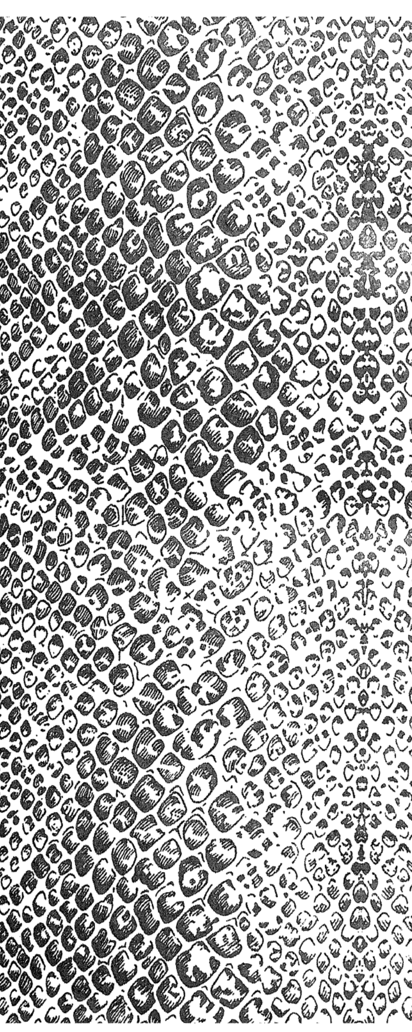




الجـــــزء الاول

من مختصر العلامة سعد الدين التفتازانى على تلخيص
المفتاح للامام الخطيب القزوينى ومواهب الفتاح فى شرح تلخيص
المفتاح للمحقق ابن يعقوب المغربى وعروس الافراح فى شرح
تلخيص المفتاح للامام بهاء الدين السبكى
المصرى رحمهم الله ونفع بهـــم
أجمعــين

م

(وبهامشــــــه)

كتاب الايضاح فى علوم البلاغة لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وبالهامش
أيضا حاشية العلامة الدسوقى على شرح السعد المذكور

(تنبيـــه)

(قد بدأنا فى صلب الصحيفة بشرح السعد وثنينا بمواهب الفتاح وثلثنا بعروس
الافراح وصدرنا الهامش بالايضاح وبعده حاشية الدسوقى فليعلم)

(اعـــلان)

﴿ الطبعة الاولى ﴾
بالمطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر المحمية
سـنة ١٣١٧
هجريه
(بالقسم الادبى)

وما توفيقي الا بالله

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

(حمدا) لمن أبان المعانى بأساليب البيان وأبدع فى مقتضى أحوال الموجودات لطائف أبرزت دلائل وحدته الى العيان وتنزه عن الحاجة الى شرح غامض الكلام وتلخيصه وبيده مفتاح العلوم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العالم العلامة حجة الاسلام مفتى الانام أوحد الفصحاء والبلغاء شيخ النحاة والادباء كنز المحققين وسيف المناظرين بهاء الملة والدين أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضى القضاة بقية المجتهدين ولسان المتكلمين تقى الدين السبكى تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته الحمد لله الذى فتق عن بديع المعانى لسان أهل البيان ورتق الافواه عن تفسير المثانى الى أن فتحها ابلاغة آل عدنان ومحق ببراعة كتابه العربى وأسنة دينه القوى ما خالفهما من جدال اللسان وجلاد السنان ورزق الفصاحة المحمدية من الحكمة البالغة ما مزق حكم اليونان نحمده على نعمتى الانشاء والاعاده ونشكره

(بسم الله الرحمن الرحيم)

قال الشيخ الامام العلامة خطيب الخطباء مفتى المسلمين جلال الدين أبو عبد الله محمد بن قاضى القضاة سعد الدين أبى محمد عبد الرحمن بن امام الدين أبى حفص عمر القزوينى الشافعى متع الله المسلمين بحياته وأحسن عقباه * الحمد لله رب العالمين وصلاته على محمد وعلى آل محمد أجمعين * أما بعد * فهذا كتاب فى علم البلاغة وتوابعها ترجمته بالايضاح وجعلته على

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله العلى الأعلى * موجد الاشياء بعد فنائها فله المجد الأسنى * أحمده على ما ألهمنا من معانى البيان * وعلمنا من لوامع التبيان * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك المنان * وأشهد أن محمدا عبده ورسوله سيد ولد عدنان * صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين أعجزوا ببلاغتهم فرسان البلغاء فى كل ميدان * وبعد فيقول العبد الفقير * المضطر لاحسان ربه القدير * محمد بن محمد عرفة الدسوقى نظر الله بعين لطفه اليه * وغفر له ولوالديه * هذه فوائد شريفه * وتقييدات لطيفه * على شرح العلامة الثانى * سعد الملة والدين التفتازانى * لتلخيص المفتاح * اقتطفتها من تقارير مشايخنا المحققين * ومن زبد أرباب الحواشى والشارحين * وان لم أكن من فرسان هذا الميدان * لكن رجوت العفو بدعوة صالح من الاخوان * وبالله أستعين وعليه التكلان * فى سلوك سبيل الرشاد فى كل شان * قال نفعنا الله به (بسم الله الرحمن الرحيم) ينبغى التكلم على ذه الجملة بما يتعلق بها من الفنون الثلاثة التى صنف فيها هذا الكتاب كما هو اللائق بالشارع فى كل فن لما قيل ان ترك التكلم

شكرا

ترتيب مختصرى الذى سميته تلخيص المفتاح وبسطت فيه القول ليكون كالشرح له فأوضحت مواضعه المشكله وفصلت معانيه المجمله وعمدت الى ماخلا عنه المختصر مما تضمنه مفتاح العلوم والى ماخلا عنه المفتاح من كلام الشيخ الامام عبد القاهر الجرجانى

عليها إما تقصيرا أو قصور فنقول ﴿ يتعلق بها من فن المعانى وهو الباحث عن مقتضيات الاحوال مبحثان * الاول أن مقتضى الحال تقدير المتعلق مؤخرا لافادة الاهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام استعانة بالله ولافادة القصر والقصر إما قصر افراد وهو يخاطب به من يعتقد الشركة وقصر قلب ويخاطب به من يعتقد العكس وقصر تعيين ويخاطب به الشاك فالقصر هنا ينظر فيه لاحوال المخاطبين فهو قصر قلب ان كانوا يعتقدون أن البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله سبحانه وتعالى وقصر إفراد ان اعتقدوا أنها تحصل بالابتداء باسم الله واسم غيره وقصر تعيين ان شكوا فى حصول البركة بأى لكن هذا الثالث بعيد * المبحث الثانى أن مقتضى الحال قطع الصفات أعنى الرحمن الرحيم لان المقام مقام ثناء وقد نصوا على أن النعوت اذا كان المقصود منها المدح فالاولى قطعها لان فى قطعها دلالة على أن المنعوت متعين بدونها وانما أتى بها لمجرد المدح لكن لايخفاك أن الوارد فى القرآن والسنة الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما فى الاتباع من الجرى على الاصل اذ الاصل عدم القطع ثم اذا قطعت تلك الصفات على تقدير هو أو أعنى كانت الجملة مفصولة فيقال ماسبب الفصل دون الوصل فيقال سببه انه لم يقصد التشريك بين الجملتين فى حكم من الاحكام المقتضى ذلك للوصل أو يقال سببه أن بين الجملتين كمال الانقطاع وذلك لان جملة أؤلف باسم الله خبرية بالنظر لصدرها وجملة هو الرحمن مثلا لانشاء المدح ومتى كان بين الجملتين كمال انقطاع تعين الفصل كما يأتى ان شاء الله تعالى ﴿ وأما مايتعلق بها من علم البيان الباحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فخمسة مباحث * الاول الباء حقيقتها الالصاق وهو حقيقى كأمسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه أو على مايحبسه من يد أو نحوه ومجازى نحو مررت بزيد أى ألصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وهى هنا للاستعانة وحيث كانت هنا كذلك فتكون استعارة تبعية وتقريرها أن يقال شبه الارتباط على وجه الاستعانة بالارتباط على وجه الالصاق بجامع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للالصاق الجزئى للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية ولك أن تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط

لتكريم من شاء بنفى الجهالة عنه وتمحيصه والصلاة والسلام على من ظهر سعد الدين بظهوره سيدنا ومولانا محمد الذى ببلاغة كتابه وفصاحته انبسطت على البسيطة سواطع نوره وعلى آله وصحابته الوارثين عنه بديع المعانى والالفاظ الذين هم لحقيقة كلامه ومجازه كفلاء بالبيان والاحتفاظ ﴿ أما بعد ﴾ فان أمر العلم قبل هذا متضائل الجد متضايق المحجة حين معالمه موسومة بالاندراس ورجوع المشاشة اليه من روحه بادية الاياس لتضاعف أهوال على معاشره تشيب النواصى بشغل كل عن نفسه بكثرة مايقاسى ولترادف فاقات كاسرة لعزماتهم أشد من كسر الهام العواصى فهى بحيث تذوب لها الجنادل الصم القواسى حتى صار من هو منهم أهل لاقتناص أزاهره وجدير بنظم فرائد جواهره منبوذا بالعرا ملزوم أفنية الورى منقطع المدد فى تلك المدد لايأوى له أحد فهام حزب أهل العلم فى ظلمات الافتقار وطال عليهم ليل الالغاء والاحتقار الى أن تداركهم نعمة من ربهم بطلوع طالع السعادة لحزبهم وذلك بظهور الدولة الشريفيه المولوية الهاشمية الاسماعيليه فاذا بدور عزهم طالعة مسفره واذا وجوه أفراحهم ضاحكة مستبشره فذهبوا حينئذ فى العلوم كل مذهب وتسنموا فى المدارك أعلى مايطلب فعمت مجالس التدريس مساجدهم وغشيت رحمة التعاطى للفهوم معاهدهم فصارت حجج العلم لديهم تتمايل اتضاحا وشبهات الجهل فى جانبهم تتضاءل افتضاحا ولم يزالوا فى الارتقاء فى تلك المدارج وفى التنافس فيها دائما طلبا لسلوك أعدل المناهج الى أن بلغوا أعلى مراتب الانشاء والتأليف فصاروا بعد التعلم والتعرف رؤس التعاليم والتعاريف ثم زادهم من لايخيب لآمل أمله ولا يبطل لعامل مؤمن عمله نعمة منه بأن جعل خليفته فيهم هو المنصور بالله تعالى مولانا اسمعيل رأس أملاك العصر وهامة القماعيل وجعله ملاحظا لهم بعين الاجلال

شكرا ورد به الخبر المسند فصدر عن مبتداه بمنتهى السعادة ونشهد أن لا اله الا الله وحده لاشريك له شهادة تشتمل على جناس القلب فتسكن عند النصر لهبا رمى بشرر كالقصر وتنكس حصون الشرك علائكة السبع الطباق لما شيد لها النفى والاثبات من القصر وتفتح عند موازنة الاعمال باب الغفران بعد المعاضله وتحف بالجبر اذا بدت من كتاب السيآت تخاريج المقابله ونشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله صاحب الفصل والوصل فى الواقعة اذا وقف الصف يوم الحشر والمسند اليه الشفاعة اذا التفت الساق بالساق واشتد كرب ذلك اللف والنشر صلى الله عليه وسلم وعلى آل محمد وصحبه الذين اغتدوا باستخدامه لهم ملوكا يستعبدون معالى الصفات وارتدوا ملابس التقوى بتجريد قلوب لم يكن التفاتها الى غيره التفات واقتدوا به فهم فى التشبيه كالنجوم لأن محاسن الامة

رحمه الله فى كتابيه دلائل الاعجاز وأسرار البلاغة والى ما تيسر النظر فيه من كلام غيرهما فاستخرجت زبدة ذلك كله وهذبتها ورتبتها
حتى استقر كل شئ منها فى محله وأضفت الى ذلك ما أدى اليه فكرى ولم أجده لغيرى فجاء بحمد الله جامعا لأشتات هذا العلم واليه

المقيد بالالصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت فى الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ماذكر هذا اذا كان استعمال الباء فى الاستعانة من حيث خصوصها وأما ان كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئى من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهى الاطلاق على ما فيه من الخلاف ثم حيث نقلت الباء من معناها الاصلى وهو الالصاق للاستعانة فحق الاستعانة أن تكون بالذات لا بالاسم وهنا قد جعلها بالاسم فيكون ذلك مجازا على مجاز أما المجاز المبنى عليه فقد علمته وأما المبنى فتقريره أن يقال شبه الارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين مطلق مستعان فيه وذات المستعان به فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للارتباط بين المستعان فيه ونفس المستعان به الخاصين للارتباط بين المستعان فيه واسم المستعان به الخاصين على طريق الاستعارة التبعية هذا وقد وقع خلاف فى بناء المجاز على المجاز فقال بعضهم بمنعه لان فيه أخذ الشئ من غير مالكه لان الحق فى اللفظ انما هو للمعنى الحقيقى والمجازى أخذه تطفلا وقال بعضهم بالجواز لان اللفظ لما نقل للمعنى المجازى بالعلاقة صار كأنه موضوع له خصوصا وقد قالوا ان المجاز موضوع بالوضع النوعى وجعل من ذلك قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فان السر ضد الجهر ثم أطلق على الوطء مجازا لانه لا يكون غالبا الا سرا ثم استعمل اللفظ فى سببه وهو العقد وحينئذ فاستعمال السر فى العقد مجاز مبنى على مجاز ثم اعلم أنه على القول بالجواز تعتبر علاقة المجاز الثانى بينه وبين المجاز الاول لا بينه وبين المعنى الحقيقى * المبحث الثانى الجار والمجرور فى البسملة متعلق بمحذوف وحينئذ ففيها مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا وأما على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وكذا على قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقى كما فى قوله تعالى واسأل القرية فليس فيها مجاز وسيأتى أن المجاز بالحذف ليس من قسم المجاز المعرف بأنه الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له الخ بل قسم آخر * المبحث الثالث اضافة اسم الى الله حقيقية ان أريد من لفظ الجلالة الذات وعليه يأتى ما مر من بناء المجاز على المجاز وأما ان أريد منه اللفظ فهى بيانية والاضافة البيانية مجاز بالاستعارة عندهم لان الاضافة البيانية مقابلة للحقيقية والاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى

مقتضى

والتوقير رؤفا بهم رأفة الوالد بولده الصغير خافضا لهم جناح رحمته حافظا لهم من الاهانة بسطوته مادا عليهم سرادقات عزته يزيد لمحسنهم فى الاحسان ويتجاوز عن مسيئهم بالعفو والامتنان قد كفاهم مهمات دنياهم وأنعش لنيل المعالى قواهم آمنهم من الخوف بحسن ما أظهره وفتح لهم منافع الدين والدنيا بصفاء ما أضمره خلد الله تعالى ملكه وأدام حسن سيرته فيما ملكه ومن قال آمين آمنه الله تعالى فى العاجل والآجل فان هذا دعاء للبرية شامل ثم إن من بركات هذه الدولة السعيده ومن لطائف ميامينها العديده أن فتح لى فى انشاء عدة من المؤلفات فى فنون وعلوم مختلفات وذلك بعد أن تعاطيت جملة وافرة من العلوم مع غصن دوحة هذه الدولة الانضر ونجم أفلاكها الذى هو أبهى وأزهر عالمها المحقق وفيدأوابدها المدقق مولانا محمد بن اسمعيل لا زال هو وأهله مبلغين جميع المقاصد الخيرية بلا تغيير ولا تبديل فأشار الىّ بالتأليف وإشارته فتح وغنم وامتثال أمره مساعدة وحتم فكان هذا الشرح من جملتها ومما يجب الثناء به على المولى تبارك وتعالى المعين على انشائه فهو الهادى للعبد الى مراشده الدينية والدنيوية ليشتغل بها بصدق نيته واعتنائه وسبب ذلك مع سابق المشيئة واشارة من ذكر أن شرف علم البيان مما لا اختلاف فيه بحيث لا يتصور فى تقرره الشبهة لما ينافيه ثم إن من أحكم كتبه المتداولات الكتاب المسمى بتلخيص المفتاح فان فيه من اللطائف والمعانى ما لا تحيط بتحريره الحواشى والشراح ثم ان الامام سعد الدين رحمه الله تعالى ممن صرف عنان العناية لشرح معانيه وتصدّى لاستخراج لطائف مبانيه فوضع عليه مختصرا ومطوّلا وكان المختصر من الشرحين لمتعاطيه* ملجأ ومعوّلا ولما وفقت بعون الله تعالى لقراءة ذلك الشرح مررت فيه على غوامض ربما تعتاص على بعض

منهم استعارة واليهم اضافات صلاة جارية على الخطاب المنصف والاسلوب الحكيم حاوية لتمام الاتصال بالصراط المستقيم وسلم تسليما يعلن به اللسان الظاهر ويبطن القلب من اعتباره المناسب ما يساعده مقتضى الظاهر ما خفقت للبلاغة راية مجد فى بنى غالب بن فهر وتعلقت بأزمة الفصاحة أهل مصر لما لهم من نسب وصهر (أما بعد) فان تلخيص المفتاح فى علم البلاغة وتوابعها باجماع من وقف عليه واتفاق من صرف العناية اليه أنفع كتاب فى هذا العلم صنف وأجمع مختصر فيه على مقدار حجمه ألف ولم أزل مشغوفا بهذا الفن وله محبا مشغول الخاطر بالعزم على التجرد اليه وان كنت على غيره من العلوم مكبا منذ أبرزتنى الارادة الى الوجود ابراز الهلال وبشرتنى حال المولد بالبلوغ لهذا العلم براعة الاستهلال وآذنتنى الفراسة أن حسن التخلص حينئذ انما كان كناية عن

الافهام ومحالّ كثيرة تفتقر لامحالة الى مزيد من الكلام وأكثرها لا يكفى فيه ما فى المطوّل بل يحتاج الى خارج عما فى ذلك الشرح من بيان أو زيادة بها تكمل فرأيت أن أضع عليه شرحا يكون لذلك المختصر مجاريا القصد بيان عويصه مع زيادة فوائد وأبحاث تتعلق بالمحل تكميلا لتحقيقه وتخليصه فيكون للمتن شرحا وللشرح بسطا وفتحا فان وجد فيه مطالعه زيادة بسط فى التعبير أو تكرارا لبيان المعنى فى أثناء التقرير والتصوير فلا ينبغى له أن يعده من اللغو الذى لا يعرّج عليه ومن التطويل

مقتضى الحال وتعريضا بحقيقة ما سيكون من ادراك الآمال

أتانى هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

الى ان أعربت عن حال التمييز وبلغت ما تنازع اليه النفس من الاشتغال بمصنفاته ما بين مطنب ووجيز فلم أطلع للمتأخرين فيه على تصنيف محكم تقرّ بتهذيبه العين ولا وقفت لهم فيه على تأليف مجمل أو مفصل أشاهد صحاح معانيه فلا أطلب أثرا بعد عين أمّا أهل بلادنا فهم مستغنون عن ذلك بما طبعهم الله تعالى عليه من الذوق السليم والفهم المستقيم والاذهان التى هى أرق من النسيم وألطف من ماء الحياة فى المحيا الوسيم أكسبهم النيل تلك الحلاوه وأشار اليهم بأصابعه فظهرت عليهم هذه الطلاوه فهم يدركون بطباعهم ما أفنت فيه العلماء فضلا عن الأعمار الأعمار ويرون فى مرآة قلوبهم الصقيلة ما احتجب من الاسرار خلف الاستار

والسيف ما لم يلف فيه صيقل * من طبعه لم ينتفع بصقال

فيالها غنيمة لم يوجف عليها من خيل ولا ركاب ولم يزحف اليها بعدو عدية ولا بلحاق لاحق وانسكاب سكاب فلذلك صرفوا هممهم الى العلوم التى هى نتيجة أو مادّة لعلم البيان كاللغة والنحو والفقه والحديث وتفسير القرآن وأما أهل بلاد المشرق الذين لهم اليد الطولى فى العلوم ولاسيما العلوم العقلية والمنطق فاستوفوا هممهم الشامخة فى تحصيله واستولوا بجدّهم على جملته وتفصيله ووردوا مناهل هذا العلم فصدروا عنها بملء سجلهم وكيف لا وقد أجلبوا عليه بخيلهم ورجلهم فلذلك عمروا منه كل دارس وعبروا من حصونه المشيدة ما رقد عنه الحارس وبلغوا عنان السماء فى طلبه ولو كان الدين بالثريا لناله رجال من فارس الى أن خرج عنهم المفتاح فكأن الباب أغلق دونهم وظهر من مشكاة بلاد الغرب المصباح فكأنما حيل بينه وبينهم وأدارت المنون على قطبهم الدوائر فتعطلت بوفاته من علومه أفواه المحابر وبطون الدفاتر وانقطعت زهراتهم الطيبة عن المقتطف وتسلط على العضد لسان من يعرف كيف تؤكل الكتف فلم نظفر بعد هؤلاء الائمة رحمهم الله تعالى من أهل تلك البلاد عن مخض هذا العلم فألقى للطالب زبدته ومحض النصح فنشر على أعطاف العارى بردته ولا حملت

الحرف والاستعارة فى معنى الحرف تبعية فكذا ما كان بمنزلته وتقريرها أن تقول ان هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاوّل بالثانى أو تعريفه به فاستعملت هنا فى تبيين الثانى للاول بأن شبه مطلق نسبة شئ لشئ على أن الثانى مبين للاول بمطلق نسبة شئ لشئ على أن الثانى مخصص أو معرف للاوّل بجامع مطلق التعلق فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير صورة الاضافة الموضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف والتخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية * المبحث الرابع لفظ الجلالة علم على الذات العلية علم شخصى لا جنسى وقد اختلف فى الاعلام الشخصية فقيل انها حقيقة لانها استعملت فيما وضعت له وقيل انها واسطة بين الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية موضوعة لمعان جزئية فعلى القول الاول لفظ الجلالة حقيقة وعلى الثانى لا حقيقة ولا مجاز بل واسطة بينهما * المبحث الخامس حقيقة الرحمة رقة فى القلب وانعطاف تقتضى التفضل والاحسان وهى مستحيلة عليه سبحانه وتعالى فيراد منها لازمها وهو التفضل والاحسان واشتق منها بهذا المعنى رحمن ورحيم بمعنى متفضل ومحسن فهو مجاز مرسل تبعى لان التجوّز فيهما تابع للتجوّز فى أصلهما وذكر بعضهم انه يصح أن يكون فى الكلام استعارة تمثيلية بأن يقال شبه حال الله مع عباده فى ايصاله لهم جلائل النعم ودقائقها بحال ملك رق قلبه على رعيته فأوصلهم انعامه بجامع أن كلا حالة عظيم مستول على ضعيف ممدّ لهم باحسانه واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه * وأورد عليه أن اللفظ المستعار فى التمثيلية لابد أن يكون مركبا كما فى انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى وما هنا مفرد وأجيب بأنه يجوز أن يقتصر على بعض المفردات ويرمز به الى المركب على أن المشترط فى اللفظ منها انما هو مطلق تركيب وهو حاصل بالرحمن الرحيم وليس بلازم أن يكون تركيب جملة واعترض بأن المشبه به شأنه أن يكون أقوى من المشبه وجعل حال الملك أقوى من حال الله لا يتم وأجيب بأنه ليس المراد القوة بحسب الحقيقة ونفس الامر فقط بل القوة ولو بالاعتبار كما هنا فحال الملك باعتبار مشاهدتها للقاصرين أقوى واعترض أيضا بأن استعارة اللفظين

شيء لشيء تقتضي استعمال اللفظ في المستعار منه وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا في غيره وأجيب بأن الاستعمال في المستعار منه ليس بلازم بل يكفي الوضع للمستعار منه الذي هو المعنى الحقيقي ولذا قال الشارح بجواز وجود مجازات لا حقائق لها

وأما ما يتعلق بها من البديع فاعلم أن (٦) فيها التورية وهي أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية فقد أطلقت الرحمة وأريد بها التفضل والاحسان الذي هو معنى بعيد لها لانه مجازي اعتمادا على قرينة خفية وهو استحالة المعنى القريب الذي هو الرقة وفيها أيضا القول بالموجب ويقال له المذهب الكلامي وهو أن يساق المعنى بدليله كما في قوله

لو لم تكن نية الجوزاء خدمته
لما رأيت عليها عقد منتطق

وكما في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وبيانه هنا أن قوله بسم الله الرحمن الرحيم في قوة قولنا لا أبتدئ الا باسم الله لانه الرحمن الرحيم وفيها أيضا الاستخدام بناء على أن المراد من اسم الجلالة اللفظ وفي الرحمن ضمير يعود على الله باعتبار الذات وفيها التفات على مذهب السكاكي لان مقتضى الظاهر في التوجه له تعالى الخطاب بأن يقال باسمك اللهم فعدل عن مقتضى الظاهر وقيل بسم الله الرحمن الرحيم وفيها أيضا الادماج وهو أن يضمن الكلام المسوق لغرض غرضا آخر كما في قوله

أقلب فيه أجفاني كأني * أعد بها على الدهر الذنوبا

وبيان ذلك هنا أن الغرض الاصلي من البسملة التبرك أولا والاستعانة باسمه تعالى فبعد أن ذكر هذا الغرض منها أدمج فيها الثناء على الله بكونه رحمانا رحيما

الذي لا يلتفت في الشرح اليه بل يعده من مناسبه ومما يكون مرغوبا لطالبه لانه غير خال من حكمة إما لصعوبة المعنى فأريد اظهاره في غير ما قالب ليتضح على الوجه الاكمل أو لتوقف كمال البيان على ما سبق فأريد كفاية مؤنة المراجعة لان ذلك هو السبيل الاعدل أو لغير ذلك مما يدركه اللبيب ويعده المنصف من المقصد الحسن العجيب وحيث كان هذا هو المقصود من تأسيس بنيته ناسب أن أضيف الى ذلك أولا شرح خطبته وعلى مطالعه نسبة صوابه الى الله تعالى الموفق له

قبول القبول الينا عنهم بطاقه ولا حصلت للمتطلعين لهذا العلم على تلك الابواب طاقه ولا رأينا بعد أن انطمست تلك الشموس المشرقه واندرست طبقة تحري الفرقه ولم يبق الا رسوم هي من فضائلهم مسترقه من أطلع غصن قلمه من روض الاذهان زهرة على ورقه ولا من علق شنه بطبقتهم فيقال وافق شن طبقه بل ركدت بينهم في هذا الزمان ريحه وخبت مصابيحه وناداهم الأدب سواكم أعني ورب كلمة تقول دعني

وما بعض الاقامة في ديار * يهان بها الفتى الا بلاء

فعند ذلك أزمع هذا العلم الترحل وآذن بالتحول

واذا الكريم رأى الخمول نزيله * في منزل فالرأي أن يتحولا

وفزع الى مصر فألقى بها عصا التسيار وأنشد من ناداهم من تلك الديار

أقمت بأرض مصر فلا ورائي * تخب بي الركاب ولا أمامي

ولقد وصل الينا من تلك البلاد على التلخيص شروح رحم الله مصنفيها فانهم ماتوا وهم أخيار وبيض وجوههم في الآخرة كما سودهم بالمعالي في هذه الدار لا تنشرح لبعضها الصدور الضيقه ولا تنفتح عندها مغلقه ولا ينقدح فيها زناد الفكر عن مسئلة محققه يتناولون المعنى الواحد بالطرق المختلفه ويتناوبون المشكل والواضح على أسلوب واحد كلهم قد ألفه لا يخالف المتأخر منهم المتقدم الا بتغيير العباره ولا يجد له على حل ما أشكل على غيره أو استشكال ما اتضح جساره ولا يطمع أن يذوق ما في الاستدراك من اللذه ولا تطمح نفسه لأن يقال برز على من سبقه وبذه بل يسري خلف من تقدمه حتى في الكلمة الفذة ويسير أثره حذو القذة بالقذة فصارى أحدهم أن يعزو أبياتا من الشواهد لقائليها ويوسع الدائرة بما لا يقام له وزن من تكميل ناقصها وانشاد ما قبلها وما يليها وينشر للراغب مفردات الالفاظ من واضح كلام العرب ويذكر ما لا يروج على مخالفه من اصطلاحات لبعض أهل الادب ولا يزيد في شرح عبارة المصنف على الايضاح زينا وجد فيه أم شينا فلو نطق التلخيص لقال ما جئتم به هذه بضاعتنا ردت الينا هذا والشرح يطول والوقت ينفق ولم يكتب لطالب البيان وصول قد استفرغوا في ذلك قوى أفكارهم واستوعبوا مدى أعمارهم فليت شعري وقد انقضى العمر متى يسبحون في اللجه ويجنحون الى بياض المحجه أبعد أن يشيب الغراب ويرجع الشباب الحائل أم يصبرون الى أن تعود الى الدنيا القرون الاوائل

وحتى يؤوب القارظان كلاهما * وينشر في القتلى كليب لوائل

وفي أية مدة يصلون الى تلك اللطائف ويحصلون على تلك الحقائق التي طاف بأركان بيتها من له حجر سليم ومقام كريم كل طائف

(قوله نحمدك) أى نصفك بالجميل الذى أنت أهله لان الحمد الثناء بالجميل ومن المعلوم أن كل أوصافه جميلة فكأنه قال نصفك بكل صفة لك جميلة ثم ان ذكر نعمتى شرح الصدور وتنوير القلوب وان احتمل أن يكون لمجرد تعيين المحمود أو لمجرد براعة الاستهلال المتبادر منه انه لاجل كونهما المحمود عليه والمعنى نحمدك يامن الخ لاجل هذين الوصفين لان الموصول مع صلته فى معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه وحينئذ فيرد ما يقال ان هذا الحمد حمد وشكر فلم اختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر وأجيب بأنه انما اختار مادة الحمد على مادة الشكر لامور ثلاثة * الاول الاقتداء بالقرآن الاعظم الثانى العمل بحديث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم على رواية ضم الدال الثالث أن الحمد اللغوى أظهر من الشكر بغير اللسان فى أداء المقصود لخفاء الاعتقاد واحتمال عمل الجوارح لغير الحمد فهو أظهر أنواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار وكشف عنها عبد لم يثن عليه باللفظ وان اعتقد وعمل فالمراد بالشكر فى الحديث اظهار النعمة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم لانه ليس المراد بالشكر المقتضى لزيادة النعم فى الآية خصوص الشكر اللفظى أعنى الشكر بخصوص لفظه بل الشكر العرفى الشامل للثناء بغير لفظه وخدمة الاركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة واختارها على مادة المدح للامرين الاولين وتنبيها على أنه تعالى فاعل مختار واختار الجملة الفعلية المضارعية على الاسمية والماضوية لافادتها التجدد مضمونها على سبيل الدوام والاستمرار ليناسب الحمد المحمود عليه هنا وهو نعمة شرح الصدور للتلخيص المذكور وتنوير القلوب المتجدد ذلك وقتا بعد وقت بخلاف الماضوية فانها انما تدل على الحدوث فقط والاسمية تدل على الدوام فقط فلا يناسبان المحمود عليه هنا وأيضا المضارعية تدل على الامرين معا أعنى الحدوث الذى تدل عليه الماضوية وعلى الاستمرار الدالة عليه الاسمية وحينئذ فهى أشرف منهما كذا قيل ولكن اعترض بأن الاستمرار من وظائف الاسمية فقط كما يأتى الا أن يقال ان الذى تدل عليه الاسمية الاستمرار مجردا عن التجدد والذى تدل عليه الجملة المضارعية الاستمرار مع التجدد ولما رأى بعض الاشياخ هذا الاشكال قرر أن الجملة الفعلية المضارعية تدل على الاستمرار من حيث القرائن وفيه أن الماضى كذلك يدل عليه بواسطة القرينة اللهم الا أن يقال قوة دلالة الماضى على الانقطاع تعارض القرينة فلم يعتبر فيه ذلك بقى شئ آخر وهو أن الاستمرار التجددى لمضمون الجملة هنا محال لان الحمد ثناء وهو عرض يزول بمجرد حصوله وأجيب بأن هذا دوام واستمرار تخييلى لا تحقيقى وأما جواب بعضهم بأن الدوام باعتبار الثواب ففيه نظر لان الدوام المدلول للجملة متعلق بمضمونها لا بالثواب فهو غير منظور له * والنون فى قوله نحمدك يحتمل أن تكون للمعظم نفسه وأتى بها مع انها تدل على العظمة المنافية لمقام التأليف وهو الذل والانكسار اظهارا لملزومها وهو تعظيم الله له فهو من باب التحدث بالنعمة الذى هو أولى من سلوك التواضع عند الفقهاء والمحدثين ويحتمل انها للمتكلم ومعه غيره والمراد بالغير اخوانه الحامدون أو العلماء وأدخلهم معه فى الحمد إما لكون أمر الحمد عظيما لا يقوم به الشخص الواحد فاستعان بهم عليه ومع ذلك لم يقوموا بحقه وإما

نحمدك

ونسبة خطئه الى مؤلفه مع عذره بأن المؤلف غالبا يقع فى تأليفه ولو مع شدة التحقق بالعلوم سقطه وزلله ولما أملت اتمامه بعون الله تعالى وفضله على الوجه المشار اليه راجيا منه تعالى بلوغ المراد ومتوكلا به فى ذلك عليه ترجمته ﴿بمواهب الفتاح فى شرح تلخيص المفتاح﴾ وهذا أوان الشروع فى ذلك وعلى الله الاتكال فى تحقيق ما هنالك (نحمدك) أى نصفك بالوصف الجميل الذى أنت أهله

لولا العقول لكان أدنى ضيغم * أدنى الى شرف من الانسان

فكم من معضلة فى الكتاب يمرون عليها وهم عن حلاوة حلها معرضون ومشكلة يصححون ألفاظها وهم للمعانى ممرضون وكم أوردوا أسئلة وصارخ من التوفيق يناديهم لو قبل ما هكذا توردياسعد الابل وكم هتف بطائرهم هاتف من العقل بصوت شجى هيهات ما هذا بعشك فادرجى وكم عاود النظر فى شئ من هذه الشروح على سبيل التنزل مطالع ثم ثنى طرفه وهو يقول يا خيبة المطامع ويحلف صادقا أنها لم تكن تكتب الا بأطراف الاصابع هنالك يعلم الطالب أنه أملى له فيما أملى عليه وأنه فى مهمه مهمل لا يجاب داعيه ولا يلتفت اليه

فلو أنشدت نعشا هنالك بناته * لمات ولم يسمع لها صوت منشد

وانما أحلت ذلك كله على سوء تصرف من لسان الناقل أو يد الناسخ وأحلت أن يصدر شئ منه عن المصنفين فانهم أرباب قدم فى العلم راسخ ولله القائل

أخا العلم لا تعجل بعيب مصنف * ولم تتيقن زلة منه تعرف

فكم أفسد الراوى كلاما بعقله * وكم حرف المنقول قوم وصحفوا

لتعود بركة الحمد عليهم شفقة منه عليهم كما تقرأ شيأ أو تهدى ثوابه الى والديك فانه يحصل لك ولهم الثواب غاية الامر أنه نزل الشركة فى الحمد منزلة الشركة فى الثواب اقامة للسبب مقام المسبب ويحتمل أن المراد بالغير أجزاء ذاته فكأنه جعل كل جارحة بمنزلة شخص مستقل ادعاء لكن لا يخفى أن من جملة كل جزء موارد الحمد الثلاثة اللسان والجنان والاركان ومن المعلوم أن اسناد الفعل لآلته مجاز ولفاعله حقيقة فيكون اسناد الحمد للمتكلم حقيقة والى الموارد الثلاثة المذكورة مجازا فيلزم على ذلك الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال باعتبار ذلك نقطع باعتبار اسناد القطع الى القاطع والى آلته ولا بعد فيه على مذهب من جوّز الجمع بين الحقيقة والمجاز وهذا ظاهر على جعل الجملة خبرية فان جعلت انشائية فى المعنى تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بهذه الجملة لم يقع الا من المصنف فلا يتأتى أن تكون لانشاء الحمد منه ومن غيره الا على سبيل التنزيل * واعلم أنه اذا جعلت الجملة خبرية لفظا ومعنى حصل بها الحمد ضمنا فى ابتداء التأليف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك المحمود أهل لأن يحمد وهذا يستلزم اتصافه بالجميل الذى هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد واقع بذلك الاخبار كما قيل فى نحو أتكلم انه اخبار عن تكلم حصل به * وانما عدل عن اسم الجلالة الذى ورد التعبير به فى الكتاب والسنة فى مقام الحمد الى ضمير الخطاب لان اللائق بحال الحامد أن يلاحظ المحمود فى حال حمده حاضرا مشاهدا ليكون حمده على وجه الاحسان المفسر فى حديث الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه ففى التعبير بالضمير المذكور اشارة الى أن الحامد بلغ مقام المشاهدة للمحمود بحيث حمده على وجه المخاطبة والمشافهة وانما آثر تأخير المفعول مع أن تقدمه يفيد الاختصاص لان تأخيره هو الاصل وللاشارة الى استغناء هذا الاختصاص عن البيان لوضوحه (قوله يامن) أتى بيا الموضوعة لنداء البعيد مع انه تعالى أقرب الينا من حبل الوريد اشارة الى علو مرتبة الحضرة العلية عن الحامد ركابه

الملوث بالكدورات البشرية من الذنوب والآثام ولذا قال بعض الافاضل العبد عبد وان تسامى * والمولى مولى وان تنزل ولا يناقض هذا ما مر فى نكتة التعبير بكاف الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال والتوجه اليه تعالى * واستعمل من فى الذات العلية مع أنها من المبهمات لورود الاذن فى اطلاقها عليه كتابا وسنة نحو سبحان الذى أسرى أفمن يخلق كمن لا يخلق وفى الحديث يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شئ فمنع اطلاقها عليه تعالى فيه نظر (قوله شرح) الشرح فى الاصل الفتح والمراد به هنا التهيئة وقوله صدورنا جمع صدر بمعنى القلب من اطلاق المحل وارادة الحال وفى الحقيقة المهيأ للعلوم انما هو النفس بمعنى الروح لا القلب بمعنى المضغة الحالة فى الصدر فيراد بالقلب النفس والمعنى يامن هيأ أرواحنا القائمة بقلوبنا التى محلها منا الصدور ففيه مجاز بمرتبتين من اطلاق المحل على الحال فيهما وتلخيص الكلام تنقيحه أى الاتيان به خالصا من الحشو والتطويل * والبيان هو الكلام الفصيح المعرب عما فى الضمير ثم انه لا بد من حذف فى الكلام والمعنى يامن هيأ أرواحنا العلم كيفية تلخيص الكلام الفصيح وتنقيحه وتخليصه من الحشو والتطويل والقصور عن افهام المراد وانما احتجنا لذلك لان الذى تهيأ النفس لقبوله العلوم والمعارف

يامن شرح صدورنا لتلخيص البيان

(يامن) المشهور جواز الاطلاق لمن كما يشهد به قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله ومن عنده علم الكتاب فلعل الخلاف المنقول عن صاحب المتوسط فى غيرمن فليس لايراد عبارته كبير ثمرة حينئذ (شرح) أى فتح (صدورنا) أى قلوبنا بتهيئتها (ل) علم كيفية (تلخيص) أى تنقيح وتهذيب (البيان)

وكم ناسخ أضحى لمعنى مغيرا * وجاء بشئ لم يرده المصنف

فحدانى ذلك على أن أشد جياد الحزم وأمد ركاب العزم الى شرح للتلخيص يحيى من هذا العلم الرفات ويدرك منه ما فات ويمتطى من معاليه أقصاها ولا يغادر صغيرة ولا كبيرة من أعمال مصنفيه الا أحصاها ويجمع من شتاته ما تفرق شغر بغر ويضم من شذوره الذهبية ما ذهب أيدى سبأ وتمزق شذر مذر ويقتض من أبكاره ما مضت عليه القرون ويفتض من ختامه ما انطوى على كل در مكنون وينسج على منوال التفهيم تفاصيل محرره ويحوى من القصب ما أحرز المدى وأطرب وسكرت عن تبعه أبصار قوم لم يذوقوا حلى ألوانه المكرره ويقدم للطلاب معمولا على نمط ما قلاه من المتحلين باستعمال الادب عام ولا خاص محشوا بتأليف حبات من القلوب تصلح مسيرا طبقا عن طبق لدست الخواص مختصا بصواب من مختار القول لانه معمول مقدم وتقديم المعمول مفيد للاختصاص ويكون واسطة بين مفتاح المشرق ومصباح المغرب خليا من العصبيه حريا بالنسبة الى مصر فانها بقعة من عند الله مباركة طيبة لا شرقية ولا غربيه فسبحان فالق اصباحها عن اعتدال يكون بين الحق والباطل فيصلا

وجاعل الشمس مصرا الاخفاء به * بين النهار وبين الليل قد فصلا

وكيف لا يدرك الفسطاط من هذا العلم المدى ويسلك فى ابراز حقائقه طرائق قددا ويستخرج من

* وقوله فى ايضاح المعانى يحتمل أن تكون فى بمعنى مع على حد قوله تعالى ادخلوا فى أمم أى نحمدك يامن هيأ قلوبنا للعلم بكيفية الاتيان بالكلام الفصيح منقحا مصاحبا لايضاح المعانى أى معانى ذلك البيان وعلى هذا فالاتيان بلفظ فى التى بمعنى مع اشارة الى أن المقصود بالذات ايضاح المعانى وأما الاتيان بالكلام الفصيح منقحا فهو بالتبع لان مع تدخل على المتبوع ويحتمل أن تكون بمعنى لام التعليل متعلقة بتلخيص على حد قوله تعالى لمسكم فيما أفضتم فيه أى لاجل ما أفضتم فيه أو باقية على حالها متعلقة بمحذوف صفة لتلخيص أو للبيان وفى الكلام حذف والمعنى التلخيص الكائن أو البيان الكائن فى وقت ايضاح المعانى وحالته أو أنها بمعنى عند والمعنى يامن علمنا كيفية تلخيص البيان عند قصدنا ايضاح المعانى بذلك البيان ولا يخفى ما فى كلام الشارح من الاحتراس اذ ربما يتوهم من تلخيص البيان عدم ايضاح معانيه فدفع ذلك التوهم بقوله فى ايضاح المعانى على حد قوله

فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع وديمة تهمى

و يحتمل أن يراد بالبيان والمعانى خصوص العلمين وحينئذ ففى بمعنى مع * ولا يخفى ما فى كلام الشارح من المحسنات البديعية ففى التعبير بشرح الصدور حسن الافتتاح لان شرح الصدور أصل لكل خير ففى افتتاح الكلام به ادخال السرور على السامع * وفيه أيضا براعة استهلال لانه يشير الى أن الكلام الآتى شرح وقوى البراعة بما ذكره بعد بقوله لتلخيص البيان وايضاح المعانى وفى ذكر التلخيص والايضاح والبيان ودلائل الاعجاز وأسرار البلاغة التى هى أسماء كتب فى هذا

الفن الاولان للمصنف والثالث للطيبي والاخيران للشيخ عبد القاهر التوجيه وهو أن يوجه الكلام الى أسماء متلائمة ولو اصطلاحا كما فى قول علاء الدين الكندى

من أم بابك لم تبرح جوارحه * تروى أحاديث ما أوليت من منن
فالعين عن قرة والكف عن صلة * والقلب عن جابر والسمع عن حسن

(قوله ونور قلوبنا) التنوير ادخال النور فى القلب

والمراد بالقلوب النفوس واللوامع جمع لامعة وهى الذات المضيئة كالشمس والقمر والنجوم * والتبيان هو الكلام الفصيح المقترن بدليل أو برهان فهو أخص من البيان * واضافة اللوامع للتبيان اما من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى بالتبيان الذى هو كالانجم اللوامع فى الاهتداء بكل وعلى هذا فأل فى التبيان للاستغراق فيكون جمعا فى المعنى فالملاءمة بين المشبه والمشبه به فى الجمعية حاصلة وحينئذ فلا يقال إن فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع أو يقال انه قصد المبالغة فى تشبيهه بجميع اللوامع حيث جعله مقاوما لجميعها وقولهم بالمنع محله مالم تقصد المبالغة فهما جوابان الاول بالمنع والثانى بالتسليم ويحتمل أن تكون الاضافة على حقيقتها والمراد باللوامع المعانى المفهومة بالتبيان على طريق الاستعارة التصريحية وعلى هذا فهو من اضافة المدلول للدال أو من اضافة الموصوف لصفته أى اللوامع المبينة من اطلاق المصدر على اسم المفعول لان التبيان فى الاصل مصدر بين وهو بكسر التاء على غير قياس ونظيره فى الكسر شذوذا التلقاء وغيرهما بالفتح على القياس كالتذكار والتكرار وانما عبر الشارح بالبيان فى جانب شرح الصدور وبالتبيان فى جانب تنوير القلوب لان التبيان أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى غالبا فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر واعمال قلب وتنوير القلب أقوى من شرح الصدر لان تنوير القلب ادخال النور فيه وشرحه فتحه والابلغ أولى بالاقوى * وانما قدم شرح الصدور على تنويرها لانه وسيلة له والوسيلة مقدمة على المقصود وهذا كله بحسب الاصل والا فالمراد بشرح الصدور وتنوير القلوب واحد ويدل له ما قالوه فى قوله تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام أى قذف فى قلبه نورا ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من أن شرح الصدر عبارة عن تنويره وحينئذ ففى العبارة تفنن أى ارتكاب فنين ونوعين من التعبير كذا قال بعضهم

فى ايضاح المعانى * ونوّر قلوبنا بلوامع التبيان

وهو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير (فى ايضاح) يتعلق بتلخيص أى نحمدك يامن علمنا كيف نلخص البيان عند قصدنا الايضاح (المعانى) بذلك البيان (ونوّر قلوبنا) هو بمعنى شرح صدورنا الا أن الاول فى علم كيفية التلخيص وهذا فى العلم مطلقا (بلوامع) متعلق بنوّر أى نحمدك يامن أذهب عن قلوبنا الظلمة بسبب ايجاد المعانى المعلومة التى هى فى قلوبنا كالنجوم اللوامع أى الظاهرة الضوء فعلى هذا تكون اضافتها الى قوله (التبيان) من اضافة الموصوف الى الصفة لان المعلومات موصوفة

ركابه أفلاذ الاكباد ويضم من جياده ماسرح فى البلاد بداد وهو قد اقتلع من تخوم خوارزم أساس البلاغه وأخذ زهرة أصفهان وأخلى ابن داود منها باغه وزفت اليه من ثم الخريدة بالاغانى وكفل لنيسابور اليتيمة فكان كما دل عليه الخبر خير المغانى واقتطع من جيد المغرب عقده ورشق مصنفاته بسهام النقد فما أغنت عن ابن رشيق العمده ونثر قلائد عقيانه ونثر زهر آدابه عن أفنانه واستولى على الذخيره واستوفى محاسن أهل الجزيره فلذلك رجوت أن تخرج طينته فى هذا العلم كتابا يلى على المقترين من العلم فيملأ صدورهم ملاءه وأن يردما أخذه عباءة ملاءه ثم أحجمت عن سلوك هذا المسرى

(قوله من مطالع المثاني) حال من التبيان أو صفة له لان الجار والمجرور الواقع بعد المعرف بأل الجنسية يجوز فيه الامران ومن للسببية وهذا ترشيح للتشبيه على الاحتمال الاول والمعنى ونوّر قلوبنا بالتبيان الشبيه باللوامع كائنا ذلك التبيان أو الكائن بسبب تدبر مطالع المثاني وعلى الاحتمال الثاني يكون الجار والمجرور حالا أو صفة للوامع ترشيحا للاستعارة والمعنى ونور قلوبنا بمعاني التبيان حالة كونها ناشئة من مطالع المثاني فمن للابتداء وعلى هذا فمعاني التبيان معان أخر غير معاني القرآن استفيدت من ممارسته والمثاني بالثاء المثلثة كما في النسخة التي صححها الشارح القرآن لان الاحكام والقصص فيه تثنيت أي كررت أو لتكرر نزوله وهو جمع مثنى كمفعل اسم مكان أو مثنى بالتشديد من التثنية على غير قياس * والمطالع جمع مطلع وهو في الاصل اسم لمحل طلوع الكواكب والمراد به هنا ألفاظ القرآن فشبهت ألفاظ القرآن بمحل طلوع الكواكب بجامع أن كلا محل لطلوع ما يهتدى به واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية واضافة مطالع للمثاني على هذا من اضافة الاجزاء للكل أو بيانية ويحتمل أن اضافة مطالع للمثاني من اضافة المشبه به للمشبه كلجين الماء وليس في الكلام استعارة * وبين المثاني والمعاني من المحسنات البديعية الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدين في المخرج (قوله ونصلي الخ) لعله لم يأت بالسلام خطا اكتفاء باثباته له لفظا فلا يقال ان افراد الصلاة عن السلام مكروه أو أنه ترجح عنده القول بعدم كراهة الافراد (قوله على نبيك) بالهمز مأخوذ من النبأ وهو الخبر لانه مخبر عن الله بما بلغه الملك من الاحكام أو لاخباره الناس بأنه نبي فيحترم وبدون همز من النبوة وهي الرفعة لارتفاع رتبته وانما لم يقل على رسولك مع أن الرسالة أشرف لان الوصف بالنبوة أشهر استعمالا (قوله محمد) بدل أو عطف بيان من نبيك (قوله المؤيد) من التأييد وهو التقوية وهو نعت لمحمد

من مطالع المثاني ونصلي على نبيك محمد المؤيد دلائل إعجازه

بالبيان أي ببيانه أو ظهورها (من مطالع المثاني) حال من اللوامع أي نحمدك يا من نور قلوبنا باللوامع حال كون تلك اللوامع حاصلة في قلوبنا من مطالعتنا مطالع المثاني والمثاني جمع مثنى سمي به القرآن لان السور والقصص تثنى فيه ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع الشمس لان منها تبدو المعاني وتطلع ويحتمل أن يكون نعتا أي اللوامع الحاصلة لنا من مطالع المثاني (ونصلي على نبيك محمد) أي نطلب له منك زيادة التشريف والتعظيم (المؤيد) أي الذي أيدت أي قويت (دلائل اعجازه) أي الامور التي حصل بها اعجازه الخلق عن معارضته في دعوى الرسالة وهي من القرآن وغيره فدلت على صدقه فاضافة الدلائل الى الاعجاز من الاضافة لمجرد الملابسة لان تلك الدلائل الكائنة من القرآن كالاخبار بالغيوب والاسلوب العجيب والكائنة من غيره كانشقاق القمر دلت بواسطة اظهارها عجز الخلق على صدقه فالمدلول عليه هو الصدق والاعجاز ملابس لتلك الدلائل لانه

فصرت أقدم رجلا وأؤخر أخرى لعلمي أن الباع قصير والمتاع يسير والبضاعة مزجاة والصناعة لا تسعف الآمل كل وقت بما رجاه هذا مع ضيق الوقت بأعداء نذر أبالله في نحورهم ونعوذ به من شرورهم يعرفون نعمة الله ثم ينكرون ويمكرون ويصدفون عما انتهى اليهم منا فنتلو ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون

ان يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا * مني وما سمعوا من صالح دفنوا
مثل العصافير أحلاما ومقدرة * لو يوزنون بزف الريش ما وزنوا
صم اذا سمعوا خيرا ذكرت به * وان ذكرت بسوء عندهم أذنوا

يتناهبون من العمر الايام والليالي ويحولون لو قدروا بين القلب وما يحاوله من العلوم والمعالي لا تصدع

لا للنبي لئلا يلزم تقديم غير النعت من التوابع عليه (قوله دلائل) جمع دليل على غير قياس كوصيد ووصائد لان شرط المواعظ
جمع فعيل على فعائل أن يكون مؤنثا كسعيد اسم امرأة والاولى أن تكون جمع دلالة بمعنى دليل ولا شذوذ ولا شيء قال في الخلاصة وبفعائل اجمعن فعالة * وشبهه ذا تاء أو مزاله ثم ان دليل الشيء ما يؤدي الى معرفته وحينئذ فدلائل اعجازه عليه الصلاة والسلام المعجزات التي يعرف بها اعجازه عليه السلام لمعارضيه عن المعارضة بالاتيان بمثل ما أتى به * واعترض بأن المعجزات انما يعرف بها صدقه عليه الصلاة والسلام لانه المقصود من الاتيان بها لا الاعجاز الذي هو اثبات عجز الغير وحينئذ فالاولى للشارح أن يقول المؤيد دلائل صدقه الخ وأجيب بأن الاعجاز في الاصل اثبات العجز في الغير ثم نقل لاظهار العجز فيه ثم نقل لاظهار صدق النبي عليه الصلاة والسلام في دعواه الرسالة فهو مجاز مبني على مجاز وحينئذ فالمعنى المؤيد دلائل صدقه وبأن الاضافة لادنى ملابسة وبيان ذلك أن الدلائل لما كانت ملابسة لاعجاز الخلق أي اثبات عجزهم عن الاتيان بمثلها ودلت على الصدق بواسطته أضيفت اليه * وفي كلامه من المحسنات البديعية جناس الطباق حيث جمع بين المؤيد والاعجاز وهما معنيان متقابلان

(قوله بأسرار البلاغة) أى الاسرار المعتبرة فى البلاغة وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الامور التى يقتضيها الحال كالتأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سيأتى وسميت أسرارا لانها لا يعرفها الا أربابها فاشبهت بالسر الذى بين اثنين لا يعرفه الا هما واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة * فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر وسعى الحجر وغيرهما وأسرار البلاغة ليست موجودة فيهما فما معنى كونهما مؤيدين بتلك الاسرار وأجيب بأن المعجزات يؤيد بعضها بعضا فالتأييد ثابت لهما بالاسرار بهذا الاعتبار وتوضيح ذلك أن القرآن مؤيد بأسرار البلاغة وهو مؤيد لبقية المعجزات لثبوته بالتواتر وبقائه على الدوام فتكون الاسرار مؤيدة لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشئ مؤيد لذلك الشئ هذا ان جعلنا الاضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذا ان جعلناها للعهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية وكل جملة من القرآن قدر سورة ومعنى تأييد القرآن بأسرار البلاغة أن أمارات الاعجاز فيه وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن أقوى تلك الامارات كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار (قوله المحرزين) صفة للآل والاصحاب مأخوذ من الاحراز وهو الحوز والضم أى الذين حازوا وضموا وقوله قصب السبق القصب جمع قصبة وهى سهم صغير تغرسه الفرسان فى آخر الميدان يأخذه من سبق اليه أولا واضافة قصب للسبق من اضافة الدال للمدلول أى القصب الدال على السبق أى الدال حوزه عليه وقوله فى مضمار صفة لقصب أى المغروز فى مضمار الفصاحة والمضمار محل تسابق الفرسان بالخيل ويقال له أيضا ميدان وانما سمى مضمار التسابق الفرسان فيه بالخيل المضمرة * ثم ان الفصاحة سيأتى تعريفها وأما البراعة فمصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه فالبراعة فوقان الاقران والمراد بها هنا ما به الفوقان من الكمال والشرف * ثم لا يخفى أن كلا من الفصاحة والبراعة بالمعنى المراد هنا لا مضمار لهما وحينئذ ففى الكلام استعارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والاصحاب فى حوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند المحاورة والتخاطب بهيئة الفرسان فى حوزهم قصب السبق عند التسابق بالخيل فى الميدان واستعير اللفظ الموضوع للهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو استعارة مفردة مصرحة فى قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدال على علو مرتبتهم فى الفصاحة والبراعة بقصب السبق واستعير اسم المشبه به للمشبه والمضمار ترشيح أو مكنية فى الآل والاصحاب بأن شبههم بفرسان أو فى الفصاحة والبراعة بأن شبههما بالخيل الجيدة الموصلة للمراد واثبات المضمار على كل من الوجهين تخييل واحراز قصب السبق ترشيح والفصاحة والبراعة على الاول من الوجهين تجريد وأقرب من ذلك أن تقول الاحراز فى الاصل هو الضم والمراد به هنا التحصيل والقصب فى الاصل هى السهام الصغيرة التى تغرز فى آخر الميدان بحيث يعد من أخذها أولا سابقا والمراد بها هنا النكات الدقيقة أى المحصلين للمعانى الدقيقة الدالة على سبقهم على غيرهم وقوله فى مضمار حال من الآل والاصحاب أى حال كون الآل والاصحاب تتسابق أذهانهم فى مضمار والمراد به هنا الكلام البليغ من كلام الله ورسوله فكما أن المضمار الاصلى تركض وتتسابق فيه الفرسان كذلك الكلام البليغ تركض فيه أذهان الآل والاصحاب واضافة المضمار بمعنى الكلام البليغ للفصاحة والبراعة من حيث انه يفيد أن الراكض فيه ذو فصاحة وبراعة كذا قرر شيخنا العلامة العدوى ولا يخفى ما فى كلام الشارح من التلميح وهو الاشارة لشئ من كلام الله أو كلام رسوله أو قصة أو مثل فذكر السبق اشارة لقوله تعالى والسابقون السابقون الآية وذكر البراعة اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما ساوى مد أحدهم ولا نصيفه

باسرار البلاغه * وعلى آله وأصحابه المحرزين قصب السبق فى مضمار الفصاحة والبراعه

بها حصل (بأسرار البلاغة) متعلق بالمؤيد أى الذى قويت دلائل صدقه عند ظهور عجز الخلق عن معارضته بأسرار البلاغة لانها ظاهرة فى الاعجاز بها فقويت بها تلك الادلة واضافة الاسرار الى البلاغة يحتمل أن تكون من اضافة البيان أى بالاسرار التى هى مجموع جزئيات البلاغة على ان يراد بالبلاغة ما تحصل به ويحتمل ان تكون الاضافة على بابها أى بالحكم المراعاة لتحصيل البلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال كمراعاة التأكيد عند الانكار وتركه عند عدمه (و) نصلى (على آله) أى أقاربه من بنى هاشم (وصحبه) أى أصحابه وهم من لقيه وآمن به (المحرزين قصب السبق) أى الفائزين بالغلبة عند المناضلة والمباراة (فى مضامير) جمع مضمار وهو فى الاصل موضع اجراء الخيل والمراد هنا مواطن المباراة والمغالبة فى (الفصاحة) وهى ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والمراد مضامير استعمال تلك الملكة (والبراعة) وهى تفوّق الانسان على أقرانه فى البلاغة وغيرها

المواعظ قلوبهم فتردعهم ولا يسمعهم المذكر بأيام الله ولو أسمعهم ولم يرد الله نفعهم فانفعهم هذا مع غشيان الفتنة لهم فى كل عام واتيان دائرة السوء عليهم بما يخرهم كالانعام وأن أحدا منهم لا يصل

(قوله وبعد الخ) هو ظرف زمان مبنى على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لا معنى أى بعد البسملة والحمدلة والصلاة ودخول الفاء على توهم أما فى الكلام والواو عاطفة قصة على قصة أو للاستئناف إما النحوى وهو ظاهر أو البيانى فتكون الجملة واقعة فى جواب سؤال مقدر أى ماذا تقول بعد البسملة والحمدلة والصلاة فأجاب بقوله وبعدهما فيقول الخ وعلى هذا الاحتمال أعنى كون أما متوهمة والواو عاطفة أو استئنافية فالظرف معمول ليقول ويحتمل أن تكون أما مقدرة فى نظم الكلام والواو عوض عنها وعلى هذا الاحتمال فعامل بعد أما المحذوفة لنيابتها عن فعل الشرط أو فعل الشرط المقدر بمهما يكن من شئ أو جوابه وهو يقول (قوله فيقول) مقتضى الظاهر أن يعبر بأقول لكنه التفت من التكلم فى نحمدك الى الغيبة توصلا للوصف بالعبودية الذى هو أشرف الاوصاف ولو عبر بما يقتضيه الظاهر وأتى بذلك الوصف لكانت جملته فضلة واللائق بذلك الوصف أن تكون جملته عمدة (قوله الفقير) فعيل بمعنى مفتقر وصيغة فعيل تأتى للمبالغة وصفة مشبهة وهى هنا للمعنيين بناء على جواز استعمال المشترك فى معنييه وحينئذ فالمعنى كثير الفقر ودائمه وهذا الوصف لازم لكل أحد لا ينفك عنه قال تعالى يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله وهذا معنى البطلان فى قول لبيد * ألا كل شئ ما خلا الله باطل (قوله الغنى) بالجر صفة لله أى المستغنى عن كل شئ فهو سبحانه منزه عن الاحتياج وبين الفقير والغنى من المحسنات البديعية جناس الطباق وفى كلامه اشارة الى أن ما عليه الحادث نقيض ما عليه القديم ويصح قراءته بالرفع صفة ثانية للعبد أى المستغنى به تعالى عن كل ما سواه تعالى وعلى هذا ففيه ايهام التضاد (قوله مسعود ابن عمر) بدون تنوين لان العلم الموصوف بابن يحذف تنوينه سواء كان العلم اسما أو كنية أو لقبا وهو بدل من العبد الفقير أو عطف بيان لان نعت المعرفة اذا قدم عليها أعرب بحسب العوامل وأعربت بدلا منه أو عطف بيان وانعكس الامر فصار التابع متبوعا بخلاف نعت النكرة اذا قدم عليها فانه ينصب معودة

على الحال غالبا وتبقى النكرة على ما هى عليه من الاعراب كما فى قوله * لمية موحشا طلل * ومن غير الغالب قد يعامل نعت النكرة معاملة نعت المعرفة كما فى قولك ما مررت بمثلك أحد (قوله المدعو بسعد) أى المسمى بسعد وكما أن التسمية تتعدى للمفعول الثانى بالباء كما تتعدى بنفسها كذلك الدعاء الذى بمعناها تارة يتعدى للمفعول الثانى بالباء قال تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها أى سموه وتارة يتعدى له بنفسه قال تعالى أيا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضمينا نحويا أو بيانيا فعداه بالباء أو ضمنه معنى التسمية تضمينا بيانيا لا نحويا لان الدعاء بمعناها وضعا فلا معنى لاشرابه معناها وعلى فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيد لا للتقوية لان الباء تزاد فى مواضع منها المفعول كما فى قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة فاندفع ما نقل عن الشارح من أن الاولى المدعو لسعد باللام لان الدعاء بمعنى التسمية انما يتعدى لمفعوليه بنفسه والشائع زيادته للتقوية اللام لا الباء اه وقد يقال فى رده زيادة على ما مر ان زيادة اللام للتقوية انما ثبتت فى المفعول الاول لا الثانى فلا يقال زيد معط عمرا لدرهم تأمل ثم ان قوله المدعو بسعد أصله بسعد الدين فحذف جزء العلم اختصارا للعلم به بواسطة الشهرة وتأدبا فى كون الدين سعد به والتصرف فى العلم شائع على التحقيق

﴿وبعد﴾ فيقول الفقير الى الله الغنى * مسعود بن عمر المدعو بسعد

والكلام تمثيل شبه حال المتسابقين على الخيل فى الميدان الى قصب ينصب أمامهم ليفوز بالغلبة محرزه بالسبق اليه بحال الصحابة وغلبتهم لما قاواهم فى الفصاحة والبلاغة فى وجه هو الظفر بالعلو بعد المنازعة والمباراة فاستعمل كلام الاول فى الثانى * ولا يخفى وجه الابتداء بالحمد والصلاة وأما التعبير بالجملة المضارعية فلافادة دوام التجدد المناسب لتجدد النعم المحمود عليها والنون فيهما للاشارة الى أن الحمد والصلاة مما لا ينفرد فيه ولا يخفى ما فى ذكر البيان والفصاحة والبلاغة والبراعة فيها والمعانى والاعجاز والمثانى من براعة الاستهلال وما فى ذكر التلخيص والايضاح والمصباح التى هى أسماء الكتب من الايهام الذى هو أن يشار باللفظ الى البعيد من معنييه (وبعد) هو ظرف مبنى على الضم لقطعه عن الاضافة والاصل وبعد الحمد والصلاة وهو متعلق بأما التى قامت الواو مقامها أو بالشرط التى قامت أما مقام جملته وهو مهما يكن من شئ ولما كان هذا الشرط عاما يفيد التأكيد فى جوابه لافادته تحققه بكل حال أفادته أما القائمة مقامه والغرض هنا مجرد الانتقال من غرض الى آخر وانما نقلت لهذا الغرض لان ربط الجواب بكل شئ المفاد للشرط بعد الحمد والصلاة يفيد ترتب ذلك الجواب عليهما وارتباطه ببعديتهما واهذا رتبه فقال (فيقول العبد الفقير مسعود بن عمر المدعو) أى المسمى (سعدا) وفى بعض النسخ المدعو بسعد بزيادة الباء وحذف المضاف اليه وهو الدين لان لقبه سعد الدين اذ ذلك جائز

الى ما يتمناه فانا حول مائدة الكرم نستبشر بقوله تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله

وأيامنا مشهورة فى عدونا * لها غرر معروفة وحجول

وأسيافنا ألطاف رب دفاعه * منيع يرد الطرف وهو كليل

التفتازانى * هداه الله سواء الطريق * وأذاقه حلاوة التحقيق * قد كنت شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح * وأغنيته بالاصباح عن المصباح

اختصارا (التفتازانى) نسبة لتفتازان بلد بخراسان (هداه الله سواء الطريق) أى بين له الطريق السواء وهو الذى لا اعوجاج فيه ويحتمل وسط الطريق والمراد بالطريق الدليل الموصل الى حقيقة العلم ولذلك عطف عليه نتيجة ذلك فقال (وأذاقه حلاوة التحقيق) لان التحقيق الذى هو اثبات ما يحاول علمه فى كنهه من غير أن يثبت جهلا فى غير كنهه نتيجة الدليل الواضح ولما شبه التحقيق بشئ له حلاوة كالعسل فى استطابة النفوس أضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف له الحلاوة والاذاقة اللذين هما من لوازم المشبه به تخييلا والدعاء بالهداية أمام الشروع فى تحقيق العلم لا تخفى مناسبته (قد شرحت فيما مضى تلخيص المفتاح) هذا مقوله والمقصود الاخبار الآن بهذا القول لا حكاية قوله فى المستقبل كما لا يخفى (وأغنيته) أى التلخيص (بالاصباح) أى بشرح ذى إصباح لانه هو فى وضوحه يكون النظر فيه كالدخول فى الصباح فالاصباح ملابس للشرح لا تصافه بما يشبهه (عن المصباح) أى عن شروح أخر يكون النظر فيها كالشهود بالمصباح وفى ذكر اسم المصباح الذى هو اسم كتاب لابن مالك ايهام وفى اطلاق الاصباح على شرحه ايماء الى انه ينبغى ان يسمى بالاصباح ولكن

معودة نصرا من الله غالبا * يعز على من كاده ويطول
هو الصمد الفرد الذى مستجيره * عزيز وجار المعتدين ذليل
سلى ان جهلت الناس عنا وعنهم * فليس سواء عالم وجهول

(قوله التفتازانى) بالجر صفة لسعد أو بالرفع صفة لمسعود نسبة لتفتازان قرية من أعمال خراسان ولد رحمه الله تعالى سنة اثنى عشرة وسبعمائة بتقديم السين وتوفى سنة احدى وتسعين وسبعمائة أخذ عن القطب الرازى وعن العضد بسمرقند (قوله هداه الله سواء الطريق) عدى الهداية للمفعول الثانى بنفسها دون الى أو اللام ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت للمفعول الثانى بنفسها يراد بها معنى الايصال وان تعدت باللام أو الى أريد بها معنى الدلالة قال تعالى ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وانك لتهدى الى صراط مستقيم كذا فى الخطابى ويعكر عليه ما فى المصباح من أن لغة الحجاز بين تعديتها الى المفعول الثانى بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالى أو اللام ودعوى أنها عند الحجازيين دائما بمعنى الايصال وعند غيرهم دائما بمعنى الدلالة بعيدة واضافة سواء الى الطريق من اضافة الصفة الى الموصوف أى الى الطريق السواء أى السوى بمعنى المستقيم أو الاضافة على معنى من أى السواء بمعنى السوى من الطريق والطريق يحتمل أن يراد بها هنا الموصلة للمقصود دنيويا كان أو أخرويا ويحتمل أن يراد بها الدليل القطعى على طريق الاستعارة المصرحة ومن المعلوم أن من هدى للدلائل القطعية صار عالما محققا (قوله وأذاقه حلاوة التحقيق) التحقيق ذكر الشئ على الوجه الحق أو اثبات المسئلة بالدليل وحينئذ فاضافة الحلاوة اليه من اضافة المشبه به للمشبه والاذاقة ترشيح للتشبيه أو أنه شبه التحقيق بشئ حلو كعسل النحل استعارة بالكناية واثبات الحلاوة تخييل باق على معناه أو مستعار للذة أى وأذاقه لذة التحقيق وهى لذة معنوية وأما اللذة الجماع والشئ الحلو كالعسل فهى حسية والمعتبر اللذة المعنوية وأما الحسية فهى دفع آلام ولذا حصر بعضهم اللذة فى المعارف والعلوم واثبات الاذاقة ترشيح اما باق على معناه أو أنها مستعارة للاعطاء وفى التعبير بالاذاقة اشارة الى أن التحقيق أمر صعب المرام لا ينال جميعه وانما يصل الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يذوقه ثم ان هذه الجملة وما قبلها معترضتان بين القول ومقوله أعنى قد كنت الخ قصد بهما الدعاء لانهما خبريتان لفظا انشائيتان معنى (قوله فيما مضى) أتى به وان كان المضى مستفادا من شرحت اذ هو فعل ماض تأكيدا لدفع توهم التجوز فى شرحت وانه بمعنى أشرح أو أن شرح وان كان للمضى محتمل للقرب والبعد بخلاف لفظة فيما مضى فانها تشعر بالبعد فأتى بها لافهام بعد زمن تأليف المطول ويؤيد هذا التوجيه التعبير بثم فى قوله ثم رأيت الخ المفيدة للتراخى بين الفعلين (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزوينى خطيب جامع دمشق (قوله وأغنيته) أى صيرته غنيا والضمير فى أغنيته وفى معانيه وأستاره لتلخيص المفتاح وباقى الضمائر الآتية راجعة للشرح وهذا وان كان فيه تشتيت فى مرجع الضمير لكن اتكل الشارح فى ذلك على ظهور المعنى (قوله بالاصباح) هو الدخول فى وقت الصباح أريد به لازمه وهو الصبح ثم استعير لشرح الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا فى كل والمصباح هو السراج أى الفتيلة استعارة لشراح هذا المتن التى لغير الشارح بجامع اظهار ما كان خفيا فى كل والمعنى حينئذ وصيرت ذلك المتن غنيا بالمطول الشبيه بالاصباح عن غيره من الشروح الشبيهة بالمصباح وانما آثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح لمزاوجة لفظ المصباح وفى ذلك ايماء الى أنه ينبغى أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يشتهر بذلك وانما غلبت عليه التسمية بالمطول

(قوله وأودعته) أى وضعت فيه فشبه شرحه بأمين تودع عنده النفائس على طريق الاستعارة المكنية واختار التعبير بأودعته دون وضعت فيه للاشارة الى عزة تلك النكات لانه يفهم منه انه ملتفت اليها وملاحظ لها كما هو شأن من تودع وللاشارة الى أن تلك النكات من مستنبطاته لان الشخص انما يودع ما كان ملكاله (قوله غرائب نكت) من اضافة الصفة للموصوف أى نكتا غريبة مستبدعة مستظرفة الشأن أى تلتفت اليها النفوس لان شأن النفس التفاتها للشئ الغريب بخلاف غير الغريب فانه مبتذل عند النفس والنكت جمع نكتة وهى فى الاصل البحث فى الارض بعود ونحوه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان المبحوث فيه مخالف اللون ما أحاط به ثم استعملت النكتة فى كل لون مخالف لما أحاط به على طريق المجاز المرسل والعلاقة الملزومية ثم استعيرت للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها عند الذهن فى الحسن فاطلاقها على لطائف المعانى مجاز مبنى على مجاز ولك أن تقول ان اطلاق النكتة على المعنى الدقيق مجاز مرسل علاقته المجاورة لان الانسان اذا استعمل فكره فى المعنى الغامض ينكت فى الارض بعود أو باصبعه بحسب العادة (قوله سمحت) بفتح السين المهملة والميم مأخوذ من السماحة وهى الجود أى جادت بها الانظار وفى تعبيره بسمحت اشارة لعزة تلك النكات لان الجود انما يقال فى مقابلة البخل والشأن أن الانسان انما يبخل بالعزيز وحينئذ فالمعنى جادت بها الانظار مع انها لعزتها مما يبخل بها واسناد السماحة للانظار مجاز عقلى اذ الحقيقة اسناد السماحة لاصحاب الانظار أو أن فى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الانظار بقوم جادوا بمخول به بجامع أن كلا ملتبس بايجاد ما يستحسن على طريق الاستعارة بالكناية واثبات السماحة تخييل وأل فى الانظار عوض عن المضاف اليه أى أنظارى والنظر هو الفكر المؤدى لعلم أو ظن والفكر حركة النفس فى المعقولات (قوله ووشحته) مأخوذ من التوشيح وهو إلباس الوشاح والوشاح شئ يتخذ من الجلد يرصع بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها او كشحها او يلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا وأريد لازمه أى زينته ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق الاستعارة المكنية والتوشيح تخييل (قوله بلطائف فقر) إما بالاضافة من اضافة الصفة للموصوف فلطائف مجرور بالكسرة وإما بترك الاضافة فلطائف مجرور بالفتحة وفقر بدل أو عطف بيان والفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل احد فقار الظهر أى عظمه المتصل المسمى بسلسلته ثم استعير للحلى يصاغ على هيئته يسمى بالحياصة ثم استعير هنا للكلام المسجع المقفى على سبيل الاستعارة المصرحة فهو مجاز مبنى على مجاز ويصح أن يراد بالفقر هنا الحلى المسمى بذلك فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها والمعنى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة تكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر وعلى هذين الوجهين فالمراد باللطائف الكلام المسجع المقفى فظهر لك مما قلناه أن هذه السجعة تضمنت مدح الشرح باعتبار ما اشتمل عليه من العبارات الرائقة والجمل الفائقة والسجعة التى قبل هذه تضمنت مدحه باشتماله على المعانى اللطيفة الحسنة فقاد كل منهما غير مفاد الاخرى (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصفتها واضافة يد للافكار من اضافة المشبه به للمشبه أى الافكار الشبيهة بالايدى بجامع ترتب المنفعة على كل وقوله سبكتها ترشيح للتشبيه اما باق على معناه أو مستعار لاخرجتها ويصح أن يكون فى الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الفكر فى النفس بصائغ على طريق الاستعارة المكنية واثبات اليد تخييل وذكر السبك ترشيح لان اليد من لوازم المشبه به والسبك من ملائماته وأل فى الافكار عوض عن المضاف اليه أى أفكارى

---

* وأودعته غرائب نكت سمحت بها الانظار * ووشحته بلطائف فقر سبكتها يد الافكار

لم يعثر له على هذه التسمية فغلبت عليه التسمية بالمطول (وأودعته) أى الشرح المفهوم من شرحت ويحتمل على بعد أن يعود الضمير على التلخيص أى أودعت التلخيص بواسطة الشرح (غرائب نكت) أى نكتا غريبة تستبدع وتستظرف يقال نكت فى الارض بعود اذا بحث به فيه ومن لازم ذلك ظهور لون فى ذلك المكان مخالف لما أحاط به ثم استعملت النكتة من هذه المادة فى كل لون مخالف لما أحاط به ثم استعير ذلك للطائف المعانى لمخالفتها لغيرها (سمحت بها الانظار) أى جادت بها الانظار مع انها للطافتها مما يبخل به وشبه النظر بانسان جاد بمخول به فى التلبس بايجاد ما يستحسن وأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية ثم أضاف اليها السماحة استعارة تخييلية (ووشحته) أى زينت الشرح (بلطائف فقر) جمع فقرة وهى عظم الظهر فى الاصل ثم استعير للحلى يصاغ على هيئته ثم استعير لكلام مخصوص سيأتى ان شاء الله تعالى وهو المراد هنا (سبكتها) أى صاغت تلك الفقر (يد الافكار)

فان رسول الله قطب رحائنا * تدور رحانا حوله وتجول

أللهم الله كلامنا ومنهم بتوبة تضع من الاوزار عن الظهور كلا وكفانا واياهم حصائد الالسنة وهل يكب الناس فى النار على وجوههم إلا وحساد على نعم الله تعالى لا فى اثنتين ولا يتربصون بنا الا احدى الحسنين

(قوله ثم رأيت) عطف على قوله شرحت وعبر بثم التي للترتيب للتراخي بين الفعلين ورأى يحتمل انها علمية فتكون جملة سألوني في محل نصب مفعولا ثانيا ويحتمل أن تكون بصرية فتكون الجملة المذكورة في محل نصب على الحال (قوله من الفضلاء) جمع فضيل بمعنى فاضل ككريم وكرماء والفاضل من اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحا أو علما والمراد به هنا من كثر علمه والجار والمجرور حال من الكثير أو صفة له (قوله والجم) مأخوذ من الجموم وهو الكثرة والغفير من الغفر وهو الستر أي والجمع العظيم الساتر لكثرته وجه الارض أو ماوراءه والاذكياء جمع ذكي قيل كامل العقل وقيل سريع الفهم والقولان متقاربان بان لان كمال العقل يستلزم سرعة الفهم وغيره ولا يقال ان هذه السجعة عين ماقبلها الا ان الجم الغفير أبلغ في الكثرة من لفظ الكثير والاذكياء أعم من الفضلاء بناء على أن المراد بالفضلاء من اتصف بكثرة العلم (قوله سألوني) أي طلبوا مني وفي هذا اشارة لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاظم بالعلم أي يعتقد أن الله عظمه باعطائه نعمة العلم والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى للمفعولين بنفسه وان كان بمعنى الاستفهام تعدى للثاني بعن أو ما بمعناها نحو فاسأل به خبيرا ونحو

فان تسألوني بالنساء فانني * خبير بأدواء النساء طبيب

ولا يعكر على هذا قوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون لان المراد ويسألونك عن جواب هذا الاستفهام (قوله صرف الهمة) هي لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعاث الى نيل مقصود ما فان كان علما فهي علية والا فهي دنيئة والمراد هنا المعنى اللغوي أي سألوني أن أصرف ارادتي وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الهمة بناقة بيد صاحبها زمامها يصرفها به الى أي جهة يريد والصرف تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للتوجيه (قوله نحو اختصاره) أي الى جهة اختصاره فشبه الاختصار بمكان ذي جهة بجامع ارتياح النفس في كل واثبات النحو تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للاشتغال بالاختصار ويصح أن تكون اضافة النحو للاختصار بيانية ولا استعارة ولا شئ (قوله والاقتصار على بيان معانيه) هذا الضمير والذي بعده يرجعان للتلخيص بخلاف الضمائر الآتية بعد فانها راجعة للشرح والاقتصار عطف على اختصاره أو على مفعول سألوني الثاني وعلى كل حال فهو تفسير للاختصار المسؤل فالمراد أخذ بعض الشرح على وجه بليغ يفهم به المتن وليس المراد به أن يأتي بمعاني المطول كلها في ألفاظ قليلة اذ هذا محال عادة وقوله على بيان معانيه أي تبيين مدلولات ألفاظه المطابقية والتضمنية والالتزامية (قوله وكشف أستاره) أي توضيح معانيه الصعبة وازالة الخفاء عنها فشبه تلك المعاني بعروس على سبيل المكنية واثبات الستر تخييل والكشف ترشيح أو شبه الغموض والخفاء بالاستار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة وعطف كشف الاستار على ماقبله من عطف الخاص على العام لان كشف الاستار قاصر على تبيين المعاني الصعبة الخفية ثم لا يخفى مافي ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء من تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف ووصولهم للمسؤل ولم يكن بالمراسلة

---

* ثم رأيت الكثير من الفضلاء * والجم الغفير من الاذكياء * سألوني صرف الهمة نحو اختصاره * والاقتصار على بيان معانيه وكشف أستاره

ولما شبه الفكر بصواغ في ايجاد مايستفاد حسنه أضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وأضاف اليه اليد والسبك تخييلا (ثم رأيت الكثير من الفضلاء والجم) أي الكثير من الجموم وهو الكثرة (الغفير) أي الساتر للارض من كثرته فهو لزيادة المبالغة في الكثرة (من الاذكياء) أي أي أهل الذكاء وهو كمال العقل (سألوني صرف الهمة) أي ارسال قصدي (نحو) أي الى جهة (اختصاره) أي اختصار الشرح وأراد بالجهة الاشتغال باختصاره وأراد بالاختصار مجرد الاتيان منه ببعضه مع اسقاط بسط التعبير عن ذلك البعض بدليل قوله (والاقتصار على بيان معانيه) أي معاني التلخيص (وكشف أستاره) هو بمعنى ماقبله ولا يخفى مافيه من تشتيت الضمائر اتكل فيها على الظهور لذهن السامع وفي ذكر الرؤية ووصف السائلين بالكثرة والفضل والذكاء تأكيد موجب الامتثال حيث كان السؤال ممن هو بهذا الوصف مع مباشرتهم ووصولهم للمسؤل ولم يكن بالمراسلة ولا من غيرهم ثم بين الحامل لهم

الحسنيين لا أقول حان حينهم بل كفينا عينهم ومينهم وحال الله بين مناهم وبينهم يريدون اطفاء العلم بأفواههم فلا يحصلون الا على إتعاب شفاههم وتسويد جباههم

وفي تعب من يحسد الشمس نورها * ويجهد أن يأتي لها بضريب

نسأل الله أن يجعلنا من قوم عرفوا نعمته فحمدوا

محسدين على ما كان من نعم * لا ينزع الله منهم ماله حسدوا

الى ما انضم الى ذلك من فراق لذلك الوالد استولى على الجسد فهد قواه ورمى القلب بسهام الوجد فأصماه وشارفه باستيفاء أقسام الحزن عاملا على مباشرة سهمي رقيبه ومعلاه فانصرفت آمال النفس عن

(قوله لما شاهدوا) متعلق بسألونى أى لما علموا علما فاشيا كالمشاهدة ثم يحتمل أن يقرأ بالتخفيف تعليلا لسألونى وما موصول اسمى أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن بيانية أو مصدرية فلا حذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها فى الاثبات ويحتمل أن يقرأ بالتشديد فتكون ظرفا لسألونى ومن وأنّ زائدتان وانما كان التقاصر والتقاعد عما ذكر والتقليب والمد المذكوران علة لطلب الاختصار لان فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المنتحلين باستغناء الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيتركون الانتهاب والمسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة الناس لهم واعتنائهم بما ينتهبونه (قوله المحصلين) أى المريدين للتحصيل أو الذين شأنهم تحصيل هذا الكتاب أو المحصلين بالفعل لغير هذا الكتاب من فن المعانى وليس المراد المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتحصيل وتقاصر الهمم فيه تناف (قوله قد تقاصرت الخ) ما تفيده صيغة التفاعل من التعنى والتكلف غير مراد أى فليس المراد أن هممهم توجهت ثم أخذت فى الرجوع والكسل وانما المراد قصرت من أول الامر ومثله يقال فى قوله الآتى وتقاعدت وقرر شيخنا العدوى أن تفاعل يأتى للمبالغة كما هنا وحينئذ فالمعنى قصرت قصورا تاما لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى والهمم جمع همة وهى والعزيمة شئ واحد وهى الارادة على وجه التصميم وحينئذ ففى كلامه تفنن حيث عبر أولا بالهمم وثانيا بالعزائم واسناد القصور الذى هو العجز الى الهمم والقعود الى العزائم مجاز عقلى اذ المتصف بهما حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوالع أنواره) السين والتاء إما للطلب أى عن طلب طلوع أو زائدتان لتحسين اللفظ والمعنى عن طلوع أى ادراك وفهم على طريق الاستعارة المصرحة وجعلهما للطلب أبلغ من جعلهما زائدتين لافادته أنهم عجزوا عن طلب الطلوع أى الادراك فضلا عن طلوعهم وادراكهم بالفعل والاضافة فى طوالع أنواره من اضافة الصفة للموصوف أى أنواره الطالعة بمعنى الظاهرة والمراد بأنوار الشرح معانيه استعار لها لفظ الانوار استعارة مصرحة والطوالع ترشيح ويصح أن تكون الطوالع استعارة لمعانى الشرح والانوار استعارة لالفاظه أى عن ادراك معانى ألفاظه وحينئذ فالاضافة من اضافة المدلول للدال ثم إن كون معانيه طالعة وظاهرة بالنسبة لما عند الشارح أو بالنسبة لما فى الواقع فلا ينافى أنها بالنسبة لهم فى غاية الدقة فتحتاج الى استطلاع (قوله وتقاعدت) يقال فيه ما قيل فى تقاصرت ويقال فى السين والتاء فى استكشاف ما مر فيهما فى استطلاع والكشف هو الاظهار (قوله خبيآت أسراره) الاضافة فيه من اضافة الصفة للموصوف أى أسراره المخبآت أى التى شأنها أن تخبأ العاقبة الدهر لعظمها ولشرفها والاسرار جمع سر وهو ضد الجهر والمراد بها هنا النكات فشبه نكات المطول ومعانيه الشديدة الصعوبة بالاسرار والجامع الاحتياج لزيادة الاهتمام فى كل واستعيرت الاسرار للنكات المذكورة استعارة مصرحة ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية بأن أريد بالاسرار مطلق الاسرار وأراد بالخبيئات أشرف الاسرار أى أدقها والمعنى عن اظهار أدق الاسرار أى أدق الدقائق ثم ان هذه السجعة متعلقة بالمعانى الشديدة الصعوبة والدقة وما قبلها بالدقيقة الصعبة فقط فلا يقال ان هذه عين ما قبلها لكن قد يقال إن الاولى الاقتصار على السجعة الاولى وحذف الثانية لانه اذا تقاصرت هممهم وعجزت عن المعانى الصعبة فقصورها عن الشديدة الصعوبة بالطريق الاولى الا أن يقال أتى بهذه الثانية دفعا لما يتوهم أن هممهم وان تقاصرت عن ادراك المعانى الصعبة لم تتقاصر عن ادراك شديدة الصعوبة لكون هممهم علية ثم لا يخفى حسن التعبير هنا

---

* لما شاهدوا من أن المحصلين قد تقاصرت هممهم عن استطلاع طوالع أنواره * وتقاعدت عزائمهم عن استكشاف خبيآت أسراره

على السؤال بقوله سألونى ذلك (لما شاهدوا من أن المحصلين) أى الذى حصلوا غير هذا الشرح أو من شأنهم التحصيل (قد تقاصرت) أى قصرت اذ ليس المراد أنهم قدروا لكن تقاصروا أى استعملوا القصور (هممهم) أى عزائمهم (عن استطلاع طوالع) أى لم تبلغ عزائمهم ان يستطلعوا طوالع (أنواره) أى علوم ذلك الشرح التى هى كالانوار الحقيقية الطالعة فاذا كان المحصلون فى هذه الحالة بالنسبة لذلك الشرح فما ظنك بغيرهم ولا منافاة بين الاستطلاع والطوالع لان تلك الطوالع باعتبارهم غائبة فى لطافتها تحتاج الى استطلاع أى الى طلب طلوعها أو الى اطلاعها بناء على أن السين والتاء للطلب أو التعدية (وتقاعدت عزائمهم) هو بمعنى تقاصرت هممهم (عن استكشاف) أى اظهار (خبيآت أسراره) أى لطائف علومه المخبآت فى لطفها فاحتاجت الى استكشاف فهو بمعنى استطلاع طوالع

الامانى وانحرفت عما كان يعز عليها من معالى المعانى

قد كنت أشفق من دمعى على بصرى * فاليوم كل عزيز بعدهم هانا

الى استغراق الزمان بذكر الدروس التى هى لغير هذا العلم موضوعه والاخذ فى تصانيف فى الفقه وأصوله نرجو إكمالها ان شاء الله تعالى وتكميل ما شرع فيه من الخير سنة مشروعه فليت شعرى هل

تفضل

بتقاعدت وفهامر بتقاصرت وذلك لان طوالع الانوار شأنها العلو فيناسبها التعبير بالتقاصر وشأن خبيئات الاسرار الانخفاض فيناسبها التعبير بالتقاعد (قوله وأن المنتحلين) جمع منتحل وهو الآخذ لكلام الغير ونسبه لنفسه تصريحا أو تلويحا أى وأن الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنه لهم (قوله قلبوا أحداق الاخذ) الاضافة لادنى ملابسة أى قلبوا أحداقهم الملابس تقلبها للاخذ والانتهاب لان الشأن أن الانسان وقت أخذ كلام غيره يقلب أحداقه أو شبه الاخذ والانتهاب بشخص ظالم بجامع القبح فى كل على طريق الاستعارة المكنية واثبات الاحداق تخييل والتقليب ترشيح وهذا كناية عن شدة عنايتهم باختصار المطوّل ونسبته لانفسهم والانتهاب هو الاخذ قهرا فهو من عطف الخاص على العام لكن الشارح قصد به التفسير فهو تفسير مراد (قوله ومدوا أعناق المسخ) مدّ العنق تطويله أى وطوّلوا أعناقهم الملابس مدّها المسخ فالاضافة لادنى ملابسة وهذا كناية عن كمال الميل لاختصارهم له أو فى الكلام استعارة وتقريرها أن يقال شبه أخذ معانى المطوّل مع التعبير عنها بعبارة أخرى بالمسخ الذى هو تبديل صورة بصورة أدنى من الاولى ثم استعمل اسم المشبه به وهو لفظ المسخ فى المشبه على طريق الاستعارة المصرحة ثم بعد ذلك شبه الاخذ المذكور أيضا بانسان مفسد تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الاعناق تخييل والمد ترشيح فقد اجتمعت المصرحة والمكنية والتخييلية على حد ما قيل فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف ولا يخفى ما فى التعبير بالمسخ من الاشارة الى أنهم لو عبروا عن معانى المطوّل بعبارات أخرى لكان تعبيرهم بعبارة متسفلة عن حد البلاغة أن المسخ تبديل صورة بصورة أدنى من الاولى (قوله على ذلك الكتاب) متعلق بمدوا وعلى بمعنى الى وأتى باشارة البعد اشارة لبعد مرتبة ذلك الكتاب عنهم

وأن المنتحلين قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاب * ومدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب * وكنت أضرب عن هذا الخطب صفحا

أنواره (و) لما شاهدوا أيضا من (أن المنتحلين) أى الآخذين الكلام غيرهم مظهرين انه لهم (قد قلبوا أحداق الاخذ والانتهاب) شبه الآخذ لكلام الغير ظلما وهو الانتهاب بانسان غاصب بجامع ملابسة التعدى فيما هو للغير فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر تقليب الاحداق تخييلا لان تقليب الحدقة من لوازم المشبه به وبالحدقة يتكمل أو يتقوم وجه الشبه اذ بالنظر يحصل التعدى فى الاخذ ويحتمل ان تكون اضافة الاحداق الى الاخذ لمجرد الملابسة أى قلبوا أحداقهم للاخذ فيكون الكلام كناية عن الاعتناء بالاخذ فتقليبهم أحداق الاخذ عبارة عن اعتنائهم بذلك الاخذ (و) ان المنتحلين (مدوا أعناق المسخ على ذلك الكتاب) شبه أيضا أخذهم الذى هو كالمسخ وهو تبديل صورة بأقبح منها بانسان مفسد يضع الاشياء فى غير مواضعها بجامع التلبس بالافساد وعبر عن الاخذ بالمسخ مجازا للاشارة الى أن المعنى المنقول بعبارتهم يكون فى تلك العبارة التى هى كالصورة له أقبح منه فى عبارة الكتاب ولما شبهه كذلك أضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف اليها الاعناق تخييلا فالمسخ على هذا قد اجتمع فيه كونه مجازا حقيقيا واستعارة بالكناية وهو من الغريب الذى لا يكاد يوجد له مثال وفى التعبير بمد العنق على الكتاب المضمن معنى العكوف عليه اشارة الى شدة الاشتغال به كما تقدم فى تقليب الاحداق فهذه الفقرة بمعنى التى قبلها وانما كان التقاصر وأخذ المنتحلين علة لطلب اختصار الكتاب لان فى اختصاره نفع المتقاصرين باعطائهم مقدورهم وقمع المنتحلين باطراح الناس بذلك المختصر مصنوعهم فينقمعون عن الاشتغال بالانتحال لبطلان مرجوّهم من ملاحظة الناس اياهم (وكنت أضرب عن هذا الخطب) أى عن هذا الامر وهو اختصار الكتاب يقال أضرب عن كذا بمعنى أعرض عنه (صفحا) أى

تفضل من العمر عن هذه الشواغل بقيه وهل دون هذه السهام القواتل من تقيه غير انه قد أسعفت الالطاف الالهيه وأسعدت العناية المجديه حتى وضعت لهذا الكتاب شرحا ليس غائب الرسم فأعرّفه بالحد ولا مجانب الوسم فأصفه بما يوجب القبول أو الرد بل هو بادى الصفحه مدرك باللمحه وها أنا

واعتبر بعلى دون الى للطيفة وهى أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففى التعبير بها اشارة الى أنهم حين مدوا الاعناق ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه ويصح الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله علا ذلك الكتاب أى ارتفع ذلك الكتاب عن مد أعناقهم لاجل مسخهم فهو تحصين لكتابه (قوله وكنت أضرب) الواو للحال والضرب يطلق بمعنى الصرف والامساك أى كنت أمسك نفسى وأصرفها عن هذا الخطب العظيم وهو اختصار الشرح وبمعنى الاعراض أى أعرض عن هذا الامر العظيم فالفعل على الاول متعد حذف مفعوله وعلى الثانى لازم وعلى كل فصفحا مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله فان قلت ان الصفح بمعنى الاعراض وهو عين الضرب بمعنى الصرف فيلزم تعليل الشئ بنفسه وهو لا يصح والجواب أن العلة أثر الصفح ولازمه وهو جلب الراحة من القيل والقال اللذين لا يخلو منهما مؤلف ولو أبدع فى المقال فيكون من باب اطلاق الملزوم وارادة اللازم

وأطوى دون مرامهم كشحا * علماً مني بأن مستحسن الطباع بأسرها ☼ ومقبول الاسماع عن آخرها * أمر لا تسعه مقدرة البشر ☼ وانما هو شأن خالق

إعراضا فيكون مفعولا مطلقا أو معرضا على انه حال مؤكدة أو للاعراض على انه مفعول لاجله ولكن على هذا يجب ان يراد ما يصح علة للاعراض كثمرة الاعراض اذ لا يصح كون الشئ علة لنفسه فيراد به مثلا هنا قطع اللجج القيل والقال لان التأليف لا يخلو صاحبه من ذلك ولو أبدع فيه وفي الاعراض قطع لذلك أو استجلابا للراحة لأن في الاعراض استجلاب ذلك فليتأمل (وأطوى دون مرامهم) أى مطلوبهم (كشحا) والكشح هو ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الاسفل وطيه معلوم وعبر به عن لازمه عرفا وهو عدم وصول صاحبه به الى المطوى عنه ثم استعمل فى مطلق الامتناع من الشئ مجازا مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول لشئ مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل ان يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشحه عن مماسة الشئ فعبر بلفظ الثانى عن الاول والمراد أنه ألغى النظر عن مطلوبهم ثم علل الغاء النظر بقوله (علماً مني) ان مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره مما المتحلين كالمحال (أن مستحسن الطباع بأسرها) أى بجميعها والاسر فى الاصل حبل يربط به الاسير ويقال ذهب الاسير بأسره أى بحبله واذا ذهب بأسره فقد ذهب بكليته ثم كنى به عن الجميع مطلقا (ومقبول الاسماع) قبولا آتيا (عن آخرها) فيلزم عمومه لجميعها لان الاتيان عن الآخر فرع الاتيان عما قبله (أمر) خبر مستحسن أى تركت ذلك لما علمت من أن ما يستحسنه الناس جميعا أمر (لا يسعه) أى لا يقوم به (مقدور البشر) أى لا يتناوله مقدور المخلوق (وانما هو) أى مستحسن جميع الناس (شأن خالق

قد أخرجته عن يدى وجعلته موقوفا فى سوق الاعتراض مصروفا لمن يستحق منافعه وهو المبرأ من أمراض الاغراض فمن نظر بعين الانصاف واعتبره وهو منصاف وله بصحة الذهن اتصاف علم أهو جدير بأن ينبذ بالعراء ويهجر هجر واصل الراء أم هو حقيق بأن تضرب له أيدى النجباء آباط النجائب وتعقد الخناصر على ما فيه من عجائب المحاسن ومحاسن العجائب فان تصفح الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالاغاليط يفرحون وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم يفسدون

(قوله وأطوى دون مرامهم كشحا) الطى ضد النشر ودون مرامهم بمعنى قدام مطلوبهم أى قبل وصولهم اليه والكشح ما بين أسفل الخاصرة الى آخر عظم الجنب فالكشح هو الوسط وطى الكشح عبارة عن لى الجنب ومن لوازمه عدم تبليغ السائل مقصوده فأطلق هنا وأريد لازمه والمعنى ولا أبلغهم مقصودهم من اختصار ذلك الشرح ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا حيث شبه حاله من الامتناع من الشئ المطلوب بحال من طوى كشحه معرضا عن شخص مثلا واستعار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (قوله علماً مني) علة لقوله اضرب وأطوى على التنازع واعترض هذا التعليل بأنهم لم يسألوه أن يكون ما يأتى به من اختصار المطول تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويجاب بأن فى الكلام حذفا والاصل علماً مني بأن الاختصار الذى طلبوه اذا فعلته لا يسلم من طعن الناس فيه ولا يخلص من اعتراضهم عليه لان الاتيان بالامر الذى تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه قدرتى فلذا آثرت الراحة (قوله بأن مستحسن) أى بأن الاتيان بالامر الذى تستحسنه ذوو الطباع (قوله بأسرها) أى بجميعها والاسر فى الاصل القيد الذى يشد به الاسير يقال ذهب الاسير بأسره أى بقيده ومن لوازم ذلك ذهابه بجميعه وذلك اللازم مراد هنا فقد أطلق اسم الملزوم وهو الاسر وأريد اللازم وهو الجميع وهذا تأكيد لما استفيد من أل الاستغراقية (قوله ومقبول الاسماع) أى والعلم بأن الاتيان بالامر الذى تقبله الاسماع أى ذوو الاسماع (قوله عن آخرها) أى الى آخرها أى من أولها الى آخرها فعن بمعنى الى الغائية وفى الكلام حذف المبتدا وهو تأكيد لان أل الاستغراقية فى الاسماع تفيد ذلك الشمول ويصح جعل عن باقية على حالها وهى متعلقة بمحذوف أى قبولا ناشئا عن آخرها واذا نشأ ذلك القبول عن الآخر كان ناشئا عن غيره بالاولى فاندفع ما يقال ان نشأة القبول عن آخر الاسماع لا تشمل جميع الاسماع اذ قد بقى الاول وما بين الاول والآخر وهو الوسط فلا يصح قوله بعد ذلك أمر لا تسعه الخ وأجاب عنه بعضهم بجوابين غير ما مر الاول منهما أن ذلك التعبير يستلزم عرفا نشأة القبول عن الجميع باعتبار أنه اسند القبول أولا الى الاسماع المحلى بأل الاستغراقية ثم قيده بالصدور عن الآخر على سبيل التوكيد دفعا لتوهم عدم الوصول اليه والثانى منهما أن فى العبارة حذفا والمعنى عن آخرها الى أولها وفى هذا الجواب الثانى نظر من وجهين الاول أن الى للانتهاء فالمناسب دخولها على الآخر لا على الاول الثانى أن الى انما تقابل من لا بعن وأجيب عن الاول بأن فى الكلام قلبا والاصل عن أولها الى آخرها وعن الثانى بأن عن تأتى بمعنى من قال تعالى وهو الذى يقبل التوبة عن عباده أى منهم (قوله مقدرة البشر) بضم الدال وفتحها مصدر ميمى بمعنى قدرتهم وأما المقدرة بمعنى اليسار فبالضم لا غير

القوى والقدر * وان هذا الفن قد نضب اليوم ماؤه فصار جدالا بلا أثر * وذهب رواؤه فعاد خلافا بلا ثمر * حتى طارت بقية آثار السلف

القوى والقدر) ولا يلزم من هذا القول بتأثير القدرة الحادثة كما يقول به من هذه عبارته في الاصل وهو الزمخشري لجواز التعبير بذلك عند السني عن الاستطاعة (و) منعني أيضا عن مساعدتهم علمي (بأن هذا الفن قد نضب) أي غار (اليوم ماؤه) ونضوب مائه عبارة عن ذهاب فائدته شبه حال الفن في انقطاع نتائجه بأصل يابس لنضوب مائه فأضمر التشبيه في النفس استعارة بالكناية وذكر نضوب الماء تخييل (فصار) عند متعاطيه (جدالا) أي اختلافا ولغطا (بلا أثر) أي بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتمشدقون بظواهره (وذهب رواؤه) بضم الراء أي حسن منظره أو بفتحها بمعنى عذبه وهو عبارة عن ذهاب حقائقه (فعاد) أي ذلك الفن (خلافا) أي انكارا أو احتجاجا (بلا ثمر) أي بلا فائدة وفيه لطف تشبيه الكلام فيه بشجر الخلاف وهي لا ثمر لها وهي المسماة بالصفصاف (حتى طارت) أي انتهى به الامر في الاضمحلال الى أن طارت (بقية آثار) أي أبحاث (السلف) من العلماء

يفسدون في الارض ولا يصلحون وان رآه أمثل مما فرح الطلاب بجمعه من كلام كثيرين فليعوذه بقوله تعالى قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون وكأني بمن لا يعرف من التحقيق قبيلا من دبير ولا هو من التدقيق في العير ولا في النفير ولا تملك يده من هذا العلم قطميرا وان بسط ذراعيه بوصيد كهف العلم كأنه قطمير يجد في كتابي هذا قواعد مخترعه ومعاقد هي في بادئ الرأي هادمة لقواعد المتقدمين وانما هي عند التأمل والتحقيق من كلامهم منتزعه وركوب لجة ما ركبها السابحون وسلوك محجة ما طرقها الشارحون ولا سلكها الغادون والرائحون أو ينظر أول كلامي دون آخره ويقصر عن درك دقائقه حتى تمضي ساعاته حول ظواهره فيظن أنه قد وجد عثرة الغراب أو أنه قد سبق الهجين العراب

(قوله القوى) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطف القدر على القوى عطف خاص على عام لصدق القوى بقوة السمع والبصر ومعلوم أن خالق ما ذكر من القوى والقدر هو الله تعالى (قوله وأن هذا الفن) عطف على قوله أن مستحسن أي ولعلمي بأن هذا الفن الخ أي وحينئذ فالتعب فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لاضمحلاله وقلة المشتغلين به (قوله قد نضب اليوم ماؤه) يقال نضب الماء ينضب كقعد يقعد إذا غار شبه ذهاب هذا الفن بنضوب الماء وغوره بجامع عدم الانتفاع واستعير النضوب للذهاب واشتق من النضوب نضب بمعنى ذهب والماء ترشيح إما باق على حقيقته أو مستعار لمسائل هذا الفن أو شبه مسائل الفن النفيسة بالماء بجامع أن كلا سبب في الحياة واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة ونضب ترشيح إما باق على حقيقته أو مستعار للذهب على طريق التبعية أو شبه الفن بنهر تشبيها مضمرا في النفس على طريق المكنية والماء تخييل والنضوب ترشيح وهما إما باقيان على حقيقتهما لم يقصد بهما الا تقوية الاستعارة أو الماء مستعار للمسائل والنضوب

للذهاب ومعنى التركيب وأن هذا العلم قد ذهب مسائله الحسان وذهابها بذهاب أهل هذا الفن ومراده باليوم زمان الشرح وما قارب منه مما قبله (قوله فصار) أي ذلك الفن جدالا أي خصومة أي صار التكلم فيه جدالا أو صار الفن محل جدال فلا بد من تقدير في الكلام والا فالفن ليس جدالا اللهم الا أن يكون جعله جدالا قصدا للمبالغة وقوله بلا أثر أي بلا فائدة وذلك لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتكلمون بظواهره (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء والمد أي منظره الحسن استعارة للطائفة على طريق المصرحة أو شبه الفن بانسان ذي منظر حسن بجامع الرغبة في كل على طريق المكنية واثبات الرواء تخييل إما باق على حقيقته لم يقصد به الا تقوية الاستعارة أو استعارة لمسائله اللطيفة وأسراره وذهابها بذهاب من يعرفها الا بنسيانها (قوله فعاد) أي فصار ذلك الفن أي صار التكلم فيه خلافا أو صار ذلك الفن محل خلاف أو في الكلام مبالغة وقوله بلا ثمر أي فائدة ويحتمل أن الكلام فيه تشبيه بليغ بحذف الكاف أي فصار ذلك الفن كالخلاف أي كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفصاف وهو لا ثمر له وعلى هذا فقوله بلا ثمر بيان للواقع ثم ان هذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اطناب (قوله حتى طارت الخ) أي واستمر هذا الفن في الاضمحلال شيأ فشيأ الى أن طارت فحتى للانتهاء ويصح أن تكون تعليلية والسلف في الاصل من تقدمك من آبائك والمراد هنا علماء هذا الفن لانهم آباء في التعليم والمراد ببقية آثارهم ما بقي من فوائدهم وعلومهم أو ما بقي من تلامذتهم المقررين لقواعد هذا الفن الناشرين لها بالافادة وفي الكلام استعارة بالكناية حيث شبه بقية آثار أهل هذا الفن بطائر واثبات الطيران تخييل إما باق على حقيقته أو مستعار للذهاب

(قوله ادراج الرياح) الادراج جمع درج بفتح الدال وسكون الراء ودرج الكتاب طيه يقال درج الكتاب درجا أى طواه طيا والمراد بها الطرق أى ذهبت بقية آثار السلف فى طرق الرياح ويلزم من ذلك عدم وجودها بالمرة لان عادة الريح أن تزيل مامرت به فى طريقها فعبر بالملزوم وأراد اللازم وعلى هذا فالادراج منصوبة على الظرفية ويصح أن يراد بالادراج الاحوال وحال الرياح طيرانها وذهابها بسرعة وعلى هذا فادراج نصب على الحال على حذف مضاف أى طارت بقية آثار السلف فى حال كونها مثل طيران الرياح أو على المفعولية المطلقة على حذف الموصوف والصفة أى طارت طيرانا مثل طيران الرياح فالحاصل أن أدراج الرياح يجوز فيه الاوجه الثلاثة النصب على الظرفية والحالية (٣٠) والمفعولية المطلقة لكن فى الاول شئ وهو أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان مبهما والاجتزبنى وأما قوله

* كما عسل الطريق الثعلب *

أى اضطرب فى الطريق الثعلب فضرورة (قوله وسالت) أى سارت شبه السير بالسيلان واستعيرله اسمه واشتق من السيلان سالت بمعنى سارت وانما عبر بسالت دون سارت اشارة الى أن السير لقوته بمثابة سيل الماء والبطاح جمع أبطح على غير قياس والقياس أباطح والابطح هو المحل المتسع فيه دقاق الحصى وهو فاعل لسالت واسناد السيل لها مجاز عقلى وأصل التركيب وسارت المطايا بتلك الاحاديث فى البطاح لان السير حقه أن يسند للمطايا فعدل عن التعبير بالسير الى التعبير بالسيل لما قلنا من الاشارة وعدل عن اسناد السير الى المطايا الى اسناده للاباطح مجازا عقليا للمبالغة كأنه من قوة السير وسرعته سارت أمكنته التى هى الاباطح وقوله بأعناق أى ملتبسا ذلك السير بالاعناق وانما جعل سيلانها ملتبسا بالاعناق لان السرعة والبطء فى سير المطايا يظهران غالبا فيها وسائر الاجزاء تستند اليها فى الحركة وتتبعها فى الثقل والخفة والمطايا فى الاصل الابل استعير لعلماء هذا الفن بجامع الحمل فى كل فكما أن المطايا تحمل الاثقال كذلك العلماء تحمل العلم والاعناق ترشيح والمراد بالاحاديث أسرار هذا الفن والبطاح هنا متجوز به عن أمكنة العلماء كالمدارس وذلك لانه فى الاصل اسم للمكان المتسع فيه دقاق الحصى أريد به مطلق موضع ثم أريد به موضع العلماء على طريق المجاز المرسل وحينئذ فمعنى التركيب وسارت المدارس ملتبسة بأعناق العلماء الشبيهين بالمطايا الحاملين لاسرار هذا الفن والمقصد من هذا التركيب الاخبار بأن أسرار هذا الفن وعلماءه قد ذهبوا بل ذهبت مواضعهم كذلك

دونى

أدراج الرياح * وسالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح

(أدراج الرياح) أى اضمحلت فلم يبق منها فائدة والادراج جمع درج وهو الطريق وهو منصوب على أنه مفعول مطلق أو ظرف أى فى طريق الرياح أو طيران طريق الرياح وأراد بطريق الرياح حالها وهو سرعة ذهابه بما طارت به ومن لازم ذلك تلفه وعدم وجدانه وهو المعبر عنه هنا مجازا مرسلا وكثيرا ما يعبر بادراج الرياح عن عدم وجدان فائدة الشئ بهذا الوجه ومنه قولهم ذهب دمه أدراج الرياح أى ذهب هدرا ولم يترتب على دمه فائدة الاخذ بالثار ولا غيرها (و) حتى (سالت بأعناق مطايا تلك الاحاديث البطاح) وهذه عبارة أيضا عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه فى هذه العبارة أن يكون شبه الاحاديث فى تلك الابحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا فى عدم الوجدان والغيبة بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وانه شبه حال الابحاث فى ذهابها بالركب المسرعين فاستعمل تركيب الثانى للاول وعلى هذا يكون ذكر الاحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا * وسالت بأعناق المطىّ الاباطح

والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطىّ هى الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه من جهة الاتصال والسرعة والحسن شبهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز فى أصله وتجوّز به ثانيا بالاستعارة أو التمثيل كما قررنا

عذرت البزل إن هى خاطرتنى * فما بالى وبال بنى لبون

هيهات لا يدرك شأو الضليع هذا الظالع ولا علات ماطمع فيه وانما انقطع أعناق الرجال المطامع فليعلم هذا القصير الباع المبطن من مكيدته ما استطاع أنه لم يبق وجهه بل فضح نفسه ومصنفه ولأمر ما جدع قصير أنفه وانه لا يزال يتقلب من كيده على الجمر ويأمر من اجتناب هذا الكتاب بالفحشاء ولا يطاع لقصير أمر

وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم
ولكن تأخذ الآذان منه * على قدر القرائح والعلوم

أيحسب أن ما فقده من كلام الشارح حين صار الكتاب منه غفلا أم يظن أن التقصير أغلق على خزائنهم

(قوله وأما الاخذ الخ) أما تفصيلية مقابلها محذوف دل عليه مضمون الكلام السابق أعني قوله علما الخ والواو عاطفة على ذلك المحذوف والاصل أما ماذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب في الاختصار و يحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن الخ وأما الاخذ والانتهاب فليس مما يحمل على الاختصار لانه أمر يرتاح الخ والحاصل انهم عللوا طلب الاختصار منه بأمرين تقاصر همم المحصلين والاخذ والانتهاب فأجابهم بأن ماذكرتموه من مجموع الامرين لا يقتضي الاختصار فوقع في ذهن السامع السؤال عن ذلك النفي فأجاب بقوله أما التقاصر الخ وكثيرا ما يحذف المجمل المفصل بأما ومعادلها ويصح جعل أما لمجرد التأكيد والواو للاستئناف حينئذ وسكت عن المسخ الصادر منهم لانه غير واقع في شرحه بل في عبارتهم فلذا لم يحتج للاعتذار عنه (قوله يرتاح) أي يفرح و ينبسط له اللبيب أي كامل العقل الذي وقع الاخذ من كلامه لا الآخذ وذلك لان العاقل لا يرضى بالاخذ من كلام الغير و يرضى بكون الغير يأخذ من كلامه لما فيه من الرفعة والثواب واذا كان أمرا يرتاح له اللبيب (٢١) فلا يطلب قطعه بالاختصار لاني لو وضعت مختصرا لالتفت الناس اليه وأعرضوا عن تأليف المنتحلين واذا فات المنتحلين مرجوهم من اقبال الناس على تأليفهم تركوا الانتحال (قوله فللارض الخ) هذا شطر بيت مأخوذ من قول بعضهم

شربنا شرابا طيبا عند طيب * كذاك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرقنا على الارض جرعة * وللارض من كأس الكرام نصيب

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفي الكلام تشبيه الشارح نفسه بالكرام ونفس المطول بالكأس والمنتحلين بالارض فمفردات التركيب باقية على حقيقتها والكلام على التشبيه بحذف المشبه أو أن الكرام والكأس والارض مستعارات فالكرام مستعار للشارح والكأس للمطول والارض للمنتحلين و يصح أن يكون المركب استعارة تمثيلية حيث شبه الهيئة الحاصلة من رفعته عليهم وهم دونه وأخذهم من كلامه بالهيئة الحاصلة من الارض والشاربين من كأس ينزل شئ مما فيه عليها واستعمل اللفظ الدال على الهيئة المشبه بها في الهيئة المشبهة (قوله وكيف ينهر) أي يطرد عن الانهار السائلون أي فكذلك أنا كيف أنهر هؤلاء المنتحلين الذين هم كالسائلين عن المطول الذي هو كالانهار ففي الكلام تشبيه ضمني أو أنه استعار الانهار للمطول واستعار السائلين للمنتحلين استعارة مصرحة ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث يقوم مقام كتب عدة شبهه بالانهار لا بنهر واحد ثم ان هذا الاستفهام انكاري بمعنى النفي في قوة تعليل ثان أو أنه تعجبي فيكون ترقيا فيما أفاده من كونه لا ينبغي الالتفات لما طلبوه من الاختصار واختار التعبير بالانهار عن الابحر لعذوبتها واختار ينهر على يطرد لمجانسة الاشتقاق بين ينهر والانهار

وأما الاخذ والانتهاب فأمر يرتاح له اللبيب * فللارض من كأس الكرام نصيب * وكيف ينهر عن الانهار السائلون

فليفهم (وأما الاخذ والانتهاب) هذا معطوف على مقدر إذ كأنه قال أما ماذكرتم من وضع الاختصار لعله يتفق عليه فينتفع به فذلك مما يرغب فيه ويحمل على الوضع لولا أني أعلم أن مستحسن الطباع غير ممكن من مخلوق عادة مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لعدم وجدان المشتغلين وأما دفع الاخذ والانتهاب له فليس مما يحمل على الوضع (ف)انه (أمر يرتاح) أي يطمئن (له اللبيب) و يفرح به فلا يطلب قطعه بالاختصار لما فيه من الاجر والرفعة لان نسبة الآخذين من ذلك الشرح منانسبة شارب وضيع لفضلة من هو أعلى كما قال

شربنا وأهرقنا على الارض جرعة * (فللارض من كأس الكرام نصيب)

وقد جعل المصنف الفاء مكان الواو للترتيب يعني فنسبتهم منانسبة الارض من شارب لا الكأس وبهذا يعلم ان الكلام حكاية على وجه الاشارة الى التمثيل ويحتمل أن يكون تمثيلا حقيقة وانه شبه حاله معهم في رفعته ودنوهم في أخذ النفع القليل بحال الارض مع الشاربين فاستعمل للحال الاول ما للحال الثاني اذ المعنى انا لا نتغيظ من ذلك لان لهم من فضلتنا ما للارض من كأس الشارب فليفهم ثم قال (وكيف ينهر) أي يطرد (عن) علومنا التي هي كـ(الانهار السائلون) نائب فاعل ينهر

دوني قفلا ولا يدري اني وردت حياضهم فرشفت صفوا وقذفت ثفلا وجبت أنجادهم وأغوارهم فتخيرت منها ما يصلح علوا وسفلا أولى له فأولى ان لم يعط القوس باريها لقد كان الاحرى به والاولى أن ينظر آخر الكلام أو يرجع من كتب المتقدمين ما فيها فالاستيعاب لاطراف الكلام الموطار شده و يوقظه من سنة الكرى والاستذكار لما أسسه السلف من تمهيد القواعد ينشده

أطرق كرا أطرق كرا * ان النعام في القرى

كأنما ضرب بينه وبين العلم بسور من الشدائد وجعل عليه دون هذا الكتاب سد من حديد فهو

(قوله ولمثل هذا فليعمل العاملون) هذا اقتباس من الآية لكن الاشارة فى الآية للفوز العظيم من النعمة والامن من العذاب وأما هنا فللاخذ والانتهاب وأفرد اسم الاشارة لانهما بمعنى واحد أولتأو يلهما بالمذكور أى و يعمل العاملون لمثل هذا الاخذ أى لنيل ثواب مثل هذا الاخذ لما فيه من الرفعة الدنيوية والثواب الاخروى لا للحظوظ النفسانية وحينئذ فلا ينبغى قطعه بوضع مختصر والفاء فى قوله فليعمل زائدة لا تمنع من عمل ما بعدها فيما قبلها أو انها سببية واقعة فى جواب شرط مقدر والتقدير مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الحصر واستشكل بأن فاء السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها الا ان لها الصدارة والجواب أنه لا يثبت لها هذا الحكم أعنى الصدارة الا اذا وقعت فى موضعها من توسطها بين جملتين لفظا فان لم تتوسط بين الجملتين لم تمنع من العمل المذكور كما هنا على حد ما ذكروا فى قوله تعالى و ربك فكبر من أن الفاء واقعة فى غير محلها لعدم التوسط والمعمول مقدم لافادة الاختصاص ولم تمنع الفاء من العمل فى ذلك المعمول (قوله ثم ما زادتهم مدافعتى الخ) عبر بثم لافادة تراخى زيادة الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذى تضمنه قوله وكنت أضرب الخ وفى التعبير بالمفاعلة اشارة لتكرر السؤال وتكرر الاعراض عنهم أى ما زادتهم مدافعتى لهم المرة بعد المرة بتركى اجابتهم الا شغفا أى حبا شديدا فى مطلوبهم الذى سألوه يدخل ذلك الحب فى شغاف القلب أى جلدته التى هو فى داخلها والغرام الولوع (قوله وظمأ) هو العطش استعير للرغبة استعارة مصرحة والهواجر جمع هاجرة وهى نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها للطلب من اضافة المشبه به للمشبه أى ورغبة فى الطلب الشبيه بالهواجر بجامع الصعوبة على النفس فى كل والمراد بالطلب طلب اختصار المطول أو انه شبه الطلب باليوم الطويل الذى فيه هواجر بجامع الاشتمال فى كل على ما يطلب دفعه على طريق المكنية والهواجر تخييل والاوام بضم الهمزة حرارة العطش فعطفه على الظمأ من عطف اللازم على الملزوم والمراد بالاوام هنا لازمه وهو الميل والحب (قوله فانتصبت الخ) أى فلما زادت رغبتهم ولم تمكن مدافعتهم تسبب عن ذلك انى انتصبت أى تصديت وتعرضت وتفرغت (قوله على وفق مقترحهم) الجار والمجرور صفة لمحذوف أى انتصابا أو شرحا كائنا على وفق أى موافقة مقترحهم أى مطلوبهم من كون ذلك الشرح مقتصرا فيه على بيان معانى المتن وكشف أستاره وفى التعبير بمقترحهم دون مطلوبهم أو مسؤلهم اشارة الى أنهم سألوا ذلك من غير روية وفكر لان الاقتراح طلب الشئ من غير روية وفكر وقوله ثانيا صفة للمصدر المقدر بعد نعته بالجار والمجرور أى انتصابا ثانيا أو شرحا ثانيا و يحتمل أن يكون ظرفا أى انتصبت لشرح ذلك الكتاب فى زمن ثان

عدت

ولمثل هذا فليعمل العاملون * ثم ما زادتهم مدافعتى الا شغفا وغراما * وظمأ فى هواجر الطلب وأواما * فانتصبت لشرح الكتاب على وفق مقترحهم ثانيا

(ولمثل هذا) الاخذ (فليعمل العاملون) لما فيه من رفعة صاحبه علما ودينا أما علما فلاحتياج المتحلين الى الاخذ من علومه وأما دينا فلتمكينهم باظهاره من الاخذ منه ولم يمنعه حسدهم مع صبره على نسبتهم ماله لانفسهم يعنى فلا يكون ذلك حاملا على ترك التأليف وفى الكلام تعيير الآخذين وتقبيح لشأنهم بالنسبة الى أنفسهم ولو كان بالنسبة الى المأخوذ منه رفعة له (ثم ما زادتهم مدافعتى) بترك اجابتهم (الا شغفا) أى حبا شديدا (وغراما) أى ولوعا بالمطلوب (وظمأ) أى عطشا بمعنى رغبة فى مطلوبهم (فى هواجر الطلب) شبه الطلب بزمن به هواجر جمع هاجرة وهى وقت اشتداد الحر بجامع كون كل منهما مظنة للاشتمال على ما يطلب دفعه فأضمر التشبيه استعارة بالكناية وذكر الهواجر تخييلا (وأواما) بضم الهمزة وهو العطش (ف) لما رأيت ازدياد شغفهم رحمتهم ف(انتصبت) أى قمت وانتدبت (لشرح الكتاب) شرحا كائنا (على وفق مقترحهم) بأن يكون على الحالة التى يطلبون من الاختصار والاقتراح طلب من غير روية وهو مما يدل على كمال الرغبة (ثانيا) نعت للشرح المقدر بعد نعته بالمجرور أى شرحا ثانيا و يحتمل أن يكون ظرفا أى شرحا كائنا فى زمن ثان باعتبار الاول و يحتمل على بعد أن يكون حالا من ضمير انتصبت و يكون بمعنى جاعلا الشرح ثانيا وفيه تجوز فى تعديته ثانيا الى الشرح بتضمينه للفعل المتعدى جاعلا وانما قلنا ذلك لانه انما يقال ثنيته صرت له ثانيا لا جعلت له شيأ آخر ثانيا وعلى هذا الاحتمال المستبعد يكون لفظ ثانيا فى قوله

يضرب فيه بذهنه الكليل الشارد وقيل ارجع وراءك فالتمس نورا فانما أنت تضرب فى حديد بارد حتى يرجع بخفى حنين ويسعى بجسده أشغل من ذات النحيين ولو أوتى رشده لأنف أن يسخر منه الساخر واغترف من هذا البحر الزاخر واعترف بأنه الذى يلتقط منه جواهر المفاخر وترى الفلك فيه بشراع العلم مواخر و يقول من تقرع أسماعه كم ترك الاول للآخر وهب أنه ظفر بزلات معدوده وعثر على هفوات ليست أمثالها عن جهابذة هذا الفن مردوده ألم يعلم أن السعيد من

واعنان العناية نحو اختصار الاول ثانيا * مع جمود القريحة بصر البليات * وخمود الفطنة

(واعنان العناية نحو اختصاره ثانيا) معطوفا على ثانيا الاول لانهما حالان معا حينئذ وعلى الاحتمالين الاولين يجب اسقاط الواو لعدم ظهور ما يعطف عليه وقوله لعنان متعلق بثانيا الثانى وهو من ثنيت الفرس بالعنان صرفته به وقد شبه العناية التى هى شدة الاهتمام بالشئ فى التوصل الى المرغوب بالفرس كناية فذكر صرف العنان تخييلا ونحو الاختصار جهته وأراد بالجهة اشتغاله به ثم شكا مما صاحب هذا الانتصاب مما ينافى حصول المراد فقال (مع جمود القريحة) أى الطبيعة العقلية وجمودها عدم انبساطها فى المدارك وهو مستعار من جمود الماء فى قلة الانتفاع الا بعد التكلف وأصل القريحة أول ما يستنبط من البئر ثم استعير لاول مستنبط من العلم لا بسة كل منهما الحياة لان العلم سبب حياة الروح والماء سبب حياة الجسم ثم استعمل فى نفس العقل بناء على أنه نفس العلم مجازا مرسلا ثم صار حقيقة عرفية ويتوجه أنه شبه العقل بالماء كناية وذكر الجمود تخييلا (بصر البليات) والصر البرد الشديد الذى يجمد به الماء واضافته الى البليات من اضافة المشبه به الى المشبه كما لا يخفى (وخمود) أى انطفاء (الفطنة) أى العقل والذكاء بذهاب كثرة منافعه فى مداركه وكأنه شبه الفطنة بالنار فى انتشارها فى المدارك وتحكمها فيها كانتشار النار وعدم تقلب شئ من المحترق عنها فأضمر التشبيه كناية

عدت غلطاته وردت الى استقصاء الاحصاء سقطاته

فمن ذا الذى ترضى سجاياه كلها * كفى المرء نبلا أن تعد معايبه

ولكن لأمر ما يسود من يسود وعسى أن يكره الانسان من ذم الحاسد ما تسفر عقباه عن محمود السعود

(قوله واعنان العناية) كان الاولى حذف الواو فيكون ثانيا الثانى حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الاول اما صفة لمصدر محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثانى عليه لان عطفه عليه يقتضى مشاركته له فى اعرابه ولا يصح جعلها واو الحال لان الواو الحالية لا تدخل الا على الجملة ولا تدخل على المفرد وقد يجاب بأنه يمكن عطف ثانيا الثانى على الاول وجعل ثانيا الثانى صفة للمصدر المحذوف كالاول لكن على سبيل الاسناد المجازى لان ثانيا الثانى بمعنى صارفا ومرجعا وحق الصرف والترجيع أن يسند للشخص فاسند لصفته وهو الانتصاب على حد جد جده ولك أن تجعل ثانيا الاول أيضا حالا من فاعل انتصبت أى انتصبت فى حال كونى جاعلا ومصيرا الشرح ثانيا وقوله ثانيا الثانى حال أخرى معطوفة على الاولى مبينة لجيئها حالا وأورد على هذا أن الحال وصف مشتق وثان الذى من أسماء العدد ليس بمشتق وأجيب بأن ثانيا المذكور اذا كان بمعنى التصيير كان اسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر تقول ثنيته ثنيا أى صيرته اثنين بانضمامى اليه لكن فى تعدية ثان الاول الى الشرح على وجه المفعولية مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد لانه انما يقال ثناه بمعنى جعله بنفسه ثانيا الا جعل له شيأ غيره ثانيا ويقال ثنيته بمعنى صرت أناله ثانيا فهو موضوع لتصيير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم اطلق عن ذلك التقييد ثم نقل الى تصيير مقيد بجعل ذات المفعول ثانية أو استعارة تبعية بأن شبه تصيير الشارح غيره ثانيا بتصييره نفسه ثانيا بجامع ترتب الزوجية على كل واستعير اللفظ الموضوع للثانى وهو الثنى بنفسه للاول واشتق منه ثانيا على طريق التبع أو تقدر فى ثانيا الاول حالا يعطف عليها ثانيا الثانى أى فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو تجعل فى الكلام فعلا محذوفا معطوفا على انتصبت فيكون ثانيا الثانى حالا من فاعله أى واجتهدت أو شرعت ثانيا لعنان العناية والعناية هى الهمة أى الارادة المصاحبة للتصميم أو المراد بها الاعتناء والاهتمام شبهها بدابة تشبيها مضمرا فى النفس على سبيل المكنية واثبات العنان بمعنى المقود تخييل وقوله نحو ظرف لثانيا بعده ومعناه الجهة (قوله مع جمود القريحة) حال من فاعل انتصبت أو من شرح والجمود بالجيم عدم السيلان استعير هنا لضعف القريحة أى عدم انبساطها وعدم توغلها فى المدارك بجامع قلة الانتفاع الا بعد تكلف أو انه شبه القريحة بماء على طريق المكنية واثبات الجمود تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار لضعف الفطنة والقريحة فى الاصل اسم لاول مستنبط من ماء البئر استعير لاول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجامع أن كلا منهما سبب للحياة فالماء سبب لحياة الجسم والعلم سبب لحياة الروح ثم اطلق على العقل لانه محل العلم أو بعضه أى بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسلا علاقته الحالية أو الكلية أو استعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية (قوله بصر البليات) أى بسبب البليات التى كالصر وهو برد شديد يضر بالنبات ويجمد الماء (قوله وخمود الفطنة) الخمود بالخاء المعجمة سكون لهب النار والفطنة فى الاصل الفهم والمراد بها هنا الذهن بمعنى العقل إما مجازا مرسلا علاقته الحالية أو حقيقة عرفية ولا يخفى ما فى الكلام من الاستعارة بالكناية حيث شبه فطنته بالنار بجامع الانتشار فى كل لان الفطنة تنتشر فى المدارك كما أن النار تنتشر فى الحرق والخمود تخييل

بصرصر النكبات * وترامى البلدان بى والاقطار * ونبوّ الاوطان عنى والاوطار * حتى طفقت أجوب كل أغبر قاتم الارجاء * وأحرّر كل سطر منه فى شطر من الغبراء

يوما بحزوى ويوما بالعقيق وبالـ * ـعذيب يوما ويوما بالخليصاء

ولما وفقت بعون الله للاتمام

ونسب لها ما هو من لوازم المشبه به وهو الجود (بصرصر) أى الريح الشديدة (النكبات) أى المصائب واضافته لما بعده كاضافة الصر لما بعده قيل وفى تشبيه الطبيعة العقلية بالماء والنار ما يدل على جودتها واعتدالها إأخذها من طرفى الحرارة والبرودة معا ولم تمل لاحدهما على الخصوص (و) مع (ترامى البلدان بى والاقطار) للالتباس بالاسفار الضرورية (و) مع (نبوّ) أى بعد (الاوطان عنى) فى تلك الاسفار (و) نبوّ (الاوطار) أى الحوائج عنى فيها لانها سبب الاغتراب المانع عادة من نيل الاوطار (حتى) أى فـ(طفقت) أى جعلت (أجوب) أى أقطع (كل) مكان (أغبر) أى كثير الغبرة (قاتم الارجاء) أى مظلم النواحى بتلك الغبرة (و) طفقت (أحرر) أى أهذب وأنقح (كل سطر منه) أى من هذا المختصر (فى شطر) أى قطعة وطرف (من الغبراء) وهى التراب المتطاير عند المشى أو غيره وصار حالى فى هذه الاسفار فى انتقالى من موضع الى آخر حال القائل (يوما) أكون (بحزوى) اسم موضع (و) أكون (يوما) آخر (بالعقيق) موضع (و) أكون (بالعذيب) موضع آخر (و) أكون (يوما) آخر (بالخليصاء) موضع (ولما وفقت بعون الله تعالى) أى باعانته وتقويته (للاتمام) هذا يدل

واذا أراد الله نشر فضيلة * طويت أتاح لها لسان حسود

لولا اشتعال النار فيما جاورت * ما كان يعرف طيب عرف العود

أعاذنا الله تعالى من هوى يرمى بالخرس لسان الاعتراف ويعمى أبصار البصائر عن جميل الاوصاف ويصمى القلوب فلا يصل اليها نور الانصاف ولما أوصلتنى السرى منه الى صباح قد رصدته فلاح

(قوله بصرصر النكبات) الصرصر الريح الشديدة العاصفة واضافته للنكبات بمعنى المصائب وحوادث الدهر من اضافة المشبه به للمشبه أى بالنكبات الشبيهة بالريح العاصفة المزيلة للهب النار كما أن النكبات مزيلة لانتشار الفطنة فى المدارك ولا يخفى ما فى جميع هذه الالفاظ أى الجود والصر والجود والصرصر من اللطافة لما فيه من مراعاة النظير وهو الجمع بين الشئ وما يناسبه لا بالتضاد لان البرد يناسبه الجود لانه يحصل به جود الماء والريح العاصفة تناسب الجود لانها لشدتها تذهب النار وفى اضافة الجود الى القريحة والجود الى الفطنة المفضية الى تشبيه طبيعته العقلية بالماء اشارة الى جودتها واعتدالها باأخذها طرفى الحرارة والبرودة ولا يرد أن المقام للتشكى وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة باعتبار الاصل والتشكى باعتبار ما عرض من الجود والجود (قوله وترامى البلدان) أى ومع ترامى أى رمى كل بلدة بى الاخرى ورمى البلدة له طرده إياه وهو كناية عن تكدر خاطره فى ضيق المعاش وعدم استقراره فى محل لتلبسه بالاسفار فهو لعدم وجود راحته فى تلك البلاد الخارج منها صار كأن كل بلدة تطرده للاخرى وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه البلدان والاقطار بعقلاء على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الترامى تخييل أو فى الكلام حذف مضاف أى ترامى أهل البلدان والاقطار جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولما كان لا يلزم من ترامى البلاد له ترامى الاقطار عطف الاقطار على البلدان (قوله ونبوّ) أى ومع نبوّ أى بعد الاوطان عنى والاوطار أى ومع نبوّ الاوطار جمع وطر بمعنى الحاجة ومن لوازم ذلك القلق وعدم الفهم وانما بعدت أوطانه وأوطاره بسبب سفره المانع من نيلها عادة (قوله حتى طفقت) غاية لنبو الاوطان وطفقت بمعنى جعلت أى انه لما بعدت عنى الاوطان انتهى بى الحال الى أن جعلت أجوب أى أقطع ويحتمل أن حتى تفريعية على وترامى الخ (قوله كل أغبر) أى كل مكان أغبر أى ذى غبرة (قوله قاتم الارجاء) جمع رجا بالقصر بمعنى الناحية أى مظلم النواحى بتلك الغبرة (قوله وأحرر) أى اهذب وأخلص (قوله كل سطر منه) أى من هذا الشرح المختصر (قوله فى شطر من الغبراء) أى فى قطعة من الارض فالتحرير ليس متواليا حتى يكون مستقيما وبين سطر وشطر الجناس المضارع لاختلافهما بحرفين متقاربى المخرج (قوله يوما بحزوى) أى وصار حالى فى هذه الاسفار من جهة عدم الانتظام بجامع التنقل كحال القائل يوما أكون بحزوى وأكون يوما آخر بالعقيق وأكون بالعذيب يوما وأكون يوما بالخليصاء وهذه الاربعة أسماء مواضع بالحجاز والقصد من تشبيه حاله بحال هذا الشاعر الاعتذار بأنه ألف كتابه هذا فى حالة متعبة فان حصل منه هفوة فلا لوم عليه (قوله بعون الله) العون اسم مصدر بمعنى الاعانة والباء للتصوير لا للسببية لئلا يلزم سببية الشئ لنفسه اذ الاعانة جعل الله فيه قوة وهو عين التوفيق الا أن تكون متعلقة بالاتمام ولا يضر تقدم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا على ما اختاره الشارح وقوله للاتمام أى اتمام هذا المختصر وفيه اشارة الى أن الخطبة متأخرة عن تأليف هذا الشرح المختصر وأسفر

(قوله وقوّضت) بالقاف والواو المشددة من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم استعير للازالة ففي قوّضت استعارة تبعية أو مجاز مرسل تبعي لان تقويض البناء يلزمه ازالته (قوله خيام الاختتام) من اضافة المسبب الى السبب أى الخيام المضروبة عليه بسبب اختتامه أى انتظار اتمامه ولا يخفى ما فى الكلام من تشبيه الشرح قبل ختمه بشئ نفيس كعروس مستتر فى الخيام على طريق المكنية واثبات الخيام تخييل والمراد من هذا الكلام ولما وفقت لاتمامه وأظهرته للناس بعد أن كان مخفيا قبل ذلك الاتمام كما هو عادة المؤلفين * واعلم أن هذه النسخة هى المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان أولى لان فيه جناس التصحيف وفى بعض النسخ وقوّضت عنه خيامه بالاختتام أى بسبب حصول الاختتام بالفعل لان تقويض الخيام وازالة الخفاء مسببة عن الاختتام لان الشرح قبل الاختتام كان مستورا فلما حصل الاختتام ظهر للطالبين وفى بعضها وفضضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بمكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون (قوله بعدما كشفت الخ) متعلق بقوله قوّضت والخرائد جمع خريدة وهى الحسناء من النساء استعارها للدقائق من المسائل بجامع الحسن والاحتجاب فى كل على (٣٥) طريق الاستعارة المصرحة واللثام وهو ما يجعل على الفم من النقاب وكذلك الوجوه ترشيحان للاستعارة ثم ان اللثام يجوز أن يكون باقيا على حقيقته لم يقصد به الا تقوية الاستعارة وكذلك الوجوه ويجوز أن يكون استعار اللثام للخفاء أو استعمله فى لازمه وهو الخفاء واستعار الوجوه لاعظم تلك الدقائق استعارة مصرحة وحينئذ فالمعنى وأزلت عن أدق واشرف مسائله الدقيقة الخفاء وألبستها ثوب الايضاح (قوله ووضعت) أى وبعد ما وضعت كنوز فرائده الكنوز جمع كنز بمعنى مكنوز واضافته للفرائد من اضافة الصفة للموصوف

أى فرائده المكنوزة أى التى شأنها أن تكنز وتخبأ لعزتها كما هو الشأن فى الأموال العزيزة والفرائد جمع فريدة وهى فى الاصل الدرة الثمينة أى ذات الثمن الكثير التى تحفظ فى ظرف على حدة ولا تخلط بغيرها من اللآلى لشرفها والمراد بها هنا المسائل الدقيقة شبه المسائل الحسان الدقيقة بالفرائد واستعار الفرائد لها استعارة مصرحة (قوله على طرف الثمام) متعلق بوضعت والمراد بطرفه حده الاعلى والثمام بضم الثاء وفتحها نبت لطيف سهل التناول وما كان على طرفه يكون سهل التناول والمراد من هذا الكلام انه أتى بألفاظ سهلة يفهم منها المعنى بلا مشقة فشبه الهيئة المنتزعة من بيان المراد بالالفاظ السهلة بالهيئة المنتزعة من حال فرائد موضوعة على طرف الثمام بجامع سهولة التناول واستعير المركب الدال على الهيئة المشبه بها للهيئة المشبهة على طريق الاستعارة التمثيلية أو الكلام كناية عن سهولة أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها لانه يلزم من وضعها على طرف الثمام ماذكر من سهولة الاخذ والتحصيل ويجوز أن يكون المراد بطرف الثمام حالته وحينئذ فيكون الظرف متعلقا بمحذوف حالا أى وضعت وألفت فرائده المكنوزة وضعا وتأليفا آتيا على حالة الثمام من سهولة التناول وعلى هذا الاحتمال فليس فى الكلام تجوّز ولا استعارة

وقوّضت عنه خيام الاختتام * بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام * ووضعت كنوز فرائده على طرف الثمام *

على تأخير الخطبة عن التأليف (وفضضت) أى أزلت وفتحت (عنه) عن الكتاب المشروح أو عن الشرح (ختامه بالاختتام) أى بختمه وتمامه أما ازالة الختام أى الطابع الساتر للمشروح باختتام الشرح فالمراد به ازالة(٣) آخر تمام اختتامه والمراد بالختام على هذا انبهامه مجازا عن الختام المحسوس وأما ازالة الختام عن الشرح فلأنه مستور لا يشتغل به الا بعد ختامه ويحتمل هذا فى المشروح أيضا لانه لا يتفهم منه الا بعد تمامه وفى بعض النسخ قوّضت بالقاف ثم الواو من التقويض وهو نقض البناء من غير هدم وفى موضع الختام فى هذه النسخة الخيام بالمثناة أسفل جمع خيمة وهو بمعنى ماقبله لان المراد ازالة الساتر عن الاشتغال بالشرح بختامه (بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام) شبه معانى الكتاب فى حسنها واحتجابها على الافهام بالخرائد وهى الجوارى المستحسنات فاستعار لها الخرائد وذكر اللثام وهو ما يوضع على الفم والوجوه ترشيح (و) بعدما (وضعت كنوز فرائده) أى محاسن علومه التى هى كالكنوز فى خفائها والفرائد فى الاصل الجواهر المستحسنة ثم استعيرت لمحاسن العلم (على طرف الثمام) متعلق بوضعت أى وضعت تلك العلوم على حد الثمام وطريقته والثمام نبت سهل التناول وما كان على حده وطريقته فى السهولة يكون سهل التناول وبعدية التقويض

وأسفر صبحه فأجاب من سمع من مناديه حى على الفلاح وشرح طائره الميمون بطاقة بالختم مبشرة بالقدوم يخفق بها جناح النجاح ووصلت فيه الى اجتناء غروس ثمارها على أفنان الفنون مرتصه وحصلت منه على اجتلاء عروس فى حلى الافراح على منصه حمدت الله تعالى على اتمام نعمتى الاتمام

---

(٣) آخر تمام اختتامه كذا فى النسخ التى بيدنا وانظر وحرر كتبه مصححه

(قوله سعد الزمان) أى بظهور رائد الخير فيه واسناد السعد للزمان مجاز عقلى أى سعدت فى زمانى وهو جواب لما (قوله وساعد الاقبال) أى وساعدنى اقبال الناس على تحصيل أغراضى لان من أعرض الناس عنه تعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه واسناد المساعدة للاقبال مجاز عقلى لان حق المساعدة أن تسند للناس لا لاقبالهم (قوله ودنا المنى) أى قرب ما أتمناه بظهور أماراته بعد أن كان بعيدا (قوله وأجابت الآمال) جمع أمل وهو ما يؤمله الشخص ويترجاه أى أن آماله أجابته وحصلت له بعد أن كانت ممتنعة واسناد الاجابة للآمال مجاز عقلى اذ الحقيقة أجابنى الله فى آمالى بأن حصل لى ما أؤمله أو انه شبه الآمال بشخص يجيب بعد الطلب بجامع النفع فى كل وأجاب تخييل (قوله وتبسم) عطف على سعد والمطالب فاعله وشبه المطالب بانسان مرغوب فيه العطاء لا يقابل سائله الا بالبشر والتبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافة الوجوه الى الرجاء والتبسم الى المطالب تخييل وتبسم المطالب فى وجه الرجاء كناية عن اقبال المطالب بعد اليأس منها (قوله بأن توجهت) سبب للافعال

سعد الزمان وساعد الاقبال * ودنا المنى وأجابت الآمال
وتبسم فى وجه رجائى المطالب * بأن توجهت تلقاء مدين المآرب * حضرة من أنام الانام فى ظل الامان

عن كشف استار الكتاب انما تتم اذا أريد به كما تقدم رفع الحجاب بينه وبين الناس فى تمكنهم من مطالعته ولا شك ان ذلك يكون بالاختتام الذى هو بعد تفسيره وكشف أسراره (سعد الزمان) بظهور رائد الخير فيه وهو جواب لما (وساعد الاقبال) أى وافقنى بعد الانابة على كل مطلوب (ودنا المنى) أى قرب ما أتمنى بظهور أماراته (وأجابت الآمال) أى وافقتنى فى الاتصال بها من بحوائجى بعد الانابة ونسبة السعادة الى الزمان والمساعدة للاقبال مجاز عقلى والمراد أهلهما ودنو المنى بدنو زمانه فهو على اسقاط المضاف وشبه الآمال بانسان مجيب بعد الطلب فى حصول المراد فى الجملة فاضمر التشبيه فى النفس كناية وذكر الاجابة تخييلا (وتبسم) عطف على سعد (فى وجوه رجائى المطالب) شبه المطالب بانسان مرغوب منه التناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فيهما واضافته الى الاول الوجه والى الثانى التبسم تخييل والمراد اقبال المطالب بعد بعدها ثم بين سبب سعادة الزمان واقبال المطالب بقوله (ب) سبب (أن توجهت تلقاء) أى جهة (مدين) أى مكان شبيه بمدين وهو مكان شعيب عليه السلام فى حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم ويأتى وجه ذلك فى بابه ان شاء الله تعالى واضافته الى (المآرب) ايماء الى وجه الشبه وهذا الكلام مقتبس من قوله تعالى فلما توجه تلقاء مدين ثم أبدل من المكان الذى هو مدين المآرب قوله (حضرة) أى مكان (من أنام الانام) أى جعل الخلق نائمين (فى ظل الامان) أى فى الامان الذى هو كالظل فى وجود الراحة فيه وهذا تخلص لمدح صاحب

والافتتاح وسميته ﴿عروس الافراح فى شرح تلخيص المفتاح﴾ ولقد احتوى هذا الشرح بحمد الله تعالى من المباحث التى هى من بنات فكرى فلم أسبق اليها ومن هبات ذكرى فما عثر أحد فيما علمت من أهل هذا الفن عليها على جملة لا أعقد لها عددا حتى أفرغ من عد النجوم ولا أعهد لها مددا سوى إلهام الحى القيوم وكأين فيه من شاهد يرد على هذا العلم ما يدعيه من حق ضائع ويثبت له عرفانه فقط

الخمسة قبله والمسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق أى انى لما وفقت للاتمام سعد الزمان وساعد الاقبال ودنا المنى الخ بسبب توجهى فاندفع ما يقال انه قد جعل السبب فى الافعال الخمسة التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث قال ولما وفقت الخ سعد الزمان الخ وهنا قد جعل السبب فيها التوجه المذكور أو يجاب بأن لما هنا ليست للتعليق بل لمجرد الزمان بمعنى حين لدخولها على الماضى أو يقال انم التعليق وجوابها سعد وما بعده وأما قوله بأن توجهت فهو سبب لقوله وتبسم الخ وحده ولا يخفى ما فى كلام الشارح من حسن التخلص (قوله تلقاء مدين المآرب) أى جهة مدين التى هى موضع لاجتماع المآرب أى المقاصد ثم ان مدين فى الاصل اسم لقرية شعيب على نبينا وعليه أفضل طمس الصلاة والسلام استعيرت هنا للملك الموصوف بالاوصاف الآتية بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المآرب فالمعنى تلقاء ملك شبيه مدين بجامع أن كلا منهما مكان لحصول المقاصد واعترض بأن مدين علم والاعلام لا تصح استعارتها قلنا استعارتها للملك بعد تأويلها بكلى وهو موضع اجتماع المطالب كما قالوه فى حاتم ولا يخفى ما فى قوله بأن توجهت الخ من التلميح لقصة موسى مع شعيب حيث توجه له موسى ناحية مدين وحصل له المقصود فيها (قوله حضرة) بدل من مدين والحضرة فى الاصل مكان الحضور واطلقت على الملك نفسه مجازا من باب اطلاق المحل على الحال ولا شك أن ذات الملك مكان لحصول المآرب وصدورها (قوله من أنام الانام) أى الخلق أى جعلهم نائمين (قوله فى ظل الامان) أى فى الامان الشبيه بالظل فى الارتياح بكل أو انه شبه الامان ببستان ذى ظل على طريق المكنية واثبات الظل تخييل وأنام ترشيح أو انه اطلق الظل وأراد به لازمه وهو الراحة لانه يقتضيها عادة أى من صير الخلق نائمين فى راحة الامان

(قوله وأفاض) أى أنزل بكثرة من أفاض الماء فى الحوض أنزله فيه حتى فاض ونزل من جوانبه استعارة لاظهر والسجال جمع سجل اسم للدلو الممتلئ ماء فان كان الدلو خاليا عن الماء قيل له غرب واضافة السجال لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه أى وأظهر فيهم العدل والاحسان الشبيهين بالدلاء الممتلئة بالماء بجامع أن كلا منهما به حياة النفس لان الدلو المذكور به حياة النفس من حيث الماء الذى فيه وكذا العدل والاحسان بهما حياة النفس الحياة الكاملة لان الناس عند كثرة الظلم يكونون فى حكم الاموات وان كانوا أحياء وأفاض ترشيح للتشبيه مستعار لاظهر كما علمت أو انه شبه العدل والاحسان بماء بجامع الاحياء تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل أو انه شبه حال الملك مع رعيته فى كثرة عدله واحسانه اليهم بحال السجل المفاض ماء ليروى به واستعمل المركب الدال على الثانى فى الاول على طريق الاستعارة التمثيلية (قوله بسياسته) السياسة التدبير وحسن التصرف فى أمور الرعية والغرار بكسر الغين المعجمة وبالراء المهملة بمعنى النوم والاجفان جمع جفن وهو ما يحيط بالعين من أعلى وأسفل وهذا كناية عن كثرة الامن والرفاهية فى زمنه التى يكون معها النوم وعدم المقاتلة بين الرعية الذى كان مفقودا قبل زمانه والحاصل أن الاجفان قبل وجوده كانت خالية عن النوم ومن لوازم ذلك حصول المشقة ولما وجد هذا السلطان رد النوم للعين ومن لوازم ذلك حصول الراحة ويطلق الغرار أيضا على حد السيف والجفن على غمده ويصح ارادة ذلك هنا أى انه أرجع السيوف الى أغمادها بعد ما كانت مسلولة زمن الفتنة باطفائه نارها بحسن سياسته ففى الغرار والجفن على هذا ايهام وما أحسن قول بعضهم

بين السيوف وعينيه مشاكلة * من أجلها قيل للاغماد أجفان

(قوله وسد بهيبته) أى بسبب هيبته والهيبة حال يقوم بالشخص يوجب خوف الناس منه والمراد به هنا لازمه وهو الخوف منه وقوله دون ظرف بمعنى أمام

وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان * ورد بسياسته الغرار الى الاجفان * وسد بهيبته دون يأجوج الفتنة طرق العدوان * وأعاد رميم الفضائل والكمالات منشورا

مكانه ووقته (وأفاض عليهم سجال العدل والاحسان) شبه حال الملك فى نفعه العام وكثرة عدله بالسجال جمع سجل وهو الدلو فيه الماء بجامع عموم النفع للطالبين مطلقا فاستعمل فيه ما استعمل فى الاول (١) بساق مثلا وذكر العدل تجريد فى التمثيل (ورد بسياسته) وحسن تدبيره (الغرار) بكسر الغين وهو النوم (الى الاجفان) أى العيون وهذا كناية عن كثرة العافية التى يكون معها النوم المفقود فى وقت الشر الكائن قبل الممدوح (وسد بهيبته) أى بمخافة غيره له (دون يأجوج الفتنة) أى دون الفتنة التى هى فى كثرتها وفسادها كيأجوج (طرق العدوان) مفعول سد وسده طرق العدوان بقهره أهل العدوان فسد طرقه عبارة عن قطع أسبابه لان سد الطريق يستلزم قطع ما يأتى من قبله فهو مجاز مرسل ويحتمل غير ذلك (وأعاد رميم الفضائل منشورا) شبه الفضائل جمع فضيلة وهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان كناية فنسب اليها العظام الرميمة وهى البوالى تخييلا ونسب

طيب الثناء بعرف ضائع ويأمن من الاسقاط فانى استخرجته بالفكره وعدلته بتزكيتى العقل والنقل عند قاض من التأمل ليست عنده فتره وأجلسته فى مجالس العلماء فأثبتوا فخره وأطلت البحث عنه ولم أجده فى كتاب ولم أسمعه من ذى فطره ۞ واعلم أنى مزجت قواعد هذا العلم بقواعد الاصول والعربيه وجعلت نفع هذا الشرح مقسوما بين طالبى العلوم الثلاثة وأكاد أقول بالسويه وأضفت اليه من اعراب الآيات الواقعة فيه ما هو محرر وان كان رقيق الحاشيه ومن ضبط ألفاظ أحاديثه النبوية ما كانت خبايا من الجامع الازهر الصحيح فى زاويه وضمنته شيأ من القواعد

(قوله يأجوج الفتنة) من اضافة المشبه به للمشبه أى الفتنة التى هى فى فسادها وكثرتها شبيهة بيأجوج وقوله طرق العدوان مفعول سد والعدوان التعدى والظلم وطرقه أسبابه والمراد بالعدوان الفتنة فهو اظهار فى محل الاضمار أى وسد بهيبته أمام الفتنة الشبيهة بيأجوج طرقها وحاصله أن الفتنة كانت قادمة ومتوجهة على الرعية فسد هذا السلطان طرق التعدى قدامها فلم تصل للرعية (قوله وأعاد رميم الفضائل) الرميم هو العظم البالى والفضائل جمع فضيلة وهى ما يمدح به الانسان من الاخلاق والكمالات جمع كمال فهو أعم من ذلك فهو ما يمدح به الانسان من الاخلاق أو غيرها كالعلم فشبه الفضائل والكمالات بالموتى فى ذهابها واضمحلالها منذ أزمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرميمة أى البوالى تخييلا ونسب الى الممدوح أنه أعادها منشورة أى مبعوثة بعد موتها ترشيحا ويصح أن تكون الاضافة بمعنى من أى الرميم من الفضائل والكمالات وعلى هذا فيكون الرميم استعارة للمضمحل من الفضائل والكمالات من الميت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالى فهو مجاز على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر للميت جميعه لا لعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة للموصوف فالرميم استعارة كما مر أو من اضافة المشبه به للمشبه وعلى هذا فالرميم حقيقة

(١) قوله بساق مثلا كذا فى الاصل ولعل هاتين الكلمتين فى غير محلهما وحرر كتبه مصححه

و وقــع باقــلام الخطيات على صحائف الصــفائح لنصرة الاسلام منثورا * وهو الســلطان الاعظم * مالك رقاب الامم * ملاذ سلاطين العرب والعجم * ملجأ صناديد ملوك العالم * ظل الله على بريته * وخليفته فى خليقته

الى الممدوح انه أعادها منشورة أى مبعوثة بعــد موتها (ووقع بأقلام الخطيات) أى كتب بالخطيات وهى الرماح التى هى فى التأثير فى ذى صفح كالاقلام (على صحائف الصفائح لنصرة الانام) أى كتب على الصــفائح وهى الســيوف العراض التى هى للتأثر بالخطيات كالصحائف القــرطاسية للتأثر بالاقلام (منثورا) أى أثر تأثيرا ككتابة كلام منثور فاضافة الاقلام والصحائف لما بعدهما من اضافة المشبه به الى المشبه وفى قوله وقع استعارة تبعية حيث أطلق التوقيع فيــه وهو فى العرف الكتب على تأثير الخطيات فى الســيوف وذكر المنثور ترشيح وذلك كناية عن كثرة الجهاد ولذلك قال لنصرة أى كتب منثورا بالخطيات على السيوف لاجل نصرة الخلق أى الممدوح هو (السلطان الاعظم) لاوزيره أو خليفته (مالك رقاب الامم) بقهره لهم (ملاذ) أى ملجأ (سلاطين العرب والعجم) لدفعه عنهم مالا يطيقون دفعه ولو كانوا عاهم عليه (ملجأ) أى مهرب (صناديد) جمع صنديد بكسر الصاد وهو الشجاع المقدام (ملوك العالم) لان الشجاعة والقوة تنتهى اليه فيلجؤن اليه فيما لا يستطيعون (ظل الله تعالى على بريته) أى خليقته وتسمية السلطان ظلا لانه يلجأ اليه من الشدائد كما يلجأ الى الظل من الحر واضافته الى الله تعالى لانه هو الناصر له والمملك له (وخليفته فى خليقته) حيث أعطاه قوة يتحكم بها فى العباد وأمره فيهم

المنطقيه والقواعد الكلاميه والحكمة الرياضيه أو الطبيعيه وأتحفتــه من فوائد الوالد وتحقيقه ومن فرائد علمــه الطارف والتالد وتدقيقه ماهو تاج على هام الكواكب وسراج اذا ادلهمت الغياهب وطراز على حــلة الطالب وغرة فى جبهة العــلوم ترفع عن عــين اليقين الحاجب وهو الذى تلقفت عنه عــلم البيان وتكيفت منــه بكل مامنحنى الله تعالى من المواهب الحسان وأنا أسأل الله تعالى وأتضرع اليه وأتوسل اليــه بمحمد صلى الله عليه وسلم فانه أكرم خلقه عليــه أن يسكنه واياى وسائر ذريته فى الجنة مكانا مرفوعا وأن يجعل المحمول على ظهورنا من مقــدمات سوء المنطق وغــيره من أشكال الاعمال المنتجة للاصغر والاكبر من الاوزار موضوعا ۞ واعــلم أنى لم أضع هــذا

(قوله ووقع) التوقيع فى الاصل الكتابة أريد بها لازمها وهو التأثير واضافة أقلام الى الخطيات من اضافة المشبه به للمشبه أى الخطيات التى كالاقــلام فى التأثير بها والخطيات بضم الخاء بعدها طاء مثالة ثم ياء مشددة جمع خطية بالتصغير سهم صغير قدر ذراع ليس فيه نصل فان كان فيه نصــل قيــل له حظوة بفتح الحاء وقد تضم والصــفائح جمع صفيحة بتقديم الفاء سيوف أعدائه العراض واضافة الصحائف جمع صحيفة بتقــديم الحاء بمعنى الورقة الى الصفائح من اضافة المشبه به للمشــبه أى الصفائح التى كالصحائف بجامع أن كلا يؤثر فيــه غيره وقوله لنصرة الاســلام متعلق بوقع والمنثور فى الاصل الكلام المكتوب أريد به لازمه وهو التأثير والمعنى أن هذا الممدوح أثر بالسهام الصغيرة الشبيهة بالاقلام فى سيوف أعدائه العريضة (٣٨) الشبيهة بالاوراق تأثيرات وتكسيرات ككتابة كلام منثور واختار الشارح التعبير بالخطيات دون الخطوات ودون السهام اشارة لقوة ذلك الملك حيث يقمع الاعــداء بالسهام الصــغيرة التى لا نصل لهــا وتخصيص المنثور بالذكر لانه أغلب من النظم وهذا الكلام كناية عن ابطال آلات أعــدائه وإضعاف قواهــم وعزمهم وفيه من المبالغة فى مدحه وذم أعدائه مالا يخفى حيث جعــل لاضــعف آلاته التأثير فى أقوى آلات أعدائه فما بالك بأقوى آلاته وأضــعف آلاتهــم وبين الصحائف والصفائح الجناس المقلوب (قوله السلطان) من السلاطة وهى القهر (قوله الاعظم) أى لاوزيره (قوله مالك رقاب الامم) أى ذواتهم وانما عبر بالرقاب لان أثر الملك يظهر غالبا فيها لان العبــد غالبا يخضع لسيده بعنقه والمراد بكونه مالكهم انه أمالهم اليه بالاحسان اليهم والقهر لهم والانقياد له أحرارا والامم جمع أمة تطلق على الجماعة وعلى المفرد (قوله ملاذ) أى مفزع سلاطين العرب والعجم فى دفع مالا يطيقون وبين العرب والعجم التضاد فالجمع بينهما جناس الطباق (قوله ملجأ صناديد الخ) أى مهرب الشجعان من الملوك الكائنين فى العالم فهو لزيادة شجاعته على شجاعتهم يهربون اليه عند اشتداد الامر عليهم (قوله ظل الله) تسميته ظلا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر ففيه استعارة مصرحة حيث شبه السلطان بظل لان كلا منهما يلجأ اليه لدفع الضرر فالسلطان يلجأ اليه فى دفع حوادث الدهر والظل يلجأ اليه لدفع حر الشمس واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة واضافة الظل الى الله الى الله لانه البارئ له واعلم أن الظل ظلمة تنشأ بخلق الله عند حجب الجرم الكثيف للنور عن الارض والظلمة كالنور عرضان قائمان بكرة الهواء (قوله وخليفته فى خليقته) الخليفة فى الاصل كل من خلف غيره فى أمر من الامور ثم جعل اسما لمن خلف غيره فى الملك أى انه أعطاه الله قوة وعدلا يحكم به فى العباد فقد خلف المولى بحسب الظاهر

الشرح

حافظ البــلاد * وناصر العباد * ماحى ظلم الظلم والعناد * رافع منار الشريعــة النبويه * ناصب رايات العلوم الدينيه * خافض جناح الرحـــة لاهل الحق واليقين * مادّسرادق الأمن بالنصر العزيز والفتح المبين *

بالعدل الذى هو وصفه (حافظ البلاد) من الشرور باسرها (وناصر العباد) على جميع الاعداء (ماحى ظلم الظلم والعناد) أى مذهب الظلم والعناد اللذين هما كالظلمات فى الاغتمام عندهما وعدم الوصول معهما الى رشد ونفع (رافع منار الشريعة النبويه) والمنار الصومعة ورفع منار الشريعة كناية عن اظهارها لان رفع المنار يستلزم ظهور مصاحبها اوهو مارفع له (ناصب) أى رافع (رايات) أى اعلام (العلوم الدينيه) فالكلام كناية كماقبله (خافض جناح الرحمة لاهل الحق واليقين) شبه رحمتــه بطائر له أفراخ يخفض الجناح ويرخيها الحفظ تلك الافراخ ووجه الشبه حفظ مايخشى فساده فاضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية وذكر الجناح تخييل و يحتمل غيرذلك (مادّسرادقات الامن) الحاصل (بالنصر والعز والفتح المبين) أى البين والسرادقات هى أخبية الرؤساء واضافتها الى الامن من اضافة المشــبه به الى المشبه

الشرح حتى اســتغنت عليــه بنحــو من ثلثمائة تصنيف وأنه تضمن الخـلاصــة من مائة تصنيف فى هذا العــلم منهاماوقفت عليــه ومنهاماوقفت على كلام من وقف عليــه وقال انه جمع بين طرفيــه وأنى اختصرت فيه أكثر من خمسين مصــنفا فى علم البــلاغة وقفت عليها لم أترك منها الا ماهو خارج عن هذا العلم أوقليل الجدوى فيه أوهو فى غاية الوضوح أوشواهد لاحاجة لها لكثرتها أومازاغ البصر عنه أومان تأملته علمت أنه فاسد لا ترتضيه فمن ذلك دلائل الاعجاز للشيخ عبــد القاهر الجرجانى والبديع لابن المعتز واعجاز القرآن للرمانى والواسطة لعلى بن عبد العزيز الجرجانى والبديع لابن منقذ وسر الفصاحــة لابن ســنان الخفاجى والعمدة لابن رشيق القيروانى والعــدة فى اختصار العمدة للصــقلى وكنايات البلغاء لأحمد بن محمد الجرجانى والنصف من حلية المحاضرة للحاتمى ومنهاج البلغاء وسراج الادباء لحازم والصناعتان للعسكرى ونهاية الايجاز فى الاعجاز للامام فخر الدين الرازى والمعيار

(قوله حافظ البلاد) أى أهل البلاد من الشرور ويحتمل انه حامى نفس البلاد وأنه لولاهو لخربت (قوله وناصر العباد) ممن يتعدى عليهم بالظلم والمراد العباد المؤمنــين والداخلين تحت ذمتــه من الكفار (قوله ماحى ظلم الظلم) الكلمة الاولى جمع ظلمة والثانية مفرد بمعنى التصرف فى ملك الغير بغــير حق والاضافة من قبيل اضافة المشبه به للمشبه أى ماحى الظلم الذى كالظلم فى القبح وعدم الاهتداء وفى تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن ذلك الظــلم الذى محاه وأزاله كان كثيرا و يحتمل انه شبه الظلم بالليل تشبيها مضمرا فى النفس والظلم تخييــل و بين الظلم والظلم الجناس المصحف شكلا وأما بين خلقته وخليقتــه فالجناس المصحف لفظا أو المضارع (قوله والعناد) قيل هو الميــل عن الحق وعدم الانقياد اليه وقيل هو المكابرة أى انكار الحق بعد العــلم به (قوله رافع منار الشريعة الخ) الشريعة هى الاحكام الشرعية شبهت بمسجد على طريق المكنية والمنار تخييــل أو أن رفع منار الشئ يستلزم اظهار الشئ فأطلق اسم المــلزوم وأريد اللازم والمعنى أن الشريعة بعد أن كانت مهملة تقريرا وعملا رفع شأنها واظهرها بكثرة تقريرها (٣٩) وحمل الناس على العمل بها أو أنه شبه أدلة الشريعة بمنار واستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق المصرحة وحينئــذ فالمــراد أن أدلة الشريعة انخفضت وهذا الملك رفعها بالتفات الناس اليها (قــوله ناصب رايات الخ) المــراد بنصبها رفعها والرايات جمع راية بمعنى العلم واضافــة رايات للعلوم من اضافة المشبه به للمشبه أى انه رافع للعلوم الدينية التى هى كالرايات بجامع أن كلا بهجة لاهله أوشبه العلوم الدينية بجيش عظيم بجامع حصــول المقصــود بكل استــعارة مكنية والرايات تخييل (قوله خافض جناح الخ) فى ضمــير خافض استعارة بالكناية شــبه الملك بطائر يخفض جناحه على أفراخه بجامع الشفقة والحنوّ تشبيها مضمرا فى النفس والجناح تخييــل والخفض ترشيح والاول مستعار للجانب والثانى للين واضافة جناح الى الرحمة لمجرد الملابسة اذ الرحمة التى هى سبب لخفض الجناح ملابسة للجناح والمعــنى خافض جناحه الملابس للرحمة لاهل الحق أى لاجلهم أوعليهم والحق على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام وعلى انه صفة مشبهة الكلام الذى طابقه الواقع واليقين هو الاعتقاد الجازم عن دليل والمعنى انه خافض جناحه الملابس للرحمة لاجل العلماء الذين كلامهم مطابق للواقع ومعتقدين مايقولون اعتقادا جازما عن دليل وأما أهل الكبر والمعاصى فيتكبر عليهم بمعنى انه يعرض عنهم وينكر عليهم حالهم وليس المراد انه يعظم نفســه عليهم (قوله سرادقات) جمع سرادق وهو الخيمة التى تمدّ فوق صحن الدار لاجل دفع حر الشمس مثلا واضافة السرادق للامن من اضافة المشبه به للمشبه والجامع اندفاع الضرر مع كل والمدّ ترشيح أوشبه الامن بدار بجامع الحفظ واندفاع الضرر فى كل تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنيه والسرادق تخييل والمدّ ترشيح مستعار للتجدّد (قوله بالنصر) أى الحاصل ذلك الامن بالنصر على الاعداء (قوله العزيز) الذى لم يحصل نظيره لاحد من السلاطين (قوله المبين) أى البين الواضح لكل أحد وهو من أبان بمعنى بان بمعنى ظهر واتضح والمراد بالفتح فتح بلاد العدو

(قوله كهف الانام) أى ملجؤهم والكهف فى الاصل هو غار الوحش فى الجبل شبه السلطان بكهف بجامع الالتجاء الى كل فالسلطان يلجأ اليه أهل مملكته والكهف يلجأ اليه الوحش واستعير اسم المشبه به للمشبه (قوله ملاذ) أى ملجأ وقوله قاطبة بمعنى جميعا (قوله جلال الحق) أى عظمة الحق وقد مر معناه وقوله والدين أى وجلال الدين أى وعظمة الاحكام الشرعية مبالغة على حد زيد عدل والمراد أن الحق والدين يعظمان بسببه فى صدور الخلق وهما بدون ذلك الملك حقيران (قوله أبو المظفر) كنيته وقوله محمود اسمه وأعاد لفظ السلطان مع تقدمه فى قوله وهو السلطان الاعظم تأدبا لانه يستقبح عادة أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلحق بجانبه وصفه بالسلطنة (قوله جانى بك خان) لقبه ومعناه بالفارسية روح كبراء السلاطين لان جانى معناه روح وبك بفتح الباء وسكون الكاف معناه كبير وخان معناه السلطان ويراد من بك وخان الجمع كما قلنا (قوله سرادق عظمته) أى خيمة عظمته فشبه العظمة بملك تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنية واثبات السرادق بمعنى الخيمة تخييل أو أن اضافة السرادق للعظمة من اضافة المشبه به للمشبه أى أدام الله عظمته وجلاله اللذين هما كالسرادق فى الارتياح والالتجاء لكل والجلال مرادف للعظمة (قوله وأدام روا الخ) الروا بالكسر والقصر بمعنى الارتواء وقوله نعيم بمعنى تنعم وفيه استعارة بالكناية حيث شبهه بزرع أو انسان يروى واثبات الروا تخييل وسجال ترشيح وقوله الآمال على حذف مضاف أى نعيم أهل الآمال أو أن اسناد التنعم للآمال مجاز عقلى اذ المتنعم أهلها وقوله من سجال متعلق بروا وفى افضاله استعارة بالكناية حيث شبهه بماء بجامع الاحياء وسجال تخييل ويصح أن تكون اضافة الروا للنعيم من اضافة المشبه به للمشبه وكذلك اضافة السجال للافضال أى أدام الله تنعم أهل الآمال الشبيه بالارتواء من افضاله الشبيه بالسجال أى دلو الماء بجامع الفيضان فى كل ويصح أن تكون اضافة نعيم لاهل الآمال من اضافة الصفة للموصوف أى أدام الله ارتواء أهل الآمال المنعمة من سجال الافضال هذا كله على كسر الراء من روا وقصره ويصح فتح الراء مع المد ومعناه الماء العذب وضم الراء مع المد أيضا ومعناه المنظر الحسن وعليهما تكون اضافة رواء النعيم بمعنى التنعم من اضافة المشبه به للمشبه أى أدام الله تنعم أهل الآمال الشبيه بالماء العذب أو بالمنظر الحسن بجامع الاشتياق لكل من افضاله الشبيه بالسجال والوجه الاول أعنى كسر الراء مع القصر أقرب للتعبير بالسجال (قوله فحاولت) هذا مفرع على محذوف أى توجهت تلقاء مدين فلما وجدته بتلك الصفات المذكورة حاولت أى رمت وقصدت بسبب هذا الكتاب التشبث أى التعلق بأذيال اقباله شبه اقبال السلطان عليه بثوب انسان من استمسك بأذياله بلغ المراد على طريق المكنية والاذيال تخييل والتشبث ترشيح

كهف الانام ملاذ الخلق قاطبة * ظل الاله جلال الحق والدين

أبو المظفر السلطان محمود جانى بك خان * خلد الله سرادق عظمته وجلاله * وأدام روا نعيم الآمال من سجال إفضاله * فحاولت بهذا الكتاب التشبث بأذيال الاقبال

وذكر المد ترشيح للتشبيه ووجه الشبه كون كل منهما ملجأ ادفع ما يكره (كهف الانام) شبه بالكهف فى الالتجاء اليه (ملاذ) أى ملجأ (الخلق قاطبة) أى جميعا (ظل الاله) لالتجاء من حر الشدائد اليه كالظل (جلال الحق والدين) أى به يعظم الحق فى صدور الخلق ويعظم الدين ولا يخفى ما فى هذا الثناء من سوء المبالغة (أبو المظفر) كنية الممدوح (السلطان محمود) اسمه (جانى بك خان) لقب أعجمى له (خلد الله سرادق عظمته وجلاله) أى أدام الله عظمته التى هى كالسرادق فى الالتجاء اليها (وأدام روا) حسن منظر أو عذب (نعيم الآمال) أى تنعم أرباب الآمال الكائن (من سجال افضاله) أى من افضاله الذى هو فى فيضانه على الدوام كالسجال فى افراغها على العطاش (ف) حيث كان الممدوح بهذه الصفة (حاولت) أى رمت (بهذا الكتاب التشبث باذيال الاقبال) شبه اقبال الممدوح بالعطاء برجل لابس شريف من استمسك باذياله بلغ المراد ونجا من كل جائحة فى الاستغناء به فاضمر التشبيه فى النفس كناية وأضاف

للزنجانى وقوانين البلاغة لعبد اللطيف البغدادى والمفتاح للسكاكى وشرحه للامام قطب الدين الشيرازى وشرحه للشيخ ناصر الدين الترمذى وشرحه للشيخ شمس الدين الخطيبى الخلخالى وشرحه أيضا للشيخ عماد الدين الكاشى وشرحه أيضا للقاضى حسام الدين قاضى الروم وتنقيح المفتاح للشيخ تاج الدين التبريزى وروض الاذهان للشيخ بدر الدين ابن ابن مالك والمصباح أيضا له وضوء المصباح مختصر المصباح لابن النحوية وشرحه له والاقصى القريب للشيخ زين الدين محمد بن محمد بن عمرو التنوخى والمثل السائر لصاحب ضياء الدين نصر الله بن الاثير والجامع الكبير لاخيه ومختصر المثل السائر لابن العسال والنصف الاول من كنز البلاغة لعماد الدين اسمعيل بن الاثير ومختصر كنز البلاغة المذكور لولد مصنفه وروضة الفصاحة لزين الدين الرازى الحنفى والفلك الدائر على المثل

السائر

والاستظلال بظلال الرأفة والافضال * فجعلته خدمة لسدّته التى هى ملتثم شفاه الأقيال * ومعوّل رجاء الآمال * ومبوّأ العظمة والجلال * لازالت محط رحال الافاضل * وملاذ أرباب الفضائل * وعون الاسلام * وغوث الانام

التشبث بالاذيال اليه تخييلا (و) حاولت (الاستظلال بظلال الرأفة والافضال) أى رمت تناول افضاله ورأفته اللذين هما كالظلال فى الالتجاء فاضافة الظلال الى الرأفة من اضافة المشبه به الى المشبه وذكر الاستظلال ترشيح للتشبيه (ف) بسبب قصدى لتلك المحاولة والدخول فى تلك الرأفة والافضال (جعلت تاليفه) أى هذا الكتاب (خدمة لسدّته التى هى ملتثم شفاه الاقيال) السدة عتبة الباب والاقيال جمع قيل وهو ملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك مطلقا واذا وصف العتبة بكونها ملتثم أى تستلم بشفاه الملوك فما ظنك بغيرهم والسدة كناية عن الممدوح أى جعلت هذا الكتاب خدمة للممدوح والخدمة فى الاصل سعاية فى مراد المخدوم ولما كان هذا الممدوح راغبا فى الحق والعلم فى زعم المادح كان التاليف خدمة له ففى الكلام مدحه بهذا المعنى وهو كونه راغبا فى الخيرات آمرا بها (و) خدمة السدة التى هى (معوّل رجاء الآمال) أى على تلك السدة يعنى مولاها يعوّل ويتكل الراجون فى آمالهم وفى الكلام تشبيه الآمال بالطالبين كناية وذكر الرجاء والتعويل تخييل (و) تلك السدة أيضا (مبوّأ) أى منزل (العظمة والجلال) وهذا كناية عن صاحبها (لازالت) تلك السدة (محط) أى محلا تحط به (رحال الافاضل) عند انتهائهم فى أسفارهم اذ لا يرحلون الا لها لطلب افضالها (و) لازالت (ملاذ) أى ملجأ (أرباب) أى أصحاب (الفضائل) وهى ما يطلب تحصيله من الفضل (و) لازالت (عون الاسلام) يستعينون بها على جلب كل مهمّ (و) لازالت (غوث الانام) يستغيثون بها على دفع كل ملمّ

السائر لعز الدين بن أبى الحديد وقطع الدابر عن الفلك الدائر لعبد العزيز بن عيسى وتحرير التحبير لابن أبى الاصبع ومواد البيان لابى الحسن على بن خلف بن على بن عبد الوهاب الكاتب وبديع القرآن والتبيان لابن الزملكانى والبرهان له والتبيان للشيخ شرف الدين الطيبى وشرحه له والايضاح للمصنف وحواشى الايضاح للجزرى شيخ والدى فى علم الكلام وشرح التلخيص للامام الزاهد ولى الله شمس الدين القونوى وشرحه أيضا للخطيبى وشرحه أيضا للشيرازى وشرحه للزوزنى وشرح البديعية للصفى بن سرايا الحلى والطريق الى الفصاحة للشيخ الرئيس علاء الدين بن النفيس شيخ والدى فى الطب والمقدمة فى علم البيان لشيخنا شمس الدين الاصفهانى الموضوعة فى أوّل تفسيره والمقدمة فى البيان والبديع الموضوعة فى أوّل تفسير ابن النقيب والنظم فى علم البديع لابن معطى والفوائد الغياثية للشيخ عضد الدين واذا أردت أن تعلم مقدار ما زادته القريحة من المباحث والفوائد فراجع هذه الكتب فانك تعلم أن غالب ما عندك منها زائد وبالله تعالى أستعين وهو حسبى ونعم

(قوله والاستظلال) أى وحاولت الاستظلال بظلال الرأفة وهى شدة الرحمة والافضال الاحسان واضافة الظلال للرأفة من اضافة المشبه به للمشبه أى الاستظلال برأفته ورحمته الشبيهين بالظلال بجامع الالتجاء والاستظلال ترشيح للتشبيه أو أنه شبه الرأفة والافضال ببستان على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الظلال تخييل (قوله فجعلته) الفاء للسببية أى فبسبب هذا القصد جعلته أى هذا الشرح المختصر وقوله خدمة أى ذا خدمة أو خادما اذ الخدمة السعاية فى مراد المخدوم (قوله لسدّته) هى العتبة فى الاصل والمراد بها هنا الذات فلا حاجة لتقدير صاحب فيما يأتى وأما ان بقيت على معناها الاصلى فتحتاج الى تقدير صاحبها فيما يأتى وقوله ملتثم أى محل اللثام والشفاه جمع شفة والأقيال جمع قيل بفتح القاف وسكون الياء وهو فى الاصل ملك حمير قبيلة باليمن والمراد به هنا مطلق ملك واذا كانت تلك السدة أى العتبة ملتثما للملوك فهى ملتثم لغيرهم بالاولى أى أن هذه العتبة شأنها أن يقبلها الملوك وغيرهم لعظم صاحبها (قوله ومعوّل) أى والتى هى معوّل أى معتمد رجاء الآمال شبه الآمال باشخاص طالبين استعارة بالكناية والرجاء تخييل أى أن ما ترجوه الآمال وتطلبه لا يعوّل فى تحصيله على أحد الا على هذه السدّة أو الكلام على حذف مضاف أى معوّل رجاء أهل الآمال وحينئذ فلا استعارة (قوله ومبوّأ العظمة) أى والتى هى منزل العظمة والجلال ومحلهما والعظمة والجلال إما بمعنى التعظيم والاجلال أو باقيان على حالهما والمعنى أن تلك السدّة محل أقام فيه العظمة والجلال (قوله لازالت) أى تلك السدّة بمعنى ذات الملك أو المراد لازال صاحبها بناء على أن المراد بالسدّة معناها الاصلى وهو العتبة (قوله محط رحال الافاضل) أى محلا لانحطاط رحال الافاضل عند انتهاء أسفارهم لكونها مقصودهم فى ارتحالهم لطلب افضالها (قوله وملاذ) أى ولازالت ملاذا وملجأ لأصحاب الفضائل أى الاخلاق الحميدة التى يتمدّح بها (قوله وعون الاسلام) أى ولازالت معينة لأهل الاسلام بان تجلب لهم كل نفع (قوله وغوث الأنام) أى ولازالت مغيثة للانام من حوادث الدهر وفى دفع الضرر

(قوله بالنبى) متعلق بمحذوف أى وأطلب ماذكر حال كونى متوسلا بالنبى ومن توسل به لم يخب (قوله فجاء بحمد الله) عطف على قوله سابقا فانتصبت لشرح هذا الكتاب أى فجاء هذا الشرح حال كونه ملتبسا بحمد الله (قوله كبروق) (٢) بضم الباء وسكون الراء وكسر الواو أى يعجب أى جاء حال كونه مشابها الشئ يروق واذا كان مثل الشئ الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله صدأ الاذهان) شبه الاذهان بشئ نفيس كذهب عليه صدأ تشبيها مضمرا فى النفس على طريق المكنية واثبات الصدإ تخييل (قوله ويرهف) أى يحدّ البصائر وهو جمع بصيرة وهى عين فى القلب وشبه البصائر بسيف غير حاد لا يقطع شيأ على طريق المكنية واثبات يرهف بمعنى يحدّ تخييل (قوله ويضىء) أى ينوّر عقول أرباب البيان بمعنى انه يذهب مافيها من الاسوداد والبيان هنا يحتمل أن يراد به العلم الآتى ويحتمل أن المراد به المنطق الفصيح المعرب به عما فى الضمير (قوله ومن الله التوفيق) أى والتوفيق والهداية أطلبهما من الله لا من غيره (قوله فى البدايه) أى فى ابتداء هذا التأليف وفى انتهائه (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) هذه الجملة يصح أن تكون خبرية باعتبار صدرها وهو أؤلف لان التأليف لا يتوقف تحققه فى الخارج الى النطق بها بل يجوز حصوله خارجا ويكون ذلك اللفظ حكاية عما تحقق فى الخارج كما هو شأن الخبر الصادق فان قلت ان كلا من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تتمة الخبر لانه قيد ملاحظ فيه والقيد محط القصد نفيا واثباتا وحينئذ فمقتضى الظاهر أن يلتفت للقيد وهو مستعينا ولا شك أن الاستعانة يتوقف حصولها على النطق به وحينئذ تكون الجملة انشائية وأجيب بأنهما وان كانا من تتمة الخبر لكنهما ليسا بجزأين منه بل من متعلقاته الخارجة عن حقيقته وقيد فيه وان توقف مضمون الخبر المطلوب شرعا عليهما الا أن (٣٣) ذلك التوقف لا يقتضى الجزئية كتوقفه على الحال فى نحو وقاموا كسالى وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين والحاصل أن القيود وان كانت محلا القصد لكنها لا تخرج عن كونها فضلات والذى يوصف بالخبر والانشاء انما هو العمد لانهار كنا الاسناد والمقصود بالذات انما هو المسند والمسند اليه لكن يرد على هذا متى ضربت فانها جملة إنشائية مع أن أداة الاستفهام فضلة وحينئذ فلا يصح أن يقال ان الذى يوصف بالخبر والانشاء هو العمد الحمد

وأجيب بأن محل كون الفضلات لا ينظر اليها ما لم يكن لها تأثير ومتى أثرت فى الجملة الانشاء لكونها عريقة فى الاستفهام المنافى للخبر بخلاف الاستعانة مثلا فانها لا تنافى الاخبار بالتأليف وأجيب عن أصل الاشكال بجواب ثان وهو أن المأخوذ من كلام المحققين أن المعتبر فى إنشائية الكلام وخبريته انما هو صدره لا عجزه وان كان عمدة كما فى زيدا اضربه فقالوا ان هذه جملة خبرية نظرا الى الصدر مع أن اضربه إنشاء وعمدة فكيف بالعجز هنا مع كونه غير عمدة * ويحتمل أن تكون جملة البسملة انشائية نظرا للعجز وهو الاستعانة لانه يتوقف حصولها على النطق بها ان قلت ان هذا العجز فضلة والمنظور له فى الانشائية والخبرية انما هو العمدة قلت قد نظروا هنا الى أن القيود محط القصد ثم اعلم أن جعلها انشائية باعتبار العجز متوقف على جعل اضافة اسم الى الله بيانية ويقال ان كل حكم ورد على اسم فهو وارد على مدلوله وأما ان جعلناها حقيقية وأن المراد بالاسم المسمى ومن الجلالة اللفظ فلا يصح أن تكون إنشائية لان الاستعانة بالذات لا تتوقف على النطق بل تحصل بمجرد توجه القلب وحينئذ فتكون خبرية باعتبار العجز أيضا وقد يقال يمكن أن يتوجه الانسان بقلبه لاسماء الله تعالى ويستعين بها فتكون خبرية حتى على جعل الاضافة بيانية والاظهر أن يقال انه ان أريد الاستعانة القلبية كانت خبرية باعتبار العجز كانت الاضافة بيانية أو حقيقية وان أريد الاستعانة اللفظية كانت إنشائية لا فرق بين أن تكون حقيقية أو بيانية هذا ويمكن جعلها خبرية باعتبار العجز على أن الاضافة بيانية بناء على انه مخبر عن استعانة حاصلة بهذا اللفظ كما فى قولك أتكلم فانه اخبار عن كلام حاصل بهذا اللفظ ولا يقال ان الخبر ما تحقق مدلوله بدون اللفظ به وأجيب بأنه ليس المراد من ذلك أن الخبر دائما مدلوله متحقق بدون اللفظ به بل المراد أن مدلوله لا يتوقف على النطق به دائما وهذا لا ينافى انه قد يتحقق مدلوله به

---

* بالنبىّ وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام * فجاء بحمد الله كبروق النواظر * ويجلو صدأ الاذهان * ويرهف البصائر * ويضىء ألباب أرباب البيان * ومن الله التوفيق والهدايه * وعليه التوكل فى البداية والنهايه * وهو حسبى ونعم الوكيل ۞ (بسم الله الرحمن الرحيم)

(ب) بجاه (النبى) محمد (و) بجاه (آله عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام) انتهى شرح الخطبة فلنشرع بعدها فى المقصود فنقول ابتدأ المصنف كتابه بعد التبرك بالبسملة بجملة الحمدلة لدلالتها على الدوام والثبوت ولكونها فاتحة الكتاب العزيز ولورود الامر بالابتداء بها فى الحديث الشريف مع تضمنها أداء شكر بعض ما يجب شكره من النعم التى تأليف هذا الكتاب من آثارها فقال

الوكيل ولا حول ولا قوّة الا بالله العلى العظيم وأفوّض أمرى الى الله ان الله بصير بالعباد وحسبى الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وما شاء الله لا قوّة الا بالله لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم ۞ قال المصنف رحمه الله

---

(٢) قوله بضم الباء الخ كذا فى الاصل والصواب فتح الياء وضم الراء والفعل ثلاثى متعد من باب قال كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

(قوله الحمد لله) ترك العطف على كون جملة البسملة انشائية وجملة الحمد خبرية أو العكس ظاهر لان بينهما حينئذ كمال الانقطاع وأما على انهما متفقان فى الخبرية أو الانشائية فترك العطف اشارة الى أن كلا من الجملتين مقصود بالذات وليست احداهما تابعة للاخرى ثم ان كون هذه الجملة صيغة حمد ظاهر ان قلنا انها انشائية أى لانشاء الثناء على الله بأنه مالك لجميع المحامد الكائنة من الخلق وأما ان قلنا انها خبرية أى انها للاخبار بأن الله مالك لذلك فجعلها صيغة حمد مشكل لان الاخبار بثبوت شئ للغير لا يستلزم حصول ذلك الشئ من المخبر فقولك القيام لزيد لا يلزم من ذلك أن تكون قائما وحينئذ فلا يلزم من الاخبار بثبوت الحمد أن يكون المصنف حامدا مع أن المطلوب منه أن يحمد الله فى الابتداء وأجيب بأجوبة منها أن هذه الجملة خبرية فى الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء مضمونها كما فى صيغ العقود نحو بعت وآجرت فانها أخبار فى الاصل ثم نقلت شرعا للانشاء مضمونها فهو حمد شرعى يترتب عليه ما يترتب على الحمد اللغوى من الثواب والخروج عن عهدة الطلب ولا يقال هذا ظاهر اذا لم تجعل أل للاستغراق اذ لا يتأتى انشاء جميع المحامد لانا نقول المستحيل انما هو انشاء جميع المحامد لغة بصيغ متعددة بعدد المحمود عليه وأما انشاء الجميع بصيغة واحدة شرعا فلا استحالة فيه لانه لانشاء الثناء بمضمونها الا لانشاء مضمونها ومنها أن ذلك الاخبار مفيد للحمد لان الاخبار بأن الله مالك لجميع المحامد وصف له بجميل فيكون حمدا وعلى هذا فجعل كون المخبر بالشئ ليس آتيا بذلك الشئ ما لم يكن الاخبار فردا من أفراد المخبر عنه كما هنا وهذا ظاهر ان قلنا انها للاخبار بأن الله مالك لجميع المحامد وأما ان قلنا انها موضوعة للاخبار بوقوع الحمد لله من الغير فنقول ذلك الاخبار يستلزم اتصافه تعالى بالكمال فيكون اخبارا باتصافه تعالى بالكمال بواسطة فيكون حمدا بهذا الاعتبار (قوله هو الثناء) أى الحمد فى اللغة واقتصر الشارح على تفسير الحمد اللغوى اشارة الى أن الحمد الذى طلبت البداءة به الحمد اللغوى لا الاصطلاحى ووجه ذلك كما قال بعض العلماء أن الحمد العرفى طارئ بعد النبى صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فيحمل الحمد الذى طلب البداءة به على ما كان موجودا (٣٣) فى زمنه وهو الحمد اللغوى وقد يقال ان هذا التوجيه لا يصح الا لو كان المراد اصطلاح طائفة مخصوصة مع أن المراد العرف العام فهو أمر قديم فالاولى أن يقال انما حمل على المعنى اللغوى لان خير ما فسرته بالوارد والوارد فى الحديث بالحمد لله بالرفع على الحكاية وهو يقتضى أن المراد هذا اللفظ ولو كان المراد العرفى لم يكن

(الحمد) هو الثناء باللسان

(الحمد لله) الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم والشكر فعل فيه تعظيم المنعم بسبب النعمة فحين لم يقيد الحمد بكونه فى مقابلة النعمة صح أن يكون متعلقه النعمة وأن يكون مجرد استحقاق الكمال

(الحمد لله على ما أنعم) ش الحمد هو الثناء بالقول على جميل الصفات والافعال وبين الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه فان الشكر يكون على الافعال فقط بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وعبارة الزمخشرى وهو بالقلب واللسان والجوارح يريد التنويع لا أن الشكر لا يكون الا بمجموع الثلاثة ثم استدل على ذلك بقوله

للاقتصار على هذا اللفظ وجه (قوله الثناء الخ) أى الذكر بخير مأخوذ من أثنيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لامن ثنيت اذا كررت والا لزم أن الثناء مرة واحدة لا يقال له حمد وليس كذلك وضده النثاء بتقديم النون وهو الذكر بشر هذا ما عليه الجمهور وقال العز بن عبد السلام الثناء حقيقة فى الذكر بالخير والشر وتمسك بحديث مر بجنازة فأثنوا عليها خيرا ومر بأخرى فأثنوا عليها شرا وأجيب بان هذا من قبيل المشاكلة واعترض بان الثناء بالمعنى المذكور لا يكون الا باللسان وحينئذ فذكره مستدرك وأجيب بان اللسان وان كان معلوما من الثناء لكنه صرح به للتنصيص على اختصاص الحمد باللسان المفيد لمقابلته للشكر نصا المقتضية لظهور التفريع لبيان النسبة بينهما أو يجاب بانه لما كان يحتمل التجوز فى الثناء باطلاقه على ما ليس باللسان كالجنان والاركان ذكره لاخراج الثناء بغير اللسان وعلى هذا الجواب فقيد اللسان محتاج لذكره ولا بد وأما على الجواب الاول فهو غير محتاج لذكره لفهمه من الثناء وانما ذكر لما مر ثم ان تفسير الثناء بما ذكر مبنى على أنه مختص باللسان وهو خلاف الراجح والراجح انه يشمل اعتقاد القلب وعمل الجوارح وحينئذ فيفسر بانه الاتيان بما يدل على اتصاف المحمود بالصفة الجميلة وعلى هذا فقوله باللسان قيد لا بد منه لاخراج الثناء بغيره كالجنان والاركان واعترض هذا التعريف بانه غير جامع لعدم شموله لثناء الله القديم على نفسه أو على خواص خلقه اذ المولى منزه عن الجارحة وأجيب بان هذا تعريف لنوع من الحمد وهو الحمد الحادث أو يقال المراد باللسان الكلام مجازا مرسلا من اطلاق السبب وارادة المسبب والعلاقة يكفى تحققها فى بعض الافراد فلا يقال ان كون اللسان سببا فى الكلام ظاهر فى الحمد الحادث دون القديم وأورد على الجواب الثانى أن المجاز لا يدخل التعاريف، قلنا ما لم يكن مشهورا وهذا قد اشتهر ان قلت ان حقيقة القديم

مباينة لحقيقة الحادث وحينئذ فلا يجوز جمعهما في تعريف واحد قلنا محل ذلك اذا أريد بيان حقيقة كل على التفصيل وأما اذا كان المراد بيانهما اجمالا فلا مانع من ذلك (قوله على قصد التعظيم) على بمعنى مع أي الثناء باللسان حال كونه مصاحبا لقصد التعظيم واعلم انك اذا تلفظت بقولك زيد عالم مثلا تارة تكون قاصدا بذلك التعظيم وتارة تكون مكذبا لذلك وقاصدا به الهزء والسخرية وتارة لا تقصد شيأ فلو لم تقصد شيأ أو قصدت الاستهزاء فظاهره أنه لا يكون حمد الغة مع انه اذا لم تقصد شيأ يكون حمد الغة والجواب أن الشارح أراد أن يبين الحمد اللغوي الا كمل المعتد به ولا يعتد بالحمد الا اذا وجد قصد التعظيم والا كان غير أكمل (قوله سواء تعلق بالنعمة) أي سواء وقع في مقابلة نعمة أو في مقابلة غيرها وهذا تعميم في المحمود عليه واعلم أن الحمد له أركان خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه ومحمود به وصيغة فالحامد من صدر منه الثناء والمحمود هو من أثني عليه والمحمود عليه هو ما وقع الحمد في مقابلته أي ما كان باعثا على الحمد

والمحمود به هو مدلول الصيغة وهي اللفظ ثم ان المحمود عليه وبه تارة يختلفان ذاتا واعتبارا كما اذا قلت زيد عالم في مقابلة اكرامه لك وتارة يتحدان ذاتا ويختلفان اعتبارا كقولك زيد كريم في مقابلة اكرامه لك فالكرم من حيث انه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث انه مدلول للصيغة محمود به ثم ان المحمود عليه يشترط أن يكون اختياريا وان لم يكن نعمة بخلاف المحمود به فلا يشترط أن يكون اختياريا اذا علمت هذا فيعترض على التعريف بأن فيه قصورا من حيث انه لم يعتبر فيه أن يكون المحمود عليه جميلا لان غير النعمة صادق بما اذا كان غير جميل مع انه لابد منه وأجيب بجوابين الاول أن هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند الادباء بل جوّزه قدماء المناطقة في التعريف الناقص الثاني أن اعتبار قصد التعظيم يستلزم أن يكون المحمود عليه جميلا لان المراد بالجميل في زعم الحامد أو الحمد في نظر المحمود بزعم الحامد لا الجميل في الواقع اذ ليس بشرط وفي هذا الجواب نظر اذ دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف واعترض بأن فيه قصورا من وجه آخر وهو أن الجميل المحمود عليه يجب أن يكون اختياريا ولم يذكر ذلك في التعريف ولم يكن فيه ما يستلزمه والجواب ما مر من أنه تعريف بالاعم وهو جائز فان قلت ان الثناء على ذاته وعلى صفاته تعالى حمد ولا مجال لاعتبار الاختيار فيهما قلت المراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حقيقة أو حكما فذاته تعالى لما كانت منشأ للافعال الاختيارية عدت اختيارية حكما بلا واسطة وأما صفاته لما كانت لا تنفك عن الذات وليست غيرا عدت اختيارية حكما بواسطة ملازمتها للذات أو يقال المراد بالاختياري ما ليس باضطراري فتدخل ذات الله وصفاته أو المراد بالاختياري ما كان منسوبا للفاعل المختار سواء كان مختارا فيه أي مؤثرا فيه بالاختيار أم لا كذا ذكر عبد الحكيم (قوله سواء تعلق) أي الثناء وليس الضمير للحمد وتعلق الثناء بالنعمة من تعلق الشيء بسببه الباعث عليه وقوله بالنعمة أي الانعام

على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة أو بغيرها

وقد قيد باللسان فلا يرد الا منه وحين لم يقيد الشكر بكونه فعل اللسان صح وروده منه ومن سائر الاركان وقد قيد بكونه في مقابلة الاحسان فلا يكون متعلقه غيره فالحمد على هذا أخص موردا اذ لا يرد الا من اللسان وأعم متعلقا لصحة كون متعلقه الاحسان وغيره والشكر أعم موردا لوروده من اللسان وغيره وأخص متعلقا لانه لا يكون الا في مقابلة الاحسان فلهذا كان بينهما عموم من وجه يجتمعان في الفعل اللساني في مقابلة الانعام وينفرد الشكر فيما يكون بغير اللسان والحمد فيما يكون لا في مقابلة الاحسان وهذا أمر مشهور معلوم ۞ والله علم على ذات واجب الوجود المستحق لكل كمال ولذلك علق به الحمد لئلا يتوهم اختصاص استحقاق الحمد لو علق بوصف كالرزاق مثلا بجهة ذلك الوصف فتضمن الكلام الاستحقاق الذاتي وسينبه على الاستحقاق الاحساني بقوله بعد على ما أنعم وأل في الحمد للجنس لانه المتبادر عند انتفاء قرينة ارادة عموم الافراد والعهد الخارجي ومع ذلك لا ينافي الاختصاص لان التعريف بالالف واللام الجنسية مع كون الخبر ظرفا خاصا مما يفيد الاختصاص كقولنا الكرم

أفادتكم النعماء مني ثلاثة * يدي ولساني والضمير المحجبا

وفيه نظر لان البيت لا تعرض فيه بأن شيأ من ذلك يسمى شكرا فضلا عن كل واحد نعم يدل على اطلاق الشكر على أعمال الجوارح والقلوب قوله صلى الله عليه وسلم وقد رآه بلال يصلي ويبكي كيف تبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر أفلا أكون عبدا شكورا وقوله تعالى اعملوا آل داود شكرا وأما المدح فاختلف النحاة في أنه مقلوب الحمد أولا ويعزى الاول لابن الانباري وأما المعنى فقال الزمخشري الحمد والمدح أخوان لا يريد أنهما متشابهان غير مترادفين كما توهمه الطيبي بل يريد ترادفهما لانه صرح بذلك في الفائق فقال الحمد هو المدح واليه أشار أيضا في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وبه صرح الشيخ عز الدين بن عبد السلام ولا يقدح فيه ان السكاكي في خطبة المفتاح عطف أحدهما على الآخر وفصل بين الحامد والمادح فقال حمد الله ومدحه بما له من الممادح أزلا وأبدا وبما انخرط في سلكهما من المحامد متجددا لانه في مقام اطناب يناسبه عطف الشيء على نفسه بلفظين مختلفين وانما جعل ما سماه متجددا منخرطا في سلك ما سماه أبديا وغاير بين اللفظين لانه جعل معنى المحامد منخرطا في معنى الممادح فيكون بينهما تباين أو عموم وخصوص وقد فرق السهيلي بينهما بأن

كما لو قلت زيد عالم فى مقابلة اكرامه لك وهـذا هو المعبر عنـه بالفواضل فى قول بعضهم سواء تعلق بالفواضل وقوله او بغيرها كما لو قلت انه فاضل فى مقابلة حسن الخط أو حسن الصلاة وهذا هو المعبر عنه بالفضائل وكالحمد على مجرد الذات العلية ثم ان قوله سواء الخ جملة مستأنفة مصرحـة بتعلق الحمد لا من جملة التعريف وذلك لان التعريف تصوير لماهية المحدود لا بيان لعمومه لان التعميم انما هو للافراد وتعلق فى تأويل المصدر وان لم يكن هناك سابك لان السبك بدون حرف مصـدرى مطرد فى باب التسوية شاذ فى غيرها او الفعل المقدر فى المعطوف فى تأويل المصـدر أيضا وسواء بمعنى مستو خبر مقدم والمصدر المأخوذ من الفعل مبتدأ مؤخر أى تعلقه بالنعمة أو تعلقه بغيرها مستو واعترض هـذا الاعراب بأن أو لاحد المتعدد والتسوية انما تكون بين المتعدد لا بين أحده وأجيب بأن أو بمعنى الواو لاجل ما يقتضيه معنى الاستواء من التعدد وفى هذا الجواب نظر لانه ينافى جعـل سواء بمعنى مستو لان مستو انما يخبر به عن الواحد تقول زيد مستو مع عمرو ولا يخبر به عن متعدد فلا تقول زيد وعمرو مستو بل مستويان وأجيب بأن الاخبار بحسب الظاهر لان سواء فى الاصل مصدر بمعنى الاستواء فيصح الاخبار به عن الاثنين لان المصدر يقع على القليل (٣٥) والكثير وان أريد به هنا اسم الفاعل ويصح بقاء أو على بابها وصح الاخبار نظرا للمعنى المراد أى أحد التعلقين مستو مع الآخر وانما جعلنا سـواء خـبرا والمصدر بعده مبتدأ دون العكس لان سـواء نكرة من غـير مسوغ والمقصود الاخبار عن التعلقـين بالاستواء لا العكس ويجوز جعـل سواء خـبر المبتدأ محذوف أى الامران سواء والجملة دليل الجواب والجملة بعـدها شرطية على جعل همزة الاستفهام المحذوفة مضمنة معنى ان الشرطية لاشتراكهما فى الدلالة على عدم الجزم والتقدير ان تعلق بالنعمة أو بغيرها فالامران سواء ويجوز أن تكون سواء بمعنى مستو مبتدأ والمصدر المأخـوذ من الفعل فاعل سد مسد الخبر على مذهب من لم يشـترط الاعتماد والمسوغ للابتـداء العمل فالاوجه فى هذا التركيب ثلاثة ويجوز وجه رابع وهو جعل سواء بمعنى مستو خبرا مقـدما والفعل بعده مبتدأ مؤخر لانه مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر والهمزة مقدرة بعد سواء وهى مجردة عن الاستفهام لمجرد التسوية وكأنه قيل تعلقه بالنعمة أو بغيرها مستو ويقال على هذا سؤالا وجوابا مثل ما قيـل على الاول (قوله والشكر) أى لغة وأما اصطلاحا فهو صرف العبد جميع ما أنعم الله عليه به من سمع وبصر وغيرهما الى ما خلق لاجله أى صرفها بحسب الطاقة البشرية لا مطلق صرف ولذا قال تعالى وقليل من عبادى الشكور وانما عرف الشكر مع انه لم يذكر فى المتن لانه أخو الحمد ولم يعرف المدح كأنه مراعاة لما قال الزمخشرى ان المدح والحمد شئ واحد (قوله فعل) اعترض بأن الفعل ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعارف وحينئذ فيكون الفعل فى كلامه غـير شامل للشكر اللسانى والجنانى لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفيـة نفسانية وحينئذ فلا يصح تعميمه فى الفعل بعد ذلك بقوله سواء الخ فكان الاولى أن يعبر بأمر يشمل الموارد الثلاث ويجاب بأنه أراد بالفعل الامر والشان على اصطلاح أهل اللغة لا ما قابل القول والاعتقاد كما هو المتعـارف أو المراد بالفعل ما قابل الانفعال ولا شك أن كلا من القول والاعتقاد ليس انفعالا

والشكر فعل

فى العرب والشجاعـة فى قريش والطريق فى افادته أن التخصيص بالجنس من حيث هو يستلزم انتفاء كل فرد منه عن غيره لوجود الجنس فى ضمن ذلك الفرد والا لزم عدم الاختصاص حينئذ والفرق بين افادة لام الجنس لعموم الافراد وافادتها بواسـطة حصر ما هى فيه لعموم نفى الافراد عن الغير ظاهر وهو أن الوجـه الاول فيه الاشارة باللام الى الحقيقة فى ضمن كل فرد بمعونة القرائن كقوله تعالى إن الانسان لفى خسر والثانى إنما فيـه الاشارة الى الجنس فى ضمن فرد واحد لكن لما أفاد التعريف والتقـديم الاختصـاص استلزم انتفاء عامة افراد الجنس عن غـير المختص فمن قال هنا بالعموم أراد حصر افراد الجنس فى المختص لاقتضاء الاختصاص المستفاد من التعريف نفيها عن غيره ومن قال بالجنسية أراد انها للاشارة الى الجنس فى ضمن فرد واحـد والمآل فى الاختصـاص واحد والحصر على المذهب السـنى ظاهر لان الحمـد إما مستحق بالذات أو بالفعل وأما على المذهب الاعتزالى فلأن غير المستحق بالذات هـذا المحمود هو الذى مكن من أسـبابه وهو خالق تلك الاسـباب وتلك القوى فعاد الكل اليه ذاتا وفعلا ولهـذا صح من الزمخشرى ارتكابه مفاد الحصر فى هـذا المقام مع كونه اعتزاليا ممن يقول بخلق الافعال أذل الله بدعته ومحاها أبدا ۞ ثم ان افادة الجملة لانشاء الحمد الذى هو المقصود منها إما أنها انقلت من مادة الاخبار الى الانشاء عرفا كما نقلت ألفاظ العقود كبعت وأعتقت من الخـبر الى الانشاء وإما لان المراد

الحمد يشترط صـدوره عن علم لا ظن وان تكون الصفات المحمودة صـفات كمال والمدح قد يكون عن ظن وبصفة مستحسنة وان كان فيها نقص ما وقال لهذين الشرطين لا يوجد الحمد لغير الله تعالى وهو المستحق له على الاطلاق وقد يرد عليه قول عائشـة رضى الله عنها فى قصة الافك لا أحمد الا الله وقولها أحمد الله لا أحمدك وقوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس رضى الله عنهما يحمده فيه أهل السموات والارض ولا أدرى كيف استخرج السـهيلى من الشرطين اللـذين ذكرهـما كون الحمـد لا يستعمل لغير الله فان صفات النبى صلى الله عليه وسلم صفات كمال يصدر كثير من ذكرها عن علم لا ظن

(قوله ينبئ) فيــه أن الشكر الجنانى وهو الاعتقاد لا يصح انباؤه عن التعظــيم اذ لا معنى لانبائه بالنسبة للشاكر لما فيه من تحصيل الحاصــل ولا بالنسبــة لغيره لعدم اطلاعه عليه لكونه خفيا وعلى فرض أن يطلعه عليه الشاكر بقول أو فعل فالمنبئ حقيقة هو ذلك القول أو الفعل المطلع لا الاعتقاد وحينئــذ فيكون تعريف الشكر غير جامع لخروج اعتقاد الجنان لعدم الانباء فيه مع انه من أفراده ويكون قوله الآتى أو بالجنان فاسدا لعدم انبائه قلت المراد بالانباء الدلالة لا الاخبار ولا شك أن الشكر الجنانى وهو اعتقاد الشاكر أن المنعم متصف بصفات الكمال دال على تعظيم المنعم بالنسبة للشاكر وغيره ولا يقدح فى كون الاعتقاد دالا على تعظيم المنعم بالنسبة لغير الشاكر جهله به وعدم اطلاعه عليه لانه لو زال المانع وعلم به لعلم مدلوله وهو تعظيم المنعم لان الدليل ما يلزم من العــلم به العلم بشئ آخر لا ما يلزم من وجوده العــلم بشئ آخر ألا ترى أن الدخان دال على النار بالنسبــة للاعمى لانه لو علم به لعلم بالنار بغير واسطة فتحصل من هــذا أن اعتقاد الشاكر اتصاف المنــعم بصفات الكمال يدل الشــاكر وغــير الشاكر ممن له اطلاع عليــه بالهام أو بزوال المانع واطلاع على السرائر أو بقول أو بفعل من الشاكر عــلى تعظــيم المنعم ولا يقال ان الاطلاع على ذلك الاعتقاد اذا كان بقول أو فعــل من الشاكر فالمنبئ عن التعظيم حينئذ انما هو ذلك القول أو الفعل لا الاعتقاد لانا نقــول الموجود من الشاكر حينئذ شكران أحدهما بالجنان والآخر باللسان أو بالاركان والذى بالاركان أو اللسان دال على الجنانى وكل من الجنانى وغيره دال على تعظيم المنعم الاول بواسطة والثانى بدونها فظهر لك أن حصر المعترض الانباء فى القول الذى هو الشكر اللسانى والفعل الذى هو الشكر الاركانى ممنوع بقى شئ وان آخر وهو أن الشكر الجنانى هو اعتقاد عظمة المنعم وهو لا يصح إنباؤه عــن تعظيم المنعم لان المراد بالتعظيم المذكور التعظيم عنــد الشاكر لا بحسب نفس الامر وهو اعتقاد العظمة أيضا والشئ لا ينبئ عــن نفســه وأجيب بأن الشكر الجنانى اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال وهو مغاير لاعتقاد العظمة لانه أعم منه والعام ينبئ عن الخاص أى يدل عليه (قوله (١) بسبب كونه منعما) متعلق بتعظيم وفيه أن هذا معلوم من قوله قبل عن تعظيم المنعم لان تعليق الحكم بمشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق وأجيب بأن هذا تصريح بما علم التزاما لكون دلالة الالتزام مهجورة فى التعاريف وقوله بسبب كونه منعما أى على الشاكر أو غيره

ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما

بالحمد المحمود به فتتضمن الجملة ثبوت اتصاف المحمود بجميع ما يحمد به فيصح الثناء بمضمون الجملة ويصح أن يراد بالحمد معناه ويفيد هذا المعنى بطريق اللزوم أيضا اذ يصير التقدير حينئذ والثناء بكل وصف جميل يستحقــه الله تعالى واذا استحق أن يثنى عليه بكل جميل فقد أثنى عليه ذاكر الجملة بأنه قد استحق أن يتصف بكل جميل * وقدم ذكر لفظ الحمد على لفظ الجلالة ولو كان الوصف بالجميل لا يستفاد الا من مجموع الجزأين مع كون الجــلالة أهم لشرف ذاتها الا ان لفظ الحمــد أنسب لمقام الثناء مع كونه عبارة عن وصف مصــدوق الجلالة فليس غيرها كما أنه ليس عينها فى المصدوق والاهمية النسبية ولو بالعروض تقدم فى

ثم لا نسلم له امتناع اطلاق الحمد لغير أهل الكمال فقد يحمد غير الانسان كقول العرب عند الصباح يحمد القوم السرى ومن أسمائه تعالى الحميــد وقد قال الامام فخر الدين فى تفسيره فى أواخر البقرة وفى كتابه اللوامع ان حميدا يصح أن يكون بمعنى حامد أى يحمد الافعال الحسنة (٢) وبمعنى حامد وقال الشاعر

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره ❊ ومن يغو لا يعــدم على الغى لائما

ولا يقــدح فى الاستدلال به ان البيت للمرقش الاكبر والكلام انما هو فى الجواز الشرعى بل فى موضوع الكلمة لغــة لما يعلمه من وقف على كلامــه وقد يحمد من فعل خــيرا كائنا ما كان كقول تلك المرأة بالحديبية

يا أيها المائح دلوى دونكا ❊ انى رأيت الناس يحمدونكا

وهذا البيت ذكره ابن اسحق فى السيرة وظاهر كلامه انه من شعر هــذه المرأة لكن قال ابن الشجرى فى أماليه انه لرؤبة وانه فى مال لا فى ماء فذكر الدلو حينئذ استعارة وعلى هذا فيحمل كلام ابن اسحق على ان المرأة فى الحديبية أنشدته من كلام غيرها وقد يستأنس لان الحمد لا يكون لغير الله تعالى بما ورد فى الكتاب والسنة من أنه تعالى له الحمد وهذه صيغة اختصاص وبالاستغراق الذى هو ظاهر الالف واللام فى قوله تعالى الحمد لله فأما قول الزمخشرى ان الاستغراق الذى يتوهمه كثير من الناس فى الحمــد وهم فقيل انها نزعة اعتزال لانهــم يرون ان افعال العباد مخلوقة لهــم وانهم يحمدون عليها تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وكأن قائل هذا القول لم يطرق سمعه قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله وقوله صلى الله عليه وسلم عند الصباح اللهم ما أصبح بى من نعمــة فمنــك وحدك لا شريك لك وقيــل أراد ان الالف واللام ليست للاستغراق اذا دخلت على اسم الجنس وليس كذلك بل هى للاستغراق عنده وعند الاكثرين وقيل أراد أن التقدير أحمد الله حمدا لانه مفسر بقوله اياك نعبد فكان المقصود به حمدا خاصا فلا تكون للاستغراق

---

(١) بسبب كونه منعما عبارة الشرح لكونه منعما والمعنى واحد (٢) وبمعنى حامد الصواب وبمعنى محمود ليغاير ما قبله كتبه مصححه

(قوله سواء كان) أى الفعل وقوله باللسان أى صادرا من اللسان (قوله أو بالجنان) أى أو كان ذلك الفعل صادرا من الجنان أى القلب والفعل الصادر منه هو اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال كما علمت واعلم أن المعتقد لا يقال له شاكرا الا اذا انقاد وأذعن والا فلا يعد اعتقاده شكرا كما فى الايمان أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله أو بالاركان) أى الجوارح وأل للجنس فيصدق بجارحة واحدة كما قالوا أكرمتنى فقبلت يدك أو وضعت يدى على صدرى لك أو وقفت لك اجلالا واعلم أن عمل الجوارح لا يقال له شكر الا اذا كان خدمة لا ان كان بطريق الاعانة والترحم والاجرة (قوله فمورد الخ) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى اذا علمت تعريف كل من الحمد والشكر وأردت معرفة مورد كل منهما ومتعلقه فمورد الخ واعترض التعبير بالمورد لاقتضائه صدور الحمد من شئ قبل ثم وروده على اللسان بعد اذ مورد الشئ ما يرد عليه ألا ترى أن الحيوان اذا أخرجته من بيتك للحوض مثلا فالحوض يقال له مورد والبيت مصدر مع أن الحمد انما صدر من اللسان فالاولى أن يقول فمصدر الحمد وأجيب بأن مراده بالمورد المصدر أى ما ورد منه الحمد لا ما ورد عليه واختار التعبير عن المصدر بالمورد لان الثناء لما كان لا يعتد به فى كونه حمدا الا اذا كان مصاحبا لقصد التعظيم صار كأنه صادر من القلب ووارد على اللسان ففى التعبير بالمورد اشارة الى انه لا يعتد بالحمد الا اذا كان صادرا من القلب بأن يكون قصد به التعظيم ووارد على اللسان لا ان قصد به الهزء والسخرية أو لم يقصد به شئ (قوله ومتعلقه) وهو ما يكون فى مقابلته ويجعل بازائه وهو المحمود عليه (قوله وغيرها) لكن لا بد أن يكون ذلك الغير فعلا جميلا اختياريا كحسن الخط والا كان مدحا كالثناء فى مقابلة اعتدال القامة وجمال الذات ومن قول الشارح يكون النعمة وغيرها يعلم جواب سؤال وهو أن الحمد ينقسم الى مطلق ومقيد فاعترض بأنه كيف يكون مطلقا ليس فى مقابلة شئ مع أن المحمود عليه ركن من أركان الحمد والماهية تنعدم بانعدام جزئها وحاصل الجواب أن المراد بالحمد المطلق ما ليس فى مقابلة نعمة وكونه ليس فى مقابلة نعمة لا ينافى وقوعه فى مقابلة فعل جميل اختيارى غير نعمة فالحاصل (٣٧) أن الحمد ان وقع فى مقابلة نعمة فهو

سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالاركان فمورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالحمد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله) هو اسم

باب البلاغة على الاهمية الذاتية اذ ليس المراد بالذاتية الا ما يحق عند عدم عروض مناسب للمقام ولهذا قيل فى اقرأ باسم ربك قدم اقرأ لان الاهم أى الانسب لمقام القراءة اللفظ الدال عليها وانما قلنا كذلك

وان أراد ذلك ففيه نظر * وقال عبد اللطيف البغدادى فى شرح الخطب النباتية معناهما متقارب الا أن فى الحمد تعظيما وفخامة ليست فى المدح والشكر وهو أخص بالعقلاء والعظماء منهما فلذلك اطلاقه

المقيد وان وقع فى مقابلة فعل جميل اختيارى غير نعمة فالمطلق فالمحمود عليه متحقق فى كل منهما (قوله ومتعلق الشكر الخ) لم يقدم المورد كما قدمه فى الحمد بل قدم المتعلق لاجل أن يكون بين المتعلقين قرب ولاجل المناسبة بين متعلق الشكر ومورد الحمد من حيث الخصوص فى كل منهما فلما بدأ بمورد الحمد ناسب أن يبدأ بمتعلق الشكر لانه نظيره فى الخصوص (قوله فالحمد الخ) اعترض بأنه لا حاجة لذكر ذلك بعد ما تقدم من قوله فمورد الخ وأجيب بأن الكلام السابق مسوق لبيان موردهما ومتعلقهما وهذا الكلام مفرع على السابق لبيان النسبة بين مفهوميهما وهى العموم والخصوص الوجهى (قوله فالحمد أعم) أى مطلقا وقوله باعتبار الباء سببية ثم ان أفعل إما على غير بابه أو على بابه نظرا الى أن متعلق الشكر فيه عموم ومثل هذا يقال فى قوله أخص قرره شيخنا العدوى (قوله وأخص) أى مطلقا (قوله بالعكس) أى مخالف للحمد باعتبار انه أعم منه نظرا للمورد وأخص منه نظرا للمتعلق فالمراد بالعكس العكس العرفى وهو المخالفة ولا يصح أن يراد به المعنى المنطقى ولا اللغوى لان الاول قلب جزأى القضية مع بقاء الصدق والكيفية والكم فى غير الموجبة الكلية والثانى قلب الجزأين مع بقاء ما ذكر مطلقا فعكس كل انسان حيوان على الاول بعض الحيوان انسان وعلى الثانى كل حيوان انسان لان التعريفين لا قلب فيهما على أن التعريف من قبيل التصور فلا قضية أصلا حتى يقلب جزآها (قوله هو) أى لفظ الله من لله اسم الخ والاسم يطلق على ما قابل الفعل والحرف وعلى ما قابل الكنية واللقب وعلى ما قابل الصفة ويصح ارادة ما عدا الاول اذ لا توهم فيه وارادة الثالث أنسب لان جعله مقابلا للصفة فيه رد على من قال كالبيضاوى انه صفة فى الاصل لا علم لان العلم ما وضع لمعين وذاته تعالى لا طريق للعلم بحقيقتها فكيف توضع لها العلم وانما كان صفة مع انه جامد لانه مؤول بمشتق أى معبود بحق ثم صار علما بالغلبة التقديرية وما ذكره الشارح لا يصح أن يكون تعريفا حقيقيا للفظ الجلالة لانه يجب أن يكون مانعا من دخول الغير فيه وهذا ليس كذلك لانه يدخل فيه غير لفظ الجلالة من الالفاظ المرادفة له من اللغات الفارسية وغيرها بل هو تعريف رسمى المقصود منه بيان المعنى الموضوع له فلا يختص ذلك المعنى بلفظ ولا بلغة بل كل ما رادفه صح أن يعبر به عن ذلك المعنى لحصول الغرض منه وذات الشئ تقال على حقيقته الكلية وعلى هويته الخارجية والمراد هنا الثانى وتستعمل الذات استعمال النفس

واستعمال الشيء فلذا يجوز فيهما التذكير والتأنيث (قوله للذات) أورد المعرف باللام اشارة الى انه اسم للذات المعينة بالشخص فيكون علما شخصيا (قوله الواجب الوجود الخ) اعترض ذكر هذين الوصفين بأنه ان كان لكونهما من جملة الموضوع له لزم عليه أن لفظ الجلالة كلي انحصر في جزئي وهو باطل لانه يلزم عليه عدم افادة لا اله الا الله للتوحيد والعقلاء مجمعون على افادتها لذلك واذا بطل اللازم بطل الملزوم وان كان ذكرهما لتمييز الموضوع له عن غيره فلا وجه لتخصيصهما بالذكر من بين الاوصاف المميزة وأجيب باختيار الثاني وانما خصا بالذكر لاشتهاره بهما واختصاصه بهما لفظا ومعنى فلا يستعمل واحد منهما في غيره وليس أحد في الواقع متصفا بواحد منهما غيره تعالى وقدم الاول على الثاني لان الاول أصل لغيره من صفات الكمال لان كل كمال يتفرع على وجوب الوجود بالذات لانه المفهوم عند الاطلاق فواجب الوجود من حيث هو كذلك أكمل الموجودات وأشرفها فيجب اتصافه بأشرف طرفي النقيضين من أي وصف اعتبر وأخر الوصف الثاني عن الاول لان استحقاقه لجميع المحامد فرع وجوب وجوده والمحامد جمع محمدة بمعنى الحمد أي المستحق لكل فرد من أفراد الحمد (قوله والعدول الى الجملة الاسمية الخ) هذا يفيد أن أصل هذه الجملة الاسمية الجملة الفعلية المعدول عنها وهو كذلك لامرين أولهما أن الحمد من المصادر الدالة على الاحداث المتعلقة بمحالها من الذوات والشائع الكثير في بيان الاحداث المنسوبة لمحالها المتعلقة بها هو الافعال لدلالتها على وقوع تلك الاحداث في أزمنة مخصوصة ثانيهما أن ذلك المصدر وهو الحمد في أكثر استعماله منصوب على المفعولية المطلقة بأفعال محذوفة بأن يقال حمدا لله والاصل حمدت حمدا لله فحذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه (قوله للدلالة على الدوام والثبات) أي لمضمونها والثبات هو الحصول المستمر وحينئذ فعطفه على الدوام للتفسير بخلاف الثبوت فانه أعم من الدوام لانه مطلق الحصول فيوجد مع التجدد ومع الدوام ثم ان ما ذكره الشارح من دلالة الجملة الاسمية على دوام مضمونها وثباته بخلاف الفعلية فانها تدل على تجدد مضمونها (٣٨) وحدوثه أي حصوله بعد أن لم يكن هو ما ذكره صاحب الكشاف وصاحب المفتاح وكلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز يقتضي أن الجملة الاسمية انما تدل على مجرد الثبوت ولا دلالة لها على الدوام حيث قال لا دلالة لقولنا زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق لزيد وجمع شارحنا بين الكلامين في شرح المفتاح بأن كلام الشيخ عبد القاهر بالنظر لاصل الوضع وكلام صاحب الكشاف وصاحب المفتاح بالنظر أحب للقرائن كرعاية المقام والعدول عن الفعلية (قوله وتقديم الحمد) أي على لفظ الجلالة وقوله باعتبار أي بسبب اعتبار وملاحظة انه أي الحمد هنا أهم أي من اسم الله فحذف المفضل عليه للعلم به واعترض على الشارح بأن الاصل تقديم المبتدا فتقديم الحمد على لفظ الجلالة آت على الاصل وما كان كذلك لا يحتاج لنكتة التقديم وأجيب بأنه لما كان أصل الحمد لله حمدت الله حمدا فحذف الفعل اكتفاء بدلالة مصدره عليه فصار الله حمدا ثم أدخلت لام الجر على المفعول فصار لله حمدا ثم ادخلت أل على الحمد لافادة الاستغراق أو لتعريف الجنس أو العهد ثم رفع لما ذكره الشارح من الدلالة على الدوام والثبات صار أصل الحمد التأخير عن لفظ الجلالة فلا بد من نكتة لتقديمه سلمنا أن أصله التقديم لكن قد عارض هذا الاصل عارض وهو أهمية اسم الله فقد تعارضت اصالة التقديم وأهمية الله فلا بد من نكتة مرجحة لذلك التقديم (قوله نظرا الى كون المقام الخ) هذا علة لكون الحمد أهم من اسم الله أي وانما كان الحمد هنا أهم من اسمه تعالى نظرا الى كون المقام وهو مفتتح التأليف مقام الحمد لا مقام ذكر لاسمه تعالى فان قلت الحمد الذي يقتضيه المقام عبارة عن الثناء على الله والثناء على الله لا يحصل الا بمجموع المبتدا والخبر وحينئذ فالمقام انما يقتضي تقديم مجموع الجملة على ما سواه لا تقديم لفظ الحمد على لفظ الجلالة وحينئذ فتعليل أهمية الحمد على اسمه تعالى المقتضية لتقديم الحمد بكون المقام مقام حمد لا يصح وحاصل الجواب انا نسلم أن الحمد الذي يقتضيه المقام هو الثناء وأن الثناء لا يحصل الا بمجموع الجملة الا أن لفظ الحمد لما كان موضوعا للثناء كان تقديمه على لفظ الآخر أهم لاشعاره بما يقتضيه المقام وعلم من كلامه أن الاهم العرضي اذا اقتضاه الحال يكون أولى بالرعاية من الاهم الذاتي (قوله في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ الخ) حيث قال قدم الفعل لانه أهم من اسم الله لان المقام مقام قراءة وهذا مبني على أن قوله باسم ربك متعلق باقرأ الاول وأما ان علق بالثاني ونزل الاول منزلة اللازم فلا يرد البحث من أصله

للذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والعدول الى الجملة الاسمية للدلالة على الدوام والثبات وتقديم الحمد باعتبار أنه أهم نظرا الى كون المقام مقام الحمد كما ذهب اليه صاحب الكشاف في تقديم الفعل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجيء

لان الحاكم بالترجيح في التقديم في باب البلاغة قصد البليغ وهو تابع لما يناسب المقام وقد يزيل الذاتيات بذلك القصد ألا يرى ان الركن الاعظم في الاسناد وهو المبتدأ قد يزيله قصد البليغ أن يفيد

على الله تعالى أكثر وقد يطلق عليه المدح قال صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المدح ولذلك مدح نفسه ويقال مدح الانسان نفسه ولا يقال حمدها الا اذا طلب منها فضيلة فطاوعته قلت ولفظ الحديث لا أحد

وان كان ذكر الله أهم نظرا الى ذاته (على ما أنعم) أى على انعامه

بحذفه ايهام ان ذكره كالعبث لوجود ما يدل عليه فى المقام (على ما أنعم) أى على انعامه وهو متعلق بأحمد مقدرا وانما لم نجعله متعلقا بالحمد المصرح به لئلا يلزم الاخبار عن الموصول قبل كمال الصلة وجعلنا ما مصدرية لئلا يحوج جعلها اسما الى تقدير الضمير ولان الحمد على الانعام الذى هو وصف المحمود أحق من الحمد على المنعم به اذ لا يصح على المنعم به الا باعتبار الانعام وحذف مفعول أنعم ليوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة به وقلنا ليوهم السامع ولم نقل لتحقق قصور العبارة ولو كان ذلك هو الواقع عند قصد الاحاطة تفصيلا لانه لا يتحقق القصور لصحة الاحاطة بالاجمال كقولنا الحمد لله على كل نعمة أو لان الذى ينبغى عند قصد شكر نعم المحمود تفصيلها ليتبين جمال المشكور وكرمه عند ذلك يتعذر الاستيفاء فيتوهم اختصاصها بشئ دون شئ فحذف نفيا لذلك التوهم الواقع بذلك التفصيل ثم لما أفاد العموم بالحذف لما ذكر خصص نوعين بالذكر لأهميتهما للحاجة اليهما فى بقاء الانسان فى عافيته وسلامته وهما نعمة البيان ونعمة تحقق العدل أما نعمة البيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير فلاجلالتها المفيدة لاهمية

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى أنك تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووى وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد ان الله تعالى يحب أن يمدح غيره ولذلك مدح نفسه لا أن المراد يحب أن يمدحه غيره وقيل المدح أعم من الحمد لان المدح يحصل للعاقل وغيره والحمد لا يحصل الا للفاعل المختار قاله الامام فخر الدين الرازى ويرد عليه بما سبق وقال الراغب المدح أعم لان الحمد يكون على الصفات الاختيارية والمدح على أعم من الاختيارية والخلقية وقال سيبويه فى باب ما ينتصب على المدح ان الحمد لا يطلق تعظيما لغير الله تعالى وذكر فى باب آخر انه يقال حمدته اذا جزيته على حقه وهذا الكلام هو التحقيق فتلخص أن الحمد ان أريد به التعظيم اختص به الله سبحانه وتعالى وان أريد به المجازاة لا يكون خاصا ولا يرد شئ مما سبق على هذا القول فان الحمد فيه على المعنى الجائز وهو المجازاة والثناء جنس للجميع بل لأعم فانه يكون فى الشر وفى الحديث مر بجنازة فأثنى عليها شر بل ربما يأتى الشكر فى الشر كما ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى بعض كلامه * وقوله على ما أنعم أى لاجله ان كانت على للتعليل وهو مذهب كوفى وان أبقيناها على معناها من الاستعلاء فلعله لاحظ فيه من البلاغة الاشارة الى تفخيم الحمد قلت وفيه نظر من وجهين أحدهما ان الحمد من جملة النعم والثانى ان ارادة الاستعلاء على النعمة مخل بالبلاغة فى هذا المحل ولهذا كانت النعمة فى الغالب اذا

(قوله وان كان ذكر الله) الواو للحال وان زائدة أى والحال أن ذكر الله أى ذكر هذا اللفظ أهم من كل شئ نظرا الى ذاته لكونه دالا على الذات العلية المقدمة على غيرها وجودا ورتبة فان قلت الاهتمام باسم الله ذاتى لما علمت والاهتمام بالحمد عرضى أى عارض بالنظر لخصوص المقام والاول مقدم فى الاعتبار على الثانى وعلى تقدير عدم تقديمه عليه فى الاعتبار وأنهما متساويان فيه فهما متعارضان فاما أن يتساقطا ويعدل الى أمر آخر أو يرجح اعتبار أحدهما بمرجح قلت المرجح لاعتبار الاهتمام العرضى الحاصل بتقديم الحمد قصد المتكلم لان الحاكم بالترجيح فى التقديم فى باب البلاغة قصد البليغ أو كون تقديم الحمد هو الاصل لانه مبتدأ أو ساد مسد العامل بحسب الاصل أو أن اهمية الله الذاتية كفت شهرتها مؤنة ما يدل عليها بخلاف الاهتمام بالحمد فانه عارض فالالائق الاتيان بما يدل عليه كالتقديم لخفائه (قوله على ما أنعم) ليس متعلقا بالحمد على أن لله خبر لئلا يلزم الاخبار عن المصدر قبل تمام عمله بل هو اما متعلق بمحذوف خبر بعد خبر أى كائن على انعامه فيكون مشيرا الى استحقاقه تعالى الحمد على صفاته كما يستحقه لذاته أو متعلق بمحذوف خبر ولله صلة الحمد أو متعلق بمحذوف مستأنف أى أحمده على ما أنعم * وعلى بمعنى لام التعليل علة لانشاء الحمد أو أنهما صلتان للحمد والخبر محذوف أى واجب (قوله أى على انعامه) أشار بذلك الى أن ما موصول حرفى لا اسمى واختار ذلك لامرين الاول أن الحمد على الانعام أمكن وأقوى من الحمد على النعمة لان الحمد على الانعام حمد بلا واسطة وعلى النعمة حمد بواسطة انها أثر الانعام لانه لا يصح الحمد على المنعم به الا باعتبار الانعام الامر الثانى أن جعلها موصولا اسميا يحوج الى تقدير عائد والعائد المجرور لا يحذف اطرادا الا اذا جر بمثل ما جر به الموصول وهنا الموصول مجرور بعلى والعائد مجرور بالباء فالحذف حينئذ قليل على انه لا يظهر بالنسبة للمعطوف لان علم أخذ مفعوله فلا يمكن أن يقدر العائد فيه ولا يجوز عطف الجملة على الصلة اذا خلت عن العائد الا اذا كان العطف بالفاء وأما قول بعضهم انه يمكن تقدير عائد فى المعطوف بأن يقال وعلمه ويجعل قوله ما لم نعلم بدلا من الضمير أو خبر المبتدا محذوف أو مفعولا لفعل محذوف تقديره أعنى فتعسف وخروج عن الطريق المستقيم أما الاول فلاستلزامه الابدال من المحذوف وحذف المبدل منه غير جائز عند الجمهور فى غير الانشاء وعند ابن الحاجب مطلقا وأما فى الاخيرين فلاستلزامهما الحذف بلا دليل يعتد به ولان الرفع والنصب على المدح وان كانا لطيفين فى أنفسهما لكنه لا لطف فى بيان ما علم بما لم نعلم

(قوله ولم يتعرض للمنعم به) أى كلا أو بعضا تفصيلا أو إجمالا لان أقسام التعرض للمنعم به أربعة الاول أن يكون بذكر جميع الجزئيات تفصيلا بأن يقال الحمد لله على السمع والبصر الى آخر النعم الثانى أن يكون بذكرها اجمالا بأن يقال الحمد لله على جميع النعم الثالث أن يكون بذكر بعضها تفصيلا بأن يقال الحمد لله على العلم الرابع أن يكون بذكر بعضها اجمالا بأن يقال الحمد لله على بعض النعم (قوله إيهاما لقصور العبارة الخ) أى لاجل أن يتوهم السامع قصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم به على جميع الاحتمالات وان كانت العبارة فى الواقع لا تقصر الا عن القسم الاول ولذا عبر بالايهام ويصح أن يراد بالايهام الايقاع فى الوهم أى الذهن ولو على سبيل الجزم وليس المراد بالايهام التوهم وهو الطرف المرجوح والمعنى حينئذ لاجل أن يوقع فى وهم السامع وفى ذهنه أن العبارة

ولم يتعرض للمنعم به إيهاما لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشئ دون شئ (وعلم)

تخصيصها بالذكر أن الانسان فى غاية الافتقار عادة فى مصالحه الى مخالطة أبناء جنسه ليستعين بهم على التوصل الى مآربه الضرورية وغيرها وعند الاستعانة يحتاج كل منهم الى أن يطلع صاحبه عما فى ضميره ليعينه فيه والتوصل بالاشارة مع ما فيه من مشقة البطء فى التبليغ لا يعم غير المبصر والتوصل بالكتابة فيه مشقة عظيمة فكان التوصل بالعبارة غاية النعمة لعمومها وسهولتها لكونها كيفيات تعرض للنفس الضرورى وأما نعمة العدل فلأن المخالطة الموقوف عليها بقاء النوع الانسانى عادة تؤدى عند قصد التوصل الى ما يفتقر اليه كل الى التخالف فى الشهوات فيدافع كل صاحبه عما يشتهى لنفسه فيظلم القوى الضعيف ويدفع الصالح عما ينبغى له كل سخيف فاحتيج الى العدل الرافع للظلم والعدل لا يتم إلا بقضايا كليات تحيط بجميع الجزئيات ضرورة أن ما يتعلق بجزئية فدلا يتعدى الى أخرى وتلك القوانين هى من جزئيات الشرع فأشار الى النعمة الاولى عاطفا لها المزيد اهتمام كما ذكرنا فقال (وعلم

ذكرت مع الحمد فى القرآن لم تقترن بعلى الحمد لله الذى خلق السموات الحمد لله فاطر السموات والارض وحيث أشير الى ذكر النعمة أتى بعلى كقوله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما يكره الحمد لله على كل حال اشارة الى ستر النقمة واستعلاء الحمد عليها ولذلك جاء الحمد لله على ما أولانا لان منه النقمة والنعمة فأريد التغطية لاجل النقمة وهو كالحمد لله على كل حال وقد ذكرنا أن البلاغة تقتضى ذكر المحمود عليه بلفظ على فى جانب النقمة واجتنابها فى جانب النعمة فليتنبه لهذه الدقيقة لا يقال ينتقض بقوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم فان المقصود فى ذلك المحل استعلاء التكبير برفع الصوت والاولى أن يجعل الحمد لله جملة وعلى ما أنعم يتعلق بمحذوف التقدير نحمده على ما أنعم اذ لا يصح تعلقه بالحمد المذكور اذا جعلنا الحمد لله جملة ولا بحمد مقدر ويجوز أن يكون خبرا وقوله ما هى مصدرية أى على انعامه إما على حقيقته أو بمعنى المنعم به ان جوزنا انحلال الاداة والفعل بمصدر مجازى وهو أحد قولين وهو أولى من الموصولة لامرين أحدهما أن الجملة التى بعدها خالية من العائد فيلزم أن يكون العائد محذوفا فيحتاج قوله ما لم يعلم الى تقدير ما يعمل فيه أو يكون استغنى عن العائد بقوله ما لم يعلم كقولهم أبو سعيد الذى رويت عن الخدرى وهو ضعيف أو ممتنع والثانى ما يلزم عليه من استعمال غير الا كثر من تعدى أنعم الى المنعم به بنفسه فان الغالب تعديته بالباء كقولك أنعم عليه بكذا وانما لزم ذلك لانا لا نقدر العائد مجرورا والامتناع حذفه حينئذ الا بتكلف وعلى هذه اللغة التى حكاها ابن سيده قوله تعالى ذلك بأن الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها على قوم وقوله تعالى اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم لا كما قاله أبو البقاء وغيره من أنه توسع فيه بحذف الحرف حذف العائد بعده منصوبا ويحتمل أن يعود الضمير على المصدر كقوله تعالى لا أعذبه أحدا من العالمين ص (وعلم

قاصرة لا تحيط بالمنعم به أعم من أن يكون الايقاع على سبيل الجزم كما فى القسم الاول أولا كما فى بقية الاقسام فاندفع ما يقال ان التعرض للمنعم به كلا على سبيل التفصيل تقصر عنه العبارة قطعا فلا وجه للتعبير بالايهام وحينئذ فالاولى اسقاطه (قوله ولئلا يتوهم اختصاصه) أى المنعم به أى انه لو اقتصر فى حمده على بعض النعم اجمالا أو تفصيلا لتوهم أن المنعم به مختص بهذا البعض ويصح رجوع ضمير اختصاصه للحمد لله وعلى كل حال فقوله ولئلا يتوهم الخ علة لعدم التعرض لبعضه اجمالا وتفصيلا ويصح أيضا أن يكون علة لعدم التعرض للمنعم به كلا اجمالا كما قال الخطابى من حيث انه يمكن أن يراد بالعموم الخصوص اذ قد كثر استعمال العام فى الخاص ولا يقال ان هذا يعكر علينا فى العموم المأخوذ من الحذف اذ لا فرق فلا

تتم النكتة التى أبدوها لترجيح الحذف على الذكر لانا نقول الحذف لما كانت دلالته على العموم عقلية كانت قوية من فتندفع توهم الخصوص بخلاف الذكر فان التعويل فى دلالته على الالفاظ ودلالتها ضعيفة فلا تدفع توهم الخصوص ثم بعد هذا كله يقال للشارح ان المصنف قد تعرض للمنعم به اجمالا لان عموم الانعام المستفاد من اضافة المصدر الى الفاعل مستلزم لعموم المنعم به استلزاما عقليا وحينئذ فلا يصح قوله ولم يتعرض للمنعم به الا أن يقال المراد انه لم يتعرض له تصريحا ان قلت انه قد تعرض لبعض المنعم به صراحة حيث قال وعلم من البيان ما لم نعلم فلا يصح نفى التعرض بالنظر لهذا القسم وأجيب بأن المراد لم يتعرض لذكر المنعم به فى ابتداء

الكلام عند ذكر الانعام (قوله من عطف الخاص على العام) أى لان تعليمه سبحانه وتعالى ايانا البيان الذى لم نكن نعلمه من جملة انعامه (قوله رعاية الخ) علة لمحذوف أى وعطف هذا الخاص على العام لاجل رعاية أى ملاحظة براعة الاستهلال والبراعة مصدر برع الرجل اذا فاق أقرانه والاستهلال أول صياح المولود ثم استعمل فى أول كل شئ ومنه الهلال أول المطر ومستهل الشهر أوله وحينئذ فمعنى براعة الاستهلال بحسب الاصل أى المعنى اللغوى تفوق الابتداء أى كون الابتداء فائقا حسنا ثم سمى به فى الاصطلاح ماهو سبب فى تفوق الابتداء وهو كون الابتداء مناسبا للمقصود وذلك بأن يشتمل الابتداء على مايشير الى مقصود المتكلم نثرا أو نظما باشارة ما ولاشك أن الابتداء هنا قد اشتمل على البيان الذى هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير وهذا الكتاب فى علم المعانى والبيان والبديع المتعلقة بالبيان المذكور ففى التعبير به اشارة الى أن مراد المصنف التكلم على علم له تعلق بالبيان أى المنطق الفصيح أو أن براعة الاستهلال من حيث ان التعبير بالبيان يشير الى أن مراد المصنف التكلم فى هذا الكتاب على فن البيان الآتى تعريفه لان البيانين وان اختلفا معنى فقد اشتركا فى الاسم فالاشارة الى مقصوده حاصلة على كل حال * بقى شئ آخر وهو أن رعاية البراعة وملاحظتها تحصل بمجرد ذكر البيان سواء كان معطوفا أولا كان عطفه من قبيل عطف الخاص على العام أولا وحينئذ فلا يصح تعليله العطف المذكور بالبراعة المذكورة فكان الاولى أن يقول وعلم تخصيص بعد تعميم وذكر ذلك الخاص رعاية الخ وأجيب بأنه يلزم من عطف الخاص على العام ذكر ذلك الخاص فالتعليل بالمعطوف والمعطوف عليه بالنظر لذلك اللازم ورد هذا الجواب بأنه انما يتم بالنسبة للعلة الاولى المعطوف عليها ولا يتم بالنسبة للعلة الثانية المعطوفة وذلك لان التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف لا بمجرد ذكر الخاص وأجيب بأن ملاحظة العطف انما هى سبب للتنبيه على زيادة الفضيلة لا للتنبيه على أصل الفضيلة اذ التنبيه على أصلها يحصل بمجرد ذكر ذلك الخاص محمودا عليه سلمنا أن التنبيه على فضيلة نعمة البيان انما يحصل بملاحظة العطف فنقول لا يبعد أن يقال معنى (٤١) قوله عطف الخاص على العام ذكره

من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على فضيلة نعمة البيان (من البيان) بيان لقوله (مالم نعلم)

من البيان مالم نعلم) أى نحمده تعالى على تعليمه لنا مالم نعلم من البيان فمن البيان بيان لما قدم عليه لرعاية السجع وزاد مالم نعلم مع كون التعليم يستلزمه لهذه الرعاية ولزيادة التأكيد لما فيه من الاشارة

من البيان مالم نعلم (ش) علم معطوف على أنعم لا على الحمد لله فرارا من عطف الجملة الفعلية على الجملة الاسمية ولان المعنى عليه أمكن فحينئذ هذه السجعة جارية على آخر كلمة من السجعة قبلها وهى أنعم طارحة لما قبلها وهو غير الاحسن فى صناعة البديع اذ الاحسن ملاحظة الثانية للاولى حتى

بعد العام بطريق العطف فهنا شيآن الاول ذكر الخاص والثانى ذكره بعد العام بطريق العطف فقوله رعاية علة للامر الاول وقوله وتنبيها علة للامر الثانى والاحسن ما أجاب به العلامة عبد الحكيم عن أصل الاشكال وهو أن

المفعول له قد يكون علة غائية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول أعنى قوله رعاية الخ من الاول والثانى وهو قوله وتنبيها من الثانى فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام باشتمال ذلك الخاص على لفظ البيان والتنبيه باعث على العطف المذكور (قوله وتنبيها على فضيلة نعمة البيان) أى على مزيتها وشرفها لان البيان هو المنطق الفصيح كما قال الشارح والانسان لا يتوصل الى أعظم مآربه الا به ووجه التنبيه أن ذكر الخاص بعد العام يومئ الى أن الخاص بلغ فى الشرف والكمال مبلغا بحيث صار كأنه ليس من أفراد العام لان العطف يقتضى مغايرة المعطوف للمعطوف عليه والمغايرة تحصل ولو بالعظم على طريقة قوله

فان تفق الانام وأنت منهم * فان المسك بعض دم الغزال

والحاصل أن العطف يشير الى أن ذلك المعطوف لعظمه أمر آخر مغاير لما عطف عليه وانه انما أفرده بالذكر ولم يكتف بدخوله تحت العام لعظمه فكأنه أمر آخر غيره (قوله بيان لقوله مالم نعلم) أى بيان لما من قوله مالم نعلم لكن لما كانت الصلة والموصول كالشئ الواحد صح ما قاله (قوله مالم نعلم) أى فى الزمان السابق على التعليم وتعليم ذلك البيان الذى كان غير معلوم بخلق علم ضرورى فى أبينا آدم بجميع الاسماء والمسميات من كل لغة واعترض بأنه لا حاجة لذكر قوله مالم نعلم للاستغناء عنه بقوله علم لان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم فغير المعلوم لازم للتعليم وبذكر الملزوم يعلم اللازم وأجيب بأن غير المعلوم منه ماهو صعب المأخذ لا ينال بقوتنا واجتهادنا ومنه ماهو سهل المأخذ بحيث ينال بقوتنا واجتهادنا بحسب العرف واللازم للتعليم الثانى دون الاول والمراد هنا فى كلام المصنف الاول فقوله مالم نعلم أى بقوى أنفسنا واجتهادنا ولو حذف قوله مالم نعلم لتوهم أن ذلك العلم أمر سهل المأخذ ينال بالاجتهاد والقوى البشرية وحينئذ فالتصريح بقوله مالم نعلم لدفع ذلك التوهم وهذا الذى ذكره الشارح مأخوذ من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم وقد يقال ان هذا التوهم يدفعه قوله من البيان لانه لا ينال بالقوة والاجتهاد عرفا فلو قال وعلمنا البيان لكفى فى دفع ذلك التوهم فلعل الاحسن أن يقال انما أتى بقوله

قدم رعاية للسجع والبيان المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير

الى كمال النعمة حيث علمنا ما السنا أهلا لعلمه بسهولة والبيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير كما تقدم وفيه الايماء الى أن هذا العلم المقصود مما يتعلق بالبيان وهو براعة الاستهلال ثم أشار الى الحمد

يكونا كفرسي رهان وعطف علم على أنعم من عطف الاخص على الاعم ان كانت ما مصدرية ومن عطف الخاص على العام ان كانت موصولة فان ما الموصولة عامة وكلاهما خارج عن الاصل والغالب لاستدعاء الاول عطف الشئ على نفسه واستدعاء الثاني عطف بعض الشئ عليه أو أحد أفراد الكلية عليها المستدعيين أيضا لعطف الشئ على نفسه غير أن كلا منهما بليغ مستحسن كما سيأتي ان شاء الله تعالى * وليتنبه لدقيقة وهي أن الاصولي يؤول ما يرد من ذلك حيث قدر على ارادة ما عدا الخاص بالعام فرارا من التأكيد حتى ذهب بعضهم الى التزام ذلك وجعله من المخصصات أما ههنا فنحن لانفر من التأكيد بل نحافظ عليه لما فيه من البلاغة ولاسيما في المقامات الخطابيات ثم نحافظ على ادخال نعمة تعلم البيان في قوله ما أنعم لتحصل براعة الاستهلال بذكر ما يناسب المقصود كقوله

* بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا * بل قد يقال انها فقط هي المرادة ويكون من العام المراد به الخصوص لما ذكرناه ويكون الاول على جهة الطرح كقولك أعجبني علم زيد وفقهه * والبيان يطلق على معان لانطيل بذكرها والمراد هنا منها الفصاحة أو هذه العلوم التي ستأتي في هذا المختصر فان الثلاثة تسمى علم البيان وقوله مالم نعلم هو نفي غير متصل بالحال بقرينة أنه انما قصد الحمد على العلم الموجود حال هذا الكلام فهو كقوله تعالى علم الانسان مالم يعلم ولو قال مالم نكن نعلم كقوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم لكان أوضح في هذا المراد لاشعار كان غالبا بالانقطاع وقد نص النحاة على أن لم يجوز انفصال نفيها عن الحال هذا حظ النحوي والاصولي يجعل ذلك مجازا من مجاز التخصيص وما ستراه في آخر باب الفصل والوصل من كلام البيانيين وابن الحاجب مما يوهم ان ذلك حقيقة لاتعويل عليه لما قررنا ثم وقد عجبت من ابن مالك وابنه حين مثلا ذلك بقوله

وكنت اذ كنت الهي وحدكا * لم يك شئ يا الهي قبلكا

فان كون الشئ لم يكن قبله نفي متصل وقد اعترض عليهما شيخنا أبو حيان وقد عجبت من ابن مالك ومن شيخنا أبي حيان في تمثيلهما لانقطاع نفي لم بقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فان الحال هنا مقيدة بالحين التقدير لم يكن فيه شيأ مذكورا ولم ينقطع ذلك أصلا كقولك لم يقم زيد أمس والتحقيق أن النفي الذي نتكلم في انقطاعه هو نفي الحدث المحكوم بنفيه واذا كان مقيدا بظرف فاتصاله باستغراق النفي الظرف كقولك لم يقم زيد أمس فهذا نفي متصل ولو قلت لم يقم زيد امس تريد أنه لم يقم في بكرته لكان ذلك مجازا وأما القيام فيما بعد أمس فلا تعرض في اللفظ اليه بنفي ولا اثبات بخلاف النفي الذي لايتقيد بظرف فانه يستغرق الاوقات التي لاغاية لها الازمن النطق والعجب من شيخنا أكثر فانه اعترض على ابن مالك في المثال الاول فيما يعترض به عليه هنا في المعنى فان قلت هلا استدللت على عدم اتصال النفي بقوله علم لان أحدهما أثبت ما نفاه الآخر قلت لان علم قد ينازع في اقتضائه لحصول العلم فان العلماء اختلفوا في أن علم هل يستدعي مطاوعة أولا ويشهد للاول قوله تعالى من يهد الله فهو المهتد فأخبر عن كل من هداه بأنه مهتد وأما قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم فليس منه لان الهدى في تلك الآية بمعنى الدعوة بدليل فاستحبوا العمى على الهدى وقد يشهد لوجود الفعل دون مطاوعة قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وقوله ونخوفهم فما يزيدهم الا طغيانا كبيرا لان التخويف حصل ولم يحصل للكفار خوف نافع يصرفهم الى الايمان فانه المطاوع للتخويف المراد بالآية

مالم نعلم لرعاية السجع أو لدفع توهم التجوز بأن يراد بالتعليم احضار المذهول عنه وتذكير المنسي وما قيل ان فائدته التصريح بأنه تعالى نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم ففيه بحث لان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلاشبهة ثم ان قوله مالم نعلم مفعول ثان لعلم والاول محذوف أي علمنا اذ ليس علم من أفعال القلوب حتى لايجوز الاقتصار على أحد مفعوليه وكيف وقد وقع الاقتصار عليه في قوله تعالى لاعلم لنا الا ما علمتنا (قوله قدم رعاية للسجع) ظاهره أن رعاية السجع لاتتأتى الا بتقديم ذلك البيان مع انه يمكن مراعاة السجع بدون تقديم له بأن يقال ومالم نعلم من البيان علم وأجيب بأن مراد الشارح قدم ذلك على المبين فقط بعد ذكر العامل في مرتبته ولاشك أن الرعاية المذكورة لاتحصل مع ذكر العامل في مرتبته الا بذلك التقديم وأما ما أجاب به العلامة القاسمي من انه يلزم من تأخير علم تقديم معمول الصلة عليها لان علم معطوف على انعم الذي هو صلة لما ومالم نعلم مفعوله وذلك لايجوز مردود لان الممنوع تقديم معمول الصلة على الموصول نحو جاء زيد الذي ضرب وأما تقديمه على الصلة وحدها نحو جاء الذي زيدا ضرب فلم يمنعه أحد (قوله المنطق) أي المنطوق به والفصيح بمعنى الظاهر الذي لايلتبس بعضه ببعض كما في ألحان الطيور وليس المراد بالفصيح الخالص من الكلمات الكريهة الالكنة لان المراد بالبيان هنا ما يتميز به نوع الانسان وربما لايكون فصيحا بالمعنى المذكور (قوله المعرب عما في الضمير) أي المظهر له

(والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير من نطق بالصواب وأفضل من أوتي الحكمة) هي علم الشرائع

على النعمة الثانيـة بالدعاء لمن ظهرت على يديه لان العدل لا يستقيم على يد كل أحـد اذ لا ينفذ في كل فرد حتى يكون بحيث يكون خصوصية تلزمه بها يقبل منـه ولا يكون له خصوصـية حتى يعـلم انه خص به مظهره من عنـد خالق الكل ولا يظهر ذلك الا بظهور الرسالة المدلول عليها بالمعجزات المتضمنة للشرائع الجامعة للعدل وقوانينه فأومأ الى ماذكر بالدعاء لصاحب المعجزات كما ذكرنا فقال (والصلاة) وهي من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم زيادة تشريف وترفيع ومن الخلق طلب ذلك (والسـلام) وهو الامان من كل مخوف والسلامة من كل أذى أو كلام التحيـة والتكريم (على سـيدنا) أي ملجئنا في المهمات وفي دفع الملمات (محمد) اسمه صلى الله عليه وسلم الدال على كثرة محامده (خير من نطق بالصواب) أي أعلى من تكلم بالصواب وهو ضد الخطا لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وهو نعت لمحمد ثم عطف عليـه قوله (وأفضل من أوتي) أي أعطي (الحكمة) وهي حقائق العلوم والالفاظ الدالة

الكريمة وعلى الاول تكون الفاء في قولك أخرجته فخرج للتعقيب في الرتبة لا في الزمان ولا يصح أخرجته فما خرج الا مجازا وعلى الثاني تكون الفاء للتعقيب في الزمان ويكون أخرجته فما خرج حقيقة ورأيت بخط الوالد ما نصـه يقال علمته فما تعلم ولا يقال كسرته فما انكسر والفرق أن العـلم في القلب من الله يتوقف على أمور من المتعلم ومن المعلم فكان علمته موضوعا للجزء الذي من المعلم فقط لعدم امكان فعل من المخلوق يحصل به العلم ولا بد بخلاف الكسر فان أثره لا واسـطة بينه وبين الانكسار اهـ وقد بسـطت القول في هذه المسئلة في شرح مختصر ابن الحاجب ومن الغريب أن لم استعملت للنفي المنقطع والمتصل استعمالا واحدا وقد اسـتنبطت ذلك من قوله تعالى وعلمتم مالم تعلموا أنتم ولا آباؤكم فنفي العـلم عنهـم منقطع وعن آبائهم متصل والفائدة حينئذ في ذكر المفعول وهو قوله تعالى مالم تعلموا وان كان الانسان لا يعلم الا مالم يعلم التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فانه أوضح في الامتنان خلافا للسهيلي اذ يرى ان نحو ما قام زيد ولا عمرو من عطف الجمـل ولابن مالك حيث ادعى في نحو اسكن أنت وزوجك الجنة انه من عطف الجمل فنظيره أن يكون التقدير هنا ولم يعلم آباؤكم والذي ذهب اليه سيبويه وغيره أن الفعل الاول هو العامل وان لم يصلح تعلموا واسكن لمباشرة آباؤكم وزوجك كما تقول تقوم هند وزيد وان كان زيد لا يصلح لمباشرة تقوم فانه من عطف المفردات كما صرح به ابن الحاجب وغـيره وأما تصريح السهيلي في قوله تعالى لا تأخذه سـنة ولا نوم أنه من عطف الجمل فليس ذلك لاختلاف المتعاطفين بالتذكير والتأنيث بل لتكرار لا كما هو معروف عنـه والاولى (١) في هذه ان تكون موصولة لاقتضاء المقام ذلك ص

(والصـلاة والسـلام على سـيدنا محمد خير من نطق بالصواب وافضل من أوتي الحكمة

بدلالات وضعية اما من الله أو من أهل اللغـة على ما بين في موضعه (قوله والصلاة والسلام الخ) الظاهر أن هـذه الجملة انشائية لان المقصود منها الدعاء له صلى الله عليه وسلم ويدل لذلك ما ورد كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل الخ فهذا دليل على أن المراد منها الدعاء فهو من قبيل عطف الانشاء على الانشاء أعني جمـلة الحـمدلة أما على أن جملة الحمد خبرية فالواو للاستئناف وقول المغني واو الاستئناف هي الداخلة على مضارع مرفوع يظهر جزمه ونصبه أغلبي أو للعطف ويقدر القول أي وأقول الصلاة الخ وانما احتجنا لذلك لئلا يلزم عطف الانشاء على الخبر نعم على ما قاله بعضهم وان كان بعيدا ان جملة الصلاة يصح أن تكون خبرية لان المقصود بها تعظيمه صلى الله عليه وسلم لان الاخبار بأن الله صلى عليه تعظيم له يكون العطف من قبيل عطف الخبرية على مثلها وانما كان جعل جملة الصلاة خبرية بعيدا لانه يقتضي انه ليس القصد منها الدعاء بل التعظـيم وليس كذلك كما يدل له الحديث السابق ثم ان المقصود بالصـلاة عليـه طلب رحمة لم تكن حاصـلة فانه ما من وقت الا ويحصل له فيه نوع من الرحمة لم يحصل له قبل فلا يقال الرحمة حاصلة فطلبها طلب لما هو حاصـل (قوله على سيدنا محمد) يتنازعه كل من الصلاة والسـلام بناء على جواز التنازع بين العوامل الجوامـد وأما ان قلنا انه لا يكون الا في المشـتقات كان متعلقا بواحد وحذفه من أحدهما لدلالة الآخر أو يقدر الخـبر مثنى ولا حذف * والسيد هو من ساد في قـومه وكان كاملا فيهـم أو الذي يلجأ اليه في المهمات (قوله خـير من نطق) انما اختار خـير من نطق على سائر الصفات المادحة له عليه السـلام ليناسب ماذكر في جانب الحمـد من التعرض لنعمة البيان واختار التعبـير بالنطق على التعبير بالتكلم لانه ليس أفضـل من تكلم بالصواب على الاطلاق لصدقه بالمولى سبحانه وتعالى فيحتاج الى أن يقال انه عام خص منـه البعض وهو الله فعبر بعبارة قاصرة على الحوادث من أول الامر وهو النطق وفي كلامه تلميح الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى والصواب ضد الخطا (قوله هي) أي الحكمة علم الشرائع لم يأت بأي التفسيرية بدل هي قيـل ليفيـد أن ما ذكر معنى للحكمة لا بقيد كونها الواقعة في المتن وفيه أن الاتيان بأي لا يقتضي كون ما ذكر معنى الواقعة في المتن بخصوصها فلعل الاحسن أن يقال حكمة الاتيان بهي دون أي افادة أن الحكمة مقصورة على ما ذكره لا على غيره من المعاني التي ذكروها للحكمة من الادراكات أو العـلم بالشيء على ما ينبغي مع العمل به فيكون في كلامه اشارة الى أن هذا المعـنى هو المرضي من بين معانيها وانما

(١) في هذه كذا في الاصل ولعل المناسب في ما هذه الخ وليحرر كتبه مصححه

كان الاتيان بهي مفيدا لذلك لان الجملة حينئذ معرّفة الطرفين وهي تفيد الحصر (قوله وكل كلام وافق الحق) المراد بالحق النسبة الواقعية أى كل كلام وافقت نسبته الواقعية الواقع ونفس الامر وأصله حاقق وعطف قوله وكل كلام على ماقبله من عطف العام على الخاص لان قولك الواحد نصف الاثنين كلام وافق الحق وليس بشريعة (قوله لان هذا الفعل الخ) هذا في الحقيقة علة لمحذوف وتقدير الكلام ولم يذكر فاعل الايتاء وهو الله لتعينه وظهوره لان هذا الفعل لا يصلح الا لله واذا كان كذلك فلا يحتاج للنص عليه قيل ان الانسب أن يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبمن أوتى الحكمة وفصل الخطاب الرسل عليهم الصلاة والسلام فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما أو خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله وأحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بملاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على اتحاد النبي والرسول ذاتا وان اختلفا اعتبارا وعلى اشتراط الكتاب مع الرسول ونوقش فيه بأن عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتأمل (قوله وفصل الخطاب) يحتمل انه عطف على أوتى الحكمة بناء على أن فصل فعل ماض على وزن ضرب والخطاب مفعوله فيكون جملة فعلية ويحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد بناء على أن فصل مصدر وهو الذى مشى عليه الشارح وحاصل ما أشار اليه الشارح بقوله أى الخطاب المفصول أو الفاصل أن اضافة فصل للخطاب من اضافة الصفة للموصوف وأن المصدر بمعنى اسم الفاعل أو اسم المفعول على طريق المجاز المرسل وعلاقته الجزئية أو التعلق الخاص من ولك أن تجعل الفصل باقيا على مصدريته و يعتبر التجوز في اضافته الى الخطاب على حد برد قطيفة وأخلاق ثياب فأصله خطاب فصل نحو رجل عدل ونحو انما هي إقبال وادبار وهذا أوفق بما عليه أئمة المعاني حيث رجحوا التجوز العقلي على التجوز الاعرابي بحذف المضاف وعلى المجاز اللغوي وذلك لتضمن المجاز العقلي من المبالغة البليغة ما لا يتضمنه المجاز اللغوي ولا المجاز الاعرابي (قوله أى الخطاب المفصول) المراد بالخطاب الكلام المخاطب به وقوله البين تفسير للمفصول وقوله الذى يتبينه تفسير للبين أى يجده بينا ظاهرا او يعلمه كذلك من يخاطب به وقوله ولا يلتبس عليه تفسير لقوله يتبينه فظهر لك أن التبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدى بنفسه وأما الذى بمعنى الظهور فهو لازم واعلم أن المراد بفصل الخطاب هنا اما الكتب المنزلة على الرسل أو ما يعمها او يعم سننهم القولية واعترض بأن فصل الخطاب

وكل كلام وافق الحق وترك فاعل الايتاء لان هذا الفعل لا يصلح الا لله تعالى (وفصل الخطاب) أى الخطاب المفصول البين الذى يتبينه من يخاطب به ولا يلتبس عليه

على تلك الحقائق و يطلق كثيرا على علم الشرائع ولم يذكر فاعل الايتاء لتعينه للعلم بأنه ليس الا الله تعالى (وفصل الخطاب) أى وأفضل من أوتى فصل الخطاب وهو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل أو الخطاب المفصول أى المتبين الذى يفهمه سامعه و يعرف مواقع الذكر والحذف والتقديم والتأخير منه وغير ذلك فالفصل فعل بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل وفى ذكر الحكمة الدالة على علم الشرائع وذكر فصل الخطاب الدال على الكلام المقبول الذى لا مقال فيه ولا عيب ولا رد لاحد اشارة الى ما يحق به ذلك وهو المعجزات المثبتة للرسالة المتضمنة لقرائن العدل الذى هو أحد النعمتين المحمود عليهما وفى تعليق الدعاء للرسول الموصوف بما ذكر على وصفه المذكور ايماء الى أن من جملة ما استحق به الدعاء ظهور تلك النعمة على يده لان تعليق الحكم بما يناسب يشعر بعليته فيتضمن الشكر لتلك النعمة كما بيناه آنفا ثم صلى

وفصل الخطاب) ش الصلاة من الله الرحمة ولها معان يطول ذكرها فقد أوعبنا الكلام عليها فى شرح المختصر والصلاة هذه إما من الله فتكون بمعنى الرحمة أو من العبد فيكون معناها صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم وهى قوله اللهم صل عليه وهى على التقديرين انشاء وكذلك الحمد وقوله سيدنا فيه استعمال السيد فى غير الله سبحانه وتعالى وقد روى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر رضى الله عنهم ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر إن ابني هذا سيد قوموا الى سيدكم وقوله تعالى وسيدا وحصورا وقوله تعالى وألفيا سيدها لدى الباب وفى المسئلة ثلاثة أقوال حكاها ابن المنير فى المصنى أحدها ان السيد يطلق على الله وعلى غيره والثانى انه لا يطلق على الله تعالى وعزاه لمالك والثالث أنه لا يطلق الا على الله بدليل ما روى انه صلى الله عليه وسلم قيل له يا سيدنا فقال انما السيد الله ولا أدرى كيف غفل هذا القائل عما تقدم من الآيات والسنة ونقل فى الاذكار عن النحاس أنه جوّز اطلاقه على غير الله تعالى الا أن يكون بالالف واللام قال النووى والاظهر جوازه بالالف واللام لغير الله تعالى * وقوله خير من نطق ماش على مذهب أهل الحق من تفضيله صلى الله عليه وسلم على الملائكة ولما كان النطق من خواص الالفاظ التى تنزه البارى عز وجل عنها تم عموم هذا الكلام وأخرجت من الموصولة قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وأيضا فهو نطق مجازى * والحكمة علم الشرائع وفصل الخطاب الكلام البين فهو فصل بمعنى مفصول بعضه من بعض أو بمعنى فاصل لانه فاصل بين الخطا والصواب وفيه تمليح لاشارته الى أن فصل الخطاب هو المقصود

بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من المتشابهات مالا يتبينها من يخاطب بها وتلتبس عليه قلت المراد بكون المخاطب يجده بينا ولا يلتبس عليه انه لاصعوبة فى فهمه من حيث مايخل بالبلاغة بحيث يعرف المخاطب مواضع الحذف والاضمار والفصل والوصل وغير ذلك من الاوصاف الموجبة للبلاغة أو يجاب بأن كلام الشارح مبنى على مذهب المتأخرين من أن الراسخين فى العلم يعلمون تأويل المتشابهات وهم المخاطبون بها لان الخطاب توجيه الكلام نحو الغير للافهام فخاطب البارى يجب أن يفهم ماخوطب به وهم يتبينونها ولا تلتبس عليهم أو يجاب بأن المخاطب بها هو الرسول عليه الصلاة والسلام وهو يتبينها أو يقال ان ايتاءه عليه الصلاة والسلام الكلام البين لا يقتضى أن يكون كل كلام أوتيه كذلك وحينئذ فلا ترد المتشابهات على رأى السلف (قوله أو الخطاب الفاصل) أى الكلام المميز بين الحق والباطل وشاع استعمال الحق والباطل فى الاعتقادات والخطا والصواب فى الاعمال (قوله وعلى آله) فيه اضافة الآل للضمير وهو جائز على التحقيق خلافا لمن قال انه من لحن العامة لان آل انما يضاف لذى شرف والظاهر أشرف من الضمير ورد بأن الضمير يعطى حكم مرجعه فى الشرف وعدمه ويدل للجواز قول عبد المطلب وانصر على آل الصليب * وعابديه اليوم آلك

(قوله أصله أهل) أى من قولهم فلان أهل لكذا أى مستحق له ولا شك أن الرجل مستحق لآله وآله مستحقون له فأبدلت الهاء همزة فتوالت همزتان أبدلت الثانية ألفا فان قلت ابدال الهاء همزة مشكل اذ فائدة التصريف النقل لما هو أخف والنقل هنا لما هو أثقل اذ الهمزة أثقل من الهاء وأجيب بأن هذا التثقيل لم يقصد لذاته وانما هو وسيلة للتوصل للتخفيف المطلق وهو الالف ولم تقلب الهاء ألفا من أول الامر لانه غير معهود فى محل آخر حتى يقاس هذا عليه بخلاف قلبها همزة فانه قد عهد كما فى اراق أصله هراق (قوله بدليل أهيل) أى بدليل تصغيره على أهيل والتصغير يرد الاشياء الى أصولها واعترض بأن فى الاستدلال بالتصغير دورا وذلك لان المصغر فرع المكبر وحينئذ فأهيل متوقف على آل فاذا استدل بأهيل على أن أصله (٤٥) أهل كان آل متوقفا على أهيل وهذا دور لتوقف

أو الخطاب الفاصل بين الحق والباطل (وعلى آله) أصله أهل بدليل أهيل خص استعماله فى الاشراف وأولى الخطر (الاطهار)

على من هم المعينون للشارع فى تبليغ الشرائع وتعليمها فقال (وعلى آله) أى أهله وهم المؤمنون من بنى هاشم وأصل آل أهل أبدلت الهاء همزة ثم أبدلت ألفا بدليل قولهم فى التصغير أهيل والآل لا يضاف الا لما فيه شرف وخطر فلا يقال آل الحداد وآل الجزار (الاطهار) أى الطاهرين من وصم

من هذا العلم وقيل هو قول أما بعد ففى ذلك توطئة لذكرها بعد ذلك ص (وعلى آله الاطهار

كل واحد على الآخر وأجيب بأن الجهة منفكة لان توقف المكبر على المصغر من حيث العلم بأصالة الحروف وتوقف المصغر على المكبر من حيث الوجود واعترض أيضا بأن أهيلا يمكن أن يكون تصغيرا لاهل لا لآل وحينئذ فلا يصح الاستدلال وأجاب بعضهم بأن آل هذا مكبر ولا بد له من مصغر ولم يسمع الا أهيل دون أويل حتى يكون أصله أول ولا أئيل حتى يكون أصله أأل ولا أييل حتى يكون أصله أيل فدل على ان أهيلا تصغير له وهذا لا يمنع من كونه تصغير الاهل أيضا لكن ماذكره ذلك البعض من أنه لم يسمع أويل فيه نظر ففى المطول عن الكسائى سمعت أعرابيا فصيحا يقول أهل وأهيل وآل وأويل فالاولى فى الجواب أن يقال ان أهيل وان كان يحتمل انه تصغير لاهل لكن أهل اللغة ثقات وقد قام الدليل عندهم على انه تصغير لآل أيضا فان قلت ان الآل مختص بأولى الخطر والشرف والتصغير على أهيل ينافى ذلك لدلالة التصغير على التحقير قلت معنى قول الشارح خص استعماله الخ انه لا يدخل الا على من له شرف والتصغير انما اعتبر فى المضاف الذى هو الآل وليس معتبرا فى المضاف اليه كالشرف فلا تنافى لاعتبار كل منهما فى غير ما اعتبر فيه الآخر سلمنا أن كلا من التصغير والشرف معتبر فى المضاف لكون الشرف سرى من المضاف اليه الى المضاف فلا نسلم التنافى لان التحقير باعتبار لا ينافى الشرف باعتبار آخر فاختصاصه بأولى الشرف ولو من بعض الوجوه والتحقير من بعض الوجوه وأما الجواب بان تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع من اختصاصه بالاشراف فقد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع عن تصغير التحقير كما صرحوا به (قوله خص استعماله فى الاشراف الخ) يريد الشارح أن آل وقع فيه بحسب الاستعمال تخصيصان وان كان عاما باعتبار أصله وهو أهل * الاول انه لا يضاف لغير العقلاء فلا يقال آل الاسلام ولا آل مصر وأمثالهما و يقال أهل الاسلام وأهل مصر * الثانى انه لا يضاف للعاقل الا اذا كان له شرف وخطر فلا يقال آل الجزار و يقال أهله قيل والسبب فى ذلك انهم لما ارتكبوا فى الآل التغيير اللفظى بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص الاول قصد الملاءمة بين اللفظ والمعنى ولما كانت الهاء حرفا ثقيلا بكونه من اقصى الحلق تطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذى هو حرف خفيف نقص قوى فارتكبوا التخصيص الثانى جبرا لهذا النقص (قوله فى الاشراف) فى القاموس الشرف محركا العلو والمكان العالى والمجد ولا يكون الا بالآباء أو علو الحسب اه اذا علمت هذا فقول الشارح وأولى الخطر أتى به لدفع توهم تخصيص الاشراف بشرف الآباء أو بعلو الحسب أفاده عبد الحكيم وقوله الخطر بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة معناه العظم أى سواء كان فى أمر الدين والدنيا كآل النبى أو الدنيا فقط كآل فرعون

(قوله جمع طاهر) في القاموس الطهر بالضم نقيض النجاسة كالطهارة وطهر كنصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهور والجمع أطهار
وطهارى وطهر اذا علمت هذا تعلم أن ماذكره الشارح هنا من أن اطهار جمع لطاهر لايخالف ماقاله في شرح الكشاف من انه جمع لطهر
بكسر الهاء ككتف وأنمار لما علمت أن المفرد من هذه المادة ثلاثة ألفاظ كل واحد منها يجمع على هذه الجموع الثلاثة فيكون أطهار جمعا
لطاهر لاينافي انه جمع لطهر نعم مانقله في شرح الكشاف عن الجوهري من أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت لايسلم كما علمت من كلام
القاموس وماقاله العلامة الفنري من الجواب عن التخالف بين كلامي الشارح هنا وفي شرح الكشاف من انه قد يقال مراد الشارح هنا
أن الاطهار جمع لطاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه لاحاجة اليه ويخالفه القياس وأصحاب بصاحب وأصحاب هذا محصل ماقاله العلامة
عبد الحكيم (قوله وصحابته الاخيار) أي المختارين والصحابة في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة أطلق على أصحاب خير الانام
ولكنها أخص من الاصحاب لانها الغلبة استعمالها في أصحاب الرسول صارت كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب فيصدق
بأي أصحاب كانوا ثم المختار عند جمهور أهل الحديث أن الصحابي كل مسلم رأى الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل وطالت صحبته وقيل
و روى عنه والظاهر أن مراد المصنف هنا كل مسلم مميز صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة وكان أصحابه عليه الصلاة والسلام عند
وفاته مائة ألف وأربعة عشر ألفا كلهم أهل رواية عنه وفي قول المصنف الاطهار التلميح لقوله تعالى انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كما أن في قوله الاخيار التلميح لقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس بناء على أن الخطاب خطاب مشافهة ولقوله عليه الصلاة والسلام خيركم قرني وقد تبين بما قلناه من التلميح للآيتين والحديث وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار وتخصيص الاصحاب بالوصف بالاخيار (قوله جمع خير بالتشديد) أراد بهذا أن الاخيار صفة مشبهة واحدها هنا خير بالتشديد لا بالتخفيف لما في القاموس من أن المخففة

جمع طاهر كصاحب وأصحاب (وصحابته الاخيار) جمع خير بالتشديد (أما بعد)

الشقاوة فهو جمع طاهر على غير قياس وفيه ايماء الى قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت ويطهركم تطهيرا (و) على (صحابته) اسم جمع لصاحب (الاخيار) أي المختارين
وهو جمع خير بالتشديد لا خير الذي هو اسم التفضيل لانه في الاصل لايثنى ولا يجمع والمراد بالصاحب
الصحابي وهو كل من لقيه وآمن به صلى الله عليه وسلم وفيه ايماء الى قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت
للناس وقد تبين بما أشير اليه من الآيتين وجه تخصيص الآل بالوصف بالاطهار والصحابة بالوصف
بالاخيار (أما بعد) أي مهما يكن من شيء بعد الحمد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فكذا الخ

وصحابته الاخيار) ش آل النبي صلى الله عليه وسلم هم بنو هاشم و بنو المطلب وقيل جميع الامة وقيل
أولاد فاطمة رضي الله عنها وكان الاحسن اضافتها الى ظاهر لان الصلاة على الآل رويناها من طرق
كثيرة ليس فيها الاضافة الى مضمر ولان الكسائي والنحاس والزبيدي منعوا اضافة الآل الى المضمر
لكن يرد عليهم قوله   وانصر على آل الصليب * وعابديه اليوم آلك
وقوله الاطهار جمع طاهر ذكره ابن سيده وهو نادر كجاهل وأجهال والمراد الطهارة من الادناس
والنقائص والصحابة الاكثر فيها فتح الصاد ويجوز كسرها على لغة وهم كل من رآه النبي صلى الله عليه
وسلم مسلما وقيل غير ذلك مما يطول ذكره والاخيار جمع خير كميت وأموات وبين الآل والصحابة عموم
وخصوص من وجه لان التابعي الذي هو من بني هاشم و بني المطلب من الآل وليس من الصحابة وسلمان
الفارسي مثلا بالعكس فلذلك حسن عطفهم عليهم ص (أما بعد) ش هي كلمة فصيحة قيل انه افصل

في الجمال والميسم والمشددة في الدين والصلاح كذا قال عبد الحكيم ومحصله أن   انه الخطاب
خير اذا كان صفة مشبهة سواء كان مشددا أو مخففا يجمع على أخيار لكن الشارح انما قيد بالتشديد لانه المناسب للمقام وقال الفناري
قيد بالتشديد احترازا عن خير المقصور عن أخير أفعل تفضيل فانه لايثنى ولا يجمع ولا يؤنث لكونه في التقدير أفعل من وأفعل من
لايتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل التعجب غير المتصرف فيه كما تقرر في النحو وهذا لاينافي أن خيرا الواقع صفة مشبهة
اذا كان مخففا يجمع على أخيار كالمشدد وعلى هذا فيقال قول الشارح جمع خير بالتشديد أي في الحال أو في الاصل فاندفع مايقال ان
ظاهر كلام الشارح يقتضي أن خيرا المخفف الواقع صفة مشبهة لايجمع على أخيار وليس كذلك (قوله أما بعد) أما هنا للفصل أي
لفصل مابعدها عما قبلها مع التأكيد ووجه افادتها التوكيد أنك اذا أردت الاخبار بقيام زيد قلت زيد قائم واذا أردت تأكيد ذلك
وأنه قائم ولا محالة قلت أما زيد فقائم أي مهما يكن من شيء فزيد قائم فقد علقت قيام زيد على وجود شيء في الدنيا وذلك محقق والمعلق على
المحقق محقق فان قلت ان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها موصوفا بالاوصاف الآتية محقق لا انكار له ولا شك فيه
والتأكيد يكون لدفع الانكار أو الشك قلت يكفي في صحة التأكيد الانكار التنزيلي الادعائي على أن التأكيد قد يكون لمجرد الاعتناء
بالحكم وتقريره في النفوس كما سيأتي ان شاء الله

هومن الظروف المبنية المنقطعة عن الاضافة أي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل والاصل مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة ومهما هنا مبتدأ والاسمية لازمة للمبتدا ويكن شرط والفاء لازمة له غالبا

فبعد ظرف مبني لقطعه عن الاضافة مع نية معنى المضاف اليه والعامل فيه إما الفعل الذي نابت عنه أما أو أما بنفسها لنيابتها عن الفعل ولما كانت أما بمعنى مهما يكن من شئ ومهما هنا اسم شرط مبتدأ والمبتدأ ملزوم الاسمية والشرط ملزوم الفاء في بعض الاحيان ألزمت أما القائمة مقامها الصوق

الخطاب الذي أوتيه داود عليه السلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها في خطبه وكذلك العرب قال سحبان

لقد علم الحي اليمانون أنني * اذا قلت أما بعد أني خطيبها

(قوله هو) أي لفظ بعد هنا وانما قيد نا بهنا لاجل قوله المبنية والا فلفظ بعد في حد ذاته قد يكون معربا (قوله من الظروف) أي الزمانية نظرا للنطق أو المكانية باعتبار الرقم لكن في الثاني بعد وقوله المبنية أي على الضم (قوله المنقطعة الخ) هذا اشارة لعلة البناء والمراد لانقطاعها لفظا لا معنى والانقطاع الانقطاع لا ينتج البناء لان الانقطاع قد يجامع الاعراب وحاصله انه لما حذف المضاف اليه ونوى معناه وهو النسبة الجزئية وأدى ذلك المعنى بالمضاف وهو الظرف صار مشابها للحرف في المعنى فلذلك بني (قوله أي بعد الحمد الخ) أراد بالحمد هنا وفيما يأتي الثناء فتدخل البسملة فانها من جملة الثناء وقد أتى بها المصنف (قوله لنيابتها عن الفعل) علة لكونها عاملة في الظرف أي أن عملها ليس من ذاتها بل لنيابتها عن الفعل وهو يكن الذي هو فعل الشرط وفي هذا اشارة الى أن العامل في الظرف حقيقة الفعل وأما أما فبطريق العروض وذلك لان الظرف من متعلقات الشرط الذي نابت عنه أما فتكون أما نائبة عنه معنى وعملا (قوله والاصل الخ) هذا في قوة العلة لما قبله أي لان أصل التركيب الذي نابت فيه أما مناب الفعل مهما الخ أو أنه مستأنف جواب عن سؤال مقدر تقديره أين الفعل الذي نابت عنه أما ثم ان المراد بالاصل ما حق الكلام أن يكون عليه وليس المراد أن الكلام كان مطولا ثم اختصر واعترض بأنه لا دلالة على هذا الاصل لان الفاء غاية ما تقتضي شرطا ما لا خصوص مهما ويجاب بأن غير مهما لما كان خاصا بشئ لان من لمن يعقل وما لغيره ومتى للزمان وأين للمكان والمقصود هنا التعميم واذ ما ومهما عام الا أن المناسب لمقام التوكيد مهما فلذا اختيرت لا يقال ان إن أيضا عامة قلت نعم الا انها للشك فلا تناسب المقام ثم ان مقتضى هذا الاصل الذي ذكره أن الظرف المتوسط بين أما والفاء من متعلقات الشرط المحذوف وما بعد الفاء جملة مستقلة ويرشح ذلك قوله سابقا والعامل فيه أما لنيابتها عن الفعل وهو قول بعضهم وقيل ان الواسطة بين أما والفاء من متعلقات الجزاء مطلقا أي ظرفا كان أو غيره وقدمت تلك الواسطة عليه لتكون كالعوض عن فعل الشرط الملتزم حذفه بعد أما لجزيه على طريقة واحدة وعليه مشى الشارح في المطول في متعلقات الفعل وقيل ان كانت الواسطة مما يصح عمل ما بعد الفاء فيها بأن كانت ظرفا فهي من متعلقات الجزاء وان لم يصح عمل ما بعد الفاء فيها فهي من متعلقات الشرط المحذوف والذي عليه المحققون القول الثاني لافادته تعليق الجواب على محقق وهو وجود شئ ما في الدنيا بخلافه على القول الاول فانه يكون معلقا على وجود شئ مقيد بكونه بعد الحمد وتعليق الشئ على المطلق أقرب لتحققه في الخارج من التعليق على المقيد وان كان الامران بالنظر لما في المقام (١) سيان لتحقق ما علق عليه فيهما (قوله ومهما هنا) أي في هذا التقدير الذي قدره الذي هو أصل أما وانما قيد بابتدائية مهما بهنا الا انها قد تكون في غير هذا المكان مفعولا كقولك مهما تعطني من شئ أقبل (قوله والاسمية لازمة للمبتدا) انما لم يقل له مع أن المقام مقام اضمار لئلا يتوهم رجوع الضمير الى خصوص هذا المبتدا الذي هو مهما فأشار به الى أن الاسمية لازمة للمبتدا أي مبتدا كان (قوله ويكن شرط) أي فعل شرط وكان هنا تامة بمعنى يوجد فاعلها ضمير يعود على مهما وهو الدال على اسميتها ومن شئ بيان لهما في موضع الحال فان قلت لا فائدة لهذا البيان لان مهما عامة فهي نفس الشئ ففيه بيان للشئ بنفسه ولا فائدة لهذا البيان قلت فائدته التنصيص على عمومها وانها غير خاصة بزمان ولا مكان ولا بغير ذلك فهي ليست واحدا بخصوصه فهذا البيان مفيد لتأكيد العموم ويجوز جعل مهما للزمان والشرط وفاعل يكن من شئ على جعل من زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب والمعنى أي زمان يوجد فيه شئ (قوله والفاء لازمة له) أي لجوابه وقوله غالبا أي في أغلب أحوال الجواب وذلك فيما اذا كان الجواب لا يصلح لمباشرة الاداة بأن يجعل شرطا كما لو كان جملة اسمية أو طلبية أو فعلها جامد أو منفي بما أو لن أو مقرون بقد أو السين أو سوف وأما اذا صلح لمباشرة الاداة بأن كان ماضيا غير مقرون بقد أو مضارعا مثبتا أو منفيا بلا فلا يلزمه الفاء بل اقترانه بها جائز وأما حذفها في حديث والا استمتع بها فنادر وفي قوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * فضرورة

(١) سيان كذا في الاصل والصواب سيين الا أن تجعل كان شانية كتبه مصححه

(قوله فحين تضمنت أما الخ) المراد بالتضمن القيام والحلول محل المبتدا وفعل الشرط بجعل الابتداء بمعنى المبتدا واضافة معنى اليه بيانية ويجعل الشرط بمعنى فعل الشرط أو فى الكلام حذف مضاف أى معنى ملزوم الابتداء وملزوم الشرط وملزومهما هو مهما ويكن أعنى المبتدأ وفعل الشرط أى فحين قامت أما مقام المبتدا وهو مهما لزمها لصوق الاسم وحين قامت مقام فعل الشرط وهو يكن لزمتها الفاء ففى كلام الشارح لف ونشر مشوش و بما ذكرنا من أن المراد بالتضمن القيام والحلول والمراد بالابتداء المبتدأ و بالشرط الفعل اندفع ما يقال انها لو تضمنت ذلك المعنى حقيقة لكانت اسما وفعلا وهو باطل (قوله لزمتها الفاء) أى لزوما عرفيا أى غالبا لاعقليا فلا ينافى أنها قد تحذف قليلا فى غير ضرورة كحديث أما بعد ما بال أقوام الخ وكثيرا عند تقدير القول فى الجزاء كقوله تعالى فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم أى فيقال لهم أكفرتم وعند الضرورة كقول الشاعر

فأما القتال لاقتال لديكم * ولكن سيرا فى عراض المواكب

(قوله ولصوق الاسم) اعترض بأن اللازم للمبتدا انما هو الاسمية لا لصوق الاسم فكان الواجب أن يكون اللازم لأما الاسمية اللازمة لهما القيام مقامها لا لصوق الاسم ويجاب بأن لصوق الاسم وان لم يكن لازما للمبتدا الا أنه أعطى هنا حكم اللازم وأقيم مقامه لمقتض وذلك أنه يلزم على جعل الاسمية لازما له خروجها عن الحرفية المتعينة لها فجعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عنها اذ ما لا يدرك كله لا يترك كله والحاصل أن لصوق الاسم قائم مقام لازم المبتدا وفى حكمه فهو اسمية حكما وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن لصوق شئ لشئ أعم من أن يكون باعتبار مفهومه وذلك كلصوق الاسم للمبتدأ أو باعتبار تحققه كلصوقه لأما فان الملاصق لها فرد من أفراد الاسم وحينئذ فلا اعتراض واعترض على لزوم لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب فى الكشاف بأن التقدير فأما المتوفى ان كان الخ فالاسم ملاصق تقديرا (قوله اقامة للازم) أى الذى هو الفاء والاسمية الحكمية

فحين تضمنت أما معنى الابتداء والشرط لزمتها الفاء ولصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم وابقاء لاثره فى الجملة (فلما) هو ظرف

الاسم ووجود الفاء بعده ابقاء فى الجملة لاثر المحذوف واقامة للازم الذى هو الاسمية والفاء مقام الملزوم الذى هو المبتدأ والشرط وهو مهما ويحتمل أن يراعى فى معنى الشرطية الفعل المطلوب لهما وهو ظاهر وانما قيدنا بتداعية مهما بهنا لانها قد تكون فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهما تعطنى من شئ أقبل (فلما) قيل ان لما هذه ظرف زمان بمعنى حين يليها ماض لفظا كقولنا لما جئتنى وسيأتى ذلك فى آخر الكتاب والمعنى أما بعد الحمد والصلاة ص (فلما

أعنى لصوق الاسم وقوله مقام بضم الميم أى فى موضع الملزوم وهو المبتدأ والشرط وقوله اقامة الخ الظاهر أن كلا من الاقامة والابقاء تعليل لكل من لزوم الفاء ولصوق الاسم وأن قوله فى الجملة راجع لكل من الاقامة والابقاء

أى لزمت أما الفاء اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لاثره فى الجملة ولزم أما لصوق الاسم اقامة للازم مقام الملزوم فى الجملة وابقاء لاثره فى الجملة وبيان ذلك أن الفاء وان قامت مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا أنها ليست فى مقامه حقيقة لان مقامه حقيقة ما قبل الظرف وهو المحل الذى فيه أما فلما كانت الفاء قريبة من أما فكأنها حلت محل ملزومها فهى حالة محله فى الجملة لا فى التحقيق وكذا لصوق الاسم لم يقم فى مقام المبتدا لان مقامه حقيقة هو موضع أما لانها نابت عنه ووقعت فى موضعه لكن لما كان الاسم ملاصقا لها فكأن الاسمية حلت محل ملزومها فهى حالة محله فى الجملة لا فى التحقيق وقوله وابقاء لاثره الخ أثر مفرد مضاف يعم فكأنه قال وابقاء لآثاره أى علاماته ولوازمه فى الجملة فآثار المبتدا الاسمية والخبر والجل بينهما فآثاره ثلاثة والاسمية أى الحكمية بعض تلك الآثار فقد بقيت آثار المبتدا فى الجملة من حيث بقاء بعضها وآثار فعل الشرط الفاء والجزاء والشرط والفاء بعض تلك الآثار فبقيت آثاره فى الجملة من حيث بقاء بعضها بقى شئ آخر وهو أن قوله اقامة لا يصح جعله علة للزمتها لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل لزمت الفاء وفاعل اقامة الواضع وأجيب بأنا نؤول لزمت بألزمت وبهذا اتحدا فى الفاعل وهو الواضع أى ألزم الواضع أما الفاء لاجل اقامته فهو على حد قوله تعالى هو الذى يريكم البرق خوفا وطمعا أى ليجعلكم خائفين (قوله هو ظرف) أى اذا وقع بعده جملتان والا كانت حرف نفى كلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم أو بمعنى الا نحو ان كل نفس لما عليها حافظ وما ادعاه الشارح من ظرفيتها أى فيما اذا وليها جملتان هو أحد قولين للنحويين وقال ابن هشام وابن خروف انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو فانها شرط لما لم يقع لانتفاء غيره واستدل ابن هشام على حرفيتها بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت الآية فقال لو كانت ظرفا لاحتاجت لعامل ولا جائز أن يكون قضينا لانها مضافة اليه على جعلها ظرفا والمضاف اليه لا يعمل فى المضاف ولا جائز أن يكون دل لان ما النافية لها الصدارة وماله الصدر لا يعمل ما بعده فيما قبله وليس فى الكلام ما يعمل فيها غيرهما واذا انتفى العامل انتفت الاسمية وثبتت الحرفية اذ لا قائل بغيرهما

وأجيب باختيار كون العامل قضيناو نمنع كونها مضافة كذا قال يس لكنه مخالف لكلامهم اذ كل من قال بظرفيتها قال انها تضاف لجملة فعلية ماضويه وجوبا فالاحسن في الجواب أن يقال ان العامل فيها جوابها وهو دل والظروف يتوسع فيها ما لا يتوسع في غيرها واستدل ابن خروف على حرفيتها بأنه لو كان ظرفا ما جاز لما أكرمتني أمس أكرمتك اليوم لانه اذا كان ظرفا كان عامله الجواب والواقع في اليوم لا يكون واقعا في أمس وأجيب بأن هذا المثال مؤول والمعنى لما ثبت اليوم اكرامك لي في الامس أكرمتك اليوم فهو مثل قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته فان الشرط لا يكون الا مستقبلا والمعنى ان ثبت انى كنت قلته (قوله بمعنى اذ) هذا أحسن من قول الشارح في المطوّل انها بمعنى اذ الا ان لما ظرف لما مضى من الزمان واذ كذلك بخلاف اذا فانها للمستقبل فالملاءمة بينها وبين اذ أقوى وأحسن من قول أبي على الفارسي وابن جني انها بمعنى حين ولذا سميت حينية لانه يلزم عليه أن تكون لما ظرفا محضا ولا تكون لازمة الاضافة للجملة كحين وليس كذلك اذ كل من قال بظرفية لما قال بوجوب اضافتها للجملة بعدها (قوله يستعمل استعمال الشرط) أى من حيث افادتها التعليق في الماضى (قوله يليه فعل) أى ولو تقديرا كما في قوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادى عبد شمس وهاشم

فان سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وها بمعنى سقط والجواب محذوف تقديره قلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمت البرق اذا نظرت اليه والمعنى لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه (قوله ماض لفظا) أى في اللفظ كالواقع في المتن وقوله أو معنى أى أو ماض في المعنى نحو لما لم يكن زيد قائما أكرمتك (قوله وعلم توابعها) أى والعلم الذى له تعلق بتوابعها وهى الوجوه المحسنة للكلام البليغ كالجناس والتلميح وغير ذلك وتعلق العلم بتلك الوجوه من حيث البحث فيه عنها ثم ان الشارح (٤٩) لم يرد بتقديره علم أن المضاف هنا مقدر عطفا على المضاف السابق أعنى علم البلاغة وأن لفظ توابعها مرفوع باقامته مقام المضاف في الاعراب كما هو المشهور أو مجرور على تجويز سيبويه ابقاءه على اعرابه لان افراد الضمير في قوله اذ به يعرف لا يلائمه بل أراد أن توابعها عطف على المضاف اليه السابق أعنى البلاغة والعلم المضاف في الاول مسلط عليه ثم انه يرد اشكال بأن علم البلاغة ان كان المراد به المعنى العلمى كان تفسير الشارح له بقوله هو علم المعانى والبيان ظاهرا الا أنه يشكل عليه العطف على جزء العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لانه ليس له معنى مستقل وان كان المراد به المعنى الاضافى أى العلم الذى له تعلق بالبلاغة فلا يصح تفسير الشارح لان العلم الذى له تعلق بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وان صح العطف ويجاب باختيار الثانى ويراد بعلم البلاغة علم له زيادة تعلق بالبلاغة بأن دوّن لاجلها وحينئذ فلا يشمل غير العلمين المذكورين أو يختار الاول ويقال الاعلام الاضافية قد يعامل عجزها حكم كلها كما أن صدرها كذلك ولذا منعوا عجزها من الصرف في أبى هريرة للعلمية والتأنيث هذا وقال العلامة الخطابى يمكن أن يدعى أن العلم هو لفظ البلاغة فقط ثم أتى بعلم وأضيف اليه من اضافة العام للخاص كعلم النحو وحينئذ فالعطف على العلم لا على جزئه واعترض عليه بأن توابع البلاغة عبارة عن المحسنات البديعية كما مر وهى ليست تابعة للبلاغة بمعنى العلم بل توابع لها بالمعنى المصدرى وهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقد يجاب بانه لا مانع من أن يجعل في العبارة استخدام بحيث يقال انه ذكر البلاغة أوّلا بمعنى العلم وأعاد عليها الضمير بمعنى آخر وهو المطابقة قال العلامة عبد الحكيم وهذا القول مع ما فيه من التكلف لا يتم اذ لم يثبت أن البلاغة علم لهذين العلمين وقول المصنف فيما يأتى وسموهما بالبلاغة المراد بالتسمية فيه الاطلاق لا الوضع بقى شئ آخر وهو أن السيد في شرح المفتاح نقل عن صاحب الكشاف أن البديع ليس علما مستقلا بل هو ذيل لعلمى البلاغة وكذا السكاكى فلم عدّه المصنف فنا برأسه وجعله مع فنى البلاغة من أجلّ العلوم معللا ذلك بأن كشف الاستار عن وجوه الاعجاز بها مع أنه لا مدخل له في الكشف المذكور ولا في معرفة دقائق اللغة العربية وأجيب بأن الحق مع المصنف في عدّه له علما اذ البديع له موضوع يتميز به عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية أيضا فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية أوجه ولما كان البديع تابعا للمعانى والبيان غلبا عليه في الحكم

بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط يليه فعل ماض لفظا أو معنى (كان علم البلاغة) هو علم المعانى والبيان (و) علم (توابعها) هو البديع

أكرمتك أو معنى كقولنا لما لم تجئنى أهنتك تستعمل استعمال الشرط في ربط شئ بعد دخولها وهو التحقيق لان مواد استعمالها شاهدة بذلك وقيل انها حرف شرط لما وقع لوقوع غيره عكس لو لانها لما لم يقع لانتفاء غيره والمفاد في أحد التقديرين قريب من الآخر وانما اختلف في اعرابها اسما فتطلب عاملا أو حرفا فلا وانما قلنا لما هذه احترازا من لما أخت لم التى هى حرف جزم فليست محلا لهذا الاختلاف (كان علم البلاغة وتوابعها

كان علم البلاغة وتوابعها

بالاجلية والادقية وأجرى التعليلين بناء على ذلك (قوله من أجل العلوم) أتى بمن للاشارة الى أنه ليس أجل العلوم على الاطلاق بل من الطائفة التى هى أجل العلوم وهذا لا ينافى أن من تلك الطائفة ماهو أجل منه كعلم التوحيد وعلم الشرائع (قوله قدرا) أى منزلة ومرتبة وهو تمييز محوّل عن الفاعل وهو اسم كان أى لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل أقدار العلوم ومن أدق أسرارها وقال عبد الحكيم انه تمييز من نسبة الاجل الى العلوم محوّل عن (٥٠) الفاعل أى فلما كان علم البلاغة من طائفة علوم أجل قدرها من العلوم وكذا قوله سرا أى من علوم أدق سرها من العلوم ولا يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر فان التقدير مجرد اعتبار لا استعمال (قوله سرا) أى نكات فأسراره ونكاته من جملة الدقيق من أسرارها وفى الاجل والادق صنعة الطباق وفى قدرا وسرا من عيوب القافية المطلقة الاختلاف بالتخفيف والتشديد (قوله اذبه تعرف الخ) هذا الدليل على غير ترتيب اللف وانما يسلك ترتيب اللف لكون الكشف عن وجوه الاعجاز متوقفا على معرفة دقائق العربية المذكور فى هذا الدليل (قوله لابغيره) اشارة الى الحصر المستفاد من تقديم المعمول وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافى والافقد تعرف دقائق اللغة العربية بغير علم كالهام أو سليقة كالعرب (قوله دقائق العربية) أى دقائق اللغة العربية ونكاتها (قوله وأسرارها) عطف تفسير ان كان الضمير فيه راجعا الى العربية أى دقائق العربية وأسرار العربية والمراد بهما المعانى المدلول عليها بخواص التراكيب من التقديم والتأخير والتأكيد وعدمه وهى مقتضيات الاحوال وعطف مغاير ان كان الضمير راجعا للدقائق أى دقائق العربية وأسرار تلك الدقائق وعلى هذا فيراد بالدقائق الاحوال وبالاسرار النكات التى تقتضيها تلك الاحوال والاول كالشك وخلو الذهن والثانى كالتأكيد وعدمه (قوله فيكون من أدق العلوم سرا) أى فيكون من طائفة أدق العلوم سرا وفيه أن هذا التفريع مشكل لان دقة

(من أجلّ العلوم قدرا وأدقها سرّا اذبه) أى بعلم البلاغة وتوابعها لابغيره من العلوم كاللغة والصرف والنحو (تعرف دقائق العربية وأسرارها) فيكون من أدق العلوم سرا

من أجل العلوم قدرا) أى لما كان العلم الذى يفرق به بين الكلام البليغ وغيره وهو يشمل نوعين أحدهما علم المعانى والثانى علم البيان أى لما كان هذان العلمان مع العلم الذى تعرف به الوجوه المحسنة للكلام البليغ وهو البديع من أعلى العلوم وأرفعها قدرا ولا يلزم من كون هذه العلوم من أجلّ العلوم كونها أجلها جميعا وانما يلزم كونها من الطائفة التى هى أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ماهو أجل منها كعلم التوحيد والشرائع (و) كان من (أدقها) أى العلوم (سرا) أى سر هذا العلم مع تابعه من أدق أسرار العلوم وأراد بسر العلم مايدرك بذلك العلم ثم بين علة أدقية السر بقوله (اذبه) أى بهذا العلم وتوابعه لابغيره من سائر العلوم (تعرف دقائق العربية وأسرارها) والدقائق والاسرار بمعنى وهى المعانى الدقيقة والحكم المعتبرة فى تراكيب البلغاء التى تفتقر الى السليقة الكاملة العربية والفطنة المتوقدة فى تعلم تلك الاسرار لا المعانى البادية فى مبدإ التأمل المدركة حتى للبلداء فلما كان به تعرف دقائق العربية التى هى من أدق الدقائق لاظواهرها كان

من أجلّ العلوم قدرا وأدقها سرا) ش علم البلاغة تارة يطلق على العلوم الثلاثة التى تضمنها هذا المختصر وتارة يطلق على علم المعانى والبيان وعلم البديع حينئذ تابع والمصنف جعل علم البلاغة مجموع العلمين وجعل علم البديع من توابع البلاغة والتابع والمتبوع علما واحدا * وقوله من أجل العلوم قدرا يقع مثله فى الكلام كثيرا أعنى دخول من على أفعل التفضيل وانما يكون ذلك فى أحد موضعين * الاوّل أن تكون الافراد مستوية الرتبة فى تميزها على غيرها فيقال عن كل منها انه الافضل لانه بعضه فيصح ماذكره المصنف ان كانت علوما مستوية الرتبة وهيهات أن يعلم ذلك أما اذا كانت العلوم متفاوتة فلا يصح أن يقال عن أعلاها انه من خيرها بل هو خيرها ولا يقال عما يليه انه من خيرها الا انه ليس شيأ منه تقول زيد أفضل الناس ولا يقال من أفضلهم الا اذا كان له مساو * الثانى أن يكون بعض أنواع الحقيقة أفضل أنواعها فيقال حينئذ عن ذلك النوع انه خيرها فيلزم عنه أن يقال عن كل فرد من أفراده انه من خيرها أى من النوع الذى هو خيرها ومن هذا القسم قوله تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم على قراءة فتح الفاء اى من النوع الانفس ولا يكون من النوع الاوّل لانه ليس له من يساويه فى النفاسة فلو أراد ذلك المعنى لقال أنفسكم دون من فليتنبه لهذه الدقيقة وعبارة السكاكى ان هذا أعظم العلوم وكأن المصنف أتى بمن خلافا له وقد يوجه كلام السكاكى بأنه اذا كانت وجوه الاعجاز لا تدرك الا بهذا العلم كما ادّعوه صدق انه أعظم العلوم لتأديته الى علم الاصول الشرعية وقوله وأدقها سرا سيأتى بيانه وأتى المصنف بالطباق لمضادة الاجلّ للادق ثم شرع فى تعليل ذلك فقال ص (اذبه تعرف دقائق العربية وأسرارها

ويكشف

المعلوم تستلزم دقة العلم لا أدقيته فالمناسب أن يبدل أدق فى التفريع بدقائق وأجيب بأن قوله فيكون مفرع على محذوف فى كلام المصنف والاصل ودقائق العربية من أدق الدقائق فيكون الخ وذلك لان ما يعرف به أدق الدقائق لا يكون الا أدق لان أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصل اليه وأجاب القرمى بان اختصاص معرفة دقائق العربية وأسرارها مع كثرتها على ما يشعر بها صيغة الجمع بهذا الفن يوجب عدم معرفتها بما سواه وأن ما سواه وكان ان لا يخلو عن افادتها الا أنه أدنى مرتبة فى افادة معرفة تلك الدقائق وحينئذ فيكون هذا العلم من أدق العلوم سرا كما لا يخفى وتأمله ثم اعلم أن هذا الاشكال انما يرد على جعل قوله وأسرارها عطف تفسير على الدقائق وأن ضمير أسرارها للعربية وأما على جعل الضمير للدقائق وأن المعنى أسرار الدقائق أى دقائق الدقائق فلا يرد وذلك لان دقائق الدقائق عبارة عما هو أدق وأخفى فيكون تقدير الكلام اذ به تعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التى هى أدق ومن المعلوم أن أدقية المعلوم تستلزم أدقية الطريق الموصلة اليه وحينئذ فيكون علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم سرا واستقام أمر التفريع من غير احتياج لشئ مطوى فى كلام المصنف (قوله ويكشف عن وجوه الاعجاز) أى عن أنواع البلاغة وطرقها المشتمل عليها القرآن التى هى سبب فى اعجازه أى كونه معجزا بحيث لا يمكن

معارضته والاتيان بمثله والمراد بتلك الطرق خواص التراكيب (قوله فى نظم القرآن) حال من وجوه الاعجاز أو من الاعجاز لصحة اقامة المضاف اليه مقام المضاف بأن يقال وبه يكشف عن الاعجاز فى نظم القرآن فهو مثل قوله تعالى أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقوله ويكشف على صيغة المجهول عطف على يعرف مشارك له فى الظرف المتقدم وفى الصيغة والى هذا يشير قول الشارح أى به يعرف الخ وليس على صيغة المعلوم مسند الضمير علم البلاغة لان نصب الاستار يأباه السجع (قوله أى به يعرف أن القرآن معجز) المراد المعرفة * التصديقية وأشار الشارح بذلك الى أن مراد المصنف بكون هذا العلم يكشف به الاستار عن وجوه الاعجاز التى فى القرآن معرفة أنه معجز على طريق الكناية لانه يلزم من كشف الاستار عن وجوه الاعجاز وطرقه التى فى القرآن معرفتها ويلزم من معرفتها معرفة انه معجز واعترض بأنه لا وجه لذلك الحصر لان معرفة أن القرآن معجز كما تستفاد من هذا العلم تستفاد من علم الكلام وكذا معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فهو ان أراد بقوله أى به يعرف الخ معرفة نفس اعجاز القرآن فالحصر لا يسلم وان أراد به معرفة أن اعجازه لكمال بلاغته فكذلك لما علمت أن كلا منهما مستفاد من علم الكلام وأجيب بأن يقال يصح أن يراد الاول لكن المراد معرفة أن القرآن معجز على سبيل التحقيق والاثبات بالدليل ولا شك أن هذا انما يحصل بعلم البلاغة لان ذكر اعجاز القرآن فى علم الكلام انما هو على سبيل التقليد والتسليم ويصح أن يراد الثانى لكن المراد معرفة اعجازه لكمال البلاغة على سبيل التفصيل والتعيين وذلك انما يحصل بعلم البلاغة اذ به يعرف أن القرآن مشتمل على الخواص والمقتضيات الخارجة عن قدرة البشر فيلزم من ذلك أن يكون فى غاية درجات البلاغة فيكون معجزا وذكر أن القرآن معجز لكمال بلاغته فى علم الكلام انما هو على سبيل الاجمال اذ لا يعلم منه ما وجه بلاغته فضلا عن وجه كمالها على أن معرفة الاعجاز فى علم الكلام لانه اذ علم الكلام انما يعرف به الالهيات والنبوات والسمعيات واعجاز القرآن ليس منها فذكره فيها انما هو على سبيل

(ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) أى به يعرف أن القرآن معجز

من أدق العلوم سرا ثم أشار الى علة أرفعية القدر بقوله (ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) أى بالعلم المذكور وتوابعه دون سائر العلوم تكشف الاستار عن وجوه الاعجاز أى عن طرق البلاغة وأنواعها التى بها يحصل اعجاز الخلق عن المعارضة للقرآن فى نظمه وبلاغته التى هى غاية مطابقته لمقتضى الحال ونظم القرآن أسلوبه الخاص المقتضى لتناسب دلالة كلمه افرادا وتركيبا لكونه فى غاية المطابقة لمقتضى الحال فالنظم الخاص فيه مستلزم للبلاغة فيه ولا يطلق النظم فى الجملة على جمع الكلمات كيفما اتفق من غير رعاية المناسبة فى المعنى ومن غير رعاية المطابقة الذى وجوده فى القرآن محال فلما كان هذا العلم مختصا بادراك كون القرآن معجزا لاشتماله على الدقائق والأسرار بالبلاغة التى بالاطلاع عليها يقطع بعجز الخلق عن معارضته وذلك وسيلة العلم برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم والتصديق برسالته صلى الله عليه وسلم موجب للفوز فى الدنيا والآخرة كان هذا العلم من أجل العلوم لان معلومه وغايته من أجل المعلومات وأجل الغايات والعلوم انما تتفاوت فى

ويكشف عن وجوه الاعجاز فى نظم القرآن أستارها) ش اعلم ان علم العربية على ما قال الزمخشرى يرتقى الى اثنى عشر علما غير أن أصولها أربعة اثنان يتعلقان بالمفردات هما اللغة والتصريف ويليهما الثالث وهو علم النحو فان المركبات هى المقصود منه وهى كالنتيجة لهما ثم يليها علم المعانى ولعلك تقول أى فائدة لعلم المعانى فان المفردات والمركبات علمت بالعلوم الثلاثة وعلم المعانى غايته من علم النحو كلا ان غاية النحوى أن ينزل المفردات على ما وضعت له ويركبها عليها ووراء ذلك مقاصد لا تتعلق بالوضع مما يتفاوت به أغراض المتكلم على أوجه لا تتناهى وتلك الاسرار لا تعلم الا بعلم

الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام بخلاف علم البلاغة فان معرفة الاعجاز به لا فيه فلا ورود للاشكال من أصله (قوله لكونه فى أعلى مراتب البلاغة) علة لكونه معجزا وفيه أن القرآن كله ليس فى أعلى مراتب البلاغة لان بعضه أبلغ من بعض فيكون بعضه فى أعلى مراتب البلاغة وبعضه دونه لكن كله فى مرتبة الاعجاز وظاهر الشارح خلافه وأن كله فى أعلى مراتب البلاغة ويجاب بأن أعلى بمعنى عالى وهو يصدق على الاعلى ومادون الاعلى لان عالى مقول بالتشكيك على سائر مراتب العلو أو أن أعلى باق على حاله ولكن المراد أنه فى أعلى مراتب البلاغة بالنسبة لغيره من سائر كلام البلغاء وهذا لا ينافى أن يكون بعضه أعلى من بعض فى البلاغة (قوله لاشتماله على الدقائق والاسرار) هذا علة لكون القرآن فى أعلى مراتب البلاغة وعطف الاسرار على الدقائق مرادف والمراد بهما خواص التراكيب التى تقتضيها الاحوال ثم ان ماذكره الشارح من أن اعجاز القرآن لاشتماله على الدقائق والاسرار التى ليست فى طوق البشر وقدرتهم هو التحقيق عندهم وقيل ان اعجازه من جهة صرف ومنع قدرة البشر عن الاتيان بمثله وقيل لاشتماله على الاخبار عن المغيبات وقيل لسلامته عن الاختلاف والتناقض وقيل لمخالفته لكلام العرب من الرسائل والخطب والاشعار فى الاسلوب سيما فى المطالع والمقاطع (قوله وهذا) أى معرفة إعجاز القرآن وسيلة (قوله وهو) أى تصديق النبى وسيلة الى الفوز بجميع السعادات أى الدنيوية والاخروية (قوله لكون معلومه) أى ما يعلم من هذا العلم وهو كون القرآن معجزا وقوله وغايته أى وهى الفوز بالسعادات وفى الكلام حذف أى وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته وبهذا تم التعليل وبما ذكرناه من أن المراد بمعلوم العلم ما يعلم منه اندفع ما يقال ان معلوم العلم عبارة عن قواعده الكلية ككل حكم منكر يجب توكيده وكل فاعل مرفوع وحينئذ فيلزم تعليل (٥٣) الشئ بنفسه لان العلم نفس القواعد الكلية التى هى معلومات الفن وحاصل الجواب أن مراده بمعلوم هذا العلم ما يعلم منه ولا شك أن اعجاز القرآن يعلم منه بواسطة انه يعرف منه أسرار القرآن ونكاته التى ليس فى طوق أحد من البشر الاتيان بها وليس المراد بالمعلومات المعلومات الاصطلاحية أعنى قواعد الفن ويدل لذلك قول الشارح معلومه بالافراد ولم يقل معلوماته بالجمع كما هو العادة (قوله وتشبيه وجوه الاعجاز) أى أنواع البلاغة واعلم وطرقها التى حصل بها الاعجاز وهى خواص التراكيب وقوله بالاشياء المحتجبة أى بجامع الخفاء فى كل الا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف استارها (قوله استعارة بالكناية) خبر عن تشبيه وجعل التشبيه المضمر فى النفس استعارة بالكناية بناء على مذهب المصنف وقوله واثبات الاستار تخييل أى على مذهب المصنف والجمهور (قوله وذكر الوجوه) أى والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام أى تورية وهى أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد منه المعنى البعيد أى القليل فى الاستعمال اعتمادا على قرينة خفية وذلك كما هنا فان اطلاق الوجوه على الجارحة أقرب وأكثر استعمالا بخلاف اطلاقه على الطرق والانواع فانه بعيد والقرينة على ارادة هذا المعنى البعيد هنا استحالة أن يكون الاعجاز له وجوه بمعنى الجارحة (قوله أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة) أى بجامع ميل النفوس وتشوقها الى كل (قوله وذكر الاستار ترشيح) أى لانه من ملائمات المشبه به وانما لم يجعل اثبات الاستار تخييلية على هذا التقرير كالاول لان الصور المستحسنة من حيث هى ليست الاستار من لوازمها الخاصة بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما فى التقرير الاول ولا يقال ان الترشيح يجب أن يقارن لفظ المشبه به وليس فى المكنية والتخييل ذكر المشبه به وحينئذ فلا ترشيح لانا نقول هذا غير لازم فقد صرح العلامة السيد بأن الترشيح يكون للمكنية كما يكون للتشبيه وللمجاز المرسل وتعريفه بما يقترن بلفظ المشبه به من لوازمه تعريف لترشيح المصرحة فقط (قوله تأليف كلماته) أى جمعها على الصفة التى ذكرها وحيث كان المراد من نظمه ما ذكر فيكون التعبير عنه بالنظم الذى هو ادخال اللآلئ فى السلك استعارة مصرحة أو بالكناية بأن شبه القرآن بعقد الدرر على طريق المكنية واثبات النظم تخييل أو شبه تأليف كلمات القرآن بادخال اللآلئ فى السلك ثم استعير لفظ النظم له

لكونه فى أعلى مراتب البلاغة لاشتماله على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق البشر وهذا وسيلة الى تصديق النبى صلى الله عليه وسلم وهو وسيلة الى الفوز بجميع السعادات فيكون من أجل العلوم لكون معلومه وغايته من أجل المعلومات والغايات وتشبيه وجوه الاعجاز بالاشياء المحتجبة تحت الاستار استعارة بالكناية واثبات الاستار لها استعارة تخييلية وذكر الوجوه ايهام أو تشبيه الاعجاز بالصور الحسنة استعارة بالكناية واثبات الوجوه استعارة تخييلية وذكر الاستار ترشيح ونظم القرآن تأليف كلماته

فوائدها وغايتها ولما كانت المحسنات البديعية مؤكدة لحسن البلاغة جعل لها مدخل فى الأجلية لان المؤكد للشئ لا بأس ان يعطى حكم أصله ولا يخفى أن ما به حصلت أدقية سره هو الآيل لما حصلت به

المعانى والنحوى وان ذكرها فهو على وجه اجمالى يتصرف فيه البيانى تصرفا خاصا لا يصل اليه النحوى وهذا كما أن معظم أصول الفقه من علم اللغة والنحو والحديث وان كان مستقلا بنفسه

مترتبة المعانى متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل لا توالبها فى النطق وضم بعضها الى بعض كيفما اتفق (وكان القسم الثالث

أجليته فلا يخلو الكلام من ضرب من التفنن والتأكيد ثم ان فى كلام المصنف من جهة ما فيه من الاستعارة تمشيتين * إحداهما أن يكون المصنف قد شبه أوجه الاعجاز وهى أنواع البلاغة وطرقها التى حصل بها الاعجاز وتجمعها المطابقة لمقتضى الحال بالذكر والحذف والتعريف والتنكير والحقيقة والمجاز والكناية وغير ذلك مما لا ينحصر بالاشياء المحتجبة تحت الاستار لخفائها الا عن القليل ممن يصلح للاطلاع على جمالها بكشف استارها فأضمر التشبيه فى النفس استعارة بالكناية على ما سيجئ تحقيقها ان شاء الله تعالى ويكون حينئذ ذكر الاستار اللازمة للمشبه به استعارة تخييلية والتعبير عن هذه الطرق بالوجوه ايهام وهو التورية وذلك بأن يطلق اللفظ الذى له معنيان على أبعدهما وأقلهما استعمالا وذلك لان استعمال الوجه فى الجارحة المعلومة أقرب ومثله قوله تعالى والسماء بنيناها بأيد فان اطلاق اليد على القدرة إيهام وتورية لان اطلاقها على الجارحة أقرب الى الفهم * والتمشية الثانية أن يكون قد شبه ما وقع به الاعجاز أو نفس الاعجاز بناء على ان الاعجاز أطلق على ما وقع به أو على نفس حقيقته من اطلاق المصدر على اسم المفعول أولا بالصور المستحسنة فى ميلان النفس وتشوّفها لادراكها فيكون اضمار التشبيه فى النفس استعارة بالكناية أيضا وذكر الاستار ترشيح للتشبيه لانها مما يلائم المشبه به ويكون ذكر الوجوه تخييلية وانما لم نجعل الاستار تخييلا فى هذه التمشية لان الصور المستحسنة من حيث هى ليست الاستار من لازمها الخاص الذى يتقوم به وجه الشبه أو يتكمل بخلاف الاشياء المحتجبة تحت الستر كما فى التمشية الاولى ثم عطف على جملة كان قوله (وكان القسم الثالث)

---

* واعلم ان علمى أصول الفقه والمعانى فى غاية التداخل فان الخبر والانشاء اللذين يتكلم فيهما المعانى هما موضوع غالب الاصول وان كل ما يتكلم عليه الاصولى من كون الامر للوجوب والنهى للتحريم (١) ومسائل الاخبار والعموم والخصوص والاطلاق والتقييد والاجمال والتفصيل والتراجيح كلها ترجع الى موضوع علم المعانى وليس فى أصول الفقه ما ينفرد به كلام الشارع عن غيره الا الحكم الشرعى والقياس وأشياء يسيرة وقوله تكشف فيه ترصيع مع قوله تعرف وفيه ترشيحان لاستعارة الوجوه ترشيح سابق وهو تكشف ولاحق وهو أستارها فهى استعارة مرشحة لاقترانها بما يلائم المستعار منه وهذه تدخل فى عبارة المصنف حيث قال فى الاستعارة انها تسمى مرشحة اذا اقترنت والسكاكى انما قال اذا عقبت بما يلائم المستعار منه فلا يدخل فيه ترشيحها قبلها الا بتأويل كلام السكاكى كما ستراه وانما يكون ذلك استعارة ذات ترشيحين ان كان الوجوه استعارة ويحتمل أن يراد بوجوه الاعجاز ضروبه وأنواعه وقدّم قوله به ليفيد الاهتمام فان قلت أين كان هذا العلم فى زمن الصحابة الذين يعرفون أسرار العربية وانكشف لهم أوجه الاعجاز قلت كان مركوزا فى طباعهم وقوله أسرارها وأستارها فيه جناس لاحق لاختلاف الكلمتين بحرف واحد والنظم ترتيب الكلمات على حسب ترتيب المعانى فى النفس كما ذكره عبد القاهر ص (وكان القسم الثالث الخ) ش لا شك ان المفتاح جدير بما ذكره والمراد بالترتيب ان يجعل للشئ المتعدد هيئة بحيث يعتبر بعضها بالنسبة الى

(قوله مترتبة المعانى) أى حال كون الكلمات مترتبة المعانى بحيث يكون كل معنى فى مرتبته التى تليق به فاذا كان أحد المعنيين لازما أو مسببا عن المعنى الآخر أتى أولا بالمعنى الملزوم أو السبب ثم بالمعنى اللازم أو المسبب (٥٣) وكذا اذا أريد الحصر قدم المعمول على عامله لاجل افادة ذلك فالمرتبة التى تليق بالمعمول حينئذ التقديم وبالعامل التأخير واذا أريد عدم الحصر عكس الامر (قوله متناسقة الدلالات) المراد بالدلالات الدلالات الاصطلاحية وهى المطابقية والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها فى المطابقة لمقتضى الحال أى حال كون تلك الكلمات دلالاتها متماثلة فى المطابقة لمقتضى الحال فاذا كان الحال يقتضى دلالة المطابقة أتى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذى فسر به ترتيب المعانى فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الأوّل فى المعانى والثانى فى الدلالات وبينهما فرق (قوله على حسب ما يقتضيه العقل) أى على قدره (قوله لا توالبها فى النطق) أى فلا يقال لذلك نظم القرآن والحاصل أن نظم القرآن لا يطلق على جمع كلماته كيفما اتفق أى من غير رعاية المناسبة فى المعنى الذى وجوده فى القرآن محال (قوله وضم بعضها الى بعض) مرادف لما قبله (قوله كيفما اتفق) أى على أى وجه وأى حال اتفق سواء كان بين المعانى ترتيب أم لا كان بين الدلالات تناسق أم لا (قوله وكان القسم الثالث) الواو عاطفة لما بعدها على قوله كان علم البلاغة لا للحال لامرين أولهما أن الاصل فى الواو العطف الثانى أن الحال يقتضى أن الحامل له على التأليف كون علم البلاغة من أجل العلوم المقيد ذلك بكون القسم الثالث غير مصون عن الحشو مع أن الحامل له أمران كون علم البلاغة من أجل العلوم الثانى كون القسم الثالث غير مصون عن الحشو

---

(١) ومسائل الاخبار كذا فى الاصل ولعل فى الكلام سقطا فحرر كتبه مصححه

(قوله من مفتاح العلوم) من بيانية مشوبة بتبعيض لا بيانية محضة اذ ليس القسم الثالث هو المفتاح بل بعضه ثم ان الجار والمجرور اما حال من القسم الثالث بناء على مذهب سيبويه من جواز مجيئها من المبتدأ أو صفة له فان قلت ان جعله صفة له مشكل لان الجار والمجرور اذا وقع صفة فاما أن يكون متعلقه نكرة هي الوصف في الحقيقة فيلزم نعت المعرفة بالنكرة واما أن يكون ذلك المتعلق معرفة أي الكائن فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة لان أل الداخلة على اسم الفاعل موصول وذلك لا يجوز قلت نختار الاول لكن نقول ان تعريف القسم الثالث لفظي بناء على أن أل الداخلة عليه جنسية والمعرف بأل الجنسية معرفة لفظا نكرة معنى فيجوز في الجار والمجرور بعده أن يكون صفة نظرا للمعنى وأن يكون حالا نظرا للفظ ولك أن تختار الثاني وهو جعل الجار والمجرور متعلقا بمعرفة ولا يرد ماسبق لان الوصف المحذوف صفة مشبهة لانه لم يرد به التجدد والحدوث بل الدوام وأل الداخلة على الصفة المشبهة معرفة على الصحيح (قوله السكاكي) نسبة لسكاكة قرية بالعراق أو باليمن أو بالعجم تقريرات والذي ذكره السيوطي أنه نسبة لجده كان سكاكا كالذهب أو الفضة (قوله أعظم) خبر كان وقوله ماصنف فيه لا يصح أن تكون ما موصولا حرفيا لان القسم الثالث أعظم المصنفات لا أعظم التصنيف فهي اما نكرة موصوفة أو اسم موصول (٥٤) واقعة على الكتب بدليل تبيين المصنف لها بجمع لا على كتاب لعدم التطابق بين البيان والمبين (قوله بيان لما صنف) أي أعظم الكتب المشهورة التي صنفت فيه وفيه أن هذا يستلزم أن يكون القسم الثالث كتابا لان افعل التفضيل بعض ما يضاف اليه مع أنه جزء كتاب وأجيب بأجوبة الاول أن جعله كتابا باعتبار المعنى اللغوي اذ الكتب لغة الضم والجمع الثاني انه أفرد بالتدوين فان بعضهم كالعلامة السيد نقل القسم الثالث بحروفه وسلخه عن القسمين وشرحه فقد خرج بالافراد المذكور عن كونه جزء كتاب الى كونه كتابا بالمعنى العرفي أيضا الثالث أن القسم الثالث لما كان هو العمدة من المفتاح صار كأنه الكتاب كله (قوله تمييز من أعظم) ما أي لاعظم أي تمييز لنسبة أعظم الى ماصنف محول عن الفاعل أي أعظم نفعه ماصنف فيه ولا يقال ان فيه رفع افعل للظاهر لانا نقول هذا مجرد تقدير لا استعمال فان قلت لاي شئ جعله تمييزا من أعظم دون المشهورة مع أنه أظهر لدلالته على أن نفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخاص والعام قلت لانه لا يكون نصا في المقصود حينئذ وهو أن الاعظمية باعتبار النفع لجواز أن يكون باعتبار آخر وانما اعتبر المصنف الوصف بالمشهورة لانه اذا كان أعظم المشهورة نفعا فغيرها أولى (قوله أحسنها ترتيبا) أي فترتيب الكتب المشهورة حسن وترتيب القسم الثالث أحسن لوضع مسائله في المراتب العليا وذلك لان كل مسئلة بل كل كلمة يجوز أن يكون لها مراتب تناسب أن توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض ولهذا جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله فاندفع مايقال ان الترتيب شئ واحد وهو جعل كل شئ في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه أفعل التفضيل أعني أحسن لم يتصور أن يكون القسم الثالث أحسن ترتيبا ثم ان اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل بل كما يصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز أن تقع المسئلة موقعها اللائق بها جدا وتكون مع ذلك مشتملة على زيادة لاسيما اذا كان ذلك الحسن بالقياس الى كتب أخر

من مفتاح العلوم الذي صنفه الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي أعظم ماصنف فيه) أي في علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) بيان لماصنف (نفعا) تمييز من أعظم (لكونه) أي القسم الثالث (أحسنها) أي أحسن الكتب المشهورة (ترتيبا)

الكائن (من) مجموع الكتاب المسمى (مفتاح العلوم الذي صنفه) أي مفتاح العلوم (الفاضل العلامة أبو يعقوب يوسف السكاكي) رحمه الله تعالى (أعظم ماصنف) هو خبر كان (فيه) أي فيما تقدم وهو علم البلاغة وتوابعها (من الكتب المشهورة) وهو بيان لما أي كان القسم الثالث أعظم المصنفات التي هي الكتب المشهورة في ذلك الفن (نفعا) تمييز من قوله أعظم أي نفع ذلك القسم أعظم أنفاع تلك الكتب المشهورة في هذا الفن وانما اعتبر المشهورات لانه اذا كان أنفع المشهورات فغيرها أحرى وانما كان أعظمها نفعا (لكونه أحسنها ترتيبا) أي لكون ذلك القسم أحسن تلك الكتب في ترتيب مسائله وفصوله والترتيب وضع كل شئ في مرتبته التي تنبغي له ولما كانت كل مسئلة وكل كلمة يجوز أن تكون لها مراتب تناسب ان توضع فيها وبعض تلك المراتب أحسن من بعض جاز أن يكون تأليف أحسن من آخر في ترتيب كلماته وفصوله ومسائله وربما تكون المسائل غررا وحسانا في معناها ولكن لم توضع كل واحدة فيما ينبغي لها فتكون كلآلئ عقد انفصم فانتثرت فيفتقر كمال حسنها الى نظمها بالترتيب ولهذا يوصف تأليف الشيخ عبد القاهر مع بلاغة مؤلفه لما لم يراع فيه حسن الترتيب بأنه

بعض بالتقدم والتأخر والاصول قواعد هذا العلم والحشو كرما لا حاجة لذكره وهو قريب من التطويل وسنتكلم عليه في بابه والتعقيد عما يحصل من عدم تهذيب العبارة وقوله مفتقر الى الايضاح أي ليزول

(قوله وضع كل شئ في مرتبته) هذا التعريف مشكل لان الضمير في مرتبته ان عاد على كل لزم أن يكون كل شئ في مرتبة كل شئ فيكون الشئ موضوعا في مرتبته ومرتبة ما سواه وهو لا يصح وان كان عائدا على شئ لزم أن تكون جميع الافراد موضوعة في مرتبة شئ واحد وهو لا يصح أيضا وأجيب بانا نختار أن الضمير راجع لكل واضافة المرتبة للعموم لانه مفرد مضاف والمراد المراتب اللائقة بها فالمعنى وضع الاشياء في مراتبها اللائقة بها وهو من مقابلة الجمع بالجمع فيقتضي القسمة على الآحاد فكأنه قيل وضع هذا الفرد في مرتبته اللائقة به وهكذا وهو ظاهر وأجاب العلامة عبد الحكيم بما حاصله أن الضمير راجع لشئ والعموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ فالمعنى وضع شئ في مرتبته أي شئ كان (قوله أتمها تحريرا) هذا يفيد أن غيره من الكتب موصوف بتمام التحرير وأن القسم الثالث موصوف بزيادة التمام ويرد عليه أن تمام التحرير ينافي وقوع الحشو والتطويل والتعقيد فيه وأن التمام لا يقبل الزيادة لانه نهاية الشئ وحينئذ فلا يصح التفضيل على أن اسم التفضيل انما يصاغ مما يقبل الفضل والزيادة والجواب عن الامرين أن المراد بالتمام الثابت لتلك الكتب القرب اليه مجازا والقريب الى التمام يقبل الزيادة فلا ينافي وقوع الامور الثلاثة ولا صوغ اسم التفضيل (قوله هو تهذيب الكلام) أي تخليصه من الزوائد وكونه أتم بالنسبة اليها لا ينافي اشتماله على الحشو والتطويل في نفسه كما سيذكر وما ذكره من أن التحرير هو تهذيب الكلام فهو معنى اصطلاحي وأما في اللغة فهو تخليص العبد من الرقية (قوله متعلق بمحذوف يفسره قوله جمعا) أي والاصل وأكثرها جمعا للاصول جمعا واعترض هذا بانه يلزم عليه عمل المصدر محذوفا مع أنه لا يعمل محذوفا كما لا يعمل في متقدم وأيضا ما لا يعمل لا يفسر عاملا ويجاب بأنه من باب حذف العامل لا من باب عمل المحذوف وقولهم ما لا يعمل لا يفسر عاملا قاصر على باب الاشتغال وما نحن فيه ليس منه (قوله لان معمول الخ) علة لمحذوف أي وليس متعلقا بجمعا المذكور لان معمول الخ (قوله لا يتقدم عليه) أي لانه يؤول بالموصول الحرفي وصلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لانه كتقديم جزء الشئ عليه فكذلك ما أول بهما لا يتقدم معموله عليه وهذا مذهب الجمهور (قوله والحق جواز ذلك) أي جواز تقديم معمول المصدر عليه في الظروف كما هنا وهذا مذهب الرضي قال لان المؤول بالشئ لا يعطى حكمه من كل وجه ولان تقدير عامل للظرف فيه تكلف ومما يدل للجواز قوله تعالى فلما بلغ معه السعي وقوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة واعترض العصام بأنه ليس هنا ظرف وانما هو مفعول به زيدت فيه اللام لتقوية العمل قال يس وهو من العجب العجاب لانه اشتهر كنار على علم أن الظرف والجار والمجرور اخوان يطلق كل منهما على الآخر وانهما اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا كالفقير والمسكين عند الفقهاء (قوله يكفيه رائحة الفعل) أي ماله أدنى ملابسة بالفعل كالمصدر فانه يدل على الحدث وهو أحد جزأي مدلول الفعل هذا هو المراد برائحة الفعل فاندفع اعتراض ابن جماعة بأن قولهم رائحة الفعل غير صحيح لان الرائحة عرض والفعل عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وانما كان الظرف يكفيه رائحة الفعل لان للظرف شأنا ليس لغيره لتنزله من الشئ منزلة نفسه لوقوع الشئ فيه وعدم انفكاكه عنه

هو وضع كل شئ في مرتبته (و) لكونه (أتمها تحريرا) هو تهذيب الكلام (وأكثرها) أي أكثر الكتب (للاصول) هو متعلق بمحذوف يفسره قوله (جمعا) لان معمول المصدر لا يتقدم عليه والحق جواز ذلك في الظروف لانها مما يكفيه رائحة من الفعل

كلا لئ عقد انفصم (وأتمها تحريرا) عطف على أحسن أي لما كان نفع ذلك القسم أعظم لكونه أحسن من تلك الكتب ولكونه أتم منها في تحريره والتحرير التهذيب والتنقيح بازالة موجبات التعقيد والخلل والتفاوت في تمام التحرير انما هو بالنسبة الى مراتب القرب من التمام والا فبعد فرض تمام التحرير فلا تفاوت فيه حتى تصح الاتمية فيه (وأكثرها للاصول جمعا) أي لما كان نفع القسم الثالث أعظم من نفع غيره لكونه كما ذكر ولكونه أيضا أكثر تلك الكتب في جمعه لاصول الفن وذكرنا التحرير والترتيب والجمع مجرورة (١) بالباء عند التقرير لبيان المعنى بسهولة والافهي في الاعراب تمييزات محولة في الاصل عن الفاعل وقوله للاصول متعلق بمقدر دل عليه جمعا ولم يتعلق بالمذكور لان المصدر انما يعمل في مثل هذا بتقديره بان والفعل فهو في تأويل الموصول وصلته والموصول لا يتقدم عليه معمول صلته لكن الاصح جوازه في الظرف لان له خصوصية التوسع لما تقرر انه كنفس الواقع فيه لشدة ارتباطه به معنى فصار لا ينفك عن عامله معنى فكأنه لم يتقدم عليه ولهذا قيل فيه ان رائحة

ما نسبه اليه من التعقيد وتبعد ارادة كتابه الايضاح لانه انما صنفه وسماه بالايضاح بعد هذا المختصر وأيضا هو يريد ذكر الحامل على التلخيص فلو أراد أن المفتاح محتاج لكتاب الايضاح لما ناسب قوله صنفت

---

(١) قوله بالباء كذا في الاصول وصوابه بفي فانها الموجودة في تقريره كما ترى كتبه مصححه

(قوله ولكن كان الخ) هذا استدراك على وصف القسم الثالث بالاوصاف السابقة وذلك انه لما وصفه بالاوصاف السابقة توهم انه مصون عن الحشو والتطويل والتعقيد فرفع هذا التوهم بقوله ولكن كان الخ (قوله وهو الزائد المستغنى عنه) أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء المراد سواء كان لفائدة أم لا كان متعينا أم لا كما فى قوله كذبا ومينا (قوله والتطويل) هو مصدر بمعنى اسم المفعول لان المراد به الكلام الزائد على أصل المراد المستغنى عنه بلا فائدة وقول الشارح وهو الزيادة المراد بها الزائد أو فى الكلام حذف مضاف أى ذو الزيادة ثم ان فى كلام الشارح احتباكا حيث حذف من كل قيدا أثبته فى الآخر فحذف من الحشو قوله على أصل المراد لذكره فى التطويل وحذف من التطويل المستغنى عنه لذكره فى الحشو (قوله وستعرف الفرق بينهما) أى الفرق المعتد به والا فالتفسير الذى ذكره يؤخذ منه فرق أيضا لانه يقتضى أن يكون بينهما العموم والخصوص المطلق وذلك لانه قيد التطويل بكونه لغير فائدة وأطلق فى الحشو فيجتمعان فى زائد لا لفائدة وينفرد الحشو فى زائد لفائدة وحاصل الفرق الآتى أن الحشو هو اللفظ الزائد المتعين زيادته كقوله

وأعلم علم اليوم والامس قبله * ولكننى عن علم ما فى غد عمى

فلفظ قبله زائد قطعا فهو حشو والتطويل هو الزائد على أصل المراد مع عدم تعينه كما فى قوله

وقددت الاديم لراهشيه
وألفى قولها كذبا ومينا

فالكذب والمين بمعنى واحد فأحدهما زائد لا بعينه وهذا الفرق الآتى يقتضى أن يكون بينهما التباين وماذكره الشارح هنا فرق بينهما بحسب اللغة وما يأتى فرق بحسب ما وقع عليه اصطلاح أهل هذا الفن (قوله وهو كون الكلام مغلقا الخ) أشار بذلك الى أن التعقيد هنا مصدر المبنى للمفعول أى عقد الكلام لاجل أن يكون وصفا للكلام وأما التعقيد بمعنى جعل الكلام معقدا الذى هو مصدر المبنى للفاعل فهو وصف للفاعل ولا يحسن ارادته هنا وأورد على الشارح أن التطويل وكذا الحشو ليسا وصفين للكتاب اذا جعلا مصدرى المبنى للفاعل بل اذا جعلا مصدرى المبنى للمفعول فكان ينبغى التأويل فيهما أيضا ليكونا وصفين للكتاب الا أن يقال انه ترك التأويل فيهما اتكالا على المقايسة أو ترك ذلك استغناء بتفسيرهما السابق لانه قد فسر كلا منهما باللفظ الزائد وهذا يفيد حملهما على المحشو والمطول به وأن المصدر بمعنى اسم المفعول لانه باق على مصدريته حتى يحتاج الى أن يؤول بهما أول به التعقيد ثم ان كون الكلام مغلقا اما بسبب خلل فى اللفظ وهو التعقيد اللفظى أو خلل فى الانتقال وهو التعقيد المعنوى أو بسبب ضعف التأليف لان مخالفة النحو فى الكلام توجب صعوبة فهم المراد بالنسبة لمن تتبع قواعد الاعراب فالتعقيد هنا فى كلام المصنف شامل لضعف التأليف بخلافه فيما يأتى فانه خاص بالامرين الاولين بدليل عطف ضعف التأليف عليه كما أفاده الحفيد (قوله خبر بعد خبر) أى بناء على جواز تعدد خبر الناسخ وانما سكت عن جعله حالا من ضمير غير مصون لان الخبر به أظهر وأقرب لانه يوهم أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله للاختصار مع انه ليس كذلك فانه فى نفسه مغاير للمصون وان لم يلاحظ ذلك فيكون أدعى للقدوم على اختصاره وما قيل فى قابلا من الاعراب يقال فى مفتقرا واختار فى جانب الاختصار التعبير بقابلا وفى جانب الايضاح والتجريد التعبير بمفتقرا اشارة الى أن الاهتمام

(ولكن كان) أى القسم الثالث (غير مصون) أى غير محفوظ (عن الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه (والتطويل) وهو الزيادة على أصل المراد بلا فائدة وستعرف الفرق بينهما فى بحث الاطناب (والتعقيد) وهو كون الكلام مغلقا لا يظهر معناه بسهولة (قابلا) خبر بعد خبر أى كان قابلا (للاختصار) لما فيه من التطويل (مفتقرا) أى محتاجا (الى الايضاح) لما فيه من التعقيد

الفعل تكفى فى عمله (ولكن) ذلك القسم الثالث مع كونه موصوفا بما تقدم المقتضى للاستغناء به عن تأليف آخر فى معناه فيه عيوب أخرى تقتضى الحاجة الى تأليف آخر فى معناه محرر من تلك العيوب وهى أن ذلك القسم (كان غير مصون) أى غير محفوظ (من الحشو) وهو الزائد المستغنى عنه مع تعينه كقوله * وأعلم علم اليوم والامس قبله * فقوله قبله يتعين للزيادة وهو غير محتاج اليه ويأتى ان شاء الله تعالى ان فيه قسمين مفسد وغير مفسد (و) من (التطويل) وهو الزائد بلا فائدة من غير أن يتعين كقوله * وألفى قولها كذبا ومينا * فالكذب والمين بمعنى واحد فأيهما أسقط صح المعنى مع الآخر فلم يتعين أحدهما للزيادة فالفرق بين الحشو والتطويل التعين وعدمه مع كون الحشو قد يعرض فيه لتعينه افساد المعنى وسيأتى ما فى ذلك ان شاء الله تعالى (و) من (التعقيد) والتعقيد الذى يتصف به الكلام وهو المراد ههنا هو كون الكلام معقدا أى مغلقا لا ينفهم الا بتكلف وهو على ما يأتى ان شاء الله تعالى قسمان معنوى ولفظى وأما الذى يتصف به المتكلم فهو جعل الكلام كذلك (قابلا للاختصار) بازالة ما فيه من التطويل (مفتقرا الى الايضاح) أى محتاجا الى ازالة تعقيده ليتضح معناه

مختصرا ووصف التلخيص بكونه مختصرا لا ينفى أن يحصل به الايضاح فقد يحصل من تقصير العبارة وضوح لا يحصل بتطويلها وقوله والتجريد يعود الى الحشو وقوله الاختصار يعود الى التطويل

(و) الى (التجريد) عما فيه من الحشو (ألفت) جواب لما (مختصرا يتضمن مافيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى حكم كلى ينطبق على جميع جزئياته ليتعرف أحكامها منه كقولنا كل حكم منكر يجب توكيده (ويشتمل

(و) مفتقرا الى (التجريد) بازالة مافيه من الحشو فقوله قابلا مفتقرا خبران بعد خبر وقد تبين أن فى كلامه النشر المخلوط ولو أتى بالمرتب لقال مفتقرا الى التجريد قابلا للاختصار مفتقرا الى الايضاح ولكن صنيعه أسد لان الايضاح بازالة التعقيد والتجريد بازالة الحشو يشتركان فى الافتقار اليهما لان ضد كل منهما عيب تجب ازالته فناسب التعبير فى جانبهما بالافتقار والاختصار بازالة التطويل ليس فى منزلة الافتقار اليه اذ ليس ضده بعيب تجب إزالته ولكونه أقرب من الآخرين قدمه فى الذكر كما يقدم الايسر ليتفرغ الى الاهم وأخرهما مجموعين فيما يشتركان فيه وهو الافتقار اليهما لان ضديهما من العيوب (ألفت) كتابا (مختصرا) هذا جواب قوله لما كان علم البلاغة الخ أى لما كان علم البلاغة رفيع الرتبة والقسم الثالث أحسن مصنفاته فيما تقدم وفيه التطويل والتعقيد والحشو احتيج الى كتاب يزيل مافيه فألفت مختصرا (يتضمن) ذلك المختصر أى يشتمل على (مافيه) أى فى القسم الثالث (من القواعد) جمع قاعدة وهى الضابط والمراد به قضية تتضمن حكما كليا يشمل بعمومه جميع الجزئيات والمراد بالجزئيات هنا القضايا التى موضوعاتها مشمولة لموضوع القاعدة الكلية وذلك كقولنا بالنسبة الى هذا الفن كل حكم منكر يجب توكيده فان هذا يشمل الحكم الذى هو ثبوت القيام لزيد عند انكار عمرو فيثبت له حكم القاعدة وهو انه يجب توكيده فيقال ان زيدا لقائم (ويشتمل) ذلك المختصر

ففيه لف ونشر غير مرتب ص (ألفت مختصرا يتضمن مافيه من القواعد ويشتمل

بالاختصار دون الاهتمام بالايضاح والتجريد فالتحرز عنهما أهم من التحرز عنه (قوله عما فيه) لم يقل لما فيه على طريقة ماقبله اذ لا يعلم حينئذ أن المجرد عنه ماذا بخلاف ماقبله فلا يلزم فيه مثل ذلك ولم يرتب النشر على نمط اللف لاجل السجع (قوله ألفت مختصرا) لم يقل اختصرته مع انه أخصر اشارة الى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث لامر دعاه اليه بل تأليف مختصر يتضمن مافيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه وأيضا تعبيره باختصرته يقتضى أن مافى هذا المختصر فى القسم الثالث وليس للمصنف الا مجرد الاختصار مع أن له غير الاختصار التجريد والايضاح وبعض اجتهادات له مخالفة لمذهب السكاكى (قوله يتضمن مافيه الخ) اشارة الى أنه مختصر جامع ثم ان المراد بتضمن مافى القسم الثالث من القواعد تضمنه معظم مافيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة فى علم الجدل والاستدلال وعلمى العروض والقوافى ودفع المطاعن عن القرآن لان هذه المباحث لواحق لعلمى المعانى والبيان (قوله وهى حكم) كان الاولى وهو حكم لان الضمير اذا وقع بين مرجع وخبر مختلفين بالتذكير والتأنيث فالاولى مراعاة الخبر لانه محط الفائدة وقوله حكم يطلق الحكم على المحكوم به وعلى النسبة الحكمية وعلى الايقاع والانتزاع أعنى ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة المسمى ذلك عند المناطقة بالتصديق والمراد هنا القضية الدالة على النسبة الحكمية من اطلاق اسم المدلول وارادة الدال فساوى قول غيره قضية كلية ان قلت هذا مجاز وهو لا يدخل التعاريف قلت هذا مجاز مشهور أو أن هذا ضابط لا تعريف على أن بعضهم ذكر أن الحكم يطلق على القضية نفسها اطلاقا حقيقيا عرفيا كاطلاقه على مامر وقولهم كلية أى محكوم فيها على كل فرد من أفراد موضوعها أو المراد موضوعها كلى وقوله ينطبق الخ هذا القيد على الثانى ليس لبيان الواقع بل للاحتراز عن القضية الطبيعية نحو الانسان نوع والحيوان جنس فان المحكوم عليه بالنوعية أو الجنسية الماهية الكلية بقطع النظر عن الانطباق على الجزئيات بخلافه على الاول فانه لبيان الواقع والاحتراز عن الطبيعية بقوله كلية والمراد بالانطباق الاشتمال واعترض بأن الجزئيات انما تضاف للكلى المفرد لا للقضية الكلية والذى يضاف اليها انما هو الفروع وهى القضايا التى تحت تلك القضية الكلية بأن يحكم بمحمولها على جزئيات موضوعها وأجيب بأنه استعار الجزئيات للفروع بجامع الاندراج فى الجملة أو أن فى العبارة حذف مضاف أى على جميع جزئيات موضوعه أو أن فى العبارة استخداما فأطلق الحكم أولا بمعنى القضية وأعاد عليه الضمير بمعنى المحكوم عليه ولاشك أن المحكوم عليه وهو الموضوع أمر كلى تحته جزئيات وعلى هذا فلا حذف أصلا كذا قالوا قال العلامة عبد الحكيم وهذه تكلفات لا تليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجم الغفير فالاولى أن يقال قوله حكم كلى أى على كلى فان كلية الحكم بكون المحكوم عليه كليا والضمير فى ينطبق وجزئياته راجع الى الكلى ومعنى انطباقه صدقه عليه وهو احتراز عن القضية الطبيعية (قوله ليتعرف الخ) اللام للغاية والعاقبة أى ان غاية ذلك الانطباق وثمرته

تلك المعرفة وليست للتعليل لان الانطباق لايعلل بالمعرفة بل الامر بالعكس أى أن الانطباق يكون علة للمعرفة وذلك لان الانطباق أمر ذاتى للقضية فلا يعلل بشئ والمعرفة لاحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها وكيفية معرفة أحكام جزئيات الموضوع منها أن تأتى بقضية سهلة الحصول لكون موضوعها جزئيا من جزئيات موضوع القاعدة ومحمولها نفس موضوع القاعدة وتجعل هذه القضية السهلة الحصول صغرى وتجعل القاعدة كبرى لهذه الصغرى فينتظم قياس من الشكل الاول منتج للمطلوب كأن يقال ثبوت القيام لزيد حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده فثبوت القيام لزيد يجب توكيده ولما كانت معرفة أحكام الجزئيات من القاعدة فيها كلفة للاحتياج الى شئ آخر (١) اليها عبر بقوله ليتعرف ولم يعبر بيعرف بقى شئ آخر وهو أن القاعدة يتعرف منها أحكام الجزئيات والشاهد جزئى من جزئيات القاعدة فيكون متوقفا عليها والشاهد مثبت لها فتكون متوقفة عليه فيلزم الدور وأجاب بعضهم بمنع توقف الشاهد على القاعدة وانما هو متوقف على الموثوق به فيقال التوكيد فى جواب المنكر فى قوله تعالى انا أرسلنا فوحاسمع من الموثوق به وكل ماسمع من الموثوق به فهو مستحسن فى البلاغة فالتوكيد فى جواب المنكر فى هذه الآية مستحسن فى البلاغة ورد هذا الجواب بانه مبطل للعموم فى قولهم فى تعريف القاعدة على جميع جزئياته (٥٨) فالاولى فى الجواب أن يقال ان توقف القواعد على الشواهد بالنسبة للمجتهدين المستنبطين للقواعد وتوقف الشاهد على القاعدة بالنسبة لغيرهم لانهم هم الذين يريدون تعرف أحكام الجزئيات وحينئذ فالعموم باق على حاله (قوله على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) أى لاعلى مايستغنى عنه منها والا كان حشوا وتطويلا وفى هذا اشارة الى أن القسم الثالث فيه أمثلة وشواهد مستغنى عنها (قوله فهى أخص) أى باعتبار الصلاحية أى أن كل ماصلح أن يكون شاهدا اصلح أن يكون مثالا من غير عكس وسر ذلك أن الشاهد لابد أن يكون من كلام من يعتمد بعربيته بخلاف المثال فبينهما العموم والخصوص المطلق لا باعتبار الاثبات والايضاح لان هذا خارج عن حقيقة الامثلة والشواهد لان الجزئى لايلزم أن يكون مذكورا بعد القاعدة فضلا عن كونه مثالا أو شاهدا فكونه مذكورا للايضاح أو للاثبات عارض مفارق لايمكن اعتباره فى حقيقتهما وحينئذ فلا ينبنى عليه أخذ النسبة بينهما ولئن سلمنا دخول ذلك فى مفهوميهما لانه الجزئى من حيث انه جزئى لايكون الاثبات ولا الايضاح داخلا فى مفهومه ومن حيث انه مثال أو شاهد يكون الاثبات والايضاح داخلا فيه فلا ينتج العموم والخصوص المطلق بل يكون بينهما اما التباين الكلى لانه قد اعتبر فى كل غير ما اعتبر فى الآخر أو التباين الجزئى وهو العموم والخصوص الوجهى بأن يقال المثال ماقصد به الايضاح أريد معه الاثبات أم لا والشاهد ماقصد به الاثبات أريد معه الايضاح أم لا ان قلت يعمم فى الاول دون الثانى بأن يقال الشاهد جزئى يذكر للاثبات ليس الا قلنا قال العلامة يس التعميم فى الاول دون الثانى تحكم لانه لادليل عليه (قوله ولم آل) عطف على ألفت ويجوز أن يكون حالا من فاعله وأصل آل أألو بهمزتين الاولى للتكلم والثانية فاء الكلمة فقلبت الهمزة الثانية ألفا وفاء بقاعدة انه اذا اجتمع همزتان فى أول كلمة والثانية منهما ساكنة فانها تقلب مدة من جنس حركة التى قبلها وحذفت الواو للجازم لانه معتل وماضيه ألا يألو وأصل ألا ألو كنصر تحركت الواو وانفتح ماقبلها فقلبت ألفا (قوله من الالو) بفتح الهمزة وسكون اللام كالنصر أو بضم الهمزة واللام كالعتو على مافى القاموس (قوله وهو التقصير) أى

على مايحتاج اليه من الامثلة) وهى الجزئيات المذكورة لايضاح القواعد (والشواهد) وهى الجزئيات المذكورة لاثبات القواعد فهى أخص من الامثلة (ولم آل) من الالو وهو التقصير (جهدا)

(على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) والفرق بين المثال والشاهد أن المثال لايشترط فيه كونه صادرا ممن يستدل بكلامه والشاهد يشترط فيه كونه صادرا ممن يوثق بعربيته ويستدل بكلامه فلهذا كان الاول أعم من الثانى وانما افترقا بما ذكر لان الغرض من الامثلة ايضاح القاعدة لتتصور فيصح بكل كلام والغرض من الشاهد تقريرها وتثبيتها فلا يصح الا من كلام من يستشهد به ويلزم من التقرير التام الايضاح دون العكس (ولم آل) فعل مضارع مجزوم بحذف الواو اذ هو من الالو وهو التقصير فضمن معنى المنع فعناه لم أمنعك (جهدا) بضم الجيم وفتحها فحذف المفعول الاول وذكر الثانى

على مايحتاج اليه من الامثلة والشواهد) ش يشير الى هذا المختصر وقوله مافيه أى مافى المفتاح ويحتاج ان كان مبنيا للفاعل فالضمير يعود على هذا المختصر أو على المفتاح والشواهد ما كان من كلام من يستدل بقوله من كتاب وسنة وقول العرب والامثلة أعم من ذلك وأتى بالتضمن فى القواعد والاشتمال فى الامثلة والشواهد لان ماهو فى ضمن الشئ كالحقير بالنسبة اليه فقصد أن يجعل أعظم مافى المفتاح وهو قواعده فى ضمن كتابه وجعل مايزيده هو من أمثلة وشواهد مشتملا عليه تفخيما له وأيضا فان المضمن جزء من المتضمن فقصد أن القواعد مضمنته لانها أجزاء الكتاب والامثلة لما لم تكن ركنا من موضوع الكتاب جعل مشتملا عليها فان الشئ قد يشتمل على ماهو زائد على أجزائه الاصلية ص (ولم آل جهدا

---

(١) اليها كذا فى الاصل ولعل هنا سقطا فحرر كتبه مصححه

الثواني فالتقصير من قصر عن الشيء توانى عنه لا من قصر عن الشيء بمعنى انتهى أو عجز عنه ثم ان تفسير الشارح الالو بالتقصير بيان لمعناه في أصل اللغة وأما كونه بمعنى المنع فمجاز وانما حمل الشارح كلام المصنف على المعنى المجازي حيث قال واستعمل الالو الخ لان آل بمعنى أقصر فعل لازم فجهدا الواقع بعده اما نصب على التميز أي من جهة الاجتهاد أو على الحال أي حال كوني مجتهدا أو على نزع الخافض أي في اجتهادي والاول باطل اذ لا ابهام في نسبة التقصير الى الفاعل ولا يصح جعله محولا عن الفاعل لان الاصل في المحول أن يكون الاسناد اليه حقيقيا وهنا مجازي وأما الثاني والثالث فبعيدان لان مجيء المصدر حالا سماعي وكذلك النصب على نزع الخافض وحينئذ فجعل آل في كلام المصنف بمعنى أقصر بعيد فلذا عدل عنه الشارح الى المعنى المجازي (قوله وقد استعمل الخ) أي على طريق التضمين فقد ضمن آل معنى أمنع المتعدي لاثنين أو استعير الالو بمعنى التقصير للمنع بعد تشبيهه به واشتق من الالو آل بمعنى أمنع على طريق الاستعارة التبعية فقوله وقد استعمل الخ اضراب عما تقدم الذي هو المعنى الحقيقي اشارة الى أن المراد من الالو هنا معناه المجازي وهو المنع لما قلناه ولاشتهاره فيه والمجاز المشهور مقدم على الحقيقة الغير المشهورة عند بعض الاصوليين (قوله وحذف الخ) عطف على محذوف أي واستعمله المصنف هنا كذلك وحذف الخ والمراد بالحذف هنا لازمه وهو الترك فلا يقال ان الحذف يقتضي ذكر الشيء أولا فيقتضي أن المصنف قد ذكر المفعول الاول ثم حذفه بعد ذلك وليس كذلك وانما حذف

المصنف المفعول الاول وهو الكاف لكونه غير مقصود بخصوصه فحذف للعموم لان المعنى لم أمنع أحدا فان قلت لم لا يجوز أن يكون آل في كلام المصنف متعديا لمفعول واحد لتضمينه معنى أترك أو التجوز بالالو عنه والمعنى ولم أترك اجتهادي في تحقيقه ولا يكون في الكلام حذف على ما هو الاصل قلت المانع من ذلك أمران الاول اشتهار استعمال الالو بمعنى المنع وعدم اشتهار استعماله بمعنى الترك الثاني انه لو كان الالو هنا بمعنى الترك لكان المعنى لم أترك اجتهادي في تحقيقه بل اجتهدت فيه وهذا لا يفيد انه بذل كل الاجتهاد في ذلك وهذا خلاف المقصود اذ المقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه وهذا انما يفيده جعل آل بمعنى أمنع تأمل (قوله لم أمنعك) الخطاب لغير معين أي لم أمنع أحدا اجتهادي في تحقيقه بل بذلت وسعي وطاقتي في ذلك (قوله في تحقيقه) متعلق بلم آل باعتبار أن معناه بذلت وسعي لا بجهدا لعدم جزالة المعنى كذا قال بعضهم وتأمله (قوله في تحقيقه) أي المختصر وفيه أن التحقيق هو اثبات المسئلة بالدليل والمختصر ألفاظ لا تثبت بدليل اذ الذي يثبت به انما هو المعاني وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي في تحقيق مدلوله فالتحقيق من أوصاف المعاني كما أن التهذيب من أوصاف اللفظ لانه تخليص اللفظ من الحشو (قوله أي أخذا) التناول في الاصل مد اليد لاخذ الشيء أريد به هنا لازمه وهو الاخذ فهو من اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم والمراد بالاخذ هنا اختيار النفس للمسائل أي ان اختيار الشخص للمسائل المرتبة من هذا المختصر أقرب من اختياره لها من القسم الثالث بمعنى انه يميل الى أخذها منه أكثر لكونه جعل مسائله وفصوله في رتب هي منها أسهل أخذا من مسائل القسم الثالث لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني ادراك بعضها على ادراك بعض أو المراد بالتناول الاخذ للمعاني من الالفاظ المرتبة أي ان أخذ الشخص للمعاني من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر أقرب من أخذها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث (قوله اضافة المصدر) أي أضيف اضافة المصدر أو وهذه الاضافة اضافة المصدر فهو اما منصوب على المفعولية المطلقة أو مرفوع خبر لمحذوف وقدم اضافته الى الفاعل على

أي اجتهادا وقد استعمل الالو في قولهم لا آلوك جهدا متعديا الى مفعولين وحذف المفعول الاول ههنا والمعنى لم أمنعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتيبا أقرب تناولا) أي أخذا (من ترتيبه) أي من ترتيب السكاكي أو القسم الثالث اضافة المصدر الى الفاعل أو المفعول (ولم أبالغ في اختصار لفظه تقريبا) مفعول له

وهو جهدا ويحتمل أن يكون على بابه فينصب جهدا باسقاط الخافض أي لم أقصر في جهدي أي اجتهادي وجدي وقوله (في تحقيقه وتهذيبه) متعلق بجهدا أي لم أترك شيئا من اجتهادي في تحقيق هذا المختصر أي تنقيحه عما لا ينبغي من الفساد معنى ولفظا (ورتبته) أي هذا المختصر (ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه) أي وجعلت مسائله وفصوله في رتب هي فيها أسهل أخذا لكونها يستعان ببعضها على فهم بعض وينبني ادراك بعضها على ادراك بعض من ترتيب السكاكي للقسم الثالث ولا شك أن الترتيب ان كان على الوجه المذكور كان المرتب أسهل أخذا مما لم يكن كذلك (ولم أبالغ في اختصار لفظه) أي المختصر بل ارتكبت في الاختصار طريق الاعتدال (تقريبا

في تحقيقه وتهذيبه ورتبته ترتيبا أقرب تناولا من ترتيبه) ش لم آل له استعمالان أحدهما لم أقصر والثاني لم أمنع نفسي جهدا ومنه قوله عز وجل لا يألونكم خبالا وعلى الاول لا يكون جهدا مفعولا والضمير في قوله من ترتيبه يعود على المفتاح وفيما قبله يحتمل عوده عليه وعلى هذا الكتاب وهو أقرب ص (ولم أبالغ في اختصار لفظه تقريبا

اضافته للمفعول لما تقرر فى كتب النحو من أن الاول أكثر وأولى (قوله لما تضمنه) أى معمول لما تضمنه الخ أى فهو علة لذلك المتضمن بالفتح أى وليس علة للنفى لان المفعول له هو ما فعل لاجله الفعل وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للمنفى وهو المبالغة لانه يختل المعنى أن المبالغة فى اختصار لفظه لاجل التقريب منتفية فيقتضى (٦٠) أن المبالغة فى اختصار لفظه لغير التقريب كسهولة الحفظ حاصلة وليس هذا المعنى بمراد لان المراد نفى المبالغة فى الاختصار مطلقا وانما كان المعنى ما ذكر على جعله متعلقا بأبالغ لان النفى اذا دخل على كلام فيه قيد شأنه أن يكون النفى فيه موجها الى القيد مع بقاء أصل الفعل ثم ان ظاهره أن العمل لما تضمنه المعنى وهو الترك وليس كذلك وانما العمل للفعل الدال عليه وهو تركت فالكلام على حذف مضاف أى معمول لدال ما تضمنه معنى لم أبالغ ثم ان هذا الكلام يحتمل أن يكون اشارة الى أن العمل انما هو لذلك الفعل وانه اذا جعل العمل لمعنى حرف النفى وجب تأويل النفى بفعل مثبت يصلح للتعليل وهو الظاهر ويحتمل أن يكون اشارة الى أن العمل لحرف النفى باعتبار ما يستفاد منه وما ذكره بيان لمعمل حرف النفى وأن القيد له وتوضيح لحاصل المعنى وانما أدرج الشارح المعنى للاشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ لوجوب تغاير المتضمن والمتضمن ولو لم يذكر المعنى لصح أيضا لان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن لشئ متضمن لذلك منتفيا
الشئ لكن يصير الكلام خاليا عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لم أبالغ وانما كان معنى لم أبالغ متضمنا ومستلزما للترك لان معنى قوله لم أبالغ نفى المبالغة ويلزمه تركها (قوله وطلبا الخ) ان قلت هذا عين ما قبله فلا حاجة له

لما تضمنه معنى لم أبالغ أى تركت المبالغة فى الاختصار تقريبا (لتعاطيه) أى تناوله (وطلبا للتسهيل فهمه على طالبيه)

لتعاطيه) أى انتفت منى المبالغة فى الاختصار لاجل قصد التقريب الى الافهام عند تعاطيه بالمدارسة فالتقريب علة للانتفاء المفهوم من قوله لم لا علة لأبالغ لانه يصير المعنى حينئذ ان المبالغة الكائنة لأجل التقريب انتفت منى ولا ينافى ذلك وجود مبالغة كائنة لغير التقريب وليس هذا المعنى مرادا هنا (وطلبا للتسهيل فهمه على طالبيه)

لتعاطيه وطلبا للتسهيل فهمه على طالبيه) ش يعنى بذلك أن الكلام اذا بولغ فى اختصاره صعب دركه واستغلقت ألفاظه فلذلك لم يبالغ فى اختصاره بل جعله وسطا بقى فى كلام المصنف بحث وهو أن قوله تقريبا وطلبا لا يستقيم أن يكون معمولا لأبالغ مجردا عن النفى لعدم ملاءمته له فهو كقولك لم أضرب زيدا اكراما له فهو مفعول له بعد تقدير دخول النفى عليه والمشهور فى مثل ذلك خلافه كقوله تعالى ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ولو جاء على ما ذكره المصنف لقال صيانة وحفظا وكذلك ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق فالقياس أن يقول على هذا لم أبالغ فى اختصاره إبعادا له على أن الاسلوب الذى استعمله يستعمله الناس كثيرا وهو أحسن من جهة أن فيه نفى ذلك بكل تقدير بخلاف اعتبار الفعل مقطوعا عن النفى فانه يقتضى النفى بقيد وهذا البحث لم يزل يدور فى خلدى ثم رأيت ابن الحاجب ذكره فى أماليه فقال فى قوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون اذا قلت ما ضربته للتأديب فان أردت نفى ضرب معلل فاللام متعلقة بضربت ولم تنف الاضرب مخصوصا وان أردت نفى الضرب مطلقا فاللام متعلقة بالنفى والمعنى أن انتفاء الضرب كان من التأديب لان بعض الناس قد يؤدب بترك الضرب ولا يستبعد تعلق الجار بالحرف الذى فيه معنى النفى لجواز قولهم ما أكرمته لتأديبه وما أهنته للاحسان اليه وانما يتعلق بما فى الحرف من معنى أنفى وقوله تعالى ما أنت بنعمة ربك بمجنون لو علق به لكان المراد نفى جنون من نعمة الله وهو غير مستقيم لان الجنون ليس من نعمة الله ولانه انما أريد نفى الجنون مطلقا فتحقق أن المعنى انتفى عنك الجنون مطلقا بنعمة الله وعلى هذا يحكم فى التعلق فان صح تعلقه بالفعل والا علق بالحرف وعلى هذا قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم معناه فى أن تبتغوا فهى متعلقة بجناح المعنى أن الجناح فى ابتغاء التجارة منتف وتعلقه بليس بعيد لانه لم يرد نفى الجناح مطلقا ويجعل ابتغاء التجارة ظرفا للنفى فبهذا يبعد أن يكون متعلقا انتهى وحاصله ما قلناه وان الاصل التعلق بالفعل من غير نظر الى النفى وقول ابن الحاجب التعلق بليس بعيد لعله يريد التعلق المعنوى والا فالراجح ان ليس لا يتعلق بها الجار والمجرور لفظا وقال ابن الحاجب أيضا فى شرح خطبة المفصل فى قول الزمخشرى (١) لا يبعدون منابذة وزيغا هو نصب على المفعول لاجله لما تضمنه معنى لا يبعدون كأنه قيل يقربون منهم لاجل المنابذة أو انتفى بعدهم لاجل المنابذة لا يبعدون لانه يفسد المعنى ثم رأيت الوالد فى بعض التعاليق نحو كلامه الاول وقال الذى تقتضيه صناعة العربية التعليق بالفعل الصريح ثم ذكر الاحتمال الآخر وذكر له مأخذين أحدهما ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفى قال كما يفعله بعض النحاة والزمخشرى فى بعض المواضع والثانى انه قد يؤخذ الفعل بقيد كونه

---

(١) عبارة المفصل لا يبعدون عن الشعوبية منابذة للحق الابلج وزيغا عن سواء المنهج كتبه مصححه

والضمائر للمختصر وفي وصف مؤلفه بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض

أي انتفت المبالغة في الاختصار لما تقدم وانتفت لأجل الطلب والحرص على تسهيل فهم المختصر على الطالبين لفهمه فإن المبالغة في الاختصار مما يوجب صعوبة الفهم وصعوبة الفهم مما يوجب منافرة الكتاب فيترك تعاطيه وتداوله وقد وصف المصنف كتابه بأنه مهذب سهل المأخذ مع الاختصار وفي ذلك تعريض بأن لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما للسكاكي قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصريحا أولا يعني في قوله ولكن كان غير مصون الخ وتلويحا ثانيا

منتفيا قلت والذي تخلص في ذلك على التحقيق أنه إذا ورد شيء من تعلقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي فالأصل تعلقه بالفعل المنفي لا بالنفي إلا أن يقوم دليل على تعلقه بالنفي فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين والذي يترجح المأخذ الثاني الذي ذكره الوالد لا ما ذكره ابن الحاجب لأن عمل معاني الحروف لا يساعد عليه أكثر النحاة ثم ينبغي أن يتنبه إلى أن هذين الاحتمالين يأتيان في كثير من تعلقات الفعل فيأتي ذلك في المفعول له تقول ما ضربته إهانة إذا أردت التعليق بالفعل الصريح وتقييد النفي وتقول ما ضربته إكراما إذا أردت تعليل انتفاء الضرب مطلقا أو تقول ما ضربته لأكرمه وما ضربته لأهينه وتقول في الحال ما ضربته مصلوبا إذا أردت وقوع الضرب في غير حال الصلب وما ضربته مكرما إذا أردت ترك الضرب وتقول في الغاية لأضربه حتى يموت إذا أردت أنك تضربه ضربا لا يموت منه فالضرب حتى يموت منتف لا مطلق الضرب وتقول لا أضربه حتى يسيء فانتفاء الضرب مطلقا قبل الإساءة حاصل وكذلك إلى أن يموت وإلى أن يسيء (١) وتقول في الاستثناء لا يقوم القوم إلا زيدا والمعنى أن قيام القوم غير زيد منتف إما بقيام الجمع أو بقيامه ولا يقوم القوم إلا زيدا بمعنى قيامه أي انتفى قيام غير زيد وتقول ما ضربته حقا إذا أردت تأكيد عدم الضرب وما ضربته حقا إذا أردت نفي الضرب المؤكد وتقول في الظرف لا أحب زيدا اليوم والمعنى أن انتفاء المحبة المستمرة وقع اليوم ولا أحبه اليوم بمعنى أن محبتك له في هذا اليوم هي المنتفية وتقول في المفعول معه ما سرت والنيل إذا أردت انتفاء مصاحبة النيل وتقول ما سرت والكسل إذا أردت انتفاء السير مطلقا بمصاحبة الكسل وتقول في الجار والمجرور ما ضربت زيدا عن بغضه أو كراهته إذا أردت التعليق بالصريح وإن لم ترده قلت ما ضربت زيدا عن محبته أو من محبته وقد ظفرت من القرآن العظيم بأمثلة لذلك مع بعضها ما تصرفه قطعا إلى الفعل ومع بعضها ما تصرفه إلى الانتفاء قال تعالى لا ظلم اليوم فاليوم ظرف للظلم وليس المعنى أن ذلك اليوم وقع فيه الحكم بانتفاء كل ظلم ذلك اليوم وغيره وعكسه قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ليس معناه نفي تثريب ذلك اليوم فقط بل أنه وقع في ذلك اليوم انتفاء كل تثريب وقال تعالى فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فلا شك أن الحل منتف من الطلاق إلى النكاح والمعنى أن انتفاء الحل إلى النكاح حاصل وليس المراد انتفاء الحل المغيا فيلزم الحل بعد الطلاق لا إلى تلك الغاية وكذلك حتى يميز الخبيث من الطيب وكذلك ولا تقربوهن حتى يطهرن وكذلك حتى تعلموا ما تقولون حتى يبلغ الهدي محله نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وقد كثر في حتى دون غيرها وكذلك قوله تعالى وما قتلوه يقينا أي انتفى قتله يقينا هذا أحسن ما قيل فيه وأما الوارد على الأصل فكثير قال تعالى وما فعلته عن أمري فعن أمري يتعلق بفعلته لا بالانتفاء لأن الواقع أنه فعله وقال تعالى لا يسألون الناس إلحافا وقال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وقال تعالى ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون فإن قلت تجويز الأمرين يوقع في إلباس قلت سبق أن الأصل أحدهما فلا إلباس على أنه يجوز أن تقول زيد لا يقوم ويقع بعده مريدا العطف على يقوم تارة وعلى لا يقوم أخرى وهما معنيان متنافيان قال تعالى

قلت أما أولا فقد يمنع ذلك إذ لا يلزم من قرب تناوله فهمه إذ قد يقرب ما هو في غاية الصعوبة ولا يصل إلى حد السهولة فإن في مجرد تقليل الصعوبة تقريبا لا يقال فكان ينبغي أن يستغني بهذا عما قبله لأنا نقول إغناء المتأخر عن المتقدم لا يضر لأن الأول قد وقع في مركزه على أن المقام مقام خطابة وأيضا فقد يكون قصد من الأول تسهيله في نفسه وأنه مستحسن مع قطع النظر عن تحقق الطلاب له ومن الثاني الإشارة إلى أن له طلابا وأنه راعى حالهم (قوله بأنه مختصر) أخذه من قوله ألفت مختصرا أو من قوله ولم أبالغ في اختصاره وقوله منقح أخذه من قوله في تحقيقه وتهذيبه وقوله سهل المأخذ أخذه من قوله وطلبا الخ (قوله تعريض) هو كناية مسوقة لموصوف غير مذكور ويسمى تلويحا كقول المحتاج للمحتاج إليه جئتك لأسلم عليك فكأنه أمال الكلام إلى عرض يدل على المقصود وإنما يسمى تلويحا لأن المتكلم يلوح به لما يريده وقوله تعريض يعني ثانيا وإلا فهو وقد عرض بالقسم الثالث أولا بقوله قابلا للاختصار مفتقرا للإيضاح والتجريد كما أنه صرح بذلك أولا في قوله ولكن كان غير مصون الخ قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بأن فيه حشوا وتطويلا وتعقيدا تصريحا أولا وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا

(١) وتقول في الاستثناء الخ كذا في الأصل ولعل في العبارة شيئا فتأمل وحرر كتبه مصححه

(قوله بأنه لا تطويل فيه) أى لانه مختصر وقوله ولا حشو أى لانه مهذب وقوله ولا تعقيد أى لانه سهل المأخذ فهو نشر على ترتيب اللف (قوله المذكور من القواعد وغيرها) أى الامثلة والشواهد وأشار الشارح بذلك الى أن اسم الاشارة ليس راجعا للمختصر والا لاقتضى أن هذه الفوائد زائدة على المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك وأول القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور لاجل صحة الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره (قوله عثرت) من العثور وهو الاطلاع على الشئ من غير قصد وفى تعبير المصنف ببعض اشارة الى عزة تلك الفوائد لانها لم تكن ثابتة فى كل كتب المتقدمين (قوله وزوائد الخ) قال فى المطول ولقد أعجب المصنف فى جعل ملتقطات كتب الائمة فوائد وفى جعل مخترعات خواطره زوائد ووجه الاعجاب أن كلامه موجه محتمل للمدح وللذم فيحتمل أن مخترعات خواطره زوائد الشأن فيها أن تطرح ولا تقبل فتسميتها زوائد (٦٣) تواضع منه ويحتمل أن يكون المراد أن مخترعات خواطره زوائد فى الفضل على الفوائد التى التقطها من كتب الائمة وبين فوائد وزوائد الجناس اللاحق لاختلافهما بحرفين متباعدى المخرج لتباعد مخرج الفاء من مخرج الزاى وبين اليها وعليها جناس مضارع لاختلافهما بحرفين متقاربى المخرج لان مخرج الهمزة قريب من مخرج العين ثم ان تلك الزوائد مثل اعتراضاته على السكاكى ومثل مذهبه فى الاستعارة بالكناية فانه لم يسبق به واعترض بأن هذه الزوائد ان كانت غير موجودة فى كلام أحد لا بطريق التصريح ولا بطريق التلويح كانت باطلة اذ لا مستند اليها على انها اذا كانت خارجة عن كلامهم فلا معنى لادخالها فيه مع كونها أجنبية عما قالوه فكيف تدخل فى فنهم وتضاف الى ماقالوه ويجرى عليها حكمه وأجيب بأن المراد انها لا توجد فى كلام أحد بالنظر للقواعد وهذا لا ينافى انها تؤخذ بالتأمل فى القواعد والمأخوذ من القواعد لا يضاف الا لمستنبطه وحينئذ يصح ادراجها فى الفن وأجاب العلامة يس بأن المراد بقوله فى كلام أحد أى من أهل هذا الفن المتصدين لتدوينه وتقريره وهذا لا ينافى انها تؤخذ من كلام نحو مفسر وادراجها فى كلامهم من حيث مناسبتها له وكونها على طريقته ومشابهتها له فى الفائدة (قوله بأن يكون الخ) هذا تصوير للنفى وهو الاشارة (قوله وسميته الخ) لانه تلخيص لاعظم أجزائه هذا وقد اشتهر أن أسماء الكتب من قبيل الاعلام الشخصية وأسماء العلوم من قبيل الاعلام الجنسية واعترض بأن هذا تحكم فالاولى أن يقال ان قلنا ان الشئ يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الجنس وان قلنا ان الشئ لا يتعدد بتعدد محله كان كل من قبيل علم الشخص ومما يؤيد ذلك أن الكتاب جزء من العلم فما جرى على الكلى

قصدت

بأنه لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد كما فى القسم الثالث (وأضفت الى ذلك) المذكور من القواعد وغيرها (فوائد عثرت) أى اطلعت (فى بعض كتب القوم عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أفز (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميته تلخيص المفتاح)

يعنى فى قوله قابلا للاختصار الخ وتعريضا بالشارح يعنى فى وصفه كتابه بضد ذلك (وأضفت) أى ضممت (الى ذلك) الى ما تضمنه من قواعد القسم الثالث وما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد (فوائد) جمع لفائدة وهى ما يتجدد مما له نفع (عثرت) أى اطلعت من غير قصد طلبها بخصوصها (فى بعض كتب القوم) ويعنى بالقوم البيانيين (عليها) أى على تلك الفوائد (وزوائد لم أظفر) أى لم أتصل ولم أفز (فى كلام أحد بالتصريح بها) أى بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) وذلك بأن يدل عليها كلام أحدهم ولو بمطلق الالتزام أو بالمفهوم الاضعف فتؤخذ منه ولو لم يقصدها صاحب ذلك الكلام ولا ينافى ذلك كون أصل مدركها قواعد هذا الفن بممارستها وقواعد فن آخر لأن ما يدرك بممارسة القواعد ويحصل بها لا ينسب لأحد (وسميته) أى هذا المختصر (تلخيص المفتاح) أى تنقيحه وتهذيبه فى الجملة وهذا المختصر المعين تلخيص المفتاح فاذا سمى بهذا الاسم طابق باعتبار معناه الكلى هذا المعنى الجزئى أو طابق هذا الاسم باعتبار معناه الجزئى معناه الكلى

يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون بعطف نكون على لا نكذب وهذه القاعدة ربما تخرج من كلام المصنف فى باب الاستفهام حيث يقول فى نحو ألم تعلم انه استفهام تقرير رعاية للنفى وانكار رعاية للنفى وقد وجدت الغالب التعلق بالفعل لا بالنفى الا فى حتى فانى لا أستحضر فى القرآن استعمال حتى بعد نفى أو نهى الا والمقصود النفى مطلقا نعم فى السنة قوله صلى الله عليه وسلم فى الضيف حتى تحرجه وقوله صلى الله عليه وسلم لا تصف المرأة جارتها لزوجها حتى كأنه ينظر اليها ولا فرق فى حتى فيما نحن فيه بين أن تكون جارة أو غيرها الا ان المقصود التعلق المعنوى وانما أطلت فى ذلك لانه قاعدة مهمة يحتاج اليها فى جميع العلوم ولم أر تحقيقها فى كتاب ولله الحمد والمنة ص (وأضفت الى ذلك فوائد عثرت فى بعض كتب القوم عليها وزوائد لم أظفر فى كلام أحد بالتصريح بها ولا الاشارة اليها) ش هذا الكلام ربما يخالف ما بعده ص (وسميته تلخيص المفتاح) ش هذا الاسم ان كان علما

يجرى على الجزء (قوله ليطابق اسمه) أى ليكون معنى اسمه العلمى وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة مطابقا ومناسبا لمعناه الاصلى وهو التنقيح والتهذيب ووجه المناسبة أن هذه الالفاظ المخصوصة مشتملة على التنقيح والتهذيب فسميت هذه الالفاظ بالتلخيص لاشتمالها عليه فالحامل للمصنف على هذه التسمية تلك المناسبة نظير ما قيل فى الصلاة من انها لغة الدعاء ثم جعلت فى الشرع أسماء للاقوال والافعال المخصوصة لتلك المناسبة لان الصلاة بالمعنى الشرعى مشتملة على الدعاء وليس المراد بقوله ليطابق اسمه معناه أن ذات الاسم مطابقة لمعناه اذلا مناسبة بين حروف التلخيص وبين الالفاظ المخصوصة أو التنقيح (قوله قدم المسند اليه) أى ولم يكتف بالضمير المستتر المؤخر (قوله قصد الخ) وذلك لانه لا يناسب جعل الواو للعطف عند عدم تقدمه لان من محسنات الوصل تناسب المعطوفين فى الماضوية والمضارعية ولا يصح جعلها للحال بدون التقديم لان المضارع المثبت انما يربط اذا كان حالا بالضمير لا بالواو فتعين أن يكون التقديم لاجل أن تكون الجملة اسمية مرتبطة بواو الحال والقصد من جعل هذه الجملة حالية تقييد جميع الافعال من التأليف وما عطف عليه فان قلت يصح جعلها للعطف ويحمل مراعاة المناسبة فى العطف اذا لم توجد نكتة وقد عدل هنا الى المضارعية لقصد الاستمرار التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع قلت هذه النكتة حاصلة مع التقديم وجعل الواو للحال فالاولى ما ذكره فرارا من عدم تلك المناسبة فان قلت لا حاجة فى جعل الجملة حالية لزيادة واو اذ الجملة الاسمية يصح أن تكون حالا بالضمير وحده قلت يلزم على حذفها توهم الاستئناف فزادها دفعا لذلك التوهم فظهر من هذا أن التقديم انما هو من (٦٣) أجل ما ذكر من النكتة اذ لا يعرف للتقديم هنا نكتة غير ذلك وذلك لان تقديم المسند اليه على المسند الفعلى الذى لم يل حرف النفى قد يأتى للتخصيص وقد يأتى لتقوى الحكم لتكرر الاسناد كما يأتى ولا يعرف لشئ منهما حسن هنا اذ لا حسن فى قصر السؤال عليه بل الحسن فى الشركة فى السؤال ليكون أقرب للاجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التحجير فى الدعاء ولا حسن فى تأكيد اسناد السؤال اليه اذ لا انكار ولا تردد فيه من السامع قال بعضهم يمكن أن يكون التقديم هنا لافادة الحصر أو التقوى ويوجه الاول بأن المصنف من تواضعه رأى أن كتابه لا يلتفت اليه غيره فضلا عن كونه يسأل النفع به واذا كان كذلك فلا يسأل النفع به الا هو فكأنه قال وأنا أسأل النفع به دون غيرى فالقصر حقيقى أو انه اضافى باعتبار الحاسدين له من أهل عصره أى وأنا أسأل الله لا غيرى من الحاسدين ورد الوجه الاول بأن جعله قصرا حقيقيا ينافى ما أسلفه من مدح مختصره وترجيحه على القسم الثالث فان ذلك المدح ينافى انه يرى أن غيره لا يعتد به ورد الوجه الثانى بأن القصر المذكور انما يكون للرد على معتقد الشركة وليس هنا من يعتقد أن أهل عصره الحساد يشاركونه فى السؤال حتى يرد عليه وكونه يدعى أن هنا معتقد الشركة أمر بعيد ويوجه الثانى بأن تقوى الحكم وتأكيده بتكرر الاسناد ليس بلازم أن يكون للرد على منكر بل قد يكون لمجرد الاعتناء بالحكم ولظهور الرغبة فيه أو لاستبعاد الحكم فالتقديم هنا للاعتناء بالسؤال والاهتمام به أو لظهور الرغبة فيه فتوجه الى الله يتضرع فى الاجابة مجتهدا بأقصى وسعه مشيرا الى أنه لا يعتمد على ما بالغ به فى وصف مؤلفه بل يسأل الله النفع به أو لاستبعاده السؤال ولذا علله بقوله انه ولى النفع به فتأمل ذلك (قوله حال من أن ينفع به) أى حال من المصدر المؤول الواقع مفعولا أى أسأل الله النفع به حال كونه كائنا من فضله فهو من تقديم الحال على صاحبها وليس من فضله من معمولات أن ينفع به حتى يلزم تقديم معمول الصلة على الموصول أو تقديم معمول المصدر عليه وكلاهما ممنوع (قوله وهو المفتاح أو القسم الثالث) جعل القسم الثالث أصلا له ظاهر وأما جعل جملة المفتاح أصلا ففيه نظر لان القسمين الاولين منه لا تعلق للمختصر بهما حتى يجعلا أصلا له ويجاب بأن ما كان جزؤه أصلا لغيره فالكل أصل لذلك الغير بهذا الاعتبار (قوله انه ولى) بفتح الهمزة على حذف لام الجر علة

ليطابق اسمه معناه (وأنا أسأل الله تعالى) قدم المسند اليه قصدا الى جعل الواو للحال (من فضله) حال من (أن ينفع به) أى بهذا المختصر (كما نفع بأصله) وهو المفتاح أو القسم الثالث منه (انه) أى الله تعالى (ولى ذلك) النفع (وهو حسبى)

(وأنا أسأل الله تعالى) أى سميته والحال أنى أسأل الله تعالى (من فضله أن ينفعبه) كل طالب (كما نفع بأصله) أى أسأل الله تعالى النفع به فى حال كون ذلك النفع كائنا من فضله وجوده لا لعمل ثقة باخلاصه ولا لسعى ثقة باتمامه بل بمجرد الفضل والكرم كما نفع بأصله وهو المفتاح وكونه أصلا لانه تلخيص للقسم الثالث منه وما كان جزؤه أصلا لغيره فهو أصل لذلك الغير وصح ورود الحال من أن ينفع مع تنكيره لتقدمه عليه وخص السؤال بوقت التسمية بعد التمام المشعرة بمدح المسمى دفعا لما يخشى من عجب التمدح بالعمل الموجب لنقصان بركته ونفعه (انه ولى ذلك) أى سألته تعالى لانه متولى أمر ذلك النفع حصولا ونفيا كما أنه المتولى لكل شئ ولا شريك له فى شئ ما البتة (وهو) أى الله تعالى (حسبى)

قصدت مناسبته أو وصفا فى هذه التسمية نظر من وجوه منها أنه ليس تلخيصا للمفتاح بل للقسم الثالث منه وكانه أحاله على ما سبق من التصريح بذلك ومنها أن التلخيص يؤذن بالاقتصار والموافقة

لقوله أسأل و بكسرها على الاستئناف البياني جوابا عما يقال لاى شئ سألته دون غيره وقوله ولى ذلك ولى فعيل بمعنى فاعل أى متولى ذلك النفع ومعطيه فله أن يتصرف فيه كيف يشاء (قوله أى محسبى) يشير الى أن حسب بمعنى محسب فهو اسم فاعل لا اسم فعل كما هو الصحيح وحاصل ما فى المقام أن حسب فى الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذا يخبر به عن الواحد وعن المتعدد فيقال زيد وعمرو حسبك ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وله حينئذ استعمالان فتارة تستعمل استعمال الصفات فتكون نعتا للنكرة كمررت برجل حسبك من رجل وتارة تستعمل استعمال الاسماء الجامدة غير تابعة لموصوف نحو حسبهم جهنم فان حسبك الله بحسبك درهم وهذا رد على من زعم انه اسم فعل فان العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الافعال باتفاق وأما قول صاحب الصحاح حسبك درهم أى كفاك فهو بيان للمعنى بالمآل لان مآل المعنيين واحد لا بيان لانه اسم فعل (قوله وكافى) عطفه على ما قبله عطف تفسير ثم يحتمل أن المراد كافى فى جميع المهمات حتى فى اجابة هذا السؤال ويحتمل الكفاية فى ذلك وعليه فتكون الجمل منتظمة (قوله عطف الخ) انما جعل الواو عاطفة لان الاصل فيها العطف ولعدم صحة جعلها للحال لان الجملة الحالية لا تكون انشائية ولا يصح جعلها اعتراضية لان الاعتراض لا يكون فى آخر الكلام ولعدم تضمنه نكتة جزيلة (قوله اما على جملة وهو حسبى واما على حسبى) انما انحصر العطف فى هذين لان المتقدم ثلاث جمل لا يصح العطف على الاولى منها لعدم الجامع ولكونها حالا والانشائية لا تكون حالا ولا على الثانية لانها معللة وهذه لا تصلح التعليل فتعين الثالثة فاما أن يكون العطف عليها بتمامها أو على جزئها (قوله والمخصوص) أى بالمدح محذوف والاصل ونعم الوكيل الله وعلى هذا فيجعل المخصوص اما مبتدأ والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف (قوله واما على حسبى) أى وان لزم عليه تسمية عطف الجملة على المفرد لانه يجوز اذا تضمن المفرد معنى الفعل كما هنا لان حسبى فى معنى يحسبنى (قوله فالمخصوص هو الضمير) أى الواقع مبتدأ لان ونعم الوكيل عطف على الخبر (قوله على ما صرح الخ) انما صرح بهذا العزو لان تقدم المخصوص خلاف الشائع اذ الشائع ان المخصوص يذكر بعد والجملة قبله خبر أو خبره محذوف أو يجعل خبر المحذوف وهنا قد وقع مبتدأ مقدما فلما كان هذا الوجه خلاف الشائع قال الشارح على سبيل التبرى منه على ما صرح به صاحب المفتاح (قوله وعلى كل تقدير) أى من التقديرين أعنى عطف جملة ونعم الوكيل على جملة وهو حسبى أو عطفها على حسبى وحده (قوله قد عطف الانشاء على الاخبار) هذا ظاهر على التقدير الاول لا على الثانى لان حسبى بالمعنى الذى ذكره الشارح وهو محسبى مفرد لا يفيد اخبارا الا أن يقال انه فى تأويل يحسبنى و يكفينى ثم ان قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار يحتمل أن المراد وهو جائز كما صرح به الشارح فى غير هذا المحل وفاقا للصفار فالقصد بذكر هذا الكلام تحقيق المقام ويحتمل أن المراد وهو غير جائز كما ذهب اليه البيانيون وجمهور النحاة وحينئذ فالقصد الاعتراض

أى محسبى وكافى (ونعم الوكيل) عطف اما على جملة وهو حسبى والمخصوص محذوف واما على حسبى أى وهو نعم الوكيل فالمخصوص هو الضمير المتقدم على ما صرح به صاحب المفتاح وغيره فى نحو زيد نعم الرجل وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار والله أعلم

أى كافى عن غيره فى كل شئ فلا أطلب مرادى من غيره (ونعم الوكيل) يحتمل أن يعطف على جملة هو حسبى فيكون المخصوص بالمدح محذوفا أى ونعم الوكيل المفوض اليه فى جميع الامور هو أى الله تعالى ويحتمل أن يعطف على الخبر وهو لفظ حسبى لانه فى تأويل الفعل فيكون فى تأويل الجملة بفاعله اذ التقدير وهو يحسبنى أى يكفينى فيكون المخصوص هو الضمير الذى اقتضى العطف وجوده مقدما وكون المخصوص مقدما فيه خلاف قيل يجوز وقيل المقدم دليل المخصوص المؤخر وممن نص على الاول صاحب المفتاح واذا كانت جملة وهو حسبى خبرا وكانت جملة نعم الوكيل انشاء لزم سواء عطفت على خبر الاولى بالتأويل المتقدم أو على جملتها عطف الانشاء على الاخبار وهو ممنوع لان بين الانشاء والاخبار كمال الانقطاع على ما يأتى وقد يجاب بجعل الاولى لانشاء الثناء على الله تعالى بانه الكافى فى جميع المهمات ولو كان الثناء بالجملة الاسمية قليلا لان ارتكابه أخف من ارتكاب العطف مع كمال الانقطاع أو بجعل الثانية معطوفة على خبر الاولى بتقدير القول فتكون الجملتان خبريتين الا أن

وهو قد خالفه كثيرا أو زاد عليه كما سبق وعدديه ومنها انه جعله فيما سبق مختصرا والاختصار والتلخيص متنافيان فالاختصار تقليل اللفظ وتكثير المعنى مأخوذ من الخصر وهو المجتمع فوق الوركين ومنه الخنصر فان الجوهرى ذكره فى مادة خصر فيكون وزنه فنعل لكن ابن سيده ذكره فى المحكم فى الرباعى فيكون وزنه فعلل كزبرج والمبسوط هو المختصر منه والاختصار حاصل فى كل منهما و يتعدى الفعل الى واحد منهما أيهما كان بنفسه والى الآخر بحرف مختلف فتقول اختصرت المبسوط فى اللطيف واختصرت اللطيف من المبسوط وعند الاطلاق لا يقع الا على المبسوط فتقول اختصرت المبسوط واسم المفعول وهو المختصر حقيقة فى كل منهما بالتقييد وعند الاطلاق اشتهر على اللطيف ومنه

على المتن وعلى هذا الاحتمال فيجاب باختيار التقدير الاول أعني عطف الجملة على الجملة لكن يمتنع كونه من عطف الانشاء على الاخبار بل من عطف الانشاء على الانشاء لان الجملة الاولى لانشاء المدح بالكفاية والثانية لانشاء المدح العام أو أن قوله ونعم الوكيل ليس عطفا بل معمول لخبر مبتدا محذوفين والاصل وهو مقول في حقه نعم الوكيل فالمعطوف جملة خبرية اسمية متعلق خبرها جملة انشائية فعلية فيكون من عطف الاخبار على الاخبار أو نختار التقدير الثاني وهو عطف الجملة على الخبر لكن لا نسلم أن فيه عطف الانشاء على الاخبار لان الجملة عطف على حسبي بدون اعتبار تأويله بيحسبني فهو من عطف الانشاء على المفرد لا على الاخبار سلمنا انها عطف على حسبي وانه مؤول بما مر لكن عطف الانشاء على الاخبار لا يمتنع هنا لان عطف الانشاء على الاخبار جائز اذا كان المعطوف عليه له محل من الاعراب كما هنا فان قوله حسبي خبر عن الضمير ورد الجواب الاول بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من القليل فلا ينبغي حمل الكلام عليه ورد الجواب الثاني بأن فيه تقدير أمور ثلاثة لا دليل عليها وهي مقول في حقه والمبتدأ الذي وقع الاخبار عنه بقول فالانصاف انه لا يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل معنى القول ولا الاخبار بل مجرد انشاء المدح ورد الجواب

الثالث بأن شرط عطف الفعل على الاسم أن يكون الاسم في معنى الفعل كما في قوله تعالى فالق الاصباح وجعل الليل سكنا أي فلق الاصباح فلا يجوز مررت برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم في معنى الفعل وحسبي بدون اعتبار يحسبني اسم ليس في معنى الفعل ورد الجواب الرابع بأن القول بجوازه فيما له محل من الاعراب بدون تأويل أي للاولى بالانشاء أو للثانية بالخبر عند الجمهور ممنوع لا بد له من شاهد ولا يقال الشاهد للجواز قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي أي من كلام الله لا من كلام الصحابة الذين حكى الله كلامهم أي وقالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل لانا نقول هذا قابل للبحث بجواز أن يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه أي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل أو مبتدأ أي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهرين اللذين يكون عليهما العطف في الآية من عطف الخبر على الخبر كيف تكون الآية شاهدا للجواز اللهم الا أن يقال ان التقدير خلاف الظاهر (قوله مقدمة) الاظهر انه خبر لمحذوف أي هذه مقدمة ويحتمل انها مبتدأ والخبر محذوف أي مقدمة أذكرها وفي كون أيهما أولى خلاف ويصح قراءته بالنصب على انها مفعول لفعل محذوف أي أذكر لك مقدمة أو على نزع الخافض لكنه سماعي ويصح الجر بحرف محذوف الا أنه شاذ ويحتمل أن تكون مبتدأ وما بعدها خبرا أو خبرا وما بعدها مبتدأ لتأويله بالمشروع فيه ويحتمل أن تكون موقوفة لعدم تركيبها مع عامل كأسماء العدد ثم هي اما اسم للالفاظ أو المعاني أو النقوش أو للثلاثة أو لاثنين منها احتمالات والاقرب انها اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون) اعترض بأن هذا لا يتم وذلك لان الخطبة من جملة المختصر فكان على

(مقدمة) رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون

الثانية مشتملة على انشاء محكي فيكون التقدير وهو حسبي وهو المقول فيه نعم الوكيل هو وارتكاب هذا أيضا مع ما فيه من التقدير المخرج عن الظاهر أقرب من عطف الانشاء على الاخبار * ثم شرع في أجزاء المقصود بالذكر من التأليف وهي أربعة مقدمة وثلاثة فنون لان ما ذكر في التأليف إما أن يكون من المقاصد في الفن أولا فان لم يكن من المقاصد بل مما يستعان به على المقصود فهو المقدمة والا بان كان من المقاصد فان كان الغرض منه إدراك الاحوال التي يطابق بها مقتضى الحال ليحترز بذلك عن الخطا في تأدية المعنى الذي يراد زائدا على أصل المراد فهو الفن الاول المسمى بالمعاني وان لم يكن الغرض ما ذكر بل شيء آخر فان كان ذلك الشيء الآخر العلم بالاحوال التي بها يحترز عن التعقيد المعنوي فهو الفن الثاني المسمى بالبيان وان لم يكن الغرض ما ذكر فهو الفن الثالث والاعتماد في الحصر على الاستقراء والخاتمة داخلة في الفن الثالث عند المصنف لانه نص في غير هذا الكتاب على أنها من الفن الثالث لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزأ من المقصود كما قيل فبدأ بالمقدمة منها فقال هذه (مقدمة) في بيان معنى الفصاحة والبلاغة وبيان انحصار العلم في الفنون الثلاثة وغير

تسمية المصنف هذا مختصرا باعتبار اختصاره من المفتاح غير انه قد زاد ونقص وليس ذلك شأن الاختصار وأما التلخيص فهو والشرح كما قال الجوهري فهو عكس الاختصار ومادته كلها ترجع الى البسط فلذلك لا يجتمع مع الاختصار الا أن يقال انه لم يرد اختصاره من المفتاح بل أنه مختصر في نفسه وكأنه أراد ما سبق من ازالة التطويل والحشو ثم لا يخفى أن في اطلاق التلخيص على المختصر استعمال المصدر بمعنى المفعول مجازا ص (مقدمة) ش المقدمة مأخوذة من التقديم وفيها الفتح وهو الاشهر بمعنى أن الانسان يقدمها ومنه مقدمة الرحل والكسر بمعنى انها تقدم الانسان لمقصوده ومنه مقدمة

أقوال مختلفة لم أجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما

الشارح أن يزيدها وأجيب بأن المراد رتب ما هو المقصود من المختصر في الجملة أي سواء كان مقصودا بالذات كالفنون الثلاثة وما يتعلق بها من الامثلة والشواهد واعتراضات المصنف على السكاكي أو مقصودا بالتبع كالمقدمة فانها مقصودة تبعا للعلم الذي ألف فيه المختصر للانتفاع بها فيه وحينئذ فخرجت الخطبة لانها ليست واحدا منهما (قوله على مقدمة) اعترض بأن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهو لا يتعدى بعلى وأجيب بأنه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضمينا نحويا أي جعل المختصر مشتملا على مقدمة فالظرف على هذا لغو متعلق برتب أو انه ضمن الترتيب معنى الاشتمال تضمينا بيانيا وهو جعل اسم فاعل الفعل المتروك حالا من معمول الفعل المذكور فعلى هذا يكون الظرف مستقرا متعلقا بمحذوف حال (٦٦) أي رتب المصنف أجزاء المختصر أي جعلها مرتبة بحيث يطلق عليها اسم الواحد حال كونه مشتملا على مقدمة ثم ان ترتيب المختصر واشتماله على هذه الامور الاربعة من ترتيب واشتمال الكل على أجزائه لان المختصر ألفاظ وكذلك المقدمة والفنون الثلاثة لان كلا منها اسم للقضايا الكلية التي هي القواعد والضوابط ومعلوم انها ألفاظ لما مر أن القاعدة قضية كلية (قوله لان المذكور فيه) من ظرفية الاجزاء في الكل لان المذكور فيه قضايا وقواعد وهي ألفاظ (قوله اما أن يكون الخ) خبر ان بحذف مضاف اما مع الاسم أي لان حال المذكور أو مع الخبر أي لان المذكور فيه اما ذو أن يكون أو يقال فرق بين المصدر الصريح والمؤول كما ذكروه في نحو هذا (قوله من قبيل المقاصد) أي بالذات والا فالمقدمة مقصودة في الفن لكن تبعا وأقحم لفظ قبيل لادراج الامثلة والشواهد قول في الفنون الثلاثة ولو قال اما أن يكون من المقاصد لخرج ما ذكر لان المقاصد عبارة عن القواعد فقط والحاصل أن الامثلة والشواهد والاعتراضات ليست من المقاصد وانما هي مكملة لها وحينئذ فهي من قبيلها ومن ناحيتها فأقحم لفظ قبيل لادخالها في المقاصد ولعل في الكلام حذفا والاصل اما أن يكون من المقاصد أو من قبيلها تأمل ثم ان قوله لان المذكور فيه اما أن يكون الخ هذا دليل عقلي على ما ادعاه من الحصر لان التردد بين النفي والاثبات عقلي وهذا الدليل العقلي مؤيد بالاستقراء (قوله في هذا الفن) أي المعهود وهو فن البلاغة وتوابعها (قوله الثاني المقدمة) قدم الثاني لقصر الكلام عليه ولان مفهومه عدمي وهو مقدم على الوجود ثم ان حمل الثاني على خصوص المقدمة جاء من الاستقراء فاندفع ما يقال لم لا يجوز أن يكون شيأ آخر وحاصل الدفع انا تتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد غير

لان المذكور فيه اما أن يكون من قبيل المقاصد في هذا الفن أولا الثاني المقدمة والاول ان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطا

ذلك مما ينساق اليه الكلام ولم يعرف المقدمة لعدم تقدم ما يشعر بها فكان المقام مقام تنكيرها وأصل التنكير افادة الافراد لان المفرد أقل ما ينطلق عليه المنكر وذلك كاف في الغرض وأما كون تنوينها للتعظيم أو التقليل فلا يتعلق به الغرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لا تتفاوت غالبا حتى يكون مقامها بالنسبة اليه تارة يوجب كونها عظيمة وتارة يوجب كونها حقيرة فلا يتشوف الا لوجودها الا لكونها عظيمة أو قليلة ولهذا لم يستعمل هذه مقدمة عظيمة لهذا الفن أو قليلة له ولو كان يمكن بالتكلف وصفها بالعظمة أو القلة على خلاف المعتاد من المؤلفين ولاجل برودة هذا المعنى فيها كان الخلاف فيه مما لا ينبغي أن يقع بين المحصلين وأما الفنون فلما انجر الكلام في آخر هذه المقدمة الى ذكرها في قوله وما يحترز به عن الخطا الخ ناسب ذكرها بطريق التعريف لكن لم يذكرها باسم الفن وانما ذكر مصدوقه لكن العهد مما يكفي فيه الذكر التضمني وهو ظاهر غير أن اخباره عن الفن بأنه علم كذا اخبار بمعلوم لتقدمه في آخر التقسيم وقد أجيب عنه بان الاخبار في الثاني والثالث جوزه بعد العهد وفي الاول تبعية ما بعده له وههنا بحث وهو أن مقدمة العلم يتوقف عليها ادراك ذلك الفن وهذه الامور المذكورة ههنا لا يتوقف عليها الفن فان صاحب المفتاح ذكرها بعد الفنين وأيضا مقدمة العلم كما قيل هي حد العلم وبيان غايته وموضوعه وهذه الاشياء لم يذكر فيها الموضوع بالتصريح ولا الغاية والجواب أن المراد بالمقدمة ههنا مقدمة الكتاب وهي طائفة من كلامه تتقدم أمام المطلوب لارتباط معناها به وانتفاع بذلك المعنى فيه ولا شك أن المقدمة اذا أريدت لهذا المعنى صدقت على هذه الطائفة المذكورة أمام المطلوب لارتباط معناها به الذي هو تفسير البلاغة والفصاحة اللتين قصد معرفتهما من وضع هذا الفن اذ هما منشأ غايته التي هي معرفة إعجاز القرآن وبيان انحصار العلم في الثلاثة (١) التي يوقف على معاني الفنون في الجملة ولا يخفى ارتباط ما ذكر بالمقصود وأما مقدمة العلم وهي المعاني التي يتوقف عليها الفن فقد تكون نفس

الجيش لانها تقدمه أي تجسره على التقدم أو من قدم بمعنى تقدم قال تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومقدمة الشيء تارة تكون منه فالاضافة فيها على معنى من ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الرحل ومقدمة البرهان التي هي أحد أجزائه وتارة تكون خارجة عنه كالذريعة له فالاضافة فيها على معنى اللام وأما

(١) التي يوقف كذا في النسخ ولعل التي محرف عن الذي كتبه مصححه

المتكلم فالاولى أن نقتصر على تلخيص القول فيهما بالاعتبارين

المقدمة والفنون الثلاثة وماقيل هنايقال فى الثالث (قوله فى تأدية المعنى المراد) أى للبلغاء والمراد بالمعنى المراد للبلغاء مازاد على أصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كالانكار وخلو الذهن فلو كان المخاطب ينكر قيام زيد وأورد المتكلم له الكلام غير مؤكد بأن قال زيد قائم فقد أخطأ فى نفس تأدية المعنى المراد لتركه الواجب وهو التأكيد الدال على حال المخاطب وهو الانكار الذى هو معنى مراد للبلغاء وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الاول وقوله عن التعقيد المعنوى أى بأن تكون العبارة التى عبر بها يعسر الانتقال منها الى المعنى المراد فاذا اقتضى الحال المجاز وأورده المتكلم لكن مع التعقيد المعنوى بأن أتى بعبارة صعبة خفية اللوازم كما لو قلت رأيت أبحر فى الحمام مريدا به رجلا شجاعا بجامع مشابهته للاسد فى ذلك فقد أصبت فى أصل تأدية المعنى المراد لكونه مطابقا لمقتضى الحال ولكن أخطأت فى كيفية التأدية لكونك أتيت بالعبارة الخفية اللوازم وهذا الخطأ يحترز عنه بالفن الثانى فلو عبرت عن المقصود برأيت أسدا فى الحمام بجامع الجراءة لم يكن هناك خطأ فى كيفية التأدية لسهولة الانتقال (قوله والا فهو الفن الثالث) أى والا بأن كان الغرض ليس الاحتراز أصلا بل انما هو مجرد تحسين اللفظ وتزيينه فهو الثالث (قوله وجعل الخاتمة الخ) هذا جواب عما يقال حصر ترتيب المختصر فى الفنون الثلاثة والمقدمة غير حاصر اذ من جملة أجزاء الكتاب الخاتمة فكان على الشارح ذكرها (قوله وهم) بفتح الهاء أى غلط والمراد به الخطأ لان الغلط انما يستعمل فى خطأ اللسان وخطأ الذهن كما هنا لا يقال فيه غلط بل خطأ (قوله كما سنبين) أى فى أول الخاتمة نقلا عن المصنف فى الايضاح أن الخاتمة من الفن الثالث قال الشارح هناك ومما يدل على ذلك أن المصنف حصر فى آخر

فى تأدية المعنى المراد فهو الفن الاول والا فان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوى فهو الفن الثانى والا فهو الفن الثالث وجعل الخاتمة خارجة عن الفن الثالث وهم كما سنبين ان شاء الله تعالى ولما انجر كلامه فى آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود فى الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة

مدلول الالفاظ المتقدمة التى هى مقدمة الكتاب وقد يكون غيرها مدلولها على انا لا نسلم اشتراط التوقف الحقيقى بل المراد التوقف الكمالى ولا نسلم اشتراط كونها ذكر الموضوع والغاية والحد فقط فلا يرد البحث أصلا فتحصل فى الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب أن الاولى مرجعها الى المعنى المتوقف عليه كمالا أو حقيقة والثانية مرجعها الى الالفاظ الدالة على المعانى التى لها ربط بالمقصود فيتجه حينئذ أن يقال ان بين مدلول مقدمة الكتاب ومقدمة العلم عموما من وجه أو يقال ان بين الدال على مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموما من وجه وهذا الفرق مما خفى على كثير من الناس وفى هذا المقال مجال للبحث

قول المصنف مقدمة فان أرادانها مقدمة الكتاب فهى جزء منه وان أرادانها مقدمة العلوم فهى ذريعة

المقدمة أجزاء الكتاب فى الفنون الثلاثة ولم يلتفت لذكر الخاتمة (قوله الى انحصار المقصود) أى بالذات (قوله بطريق التعريف العهدى) أى الذكرى ان قلت ان أل التى لتعريف العهد الذكرى ضابطها أن يتقدم ذكر لمدخولها وما هنا ليس كذلك اذ لم يسبق على العنوان فى التراجم تعبير بعنوان فن أول وفن ثان وفن ثالث وانما الذى ذكره فى آخر المقدمة ما يحترز به عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فهو علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى فهو علم البيان وما يعرف به وجوه تحسين الكلام فهو علم البديع ولا شك أن هذا العنوان غير عنوان الفن الاول الفن الثانى الفن الثالث وحينئذ فلا يصح جعلها للعهد الذكرى وأجيب بأن أل التى للعهد الذكرى يكتفى بتقدم ذكر مدخولها تقديرا كما هنا وتوضيح ذلك أن المصنف لما أخبر فى آخر المقدمة أن علم البلاغة منحصر فى علم المعانى والبيان والبديع وذكر أن واحدا يحترز به عن الخطا فى تأدية المعنى المراد وواحدا يحترز به عن التعقيد المعنوى وواحدا يعرف به وجوه محسنات الكلام علم أنها فنون أى ضروب مختلفة ومعلوم مما تقدم من قوله لما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا أن مقصود الكتاب منحصر فى علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب منحصر فى علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة منحصر فى فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر فى فنون ثلاثة ومعلوم أن الفنون الثلاثة المذكورة فى الكتاب يكون واحد منها أول وواحد ثان وواحد ثالث فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالاولية والثانوية والثالثية وأنها علم المعانى والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لا يعلم أن الفن الاول هو علم المعانى أو البيان أو البديع فيقال لافادة النسبة الفن الاول أى من الفنون التى علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعانى والفن الثانى علم البيان والفن الثالث علم البديع فهذه التراكيب الثلاثة من قبيل قولنا المنطلق زيد من جهة أن كلا من طرفى الجملة معلوم والمجهول الانتساب فتدبر ذلك أفاد ذلك العلامة عبد الحكيم والفنارى وأصحاب الحفيد وغيرهم مما حاصله أن أل التى للعهد الذكرى هى التى تقدم مصحوبها صريحا أو كناية كما يأتى وما هنا من قبيل الثانى لان الفن الاول والثانى والثالث قد ذكرت سابقا بعنوان ما يحترز

به عن الخطا فى تادية المعنى المراد ومايحترز به عن الخطا فى التعقيد المعنوى وما يعرف به وجوه التحسين فان هذه الامور مشهورة الاتصاف بالعنوان المذكور أى الفن الاول والفن الثانى والفن الثالث اذ مدلول الفن الاول القواعد المخصوصة وكذا مدلول الفن الثانى والثالث فيكون من التقديم الكنائى على حد قوله تعالى وليس الذكر كالانثى فانه اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله رب انى نذرت لك مافى بطنى محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن التحرير وهو أن يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وكذلك الفن الاول اشارة الى ماسبق ذكره كناية فى قوله ومايحترز به عن الخطا الخ فان ماوان كانت تعم الفن الاول وغيره لكن الاحتراز عن الخطا المذكور انما هو بالفن الاول وكذا يقال فى الفن الثانى والثالث (قوله فانه لامقتضى الخ) أى فنكرها لان الاصل فى الاسماء التنكير ولامقتضى للعدول عنه الى التعريف (قوله للتعظيم) أى كما قال الزوزنى نظرا لكون مافيها من المعانى عظيما وقوله أو التقليل أى كما قال غيره نظرا لقلة ألفاظها وهذا الخلاف لاطائل تحته على انه يصح اعتبارهما معا بالاعتبارين المذكورين بقى شئ آخر وهو أن المقابلة فى كلامه لاتحسن لان الذى يقابل التعظيم انما هو التحقير لا التقليل كما أن الذى يقابل التقليل التكثير لا التعظيم فكان الاولى أن يقول للتعظيم أو التحقير أو للتكثير أو التقليل وأجيب بأن فى العبارة احتباكا فحذف من الاول التكثير بدليل ما أثبته فى الثانى ومن الثانى التحقير بدليل ما أثبته فى الاول أو يقال انه أراد بالتقليل التحقير تسمحا (قوله مما لاينبغى) أى لانه لايتعلق به غرض لان نسبة مقدمة كل فن وكل كتاب اليه لاتتفاوت بحيث يكون مقامها بالنسبة اليه تارة عظيما وتارة حقيرا فلا يتشوف الا لوجودها لالكونها عظيمة أو حقيرة وكتب بعضهم قوله مما لاينبغى أن يقع بين المحصلين أى لمهمات العلوم لعلو هممهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح للتعريض فتدبر (قوله والمقدمة الخ) اعلم أن قدم تارة يستعمل لازما وتارة متعديا واسم الفاعل من الاول مقدمة بمعنى ذات متقدمة أى ثبت لها التقدم ثم نقل ذلك اللفظ من الوصفية وجعل اسما للجماعة المتقدمة من الجيش وحينئذ فالتاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية للاسمية ووجه ذلك أن التاء تدل على التأنيث والمؤنث فرع المذكر (٦٨) وكذلك الاسمية هنا فرع الوصفية فأتى بالتاء لتدل على ذلك فان قلت ان التاء

فانه لامقتضى لايرادها بلفظ المعرفة فى هذا المقام والخلاف فى أن تنوينها للتعظيم أو التقليل مما لاينبغى أن يقع بين المحصلين والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها من قدم بمعنى تقدم

وماذكور كاف فيه * ثم مهد لتعريف الفصاحة والبلاغة تمهيدا بأن بين اختلاف كل منهما باختلاف الموصوفات ليتأتى تعريف كل على حدة اذ لايمكن جمع الاشياء المختلفة فى المعنى فى تعريف واحد ولو

اليها بدليل انه سيذكر هذه العلوم مستقلة ويجوز ان تكون جزأ لكل من الثلاثة فلذلك قدمها عليها

موجودة حال الوصفية قلت يقدر زوالها والاتيان بغيرها ثم انها نقلت منها على سبيل الحقيقة العرفية ان هجر المعنى الاصلى أو على سبيل الاستعارة المصرحة ان لم يهجر وجعلت اسما لكل متقدم و يتعين بالاضافة فيقال مقدمة علم ومقدمة كتاب ومقدمة الدليل ومقدمة القياس فهذا وضع ثالث اذا علمت هذا فقول الشارح والمقدمة أى ولفظ المقدمة من حيث هى لابقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك فالراجح أظهر مع أن المقام للضمير وقوله مأخوذة أى منقولة من مقدمة الجيش أى من لفظ مقدمة الذى مدلوله الجماعة المتقدمة من الجيش أو مستعارة منها وقوله للجماعة أى الموضوعة للجماعة المتقدمة منها أى من الجيش والمناسب منه ولكنه أنث باعتبار أن الجيش طائفة وقوله من قدم اللازم اما خبر لمبتدا محذوف أى وهى أى مقدمة الجيش مأخوذة أى منقولة من قدم اللازم أى من اسم فاعل قدم اللازم لما علمت أن مقدمة الجيش منقولة من مقدمة الوصف المأخوذة من قدم اللازم او أنها حال أى حال كون مقدمة الجيش مأخوذة من قدم اللازم أى منقولة من اسم فاعل قدم اللازم ففى كلام الشارح اشارة لمراتب النقل على هذين الاحتمالين أو أنه خبر ثان للمقدمة أى والمقدمة مأخوذة أى منقولة من مقدمة الجيش ومشتقة من قدم اللازم أى من مصدره وهذا باعتبار الاصل الاصيل وهو الوصف لان الاشتقاق انما هو معتبر فيه كذا قرر شيخنا العلامة العدوى وذكر العلامة عبد الحكيم أن قوله والمقدمة مأخوذة من مقدمة الجيش لم يرد به انها منقولة أو مستعارة من مقدمة الجيش لانه لامعنى لنقل اللفظ المفرد عن المضاف واستعارته منه اذ لابد من اتحاد اللفظ فيهما أى فى المنقول عنه واليه ولانه لم يبين معنى لفظ المقدمة حتى يقال انها لذلك المعنى منقولة أو مستعارة بل مراده أن لفظ المقدمة مأخوذ من مقدمة الجيش بقطع النظر عن الاضافة وحينئذ فمعناها المتقدمة وانما لم يقل من أول الامر والمقدمة مأخوذة من قدم بمعنى تقدم لان التحقيق أن استعمال المشتق منه لايكفى فى أخذ المشتق مالم يرد الاستعمال به واطلاق المقدمة على الجماعة المتقدمة من الجيش باعتبار معناها الوضعى ويدل عليه ايرادها فى الاساس فى الحقيقة حيث قال (١) قدمته فتقدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش انتهى كلامه (قوله بمعنى تقدم) أى فهى من قدم اللازم لان تقدم لازم وأما قولهم زيد تقدمه عمرو فهو من الحذف والايصال أى تقدم عليه وهذا أى أخذها من قدم بمعنى تقدم بناء على قراءتها بالكسر وأما على قراءتها بالفتح فيتعين انها من قدم المتعدى لان اسم المفعول انما يؤخذ من المتعدى فان قلت على قراءتها بالكسر لم تجعل مأخوذة من قدم المتعدى قلنا لان المباحث المذكورة متقدمة لامقدمة شيأ اخر

(١) قدمته الخ كذا فى الاصل وعبارة الاساس وقدمته وأقدمته فتقدم وقدم بمعنى تقدم ومنه الخ وبهذا يعلم ماسقط هنا كتبه مصححه

يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع فى مسائله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه

اتحد اللفظ لعدم اشترا كهافى الفصل الذى تتميز به عما سواها و يعمها دون غيرها والا لم يتحقق اختلافهما فى

فالراجح انها جزء على التقديرين خلافا لقول الخطيبى انها ذريعة

ولانه لو كان كذلك لاضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذى عرفها على من لم يعرفها من الشارعين لان الصفة المتعدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له بها نوع تعلق فلما لم تضف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول علم انها من اللازم وانما كان الكتاب غير المفعول لان المقدم فى الحقيقة الطالب الذى عرفها الا الكتاب نفسه (قوله يقال مقدمة العلم) أى يقال هذا اللفظ أو تقال هذه الكلمة اذ من المعلوم أن الكلمة اذا أريد لفظها فانها تحكى بالقول نحو يقال له ابراهيم و يصح أن تجعل القول بمعنى الاطلاق أى أن المقدمة اذا أضيفت للعلم تطلق على ما يتوقف عليه الشروع فى مسائله فاللام فى قوله لما بمعنى على والظرف لغو متعلق بيقال على التقديرين وما فى قوله لما نكرة موصوفة واقعة على معان أى معان تتوقف الخ وهى المبادى العشرة وظاهره كانت متقدمة أولا بأن كانت فى الاثناء ان قلت أصل الشروع فى مسائل العلم انما يتوقف على تصور العلم بوجه وذلك يحصل بالرسم فيقتضى أن مقدمة العلم اسم للرسم خاصة وهذا ينافى ماذكره العلامة السيد فى شرح المفتاح من أن مقدمة العلم اسم لما يتوقف عليه تصور العلم بوجه وذلك كالرسم أو تصوره بالذات والحقيقة وذلك كالحد أو الشروع فيه على بصيرة وذلك كالموضوع والفائدة والغاية وغيرها من بقية المبادى العشرة المشهورة قلت المراد بالشروع الشروع من حيث هو فيشمل أصل الشروع والشروع على بصيرة فتشمل المقدمة جميع المبادى وحاصل ما فى المقام أن العلم لغة الادراك ثم نقل فى العرف الى معلومات تصورية أو تصديقية هى مسائل كثيرة مضبوطة بجهة واحدة ولاشك أن الشروع فى تحصيل تلك المعلومات موقوف على تصورها بوجه وهو التصور الاجمالى لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق فيمتنع الشروع فيها بدونه والشروع فيها على بصيرة يتوقف على تصورها بتلك الجهة و يتوقف أيضا على معان أخر خارجة عن تلك المعلومات كمعرفة الغاية والموضوع والفائدة وغير ذلك من بقية المبادى العشرة فسموا هذه مقدمة العلم لتوقف أصل الشروع والشروع على وجه البصيرة عليها (قوله ومقدمة الكتاب) عطف على مقدمة العلم وقوله لطائفة أى لجماعة عطف على قوله لما يتوقف من عطف المفردات أى أن لفظ مقدمة اذا أضيفت للكتاب تطلق الخ (٦٩) وقوله من كلامه أى من كلام الكتاب واضافة كلام للضمير من اضافة العام للخاص فهى للبيان والمعنى لطائفة منه وانما لم يقل هكذا لان ذكر العام أولا ثم بيانه بالخاص بعد ذلك أوقع فى النفس (قوله قدمت أمام المقصود) أى جعلت أمامه فلا بد من التجريد فى قدمت عن بعض معناه والا كان فيه ركة لتكرر قوله أمام المقصود معه (قوله لارتباط له بها) أى لارتباط للمقصود بها أى بتلك الطائفة أى بمعانيها أو يقال ان طريق الافادة والاستفادة لما كانت هى الالفاظ لم يحتج لتقدير كما أفاده الفنرى وانما اعتبر الارتباط فى جانب المقصود دون المقدمة نظرا الى أنه موقوف عليها والموقوف هو المرتبط وقوله لارتباط له بها أى سواء توقف الشروع فى مسائل الفن على معناها بأن كان مدلولها مقدمة علم أم لا (قوله وانتفاع الخ) عطف سبب على مسبب وعلم مما ذكر أن مقدمة العلم معان ومقدمة الكتاب ألفاظ ولا يقال ان هذه التفرقة تحكم لا مرجح لها لانا نقول ان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت فى جانبها للمعانى ولما كانت معانى مقدمة الكتب مختلفة التفت فى جانبها للالفاظ التى هى غير منضبطة واعترض السيد على الشارح بأن المتبادر من قوله يقال مقدمة الكتاب لكذا أن اطلاق مقدمة الكتاب فى مقابلة مقدمة العلم اصطلاح بين القوم لا من الشارح وليس كذلك اذ الموجود فى كلام القوم مقدمة العلم وقد يطلقون مقدمة الكتاب على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم مجازا مرسلا لعلاقة الدالية والمدلولية ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا أعم من أن يكون مدلولها مقدمة علم أم لا على ما زعمه الشارح وأجيب بأن علة التسمية بمقدمة هو التقدم وحينئذ فلا وجه لجعل اطلاقها على الالفاظ مجازا عن اطلاقها على المعانى مع وجود العلة فقوله ولا يطلقونها على الالفاظ مطلقا ممنوع لما علمت من وجود العلة والحاصل أن السبب فى اطلاق لفظ مقدمة على الالفاظ المتقدمة على المقصود لارتباطه بها هو التقدم والاولية لا الارتباط الواقع بين اللفظ والمعنى كالدالية وحينئذ فلا وجه لاختصاصها فى كلامهم بمقدمة العلم ولا يختص اطلاقها على اللفظ الدال على مقدمة العلم فقوله ولم يطلقوا المقدمة على الالفاظ مطلقا ممنوع واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الاولى اسم للمعانى والثانية اسم للالفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالعموم والخصوص الوجهى كما أن دال مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب كذلك أى بينهما العموم والخصوص الوجهى يجتمعان فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع فى المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر فى الاثناء خلافا لمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الامرين بناء على اعتبار التقدم فى مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف الشارح لها عدم اعتباره فيها وأما النسبة بين دال مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالتباين كالاولى

فنقول كل واحد منهما تقع صفة لمعنيين أحدهما الكلام كما فى قولك قصيدة فصيحة أو بليغة ورسالة فصيحة أو بليغة

(قوله وهى) أى المقدمة ههنا أى فى ذلك الكتاب (قوله لبيان) أى مذكورة لبيان (قوله وانحصار) عطف على معنى الفصاحة وقوله علم البلاغة أى العلم المتعلق بها (قوله وما يلائم ذلك) عطف على معنى الفصاحة أى ولبيان ما يلائم ذلك أى معنى الفصاحة والبلاغة والمراد بذلك الملائم النسبة بين الفصاحة والبلاغة ومرجع البلاغة (قوله ارتباط المقاصد بذلك) أى بما ذكر مما احتوت عليه المقدمة أو بالبيان المذكور وأشار بهذا الى أن المقدمة المذكورة هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم لان مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع فى مسائله كالحد والموضوع والغاية الخ والمصنف لم يذكرها كلها فيها وان كان قد ذكر فيها غايات العلوم الثلاثة حيث قال فى آخرها وما يحترز به الخ ويصح جعلها مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله والفرق الخ) قد علمت محصله وهو أن مقدمة الكتاب اسم لمجموع الطائفة من الكلام اللفظى التى يقدمها المصنف أمام المقصود لارتباط له بها فما لم يتقدمه وان حصل به الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه التعريف ومقدمة العلم معان مخصوصة يتوقف عليها الشروع فيه (قوله فى الاصل) أى فى اللغة الخ لما كان الواقع فى كتب اللغة ذكر معان متعددة للفصاحة وكلها تدل على الظهور ولم يتحقق الشارح من تلك المعانى الحقيقى من المجازى لما وقع فى ذلك من الاختلاف والاشتباه أتى فى بيانها أى الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة فهذا نكتة قول الشارح تنبئ عن الظهور والابانة دون أن يقول هى الظهور والابانة وتوضيح ذلك أن الفصاحة تطلق فى اللغة على معان كثيرة فتطلق على نزع الرغوة وذهاب اللبا من اللبن يقال سقاهم لبنا فصيحا أى أخذت رغوته ونزعت منه أو ذهب لبؤه وخاص منه قال فى الاساس ان هذين المعنيين حقيقيان ثم قال ومن المجاز سرينا حتى أفصح (٧٠) الصبح أى بدا ضوءه وحتى بدا الصباح المفصح أى الذى لا ظلمة فيه وهذا يوم مفصح وفصح لا غيم فيه ولا قر وجاء فصح النصارى أى عيدهم وهذا مفصحهم أى مكان بروزهم وأفصحوا عيدوا وأفصح العجمى تكلم بالعربية وفصح انطلق لسانه وخلصت لغته عن اللكنة وأفصح الصبى فى منطقه فهم ما يقول فى أول ما يتكلم وأفصح ان كنت صادقا أى بين اهـ فقد جعل ما سوى ذهاب الرغوة واللبا معانى مجازية ولا شك أن تلك المعانى كلها تؤول للظهور بالاستلزام لأنها هو الفصيح فلذلك عبر بتنبئ أى تدل ولم يقل معناها الظهور لانه لم يوجد لها معنى هو الظهور كما يفيده كلام المصباح فقوله تنبئ يشير الى أن معناها ليس هو الظهور بل شئ ينبئ عنه ويدل عليه ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة سواء كان المعنى حقيقيا أو مجازا بالاالحقيقى فقط وعلى هذا فالمراد بكون اللغة أصلا باعتبار المعنى الاصطلاحى لا باعتبار أنه حقيقة وعلم أن المراد بالانباء الدلالة الالتزامية لا المطابقية لان لفظ الفصاحة لم يوضع للظهور حتى تكون دلالته عليه مطابقية ولا التضمنية لان لفظ فصاحة لم يوجد فى كتب اللغة أنه موضوع للظهور وغيره حتى تكون دلالته عليه تضمنية ثم ان الفصاحة نقلت عرفا الى وصف فى الكلمة والكلام والمتكلم ولا يخلو ذلك الوصف من ملابسة وضوح وظهور وانما لم يقتصر الشارح على المعنى الاصطلاحى الآتى فى المتن للاشارة الى أن بين المعنى اللغوى والاصطلاحى مناسبة والمناسبة تحصل ولو بحسب المآل (قوله والابانة) عطف مرادف ان جعلت الابانة مصدر أبان بمعنى بان أى ظهر وحينئذ فالابانة بمعنى البيان وعطف لازم ان جعلت مصدر أبان بمعنى أظهر وحينئذ فتكون الابانة بمعنى الاظهار (قوله مثل كلمة فصيحة) أى مخبرا بذلك عن جزء معين من جزئيات المفرد كقائم فيقال هذه كلمة فصيحة ويصح أن يراد بالكلمة لفظ كلمة اذ هو يوصف بالفصاحة وكذا يقال فى قوله كلام فصيح وربما يقال ان قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح دون أن يقول مثل متكلم فصيح مع انه قياس سابقيه يعين الاول وأشار بالمثالين فى قوله مثل كلام الخ الى أنه لا فرق فى الوصف بالفصاحة بين المنظوم وغيره والقصيدة مأخوذة من اقتصدت الكلام بمعنى اقتطعته قيل لا تسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز

وهى ههنا البيان معنى الفصاحة والبلاغة وانحصار علم البلاغة فى علمى البيان والمعانى وما يلائم ذلك ولا يخفى وجه ارتباط المقاصد بذلك والفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب مما خفى على كثير من الناس (الفصاحة) وهى فى الاصل تنبئ عن الظهور والابانة (يوصف بها المفرد) مثل كلمة فصيحة (والكلام) مثل كلام فصيح وقصيدة فصيحة

الفصول فان العين الباصرة والنقد والماء الجارى لا يمكن تعريفها باعتبار هذه المعانى تعريفا واحدا فقال (الفصاحة) وهى فى اللغة لا تخلو عن معنى الظهور فيكون فعلها لازما كقولهم فصح اللبن اذا ظهر من رغوته أو عن معنى الابانة فيكون فعلها فى المعنى متعديا كأفصح الاعجمى أبان مراده ونقلت عرفا الى وصف فى الكلمة والكلام والمتكلم لا يخلو ذلك الوصف من ملابسة وضوح وظهور فهى حقيقة عرفية (يوصف بها المفرد والكلام) فيقال فى المفرد كلمة فصيحة وفى الكلام هذا كلام فصيح

ص (الفصاحة يوصف بها المفرد) ش اعلم أن الفصاحة هى صفة اللبن الذى تؤخذ عنه الرغوة ومنه

سبعة ومادون ذلك يسمى قطعة (قوله قيل المراد الخ) حاصل ايضاح مافى المقام أن المصنف اعترض عليه بأنه قد بقى شئ ليس بكلمة ولا كلام مثل المركبات الناقصة فانها ليست بمفردة لان المفرد ما قابل المركب ولا كلام لانه المركب التام والمركب المذكور ناقص فسكوته عنها يقتضى أن لا تكون فصيحة ولا بليغة مع انها توصف بالفصاحة قطعا فيقال مركب فصيح وحينئذ ففى كلام المصنف قصور وأجاب الخلخالى والزوزنى بأنها داخلة فى الكلام فى كلام المصنف اذ المراد بالكلام فيه المركب مطلقا على طريق المجاز المرسل من باب اطلاق الخاص وإرادة العام فيشمل المركب التام والناقص وحينئذ فلا قصور فى كلامه ورد شارحنا هذا الجواب بأنه لا يتم الا لو كان العرب أطلقوا على المركب المذكور كلاما فصيحا مع انهم لم يقولوا فيه ذلك و وصفهم له بالفصاحة فى قولهم مركب فصيح يجوز أن يكون من حيث مفرداته لا من حيث ذاته سلمنا أنه يوصف بالفصاحة من حيث ذاته وأن الاعتراض بالقصور وارد على المصنف فالاولى ادخال المركب المذكور فى المفرد لا فى الكلام بأن يراد بالمفرد ما قابل الكلام وذلك لانه لم يعهد اطلاق الكلام على ما قابل المفرد بل المعهود اطلاقه على المركب التام كما هو المعنى العرفى عند النحاة أو على اللفظ مطلقا الشامل للمفرد وهو المعنى اللغوى وأما اطلاقه على ما قابل المفرد أعنى المركب مطلقا الشامل للتام والناقص فهذا مجاز مرسل كما علمت علاقته بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس بكلام فانه حقيقة عرفية (قوله ما ليس بكلمة) الانسب ما ليس بمفرد أى وهو المركب مطلقا (قوله وغيره) أى وهو المركب الناقص (قوله فانه قد يكون) الفاء للتعليل والضمير للحال والشأن وهذا علة للعلل مع علته وقوله قد يكون بيت الخ أى كما فى قوله

قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة ليعم المركب الاسنادى وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه يتصف بالفصاحة وفيه نظر لانه انما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم واتصافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل فى المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب

أما دخول المركب ذى الاسناد المفيد فى الكلام فلا اشكال فيه وكذا دخول الكلمة الواحدة فى المفرد وأما المركب الغير المفيد فقيل داخل فى الكلام لانه ربما يكون بيت غير مشتمل على الافادة ومع ذلك فهو يوصف بالفصاحة فيدخل فى الكلام ورد بأن وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل فى مسماه وانما المقتضى لدخول المركب الغير المفيد فى الكلام أن يقال فيه مثلا هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن

الفصيح وهو هذا اللبن وفصح اذا أخذت عنه الرغوة قال الشاعر * وتحت الرغوة اللبن الفصيح * كذا قال الجوهرى وفى الاستشهاد نظر فان كلامه يقتضى أن فصاحة اللبن أخذ الرغوة عنه وانه انما سمى فصيحا عند ذلك والبيت يدل على انه فصيح قبل نزع الرغوة بل ظاهره ان بقاء الرغوة شرط حتى لا يسمى فصيحا بعد أخذها الا انه ليس حينئذ تحت الرغوة الا أن يقال أراد بقوله أخذت عنه الرغوة انها استعلت

اذا ما الغانيات برزن يوما
وزججن الحواجب والعيونا

فان هذا البيت غير مفيد لعدم ذكر جواب الشرط مع أنه فصيح باجماع ضرورة فصاحة كلماته (قوله وفيه نظر) أى فى ادخال المركب الناقص فى الكلام نظر (قوله لانه انما يصح ذلك) أى دخول المركب الناقص فى الكلام (قوله لو أطلقوا) أى العرب (قوله ولم ينقل ذلك عنهم) أى والمنقول عنهم انما هو وصفه بالفصاحة دون وصفه بأنه كلام حيث قالوا مركب فصيح ووصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاما حتى يدخل فى مسماه لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لا لكونه كلاما مركبا فبطل هذا التأويل وهو ادخال المركب الناقص فى الكلام (قوله واتصافه الخ) لما أبطل جواب الخلخالى وبقى الاعتراض بالقصور واردا على المصنف أشار الشارح لدفعه بأنه غير وارد بالكلية بقوله واتصافه بالفصاحة أى فى قولهم مركب فصيح الخ (قوله باعتبار فصاحة المفردات) أى باعتبار أن مفرداته متصفة بالفصاحة لا باعتبار أنه مركب واذا كان كذلك فهو داخل فى المفرد من غير تأويل فى المفرد سلمنا أن اتصافه بالفصاحة لذاته أى باعتبار أنه مركب فيحتاج للتأويل لكن الحق فى التأويل خلاف ما قاله الخلخالى (قوله باعتبار الخ) أى فيكون وصفه بالفصاحة من باب وصف الشئ بوصف أجزائه فوصفه بها عرضى لا ذاتى (قوله على أن الحق الخ) على للاستدراك بمعنى لكن فلا تتعلق بشئ فكأنه قال لكن الحق أنه داخل الخ فبعد أن أجاب بأن وصف المركب الناقص بالفصاحة على طريق العرضية ظهر له بعد ذلك انه يوصف بها بالنظر لذاته وانه لابد من التأويل فى كلام المصنف ليشمله والا كان قاصرا لكن لا يؤول بما أول به الخلخالى بحيث يدخل هذا المركب فى الكلام بل يدخله فى المفرد بقرينة مقابلته بالكلام وفى هذا الجواب بحث اذ لو كان داخلا فيه لم يتم قوله أولا يقال كلمة فصيحة الا أن تحمل الكلمة على ما يعم المركب الناقص (قوله لانه) أى المفرد يقال أى يحمل على ما يقابل المركب وذلك القول فى باب الكلام

(قوله وعلى مايقابل المثنى) أى ويقال على مايقابل المثنى والمجموع أى والملحق بهما وهو الاسماء الستة الشامل للمضاف وذلك القول فى باب الاعراب أى ويقال على مايقابل المضاف والشبيه به الشامل للمثنى والمجموع وذلك فى باب المنادى واسم لا ويقال على ماليس جملة ولا شبيها بها وذلك فى باب المبتدا والخبر (قوله وعلى مايقابل الكلام) أى الشامل للمركب الناقص وهو المراد هنا واعلم أن اطلاق المفرد على هذه الامور كلها اطلاقات حقيقية واذا كان كذلك فدخول المركب الناقص فيه لا يلزم عليه تجوز بخلاف دخول المركب الناقص فى الكلام بحيث يراد بالكلام المركب مطلقا فانه يلزم عليه التجوز (قوله ومقابلته الخ) جواب عما يقال ان المشترك لا يفهم منه معنى معين بدون قرينة فما القرينة هنا على أن المراد بالمفرد هنا ماقابل الكلام فأجاب بقوله ومقابلته الخ لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام بالمفرد تدل على أن المراد بالكلام ماليس بمفرد لانا نقول اطلاق الكلام على ماليس بمفرد مجاز مخالف لاصطلاح النحاة واللغويين بخلاف أطلاق المفرد على ماليس بكلام فانه اصطلاح والمتبادر من الالفاظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح هذا واعلم أنه يلزم على ماقاله الشارح من أن المراد بالمفرد هنا ماقابل الكلام أمور ثلاثة * الاول أن يكون المركب الناقص الخالى عما يخل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس فصيحا مع اشتماله على مايخل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو ان كان قرب قبر حرب قبر وان ضرب غلامه زيد هندا وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لانه يصدق عليه انه خالص من الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ماذكر لا يليق بحال عاقل واذا لم يكن فصيحا لزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا * الامر الثانى انه يلزمه صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه وبيانه انه على تقدير تسليم فصاحة ماذكر من المركبات الثلاثة يلزمه خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة الى كل واحد منها كقولك فى المثال الاول رحم وفى المثال الثانى أساء وفى المثال الثالث بلغت المنى لانه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط فى فصاحته الخلوص عما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام (٧٣) وهو قد اشترط فى فصاحته الخلوص عما ذكر والحال انه لم يخلص ولا شك أن صيرورة ماهو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة اليه بعيد جدا * الامر الثالث أنه يلزمه أن يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد الاسناد فيه من غير ضم لكلمة ولا نقصها نحو زيد الذى ضرب غلامه عمرا فى داره فان جعل الذى وصفا لزيد كان مركبا ناقصا فيكون فصيحا لدخوله فى المفرد وان جعل الذى خبرا عن زيد كان كلاما فيكون غير فصيح لعدم خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله * واعترض ما اختاره الخلخالى أيضا من التأويل فى الكلام وادخال المركب الناقص فيه بأنه يقتضى اتصاف المركب الناقص بالبلاغة حقيقة لقول المصنف بعد والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط وهو باطل اذ لم يدر فواعوارضه التى يطابق بها مقتضى الحال كتقديم وتأخير من عوارض المركب التام وله أن يجيب عن هذا بان فى الكلام شبه استخدام حيث ذكر أولا الكلام بمعنى المركب وذكره ثانيا بمعنى المركب التام وفيه بعد وبأن المفرد يتناول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أمدحه أمدحه ووزان نوره الشجر وتسكب عيناى الدموع لتجمدا اذا جعلت اعلاما لان المفرد مالا يدل جزؤه على جزء معناه وهذه كذلك ولا يرد أن ضعف التأليف لا يتأتى فى العلم لانه يكون بمخالفة الاعراب والعلم بمجرده لا اعراب له لان الاعراب ثابت له باعتبار المنقول عنه فيلزم أن تكون هذه الاعلام فصيحة لخلوها عما يخل بفصاحة المفرد مع اشتمالها على مايخل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور ليكون مانعا وهذا الالزام كما يرد على الخلخالى يرد أيضا على الشارح بالنظر للجواب الثانى أعنى قوله على أن الحق الخ لان المفرد عنده أعم منه عند الخلخالى وقد يجاب عن الخلخالى بالنظر لهذا الايراد فقط بما حاصله أن هذه الاعلام من قبيل المركب عند النحاة اذ المفرد عندهم مالفظ به بلفظ واحد فى العرف أو ما أعرب باعراب واحد والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر ومعرب باعرابين فأكثر بحسب الاصل لان نظرهم فى اللفظ من حيث الاعراب والبناء وان كانت تلك الاعلام من قبيل المفرد عند المناطقة لان نظرهم فى المعانى أصالة وهذا التعريف لفصاحة المفرد عند النحاة لا عند المناطقة وأنت خبير بأن هذا الجواب انما ينفع الخلخالى دون الشارح وبما علمت من بطلان ماقاله الشارح والخلخالى لبطلان اللوازم لهما ظهر لك أن المفرد والكلام فى كلام المصنف محمولان على معناهما الحقيقى المتبادر منهما وهو أن المراد بالمفرد ماليس بمركب وبالكلام المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة بالنظر لذاته واتصافه بالفصاحة فى قولهم مركب فصيح انما هو باعتبار اتصاف مفرداته بها كما أفاده

وعلى مايقابل المثنى والمجموع وعلى مايقابل الكلام ومقابلته بالكلام ههنا قرينة دالة على أنه أريد به المعنى الاخير أعنى ماليس بكلام

يكون وصفه بالفصاحة لكون كلماته فصيحة لا لكونه كلاما كمامر كجامع فصاحة الكلمات وقيل داخل فى المفرد لمقابلته بالكلام والكلام اذا أطلق ينصرف عرفا للمفيد فيكون مقابله ماليس كذلك فيدخل

عليه بعد أن كانت منبثة فى اجزائه لكن يبعده عبارة ابن سيده فانه قال اذا ذهبت عنه الرغوة وعبارة الراغب

والثانى المتكلم كما فى قولك شاعر فصيح أو بليغ وكاتب فصيح أو بليغ

العلامة عبد الحكيم (قوله والمتكلم أيضا) انما زاد هنا أيضا دون ما تقدم لان الكلام والمفرد من واد واحد فهما كالشئ الواحد وأيضا لا يؤتى بها الا بين شيئين (قوله يقال كاتب فصيح الخ) المناسب لما مر أن يقول (٧٣) مثل كاتب فصيح والمراد بالكاتب الناثر أى المتكلم بكلام منثور وليس المراد به المتصف بالكتابة بدليل مقابلته بشاعر والحاصل أن الشخص متى كانت فيه الملكة اتصف بالفصاحة تكلم بنظم أو سجع أو غيرهما كالنثر بل ولو لم يتكلم أصلا الا أن الملكة لا يعرف قيامها به الا بالكلام (قوله تنبئ عن الوصول الخ) قال فى القاموس بلغ الرجل بلاغة اذا كان يبلغ بعبارته كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال أو اطالة بلا املال وحينئذ فهى فى اللغة تنبئ عن الوصول والانتهاء لكونها وصولا مخصوصا وهى الوصول بالعبارة الى المراد من غير اخلال ولا اطالة مملة وأما فى الاصطلاح فهى مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة لان الكلام اذا طابق مقتضى الحال وصل للمطلوب عند البلغاء ولم يقل وهى فى الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل فى الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه انه مع كونه خلاف الواقع يلزم أن يكون قوله تنبئ عن الوصول والانتهاء مستدركا لان القصد منه ابداء المناسبة بين المعنى اللغوى والاصطلاحى وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه (قوله والانتهاء) عطف تفسير (قوله فقط) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر وقط اسم فعل بمعنى انته أى واذا وصفت بها الاخيرين فقط أى فانته عن وصف المفرد بها

(و) يوصف بها (المتكلم) أيضا يقال كاتب فصيح وشاعر فصيح (والبلاغة) وهى تنبئ عن الوصول والانتهاء (يوصف بها الاخيران فقط) أى الكلام والمتكلم دون المفرد

فى المفرد المركب الغير المفيد وانما جعلنا مقابلته بالكلام دليلا على ما ذكر لان المفرد يذكر فى مقابلته المثنى فيراد به ما ليس بمثنى وفى مقابلته المركب فيراد به ما ليس بمركب وفى مقابلته الكلام وقد تقدم ان الكلام على الاطلاق ينصرف الى المفيد فيراد به ما ليس بكلام مفيد فيدخل فيه المركب الغير المفيد ولكن يتوقف على تسليم هذه المقابلة والمشهور فى المقابلة مقابلته بالجملة وهى أعم من المفيد ويرد عليه أيضا لزوم دخول غير الفصيح من المركب الغير المفيد فى تعريف فصاحة المفرد فيما سيأتى لانه قال فيه فالفصاحة فى المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه يصدق على مثل قوله فى المثال الآتى ان شاء الله تعالى وليس قرب قبر حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر القيود اذ الموجود فيه تنافر الكلمات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحا وليس كذلك الا أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تمحل الجواب فى هذا يدخل فى التعريف ما لم يخلص من التعقيد اللفظى تأمله (و) يوصف بالفصاحة (المتكلم) أيضا اذ يقال هذا شاعر فصيح وكاتب فصيح (والبلاغة) التى هى غير خالية عن معنى الانتهاء والوصول لا باعتبار اللغة ولا باعتبار ما نقلت اليه لانها نقلت الى بلوغ الكلام الى المرتبة التى تجب مراعاتها فى المطابقة (يوصف بها الاخيران) وهما الكلام والمتكلم (فقط) هو اسم فعل بمعنى انته فكأنه يقول فاذا وصفت بها الاخيرين فانته عن وصف الكلمة بها

الراغب فانه قال اذا تعرى من الرغوة فأفصح اللبن اذا زال عنه اللبأ وأفصح العجمى اذا خلص من اللكنة وفصح الرجل جادت لغته وأفصح تكلم بالعربية وقيل بالعكس قال الراغب والاول أصح وقيل الفصيح الذى ينطق وأنكر النضر أفصح كما نقله ابن عباد فى المحيط وفى التنزيل وأخى هرون هو أفصح منى لسانا وهو دليل على أنه من الثلاثى وأفصح الصبح اذا طلع وأفصح النصرانى جاء فى فصحه وفى الاصطلاح اختلف فيها عباراتهم والمصنف عدل عن حد الفصاحة باعتبار الحقيقة الصادقة على أعم من فصاحة المفرد والكلام والمتكلم وأفرد فصاحة المفرد عن فصاحة الكلام برسم وقد تقدمه لذلك الخفاجى فى كتاب سر الفصاحة * وقوله المفرد إما يعنى به اللفظ بكلمة واحدة كما يقتضيه ما فسر به فصاحة المفرد بعد ذلك فيخرج عنه نحو عبد الله علما كان أم لم يكن وذلك يوصف بالفصاحة لا محالة أو يعنى ما وضع لمعنى ولا جزء له يدل فيه فيخرج عنه أيضا الثانى أو يعنى ما يقابل الجملة فيخرج عنه الجملة الموصول بها كقولك رأيت الذى ضربته فانها ليست بكلام فلا تدخل حينئذ فى المفرد ولا فى الكلام وكذلك كل واحدة من جملتى الشرط وجوابه وهذه الامور اذا خرجت عن المفرد ولم تدخل فى الكلام لانها ليست بكلام ففى أين يشرح فصاحتها ولو قال المفرد والمركب لكان أحسن وقوله والمتكلم سيأتى ما عليه ان شاء الله تعالى ص (والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط) ش اعلم أن البلاغة فى اللغة من قولهم بلغ بالضم اذا انتهى ولا يوصف بها الكلمة انما يوصف بها الكلام والمتكلم وسيأتى ما على ذلك ان شاء الله تعالى وقدم الفصاحة لانها أكثر مجالا من البلاغة ولكون الفصاحة

(قوله اذلم يسمع كلمة بليغة) فيه انه ادخل المركب الناقص في المفرد وحينئذ فلا ينتهض الدليل على الدعوى لان منفي الدليل أخص من منفي المدعى أي أن الذي نفيت عنه البلاغة في الدليل وهو الكلمة أخص من الذي نفيت عنه في المدعى وهو المفرد الشامل للكلمة والمركب الناقص و يلزم من هذا أن يكون الدليل أخص من المدعى وحينئذ فلا يتجه لان نفي الاخص لا يستلزم نفي الاعم فلا يلزم من عدم سماع اتصاف الكلمة بها عدم سماع اتصاف المركب المذكور بها فالدليل المساوي للدعوى أن يقال اذلم يسمع كلمة بليغة ولا مركب بليغ الا أن يراد بالكلمة ماليس بكلام فتشمل المركب الناقص لكن في اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ماليس في اطلاق المفرد عليه بلا خفاء وان أدخل المركب (٧٤) الناقص في الكلام كما هو رأي الخفاجي فلا اشكال في التعليل أصلا (قوله والتعليل) أي لعدم وصف المفرد بالبلاغة (قوله وهي) أي المطابقة المذكورة (قوله لا تحقق في المفرد) أي لان المطابقة المذكورة انما تحصل بمراعاة الاعتبارات الزائدة على أصل المعنى المراد وهذا لا يتحقق الا في ذي الاسناد المفيد (قوله لان ذلك) أي اعتبار المطابقة المذكورة (قوله في بلاغة الكلام والمتكلم) أي فيجوز أن يكون هناك بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة غير المطابقة وان لم نطلع عليها كما وجد ذلك في الفصاحة فان قال ذلك المعلل انه لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي علل نابه (قوله وانما قسم الخ) هذا توجيه لمبادرة المصنف بالتقسيم أولا وتعريف كل على حدة

اذلم يسمع كلمة بليغة والتعليل بأن البلاغة انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم وانما قسم كلا من الفصاحة والبلاغة أولا لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة

اذلم يسمع كلمة بليغة وقيل ان العلة في عدم وصف الكلمة بها أن معناها المطابقة لمقتضى الحال والمطابقة المذكورة انما تحصل برعاية الاعتبارات الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تحقق الا في ذي الاسناد المفيد وذلك منتف عن الكلمة ورد بأن ذلك انما يتم ان سلم أن لا بلاغة الا ما ذكر فتختص بذي الافادة فاذا جاز أن تكون ثم بلاغة أخرى يصح وجودها في الكلمة كما تعقل ذلك في الفصاحة لم يكن ذلك علة في عدم وصف الكلمة بالبلاغة فان قال هذا المعلل لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا المعنى وهو محال في الكلمة عاد الى انتفاء السماع وهو الذي علل نابه ثم لما بين محال الفصاحة والبلاغة ليتحقق اختلاف معاني كل منهما باعتبار تلك المحال أفرد كلا منهما بتعريف فتعدد باعتبار تلك المحال لتعذر جمع المعاني المختلفة في تعريف واحد اذ لا تشترك المختلفات في فصل والا لم تخالف وقد تقدمت

كالشرط للبلاغة على ما ستراه وقال بعض الشارحين لكونها أعم من البلاغة وليس بجيد لما سيأتي وقال الخطيبي الشارح فلا يقال كلمة بليغة فكل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة من غير عكس وهذا بحسب الاصطلاح الذي ذكره ابن الاثير وتابعه المؤلف وبعضهم يقول الفصاحة والبلاغة مترادفان فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضا اهـ * قلت قوله كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة صحيح لان شرط البليغ أن يكون فصيحا كما سيأتي وقوله وغيره يقول مترادفان هو ما صرح به الجوهري حيث قال البلاغة الفصاحة والظاهر أنه يقصد بذلك أن البلاغة تكون في الكلمة كما تكون في الكلام وذلك لا يوجب ترادفا فانه يوجب ان كل محل صلح للفصاحة صلح للبلاغة وان اختلف معناهما وقد صرح جماعة بان بين البلاغة والفصاحة تغايرا وأن كل ما صلح لاحداهما من كلام ومتكلم وكلمة صلح للاخرى وقوله بعد ذلك فعلى هذا كل فصيح بليغ أيضا أي سواء كان كلمة أم كلاما أم متكلما ثم قال بعضهم البلاغة لا توجد في الكلمة فكانت أخص من الفصاحة فلذا قدمت الفصاحة عليها لتقدم العام على الخاص لان الخاص عام مع شئ آخر * قلت فيه نظر وليس بين حقيقتي الفصاحة والبلاغة عموم وخصوص بل هما كل وجزء فالبلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء غير محمول كما ستراه وعبارة الخطيبي التي قدمناها قريبة من هذا الكلام وقال ابن الاثير البلاغة

شاملة

بعد ذلك مع أن الاصل أن يذكر التعريف أولا ثم التقسيم ثانيا فقول الشارح وانما قسم كلا من الفصاحة والبلاغة أولا أي ولم يأت من أول الامر بتعريف واحد شامل لاقسام الفصاحة وكذلك البلاغة ثم يقسمهما بعد ذلك كما هو الشأن وقوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال فالفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط فان هذا يستلزم انقسام الفصاحة الى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وانقسام البلاغة الى بلاغة كلام و بلاغة متكلم (قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة) كفصاحة المفرد وفصاحة المتكلم وفصاحة الكلام وكبلاغة المتكلم و بلاغة الكلام وقوله الغير المشتركة الخ تفسير للمختلفة وادخل أل على غير لتأوله بالمغايرة فلا يقال انه ادخل أل على المضاف الذي لم يشابه يفعل وهو لا يجوز

في أمر يعمها في تعريف واحد وهذا كما قسم ابن الحاجب المستثنى الى متصل ومنقطع ثم عرف كلا منهما على حدة (فالفصاحة في المفرد)

الاشارة الى هذا المعنى ونظير ذلك تقسيم الاستثناء الى متصل ومنقطع ثم تعريف كل منهما على ان الاستثناءين عكن جمعهما في التعريف بالوقوع بعد إلا فيتميزان عما عداهما من الفضلات فليس كما هنا في التعذر فقال مقدما التعريف الفصاحة على البلاغة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة وفصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقف وجودهما على وجودها ان أردت معرفة كل منهما باعتبار محالهما (فالفصاحة) الكائنة (في المفرد) هي

شاملة للالفاظ والمعاني فهي أخص من الفصاحة كالانسان مع الحيوان فلذلك تقول كل كلام بليغ فصيح وليس كل كلام فصيح بليغا * قلت هذا الكلام أيضا ظاهر الفساد وليست الفصاحة أعم من البلاغة ولا العكس بل الفصاحة جزء البلاغة وانما هو سمى المركب تركيبا غير حملي أخص والمفرد أعم وجعل الفصاحة عامة والبلاغة خاصة لاشتمالها على الامرين ثم عبر عن ذلك بالعام والخاص وانما هو كل وجزء فليس ذلك اصطلاح القوم ثم دخول الفصاحة في الكلام سترى ما فيه وقال حازم في منهاج البلغاء الفصاحة أخص من البلاغة ﴿تنبيه﴾ مما يوصف به الكلام والكلمة أيضا البراعة وأهملها الجمهور وقد ذكرها القاضي أبو بكر في الانتصار مع الفصاحة والبلاغة وحدها بما يقرب من حد البلاغة ص (فالفصاحة في المفرد

(قوله في أمر يعمها) متعلق بالمشتركة أي في حقيقة نوعية تصدق عليها وتصلح لتعريفها فلا يتأتى أن يؤتى الفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وكذا البلاغة لا يتأتى أن يؤتى لها بتعريف يعم قسميها ويخرج غيرهما وهذا بخلاف الكلمة فانها لما اشتركت أقسامها في أمر يعمها صالح لتعريف الكلمة بحيث تتميز عن الكلم والكلام عرّفت أوّلا بأنها قول مفرد ثم قسمت بعد ذلك الى اسم وفعل وحرف وكذلك الانسان لما اشتركت أقسامه من زنج وروم وغيرهما في أمر يعمها صالح لتعريف الانسان بحيث يتميز عن الفرس والحمار وغيرهما من الانواع عرف أوّلا بأنه حيوان ناطق ثم قسم بعد ذلك لتلك الاصناف والحاصل انه لما تعذر هنا اشتراك أقسام الفصاحة في أمر يعمها صالح لتعريف الفصاحة بحيث يميزها عما عداها وكذلك البلاغة قسم كلا منهما ثم عرّف تلك الاقسام وأما الاشتراك في الامر العام مطلقا فحاصل اذ لا شك في وجود المفهومات العامة الكلية كشيء وموجود ومستحسن وأقسام الفصاحة وكذلك قسما البلاغة مشتركة في هذه المفهومات ولكن لا يصلح شيء منها التعريف كل من الفصاحة والبلاغة لعدم حصول التميز المذكور وبهذا اندفع ما يقال على الشارح منطوقا لانسلم عدم اشتراكها في أمر يعمها اذ لا شك في وجود المفهومات العامة الكلية التي تشترك فيها وتعمها كشيء وموجود ومستحسن وما يقال عليه من حيث المفهوم

ان كلامه يفيد أن مطلق الاشتراك في الامر العام يكفي في جمع الامور المتغايرة في تعريف وليس كذلك (قوله في تعريف واحد) أي يبين حقيقة كل تفصيلا والا فلا تعذر كأن تعرّف الانسان والفرس بالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة أو بالحيوان فانه مميز لها في الجملة ولكن لا يبين حقيقة كل واحد تفصيلا (قوله وهذا) أي الصنيع من التقسيم أوّلا ثم التعريف ثانيا كما قسم أي كتقسيم ابن الحاجب الخ فان تقسيمه قبل التعريف لعدم الاشتراك المذكور وأورد على ذلك أن القسمين اشتركا في أمر يعمهما صالح لتعريف المستثنى وهو المذكور بعد الا وأخواتها وفيه نظر بأن هذا لا يصلح تعريفا للمستثنى لانه يدخل فيه ما بعد الا الواقعة صفة نحو لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا مع انه ليس مستثنى (قوله فالفصاحة) أي اذا أردت بيان كل من أقسام الفصاحة والبلاغة فأقول لك الفصاحة الخ فالفاء فاء الفصيحة ويقال لها فاء الفصحة بالصاد والضاد والاضافة في ذلك من اضافة الموصوف لصفته أي الفاء المفصحة (١) أو المفصحة سميت بذلك لانها أفصحت عن شرط مقدر أو لكونها أفصحته وأظهرته وقيل فاء الفصيحة هي ما أفصحت عن مقدر مطلقا أي سواء كان شرطا أو غيره كما في قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت أي فضرب فانفجرت (قوله في المفرد) يصح أن يكون صفة للفصاحة كان المتعلق نكرة أو معرفة ولا يلزم على تقديره نكرة وصف المعرفة بالنكرة وهو لا يجوز لان أل في الفصاحة جنسية ومدخولها في حكم النكرة ولا يلزم على تقديره معرفة حذف الموصول وبعض الصلة وهو لا يجوز لان الكائن المقدر يراد منه الثبوت والدوام فهو صفة مشبهة وأل الداخلة عليها معرّفة لا موصولة على التحقيق ولا يصح أن يكون ذلك الظرف حالا منها على مذهب سيبويه القائل بجواز مجيء الحال من المبتدا لان الحال مقيدة للعامل مطلقا لفظيا أو معنويا ولا معنى للتقييد هنا لان التقييد انما هو لشيء يختلف حاله كالمجيء في قولنا جاء زيد راكبا والابتداء واحد لا تختلف أحواله

(١) أو المفصحة صوابه الفاصحة لان فعله ثلاثي من باب نفع كما في كتب اللغة كتبه مصححه

وأيضا المقصود تفسير الفصاحة بوصف كونها في المفرد لا بقيد تحققها في المفرد اذ ليس المعنى على التقييد وان كان المآل واحدا لكن فرق بين التقديرين كما لا يخفى وذلك لان التقييد يقتضى أن الفصاحة مشتركة اشتراكا معنويا لانه يفيد أن الفصاحة أمر كلى تختلف أحواله تارة يكون في المفرد وتارة يكون في غيره والذى حققه الشارح انها من قبيل المشترك اللفظى وجعل المجرور صفة لا يخالف ذلك تأمل ويصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بالنسبة التى اشتملت عليها الجملة والمعنى انتساب الخلوص المذكور للفصاحة في المفرد أو الفصاحة التى هى الخلوص منسوبة للمفرد وقضية هذا أن الظرف معمول للنسبة المذكورة وهو معنى قابل للتقييد وهذا يرد على حصر النحاة العامل المعنوى في الابتداء والتجرد (قوله قدم الفصاحة) أى قدم تعريف أقسامها على تعريف أقسام البلاغة مع أن اللف والنشر المشوش أولى (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أى ادراكها وتصورها من حيث المفهوم سواء كانت بلاغة متكلم أو كلام وقوله على معرفة الفصاحة أى على تصورها في الجملة وانما قلنا في الجملة لان بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم بل على فصاحة الكلام والمفرد وكذلك بلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته (٧٦) من حيث المفهوم بل على فصاحة الكلام والمفرد اذ لم تؤخذ الملكة التى

قدم الفصاحة على البلاغة لتوقف معرفة البلاغة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريفها ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفهما عليها (خلوصه) أى خلوص المفرد (من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) اللغوى أى المستنبط من استقراء اللغة وتفسير الفصاحة بالخلوص

(خلوصه من تنافر الحروف و) خلوصه من (الغرابة و) خلوصه من (مخالفة القياس اللغوى) أى الضابط المتقرر من استقراء الاستعمال اللغوى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلهما قلبا ألفا ويجرى مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا للقياس كابدال الهاء همزة في ماء مثلا ثم ان الجارى على لسان بعضهم ان الفصاحة هى كون الكلمة جارية على الاستعمال المشهور المتقرر عمن يوثق بعربيتهم وعليه يكون تفسيرها بالخلوص عن هذه الامور الذى هو عدم تلك الامور تفسيرا بالخاصة العدمية على وجه التسامح ولو قيل بأنها نفس الخلوص عما ذكر لم يبعد لان هذه الامور أسام اصطلاحية لا تجرفيها ولما كان هذا التفسير مرجعه الى التفسير

خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس) ش كان الاحسن اجتناب لفظ الخلوص لغلبة استعماله في الانفكاك عن الشئ بعد الكون فيه وليس الامر هنا كذلك ولهذا عيب على من حد المبتدأ بانه المجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة فان المبتدأ لم يكن له عامل يجرد عنه وكذلك قولهم ما عرى من

عامل

يقتدر بها على تأليف فصيح لا في بلاغة الكلام ولا في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بلاغة المتكلم بحسب التحقق اذ لا يقتدر على تاليف كلام بليغ الا من يقدر على تأليف كلام فصيح (قوله لتوقفهما عليها) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلا واسطة لكونها مأخوذة في تعريفه وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة أخذ فصاحة الكلام المتوقف عليها في فصاحة المتكلم والمتوقف على المتوقف على الشئ متوقف على ذلك الشئ كذا قال يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلا واسطة أيضا (قوله خلوصه من تنافر الحروف) قيل وجه حصر مخلات فصاحة المفرد في الثلاثة أن المفرد له مادة وهى حروفه وصورة وهى صيغته ودلالة على معناه وحينئذ فعيبه اما في مادته وهو التنافر أو في صورته وهى مخالفة القياس الصرفى أو في دلالته على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراء ذلك أيضا في الكلام فعيبه في مادته تنافر الكلمات وفى صورته أى التأليف العارض على الكلمات ضعف التأليف وفى دلالته على معناه التعقيد (قوله خلوصه من تنافر الحروف) المراد من الخلوص لازمه وهو عدم الاتصاف وليس المراد أنه كان متصفا بها أولا ثم خلص ثم ان كلام المصنف من باب السلب الكلى وهو المسمى بعموم السلب لا من قبيل رفع الايجاب الكلى وهو المسمى بسلب العموم فالمعنى حينئذ عدم اتصافه بكل واحد من الثلاثة فحيثما وجد واحد من الثلاثة في الكلمة كانت غير فصيحة ولاجل كون المراد من كلام المصنف السلب الكلى كان الاولى له الاتيان بمن في الغرابة ومخالفة القياس لاجل أن يكون كلامه ظاهرا في ذلك المعنى المراد اذ كلامه بدون ذلك يوهم أن المراد الخلوص من المجموع وعليه فلا يضر في فصاحة الكلمة وجود واحد أو اثنين من الثلاثة وهو باطل (قوله القياس) أى الضابط المتقرر من استقراء استعمالات العرب كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا (قوله أى المستنبط الخ) أشار بذلك الى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذى هو الحاق شئ بشئ بجامع بينهما كالحاق النبيذ بالخمر في التحريم بجامع الاسكار بل المراد القياس الذى منشؤه استقراء اللغة أى تتبع الكلمات اللغوية وهو القياس الصرفى كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا وانما

فالتنافر منه ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل على اللسان وعسر النطق بها كما روى أن عرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترعى الهعخع

لم يقل الشارح الصرفي بدل اللغوي مع انه المراد للاشارة الى أن منشأ هذا القياس الصرفي استقراء اللغة (قوله لا يخلو عن تسامح) أي لأمرين الاوّل أن الفصاحة هي كون الكلمة جارية على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسبة الحروف كثيرة الاستعمال على ألسنة العرب الموثوق بعربيتهم ويلزم من الكون المذكور الخلوص عما ذكر فليس الخلوص نفس الكون المذكور ولا صادقا عليه وحينئذ فلا يصح حمله على الفصاحة بحيث يقال الفصاحة الخلوص لان أدنى درجات التعريف أن يكون صادقا على المعرّف وان صح أن يقال الفصيح الخالص لان صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على المأخذ كالناطق والكاتب والنطق والكتابة الامر الثاني أن الفصاحة وجودية لان معناها الكون المذكور والخلوص عدمي لان معناه عدم الامور المذكورة والعدمي غير الوجودي فلا يصح حمله عليه وانما قال لا يخلو عن تسامح ولم يقل باطل لامكان الجواب عن كل من الامرين أما الجواب عن الاوّل فحاصله أن الادباء يجوّزون الاخبار عن الشئ بما ينه اذا كان بينهما تلازم قصد المبالغة وادعاء انه هو ولا يقال ان التعريف بالمباين ممنوع ودعوى الادعاء وقصد المبالغة لا تنفع لانا نقول هذا عند علماء المنطق (٧٧) وأما الادباء فيكتفون بمجرد كون المعرّف يستلزم تصوّره تصوّر المعرّف ويعتبرون قصد المبالغة والادّعاء وأما الجواب الثاني فيؤوّل الخلوص بالكون خالصا وهو أمر وجودي أو يقال قولهم لا يخبر بالعدمي عن الوجودي اذا أريد بالوجودي الامر الموجود أو وجود أمر وبالعدمي الامر المعدوم أو عدم ذلك الامر كالعلم والجهل والموت والحياة فمسلم أنه لا يصح حمل أحدهما على الآخر لكن الفصاحة والخلوص ليسا كذلك بل كل منهما ثابت والخلوص ليس عدم الفصاحة بل عدم ضدها الذي هو التنافر والغرابة ومخالفة القياس وأما ان أريد بالوجودي ما لا يدخل العدم في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه فلا شك في صحة حمل العدمي على الوجودي بهذا المعنى بدليل حمل القضايا المعدولة المحمول على الامر الوجودي نحو زيد هو لا كاتب والبياض هو لا سواد فالمحمول عدمي أي دخل العدم في مفهومه أي زيد شئ ثبت له عدم الكتابة والبياض شئ ثبت له عدم السواد ومن المعلوم أن قوله الفصاحة خلوصه الخ من باب القضية المعدولة لانه في قوة قولنا الفصاحة عدم الامور المذكورة أي الفصاحة شئ ثبت له عدم الامور المذكورة (قوله يوجب ثقلها على اللسان) الثقل بكسر الثاء وفتح القاف بوزن صغر مصدر ثقل الشئ بالضم خلاف الخفة وأما بكسر الثاء وسكون القاف بوزن علم فهو الشئ الثقيل والاول أنسب من جهة اللفظ للتشاكل بين المتعاطفين لان العسر مصدر أيضا والثاني أنسب من جهة المعنى بحسب المقام لانه يشير الى أن التنافر لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث يصير على اللسان كالحمل الثقيل وأما أصل التنافر فلا يخل بالفصاحة ولا شك أن مراعاة التناسب المعنوي أولى وعلى هذا فالمعنى يوجب شيأ عظيما كالثقل أي الحمل (قوله وعسر النطق بها) يحتمل انه عطف تفسير ويحتمل أنه عطف مسبب على سبب نظرا الى أن الثقل في الكلمة سبب لعسر النطق بها فيلاحظ الثقل وصفا فيها أوجب عسر النطق بها (قوله نحو مستشزرات) أي نحو وصف هذه الكلمة

لا يخلو عن تسامح (فالتنافر) وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان وعسر النطق بها (نحو) مستشزرات في قول امرئ القيس

بالعدم المضاف وهو انما يفهم بمعرفة ما يضاف اليه شرع في بيان هذه الامور المضاف اليها الخلوص فقال ان أردت معرفة هذه الاشياء (فالتنافر) منها معنى في حروفها يوجب عسر النطق بها (نحو) مستشزرات من قوله

عامل لفظي ثم يرد عليه أن الخلوص من هذه الامور عبارة عن عدمها فهو تعريف بالامور العدمية وانما يكون التعريف بالذاتيات أو الخواص الوجودية فكان ينبغي ان يقول الفصاحة التئام الحروف وكثرة الاستعمال وموافقة القياس الا أن هذا عدم مضاف فالامر فيه سهل والمراد بالاستعمال استعمال العرب وبالقياس قياس التصريف ﴿تنبيه﴾ اعلم أن مقصود المصنف خلوص المفرد من كل واحد من الثلاثة المذكورة لا من مجموعها وعبارته لا تدل على ذلك فانك اذا قلت خلصت من زيد وعمرو وبكر كان معناه انك خلصت من مجموع الثلاثة وذلك صادق بخلوصك من أحدهم بخلاف قولك خلصت من زيد ومن عمرو ومن بكر فان تكرار حرف الجر في مثله يؤذن بذلك كما أن قولك مررت بزيد وعمرو يقتضي مرورا واحدا وبزيد وبعمرو يقتضي مرورين وانما جاءنا هذا في مادة الخلوص لانها في معنى النفي فان المعنى ان لا يكون مشتملا على الامور الثلاثة وأنت لو قلت الفصيح ما لم يشتمل على الثلاثة لما اقتضى زوال كل منها فليتأمل ونظير ما يقتضيه تكرر حرف الجر في مررت بزيد وبعمرو فيما سبق من تكرر الفعل ما يقتضيه تكرر الحرف هنا من تعدد المفعول الذي حصل الخلوص منه (قوله فالتنافر نحو

(قوله غدائره الخ) هذا البيت من معلقة امرئ القيس المشهورة التي مطلعها

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فحومل

وقبل هذا البيت

تصد وتبدي عن أسيل وتتقي * بناظرة من وحش وجرة مطفل

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش * اذا هي نصته ولا بمعطل

وفرع يزين المتن أسود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل

غدائره الخ (قوله أي ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز أبدلت الهمزة الاولى واوا في الجمع لاستثقالهم ألف الجمع بين همزتين وفي الاساس الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر أي الذي شأنه الانسدال فلا ينافي انه قد يكون فوق وسط الرأس كما هنا وانما سمي ذلك الشعر غديرة لانه غودر وترك حتى طال (قوله في البيت السابق) وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم الخ وفرع بالجر عطف على أسيل أو على جيد في الابيات السابقة والفرع هو الشعر مطلقا أي كلا أو بعضا كما في المهذب فيصدق على الغدائر وعلى المثنى وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع أي شعر والمثنى فرع الخ (٧٨) وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزئي للكلي وفي الصحاح أن الفرع هو الشعر التام أي الشعر بتمامه وعلى هذا فاضافة الغدائر لضميره من اضافة الجزء للكل والمتن الظهر والفاحم الذي كالفحم في السواد والاثيث الكثير والقنو بالكسر سباطة النخل والمتعثكل بكسر الكاف وفتحها كثير العثاكيل أي الشماريخ أي العيدان التي عليها البسر ففي البيت مبالغة من حيث تشبيه الشعر بالقنو المذكور في الكثرة ولا نفسر المتعثكل بذي العثاكيل لئلا تفوت المبالغة وماذكره الشارح من أن الضمير راجع للفرع وكذا ماقلناه في الاضافة فهو بناء على أن الغدائر بمعنى الذوائب المفسرة بما مر عن الاساس وهو الذي يناسبه ما يأتي للشارح في معنى البيت وأما على أن المراد بالغدائر الشعر مطلقا على ما في المهذب فيجب أن يكون الضمير راجعا للحبيبة وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح ولا يصح أن يكون عائدا على الفرع لئلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه لان كلا من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الا أن يقال ان الاضافة بيانية والحق انها تجري في الضمير خلافا للناصر اللقاني أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو النساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء وعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع ويكون من اضافة الجزئي للكلي (قوله يقال استشزره الخ) أشار الشارح بهذا الى أن هذا الوصف مأخوذ إما من فعل متعد أو من فعل لازم ويبتني على ذلك كونه اسم فاعل أو اسم مفعول فان كان مأخوذا من المتعدي صح كونه اسم مفعول فيقرأ بفتح الزاي المعجمة وان كان مأخوذا من الفعل اللازم فهو اسم فاعل فيقرأ بكسر الزاي (قوله الى العلى) أي الى جهة السماء والعلى جمع العليا بضم العين تأنيث الاعلى أي مرتفعات للجهات العليا (قوله أي تغيب) اشارة الى أن تضل من الضلال بمعنى الغياب وتضل فعل مضارع والعقاص فاعله وانما جمع العقاص دون المثنى والمرسل اشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب في مثنى واحد وفي مرسل واحد لكثرة شعرهما

(غدائره) أي ذوائبه جمع غديرة والضمير عائد الى الفرع في البيت السابق (مستشزرات) أي مرتفعات أو مرفوعات يقال استشزره أي رفعه واستشزر أي ارتفع (الى العلى) تضل العقاص في مثنى ومرسل تضل أي تغيب العقاص جمع عقيصة

(غدائره مستشزرات الى العلى * تضل العقاص في مثنى ومرسل) يعني أن غدائر الشعر أي ذوائبه مستشزرات أي مرفوعات ان روي بفتح الزاي أو مرتفعات ان روي بكسرها يقال استشزره أي رفعه واستشزر أي ارتفع الى العلى أي الى جهة السماء ثم وصف الشعر بما يؤكد الكثرة فقال تضل أي تغيب العقاص جمع عقيصة

غدائره مستشزرات الى العلى) قسم في الايضاح التنافر الى ما تكون الكلمة بسببه متناهية في الثقل وعسر النطق بها كما روي أن اعرابيا سئل عن ناقته فقال تركتها ترعى الهعخع وروي عن الخليل أنه قال سمعنا كلمة شنعاء وهي الهعخع ماذكرنا تأليفها انتهى قال الخفاجي والهاء والعين لا يكاد واحد منهما يأتلف مع الآخر من غير فصل وشذ من ذلك قولهم هع يهع اذا قاء والظاهر أنه الخعخع وهو نبت قال الصغاني في العباب ابن دريد الخعخع مثال هدهد ضرب من النبت وقال ابن شميل الخعخع شجرة وقال أبو الدقيش هي كلمة معاياة لا أصل لها وقال ابن سيده الخعخع ضرب من النبت حكاه أبو زيد وليس بثبت وقال عبد اللطيف البغدادي في قوانين البلاغة وشذ قولهم الهعخع وقيل انما هو الخعخع انتهى وقال الصغاني في كتابه المسمى تكملة

(قوله وهى الخصلة المجموعة) أى التى تجمعها المرأة وتلويها وتربطها بخيوط وتجعلها فى وسط رأسها كالرمانة لتصير مجعداوهى المسماة بالغديرة والعقيصة والذؤابة ثم ان عادة نساء العرب بعد أن تعقص جانبا من الشعر على الكيفية التى قلناها ترسل فوقه المثنى والمرسل خلف الظهر فيصير المثنى والمرسل مرميين على ظهرها وتحتهما العقاص المجموع كالرمانة غائباو مخبأ الايظهر فظهر لك من هذا أن الغدائر والعقاص بمعنى واحد وحينئذ فقوله تضل العقاص اظهار فى محل الاضمار وأن الاصل تضل هى أى الغدائر وانما أظهر فى محل الاضمار للاشارة الى أن تلك الغدائر تسمى عقاصا ومن هذا تعلم أن جملة تضل العقاص خبر ثان عن غدائره والرابط للمبتدا بالجملة الواقعة خبرا اعادة المبتدا بمعناه وأنت خبير بأن جعل العقيصة والغديرة شيأ واحدا بناء على مامر من أن الغديرة هى الذؤابة المفسرة بمامر عن الاساس وأما على ماذكر عن المهذب من أن الغدائر الشعر مطلقا (٧٩) فلا تكون العقيصة هى الغديرة فتأمل أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله والمثنى المفتول) لاخذه من الثنى وأما المرسل فمعناه المرسل عن العقص والثنى أى الخالى عنهما وليس المراد بالمرسل المسبل لان المثنى مسبل أيضا على العقيصة مثله وقد يقال كونه مسبلا لا ينافى كون المثنى مسبلا أيضا وانما وصف هذا القسم بهذا الوصف لانه لم يتصف بغيره بخلاف المثنى فقد تعلق به الثنى والارسال تأمل (قوله يعنى أن ذوائبه) أى الفرع والمراد بها العقائص (قوله يعنى أن ذوائبه الخ) أشار الى تفسير الغدائر بالذوائب وأن الضمير فى غدائره للفرع كما أسلفه وقوله وأن شعره عطف على ذوائبه فالضمير للفرع أيضا والقول بأنه للرأس فيه تشتيت للضمائر ويؤول للرجوع للفرع اذ المقصود تقسيم مطلق الشعر فلا وهم فى رجوعه للفرع كما لا يخفى وفى كلامه إشعار بأن العقاص هى الغدائر بعد أن شدت لا غيرها (قوله مشدودة على الرأس) أى فى وسطها بخيوط ومجموعة كالرمانة وأخذ الشد بخيوط من قوله فى البيت مستشزرات خصوصا اذا قرئ على صيغة اسم المفعول ومن العقاص لان العقيصة شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربط به أطراف الذوائب كما فى المجمل (قوله الى عقاص) أى وهى الغدائر وحينئذ فالشعر منقسم الى أقسام ثلاثة لا أربعة خلافا لما توهمه ظاهر البيت من أن القسمة رباعية غدائر وعقائص ومثنى ومرسل لكن قد علمت أن الغدائر والعقاص والذوائب بمعنى واحد كما أفاده شيخنا العلامة العدوى وفى حواشى المطوّل كلام آخر غير هذا (قوله والغرض الخ) أى فليس المراد بهذا الكلام مجرد الاخبار فهو إما تعريض ان استعمل فى حقيقته وهو الاخبار ملوحا به لهذا الغرض أعنى بيان كثرة الشعر أو كناية ان أريد اللازم

وهى الخصلة المجموعة من الشعر والمثنى المفتول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومثنى ومرسل والاول يغيب فى الاخيرين والغرض بيان كثرة الشعر

وهى الخصلة من الشعر فى المثنى وهو المفتول وفى المرسل وهو ضد المفتول ولما كان الغرض بيان كثرة الشعر بين ان غدائره أى اجزاءه المشدودة بالخيوط وهى الذوائب كثيرة أوجبت لتراكمها ارتفاعها الى العلى ثم ان مجموع الشعر قسمه الى العقاص الغير الطويلة وهى المرتفعة المشدودة والى المثنى والمرسل وان تلك العقاص تغيب من كثرة الشعر فى جنس المثنى والمرسل وبه يعلم أن العقاص من وضع الظاهر موضع المضمر وأن القسمة ثلاثية لا رباعية وهذا التنافر متفاوت وقد سمع ماهو أعظم من مستشزرات كقولهم الهعخع وهو نبت ترعاه الابل والحكم فى التنافر الذوق لان كل ما يحاول أن يضبط به من قرب

الصحاح على مانقل عنه انه العهعخ بضم العينين المهملتين حكاه عن الليث قال قال وسألنا الثقات فأنكروا أن يكون هذا الاسم فى كلام العرب وقال الفذ منهم هى شجرة يتداوى بها وبورقها وقال ابن الاعرابى انما هو الخعخع بخاءين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين قال الليث هذا موافق لقياس العربية والتأليف وفى نهاية الايجاز للامام فخر الدين أيضا ترجى العهعخ فتلخص فى هذه الكلمة حينئذ أربعة أقوال أحدها انه الخعخع والثانى الهعخع وهو فيما بضم الهاء والخاء كما رأيته مضبوطا بخط عبد اللطيف والثالث انه لا أصل لها والرابع انه العهعخ وهذا فيه الغرابة أيضا ومنه ماهو دون ذلك كلفظ مستشزرات واستغنى المصنف بذكره هنا عن الاوّل لانه يدل عليه بطريق أولى ولم يفعل ذلك فى الغرابة كما سيأتى وانما كان الثقل فى مستشزرات لتوسط الشين وهى مهموسة رخوة بين التاء وهى مهموسة شديدة والزاى وهى مجهورة وقد استعمل ذلك فى قول عثمان لسعد وعمار ميعادكما يوم كذا حتى أتشزن أى أستعد وذكره فى الفائق وقول سليمان بن صرد رضى الله عنه بلغنى عن أمير المؤمنين قول تشزن لى به والاشارة بقوله غدائره الى قول امرئ القيس

وفرع يزين المتن أسود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل
غدائره مستشزرات الى العلى * تضل المدارى فى مثنى ومرسل

الفرع الشعر والاثيث الكثير والقنو العنقود والمتعثكل المتراكم والغدائر الذوائب والمستشزرات روى بفتح الزاى أى مرفوعات وبكسرها أى مرتفعات ويقال استشزر الشعر واستشزره صاحبه لازما ومتعديا حكاهما ابن سيده وغيره ويروى العقاص جمع عقصة أو عقيصة وفيه زحاف بالقبض

(قوله والضابط ههنا) أى لتنافر الحروف وحاصله أن الضابط المعوّل عليه فى ضبط تنافر الحروف الذوق وهو قوّة يدرك بها لطائف الكلام ووجوه تحسينه فكل ما عدّه الذوق ثقيلا متعسر النطق به كان ثقيلا وما لا فلا خلافا لمن قال الضابط المعوّل عليه فى ضبط التنافر بعد المخارج ولمن قال قربها لان كلا منهما لا يطرد لانا نجد عدم التنافر مع قرب المخرج كالجيش والشجى ومع بعده كعلم بخلاف ملع أى أسرع فقرب المخارج وبعدها كل منهما غير مطرد فلا يكون واحد منهما ضابطا معوّلا عليه ولا يقال ان عدم الثقل فى علم وان كانت المخارج فيه متباعدة بخلاف ملع أن الاخراج من الحلق الى الشفة أيسر من الادخال من الشفة الى الحلق لانا نقول هذا لا يتم لما نجده من حسن حلم وملح وغلب وبلغ (قوله أن كل ما يعدّه الذوق الصحيح) أى من الحروف وقوله متعسر النطق به لازم لما قبله وقوله سواء كان أى ثقله (قوله أوغير ذلك) أى كوقوع حرف بين حرفين مضاد لكل واحد منهما بصفة كوقوع الشين بين التاء والزاى كما يأتى بيانه (قوله فى المثل السائر) (٨٠) هو اسم كتاب فى اللغة (قوله وزعم بعضهم) هو الخلخالى كما قاله الفنرى

والضابط ههنا أن كل ما يعدّه الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق به فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعدها أوغير ذلك على ما صرح به ابن الاثير فى المثل السائر وزعم بعضهم أن منشأ الثقل فى مستشزرات هو توسط الشين المعجمة التى هى من المهموسة الرخوة بين التاء التى هى من المهموسة الشديدة والزاى المعجمة التى هى من المجهورة

المخارج أو تباعدها أو توسط مهموس رخو بين شديد ورخو مجهور كما قيل فى مستشزرات فان الشين فيه توسطت بالوجه المذكور بين ما ذكر وغير ذلك فقد نقض أما التوسط بما ذكر فلو كان موجبا للتنافر لاوجبه فى مستشرفات لوجود ما ذكر فيه ولا تنافر فيه قطعا وأما التباعد فهو كثير مع الفصاحة كملغ وأما التقارب فقد بنى بعضهم على اخلاله بالفصاحة لاجل التنافر فيه والتزم انتفاء الفصاحة عن كلمة ألم أعهد فى التنزيل واحتاج الى الاعتذار بأن اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة لا يوجب كون ذلك الكلام غير فصيح اذ حاصله وصف الكل بوصف انتفى عن جزئه وهو صحيح فان الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية لا يوجب عدم وصفه بكونه عربيا فقاس الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة على الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية فى صحة وصف كل منهما بوصف ليس فى جزئه بجامع الطول ووجود الوصف فى الجل ورد بأن القياس من شرطه وجود الحكم فى الاصل والحكم الذى هو صحة وصف الشئ بما ليس وصفا لجزئه لم يوجد فى الكلام العربى الذى هو الاصل المقيس عليه وما يتوهم من كون بعض الكلم ليست عربية كالقسطاس والمشكاة فى الآية الكريمة لا نسلمه بل هى عربية مما توافقت فيه العربية مع غيرها أو المراد بوصف الكل الموجود فى الكلام العربى ما يعم جميع الاجزاء وهو كونه عربى النظم فالقياس فاسد لعدم وجود الحكم فى الاصل ورد أيضا بعد تسليم وجود الحكم فى الاصل بوجود الفارق وهو أن الكلام الفصيح

وتضل العقاص أى تخفى تحت الشعر وفى البيتين شاهد للوصف بالجملة قبل الوصف بالمفرد كقوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك ولا يحتمل القطع فى البيت كما يحتمل فى الآية لان الصفات فى البيت غير مرفوعة

(قوله أن منشأ الثقل فى مستشزرات الخ) أى وأما على الاول فمنشأ الثقل فيها اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بثقلها الذوق (قوله التى هى من المهموسة الخ) اعلم أن الحروف بالنسبة للجهر والهمس تنقسم الى قسمين مهموسة ومجهورة وبالنسبة الى الشدة والرخاوة تنقسم الى ثلاثة أقسام شديدة ورخوة ومتوسطة بينهما فالحروف المهموسة عشرة يجمعها قولك فحثه شخص سكت سميت بذلك لان الهمس لغة الخفاء والنفس يخفى مع هذه الحروف لجريانه معها لضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والحروف المجهورة ما عدا هذه الحروف سميت مجهورة لان الجهر لغة الاظهار والنفس يمتنع أن يجرى معها لقوّة الاعتماد عليها فى مخارجها والشديدة حروف ثمانية يجمعها قولك أجد قط بكت سميت بذلك لمنعها النفس أن يجرى معها لقوّتها فى مخارجها والرخوة ثلاثة عشر حرفا وهى ما عدا هذه الحروف وما عدا حروف لن عمر وهى المتوسطة بين الرخاوة والشدة وانما سميت الاولى رخوة لان الرخاوة لغة اللين والنفس يجرى معها حتى لانت عند النطق وانما سميت الثانية متوسطة لان النفس لا ينحبس معها انحباس الشديدة ولم يجر معها جريانه مع الرخوة اذا علمت هذا فاعلم أن الشين اتصفت بالهمس والرخاوة والتاء قبلها اتصفت بالهمس والشدة فقد اشتركا فى الهمس واختلفا فى الشدة والرخاوة والضرر جاء من اختلافهما وكذلك شاركت الشين الزاى فى الرخاوة واختلفا فى الهمس والجهر والضرر جاء من اختلافهما فالحاصل أن الشين اتصفت بصفتين ضاربت باحداهما ما قبلها وضاربت بالاخرى ما بعدها وبهذا ظهر انه لا حاجة لوصف الشارح التاء بالهمس فكان الاولى الاقتصار على الشدة لان الضرر بها كما اقتصر فى الزاى على الوصف الذى به الضرر وهو الجهر وترك الرخاوة

(قوله ولو قال مستشرف) الاولى مستشزرات لان البيت لا يتزن الا به على تقدير ابدال مستشزرات به الا أن يقال ان ذلك القائل انما التفت لاصل المادة (قوله وفيه نظر) أى فى هذا الزعم نظر فهو رد للكلام من أصله لا لقوله ولو قال الخ وحاصله أن علة الثقل التى ذكرتها وهى مضاربة الحرف المتوسط بين حرفين لما قبله ولما بعده فى الصفة موجودة فى مستشرف أيضا فيجب أن يكون متنافرا أيضا وأنت لا تقول انه ثقيل لانك قلت ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل (قوله لان الراء المهملة أيضا من المجهورة) أى فهى كالزاى وان كانت الزاى رخوة والراء المهملة متوسطة بين الرخوة والشديدة فالشين كما ضاربت الزاى المعجمة بالجهر به تضارب الراء المهملة بذلك الوصف أيضا لان كلا منهما مجهور والشين مهموسة وأجاب بعضهم عن هذا النظر بأن مراد هذا القائل أن الثقل ناشئ من اجتماع الشين مع التاء والزاى بمعنى أن منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك الثقل هو الذوق ويرشد لهذا قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل لانتفاء هذه الحروف المخصوصة فهو قائل بما قاله ابن الاثير وفى هذا الجواب نظر اذ لو كان مراد هذا الزاعم ما ذكر لكان توصيفه للحروف ببيان أنواعها الغواص مرفا لا فائدة (٨١) فيه كما لا يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد من كلام هذا الزاعم هو ما ذكره الشارح المحقق نعم يمكن الجواب عن هذا القائل بأن يقال ان الراء المهملة فى مستشرف وان كانت من المجهورة الا أن مجاورة الفاء التى هى من حروف الذلاقة أزالت الثقل الحاصل من توسط الشين بين ما ذكرنا أمل (قوله وقيل ان قرب المخارج الخ) قائله العلامة الزوزنى (قوله ان قرب المخارج سبب للثقل) أى ولا شك أن حروف مستشزرات متقاربة المخارج فلذا كانت ثقيلة (قوله وان فى قوله تعالى الخ) بالكسر عطفا على ان قرب المخارج فهو من جملة مقول القول (قوله ثقلا) أى لما فيها من قرب المخارج

ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل وفيه نظر لان الراء المهملة أيضا من المجهورة وقيل ان قرب المخارج سبب الثقل المخل بالفصاحة وان فى قوله تعالى ألم أعهد اليكم ثقلا قريبا من المتناهى فيخل بفصاحة الكلمة لكن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة

من شرطه فصاحة الكلمات وليس المقيس عليه الذى هو الكلام العربى من شرطه عربية كلماته جميعا فعلى هذا لا يتصور كلام فصيح وبعض كلماته غير فصيحة طال أو قصر لان شرط فصاحة الكلام فصاحة كل كلمة منه بل يمكن أن يتأنس بوجود ما يسمى كلاما فى الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر الكلام هنا بالمفيد لان شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو فى المفيد وأما على مذهب هذا القائل فلم يكن له ما يتأنس به من مسمى كلام لا تشترط فيه فصاحة كلماته اذ لا يوجد كلام فى الجملة لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لانه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره فعموم الاشتراط على مذهبه ألزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الاول يكون غير المفيد عنده فصيحا ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو

مرفوعة انما يحتمل ان معا أن تكون المتقدمة حالا ﴿تنبيه﴾ قالوا التنافر يكون إما لتباعد الحروف جدا أو لتقارب بها فانها كالطفرة والمشى فى القيد ونقله الخفاجى عن الخليل بن أحمد ورأى أنه لا تنافر فى القرب وأن أفرط ويشهد له أن لنا ألفاظا متقاربة حسنة كلفظ الشجر والجيش والفم ومتباعدة قبيحة مثل ملع اذا أسرع ويرد على من جعل القرب والبعد موجبين للتنافر أن نحو الفم حسن مع تقارب حروفه وقد يوجد البعد ولا تنافر مثل علم ومثل البعد فان الباء من الشفتين والعين من الحلق وهو حسن وأوغير متنافرة مع ان الواو بعيدة من الهمزة وكذلك ألم متباعدة وكذلك أمر ولا تنافر والحق فى الجواب عن ذلك ان المدعى انما هو الغلبة كما هو شأن العلامات لا اللزوم ويشبه استواء تقارب الحروف وتباعدها فى تحصيل التنافر استواء المثلين اللذين هما فى غاية الوفاق والضدين اللذين هما فى

وقوله قريبا من المتناهى أى من الثقل المتناهى أى وأما المتناهى فنحو الهعخع بكسر الهاء وسكون العين المهملة وكسر الخاء المعجمة وفتحها فى قول أعرابى سئل عن ناقته تركتها ترعى الهعخع أى نبتا أسود وانما كان أعهد ثقله قريبا من المتناهى وثقل الهعخع متناهيا لان الاول جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهمزة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين والثانى جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الحلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما يخرج من أدناه وهو الخاء ثم ان هذا الذى قاله الزوزنى لا يخالف ما قلناه سابقا من أن التنافر لا يخل بالفصاحة الا اذا كان شديدا بحيث تصير الكلمة على اللسان كالحمل وأما أصل التنافر فلا يخل وذلك لان كلام الزوزنى يقتضى أنه لا بد أن يكون التنافر متناهيا أو قريبا منه كما فى ألم أعهد فيعلم منه أنه لا بد أن يكون شديدا بحيث تصير الكلمة كالحمل على اللسان وأما أصل التنافر فلا يخل بالفصاحة وهذا هو عين ما قلناه (قوله لكن الكلام الخ) هذا جواب منه عما يقال يلزم على هذا أعنى كون ألم أعهد غير فصيحة أن سورة من القرآن وهى سورة يس غير فصيحة وهذا باطل وقوله الكلام الطويل أى كالسورة والقرآن (قوله لا يخرج عن الفصاحة) أى بل هو متصف بها

(قوله كما لا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربيا) وذلك كالقرآن فانه عربي قال تعالى انا أنزلناه قرآنا عربيا وقد اشتمل على كلمات غير عربية كالقسطاس فانها كلمة رومية اسم للميزان وكالسجل فانه كلمة فارسية اسم للصحيفة وكالمشكاة فانها كلمة هندية اسم للطاقة التي لا تنفذ كسنبلة القنديل ومع اشتماله على تلك الكلمات الغير العربية لم يخرج عن كونه عربيا كما تشهد له الآية (قوله وفيه نظر) أي في ذلك القيل نظر من حيث ما اشتمل عليه من الدعوة المشار اليها بقوله لكن الكلام الطويل الخ والقياس المشار اليه بقوله كما لا يخرج الخ وحاصل ما ذكره من رد الدعوة التي أجاب بها عن السؤال المقدر أن ما ادعيته من أن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن كونه فصيحا لا يسلم بل هو خارج عن كونه فصيحا لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير فيلزم من انتفاء الاولى انتفاء الثانية وحينئذ فقد بطلت الدعوة القائلة لكن الكلام الطويل الخ (قوله على أن هذا القائل) أي بأن الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة وهو الزوزني قد فسر الكلام أي في قول المصنف سابقا يوصف بها المفرد والكلام بما ليس بكلمة أي وحينئذ فالقول بوجود كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على تفسيره أكثر فسادا من ذلك القول على تفسير (٨٣) الشارح فالفساد لازم له في شيئين المركب التام والمركب الناقص اذا اشتمل كل منهما على كلمة غير فصيحة لان فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام اتفاقا وهو قد أدخل المركب الناقص في الكلام بخلاف القول المذكور على تفسير الشارح الكلام بالمركب التام فان الفساد انما يوجد في المركب التام المشتمل على كلمة غير فصيحة وأما المركب الناقص فلا يوجد فيه هذا الفساد لانه لم يشترط في فصاحته فصاحة كلماته فاذا اشتمل على كلمة غير فصيحة صح أن يقال عليه انه فصيح فقد وجد على هذا التفسير كلام في الجملة فصيح بدون فصاحة الكلمات بخلافه على الاول فانه لا يوجد ذلك أصلا (قوله والقياس على الكلام الخ) حاصله أن هذا القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على وقوع كلمة غير عربية في القرآن العربي لقوله تعالى انا أنزلناه قرآنا عربيا ورد عليه بأن هذا القياس فاسد لان القرآن لم يشتمل على كلمات غير عربية والكلمات القرآنية التي قيل فيها انها رومية أو فارسية أو هندية توافقت فيها اللغات كالصابون والتنور ولو سلم انها غير عربية فلا نسلم أن القرآن كله عربي والضمير في قوله انا أنزلناه عائد على القرآن بمعنى السورة واطلاق القرآن على البعض شائع كقول الفقهاء يحرم على الجنب قراءة القرآن سلمنا أن الضمير راجع للقرآن بتمامه فلا نسلم انه عربي باعتبار غالب الاجزاء كما زعم هذا القائل بل عربيته باعتبار الاسلوب والتركيب من تقديم المضاف على المضاف اليه وتقديم الموصوف على الصفة سلمنا أن عربيته باعتبار غالب الاجزاء كما قال هذا القائل فلا نسلم صحة القياس لانه قياس مع الفارق لانه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة الكلمات ولم يشترط في عربية الكلام عربية الكلمات بل يكفي في نسبة المجموع الى العرب كون أكثره على لغتهم (قوله ولو سلم الخ) هذا تسليم للدعوى أي سلمنا ما ادعيته من أن السورة لا تخرج عن الفصاحة مع اشتمالها على كلمة غير فصيحة لكن يلزمك شئ آخر وهو وقوع شئ غير فصيح في القرآن وهو باطل اذ اشتمال القرآن على شئ غير فصيح مما يقود الى نسبة الجهل أو العجز الى الله لكن نسبتهما الى الله باطلة فبطل اشتماله

كما لا يخرج الكلام الطويل المشتمل على كلمة غير عربية عن أن يكون عربيا وفيه نظر لان فصاحة الكلمات مأخوذة في تعريف فصاحة الكلام من غير تفرقة بين طويل وقصير على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة والقياس على الكلام العربي ظاهر الفساد ولو سلم عدم خروج السورة عن الفصاحة

اللازم لتفسيره تأمل ورد أيضا بأن التزام وجود كلام غير فصيح ولو لم يطل في التنزيل بل وجود كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة ما لا يليق بجلاله تعالى اليه من الجهل أو العجز اذ لا موجب لترك الفصيح الى غيره عادة الا أحد هذين فالواجب الجزم بعدم التنافر بتقارب المخرج كما يشهد به الذوق والله أعلم

غاية الخلاف في كون كل من الضدين والمثلين لا يجتمع مع الآخر فلا يجتمع المثلان لشدة تقاربهما وكما يقال العداوة في الاقارب ولا الضدان لشدة تباعدهما وحيث دار الحال بين الحروف المتباعدة والمتقاربة فالمتباعدة أخف حتى جعل جماعة تباعد مخارج الحروف من صفات الحسن ونقله ابن الاثير في كنز البلاغة عن علماء البيان وقال الخفاجي انه شرط للفصاحة ورد عليه في المثل السائر بأنا نعلم الفصاحة قبل العلم بالمخارج وهو ضعيف لانه لم يجعل العلة العلم بتباعد المخارج بل نفس التباعد وذلك مدرك لكل سامع ثم قالوا ان كلام العرب ثلاثة أقسام أغلبه ما تركب من الحروف المتباعدة ويليه تضعيف الحرف نفسه وأقله المركب من الحروف المتجاورة فهو بين مهمل وقليل جدا وانما كان أقل من المتماثلين وان كان فيهما ما في المتقاربين وزيادة لان المتماثلين يخفان بالادغام قال ابن جني في آخر سر الصناعة التأليف ثلاثة أضرب أحدها تأليف الحروف المتباعدة وهو الاحسن الثاني تضعيف الحرف نفسه وهو يلي الاول في الحسن وتليهما الحروف المتقاربة فاما رفض واما قل استعماله ولذلك لما أرادت بنو تميم اسكان عين معهم كرهوا ذلك فأبدلوا الحرفين حاءين فقالوا محم فرارا وذلك أسهل من الحرفين

والغرابة أن تكون الكلمة وحشية لا يظهر معناها فيحتاج في معرفته الى أن ينقر عنها في كتب اللغة المبسوطة كما روى عن عيسى بن عمر النحوى أنه سقط عن حمار فاجتمع عليه الناس فقال مالكم تكأكأتم على كتكأكئكم على ذى جنة افرنقعوا عنى أى اجتمعتم تنحوا

على ما ذكر فبطل ما قاله ذلك القائل من قوله لكن اشتمال الخ (قوله فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح) أى وان لم يخرجه ذلك الاشتمال عن الفصاحة على هذا التقدير وقد يقال ان الخصم لا يقول ان القرآن مشتمل على كلام غير فصيح وقد يجاب بأن مراده بالكلام الكلمات أو مجرد اللفظ على ما عليه أهل اللغة وقوله بعد ذلك بل على كلمة هذا ترق من العام الى الخاص لا يقال الخصم لم يقل أيضا باشتماله على كلمات متعددة لانا نقول تجويزه اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصيحة يستلزم تجويز اشتمال القرآن على كلمات عديدة فى مواضع مختلفة فكم كلام طويل فى القرآن * واعلم أن القرآن انما يكون مجردا عن الكلام الغير الفصيح اذا لم يعتبر الضمير فى أعهد وأما على اعتباره فيكون قد وقع فيه كلام غير فصيح على قول هذا القائل ويكون قول الشارح فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح الخ ظاهر الاعتبار عليه (قوله مما يقود) أى يجر الى نسبة الجهل بأن المذكور غير فصيح أو بأن الاولى ايراد الفصيح أو الى نسبة العجز عن ايراد الفصيح بدل هذا اللفظ غير الفصيح وبيان ذلك أن اشتمال القرآن على غير الفصيح إما لعدم علمه تعالى بأنه غير فصيح أو لعدم علمه بأن الفصيح أولى من غير الفصيح فيلزم الجهل وإما لعدم قدرته على إبدال غير الفصيح بالفصيح فيلزم العجز فان قلت يمكن أنه أورد غير الفصيح مع علمه بذلك وقدرته على الاتيان بالفصيح بدله وانما أورد غير الفصيح لكونه أوضح دلالة على المعنى المراد من الفصيح أو لحكمة لا تصل اليها عقولنا وحينئذ فلا محذور فى اشتمال القرآن على غير فصيح قلت المقصود من القرآن انما هو الاعجاز بكمال بلاغته وفصاحته لاجل تصديق النبى صلى الله عليه وسلم ووجود كلمة غير فصيحة فيه موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز بالاتفاق وعدم فصاحة ذلك القدر موجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا ومخالفة ذلك المقصود لامر عارض تعد سفها وخروجا عن الحكمة وهو لا يليق بحال الحكيم وحينئذ فيكون الاتيان بغير الفصيح مع العلم به والقدرة على تبديله مستلزما للجهل بأنه سفه اذ الحكيم انما يضع الاشياء فى محلها فظهر لك من هذا أن الاتيان بالسفه نتيجة للجهل بأنه سفه فتكون نسبة السفه داخلة تحت نسبة الجهل فاندفع ما يقال ان الاحتمالات ثلاثة فكان الاولى للشارح أن يقول مما يقود الى نسبة الجهل أو السفه أو العجز الى الله هذا وانما عبر بيقود دون يسوق لانه أبلغ فى التشنيع على ذلك القائل لان القود هو الاخذ من أمام والسوق من خلف فاذا حصل المحذور من أمام الذى هو أقوى فى إدراك الشئ عادة كان أبلغ فى التشنيع فتأمل (قوله غير ظاهرة المعنى) أى الموضوع له فلا يرد المتشابه والمجمل فانهما فى القرآن فيلزم أن فيه الغريب لانهما غير ظاهرى الدلالة على المراد لله وأما بالنسبة (١) لمعانيها الموضوعة لها فهى ظاهرة المعنى لسهولة انتقال الذهن منها اليها ثم ان قوله غير ظاهرة المعنى تفسير لكونها وحشية والمراد بعدم ظهور معناها أن لا ينتقل الذهن منها لمعناها الموضوعة له بسهولة (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أى ولا مألوفة الاستعمال فى عرف الاعراب الخلص وذلك لان العبرة بعدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال بالنسبة للعرب العرباء سكان البادية لا بالنسبة للمولدين والا لخرج كثير من قصائد العرب بل جلها عن الفصاحة فانها الآن لغلبة الجهل باللغة على أكثر علماء هذه الازمان فضلا عمن عداهم لا يعرفون مفرداتها فضلا عن مركباتها وقوله ولا مأنوسة الاستعمال عطف سبب على مسبب ولفظة غير فى قوله غير ظاهرة المعنى مستعملة فى النفى بمعنى لا بقرينة عطف ولا مأنوسة الاستعمال عليه لا أنها مستعملة فى معناها الاصلى وهو كونها اسما بمعنى مغاير وانما أعاد النفى المستفاد من غير كقوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على أن النفى يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم اعلم أن الغريب قسمان أحدهما ما تتوقف معرفة معناه على البحث والتفتيش فى كتب اللغة المبسوطة لعدم تداوله فى لغة خاص

فجرد اشتمال القرآن على كلام غير فصيح بل على كلمة غير فصيحة مما يقود الى نسبة الجهل أو العجز الى الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (والغرابة) كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال

(والغرابة) التى هى كون الكلمة وحشية أى غير مأنوسة الاستعمال ويلزم كونها غير ظاهرة المعنى بالنسبة لمن تلك الكلمة وحشية لديه والوحشية قسمان قبيحة مستكرهة ذوقا لعدم تداولها فى لغة خاص العرب وهم أهل البادية دون المولدين وهى مخلة بالفصاحة مطلقا كجحيش للفريد أى المستبد بأمره الذى لا يشاور الناس فى رأيه وحسنة وهى غير مخلة بالفصاحة بالنسبة الى العرب الخلص اذ ليست بالنسبة اليهم غير ظاهرة المعنى ومنها غريب القرآن والحديث فغرابة المستحسنة إخلالها بالفصاحة

الحرفين المتقاربين ثم قال والتضعيف واحتمال الحروف المكروهة والاعتلال بأواخر الحرف أولى منها بأوله (قوله والغرابة) ينبغى ان يحمل على الغرابة بالنسبة الى العرب العرباء لا بالنسبة الى استعمال الناس ولو أراد الثانى لكان جميع ما فى كتب الغريب غير فصيح والقطع بخلافه والمراد

(١) لمعانيها كان الانسب بالسياق تثنية الضمائر لكنه أنثها باعتبار الكلمات المتشابهة والجملة تأمل كتبه مصححه

أو يخرّج لها وجه بعيد كما فى قول العجاج * وفاحما ومرسنا مسرجا * فانه لم يعرف ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف فى تخريجه فقيل هو من قولهم للسيوف سريجية منسوبة الى قين يقال له سريج

العرب كتكأكأتم وافرنقعوا فان مثل هذه لعدم تداولها فى لغة العرب الخلص لا يذكرها من اللغويين فى كتابه الا من قل ومنه ما لا يرجع فى معرفة معناه الى كتب اللغة لكونه غير مستعمل عند العرب فيحتاج الى أن يخرج على وجه بعيد وذلك كمسرّج كما سيأتى بيانه والمصنف انما مثل للثانى وقول الشارح غير ظاهرة المعنى الخ صادق بالقسمين ثم اعلم أن القسم الاول من الغريب يكون فى الجوامد والمصادر والمشتقات باعتبار مباديها أى أصلها المشتقة منه كالتكأكؤ والقسم الثانى يكون فى المشتقات باعتبار هيأتها ووجه انحصار الغريب فى القسمين أن اللفظ بجوهره وهيئته يدل على المعنى فعدم ظهور دلالته إما باعتبار جوهره فيحتاج الى التنقير والتفتيش وإما باعتبار هيئته فيحتاج الى التخريج (قوله نحو مسرج) أى نحو غرابة مسرج (قوله فى قول العجاج) هو رؤبة عبد الله البصرى أبو محمد بن العجاج التميمى السعدى هو وأبوه راجزان مشهوران لكل واحد منهما ديوان رجز ليس فيه سوى الاراجيز سمع عن أبيه العجاج وأبوه سمع أبا هريرة رضى الله عنه وهذا البيت من قصيدة طويلة مطلعها

ماهاج أشجانا وشجوا قد شجا * من طلل كالاتحمى أنهجا
أمسى لها فى الرامسات مدرجا * واتخذته النائحات منأجا
منازل هيجن من تهيجا * من آل ليلى قد عفون حججا
والسخط قطاع رجاء من رجا * أزمان أبدت واضحا مفلجا
أغر براقا وطرفا أبرجا * ومقلة وحاجبا مزججا وفاحما الخ

(نحو) مسرج فى قول العجاج * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا (وفاحما) أى شعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أنفا (مسرجا)

نسبى يكون باعتبار قوم وهم المولدون دون قوم وهم الخلص (نحو) مسرج من قوله * ومقلة وحاجبا مزججا * أى مدققا مطولا وقيل زجج الحاجب دقته واستقواسه أى صيرورته كالقوس (وفاحما) أى وشعرا أسود كالفحم (ومرسنا) أى أنفا (مسرّجا) أى منسوبا للسراج أو للسريجى وهو السيف المنسوب لقين يسمى سريجا ونظيره قولهم تممه فهو متمم أى نسبته لتميم لكن المعلوم فى أخذ فعل بتشديد العين للنسبة كونه لا على طريق التشبيه وكونه من الثلاثى كفسقته نسبته للفسق ولهذا كان غريبا لعدم جريانه على النظير فافتقر الى تكلف موجب لصعوبة الفهم ولخفائه اختلفوا فى تخريجه وأما كونه على طريقة فعل بمعنى صار كذا كقوّس صار كالقوس فلا يصح اذ الواجب أن يقال حينئذ

قلة استعمالها لذلك المعنى لا لغيره ومثل المصنف الغرابة بقوله (وفاحما ومرسنا مسرجا) مشيرا الى قول العجاج

أيام أبدت واضحا مفلجا * أغر براقا وطرفا أبرجا
ومقلة وحاجبا مزججا * وفاحما ومرسنا مسرجا

(١) أزمان اسم امرأة وأبدت أظهرت وواضحا أى سنا واضحا والفلج تباعد ما بين الاسنان والاغر الابيض والعرب تتمدح ببياض السن والهنود يتمدحون بسواده والبريق اللمعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن أى وطرفا عظيما حسنا والمقلة بياض العين مع سوادها وقد تستعمل فى الحدقة

وقوله ومقلة عطف على واضحا فى البيت السابق (قوله مدققا مطولا) اشارة الى تفسير (قوله مزججا) وهذا التفسير موافق لما فى الصحاح والذى فى الاساس أن الزجج التدقيق مع الاستقواس وربما يؤيد ذلك قول حسان رضى الله عنه فى مدح الرسول صلى الله عليه وسلم

بعينين دعجاوين من تحت حاجب * أزج كمشق النون من خط كاتب

فان التشبيه بالنون المشوقة انما يحسن باعتبار الاستقواس وأنت خبير بأن هذا التأييد انما يتم اذا جعل قوله كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة لأزج ولا صفة للحاجب (قوله أى شعرا أسود كالفحم) أى ففاحما للنسبة كلابن وتامر والنسبة فيه تشبيهية من نسبة المشبه للمشبه به وهو وجه بعيد فيكون فيه غرابة واعلم أن النسبة قسمان تارة تكون تشبيهية وتارة لا فاذا قيل زيد سلطانى أى منسوب للسلطان من حيث انه من جنده فهذه غير تشبيهية وان أردت بقولك زيد سلطانى انه منسوب للسلطان بمعنى أنه يشبهه كانت النسبة تشبيهية وهو وجه بعيد (قوله أى أنفا) هو مجاز مرسل لان المرسن اسم لمحل الرسن وهو أنف البعير فأطلق عن قيده وأريد به الانف

(١) قول الدسوقى أزمان اسم امرأة تبع فى ذلك صاحب التجريد وهو غلط فان أزمان ظرف مضاف للجملة بعده ويشهد له رواية أيام بدل أزمان كما فى عروس الافراح واسم المرأة ليلى كما صرح به فى البيت قبله من هذا الرجز كتبه مصححه

يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي وقيل من السراج يريد أنه في البريق كالسراج وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه بكسر الراء أي حسن وسرج الله وجهه أي بهجه وحسنه

(قوله أي كالسيف السريجي أو كالسراج) التفسير الأوّل لابن دريد والثاني لابن سيده وهذا بيان لحاصل المعنى وحاصل ما قيل في بيان وجه الغرابة في هذه الكلمة أعني مسرج أنه اسم مفعول مشتق وكل مشتق لا بد له من أصل يرجع اليه باشتقاقه منه ففتش في كتب اللغة فلم يوجد فيها اسريج وانما وجد من هذه المادة سريجي وسراج وحمل هذه الكلمة على الخطا لا يصح لوقوعها من عربي عارف باللغة فاحتيج الى تخريج هذه الكلمة على وجه تسلم به من الخطا وان كان بعيدا فاختلفوا في تخريجها وحاصل ما أشار اليه المصنف أن فعل في كلام الشاعر للنسبة مثل كرّمته نسبته للكرم وفسقته نسبته للفسق الا أن فعل تأتي لنسبة الشيء لأصله ولما لم يوجد التسريج الذي حق النسبة أن تكون اليه جعلنا مسرج منسوبا للسراج أو للسريجي نسبة تشبيهية فالمعنى حينئذ ومرسنا منسوبا للسراج من حيث انه شبيه به في البريق واللمعان أو منسوبا للسريجي من حيث انه شبيه به في الدقة والاستواء فاسم المفعول في الأصل معناه ذات وقع عليها الفعل وكونه بمعنى ذات شبيهة بذات أخرى كما هنا مخالف لقاعدتهم

هذا وجه التخريج ووجه البعد أن مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فجعلها للتشبيه بعيد كذا قرره شيخنا العدوي وقال بعضهم يمكن أن تخرّج هذه الكلمة على وجه موافق للقياس حاصله أن فعل يجيء بمعنى صيرورة فاعله كاصله نحو قوّس الرجل أي صار كالقوس وحينئذ فسرج معناه الصائر كالسراج أو كالسيف السريجي وفيه نظر لان سرج بهذا المعنى لازم لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يظهر ذلك الا اذا كان مسرج بكسر الراء اسم فاعل مع أن الرواية فتحها اسم مفعول وقد يجاب بأن مسرجا ليس اسم مفعول بل مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أي المسرج بكسر الراء أي الصائر كالسراج أو السريجي وفي هذا الجواب نظر لان مجيء المصدر على صيغة اسم المفعول فرع صحة بناء اسم المفعول والفعل هنا لا يصاغ منه اسم المفعول فلا يصاغ منه مصدر على صيغته وخرجه بعضهم على أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله أو بمعنى صيرورة فاعله ذا أصله فالاول نحو عجّزت المرأة صارت عجوزا والثاني نحو ورّق الشجر أي صار ذا ورق فسرج على الاول بمعنى صار سراجا أو سريجيا على معنى التشبيه أي مثل أحدهما وعلى الثاني الصائر ذا سراج ويرد على هذا المجيب أن سرج بهذا المعنى لازم لا يتأتى منه اسم المفعول فلا يتم هذا الجواب الا لو كانت الرواية مسرجا بكسر الراء مع أنها بالفتح (قوله وسريج) أي الذي نسب اليه السيف السريجي وقوله اسم قين أي حداد تنسب اليه السيوف أي السريجية وهذا مقابل لما يأتي في كلام المرزوقي (قوله فان قلت الخ) حاصله أنا نجعل مسرّجا اسم مفعول من سرّج الله وجهه أي نوّره فمعنى مسرجا منوّرا وحينئذ فليس فيه نسبة تشبيهية فيكون مسرجا خاليا عن الغرابة فيكون فصيحا

أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء) وسريج اسم قين تنسب اليه السيوف (أو كالسراج في البريق) واللمعان فان قلت لم لم يجعلوه اسم مفعول من سرج الله وجهه أي بهجه

مسرجا بكسر الراء لعدم تعديه والرواية بالفتح ثم فسر مسرجا على الاحتمالين بقوله (أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق واللمعان) ولا يخفى ما في تشبيه الانف بالسيف أو السراج من البرودة ومن خلاف المعتاد في تراكيب البلغاء واعتباراتهم حتى لو صرح بالتشبيه لم يكن مقبولا فكيف يكون الحال مع الرمز الى التشبيه وورد في كتب اللغة تفسير سرج ببهج وحسن . يقال سرّج الله أمرك أي بهجه وحسنه فتوجه في مسرجا الذي عدوه غريبا أن يقال لم لم تجعلوه من سرج الدال على الحسن فيخرج عن الغرابة وأجيب بأن جعله اسم مفعول من سرج بمعنى حسن لا يعين كونه غير غريب ووجوده في بعض كتب اللغة لا يدل على عدم غرابته لاحتمال تقرر غرابته بهذا المعنى الذي هو

(قوله أي كالسيف السريجي في الدقة والاستواء أو كالسراج في البريق) يشير الى أنه لم يعلم ما أراد بقوله مسرجا حتى اختلف في تخريجه فقيل من قولهم للسيوف سريجية أي منسوبة الى قين يقال له سريج يريد أنه في الاستواء والدقة كالسيف السريجي قاله ابن دريد (١) غير أنه يوهم أن البيت في مذكر وانما هو في مؤنث بدليل أيام أبدت وقيل من السراج يريد في البريق من قولهم سرج الله وجهه أي حسّنه قاله ابن سيده فان قلت لا يصح أنه كالسراج في البريق لان اسم الذات لا تشتق منه أسماء الفاعلين أو المفعولين ثم البيت ليس فيه أداة تشبيه قلت أما جعله تشبيها من غير أداة التشبيه فالمراد تشبيه في المعنى أو تشبيه محذوف الاداة كما ستراه منقولا عن جماعة في قوله

(١) قوله غير أنه يوهم كذا في الاصل وليس في كلام الخطيب ولا كلام ابن دريد ايهام فانظر أين هو كتبه مصححه

وحسنه قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقى حيث قال السريجى منسوب الى السراج ويجوز أن يكون وصفه بذلك

الحسن ثم فسره بعض من اطلع على معناه مع غرابته اذ لا يمتنع تفسير الغريب بعد الاطلاع عليه ولا يجب العلم بكونه غريبا ولا التنبيه على غرابته عند تفسيره ومما يدل على غرابته مطلقا تمثيل أئمة النقل به للغريب فاذا كان لا يتحقق خروجه عن الغرابة بالوجه المذكور لم تكن فائدة لاجرائه عليه دون غيره مما يحقق غرابته لكن يرد حينئذ أن الاولى تركه لمثال تتعين غرابته ولا يحتمل غيرها الا أن هذا بحث فى

فأمطرت لؤلؤا من نرجس وسقت * وردا وعضت على العناب بالبرد

الا أن المصنف لا يراه فيصح له الجواب الاول فلعله أطلق المسرج وهو السيف على المرسن لمشابهته له ولا مانع من تسمية السيف السريجى مسرجا من التسريج وهو التحسين بحيث صار يشبه السراج فقوله كالسراج فى البريق تفسير معنى ألا ترى الى قوله فى الايضاح وهذا يقرب من قولهم سرج وجهه وسرج الله وجهه وفيما قاله نظر لانه تقدير ثالث من غير مراعاة السراج الا أن يقال انه يقرب منه من حيث المعنى (٢) وعبارة المحكم أى كالسراج وقولهم سرج الله وجهه * والمرسن بفتح الميم مع فتح السين وكسرها حكاهما ابن سيده وقال الجوهرى انه بكسر الميم وهو وهم واعلم أن السكاكى ذكر المرسن فى

(قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله قلت هو) أى سرج بمعنى حسن من هذا القبيل أى غريب لكونه لم يوجد فى الكتب المشهورة فهو من الغريب الذى يحتاج للتفتيش عليه واذا كان سرج غريبا فليكن مسرجا غريبا والحاصل أن مسرجا اذا جعل اسم مفعول من سرج الله وجهه بمعنى حسنه وان لم يكن غريبا بالمعنى المتقدم وهو ما يحتاج لتخريج بعيد الا أنه غريب بالمعنى الثانى وهو ما يحتاج الى تفتيش عليه فى كتب اللغة المبسوطة لعدم وجوده فى الكتب المشهورة واعترض بأن سرج الله وجهه بهذا المعنى ورد فى الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة فيكون مشهورا فلا يكون غريبا وأجيب بأن اشتهاره فى كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعانى بغرابة مسرج وحينئذ فذلك الاشتهار لا يخرج مسرجا عن الغرابة بالنسبة للمتقدمين لاحتياجهم الى التفتيش عليه فى الكتب المبسوطة لعدم عثورهم واطلاعهم عليه فى غير المبسوطة والحاصل أن قدماء أهل المعانى الجاعلين مسرجا غريبا لم يعثروا ولم يطلعوا على استعمال سرج بمعنى حسن وان كان متحققا فى كلام العرب العرباء فالحكم بالغرابة انما هو لعدم وجدانه فى الاستعمال اذ لا طريق للحكم بعدم وجوده الا عدم وجدانه فيكون غريبا عند من لم يجده وان لم يكن غريبا عند الواجد (قوله أو مأخوذ من السراج) أى أو هو مأخوذ من السراج فهو عطف على قوله من هذا القبيل أى انه يحتمل أن يكون سرج مولدا ومستحدثا من السراج أى انه لفظ أحدثه المولدون وأخذوه من السراج واستعملوه بمعنى حسن ولم يكن ذلك اللفظ واقعا فى لغة العرب أصلا وحينئذ فلا يمكن جعل مسرجا فى كلام العجاج الذى هو من شعراء العرب اسم مفعول مأخوذا منه لاستحالة أخذ السابق من اللاحق فظهر لك مما قلناه أنهما جوابان وحاصل الاول أن سرج لفظ متأصل لكنه يحتاج للتفتيش عليه فى الكتب المبسوطة وحينئذ فهو غريب وحاصل الثانى أنه لفظ مستحدث مأخوذ من السراج وحينئذ فلا يتصف بالغرابة الا أنه لا يصح أخذ مسرجا فى البيت منه فبطل السؤال (قوله أو مأخوذ من السراج) أى لا على وجه النسبة التشبيهية حتى يكون معنى سرج الله وجهه نسبه للسراج بالمشابهة لان سرج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى لان الصادر منه تعالى ليس النسبة بل ايجاد وجهه على تلك الصفة بل على معنى أن سرج الله وجهه جعله ذا سراج بالمشابهة اه سم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذى أشار له المصنف بقوله أو كالسراج الخ فان المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله على ما صرح به الخ) راجع لقوله مأخوذ من السراج والشاهد من نقل كلام المرزوقى فى قوله ومنه ما قيل الخ أى ومن السراج ما قيل الخ فان هذا يدل على أن سرج بمعنى حسن مأخوذ من السراج لكن لا دلالة على كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستحداث فلعل الشارح فهمه من قول المرزوقى ما قيل أو من غيره (قوله السريجى) أى السيف السريجى منسوب الى السراج فى نسخة منسوب الى سريج وعليها يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه آخر فى النسبة والوجه الاول موافق لقول الشارح سابقا وسريج أى الذى ينسب اليه السيف السريجى اسم قين وفى نسخة السريجى منسوب الى السراج وعلى تلك النسخة يكون قوله ويجوز الخ بيانا لوجه النسبة لكن كان الاولى على هذه النسخة حذف قوله ويجوز اذ لا حاجة له فكان الاولى أن يقول منسوب للسراج ووصفه بذلك أى ونسبه لذلك أى السراج الخ ثم انه على هذه النسخة الاخيرة نسبة السريجى للسراج غير قياسية اذ حق النسبة للسراج أن يقال سراجى (قوله ويجوز أن يكون وصفه) أى السريجى بمعنى الذات وقوله بذلك أى بلفظ سريجى هذا على نسخة السريجى منسوب الى سريج

باب

---

(٢) وعبارة المحكم الخ هكذا فى أصله ولعل فى الكلام نقصا فحرره كتبه مصححه

لكثرة مائه و رونقه حتى كأن فيه سراجا ومنه ما قيل سرج الله أمرك أى حسنه ونوره

المثال وأجيب أيضا بأن سرج بمعنى حسن يحتمل أن يكون مستحدثا مولدا من السراج و يكون مسرجا قديما فيكون الحكم بغرابة مسرجا سابقا على استحداث سرج ويمتنع أخذه منه لامتناع أخذ السابق من اللاحق ثم لو سلم أخذه منه على تقدير هذا الاستحداث وتقدير تأخر مسرجا عن سرج فيكون غريبا أيضا فيعود الى الوجه الاول لان المولد غريب بالنسبة الى العربية المشهورة التى وضعت لها كتب التفسير فى الاصل وقد صرح بعض الائمة بما يقتضى استحداث سرج من السراج حيث قال السريجى نسبة الى السراج يعنى على غير قياس والنسبة على طريق التشبيه بالسراج فى الرونق حتى كأن فيه سراجا أو كأنه صار سراجا قال ومنه سرج الله أمره أى بهجه وحسنه وهو يحتمل وجهين متقاربين * أحدهما أن يكون المعنى من وصف الشئ بالسريجى لكثرة مائه فكأنه السراج فقولهم سرج الله أمره أى صيره كالسريجى أى كالمشبه بالسراج فهو بهذا المعنى التشبيهى بمعنى جعله شبيها الا بمعنى أن الله تعالى شبهه به أو نسبه الى السراج كما لا يخفى والآخر أن يكون المعنى من الاخذ من السراج سرج الله وجهه و بكل تقدير فلا يخلو من الحاجة الى تكلف التخريج الذى أوجبه الاستحداث من السراج لكن الحق ان كلامه لا يدل الاعلى الاستحداث وهو أعم من التوليد الموجب قطعا للغرابة لان الاستحداث يوجد من أهل اللغة لكن اذا خرج المستحدث عن الاصل وصار لا يفهم الا بتكلف صار غريبا مخلا بالفصاحة فهذا التصريح يدل على الغرابة ولو لم يدل على التوليد فيعود فى الحقيقة لمثل ما فى المتن تأمل والله الموفق فان قلت اذا كانت الغرابة فيها مستحسن ومنه غريب القرآن ومعلوم أن الغرابة تخل بالفصاحة فى الجملة وحينئذ يلزم أن يشتمل القرآن على غير الفصيح قلت لا نسلم لزومه أما اذا بنينا على ما تقدم من أن الغرابة فيه باعتبار المولدين فظاهر لان فصاحة القرآن باعتبار الخالص من العرب اذ بلغتهم نزل وعلى تقدير تسليم ان الغرابة فيه باعتبار بعض الخالص دون بعض بأن يكون الوحشى هو ما لم تتداوله عرب فظاهر أيضا لان القرآن مشتمل على أنواع من لغات العرب فغريبه فصيح بالنسبة للعرب فى الجملة اذ العرب

باب المجاز وذكر ما لا يوافق عليه وسيأتى فى موضعه ان شاء الله تعالى واعلم أن المصنف فسر الغرابة فى الايضاح بما ذكره وفيه نظر لان هذا غرابة معنى لا غرابة كلمة وفسرها أيضا بكون الكلمة لا يعرف معناها الا بالبحث فى كتب اللغة المبسوطة وهذا النوع من الغرابة أخف من الذى قبله فكان ينبغى للمصنف أن يذكره ليستدل به على أشد منه كما فعل فى التنافر وقد مثل فى الايضاح هذا بما روى عن عيسى بن عمر النحوى أنه سقط عن حمار فاجتمع الناس عليه فقال ما لكم تكأكأتم على تكأكؤكم على ذى جنة افرنقعوا عنى فان تكأكأتم بمعنى اجتمعتم وافرنقعوا بمعنى تفرقوا الا يكاد يطلع عليه من غير بحث قلت وكذلك حكاها الجوهرى وقد حكاها الزمخشرى عن أبى علقمة عند قوله تعالى حتى اذا فزع عن قلوبهم وكذلك حكاها عنه الخفاجى وقال ان هذا التركيب أخرجه عن الفصاحة أمران ضعف التأليف فى تكأكؤن ونقله بصيغة المضارع والغرابة فى افرنقعوا و يعنى بقوله ضعف التأليف تنافر الحروف وقال الزمخشرى افرنقعوا مأخوذ من حروف الفرقة مع زيادة العين وفيه نظر لان العين ليست من حروف الزيادة وجعله الجوهرى مشتقا من فرقعة الاصابع فوزنه على هذا افعنللوا وعلى الاول افعنلعوا وحكى ابن الجوزى فى كتاب الحمق هذه عن أبى عبيدة وقال ما لكم تكأكؤن ثم قال فقال الناس تكلم بالعبرانية فعصر واحلقه الى أن استغاث وآلى أن لا يحوم على الجهل وقد اعترض على المصنف فى تفسير الغرابة بما ذكر انما الغرابة قلة الاستعمال كما يقتضيه كلام المفتاح وغيره وكون الكلمة ثقيلة نوع آخر مما يخل بالفصاحة ولو سمى هذا باسم التعقيد

(قوله لكثرة مائه) أى صفائه

وبمخالفة القياس

(والمخالفة) أن تكون الكلمة على خلاف قانون مفردات الالفاظ الموضوعة أعني على خلاف ماثبت عن الواضع (نحو) الاجلل بفك الادغام في قوله

بلسانهم في الجملة نزل القرآن العظيم وان كان غالبه قرشيا. وغاية مافيه أن غريبه لا يكون كغيره في الفصاحة وهو مسلم لان القرآن متفاوت في نفسه في البلاغة والفصاحة فتحصل من هذا أن الغرابة المخلة بالفصاحة هي الغرابة المطلقة لا المقيدة ورعما يراد هنا أن الغريب المستقبح هو المتوعر المشتمل على الثقل ذوقا وفيه بحث لان الثقيل بذلك يرجع الى المتنافر أو الوحشي على الاطلاق كما أشرنا اليه وهو الغريب عند جميع العرب مولدهم وغيره فلا يستقل الا لاحدهما فلا حاجة لزيادة قوله ذوقا تأمل في هذا المقام (والمخالفة) التي هي كون الكلمة غير جارية على القانون الذي يتقرر به حكم المفردات اللغوية والمفردات اللغوية يتقرر حكمها بالقانون التصريفي فاذا اقتضى قلب الياء ألفا مثلا فوردت الكلمة بخلاف ذلك فقد خرجت عن القانون فتكون غير فصيحة و يتقرر أيضا بثبوت الاستعمال الكثير ولو كان على خلاف القياس اذ ذلك كالاستثناء من القانون كقلب الهمزة من الهاء في لفظ ماء وكقلب الواو من الهاء ثم قلب الواو ألفا في آل وكقلب الالف من الهمزة في يأبى مضارع أبى وكتصحيح الواو مع تحركها وانفتاح ماقبلها في عور يعور فان هذه لم تجر على القياس لكنها ثبت عن الواضع حكمها واستعمالها هكذا فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالداخلة في القانون وكفتح عين الكلمة أو ضمها أو كسرها أو سكونها الثابت نقله لغة فخلافه يخل بالفصاحة ولذلك كانت العبارة

لكان حسنا وقوله (والمخالفة نحو الحمد لله العلي الأجلل) يشير الى قول أبي النجم

الحمد لله العلي الاجلل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

لان قياس التصريف الاجل لاجتماع المثلين وتحرك الثاني وذلك يوجب الادغام وأمثال ذلك كثيرة جدا وأنشد سيبويه

مهلا أعاذل قد جربت من خلقي * أني أجود لأقوام وان ضننوا

وقد يرد على المصنف ماخالف القياس وكثر استعماله فورد في القرآن فانه فصيح مثل استحوذ قال الخطيبي أما اذا كانت مخالفة الاستعمال لدليل فلا تخرج عن كونه فصيحا كما في سرر يريد أن قياس سرر أن يجمع على أفعلة وفعلان مثل أرغفة ورغفان قلت ان عني بالدليل ورود السماع فذلك شرط لجواز الاستعمال اللغوي لا للفصاحة وان عني دليلا يصيره فصيحا وان كان مخالفا للقياس فلا دليل في سرر على الفصاحة الا وروده في القرآن فينبغي حينئذ ان يقال ان مخالفة القياس انما تخل بالفصاحة حيث لم تقع في القرآن الكريم ولقائل ان يقول حينئذ لا نسلم أن مخالفة القياس تخل بالفصاحة ويسند هذا المنع بكثرة ماورد منه في القرآن بل مخالفة القياس مع قلة الاستعمال مجموعهما هو المخل وان أراد الخطيبي أن سررا خالف القياس لعدم الادغام فليس بصحيح فانه ليس قياس الادغام وليس كل مثلين يدغم أحدهما في الآخر * ثم اعلم أن ماذكره المصنف ظاهره يقضي بأن كل ضرورة ارتكبها شاعر فقد أخرج الكلمة عن الفصاحة * قال حازم في المنهاج الضرائر السائغة منها المستقبح وغيره وهو مالا تستوحش منه النفس كصرف مالا ينصرف وقد تستوحش منه النفس في البعض كالاسماء المعدولة وأشد ماتستوحشه النفس تنوين أفعل من ومالا يستقبح قصر الجمع الممدود ومد الجمع المقصور ويستقبح

(قوله على خلاف قانون) أي على خلاف الضابط المستنبط من تتبع المفردات الموضوعة ولما كان هذا الكلام يقتضي أن مخالفة الكلمة للقانون التصريفي يخل بفصاحتها ولو كانت موافقة لما ثبت عن الواضع مع أنها اذا وافقت ماثبت عن الواضع كانت فصيحة ولو خالفت القانون المذكور بين الشارح المراد من مخالفة القياس بقوله أعني على خلاف الخ فعلى هذا المراد بالقانون هنا ماثبت عن الواضع سواء اقتضاه القانون التصريفي أولا لا خصوص القانون التصريفي فالحاصل أن الموافقة للقياس أن تكون الكلمة على وفق ماثبت عن الواضع سواء كانت موافقة للقانون التصريفي المستنبط من تتبع لغة العرب كقام بالاعلال ومد بالادغام أو مخالفة له ولكن ثبتت عن الواضع كذلك كماء فان الهاء لا تقلب همزة في القانون التصريفي ولكن ثبتت عن الواضع كذلك فصارت في تقرر حكمها عن الواضع بالاستعمال الكثير كالاستثناء من القانون المذكور والمخالفة للقياس مخالفة ماثبت عن الواضع ولا يلزم منه مخالفة القانون التصريفي ألا ترى أن أبى يأبى بكسر الباء مخالف لما ثبت عن الواضع وموافق للقانون التصريفي كما يأتي بيانه (قوله نحو الاجلل) أي نحو مخالفة الاجلل واعترض وصف الاجلل بعدم الفصاحة بأنه ليس كلمة اذ هو غير موضوع والموضوع الاجل بالادغام وأجيب بأن تصريحهم بأن أصل الاجل الاجلل يقتضي أنه موضوع غاية الامر أنه تنسخ استعماله فيكون وضعا غير مستقر منه

كما فى قول الشاعر * الحمد لله العلى الاجلل * فان القياس الاجل بالادغام وقيل هى خلوصه مما ذكر ومن الكراهة فى السمع بأن تمج الكلمة ويتبرأ من سماعها كما يتبرأ من سماع الاصوات المنكرة فان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ النفس سماعه ومنها ما تكره سماعه

(قوله الحمد لله العلى الاجلل) قائله الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلى المكنى بأبى النجم وقبل هذا الشطر * أنت مليك الناس ربا فاقبل * الحمد لله الخ وبعده

الواهب الفضل الوهوب المجزل * أعطى فلم يبخل ولم يبخل

وربا منادى مضاف لياء المتكلم المنقلبة ألفا حذف منه حرف النداء والاصل يا ربى على حد يا حسرتا وجملة الحمد لله مفعول اقبل من القبول فهو بفتح الباء كذا فى الاطول وفى كلام غيره أن ربا منون حال من الضمير (٨٩) فى مليك (قوله والقياس الاجل) أورد عليه أن عدم الادغام لم لا يجوز أن يكون لضرورة الشعر وحينئذ فلا تكون مخالفة القياس مخرجة له عن الفصاحة قلت ان غاية ما اقتضته الضرورة الشعرية الجواز والجواز لا ينافى انتفاء الفصاحة لان انتفاء الفصاحة لازم لكون الكلمة غير كثيرة الدور على ألسنة العرب العرباء لا لعدم جواز ما ارتكبه الشاعر ألا ترى أن الجرشى جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذلك الاجلل جائز فى الشعر كما ذكره سيبويه الا أن العرب الخلص يتحاشون من استعماله كما يتحاشون من استعمال تكأكأتم وافرنقعوا (قوله فنحو آل) هذا تفريع على قوله أعنى على خلاف ما ثبت عن الواضع وذلك لان أصل آل أهل وأصل ماء موه أبدلت الهاء فيهما همزة وابدال الهمزة من الهاء وان كان على خلاف القياس الا أنه ثبت عن الواضع (قوله وأبى يأبى) أى بفتح الباء فى المضارع والقياس كسرها فيه لان فعل بفتح العين لا يأتى مضارعه على يفعل بالفتح الا اذا كانت عين ماضيه أو لامه حرف حلق كسأل ونفع فمجىء المضارع بالفتح على خلاف القياس الا أن الفتح ثبت عن الواضع (قوله وعور يعور) أى فالقياس فيه عار يعار بقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها كزال يزال فتصحيح الواو خلاف القياس الا أنه ثبت عن الواضع فقول الشارح لانه ثبت عن الواضع كذلك راجع للجميع أى وان كان مخالفا للقياس (قوله قيل الخ) قائله بعض معاصرى المصنف مدعيا وجوب زيادة قيد على التعريف الذى استخرجه المصنف من اعتباراتهم واطلاقاتهم (قوله فى السمع) المراد به هنا القوة السامعة لا المعنى المصدرى

(الحمد لله العلى الاجلل) والقياس الاجل فنحو آل وماء وأبى يأبى وعور يعور فصيح لانه ثبت عن الواضع كذلك (قيل) فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر (ومن الكراهة فى السمع)

الجامعة أن يقال المخالفة كون الكلمة على خلاف ما ثبت فيها عن الواضع بالاستعمال الكثير فان قيل استعمال العرب وضع فلا تتصور المخالفة بالنسبة اليهم والمخالفة بالنسبة الى غيرهم لا تضاد الفصاحة فهى لغو لا ينبغى الاحتراز عنها لان كلام غيرهم لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها قلت لا نسلم أن مطلق استعمال العرب كالوضع بل الكثير المعتبر فتتصور المخالفة باعتبارهم كما أشرنا اليه فى التقرير ولا نسلم أن كلام المتشبه بالعرب المولد لا يوصف بالفصاحة ولا بعدمها ولا يخفى تصور المخالفة باعتباره نحو الاجلل فان الثابت عن الواضع الاجل بالادغام هكذا ففكه مخالف فى قوله (الحمد لله العلى الاجلل) الواحد الفرد القديم الاوّل (قيل) فصاحة المفرد هى الخلوص من الامور المتقدمة (و) خلوصه (من الكراهة فى السمع) بأن تمج طبعا عند سماعه وذلك

منه ما أدى الى التباس جمع بجمع مثل رد مطاعم الى مطاعيم أو رد مطاعيم الى مطاعم فانه يؤدى الى التباس مطعم بمطعام وأقبح ضرائر الزيادة المؤدية لما ليس أصلا فى كلامهم كقوله * من حوثما نظروا أدنو فأنظور * أى أنظر والزيادة المؤدية لما يقل فى الكلام كقول امرئ القيس فى بعض الروايات * طأطأت شيمالى * أراد شمالى وكذلك يستقبح النقص المجحف كقول لبيد * درس المنا بمتالع فأبان * أراد المنازل وكذلك العدول عن صيغة لاخرى كقول الحطيئة

فيها الرجاج وفيها كل سابغة * جدلاء محكمة من نسج سلام

أراد سليمان عليه السلام * قلت وما ذكره تفصيل حسن ينبغى اعتباره الا أن الضرائر المتعلقة بحركة اعراب الكلمة لا ينبغى أن ينظر اليها المتكلم فى فصاحة الكلمة لان الحركة زائدة على وضع الكلمة تحدث عند التركيب وقد قسم النحاة الضرائر الى المستقبح وغيره وانما ذكرت كلام حازم لما فيه من الزيادة وأطلق الخفاجى أن صرف المنصرف وعكسه فى الضرورة مخل بالفصاحة فتلخص فى ذلك قولان وصرح الخفاجى أيضا بان فصاحة الكلمة يعتبر فيها اعراب الكلمة ورد على من عساه يمنع ذلك وفيه نظر كما سبق نعم اعتبار حركة الاعراب فى فصاحة الكلام سأذكره فى موضعه ان شاء الله تعالى (قوله قيل ومن الكراهة فى السمع

كلفظ الجرشى فى قول أبى الطيب * كريم الجرشى شريف النسب * أى كريم النفس وفيه نظر * ثم علامة كون الكلمة فصيحة أن يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها

(قوله بأن تكون اللفظة بحيث) أى ملتبسة بحالة هى مج السمع لها (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله فى قول أبى الطيب) أى فى مدح الامير على سيف الدولة بن حمدان صاحب حلب لما أرسل له كتابا يطلبه من الكوفة بأمان وسأله المسير اليه فأجابه بهذه القصيدة التى منها البيت المذكور وهى من المتقارب وعروضها وضربها محذوفان ومطلعها

فهمت الكتاب أبر الكتب * فسمعا لأمر أمير العرب
وطوعا له وابتهاجا به * وان قصر الفعل عما وجب
وما عاقنى غير خوف الوشاة * وان الوشاة طريق الكذب
وتكثير قوم وتقليلهم * وتقريبهم بيننا والخبب
وقد كان ينصرهم سمعه * وينصرنى سمعه والحسب
وما قلت للبدر أنت اللجين * ولا قلت للشمس أنت الذهب
فيقلق منه البعيد الأنى * ويغضب منه البطىء الغضب
وما لاقنى بعد كم بلدة * ولا اعتضت من رب نعماى رب
ومن ركب الثور بعد الجوا * د أنكر أظلافه والغبب
وان قست كل ملوك البلاد * فدع ذكر بعض بمن فى حلب
ولو كنت سميتهم باسمه * لكان الحديد وكانوا الخشب
أفى الرأى يشبه أم فى السخا * ء أم فى الشجاعة أم فى الأدب
مبارك الاسم أغر اللقب * كريم الجرشى شريف النسب
أخو الحرب يخدم مما سبى * قناه ويخلع مما سلب
اذا حاز مالا فقد حازه * فتى لا يسر بما لا يهب

وأبو الطيب المذكور اسمه أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفى الكندى الكوفى المتنبى وانما قيل له المتنبى لانه ادعى النبوة فى بادية سماوة وتبعه خلق كثير من بنى كلب وغيرهم (٩٠) فخرج اليهم لؤلؤ أمير حمص نائب كافور الاخشيدى فأسره وتفرق أصحابه وحبسه طويلا ثم استتابه وأطلقه (قوله مبارك الاسم) أى أن اسم هذا الممدوح وهو على مبارك لموافقته لاسم أمير المؤمنين سيدنا على بن أبى طالب ولاشعاره بالعلو ولا بعد أن تجعل البركة لموافقته اسم الله تعالى وقوله أغر اللقب أى مشهوره لاشتهاره بسيف الدولة فان قلت الاسم أيضا أغر قلت لو سلم فاللقب أكثر شهرة لان الملوك يشار اليها بألقابها دون أسمائها تعظيما لها واجلالا وقوله شريف النسب لانه من بنى العباس (قوله والاغر من الخيل الابيض الجبهة) اعلم أن الاغر يطلق لغة على معنيين على الابيض مطلقا من غير تقييد بالجبهة ولا بكونه من الخيل وعلى أبيض الجبهة من الخيل وهذا هو المشهور واذا علمت هذا فقول الشارح الاغر من الخيل الخ يقتضى أن الاغر لا يختص بالخيل لان الجار والمجرور حال من الاغر أو صفة له فيكون الشارح جاريا على خلاف المشهور لما علمت أن المشهور أن الاغر حقيقة لا يكون الا من الخيل وقد يجاب بأن قوله من الخيل حال من ضمير الابيض لا من الاغر ومن تبعيضية وجعلها بيانية لا يصح لامرين الاول أن البيانية يكون ما بعدها مساويا لما قبلها كما فى قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان وما بعدها هنا أعم مما قبلها أعنى أبيض الجبهة اذ الخيل منها ما هو أبيض الجبهة ومنها ما ليس كذلك الثانى أن البيان لا يتقدم الا لضرورة شعر أو رعاية سجع كما تقدم فى قول المتن وعلم من البيان ما لم نعلم (قوله استعير) يعنى نقل على طريق الاستعارة أو على طريق المجاز المرسل لعلاقة الاطلاق لانه نقل من واضح مقيد بكونه أبيض الجبهة الى مطلق واضح واللقب فرد من أفراد ذلك المطلق (قوله وفيه نظر) أى فى اشتراط الخلوص من الكراهة فى السمع فى الفصاحة نظر وحاصل ما فى المقام أن شارحنا بين وجه النظر فى كلام المصنف بشئ وغيره بينه بشئ وحاصل ما قاله شارحنا أن الكراهة فى السمع لا سبب لها الا الغرابة وقد اشترطنا الخلوص من الغرابة فاشتراط ذلك يغنى عن اشتراط الخلوص من الكراهة لانه اذا انتفى السبب المساوى انتفى المسبب وحاصل ما وجه به غيره النظر أن الكراهة فى السمع وعدمها ليست الا من قبح الصوت وعدم قبحه لا من ذات اللفظ وحينئذ فلو احترز عنها لخرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق قبيح الصوت بها وأورد شارحنا هذا التوجيه بما حاصله انا لا نسلم أن الكراهة فى السمع وعدمها انما يرجعان لقبح الصوت وحسنه لا لنفس اللفظ اذ لو كان كذلك لزم أن يكون الجرشى غير مكروه فى السمع الا اذا سمع من قبيح الصوت وليس كذلك للقطع بكراهته دون مرادفه وان نطق به حسن

بأن تكون اللفظة بحيث يمجها السمع ويتبرأ من سماعها (نحو) الجرشى فى قول أبى الطيب مبارك الاسم أغر اللقب (كريم الجرشى) أى النفس (شريف النسب) والاغر من الخيل الابيض الجبهة ثم استعير لكل واضح معروف (وفيه نظر)

(نحو الجرشى فى قول أبى الطيب * مبارك الاسم أغر اللقب) أى مشهور الاسم والاغر فى الاصل هو الابيض الجبهة من الخيل ثم نقل لكل مشهور معروف لاستلزام الغرة للظهور والشهرة بين ما ليس كذلك (كريم الجرشى) أى كريم النفس (شريف النسب وفيه) أى وفيما ذكره هذا القائل (نظر)

نحو كريم الجرشى شريف النسب) يشير الى قول المتنبى

مبارك الاسم أغر اللقب * كريم الجرشى شريف النسب

فان السمع يمج الجرشى والمراد بها النفس وربما يمج السامع الكلمة ويتبرأ منها كما يتبرأ من سماع الصوت المنكر وربما استلذ بسماع بعض الالفاظ (قوله وفيه نظر) يريد أن الكراهة من جهة الصوت

لان الكراهة فى السمع انما هى من جهة الغرابة

لان استثقال الطبع للمسموع لا يتصور عادة الا لكونه وحشيا تنكره الاسماع وتستثقله الطباع على ما تقدم فى تفسير

لا تعلق لها بالفصاحة لان السمع قد يستلذ بغير الفصيح بحسن الصوت وبالعكس فان كان كراهة الجرشى لا لغرابة فقد دخل فيما سبق قال الخلخالى هذا على ما بناه من أن الكراهة فى السمع راجعة الى النغم ويجوز ان تكون راجعة الى اشتمال اللفظ على تركيب ينفر الطبع عنه فتكون الكراهة فى السمع حينئذ راجعة الى نفس اللفظ قلت هذا القسم الذى فرضه لا يوجد الا فى الكلام فان نفرة الطبع عن تركيب الكلمة انما تكون لتنافر حروفها وقد تقدم الاحتراز عنه وهو انما يتكلم الآن فى فصاحة المفرد على أنا نمنع الكراهة فى لفظ الجرشى وقد ذكر حازم كراهة لفظ الجرشى وعلله بتتابع الكسرات وتماثل الحروف وكونها حوشية ﴿تنبيه﴾ قد ذكر العلماء أمورا بعضها يمكن أن يقال ان الخلوص منه شرط لفصاحة المفرد وبعضها لا يمكن ادعاء ذلك فيه لوروده فى القرآن الكريم وما قاله الزوزنى فى شرح التلخيص من أن الكلمة غير الفصيحة قد تقع فى القرآن الكريم زلة قدم وكذلك ما وقع فى كلام الطيبى فى سورة الانعام وفى كلام ابن عصفور ومما يوهم ذلك منها أن تكون متوسطة بين قلة الحروف وكثرتها والمتوسطة ثلاثة أحرف فان كانت الكلمة على حرف واحد مثل قه فعل أمر فى الوصل قبحت وان كانت على حرفين لم تقبح الا أن يليها مثلها ذكره حازم قال حازم المفرط فى القصر ما كان على مقطع مقصور والذى لم يفرط ما كان على سبب والمتوسط ما كان على وتد أو على سبب ومقطع مقصور أو على سببين والذى لم يفرط فى الطول ما كان على وتد وسبب والمفرط فى الطول ما كان على وتدين أو على وتد وسببين اه وفيه مخالفة لكلام غيره وقال حازم أيضا ان الطول تارة يكون بأصل الوضع وتارة تكون الكلمة متوسطة فتطيلها الصلة وغيرها كقول المتنبى

خلت البلاد من الغزالة ليلها * فأعاضهاك الله كى لا تحزنا

وقول أبى تمام * ورفعت للمستنشدين لوائى * اه فان قلت زيادة الحروف لزيادة المعنى كما فى اخشوشن بمعنى خشن واقتدر فى قوله تعالى فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر وقوله تعالى فكبكبوا فيها هم والغاوون وغير ذلك فكيف جعلتم كثرة الحروف مخلا بالفصاحة مع كثرة المعنى فيه قلت لا مانع من أن تكون احدى الكلمتين أقل معنى من الاخرى وهى أفصح منها اذ الامور الثلاثة التى يشترط الخلوص عنها لا تعلق لها بالمعنى ثم كون زيادة الحروف دائما لزيادة المعنى المراد به أن يكون المعنى واحدا ومادة واحدة فخرج بالاول نحو علم واستعلم وكسر وانكسر وبالثانى المادتان المستقلتان فلا تفاضل بينهما ومن الغريب أن التنوخى نقل عن بعض الناس ان صيغة فاعل أبلغ من فعيل لكثرة استعمالها وذكره ابن الاثير فى المثل السائر وأخوه فى الجامع وقال لان اسم الفاعل لا يكون الا بمعنى الفاعل والفاعل قوى وفعيل يكون بمعنى الفاعل والمفعول فهو دائر بين قوى وضعيف وما يختص بقوى أبلغ مما دار بين قوى وضعيف ولان فاعل أشمل لشموله المتعدى والقاصر ورده التنوخى بأن المفاضلة انما تكون بين كلمتين ومادة واحدة لا بين الاوزان ثم قد يرد على هذه القاعدة أمور منها أن ياء التصغير تنقص المعنى وتحقره غالبا ويمكن الجواب عنه بأنه انما يكثر المعنى بزيادة حرف لا لمعنى أما الحرف المراد لمعنى فانه لا يتجاوز معناه كما أن حرف المضارعة لا يزيد المعنى فى يضرب على ضرب بل بغير الزمان فقط أو يقال ان ياء التصغير زادت المعنى لان مدلول الاسم قبل التصغير مطلق الحقيقة وبعده الحقيقة بقيد الحقارة أو التحبيب ونحو ذلك من أسباب التصغير وبعد أن ذكرت ذلك بمدة رأيت علاء الدين بن النفيس قد

الصوت وحينئذ فقصر الكراهة فى السمع على قبح النغم باطل فتعين ما قاله الشارح من أن الكراهة انما هى من جهة الغرابة (قوله لان الكراهة فى السمع انما هى من جهة الغرابة) أى لان الغرابة سبب فيها فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكراهة فان قلت ان الخلوص من الغرابة كما يستلزم الخلوص من الكراهة فى السمع يستلزم الخلوص من التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا قلت الاستلزام ممنوع لان مستشزرا وأجلل ليسا بغريبين لعدم احتياجهما الى التنقير والتخريج على وجه بعيد مع تنافرهما على أن هذا الاعتراض غير متوجه لان الاصل ذكر جميع أسباب الاخلال صريحا ولو كان بعضها مستلزما لبعض وترك التصريح ببعضها يحتاج الى توجيه

المفسرة بالوحشية مثل تكأكأتم وافرنقعوا ونحو ذلك

الوحشي فيدخل في الغرابة المحترز عنها وذلك كقوله تكأكأتم على تكأكؤكم على ذي جنة افرنقعوا عني أي اجتمعتم علي اجتماعكم على المجنون تفرقوا عني فالتكأكؤ والافرنقاع مكرر وهان في السمع لهذا المعنى وأصل هذا الكلام أن رجلا سقط من حمار فاجتمع الناس عليه فخاطبهم بهذا الكلام وأما توجيه النظر بأن الكراهة في السمع ليست الا من قبح الصوت فلو احترز عنها اخرج كثير من الكلمات

سبقني اليه في كتابه طريق الفصاحة فقال التصغير وان دل على الاحتقار والنقص فذلك لا محالة زيادة في المعنى اه ولكن فيه نظر لما سيأتي * ومنها قولهم لمن مات ميت بالاسكان ولمن قارب الموت مائت وان كان مائت يطلق أيضا على من مات فان قيل انهما المعنيين مختلفين فجوابه ان المعنى الذي في المقارب للموت بعينه موجود في الميت حقيقة وزيادة عليه * ومنها أن جموع القلة أقلها حروفا أفعل وفعلة وهما أكثر حروفا من أشياء من جموع الكثرة مثل فعل وفعل وفعل بل غالب جموع الكثرة لا يتجاوز خمسة أحرف وكذلك أفعال وأفعلة وهما جمعا قلة وجموع السلامة كلها للقلة وأقلها خمسة أحرف فنحن نجد في كثير من المواد جمع قلة حروفه أكثر من نظيره من تلك المادة وهو جمع كثرة * ومنها ان اسم الفاعل من الثلاثي على أربعة ف ا ع ل فاذا أردت المبالغة ساغ لك أن تحوله الى مثله عددا وهو فعيل أو أقل وهو فعل وقد يجاب عن فعيل بأنا لم ندع ان العلامة مطردة منعكسة ولا قلنا ان عدم زيادة الحروف يدل على عدم زيادة المعنى ويجاب عن فعل بأنه حصل فيه معارض وهو أنه على وزن أفعال السجايا فكان أبلغ من جهة أخرى والجواب السابق أيضا فان فاعل لم تزد حروفه على فعل حتى يلزم أن يكون أبلغ بل فعل نقصت حروفه عن فاعل فان فاعلا هو الاصل والمدعى ان اللفظ اذا حول الى أكثر حروفا منه كان أبلغ وأما اذا حول الى أنقص فلا يلزم أن ينقص المعنى بل قد يقترن به ما يجعله أبلغ ونقل الزمخشري هذه القاعدة بعد ان قال قيل رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا قال ابن المنير حاصله ان الرحمة المستفادة من رحمن أعم من الرحمة المستفادة من رحيم والدلالة بالعموم على قصور المبالغة أولى كما أن ضارا بأعم من ضراب وضراب أبلغ منه بخصوصه واستحسنه صاحب الانصاف قلت فيه نظر من وجوه * الاول أنه ما بنيا على أن مراد الزمخشري برحمن الدنيا والآخرة أنه يراد به ما هو أعم من كل منهما وهو ممنوع لجواز أن يريد ان الرحمن يراد به مجموع الرحمتين فيكون مدلول الرحيم بعض مدلول الرحمن ولا يكونان أعم وأخص بل كل وجزء فيتم ما قاله حينئذ * الثاني ان قوله والدلالة بالعموم على قصور المبالغة أولى فيه نظر لانا نقول سلمنا ان الاخص أكثر معنى من الاعم لانه يدل على الاعم وزيادة ولكن الزمخشري لا يعني بزيادة المعنى هنا ذلك بل المبالغة في المعنى من غير انضمام معنى اليه زائد ولا منافاة بين كون الاخص أزيد معنى والاعم أبلغ منه في الدلالة على أصل المعنى فان معنى الانسان أكثر من معنى الحيوان والظاهر ان دلالة الحيوان على معناه أبلغ من دلالة الانسان على الحيوان لان الاولى بالمطابقة والثانية بالتضمن واذا صح لنا هذا في ذلك فلننقله الى مقصودنا وهو أعم وأخص من مادة واحدة * الثالث ان ضرابا وضاربا ليس أحدهما عند التحقيق أعم من الآخر لان ضرابا لا يتميز عنه بوصف ذاتي بل ضراب عبارة عن ذي ضروب كثيرة أو ذي ضرب بوصف بالقوة وذلك لا يوجب له حقيقة الاخص لما تقرر في علم المنطق وليس عندي في الجواب عن ذلك كله الا أن هذه علامات لا يشترط اطرادها فان قلت قد اشتمل القرآن على الكثير من الرباعي والخماسي فليكن فصيحا قلت لم يدعوا أن غير الثلاثي غير فصيح بل الثلاثي أفصح ومع هذا فمن شرط ذلك أن تكون كلمتان لمعنى واحد إحداهما ثلاثية والاخرى رباعية ولا يكون ثم مرجح لاحداهما على الاخرى فيكون العدول الى الرباعية عدولا عن الافصح وأين يوجد

(قوله المفسرة بالوحشية) أي بكون الكلمة وحشية (قوله مثل تكأكأتم) هو وما بعده من كلام عيسى بن عمر النحوي حين سقط من على حمار فاجتمع الناس عليه فقال لهم ما لكم تكأكأتم على تكأكؤكم على ذي جنة افرنقعوا كما قال الجوهري وقال الزمخشري في الفائق انه من كلام أبي علقمة حين مر ببعض طرق البصرة وهاجت به مرة فأقبل الناس عليه يعصرون ابهامه ويؤذنون في أذنه فأفلت نفسه منهم وقال ذلك فقال بعضهم دعوه فان شيطانه يتكلم بالهندية ومعنى تكأكأتم اجتمعتم ومعنى افرنقعوا تنحوا (قوله ونحو ذلك) أي مثل قولهم اطلخم الليل بمعنى أظلم ولا حاجة له لاغناء مثل عنه

هذا

وقيل لان الكراهة فى السمع وعدمها

المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مردود بأنه لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشى غير مكروه فى السمع الا عند نطق خشن الصوت به وليس كذلك فانا نقطع بكراهته دون مرادفه الذى هو النفس وان نطق به جميل الصوت فحصر الكراهة فى السمع فى قبح النغم ليرد ما ذكر باطل فحمل كلام المصنف على غير ذلك أحق هذا تقرير كلام المعترض لكن هذا الاعتراض ان كان عنى به الخلخالى فهو

هذا فى القرآن * ومما يجب ضبطه لينتفع به فى هذا الكتاب كله انه ليس لكل معنى كلمتان فصيحة وغيرها فربما لا يكون للمعنى الا كلمة فصيحة أو غير فصيحة و يضطر الى استعمالها * ومنها أن تجتنب الحركة الثقيلة على بعض الحروف كالضمة على الجيم وأن تجتنب الاسباب الخفيفة المتوالية كقولهم القتل أنفى للقتل و يرد عليه وروده فى القرآن قال تعالى ولا تمنن تستكثر وقال تعالى قل لو أنتم تملكون وقد يقال ان هذا كله يتعلق بفصاحة الكلام لان الاسباب لم تجتمع فى كلمة واحدة * ومنها أن لا تجتمع الافعال المتوالية كقول المتنبى (١)

عِشِ ابْقَ اسْمُ سُدْ قُدْ جُدْ مُرِ انْهَ رِفِ اسْرِ نَلْ * غِظِ ارْمِ صِبِ احْمِ اغْزُ اسْبِ رُعْ زَعِ دِلِ اثْنِ نُلْ

وقال حازم ان بيت المتنبى انما قبح لقصر كلماته المتوالية التى على حرفين و ينبغى أن يذكر هذا فى شروط فصاحة الكلام * ومنها أن لا تكون الكلمة مبتذلة إما لتغيير العامة لها الى غير أصل الوضع كالقالق ولهذا عدل فى التنزيل الى قوله فأوقد لى يا هامان على الطين لسخافة لفظ الطوب وما رادفه كما قال الطيبى ولاستثقال جمع الارض لم تجمع فى القرآن و جمعت السماء وحيث أريد جمعها قال ومن الارض مثلهن * وقد قسم حازم فى المنهاج الابتذال والغرابة فقال ما ملخصه الكلمة على أقسام * الاول ما استعملته العرب دون المحدثين وكان استعمال العرب له كثيرا فى الاشعار وغيرها فهذا حسن فصيح * الثانى ما استعملته العرب قليلا ولم يحسن تأليفه ولا صيغته فهذا لا يحسن ايراده * الثالث ما استعمله العرب وخاصة المحدثين دون عامتهم فهذا حسن جدا لانه خلص من حوشية العرب وابتذال العامة * الرابع ما كثر فى كلام العرب وخاصة المحدثين وعامتهم ولم يكثر فى ألسنة العامة فلا بأس به * الخامس ما كان كذلك ولكنه كثر فى ألسنة العامة وكان لذلك المعنى اسم استغنت به الخاصة عن هذا فهذا يقبح استعماله لابتذاله * السادس أن يكون ذلك الاسم كثيرا عند الخاصة والعامة وليس له اسم آخر وليست العامة أحوج لذكره من الخاصة ولم يكن من الاشياء التى هى أنسب بأهل المهن فهذا لا يقبح وليس يعد مبتذلا مثل لفظ الرأس والعين * السابع أن يكون كما ذكرناه الا أن حاجة العامة له أكثر فهو كثير الدوران بينهم كالصنائع فهذا مبتذل * الثامن أن تكون الكلمة كثيرة الاستعمال عند العرب والمحدثين لمعنى وقد استعملها بعض العرب نادرا لمعنى آخر فيجب أن يجتنب هذا أيضا * التاسع أن يكون العرب والعامة استعملوها دون الخاصة وكان استعمال العوام لها من غير تغيير فاستعمالها على ما نطقت به العرب ليس مبتذلا وعلى التغيير قبيح مبتذل اه ثم اعلم ان الابتذال فى الالفاظ وما يدل عليه ليس وصفا ذاتيا ولا عرضا لازما بل لاحقا من اللواحق المتعلقة بالاستعمال فى زمان دون زمان وصقع دون صقع ومن أسباب الفصاحة أيضا ان لا تكون مشتركة بين معنيين أحدهما مكروه كقولك لقيت فلانا فعزرته الا بقرينة كقوله تعالى فالذين آمنوا به وعزروه ولك أن تقول القرينة لا بد منها لكل اطلاق لفظ مشترك فان لم تكن قرينة لم يجز ذلك

(قوله وقيل) أى فى بيان وجه النظر وقائل ذلك غير الخلخالى فمقصود الشارح الرد على من قال ان الكراهة بسبب قبح النغم فقط وان لم يطلع غير الشارح عليه لان من حفظ حجة على من لم يحفظ فلا يقال على الشارح اثبات ذلك القول وانما كان المقصود الرد على غير الخلخالى لان الخلخالى لم يحصر سبب الكراهة فى قبح النغم مثل هذا القائل بل (٩٣) قال فى بيان النظر المذكور فى المتن لان الكراهة اما راجعة للنغم أو الى نفس اللفظ لغرابته أو الى نفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فعلى الاولين من رجوع الكراهة الى النغم أو الى الغرابة ذكر الخلوص من الكراهة مستغنى عنه أما على الاول فلأن الكلام فى أوصاف اللفظ والكراهة فى السمع من أوصاف الصوت على أن ذكره لا يصح لانه يخرج الفصيح اذا ألقى بصوت قبيح ويدخل غير الفصيح اذا ألقى بصوت حسن وأما على الثانى فلان الغرابة تغنى عنها كما سبق وأما على الاخير من أنها ترجع لنفس اللفظ لاشتماله على تركيب ينفر الطبع منه فلا بد من ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاخلالها بالفصاحة جزما فلو كان مراد الشارح الرد على ذلك القول لم يتم ما قاله من النظر لانه ان أراد بالنظر أن الكراهة تكون بالنغم وغيره فالخلخالى معترف به أيضا فكيف يعترض عليه بشئ يعترف به وان أراد أنه لا دخل للنغم فى الكراهة أصلا فهو مشكل لان النغم اذا كان خبيثا كان اللفظ مكروها فى السمع لا محالة نعم ما ذكره الخلخالى فى وجه النظر باطل اذ لصاحب القيل أن يلتزم ذكر الكراهة فى تعريف الفصاحة لاخراج المكروه فى بعض الصور وهو ما كراهته للاشتمال على تركيب مخل منفر للطبع ولا ينفع الخلخالى اعترافه بوجود الكراهة فى الجملة بالغرابة كما هو ظاهر

(١) هذا البيت جمع أربعة وعشرين فعل أمر كتبه مصححه

يرجعان الى طيب النغم وعدم الطيب لا الى نفس اللفظ

لا يحصر الكراهة فيما ذكر حتى يتجه عليه النظر بما ذكر بل يجعل الكراهة قد تنشأ من ترتيب ينفر منه الطبع ويستقبحه من غير تنافر فى الحروف فعليه يحتاج الى الاحتراز عن الكراهة وقد تنشأ عن قبح النغمة أو الغرابة فلا يحتاج الى الاحتراز عنها نعم على فهم الخلخالى لا يتجه تنظير المصنف فى قول القائل يشترط انتفاء الكراهة لانه يكفى فى الحاجة الى الاشتراط كون ذى الترتيب المنفر للطبع لا يخرج الا بذكرها

الا لغرض الابهام وان وجدت القرينة فهو فصيح لوروده فى القرآن الكريم وقد يقال هذا يتعلق بفصاحة الكلام لا الكلمة وان تكون الحروف لذيذة عذبة وقد يقال ان غالب ذلك راجع الى التنافر فدخل فى كلام المصنف وجعل من الاخلال بالفصاحة أيضا ان يجمع بين ثلاث حركات متوالية وليس بصحيح لوروده فى القرآن ولو صح فهو من التنافر وأيضا فهو فى الكلمة الواحدة أما الكلمات فقد تجتمع فيها الحركات المتوالية وتصل الى ثمانية قال تعالى انى رأيت أحد عشر كوكبا وجعل حازم فى المنهاج من المستقبح تتابع الكسرات وحروف العلة نحو الكيمياء ﴿تنبيه﴾ ليس من شرط الكلمة أن تكون قابلة هذه الامور الثلاثة فقد لا تقبلها كالكلمة التى على حرف واحد فلا تنافر فيها بل الحروف كلها ليس فيها تنافر حروف ﴿تنبيه﴾ قال فى الايضاح ثم علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق بعربيتهم لها كثيرا أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها قلت قوله أو أكثر من استعمالهم ما بمعناها فيه نظر لاستلزامه ان مراتب الفصاحة لا تتفاوت لانه اذا كان استعمالهم لها أكثر من غيرها وجعلناه دليل الفصاحة فلا يكون غيرها فصيحا بحال لا يقال قوله كثيرا يرفع هذا الوهم لانه انما يقصد بقوله أن يكون استعمالهم لها كثيرا كون الكلمة ليس لها مرادف فكثرة استعمالها دليل فصاحتها أما اذا كان كلمتان مترادفتان فقد شرط فى فصاحة إحداهما الاكثرية ولا شك ان رتب الفصاحة متفاوتة ولو كان مراده الكثرة من كلمة لها مرادف لما قال أو أكثر لان الاكثر كثير ﴿تنبيه﴾ قال ابن النفيس فى كتاب الطريق الى الفصاحة قد تنقل الكلمة من صيغة لاخرى أو من وزن لآخر أو من مضى لاستقبال وبالعكس فتحسن بعد ان كانت قبيحة وبالعكس فمن ذلك خود بمعنى أسرع قبيحة فاذا جعلت اسما خودا وهى المرأة الناعمة قل قبحها وكذلك ودع يقبح بصيغة الماضى لانه لا يستعمل ودع الا قليلا ويحسن فعل أمر أو فعلا مضارعا ولفظ اللب بمعنى العقل يقبح مفردا ولا يقبح مجموعا كقوله تعالى لأولى الألباب قال ولم يرد لفظ اللب مفردا الا مضافا كقوله صلى الله عليه وسلم ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الحازم من احداكن أو مضافا اليها كقول جرير

يصرعن ذا اللب حتى لا حراك به * وهن أضعف خلق الله أركانا

وكذلك الارجاء تحسن مجموعة كقوله تعالى والملك على أرجائها ولا تحسن مفردة الا مضافة كقولنا رجا البئر وكذلك الاصواف تحسن مجموعة نحو قوله تعالى ومن أصوافها ولا تحسن مفردة كقول أبى تمام * فكأنما لبس الزمان الصوفا * ومما يحسن مفردا ويقبح مجموعا المصادر كلها وكذلك طيف وطيوف وبقعة وبقاع وانما يحسن جمعها مضافا مثل بقاع الارض ﴿تنبيه﴾ رتب الفصاحة متقاربة وان الكلمة تخف وتثقل بحسب الانتقال من حرف الى حرف لا يلاءمه قربا أو بعدا فان كانت الكلمة ثلاثية فتراكيبها اثنا عشر الاول الانحدار من المخرج الاعلى الى الاوسط الى الادنى نحو ع د ب الثانى الانتقال من الاعلى الى الادنى الى الاوسط نحو ع م د الثالث من الاعلى الى الادنى الى الاعلى نحو ع م ه الرابع من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى نحو ع ل ه الخامس من الادنى الى الاوسط الى الاعلى نحو م ل ع السادس من الادنى الى الاعلى الى الاوسط نحو ب ع د

(قوله يرجعان الى طيب النغم) النغم بفتحتين جمع نغمة وهى الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت فى القراءة كذا فى الصحاح هذا ما فى الفنرى وكتب بعضهم أن النغم بفتحتين مصدر نغم الرجل من باب فرح وبكسر ثم فتح جمع نغمة وهو حسن الصوت فى نحو القراءة وهذا أنسب بالمقام لان النغمة التى هى المرة من النغم وصف للكلمة وأما النغم بالفتح فهو وصف لشخص لا للكلمة اهـ كلامه فان كان ما قاله منقولا قبل والا تعين المصير لما نقله الفنرى عن الصحاح

(قوله وفيه نظر) أى فى هذا التعليل المحكى بقيل نظر (قوله وفى الكلام) أشار الشارح بتقدير الفصاحة الى أن العطف فى كلام المصنف من باب عطف الجمل لا المفردات والالزم عليه العطف على معمولى عاملين مختلفين لان فى الكلام عطف على فى المفرد والعامل فيه الكائنة المحذوفة أو النسبة على مامر وقوله خلوصه عطف على خلوصه الاول والعامل فيه المبتدأ وهو الفصاحة وفيه خلاف أصحه الجواز ان كان أحد العاملين جارا متقدما نحو فى الدار زيد والحجرة عمرو وماهنا ليس من ذلك القبيل (قوله وتنافر الكلمات الخ) كان الاولى أن يأتى بمن هنا وفى قوله والتعقيد للاشارة الى أنه لابد فى فصاحة الكلام من الخلوص من كل واحد وانه من السلب الكلى وعدم الاتيان بها يوهم أنه من سلب العموم أعنى رفع الايجاب الكلى فيقتضى أن المدار فى فصاحة الكلام على الخلوص من المجموع وهو يصدق بالخلوص من واحد أو من اثنين مع انه فى هذه الحالة لايكون فصيحا * واعلم أن الخلوص من ضعف التأليف يحصل بكون الكلام جاريا على القانون النحوى المشهور بين النحاة ويحصل الخلوص من التعقيد بظهور الدلالة على المعنى المراد لانتفاء الخلل الواقع فى اللفظ أو فى الانتقال ويحصل الخلوص من تنافر الكلمات بعدم ثقل اجتماعها على اللسان فاذا لم تثقل الكلمات ولكن كانت معانيها غير متناسبة كسطل وقفل وسيف اذا عطفت كان ذلك مخلا بالبلاغة لا بالفصاحة كما سيعلم ذلك ان شاء الله من مبحث الفصل والوصل (قوله مع فصاحتها) اعلم أن مع تأتى عند اضافتها الثلاث معان لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جئت مع زيد وبمعنى عند نحو جلست مع الدار وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب

وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشى دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (فى الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها)

وأما على التفسير الاول للتنظير فظاهر غير أنه لامانع من أن يدعى انه لاحصر فى الكراهة فى السمع فى الغرابة الوحشية بل يجوز استقباح الكلمة طبعا من غير غرابة كما أومأ اليه الخلخالى فيحتاج الى الاحتراز عن ذلك الاستقباح تأمل فى هذا المقام (و) الفصاحة (فى الكلام خلوصه من ضعف التأليف) ويحصل هذا الخلوص بكون الكلام جاريا على القانون المشهور (و) خلوصه من (تنافر الكلمات) وذلك بأن لا يثقل فى اللسان اجتماع كلماته وأما أن لاتثقل الكلمات ولكن معانيها غير متناسبة كسطل ونعل وسيف اذا عطفت فذلك يخل بالبلاغة لا بالفصاحة وسيعلم ان شاء الله تعالى فى الفصل والوصل (و) خلوصه من (التعقيد) وذلك بأن لا يضعف فهم المعنى من الكلام بوجه يرجع الى اللفظ ولا بوجه يرجع الى المعنى ثم يشترط فى الخلوص عن هذه الامور الثلاثة فى فصاحة الكلام أن يكون ذلك الخلوص (مع فصاحتها) أى فصاحة الكلمات وأما ان خلص الكلام من هذه الثلاثة لكن مع عدم فصاحة بعض كلماته لم يكن فصيحا كقولنا شعره مستشزر وزيد أجلل وأنفه مسرج وقد علم من قولنا ثم

السابع من الادنى الى الاعلى الى الاسفل نحو ف ع م الثامن من الادنى الى الاوسط الى الادنى نحو ف د م التاسع من الاوسط الى الاعلى الى الادنى نحو د ع م العاشر من الاوسط الى الادنى الى الاعلى نحو د م ع الحادى عشر من الاوسط الى الاعلى الى الاوسط نحو ن ع ل الثانى عشر من الاوسط الى الادنى الى الاوسط نحو ن م ل اذا تقرر هذا فاعلم ان أحسن هذه التراكيب وأكثرها استعمالا ما انحدر فيه من الاعلى الى الاوسط الى الاسفل ثم ما انتقل فيه من الاوسط الى الادنى الى الاعلى ثم من الاعلى الى الادنى الى الاوسط وما انتقل فيه من الاوسط الى الاعلى الى الادنى فهما سيان فى الاستعمال وان كان القياس يقتضى أن يكون أرجحهما ما انتقل فيه من الاوسط الى الاعلى الى الادنى وأقل الجميع استعمالا ما انتقل فيه من الادنى الى الاعلى الى الاوسط هذا اذا لم ترجع الى ما انتقلت عنه فان رجعت فان كان الانتقال من الحرف الاول الى الثانى فى انحدار من غير طفرة والطفرة الانتقال من الاعلى الى الادنى أو عكسه كان التركيب أخف وأكثر وان فقدا بان يكون النقل من الاول فى ارتفاع مع طفرة كان أثقل وأقل استعمالا وأحسن التراكيب ماتقدمت فيه نقلة الانحدار من غير طفرة بأن ينتقل من الاعلى الى الاوسط الى الاعلى أو من الاوسط الى الادنى الى الاوسط ودون هذين ماتقدمت فيه نقلة الارتفاع من غير طفرة * وأما الرباعى والخماسى فعلى نحو ماسبق فى الثلاثى ويختص مافوق الثلاثى بكثرة اشتماله على حروف الذلاقة لتجبر خفتها مافيه من الثقل وأكثر ماتقع الحروف الثقيلة فيما فوق الثلاثى مفصولا بينهما بحرف خفيف وأكثر ماتقع أولا وآخرا وربما قصد بها تشنيع الكلمة لذم أو غيره ص (وفى الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها) ش أى الفصاحة

(قوله حال من الضمير الخ) أى فيكون مبينا الهيئة صاحبه وقيدا لنفس الخلوص بمعنى عدم الكون فهو هنا تقييد للنفى لا نفى للتقييد وحينئذ فالمعنى والفصاحة فى الكلام انتفاء ضعف تأليفه وتنافر كلماته وتعقيده حالة كون فصاحة كلماته تقارن ذلك الانتفاء فالنفى معتبر أولا ثم قيد بالظرف فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير فى خلوصه كان العامل فيه الخلوص لان العامل فى الحال وصاحبها واحد فيكون ظرفا لغوا مع أنهم صرحوا بأن الظرف اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة وأجيب بأن اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال فى الحقيقة متعلقه معه والعامل فى متعلقه هو العامل فى صاحب الحال فصدق أنه ظرف مستقر وأن العامل فى الحال وصاحبها واحد فان قلت انه يلزم على جعل الظرف حالا من الضمير أن يكون زيد أجلل فصيحا فانه يصدق على هذا التركيب فى هذه الحالة أى حالة الفك انه خالص من هذه الامور فى حالة فصاحة الكلمات أى حالة الادغام فهو كلام واحد له حالتان الفك والادغام وصدق عليه فى حالة الفك انه خالص من الامور الثلاثة فى حالة الادغام والقول بفصاحة زيد أجلل مخالف للاجماع وأجيب بأن هذا الايرد الا لو كان زيد أجلل وزيد أجل كلاما واحدا له حالان وليس كذلك بل هما كلامان لاحدهما حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا فى حال يكون للكلام الآخر لانها ليست حالا له بل حال لذلك الآخر مثلا لا يصدق على زيد أجلل انه خالص من تلك الامور فى حال فصاحة الكلمات لان تلك الحالة ليست حالا له بل لزيد أجل ويصح جعل الظرف صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع فصاحتها وأن يكون ظرفا للخلوص ومع بمعنى بعد كما فى قوله تعالى ان مع العسر يسرا ولا يصح أن يكون ظرفا لغوا للخلوص ومع للمصاحبة (٩٦) لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها إما مع الفاعل أو مع المجرور بعن فيصير المعنى على الاول خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر ويصير المعنى على الثانى خلوص الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات وكلا المعنيين باطل أما الاول فلأن فصاحة الكلمات لا يتاتى خلوصها مما ذكر وأما الثانى فلان فصاحة الكلمات أمر لا بد منه فى فصاحة الكلام فلا يشترط الخلوص منها * ثم اعلم أن مدخول مع مفعول معه فى المعنى وفى ذلك اشتراط صحة اسناد الفعل للمفعول معه كما فى جاء الامير والجيش فانه يصح أن يقال جاء الجيش وعدم اشتراط ذلك قولان الاول للاخفش والثانى لجمهور النحويين فقولنا اذا جعل ظرفا لغوا يقتضى تعلق الخلوص بفصاحة الكلمات ومعيتها مع الفاعل مبنى على مذهب الجمهور وقولنا يقتضى معيتها مع المجرور بعن مبنى على قول الاخفش تأمل (قوله واحترز به عن مثل زيد أجلل وشعره مستشزر وأنفه مسرج) أى فان كل واحد من هذه الثلاثة وان كان كلاما خاليا عن ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات ومن التعقيد الا أن كلماته غير فصيحة لان الكلام الاول فيه كلمة غير فصيحة وهى أجلل لمخالفتها للقياس الصرفى والكلام الثانى فيه كلمة غير فصيحة وهى مستشزر لان حروفها متنافرة والكلام الثالث فيه كلمة غير فصيحة وهى مسرج لكونها غريبة (قوله ولو ذكره) أى الحال وقوله بجنبها أى الكلمات وهذه من جملة القيل (قوله وذيها) أى صاحبها واضافة ذى للضمير شاذة لانها انما تضاف لاسم جنس ظاهر وأما قولهم لا يعرف الفضل الا ذووه فشاذ وقوله بالاجنبى أى وهو التعقيد لانه ليس معمولا لعامل الحال وهو التنافر بل معمول للخلوص (قوله لانه حينئذ) أى لان الظرف حين اذ جعل حالا من الكلمات يكون قيدا للتنافر الداخل تحت النفى وهو الخلوص فيكون النفى داخلا على المقيد بالقيد المذكور والقاعدة أن النفى اذا دخل على مقيد بقيد توجه للقيد فقط فيكون المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر وهذا عكس المقصود اذ المقصود انتفاء التنافر مع وجود فصاحة الكلمات وحينئذ فيلزم ذلك القائل أن يدخل فى الفصيح ما ليس بفصيح فيكون التعريف غير مانع بل يلزمه عدم صدق التعريف على شىء من أفراد المعرف فقول الشارح ويلزم الخ الاولى التفريع بالفاء * ثم اعلم أن هذه القاعدة المذكورة كلية عند الشارح والذى يفهم من الكشاف انها أغلبية وانه لا يجب فى النفى اذا

هو حال من الضمير فى خلوصه واحترز به عن مثل زيد أجلل وشعره مستشزر وأنفه مسرج وقيل هو حال من الكلمات ولو ذكره بجنبها لسلم من الفصل بين الحال وذيها بالاجنبى وفيه نظر لانه حينئذ يكون قيدا للتنافر لا للخلوص ويلزم أن يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات

يشترط الخ ان قوله مع فصاحتها متعلق بقوله خلوصه الخ وليس حالا من الكلمات المعمول لتنافر كما قيل والا كان المعنى يشترط فى الكلام خلوصه من تنافر الكلمات الموصوفة بالفصاحة فيقتضى أن تنافر الكلمات الموصوفة بعدم الفصاحة لا يشترط الخلوص منه فيلزم ان الكلام الذى تكون كلماته متنافرة الا انها غير فصيحة يكون ذلك الكلام فصيحا وهو فاسد لان المتنافر الكلمات مع عدم فصاحتها

فى الكلام خلوصه من ذلك مع فصاحة الكلمات وعليه من السؤال ما تقدم فى فصاحة الكلمة من اقتضاء كلامه الخلوص من المجموع فقط وغير ذلك ثم قوله تنافر الكلمات فيه نظر لان الكلام قد يكون كلمتين فقط ويعنى بقوله تنافر الكلمات منافرة كل واحدة للاخرى لا تنافر أجزاء كلمة واحدة فان

دخل على مقيد بقيد أن يتوجه للقيد فقط بل تارة يتوجه للقيد فقط وهو الغالب وتارة يتوجه للمقيد فقط وتارة يتوجه للقيد والمقيد معا فعلى هذا المفهوم من الكشاف اذا جعلنا الظرف حالا من الكلمات لا يصح أن يكون النفى متوجها للقيد والالزم فساد التعريف على ما قاله الشارح ولا يصح أيضا أن يكون منصبا على القيد والمقيد معا لاقتضائه أن المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء كل من التنافر وفصاحة الكلمات وحينئذ فيكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصيحا ويلزم هذا مالزم الاحتمال الذى قبله من فساد التعريف منعا وجمعا ويصح أن يكون النفى منصبا على المقيد فقط لاقتضائه أن المعتبر فى فصاحة الكلام انتفاء التنافر ووجود فصاحة الكلمات وهذا هو المطلوب الا أن المعنى وان كان صحيحا على هذا الاحتمال لكنه يعترض على التعريف من حيث انه أتى فيه بعبارة محتملة لوجوه ثلاثة يلزم الفساد على اثنين منها والحاصل أن انتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل الظرف حالا من الكلمات لصدق الحد على الامور الثلاثة مع أن المحدود لا يصدق الا على أولها وذكر ما هو محتمل لخلاف المقصود الموجب للايهام والالباس لا يجوز فى التعريف فهذا القائل ان الظرف حال من الكلمات يقال له اما أن تلتزم أن القاعدة المتقدمة كلية أو أغلبية فان قال بكليتها لزمه فساد التعريف (٩٧) بأنه غير مانع بل لا يصدق على شئ من أفراد المعرف وان قال بأنها أغلبية فان قال ان النفى متوجه للقيد فقط أوله وللمقيد معا لزمه الفساد المتقدم وان قال انه متوجه للمقيد فقط لزمه فساد التعريف من جهة ما فيه من الالباس والايهام لاحتمال العبارة للمراد ولغيره وأشار الشارح بقوله فافهم لما قلناه من أنه يجوز أن يكون هذا القائل راعى أن

لغير الفصيحة فصيحا لانه يصدق عليه أنه خالص عن تنافر الكلمات حال كونها فصيحة فافهم (فالضعف) أن يكون تأليف الكلام على خلاف القانون النحوى المشهور بين الجمهور كالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما

أولى بالخروج عن الكلام الفصيح من المتنافر الكلمات مع فصاحتها فليفهم ولما كان هذا التعريف كما تقدم فى فصاحة المفرد حاصله التعريف بانتفاء أشياء مخصوصة والعدم المضاف انما يعرف بادراك المضاف اليه شرع فى بيان تلك الاشياء المنفية فى فصاحة الكلام فقال (فالضعف) منها أن يكون الكلام جاريا فى تركيبه على خلاف القانون المشهور عند جمهور النحويين وان كان بعضهم يجوز ذلك التركيب وذلك كالاضمار قبل ان يذكر لفظ المعاد حقيقة أو تقديرا أو يذكر ما يقتضى معناه ولو لم يذكر لفظه أو يكون فى حكم المذكور ولو لم يذكر لفظه ولا معناه فاذا لم يذكر معاد الضمير باحد هذه الوجوه كان ذلك من فصاحة الكلمة (قوله فالضعف

القاعدة أغلبية وأن النفى منصب على المقيد فقط وحينئذ فلا يتوجه عليه ما ذكر من النظر لصحة المعنى لكن قد علمت انه وان لم يرد عليه النظر السابق يرد عليه اعتراض آخر وهو الفساد من حيث الايهام والالباس (قوله الغير الفصيحة) أى كلا أو بعضا (قوله المشهور بين الجمهور) فلا يدفع الضعف تجويز التأليف على مقابل المشهور وذلك كالاضمار قبل الذكر فى نحو ضرب غلامه زيدا فهو ضعيف التأليف كما قال المصنف وان كان بعضهم كالاخفش وابن جنى جوّزه لان قولهم مقابل للمشهور فان قلت ضعف التأليف كما يكون بمخالفة القانون المشهور بين الجمهور يكون بمخالفة القانون المجمع عليه كتقديم المسند المحصور فيه بانما فى قولك انما قائم زيد فان تأخيره واجب بالاجماع وكنصب الفاعل أو جره وحينئذ فلا وجه للتقييد بالمشهور وأجيب بأن الكلام المخالف للقانون المجمع عليه غير معتبر اذ هو فاسد لا ضعيف والكلام فى تركيب له صحة واعتبار عند بعض أولى النظر أو يقال الكلام المخالف للقانون المجمع عليه ضعفه معلوم بالطريق الاولى أو يقال ان المشهور بين الجمهور يتناول المجمع عليه لانه أشهر وأجلى من المختلف فيه فشهرته عند كل الناس ومن جملتهم الجمهور فقوله المشهور بين الجمهور أى سواء كان متفقا عليه أولا (قوله كالاضمار قبل الذكر) أى قبل ذكر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكما هذه أقسام للقبلية أى كتقديم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكما وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه انه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا أو معنى أو حكما فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقدم اللفظى أن يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتبة أو لفظا فقط فالاول نحو ضرب زيد غلامه والثانى نحو ضرب زيدا غلامه والتقدم المعنوى أن لا يتقدم المرجع على الضمير لفظا لكن هناك ما يدل على تقدمه معنى كالفعل المتقدم الدال على المرجع تضمنا نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى وكسياق الكلام المستلزم له استلزاما قريبا كقوله تعالى ولابويه أى المورث لان الكلام السابق

ضرب غلامه زيدا فان رجوع الضمير الى المفعول المتأخر لفظا ممتنع عند الجمهور لئلا يلزم رجوعه الى ما هو متأخر لفظا ورتبة وقيل يجوز لقول الشاعر

جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل

وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى أى رب الجزاء كما فى قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أى العدل

لبيان الارث أو بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب فضمير توارت للشمس المدلول عليها بذكر العشى أولا وكون المرجع فاعلا المقتضى لتقدمه على المفعول أو مبتدأ المقتضى لتقدمه على الخبر أو مفعولا أول فى باب أعطى فانه فاعل فى المعنى فالاول نحو خاف ربه عمر والثانى نحو فى داره زيد والثالث نحو أعطيت درهمه زيدا والتقدم الحكمى هو أن يتأخر المرجع عن الضمير لفظا وليس هناك ما يقتضى ذكره قبله الا الحكم الواضع بأن المرجع يجب تقدمه لكن خولف حكم الواضع لاغراض تأتى ان شاء الله فى وضع المضمر موضع المظهر فالمرجع المتأخر لغرض متقدم حكما كما أن المحذوف لعلة كالثابت والممتنع انما هو تأخيره لا لغرض ومثال التقدم الحكمى نعم رجلا زيد وربه رجلا وضمير الشأن نحو قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذكور قبل حكما من حيث ان الاصل تقدم المرجع لكن خولف هذا لنكتة الاجمال والتفصيل وكذا توجيه نعم رجلا زيد وربه رجلا فظهر لك من هذا أن الفرق بين الاضمار قبل الذكر الموجب للضعف والاضمار قبل الذكر الذى (٩٨) جعل من قبيل تقدم المرجع حكما وجود النكتة وعدمها وقد وجدت هذه النكتة فى المواضع الستة التى يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة المجموعة فى قول بعضهم

ومرجع الضمير قد تأخرا لفظا ورتبة وهذا حصرا

فى باب نعم وتنازع العمل ومضمر الشأن ورب والبدل

ومبتدا مفسر بالخبر وباب فاعل بخلف فاخبر

قال الغنيمى ويؤخذ مما ذكرناه من الفرق أن تلك النكتة اذا لم تقصد فى المواضع الستة المتقدمة كانت غير فصيحة وأنها ان قصدت فى مثال المصنف ونحوه كان فصيحا ولا مانع منه اه لكن الشأن قصدها فى المواضع المذكورة دون مثال المصنف (قوله نحو ضرب غلامه زيدا) هذا مثال للضعف بالنظر للمتن وللاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما فالضمير هنا قد تقدم على مرجعه لفظا وهو ظاهر ومتقدم عليه أيضا معنى لانه لم يتقدم فى الكلام ما يدل عليه ومتقدم عليه أيضا حكما لان المرجع لم يتأخر لغرض حتى يكون متقدما حكما فهو متأخر بالنظر للحكم واذا كان المرجع هنا متأخرا حكما كان الضمير العائد عليه متقدما حكما فان قلت ان الفاعل والمفعول به متساويان فى اقتضاء الفعل لهما لدخول النسبة اليهما فى مفهومه فكما جاز الاضمار قبل الذكر فى صورة تقدم المفعول المتصل به ضمير الفاعل المتأخر نحو خاف ربه عمر يجوز فى صورة تقدم الفاعل المتصل به ضمير المفعول المتأخر نحو ضرب غلامه زيدا والجواب انهما وان تساويا فى اقتضاء الفعل اياهما الا أن اقتضاءه للفاعل مقدم فى الملاحظة العقلية على اقتضاء المفعول لان نسبة الوقوع تلاحظ بعد نسبة الصدور فكان الفاعل مقدما فى الرتبة فلا يلزم الاضمار قبل الذكر مطلقا بخلاف صورة المفعول وأما ما قيل من أن اقتضاء الفعل المتعدى للفاعل أشد من اقتضائه للمفعول فلم يظهر وجهه أفاده العلامة عبد الحكيم

(نحو ضرب غلامه زيدا

التأليف ضعيفا (نحو ضرب غلامه زيدا) فاذا كان الغلام هو الضارب وعاد منه الضمير على زيد فقد ذكر ضمير زيد قبل ذكر لفظ زيد حقيقة وتقديرا لانه فى رتبة التأخير لكونه مفعولا وقبل ذكر معناه ومع ذلك فليس فى حكم المذكور فهذا التأليف ضعيف يخل بالفصاحة وأما ان كان الاضمار بعد الذكر لفظا حقيقة كجاءنى رجل فأكرمته أو تقديرا كضرب غلامه زيد على أن زيدا فاعل لانه فى تقدير التقديم أو كان الاضمار بعد ذكر ما يتضمن معناه كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الضمير عائد الى العدل المفهوم من اعدلوا أو كان المعاد فى حكم المذكور وذلك بأن لا يتقدم ما يدل على معناه ولا يتقدم لفظه صريحا أو تقديرا ولكن المعاد مؤخر مع وجود نكتة فى الاضمار أولا كالابهام ثم البيان

نحو ضرب غلامه زيدا) فان فيه رجوع الضمير الى المتأخر لفظا ورتبة وقد اختلف فى جواز ذلك فالجمهور على منعه وجوزه أبو الحسن والطوال وابن جنى وابن مالك مستدلين بقوله

جزى ربه عنى عدى بن حاتم * جزاء الكلاب العاويات وقد فعل

وأجيب عنه بأن الضمير لمصدر جزى وكذلك قوله

جزى بنوه أبا الغيلان عن كبر * وحسن فعل كما يجزى سنمار

وأجيب عنه بجواز أن يكون الضمير لمتقدم فى بيت سابق * واعلم أن المصنف والشراح قالوا انما كان ضعيفا لان ذلك ممتنع عند الجمهور ولا يجتمع القول بضعفه وكونه غير فصيح مع القول بامتناعه

والتنافر) أن تكون الكلمات ثقيلة على اللسان وان كان كل منها فصيحا (كقوله وليس قرب قبر حرب) هو اسم رجل (قبر) وصدر البيت * وقبر حرب بمكان قفر * أى خال عن الماء والكلا

ليتمكن فى ذهن السامع عند اقتضاء المقام ذلك كضمير الشأن فى نحو هو زيد قائم وضمير رب فى قوله

ربه فتية دعوت الى ما * يورث الحمد دائما فأجابوا

فلا ضعف فى كل ذلك وقد فهم من قولنا مع نكتة أن الفرق بين الاضمار الموجب للضعف والاضمار الحكمى وجود النكتة وعدمها وانما جعل متقدما حكما لان أصل المعاد التقدم ولما لم يمنع من التقدم إلا وجود النكتة فى التأخر صار فى حكم المذكور أولا فافهم (والتنافر) منها الذى هو كون النطق بالكلمات ثقيلا على اللسان إما ثقلا أو جبه التقاء مجموع كل كلمة مع مجموع الاخرى (كقوله) أى جنى صاح على حرب بن أمية فمات فى فلاة ويسمى نوع هذا الجنى هاتفا

وقبر حرب بمكان قفر * (وليس قرب قبر حرب قبر)

ولا يخفى ما فيه من التناهى فى الثقل و إما ثقلا أوجبه اجتماع بعض حروف كل كلمة مع حروف من

فان أرادوا أنه جائز ولكنه ضعيف لان الاكثر على امتناعه فلا يلزم من القول بجواز ما منعه الجمهور الاعتراف بضعفه فربما ذهب ذاهب الى جواز شئ وفصاحته مع ذهاب غيره الى امتناعه فليتنبه لذلك وقد وقع فى عبارة الخفاجى أن التصرف الفاسد يخل بالفصاحة فان أراد ما ليس بكلام ففيه نظر لان الفصاحة من صفات الكلمة والكلام فما ليس بكلام لا يسمى غير فصيح اذ لا تسلب الصفة عن غير القابل ولو خلينا وعبارة التلخيص لأخذنا منها جواز ذلك كما اختاره ابن مالك وعليه اعتراض ثان وهو ان هذا على تقدير جوازه وضعفه ليس مثالا صحيحا لان هذا ليس ضعفا فى الكلام فان الكلام هنا هو الفعل وفاعله والضعف انما جاء هنا من اضافة الغلام أو من تأخر المفعول بعد تقدم ضميره وذلك أمر دائر بين الفاعل وما أضيف اليه أو بين المفعول وغيره لا من الكلام أو نقول الضعف فى استعمال هذا الضمير مخل بفصاحة الكلمة لا الكلام وهذا بعض ما قدمت الوعد به وبه تبين ان مراده بالكلام ما زاد على كلمة من الجملة وما يتعلق أو يتصل بها ثم ذلك الضعف ربما كان فى النثر دون الشعر لان ضرورة الشعر كما تجيز ما ليس بجائز فقد تقوى ما هو ضعيف فعلى البيانى أن يعتبر ذلك فربما كان الشئ فصيحا فى الشعر غير فصيح فى النثر ولذلك جوز جماعة ضرب غلامه زيدا فى الشعر فقط وابن مالك المجوز له هذا فى النثر لا ندرى هل يوافق على ضعفه فى الشعر أو لا فان قلت الضعف فى ضرب غلامه زيدا انما حصل من الحركة الاعرابية لا من مادة الكلمة وقد قدمتم ان ضعف حركة الاعراب لضرورة أو غيرها لا يقدح فى الفصاحة قلت ذلك بالنسبة الى فصاحة الكلمة المفردة فضعف حركة اعرابها لا يخل بفصاحتها لكنه قد يخل بفصاحة مجموع الكلام الذى فيه تلك الكلمة اذا أوجب تعقيدا كما نحن فيه وقد لا يخل بفصاحة الكلام اذا لم تتعلق تلك الضرورة بالمعنى كصرف المنصرف وعكسه فان الافادة التى هى مقصودة من الكلام لا تختل بذلك فليتأمل وقد تلخص من ذلك أن ضرورة حركة الاعراب لا تخل بفصاحة الكلمة أبدا وتخل بفصاحة الكلام تارة دون أخرى (قوله والتنافر كقوله وليس) يشير الى قول الشاعر

وقبر حرب بمكان قفر * وليس قرب قبر حرب قبر

وبخط عبد اللطيف البغدادى * وما بقرب قبر حرب قبر * قال الكرمانى ذكروا أنه من شعر الجن وأنه لا يتهيأ لاحد أن ينشده ثلاث مرار فلا يتتعتع اه وفيه إقواء لان البيت مصرع أو هما بيتان من مشطور الرجز وحركة الاول الخفض والثانى الرفع ولا يمكن أن لا يكون مصرعا و يكون بيتا واحدا فان قوله بمكان

* والتنافر منه ما تكون الكلمات بسببه متناهية فى الثقل على اللسان وعسر النطق بها متتابعة كما فى البيت الذى أنشده الجاحظ

وقبر حرب بمكان قفر
وليس قرب قبر حرب قبر

(قوله وليس قرب الخ) يحتمل أن تكون الواو للحال ويحتمل أن تكون عاطفة ثم ان القرب بمعنى المقارب والاضافة لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان باقيا على معناه الحقيقى أو نقول قرب ظرف لخبر ليس أى ليس قبر كائنا قرب قبر حرب وحينئذ فلا يلزم ما اتفق على عدم وقوعه فى كلام العرب من كون المسند أعنى خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف للعلم وهو حرب والمسند اليه أعنى اسمها نكرة ثم ان ظاهر البيت الاخبار والمراد منه التأسف والتحزن على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر فى قوله وليس قرب قبر حرب مع أن الاظهر أن يقول وليس قرب قبره لزيادة التمكين حيث اعتنى بذكره (قوله قفر) قيل نعت مقطوع

ومنه مادون ذلك كما في قول أبي تمام كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معي واذا مالمته لمته وحدى
فان في قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر

وفيه أن محل صحة قطع النعت اذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنا ليس كذلك وأجاب الشيخ يس بأن هذا ضرورة ويمكن أن يقال ان قفر خبر قبر وقوله بمكان أى مع مكانه ومحله فانه أيضا قفر لا القبر فقط (قوله ذكر) أى المصنف فى كتابه عجائب المخلوقات (قوله صاح واحد الخ) سبب صياحه عليه انه داس بنعله على واحد منهم فى صورة حية فقتله وذكر أبو عبيدة وأبو عمرو الشيبانى أن حرب بن أمية لما انصرف من حرب عكاظ هو واخوته مر بالغيضة وأشجار ملتفة فقال له مرداس السلمى وكان صاحبا له أما ترى ياحرب هذا الموضع قال بلى نعم المزدرع فقال له فهل لك أن نكون شريكين فيه ونحرق هذه الغيضة ثم نزرعها بعد ذلك فقال نعم فأضرما النار فى تلك الغيضة فلما استطارت وعلا لهبها سمع من الغيضة أنين وضجيج كثير ثم ظهر منها حيات بيض تطير حتى قطعتها وخرجت منها فلما احترقت الغيضة سمعوا هاتفا يقول

ويل لحرب فارسا
مطاعنا مخالسا
ويل لحرب فارسا
اذلبسوا القوانسا

فلم يلبث حرب ومرداس أن ماتا (قوله وقوله كريم الخ) أى قول أبى تمام حبيب ابن أوس الطائى من قصيدة يعتذر فيها لممدوحه أبى الغيث موسى بن ابراهيم الرافعى لما بلغه انه هجاه فعاتبه فى ذلك فقال أبو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وقبل البيت المذكور

أتانى مع الركبان ظن ظننته * نكست له رأسى حياء من المجد
(١) وهتكت بالقول الخنا حرمة العلا * وأسلكت حر الشعر فى مسلك العبد
نسيت إذا كم من يد لك شاكلت * يد القرب اعدت مستهاما على البعد
وانك أحكمت الذى بين فكرتى * وبين القوافى من ذمام ومن عهد
وأصلت شعرى فاعتلى رونق الضحى * ولولاك لم يظهر زمانا من الغمد
أعيذك بالرحمن أن تطرد الكردى * بعتبك عن عين امرئ صادق الود
أألبس هجر القول من لوهجوته * اذا لهجانى عنه معروفه عندى

ومعنى البيت هو كريم اذا مدحته وافقنى الناس على مدحه ويمدحونه معى لاسداء احسانه اليهم كاسدائه الى واذا لمته لا يوافقنى أحد على لومه لعدم وجود المقتضى للوم فيه (قوله والواو فى والورى واو الحال) اختار جعل الواو للحال على جعلها عاطفة مع أن العطف هو

ذكر فى عجائب المخلوقات أن من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن أمية فمات فقال ذلك الجنى هذا البيت (وقوله كريم متى أمدحه والورى * معى واذا مالمته لمته وحدى) والواو فى والورى واو الحال وهو مبتدأ خبره قوله معى وانما مثل بمثالين لان الاول متناه فى الثقل والثانى دونه ولان منشأ الثقل فى الاول نفس اجتماع الكلمات

الاخرى (و) ذلك (كقوله كريم متى أمدحه أمدحه والورى) أى الخلائق (معى) أى اذا مدحته مدحته والحال أن الورى معى وساعدنى الناس جميعا فيه لعموم احسانه فيهم (واذا مالمته) وعبر باللوم فى مقابلة المدح مع انه انما يقابل بالذم تأدبا مع الممدوح وللايماء الى أن ذمه انما هو لوم وعتاب على نحو تفضيل الغير عليه لا الاثم والا فلا ذم (لمته وحدى) أى اذا لمته لم أجد مساعدا وعبر باذا التى تستعمل فى التحقق ايهاما لوجود تحقق الدعوى وهو وجود اللوم مع عدم مساعد ولاشك أن تكرار أمدحه أوجب ثقلا من جهة تكرار الحاء والهاء وأما نفس اجتماع الحاء والهاء بدون تكرار فلا يوجب ثقلا يخل بالفصاحة فانه قد وجد فى التنزيل المنزه عما يخل بالفصاحة كقوله تعالى فسبحه

قفر لا يصلح ان يكون عروضا انما هو ضرب لما تقرر فى علم العروض فلا بد من جعله بيتا مشطورا أو نصفا مصرعا فان التصريع يلحق العروض بالضرب وجعل بعض الشراح ذلك من تنافر الحروف وليس كذلك لان كل كلمة على انفرادها لا تنافر فيها وكل ما حصل فيه تكرار الحروف فان فيه هذا التنافر ولا يرد قوله تعالى وعلى أمم ممن معك لان فى مخرجى الميم والنون وهما طرف اللسان والشفة وذلاقتهما وتوسطهما بين الضعف والقوة ما أزال ثقل التكرار وجعل الخفاجى ثقل هذا البيت لتقارب الحروف المتماثلة وتكررها أيضا ومن التكرار القبيح على ماذكره ابن الاثير فى الجامع

وازور من كان له زائرا * وعاف عافى العرف عرفانه

(وقوله كريم متى أمدحه) قد جعل فى الايضاح التنافر منقسما الى أعلى وهو ما سبق ودونه وهو قول أبى تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا مالمته لمته وحدى

قال فى الايضاح لان فى قوله أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من التنافر فانهما حرفان متنافران لتقاربهما فان التقارب قد يكون سببا للتنافر ولذلك حكم على الكلمات التى تكررت فيها الحروف المتماثلة بالثقل

(١) قوله وهتكت الخ سقط قبل هذا البيت ما يحسن عطفه عليه من كلام أبى تمام فارجع الى معاهد التنصيص كتبه مصححه

الاصل فى الواو لانه المتسابق للفهم ولوقوعه فى مقابلة وحدى فانه حال والمخلوص مما يلزم على العطف من توقف مدح الورى على مدحه وفيه قصور فى مقام المدح ومن اتحاد الشرط والجزاء وبيان لزوم هذين الامرين للعطف أن المعطوف عليه اما جملة أمدحه والمعطوف جملة والورى معى فيكون من عطف الجمل أو المعطوف عليه الضمير المستتر فى أمدحه والمعطوف الورى لوجود شرط العطف وهو هنا الفصل بالمفعول على حد يدخلونها ومن صلح ومعى حال من الورى فيكون من عطف المفردات ولا يرد أن المضارع المبدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر لانه تابع ويغتفر فى التابع مالا يغتفر فى غيره فان كان من عطف الجمل كان قوله والورى معى جملة مستقلة لان المعطوف على الجزاء جزاء وجملة أمدحه جزاء الشرط وجزاء الشرط يتوقف على الشرط وهو هنا بمعنى الشرط فيلزم الامران السابقان وان كان من عطف المفرد كان الورى غير مستقل بل متعلق بالجملة الاولى فلم يتحد الجزاء والشرط اذ الشرط مدحه فقط والجزاء مدحه مع مدح غيره من الورى ولكن يلزم توقف مدح غيره من الورى على مدحه لان مدح الورى من جملة الجزاء المعلق على الشرط والحاصل انه يلزم على الاحتمال الاول أعنى جعله من عطف الجمل توقف مدح الورى على مدحه واتحاد الشرط والجزاء ويلزم على الاحتمال الثانى أعنى جعله من عطف المفردات توقف مدح الورى على مدحه ولا يلزم عليه اتحاد الشرط والجزاء بخلاف جعل الواو للحال فانه لا يلزمه شئ اذ التقدير متى أمدحه أمدحه فى حال مشاركة الورى لى فى المدح فالجزاء مدحه فى هذه الحالة وهذا لا ينافى مدحهم له قبل ذلك كذا قيل وقد يقال لا نسلم أنه يلزم على جعله من عطف الجمل اتحاد الشرط والجزاء بل اللازم انما هو التوقف فقط اللازم على جعل العطف من قبيل عطف المفردات وذلك لانه يمكن أن يراد بالجزاء المدح الكامل على حد شعرى شعرى أو يعتبر (١٠١) العطف قبل الجزائية ويجعل المجموع جزاء فالجزاء مجموع مدح الورى ومدح الشاعر والشرط مدح الشاعر فقط فان قلت يرد على هذا الاخير وهو اعتبار العطف قبل الجزائية أن مشاركة مدحه لمدح الورى مأخوذة من العطف فلا حاجة لقوله معى ويجاب بأن المراد بمشاركة مدحه لمدح الورى المشاركة فى الزمان بحيث لا يتراخى مدحهم عن مدحه ويكون قوله معى تأكيدا لما يستفاد من معنى المشاركة والحاصل أن اللازم على العطف أمور متعددة كلها خلاف الظاهر الاول أنه خلاف المنساق للفهم والثانى توقف مدح الورى على مدحه وذلك قصور فى مقام المدح سواء جعلته من عطف الجمل أو المفردات والثالث اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتحد الشرط والجزاء اذا جعل من عطف الجمل والرابع حمل معى على الاجتماع زمانا لان المشاركة فى المدح مستفادة من العطف كما قلنا (قوله وفى الثانى) أى ومنشأ الثقل فى المثال الثانى حروف أى اجتماع حروف من الكلمات والمراد كلمتين فأطلق الجمع على ما فوق الواحد ومجموع الحروف التى فى الكلمتين التى حصل الثقل باجتماعها أربعة الحاءين والهاءين وجعل الحاءين حروفا ظاهر دون الهاءين لانهما ضميران فهما اسمان الا أن يقال جعلهما حروفا تجوّزا لكونهما على صورة الحرف (قوله وهو) أى ماذكر من مجموع الحروف التى حصل الثقل باجتماعها حاصل ومتحقق مع تكرير أمدحه ففى بمعنى مع أو والثقل فى الثانى المخل بفصاحته حاصل بتكرير أمدحه ففى بمعنى الباء ولو قال الشارح وفى الثانى تكرير حروف منها كان أخصر وأوضح (قوله دون مجرد الجمع) أى دون ثقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء والحاصل أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء وان كان فيه ثقل الا أنه لا يؤدى للاخلال بالفصاحة كيف وقد وقع فى القرآن نحو فسبحه والقول باشتمال القرآن على كلام غير فصيح مما لا يتجارى عليه مؤمن بل اذا تكررت الكلمة التى اجتمعتا فيها زاد الثقل فيخرج الكلام بذلك عن الفصاحة فقول المصنف فى الايضاح موجها المنافى البيت من تنافر الكلمات فان فى أمدحه ثقلا لما بين الحاء والهاء من القرب مراده أن فيه شيأ من الثقل والتنافر فاذا انضم اليه أمدحه الثانى تضاعف ذلك الثقل وحصل التنافر المخل بالفصاحة وليس مراده أن مجرد الجمع بين الحاء والهاء موجب للتنافر المخل بالفصاحة لوروده فى القرآن

وفى الثانى حروف منها وهو فى تكرير أمدحه دون مجرد الجمع بين الحاء والهاء

وهذا المثال أحسن مما قبله فى التنافر فقول من أنشد هذا بين يديه ان فى تكرار أمدحه هجنة خارجة عن حد الاعتدال ومنافرة كلية ليس المراد بذلك كونه فى نهاية عسر النطق بل زيادته على التنافر

بالثقل كما تقدم ثم فيما قاله من ثقل أمدحه نظر فان اجتماع الحاء والهاء فصيح لوروده فى القرآن قال الله تعالى ومن الليل فسبحه وانما جاء الثقل هنا من تكرار أمدحه وسيأتى فى التكرار التصريح من كلام حازم فى المنهاج بأن ما لعله يعزى لهذا البيت من الثقل انما هو من التكرار فى أمدحه وفى لمته وبه جزم الخفاجى فى سر الفصاحة وقيل انما حصل الثقل من اجتماع الحاء والهاء بعد الفتحة وليس ذلك فى الآية الكريمة وقيل الثقل من الهاء والحاء والهمزة واعترض عليه أيضا بان الكلام انما هو فى تنافر الكلمات وهذا من تنافر الحروف قلت ليس كذلك بل التنافر على هذا التقدير بين الكلمات لأن الهاء كلمة وحدها نعم يرد على المصنف فى هذا وفى الذى قبله أن التنافر فيهما ليس فى الكلام بل فيه مع متعلقاته الا أن يراد بالكلام جزآ الاسناد وما يتعلق بهما كما سبق وكما سيأتى فى الايجاز وذكر الخطيبى

(قوله لوقوعه) أى مجرد الجمع (قوله فلا يصح القول الخ) أى لانه يلزم عليه اشتمال القرآن على غير فصيح (قوله بأن مثل هذا الثقل) أى بأن هذا الثقل الحاصل بمجرد الجمع بين الحاء والهاء وما ماثله نحو أعهد ولا تزغ قلوبنا فهذا وان كان فيه ثقل لكن لا يخل بالفصاحة (قوله ذكر الصاحب) ساق الشارح هذه الحكاية تأييدا لكون هذا التكرير ثقيلا مخرجا عن الفصاحة والصاحب اسماعيل صحب ابن العميد فى مدة وزارته وتولى بعده الوزارة لفخر الدولة ابن بويه ولقب بالصاحب لان الصاحب غلب على كل من صاحب السلطان (قوله بحضرة الاستاذ ابن العميد) هو شيخ اسماعيل بن عباد الذى هو شيخ الشيخ عبد القاهر الجرجانى مدون هذا الفن (قوله من الهجنة) بضم الهاء وسكون الجيم أى العيب (قوله غير هذا أريد) أى لان هذه الهجنة يمكن الجواب عن الشاعر بالنسبة اليها بأن يقال أشار الشاعر بتلك المقابلة الى أن ذمه الذى هو المقابل الحقيقى لا ينبغى أن يخطر بالبال لعلو مقامه ولو على سبيل التعليق فلو ادعاء فانما يفرض لومه دون ذمه ويؤيد ذلك انه أورد فى جانب اللوم اذا التى للاهمال والمهملة فى قوة الجزئية فتصدق بحصول اللوم مرة واحدة وأورد فى جانب المدح متى التى هى سور الكلية (١٠٣) الدالة على صدور المدح منه فى جميع الازمان وكان الاولى للشاعر أن يأتى بان والمضارع الدالين على عدم تحقق الحصول لأن إن للشك دون اذا والماضى الدالين على تحقق الوقوع وفيه شائبة تقصير فى مقام المدح وما قيل فى الجواب أنه انما عبر باذا والفعل الماضى لنكتة تشعر بالادب فى حق الممدوح وهى كون وجود اللوم مع عدم المساعد محققا لان اذا تستعمل فى التحقيق دون ان فانها تستعمل فى الشك ففيه نظر لانه لا يتم الا لو كان قوله وحدى قيدا فى الشرط لان اذا انما تدل على تحقق مدخولها مع انه قيد فى الجواب (قوله هذا التكرير) مبتدأ وقوله خارج الخ خبر والمراد بكونه نافرا كل التنافر أنه نافر تنافرا قويا أن كاملا وفيه أن هذا ينافى ما سبق للشارح من أن المثال الاول متناه فى الثقل وهذا الثانى دونه وقد يجاب بأن التنافر الكامل مقول بالتشكيك فلا ينافى أن هناك ما هو أكمل من هذا (قوله أى كون الكلام معقدا) أشار به الى أن التعقيد مصدر المبنى للمفعول لا مصدر المبنى للفاعل وهذا جواب عما يقال التعقيد فعل المتكلم فهو من صفاته يقال عقد زيد كلامه فهو معقد وكلامه معقد وحينئذ فلا يصح حمل قوله أن لا يكون الخ عليه لان عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد من صفات الكلام ففسر التعقيد بذلك ليصير صفة للكلام مخلا بفصاحته معتبرا خلوصه عنه كما أن كونه غير ظاهر الدلالة صفة له وأما الاعتراض بأن ما ذكره المصنف تفسير للتعقد لا للتعقيد فغير مندفع لانه على تقدير كونه مصدر المبنى للمفعول يكون معناه المعقدية وهى عبارة عن مجعولية الكلام غير ظاهر الدلالة لا كونه غير ظاهر الدلالة فاما أن يقال ان المراد بالمصدر المبنى للمفعول الحاصل بالمصدر أعنى الهيئة المترتبة عليه أو يقال هذا مبنى على التسامح بناء على ظهور أن المراد جعله غير ظاهر الدلالة والاولى والاحسن أن يقال قول المصنف أن لا يكون الخ هذا تفسير للتعقيد الاصطلاحى لا اللغوى فلا يحتاج الى جعله مصدر المبنى للمفعول ولا الى تكلف فى صحة الحمل

لوقوعه فى التنزيل مثل فسبحه فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل مخل بالفصاحة ذكر الصاحب اسمعيل بن عباد انه أنشد هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيأ من الهجنة قال نعم مقابلة المدح باللوم وانما يقابل بالذم أو الهجاء فقال الاستاذ غير هذا أريد فقال لا أدرى غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرير فى أمدحه أمدحه مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأثنى عليه الصاحب (والتعقيد) أى كون الكلام معقدا

المغتفر لوجود ما هو أعسر منه كالبيت السابق (والتعقيد) منها الذى هو هنا مصدر موافق للمبنى للمفعول أى كون الكلام معقدا لا جعله معقدا الذى هو وصف الفاعل وقد تقدمت الاشارة الى هذا

أنواعا من ذلك لا حاجة لذكرها اذ هى داخلة فى كلام المصنف ﴿فائدة﴾ بيت أبى تمام المذكور معناه واضح غير أن فيه نقدا وهو الاتيان فى المدح بمتى وفى اللوم باذا والمعنى على العكس فان اذا دالة على ما تحقق أو رجح وجوده ومتى لا تدل على ذلك غير ان الذى دعاه الى متى احتياجه لجزم الفعل بعدها وأما اذا فكان مستغنيا بان يقول ومتى ما لمته وكان أولى لموافقة الاول لفظا ومعنى وعدم اقتضائه ما لا يليق من نسبة توقع اللوم الى نفسه وقد اعترض بأن المدح لا يقابله اللوم بل الذم قلت الاتيان باللوم أحسن لانه ينفى الذم من باب أولى على أنه روى ذمته ذمته وحدى يقال ذامه يذيمه أى عابه على أن لحبيب سلفا فى مقابلة المدح باللوم قال

ومن يلق خيرا يحمد الناس أمره * ومن يغو لا يعدم على الغى لائما

(قوله والتعقيد

أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد به وله سببان أحدهما ما يرجع الى اللفظ وهو أن يختل نظم الكلام ولا يدري السامع كيف يتوصل منه الى معناه

(قوله أن لا يكون الخ) ان قلت يلزم على هذا التفسير أن يكون اللغز والمعمى غير فصيحين مع أنهما من المحسنات وهي لا تعتبر الا بعد البلاغة التي لا توجد الا بعد الفصاحة وهذا الاعتراض لخطيب اليمن ولما بلغ المصنف ذلك أجاب عنه بأن اللغز والمعمى غير فصيحين مطلقا وعدهما من المحسنات ممنوع بدليل أن صاحب المفتاح لم يذكرهما من المحسنات وفي هذا الجواب نظر لان صاحب المفتاح لم يذكر جميع المحسنات فيلزم أن كل ما لم يذكره ليس فصيحا ولا قائل به والاحسن في الجواب أن يقال ان الدلالة في اللغز والمعمى ان كانت واضحة عند الفطن بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والا فلا ويجري هذا التفصيل في كونهما من المحسنات واللغز والمعمى عند أهل البديع بمعنى وهو قول يدل ظاهره على خلاف المراد الا أن اللغز يكون على طريق السؤال كقول الحريري في الميل

وما ناكح أختين سرا وجهرة * وليس عليه في النكاح سبيل

وكقول بعضهم في كمون يا أيها العطار عبرلنا * عن اسم شيء قل في سومك تنظره بالعين في يقظة كما يرى بالقلب في نومك

(أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على المراد لخلل) واقع (إما في النظم)

هو (أن لا يكون) الكلام (ظاهر الدلالة على) المعنى (المراد) للمتكلم فيلزم أن يكون المعنى غير ظاهر المدلولية عند السامع وعدم ظهور المراد من الكلام يكون (لخلل) حاصل (إما في النظم) والتركيب لذلك الكلام بأن تكون ألفاظه على خلاف ترتيب المعاني بالتقديم والتأخير مثلا أو أنقص منها بالحذف الموجب للفساد أو غير ذلك مما يوجب صعوبة الفهم كالعطف على التوهم والجر بالمجاورة

أن لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل إما في النظم) يعني في اللفظ وهو أن يختل على السمع نظم الكلام فلا يدري كيف يصل الى معناه كقول الفرزدق يمدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومي خال هشام بن عبد الملك بن مروان هذا هو الصواب وفي المهذب للشيخ أبي اسحق يمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن الوليد بن المغيرة فوضع هشاما موضع ابراهيم ووضع ابراهيم موضع هشام فان الممدوح ابراهيم بن هشام لا هشام بن ابراهيم واعلم أن الشيخ محيي الدين النووي توهم أن الشيخ وهم بأن جعل الممدوح هشاما وانما هو ولده ابراهيم وليس كذلك بل الشيخ علم الممدوح وأباه ولكن وهم في تسمية كل منهما باسم الآخر فقد اشتبه عليه الاسم لا المسمى ثم أوجب هذا الوهم للشيخ محيي الدين انه أبقى ابراهيم قبل هشام كما هو في عبارة الشيخ أبي اسحق لتوهمه أن ابراهيم الذي ذكر الشيخ أنه ولد هشام غير ابراهيم الذي هو ابنه فقال ان الممدوح ابراهيم بن هشام بن ابراهيم وانما هو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل ثم ان الشيخ محيي الدين لما جعل ابراهيم والد هشام أسقط ذكر أبيه اسمعيل ثم انه جعل جد هشام هو المغيرة وانما المغيرة هو جد جده فانه هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة وقد حررت نسبته

واعترض على المصنف بأن التعقيد أمر وجودي وأن لا يكون عدمي وحمل العدمي على الوجودي لا يصح وأجيب بأنه قد تقرر أن النفي في باب كان يتوجه الى الخبر فمعنى ما كان زيد منطلقا كان زيد غير منطلق فالتقدير هنا كون الكلام على وجه لا تظهر دلالته فهي قضية معدولة المحمول وانظر ما حكمة العدول الى هذا التعبير دون أن يقول أن يكون الكلام خفي الدلالة اذ لا واسطة بين الظهور والخفاء هذا وانما عرف المصنف التعقيد دون نظائره لان له سببين الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد (قوله المراد) أي للمتكلم وبهذا القيد يمتاز التعقيد عن الغرابة لانها كون اللفظ غير ظاهر الدلالة على المعنى الموضوع له (قوله لخلل الخ) هذا من جملة التعريف لاخراج المتشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها على المعنى المراد ليس لخلل النظم ولا لخلل الانتقال بل لارادة المتكلم اخفاء المراد منها لحكم ومصالح على ما تقرر في محله (قوله إما في النظم) أي التركيب سواء كان نظما أو نثرا وهذا هو التعقيد اللفظي وأما التعقيد لخلل في الانتقال فهو التعقيد المعنوي وكلمة إما لمنع الخلو فتجوز الجمع كذا في عبد الحكيم والظاهر أنها لمنع الخلو والجمع معا وما يدل له ما ذكره هو في وجه انحصار التعقيد في الخللين وهو أن اللفظ ان أريد معناه المطابقي وكان غير ظاهر الدلالة عليه فلا يكون التعقيد الا بخلل في النظم لان فهم المعنى المطابقي بعد العلم بوضع المفردات وهيئة التركيب يكون ظاهرا وان أريد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابقي وذلك المعنى المراد لزوم بحيث لا يفهم ذلك المعنى المراد من اللفظ أصلا فيكون فاسدا لا معقدا لانه عبارة عن عدم ظهور الدلالة لا عن عدم الدلالة وإما أن يكون بين المعنى المطابقي والمعنى المراد لزوم ظاهر بأن كانت القرينة على عدم ارادة المعنى المطابقي ظاهرة فلا تعقيد أصلا وان كانت خفية أو يكون اللزوم خفيا في نفسه محتاجا لواسطة حصل التعقيد للخلل في الانتقال

كقول الفرزدق وما مثله فى الناس الا مملكا * أبو أمه حى أبوه يقاربه

كان حقه أن يقول وما مثله فى الناس حى يقاربه الا مملك أبو أمه أبوه فانه مدح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومى خال هشام بن عبد الملك ابن مروان فقال وما مثله يعنى ابراهيم الممدوح فى الناس حى يقاربه أى أحد يشبهه فى الفضائل الا مملكا يعنى هشاما أبو أمه أى أبو أم هشام أبوه أى أبو الممدوح فالضمير فى أمه للملك وفى أبوه للممدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبره بحى وهو أجنبى

(قوله تقديم أو تأخير) يحتمل أن المراد تقديم اللفظ عن محله الاصلى وقوله أو تأخير أى تأخير لغير ذلك اللفظ فى محل الاول فعلى هذا بينهما تلازم اذ يلزم من تقديم الشئ عن محله الاصلى تأخير غيره فى ذلك المحل وبالعكس وأما تقديم الشئ عن محله وتأخيره عن ذلك المحل فلا يجتمعان فضلا عن تلازمهما والا كان الشئ الواحد مقدما مؤخرا فى تركيب واحد وهو لا يعقل وانما لم يقتصر على أحدهما مع استلزام كل منهما الآخر اشعارا بكفاية ملاحظة أحدهما فى الخلل وان لم يلاحظ الآخر ويحتمل أن المراد بسبب تقديم اللفظ عن محله الاصلى الذى يقتضيه ترتيب المعانى أو تأخيره عن ذلك (١٠٤) المحل وهما لا يجتمعان قطعا فعلى هذا ليس أحدهما مغنيا عن الآخر فالجمع بينهما ظاهر (قوله أو حذف) أى بلا قرينة واضحة فان وجدت القرينة على المحذوف لم يحصل التعقيد لان المحذوف مع القرينة كالثابت نحو دنف فى جواب كيف زيد (قوله أو غير ذلك) أى كالفصل بين الشيئين المتلازمين بأجنبى كالفصل به بين المبتدا والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه وقد اجتمعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير فى بيت الفرزدق الآتى ثم اعلم أن الخلل فى التركيب لا بد فيه أن يكون ترتيب الالفاظ على غير ترتيب المعانى كما ذكره فى المطول حيث قال الخلل إما فى النظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعانى بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضمار أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد اذا علمت ذلك تعلم أن التعقيد اللفظى لا يحصل بالعطف على المحل بلا قرينة ولا بالجر على الجوار أو التوهم وذلك لان ترتيب الالفاظ فيها على وفق ترتيب المعنى فالاول نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل الكاف والثانى نحو هذا جحر ضب خرب والثالث نحو ليس زيد قائما ولا قاعد (قوله مما يوجب صعوبة فهم المراد) أى المعنى المراد للمتكلم (قوله الفرزدق) هو فى الاصل جمع فرزدقة وهى القطعة من العجين لقب به همام بن غالب بن صعصعة التميمى صاحب جرير لتقطيع وجهه بالجدرى قطعا كقطع العجين وكان أبوه غالب من أجلة قومه ومن سراتهم وكنيته أبو الاخطل لولد كان له اسمه الاخطل وهو شاعر أيضا وهو غير الاخطل التغلبى النصرانى الشاعر المشهور وجده صعصعة صحابى وأم الفرزدق ليلى بنت حابس أخت الاقرع بن حابس روى الفرزدق عن على بن أبى طالب وعن أبى هريرة وعن الحسين وعن ابن عمر وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عن الجميع (قوله ابن مروان) بسكون الراء وابراهيم الممدوح كان عاملا على المدينة من طرف ابن أخته هشام بن عبد الملك (قوله ابن اسمعيل المخزومى) نسبة لبنى مخزوم قبيلة من قبائل العرب ويلقب اسمعيل المذكور بالمغيرة وحينئذ فلا تنافى بين قول الشارح هشام بن اسمعيل وقول المفتاح

بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق فى خال هشام) ابن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومى

(وما مثله فى الناس الا مملكا * أبو أمه حى أبوه يقاربه)

أى ليس مثله) فى الناس (حى يقاربه) أى أحد يشبهه فى الفضائل (الا مملك) أى رجل أعطى الملك والمال يعنى هشاما (أبو أمه) أى أم ذلك المملك (أبوه) أى أبو ابراهيم الممدوح أى لا يماثله أحد

مثلا ويسمى التعقيد الذى أوجبه خلل تركيب اللفظ تعقيدا لفظيا وذلك (كقول الفرزدق فى) مدح (خال هشام) بن عبد الملك أحد ملوك بنى أمية وخاله الممدوح ابراهيم بن هشام بن اسمعيل المخزومى

(وما مثله فى الناس الا مملكا * أبو أمه حى أبوه يقاربه) أى لم يوجد) لهذا الممدوح مثل هو (حى يقاربه) أى أحد يشبهه فى الفضائل كائن ذلك الحى المقارب فى الناس (الا) رجلا (مملكا) أى أعطى الملك وهو هشام المذكور (أبو أمه) أى أبو أم ذلك المملك هو (أبوه) أى أبو هذا الممدوح وانما أخبر بأن أبا الممدوح أبو أم المملك لان كونه خال الملك مما يزيد فى مدحه وحاصله الاخبار بأن

كذلك من أنساب القرشيين للشيخ شرف الدين الدمياطى بخطه ومن مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر اختصار الذهبى بخطه ثم اجتمع الشيخ أبو اسحق والنووى على اسقاط هشام والد اسمعيل فحاصله أن الشيخ أبا اسحق وهم فى أمرين والشيخ محيى الدين وهم فى أربعة أمور واشتركا منها فى وهم واحد فاجتمع فى كلاميهما خمسة أوهام اذا تحرر ذلك فبيت الفرزدق المذكور

وما مثله فى الناس الا مملكا * أبو أمه حى أبوه يقاربه

يريد وما مثل ابراهيم الممدوح فى الناس حى يقاربه الا مملكا وهو هشام أبو أمه والضمير فى أمه للملك وهو هشام وفى أبوه للممدوح ففصل بين أبو أمه وهو مبتدأ وأبوه وهو خبر بحى الاجنبى وفصل

هشام بن المغيرة كذا ذكر بعض الحواشي والذي ذكره ابن حزم في الجمهرة أن هشام بن اسمعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة القرشي المخزومي كان عاملا على المدينة من طرف عبد الملك بن مروان وأن جد هشام المذكور وهو هشام بن الوليد أسلم يوم فتح مكة وهو أخو خالد بن الوليد . وكان لهشام العامل المذكور بنت تزوجها عبد الملك فولدت له هشام بن عبد الملك المشهور وهو الذي مدحه الفرزدق ومدح معه خاله ابراهيم بن هشام بقصيدة منها قوله وما مثله في الناس البيت (قوله الا ابن أخته) أي فمماثلة المملك للممدوح انما جاءت من قبله بحكم الحلال تتبع الخال (قوله وتقديم المستثنى الخ) أي ويلزمه تأخير المستثنى منه عن المستثنى لكن الشارح لاحظ التقدم وجعل التأخير حاصلا غير مقصود ولو عكس الامر لصح (قوله والمبدل منه (١٠٥) وهو مثله) انما أورد ذلك البدل توطئة لافادة

الا ابن أخته وهو هشام ففيه فصل بين المبتدا والخبر أي أبو أمه أبوه بالأجنبي الذي هو حي وبين الموصوف والصفة أعني حي يقاربه بالاجنبي الذي هو أبوه وتقديم المستثنى أعني مملكا على المستثنى منه أعني حي وفصل كثير بين البدل وهو حي والمبدل منه وهو مثله فقوله مثله اسم ما وفي الناس خبر والا مملكا منصوب لتقدمه على المستثنى منه

الممدوح لا مثل له في الناس الا ابن أخته الذي هو المملك وانما أبدل من المثل حي يقاربه ايماء الى أن المنفي مقاربة في المماثلة لا المماثلة في نفسها ففي هذا الكلام من التعقيد ما لا يخفى بسبب الفصل بين المبتدا والخبر وهو أبو أمه أبوه بالاجنبي وهو حي والفصل بين الموصوف وهو حي والصفة وهي جملة يقاربه بأجنبي وهو أبوه والفصل الكثير بين البدل وهو حي وبين المبدل منه وهو مثله وفيه أيضا تقديم المستثنى وهو مملكا على المستثنى منه وهو حي لانه ولو كان جائزا خلاف المطبوع فهو مما يزداد به التعقيد القابل للشدة والضعف فقوله مثله اسم ما وخبره في الناس وحي بدل من اسمها ولا يصح غيره

بين المبتدا والخبر وهما مثله وحي بقوله في الناس الا مملكا أبو أمه وفصل بين حي وهو موصوف بيقاربه بأبوه وهو أجنبي وقدم المستثنى على المستثنى منه فلذلك كان ضعيفا ذا تعقيد فالخالي من التعقيد ما لا يكون فيه ما يخالف الاصل من تقديم أو تأخير أو اضمار أو غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة لفظا أو معنى مع نكتة وهذا البيت أنشده سيبويه في الكتاب ونسبه الى الفرزدق قال الصغاني ولم أره في شعره وأنا أيضا نظرت كثيرا من شعره فلم أجده واعترض الخطيبي بأن التعقيد اللفظي يمكن ان يستغني عنه بضعف التأليف وعكسه ولا شك أن التأليف قد يؤدي الى التعقيد كما في ضرب غلامه زيدا لانه يوهم عوده على غير زيد وقد لا يؤدي لذلك والتعقيد قد يكون لا عن ضعف تأليف فبينهما عموم وخصوص من وجه وفي البيت أعاريب منها ان مملكا بدل من حي قدم فانتصب وقيل مثله اسم ما ولا يصح لانه يلزم نصب الخبر ثم الفرزدق تميمي لا يعمل ما ولو أعملها هنا لا عمل مع انتقاض النفي إلا أن يكون تبع لغة غيره كما أعملها في قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذهم قريش واذ ما مثلهم بشر

وأحسن من ذلك كله ان يجعل مثله في الناس مبتدأ وخبرا والا مملكا في موضعه وحي خبر ثان وهذا

نفي المقاربة الذي هو أعم بعد نفي المماثلة (قوله مثله اسم ما وفي الناس خبر) أي خبرها وهذا الاعراب مبني على القول بجواز نطق الشاعر بغير لغته والا فالفرزدق تميمي وهم يهملون ما وجعل بعضهم وهو الشيرازي في شرح المفتاح مثله مبتدأ وحي خبره وما غير عاملة على اللغة التميمية أو أن مثله خبر وحي مبتدأ وبطل عمل ما لتقدم الخبر وكلا الوجهين فيه قلق واضطراب في المعنى يظهر ذلك بالتأمل في قولنا ليس مماثله في الناس حي يقاربه أو ليس حي يقاربه مماثلا له في الناس ووجه الاضطراب أن المقصود نفي أن يماثله و يقاربه أحد والتوجيه الاول يفيد نفي المقاربة عن المماثل والتوجيه الثاني يفيد نفي المماثلة عن المقارب وهذا المفاد يقتضي وجود المماثل والمقارب مع عدمه وهذا تدافع وتناقض كذا في عبد الحكيم هذا ويمكن أن يخرج البيت على وجه لا تعقيد فيه بأن يجعل إلا مملكا مستثنى من الضمير المستتر في الجار والمجرور الواقع خبر ما وقوله أبو أمه مبتدأ خبره حي وأبوه خبر بعد خبر والجملة صفة لمملكا وكذلك جملة يقاربه أي إلا مملكا موصوفا بالصفة المذكورة وموصوفا بأنه يقاربه أي يشبهه في الفضائل وعلى هذا فالمراد بالحياة في قوله حي الشبوبية لان نسبة الشبوبية للهرم كنسبة الحياة الى الموت ومناسبة ذكر الشباب هنا الإفادة أن هذا المملك حصلت له السيادة والحال أن جده شاب وحينئذ فتكون السيادة ثبتت له في صغره لا انها حصلت له في آخر عمره كما هو الغالب وغاية ما يلزم على هذا الوجه أن فيه نصب مملكا مع أن المختار رفعه لتأخر المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله لتقدمه على المستثنى منه) أي ولو كان مؤخرا عنه لكان المختار فيه الرفع على البدلية من المستثنى منه ولهذا أتى به المصنف مرفوعا في تفسير المعنى المراد

(قوله يغني عن ذكر التعقيد اللفظي) أي لان التعقيد اللفظي لا يكون ناشئا الا عن ضعف التأليف فالخلوص عن الضعف يوجب الخلوص منه (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله منع أن التعقيد اللفظي لا يكون إلا عن ضعف التأليف بل يجوز أن يكون عن غيره مع انتفاء ضعف التأليف ثم اعلم أن (١٠٦) مراد الشارح الاشارة الى رد قول آخر غير ماذكره الخلخالي وهو اغناء ضعف

قيل ذكر ضعف التأليف يغني عن ذكر التعقيد اللفظي وفيه نظر لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو

دون قلق يظهر ذلك بالتأمل ولما كانت صعوبة الفهم هي مناط التعقيد جاز حصوله بمجموع أشياء كلها جائزة لكن لكونها غير مطبوعة كتقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدا مثلا اذا اجتمعت أوجبت تلك الصعوبة فعلم من هذا أنه لا يستغنى عن التعقيد اللفظي بذكر ضعف التأليف لجواز حصوله بأشياء كلها جارية على القانون إلا أنها خلاف المطبوع السهل كما لا يستغنى بالتعقيد عن الضعف لجواز حصوله بدون التعقيد كقولنا زيد أحسن من غيره بتنوين أحسن فما يقال من الاستغناء بأحدهما عن الآخر غير صحيح وكذا ما يقال من ان ذكر تقديم المستثنى في موجبات التعقيد لا يصح لجريانه على القانون النحوي لان ذلك مبني على ان ضعف التأليف يلزم من نفيه نفي التعقيد اللفظي وقد تقدم عدم الاستلزام بأن تقديم المستثنى مما يزيد التعقيد فيصح ذكره في موجباته

البيت فيه اعتراض لان المماثلة والمقاربة لا يجتمعان ولا يعترض على ذلك بأنك اذا قلت زيد مثل عمرو فالمشبه دون المشبه به فقد اجتمعت المماثلة والمقاربة لما سيأتي ولان المقاربة حينئذ أمر اقتضاه التشبيه ليس مقصود المتكلم أما قصد الاخبار بالمثلية وبالمقاربة فلا يجتمعان والمعنى على أن حي مبتدأ ومثله هو الخبر ويسهل ذلك وصف حي وعدم تمحض اضافة مثله وأعرب المغربي يقاربه صفة ثانية لمملكا فسلم من الفصل بين الصفة والموصوف الا أن يقال ان حي لما فصل بين أجزاء الصفة الاسمية فقد فصل بين الصفة والموصوف وفيه نقض معنوي لتصريحه بمقاربة هشام بن عبد الملك له المقتضي لعدم المماثلة وذلك ذم لهشام وهو غير مقصوده وهذا السؤال وان تقدم ايراده على كل تقدير فهو هنا أصرح وأقوى وأنشد ابن الطراوة أبياتا في التعقيد في باب ما يحتمل الشعر من الكلام على أبيات سيبويه منها قوله (١) لها مقلتا عيناء طل خميلة * من الوحش ما تنفك ترعى عرارها

أي لها مقلتا عيناء من الوحش ما تنفك ترعى خميلة طل عرارها ومثله قول القلاخ

فما من فتى كنا من الناس واحدا * به نبتغي منهم عديلا نبادله

وقول الآخر وما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم * من الناس ذنبا جاءه وهو مسلما

أي ما كنت أخشى الدهر إحلاس مسلم مسلما من الناس ذنبا جاءه وهو أي جاء آمنا وأنشد السكاكي لأبي تمام

كاثنين في كبد السماء ولم يكن * كاثنين ثان اذهما في الغار

قال ابن النفيس في كتاب الطريق الى الفصاحة ومنه قول الفرزدق

الى ملك ما أمه من محارب * أبوه ولا كانت كليب تصاهره

التأليف عن التعقيد وان لم يكن ذلك القول مشهورا بين أرباب الفن لان الشارح مطلع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وليس مراد الشارح الرد على الخلخالي وذلك لانه قال ان ذكر أحد الامرين من الضعف والتعقيد اللفظي يغني عن الآخر أما إغناء الضعف فلما سبق وأما اغناء التعقيد فلانه لازم للضعف لان التأليف اذا لم يوافق القانون أوجب صعوبة في الفهم لا محالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم فلو كان مراد الشارح ماذكره دفع اعتراض الخلخالي المذكور والرد عليه لم يحسن منه الاقتصار على بعض السؤال ولا يحسن ماذكره في الجواب لان ما ذكره فيه لا يدفع السؤال بتمامه وانما يدفع إغناء ذكر الضعف عن ذكر التعقيد ولا يدفع العكس ودفعه أن يقال لانسلم أن كل ضعف يوجب تعقيدا فان مثل جاءني أحمد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد (قوله لجواز أن يحصل التعقيد باجتماع عدة أمور موجبة معناه لصعوبة فهم المراد وان كان كل منها جاريا على قانون النحو) وذلك كتقديم المفعول والمستثنى وتأخير المبتدا وذلك نحو الا عمرا الناس ضارب زيد فهذا ليس فيه ضعف تأليف وانما فيه تعقيد وينفرد الضعف في جاء أحمد بالتنوين فانه لا تعقيد فيه وتأليفه ضعيف ويجتمع الضعف والتعقيد في بيت الفرزدق المذكور واذا علمت أن بينهما باعتبار التحقق عموما وخصوصا وجهيا تعلم أن قول القائل

(١) لها مقلتا الخ كذا في الاصل ولم نجد هذا البيت في موضع آخر موثوق به وقوله في بيت أبي تمام كاثنين في كبد السماء الذي في المفتاح ثانيه في كبد السماء الخ فحرر كتبه مصححه

ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله وأمثلته اللائقة به * والثاني ما يرجع الى المعنى وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو لازمه والمراد به ظاهرا

ان ضعف التأليف يغني عن التعقيد لان التعقيد لازم للضعف لا يتم (قوله وبهذا الخ) أي بما ذكر من قوله لجواز أن يحصل الخ مع قوله وان كان كل منهما الخ وقوله لان ذلك الخ علة لقوله لا حاجة الخ وقوله اذ لا يخفى علة للعلية أي وانما ظهر فساد ما قيل بسبب هذا لانه لا يخفى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه يوجب زيادة التعقيد أي وزيادة التعقيد تعقيد (قوله وهو مما يقبل الخ) علة لمحذوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحيح لانه مما يقبل الخ والحاصل أن تقديم المستثنى على المستثنى منه وان كان جائزا شائعا لكنه يوجب التعقيد فان حصل التعقيد بغيره كان موجبا لزيادته لان التعقيد مما يقبل الشدة والضعف (قوله أي لا يكون ظاهر الدلالة) الضمير في يكون للكلام وقوله لخلل واقع في انتقال الذهن اعترض بأنه إما أن يراد الخلل الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه أو للسامع فان كان المراد الاول فلا يصح تعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة بل الامر بالعكس أي أن ايراد اللوازم البعيدة يعلل بالخلل في انتقال الذهن لان المتكلم اذا اختل انتقال ذهنه أورد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة وان كان المراد الثاني فلا يصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل بل الامر بالعكس أي انما يعلل خلل انتقال الذهن بعدم ظهور الدلالة لان الخلل الذي يحصل للسامع في انتقال ذهنه انما هو لعدم ظهور دلالة اللفظ على المعنى المراد للمتكلم وأجيب بأنا نختار الشق الثاني وهو أن المراد بالذهن ذهن

السامع ولا يرد ما ذكر لان المراد بالذهن النفس والمراد بانتقالها من المعنى الاصلي الى المعنى المراد توجهها من المعنى الاول الى الثاني لعلاقة بينهما والمراد بالخلل في ذلك الانتقال بطء الانتقال من المعنى الاصلي الى المعنى المراد والمراد بعدم ظهور دلالة اللفظ بطء انفهام المراد منه عند الاطلاق بالنسبة للعالم بوضعه لاصل المعنى لاخفاء المراد السابق

ولا شك أن خلل الانتقال الذي هو بطؤه سبب لعدم ظهور الدلالة بالمعنى المذكور وبيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصلي الى المعنى المراد سبب في سرعة انفهام المراد من اللفظ مساوله اذ لا سبب لها سواها ولا شك انه يلزم من انتفاء السبب المساوي انتفاء المسبب فبالضرورة تنتفي سرعة انفهام المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون بطء الانفهام الذي هو عدم ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذي هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب ايراد المتكلم اللازم البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد فصح تعليل عدم ظهور الدلالة بالخلل وتعليل الخلل بايراد اللوازم البعيدة اذا علمت هذا فقول الشارح لخلل واقع في انتقال الذهن أي لاجل بطء نفس السامع في انتقالها من المعنى الاول أي المعنى الاصلي الحقيقي وقوله الى المعنى الثاني أي الذي له نوع ملابسة بالمعنى الاول وهو المعنى الكنائي أو المجازي فالمعنى الاول كالاخبار بكثرة الرماد في قولك في مقام المدح زيد كثير الرماد والمعنى الثاني الاخبار بكرمه وحاصل ما في المقام أن شرط فصاحة الكلام الكنائي أو المجازي أن يكون المعنى الثاني وهو الكنائي أو المجازي قريبا فهمه من الاصلي فان لم يكن كذلك بأن كان المعنى الملابس بعيدا فهمه من الاصلي عرفا بحيث يفتقر في فهمه الى وسائط مع خفاء القرينة لم يكن الكلام الكنائي أو المجازي فصيحا لحصول التعقيد واعلم أن المدار في صعوبة الفهم على خفاء القرائن كثرت الوسائط أولا لا على كثرة الوسائط فقط فانها قد تكثر ولم يكن هناك صعوبة في فهم المعنى الثاني من الاول كما في قولهم فلان كثير الرماد كناية عن كرمه فان الوسائط فيه كثيرة مع أنه لا تعقيد فيه وخفاء القرائن وعدم خفائها بواسطة جريان الكلام على أسلوب البلغاء واستعمالهم وعدم جريانه على أسلوبهم واستعمالهم (قوله وذلك) أي الخلل والبطء

وبهذا يظهر فساد ما قيل من أنه لا حاجة في بيان التعقيد في البيت الى ذكر تقديم المستثنى على المستثنى منه بل لا وجه له لان ذلك جائز باتفاق النحاة اذ لا يخفى انه يوجب زيادة التعقيد وهو مما يقبل الشدة والضعف (وإما في الانتقال) عطف على قوله إما في النظم أي لا يكون ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع في انتقال الذهن من المعنى الاول المفهوم بحسب اللغة الى المعنى الثاني المقصود وذلك

(وإما في الانتقال) أي يحصل التعقيد بصعوبة فهم المراد لخلل واقع في تأليف اللفظ أو لخلل واقع في الانتقال أي في انتقال الذهن من معنى اللفظ الاصلي الى معنى آخر ملابس للاصلي قد استعمل اللفظ ليفهم منه ذلك الملابس على وجه الكناية أو المجاز فان شرط فصاحة الكناية والمجاز أن يكون الفهم سريعا لكون المعنى الثاني المراد كناية أو مجازا قريبا فهمه من الاصل في تركيب الاستعمال العرفي وأما ان لم يكن كذلك بأن كان فهم الملابس بعيدا عن الفهم عرفا بحيث يفتقر في فهمه الى

معناه الى ملك أبوه ما أمه من محارب أي ما أمه منهم (قوله وإما في الانتقال) يعني أن يكون التعقيد راجعا الى خلل معنوي وهو أن لا يكون انتقال الذهن من المعنى الذي هو ظاهر اللفظ الى المراد ظاهرا فان قلت هذا والذي قبله يرجعان الى المعنى فلم جعل الاول لفظيا والثاني معنويا قلت لان الاول أوقع

بسبب ايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن الدالة على المقصود (كقول الآخر)

وسائط التفكرات الكثيرة فالحاجة الى كثرة التردذات فى الفكر هى الموجبة لعدم سرعة الفهم فالمراد بكثرة الوسائط كثرة التفكرات المحتاجة فى الفهم ويحتمل أن يكون مراد من قال ان سبب الصعوبة الوسائط الكثيرة الوسائط الحسية وخصها بالذكر لان غالب الصعوبة معها وفيه ضعف لان مناط الصعوبة ماتقدم كما سنبينه الآن ويلزم من بعد الفهم خفاء القرائن وقد علم من قولنا بعيدا عن الفهم عرفا أن المناط فى الصعوبة عدم الجريان على مايتعاطاه أهل الذوق السليم لا كثرة الوسائط الحسية فانها قد تكثر من غير صعوبة كما يأتى فى قولهم فلان كثير الرماد كناية عن المضياف فان الوسائط كثيرة فيه ولكن لا تعقيد ولما كانت الصعوبة مظنة اضطراب الفكر والفكر هى المؤدية الى الفهم صح جعلها وسائط ووصفها بالكثرة ثم مثل للخلل الموجود فى الانتقال بقوله (كقول الآخر) ولم يقل كقوله لئلا يتوهم أنه الفرزدق

فى الجهل البسيط وهو عدم الفهم والثانى أوقع فى الجهل المركب وهو فهم الشئ على غير ما هو عليه

(قوله بسبب ايراد اللوازم) أى المعانى اللوازم أى ايرادها بلفظ الملزومات وانما قلنا ذلك لان مذهب المصنف فى الكناية والمجاز أن الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقى فى المجاز دون الكناية فليس مراد الشارح ايراد المعانى اللوازم بلفظها والا كان غير آت على طريقة المصنف فى الكناية والمجاز ولو قال بسبب ايراد الملزومات البعيدة لكان أوضح هذا وقال العلامة عبد الحكيم انما لم يقل ايراد الملزومات و يكون المراد اللازم فى الذهن كما ذهب اليه المصنف ليشمل جميع صور الانتقال من الملزوم الى اللازم ومن اللازم الى الملزوم لان اللازم مالم يكن ملزوما فى الذهن لا يمكن الانتقال منه واعلم أن المراد باللوازم ما اصطلح عليه علماء البيان وهو كل شئ وجوده على سبيل التبعية لآخر وان كان أخص منه كما فى شرح المفتاح للعلامة السيد (قوله البعيدة) أى من الملزومات وقوله المفتقرة بيان لكونها بعيدة فهو وصف كاشف لها ثم ان ظاهر الشارح يقتضى أن الخلل المذكور يتوقف على ثلاثة لوازم وثلاث وسائط فأكثر وليس كذلك بل يتحقق ذلك بلازم واحد و واسطة واحدة وأجيب عنه بأجوبة ثلاثة * الجواب الاول أن أل فى اللوازم والوسائط للجنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية وفى ذلك الجواب نظر لان ذلك ينافى وصف الوسائط بالكثرة * الجواب الثانى أن الجمع باعتبار المواد لان مواد الخلل متعددة وفى كل مادة لازم واحد وواسطة واحدة وفى هذا الجواب نظر من وجهين الاول أنه ينافى الوصف بالكثرة لانه يقتضى أن فى كل مادة أكثر من واسطة واحدة الثانى انه يفيد أنه لا توجد اللوازم المتعددة والوسائط كذلك (١٠٨) فى مادة واحدة وليس كذلك وقد يجاب عن الاول بأن الوصف بالكثرة باعتبار بعض المواد وعن الثانى بأن قولنا الجمع باعتبار المواد بالنظر للاقل ولاشك أن أقل ما يحصل به الخلل لازم واحد و واسطة واحدة * الجواب الثالث أن المراد بالجمع ما فوق الواحد وانما اعتبر ذلك مع أن الخلل يتحقق بلازم واحد و واسطة واحدة لانه الغالب اذ الغالب أن الخلل يتحقق بتعدد اللوازم والوسائط كذا ذكره العلامة الغنيمى وفى الفنرى يجوز أن يكون الجمع باقيا على معناه و يراد بمقابلة الجمع بالجمع ومثله انقسام الآحاد على الآحاد فان جوز أن لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه أن كل واحد منهم باع ماله من الدواب سواء كانت واحدة أو متعددة وهو الظاهر فكلام الشارح سالم عن المحذور بلا شبهة اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة فى كل مادة وان لم يجز كون ذلك الانقسام ليس على السواء فكذلك لا محذور ولا شبهة لانه حينئذ يكون أخذا بالاقل لانه اذا علم من البيان المذكور وجود الخلل بايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القرينة فلأن يوجد فى ايراد أكثر من ذلك مع خفائها بالطريق الاولى (قوله الى الوسائط) أى بينها و بين الملزومات (قوله مع خفاء القرائن) أى بعدم الجريان على اسلوب البلغاء فلو كانت القرينة ظاهرة فلا خلل سواء تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد مريدا الاخبار بكرمه أو لم تتعدد كقولك فلان طويل النجاد مريدا الاخبار بطول قامته فلو كان اللازم قريبا لا واسطة بينه و بين الملزوم لكن القرينة خفية كان مضمرا و يحصل به الخلل والتعقيد خلافا لما يفيده كلام الشارح حيث قيد اللوازم بالبعيدة وانما لم يتعرض الشارح لذلك لندرته وقوعه لان اللازم القريب قلما يخفى لزومه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب فهو بين وان كان لم يسلم له فى ذلك ولكون المثال الذى ذكره المصنف اللازم فيه بعيد مفتقر لوسائط عدة كما يأتى بيانه يظهر لك أن الاقسام أربعة يحصل الخلل فى صورتين أعنى ما اذا كانت القرينة خفية سواء تعددت الوسائط كما يأتى فى قوله وتسكب عيناى الدموع لتجمدا أو لم تتعدد ولا خلل فى صورتين وهما ما اذا كانت

كقول العباس بن الاحنف سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا
كنى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من الحزن وأصاب لان من شأن البكاء أن يكون كناية عنه كقولهم أبكانى وأضحكنى أى ساءنى وسرنى وكما قال الحماسى أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

القرينة غير خفية تعددت الوسائط كما فى قولك فلان كثير الرماد أولم تتعدد كما فى قولك فلان طويل النجاد (قوله عباس بن الاحنف) هو من بنى حنيفة كان رقيق الحاشية لطيف الطباع من ندماء هرون الرشيد (قوله سأطلب الخ) عبر بالسين الموضوعة للاستقبال للاشارة الى أن بعد الديار وان كان الغرض صحيح وهو قرب الاحباب حقيق بأن يسوّف به ولا يطلبه فى الحال لكون البعد فى ذاته أردى من الردى والحاصل أن البعد وان كان وسيلة للقرب الذى هو المقصد الاقصى للعشاق الا أنه من حيث انه بعد فى نفسه حقيق بأن يسوف عليه ولكون البعد رديئا أضافه الشاعر لدار ه لا لذاته لان العاشق لا يطلب بعدذاته وأضاف القرب لذات المحبوبين فان قلت هذا الكلام يقتضى أن السين أصلية وقول الشارح ومعنى البيت أنى اليوم أطيب الخ يقتضى زيادتها لمجرد التوكيد قلت ان ما قلناه بالنظر لاصل وضعها وما ذكره الشارح بالنظر للمعنى المراد من البيت والحاصل أن ايثاره التعبير بالعبارة الدالة على التسويف فى الجملة يشير لذلك المعنى وان كانت للتأكيد أفاده القرمى (قوله عنكم) متعلق ببعد لا بالدار والا لقال لكم والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة طلب البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه (قوله بالرفع) أى عطفا على مجموع سأطلب وقرر بعضهم أنه بالرفع عطف على أطلب فالمعنى وستسكب الخ وفى هذا الثانى نظر فان البكاء شعار المحبين لانه ينبئ عن شدة (١٠٩) الشوق فلا ينبغى التسويف به الا أن يقال ان التسويف به لا بهذا الاعتبار بل باعتبار ما فيه من المشاق ونكد عيش العشاق (قوله وهو الصحيح) أى لثبوته عنده بالنقل الصحيح ولان ما ذكره من معنى البيت هو الصحيح عنده وهو مبنى على الرفع (قوله وهم) أى غلط وذلك لانه اما عطف على بعد من قبيل عطف الفعل على اسم خالص من التأويل بالفعل

وهو عباس بن الاحنف ولم يقل كقوله لئلا يتوهم عود الضمير الى الفرزدق (سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب) بالرفع وهو الصحيح وبالنصب وهم (عيناى الدموع لتجمدا) جعل سكب الدموع كناية عما يلزم فراق الاحبة من الكآبة والحزن وأصاب

(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)
فقد عبر بسكب الدموع لينتقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن

ومثل بقول العباس بن الاحنف
(سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا * وتسكب عيناى الدموع لتجمدا)
المعنى أن من عادة الدهر معاكسة المقاصد قال فى الايضاح كنى بسكب الدموع عما يوجبه الفراق من الحزن وأصاب لان البكاء يكنى به عنه كقول الحماسى
أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

وهو لا يحسن لان سكب الدموع حينئذ يدخل تحت الطلب ولا يخفى أن البكاء والحزن شعار العاشق المهجور غير منفكين عنه فى حال من الاحوال وحينئذ فلا معنى لطلبهما الملزوم طلب الحاصل الا أن يقال المطلوب استمرار السكب لا أصله واما عطف على قوله لتقربوا وهو لا يصح وذلك لان تعليل طلب بعد الديار بالقرب يدل على أن المقصود من طلب البعد قرب الاحبة المقتضى للفرح والسرور فكيف يعلله بعد ذلك بالحزن الذى هو المراد من سكب الدموع اذ تعليله به يقتضى أن المقصود من طلب بعد الديار حصول الحزن والكآبة لا قرب الاحبة فالتعليل الثانى يفيد نقيض ما أفاده الاول والتناقض الذى هو باطل ما جاء الا من جعله عطفا على لتقربوا فبطل عطفه على بعد وعلى لتقربوا وحينئذ فتعين الرفع (قوله جعل سكب الدموع كناية الخ) أى فليس المراد للشاعر الاخبار بسكب عينيه للدموع بل القصد الاخبار بلازمه وهو الكآبة والحزن فكأنه قال وأوطن نفسى على مقاساة الاحزان والكآبة وقوله عما يلزم أى عن لازم يلزم فراق الاحبة أى كما يلزم سكب العين للدموع فالحزن لازم لفراق الاحبة ولسكب العين الدموع ولو قال عما يلزمه من الكآبة والحزن لكان أحسن لان الكناية اطلاق الملزوم وارادة اللازم لا التعبير عن اللازم لشئ بشئ آخر (قوله من الكآبة) بفتح الهمزة وسكونها يقال كئب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكأبة مثل رآفة ورأفة وهى سوء الحال والانكسار من أجل الحزن فعطفه عليها من عطف السبب على المسبب (قوله وأصاب) أى فى ذلك الجعل لسرعة فهم الحزن من سكب الدموع عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن كونه أحزنه وأضحكه كناية عن كونه أسره قال الشاعر
أنزلنى الدهر على حكمه * من شامخ عال الى خفض
أبكانى الدهر ويا ربما * أضحكنى الدهر بما يرضى

ثم طرد ذلك فى نقيضه فأراد أن يكنى عما يوجبه دوام التلاقى من السرور بالجمود لظنه أن الجمود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شئ آخر وأخطأ لان الجمود خلو العين من البكاء فى حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل كما قال الشاعر

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

أى أبكانى الدهر بما يسخطنى وقلما سرنى بما يرضى (قوله لكنه أخطأ فى جعل الخ) أى لعدم فهم ذلك اللازم بسرعة من جمود العين وقوله أخطأ أى فى نظر البلغاء لانه مخالف لموارد استعمالهم وذلك لان الجارى على استعمالهم انما هو الانتقال من جمود العين أعنى يبسها الى بخلها بالدموع وقت طلبه منها وهو وقت الحزن على مفارقة الاحباب فهو الذى يفهم من جمودها بسرعة لا دوام الفرح والسرور كما قصد الشاعر قال الشاعر

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

أى لبخيلة بالدموع ولهذا لا يصح عندهم فى الدعاء للمخاطب أن يقال لا زالت عينك جامدة لانه دعاء عليه بالحزن فالمعنى الذى أراده الشاعر لا يفهم من العبارة بسرعة وحينئذ فيكون الكلام (١١٠) معقدا ومن المعلوم أن الكلام المعقد يعد صاحبه مخطئا فان قلت انه لا ملازمة بين جمود العين ودوام الفرح والسرور فكيف ينتقل الشاعر منه اليهما قلت استعمل جمود العين الذى هو يبسها فى خلوها من الدموع وقت الحزن مجازا مرسلا والعلاقة اللزومية ثم استعمله فى خلوها مطلقا من الدموع مجازا مرسلا من باب استعمال المقيد فى المطلق ثم كنى به عن دوام الفرح والسرور لكونه لازما لذلك عادة وهذا وان كان يكفى فى صحة الكلام واستقامته لكن لا يخرجه عن التعقيد المعنوى لظهور أن ذهن السامع العارف بصناعة الكلام لا ينتقل اليه بسهولة لبعد ذلك اللازم مع خفاء القرينة بسبب عدم جريان هذا الاستعمال على موارد البلغاء ومن المعلوم أن ما يوجب صعوبة فهم المعنى المراد بمراحل من البلاغة بحيث يعد صاحبه عند البلغاء من المخطئين فالحاصل أن الخطأ فى استعمال الجمود فيما قصده الشاعر من دوام الفرح والسرور وليس لاشتراط النقل فى آحاد المجاز بل لكون تعارف البلغاء على خلافه والاستعمال الجارى على خلاف استعمال البلغاء يمنع التفات الاذهان لما التفتوا اليه فى استعمالهم أما اذا لم يعلم تعارف البلغاء فيجوز الانتقال عن الملزوم مع وجود العلاقة المصححة الى أى لازم كان (قوله من الفرح والسرور) الفرح مصدر الفعل اللازم والسرور مصدر المتعدى يقال سرتنى رؤيتك وحينئذ فلا مشاكلة بينهما وقد يجاب بأن السرور اما مصدر المبنى للمفعول فيكون لازما أيضا أو مصدر المبنى للفاعل وهو قد يكون لازما يقال سر زيد أى حصل له سرور فالمشاكلة حاصلة على كل حال (قوله فان الانتقال الخ) علة لجعل البيت مثالا للخلل فى الانتقال أى وانما كان فى البيت تعقيد للخلل فى الانتقال لان الانتقال أى لان الصواب فى الانتقال من جمود العين وهو يبسها انما هو الى بخلها بالدموع عند طلبه منها ومعلوم أنه لا يطلب ذلك منها الا عند شدة الحزن ويصح أن يكون علة لمحذوف أى وقد أخطأ الشاعر فى جعله جمود العين كناية عن الفرح والسرور لان الانتقال الخ ويمكن أن الشارح أشار الى ذلك بقوله لكنه أخطأ الخ

لكنه أخطأ فى جعل جمود العين كناية عما يوجبه دوام التلاقى من الفرح والسرور (فان الانتقال من جمود العين الى بخلها بالدموع) حال ارادة البكاء

فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك عرفا ولهذا يقال أبكاه الدهر كناية عن أحزنه وأضحكه كناية عن سره وأصاب فى هذه الكناية ولكن أخطأ فى تعبيره عن مراده بقوله لتجمدا أى العين وهو الفرح أو السرور بدوام لقاء الاحبة (فان الانتقال) عرفا انما هو (من جمود العين الى بخلها بالدموع) عند طلبه منها ومعلوم انه انما يطلب منها عند شدة الحزن لان المقام مقامه حينئذ وذلك كقوله

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

قلت لا حاجة الى الكناية بالبكاء وجاز أن يكون أراد حقيقته والمراد انه انتقل عن المعنى الظاهر وهو جمود العين الى السرور بالاجتماع قال وأراد أن يكنى عما يوجبه التلاقى من السرور بجمود العين لظنه ان الجمود خلو العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شئ آخر وأخطأ اذ الجمود خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة بل كناية عن البخل كقول الشاعر وهو أبو عطاء يرثى ابن هبيرة

ألا ان عينا لم تجد يوم واسط * عليك بجارى دمعها لجمود

ويمتنع أن يراد بالجمود هنا عدم البكاء مع عدم الحزن لانه يتحد معناه مع قوله لم تجد فكأنه قال ان عينا لم تجد لم تجد وأيضا المعنى على انه يريد ان كل أحد حزين وبعض العيون بخلت فهو أمدح من قوله ان من الناس من لم يحزن ولو كان الجمود عدم البكاء مطلقا لجاز ان يدعى به فيقال لا زالت عينك جامدة كما يقال لا أبكى الله عينك وهو باطل * قلت وفيه لطيفة لان الجمود بالحقيقة انما يكون للمائع ووصف العين بالجمود اما على ارادة دمعها أو ارادتها على سبيل الاستعارة عن الدمع فلا بد أن يتخيل أن الدمع موجود

ولو كان الجمود يصلح أن يراد به عدم البكاء فى حال المسرة لجاز أن يدعى به للرجل فيقال لا زالت عينك جامدة كما يقال لا أبكى الله عينك وذلك مما لا يشك فى بطلانه وعلى ذلك قول أهل اللغة سنة جماد لا مطر فيها وناقة جماد لا لبن لها فكما لا تجعل السنة والناقة جمادا الا على معنى أن السنة بخيلة بالقطر والناقة لا تسخو بالدر لا تجعل العين جمودا الا وهناك ما يقتضى ارادة البكاء منها وما يجعلها اذا بكت محسنة موصوفة بأنها قد جادت واذا لم تبك مسيئة موصوفة بأنها قد ضنت فالكلام الخالى عن التعقيد المعنوى ما كان الانتقال من معناه الاول الى معناه الثانى الذى هو المراد به ظاهرا حتى يخيل الى السامع أنه فهمه من حاق اللفظ كما سيأتى من الامثلة المختارة للاستعارة

وهى حالة الحزن (لا الى ما قصده من السرور) الحاصل بالملاقاة ومعنى البيت انى اليوم أطيب نفسا بالبعد والفراق وأوطنها على مقاساة الاحزان والاشوق وأتجرع غصصها وأتحمل لاجلها حزنا يفيض الدموع من عينى لأتسبب بذلك الى وصل يدوم ومسرة لا تزول فان الصبر مفتاح الفرج ولكل بداية نهاية

أى بخيلة ولهذا لا يقال جمد الله عينك أى أسرها (لا الى ما قصده من السرور) ولو أراد الانتقال بسرعة على مقتضى العرف الى ما قصده من السرور لقال لأضحكا لان الضحك يكنى به عن السرور كما تقدم كثيرا وفى معنى البيت وجهان * أحدهما أن الزمان والاحبة من عادتهم عكس المراد فأطلب خلاف المراد لعلى أغالطهم فيأتون بالمراد وهذا يحسنه اظهار أن القائل يطلب مغالطة الزمان على وجه الظرافة والتمليح والا فلا يخفى أن الاحبة والزمان على تقدير تسليم هذا انما يأتون بخلاف المراد فى نفس الامر لا بخلافه فى الظاهر ولهذا قيل ان هذا الكلام فاسد وقد علمت أنه يحسن باظهار قصد المغالطة

موجود فى العين ولكن حصل له جود منعه من الانسكاب وذلك لا يتأتى فى حال السرور لان المعدوم لا يوصف بالجمود * واعلم أن هذا الاعتراض فيه نظر لان استعمال الجمود فى هذا البخل ان لم يكن جائزا فليس هذا كلاما غير فصيح بل هو غير عربى وان كان يستعمل فمن أين جاء التعقيد ثم عليه من الاعتراض من كون الاخلال بالفصاحة هنا ليس فى الكلام ما سبق واعلم أن المبرد فى الكامل فسر هذا البيت بغير هذا فقال هذا رجل فقير يبعد عن أهله ويسافر ليحصل ما يوجب لهم القرب وتسكب عيناه الدموع فى

(قوله وهى) أى حالة ارادة البكاء حالة الحزن (قوله لا الى ما قصده) أى الشاعر من السرور الخ لظهور أن الذهن لا ينتقل الى هذا بسهولة لانه يحتاج فى الانتقال لما قصده الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة وهذا بخلاف الايهام الذى عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود فى البيت لان المصراع الاول وان دل على أن المراد بالجمود السرور لكن شهرة استعماله فى الحزن تعارضها كما سبق تحقيقه والاعتراض بأن سهولة الانتقال ليست بشرط فى قبول الكنايات والالزم خروج كثير من الكنايات المعتبرة عند القوم عن حيز الاعتبار مردود لان صعوبة الانتقال فى تلك الكنايات المعتبرة ان أدت الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم (قوله انى اليوم أطيب نفسا الخ) هذا يشير الى

أن السين فى قوله سأطلب زائدة للتوكيد لا انها للاستقبال لان اليوم دال صريحا على أن طلب البعد انما هو فى الحال فهو على حد قوله سنكتب ما قالوا وهى وان كانت فى الاصل للاستقبال والتوكيد الا أنها جردت عن بعض معناها وتجريد الكلمة عن بعض معناها شائع عندهم ولا يقال ان الظاهر من كلام الشارح جعل طلب البعد مجازا عن طيب النفس به اللازم له وجعل سكب الدموع مجازا عن سببه وهو الحزن لانا نقول بل مراده تقرير معنى البيت وبيان سبب السكب ولا حاجة الى ارتكاب التجوز وأطيب يصح أن يكون بالتخفيف من طاب بدليل تنكير نفسا على التميز اذ لو كان بالتشديد لقال نفسى بالنصب على المفعولية ويصح أن يكون بالتشديد من طيب بدليل عطف وأوطنها عليه لكن الاول أحسن لان الثانى يوهم أن المراد تطييب النفس ولو غير نفس المتكلم كما يؤخذ من التنكير ومراعاة جانب المعنى أولى (قوله وأوطنها) أى أصبرها على مقاساة الخ هذا راجع الى قوله وتسكب عيناى الدموع بيان لحاصل معناه وقوله الى وصل يدوم راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة الخ راجع لقوله لتجمدا بيان للمعنى المراد منه (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق اللازم لانه يلزم من الحزن على بعد الحبيب الاشتياق اليه (قوله وأتجرع غصصها) أى الاشواق وفيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه الاشواق بمشروب مر والتجرع تخييل (قوله لاجلها) علة للتحمل أى وأتحمل لاجل تلك الاشواق حزنا فالضمير للاشواق أو راجع للنفس على حذف مضاف أى وأتحمل حزنا لاجل راحة نفسى ولا يصح رجوعه للاحزان لما فيه من الركة (قوله يفيض) أى ذلك الحزن الدموع وفيه انه قد جعل الحزن سببا فى سكب الدموع وهذا ينافى ما تقدم له من أن سكب الدموع كناية عن الحزن فان مقتضى ذلك أن سكب الدموع ملزوم والحزن لازم واللازم مسبب لا سبب الا أن يقال انهما متلازمان لزوما مساويا فكل منهما لازم للآخر فيصح فى كل أن يعتبر لازما أو ملزوما وسببا أو مسببا (قوله فان الصبر الخ) التفت الشارح لذلك لا لكون الزمان والاخوان من عادتهم معاملة الانسان بنقيض مطلوبه

(قوله ومع كل عسر) عطف على خبران ويسرا عطف على اسمها (قوله والقوم ههنا كلام فاسد الخ) أى فى معنى البيت وحاصله أن بعضهم ذكر أن السين للاستقبال وأن المعنى انى من سالف الزمان الى اليوم كنت أطلب القرب والسرور فلم يحصل لى الا الحزن والفراق فأنا بعد هذا الآن أطلب البعد عنكم والفراق لاجل أن يحصل القرب والوصال وأطلب حصول الاحزان والبكاء لاجل أن يحصل لى الفرح والسرور لان عادة الزمان والاخوان المعاملة بنقيض المقصود فالشاعر طلب خلاف مراده ليغالط الزمان والاخوان فيأتونه بالمراد ووجه الفساد أمور * الاول أن الاحبة والزمان انما يأتون بخلاف المراد فى الواقع لافى الظاهر والذى طلبه الشاعر مراد فى الظاهر لافى الواقع وقد يقال ان من تصرفات الشعراء أنهم يظهرون طلب أمر ويكون مرادهم خلافه قصدا الى حصول نقيض ماطلبوا الذى هو مرادهم بناء على ذلك الامر التخييلى وهو اتيان الزمان بخلاف المطلوب فلامعنى لذلك الاعتراض بالفساد قال أبو الحسن الباخرزى

ولكم تمنيت الفراق مغالطا * واحتلت فى استثمار غرس ودادى
وطمعت منها بالوصال لانها * تبنى الامور على خلاف مرادى

وقد يجاب بأن الاطلاع على مراد الشاعر يتوقف على اسكتشاف حاله فان كان الشاعر متعلقا بالارتحال بقرينة حال أو مقال فالمعنى على ماقاله البعض ويكون قصده الاعتذار لاحبته فى التشمر للسفر وان كان الشاعر من الحكماء المتكلمين بالحكم والحقائق فالانسب حمله على المعنى الذى ذكره فى دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المستطرفين للنوادر والغرائب فالمعنى على ماقال البعض وحينئذ فالقول بأن مراد الشاعر هو ماذكره ذلك البعض على الاجمال بدون اطلاع على حاله لايخفى تعسفه أفاده القرمى * الامر الثانى أن طلبه للبعد والفراق إمّا فى حال الفراق أو فى حال الوصال فالاول تحصيل الحاصل والثانى طلب قطع الوصال لتحصيل الوصال ولايخفى انه شنيع جدا وقد يجاب باختيار الاول وهو أنه طلب فى حالة البعد دوام البعد لاجل حصول دوام القرب أو يختار الثانى وهو أنه اختار البعد حالة القرب لكونه قربا محققا زواله فيطلب البعد لاجل أن يحصل قرب غيره دائم وفى ذلك تعسف (قوله فصاحة الكلام الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن كثرة الخ عطف على مقدر فى كلام هذا القائل والمجموع مقول القول (قوله مماذكر) أى من الامور الثلاثة السابقة فى كلام المصنف (قوله التكرار) بالفتح لانه ليس من بناء تفعال بالكسر الا تلقاء وتبيان (قوله ومن كثرة التكرار) أى للفظ الواحد اسما كان أو فعلا أو حرفا كان الاسم ظاهرا أو ضميرا وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا كثرة لايخل بالفصاحة والالقبح التوكيد اللفظى

وتتابع

ومع كل عسر يسرا والى هذا أشار الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز والقوم ههنا كلام فاسد أوردناه فى الشرح (قيل) فصاحة الكلام خلوصه مما ذكر (ومن كثرة التكرار

على وجه الظرافة * والوجه الثانى أن المراد بالطلب ارتكاب فعل الطالب باظهار عدم الضجر الحاصل بالصبر وتوطين النفس على المكروه المؤدى الى افاضة الدموع ليحصل عن ذلك دوام السرور بدوام التلاقى فان الصبر مفتاح الفرج (قيل) فصاحة الكلام هى خلوصه مماتقدم (و) خلوصه أيضا (من كثرة التكرار) والمراد بالكثرة ههنا مافوق الوحدة فذكر الشئ أيضا ثانيا تكرار وذكره ثالثا كثرة سواء كان المذكور ضميرا أو غيره

بعده عنهم ليجد عند وصوله لهم وأنشد

تقول سليمى لوأقمت بأرضنا * ولم تدر أنى للمقام أطوف

﴿تنبيه﴾ يجوز فى قوله وتسكب النصب عطفا على بعد من باب * للبس عباءة وتقر عينى * أحب ويؤيده أمور أحدها تصريح جماعة كالخطيبى فى مغنى اللبيب بأنه أراد طلب سكب الدموع الثانى انه المطابق للنصف الاول الثالث انه لايحسن ان يقول ستسكب عيناى الدموع والفرض أنهما ساكبة كما أن الدار بعيدة وانما يجدد طلبه لهما * بقى هنا فائدة وهو ان هذا البيت على كثرة المستحسنين له قد يقال فاسد المعنى لانه اذا كان الدهر يناكده فكيف يخلص من ذلك بأن يطلب بعد الدار ليقرب والطلب هنا هو النفسى فان كان مستمرا على طلب القرب لم يقرب أبدا ولايمكن حينئذ جعل طلب البعد وسيلة له وجوابه انه الآن يقول سأطلبها التقرب وهو حال طلب البعد لايطلبه للقرب فقوله لتقربوا علة لقوله سأطلب لالاطلب أو يجعل متعلقا ببعد والمعنى ماسبق ثم نقول من أين لنا انه لم يرد حقيقة الجمود ص (قيل ومن كثرة التكرار

وتتابع الاضافات كما فى قول أبى الطيب * سبوح لها منها عليها شواهد *

(وتتابع الاضافات كقوله) وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة (سبوح) أى فرس حسن الجرى لاتتعب راكبها كأنها تجرى فى الماء (لها) صفة سبوح (منها) حال من شواهد (عليها) متعلق بشواهد (شواهد)

(و) خلوصه أيضا من (تتابع الاضافات) وسواء كانت متداخلة أولا فكثرة التكرار (كقوله)

وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة * (سبوح لها منها عليها شواهد)

أى وتسعدنى بالفوز بالغنائم والنجاة فى شدة بعد شدة فرس سبوح أى حسنة العدو لاتتعب راكبها

وتتابع الاضافات) ش أى من الناس من شرط فى فصاحة الكلام ان يكون خاليا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وأنشد على الاول قول أبى الطيب

وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة * سبوح لها منها عليها شواهد

(قوله وتتابع الاضافات) أى ومن تتابع الاضافات فهو عطف على كثرة لا على التكرار وحينئذ فيكون صاحب هذا القيل مشترطا فى فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم تكثر ومما يرشح ذلك قول الشارح فيما يأتى وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع الاضافات مثل قوله (قوله الاضافات) المراد بالجمع مافوق الواحد نحو * ياعلى بن حمزة بن عمارة (قوله كقوله) أى قول أبى الطيب أحمد المتنبى من قصيدة يمدح بها سيف الدولة بن حمدان وأولها

عواذل ذات الخال فى حواسد * وان ضجيع الخود منى لماجد
يرد يدا عن ثوبها وهو قادر * ويعصى الهوى فى طيفها وهو راقد
متى يشتفى من لاعج الشوق فى الحشى * محب لها فى قربه متباعد
ألح على السقم حتى ألفته * ومل طبيبى جانبى والعوائد
أهم بشئ والليالى كأنها * تطاردنى عن كونه وأطارد
وحيد من الخلان فى كل بلدة * اذا عظم المطلوب قل المساعد

وتسعدنى الخ

(قوله وتسعدنى) من الاسعاد وهو الاعانة والتخليص قيل ان المعنى هنا على المضى أى أسعدتنى لانه أراد الاخبار عما صدر منها فى بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضارا للصورة الغريبة أى صورة الاسعاد ولكن الاقرب أن يراد الاستمرار التجددى بقرينة المقام (قوله فى غمرة) أى من غمرة والغمرة مايغمرك من الماء والمراد هنا الشدة فهو من (١١٣) ذكر الملزوم وارادة اللازم (قوله أى فرس) أشار الشارح الى أن سبوحا صفة لمحذوف وانما لم يقل سبوحة مع أن الموصوف مؤنث ولذا أنث الفعل له لان سبوح فعول بمعنى فاعل وهو يستوى فى الوصف به المذكر والمؤنث (قوله حسن الجرى) فيه أن الفرس مؤنث سماعا اذ ليس فيها علامة تأنيث ظاهرة ولكن سمع عود الضمير عليها مؤنثا والنعت هنا حقيقى يجب أن يتبع منعوته فى أربعة من عشرة من جملتها التأنيث فكان الواجب أن يقول حسنة الجرى وأجيب بأنه ذكر الوصف لتأويل الفرس بالمركوب أولا أو يلها بالخيل وهو اسم جنس افرادى يقع على المذكر والمؤنث وعلى القليل والكثير سميت بذلك لاختيالها فى مشيها ولا يرد أن اسم الجنس يفرق بينه وبين واحده بالتاء لانا نقول هذا فى اسم الجنس الجمعى وماذكرناه من أن الخيل اسم جنس افرادى هو الحق خلافا لمن قال انه اسم جمع واعترض بأنه يقع على ثلاثة فأكثر والمقصود هنا فرس واحد وحينئذ فلا يناسب تأويل الفرس بالخيل ونوقش فى قوله حسن الجرى بأن المناسب لقوله وتسعدنى الخ أن يقول شديدة الجرى لان شدته هو الذى يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجرى لقوة جريها وسهولته لا السهولته فقط (قوله كأنها تجرى الخ) فيه اشارة الى أن استعمال سبوح فى الفرس مجاز لان السبوح فى الاصل كثير السبح أى العوم فى الماء واستعمله الشاعر فى كثير الجرى على سبيل الاستعارة المصرحة التبعية حيث شبه الجرى الكثير بالسبح أى العوم فى الماء واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من السبح سبوح بمعنى جارية جريا شديدا (قوله صفة سبوح) أى مع فاعله لا أن لها هو الصفة وحده (قوله حال من شواهد) أى لانه كان فى الاصل نعتا لها ونعت النكرة اذا قدم عليها أعرب حالا (قوله متعلق بشواهد) أى الذى هو بمعنى الدلائل كما أشار له الشارح بالعناية فانها تشير الى أن المراد بالشواهد العلامات الدالة وأن فى الكلام حذف مضاف وهو النجابة و بجعل الشواهد بمعنى العلامات الدالة يندفع ما يقال ان الشهادة المعداة بعلى لم ترد الا للمضرة والقصد هنا المنفعة وهو الشهادة بنجابة الفرس أو يقال ان الشهادة على حالها وعلى بمعنى اللام أو أن هذه الشهادة لما كان يترتب عليها الدخول فى الحروب والوقوع فى المهلكات عبر بعلى اذ ليس على الفرس أضر من الشاهد الذى يشهد لها بالنجابة

فاعل الظرف أعنى لها يعنى أن لها من نفسها علامات دالة على نجابتها قيل التكرار ذكر الشئ مرة بعد أخرى ولا يخفى أنه لا يحصل كثرته بذكره ثالثا وفيه نظر لان المراد بالكثرة ههنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله * حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى) فأنت بمرأى من سعاد ومسمع * ففيه اضافة حمامة الى جرعا وجرعا الى حومة وحومة الى الجندل والجرعاء تأنيث الأجرع قصرها للضرورة وهى أرض ذات رمل لا تنبت شيأ والحومة معظم الشئ والجندل أرض ذات حجارة

فكأنها تسبح على الماء ويوصف بسبوح المذكر والمؤنث ثم وصف الفرس بدلائل نجابتها بقوله لها منها عليها شواهد أى لتلك الفرس شواهد عليها أى تشهد على نجابتها حال كون تلك الشواهد كائنة منها لان علامة نجابة الفرس توجد فى خلقتها غالبا فشواهد فاعل بلها أو مبتدأ ولها خبره وعليها متعلق بشواهد ومنها حال من شواهد (و) تتابع الاضافات (كقوله

حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع)

فحمامة مضافة الى جرعا وهو تأنيث الاجرع وهو المكان ذو الحجارة السود أو مكان الرمل الذى لا ينبت شيأ وجرعا مضاف الى حومة وهى معظم الشئ وحومة مضاف الى الجندل بسكون النون وهو الحجر والمراد به هنا مكان الحجارة فهو بمعنى الجندل بفتح النون وكسر الدال وقوله فأنت بمرأى من سعاد ومسمع أى أنت حيث تراك سعاد وتسمع كلامك كذا نقل عن الصحاح فلا يصح كما قيل ان يكون المعنى فأنت بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لهذا الدليل النقلى وكذا لا يصح من جهة التصرف العقلى أيضا وهو أن الامر بالسجع الذى هو هنا هدير الحمام وشبهه لما نزلت الحمامة فيه بالنداء والامر به منزلة العاقل المأمور بالتغنى كان الغرض منه اسماع الغير لا سماع المأمور للغير كذا قيل وفيه أن هذا انما يتجه فى مقام يكون الغرض فيه ترويح السامع وتنزيهه لما يسمع من السجع مثلا وأما ان كان المقام مقام اظهار أن المأمور فى موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعى (١) اهتزازا وطربا

وفى التمثيل بهذا البيت نظر سيأتى وعلى الثانى قول ابن بابك

حمامة جرعا حومة الجندل اسجعى * فأنت بمرأى من سعاد ومسمع

(قوله فاعل الظرف) أى لاعتماده على الموصوف وهو سبوح وانما لم يجعل الظرف خبرا مقدما وشواهد مبتدأ مؤخرا مع جواز ذلك لاحتياجه لنكتة لتقدم الخبر وليس هنا نكتة لتقدمه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل الخ) قائله الشيخ الزوزنى وحاصله أن التكرار ذكر الشئ مرتين فهو عبارة عن مجموع الذكرين ولا يتحقق تعدده الا بالتربيع ولا يتكثر التكرار الا بالتسديس وحينئذ فلا يصح التمثيل بهذا البيت لكثرة التكرار اذ لم يحصل فيه تعدد للتكرار فضلا عن الكثرة اذ الضمائر فيه ثلاثة فقط (قوله بذكره ثالثا) أى بل الكثرة لا تحصل الا بستة لان أصل التكرار يحصل باثنين وتعدده بأربعة والكثرة باثنين أخر (قوله وفيه نظر) حاصله أنا لا نسلم أن التكرار اسم لمجموع الذكرين بل هو الذكر الثانى (١١٤) المسبوق بآخر والمراد بالكثرة ما زاد على الواحد وحينئذ فالكثرة تحصل بالذكر ثالثا كما فى البيت أو يقال ان الاضافة فى كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب أى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك فى حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا فى الفنرى (قوله ما يقابل الوحدة) أى والمراد بالتكرار الذكر الثانى المسبوق بآخر فالتكرار اسم للذكر الاخير والكثرة تحصل بما زاد عليه وحينئذ فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر فقوله ما يقابل الوحدة أى التى أوجبت التكرار وهو الذكر الثانى ولا شك أن الثالث مقابل للثانى فآل الامر الى أن الكثرة هى تعدد التكرار المقابل لوحدة التكرار لا أن الكثرة هى المقابلة للتعدد فصح التمثيل بالبيت (قوله مثل قوله) أى قول عبد الصمد بن منصور بن الحسن بن بابك (قوله حمامة جرعا) حمامة منادى منصوب لاضافته لما بعده والمعنى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل التى لا تنبت شيأ التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة اسجعى قال (قوله أرض ذات حجارة الخ) كذا فى الاساس والذى فى الصحاح أن الجندل بسكون النون الحجارة وأما الارض ذات الحجارة فيقال لها جندل بفتح الجيم والنون وكسر الدال فعلى هذا يكون تفسير الشارح ليس تفسيرا لغويا بل تفسيرا مرادا وفى الكلام تجوز من اطلاق اسم الحال وارادة المحل أو يقال انه ثبت عند الشارح قراءته بكسر الدال وتكون النون حينئذ مسكنة للضرورة والداعى لما ذكر من أحد الامرين اضافة الجرعاء الى الحومة والحومة للجندل لان الاضافة الاولى بيانية والثانية على معنى فى أى يا حمامة الارض المستوية ذات الرمل التى لا تنبت شيأ التى هى معظم الارض التى فيها الحجارة لا معظم الحجارة كما لا يخفى

(١) اهتزازا وطربا كذا فى بعض النسخ وفى بعضها اهتزى طربا وكل صحيح فتأمل كتبه مصححه

(قوله والسجع هدير الحمام ونحوه) اعلم أن السجع تصويت الحمام والناقة على ما في الاساس فهو حقيقة فيهما يقال سجعت الحمامة اذا طربت في صوتها او سجعت الناقة اذا امدت حنينها على جهة واحدة وأما الهدير فهو حقيقة في صوت الحمام مجاز في صوت الناقة والحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقمارى ونحوهما اذا علمت هذا فقول الشارح ونحوه ان كان مرفوعا عطفا على الهدير أى السجع هدير الحمام ونحو هديره وهو حنين الناقة فالامر ظاهر وان كان مجرورا عطفا على الحمام أى السجع هدير الحمام وهدير نحوه من الناقة ففيه نظر لما علمت أن اطلاق الهدير على صوت الناقة مجاز الا أن يقال ان الهدير من باب عموم المجاز وهو استعمال الخاص في العام فيراد بالهدير الذى هو تصويت الحمام خاصة مطلق تصويت الشامل لتصويت الحمام والناقة أو من استعمال الكلمة في حقيقتها ومجازها أو يقال يراد بالحمام نوع مخصوص منه وهو ما يطرب بصوته أوما يألف البيوت و يقيد بها و يراد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام (قوله أى بحيث تراك) أى في مكان تراك فيه سعاد وتسمع منك منه فحيث ظرف مكان والباء بمعنى في (قوله كذا في الصحاح) أى فكلام الصحاح يفيد أن المجرور بعن بعد مرأى ومسمع هو فاعل الرؤية والسماع (قوله فساد ما قيل) أى ما قاله الشارح الزوزنى (قوله يشهد به العقل والنقل) أما النقل فما ذكره عن الصحاح فانه يفيد أن فاعل الرؤية المجرور بعن وكلام الزوزنى يقتضى أن المجرور بعن هو المفعول وأما العقل فلأن الحمامة اذا كانت تسمع صوت المحبوبة فلا يحسن في نظر العقل طلب تصويتها لانه يفوت سماعها بل اللائق طلب الاصغاء فكان الواجب على الشاعر أن يقول اسمعى أو اسكتى أو أنصتى فقبلت الشهادتان فان قلت شهادة العقل لا تقبل الا لو كان الغرض بسجعها سماع تصويتها

والسجع هدير الحمام ونحوه وقوله فأنت بمرأى أى بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان بمرأى منى ومسمع أى بحيث أراه وأسمع قوله كذا في الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه أنت بموضع ترين منه سعاد وتسمعين كلامها وفساد ذلك مما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر) لان كلا من كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان ثقل اللفظ بسببه على اللسان فقد حصل الاحتراز عنه بالتنافر والافلا يخل بالفصاحة

من شهود سعاد وسماع كلامها (وفيه) أى وفيما قاله هذا القائل من أن الخلوص من تتابع الاضافات وكثرة التكرار يحتاج الى زيادة في الحد (نظر) لان كثرة التكرار وتتابع الاضافات ان أوجبا ثقلا لسانيا

قال في الايضاح وفيه نظر لان ذلك ان أفضى باللفظ الى الثقل في اللسان فقد حصل الاحتراز عنه والافلا يخل بالفصاحة وقال عبد القاهر لا شك في ثقل ذلك في الا كثر انما هو وقد يحسن اذا سلم من الاستكراه قال ومما حسن فيه قول ابن المعتز

فظلت تدير الراح أيدى جآذر * عتاق دنانير الوجوه ملاح

ويمكن أن يكون الغرض بسجعها اظهار نشاطها وطربها برؤية المحبوبة وسماع كلامها كما يحصل للبلابل عند رؤية الازهار وسماع الاوتار فهى شهادة مجروحة وقد وجد في البيت ما يدل على أن الغرض من التصويت ما ذكر وهو ضم الرؤية الى السماع وجعلهما من أسباب الامر بالتصويت أيضا ولا شك أن الرؤية لسعاد لا تصلح سببا لسجع الحمامة وانما تصلح سببا لظهور النشاط فالعقل شاهد عليه لا له والمعنى اسجعى أيتها الحمامة فان الدواعى للنشاط والطرب موجودة وهى مشاهدة تلك المحبوبة التى تفوق الازهار في النضارة وسماع صوتها الذى يعلو على صوت الاوتار وأجيب بأن معنى شهادة العقل بفساده أنه يحكم بفساد توجيه مخالف للنقل وعنه مندوحة على أن ضم الرؤية الى السماع يصلح لأن يكون سببا في الامر بسجع الحمامة لاجل سماع صوتها لان السماع مع الرؤية ألذ وأتم من السماع بدون الرؤية فقول المعترض وقد وجد في البيت الخ ممنوع تأمل (قوله وفيه نظر الخ) حاصله أن ذلك القائل يدعى أن كثرة التكرار وتتابع الاضافات مخل بالفصاحة مطلقا فلا بد من الخلوص منهما وحاصل الرد عليه انا لا نسلم ذلك الاطلاق بل الحق التفصيل وهو ان حصل للفظ ثقل بسبب ما ذكر من الامرين كانا مخلين بالفصاحة لكن الاحتراز عنهما حاصل بالاحتراز عن التنافر لما تقدم أن تنافر الكلمات عبارة عن كونها ثقيلة على اللسان عند اجتماعها وان كانت فصيحة وان لم يحصل للفظ ثقل بسببهما فلا يخلان بالفصاحة وذلك لان اخلالهما انما هو من جهة ما يحصل بهما من الثقل فاذا انتفى ذلك انتفى الاخلال لانه يلزم من نفى السبب المساوى نفى المسبب وحيث كانا لا يخلان فلا يصح الاحتراز عنهما

كيف وقد وقع فى التنزيل

فقد وقع الاحتراز منهما بالخلوص من التنافر وان لم يوجباه فلا يحترز منهما بدليل وجودهما فى القرآن العزيز من غير اخلالهما بالفصاحة اجماعا لعدم الثقل فتتابع الاضافات فى قوله تعالى

قلت وأين الاضافات هنا فضلا عن تتابعها وانما هنا اضافتان * وقد اعترض على المصنف فى قوله ان أدى الى الثقل على اللسان فقد احترز عنه بأنه انما تقدم ما يحترز به عن تنافر الكلمات وهذا ليس كذلك قلت والحق التفصيل فالتنافر الحاصل من التكرار تقدم الاحتراز عنه لان الكلمات المتماثلة متنافرة ألا ترى أن التنافر فى وقبر حرب البيت انما هو من تكرار المتماثلات والتنافر الحاصل من الاضافات لم يتقدم ما يحترز به عنه وادعى بعضهم التعقيد فى تكرار هذه الضمائر وفيه نظر لان رجوعها الى شئ واحد واضح فان فرض ذلك حيث تختلف الضمائر اختلافا لا يظهر معه المعنى كان عدم الفصاحة للتعقيد لا للتكرار ثم قال فى الايضاح وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث رواه ابن حبان فى صحيحه فى النوع الرابع من القسم الثالث وليس كما ذكره المصنف بل فيه ذكر الكريم أربع مرات ونصه ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم قلت هذا لا تعلق له بالاضافات فان قصد ان يستشهد به لعدم كراهية التكرار ففيه نظر لان كل اسم لمعنى غير الآخر بخلاف الضمائر فى بيت المتنبى فانها ترجع لشئ واحد ثم نقل عن الصاحب بن عباد انه كره الاضافات المتداخلة وانها لا تستعمل الا فى الهجاء كقوله

ياعلى بن حمزة بن عماره * أنت والله ثلجة فى خياره

قلت وقد جعل المصنف نحو هذا البيت من أنواع البديع كما ستراه وسماه بالاطراد ولعل الجمع بين كلاميه انه نوعان ثم نقل المصنف ان عبد القاهر قال لا شك فى ثقله فى الاكثر إلا اذا لطف قلت فيما قالوه نظر وأين تتابع الاضافات هنا وأحسن ما يستدل به على فصاحة تتابع الاضافات قوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا وقد ينازع فيه فيقال ان الاضافات ههنا ترجع الى اضافتين أو اضافة فان ذكر الرحمة رحمة ورحمة الله صفته ويؤيد ذلك قول النحاة انه يرد الحال من المضاف له اذا كان المضاف جزأه أو كجزئه لانه يصير وجود الاضافة كعدمها ثم المضاف اليه ضمير ومثله أيضا فى تتابع الاضافات قوله تعالى فقدموا بين يدى نجوا كم صدقة وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى وقوله تعالى أو يأتى بعض آيات ربك يوم يأتى بعض آيات ربك وقوله تعالى مثل دأب قوم نوح وكذلك قوله تعالى كدأب آل فرعون ان جعلنا الكاف اسما وقوله تعالى فبأى آلاء ربكما تكذبان وفى الحديث قاب قوس أحدكم وموضع سوط أحدكم فى الجنة خير من الدنيا وما فيها واذا اعتبرنا الاضافة المعنوية كان فى يوم يأتى خمس اضافات لان تقديره يوم اتيان بعض آيات ربك وقوله صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه أنا عند ظن عبدى بى وقد يستشهد لتتابع التكرار بقوله تعالى ربنا وآتنا ما وعدتنا وقوله تعالى واعف عنا واغفر لنا وارحمنا ويمكن الجواب بأن ذلك فى جملة والآيتان فى جمل لكن يرد حينئذ نحو قوله تعالى ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها وقوله تعالى قل ان كان آباؤكم الآية وقوله تعالى التائبون العابدون الى آخرها ﴿تنبيه﴾ قوله تتابع الاضافات لم يتبين مقصوده فيه وذكره لبيت ابن المعتز دليل انه يكتفى فى ذلك باضافتين وفيه نظر لان فى القرآن والسنة ما لا يكاد يحصى من ذلك واذا أردت تحرير العبارة قلت قد يكره تتابع الاضافات بشروط أن تكون ثلاثا فأكثر وأن لا يكون واحد منها جزأ أو كالجزء وأن لا يكون المضاف اليه الاخير ضميرا وأن لا يكون فيها اضافة فى علم

* وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق ابن ابراهيم قال الشيخ عبد القاهر قال الصاحب إياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر أنها تستعمل فى الهجاء كقول القائل

ياعلى بن حمزة بن عماره
أنت والله ثلجة فى خياره

(قوله كيف الخ) هذا استفهام تعجبى أى كيف يصح القول بأنهما يخلان بالفصاحة مطلقا وقد وقع أى كل منهما فى التنزيل

كقول

ثم قال الشيخ ولا شك فى ثقل ذلك فى الاكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه ملح ولطف ومما حسن فيه قول ابن المعتز أيضا

وظلت تدير الراح أيدى جآذر
عتاق دنانير الوجوه ملاح

ومما جاء فيه حسنا جميلا قول الخالدى يصف غلاما له

ويعرف الشعر مثل معرفتى
وهو على ان يزيد مجتهد
وصيرفى القريض وزان دينار المعانى الدقاق منتقد

۞ وأما فصاحة المتكلم فهى ملكة

مثل دأب قوم نوح وذكر رحمة ربك عبده ونفس وما سوّاها فألهمها فجورها وتقواها (و) الفصاحة (فى المتكلم ملكة)

مثل دأب قوم نوح وكثرة التكرار فى قوله تعالى والشمس وضحاها الى آخر السورة وفى الحديث فى وصف يوسف على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وهذا الحديث الشريف اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل كما تقدم المتداخلة بان يكون الاول مضافا للثانى والثانى للثالث كمثال المصنف وغير المتداخلة كالحديث (و) الفصاحة الكائنة (فى المتكلم) هى (ملكة

كقول أبى سفيان لقد أمر أمر ابن أبى كبشة فليس فى مثل ذلك استكراه واذا اعتبرت هذه الشروط حصل الجواب عن الآيات السابقة ۞ تنبيه ۞ اذا تأملت ماذكره المصنف علمت أن كل هذه الامور غير مخلة بالفصاحة فى الكلام بل فى الكلمات المتعددة التى لا اسناد بينها وبه تبين أن مراده بالكلام ما زاد عن الكلمة ۞ تنبيه ۞ ذكر غير المصنف أمورا تعتبر فى فصاحة الكلام * منها عدم تتابع الافعال وليس من ذلك قوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم لتوسط الواو وتعلق كل بمفعول مع زيادات فى الابتداء والانتهاء * ومنها تتابع الصفات المترادفة * ومنها كثرة الالفاظ المصغرة وكثرة التجنيس أو الطباق كما ذكره الخفاجى والتنوخى وان كان القليل من كل من هذه الامور حسنا * بقى على المصنف أسئلة الاول ان قوله الخلوص من كثرة التكرار وتتابع الاضافات موضوعه الخلوص منهما معا ومقصوده من كل منهما كما سبق الثانى ان التكرار أقل ما يصدق عليه الاسم منه ذكر الشئ مرتين فكثرة التكرار لا تصدق بذكره ثالثا فلا كثرة تكرار فى نحو لها منها عليها وقد يمنع ذلك فان الزائد عن الاقل وهو ثلاثة يصدق عليه اسم الكثرة الثالث أن المصنف ذكر فى باب القصر ان التكرار من عيوب الكلام وكلام السكاكى أيضا يشعر به وذكر المصنف فى الايضاح هنا انه ليس بعيب وكذلك فى باب الاطناب بل جعله حسنا فانه أحد أنواع الاطناب وجعله فى باب الايجاز عيبا والجمع بين الجميع أن منه الحسن ومنه القبيح ونقل حازم عن جماعة أن التكرار يحسن فى مواضع الشوق والمدح والهجاء ويرد بأن هذه المواضع وغيرها سواء فى اختلاف ذلك باختلاف المقام والحال وذكر من المستحسن قول أبى تمام

كريم متى أمدحه أمدحه والورى * معى واذا ما لمته لمته وحدى

قال فانه لا سبيل الى التعبير عن هذا المعنى إلا بالتكرار وقال وكذلك كل ما لا يمكن التعبير عنه إلا بالتكرار فهو حسن قال فهذا بيت تكررت فيه حروف الحلق وتكررت فيه ألفاظ وهو يحسن قلت ومنه يعلم أن ما لعله يتخيل فيه من الثقل انما هو للتكرار لا لاجتماع الحاء والهاء كما سبق ألا ترى الى قوله تكررت فيه حروف الحلق ولم يقل تعددت قال ومما لا يمكن التعبير عنه الا بالتكرار فحسن وان خالف فيه بعضهم قول المتنبى

وحمدان حمدون وحمدون حارث * وحارث لقمان ولقمان راشد

فلعل ممدوحه كان له قصد فى ذكره الاسماء على هذا الترتيب اه وقال الخفاجى أيضا فى سر الصناعة انه حسن لانه لا يتم ذكر أجداد الممدوح الا به وبالغ ابن رشيق فى ذمه وقد وقع فى هذا البيت فائدة سأذكرها فى باب الاطراد من البديع وشرط الخفاجى أيضا فى قبح التكرار عدم فصل كلمة بينهما كقولك له به عناية فلو قلت له عناية به لم يقبح ونقل عن قدامة انه أنكر قبح تكرار الرباطات يعنى الضمائر مثل * سبوح لها منها عليها شواهد * ص (وفى المتكلم) ش أى الفصاحة فى المتكلم ملكة

(قوله مثل دأب) خبر لمحذوف أى وذلك مثل الخ أو بدل من الضمير المستتر فى وقع العائد على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات بدل بعض من كل أو فاعل بوقع أى وقع هذا اللفظ وحينئذ فالفتحة للحكاية وهذا وما بعده مثال لتتابع الاضافات وأما قوله ونفس وما سواها فهو مثال لكثرة التكرار وكان الاولى أن يمثل بالسورة بتمامها كما مثل ابن يعقوب لما فيه من زيادة الرد الا أن يقال انه اقتصر على هذه الآية لما فيها من التلميح بأن هذا القائل ألهم الفجور أى خلاف الصواب وقد اشتمل على كثرة التكرار وتتابع الاضافات قوله عليه الصلاة والسلام فى وصف يوسف الصديق الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشتمل على كثرة التكرار وعلى تتابع الاضافات لان الاضافات تشمل المتداخلة

بأن يكون الاول مضافا للثاني والثاني مضافا للثالث كمثال المصنف وغير المتداخلة كما في الحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر الشيء ثالثا سواء كان المذكور ضميرا كمثال المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله وهي كيفية الخ) اعلم أن المتكلمين حصروا الموجودات الحادثة في الجوهر والعرض وقسم الحكماء العرض الى أقسام تسعة وهي الكم والكيف والاضافة والمتى والاين والوضع والملك والفعل والانفعال وسموا هذه التسعة مع الجوهر المقولات العشرة أى المحمولات العشرة فقولات جمع مقول بمعنى محمول فكل شيء حمل على شيء لابد أن يكون واحدا من هذه العشرة لانهم جعلوا هذه المقولات الاجناس العالية للموجودات الممكنة ثم قسموها الى قسمين نسبية وغير نسبية فغير النسبية الجوهر والكم والكيف وما عدا هذه الثلاثة فهو نسبة يتوقف تعقلها أى تصورها على تعقل الغير وتصوره فالجوهر ما قام بنفسه أو تقول ما شغل قدرا من الفراغ والكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو اما متصل كالمقادير من الخط والسطح والجسم التعليمية العارضة للطبيعة وكالزمان وإما منفصل كالكم القائم بالمعدود والزمان والكيف عرفه الشارح بقوله عرض الخ والاضافة هي النسبة العارضة للشيء بالقياس الى نسبة أخرى كالابوة والبنوة وما لكية زيد لكذا ومملوكية كذا لزيد ولما كان المتوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات والمتى هو حصول الشيء في الزمان أى كونه حاصلا فيه والاين حصوله في المكان أى كونه حاصلا فيه ككون الصوم حاصلا في شهر رمضان وكون زيد في الدار والوضع هيئة تعرض للشيء باعتبار نسبة أجزائه بعضها لبعض كالاتكاء والاضطجاع أو باعتبار نسبتها الى أمر آخر كالقيام والانتكاس فانه يتوقف على كون رجليه الى أعلى ورأسه الى أسفل في الانتكاس وبالعكس في القيام والملك هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالتقمص والتعمم أى كون الانسان لابسا للقميص أو العمامة والفعل كون الشيء مؤثرا في غيره ما دام مؤثرا ككون المسخن يسخن غيره ما دام يسخن وكون القاطع يقطع غيره ما دام قاطعا وكون الضارب يضرب ما دام ضاربا والانفعال هو تأثر الشيء عن غيره ما دام يتأثر مثل كون الماء مسخنا ما دام متسخنا وكون زيد مضروبا ما دام الضرب نازلا عليه وكون الثوب مقطوعا ما دام يتقطع فالاضافات والنسب عندهم أمور وجودية وأما مذهب المتكلمين فيقولون انها أمور اعتبارية لا وجود لها فلذلك يقولون الموجودات الحادثة اما جواهر أو أعراض والعرض هو الكيف فقط وأما الكم والامور الاضافية فليست عندهم من العرض لان العرض موجود في الخارج وهذه ليست كذلك وقد جمع بعضهم أسماء المقولات بقوله

وهي كيفية راسخة في النفس والكيفية عرض

عد المقولات في عشر سأنظمها * في بيت شعر علا في رتبة نقلا
الجوهر الكم كيف والمضاف متى * أين ووضع له أن ينفعل فعلا

لا يتوقف

وقد أشار بعضهم الى أمثلتها فقال

زيد الطويل الازرق ابن مالك * في بيته بالامس كان متكي
بيده غصن لواه فالتوى * فهذه عشر مقولات سوا

ثم اعلم أن الصفة الحاصلة للنفس في أول حصولها تسمى حالا لان المتصف بها يقدر على ازالتها في الزمن الحال أو انها من التحول والانتقال لقدرته على التحول والانتقال عنها فان ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن للمتصف بها ازالتها سميت ملكة اما الملك صاحبها لها يصرفها في المدارك كيف شاء أو لانها هي تملكت من قامت به لكونها تمكنت منه وتسمى أيضا كيفية لانها تقع في جواب كيف وذلك كالكتابة فانها في ابتدائها تسمى حالا فاذا تقررت ورسخت صارت ملكة (قوله وهي كيفية) أى صفة وجودية وأشار الشارح بذلك حيث لم يقل صفة الى أن الملكة من مقولة الكيف وانها من أحد أقسام الكيف الاربعة وهي الكيفيات المحسوسة وهي ما يتعلق بها الادراك وهي اما راسخة كحلاوة العسل وحرارة النار وصفرة الذهب أو غير راسخة كحمرة الخجل وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية أى المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والعلوم واللذات والآلام والكيفيات الاستعدادية أى المقتضية استعدادا وتهيؤا لقبول أثر ما اما بسهولة كاللين واما بصعوبة كالصلابة هذا وكان الانسب للشارح في هذا المقام الالتفات للمعنى العرفي للملكة والكيفية لانه أقرب للافهام فالكيفية عرفا صفة وجودية والملكة عرفا صفة وجودية راسخة في النفس لان ما ذكره من التعريف لا تعلق له بعلم البلاغة وانما هو من دقائق الحكماء ولعل الشارح ارتكب ذلك تشحيذا للذهن (قوله راسخة) أى فان لم ترسخ كالفرح واللذة والالم كانت حالا واعترض بأن الرسوخ معناه الدوام والبقاء والكيف عرض وهو لا يبقى زمانين وأجيب بأن القول بأنه لا يبقى زمانين قول ضعيف والحق بقاؤه أو يقال المراد رسوخها برسوخ أمثالها أى تواليها فردا بعد فرد (قوله في النفس) أى لا في الجسم كالبياض والا فلا تسمى ملكة والحاصل أن الكيفية اذا استقرت وثبتت في النفس قيل لها ملكة وان اختصت بالجسم عبر عنها بالكيفية وبالعرض (قوله والكيفية عرض الخ) أتى بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير اشارة الى أن التعريف لمطلق كيفية سواء كانت راسخة أو لا ولو أتى بالضمير لتوهم عوده على

الكيفية الموصوفة بالرسوخ التي هي الملكة (قوله عرض) هو عند المتكلمين ما لا يقوم بنفسه بل يكون تابعا لغيره في التحيز أي الحصول في الحيز والمكان ومعنى تبعيته لغيره في التحيز هو أن يكون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع بحيث تكون الاشارة لاحدهما اشارة الى الآخر وعند الفلاسفة ما لا يقوم بذاته بل بغيره بأن يكون مختصا بالغير اختصاص الناعت بالمنعوت ومعنى اختصاص الناعت الخ أن يكون بحيث يصير الاول نعتا والثاني منعوتا * واعلم أن هذا التعريف الذي ذكره الشارح مشتمل على جنس وعلى أربعة فصول فقوله عرض شامل لانواع العرض التسعة المذكورة سابقا عند الحكماء والفصل الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير مخرج للاعراض النسبية التي يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهي سبعة كما مر الاضافة والمتى والاين والوضع والملك والفعل والانفعال واخراجها بهذا القيد انما يظهر على مذهب الحكماء من انها وجودية وانها من جزئيات العرض وأما على ما قاله المتكلمون من انها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وانها ليست من جزئيات العرض بل مباينة له فلا يظهر اخراجها بهذا القيد لانها لم تدخل في الجنس الذي هو العرض حتى تخرج بالفصل لكن هذا التعريف للحكماء القائلين ان النسب أعراض وأورده الشارح تشحيذا للاذهان والفصل الثاني وهو قوله ولا يقتضي القسمة مخرج للعرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو الكم كالعدد وهو الكم القائم بالمعدود وكالمقدار من الخط والسطح والجسم فان الاول يقتضي القسمة طولا والثاني يقتضي القسمة طولا وعرضا والثالث يقتضي القسمة طولا وعرضا وعمقا والحاصل أن الخط مقدار ينقسم في جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولا وعرضا والجسم مقدار ينقسم طولا وعرضا وعمقا ويسمى الجسم التعليمي والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعي فهو الجوهر المعروض للامتدادات الثلاثة الطول والعرض والعمق التي جملتها الجسم التعليمي فالطبيعي جوهر والتعليمي عرض عارض له وكون الخط والجسم والسطح أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فهي من الجواهر فالنقطة عندهم جوهر فرد والخط جوهر ينقسم طولا والسطح جوهر ينقسم طولا وعرضا والجسم جوهر ينقسم طولا وعرضا وعمقا والفصل الثالث وهو قوله واللاقسمة أي عدم القسمة مخرج للنقطة والوحدة والنقطة هي نهاية الخط أي انتهاؤه والوحدة كون الشيء لا ينقسم وكل منهما عرض يقتضي عدم القسمة لكن اخراج النقطة والوحدة بهذا القيد مبني على انهما أمران وجوديان وانهما ليسا من المقولات العشرة كما هو مذهب الحكماء فانهم (119) يقولون ان النقطة والوحدة أمران وجوديان وليسا

لا يتوقف تعقله على تعقل الغير

جنسين لشيء وحصرهم الموجودات في العشرة مرادهم الموجودات من الاجناس وأما عند المتكلمين فالنقطة أمر اعتباري لا وجود له والوحدة أمر عدمي وحينئذ فلا يظهر اخراجهما بهذا القيد لعدم دخولهما تحت الجنس والفصل الرابع وهو قوله اقتضاء أوليا قيد لعدم الاقتضاء مطلقا وهو بمعنى قول غيره من المتقدمين لذاته أي لا يقتضي قسمة ولا عدمها لذاته وأما بالنظر لمتعلقه فقد يقتضي القسمة وقد يقتضي عدمها ولذا كان هذا القيد مدخلا للعلم المتعلق بالمعلومات فانه عرض لا يتوقف تعقله على الغير ولا يقتضي القسمة ولا عدم القسمة اقتضاء أوليا أي بالنظر لذاته وأما بالنظر للمعلوم فتارة يقتضي القسمة وتارة يقتضي عدمها فالعلم المتعلق بشيء واحد بسيط يقتضي عدم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والعلم المتعلق بشيئين يستلزم القسمة لكن لا لذاته بل باعتبار المتعلق والحاصل أن العلم لا يصدق عليه التعريف بدون ذلك القيد لانه ان تعلق بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضي عدم القسمة وان تعلق بمتعدد اقتضى القسمة لعروض التعدد له وقد قال في التعريف ان الكيف لا يقتضي القسمة ولا عدمها فلما زيد ذلك القيد في التعريف دخل فيه العلم لانه في حد ذاته لا يستلزم القسمة ولا عدمها وانما الانقسام وعدمه بالنظر للمعلوم فان كان المعلوم متعددا أو مركبا كان العلم مقتضيا للقسمة اقتضاء ثانويا أي عرضيا وان كان المعلوم واحدا بسيطا كان العلم مقتضيا لعدم القسمة اقتضاء عرضيا فالقيد الرابع للادخال لا للاخراج وادخال العلم بالمعلومات بهذا القيد بناء على أن العلم من قبيل الكيفيات وانه عبارة عن الصورة الحاصلة في النفس وأما ان قلنا انه انفعال أي انتقاش الصورة في النفس أو انه فعل أي نقش صورة الشيء في النفس وارتسامها فيها فلا وجه لادخاله في التعريف (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير) اعترض بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية المركبة كطعم الرمان فانه مركب من الحلاوة والحموضة ولا شك أن المركب يتوقف تعقله على تعقل أجزائه وحاصل الجواب أن المراد بالغير ما كان منفكا عن الشيء وأجزاء الشيء غير منفكة عنه واعترض أيضا بأنه غير جامع لعدم شموله للكيفية النظرية فان تعقلها يتوقف على الغير وهو النظر أعني القول الشارح والحجة وذلك كمعنى الانسان وحدوث العالم وأجيب بأن المراد بالتوقف المنفي التوقف الذي لا يمكن الانفكاك عنه كالابوة والبنوة وأما الكيفيات النظرية فتعقلها قد يحصل بدون نظر كالهام أو كشف واعترض بأن العرض هو ما قام بغيره فهو متوقف في تعقله على الغير وقد أخذ في تعريف الكيف فيكون الكيف متوقفا على الغير اذ المتوقف على المتوقف على شيء متوقف على ذلك الشيء وحينئذ فلا يصح قولهم لا يتوقف تصوره الخ وأجيب بأن المتوقف على تصور الغير مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق العرض لان قولنا الكيف عرض أي فرد

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح فالملكة قسم من مقولة الكيف التي هي هيئة قارة لا تقتضي قسمة ولا نسبة وهو مختص بذوات الانفس راسخ في موضوعه * وقيل ملكة ولم يقل صفة ليشعر بأن الفصاحة من الهيآت الراسخة حتى لا يكون المعبر عن

من أفراد العرض ولا يلزم من توقف المفهوم توقف ما صدق عليه وانما يلزم ذلك لو كان ذاتيا للماصدق ومن الجائز أن يكون ذلك المفهوم عارضا للماصدق وخارجا عن ذاته فلا يلزم من توقفه توقفه (قوله ولا يقتضي القسمة) المراد بالاقتضاء هنا الاستلزام أي لا يستلزم القسمة ولا يستلزم عدمها بل تارة يكون منقسما كحمرة الخجل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبسيط وليس المراد بالاقتضاء القبول والا لزم خلو الشيء عن النقيضين مع أنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان (قوله في محله) حال من الضمير في يقتضي ويكون هذا البيان الواقع لان العرض لا يقبل القسمة ولا عدمها الا وهو في محله اذ لا وجود له الا في محله والمراد بمحله الذات التي قام بها العرض وما قيل انه متعلق بالقسمة من قوله يقتضي القسمة واللاقسمة على سبيل التنازع أو من باب الحذف من أحدهما لدلالة الآخر أي انه لا يقتضي القسمة ولا عدمها لمحله أي لمتعلقه فمردود لانه يلزم عليه أن يكون قوله اقتضاء أوليا أي ذاتيا لا فائدة فيه لدخول العلم في التعريف بما قبله وتكون النقطة والوحدة غير خارجين من التعريف (١٣٠) (قوله ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات) أي المتعلق بجنس المعلومات فيشمل المعلوم الواحد والاكثر فالعلم المتعلق بمعلوم واحد يقتضي عدم القسمة باعتبار متعلقه والمتعلق بأكثر يقتضي القسمة بالاعتبار المذكور (قوله المقتضية للقسمة) أي ان كان المعلوم مركبا أو متعددا وقوله واللاقسمة أي اذا كان المعلوم واحدا بسيطا وكان الاولى للشارح أن يقول المقتضي أي العلم لانه المحدث عنه أي فهو لا يستلزم بالنظر لذاته قسمة ولا عدمها وأما بالنظر للمعلوم فتارة يستلزم القسمة في ذلك المعلوم وتارة لا يستلزمها (قوله فقوله ملكة) أي دون أن يقول صفة وهذا تفريع على قوله أولا في تعريف الملكه وهي كيفية راسخة في النفس (قوله مالم يكن ذلك) أي ما ذكر من الملكة بمعنى الصفة وقوله (قوله اشعار) أي مشعر أو ذو اشعار أي بخلاف التعبير بصفة فانه لا يشعر بذلك ان قلت ان في التعريف لفظا آخر صريحا يخرج المتكلم عن كونه فصيحا وهو كون اللام في المقصود للاستغراق قلت لا نسلم انه صريح في ذلك لان اللام في حد ذاتها تحتمل الجنس بل هو الاصل وانما حملت هنا على الاستغراق لقرينة المقام وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ الملكة أقوى اشعارا (قوله عن المقصود) أي عن جنس مقصوده لا كله اذ لا تحقق للتعبير عن الكل بدون الرسوخ (قوله يقتدر بها) عبر بيقتدر دون يقدر اشارة الى أنه لا بد من القدرة التامة لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى ويحتمل انه اشارة الى أنه يكفي وجود ملكة القدرة ولو كانت القدرة بتكلف فتأمل وقوله يقتدر بها يعني اقتدارا قريبا فخرج العلم والحياة فانه يقتدر بهما على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح لكن الاقتدار ليس بالمباشرة بل بواسطة سليقة عربية أو تعلم أو ممارسة (قوله على التعبير عن المقصود) أخرج الملكة التي يقتدر بها على استحضار المعاني كالعلم بفن وأل في المقصود للاستغراق أي كل ما وقع عليه قصد المتكلم وارادته فان قلت أي حاجة لحمل اللام على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم ففي الحمل على الاستغراق اشعار صريح بأن الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا

ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا فخرج بالقيد الاول الاعراض النسبية مثل الاضافة والفعل والانفعال ونحو ذلك وبقولنا ولا يقتضي القسمة الكميات وبقولنا واللاقسمة النقطة والوحدة وقولنا أوليا ليدخل فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة فقوله ملكة اشعار بأنه لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح لا يسمى فصيحا في الاصطلاح مالم يكن ذلك راسخا فيه وقوله (يقتدر بها على التعبير عن المقصود) دون أن يقول يعبر

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح) فالملكة جنس في الحد فلا يفهم الا بفهمها وهي عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره ولا يقتضي القسمة ولا عدمها في محله اقتضاء أوليا فخرج بقولنا لا يتوقف تعقله على تعقل غيره الاعراض النسبية كالابوة والبنوة والفعل وهو كون الشيء مؤثرا في غيره مادام مؤثرا والانفعال وهو كون الشيء متأثرا لغيره مادام متأثرا ونحو ذلك كالاين وهو حصول الشيء في المكان والمتى وهو حصول الشيء في الزمان وغير ذلك وخرج بقولنا لا يقتضي القسمة ما يقتضي القسمة لذاته كالكميات مثل العدد والمقدار من الطول والعرض والعمق وخرج بقولنا ولا عدم القسمة ما يقتضي عدمها كالنقطة التي هي مبدأ الخط وهو مقدار لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة ومبدؤه وهو النقطة لا تقبل القسمة لذاتها والوحدة كون الشيء لا يقبل القسمة بوجه فمفهوم كون الشيء لا يقبل القسمة الذي هو الوحدة هو ما لا يقبلها لذاته أيضا وقولنا في محله تصوير أي لا يقبل العرض القسمة ولا عدمها في محله

يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح وانما قال ملكة ليشير الى أنها صفة راسخة فيه فلهذا لم يقل صفة فان الملكة كيفية نفسانية راسخة * قال يقتدر بها ولم يقل يعبر لانه لا يشترط النطق بالفعل

مقصوده بلفظ فصيح فصيحا الا اذا كانت الصفة التى اقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح راسخة فيه وقيل يقتدر بها ولم يقل يعبر بها ليشمل حالتى النطق وعدمه وقيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب

اشعار بأنه يسمى فصيحا اذا وجد فيه تلك الملكة سواء وجد التعبير أو لم يوجد وقوله (بلفظ فصيح) ليعم المفرد والمركب أما المركب فظاهر وأما المفرد فكما تقول عند التعداد دار غلام جارية ثوب بساط الى غير ذلك

لكن هذا يخالف قولهم ان المقدار يقبلها من غير اعتبار محله فهذا القيد لا فائدة له على هذا الا ان القابل فى المحل قابل لذاته والا فلا ويحتمل أن يراد بالمحل الذات وعلى هذا يحترز به عن الذى يقتضيها لكن باعتبار متعلقه وعلى هذا يكون مغنيا عن قولنا اقتضاء أوليا لانه انما زيد اقتضاء أوليا ليدخل فى الكيفية نحو العلم بالمعلومات والارادة للمرادات فان العلم باعتبار نفسه لا يقتضى قسمة ولا عدمها وباعتبار متعلقاته المتعددة يقتضى القسمة وباعتبار اتحاد متعلقه يقتضى عدمها فاقتضاؤه للقسمة أو عدمها الا أوّلا أى بالذات بل ثانيا أى بالعرض ومما ينبغى التنبه له هنا أن ما وصف به العرض من اقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات فيه وانقسام العلم باعتبار العرض اصطلاح فيلسوفى والا فالمعلوم فى العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض مطلقا أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم إن انقسامه على مذهبهم أيضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد وأما ان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر وكان ينبغى تفسير الكيفية بما يفهم عرفا وهو انها صفة وجودية فان اختصت بذوات النفوس الناطقة فهى نفسانية ثم ان رسخت برسوخ أمثالها أى بتواليها فهى ملكة فان هذا أقرب وارتكب تفسيرها السابق لما فيه من تشحيذ القرائح بدقته وهذا كلام عرض فى البين فلنرجع لتتميم حد المصنف لفصاحة المتكلم فقوله يقتدر بها على التعبير خرج به ملكة يقتدر بها على استحضار المعانى كالعلم بفن من الفنون وقال يقتدر

وقوله (بلفظ فصيح) يشمل المفرد والمركب وقد اعترض على المصنف بأنه يلزم ان لا يكون المتكلم هو الفصيح وبأنه يلزم ان لا يسمى فصيحا حقيقة الا حال النطق وجوابهما أن الملكة من فعل المتكلم وهو كالفاعل لها نطق أم سكت فان قلت يلزم عدم اطلاق الفصيح على من تكلم بكلام فصيح ولا ملكة عنده قلت والامر كذلك فان قلت كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له منه اسم قلت المعنى هو الملكة ولم يقم واعترض بأن ذكر فصاحتى الكلام والكلمة يغنى عن ذكر فصاحة المتكلم اغناء حد العلم عن حد العالم وليس كذلك فانا لم نحدّ الفصيح بل حددنا فصاحته وفصاحته غير فصاحة كلامه وكلمته ثم قد يورد على المصنف أمور أحدها أنه ذكر لفظ الفصيح فى حد فصاحة المتكلم والحد لا يذكر فيه شئ مشتق من المحدود ولعل جوابه ان فصيحا المذكور فى حد فصاحة المتكلم مشتق من فصاحة الكلام التى قد عرفت لا من فصاحة المتكلم التى هو يحدها والثانى انه يحد فصاحة المتكلم والملكة لا تتوقف على التكلم بل هو يقصد حدها سواء أنطق أم لا كما سبق والثالث انه يلزم ان من له ملكة على التكلم بالكلمة المفردة الفصيحة ولا ملكة له على الكلام الفصيح لا يسمى فصيحا وهذا ان فرض وجوده قد يلتزمه فان قلت التعبير عن المقصود لا يكون الا بالمركب لفظا أو تقديرا فلا يمكن بكلمة قلت بل يمكن اذا كان المقصود التصور كقولك فى حد الانسان ناطق ﴿تنبيه﴾ اعلم أن أكثر الناس

(قوله اشعار الخ) بيان ذلك أن يقال لو قال يعبر دون يقتدر لزم أن لا يسمى من له ملكة التعبير عن مقاصده فصيحا حال السكوت لفقد التعبير فى تلك الحالة اذ لا دلالة لقوله يعبر بها الا على أنه يوجد من صاحبها التعبير ومعنى التعريف حين ذكر يقتدر ملكة يوجد من صاحبها القدرة على التعبير وهو صادق على الملكة التى يعبر بها صاحبها عن مقاصده فى حال سكوته فلو قال يعبر دون يقتدر لكان ظاهره مشعرا بأنه لا بد فى أن يسمى الشخص فصيحا من التعبير بالفعل عن كل مقصود قصده وهذا التوجيه ظاهر ووجه بعضهم الاشعار بأن المضارع حقيقة فى الحال فتقييد الملكة به ربما يشعر بأن الفصاحة الملكة فى حال التعبير دون السكوت بخلاف الاقتدار (قوله سواء وجد التعبير) أى عن المقصود أى جميعه أو لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بأن لم يوجد التعبير عنه بالكلية أو وجد التعبير عن بعضه (قوله ليعم المفرد الخ) أى وقوله بلفظ دون كلام ليعم الخ وهذا جواب عما يقال لم لم يقل بكلام فصيح وحاصل الجواب انه انما لم يقل بكلام بل قال بلفظ لئلا يتوهم أنه يجب فى فصاحة المتكلم القدرة على التعبير عن كل مقصود له بكلام فصيح وهذا محال لان من المقاصد ما لا يمكن التعبير عنه الا بالمفرد كما اذا أردت أن تلقى على الحاسب أجناسا مختلفة ليرفع حسابها أى ليذكر عددها فتقول دار الخ فعبر بلفظ ليعم المفرد والمركب (قوله فظاهر) أى لكثرة أفراده بخلاف المفرد فانه ليس له الا صورة واحدة فلذا مثل لها بقوله فكما تقول الخ

(قوله مطابقته لمقتضى الحال) أى فى الجملة أى مطابقته لاى مقتضى من المقتضيات التى يقتضيها الحال لا المطابقة التامة وهى مطابقته لسائر المقتضيات اذ لا يشترط ذلك فاذا اقتضى الحال شيئين كالتأكيد والتعريف مثلا فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فتحقق البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة لانها أزيد مطابقة لمقتضى الحال كذا فى الفنرى وفى عبد الحكيم أى مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة كما صرح به فى التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام البارى تعالى لان قدرته لا تقف عند حد فهى صالحة لأزيد مما وجد فى كلامه من المقتضيات الا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أو المخاطب اه كلامه ان قلت ان هذا التعريف غير مانع لصدقه على الكلام المشتمل على التأكيد الذى يقتضيه الحال مثلا ولا قصد لقائله مع أنه ليس ببليغ لتصريحهم بوجوب القصد الى الخصوصية فى الكلام البليغ قلت الاضافة فى قوله مطابقة الكلام للكمال أى المطابقة الكاملة وهى المقصودة فقوله لمقتضى الحال أى لمناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع تخلفه عنه وانما أطلق عليه مقتضى لان المستحسن كالمقتضى فى نظر البلغاء والمراد بمناسبات الحال الخصوصيات التى يبحث عنها فى علم المعانى كما يدل عليه كلام الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان اذ قد تحقق البلاغة فى الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بأن يكون الكلام المطابق لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أى مطابقية غير مختلفة بالوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة فى الوضوح والخفاء لا بد فى بلاغة الكلام من رعاية كيفية الدلالة أيضا كما ستعرفه فما قيل ليس مقتضى الحال مخصوصا عما يبحث عنه فى علم المعانى بل أعم من الخصوصيات التى يطلع عليها فى علم المعانى وكيفيات دلالة اللفظ التى يتكفل بها علم البيان فانه لا بد فى البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ كذا فى عبد الحكيم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير المجرور فى مطابقته الذى هو فاعل المصدر وانما اشترط المصنف هذا الشرط الاخير مع أنه لم يذكره غيره كصاحب المفتاح لان البلاغة عنده لا تحقق الا بتحقق الامرين وظاهره أن الفصاحة لا بد منها مطلقا سواء كانت معنوية وهى الخلوص عن التعقيد المعنوى أو لفظية وهى خلوص اللفظ من التنافر والغرابة وضعف التأليف ومخالفة القياس وهو كذلك على التحقيق (قوله والحال هو الامر الخ) هذا شروع فى بيان معنى المضاف اليه ثم بعد ذلك بين معنى المضاف وهو المقتضى * واعلم أن المركب الاضافى يحتاج فيه الى معرفة الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصورى والى معرفة المضاف والمضاف اليه لانهما بمنزلة الجزء المادى لكن جرت عادتهم بأنهم لا يتعرضون لتعريف الاضافة للعلم بأن معنى اضافة المشتق وما فى معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه مثلا مقتضى الحال معناه ما يختص بالحال باعتبار كونه مقتضى لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف اليه فان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك تتوقف على معرفة المضاف فلم لم تعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد المضاف لا المضاف اليه (قوله هو الامر الداعى للمتكلم الخ) أى سواء كان ذلك الامر داعيا له فى نفس الامر أو غير داع له فى نفس الامر فالاول كما لو كان المخاطب منكر القيام زيد حقيقة فان الانكار أمر داع فى نفس الامر الى اعتبار المتكلم فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد خصوصية والثانى كما لو نزل المخاطب غير المنكر منزلة المنكر فان ذلك الانكار التنزيلى

(والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) أى فصاحة الكلام والحال هو الامر الداعى للمتكلم

ولم يقل يعبر اشارة الى أن من فيه الاقتدار على التعبير فهو فصيح ولو لم يعبر أصلا والمراد بالقدرة القريبة لئلا يقال العلم والحياة يقتدر بهما على التعبير لان الاقتدار بهما ليس بالمباشرة بل بتوسط سليقة عربية أو تعلم وممارسة وقوله بلفظ فصيح انما لم يقل بكلام فصيح لئلا يتوهم اختصاص المقصود المعبر عنه بالمعنى الاسنادى فالتعبير عن المقصود الاسنادى هو كالاخبار عن قيام زيد بقولنا زيد قائم وهو ظاهر والتعبير عن المقصود الذى ليس باسنادى كأن يتعلق الغرض بمعرفة الناطق أو السامع عدد أشياء مختلفة وأسمائها فيقال بساط ثوب فرس سيف الى آخرها فالغرض من ذكرها معرفة عددها وأسمائها ولا يحتاج الى تمحل تقدير مبتدا وخبر لها ليلزم كون المقصود تركيبا اسناديا دائما وان كان هو مقتضى الصناعة النحوية لان الغرض حاصل بمجرد استقصاء أسمائها مفردة وهو أن يعرف عددها السامع أو الناطق وأسماءها فاذا استقصيت مصحوبة بعدها فقد عرف عددها وأسماؤها ثم عرف البلاغة وقد تقدم انها تختص بالكلام والمتكلم فقال (والبلاغة فى الكلام) هى (مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته) بمعنى أن الحال الذى هو أمر يقتضى أن يؤتى بالكلام على صفة مخصوصة

ذكر للفصاحة حيث كانت حدا واحدا وذكروا حدودا كثيرة ترجع الى ما ذكره المصنف فى فصاحة المتكلم لم أر التطويل بذكرها ص (والبلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته الخ)

ش

أمر داع الى اعتبار المتكلم الخصوصية في الكلام الذي يؤدى به أصل المعنى المراد الا أنه داع بالنسبة للمتكلم الذي حصل منه التنزيل لأنه داع بالنسبة لما في نفس الامر اذ لا انكار في نفس الامر فظهر لك ان الحال هو الامر الداعي للمتكلم مطلقا وهذا بخلاف ظاهر الحال فانه الامر الداعي في نفس الامر لاعتبار المتكلم الخصوصية فهو أخص من الحال (قوله الى أن يعتبر) أي يلاحظ ويقصد وأشار الشارح بهذا الى أنه لابد في بلاغة الكلام من كون النكات والخصوصيات مقصودة للمتكلم ولا يكفي في البلاغة حصولها من غير قصد فان وجدت من غير قصد لم تكن مقتضى حال ولا يقال للكلام حينئذ انه مطابق لمقتضى الحال (قوله مع الكلام) ان قلت ان الخصوصية في الكلام ومشتمل عليها فالاولى أن يقول في الكلام لان مع تقتضي أن الخصوصية خارجة عن الكلام ومصاحبة فقط قلت انما عبر بمع لانه قيد الكلام بالمفيد لاصل المعنى ولا شك أن الخصوصية خارجة عن الكلام بهذا المعنى منضمة معه وانما قيد الكلام بهذا القيد المحوج الى ايثار مع على في اشارة الى أن مقتضى الحال يجب أن يكون زائدا على أصل المعنى المراد ان قلت ان الحال قد يقتضى ايراد الكلام مقتصرا فيه على أصل المعنى كما اذا كان المخاطب بليدا أو خالى الذهن فأين الزيادة على أصل المعنى قلت الاقتصار على أصل المعنى والتجريد هنا خصوصية زائدة على أصل المعنى لان أصل المعنى يؤدى مع التجريد والاقتصار ويؤدى مع عدمه فالتجريد حينئذ خصوصية زائدة تفهم السامع بلادة المخاطب أو عدم انكاره والحاصل أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ كعدم التأكيد وكالاطلاق ولهذا أورد الشارح كلمة مع دون في الموهمة للجزئية (قوله خصوصية) مفعول يعتبر ان قرئ بالبناء للفاعل ونائب فاعله

الى أن يعتبر مع الكلام الذي يؤدى به أصل المراد خصوصية ما وهو مقتضى الحال مثلا كون المخاطب منكرا للحكم حال يقتضى تأكيد الحكم والتأكيد مقتضى الحال وقولك له ان زيدا في الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال

تناسبه كالانكار مثلا اذا اقتضى أن يورد الكلام مع صاحب ذلك الانكار مؤكدا فالكلام الموصوف بالتأكيد مقتضاه وهو كلى يصدق على قول القائل إن زيدا قائم أو زيد والله انه قائم أو ما أشبه ذلك فاذا قيل في حال الانكار ان زيدا قائم فهذا كلام جزئى مطابق لذلك الكلام الكلى لكونه من مفرداته وكما صح أن يقال الكلى يطابق الجزئى يصح عكسه وهو أن الجزئى يطابق الكلى لان المطابقة نسبة لا تعقل الا بين شيئين فطابقه هذا الجزئى لذلك الكلى الذي هو مقتضى الحال فان كلا من جزئياته

ش هو غنى عن الشرح وللمتقدمين في البلاغة رسوم واهية قيل لمحة دالة وقيل معرفة الوصل من الفصل نقلوه عن ابن جنى ونقله في مواد البيان عن الفارسي وقيل الايجاز من غير عجز والاطناب من غير خطل وقيل اختيار الكلام وتصحيح الاقسام وقيل قليل يفهم وكثير لا يسأم وقيل الاشارة الى

ان قرئ بالبناء للمفعول وما التأكيد العموم والخصوصية بضم الخاء لان المراد بها النكتة والمزية المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر خص كالعموم مصدر عم فألحقت به ياء النسب والمصدر اذا ألحق به ياء النسب صار وصفا وأما الخصوص بالفتح فهو صفة كضروب والصفة اذا ألحقتها ياء النسب صارت مصدرا كالضاربية والمضروبية فآل الامر الى أن الخصوصية بالضم صفة وبالفتح مصدر والمناسب هنا الصفة (قوله وهو مقتضى الحال) ليس هذا جزأ من تعريف الحال حتى يلزم الدور من حيث أخذ المعرف جزأ في التعريف بل هو تفسير للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم ان الضمير راجع للخصوصية وتذكيره باعتبار الخبر لان الضمير اذا وقع بين مذكر ومؤنث جاز تذكيره وتأنيثه والاولى مراعاة الخبر ويؤيده قوله بعد والتأكيد مقتضى الحال اذ لو كان عائدا على الاعتبار لقال واعتبار التأكيد مقتضى الحال. أو راجع للاعتبار المأخوذ من يعتبر وعلى هذا فجعل الاعتبار مقتضى الحال مبالغة على حد زيد عدل وذلك لان مقتضى الحال هو الخصوصية المعتبرة لا نفس اعتبارها لكن لما كان اعتبارها أمرا لابد منه في البلاغة بولغ فيه حتى انه جعل مقتضى الحال (قوله مثلا) مفعول مطلق ان أريد به التمثيل وعامله محذوف أي أمثل لك مثلا أي تمثيلا ومفعول به ان أريد المثال أي أمثل لك مثلا أي مثالا (قوله كون المخاطب الخ) الاولى انكار المخاطب للحكم (قوله يقتضى تأكيد الحكم) انما أظهر في محل الاضمار ولم يقل يقتضى تأكيده خوفا من عود الضمير على الحال وقوله والتأكيد مقتضى الحال لم يقل وهو مقتضى الحال مع أن المحل للضمير لتقدم التأكيد خوفا من عود الضمير على الحكم (قوله والتأكيد) المناسب التفريع بالفاء أي فالتأكيد الذي يقتضيه الانكار مقتضى الحال لانه فرد من أفراد الخصوصية المذكورة في قوله خصوصية ما (قوله وقولك له) أي للمخاطب المنكر (قوله مؤكدا بان) حال من قولك (قوله مطابق لمقتضى الحال) بمعنى انه مشتمل عليه اذ لا شك أن قولك ان زيدا في الدار يشتمل على التأكيد. وليس المراد بكونه مطابقا لمقتضى الحال أنه من جزئياته اذ لا يصدق عليه أي لا يحمل عليه ضرورة أن مقتضى الحال هو التأكيد وهو لا يحمل على قولك ان زيدا في الدار فلا يقال ان زيدا في الدار تأكيد فقد علمت أن المراد بالمطابقة على ما ذكره هنا الاشتمال

لا مصطلح المناطقة الذى هو الصدق بخلافهما على التحقيق الآتى فان معناها الصدق كما سيصرح به (قوله وتحقيق ذلك) أى المطابقة ومقتضى الحال أى بيانه على الوجه الحق وفى هذا اشارة الى أن ماذكره أولا كلام ظاهرى وحاصل الفرق بين هذا وما تقدم أن مقتضى الحال على ما تقدم الخصوصية وأن معنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى اشتماله على تلك الخصوصية وأما على هذا التحقيق فمقتضى الحال هو الكلام الكلى المشتمل على الخصوصية ومعنى مطابقة الكلام لذلك المقتضى كون الكلام الجزئى الصادر من المتكلم الذى يلقيه للمخاطب المشتمل على الخصوصية من أفراد ذلك الكلام الكلى الذى يقتضيه الحال فان ذلك المقتضى صادق عليه فمعنى المطابقة والمقتضى على هذا التحقيق مغاير لمعناهما على ماقبله وأما معنى الحال فلم يختلف فيه بل هو على كليهما الامر الداعى للمتكلم الى أن يعتبر الخ (قوله أنه) أى المثال المذكور أعنى قولك ان زيدا فى الدار (قوله الذى يقتضيه الحال) أى لان الحال المذكور أعنى الانكار يقتضى كلاما مؤكدا بمطلق تأكيد لا بتأكيد مخصوص كان ومن جزئيات ذلك ان زيدا فى الدار ولزيد فى الدار (قوله وهذا) أى المثال المذكور أعنى الكلام الجزئى وهو قولك ان زيدا فى الدار (قوله مطابق له) أى للكلام المؤكد بأى مؤكد كان وهو الذى يقتضيه الحال أعنى الانكار (قوله بمعنى أنه) أى الكلام الكلى المؤكد الذى هو مقتضى الحال وقوله صادق عليه أى على هذا الجزئى أى محمول عليه أى يصح حمله عليه لكونه جزئيا من جزئياته والحاصل أن (١٢٤) مطابقة هذا الجزئى لذلك الكلى بمعنى كونه جزئيا من جزئياته هى البلاغة فعلى هذا قول المصنف مطابقة الكلام الخ أى كون الكلام جزئيا من جزئيات مقتضى الحال بحيث يصح حمل مقتضى الحال عليه (قوله على عكس الخ) متعلق بمحذوف أى وقولنا هذا أى الجزئى مطابق له جار على عكس ما يقال أى على عكس ما يقوله اهل المعقول ان الكلى مطابق للجزئيات وذلك لانه هنا أسند المطابقة الى الجزئى وجعل المطابق بالفتح هو الكلى وأما أهل المعقول حيث قالوا الكلى مطابق للجزئى فقد أسندوا المطابقة للكلى وجعلوا المطابق بالفتح هو الجزئى ثم ان هذا العكس انما هو بالنظر للفظ وأما بالنظر للمعنى فلا عكس لاستواء التعبيرين فى أن المراد بالمطابقة صدق الكلى على الجزئى وحمله عليه بأن تقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكد وزيد انسان وكأن الحامل للشارح على تلك المخالفة اللفظية ظاهر قول المصنف مطابقته لمقتضى الحال فجعل الكلام الجزئى مطابقا اسم فاعل ومقتضى الحال مطابقا اسم مفعول (قوله فى الشرح فى تعريف الخ) لا يقال ان فيه تعلق حرفى جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد لان أحدهما متعلق بارجع والآخر متعلق بما ذكرنا أو أن أحدهما متعلق بذكرنا مطلقا والآخر متعلق به وهو مقيد وحينئذ فلم يتعلقا بعامل واحد لان الشئ الواحد يختلف بالاطلاق والتقييد أو يقال ان قوله فى تعريف الخ بدل من قوله فى الشرح بدل بعض من كل وحينئذ فهو متعلق بذكرنا آخر غير المذكور لان البدل على نية تكرار العامل وبعد هذا كله فالذى حققه الشارح فى كبيره أن مقتضى الحال هو الخصوصية وأن المراد بالمطابقة الاشتمال لا مصطلح المناطقة الذى هو الصدق فالذى حققه هنا خلاف ما حققه هنالك (قوله وهو مختلف) هذا تمهيد لضبط مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتى بعد وحاصل ما ذكره أن مقتضيات الاحوال بالفتح مختلفة لان مقتضياتها بالكسر التى هى الاحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وانما عبر فى العلة بالمقامات اشارة الى أنهما متحدان ذاتا وبهذا ظهر انتاج العلة للمعلول

وتحقيق ذلك انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا وهذا مطابق له بمعنى أنه صادق عليه على عكس ما يقال ان الكلى مطابق للجزئيات وان أردت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا فى الشرح فى تعريف علم المعانى (وهو) أى مقتضى الحال (مختلف

مكيف خارجا بما تكيف به كليه ذهنا من التأكيد مثلا هى البلاغة وقد يطلق مقتضى الحال على كيفية الكلام التى هى نفس التأكيد مثلا المناسبة لذلك الحال والخطب فى ذلك سهل وهذا المعنى الذى به يندفع ما يتوهم من أن قولهم ان خصوصية هذا الكلام مطابقة لمقتضى الحال مع قولهم ان التأكيد مثلا مقتضى الحال يلزم منه مطابقة الشئ لنفسه هو المقرر فى المطول فى تفسير علم المعانى ولا يخفى أن اعتبار الكلية والجزئية بين المطابق والمطابق بفتح الباء ينتفى به هذا التوهم سواء اعتبر ذلك فى الخصوصية أو فى الكلام تأمله ثم مهد لبيان مقتضيات الاحوال وتحقيقها على وجه الاجمال الموجب للتشوق الى الوقوف عليها تفصيلا كما يأتى بعد قوله (وهو) أى مقتضى الحال المناسب لخصوصية فيه أو تلك الخصوصية بعينها (مختلف) باختلاف الاحوال المقتضية له

المعنى بلمحة تدل عليه وقيل الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضجار وقيل ادراك المطالب واقناع السامع

(فان مقامات الكلام متفاوتة) لان الاعتبار اللائق بهذا المقام يغاير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال لان التغاير بين الحال والمقام انما هو بحسب الاعتبار وهو أنه يتوهم فى الحال كونه زمانا لورود الكلام فيه وفى المقام كونه محلا له

(فان مقامات الكلام) أى الاحوال المقتضية لخصوصيات فيه (متفاوتة) فى مقتضاها كما اختلفت فى حقائقها وذلك أن تباين الاسباب فى الاقتضاء يؤذن بتباين المسببات فان الاعتبار الذى هو الشئ

السامع (٢) وقيل تصحيح الاقسام واختيار الكلام وقيل وضوح الدلالة وانتهاز الفرصة وحسن الاشارة نقل أكثر ذلك فى مواد البيان وقال محمد بن الحنفية قول تضطر العقول الى فهمه بأيسر العبارة

(قوله فان مقامات الكلام) أى الامور المقتضية لاعتبار خصوصية ما فى الكلام (قوله متفاوتة) أى مختلفة واذا اختلفت المقامات لزم اختلاف مقتضيات الاحوال لان اختلاف الاسباب فى الاقتضاء يوجب اختلاف المسببات فان قلت ان تعليل المصنف المذكور يقتضى أنه يلزم من اختلاف المقامات اختلاف المقتضى مع أنه قد يختلف المقام و يتحد المقتضى وذلك كالتعظيم والتحقير فان كلا منهما مقام يغاير الآخر بالذات ومقتضاهما واحد وهو الحذف فان حذف المسند اليه يكون لايهام صونه عن لسانك تعظيما له أو ايهام صون لسانك عنه تحقيرا له كما يأتى قلت ليس المراد باختلاف المقامات اختلافها (١) لهما من حيث ذاتها وتعددها وانما المراد اختلاف المقامات باختلاف الاقتضاء بأن يقتضى أحدهما خلاف ما يقتضيه الآخر ولا شك أن اختلاف الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى والتعظيم والتحقير لم يختلفا بحسب الاقتضاء بل بحسب ذاتهما وحينئذ فلا يتوجه النقض (قوله لان الاعتبار) المراد به الشئ المعتبر وهو الخصوصية وهو علة للعلية أى وانما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الاحوال لان الاعتبار الخ أى لان الامر المعتبر أى لان الخصوصية المعتبرة اللائقة بهذا المقام فى نفس الامر تغاير الخ فالتأكيد المعتبر اللائق بمقام الانكار يغاير عدم التأكيد المعتبر اللائق بمقام خلو الذهن فالتأكيد وعدمه وهما مقتضى الحال متغايران والمقام وهو الانكار وخلو الذهن متغايران أيضا وليس علة للعلة التى هى اختلاف المقامات لئلا يلزم الدور (قوله وهذا) أى مغايرة هذا الاعتبار اللائق بهذا المقام لذلك الاعتبار اللائق بمقام آخر (قوله عين تفاوت الخ) لو قال عين اختلاف الخ لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير الخ) علة لقوله وهذا عين تفاوت مقتضيات الاحوال وفى هذه العلة اشارة الى دفع ما يرد على ظاهر المصنف من أن الدليل لم يطابق المدعى ولم تحصل المطابقة الا لو قال لان الاحوال متفاوتة وحاصل الجواب أنهما متحدان بالذات (١٣٥) لان كلا منهما عبارة عن الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ويختلفان بالاعتبار والتوهم فباتحادهما ذاتا حصل التطابق بين الدليل والمدعى (قوله انما هو بحسب الاعتبار) أى التوهم أى بحسب اعتبار المعتبر وتوهمه وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا كانت مقتضيات المقامات مختلفة كانت مقتضيات الاحوال كذلك لان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون المقامات والاحوال واحدا بالذات (قوله وهو) أى الاعتبار وقوله انه أى الحال والشأن يتوهم الخ وحاصله أن الامر الداعى لايراد الكلام ملتبسا بخصوصية ما اذا توهم فيه كونه زمانا لذلك الكلام يسمى حالا واذا توهم فيه كونه محلا له يسمى مقاما وانما عبر الشارح بالتوهم لان المقام والحال أعنى الامر الداعى لورود الكلام ملتبسا بخصوصية ما كالانكار الذى هو سبب لورود الكلام مؤكدا ليس فى الحقيقة زمانا ولا مكانا وانما ذلك أمر توهمى تخيلى ووجه توهم كون ذلك الامر الداعى للخصوصية زمانا أو مكانا أنه لا بد لذلك الامر من زمان ومكان يقع فيهما وهو مطابق للزمان الذى يقع فيه وللمكان الذى يقع فيه أى أنه بقدرهما لا يزيد عليهما ولا ينقص عنهما فباعتبار مطابقته للزمان يتوهم أنه زمان فيسمى حالا وباعتبار مطابقته للمكان يتوهم أنه مكان فيسمى مقاما وانما اختير لفظ المقام دون غيره من أسماء الامكنة كالمجلس والمضجع ولفظ الحال دون غيره من أسماء الزمان كالمستقبل والماضى لان البلغاء كانوا يتكلمون بالكلام البليغ من خطب وأشعار وهم قائمون فأطلق المقام على الامر الداعى لانهم يلاحظونه فى محل قيامهم ولان هذا الكلام انما يؤدى فى حال الانكار مثلا لا قبله ولا بعده أو انهم خصوا الحال من بين الازمنة الثلاثة لانها أوسطها وخير الامور الوسط فناسب أن يعبر عن ذلك الامر الذى تتوقف عليه البلاغة به كذا قرر بعض الافاضل فى وجه اختيار هذين اللفظين وهو يفيد أن المراد بالحال الزمان وأن المقام اسم مكان وقال غيره الحال فى الاصل ما عليه الانسان من الصفات والمقام بمعنى الرتبة وليس الحال أحد الازمنة الثلاثة وليس المراد بالمقام اسم مكان وانما سمى الامر الداعى كالانكار بالحال لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذى عليه الانسان من غضب أو رضا أو لانه صفة وحال من أحوال الانسان وسمى بالمقام لان مراتب الكلام تتفاوت بالاحوال كما أن مراتب

(١) قوله لهما كذا بخط المؤلف والمعنى على حذفه تأمل (٢) قوله وقيل تصحيح الخ هو مكرر مع ما قبله بسطر كتبه مصححه

فمقام التنكير يباين مقام التعريف ومقام الاطلاق يباين مقام التقييد ومقام التقديم يباين مقام التأخير ومقام الذكر يباين مقام الحذف ومقام القصر يباين مقام خلافه

الرجال ودرجاتهم تتفاوت بالمقامات (قوله وفي هذا الكلام) أعني قول المصنف الآتي فمقام الخ فاسم الاشارة راجع لما يأتي كما يدل له كلام الشارح في المطوّل حيث قال ثم شرع في تفصيل تفاوت المقامات مع اشارة اجمالية لضبط مقتضيات الاحوال اهـ أو يقال ان الاشارة لما سبق باعتبار أنه وسيلة وتمهيد لما يأتي تأمل. (قوله اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال) المراد بضبطها حصرها وعدها وذلك لأن المصنف حصر مقتضيات الاحوال في أقسام ثلاثة ما يتعلق بأجزاء الجملة وما يتعلق بالجملتين فصاعدا وما لا يختص بشئ من ذلك بل يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب فأشار الى القسم الاوّل بقوله فمقام كل الخ والى الثاني بقوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل والى الثالث بقوله ومقام الايجاز الى قوله ولكل كلمة مع صاحبتها مقام وانما كان كلام المصنف مشيرا لضبط المقتضيات وليس صريحا في ذلك لان مدلوله المطابقي ضبط المقامات المضافة الى مقتضيات الاحوال التي هي التنكير والاطلاق وما معه وضبط المضافات الى أمور يستتبع ضبط تلك الامور المضاف اليها وانما كانت تلك الاشارة اجمالية لانه لم يبين محال تلك المقتضيات مثلا التنكير من المقتضيات ولم يبين المصنف هل محله المسند (١٣٦) اليه أو المسند وكذلك الاطلاق لم يبين محله هل هو الحكم أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه وكذا يقال في الباقي فهاهنا كلام اجمالي يفصله ما يأتي في علم المعاني (قوله وتحقيق لمقتضى الحال) عطف على اشارة أي وفيه تحقيق أي تبيين وتعيين له حيث قال فيما يأتي فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال وقول الشارح لمقتضى الحال اظهار في محل الاضمار خوفا من توهم رجوع الضمير للاحوال لو قال لها (قوله فمقام كل من التنكير الخ) صرح بالتنكير وما بعده لانه الاصل والفاء في قوله فمقام للتفصيل أو للتعليل (قوله يباين مقام خلافه) أي فلا يكون مقام يناسبه التنكير ومقابله ولا مقام يناسبه الاطلاق ومقابله وهكذا (قوله أي خلاف كل منها) فيه اشارة الى أن ضمير خلافه عائد الى كل لكن اعترض بأن هذا التفسير يقتضي أن مقام كل واحد من التنكير وما معه يباين مقام خلاف كل واحد من المذكورات فيكون مباينا لمقام خلاف نفسه وخلاف غيره مما معه وهذا باطل لانه انما يباين مقام خلاف نفسه فقط ولا يباين مقام خلاف غيره لان من جملة خلاف غيره نفسه فيلزم مباينة الشئ لنفسه وهو باطل فكان الاولى في التفسير أن يقول أي خلاف نفسه ويكون الضمير عائدا على الواحد مما ذكر في ضمن كل اذ التنوين عوض عن المضاف اليه أو يقول أي ما خالفه وأجيب بأن المراد بخلاف كل منها الخلاف الموصوف بوصف التقابل والتضاد وحينئذ فيصح الكلام لان كلا من التنكير وما معه مقامه يباين خلاف مقام كل واحد مما يقابل نفسه وأما خلاف كل عما لا يقابل نفسه فلا يباينه وأجيب بجواب آخر وحاصله أن الضمير في قول الشارح أي خلاف كل منها راجع للاربعة المذكورة وهو من مقابلة الجمع بالجمع وفيه توزيع فكأنه قال أي مقامات هذه المذكورات تباين مقامات خلافاتها ومقابلة الجمع بالجمع تقتضي القسمة على الآحاد على حد ركب القوم دوابهم أي كل واحد ركب دابته فيؤول الامر الى قولنا فمقام التنكير يباين مقام خلافه من التعريف وهكذا والى هذا أشار الشارح بالعناية كذا أجاب بعضهم ورده عبد الحكيم بأن التوزيع لا يصح في الكل الافرادي وانما

وقيل

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط مقتضيات الاحوال وتحقيق لمقتضى الحال (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه) أي خلاف كل منها

المعتبر في المقام لكونه مقتضى له كالتأكيد باعتبار مقام الانكار يغاير الاعتبار اللائق بمقام غير الانكار مثلا وهو عدم التأكيد فتقرر بهذا ان المقام والحال شئ واحد وكذا الاعتبار ومقتضى الحال كما يأتي وانه لا فرق بين المقام والحال في الحقيقة بل الفرق بينهما بالوهم فاذا توهم في سبب ورود الكلام بخصوصية ما كونه زمانا لذلك الكلام سمي حالا لتحوّل الزمان بسرعة واذا توهم فيه كونه محلا له سمي مقاما ويختلفان أيضا في الاستعمال فالمقام يستعمل مضافا للمقتضيات فيقال مقام التأكيد مثلا والحال يستعمل كثيرا مضافا للمقتضى فيقال حال الانكار فالاضافة بيانية ثم أشار الى تحقيق مقتضيات الاحوال وضبطها اجمالا كما أشرنا اليه وهي ثلاثة أقسام ما يتعلق بأجزاء الكلام وما يتعلق بكلامين فأكثر وما يتعلق بهما معا مرتبا لهذه الاقسام على هذا الترتيب بقوله (فمقام كل من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه) أي خلاف كل من تلك الامور فمقام تنكير المسند اليه والمسند

وقال بعض أهل الهند هي النظر بالحجة والمعرفة بمواقع الفرصة وقيل اجاعة اللفظ باشباع المعنى وقيل معان كثيرة في ألفاظ قليلة وقيل اصابة المعنى وحسن الايجاز وقال الخليل كلمة تكشف عن البغية وقيل ابلاغ المتكلم حاجته بحسن افهام السامع وقيل ان تفهم المخاطب بقدر فهمه من غير تعب عليك

يصح ذلك فى الكل المجموعى الا أن يقدر مضاف اليه للفظ كل جعا معرفا أى مقام كل الامور المذكورة يباين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعيين موكولا الى السامع والاحسن فى الجواب عن ذلك الاشكال أن يقال ان كلمة كل دخلت على الشيئين بعد ثبوت التخالف بينهما فالاصل فقام التنكير والاطلاق والذكر والحذف كل واحد يباين مقام خلافه (قوله الذى يناسبه تنكيرا لخ) هذا تفسير لوجه اضافة المقام الى التنكير وانه بأى معنى هو اذ الاضافة لابد فيها من مناسبة بين المتضايفين ولم يفسر المقام ولا التنكير مثلا لعدم احتياجهما له وقوله تنكير المسند اليه أو المسند نحو رجل فى الدار قائم وزيد قائم ونحو جاء رجل و جاء زيد (قوله الذى يناسبه التعريف) أى تعريف المسند اليه أو المسند نحو زيد قائم وزيد القائم (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة الحاصلة بين المسندين والمراد باطلاقه خلوه من المقيدات نحو زيد قائم أى يباين مقام تقييده بمؤكد نحو ان زيدا قائم أو بأداة قصر نحو ما زيد الا قائم أو انما زيد قائم (قوله أو التعلق) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق التعلق أى تعلق المسند بمعموله كتعلق الفعل بالمفعول نحو ضربت زيدا أى يباين مقام تقييده بمؤكد أو أداة قصر نحو لأضربن زيدا و والله ضرب زيد عمرا تريد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمرو لا تأكيد وقوع الضرب من زيد والا كان تأكيدا للحكم ونحو ما ضرب زيد الا عمرا بقصر الضرب الصادر من زيد على عمرو وظهر لك أن التعلق غير الحكم لان المراد بالحكم الاسناد أعنى تعلق المحكوم به بالمحكوم عليه والمراد بالتعلق تعلق المحكوم به بمعموله غير المحكوم عليه كتعلق الفعل بمفعوله ولاجل كونه غيره صح عطفه عليه بأو (قوله أو المسند اليه أو المسند) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أو اطلاق المسند أى خلوه عن التقييد بتابع مثلا نحو زيد قائم يباين مقام خلافه وهو مقام تقييد المسند اليه بتابع نحو زيد الطويل قائم ومقام تقييد المسند بتابع نحو زيد رجل طويل (قوله أو متعلقه) أى والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند أى اطلاق معموله وخلوه عن التقييد بتابع يباين مقام تقييد المتعلق بتابع فالاول نحو زيد ضارب رجلا والثانى نحو زيد ضارب رجلا طويلا (قوله تقييده بمؤكد أو أداة قصر) راجع لكل من اطلاق الحكم والتعلق وقوله أو تابع راجع لاطلاق المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله أو شرط) هذا راجع للمسند فقط أى أن مقام اطلاق المسند وخلوه عن التقييد بالشرط نحو زيد قائم يباين مقام تقييده به نحو زيد قائم ان قام عمرو ولا يرد أنه يعقل فى جانب المسند اليه أيضا التقييد بالشرط نحو القائم ان يقم زيد عمرو لان ذلك يرجع لتقييد المسند لان المسند اليه أل الموصولة والمقيد الصلة وهى مسندة لضمير أل (قوله أو مفعول) راجع للثلاثة الاخيرة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه أى أن المقام الذى يناسبه اطلاق المسند اليه أى خلوه عن التقييد بمفعول نحو جاء الضارب يباين مقام تقييده بمفعول نحو جاء الضارب زيدا والمقام الذى يناسبه اطلاق المسند نحو زيد ضارب يباين مقام تقييده بمفعول نحو زيد ضارب عمرا والمقام الذى يناسبه اطلاق متعلق المسند نحو رأيت ضاربا يباين مقام تقييده بمفعول نحو رأيت ضاربا عمرا (قوله أو ما يشبه ذلك) أى كالحال والتمييز وهذا راجع للمسند اليه ولمتعلق المسند أى أن مقام اطلاق المسند اليه يباين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو جاء زيد راكبا وطاب محمد نفسا ومقام اطلاق متعلق المسند يباين مقام تقييده بحال أو تمييز نحو ركبت الفرس مسرجا واشتريت عشرين غلاما فظهر لك من هذا أن الضمير فى قول الشارح يباين مقام تقييده راجع لاحد المذكورات الصادق على كل منها لكونه مبهما لكن على سبيل التوزيع كما قلت بحيث يكون الاحد بالنسبة الى الاول من المقيدات غيره بالنسبة الى الثانى منها وهكذا ولا يصح عود الضمير الى مجموع ما ذكر بتأويله بالمذكور لان المجموع لا يقيد بواحد من المذكورات ولا الى أحد المذكورات معينا لان المقيدات لا يتأتى التقييد بها جميعا فى واحد من المذكورات فتعين الاول

يعنى أن المقام الذى يناسبه تنكير المسند اليه أو المسند يباين المقام الذى يناسبه التعريف ومقام اطلاق الحكم أو التعلق أو المسند اليه أو المسند أو متعلقه يباين مقام تقييده بمؤكد أو أداة قصر أو تابع أو شرط أو مفعول أو ما يشبه ذلك

يباين مقام تعريف كل منهما كقولنا زيد القائم ومقام اطلاق الحكم بين المسندين يباين مقام تقييده بمؤكد كان زيدا قائم أو أداة قصر كما زيد الا قائم وكذا مقام اطلاق تعلق المسندان كان فعلا بفاعله أو مفعوله مثلا يباين مقام تقييد ذلك التعلق باداة قصر كما قام الا زيد وما ضربت الا عمرا وكذا مقام اطلاق المسند اليه أو المسند يباين مقام تقييد كل منهما بتابع كزيد الطويل رجل صالح وكذا مقام اطلاق متعلق المسندان كان فعلا أو مشتقا يباين مقام تقييد ذلك المتعلق بتابع أو المسند المتعلق به بشرط أو مفعول كقولنا فى تقييد المتعلق بالتابع أنا ضارب أو ضربت زيدا الطويل وفى تقييد المسند المتعلق به

وقيل حسن العبارة مع صحة الدلالة وقيل دلالة أول الكلام على آخره وارتباط آخره بأوله وقيل القوة على البيان مع حسن النظام وعن الخليل أيضا البلاغة ما قرب طرفاه وبعد منتهاه وقال ارسطاليس

(قوله ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته) نحو زيد قائم وقام زيد وزيدا ضربت وضاحكا جئت (قوله وكذا مقام ذكره) أى ذكر أحد الثلاثة وهى المسند اليه والمسند ومتعلقه (قوله يباين مقام حذفه) أى حذف ذلك الاحد نحو مريض جوابا لمن قال كيف حالك ونحو زيد جوابا لمن قال من فى الدار وانما فصل بكذا ولم يقل ومقام ذكره الخ لئلا يتوهم عطف مقام ذكره على مقام تأخيره ان قلت هذا التوهم يدفعه قوله يباين مقام حذفه قلت المراد دفع التوهم من أول الامر (قوله شامل لما ذكرنا) أى صالح وقابل لذلك وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ والمراد بما ذكره كون مباينة مقام التنكير لمقام التعريف وكون مباينة مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا (قوله وانما فصل قوله الخ) أى ولم يذكر الفصل مع ما تقدم ويستغنى عن ذكر الوصل تنبيها الخ أى ولان هذا فى الاحوال المختصة بأكثر من جملة بخلاف ما مر فانه خاص بأجزاء الجملة الواحدة (قوله ومقام الفصل) أى والمقام الذى يناسبه الفصل الذى هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (قوله (١٣٨) يباين مقام الوصل) أى المقام الذى يناسبه الوصل الذى هو عطف بعض الجمل على بعض (قوله على عظم شأن هذا الباب) أى مبحث الفصل والوصل لما قيل انه معظم البلاغة (قوله وانما لم يقل الخ) أى ليوافق السوابق أعنى قوله فمقام كل الخ والحاصل أن الاصل فى الشئ أن يذكر صريحا فترك ذلك الاصل فى السوابق خوفا من التطويل وخالف هنا السوابق لما ذكره من الاخصرية والظهور لكن ما ذكره من الاخصرية فيه نظر لانه ان نظر الى عدد الكلمات كان كل منهما كلمتين لان خلافه مضاف ومضاف اليه والوصل كلمتان أل المعرفة ومدخولها وان نظر لعدد الحروف فكل منهما خمسة أحرف وحاصل الجواب انا نلتفت لعدد الحروف ولا نسلم أن الوصل حروفه خمسة بل أربعة لان همزته وصلية تسقط فى الدرج أو نلتفت لعدد الكلمات ولا نسلم أن الوصل كلمتان بل كلمة واحدة لان حرف التعريف منه كالجزء (قوله لان خلاف الخ) علة للاظهرية وبيان ذلك أن خلاف الفصل لما كان فى الواقع منحصرا فى الوصل كان ذكر الخلاف بلفظ الوصل معينا له بحيث لا احتمال معه بخلاف لفظ الخلاف فانه يوهم أن خلاف الفصل أعم من الوصل (قوله وللتنبيه على عظم الشأن) أى عظم شأن مبحث الايجاز وما معه فصل الخ أى انه انما لم يذكر الايجاز مع ما قبله بل فصله لاجل التنبيه على عظم شأنه أى ولكونه ليس خاصا بأحوال أجزاء الجملة ولا بالجمل بخلاف ما قبله (قوله ومقام الايجاز) أى والمقام الذى يناسبه الايجاز أى إقلال اللفظ (قوله أى الاطناب) هو الزيادة على أصل المراد لفائدة (قوله والمساواة) هى التعبير عن المعنى المراد بلفظ غير زائد عليه ولا ناقص عنه (قوله وكذا خطاب الذكى الخ) أى مثل الايجاز وخلافه فى كونهما متباينى المقام خطاب الذكى مع خطاب الغبى فى كونهما متباينى المقام فاسم الاشارة راجع للامور المذكورة التى اولها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين فى المقامات ويحتمل أن المعنى ومثل مقام الايجاز ومقام خلافه فى

ومقام تقديم المسند اليه أو المسند أو متعلقاته يباين مقام تأخيره وكذا مقام ذكره يباين مقام حذفه فقوله خلافه شامل لما ذكرنا وانما فصل قوله (ومقام الفصل يباين مقام الوصل) تنبيها على عظم شأن هذا الباب وانما لم يقل مقام خلافه لانه أخصر وأظهر لان خلاف الفصل انما هو الوصل وللتنبيه على عظم الشأن فصل قوله (ومقام الايجاز يباين مقام خلافه) أى الاطناب والمساواة (وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبى) فان مقام الاول يباين مقام الثانى فان الذكى يناسبه من الاعتبارات اللطيفة

بشرط أنا أكرم زيدا ان جاء وفى تقييده بمفعول أنا ضارب ضاربا زيدا وكذا مقام تقديم المسند اليه كزيد قائم أو متعلقات المسند كقولنا زيدا ضربت وضاحكا جئت مثلا يباين مقام التأخير فى ذلك وكذا مقام ذكر أحد المسندين يباين مقام حذفه وهو ظاهر ولا يخفى أن هذه الاشياء تتعلق بأجزاء الجملة ثم أشار الى ما يتعلق بالكلامين فأكثر فاصلا عما قبله لعظم شأنه وهو الفصل والوصل فقال (ومقام الفصل) الذى هو ترك عطف بعض الجمل على بعض (يباين مقام الوصل) الذى هو عطف بعضها على بعض ولم يقل خلافه بدلا عن الوصل كما قال فيما قبله لان الوصل نفس الخلاف وهو أوضح منه ولانه أيضا أخصر منه أما كونه أوضح فظاهر وأما كونه أخصر فلأن خلافه فيه كلمتان والوصل كلمة واحدة وحرف التعريف منه كالجزء ثم أشار الى ما يتعلق بهما معا فاصلا له لعظم الشأن أيضا فقال (ومقام الايجاز) وهو اقلال اللفظ مع كثرة المعنى (يباين مقام خلافه) وهو الاطناب الذى هو أن يزاد فى الكلام على أصل المراد لفائدة والمساواة التى هى أن لا يزاد عليه ولا ينقص ولا يخفى ان هذه الثلاثة تجرى فى الاجزاء وفى الجمل (وكذا خطاب الذكى مع خطاب الغبى) فان مقام الذكى يناسبه من اللطائف والدقائق الخفية الحاصلة فى

البلاغة حسن الاستعارة وقال خالد بن صفوان البلاغة إصابة المعنى وقصد الحجة وقال ابراهيم الامام هى الجزالة والاطالة وقيل تقصير الطويل وتطويل القصير وقال ابن المعتز هى بلوغ المعنى ولما يطل

التباين مقام خطاب الذكي مع مقام خطاب الغبي حاصله تشبيه المقامين بالمقامين في التباين وعلى هذا فلفظ مقام مقدر في كلام المصنف وقد أشار الشارح الى ذلك الاحتمال بقوله فان مقام الاول الخ وعلى كلا الاحتمالين فاضافة خطاب الذكي والغبي من اضافة المصدر لمفعوله والمراد بالخطاب ما خوطب به سواء أريد به الخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها والمقام الداعي لذلك هو الذكاء والغباوة وانما فصل هذا عما قبله بكذا ولم يقل ومقام خطاب الذكي يباين مقام خطاب الغبي مع أن هذا كالذي قبله لا يختص بأجزاء الجملة ولا بالجملتين فصاعدا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ يباين وعلم من هذا أن مقام خطاب الذكي ومقام خطاب الغبي مثل ما قبلهما في أنهما من متعلقات علم المعاني لان المقامات انما يبحث عن مقتضياتها فيه وقول بعضهم انما فصل بكذا لان الاول من متعلقات علم المعاني والثاني من متعلقات علم البيان لان الغبي انما يخاطب بالحقائق والذكي بالمجازات ففيه نظر لان الذي هو من متعلقات علم البيان كيفية دلالة اللفظ على المعنى المراد من كونه مجازا أو كناية بقطع النظر عن اقتضاء الحال والمقام لذلك والكلام هنا فيهما من حيث اقتضاء الحال لهما ومما يدل على بطلان ذلك القيل قول المصنف بعد ولكل كلمة الخ فان هذا من تعلقات علم المعاني والاصل جريان الكلام على وتيرة واحدة ثم انه كان الاولى للمصنف أن يذكر مع الغبي الفطن بأن يقول وكذا خطاب الفطن مع خطاب الغبي وذلك لان القوة المعدة لاكتساب الآراء المسماة بالذهن إما سريعة أولا فسريعتها ذكاء وصاحبها ذكي وعدم سرعتها بلادة وصاحبها بليد ثم ان السريعة تارة يكون لها جودة وحسن في تهيئها لحصول ما يرد عليها من الغير وتارة لا يكون لها ذلك فان كان الاول فهي فطانة وصاحبها فطن أيضا وان كان الثاني فغباوة وصاحبها غبي فعلم أن الغباوة تجامع الذكاء وحينئذ فلا تحسن المقابلة وأجيب عن المصنف بأنه أطلق العام وهو الذكي وأراد الخاص وهو الفطن (١٣٩) بقرينة المقابلة بالغبي واعلم أن هذا الايراد مبني على اصطلاح اللغويين في الذكاء والفطنة من تغايرهما لا على المعنى العرفي من اتحادهما (قوله والمعاني الدقيقة) عطف مرادف لان المراد بالاعتبارات المعتبرات (قوله ولكل كلمة) أي كالفعل وقوله مع صاحبتها أي مع الكلمة المصاحبة لها أي التي ذكرت وجمعت معها في كلام واحد وذلك كان الشرطية قال الشارح في شرح المفتاح ولفظ مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي ولوضع كل كلمة مع صاحبتها اهـ قال عبد الحكيم وانما لم يجعله صفة لكلمة أو حالا منها لان المقام ليس للكلمة الكائنة مع صاحبتها أو حال كينونتها معها بل كائن للكلمة وصاحبتها فتدبره فانه دقيق (قوله ليس لتلك الكلمة) أي ليس ذلك المقام ثابتا لتلك الكلمة المصاحبة بالفتح وهي الفعل وقوله مع ما أي مع كلمة مثل اذا تشارك تلك الكلمة الكلمة المصاحبة بالكسر وهي ان في أصل المعنى وهذا الحصر الذي أشار له الشارح بقوله ليس الخ مستفاد من تقديم المصنف الخبر فكأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبتها لا يتجاوزها الى الكلمة مع غير صاحبتها وحاصل كلامه أن الفعل الذي قصد اقترانه بأداة الشرط له مع إن مقام ليس ذلك المقام ثابتا له مع اذا فله مع ان مقام وهو الشك وله مع اذا مقام وهو الجزم والتحقق ويوضح ذلك هذا قوله تعالى فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه والمراد بالحسنة الخصب والرخاء والمراد بالسيئة الجدب والبلاء ولما كان مجيء الحسنة مجزوما بحصوله لان المراد مطلق حسنة بدليل التعريف بأل الجنسية جيء في جانبه باذا ولما كان وقوع السيئة مشكوكا فيه لكونه نادرا بالنسبة للحسنة المطلقة والنادر مما يشك فيه لكونه غير مقطوع به في الغالب جيء في جانبه بان والحاصل أن إن واذا اشتركا في أصل المعنى وهو الشرط والتعليق وللفعل مع الاولى مقام ليس ثابتا له مع الثانية فان قلت كما أن للفعل مع ان مقاما ليس له مع اذا كذلك أداة الشرط لها مع الفعل الماضي مثلا مقام ليس لها مع الفعل المضارع فكان على المصنف أن يقول ولصاحبتها أيضا معها مقام ليس ثابتا للكلمة مع ما يشارك الكلمة الاولى في أصل المعنى المراد وأجيب بأن المصنف ترك ذلك لعلمه بالمقايسة أو يقال ان كلام المصنف صادق بذلك لان الكلمة لم تعين بكونها الاولى أو الثانية فكل منهما صادق عليه أنه كلمة مع صاحبتها

والمعاني الدقيقة الخفية مالا يناسب الغبي (ولكل كلمة مع صاحبتها) أي مع كلمة أخرى مصاحبة لها (مقام) ليس لتلك الكلمة مع ما يشارك تلك المصاحبة

نفس المعاني المرادة أو بالتلطف في التعبير بالمجازات والكنايات والايجازات مالا يناسب مقام الغباوة من المعاني البادية لظهورها في نفسها أو بالايضاح بالعبارات الحقيقية المتداولة (و) كذا (لكل كلمة) ركبت (مع صاحبتها مقام) يناسب ذلك التركيب ليس لتلك الكلمة مع مصاحبة لها أخرى مما

سفر الكلام وقال ابن الاعرابي التقرب من البغية ودلالة قليل على كثير وقيل إهداء المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ وقيل ما صعب على التعاطي وسهل على الفطنة وقيل سد الكلام ومعانيه

(قوله فى أصل المعنى) أى لا فى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير فى المعنى فى الجملة كان واذا فانهما اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط واختلفا فى أن الاولى للشك والثانية للتحقق وكذا الماضى والمضارع فانهما اشتركا فى الدلالة على الحدث والزمن واختلفا فى أن الاوّل للزمان الماضى والثانى للحال أو الاستقبال وانما قيد بالمشاركة فى أصل المعنى ليخرج المترادفين كما لو اشتركا فى جميع المعنى كما ومهما فان كلا منهما لما لا يعقل فقام الفعل مع ما هو عين مقامه مع مهما (قوله اقترانه بالشرط) أى باداة الشرط فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان الفعل فى نحو ان ضربت نفس الشرط فيلزم اقتران الشئ بنفسه أو يقال لا حذف وأريد من المشترك أحد معانيه لان الشرط يقال بالاشتراك على فعل الشرط وأداته وعلى التعليق ولك أن تقدر فعل الشرط أى فالفعل الذى قصد اقترانه بفعل الشرط ويراد بذلك الفعل الذى قصد اقترانه الجزاء ولا اشكال أفاده عبد الحكيم (قوله فله مع ان) خبر الفعل الواقع مبتدأ وانما قرن الخبر بالفاء مع أن المبتدأ ليس عاما لوصفه بالعام وهو الموصول (قوله وكذا الكل الخ) ما تقدم بيان لمقام الفعل مع الاداة وهذا بيان لمقام الاداة مع الفعل وقوله مع الماضى مقام هو اظهار غلبة (١٣٠) وقوعه وأما مقام الشرط مع المضارع فهو اظهار الاستمرار التجددى (قوله وعلى هذا القياس) مبتدأ وخبر أو القياس مفعول لمحذوف أى وأجر القياس على هذا بحيث تقول للفعل مع هل الاستفهامية مقام ليس له مع غيرها من أدوات الاستفهام وللمسند اليه مع المسند الفعلى كزيد قام أبوه مقام ليس له مع المسند الاسمى كزيد أبوه قائم لان مقامه حينئذ افادة الثبوت ومقامه مع الاوّل افادة التجدد وكذلك المسند اليه له مقام مع المسند اذا كان جملة فعلية أو اسمية أو شرطية أو ظرفية ليس مع المسند اذا كان مفردا وله أيضا مع المسند السببى نحو زيد قام أبوه مقام غير المقام الذى له مع المسند الفعلى نحو زيد قام فان قلت كيف هذا القياس مع مطابقته أنه قد قيد بالمشاركة فى أصل المعنى ولا مشاركة بين المسند الفعلى والاسمى مثلا قلت انما قيد بالمشاركة لغرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ما سواها منها وذلك لانه يفهم من ذلك القيد بالطريق الاولى أنه ليس للكلمة هذا المقام مع ما لم تشاركه تلك المصاحبة فى أصل المعنى أفاده العلامة السمرقندى والقرمى فى حاشيتيهما على المطوّل بقى شئ آخر وهو أن قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبتها مقام صادق بما ذكره الشارح من الصورتين وبما ذكرناه بالقياس عليهما اذا المراد بالمصاحبة الكلمة الحقيقية أو ما فى حكمها كالجملة وحينئذ فيرد عليه أن قوله ولكل كلمة مع صاحبتها الخ قد علم من قوله سابقا فقام كل من التنكير الخ وذلك لافادته أن للكلمة المصاحبة للتنكير مقاما يباين مقامها اذا كانت مصاحبة للتعريف وكذا الباقى وحينئذ فما الفائدة فى التكرار وحاصل الجواب أن ما تقدم بيان لما يفيد المزايا والخواص لا بمجرد الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرار (قوله وارتفاع شأن الكلام) أى حاله وهو عطف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل والغرض منهما بيان تعدد مراتب البلاغة وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاها وأسفلها وقوله فى الحسن أى بالنظر لحسنه الذاتى وقوله والقبول أى بالنظر للسامع من البلغاء وهو عطف لازم على ملزوم واحترز بقوله فى الحسن عن ارتفاعه فى غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه بكثرة التأثير وقلته

فى أصل المعنى مثلا الفعل الذى قصد اقترانه بالشرط فله مع إن مقام ليس له مع اذا وكذا الكل من أدوات الشرط مع الماضى مقام ليس له مع المضارع وعلى هذا القياس (وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول

هى من جنس الصاحبة الاولى مثلا الفعل مع ان من أدوات الشروط التى هى فى الأصل للشك فى مدخلها له مقام معها يباين مقامه مع اذا التى الاصل فيها الجزم بوقوع الشرط وكذا أداة الشرط التى هى ان مثلا لها مقام مع الماضى يباين مقامها مع المضارع وكذا المسند اليه له مع المسند الفعلى مقام يباين مقامه مع المسند الاسمى وهكذا كل كلمة مع غيرها لها مقام معها لا يكون لها مع غيرها مما يشاركه تلك فى أصل المعنى ثم أشار الى ما يعرف به اتحاد مقتضى الحال والاعتبار المناسب وان من عبر بأحدهما فلا يريد غير معنى الآخر كما قد يتوهم بقوله (وارتفاع شأن الكلام) الفصيح لان غير الفصيح لا رفعة له ولا حسن (فى الحسن) الذاتى وهو الحاصل بالبلاغة اذ لا عبرة بحسن المحسنات البديعية الذى هو العرض بدون الذاتى (والقبول) عند البلغاء

وان قصر وحسن التأليف وان طال والظاهر ان أكثر هذه العبارات انما قصدوا بها ذكر أوصاف للبلاغة ولم يقصدوا حقيقة الحد ولا الرسم وانما أفرد قوله ومقام وما بعده لزيادة الاعتناء بذكر ذلك لكونه أهم من غيره والكلام فيه أكثر ومثال مقام التنكير والتعريف قوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ومثال مقامى الاطلاق والتقييد والله يدعو الى دار السلام ويهدى من يشاء لعموم الدعوة وخصوص الهداية على بحث فيه يذكر فى غير هذا الموضع والتقديم لا فيها غول (قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول

بمطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقته للاعتبار المناسب والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذى اعتبره المتكلم مناسبا بحسب السليقة أو بحسب تتبع خواص تراكيب البلغاء يقال اعتبرت الشئ اذا نظرت اليه وراعيت حاله وأراد بالكلام الكلام الفصيح وبالحسن الحسن الذاتى

وقوله (بمطابقته) أى الكلام الفصيح هو خبر ارتفاع (للاعتبار) أى للامر المعتبر (المناسب) للمقام الذى هو الحال يقال اعتبرت الشئ راعيته ونظرت لحاله مهتما به لا ملغيا له (وانحطاطه) أى انحطاط شأنه (بعدمها) أى بعدم مطابقة الكلام للاعتبار المناسب واعتبار المناسبة يوجد بحقيقته ويحصل كما ينبغى من البليغ بالسليقة أى الطبيعة العربية أو بالممارسة لتراكيب البلغاء والتتبع لخواصها ويؤكد ذلك ممارسة هذا الفن واضافة الارتفاع وهو مصدر الى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد الحصر كقولك ضربى

بمطابقته للاعتبار المناسب) يعنى كما اذا كان المقام يستدعى تأكيدا أو تأكيدين أو أكثر

(قوله بمطابقته للاعتبار المناسب) أى باشتماله على الامر المعتبر المناسب لحال المخاطب فكلما كان الاشتمال أتم وكان المشتمل عليه أليق بحال المخاطب كان الكلام فى مراتب الحسن فى نفسه والقبول عند البلغاء أرفع وأعلى وكلما كان أنقص كان أشد انحطاطا وأدنى درجة وأقل حسنا وقبولا فالقبول عند البلغاء بقدر المطابقة للاعتبار المناسب والانحطاط بقدر عدم المطابقة فالطرف الاسفل من البلاغة ارتفاعه على الكلام الذى تحته وهو الملتحق بأصوات الحيوانات وحصول أصل الحسن له بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه والتحاقه بالاصوات بعدم ذلك القدر (قوله والمراد بالاعتبار الخ) أشار بذلك الى أن المصنف أطلق المصدر وأراد اسم المفعول واختار هذه العبارة للتنبيه على أن الاعتبار لازم لذلك الامر المناسب صار الامر المناسب كأنه نفس الاعتبار والمراد بالامر المعتبر الخصوصيات كالتأكيد مثلا وعليه فمعنى المطابقة الاشتمال وقوله اعتبره المتكلم مناسبا أى لحال المخاطب (قوله بحسب السليقة) أى الطبيعة وهذا اذا كان المتكلم من العرب العرباء وهو متعلق باعتبره (قوله أو بحسب تتبع خواص تراكيب البلغاء) أى اذا كان المتكلم من غيرهم سواء كان التتبع بواسطة أو بغير واسطة فالاول كالاخذ من القواعد المدوّنة فان تلك القواعد مأخوذة من التتبع والاخذ منها أخذ بواسطة والثانى كتتبعها حال كونها غير مدوّنة (قوله يقال اعتبرت الخ) هذا دليل من اللغة لقوله والمراد بالاعتبار الخ وقوله اعتبرت الشئ أى كالتأكيد وقوله اذا نظرت اليه أى بأن أتيت به فى الكلام (قوله وراعيت حاله) أى الامر الداعى اليه وهو الانكار مثلا وعطف هذا على ما قبله من عطف السبب على المسبب لان مراعاة الحال كالانكار سبب للاتيان بالتأكيد مثلا (قوله وأراد الخ) هذا جواب عما أورد على كل من المقدمتين فى قول المصنف وارتفاع الخ وحاصل (١٣١) ما أورد على الاولى أن ارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول انما هو بكمال المطابقة وزيادتها لا بأصل المطابقة كما هو ظاهره لان الحاصل بأصل المطابقة انما هو الحسن لا الارتفاع فيه وحاصل ما أورد على الثانية أن الانحطاط فى الحسن يكون بعدم كمال المطابقة لا بعدمها من أصلها كما هو ظاهره ولان الانحطاط فى الحسن يقتضى ثبوت أصل الحسن وهو انما يكون بالمطابقة واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا يتم قوله والانحطاط فى الحسن بعدم المطابقة وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بالكلام فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ الكلام الفصيح فأصل الحسن ثبت له بالفصاحة فارتفاع ذلك الحسن يكون بالمطابقة وانحطاطه بعدمها لكن هذا الجواب لا يوافق كلام المصنف الآتى من أن الكلام الغير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق بأصوات الحيوانات الا أن يقال التحاقه بها من حيث عدم مراعاة الخواص وهذا لا ينافى بقاء حسنه من حيث الفصاحة ويمكن أن يراد بالكلام فى كلام المصنف الكلام البليغ وتجعل الاضافة فى المطابقة للجنس ولا شك أن ارتفاع الكلام البليغ فى الحسن بجنس المطابقة الموجود فى النوع الكامل كما أن أصل الحسن الموجود فى الفرد الناقص بذلك الجنس الموجود فى النوع الغير الكامل وكذلك اضافة عدم للجنس والمعنى والانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة ويمكن الجواب أيضا بأن الاضافة للكمال أى ارتفاع الكلام البليغ بالمطابقة الكاملة وانحطاطه بعدم تلك المطابقة الكاملة (قوله وبالحسن الحسن الذاتى) جواب عما يقال ان قوله وارتفاع شأن الكلام فى الحسن بمطابقته الخ لا يتم لان ارتفاع شأنه فى الحسن انما هو باشتماله على المحسنات البديعية لا بالمطابقة المذكورة وحاصل الجواب أن المراد بالحسن الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ولا شك أن ارتفاعه انما هو بالمطابقة المذكورة لا الحسن العرضى الذى يحصل بالمحسنات البديعية * واعلم أن المحسنات البديعية انما يكون تحسينها عرضيا اذا اعتبرت من حيث انها محسنة وهى من هذه الجهة يبحث عنها فى علم البديع وأما اذا اعتبرت من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال لكون الحال اقتضاها كانت موجبة للحسن الذاتى ومن هذه الجهة يبحث عنها فى علم المعانى ولهذا ذكر المصنف فيه الالتفات الذى هو من المحسنات البديعية

فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهـذا أعنى تطبيق الكلام على مقتضى الحال هو الذى يسميه الشيخ عبد القاهر بالنظم حيث يقول النظم تأخى معانى النحو فيما بين الكلم على حسب الاغراض التى يصاغ لها الكلام

(قوله الداخل فى البلاغة) أى فى بابها فيشمل الحسن الناشئ من الفصاحة والناشئ من البلاغة فلا ينافى قوله الداخل فى البلاغة ثبوت أصل الحسن للذات بالفصاحة كما يفيده جواب الشارح عن الاعتراض على مقدمتى المصنف كما مر (قوله هو الاعتبار المناسب) هو ضمير فصل مفيد للحصر أى هو الاعتبار المناسب لا غير وقوله الاعتبار المناسب للحال والمقام أى كالتأكيد والتنكير والاطلاق والذكر والحذف الخ أو الكلام الكلى المكيف بما ذكر فى الذهن بناء على ما مر للشارح من التقريرين والاول هو صريح كلام المفتاح (قوله يعنى الخ) فى هذه العناية اشارة لشيئين * الاول منهما أن الفاء للتفريع على ما سبق فى قوله وارتفاع الخ وعلى مقدمة معلومة فيما بينهم وليست معلومة من كلام المصنف فحذفها للعلم بها وانما لم يجعلها للتعليل بحيث يكون ما بعدها علة لما قبلها لامرين الاول أن مجيئها للتفريع أكثر من مجيئها للتعليل الامر الثانى أن المناسب حينئذ قلب العبارة بأن يقول فالاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فيجعل الاعتبار المناسب هو المحكوم عليه ومقتضى الحال هو المحكوم به لان الاعتبار المناسب هو المحدث عنه ولأجل أن تكون هذه العلة ردا لما ورد على المقدمة الاولى أعنى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ من أنه مخالف لما ذكره القوم من أن الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال * الشئ الثانى أن قوله فمقتضى الحال نتيجة لقياس من الشكل الثالث مركب من مقدمتين صغراهما معلومة من كلام القوم تركها المصنف للعلم بها وكبراهما مذكورة فى كلامه وتقريره أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج المطابقة لمقتضى الحال هى المطابقة للاعتبار المناسب كذا قيل لكن هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو عين الاعتبار المناسب والذى ينبغى أن يجعل كلام الشارح اشارة الى قياس من الشكل الاول أشير الى صغراه بالمقدمة المعلومة لانها عينها والى كبراه بما قاله المصنف لأنه عينها وتطمه مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته الكلام وكل شئ يرتفع بمطابقته الكلام اعتبار مناسب للحال ينتج مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب ومعلوم وفائدة هذا التفريع التنبيه على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه الذى يمتنع أن يتخلف عنه كما يقتضيه لفظ مقتضى وانما أطلق عليه لفظ المقتضى للتنبيه على أن المناسب للمقام فى نظر البلغاء كالمقتضى الذى يمتنع انفكاكه (قوله على ما تفيده) أى بناء على ما تفيده وهذا جواب عما يقال الحصر المذكور غير معلوم من كلام المصنف بل المعلوم منه أن الارتفاع يحصل بالمطابقة وأما حصوله بغيرها وعدم حصوله فهو مسكوت عنه وحاصل الجواب أنا لا نسلم أنه غير معلوم من كلامه بل هو معلوم منه من اضافة المصدر وهو ارتفاع لما بعده وذلك لانه مفرد مضاف لمعرفة فيعم والعموم فى هذا المقام يستلزم الحصر لان المعنى كل ارتفاع فهو بالمطابقة واذا كان كل ارتفاع حاصلا بالمطابقة فلا يمكن ارتفاع بدونها اذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها ثم اعلم أن افادة العموم للحصر هنا لا تظهر الا اذا كانت الباء فى قوله وارتفاع شأن الكلام بمطابقته للسببية القريبة بان يكون مدخولها سببا تاما ليس معه سبب آخر لان السبب القريب لا يتعدد وأما لو كانت لمطلق السببية بان يكون هناك سبب آخر فان كان الحصر حقيقيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب لا بغيره أصلا فاستلزام العموم للحصر باطل لان الفرض أن الباء لمطلق السببية المقتضى لوجود سبب آخر وان كان

الداخل فى البلاغة دون العرضى الخارج لحصوله بالمحسنات البديعية (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) للحال والمقام يعنى اذا علم أن ليس ارتفاع شأن الكلام الفصيح فى الحسن الذاتى الا بمطابقته للاعتبار المناسب على ما تفيده اضافة المصدر

زيدا فى الدار فيفيد هذا الكلام أن لا ارتفاع لشأن الكلام فى الحسن الذاتى الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم انه لا يرتفع الا بالبلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال فلما انحصر الارتفاع فى مطابقة الاعتبار وقد حصر فى مطابقة المقتضى لزم اتحادهما أو تساويهما اذ لو تباينا لم يصح أحد الحصرين اذ لو قيل لا يكرم زيد الا عمرو ولا يكرمه الا خالد بطل الحصران معا وكذا ان كان بينهما عموم مما يبطل أحدهما اذ لو قيل مثلا لا يحصل التنفس الا بالانسانية ولا يحصل الا بمطلق الحيوانية بطل الحصر الاول لصحة حصول التنفس على مقتضى الحصر الثانى العام بحيوانية لا انسانية معها والحصران فى الارتفاع صدقا معا فوجب كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدين أو متساويين بحيث يصدق أحدهما على الآخر والا بطل أحد الحصرين وهذا معنى قوله (فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب) أى فلا يتوهم أنهما شيآن وهو ظاهر وقد تبين بما ذكر من كون ارتفاع الكلام بدلالته على الاعتبار المناسب ان البلاغة يوصف بها اللفظ باعتبار المعنى فأشار الى ترتيب ذلك على ما تقدم لدفع ما يتوهم من التناقض فى كلام صاحب دلائل الاعجاز لانه تارة يصف بالبلاغة اللفظ وتارة يصف

الحصر اضافيا بمعنى أن الارتفاع يحصل بهذا السبب الذى هو المطابقة لا بعدمه أى عند انتفائه فلا ينافى (١) أنها تحصل بسبب آخر صح استلزام العموم للحصر ولكن لا يستلزم الاتحاد ولا المساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب بل يصح الحصران مع التباين بين السببين من غير تناقض (قوله ومعلوم) أى من كلامهم من خارج وهذه صغرى القياس التى حذفها المصنف للعلم بها وقوله فقد علم جواب اذا أى فقد علم من هاتين المقدمتين المعلومة من كلامهم وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال والتى ذكرها المصنف وهى ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب فالتفريع عليهما وهذا التفريع هو عين نتيجة القياس كما تقدم ثم ان قول الشارح فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد يحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق وفى المفهوم ففهوم كل منهما الخصوصيات أو الكلام الكلى المكيف فى الذهن بالخصوصيات وحينئذ فيكونان مترادفين كالانسان والبشر ويحتمل أن المراد اتحادهما فى الماصدق فقط وحينئذ فيكونان متساويين كالانسان والكاتب وعلى كل من الاحتمالين يصدق الحصران نظير قولك لا ناطق الا الانسان ولا ناطق الا البشر فالحصران صحيحان لوجود الترادف بين الانسان والبشر وكذلك اذا قلت لا ناطق الا الانسان ولا ناطق الا الكاتب فالحصران صحيحان لوجود التساوى بين الانسان والكاتب فالحاصل أن صدق المقدمتين يحصل باحد الامرين اتحاد الاعتبار المناسب ومقتضى الحال أو تساويهما فحمل الاتحاد على تعين واحد ليس بلازم (قوله والا الماصدق الخ) فى قوة قوله والا الماصدق الحصران أى والا بان لم يكن بينهما اتحاد بل كان بينهما تباين كلى كالانسان والفرس أو تباين جزئى وهو العموم والخصوص الوجهى كالانسان والابيض أو عموم وخصوص مطلق كالانسان والحيوان لما صدق الحصران أى قولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال وقولنا لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب بل لا بد من كذب أحدهما على تقدير العموم والخصوص المطلق لانه يكون الحصر فى الاخص فاسدا والحصر فى الاعم صادقا بيان ذلك أن كل حصر يحتوى على جزأين ايجابى وسلبى والاول ينحل الى قضية موجبة والثانى لقضية سالبة والجزء الايجابى فى كل حصر مقرر عند القوم لانه المعتبر أولا فى الحكم والمنظور له ابتداء والمعرض للابطال هو الجزء السلبى فاذا كان بين الحصرين عموم وخصوص مطلق كان الجزء الايجابى للحصر فى الاعم (١٣٣) منافيا للجزء السلبى للحصر فى الاخص والجزء الايجابى للحصر فى الاخص لا ينافى الجزء السلبى للحصر فى الاعم حتى يتطرق للحصر فى الاعم البطلان فلذلك

ومعلوم أنه انما يرتفع بالبلاغة التى هى عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد والا الماصدق أنه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال فليتأمل

كان الباطل الحصر فى الاخص على تقدير أن يكون بين الحصرين العموم والخصوص المطلق يوضح ذلك قولك لا يباع الا الحيوان فهذه قضية كلية عامة ولا يباع الا الانسان فهو فى قوة كل فرد فرد من أفراد الانسان يباع ولا يباع غيره ولا شك أن هذه السالبة أعنى لا يباع غيره تكذبها القضية الكلية العامة القائلة كل فرد من أفراد الحيوان يباع لافادتها بيع غير الانسان من الحيوان كالفرس والموجبة المذكورة معلومة الصدق فما خالفها يكون كاذبا وما استلزم الكاذب من حصر الاخص فهو كاذب ويكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين كلى لان القضية الموجبة المأخوذة من أحدهما تناقض السالبة المأخوذة من الآخر مثلا اذا قلت لا يباع الا الحمار هذا فى قوة كل فرد فرد من أفراد الحمار يباع ولا يباع الفرس ولا غيره واذا قلت لا يباع الا الفرس فهو فى قوة كل فرد من أفراد الفرس يباع ولا يباع الحمار ولا غيره فالموجبة من كل تنافى السالبة من الاخرى وما نافى الصادق كاذب فما تضمنه واستلزمه من الحصر كاذب وكذا يكذب الحصران معا اذا كان بينهما تباين جزئى فان الاخص ينافى الاعم وكل منهما أخص من جهة فاذا قلت لا يباع الا الحيوان كان فى قوة كل فرد من أفراد الحيوان يباع ولا يباع فرد من غيره ولو كان أبيض واذا قلت لا يباع الا الابيض كان فى قوة كل فرد من أفراد الابيض يباع ولو غير حيوان ولا يباع غيره ولو حيوانا فسالبة الاول تنافى موجبة الثانى وكذلك العكس وما نافى الصادق كاذب فكذلك ما استلزمه من الحصر أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لما صدق الحصران) أى لكن التالى باطل لان الفرض صدقهما فبطل المقدم وهو عدم ثبوت اتحادهما فثبت نقيضه وهو ثبوت اتحادهما وهو المطلوب وفى كلام الشارح تسمح حيث أدخل اللام فى جواب ان وهى انما تدخل على جواب لو فكأنه أعطى ان حكم لو لانها أختها فى التعليق وقد وقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل لامكان أن يقال ان قوله والا الماصدق الحصران فيه نظر بل قد يصدق الحصران مع عدم اتحادهما كما لو كان بينهما عموم وخصوص مطلق لان الحصر فى العام لا يستلزم ثبوت الحكم لجميع الافراد بل غاية ما يفيد أن هذا الحكم لا يخرج عن هذا العام وعدم خروج الحكم عن العام لا يقتضى عموم الحكم لجميع الافراد مثلا اذا قيل لا يباع الا الحيوان فيمكن أن يراد بالحيوان الجنس المتحقق فى الانسان ولا يراد كل فرد من أفراد الحيوان وحينئذ فلا يكون هذا

(١) أنها تحصل كذا فى الاصل والمناسب أنه يحصل أى الارتفاع المحدث عنه فتأمل كتبه مصححه

منافيا لقولنا لا يباع الا الانسان وكذلك لو كان بينهما تباين جزئى قد يصدق الحصران لانه لا يلزم عموم الحكم لجميع الافراد فى الحصر فيجوز أن يتحقق الحصران فى فرد هو محل الاجتماع بان يراد من الحيوان فى قولنا لا يباع الا الحيوان انسان أبيض و يراد بالابيض فى قولنا لا يباع الا الابيض انسان أبيض وليس بلازم أن يراد بالحيوان و بالابيض جميع أفرادهما وقد يجاب بأن الملحوظ فى الحصرين وهما لا ارتفاع لشأن الكلام الا بالمطابقة لمقتضى الحال ولا ارتفاع له الا بمطابقته للاعتبار المناسب ثبوت الحكم لكل فرد وأن المعنى كل فرد من أفراد الارتفاع لا يكون الا بالمطابقة المذكورة لا أن الملحوظ عدم خروج الحكم عن العام وحينئذ ان لم يتحد الحصران يبطل أحدهما أو كلاهما وانما كان الملحوظ فيهما ثبوت الحكم لكل فرد من أفراد العام لما علمت سابقا من أن اسم الجنس المفرد اذا أضيف لمعرفة ولم تقم قرينة على تخصيصه ببعض ما يصدق عليه كان لاستغراق أفراد الجنس ولاشك أن كلا من الحصرين محتو على مصدرين الارتفاع والمطابقة مضافين فيكون المعنى أن كلا من الارتفاعين لا يحصل الا بكل من المطابقة للاعتبار والمقتضى (قوله فالبلاغة راجعة الخ) هذا تفريع على تعريف البلاغة السابق اى اذا علمت ما تقدم لك من التعريف ظهر لك أن البلاغة صفة راجعة للفظ لانها على ما علم من التعريف مطابقة الكلام لمقتضى الحال وظاهر أن المطابقة صفة المطابق فتكون المطابقة راجعة للكلام من رجوع الصفة للموصوف لكن رجوعها له ليس مع قطع النظر عن معناه بل رجوعها له باعتبار افادته المعنى الحاصل بسبب التركيب وهو المعنى الثانى الذى يعتبره البلغاء (١٣٤) و يقصدونه وهى الخصوصيات التى يقتضيها الحال الزائدة على أصل المراد لانه لو كانت البلاغة صفة راجعة له مع قطع النظر عن المعنى المقصود افادته الذى هو المعنى الثانى وهو مقتضى الحال لتصور معنى البلاغة بدون اعتبار مقتضى الحال وهو محال وغرض المصنف بهذا التفريع دفع ما يتوهم من التناقض فى كلام الشيخ عبد القاهر فى دلائل الاعجاز لانه تارة يصف اللفظ بالبلاغة وتارة يصف المعنى بها وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى وحاصل دفع التناقض أن وصفه بالتركيب
المعنى بها مراده المعنى الثانى باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته و وصفه اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفيها عن اللفظ مراده اللفظ المجرد عن المعنى والخصوصيات ونفيها عن المعنى مراده المعنى الاول للفظ الذى هو مجرد ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وحينئذ فلا تناقض فى كلام الشيخ (قوله يعنى أنه يقال الخ) حمل الشارح كونها صفة للفظ على معنى كونها محمولة عليه حمل اشتقاق ولم يحمله على معنى كونها قائمة به لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمطابقة قائمة بالمطابق لان الحمل على ذلك المعنى لا يناسب قول المصنف باعتبار الخ لانه لا حاجة مع قولنا ان المطابقة لمقتضى الحال معنى قائم بالكلام الى كون قيامه به باعتبار ما ذكر فتأمل (قوله لا من حيث انه لفظ) أى ولا من حيث افادته المعنى الاول الذى هو مجرد النسبة بين الطرفين على أى وجه كان فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ وحينئذ فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلاغة بل انما يوصف بها باعتبار افادته المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام و يتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام لها كالتأكيد بالنسبة للانكار وكالايجاز بالنسبة للضجر والاطناب بالنسبة للمحبوبية وكاطلاق الحكم بالنسبة لخلو الذهن وغير ذلك من الاعتبارات الزائدة على أصل المراد (قوله وصوت) عطف عام على خاص فاللفظ أخص لانه صوت معتمد على مخرج (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء للسببية وقوله افادته المعنى أى المعنى الثانى (قوله أى الغرض المصوغ له الكلام) أى الغرض الذى صيغ الكلام أى ذكر لاجل افادته وهو الخصوصيات التى يقتضيها الحال وهذا تفسير للمعنى الثانى وانما سمى ذلك الغرض معنى ثانيا لان البلغاء ينظرون اليه و يعنونه و يقصدونه ثانيا بعد المعنى المراد

(فالبلاغة) صفة (راجعة الى اللفظ) يعنى انه يقال كلام بليغ لكن لا من حيث انه لفظ وصوت بل (باعتبار افادته المعنى) أى الغرض المصوغ له الكلام

به المعنى وتارة ينفيها عن اللفظ وتارة ينفيها عن المعنى فقال (فالبلاغة راجعة الى اللفظ) فيصح وصفه بها فيقال هذا اللفظ بليغ ولكن وصفه لا باعتبار كونه لفظا ومجرد صوت ولا باعتبار انه دل على المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والاعجمى والبدوى والقروى فلا يوصف اللفظ من أجل الدلالة عليه بالبلاغة وانما يوصف بها (باعتبار افادته) أى اللفظ (المعنى) الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام و يتعلق بها الغرض لاقتضائها المقام كالتأكيد بالنسبة للانكار وكالايجاز فى الضجر وكالاطناب

ص (فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى

(قوله بالتركيب) بيان للواقع لا للاحتراز عن شئ لاستحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب (قوله متعلق بافادته) أى باعتبار افادته بالتركيب المعنى الثانى (قوله وذلك) أى و بيان ذلك أى كون البلاغة صفة راجعة للفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب فقوله لان البلاغة علة راجعة للفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار المعنى (قوله عبارة عن مطابقة الكلام) أى فقد أضيفت المطابقة التى هى البلاغة الى الكلام الذى هو اللفظ فثبت أنها راجعة للفظ (قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة الخ) اما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلأنه لا يسلب شئ عن شئ الا اذا كان الشئ المسلوب عنه يصح أن يتصف به المسلوب اذ لا يقال فى الحائط انها لا تبصر فظهر أن الكلام لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار المعانى (قوله وعدمها) أى وأن عدمها فهو عطف على اعتبار والضمير راجع لاعتبار المطابقة وحينئذ فكان الظاهر أن يقول وعدمه بتذكير الضمير الا أن يقال انها اكتسب التأنيث من المضاف اليه مع صحة حذفه ويصح أن يكون عطفا على المطابقة فالتأنيث حينئذ ظاهر (قوله باعتبار (١٣٥) المعانى) أى الثانوية وعطف الاغراض على ماقبله مرادف والمراد بالاغراض التى يصاغ الكلام لها مقتضيات الاحوال وهى الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله باعتبار المعانى أى وجودا وعدما اليطابق قوله اعتبار المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أى عن اعتبار افادة المعانى وليس المراد الغير المركبة لان المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا مفردا كان أو مركبا وقوله المجردة أى عن اعتبار المعنى الثانى الزائد على أصل المراد وهذا لا ينافى دلالتها على المعانى الاوّلية وحاصل كلامه أن الكلام من حيث انه ألفاظ مفردة أى مجردة عن افادة المعنى الثانوى الحاصل عند التركيب لا يتصف بكونه مطابقا لمقتضى الحال ولا بعدم المطابقة وأما من حيث اعتبار افادته لذلك المعنى فيتصف بكونه مطابقا أو غير مطابق فقول الشارح وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها أى وظاهر أن اعتبار المطابقة وأن اعتبار عدم المطابقة انما يكون الخ أى فان اعتبرناه والتفتنا له من حيث افادته للمعانى والخصوصيات صح وصفه بكونه مطابقا أو غير مطابق وقوله لا باعتبار الخ أى وأما اذا نظرنا اليه من حيث كونه ألفاظا ولم نلتفت له من حيث افادته للخصوصيات فلا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها ان قلت يلزم حينئذ ارتفاع النقيضين أعنى ارتفاع المطابقة وعدمها وهو محال قلت المراد أنه لا يوصف بالمطابقة ولا بعدمها عما من شأنه ذلك وليس المراد بعدم المطابقة مطلقا ثم اعلم أن ماذكرناه من أن المعنى الاوّل هو ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه وأن المعنى الثانى الذى يكون الكلام باعتباره بليغا ويصاغ لاجله هو مقتضى الحال أعنى الخصوصيات والمزايا هو ما أفاده ابن قاسم وابن يعقوب والشيخ يس وكذلك هو فى تجريد شيخنا الحفنى وقرره أستاذنا العدوى والذى ذكره عبد الحكيم و بعض حواشى المطوّل أن المعنى الاوّل هو ما يفهم من اللفظ بحسب التركيب وهو أصل المعنى مع الخصوصيات من تعريف وتنكير وتقديم وتأخير وحذف واضمار والمعنى الثانى الاغراض التى يقصدها المتكلم و يصوغ الكلام لاجل افادتها وهى أحوال المخاطب التى يورد المتكلم الخصوصيات لاجلها من اشارة لمعهود وتعظيم وتحقير وضجر ومحبوبية وانكار وشك وغير ذلك هذا بالنسبة لعلم المعانى وأما بالنسبة لعلم البيان فالمعانى الاول هى

(بالتركيب) متعلق بافادته وذلك لان البلاغة كما مر عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها انما يكون باعتبار المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام لا باعتبار الالفاظ المفردة والكلم المجردة

فى المحبوبية وغير ذلك من الاعتبارات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد وقوله (بالتركيب) تصوير لا لاخراج شئ ضرورة استحالة افادة معنى يحسن السكوت عليه بدون التركيب الذى هو المراد هنا وهو متعلق بافادة ونبه به على ان البلاغة لما كانت هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال الذى هو خصوصية زائدة على أصل المراد تعين ان وجودها فرع وجود التركيب المفيد فان وجود الاخص وهو الاعتبار الزائد على أصل المراد فرع وجود الاعم الذى هو أصل المراد وأصل المراد لا يكون الا بالتركيب المفيد فكذا الزائد عليه فالكلمات المفردة والالفاظ المجردة عن المعنى الزائد لا توصف بالبلاغة فقول الشيخ عبد القاهر ان البلاغة ترجع الى المعنى لا الى اللفظ يعنى الى المعنى الثانى الخاص لا الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الاوّل المطروح فى الطريق وقوله ترجع الى اللفظ يعنى باعتبار افادته المعنى الخاص فلا تناقض فى كلامه

بالتركيب) ش قد اختلف الناس فى البلاغة والفصاحة من صفات اللفظ أو المعنى وهل هما مترادفان أولا على ما سبق قال حازم نقلا عن أفلاطون الفصاحة لا تكون الا لموجود والبلاغة تكون لموجود ومفروض ونقل فى الايضاح عن عبد القاهر كلاما فى ذلك مختلف الظاهر وان حاصل مجموع كلامه ان الفصاحة ليست من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وميل الامام فخر الدين الى أن الفصاحة راجعة الى الالفاظ والمعانى واستدل عليه بما يطول ذكره قال الشيخ تقى الدين

المدلولات المطابقية مع رعاية مقتضى الحال والمعانى الثوانى هى المعانى المجازية أو الكنائية وذكروا أن دلالة اللفظ على المعنى الاول قد تكون وضعية وقد تكون عقلية ودلالته على المعنى الثانى عقلية قطعا وذلك لان اللفظ دال على المقتضيات والخصوصيات وهى آثار للاغراض والآثار تدل على المؤثر دلالة عقلية ولو بالعرف والعادة فالدال على المعنى الثانى هو اللفظ لكن بتوسط دلالة المعنى الاول وهذا هو المأخوذ من كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز كما بسطه فى المطول ويمكن أن يقرر كلام شارحنا بذلك فيقال قوله بل باعتبار افادته المعنى أى الثانوى وقوله أى الغرض المصوغ له الكلام أى وهى أحوال المخاطب من اشارة لمعهود وتعظيم وانكار وشك وقوله بعد انما يكون باعتبار المعانى والاغراض مراده بالمعانى الخصوصيات ومراده بالاغراض الاحوال وقوله انما يكون الخ أى لانه بتسبب عن الاحوال الخصوصيات المتوقف عليها المطابقة وقوله بعد ذلك المفردة والمجردة أى عن افادة المعنى الثانى وهى الاغراض السابقة الحاصلة عند التركيب (قوله نصب) أى هو (١٣٦) منصوب أو ذونصب أو يقرأ فعلا مبنيا للمفعول (قوله على الظرفية) أى لاجل الظرفية أى لاجل كونه ظرفا والمراد زمانيا (قوله لانه) أى هنا من صفة الاحيان أى الازمان وكما أن اسم الزمن ينصب على الظرفية فكذا صفته ثم لا يخفى عليك أنه ليس المراد أن موصوفه الاحيان مقدرا أى أحيانا كثيرا لان التأنيث حينئذ واجب بل المراد أنه كان فى الاصل صفة للاحيان ثم أقيم مقامها بعد حذفها وصار بمعناها ونصب نصبها فمعنى وكثيرا وأحيانا كثيرة وكان الظاهر أن يقول لانه من صفة الحين وعلى هذا فيكون الحين الموصوف مقدرا وتذكير الوصف حينئذ ظاهر والمعنى

(وكثيرا ما) نصب على الظرفية لانه من صفة الاحيان وما لتأكيد معنى الكثرة والعامل فيه قوله (يسمى ذلك) الوصف المذكور

ثم أشار الى أن اطلاق لفظ الفصاحة على معنى البلاغة واقع فى ألسنة أهل الفن كثيرا ومن ذلك قولهم ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى مراتب الفصاحة ويعنون بالفصاحة هذا المعنى فقال (وكثيرا ما يسمى ذلك) المعنى الذى هو مطابقة الكلام لمقتضى الحال

القشيرى ان خصت الفصاحة بالالفاظ وردت أسئلة الامام فخر الدين أولا لزم تسمية المعنى فصيحا وهو غير مألوف والذى أراه أن الفصيح لفظ حسن مألوف له معنى حسن صحيح وبهذا القيد تندفع أسئلة الامام والناس فى ذلك كلام يطول ذكره (قلت) وأنت اذا تأملت عبارة المصنف فى حدود الفصاحة علمت أن فصاحة المفرد كلها لفظية لا تعلق لها بالمعنى البتة والغرابة لفظية فانها تتعلق بسماع اللفظ وفصاحة الكلام تنقسم الى معنوى وهو الخلوص من التعقيد والضعف. ولفظى وهو الخلوص من التنافر والتعقيد اللفظى وفصاحة المتكلم معنوية وما أحسن عبارة عبد اللطيف البغدادى حيث قال فى قوانين البلاغة البلاغة شئ يبتدئ من المعنى وينتهى الى اللفظ والفصاحة شئ يبتدئ من اللفظ وينتهى الى المعنى فان فيها جمعا بين ما افترق من كلام الناس وهى الحق ان شاء الله تعالى فان قلت اذا كانت الفصاحة أو البلاغة راجعة الى اللفظ فكلام الله تعالى ليس بلفظ وهو محتو على أعظمها قلت المراد اللفظ الدال على ذلك الكلام القديم النفسانى

ص (ولها

وزمنا كثيرا أى ويسمى ذلك الوصف فصاحة فى زمن كثير فهو مثل قوله تعالى قليلا ما تشكرون أى تشكرون فى زمن قليل ثم ان قوله لانه من صفة الخ ان أراد الاستدلال على مجرد صحة النصب على الظرفية فسلم وان أراد الاستدلال على وجوبه فممنوع لانه يمكن أن يكون كثيرا نصبا على المفعولية المطلقة أى وتسميته كثيرا ان قلت ان التسمية وضع الاسم على المسمى وهو شئ واحد لا تعدد فيه ولا تكثر وحينئذ فلا يصح وصفها بالكثرة أجيب بأنه على هذا الوجه يراد بالتسمية الاطلاق والاستعمال وهو يتعدد فصح الوصف بالكثرة ان قلت على هذا كان مقتضى الظاهر أن يقول كثيرة فالجواب أن صفة المصدر لا يجب تأنيثها التأنيثه لانه مؤول بأن والفعل أو ما والفعل والفعل لا يؤنث أو أن التسمية لما كانت بمعنى الاطلاق ذكر الصفة نظرا لذلك ولعل الشارح انما ترك التنبيه على ذلك الوجه لما ورد عليه مما علمت أو أن الانتصاب على الوصفية فى مثله معروف لا يحتاج الى تعرض فلهذا أشار الى وجه آخر من الاعراب (قوله لتأكيد معنى الكثرة) أى فهى زائدة للتأكيد (قوله والعامل فيه) أى فى الظرف (قوله ذلك الوصف المذكور) أى وهو المطابقة لمقتضى الحال

فصاحة أيضا وهو مراد الشيخ عبد القاهر بما يكرره فى دلائل الاعجاز من أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ كقوله فى أثناء فصل منه علمت أن الفصاحة والبلاغة وسائر ما يجرى فى طريقهما أوصاف راجعة الى المعانى والى ما يدل عليه بالالفاظ دون الالفاظ أنفسها وانما قلنا مراده ذلك لانه صرح فى مواضع من دلائل الاعجاز بأن فضيلة الكلام للفظه لا لمعناه منها أنه حكى قول من ذهب الى عكس ذلك فقال فأنت تراه لا يقدم شعرا حتى يكون قد أودع حكمة أو أدبا أو اشتمل على تشبيه غريب ومعنى نادر ثم قال والامر بالضد اذا جئنا الى الحقائق وما عليه المحصلون لانا لا نرى متقدما فى علم البلاغة مبرزا فى شأوها الا وهو ينكر هذا الرأى ثم نقل عن الجاحظ فى ذلك كلاما منه قوله والمعانى مطروحة فى الطريق يعرفها العجمى والعربى والقروى والبدوى وانما الشأن فى اقامة الوزن وتخير اللفظ وسهولة المخرج وصحة الطبع وكثرة الماء وجودة السبك ثم قال ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصياغة وأن سبيل المعنى الذى يعبر عنه سبيل الشئ الذى يقع التصوير فيه كالفضة والذهب يصاغ منهما خاتم أو سوار فكما أنه محال اذا أردت النظر فى صوغ الخاتم وجودة العمل ورداءته أن تنظر الى الفضة الحاملة لتلك الصورة أو الذهب الذى وقع فيه ذلك العمل كذلك محال اذا أردت أن تعرف مكان الفضل والمزية فى الكلام أن تنظر فى مجرد معناه وكما لو فضلنا خاتما على خاتم بأن تكون فضة هذا أجود أو فصه أنفس لم يكن ذلك تفضيلا له من حيث هو خاتم كذلك ينبغى اذا فضلنا بيتا على بيت من أجل معناه أن لا يكون ذلك تفضيلا له من حيث هو شعر وكلام هذا لفظه وهو صريح فى أن الكلام من حيث هو كلام لا يوصف بالفضيلة باعتبار شرف معناه ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فلا تكون راجعة الى المعنى وقد صرح فيما سبق بأنها راجعة الى المعنى دون اللفظ فالجمع بينهما بما أفدناه بحمل كلامه حيث نفى أنها من صفات اللفظ على نفى أنها من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب وحيث أثبت أنها من صفاته على أنها من صفاته باعتبار افادته المعنى عند التركيب ❁ وللبلاغة طرفان أعلى اليه تنتهى وهو حد الاعجاز

(فصاحة أيضا) كما يسمى بلاغة فحيث يقال ان اعجاز القرآن من جهة كونه فى أعلى طبقات الفصاحة يراد بها هذا المعنى (ولها) أى لبلاغة الكلام (طرفان أعلى وهو حد الاعجاز) وهو أن يرتقى الكلام فى بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر

(فصاحة أيضا) ونصب كثيرا اما على المفعولية المطلقة على أن يضمن يسمى معنى يطلق ذلك اطلاقا كثيرا واما على الظرفية أى زمانا كثيرا يسمى ذلك فصاحة وزيادة ما لتأكيد الكثرة ثم أشار الى تفاوت البلاغة باعتبار تمام المراعاة للخصائص المناسبة فى كل مقام وعدم تمامها وأنها فى ذلك ثلاث مراتب بقوله (ولها) أى ولبلاغة الكلام (طرفان) طرف (أعلى وهو حد الاعجاز) أى القدر الذى اذا روعى فى الكلام

ص (ولها طرفان أعلى وهو حد الاعجاز

(قوله هذا المعنى) أى المطابقة لمقتضى الحال ولا يرد على هذا أن بعض الآيات أعلى طبقات من بعض لان أعلى طبقات البلاغة أيضا متفاوت (قوله ولها طرفان) هذا اشارة الى أن البلاغة تتفاوت باعتبار مراعاة تمام الخصائص المناسبة فى كل مقام وعدم مراعاة تمامها وأن لها بهذا الاعتبار مراتب ثلاثة فقوله ولها طرفان أى مرتبتان احداهما فى غاية الكمال والاخرى فى غاية النقصان ويلزم من ذلك أن يكون هناك مرتبة متوسطة بينهما والحاصل أن البلاغة أمر كلى لها ثلاث مراتب مرتبة عليا ولها أفراد وسفلى وهى فرد واحد ووسطى ولها أفراد وتعبير المصنف بالطرفين لتشبيهها بشئ ممتد له طرفان استعارة بالكناية وقوله طرفان تخييل فعلم أنه ليس المراد حقيقة الطرفين والالزم أن لا يكون الانسان بليغا الا بالاتيان بالطرفين مع أن ذلك لا يمكن لما يلزم عليه من التناقض (قوله وهو حد الاعجاز) أى مرتبته واضافته للبيان ولا بد فى الكلام من تقدير مضاف أى وهو ذو الاعجاز لان الاعلى فرد من البلاغة التى هى المطابقة لا الاعجاز (قوله وهو) أى الاعجاز عند علماء البلاغة ارتقاء الكلام فى بلاغته الخ وانما قلنا عند علماء البلاغة لان الاعجاز عند غيرهم ارتفاع الكلام بالبلاغة أو غيرها الى أن يخرج عن طوق البشر (قوله أن يرتقى الكلام) أى يرتفع شأنه وقوله فى بلاغته أى بسبب بلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر أى طاقتهم وقدرتهم لا باخباره عن المغيبات ولا باسلوبه الغريب ولا بصرف العقول عن معارضته ويصح أن تكون فى باقية على حالها ويكون شبه ما راعى فى البلاغة من الخصوصيات بمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى فى تلك المدارج كان اعجازا على طريق المكنية والارتقاء تخييل والمعنى وهو أن يرتقى الكلام فى الخصوصيات التى تراعى فى بلاغته الى أن يخرج عن طاقة البشر وقدرتهم

وذكر البشر لانهم المشتهرون بالبلاغة والمتصدون للمعارضة والا فالمعجز مايكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملائكة (قوله ويعجزهم عن معارضته) أى يصيرهم عاجزين عن معارضته فالهمزة فى الاعجاز للتصيير وهو عطف لازم على ملزوم فان قيل ماذكرتموه من أن الكلام يرتقى ببلاغته الى أن يخرج عن طوق البشر ويعجزهم ممنوع اذ ليست البلاغة سوى المطابقة لمقتضى الحال مع الفصاحة والعلم الذى له مزيد اختصاص بالبلاغة أعنى المعانى والبيان متكفل بالاتيان بهذين الامرين على وجه التمام لان علم المعانى كافل للمطابقة وعلم البيان كافل للخلوص من التعقيد المعنوى وحينئذ فمن أتقن هذين العلمين وأحاط بهما لم لايجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية فيأتى بكلام هو فى الطرف الاعلى من البلاغة ولو بقدر أقصر سورة من القرآن فكيف يمكن ارتقاء الكلام الى أن يخرج عن طوق البشر بسبب بلاغته وأجيب بأن تكفل علم البلاغة بهذين الامرين ممنوع اذ لا يعرف بهذا العلم الا أن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما الاطلاع على كمية الاحوال أى معرفة عددها وكيفيتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الاعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه سلمنا أن علم البلاغة متكفل بالاطلاع المذكور فلا نسلم أن من أتقن علم البلاغة يحيط به لان الاحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب ممنوعة سلمنا الاحاطة به فلا نسلم أن من اتقن علم البلاغة وأحاط به يجوز أن يراعى هذين الامرين حق الرعاية اذ كثير من مهرة هذا الفن تراه لا يقدر على تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الاعلى كالقرآن (قوله عطف على قوله هو) أى من عطف المفردات (قوله مع مايقرب منه) جعل الواو بمعنى مع وهو حل معنى لا حل اعراب والا نافى كونها عاطفة وفى ايراد كلمة مع موقع الواو اشارة الى اعتبار العطف مقدما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بحد الاعجاز كليهما لا كل واحد منهما لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز فى نفسه لا بيان مايصدق عليه (قوله كلاهما حد الاعجاز) أتى بقوله كلاهما جوابا (١٣٨) عما يقال ان حد مفرد فلا يصح الاخبار به عن الاعلى ومايقرب منه

ويعجزهم عن معارضته (ومايقرب منه) عطف على قوله هو والضمير فى منه عائد الى أعلى يعنى أن الاعلى مع مايقرب منه كلاهما حدّ الاعجاز وهذا هو الموافق لما فى المفتاح

خرج عن طوق البشر ووقع به الاعجاز وسماه حدا أعلى لانه توهم ماراعى فى البلاغة كمدارج يرتقى فيها الكلام فاذا بلغ الحد الاعلى من تلك المدارج كان اعجازا وقوله (ومايقرب منه) يحتمل أن يكون

ومايقرب منه) ش ظاهره ان حد الاعجاز لا يتفاوت وليس كذلك بل هو لا نهاية له وماوقع فى كلام

وحاصل الجواب أن قوله حد الاعجاز خبر عن محذوف تقديره كلاهما والجملة خبر عن الاعلى ومايقرب منه (قوله وهذا) أى الاعراب هو الموافق لما فى المفتاح من أن البلاغة تتزايد الى أن تبلغ الى حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى ومايقرب منه أى من الطرف الاعلى فانه ومايقرب منه كلاهما حد الاعجاز لا هو وحده كذا فى شرحه وموافق أيضا لما فى نهاية الاعجاز للرازى من أن الطرف الاعلى ومايقرب منه هو المعجز ولايخفى أن بعض الآيات أعلى طبقة من البعض وان كان الجميع مشتركا فى امتناع معارضته ولاشك أن هذا تصريح بما ذكره الشارح من الاعراب الذى ألهمه بين النوم واليقظة كما فى المطول واعترض على هذا الاعراب من جهة اللفظ ومن جهة المعنى أما الاعتراض من جهة اللفظ فبأنه يلزم عليه توسط المعمول بين أجزاء عامله اذ الصحيح أن المبتدأ عامل فى خبره والمبتدأ هنا هو مجموع هو ومايقرب منه والخبر هو حد الاعجاز وقد تقدم هو وتأخر مايقرب منه وهو جزء أيضا وتوسط المعمول وهو حد الاعجاز ويلزم على هذا عند تحمل الخبر للضمير عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فى آن واحد وذلك محل نظر فالاقرب أن يجعل قوله ومايقرب منه مبتدأ والخبر محذوف أى كذلك أى هو الاعجاز والجملة عطف على الجملة قبلها وحذف الخبر بعد قيام القرينة عليه شائع ذائع وأجاب عن هذا الدنوشرى بأنه لامانع من تقديم المعمول على بعض عامله اذ هو أهون من تقديمه على عامله بأسره وسهل ذلك كون العامل كلمتين أو كلمات متفاصلة وأما عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر فهو أسهل من عوده على متأخر لاسيما وهذا الجزء المتأخر فى نية التقديم وأما الاعتراض من جهة المعنى فحاصله أنه على هذا الاعراب يفوت المقصود من تعريف الاعلى فان سوق الكلام يدل على أن مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان للطرف الاعلى كما أن قوله فى الطرف الاسفل وهو ما اذا غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى كلام الشارح يفوت هذا المقصود لانه انما يفيد أن حد الاعجاز هو الطرف الاعلى ومايقرب منه وأجيب بأن المراد بالطرف الاعلى الجزئى الاعلى حقيقة وهذا لا يحتاج لبيان لانه انتهاء الحقيقة والمقصود تعيين حد الاعجاز ومرتبته فى نفسه بخلاف الطرف الاسفل فانه يحتاج للبيان والحاصل أن المراد على اعراب الشارح بالاعلى الاعلى الحقيقى وبحد الاعجاز مرتبته والاضافة بيانية وأما على زعم بعضهم الآتى فالمراد بالاعلى النوع

الذى يحصل به الاعجاز وان كان تنظير الشارح فيـه مبنيا على أن المراد به فى كلام هـذا البعض الاعلى الحقيقى أى الفرد الذى لافرد فوقه وبحد الاعجاز نهايته والاضافة لامية (قوله وزعم بعضهم) هـذا عكس الاول لان الاول يفيد أن حد الاعجاز نوع له فردان الاعلى وما يقرب منه وهذا يفيد أن الطرف الاعلى نوع تحته فردان حد الاعجاز وما يقرب منه وهذا الزعم لبعض شراح الايضاح حيث قال ان قوله وما يقرب منه عطف على حدّ الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة فى أقصر سورة وبما يقرب منه البلاغة فى مقدار آية أو آيتين فكأنه قال ولها طرفان أعلى وهو البلاغة القرآنية أو المراد بحد الاعجاز كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله كالقرآن والقريب من حد الاعجاز أن لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجزهم مقدار أقصر سورة عن الاتيان بمثله (قوله لا يكون من الطرف الاعلى) أى الذى تنتهى اليه البلاغة وذلك لان ما يقرب من حد الاعجاز من المراتب العلية فقط ولا وجه لجعل تلك المراتب العلية من الطرف الاعلى الذى تنتهى اليه البلاغة لانه فرد جزئى على أنه حيث كان الطرف الاعلى أمرا واحدا شخصيا لا انقسام له فى جهة كما هو الاصل فى الطرف وذلك كالنقطة التى هى طرف الخط فانها لا انقسام لها فى جهة لو كان ما يقرب من حد الاعجاز من ذلك الاعلى لزم عليه انقسام ما لا يقبل القسمة والاخبار عن الواحد بمتعدد وكلاهما باطل فان قلت يعتبر الطرف الاعلى واحدا نوعيا من أنواع البلاغة متعدد الافراد ومن جملة أفراد ذلك النوع حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيصح أن يكون القريب من حد الاعجاز من الطرف الاعلى قلنا هذا لا يصح لامور * الامر الاول أنه لابد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار جميع الافراد أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار حينئذ والنوعية بغيره لم تتبين * الامر الثانى أن التعبير عن النوع انما يصح بجميع الافراد لا ببعضها وهذان الفردان أعنى حد الاعجاز وما يقرب منـه بعض أفراد النوع اذ الطرف الاعلى هو مرتبـة الاعجاز وحد منها نهايته والقريب من نهايته انما يتناول ما هو أقرب من غيره لتلك النهاية فلا يتناول مبدأ الاعجاز أى أول مرتبته ووسط تلك المرتبة مع شمول ذلك النوع الذى هو الاعلى لها لان المراد منـه طبيعة الاعجاز وهى تتناول جميع مراتبـه فيكون قد عـبر عن النوع ببعض أفراده مثلا اذا فرضنا أن الاعجاز مرتبة تحتها أفراد سـبعة فالمبدأ هو الاول والنهاية هو الآخر والوسط الخمسـة الباقية والقريب من النهاية الذى هو بعض أفراد الوسط لا يتناول جميعها وانما يتناول بعضها كالخامس والسادس فقوله أعلى هذا اشارة للنوع الذى هو طبيعـة الاعجاز وقوله حد الاعجاز اشارة للفرد الاعلى وقوله وما يقرب منه اشارة للفرد الخامس والسادس فقط فيكون قد عـبر عن النوع ببعض أفراده لا بجميعها وهذا لا يصح ورد هـذا العلامة اليعقوبى بقوله لك أن تقول ان نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه وحينئذ فيكون تعبيرا عن النوع بجميع أفراده فالاخبار صحيح كما يقال الانسان زنجى وغيره وما قاله ذلك العلامة مبنى على أن المراد بالحد فى كلام المصنف المرتبـة وأن الاضافة بيانية أى مرتبة هى الاعجاز كما مر فعلى هـذا ما يقرب منه ليس معجزا فيجعل الاعجاز بسائر مراتبه مع ما يقرب منه نفس ذلك النوع وأما ما قلناه من لزوم التعبـير عن الجنس ببعض أفراده فمبنى على أن الاضافة حقيقيـة وأن المراد بحـد الاعجاز نهايته أى المرتبة العليا من مراتبه لا المرتبة المتسعة الشاملة لعدة مراتب * الامر الثالث أن التعبير بالافراد عن النوع لا يصح هنا ولو سلمنا أن هنا تعبـيرا عن الجنس بجميع أفراده لان الطرفية من الاحكام الخاصة بالطبيعة التى هى الماهية لان الطرفيـة انما تثبت لطبيعة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرف وهى انما تثبت لطبيعتـه من حيث هى اذ عنـد ملاحظة الافراد يثبت التعدد لا الطرفيـة نظـير ذلك النوعية الخاصة بماهية الانسان فكما أنه لا يصح أن يقال النوع زيد وعمرو وغـيرهما من الافراد لا يصح أن يقال هنا الطرف الاعلى حد الاعجاز وما يقرب منه وهـذا بخـلاف الجسمية الثابتة للانسان فانها ليست من أحكام الطبيعة بل من أحكام أفراده فيصح حمل الافراد عليها فيقال الجسم زيد وعمرو وغيرهما وذلك لان الاحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها فى ضمن الافراد ويسمى ذلك أحكام الافراد كالجسميـة الثابتة للانسان فهـذا القسم يصدق على الطبيعـة والافراد جميعا والثانى ما يثبت لها فى نفسها الا فى ضمن الافراد كالنوعية للانسان ويسمى أحكام الطبيعـة وهـذا القسم انما يصدق على الطبيعـة

وزعم بعضهم أنه عطف على حدّ الاعجاز والضمير فى منه عائد اليـه يعنى أن الطرف الاعلى هو حدّ الاعجاز وما يقرب من حدّ الاعجاز وفيه نظر لان القريب من حـدّ الاعجاز لا يكون من الطرف الاعلى وقد أوضحنا ذلك فى الشرح

معطوفا على حـد وهو الاقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه ان ما يقرب من الاعلى ليس بأعلى قطعا الا أنا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنـه بما يقرب منـه لانه خلافه وان

بعض شراح المفتاح مما يوهم خـلاف ذلك لا عبرة به ثم يرد عليـه أن ما يقرب من حد الاعجاز ليس أعلى لنقصانه عن حد الاعجاز

وأسفل منه تبتدئ وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما هو دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات وان كان صحيح الاعراب و بين الطرفين مراتب كثيرة متفاوتة * واذ قد عرفت معنى البلاغة فى الكلام وأقسامها ومراتبها

والطرفية من القسم الثانى لاستلزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة اللازمة للافراد فلا يصح ثبوت الطرفية لافراد الطرف فتحصل من هذا كله أن جعل الطرف واحدا بالنوع المترتب عليه صحة هذا الزعم لم يتم فبطل ذلك الزعم (قوله وأسفل) أى وطرف أسفل أى ومرتبة سفلى فى غاية النقصان (قوله وهو ما) أى وهو مرتبة اذا غير الكلام أى انحط ونزل عنها بأن لم تراع تلك المرتبة فى الكلام فضمن غير معنى نزل أو انحط فلذا عداه بعن (قوله الى مادونه) أى الى مرتبة أنزل من تلك المرتبة السفلى وهى الخلو من الخصوصيات (قوله التحق) أى ذلك الكلام المغير عن تلك المرتبة السفلى بأصوات الخ وأورد على هذا التعريف انه غير مانع لانه شامل للطرف الاعلى والوسط فان كل واحد منهما يصدق عليه أنه مرتبة اذا غير الكلام عنها الى مادونها التحق بأصوات الحيوانات لان ما كان دون الاسفل وأنزل منه يصدق عليه انه دون بالنسبة للاعلى والاوسط وأجيب بأن هذا الايراد يدفعه ما فى ما من معنى العموم لان المعنى وهو ما اذا غير الى أى مرتبة دونه التحق الخ فخرج الاعلى والاوسط فانهما ليسا كذلك اذ من جملة مادون الاعلى الاوسط والاسفل ومن جملة مادون الاوسط الاسفل وتغييره الى واحد منها لا يلحقه بأصوات الحيوانات ثم ان هذا الاعتراض انما يرد بناء على أن المراد بالدون ما كان أنزل ولو بواسطة وأما لو أردنا به ما كان تحته ملاصقا له فلا يرد تأمل وعرّف الحيوانات اشارة الى أن المراد بها غير الانسان (قوله وان كان صحيح الاعراب) لو قال وان كان فصيحا لكان أحسن ليعلم منه ما ذكره بالطريق الاولى لانه اذا التحق بأصوات الحيوانات مع الفصاحة فأحرى أن يلتحق بها عند عدم الفصاحة مع صحة الاعراب بخلاف ما ذكره فانه ربما يوهم انه اذا كان فصيحا لا يلتحق بأصوات الحيوانات لان الفصاحة أرقى ان قلت انه انما ذكر ذلك ليلائم قوله فيما سبق له فى قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ حيث قال وأراد بالكلام الكلام الفصيح فانه يقتضى أن فيه حسنا فلا يلتحق بأصوات الحيوانات قلت المراد هنا بالتحاق الكلام بتلك الاصوات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخصوصيات وهذا صادق مع ثبوت الحسن بالفصاحة فتأمل (قوله التى تصدر عن محالها) أى أصحابها وهى الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق) ما مصدرية وقوله بحسب متعلق بتصدر أى التى تصدر من أصحابها بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها أو موصولة أى بحسب ما يتفق معها من الامور التى لا تقتضيها وقوله من غير اعتبار اللطائف بيان للصدور بحسب الاتفاق فهو على حذف أى التفسيرية وعطف الخواص على ما قبله مرادف وليس من ذلك أى من الكلام الملحق بأصوات الحيوانات ترك مراعاة اللطائف فى مخاطبة البليد الذى لا يفهمها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته لان ترك اللطائف حينئذ من اللطائف (قوله متفاوتة) أى فى البلاغة (قوله بعضها أعلى من بعض) بيان للتفاوت وقوله بحسب متعلق بمتفاوتة ثم ان تفاوت المقامات يتناول التفاوت بحسب الكم أى العدد كما اذا كان لشخص أحوال عشرة ولآخر أحوال تسعة ولآخر أحوال ثمانية وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالاتيان للاول بعشر

(وأسفل وهو ما اذا غير) الكلام (عنه الى مادونه) أى الى مرتبة هى أدنى منه وأنزل (التحق) الكلام وان كان صحيح الاعراب (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) التى تصدر عن محالها بحسب ما يتفق من غير اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد (وبينهما) أى بين الطرفين (مراتب كثيرة) متفاوتة بعضها أعلى من بعض بحسب تفاوت المقامات

أردنا النوع فلا بد من وجه تحقق به نوعيته الشاملة لافراده وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والنوعية بغيره لم تتبين وبهذا رد فى الشرح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجى وغيره تأمله ويحتمل أن يكون معطوفا على هو ويكون حد الاعجاز خبرا عنهما فيكون التقدير وهو أى الاعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز وهو صحيح فان التنزيل فيه ما هو متناه فى البلاغة وما هو دون ذلك وكلاهما وقع به الاعجاز (و) طرف (أسفل وهو ما) أى القدر الذى (اذا) لم يراع فى الكلام بأن (غير الكلام عنه) أى عن ذلك القدر (الى ما) أى الى قدر هو (دونه) أى دون ذلك القدر الاسفل (التحق) ذلك الكلام المغير عن مراعاة ذلك القدر وان كان فصيحا (عند البلغاء بأصوات الحيوانات) أى نزل منزلتها فى عدم مراعاة اللطائف المناسبة للمقامات والخصوصيات الزائدة على أصل المراد لصدورها عن الناطق بها على وجه الاتفاق بلا مراعاة تناسب (وبينهما) أى بين الطرفين الاعلى والاسفل (مراتب كثيرة) فكل مقام وحال فيه مراتب كثيرة بحسب الاعتبارات المناسبة له فما من شئ يراعى

(قوله وأسفل وهو ما لو غير عنه الى مادونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات) يعنى البهائم

فاعلم أنه يتبعها وجوه كثيرة غير راجعة الى مطابقة مقتضى الحال ولا الى الفصاحة تورث الكلام حسنا وقبولا

خصوصيات طرف أعلى والاتيان للاخير بخصوصية طرف أسفل وما بينهما مراتب متوسطة متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال فى الكم
وكذا يتناول التفاوت بحسب الكيف والمقدار كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوى غير شديد القوة ولآخر
انكار ضعيف فالمقامات متفاوتة بحسب الكيف فقط فالاتيان للاول بثلاث مؤكدات طرف أعلى وللاخير بمؤكد طرف أسفل
وللثانى بمؤكدين مرتبة وسطى فقد صدق أن مراتب البلاغة متفاوتة بحسب تفاوت المقامات فى الكيف (قوله ورعاية الاعتبارات)
أى قصد الخصوصيات المعتبرات فرعاية خصوصيتين أعلى من رعاية خصوصية ورعاية ثلاث أعلى من رعاية اثنتين لمقام واحد وفيه
اشكال لانه اذا اعتبرت خصوصية واحدة مثلا فان كان رعاية الاكثر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونه وان كان لا يقتضيه الحال
فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فرعاته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لجميع مقتضى الحال وهذا ليس
مقتضى حال فكيف تتفاوت البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن هذا الايراد مبنى على أن البلاغة
مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال وهو ممنوع بل هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فى الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى
أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا (١٤١) مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت
البلاغة بمراعاة أحدهما
فقط لكن مراعاتهما أزيد
بلاغة وأعلى قاله يس
لكن قد تقدم لنا عن عبد
الحكيم أن الحق أن البلاغة
مطابقة الكلام لجميع ما
يقتضيه الحال لكن بقدر
الطاقة وحينئذ فاذا
كان المقام يقتضى عشر
خصوصيات وأتى بواحدة
لكونه لم يطلع الا عليها أى
لم يعلم أن المناسب للحال الا
تلك الخصوصية كان هذا
مرتبة أو اطلع على
خصوصيتين كان ذلك مرتبة
ثانية وهكذا وكل مرتبة
أعلى من الأخرى برعاية
الاعتبارات أو كان حال
المخاطب يقتضى ثلاث خصوصيات مثلا وهذا خاطبه بخصوصية لكونه لم يطلع الا عليها وآخر خاطبه بخصوصيتين لكونه اطلع عليهما
وآخر خاطبه بثلاث خصوصيات لكونه اطلع عليها والحاصل أن التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات إما باعتبار تفاوت الكلامين فى
الاشتمال على المقتضيات فى القلة والكثرة وإما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم فى الرعاية فتأمل ذلك وقوله ورعاية الاعتبارات ليس هذا
لازما لما قبله لانه لا يلزم من تفاوت المقامات رعاية الاعتبارات فان المقام قد يقتضى ثلاث مؤكدات ويؤتى له بمؤكد نعم هو عطف مسبب
على سبب وأتى بذلك اشارة الى أن تفاوت درجات البلاغة ليس بتفاوت المقامات بل بتفاوت رعاية الاعتبارات (قوله والبعد الخ) عطف
على تفاوت كما لو كان كلام مطابق لمقتضى الحال وانتفى عنه الثقل بالكلية وهناك كلام آخر مطابق لكن فيه شئ يسير من الثقل
لا يخرجه عن الفصاحة فالاول أعلى بلاغة من الثانى (قوله ويتبعها) أى فى التحسين وقوله وجوه أخر أى وهى المحسنات البديعية
وقوله تورث الكلام حسنا أى حسنا عرضيا زائدا على الحسن الذاتى الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله سوى المطابقة والفصاحة)
هو غير متعرف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه وفى هذا التفسير اشارة الى أن آخرية تلك الوجوه ومغايرتها بالنظر للمطابقة والفصاحة
فان قلت قول المصنف أخر المفسر بما ذكره الشارح مستغنى عنه ولا فائدة فيه لان المطابقة مع الفصاحة هى البلاغة ويلزم من كون
هذه الوجوه تابعة للبلاغة أن تكون سواها لان التابع غير المتبوع على أنه يوهم أن المطابقة والفصاحة يتبعان البلاغة مع انهما

ورعاية الاعتبارات والبعد من أسباب الاخلال بالفصاحة (ويتبعها) أى بلاغة الكلام (وجوه
أخر) سوى المطابقة والفصاحة (تورث الكلام حسنا) وفى قوله يتبعها اشارة الى أن تحسين هذه
الوجوه للكلام عرضى

فى الخصوصيات المناسبات الا وهو مرتبة فى ذلك المقام مثلا مقام الانكار التام اذا أكد فيه بتأكيد
واحد فهذا الاعتبار مرتبة واذا أكد فيه بتأكيدين فهذا الاعتبار مرتبة هى فوق الاولى واذا بولغ
فى التأكيد فهذا الاعتبار مرتبة هى أعلى مما قبلها فتتفاوت الرتب والاعتبارات فى المقام الواحد
وتتفاوت الرتب فى المقامات من جهة ان ما يراعى مثلا فى مقام هو أعلى وأصعب مما يراعى فى مقام آخر
كمقام الحقيقة مع مقام المجاز فرعاية اعتبارات المجاز أعلى ولذلك كان التفاوت بتفاوت المقامات
ورعاية الاعتبارات وذلك بالبعد عن أسباب الخلل فى الفصاحة فى كل مقام (وتتبعها) أى وتتبع
بلاغة الكلام (وجوه أخر) أى أحوال عارضة للكلام سوى الفصاحة والمطابقة لمقتضى الحال
(تورث) تلك الوجوه (الكلام حسنا) زائدا على الحسن الذاتى الحاصل بالبلاغة ونبه بقوله تتبع
على ان حسن الكلام بهذه الاوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذى هو حسن البلاغة ولما كانت

(قوله وتتبعها وجوه أخر تورث الكلام حسنا) قد يقال على أحد القولين السابقين ان هذه الوجوه من
البلاغة فلا حاجة لذكرها فان قلت هذا يقتضى ان كل كلام بليغ لانه ليس شئ من الكلام ملحقا
بأصوات البهائم قلت انما يرد ما لو غير لما دونه التحق بأصوات البهائم مع كونه كلاما والتحاقه بها ليس

وأما بلاغة المتكلم فهى ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ * وقد علم مما ذكرنا أمران أحدهما ان كل بليغ كلاما كان أو متكلما

أجيب بأن المطابقة مع الفصاحة ليستا عين البلاغة بل هما أعم منها من حيث التحقق لانهما يوجدان بدون البلاغة فيما اذا لم تراع الخصوصية فالبلاغة عبارة عن المطابقة والفصاحة واعتبار الخصوصيات وحينئذ فلا يعلم من كون تلك الوجوه تابعة للبلاغة كونها غير هذين الامرين لانهما تابعان لها أيضا باعتبار أنهما من جملتها فاحتاج الى افادة أنها غيرهما فيكون فى قوله أخر فائدة وهى أن تلك الوجوه ليست لازمة للبلاغة لكونها سوى الامرين اللذين تحصل بهما البلاغة بل اعتبار تلك الوجوه فى الكلام انما يكون بعد البلاغة (قوله خارج عن حد البلاغة) هذا تفسير لقوله عرضى والمراد بحدها أصلها وحينئذ فالاضافة بيانية (قوله والفصاحة) أى وبعد الفصاحة فهو عطف على رعاية فحسن الكلام بهذه الاوجه لا يعتبر حتى يحصل متبوعه الذى هو البلاغة ولا تحصل البلاغة الا اذا حصلت الفصاحة وروعيت المطابقة لمقتضى الحال (قوله وجعلها) أى تلك الوجوه وقوله لانها أى تلك الوجوه (قوله متصفا بصفة) أى فهى مناسبة لبلاغة الكلام لانها لا تجعل المتكلم متصفا بصفة وانما تجعل الكلام متصفا بصفة بخلاف بلاغة المتكلم فانها تجعل المتكلم متصفا بصفة فيقال له بليغ فلما كانت تلك الوجوه مناسبة لبلاغة الكلام جعلت تابعة لها فان قلت كما يجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة بحيث يقال له متكلم بليغ باعتبار ما قام به من الملكة التى يقتدر بها على تأليف كلام بليغ يجعل موصوفا بالتجنيس والترصيع بحيث يقال فيه مرصع أو مجنس باعتبار ما قام به من (١٤٣) ملكة الاقتدار على ذلك لانهم صرحوا بأن من قام به وصف يجب أن يشتق له منه اسم وحينئذ فلا يتم قول الشارح لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة أجيب بأن المراد أنها ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة معهودة فى العرف اذ لا يقال عرفا لمن يتكلم بما فيه تجنيس مجنس ولا لمن يتكلم بما فيه تطبيق أو ترصيع مطبق أو مرصع كما يقال عرفا بليغ وفصيح للمتكلم بالكلام البليغ أو الفصيح وهذا لا ينافى أنه يوصف بكونه مجنسا أو مرصعا لغة فتحصل أن المانع من جعلها تابعة لبلاغة المتكلم كونها لا تجعل المتكلم متصفا بصفة معهودة فصيح
فى العرف كبلاغة الكلام وهناك مانع آخر وهو أن هذه الوجوه محسنة للكلام لا للمتكلم فلذا جعلت تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم (قوله على تأليف كلام بليغ) اعترض بأن كلام نكرة فى سياق الاثبات فلا تعم عموما شموليا بل عموما بدليا فيصدق التعريف بما اذا قدر على تأليف كلام بليغ فى نوع واحد من المعانى كالمدح دون آخر كالذم والشكر والشكاية والتضرع والنهى أو على اثنين مثلا دون البقية مع أنه لا يقال له بليغ وحينئذ فالتعريف غير مانع وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن النكرة هنا وان كانت فى سياق الاثبات الا أنها موصوفة وهى تفيد العموم نحو أكرم رجلا عالما أى أى رجل عالم وحينئذ فالمعنى هنا يقتدر بها على تأليف أى كلام بليغ يقصده فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف كلام خاص وما ذكره من أن النكرة الموصوفة تفيد العموم صرح به الحنفية فى أصولهم أو يجاب بأن اضافة المصدر تفيد العموم أو أن المتبادر من الملكة هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يحمل على المتبادر فان قلت ان العموم مضر لانه يلزم على اعتباره فى التعريف أن لا توجد البلاغة فى أحد من البشر بل ولا فى غيرهم وذلك لان من جملة الكلام البليغ القرآن فلا يكون الشخص بليغا الا اذا كان فيه ملكة يقتدر بها على التعبير بمثله اذا قصد ذلك مع أن الاتيان بمثل القرآن ليس فى قدرة أحد قلت المراد بالعموم هنا العموم العرفى لا الحقيقى وحينئذ فلا يرد ذلك (قوله فعلم مما تقدم) أى من تعريف البلاغة والفصاحة

خارج عن حد البلاغة والى أن هذه الوجوه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة وجعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لانها ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة (و) البلاغة (فى المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فعلم) مما تقدم (أن كل بليغ) كلاما كان أو متكلما

هذه الاوجه لا توجب للمتكلم تسمية اصطلاحية فان التجنيس والترصيع مثلا لا يوجبان عرفا لموجدهما فى الكلام تسميته مجنسا ومرصعا ولو جاز ذلك لغة وانما توجب التسمية للكلام عرفا فيقال هذا الكلام مرصع أو مجنس جعل تبعيتها حاصلة لبلاغة الكلام دون المتكلم (والبلاغة) الكائنة (فى المتكلم) هى (ملكة) أى كيفية راسخة فى النفس (يقتدر بها) أى بتلك الملكة (على تأليف كلام بليغ) متى شاء وانما زدنا متى شاء لئلا يقال ان الحد صادق على من له ملكة على تأليف الكلام البليغ مرة واحدة والبليغ لا بد أن يكون بحيث يؤلف الكلام البليغ الداخل تحت قصده متى أراد وربما أشعر بهذه الزيادة قوله ملكة لان القدرة على التأليف مرة منشؤها أمر عارض لا ملكة راسخة (فعلم) من أخذ الفصاحة فى تعريف البلاغة (ان كل بليغ) سواء كان ذلك البليغ متكلما أو كلاما

فى كونه غير مفيد بل فى عرائه عن الحسن ص (وفى المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ) ش عليه من الايراد ما على حد فصاحة المتكلم (قوله فعلم أن كل بليغ

(قوله بناء على استعمال المشترك الخ) أى بناء على جواز استعمال المشترك فى معنييه فان البليغ موضوع للكلام والمتكلم بوضعين مختلفين فلفظ بليغ من قبيل المشترك اللفظى الذى تعدد فيه الوضع فقوله استعمال المشترك أى اللفظى (قوله أو على تأويل كل الخ) الاضافة بيانية أى أو على تأويل هو كل الخ أى أو على تأويل البليغ بما يطلق عليه لفظ البليغ فالبليغ على هذا أمر كلى تحته فردان فهو من قبيل الكلى المتواطئ وهو المشترك المعنوى وهذان الاحتمالان يجريان فى قوله ليس كل فصيح (قوله مطلقا) أى كانت بلاغة كلام أو متكلم لكن أخذها فى بلاغة الكلام بطريق الصراحة وأما أخذها فى بلاغة المتكلم فبواسطة وذلك لانه أخذ فى بلاغة المتكلم قوله على تأليف كلام بليغ وقد أخذ الفصاحة فى تعريف الكلام البليغ (قوله ولا عكس بالمعنى اللغوى) أى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة كلية أى لا عكس بالمعنى اللغوى صحيح وليس المراد ولا عكس ممكن لانه يمكن أن يقال كل فصيح بليغ وان كان غير صحيح أو المراد ولا عكس بالمعنى اللغوى ثابت فى الواقع واحترز بقوله بالمعنى اللغوى من العكس بالمعنى الاصطلاحى وهو عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فانه صحيح بأن يقال بعض الفصيح بليغ (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) يحتمل أن يكون علة لقوله ولا عكس بالمعنى اللغوى أى لانه ليس كل فصيح بليغا ويحتمل أن يكون تفسيرا فسر النفى وهو لا بليس وفسر المنفى وهو العكس اللغوى عما بعد ليس وقوله أى ليس كل فصيح بليغا أى بالفعل بل تارة يكون بليغا وتارة لا ولذا صح التعليل بقوله لجواز الخ وليس المراد أنه ليس كل فصيح بليغا بالامكان أو الضرورة والا فسد التعليل (قوله لجواز الخ) هذا بيان لانفراد فصاحة الكلام عن البلاغه وذلك كما اذا قيل لمنكر قيام زيد زيد قائم من غير توكيد وقوله وكذا يجوز الخ بيان لانفراد فصاحة المتكلم عن البلاغة وذلك بأن يكون لانسان ملكة يقتدر بها على كلام فصيح مثل زيد قائم الملقى للمنكر من غير أن يقتدر بها على مراعاة الخواص المناسبة للحال (قوله وعلم أيضا) أى من تعريف الفصاحة والبلاغة أن مرجع البلاغة الخ وحاصل ما فى المقام أن الفصاحة والبلاغة يتوقفان على أمور الاحتراز عن تنافر الحروف وعن الغرابة وعن مخالفة القياس وعن تنافر الكلمات وعن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى وعن التعقيد المعنوى وتزيد البلاغة بتوقفها على الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فمتى فقد الاحتراز عن واحد من الامور السبعة الاولى انتفت الفصاحة فتنتفى البلاغة لتوقفها عليها ومتى فقد الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد كما لو كان الكلام غير مطابق لمقتضى الحال كان الكلام غير بليغ ولو كان فصيحا والاحتراز عن الغرابة يكون بعلم اللغة والاحتراز عن مخالفة القياس يكون بعلم الصرف والاحتراز عن ضعف التأليف وعن التعقيد اللفظى يكون بعلم النحو والاحتراز عن تنافر الحروف وعن تنافر الكلمات يكون بالذوق السليم والاحتراز عن التعقيد المعنوى يكون بعلم البيان والاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد يكون بعلم المعانى وأما الوجوه التى تورث الكلام حسنا زائدا فتعرف بعلم البديع اذا علمت ذلك تعلم أن مرجع البلاغة أى الامور التى يتوقف عليها حصول البلاغة شيآن الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة وهذا الثانى يندرج تحته الاحتراز عن الامور السبعة المذكورة وقصد المصنف بهذا الكلام التمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعضه يدرك بعلوم

بناء على استعمال المشترك فى معنييه أو على تأويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ (فصيح) لان الفصاحة مأخوذة فى تعريف البلاغة مطلقا (ولا عكس) بالمعنى اللغوى أى ليس كل فصيح بليغا لجواز أن يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وكذا يجوز أن يكون لاحد ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من غير مطابقة لمقتضى الحال (و) علم أيضا

(فصيح) لان البلاغة أخص من الفصاحة وكلما وجد الاخص وجد الاعم (ولا عكس) كليا أى لا يصدق كل فصيح بليغ وهذا هو المعنى بالعكس اللغوى وذلك لان الفصاحة أعم ولا يلزم من صدق الاعم صدق الاخص فيجوز وجود كلام فصيح غير بليغ ووجود ملكة الفصاحة دون ملكة البلاغة وعموم لفظ البليغ للكلام والمتكلم إما لكونه من باب المشترك المستعمل فى معنييه وكذا الفصيح وإما بتأويل أن المراد ما يصدق عليه لفظ البليغ فيكون من باب التواطؤ لاشتراك المتكلم والكلام فى كون كل منهما مصدوق البليغ ومثل هذا الاعتبار يجرى فى لفظ الفصيح فيكون المعنى كل مصدوق للبليغ مصدوق للفصيح (و) علم أيضا

فصيح ولا عكس) يعنى سواء كان كلاما أم متكلما لان البلاغة لابد فيها من فصاحة الكلام والكلمات قال الخطيبى معناه ان البلاغة أخص من الفصاحة لان الفصاحة مأخوذة فى حد البلاغة كالفصل فكانت كالحيوان للانسان قلت اذا تأملت ما سبق علمت أن ليس بينهما عموم وخصوص وليست كالفصل بل البلاغة كل ذو أجزاء مترتبة والفصاحة جزء

(أن البلاغة) فى الكلام (مرجعها) أى ما يجب أن يحصل حتى يمكن حصولها كما يقال مرجع الجود الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد)

(أن البلاغة) فى الكلام (مرجعها) أى رجوعها (الى) وجود (الاحتراز عن الخطا) الذى يكون (فى تأدية المعنى المراد) زائدا على أصل المراد ومعنى رجوع البلاغة الى الاحتراز المذكور أن الاحتراز هو الذى يجب حصوله لتحصل البلاغة اذ لو انتفى الاحتراز وأتى بالكلام اتفاقيا أمكن ان لا يطابق فتنتفى البلاغة بل الغالب حينئذ وجود ذلك الانتفاء ومثل هذا المعنى ما يقال مرجع الجود الى الغنى أى الغنى هو الذى يجب حصوله ليمكن الجود وليس الكلام على معنى قولهم مرجع كذا الى كذا بمعنى مآله اليه الذى هو الغالب فى الاستعمال كقولنا مرجع الجدال الى فساد القلوب أى مآله لان الاحتراز يجب سبقه البلاغة وليس علة غائية له

(قوله وان البلاغة مرجعها الى الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد) هو واضح مما سبق لانه اذا كانت البلاغة المطابقة فالذى يحترز عنه الخطأ وقوله فى تأدية المعنى المراد جوز فيه أن يكون المعنى عن الخطا الواقع فى تأدية المعنى وأن يكون حالا عنه أى عن الخطا حال وقوعه فى تأدية المعنى قلت لا يصحان لان الخطأ الآن ليس فى تأدية المعنى بل فى عدمها والذى يظهر انه متعلق بالاحتراز

آخر وبعضه بالحس وبعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما (قوله أن البلاغة فى الكلام) كذا قيد فى الايضاح وتبعه الشارح فان قلت كما أن بلاغة الكلام ترجع الى هذين الامرين وتتوقف عليهما كذلك بلاغة المتكلم فالاحسن ترك التقييد ليعم البلاغة فى الكلام وفى المتكلم قلت انما قيد بالكلام للاشارة الى أن رجوع بلاغة المتكلم للامرين انما هو بالتبع لرجوع بلاغة الكلام لهما فتوقف بلاغة المتكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها فى مفهومها فاذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليهما كانت بلاغة المتكلم كذلك لان المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ فلو أطلق الشارح فى البلاغة وترك القيد بحيث يكون كلام المصنف متناولا للبلاغتين أو صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز أن يكون توقف بلاغة المتكلم عليهما لا لاجل توقف بلاغة الكلام عليهما بل لاجل أمر آخر (قوله أى ما يجب أن يحصل) أى شئ يعنى احترازا وتمييزا يجب أن يحصل أو الشئ الذى يجب أن يحصل وهو بتشديد الصاد وحينئذ فالمراد بالمرجع الامر الذى يتوقف حصولها على حصوله وهذا التفسير يدل على أن المرجع اسم مكان أى ومكان رجوعها الاحتراز والتمييز ويكون جعلهما مكانا للبلاغة مجازا باعتبار أن توقفها عليهما كتوقف الحاصل فى المكان عليه أو أنه مصدر ميمى بمعنى اسم المفعول أى والامر المرجوع اليه فى البلاغة الاحتراز والتمييز ففيه على هذا الاحتمال حذف وايصال فالاصل المرجوع اليه هى أى البلاغة أى التى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فاتصل الضمير المجرور واستتر واتصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فعندنا ضميران أحدهما المستتر عند الحذف والايصال وهو الراجع لأل الموصولة الثابتة عند التقدير وثانيهما البارز وهو راجع للبلاغة فان قلت جعل المرجع اسم مكان أو اسم مفعول ينافيه اتيان المصنف بلفظ الى فانه يقتضى أن المرجع مصدر ميمى بمعنى الرجوع اذ لو حمل المرجع على ما مر لكان المعنى مكان رجوع البلاغة منته الى الاحتراز والتمييز أو الامر الذى ترجع اليه البلاغة منته الى الاحتراز والتمييز وهذا فاسد للزوم انتهاء الشئ الى نفسه لان المرجع هو نفس الاحتراز والتمييز أجيب بأنه لا مانع من جعله اسم مكان أو اسم مفعول ومعنى انتهائه الى الاحتراز والتمييز تحققه فيهما من تحقق العام فى الخاص أفاده عبد الحكيم وذكر العلامة الحفيد أن هذا التفسير الذى ذكره الشارح بيان لمجموع الكلام بحسب المآل لا لمجرد المرجع وذلك لان مآل رجوع البلاغة الى الاحتراز والتمييز أنه لا بد من حصولهما فى تحقق البلاغة وهذا لا ينافى أن مرجع فى كلام المصنف مصدر ميمى بمعنى الرجوع بدليل تعبيره بالى (قوله حتى يمكن حصولها) المراد هنا بالامكان الامكان الوقوعى وهو الحصول بالفعل لا الامكان الذاتى وهو الجواز العقلى فكأنه قال لاجل أن تحصل بالفعل وحينئذ فلا يرد أن الامكان للممكن لا يتوقف على شئ لان ذلك انما هو فى الامكان الذاتى (قوله مرجع الجود الى الغنى) أى ما يجب أن يحصل حتى يحصل الجود هو الغنى بمعنى أنه لا يحصل الجود الا اذا كان الغنى حاصلا بالفعل وأورد على هذا قول الشاعر

ليس العطاء مع الفضول سماحة * حتى تجود وما لديك قليل

فقد سمى الاعطاء مع قلة المال جودا وقلة المال ليست غنى وحاصل الجواب أن مراد الشارح بالغنى وجود الشئ الذى يجود منه مطلقا وان كان قليلا (قوله الى الاحتراز) أى التباعد عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فاذا قلت لمنكر قيام زيد زيد قائم فقد أخطأت فى تأدية المعنى المراد عند البلغاء فلا يكون الكلام بليغا ولا تكون التأدية للمعنى المراد صحيحة عندهم الا اذا كان الكلام مطابقا لمقتضى الحال فاذا

ص (والى

كان مطابقا كان مؤديا للمعنى المراد عند البلغاء ولم يكن فيه خطأ والمعنى المراد هو الزائد على أصل المراد كالخصوصيات الزائدة على ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه ولو قال المصنف ما يحترز به عن الخطا فى تطبيق اللفظ على مقتضى الحال لكان أوضح (قوله والا لربما) فيه أن ان شرطية ولا نافية والنفى اما للاحتراز وإما لكون الاحتراز مرجعا للبلاغة والمعنى على الاول وإن لا يحترز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد فلا يكون الكلام بليغا لانه ربما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال وهذا لا يكون بليغا ويعترض على هذا بأنه متى نفى الاحتراز عن الخطا تعين أن يكون اداء المعنى المراد بلفظ غير مطابق لمقتضى الحال لانه يصح أن يؤدى المعنى المراد بلفظ غير مطابق و يصح اداؤه بلفظ مطابق كما يقتضيه قوله ربما وحينئذ فالاولى اسقاطها والمعنى على الثانى و إن لا يكن مرجعها للاحتراز بل الى شئ آخر فلا يصح لانه ربما الخ واعترض على هذا بعدم صحة التفريع أعنى قوله فلا يكون بليغا لان الاحتراز اذا لم يكن مرجعا للبلاغة لم تكن متوقفة عليه بل على غيره فاذا أدى المعنى بلفظ فصيح غير مطابق كان بليغا فالمناسب فى التفريع أن يقول فيكون بليغا يعنى واللازم وهو كونه بليغا باطل فبطل الملزوم وهو عدم كون الاحتراز مرجعا فالحاصل أن كلام الشارح لازمه الفساد إما فى صدره أو فى عجزه وأجيب باختيار الاول أعنى رجوع النفى للاحتراز ونجعل ربما للتحقيق على ما قاله ابن الحاجب فى قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين أى انهم يودون ذلك تحقيقا وهنا كذلك (١٤٥) وليست للتقليل ولا للتكثير وحينئذ فالمعنى هنا

والا لربما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغا (والى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره)

(و) علم أيضا مما تقدم أن مرجع البلاغة (الى تمييز) الكلام (الفصيح من غيره) وفى ضمن تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمات الفصيحة لاشتراط فصاحتها فى الكلام وذلك لان الفصاحة شرط فى البلاغة فلا بد من حصول الشرط ليحصل المشروط فاذا لم يميز الفصيح وأتى بالكلام اتفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فلا تحصل البلاغة وان اتفقت مطابقة ذلك الكلام لمقتضى الحال بل الغالب عند عدم التمييز عدم الفصاحة ثم ان بيان أن مرجع البلاغة الى الاحتراز والتمييز المذكورين تمهيد لبيان وجه الحاجة الى هذا العلم لانه اذا علم ما يحتاج اليه فى حصول البلاغة وعلم أن بعض ما يحتاج اليه مدرك بعلوم أخرى وبعضه بالحس والنظر افتقر فيما لم يدرك الى علم يحقق به فيكون ذلك العلم قد مست الحاجة اليه وهو هذا الفن بقسميه والى هذا أشار بقوله

ص (والى تمييز الفصيح من غيره الخ) ش هو واضح لا يقال ينبغى أن يقول والى الاحتراز عن غير الفصيح لان السامع ليس عنده غير التمييز والمتكلم لا يسعه ترك (١) غير الفصيح فهو يفعل ما يقتضيه المقام والحال

وإن لا يجعل الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد كان المعنى المراد مؤدى بلفظ غير مطابق تحقيقا فلا يكون بليغا أو نختار الثانى (٢) وهو كون الاحتراز مرجعا للبلاغة ونجعل ربما النفى مجازا للمناسبة بين النفى والقلة ويكون ذلك النفى منصبا على التفريع أعنى قوله فلا يكون بليغا ونفى النفى اثبات فكأنه قال فيكون بليغا وتقدير الكلام على

هذا وان لا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا يكون بليغا ومحصله وان لا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا أى مع أنه ليس بليغا وعبارة عبد الحكيم قوله والا لربما أدى الخ أى وان لا يكن مرجع البلاغة للاحتراز المذكور لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز أى مع الخطا فى التأدية وحينئذ فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا هذا خلف فتدبر (قوله والى تمييز الفصيح الخ) كان الاحسن فى المقابلة أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الخلل فى الفصاحة لانه أنسب بالمقابل لفظا ومعنى أما الاول فلأن المقابل لفظ الاحتراز وأما الثانى فلأن التمييز يشمل التمييز فى الذهن فقط بأن يعلم الفصيح من غيره من غير تكلم بالفصيح وليس بمراد لانه لا يلزم من العلم والتمييز بين الفصيح وغيره الاتيان بالفصيح والبلاغة انما تتوقف على الاتيان بالفصيح بالفعل بخلاف الاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة فانه خاص بالثانى ويمكن الجواب عن عدم المناسبة المعنوية بأن المراد التمييز بحسب الوجود الخارجى بأن يؤتى بالكلام فصيحا لا بحسب العلم أو يقال قوله والى تمييز الفصيح أى فيؤتى به وقوله من غيره أى فلا يؤتى به فأطلق المصنف التمييز وأراد به ما يترتب عليه بحسب العادة

(١) ترك غير الفصيح كذا فى النسخة ولعل لفظة غير من زيادة الناسخ أو اسقط لفظ الاقبل ترك و بالجملة فليس فى يدنا الا هذه النسخة السقيمة العارية عن الصحة والله المستعان كتبه مصححه (٢) قوله وهو كون الاحتراز الخ الاولى والاصوب أن يقول وهو رجوع النفى لكون الاحتراز الخ كما يعلم من كلامه سابقا ولاحقا تأمل كتبه مصححه

* والثانى أعنى التمييز منه ما يتبين فى علم متن اللغة

فآل الامر الى قولنا ان مرجعها الكلام الفصيح المتميز أى المعروف (قوله والا لربما الخ) أورد عليه ما تقدم ايرادا وجوابا أى وإن لا يوجد تمييز فلا يكون بليغا لانه ربما أورد الخ أو والا يكن مرجعها التمييز فلا يصح لانه ربما الخ ويرد على الاول هنا ما ورد على الاول سابقا وكذا يرد على الثانى هنا ما ورد على الثانى سابقا وعبارة بعضهم أى وان لم يحصل التمييز بأن لم يتميز الفصيح من غيره وأتى الكلام اتفاقيا أمكن أن يؤتى به غير فصيح فتنتفى البلاغة بل الغالب ذلك وعبر هنا بالايراد لان الورود من صفات الالفاظ وفيما تقدم بأدى لان التأدية من صفات المعانى (قوله بلفظ غير فصيح) أى كما لو قيل أنفك مسرج وشعرك مستشزر فهذا مطابق الا أنه غير فصيح (قوله ويدخل الخ) انما احتاج لذلك الاعتذار لكونه قيد التمييز بالكلام حيث جعل الفصيح صفة له ولو لم يقيد بذلك وجعل الفصيح صفة للفظ لم يحتج الى هذا الاعتذار وكان الاولى اسقاط ذلك القيد لعدم الاحواج لذلك الاعتذار لكن العذر للشارح حيث تبع المصنف فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن فانه قيد فيه بذلك القيد اشارة الى أن البلاغة متوقفة على فصاحة الكلام أولا وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانيا وبالعرض وأيضا فقد سبق أن فصاحة المفرد والكلام حقيقتان مختلفتان فلو قدر الموصوف ما يتناول الكلام والمفرد كاللفظ الفصيح لكان كالجمع بين معنيي المشترك بلا (١٤٦) ضرورة وهذا أعنى قول الشارح ويدخل الخ جواب عما يقال ان كلامه يقتضى أن البلاغة انما تتوقف على تمييز الكلام الفصيح دون تمييز الكلمات مع أنها تتوقف على تمييزها أيضا (قوله لتوقفه عليها) أى لان فصاحتها جزء من فصاحته (قوله أى تمييز الفصيح من غيره) هو بحسب التفصيل خمس تمييزات بعدد المخلات بالفصاحة وهى تمييز الغريب من غيره وتمييز المخالف للقياس من غيره وتمييز المتنافر من غيره وتمييز ما فيه تعقيد من غيره وتمييز ضعيف التأليف من غيره (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوله ما يبين وفيه أن كون ما يبين فى العلوم المذكورة من ذلك التمييز أمر معلوم بخلاف كون بعض التمييز يبين فى العلوم المذكورة فأمر مجهول والانسب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالاقعد من حيث المعنى أن تجعل من مبتدأ لكونها اسما بمعنى بعض وانما بنيت لكونها على صورة الحرف وما يبين خبر والمعنى والثانى بعضه التمييز الذى يبين متعلقه فى علم اللغة أو الصرف الخ والى هذا يشير الشارح بوجه تما حيث قال أى بعضه وما قلناه من أن من اسم لانها بمعنى بعض أحسن مما ذكره هنا بعض الحواشى من أنه ليس لفظ من مبتدأ بل حاله محل المبتدا وقائمة مقامه وهو بعض اذ هذا خلاف المعروف عندهم اذ المعروف أن لفظ من اذا كان بمعنى بعض كان اسما لاستقلال معناه بالمفهومية اذ هو غير التبعيض الجزئى وممن صرح باسميتها القطب والطيبى فى قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم (قوله ما يبين) أى تمييزات يبين متعلقها فى علم الخ فصح الحمل فى قوله منه ما يبين بتقدير ذلك المضاف ولك أن تقدره بعد من أى والثانى من متعلقه ما يبين الخ ولك أن تقدر تمييز قبل ما أى والثانى منه تمييز ما يبين (قوله متن اللغة) يطلق المتن على أمور منها الاصل كما هنا والاضافة بيانية ويطلق على الظهر كما فى قوله

وقفت على الديار فكلمتنى * فلا والله ما نطقت بحرف

كالغرابة

والا لربما أورد الكلام المطابق لمقتضى الحال بلفظ غير فصيح فلا يكون بليغا لوجوب وجود الفصاحة فى البلاغة ويدخل فى تمييز الكلام الفصيح من غيره تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لتوقفه عليها (والثانى) أى تمييز الفصيح من غيره (منه) أى بعضه (ما يبين) أى يوضح (فى علم متن اللغة)

(والثانى) من مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح من غيره (منه ما يبين فى علم متن اللغة) يعنى أن تمييز الفصيح من غيره لما كان موقوفا على معرفة الامور المنافية للفصاحة احتيج الى ما يتوصل به الى معرفة تلك الامور فمن تلك الامور ما يتبين فى العلم المسمى بعلم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات اللغوية ويسمى هذا العلم علم المتن لان المتن هو ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالالفاظ لا من حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج والمتبين فى هذا الفن دون غيره مما ينافى الفصاحة فيحصل بادراكه تمييز الفصيح من غيره هو الغرابة لا يقال لا يذكر فى هذا الفن ان هذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب فلا تدرك الغرابة فى علم متن اللغة لانا نقول معنى الادراك أن من أحاط علما بما فى الكتب المتداولة ومارس ما دون فيها من الالفاظ المأنوسة الاستعمال بعد أن تقرر عنده أن ما يوجد فى هذه الكتب وأمثالها هو المأنوس المشهور انتقل ذهنه الى أن غير ما وجد ههنا مما يفتقر الى التنقير والتفتيش عنه فى الكتب المطولة المبسوطة التى لم تختص بالمشهور

وقوله (والثانى منه ما يبين فى علم متن اللغة

وعلى الشديد القوى (قوله كالغرابة) ظاهره انه مثال لما يبين وهو تمييز فيحل المعنى وتمييز الفصيح من غيره بعضه وهو الغرابة يبين فى علم متن اللغة مع أن الغرابة ليست بعض التمييز والجواب أن فى كلام المصنف حذفا والاصل كتمييز ذى الغرابة من غيره أى كتمييز غير السالم من الغرابة من غيره وكذا يقال فى قوله كمخالفة القياس ومابعده أو يقال انه تمثيل للمتعلق المقدر سابقا والكاف فى قوله كالغرابة استقصائية اذ ليس شئ من متعلقات تمييز الفصيح يبين فى اللغة غيرها أو يقال انها لادخال الافراد الذهنية وكذا يقال فى ضعف التأليف ومخالفة القياس (قوله وانما قال فى علم متن اللغة) أى ولم يسقط لفظ متن ويقول فى علم اللغة (قوله أى معرفة) هذا تفسير لقوله علم وهذا أحد اطلاقاته الثانى المسائل والثالث الملكات ولو حمل الشارح العلم هنا على المسائل وقال أى مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين فى علم الخ وقوله أوضاع المفردات هذا بيان لمتن اللغة وهو من اضافة الصفة للموصوف أى معرفة المفردات الموضوعة لمعانيها وانما سمى ذلك العلم الباحث عن معانى المفردات الموضوعة بعلم المتن لان المتن ظهر الشئ ووسطه وقوته وهذا العلم تعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم كالنحو مثلا تعلقت بالالفاظ لا من حيث المعنى الذى وضع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس الى ادراك المعنى أحوج (قوله أعم من ذلك) أى أعم من متن اللغة لان علم اللغة قد يطلق على غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من صحة واعلال واعراب وبناء وغير ذلك وذلك لانه يشمل اثنى عشر علما نظمها بعضهم بقوله

لغات المعانى نحو صرف اشتقاقهم * بيان قواف قل عروض وقرضهم

وانشاء تاريخ وخط وأسقطوا * بديعا ووضعا فزت بالعلم بعدهم

وعد الناظم التاريخ من علم اللغة تبع فيه الزمخشرى والحق أنه ليس منه لان التاريخ ليس خاصا بلغة العرب فالاولى ابداله بعلم التجويد وهذه الاثنا عشر علما كما تسمى بعلم اللغة تسمى بعلم العربية أى واذا كان علم اللغة أعم من متن اللغة فلو عبر به لاقتضى أن ذا الغرابة يوضح ويبين فى الاثنى عشر علما (قوله لان اللغة أعم) أى لان علم اللغة أعم فهو على حذف مضاف فاندفع ما يقال ان اللغة هى الالفاظ الموضوعة لمعانيها وهى لا تشمل ماذكر من العلوم فأين العموم والحاصل أن الذى يشمل هذه الاثنى عشر علما علم اللغة لا اللغة فلابد من هذا التقدير (قوله يعنى به) أى بعلم متن اللغة أى أن مراد المصنف بكون الغرابة تبين فى علم متن اللغة أن بذلك العلم يعرف اللفظ السالم من الغرابة من غيره وهذا لا يختص علم اللغة بل يجرى فيه والصرف والنحو ولعل الشارح ترك التنبيه على ذلك فيهما لعلمه بالمقايسة وأتى الشارح بهذه العناية جوابا عما يقال ان ظاهر كلام المصنف يقتضى أن علم متن اللغة يبين فيه أن هذا اللفظ مثل تكأكأتم غريب يحتاج فى بيان معناه الى البحث فى الكتب المبسوطة فى اللغة ومثل مسرج غريب يحتاج الى تخريج على وجه بعيد وأن هذا اللفظ مثل اجتمعتم ليس بغريب مع أنه لم يذكر ذلك فى علم اللغة أصلا وحاصل ما أجاب به الشارح أن مراد المصنف بكون الغرابة تبين فى متن اللغة أن بهذا العلم يعرف السالم من الغرابة من غير السالم بمعنى أن من تتبع الى آخر ما قال وأنت خبير بأن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى (قوله يعرف تمييز الخ) ان أريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتيج لتقدير مضاف أى يعرف متعلق تمييز والا كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهافته وان أريد التمييز خارجا وهو التكلم بالسالم وترك التكلم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله علم أن ما عداها الخ) أى لان الاشياء تبين بأضدادها (قوله الى تنقير) أى زيادة بحث وتفتيش لعدم وجوده فى الكتب المتداولة كالقاموس والاساس والمصباح والمختار (قوله أو تخريج) أى على وجه بعيد فالاول مثل تكأكأتم وافرنقعوا والثانى مثل مسرّج (قوله وبهذا) أى بما ذكر من قوله بمعنى أن من تتبع الخ (قوله ما قيل) أى اعتراضا من بعض الشراح وهو الزوزنى على المصنف ومنشأ ذلك الاعتراض النظر لظاهر كلام المصنف لان قوله منه ما يبين فى علم متن اللغة كالغرابة يقتضى أنه يذكر فى كتب علم اللغة أن بعض الكلمات الغريبة مثل تكأكأتم يحتاج فى معرفة معناها الى البحث فى الكتب المبسوطة فى اللغة لانها من ماصدقات الغرابة التى حكم المصنف عليها بأنها تبين فى علم اللغة مع أنه لم يقع ذلك فى كتاب من كتب اللغة أصلا

كالغرابة وانما قال فى علم متن اللغة أى معرفة أوضاع المفردات لان اللغة أعم من ذلك يعنى به يعرف تمييز السالم من الغرابة عن غيره بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعانى المفردات المأنوسة علم أن ماعداها مما يفتقر الى تنقير أو تخريج فهو غير سالم من الغرابة وبهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس فى علم متن اللغة

كتكأكأتم وافرنقعوا أو الى تخريج غير مأنوس كمسرج فهو غير سالم من الغرابة لان بأضدادها تتبين الاشياء ومعلوم ان كل مخرج على غير ما يشتهر يفتقر الى التنقير عنه فى الكتب المبسوطة وأما المخرج

(قوله أن بعض الالفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الالفاظ انه يحتاج الخ أي فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره يبين في علم متن اللغة (قوله الى أن يبحث عنه) أي أو يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم التصريف) ظاهره أن هذه صلات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول هنا اذ الذي يبين في متن اللغة مغاير لما يبين في التصريف والجواب أن أو للتقسيم والمراد بما يبين متعلقه نوع كلي والمعنى أن هذا النوع ينقسم الى أقسام قسم يبين متعلقه في علم متن اللغة وقسم يبين متعلقه في التصريف الخ واعترض بأن المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وهذا لا يعلم من الصرف وأجيب بأنهم يذكرون الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الالفاظ خلاف ما ثبت (١٤٨) عن الواضع (قوله اذ به يعرف الخ) أي لان من قواعدهم أن المثلين اذا اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متحركا ولم يكن زائدا لغرض وجب الادغام (قوله كضعف التأليف) أي مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما (قوله والتعقيد اللفظي) يرد عليه أن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوي فكيف يبين في علم النحو وأجيب بأن تسبب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الامور انما هو لمخالفة الاصل فيها من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عسر الدلالة والتعقيد والنحو يبين فيه ما هو الاصل وما هو خلاف الاصل ويبين فيه أن الاصل تقديم الفاعل على المفعول وأن تقديم المفعول على الفاعل خلاف الاصل وأن الاصل تقديم المستثنى منه على المستثنى وان عكس ذلك خلاف الاصل وهو وحينئذ فالنحو يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على قوله يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ والمراد بالحس الحس الباطني وهو القوة المدركة للطائف الكلام ووجوه تحسينه المعبر عنها فيما مر بالذوق لاجل أن يوافق ما مر من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصحيح فما عده الذوق ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان من قرب المخارج أو بعدها أو غير ذلك على ما صرح به ابن الاثير وليس المراد بالحس حس السمع والا خالف ما مر وان كان وصول ذلك للحس الباطني بواسطة السمع

أن بعض الالفاظ يحتاج في معرفته الى أن يبحث عنه في الكتب المبسوطة في اللغة (أو) في علم (التصريف) كمخالفة القياس اذ به يعرف أن الاجلل مخالف للقياس دون الاجل (أو) في علم (النحو) كضعف التأليف والتعقيد اللفظي (أو يدرك بالحس)

على المعهود فهو يوجد غالبا في الكتب المتداولة فذكر الحاجة الى التنقير المذكور يغني عن ذكر التخريج المذكور الا أن ذكره أبين ولا ينحصر البيان في التنصيص على الغرابة مثلا أو ما ينزل منزلة التنصيص كان يقال هذا مما يبحث عنه في الكتب المبسوطة حتى يرد البحث فليتأمل (أو التصريف) أي ومن تلك الامور المنافية للفصاحة التي يتوقف تمييز الفصيح من غيره على ادراكها ما بين في علم التصريف كمخالفة القياس في بنية الكلمة اذ به يعرف ان الاجلل بفك الادغام مخالف للقياس وانما القياس فيه الادغام (أو النحو) أي ومن تلك الامور ما يعرف بعلم النحو كضعف التأليف في نحو ضرب غلامه زيدا على ان زيدا مفعول فان الاضمار قبل الذكر ههنا ضعيف كما تقدم وكالتعقيد اللفظي كما تقدم في قوله وما مثله في الناس الا مملكا الخ كذا قيل وفيه نظر لان الامور الموجبة للتعقيد اللفظي ان كان اجتماعها أوجب ضعف التأليف فذكر ضعف التأليف يغني عن ذكر التعقيد اللفظي وقد تقدم عند هذا القائل أنه لا يستغنى به عنه وان لم يوجب اجتماعها ضعف التأليف لم يعرف التعقيد بالنحو اذ غاية ما يدرك بالنحو جريان هذا التركيب مثلا على القانون المشهور أو عدم جريانه وقد يجاب عن هذا بأن مما يدرك بالنحو كون هذا أصلا كتقديم الفاعل على المفعول وكون هذا خلافه كالعكس فيكون ذلك ذريعة الى أن اجتماع أمور هي خلافات الاصل ولو كانت كلها جائزة مما يوجب صعوبة الفهم لان الخروج عن الاصل من أوجه كثيرة غير مطبوع فيوجب صعوبة الفهم وهو التعقيد اللفظي لكن العلم بهذا من النحو قد يدعى خفاؤه فلا يغني عن غيره فيه (أو يدرك بالحس) أي ومن تلك الامور ما يدرك بالحس أي بالطبع النطق والاستثقال اللفظي اذ بذلك يعرف تنافر حروف مستشزرات

أو التصريف أو النحو) الثاني مبتدأ ومنه ما يبين جملة خبرية ويجوز أن يكون منه خبرا عن الثاني وما يبين فاعله كقوله سبحانه أولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وقوله متن اللغة أي العلم الذي يعلم به معاني المفردات يحترز بقوله متن عن النحو والتصريف فانهما من اللغة وليس موضعهما متنها والمراد بالثاني هو تمييز الفصيح من غيره (قوله أو يدرك بالحس

كالتنافر اذبه يعرف أن مستشزرا متنافر دون مرتفع وكذا تنافر الكلمات (وهو) أى ما يبين فى العلوم المذكورة أو يدرك بالحس فالضمير عائد الى ما ومن زعم أنه عائد الى ما يدرك بالحس فقد سها سهوا ظاهرا (ماعدا التعقيد المعنوى) اذ لا يعرف بتلك العلوم ولا بالحس تمييز السالم من التعقيد المعنوى من غيره فعلم أن مرجع البلاغة بعضه مبين فى العلوم المذكورة وبعضه مدرك بالحس وبقى الاحتراز عن الخطا فى تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوى فمست الحاجة الى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعانى للاول وعلم البيان للثانى واليه أشار بقوله (ومايحترز به عن الاول) أى عن الخطا فى تأدية المعنى المراد

وكلمات قوله فيما تقدم وليس قرب قبر حرب قبر (وهوماعدا التعقيد المعنوى) يعنى ان كل مايخل بالفصاحة مما سوى التعقيد المعنوى يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وأما التعقيد المعنوى وهو مما يخل بالفصاحة فلا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن يعرف به التعقيد المعنوى ليكمل العلم بأحد مرجعى البلاغة وهو تمييز الفصيح عن غيره وأما المرجع الآخر وهو الاحتراز عن الخطا فلم يدرك منه شئ بالعلوم ولا بالحس فمست الحاجة الى فن ثان يعرف منه مايحترز به عن الخطا فى التأدية وانما مست الحاجة الى ماتكمل به معرفة البلاغة لان معرفتها وسيلة لمعرفة أن القرآن معجز فى بلاغته وادراك اعجاز القرآن المقوى للايمان نهاية الامل وغاية ما يستعمل فيه الانسان الكد فى العمل فالضمير فى قوله وهوماعدا الخ عائد على ما يدرك بأحد تلك العلوم أو يدرك بالحس وليس عائدا على ما يدرك بالحس فقط لان ذلك يقتضى ان ماعدا التعقيد المعنوى مما يخل بالفصاحة مدرك بالحس وذلك يقتضى ان تلك العلوم لا يحتاج اليها فى ادراك شئ مما عدا التعقيد المعنوى وان الحس كاف فيه وهو مناقض لما قبله الا أن يقدر أن المعنى ماعدا التعقيد مما لا يدرك بتلك العلوم وهو تكلف ولهذا قيل انه سهو ظاهر * ثم أشار الى تسمية الفنين اللذين أنتج ما تقدم مس الحاجة اليهما فى تكميل ادراك مرجعى البلاغة فقال (ومايحترز به عن الاول) أى والعلم الذى به يدرك مايحترز به عن الخطا فى تأدية المعنى المراد

وهوماعدا التعقيد المعنوى) أى من تنافر الحروف والتآمها (١) وضعف التأليف وقوته لا يقال ضعف التأليف انما يعلم من النحو لانا نقول المعنى يتعقد بعود الضمير على متأخر لفظا ورتبة الا أنه يرد عليه حينئذ ان ذلك من النحو وأنه ليس بحسى لفظى فان المدعى ان ضرب غلامه زيدا تعقيد لفظى لا معنوى ففيه نظر وقوله (ومايحترز به عن الاول) أى عن الخطا فى تأدية المعنى المراد

(قوله كالتنافر) أى سواء كان تنافر حروف أو كلمات (قوله أن مستشزرا) هذا فى تنافر الحروف (قوله وكذا تنافر الكلمات) كقوله وليس قرب قبر حرب قبر (قوله أى ما يبين) أى التمييز الذى يبين متعلقه (قوله أو يدرك بالحس) عبر هنا بأو ومشى كانه للمصنف والا فالظاهر الواو لان الضمير راجع لما المبينة بالجميع أعنى يبين ويدرك (قوله فقد سها الخ) أى لان قضيته أن كل ماعدا التعقيد المعنوى يدرك بالحس وليس كذلك بل المدرك بالحس بعض ماعداه لا جميعه ويحتمل أن وجه السهو أنه يوهم أن التعقيد المعنوى يدرك بالعلوم المذكورة لانه قال ماعدا التعقيد المعنوى يدرك بالحس أى وأما هو فلا يدرك بالحس وهو محتمل لادراكه بالعلوم السابقة أى وحينئذ فلا يكون محتاجا لعلم البيان لبيان التعقيد المعنوى مع أننا بصدد بيان الحاجة اليه لاجل بيانه (قوله اذ لا يعرف الخ) هذا تعليل لاستثناء التعقيد المعنوى (قوله تمييز السالم) أى متعلق تمييز السالم (قوله فعلم أن مرجع البلاغة) أى بعض مرجعها وهو تمييز الفصيح من غيره وقوله بعضه مبين أى بعضه مبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظى وقوله وبعضه مدرك بالحس أى مدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان فى الحروف أو فى الكلمات (قوله وبقى) أى من المرجع الاحتراز الخ أى فانهما غير مبينين فى علم ولا مدركين بالحس فمست الخ (قوله وبقى الاحتراز عن الخطا) أى الذى هو المرجع الاول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوى أى الذى هو بعض المرجع الثانى (قوله فمست الحاجة) أى دعت وحلت (قوله مفيدين لذلك) أى لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين (قوله واليه) أى الى كونهم وضعوا علمين مفيدين لما ذكر من الاحترازين أشار بقوله والمراد بالاشارة الذكر والا فهو مصرح لا مشير (قوله ومايحترز به عن الاول) فيه أن الاول هو الاحتراز عن الخطا وعلم المعانى لا يحترز به عن الاحتراز المذكور بل عن الخطا والجواب أن فى كلام المصنف حذف مضاف أى عن متعلق الاول فقول الشارح أى عن الخطا تفسير لذلك المقدر

---

(١) قوله وضعف التأليف الخ هذه عبارة لا تخلو من خلل فتأمل وحرر كتبه مصححه

هو علم المعاني * وما يحترز به عن الثاني أعني التعقيد المعنوي هو علم البيان * وما يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال وفصاحته هو علم البديع

(قوله علم المعاني) ان أريد به القواعد فالامر ظاهر وان أريد به الملكة أو الادراك احتيج الى تقدير مضاف أي فوضعوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعده (قوله لمكان) مصدر من الكينونة وهي التحقق والوجود والمزيد مصدر بمعنى الزيادة والمراد بالاختصاص التعلق أي لوجود زيادة تعلق لهما بالبلاغة وانما فسرنا الاختصاص بالتعلق لان الاختصاص شئ واحد لا يزيد ولا ينقص بخلاف التعلق وأورد على هذا التعليل أن مرجع البلاغة كما مر شيئان الاحتراز عن الخطا في تأدية المعنى المراد وتمييز الفصيح من غيره والشئ الاول انما يكون بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشئ الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف على اللغة والصرف والنحو فلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لهما أي لمجموعهما لا لكل منهما وعن الثاني بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلا فانه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز بل ذلك حاصل منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء وحاصل ما ذكره الشارح أن البلاغة مرجعها الامرين الاحتراز عن الخطا في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن الاسباب المخلة بالفصاحة والاول موقوف على علم المعاني والثاني موقوف على اللغة والصرف والنحو والبيان وحينئذ فالبلاغة متعلق بها علوم خمسة وهذا بيان لكون التعلق مشتركا الا أن تعلق مجموع علم المعاني والبيان بها أزيد من تعلق غيرهما وذلك لان بعلم المعاني تعرف ما به يطابق الكلام مقتضى الحال والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما في البيان فانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو مما يتوقف عليه البلاغة كتوقفها على (ومنهم مفاد النحو والصرف واللغة فانه يزول بالاول ضعف التأليف وبالثاني مخالفة القياس وبالثالث الغرابة لكن المقصود بالذات من البيان تمييز السالم من التعقيد المعنوي من المشتمل عليه الذي تتوقف عليه البلاغة بخلاف النحو والصرف فان المقصود بالذات من الاول البحث عن اللفظ من حيث الاعراب والبناء وأما تمييز السالم من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي من المشتمل عليهما فهذا ليس مقصودا بالذات من النحو بل هو أمر عارض له وكذلك المقصود بالذات من الصرف البحث عن اللفظ من حيث الصحة والاعلال وأما تمييز الموافق للقياس من المخالف له فهو أمر عارض له فلما كان المقصود بالذات من البيان تتوقف عليه البلاغة دون المقصود بالذات من غيره كان البيان أشد تعلقا بها من غيره (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أي من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحيثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا على ما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة البلاغة) اللام للتعليل مقدمة على المعلول لا صلة الاحتياج وقوله الى علم آخر صلة لاحتاجوا أي ثم احتاجوا العلم آخر لاجل معرفة الخ (قوله فوضعوا لذلك) أي لما ذكر من المعرفة (قوله وجوه التحسين) أي الطرق والامور التي يحصل بها تحسين الكلام

(علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لهما بالبلاغة وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابع البلاغة الى علم آخر فوضعوا لذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) ولما كان هذا المختصر في علم البلاغة وتوابعها انحصر

هو (علم المعاني) وسمي علم المعاني لان ما يدرك به معان مختلفة زائدة على أصل المراد (وما يحترز به عن التعقيد المعنوي) أي والعلم الذي يدرك به ما يقع به الاحتراز عن التعقيد المعنوي هو (علم البيان) وسمي علم البيان لان له مزيد تعلق بالوضوح والبيان من حيث ان علم البيان به يعرف اختلاف طرق الدلالة في الوضوح والبيان على ما يأتي في تعريفه ويسمى العلمان علمي البلاغة لان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة أما في المعاني فواضح لان به يعرف ما يطابق به الكلام مقتضى الحال من حيث هو كذلك على ما يأتي والبلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما في البيان فلانه وان كان مفاده وثمرته معرفة ما يزول به التعقيد المعنوي وهو مما تتوقف عليه البلاغة كتوقفها على مفاد النحو مثلا الذي هو ما يزال به ضعف التأليف لما كان الحامل على وضعه تكميل ما يتوقف عليه البلاغة كان أمس بها بخلاف النحو فالحامل تصحيح ما يؤدى به أصل المراد وهو مقصود مستقل عند غير البلغاء بخلاف ازالة التعقيد المعنوي لا يتعرض له الا من له طموح للبلاغة وأيضا الاحوال المقدرة فيه من فوائدها الاكثرية جعلها المطابقة مقتضى الحال كالمجاز والحقيقة والكناية ولو لم تذكر فيه على ذلك الوجه بخلاف الاحوال المذكورة في النحو (وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) أشار به الى أنهم قد احتاجوا الى ما يعرف

(علم المعاني وما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين علم البديع) مناسبة هذه الاصطلاحات واضحة إلا أن في اطلاق لفظ البديع على غير الله تعالى نظرا لان الراغب قال في كتاب الذريعة الى محاسن الشريعة ان لفظ الابداع لا يستعمل لغير الله تعالى لا حقيقة ولا مجازا وقد يخدش فيه قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها

وكثير من الناس يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الاول علم المعانى والثانى والثالث علم البيان والثلاثة علم البديع

﴿الفن الاول علم المعانى﴾

(قوله مقصوده) أى مقصود مؤلفه أو أن فيه استعارة بالكناية وتخييلا (قوله والثلاثة علم البديع) من تتمة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول بعلم المعانى والثانى بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة الثالثة تسمى الاول بالمعانى والاخيرين بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف وكتب بعضهم قوله والثلاثة أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه مناسبة تسمية الاول بعلم المعانى فلانه يعرف به المعانى التى يصاغ لها الكلام وهى المدلولات العقلية المسماة بخواص التراكيب (١٥١) وأما وجه تسمية الثانى بعلم البيان فلانه يعرف به بيان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالات وخفائها وأما وجه تسمية الثالث بالبديع إما للبداعة ما اشتمل عليه من الوجوه أى حسنها او إما لانه لما لم يكن له مدخل فى تأدية المعنى المراد الموضوع له أساس الكلام صار أمرا مبتدعا أى زائدا وأما وجه تسمية الجميع بعلم البيان فلأن البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير ولا شك أن العلوم الثلاثة لها تعلق بالكلام الفصيح المذكور تصحيحا وتحسينا وأما على الطريقة الثالثة فوجه تسمية الاول بالمعانى يعلم مما تقدم ووجه تسمية الاخيرين بالبيان فلتعلقهما بالبيان أى المنطق الفصيح أو تغليب اسم الثانى على الثالث وأما وجه تسمية الجميع بالبديع فلبداعة مباحثها أى حسنها لان البديع هو الشئ المستحسن لطرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه ومباحث هذه العلوم كذلك أولانه يعرف بها أمور مبتدعة بالنسبة الى تأدية أصل المراد الذى يعرفه الخاص والعام وتلك الامور كالخصوصيات والمجاز والكناية والجناس والترصيع وغير ذلك

مقصوده فى ثلاثة فنون (وكثير) من الناس من (يسمى الجميع علم البيان وبعضهم يسمى الاول علم المعانى و) يسمى (الاخيرين) يعنى البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع) ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿الفن الاول علم المعانى﴾

به أوجه تزيد حسنا الحسن البلاغة فوضعوا لذلك علما سموه علم البديع لان مفاده بديع الحسن طريف الاستعمال وفى هذا الكلام ما يفهم منه ما انحصر فيه مقصود الكتاب وهو ثلاثة فنون لان وضع الكتاب فى علم البلاغة وتوابعها ومجموع ذلك ثلاثة فنون فانحصر فيها مقصود الكتاب (وكثير يسمى الجميع علم البيان) أى والكثير من أهل الفن يسمى جميع الفنون علم البيان لتعلقها جميعا بالبيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير (وبعضهم) أى وبعض الناس (يسمى الاخيرين) وهما البيان والبديع (علم البيان) تغليبا للبيان المتبوع على البديع التابع (و) بعضهم (يسمى) العلوم (الثلاثة) من المعانى والبيان والبديع علم (البديع) لان البديع هو الشئ الذى يستحسن لطرافته وغرابته وعدم وجود مثاله من جنسه وهذه العلوم كذلك فهذه أوجه التسامى وهى لا تخفى على المتأمل ولما ذكر مصادق الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها فى التراجم بطريق العهد لان العهد يكفى فيه الذكر الضمنى كما تقدم فأشار الى الاول منها فقال

﴿الفن الاول علم المعانى﴾

والاخبار عنه بأنه علم المعانى ولو كان معلوما مما قبله لمناسب الفنين بعده والاخبار عنهما صحيح لطول العهد وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعانى رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمرة البيان هى الاحتراز

(ومنهم من يسمى الجميع علم البيان) لما فى كل من معناه اللغوى وهو الظهور (ومنهم من يسمى الاخيرين علم البيان) وهذا يقع كثيرا فى كلام الزمخشرى فى الكشاف (والثلاثة علم البديع) وعلى ذلك قول الزمخشرى عند قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى انه من الصنعة البديعية ص

﴿الفن الاول علم المعانى﴾

﴿الفن الاول علم المعانى﴾

(قوله الفن الاول علم المعانى) أورد عليه أن هذا إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وذلك لانه قال أولا وما يحترز به عن الاول أى الخطا فى تأدية المعنى المراد علم المعانى وما يحترز به عن التعقيد المعنوى فهو علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين فهو علم البديع فقد علم من هذا أن الفن الاول علم المعانى فقوله بعد ذلك الفن الاول علم المعانى إخبار بمعلوم فلا فائدة فيه وأجاب بعضهم بأنه لما طال العهد بالنسبة للعلمين

الاخيرين أوقع الحمل هنالك وأجرى ماهنا عليه لتكون التراجم الثلاثة على نسق واحد والاحسن ما قاله بعضهم أنه ليس المراد بالاول هنا الاول في قوله سابقا ومايحترز به عن الاول الخ بل المراد بقوله الفن الاول أي الواقع في المرتبة الاولى من الكتاب وكذا يقال في الثاني والثالث ولما كان مظنة أن يقع اشتباه في أن الفن الاول والثاني والثالث أي شئ هو حمل علم المعاني على الفن الاول وعلم البيان على الفن الثاني وعلم البديع على الفن الثالث ازالة لذلك الاشتباه فظهر لك أن الحمل مفيد واندفع ماسبق الى بعض الاوهام من عدم صحة الحمل وأنه ينبغي أن يعكس بحيث يحمل الفن الاول على علم المعاني لان علم المعاني قد علم من قوله قريبا ومايحترز به عن الخطا في تأدية المعنى المراد علم المعاني والمعلوم يجعل محكوما عليه ولا يقال ان المتعارف عدم كون المسند أعرف من المسند اليه فما ذكرته من جعل علم المعاني خبرا خلاف المتعارف لان الفن الاول من قبيل المحلى بأل وعلم المعاني معرفة بالعلمية والعلم أعرف منه لانا نقول المسند اليه هنا مساو للمسند في التعريف لان مدخول أل العهدية في حكم علم الشخص ولا يصح أن يجعل الفن الاول خبرا مقدما وعلم المعاني مبتدأ مؤخرا لان الخبر هنا واجب التأخير لاستواء الجزأين في التعريف من غير قرينة كما أشار اليه في الخلاصة بقوله

فامنعه حين يستوي الجزآن * عرفا ونكرا عادمي بيان

ثم ان الفن عبارة عن الالفاظ أي القضايا الكلية لانه جزء من المختصر الذي هو اسم للالفاظ المخصوصة على ماسبق في قوله رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون والعلم يحتمل أن يراد به الملكة ويحتمل أن يراد به القواعد كما سيأتي ذلك قريبا للشارح فعلى أن المراد بالعلم القواعد والاصول التي هي قضايا كلية فالحمل صحيح لانه من حمل الالفاظ على الالفاظ وعلى أن المراد بالعلم الملكة فالحمل غير صحيح لان الخبر غير المبتدا وقد يجاب بأن الحمل من باب الاسناد المجازي لما بين الالفاظ أي القضايا الكلية التي هي الفن والملكة من العلاقة الشديدة لحصولها بمزاولتها ولا يرد أن الاسناد المجازي عند المصنف خاص باسناد الفعل أو ما في معناه لغير ماهو له فخرج اسناد الخبر الجامد لغير ماهو له فلا يكون مجازا عقليا لان الصحيح خلافه كما يأتي (١٥٢) وماذكره العلامة الحفيد وتبعه الغنيمي من أن العلم عبارة عن المعاني والحمل غير صحيح وأجابا بأن الاسناد مجازي أو يجاب كما ذكره غيرهما بتقدير مضاف إما في الاول أي مدلول الفن الاول علم المعاني أو في الاخير أي الفن الاول دال علم المعاني فهذا ينبو عنه حمل الشارح العلم على الملكة أو على الاصول والقواعد وقوله بعد ذلك وينحصر في ثمانية أبواب من انحصار الذى الكل في أجزائه اذ من المعلوم أن الابواب الثمانية ألفاظ فاذا كانت الاجزاء ألفاظا وقضايا كان الكل وهو علم المعاني كذلك فتأمل ذلك (قوله قدمه على البيان) لم يقل على علم البيان مع أنه أنسب بكلام المتن حيث قال سابقا ومايحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان اشارة الى أن العلم المعاني والبيان واضافة العلم في مثل ذلك لما بعده من اضافة العام الى الخاص فقد عدل عن مراعاة النكتة اللفظية وهي المجانسة اللفظية لمراعاة تلك النكتة المعنوية (قوله لكونه منه الخ) حاصله أن ثمرة علم المعاني وهي رعاية المطابقة لمقتضى الحال يتوقف عليها ثمرة علم البيان وهي ايراد المعنى الواحد بطرق متعددة مختلفة الدلالات في الوضوح والخفاء من حيث انه لا يعتد بذلك الايراد الا اذا حصلت الرعاية لمقتضى الحال كما يشعر به تعريف البيان بأنه علم يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال فلما كانت ثمرة البيان متوقفة على ثمرة المعاني وعلم البيان متوقف على ثمرته وهو الايراد المذكور صار علم البيان متوقفا على شيئين ثمرته وثمرة علم المعاني التي توقف عليها ثمرته لان المتوقف على المتوقف على شئ متوقف على ذلك الشئ وحيث كان علم البيان متوقفا على شيئين وعلم المعاني متوقفا على واحد منهما صار علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فقدم علم المعاني لذلك وضعا والحاصل أن ثمرة علم المعاني التي هي رعاية المطابقة شديدة الارتباط به لانها المقصودة منه حتى كأنها هو وهي تشبه الجزء من علم البيان لتوقفه عليها من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها ويتوقف على غيرها أيضا كايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء ومايتوقف عليه الشئ يشبه جزأه بجامع التوقف عليه في الجملة فتلك الرعاية وذلك الايراد يشبهان أجزاء علم البيان لتوقفه عليهما فكان علم المعاني بمنزلة الجزء لكون ثمرته المقصودة منه كالجزء وانما قلنا انما تشبه الجزء لانها ليست جزأ حقيقة للبيان لانه ليس عبارة عنها مع شئ آخر وانما قلنا من حيث اعتبار ثمرته والاعتداد بها لان تحققه وحصوله لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية للمطابقة ولاشك أن هذه الملكة تسمى علم البيان اذا علمت

قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب

عن التعقيد المعنوي وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها المتروك غيره وثمرة العلم الثاني انما تعتبر بعد حصول ثمرة الاول فصار الاول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزء للثاني باعتبار مرجعه وفائدته في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لاعبرة بها في باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوي

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعانى معتبرة فى علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها

الذى انما يتبين بمعرفة الايراد على الوجه المقبول وان أريد وجود حاصل الفنين من غير مراعاة باب البلاغة صح وجود كل منهما بدون الآخر بل المتبادر أن البيان هو الذى يكون للمعانى كالجزء لان مفاده جزء من أجزاء الفصاحة التى هى شرط فى البلاغة التى هى المطابقة لمقتضى الحال وعلم المعانى أمس بالمطابقة من غيره نعم معرفة ايراد المعنى الواحد بالطرق المختلفة بعد انتفاء التعقيد المعنوى عن جملة تلك الطرق اذا اعتبرت بالقبول أى من حيث معرفة ما يناسب المقام منها فيعتبر وما لا فلا تستلزم فى باب البلاغة معرفة المطابقة فى الجملة لمقتضى الحال كاستلزام الكل الجزء ولا تستلزم معرفة المطابقة معرفة هذا الايراد وهذا كاف فى مناسبة التقديم لكن هذا اذا قطع النظر عن معرفة نفى التعقيد المعنوى والا فهو ملازم لمعرفة الايراد المذكور ومعرفة المطابقة فى باب البلاغة لا تتم الا بذلك فيعود الاول تأمل ثم لما كان الطالب لمسائل ينبغى له علمها بجهة تجمعها ليأمن من تضييع وقته فيما لا يعنيه قدم التعريف الجامع لمسائل الفن فقال (وهو علم) أى ملكة يقتدر بها على ادراكات أمور جزئية وتحقيق ذلك أن القواعد المقررة فى الفن توجب ممارستها وكثرة تصفحها

وهو علم

هذا قول الشارح لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من فى الموضعين ابتدائية الا أن الابتداء باعتبار الاتصال لا انها ابتدائية محضة لان مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل متصل به والمعنى لكون المعانى حال كونه ناشئا من البيان أى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب أى متصلا به وملخصه أن اتصال المعانى بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه من جهة التوقف على كل وان كان توقف المركب على المفرد من جهة كونه جزأ له بخلاف توقف البيان على المعانى ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعانى من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكر فى قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هرون من موسى (قوله لان رعاية الخ) علة لكون اتصال المعانى بالبيان بمنزلة اتصال المفرد بالمركب وقوله لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال أى التى هى ثمرة المعانى لان المعانى كما قال المصنف علم يعرف به أحوال اللفظ العربى الخ وثمرة ذلك العلم رعاية المطابقة لمقتضى الحال (قوله وهو مرجع الخ) الضمير للرعاية وذكر الضمير باعتبار الخبر والمراد بالمرجع هنا الفائدة والثمرة لا ما يتوقف حصول الشئ عليه كما مر فى قول المصنف فعلم أن مرجع البلاغة الخ وذلك لما علمت أن تحقق علم المعانى وحصوله لا يتوقف على تحقق الرعاية المذكورة اذ يمكن أن يوجد فى شخص ملكة يعرف بها أحوال اللفظ العربى من حيث (١٥٣) انه بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ولا يحصل من ذلك الشخص رعاية المطابقة المذكورة ولا قصدها فقد وجد علم المعانى بدون تلك الرعاية (قوله معتبرة فى علم البيان) أى من حيث انها شرط فى الاعتداد بثمرته وهى ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها فى البيان على سبيل الجزئية له لان البيان ليس مركبا من اعتبار المطابقة وايراد المعنى الواحد بطرق فظهر لك من هذا أن المراد بالاعتبار فى كلام الشارح

ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان ليست جزأ منه ولا فائدة له وانما هى شرط للاعتداد بفائدته فاعتبرت فيه من تلك الحيثية وأما الشئ الآخر الذى هو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فهو فائدة لعلم البيان ومقصود منه فاعتباره فيه من تلك الحيثية (قوله المعنى الواحد) أى كثبوت الجود لزيد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد سخى وتارة بقولك زيد جبان الكلب وتارة بقولك زيد كثير الرماد وتارة بقولك زيد مهزول الفصيل وتارة بقولك رأيت بحرا فى الحمام يعطى والحال أن المرئى فى الحمام زيد (قوله فى طرق) أى بطرق (قوله ملكة) أى كيفية راسخة وانما قيدنا بالرسوخ لان الكيفية النفسانية كما مر لا تسمى ملكة الا بعد الرسوخ اذ فى ابتداء حصولها تسمى حالا (قوله يقتدر بها على ادراكات) أى على استحضار ادراكات واستحصالها والحاصل أن الملكة لا يقال لها علم كما اختاره صاحب المواقف وغيره من المحققين الا اذا كان يستحضر بها ما كان مخزونا عنده فى الحافظة ومعلوما له من الجزئيات ويحصل بها ما ليس عنده منها مثلا واضع هذا الفن وضع عدة أصول مستنبطة من تراكيب البلغاء يحصل من ادراكها وممارستها قوة للنفس يتمكن الانسان بتلك القوة من استحضار جزئيات تلك الاصول التى عنده متى أراد ويتمكن أيضا من استحصال ما كان مجهولا له من جزئياتها وذكر العلامة عبد الحكيم أن المعتبر فى العلم بمعنى الملكة هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرار المشاهدة وأما التمكن من استحصال ما بقى فليس بمعتبر

فيها والى هـذا يشير كلام الشارح فى المطول (قوله على ادراكات جزئية) ان قلت الادراك لا يوصف بالكلية ولا بالجزئية والذى يتصف بهما انما هو المدرك كالانسان وزيد وحينئذ فالمناسب أن يقال يقتدر بها على ادراك الجزئيات وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى يقتدر بها على ادراك مدركات جزئية كذا قيل وقد يقال انه لا حاجة لذلك لان ادراك الجزئى جزئى حقيقى لان جزئية المدرك بالفتح تستلزم جزئية الادراك ثم ان المراد بالادراكات الجزئية الادراكات المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة من المسائل أى القواعد الكلية مثلا قولنا كل كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده أصل كلى يستحضر بالملكة وفرعه المستفاد منه بالملكة هذا الكلام الملقى لهذا المنكر يجب توكيده وكذلك كل كلام يلقى الى المحبوب يجب فيه الاطناب وكل كلام يلقى الى المريض يجب فيه الايجاز وفرعهما الكلام الملقى لهـذا المحبوب يجب فيه الاطناب الكلام الملقى لهذا المريض يجب فيه الايجاز وهكذا فالجزئيات المستخرجة من القواعد بالملكة هى القضايا التى موضوعاتها جزئية وهى مغايرة لاحوال اللفظ العربى كالتأكيد الواقع فى هذا الكلام والايجاز الواقع فى هـذا الكلام والاطناب الواقع فى هـذا الكلام وهكذا فقول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربى يقتضى أن المعروف بالملكة جزئيات الاحوال وكلام الشارح يقتضى أن المعروف بها جزئيات القواعد وقد علمت التغاير بينهما وقد يجاب بأن هذه الملكة يعرف بها جزئيات الاحوال بواسطة معرفة (١٥٤) فروع القواعد بها لان معرفتها وسيلة الى التصديق بأحوال اللفظ فيلزم من التصديق بأن هذا الكلام الملقى الى هذا المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى حاله التصديق بأن هذا التأكيد مناسب لانكار هـذا الشخص الذى هو حاله ومعرفة الجزئيات تتناول تصورها والتصديق بحالها فالتصديق بأن هـذا التأكيد مناسب لانكار هذا المخاطب معرفة له فصح القول بأن الملكة يعرف بها أحوال اللفظ بهذا الاعتبار

على ادراكات جزئية ويجوز أن يريد به نفس الاصول والقواعد المعلومة ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات قال

قوة يصح لمن قامت به أن يدرك بها ما يدخل تحت القصد مما يرد عليه من جزئيات ذلك الفن مثلا نعرف بممارسة هـذا الفن أن هذا المقام المخصوص يناسبه هذا التأكيد أو هذا الذكر أو هذا الحذف ونعرف فى فن الفقه ان هذا الفعل محرم أو مكروه أو مباح أو غير ذلك ثم لا يجب أن تكون تلك الجزئيات حاصلة بعد ممارسة الفن بمجرد الالتفات ولا بمجرد التذكر لها لحصولها ثم غابت بل يجوز أن يكون حصولها بتكسب حاصل عن استعمال مقتضى تلك القواعد بنفسها أو ما ينتسب وينضاف اليها وظاهر هـذا أن تلك الملكة وتلك القوة لا تسمى باعتبار احضار تلك القواعد بدون جزئياتها علما بذلك الفن لانها بالنسبة اليها ليست جهة ادراكها بل جهة استحضارها فلا تسمى تلك الملكة باعتبار احضار تلك القواعد علما لان العلم يقال فيه هو جهة ادراك ولذلك يشبه العلم بالحياة والملكة باعتبار الجزئيات جهة ادراك فهى علم باعتبارها ولو قيل بأنها علم باعتبار القواعد أيضا ما بعد بل هو الواجب لانها جهة ادراك الاستحضار ويجوز أن يراد بالعلم القواعد اذ بها تدرك جزئياتها واذا علم أن المراد بحصول

(قوله ويجوز الخ) قد تحصل من كلامه أن العلم مشترك ولا يضر وقوعه هنا فى التعريف لصحة ارادة كل من معانيه يعرف
ومحل المنع اذا لم يصح ارادة ذلك ثم ان تصدير الشارح بالمعنى الاول وتصديره هذا بيجوز يقتضى أن هذا مرجوح والراجح الاول مع أن الامر ليس كذلك اذ الراجح انما هو هذا الثانى لان الكثير فى استعمالهم اطلاق العلم على الاصول واطلاقهم له على الملكة قليل وأيضا المناسب لقوله الآتى وينحصر فى ثمانية أبواب المعنى الثانى لان المنحصر فى الابواب انما هو الاصول لا الملكة ولا يقال هذا يوجب ارادة المعنى الثانى لانا نقول يمكن أن يراد المعنى الاول ويرتكب فى قوله وينحصر الخ الاستخدام أو يجعل فى الكلام حذف مضاف أى وينحصر متعلقه وهى المدركات فى ثمانية أبواب كذا فى الغنيمى والحفيد والذى ذكره العلامة عبد الحكيم أن اطلاق العلم بمعنى الملكة أكثر فى العرف من اطلاقه بمعنى الاصول كما صرح به فى التلويح فحمل اللفظ عليه أولى ولذا قال الشارح ويجوز ولان حمل العلم على الاصول يحوج الى تقدير مضاف فى قوله يعرف به أى بعلمه لان العلم بمعنى الاصول لا يصير سببا فى المعرفة الا بعد حصول الملكة فالحمل عليه بعيد بالنسبة الى الملكة ولم يذكر الشارح جواز حمل العلم على الادراك مع أنه يطلق عليه أيضا لفساد المعنى لان الادراك لا يدرك به

(قوله والقواعد) عطف تفسير (قوله المعلومة) وصف القواعد بكونها معلومة اشارة الى أن وجه اطلاق العلم عليها تعلقه بها وأنه من باب اطلاق اسم المتعلق بالكسر على المتعلق بالفتح على حد هـذا خلق الله أى مخلوقه وذلك لان العلم فى الاصل مصدر بمعنى الادراك وهو غير القواعد فهى معلومة وأشار الشارح بما ذكره لوجه العلاقة (قوله ولاستعمالهم المعرفة فى الجزئيات) أى والعلم فى الكليات وهذا جواب عما يقال لماذا عبر بالمعرفة فى قوله يعرف به الخ ولم يعبر بالعلم وهو علة مقدمة على المعلول وهو قوله قال يعرف أى ولم يقل يعلم لاستعمالهم الخ فى الجزئيات أى وأحوال اللفظ العربى كتأكيد هذا الكلام وتقديم المسند فيه وتأخيره جزئيات فيناسبها المعرفة لا العلم

(قوله فى الجزئيات) أى فى ادراكها تصورا لها أو تصديقا بحالها أى واستعمالهم العلم فى ادراك الكليات تصورا لها أو تصديقا بحالها

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال قيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات كما قال صاحب القانون في تعريف الطب الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكما قال الشيخ

(قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي) اعترض بأن في التعريف دورا وذلك لان أحوال اللفظ العربي أخذت في تعريف علم المعاني فصار متوقفا عليها وهي لا تعرف الا منه فهي متوقفة عليه ويجاب بأن الجهة منفكة لان العلم متوقف عليها من حيث تصور ماهيته وهي متوقفة عليه من حيث حصولها في الخارج فلا تحصل معرفتها بدونه وذلك لان المراد بمعرفة الاحوال التصديق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتصديق بأن هذا التأكيد مثلا في قولك ان زيدا قائم به يطابق هذا الكلام مقتضى الحال ولا شك أن التصديق المذكور لا يحصل بدون علم المعاني لانه هو الذي يبحث عن أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال وقوله أحوال اللفظ أعم من أن تكون أحوال مفرد كالمسند والمسند اليه أو أحوال جملة كالفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة فانها قد تكون أحوالا للجملة واحترز باضافة الاحوال للفظ عن علم الحكمة فانه لا يعرف به أحوال اللفظ بل أحوال الموجودات وعن المنطق فانه يعرف به حال المعنى وعن الفقه فانه يعرف به أحوال فعل المكلف وهكذا (قوله يستنبط منه) أي يستخرج منه والتعبير بيستنبط منه مشكل على تفسير العلم بالملكة لا على تفسيره بالقواعد وذلك لان الملكة يستنبط بها لا منها اللهم الا أن تجعل لفظة من للسببية أي يستخرج بسببه وعلى تفسير العلم بالقواعد تجعل من للتعدية (قوله كل فرد فرد) قيل (١٥٥) الاولى حذف فرد الثاني لاستفادة الاستغراق من قوله كل فرد ورد بأن هذا الاستعمال شائع في كلام العرب فيكررون الشئ مرتين اشارة لاستيعاب جميع أفراده فالمجموع بمنزلة شئ واحد يقصد بهما افادة التعميم أو أنه على حذف الفاء العاطفة أي كل فرد ففرد أي كل فرد يعقبه آخر وهكذا الى غير النهاية كما يشهد بذلك الذوق السليم أفاده السيرامي وفي كلام الحفيد أن فردا الثاني بمعنى منفرد صفة للاول أي كل فرد منفرد عن الآخر أي معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد لا على سبيل الاقتران وأما ما في الفنري من أن الثاني توكيد لفظي للاول ففيه أن التوكيد اللفظي لا بد أن يكون الثاني عين الاول والثاني هنا غير الاول لان المراد فردا آخر (قوله بمعنى أن أي فرد يوجد منها) أي حاولنا ايجاده منها أمكننا الخ وليس المراد أن أي فرد وجد بالفعل اذ لا يلائمه التعبير بالامكان كذا قرر بعض الاشياخ ويصح أن يكون المراد بمعنى أن كل فرد يرد علينا من هذه الاحوال يمكن معرفته بذلك العلم (قوله بمعنى أن أي فرد الخ) أتى بهذا اشارة الى أن الاستغراق عرفي وأن المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل كما هو ظاهر العبارة والحاصل أن المراد من كون علم المعاني يعرف به أحوال اللفظ العربي أن أي فرد من الاحوال حاولنا ايجاده أمكننا معرفته بذلك العلم وليس المراد أن الاحوال بتمامها توجد في تركيب واحد بالفعل وتعرف بذلك العلم لان أحوال اللفظ لا نهاية لها ويستحيل وجود ما لا نهاية له ومعرفته ولانها غير موجودة بالفعل في تركيب ولكن يعرف جميعها بهذا العلم لاستحالة معرفة جميع ما لا نهاية له وبهذا المراد اندفع ما يقال اعتراضا على المصنف قوله يعرف به أحوال اللفظ العربي جمع مضاف وحكمه حكم الجمع المعرف في احتمالاته الاربعة فاما أن يراد به الجنس مجازا وهو ظاهر البطلان لانه يلزم أن يكون من له ملكة يعرف بها حالا واحدا عالما بالمعاني وإما أن يراد به الاستغراق فيلزم أن لا يكون أحد عالما بالمعاني لان أحوال اللفظ لا نهاية لها وما لا يتناهى يستحيل وجوده فيستحيل معرفته وإما أن يريد البعض المطلق فيلزم ما لزم على تقدير ارادة الجنس وإما أن يريد به بعضا معينا في نفسه بنصف أو ثلث أو غير ذلك من الكسور غير معين في الذكر فيلزم التعريف بالمجهول وإما أن يريد البعض المعين في الذكر كالتعريف والتنكير والتأكيد والتجريد وكأحوال الاسناد أو المسند اليه أو غيرهما فلا دلالة للفظ عليه وحاصل الجواب انا نختار الاستغراق لكن المراد به العرفي لا الحقيقي ونريد بالمعرفة المعرفة بحسب الامكان لا بالفعل كما مر (قوله بذلك العلم) أي بتلك الملكة أو بالاصول والقواعد (قوله يطابق اللفظ) فيه

(يعرف به أحوال اللفظ العربي) أي هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية هي معرفة كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة بمعنى أن أي فرد يوجد منها أمكننا أن نعرفه بذلك العلم وقوله (التي بها يطابق) اللفظ (مقتضى الحال) احتراز عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة

العلم حصول قوة يصح معها صحة قريبة من الفعل ادراك ما يدخل تحت القصد من الجزئيات الواردة لم يرد ما يقال من أن العلم بجميع جزئيات المسائل محال لغير علام الغيوب والعلم ببعضها مطلقا لا يكفي في تسمية صاحب العلم عالما به والا كان من عرف بعض مسائل الفقه فقيها مثلا ولا ما يقال ان اشتراط علم كل مسألة في التعريف لا يصح واشتراط البعض المعين لا دليل عليه والبعض المبهم احالة على جهالة لانا نقول ليس المراد واحدا من هذه الامور بل المراد حصول قوة يتأتى بها ما ذكر فليتأمل (يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق) ذلك اللفظ (مقتضى الحال) وعبر بيعرف لان المدرك كما

يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال) ش انما قدم هذا على علم البيان والبديع

أبو عمرو رحمه الله التصريف علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلام * وقال السكاكي علم المعاني هو تتبع خواص تراكيب

مثل الاعلال والادغام والرفع والنصب وما أشبه ذلك مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى وكذا المحسنات البديعية من التجنيس والترصيع ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد أنه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال لظهور أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك

تقدم بالملكة الجزئيات والمناسب بما يتعلق بالجزئي المعرفة وانما كان متعلقها جزئيا لان المراد بالجزئي ههنا الجزئي الاضافي والجزئي الاضافي هو ما اندرج تحت كلي سواء كان حقيقيا أولا وخرج بقوله أحوال اللفظ العربي أحوال العجمي لان الصناعة لم توضع له وخرج بقوله التي بها يطابق الخ ما لا تحصل المطابقة به أصلا كالاعلال والتصحيح والاعراب ونحو ذلك مما يفتقر اليه في تأدية أصل

لانه منهما كالاصل للفرع قال الخطيبي علم المعاني يبحث عما يعرف منه كيفية تأدية المعنى باللفظ وعلم البيان يبحث عما يعلم منه كيفية إيراد ذلك المعنى في أفضل الطرق دلالة عقلية فنسبة علم المعاني الى

اشارة الى أن الصلة جرت على غير من هي له وكان الواجب الابراز الا أن يقال انه جرى على المذهب الكوفي وكان الاولى للشارح أن يقول أي اللفظ ليكون تفسيرا للضمير المستتر والاقتصار على أن المصنف حذف الفاعل مع أنه لا يجوز حذفه الا في مواضع معلومة ليس هذا منها (قوله مثل الاعلال والادغام) ان قلت هذا يقتضي انهما يتوقف عليهما أصل المعنى مع أنه ليس كذلك ألا ترى أن أصل المعنى يستفاد عند الفك أيضا كما في قوله الحمد لله العلي الاجلل وحينئذ فالاولى اسقاطهما وقد يقال المراد بالمعنى في قوله مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى المعنى المأخوذ من اللفظ الجاري على طريقة الوضع والقانون الاصلي والمعنى المستفاد عند الفك ليس مأخوذا من اللفظ الجاري على طريقة الوضع وكذا يقال في الاعلال (قوله وما أشبه ذلك مما لا بد الخ) أي وذلك كالجمع والتصغير والنسبة فان هذه الاحوال انما تعرف من التصريف أو من النحو واعترض بأن هذا يتناول أحوال اسم الاشارة من كونه للقريب تارة ولغيره أخرى مع أن هذه اذا اقتضاها الحال كانت من علم المعاني ويجاب بأن المراد مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى من حيث انه يؤدى به أصل المعنى فعلم اللغة يبحث عنها أي عن أحوال اسم الاشارة من حيث انه يؤدى بها أصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها من حيث انها مطابقة لمقتضى الحال فاذا أشار المتكلم بذا الموضوعة للقريب استفيد أن المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا أشار بذلك التي للبعيد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التي لاسم الاشارة من حيث افادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعاني وكان ينبغي للشارح أن يقيد بهذه الحيثية ليندفع ما ذكر الا أن يقال هي مرادة والمراد يدفع الايراد على ما فيه من الخلاف (قوله وكذا المحسنات البديعية) أي اذا لم يقتضها الحال والا فلا تخرج من التعريف بل تكون داخلة فيه بالحيثية المرادة لانها من أفراد المعرف (قوله والمراد الخ) هذا جواب عما يقال ان قول المصنف يعرف به حال اللفظ العربي يتبادر منه أن المراد بالمعرفة المعرفة التصورية لانه أسند المعرفة للمفردات وهي الاحوال

علم

فيقتضي أن علم المعاني ملكة أو قواعد يتصور بها أحوال اللفظ كالتعريف والتنكير والتأكيد وعدمه والتقديم والتأخير وغير ذلك مع أن علم المعاني لا يتصور به شيء من تلك الاحوال وحاصل الجواب أن المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وحينئذ فمعنى كلام المصنف أنه علم يصدق ويحكم بسببه بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا محصل كلام الشارح كما يرشد اليه ما بعد لكنه لو عبر بالتصديق لكان أصرح في مقصوده فقوله والمراد أنه علم يعرف به هذه الاحوال من حيث الخ أي يحكم بسببه على هذه الاحوال أي على جزئياتها بأن بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فهذا تصديق موضوعه الاحوال ومحموله الحيثية أفاد ذلك شيخنا العدوي (قوله من حيث الخ) هذه الحيثية مأخوذة من قول المصنف التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وذلك للقاعدة من أن تعليق الحكم على مشتق يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق فكأنه قال يعرف به أحوال اللفظ من حيث ان بها يطابق اللفظ الخ لا أنه يعرف به أحوال اللفظ من حيث ذاتها بأن تتصور به فقط فهذه الحيثية للتقييد فان قلت ان الحكم هنا وهو المعرفة غير معلقة بالمشتق حتى يقال ما ذكر بل معلقة بأحوال اللفظ قلت الموصول والصلة كالشيء الواحد وهما في تأويل مشتق والصفة والموصوف كالشيء الواحد (قوله ليس علم المعاني عبارة الخ) أي كما هو المتبادر من كلام المصنف لكن فيه أن اللازم على كون المراد بالمعرفة المعرفة التصورية الذي هو متبادر من المصنف أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بها معاني التعريف وغيره من الاحوال لا أن يكون نفس تصور المعاني المذكورة وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي عبارة عن ذي تصور أو عن ملكة تصور الخ واضافة معاني للتعريف للبيان والتعريف كون اللفظ معرفة والتنكير كون

الكلام فى الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا فى تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره وفيه نظر اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه فلا يصح تعريفشئ من العلوم به ثم قال وأعنى بالتراكيب تراكيب البلغاء ولا شك أن معرفة البليغ من حيث هو بليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد عرّفها فى كتابه بقوله البلاغة هى بلوغ المتكلم فى تادية المعنى حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها فان أراد بالتراكيب فى حد البلاغة تراكيب البلغاء وهو الظاهر فقد جاء الدور وان أراد غيرها فلم يبينه على أن قوله وغيره مبهم لم يبين مراده به

اللفظ نكرة وكذا الباقى (قوله وبهذا) أى بما ذكر من الحيثية (قوله من هذه الحيثية) أى بل البحث فيه عن أحوال اللفظ من جهة كونه حقيقة أو مجازا والحاصل أن علم البيان وان كان يعرف به أحوال اللفظ من حيث كونه حقيقة أو مجازا لكنه لا يعلم به أحواله من حيث ان بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يكون من علم المعانى (قوله ومقتضى الحال الخ) حاصله أن الحال هو الانكار مثلا ومقتضاه هو الكلام الكلى المؤكد واللفظ هو الكلام المخصوص المحتوى على التأكيد المخصوص وعلى هذا فالمطابقة ظاهرة لان اللفظ المخصوص بسبب ما احتوى عليه من التأكيد المخصوص طابق الكلام الكلى بمعنى أنه صار فردا من أفراده وعلى هذا فمعنى كلام المصنف أنه علم يعرف به احوال اللفظ من حيث ان بها يصير اللفظ (١٥٧) مطابقا أى فردا من أفراد مقتضى الحال (قوله المتكيف) أى المتصف بصفة مخصوصة (قوله على ما أشير اليه فى المفتاح) حيث قال فيه فى تعريف علم المعانى هو تتبع خواص تراكيب الكلام فى الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها من الخطا فى تطبيق الكلام على ما تقتضى الحال ذكره فهذا يشير الى أن مقتضى الحال هو الكلام المتكيف بتلك الكيفيات ووجه الاشارة فى ذلك أن الذى يذكر انما هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير وغيرها من الكيفيات وأورد عليه أن الذى يذكر انما هو الكلام الجزئى لا الكلى فهو كالكيفيات لا يذكر ومدّعى الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته كقولهم الماهيات موجودة فان الموجود انما هو أفراد الماهيات لكن لما كانت الماهية موجودة فى ضمن أفرادها وصفت بوصف أفرادها وهو الوجود وكقولهم وجه الشبه قد يكون حسيا والحسى انما هو جزئيات وجه الشبه الموجودة فى هذا المشبه وهذا المشبه به لكن لما كانت الماهية موجودة فى ضمن الافراد وصفت بوصف أفرادها وهى المحسوسية ولم يشع وصف الكيفيات بوصف محلاتها من أفراد الكلام كالمذكورية والمسموعية فانهما من أوصاف الكلام فلم يقل الكيفيات مذكورة أو مسموعة بهذا الاعتبار فلهذا جعل كلام المفتاح اشارة لما ذكر وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا للشارح (قوله وصرح به فى شرحه) فقد قال العلامة الشيرازى فى شرح قول صاحب المفتاح وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول وانحطاطه فى ذلك بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو الذى نسميه مقتضى الحال إن المراد بما يليق به الكلام الذى يليق بذلك المقام والكلام الذى يليق به هو مقتضى الحال

وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس البحث فيه عن أحوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال فى التحقيق الكلام الكلى المتكيف بكيفية مخصوصة على ما أشير اليه فى المفتاح وصرح به فى شرحه لا نفس الكيفيات من التقديم والتأخير

المعنى بالتراكيب العربية وكالمحسنات البديعية لانه انما يؤتى بها بعد حصول المطابقة بغيرها وخرج بقوله أيضا يطابق بها مقتضى الحال علم البيان لان الامور المذكورة فيه من تحقيق المجاز بانواعه والحقيقة والكناية وما يتعلق بذلك لم تذكر فيه من حيث انه يطابق بها مقتضى الحال واذا اعتبرت من تلك الحيثية كانت من هذا الفن وانما ذكرت من حيث ما يقبل منها وما لا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشروط أصول المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوى وانما خرج بما ذكر لان المراد

علم البيان نسبة المفرد الى المركب ولذلك قدم عليه قلت فيه نظر لجواز أن يكون العلم اسما لذلك الجزء وتطبيق الكلام شرط له وسيأتى تحقيق هذا الموضع وما عليه أول علم البيان وقوله علم جنس وليس المراد منه هنا الصفة الموجبة لتمييز لا يحتمل النقيض بل المراد منه أمور اصطلاحية وأوضاع يتوصل بها الى معرفة غيرها ويشهد له قوله فيما بعده وينحصر فى ثمانية أبواب فان المنحصر المعلوم لا العلم وقوله يعرف به أحوال اللفظ أى كلها وانما قال يعرف ولم يقل يعلم لان الاحوال التى ينسب العرفان

(قوله والتنكير) أى وغير ذلك وانما تركه اتكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ماسبق (قوله على ماهو) راجع للنفى وقوله ظاهر عبارة المفتاح أى فى غير تعريفه لعلم المعانى كقوله فى بعض المواضع الحال المقتضية للتأكيد للذكر للحذف للتعريف للتنكير الى غير ذلك فان هذا ظاهر فى أن مقتضى الحال نفس تلك الكيفيات وانما كان ظاهره ذلك لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضاف أى المقتضية لذى التأكيد واذا علمت أن كلام السكاكى فى مواضع متعددة غير تعريفه لعلم المعانى ظاهر فى أن مقتضى الحال الكيفيات فيقال ان قوله فى تعريف علم المعانى على ماتقتضى الحال ذكره يحتمل أن المراد به ذكر الوجه المقتضى بالفتح على معنى مايقتضى الحال ايراده فى الكلام وأن يراد به ذكر الكلام فيحمل على الاول لان المحتمل يحمل على الظاهر قال بعضهم و يدل لكون مقتضى الحال الكيفيات لا الكلام الكلى أن الباعث على اعتبار الخواص فى الكلام قد يكون غير الباعث المقتضى لافادة أصل المعنى كما اذا كان المخاطب بليدا فان بلادته حال يقتضى كلاما مفيدا لاصل المعنى فاذا كان هناك انكار فانه يقتضى تأكيدا فان لم يتجدد الا ذلك التأكيد فذلك المتجدد هو مقتضى الحال الثانى فلو اقتضى الحال الثانى كلاما أيضا للزم اتحاد الحالين لاتحاد المقتضيين مع أنهما متغايران فبطل كون مقتضى الحال الكلام الكلى كذا قيل وفيه نظر اذ يمكن أن يقال ان مقتضى الحال الاول الكلام الكلى المقتصر فيه على أصل المعنى ومقتضى الحال الثانى الكلام الكلى المكيف بالتأكيد (قوله والا ماصح) أى وان لا نرد بمقتضى الحال الكلام الكلى بل أردنا به الكيفيات كما هو ظاهر المفتاح لما صح القول بأنها أى تلك الكيفيات أحوال (قوله لانها عين مقتضى الحال) أى وحينئذ فيلزم اتحاد المطابق بالفتح وهو مقتضى الحال والمطابق بسببه وهو أحوال اللفظ وأما المطابق بالكسر فهو اللفظ فقولك مثلا ان زيدا قائم للمنكر طابق بسبب مافيه من التأكيد مقتضى الحال وهو التأكيد أى واتحادهما باطل وقد يقال ان المراد بأحوال اللفظ الخصوصيات الجزئية كالتأكيد المخصوص بان مثلا فى ان زيدا قائم و بمقتضى الحال الخصوصيات الكلية في كتأكيد الكلام مطلقا ولا مانع من أن يقال ان زيدا قائم قد طابق ووافق بالتأكيد المخصوص مطلق التأكيد من حيث اشتماله على فرد من أفراده لعدم اتحاد المطابق بالفتح والمطابق به (قوله وأحوال الاسناد الخ) هذا جواب عما يقال قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ العربى غير شامل لأحوال الاسناد كالتأكيد وعدمه والقصر والمجاز والحقيقة العقليين فان هذه ليست من أحوال اللفظ بل من أحوال الاسناد وهو غير لفظ فيقتضى أن هذه الاحوال لا تعرف بعلم المعانى وأن البحث عن تلك الاحوال ليس من مسائل ذلك الفن مع أنه منها وحاصل الجواب أن هذه المذكورات وان كانت أحوالا وأوصافا للاسناد الا أن الاسناد جزء للجملة فتكون المذكورات أحوالا للجملة بالواسطة كالبياض القائم باليد فانه وصف للذات بتمامها بواسطة كون اليد جزأ من الذات ومن هذا يعلم أن قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ أى مباشرة أو بواسطة (قوله الراجعة الى نفس الجملة) أى لانه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ) أى المبحوث عن أحواله فى هذا الفن باللفظ العربى والباء داخلة على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أى اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب ولا يصح أن يكون تخصيص اللفظ بالعربى لاخراج غير العربى لأن أحوال اللفظ غير العربى أيضا بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأنه لكن فى كون التخصيص اصطلاحا نظر لان الاصطلاح اتفاق طائفة على أمر معهود بينهم فى لفظ بحيث اذا أطلق انصرف اليه ولم يوجد اصطلاح على أن اللفظ اذا أطلق

والتعريف والتنكير على ماهو ظاهر عبارة المفتاح وغيره والا ماصح القول بانها أحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك فى الشرح وأحوال الاسناد أيضا من أحوال اللفظ باعتبار أن التأكيد وتركه مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ بالعربى مجرد اصطلاح

ان هذه الاحوال تعرف فى هذا الفن من حيث أنها يطابق بها مقتضى الحال اذ لم تذكر (١) فيها لمجرد تصور معانيها فان معانى التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والحذف والذكر وغير ذلك قد عرفت فى فن آخر وانما ذكرت هنا من هذه الحيثية فخرج بذلك علم البيان كما قررنا ثم انه ينبغى أن يفهم الكلام على معنى ان هذه الاحوال بها يطابق الكلام الموجود هى فيه جزئيات كلام كلى هو مقتضى الحال مكيفا بتلك الكيفية وقد تقدم ان مقتضى الحال كلام كلى مكيف بكيفية كلية ومطابقه

هنا اليها جزئية والعرفان تختص به الجزئيات لكونها تشبه البسيط والعلم يشمل الكليات لشبهها بالمركبات والعلم يتعلق بالنسب والمعرفة تتعلق بالذوات وقد وافق المصنف ابن سينا فى حده الطب بانه علم يعرف به الخ واشتهر أن المعرفة تستدعى تقدم جهل فلا يوصف بها البارى عز وجل بخلاف العلم وصرح القاضى أبو بكر فى التقريب والارشاد بان المعرفة تستدعى تقدم جهل وقيل المعرفة تستدعى تدقيقا وتأملا دون العلم فيقال عرف فلان الله ولا يقال علمه و يقال علم الله ولا يقال عرف نقله الرافعى

---

(١) فيها كذا فى الاصل ولعل المناسب فيه أى هذا الفن كما هو ظاهر كتبه مصححه

لان الصناعة انما وضعت لذلك

كلام جزئى مكيف بكيفية جزئية فطابق هذا الجزئى ذلك الكلى لصدق الكلى عليه عكس ما يقال ان الكلى يطابق جزئيه وقد تقدم تحقيقه وأما من قال ان مقتضى الحال هو تلك الكيفيات ومعلوم ان بها يطابق الكلام مقتضى الحال فيلزم عليه مطابقة تلك الكيفيات لنفسها لانه اذا كانت تلك الكيفيات نفس المقتضى و بها يحصل التطابق لزم ما ذكر كذا قيل وفيه نظر لانا كما جعلنا وجه اختلاف الكلامين المتطابقين كون أحدهما كليا والآخر جزئيا ونفينا بذلك مطابقة الشئ لنفسه صح ذلك الاعتبار بعينه فى الكيفية بأن تعتبر احداهما كلية والاخرى جزئية فيصح التطابق بينهما تأمله وقد تقدم ما يفيده ثم من جملة أحوال اللفظ أحوال الاسناد لان الاسناد لما كان متعلقا بطرفى الجملة

فى التذنيب وذكر الآمدى فى أبكار الافكار نحوه وقال الراغب أيضا المعرفة تتعلق بالبسيط والعلم بالمركب ولذلك يقال عرفت الله لا علمته اه وهذه العبارة توهم اطلاق اسم البسيط عليه عز وجل وليس كذلك فكان من حقه أن يقول العلم يتعلق بالمركب والمعرفة بغيره بسيطا كان أم غيره وقوله يعرف به أحوال اللفظ أخرج به ما يعرف به أحوال غير اللفظ من أحوال المعنى فقط وغيره واللفظ نفسه لا يقال علم المعانى يعرف به أيضا أحوال المعنى كالاسناد فانه معنى لان المرجع فى ذلك انما هو الى اللفظ وقوله العربى ليخرج غيره فانه انما تكلم فى قواعد اللغة العربية وان كانت هذه المعانى يمكن تنزيلها فى كل لغة على قواعد تلك اللغة ولم يذكر هذا القيد فى علم البيان وفى كتاب أقصى القرب للقاضى التنوخى ما يقتضى ان الفصاحة لا تكون الا فى كلام العرب والبلاغة تكون فى جميع اللغات كما سبق وفيه نظر لان كل لغة فيها تنافر الحروف والغرابة ومخالفة قياسها فاذا أخلصت الكلمة الاعجمية من ذلك صدق عليها حد فصاحة الكلمة وقوله التى بها يطابق مقتضى الحال قال الخطيبى يخرج علم البيان والبديع قال وفيه نظر لان المصنف فسر مقتضى الحال بالاعتبار المناسب ولا شك أن العلوم الثلاثة داخلة فى ذلك (قلت) يخرجهما قوله بها يطابق فانه قدم المعمول فأفاد الاختصاص والاحوال التى لا يطابق مقتضى الحال الا بها هى التى فى علم المعانى وما فى العلمين بعده يحصل المطابقة به وبدونه ثم أقول يحترز بقوله التى بها يطابق عن علم التصريف والنحو وغيرهما وقيل ان المنطق خرج بقوله اللفظ لان المنطق وان بحث فيه عن اللفظ لكن معظم النظر فيه فى المعنى وقيل إنه لا يخرج واليه يشير كلام الشيرازى فى شرح المفتاح * واعلم أن المصنف عدل عن حد المفتاح وهو قوله تتبع خواص تراكيب الكلام فى الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطا فى تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره وأورد عليه أن التتبع ليس بعلم وانه قال أعنى بالتراكيب تراكيب البلغاء ومعرفة البليغ متوقفة على معرفة البلاغة وقد حدها بقوله هى بلوغ المتكلم فى تأدية المعنى حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها فان أراد بالتراكيب فى هذا الحد تراكيب البلغاء فقد جاء الدور فانا لا نعرف حد المعانى حتى نعرف تراكيب البلغاء ولا نعرف تراكيب البلغاء حتى نعرف البلاغة واذا علمنا البلاغة فقد وصلنا الى حد نعرف به توفية خواص التراكيب حقها وان لم يكن أرادها فالحد غير مفيد قلت أما قوله التتبع ليس بعلم فصحيح فان العلم من مقولة الانفعال لانه انفعال النفس والتتبع من مقولة الفعل فهما متغايران ضرورة انما التتبع من غير واضع العلم ثمرة العلم وأجيب عنه بأنه أراد بالتتبع العلم فاطلاقه عليه من اطلاق المسبب على السبب ويشهد له قول السكاكى فى آخر علم البيان واذ قد تحققت أن المعانى والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام لكن ليس هذا جيدا لانه استعمال مجاز فى الحد لم تقم عليه قرينة واضحة ولذلك أخذ ابن مالك فى روض الاذهان هذا الحد وأبدل لفظ المعرفة

انصرف للعربى على أنه لو وجد ذلك الاصطلاح لاستغنى عن التقييد كذا بحث الحفيد وأجيب بأن معنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربى دون غيره (قوله لان الصناعة الخ) الاولى ولان الصناعة أى القواعد المسماة بهذا العلم فهو خبر ثان وقوله انما وضعت لذلك أى انما أسست للبحث عن ذلك أى عن اللفظ العربى أى عن أحواله لان مقصود مدون هذا الفن انما هو معرفة أسرار القرآن وهو عربى وكون الصناعة وضعت لذلك لا ينافى جريانها فى كل لغة

وهى لفظ كانت أحواله من التأكيد وغيره مثلا متعلقة بهذا الاعتبار بالجملة التى طرفاها من جنس اللفظ بواسطة أن المتعلق بطرف الشئ متعلق بذلك الشئ فلا يرد ما يقال من أن الاسناد معنى فأحواله أحوال المعنى لا أحوال اللفظ المذكورة فى تعريف الفن فتخرج عن تعريف الفن وهى منه ثم أشار الى أن المقصود من الفن منحصر فى ثمانية أبواب ليقف طالبه على معانيه من تسامى الابواب فى الجملة فان ذلك مما يزيد الحرص فيه والبصيرة فى أموره ولم يعتبر التشبيه ولا تعريف الفن لعدم كونهما من المقاصد فقال

بالتتبع قال بعضهم المراد بالتتبع انتقال الذهن فيكون حد العلم وفيه نظر فان الانتقال أيضا ليس علما وسؤال الدور لا يرد فلو ورد لورد مثله على المصنف فى حد الفصاحة والبلاغة بل الجواب عن هذا الحد هو الجواب عن المصنف كما سبق وهو أن بلاغة الكلام غير بلاغة المتكلم فلا يتوقف العلم بالبليغ المتكلم على العلم ببلاغة الكلام والتحديد انما هو واقع فى بلاغة الكلام فلا يمتنع أخذ البليغ فى الحد ثم هذا السؤال انما يرد على هذا الحد وان كان حد الفصاحة لا البلاغة لان الفصاحة جزء من البلاغة فلا يذكر فى حدها كلمة مشتقة من البلاغة التى هى مركبة من الفصاحة وغيرها وانما يجيء الايراد على السكاكى والمصنف من جهة اشتمال الحد على لفظ مشترك أو مجاز وذلك نقص فى الحدود كما تقرر فى علم المنطق الا أن يجاب عن هذا الحد وعن الذى قبله ان هذا ليس بحد حقيقى أو يقال يجوز استعمال المشترك والمجاز فى الحد اذا دل على معناهما دليل كما ذكره الغزالى فى المستصفى وغيره وأورد عليه أيضا ان قوله وغيره مبهم فلا يجوز استعماله فى الحد وجوابه أنه مبهم اللفظ عالم بقرينة ذكر الاستحسان أن المراد الاستهجان ثم عليه أن غيره محمول على الخواص المستهجنة وهى لا تلحق بتراكيب البلغاء والحد دال على أنها تلحقها وأجيب عنه بان الاستهجان قد يلحق تراكيب البلغاء وانه أمر نفسى فقد يكون التركيب مستحسنا مستهجنا باعتبارين وبان الاستهجان وان لم يلحق البليغ فبواسطة الاستحسان يعرف مقابله وهو الاستهجان لا يقال ان لفظ البلغاء لم يصرح به فلا دور لانه مطوى كالمنطوق به وقوله يطابق يصح أن يقرأ بكسر الباء والضمير للفظ وفى بها للاحوال ويجوز أن يقرأ الباء بالفتح أى يطابق بها بقى على المصنف سؤال رأيته بخط الوالد وهو أن التعريف إما بذكر جنس المعرف وفصله أو بذكر فصله أو بخاصته مع الجنس أو دونه أو بشرح اسمه ويقصد بشرح الاسم معرفة المذكور وبغيره تصور الحقيقة والتعريف الذى ذكره ليس فيه تعريف الحقيقة ولا مدلول الاسم لكن ما ينشأ عن تلك الحقيقة مع بقاء الحقيقة على جهالتها فالعلم فى كلامه مجهول ولو كان المعروف به معلوما فان ذلك لا ينفى جهالته فان أراد أن العلم المعرفة كان خلاف مذهب القوم وان أراد أنه علم بمعلوم يحصل به المعرفة لم يحصل تعريف ذلك المعلوم الكلى ومثل هذا السؤال وارد على ابن الحاجب فى حده التصريف بقوله علم بأصول يعرف بها أحوال أبنية الكلام وقول ابن سينا فى حد الطب علم يعرف به أحوال بدن الانسان وكذلك قول ابن عصفور النحو علم مستخرج فانه لم يعرّف العلم المستخرج بل ذكر ما هو مستخرج منه (١) وما هو مستخرج واذا أردنا تصحيح كلامهم لم نجعل ذلك تعريفا بل إخبارا عما يحصل بهذا العلم من النفع من معرفة تلك الاشياء ﴿تنبيه﴾ قال بعضهم قد يعرف الشئ باحدى العلل الاربع إما بالعلة المادية كما يقال الكوز إناء خزفى أو الصورية كقولنا الكوز إناء شكله كذا أو الفاعلية كقولنا إناء يصنعه الخزاف أو الغائية كقولنا إناء يشرب فيه الماء والاحسن فى ذلك ما أشير فيه الى علله الاربع وحد السكاكى للمعانى مشتمل على الاربع لان التتبع وهو المعرفة اشارة الى الفاعلية أعنى العارف وخواص تراكيب الكلام اشارة الى المادية وفى الافادة اشارة الى الصورية وليحترز اشارة الى الغائية ونظيره تعريف علم البيان بأنه معرفة ايراد المعنى الواحد فى طرق مختلفة الخ

(١) قوله وما هو مستخرج هكذا فى الاصل ولعل فى العبارة سقطا فحرر كتبه مصححه

ونظيره

* ثم المقصود من علم المعاني منحصر في ثمانية أبواب

(ويحصر) المقصود من علم المعاني (في ثمانية أبواب)

(وينحصر) المقصود من هذا الفن وهو فن المعاني (في ثمانية أبواب) ولما كان الفن لا يصدق على الباب الواحد من هذه الابواب كان حصره في الابواب من باب حصر الكل في الاجزاء لان الكل لا يصدق على

ونظيره حد النظر بأنه ترتيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها الى تحصيل ما ليس حاصلا فأشير بالامور للعلة المادية وبالترتيب الى الصورية وبالمرتب المدلول عليه بلفظ الترتيب الى الفاعلية وبالتوصل الى الغائية ونظيره تعريف الطب بانه علم يعرف به أحوال بدن الانسان من جهة ما يصح ويزول عنها لتحفظ الصحة ويسترد زائله فيعرف اشارة الى الفاعلية وهي العارف وأحوال اشارة الى المادية ومن جهة هي الصورية ولتحفظ هذه الغائية (قلت) ولا شك أن التعريف بالعلة المادية واضح لانه تعريف بالذاتيات وأما بالعلة الغائية والفاعلية والصورية فكيف يمكن الا اذا فرض أن ذلك الفاعل وتلك الغاية وتلك الصورة خاصة لازمة غير موجودة بغير المحدود فيكون ذلك تعريفا رسميا * واعلم أن الترمذي قال ان علم العرب انما خرج بقوله ليحترز بها الخ لان علمهم بطبعهم وكل ما يكون كذلك لا يكون لغرض لان الاغراض انما تكون في الافعال الاختيارية لا في الافعال التي بسبب الطبيعة وفيه نظر لان الافعال التي لا غرض هي أفعال الطبيعة المذكورة في علم الحكمة وهي مبدأ الافعال الذاتية للاجسام من غير شعور كالقوة للحجر والمراد بالطبيعة هنا هي الفطرة التي جبلت العرب عليها من التمكن من الكلام من غير احتياج الى تفكر وتدقيق نظر وتعلم ص (وينحصر الخ) ش عبارة الايضاح وينحصر المقصود منه وهما متقاربتان في المعنى وهذا العلم ينحصر في ثمانية أبواب قالوا

(قوله المقصود) بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لا أنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل وزاد الشارح ذلك لاخراج التعريف وبيان الانحصار والتنبيه فانها من العلم وليست من المقصود منه فلو لم يزد المقصود لفسد الحصر لكون هذه الامور الثلاثة ليست من الابواب الثمانية والحاصل أن المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية (قوله من علم المعاني) اعترض بأنه لا يصح جعل من تبعيضية لانه يلزم على كون المقصود بعض علم المعاني أن انحصار المقصود في الابواب الثمانية من حصر الكلي في جزئياته لا من حصر الكل في أجزائه كما قال الشارح لان المنحصر الذي هو المقصود بعض علم المعاني وكل باب من الابواب الثمانية بعض منه فحمل المقصود المنحصر على كل واحد من الامور المحصور فيها صحيح وهذا ضابط حصر الكلي في جزئياته ولا يصح جعلها للبيان لانه يضيع عليه ثمرة تقدير المقصود لان المقصود اذا كان هو نفس علم المعاني والامور الثلاثة داخلة على كل حال ذكر المقصود أو لم يذكر فيلزم فساد الحصر مع أنه انما زيد لاخراج الامور الثلاثة ليستقيم الحصر ولا يصح جعلها صلة للمقصود لان المقصود من الشئ غير ذلك الشئ اذ المقصود من الشئ ثمرته المترتبة عليه كالجلوس على السرير وهو غيره وحينئذ فيلزم أن الابواب الثمانية ليست علم المعاني مع أنها هو وقد يجاب باختيار الاول ونمنع لزوم كون الحصر من حصر الكلي في جزئياته وبيان ذلك أن علم المعاني عبارة عن مجموع أمور أربعة التعريف ووجه الحصر والتنبيه وجملة المسائل المذكورة في الابواب الثمانية والمقصود من هذه الامور الاربعة جملة المسائل فجعل العلم متناولا للثلاثة الاول صح جعل من للتبعيض وبجعل المقصود جملة المسائل صح جعل الحصر من قبيل حصر الكل في الاجزاء فلا يصح أن يقال الاسناد الخبري المقصود من علم المعاني لان هذا الباب بعض المسائل والمقصود جميعها فالحاصل أن المعترض فهم أن المراد من المقصود الجنس المتحقق في كل فرد ونحن نقول المراد بالمقصود الهيئة الاجتماعية من المسائل وحينئذ فبعض تلك الهيئة الاجتماعية ليس هو المقصود وقد يختار الثاني وهو جعل من بيانية لكن على جعل صلة المقصود محذوفة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الاول الذي هو علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان للمقصود ويراد بالفن الاول الالفاظ المفيدة لعلم المعاني الذي هو المسائل وللامور الثلاثة المتقدمة عليه من التعريف ووجه الحصر والتنبيه والمقصود من جملتها انما هو العلم وهو المسائل خاصة فالامور الثلاثة داخلة في الفن دون المقصود الذي هو علم المعاني فصح الحصر لكن هذا يمنع من الاخبار في قوله أولا الفن الاول علم المعاني الا أن يقال انه لما كان المقصود بالذات من الفن علم المعاني صار كأنه هو أو في الكلام حذف مضاف أي بعض الفن الاول علم المعاني وقد يختار الثالث وهو جعلها صلة للمقصود لكن نريد بالمقصود ما يقصد بالذات ويلاحظ قصدا من العلم لا ما قصد لاجله وهو الثمرة وحاصله أن العلم شامل للمسائل وللامور الثلاثة السابقة لتعلقها بها لكن المقصود بالذات من العلم انما هو المسائل وهي المحصورة في الابواب الثمانية وانما عدت الامور الثلاثة الاول من جملة العلم ومندرجة فيه تغليبا لشدة اتصالها به حيث دونت معه فهي مقصودة تبعا لا بالذات والا فالعلم إما اسم للمسائل وحدها أو الملكة كما مر

* أولها أحوال الاسناد الخبري * وثانيها أحوال المسند اليه * وثالثها أحوال المسند

انحصار الكل في الاجزاء لا الكلي في الجزئيات (أحوال الاسناد الخبري) و (أحوال المسند اليه) و (أحوال المسند)

كل جزء كحصر السرير في الخشب والمسامير مع الهيئة لا من باب حصر الكلي في الجزئيات كحصر الكلمة في الاسم والفعل والحرف لان الكلي صادق على كل جزئي ثم بين الابواب فقال أول الابواب (أحوال الاسناد الخبري) وثانيها (أحوال المسند اليه) وثالثها (أحوال المسند)

ودليل انحصار الكلام إما خبر أو انشاء لما سيأتي والخبر لابد له من اسناد ومسند ومسند اليه فهذه ثلاثة أبواب والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا مثل ضرب أو ما في معناه كاسم الفاعل كقولك أضارب زيد وهذا الباب الرابع ثم كل من التعلق والاسناد إما بقصر أو بغير قصر وهذا الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فالثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهما الفصل والوصل فهذا الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة أولا ويدخل في قوله أولا قسمان الناقص والمساوي وهذا الثامن فانحصر في ثمانية أبواب على ما سبق وقوله ينحصر عائد الى العلم وانحصاره في ذلك لا يصح الاستدلال عليه بغير الاستقراء وانما ذكرت التقسيم السابق جريا على عادتهم ثم يحتمل أن يكون من حصر الكل في أجزائه بأن يكون علم (١) البيان عبارة عن مجموع هذه الابواب واحتمل أن يكون من حصر الكلي في جزئياته بأن يكون من علم بابا منها صدق عليه انه علم المعاني والظاهر الاول بقي هنا اشكال وهو ان حصر الكل في أجزائه لا يمكن لان الحصر جعل الشئ في محل محيط به فالمحيط حاصر والمحاط به محصور ومظروف وشأن الكل مع أجزائه على العكس لان الكل محيط بالاجزاء من حيث المعنى فالاجزاء منحصرة في الكل فكيف يجعل الكل محصورا فيها وهذا بخلاف التقسيم فان الكل ينقسم الى اجزائه كما ينقسم الكلي الى جزئياته وقد قررنا هذا البحث في أول شرح المختصر وقد أورد على الحصر انه يخرج عنه الاعتبارات الراجعة الى الخبر نفسه من حيث هو هو فان المجموع المركب مغاير لكل من الاسناد والمسند والمسند اليه وأجيب بأن الاعتبارات الراجعة اليه هي الراجعة الى الاسناد لانه جزء خبر يستدعي جميع الاجزاء وفيه نظر لجواز أن يختص المجموع بحال لا تكون لشئ من أجزائه ثم لو اعتبرنا ذلك لكان ذكر أحوال الاسناد مغنيا عن ذكر أحوال طرفيه ثم من أحوال الخبر استعماله بمعنى الانشاء وليس ذلك شيأ من الابواب الثلاثة * وقوله أحوال الاسناد الخ لا يصح ان يقرأ بالجر بدلا مما قبله ولا بالرفع على القطع بتقدير هي لان هذه المذكورات ليست الابواب لان أحوال الاسناد مثلا ليست بابا كما ان قولنا الطهارة والصلاة والزكاة معان في أنفسها ليست باب الطهارة والصلاة والزكاة فلا يصح ان يقال الباب أحوال الاسناد فتعين حينئذ ان يقدر مضاف محذوف أو يقدر له ما يناسبه والاحسن ان يقدر تراجمها الا أن يقال ان أبواب العلم قطع متفرقة منه فيكون أحوال الاسناد مثلا بابا وقدم المسند اليه على المسند تقديما للموضوع على المحمول * وقوله الاسناد الخبري يحترز عن الانشائي فانه مذكور في باب الانشاء لانه انما تكلم ههنا في الاسناد الدائر بين المبتدا والخبر مثل أنت طالق (قلت) هما نسبتان فليتأمل احداهما دائرة بين المبتدا والخبر والاخرى نسبة معنوية مدلول عليها بقوله مثلا طالق وحمل طالق على أنت غير مدلول طالق فان قلت فقد ذكر في أحوال الاسناد الخبري الانشاء كقوله تعالى حكاية عن فرعون ياهامان ابن لي صرحا وكذلك السكاكي قلت على سبيل الاستطراد وليس مقصودا له (قوله وأحوال المسند اليه) انما لم يقيد المسند اليه ولا المسند بكونه خبريا لان أحوال كل منهما في الانشاء كأحوالهما في الخبر غالبا بخلاف الاسناد نفسه

(قوله انحصار الكل في الاجزاء) أي لان المقصود من العلم جملة المسائل التي في الابواب الثمانية لا كل واحد منها (قوله لا الكلي في الجزئيات) أي والا لصدق المقصود من علم المعاني على كل باب وهو لا يصح لان كل باب بعض المقصود وهذا يشعر بأن العلم المنحصر في الابواب الثمانية القواعد بمعنى القضايا الكلية لان الابواب المنحصر فيها ألفاظ ضرورة انها تراجم والمنحصر في الالفاظ حصر الكل في الاجزاء يجب أن يكون ألفاظا فاذا أريد بالعلم فيما مر الملكة فيقدر هنا مضاف أي وينحصر متعلق علم المعاني ومتعلق العلم بمعنى الملكة هو القواعد بمعنى القضايا الكلية أو يرتكب هنا الاستخدام بأن يجعل الضمير في ينحصر راجعا للعلم بمعنى القواعد (قوله أحوال الاسناد الخبري) هو بالرفع خبر لمحذوف أي أولها أحوال الخ ثانيها كذا ثالثها كذا ويدل له تعبيره في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا المتن والجمل كلها مذكورة

(١) قوله البيان هكذا في الاصل والمناسب المعاني كما هو ظاهر كتبه مصححه

فان

* ورابعها أحوال متعلقات الفعل * وخامسها القصر * وسادسها الانشاء * وسابعها الفصل والوصل * وثامنها الايجاز والاطناب والمساواة * ووجه الحصر ان الكلام إما خبر أو إنشاء لانه

على سبيل التعداد أو بالنصب على أنه مفعول لمحذوف تقديره أعنى أحوال الخ وبالجر على أنه بدل بعض من ثمانية أبواب والرابط محذوف أى أحوال الاسناد الخبرى من جملتها وعلى هذين الوجهين ففى كلام المصنف حذف العاطف وهو جائز اختيارا عند بعضهم وحسن حذفه دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر ويصح أن تكون مبنية للشبه الاهمالى على حد ما قيل فى الاسماء قبل دخول العوامل عليها اذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحساب حسابها كما هو طريقة معرفة مرتبة المعدود بقى شئ وهو أن الامور المذكورة فى مقام التعداد مبنية على السكون فكيف يتكلم بأحوال الاسناد الخبرى

وكذا الامران بعده هل يسكن الاول وتقطع همزة الثانى أو يفتح الاول بنقل حركة همزة الثانى اليه أو يكسر الاول قال العصام وفى ظنى أنه يتكلم بكسر اللام فى الاحوال لاجل التخلص من التقاء الساكنين لام أحوال ولام التعريف بعدها نعم ان وقف على الاول اضطرارا سكن وبهذا يعلم أنه ينبغى اسكان ما ليس بمضاف كالقصر أو كان مضافا لما أوله متحرك كأحوال متعلقات الفعل واضافة الاول واعراب الثانى لا ينافى بناء الاول اذ لم يركب مع عامله كما صرح بذلك شراح الكافية وهذا الوجه الاخير مشكل اذ لا يظهر عليه وجه لعطف الوصل على الفصل ولا عطف الاطناب والمساواة على الايجاز وقد يقال لا اشكال لان الذى قصد عده مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسما لجملة من المسائل (قوله متعلقات الفعل) أى أو ما فى معناه وانما اقتصر عليه لانه الاصل (قوله القصر) انما لم يقل أحوال القصر وكذا ما بعده لانها فى نفسها أحوال فلو عبر بالاحوال لزم اضافة الشئ الى نفسه وهى ممنوعة عند البصريين كذا قيل وهو منتقض بالانشاء (قوله الفصل والوصل) انما أتى بالواو هنا وفيما بعده اشارة الى أنه باب واحد وانما تركها فيما تقدم لئلا يتوهم أنها احد عشر وكذا يقال فيما اذا تركها من الكل (قوله وانما انحصر الخ) انما قدر ذلك اشارة الى أن قول المصنف لان الكلام الخ علة لمحذوف معلوم مما سبق (قوله أو انشاء) أى فيكون لاحواله المختصة به باب (قوله لانه) أى الكلام وقوله لا محالة مصدر ميمى بمعنى التحول وهو اسم لا وخبرها محذوف والجملة معترضة بين اسم أن وخبرها وهو يشتمل مفيدة لتأكيد الحكم أى لان الكلام يشتمل على نسبة ولا تحول عن ذلك موجود أى لا بد من ذلك واشتمال الكلام على النسبة من اشتمال الكل على الجزء لان النسبة جزء من الكلام لان أجزاءه ثلاثة المسند اليه والمسند

و (أحوال متعلقات الفعل) و (القصر) و (الانشاء) و (الفصل والوصل) و (الايجاز والاطناب والمساواة) وانما انحصر فيها (لان الكلام إما خبر أو انشاء لانه) لا محالة يشتمل

ورابعها (احوال متعلقات الفعل) وخامسها (القصر) وسادسها (الانشاء) وسابعها (الفصل والوصل) وثامنها (الايجاز والاطناب والمساواة) ثم أشار الى وجه الحصر وهو استقرائى فقال (لانه) أى الكلام

فان أحواله اذا كان خبريا تغاير فيها المخالفة لاحواله اذا كان انشائيا * ثم ليعلم أن المراد بأحوال المسند اليه وأحوال المسند أحوالهما من حيث كونهما مسندا اليه ومسندا والا فكل ما سيأتى من علم البيان من استعارة وكناية وغيرهما من أحوال المسند اليه والمسند ولكنها ليست من أحواله من حيث كونهما كذلك وانما كرر لفظ الاحوال فى الثلاثة لانه لو قال والمسند اليه فاما أن يكون من غير تقدير أحوال مضافة محذوفة أولا فان كان من غير تقديرها لزم ان يكون الباب فى نفس المسند اليه لا فى أحواله وذلك وظيفة النحوى ثم لو أراد ذلك لقال الاسناد ولم يقل أحوال الاسناد وان كان مع تقدير المضاف المحذوف أوهم العطف على الاسناد ولا يصح لانه يلزم ان تكون أحوال الاسناد والمسند والمسند اليه واحدة * وقوله والقصر هو وما بعده معطوف على أحوال فى رفعه أو جره ولا يصح عطفه بالجر على اسناد ولا على متعلقات ولا على الفعل لان المصنف عند ذكره يقول القصر ويقول الانشاء ولا يقول أحوال القصر كما سيفعل فى أحوال الاسناد ويدل عليه أيضا ذكره الاحوال فى الثلاثة دون ما بعدها ولو أراد هذا لكررها فى الجميع أو تركها فى غير الاول وأيضا القصر نفسه حال من أحوال اللفظ فلم يحتج ان يقول حال القصر وكذلك ما بعده * وقوله وأحوال متعلقات الفعل هى بكسر اللام لان المفعول متعلق بالفعل لا متعلقه وهذا من جهة اللفظ والتركيب أما من جهة التعقل فالفعل متعلق بمفعوله والمفعول متعلقه لا أعنى من حيث المعلولية بل من حيث الذات فمن هذه الحيثية يصح ان يقرأ متعلقات بالفتح ويعنى الفعل وما فى معناه كما ذكره بعد وفى الايضاح اذا كان فعلا أو متصلا به أو ما

والاسناد وهو النسبة (قوله على نسبة تامة) خرجت النسبة الناقصة كالتقييدية والتوصيفية كغلام زيد والحيوان الناطق فلا يشتمل عليها الكلام ولا يدل عليها (قوله قائمة بنفس المتكلم) اعلم أن النسب ثلاثة كلامية وذهنية وخارجية فالاولى تعلق أحد الطرفين بالآخر المفهوم من الكلام وتصورها وحضورها فى ذهن المتكلم هو النسبة الذهنية وتعلق أحد الطرفين بالآخر فى الخارج خارجية فاذا قلت زيد قائم فثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وحضوره فيه ونسبة خارجية باعتبار حصوله فى نفس الامر فالاولى والثالثة قائمة بأحد الطرفين والثانية قائمة بذهن المتكلم اذا علمت هذا فقول الشارح قائمة الخ فيه نظر لاقتضائه قيام الكلامية بنفس المتكلم أى ذهنه مع أنه ليس كذلك كما علمت وقد يجاب بأن المراد بقيام النسبة الكلامية بنفس المتكلم ادراكها الا أنها صفة لها متحققة فيها فهو قيام علم وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا وبهذا اندفع أيضا ما يتراءى من التنافى بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقتضى لقيامها بنفسه وقوله وهى تعلق الخ المقتضى لقيامها بأحد الطرفين كذا قرر شيخنا العدوى وهو محصل ما فى الحفيد والذى نقله الفنرى عن الشارح أن قيام النسبة التى يشتمل عليها الكلام بالذهن من قيام العرض بمحله كقيام العلم والارادة بمحالهما وهو النفس فالقائم بالذهن هو نفس النسبة الكلامية لا علمها فهى صفة موجودة فى ذهن المتكلم وجودا متأصلا كسائر صفات النفس كالعلم والارادة وهذا محمول على أن المراد بالنسبة الكلامية فى الخبر ايقاع التعلق أى ادراك أن ذلك التعلق مطابق للواقع وانتزاعه أى ادراك أنه غير مطابق للواقع وأما فى الانشاء فالمراد بها الطلب ولا شك أن الايقاع والانتزاع والطلب أمور موجودة فى النفس قائمة بها على أنها صفات لها لا على أنها معقولة لها حاصلة صورتها فيها للقطع بأنه لا يحتاج فى التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبأن الموجود فى نفس من قال اضرب طلب ايجاد الضرب لا مجرد تصوره وهذا لا ينافى ما قرره شيخنا لان مراد شيخنا بالنسبة الكلامية القائم بالذهن صورتها وظلها التعلق ومراد الشارح بالنسبة الكلامية القائمة بالنفس بذاتها الا ظلها الطلب والايقاع والانتزاع وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء وعلى ما نقل عن الشارح فلا بد من تأويل

على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وهى تعلق أحد الشيئين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرهما كما فى الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ فى هذا المقام لانه لا يشمل النسبة فى الكلام الانشائى

كلامه هنا أعنى قوله وهى تعلق أحد الشيئين بالآخر بان يقال وهى ذو تعلق الخ ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس على ما نقل عن الشارح لا يقتضى قيامها بها فلا فى الواقع لان الدلالة المذكورة وضعية يجوز تخلفها فلا يرد أن كلام الشاك والمجنون ومن تيقن خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله وهى) أى النسبة التامة التى يشتمل عليها الكلام تعلق أحد الشيئين أى احد الطرفين وهما المسند اليه والمسند بالآخر والمراد بالتعلق هنا ما يشمل النسبة الحكمية أعنى ثبوت المحمول للموضوع وما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس المراد بها خصوص النسبة الحكمية اذ ليس فى الانشاء ثبوت المحمول للموضوع لان النسبة فى اضرب يا زيد عمرا تعلق الضرب بزيد على وجه طلبه منه وفى هل قام زيد تعلق القيام بزيد على وجه الاستفهام عن صدوره منه فان قلت قوله تعلق أحد الطرفين بالآخر يقتضى أنها وصف لاحد الطرفين وهذا لا يلائم قوله سابقا بين الطرفين قلت لا مانع من أن يراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما (قوله عليه) أى التعلق (قوله سواء كان) أى ذلك التعلق ايجابا نحو زيد قائم أو سلبا نحو زيد ليس بقائم وهذا انما يكون فى الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا بسلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه فى الوجود (قوله ايجابا أو سلبا) أى متعلق ايجاب أو متعلق سلب أو ذا ايجاب أو ذا سلب وانما احتجنا لذلك لان التعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا لان الايجاب ادراك الثبوت أى ادراك أنه مطابق للواقع أو غير مطابق له والسلب ادراك الانتفاء أى ادراك أنه مطابق أو غير مطابق للواقع ومثلهما الايقاع والانتزاع فالايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللاوقوع (قوله كما فى الانشائيات) الكاف استقصائية أى فانه لا ايجاب ولا سلب فيها بحسب معناها الوضعى وان لزمه الايجاب والسلب فان اضرب مثلا أمر معناه طلب الضرب من المخاطب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب أى ذو ايجاب على ما مر والحاصل انك اذا قلت اضرب زيدا فنسبته طلب ضرب زيد من المخاطب وليس هذا متعلقا للايجاب ولا للسلب بحسب ذاته وان كان يلزمه أن الضرب مطلوب وهذا ايجاب (قوله بايقاع المحكوم به) أى الحكم بوقوع المحكوم به على المحكوم عليه أى ادراك أن النسبة التى بينهما واقعة أى مطابقة للواقع وقوله أو سلبه أى ادراك أن النسبة ليست بواقعة أى ليست مطابقة للواقع (قوله فى هذا المقام) أى مقام تقسيم الكلام الى خبر وانشاء (قوله لانه) أى هذا التفسير لا يشمل الخ أى لان نسبة الانشاء لا يتأتى فيها ايقاع أى

إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه أو لا يكون لها خارج الأول الخبر

ادراك أنها مطابقة للواقع أو ليست مطابقة للواقع لان هذا لا يتأتى الا فى نسبة الخبر كما سيأتى بيانه (قوله فلا يصح) تفريع على النفى وقوله التقسيم أى تقسيم الكلام باعتبار نسبته الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه ما التقسيم باعتباره (قوله فالكلام) أى مطلقا كان خبرا أو انشاء (قوله لنسبته) أى للنسبة المفهومة منه الحاصلة فى الذهن (قوله خارج) أى نسبة خارجية حاصلة بين الطرفين فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر مع قطع النظر عما يفهم من الكلام وذلك كما فى قولك زيد قائم فان ثبوت القيام لزيد يقال له نسبة كلامية باعتبار فهمه من الكلام وذهنية باعتبار ارتسامه فى الذهن وخارجية باعتبار الحصول فى نفس الامر والخارجية لابد منها سواء كان هناك كلامية تحكيها أو لا لانه لابد فى الواقع من أن يكون زيد قائما أو غير قائم وانما سمى المصنف النسبة الخارجية خارجا لوقوعها فى الخارج بمعنى نفس الامر والواقع (قوله فى أحد) أى واقع ذلك الخارج بمعنى النسبة الخارجية فى أحد الازمنة الثلاثة وأفاد الشارح بهذا دفع ما يتوهم من أن الاخبار الموجبة الاستقبالية نحو سيقوم زيد كلها كاذبة اذ لا نسبة لها خارجية فى الحال تطابقها وأن الاخبار السلبية الاستقبالية كلها صادقة لموافقة نسبتها المفهومة منها للخارجية وحاصل ما ذكره الشارح من الدفع أن المعتبر ثبوت النسبة الخارجية فى أحد الازمنة الثلاثة على حسب اعتبار النسبة الكلامية فان كانت ماضوية اعتبر ثبوت الخارجية فى الماضى وان كانت حالية اعتبر ثبوتها فى الحال وان كانت استقبالية اعتبر ثبوتها فى الاستقبال فالنسبة الخارجية تعتبر بحسب اعتبار النسبة الكلامية (قوله أى يكون بين الطرفين فى الخارج) المراد بالخارج هنا الواقع ونفس الامر فهو غير الخارج فى كلام المصنف لان المراد به النسبة الخارجية كما علمت وأشار الشارح بهذا التفسير الى أن المصنف أطلق الخارج وأراد به الواقع فيه وهو النسبة الخارجية وقوله أى يكون تفسير لقول المصنف ان كان لنسبته الخ وحينئذ فكان الاولى أن يقول أى يكن لانه تفسير للمجزوم محلا أو يقول أى كان (قوله أى تطابق تلك النسبة) أى المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج وهو النسبة الخارجية * واعلم أنه يلزم من مطابقة النسبة الكلامية للخارجية مطابقة الخارجية للكلامية لان المطابقة لا تتحقق الا بين أمرين فكل منهما مطابق للآخر الا أن الاولى أن يجعل الاصل مطابقا بالفتح فلذا أسند المطابقة للكلامية وجعل الخارجية مطابقة بالفتح لكونها الاصل (قوله بأن يكونا ثبوتيين) نحو زيد قائم وكان زيد قائما فى الواقع وقوله أو سلبيين أى نحو ليس زيد قائما والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله بأن تكون النسبة الخ) أى نحو زيد قائم والحال أنه غير قائم فى الواقع (قوله أو بالعكس) أى كقولك ليس زيد قائما وكان زيد فى الواقع قائما وقد علم من كلام الشارح أن النسبة الكلامية فى القضية الموجبة ثبوت شئ لشئ وفى السالبة انتفاء شئ عن شئ وهذا مذهب المتقدمين من المناطقة والذى عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية بمعنى أنها دائما تعلق أحد الطرفين بالآخر ولا تكون عدم التعلق قالوا وهذا لا ينافى أنها تكون سلبية لانه ليس معنى كونها سلبية أنها سلب شئ عن شئ كما يقول المتقدمون بل بمعنى أنها تسلط عليها السلب كما فى النفى المحصل نحو ليس زيد بقائم أو دخل السلب فى مفهومها كما فى النفى المعدول نحو زيد هو ليس بقائم والاولى أن يحمل قول الشارح أو سلبية على هذا المعنى ليوافق ما عليه المحققون من المتأخرين وليوافق قوله سابقا وهى تعلق أحد الشيئين بالآخر فان ظاهره أنها لا تكون عدم التعلق

فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان لنسبته خارج) فى أحد الازمنة الثلاثة أى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية أو سلبية (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بأن يكونا ثبوتيين أو سلبيين (أو لا تطابقه) بأن تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتى بينهما فى الخارج والواقع سلبية أو بالعكس (فخبر)

(ان كان لنسبته) التى هى تعلق أحد الطرفين وهما المسند والمسند اليه بالآخر على وجه التمام وذلك بأن يكون يحسن السكوت عليه معنى (خارج) فاعل لكان والمعنى الخارج هو نسبة بين الطرفين تحقق فى الخارج فى أحد الازمنة الثلاثة من حال ومضى واستقبال (تطابقه) أى تطابق تلك النسبة الخارجية النسبة المفهومة من الكلام بأن تكون فى الخارج كما دل عليها اللفظ (أو لا تطابقه) بأن تكون على خلاف ما دل عليه الكلام (فخبر) أى فذلك الكلام الذى له تلك النسبة خبر وذلك كقولنا زيد قائم فهذا كلام له نسبة مفهومة هى اتصاف زيد بالقيام فى الخارج ثم القيام بالنسبة الى ذات زيد خارجا

فى معناه فقوله أو ما فى معناه يريد كاسم الفاعل كما سبق وقوله أو متصلا بالفعل لا أدرى ما يريد به الا أن يريد عمل المصدر وسماه متصلا بالفعل لانه أشد تعلقا به لانه جزؤه فلينظر الا أن الزمخشرى فى المفصل سمى

والثانى الانشاء

(قوله فالكلام خبر) أى من حيث احتماله للصدق والكذب لما تقرر أن المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى خبرا من حيث احتماله لهما ومن حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزأ من الدليل يسمى مقدمة ومن حيث كونه يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث كونه يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث انه يقع فى العلم و يسئل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات بحسب الاعتبارات وانما قدر الشارح فالكلام لان جواب الشرط لا يكون الا جملة (قوله أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك) أى تطابقه تلك النسبة أولا تطابقه فهو انشاء * اعلم أن الكلام المنفى اذا كان فيه قيد أو قيود كان النفى متوجها للقيد أو القيود فى الغالب ومن غير الغالب قد يتوجه للقيد والمقيد معا اذا علمت هذا فاعلم أن فى كلام المصنف مقيدا وهو النسبة وقيدين وهما الخارج والمطابقة وعدمها فان جعلت النفى منصبا على المقيد والقيدين اقتضى ذلك أن الانشاء لا نسبة له ولا خارج يطابق أو لا يطابق وهذا لا يصح لان الانشاء له نسبة قطعا الا أنها غير حكمية كما تقدم لك ذلك عن قرب وان جعلت النفى منصبا على القيدين دون المقيد كما هو الغالب اقتضى أن الانشاء له نسبة ولا خارج لها أصلا يطابق أولا يطابق وهذا خلاف التحقيق والتحقيق كما قال الشارح أن الانشاء له نسبة كلامية ونسبة خارجية تارة يتطابقان ولا يتطابقان تارة أخرى فنحو هل زيد قائم وقم النسبة الكلامية للاول طلب الفهم من المخاطب وللثانى طلب القيام منه والنسبة الخارجية لهما الطلب النفسى للفهم فى الاول وللقيام فى الثانى فان كان الطلب النفسى ثابتا للمتكلم فى الواقع كان الخارج مطابقا للنسبة الكلامية وان كان الطلب النفسى ليس ثابتا للمتكلم فى الواقع كان الخارج غير مطابق ونحو بعت الانشائى نسبته الكلامية ايجاد البيع المفهوم من اللفظ والخارجية الايجاد القائم بنفس المتكلم فان كان الايجاد ثابتا للمتكلم فى الواقع كان مطابقا والا فلا وما يدل على أن الانشاء له نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه أن النسبة بين كل أمرين فى الواقع إما ثبوتية أو سلبية على طريق الحصر العقلى والا لزم ارتفاع النقيضين أو اجتماعهما والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والنسبة بين الامرين فى الواقع نسبة خارجية وهى اما مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أولا فعلم من هذا أن النسبة الكلامية والخارجية والمطابقة وعدمها أمور لا بد منها فى الخبر والانشاء والفارق بينهما انما هو القصد وعدم القصد فالخبر لا بد فيه من قصد المطابقة أو قصد عدمها والانشاء ليس فيه قصد للمطابقة ولا لعدمها وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ويمكن تمشية كلام المصنف عليه بأن يجعل فى قوله فى جانب الخبر ان كان لنسبته خارج تطابقه أى تقصد مطابقته له أو يقصد عدم مطابقته له فخبر وقوله والا فانشاء أى والا يكن لنسبته خارج تقصد مطابقته أو عدم مطابقته فانشاء و يجعل النفى منصبا على القيد الاخير أعنى تقصد مطابقته فكأنه قيل وان كان لنسبته خارج تطابقه أولا تطابقه لكن لم يقصد فانشاء وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقة نسبته لان الخبر وضع للمطابقة وأما عدمها وهو الكذب فلا دلالة للفظ عليه وانما هو احتمال عقلى كما يأتى بقى شئ آخر وهو أن المراد بقصد مطابقة النسبة الكلامية للخارجية أن يقصد المتكلم بالكلام حكاية معنى حاصل فى الخارج بدونه ومؤدى الحكاية هو مؤدى المطابقة فقولنا زيد قائم قصدنا به حكاية ثبوت القيام لزيد فى الواقع بمعنى أن فى الواقع شيأ هو قيام زيد حكيته بقولك زيد قائم بخلاف اضرب ونحوه من صيغ الانشاء فانه لم يقصد به حكاية شئ بل المقصود به احداث مدلوله وهو طلب الضرب وايجاده بذلك اللفظ بحيث لا يحصل ذلك المعنى بدون اللفظ به فان قصدت بصيغة الانشاء المطابقة أى حكاية ما فى الواقع وهو النسبة الخارجية وهو الطلب القائم بالنفس مثلا كان خبرا مجازا وصار معنى اضرب أنا طالب للضرب والحاصل أن النسبة التى لها خارج هى التى تكون حاكية عن نسبة أى حالة بين الطرفين فى نفس الامر ونسب الانشاء ليست حاكية بل محضرة ليترتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو نحو ذلك وحينئذ فالنسب

انشاء

أى فالكلام خبر (والا) أى وان لم يكن لنسبته خارج كذلك (فانشاء)

إما ان ينتسب له على وجه الاتصاف به فتكون النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فيكون الكلام صدقا أو تكون النسبة بين القيام وزيد نسبة الانتفاء بان لا يتصف زيد بالقيام فيكون الكلام كذبا فقد ظهر أن هذا الكلام له نسبة دل على وقوعها خارجا وفى نفس الامر نسبة أيضا أى معنى فى الخارج يطابق فيصدق الكلام أولا يطابق فيكذب فهذا الكلام حينئذ خبر (والا) يكن لتلك النسبة المفهومة من الكلام معنى خارج فى أحد الازمنة الثلاثة بان لا يقصد بالكلام حصول نسبة خارجية بل قصد به كون نسبته توجد باللفظ (فانشاء) أى فالكلام الموصوف بما ذكر انشاء كقولك بعت عند قصد

اسم الفاعل متصلا بالفعل فعلى هذا يحتمل أن يراد بما هو فى معنى الفعل المصدر العامل لمشاركة الفعل له فى معناه الذى هو الحدث و يكون اسم الفاعل متصلا لكونه فرع الفعل بخلاف المصدر فانه أصله لكن الصحيح أن كلا من الفعل واسم الفاعل مشتق من المصدر

الانشائية لاخارج لها ولهذا اختار أرباب حواشى المطوّل كالفنارى والقرمى وعبد الحكيم رجوع النفى فى كلام المصنف للقيدين كما هو المتبادر منه وأن النسبة لامحالة موجودة فى الانشاء دون الخارج ودون قيده واستدلوا على أنه لو كان له خارج لزم أن يتصوّر فيه الصدق والكذب لانهما من لوازم الخارجية واللازم باطل فكذلك الملزوم (قوله وتحقيق ذلك) أى الفرق بين الانشاء والخبر وقوله أن الكلام يعنى مطلقا وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه والفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة فى الخبر وعدم قصد ذلك فى الانشاء وفى قوله وتحقيق الخ اشارة الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لاخارج له كلام ظاهرى خلاف التحقيق وقد علمت ما فى ذلك التحقيق وأن الحق خلافه (قوله بحيث تحصل) الباء للملابسة أى ملتبسة بحالة وهى أن تحصل من اللفظ أى تفهم منه فالعطف مغاير أو توجد فالعطف تفسيرى ومعنى ايجاد اللفظ لها أن لاتحصل بدونه فاذا قلت اضرب زيدا فنسبته المفهومة منه طلب الضرب ولاشك أن ذلك لايحصل الا بهذا اللفظ ولم يقصد بذلك اللفظ حكاية شئ حاصل فى الواقع كالطلب القائم بالنفس ثم لايخفى أن الفعل المتعدى للمفعول فيه النسبتان نسبة الفعل للفاعل ونسبته للمفعول فقول الشارح اما أن تكون نسبته الخ يصح ان يراد بها كل منهما لان كلا منهما يحصل باللفظ بحيث يكون موجدا لها (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع) هذا لاينافى أن الانشاء له نسبة خارجية لان نفى القصد الى كونه دالا على النسبة الواقعية لايستلزم نفى حصول تلك النسبة ثم ان الاولى للشارح أن يقول من غير قصد الى كونها مطابقة لنسبة فى الواقع وهو الانشاء وذلك لان ظاهره يقتضى أن الفرق بين الانشاء والخبر قصد الدلالة على نسبة فى الواقع بين شيئين وعدم قصد تلك الدلالة مع أن الفرق قصد المطابقة بين النسبتين وعدم قصد ذلك وان كان يمكن أن يقال انه يلزم من عدم قصد الدلالة على نسبة حاصلة فى الواقع عدم قصد المطابقة (قوله بحيث يقصد) المناسب أن يقول أو يكون نسبة تقصد مطابقتها للنسبة الخارجية أو عدم مطابقتها لها (قوله لان النسبة المفهومة الخ) علة لما تضمنه قوله أو تكون نسبته بحيث الخ من أن فى الخبر نسبتين لا أنه متعلق بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن فى الكلام مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقرر من أن فى الانشاء أيضا خارجا الا أنه لايناسب قوله فانك اذا قلت الخ لانه لاتعرض فيه للانشاء وقد يقال ان قوله المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر ربما يؤيد الاحتمال الثانى وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لايخصص نعم قول الشارح بأن يكون هذا ذاك وقوله بأن لايكون هذا ذاك يعينان الاحتمال الاوّل لان كون هذا عين ذاك أو غيره يختص بالخبر اذ النسبة فى اضرب مثلا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وحاصل ما أفاده هذا التعليل أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصلة فى الذهن بقطع النظر عن الخارج ونسبة فى الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة فى الذهن) أشار به الى أن النسبة الكلامية والذهنية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار فمن حيث دلالة الكلام عليها يقال لها نسبة كلامية ومن حيث ادراكها فى الذهن وتصوّرها فيه يقال لها ذهنية وقوله الحاصلة فى الذهن يشمل الكواذب عمدا لان الذهن يتصوّر النسبة الكاذبة ولو كانت مستحيلة (قوله لابد أن تكون بين الشيئين) هما الموضوع والمحمول أى لانها من المعانى الجزئية فلا تتعقل الا بتعقل هذين الشيئين وقوله لابدّ خبر أن (قوله ومع قطع النظر عن الذهن لابدّ الخ) لابدّ عطف على لابدّ السابقة وفى الكلام تقديم وتأخير والاصل ولابدّ مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ والواو فى قوله وأن يكون زائدة فى متعلق اسم لا والاصل لابدّ أن يكون أى لابد من أن يكون أى لاغنى عن أن يكون فالواو هنا كهى فى قول الشاعر

فمابال من أسعى لأجبر كسره * حفاظا وينوى من سفاهته كسرى

فان الواو فى قوله وينوى زائدة دخولها فى الكلام كخروجها وخبر لا محذوف أى حاصل ومصب التعليل قوله ولابدّ أن يكون بين هذين الشيئين الخ بقى شئ آخر وهو أن فى كلام الشارح أمورا منها أن كون النسبة المفهومة من الكلام لابدّ أن تكون بين شيئين هذا أمر معلوم لايتوهم انكاره فلا فائدة فى الاخبار به فالاولى أن يقول لان النسبة المفهومة من الكلام حاصلة فى الذهن قطعا ومع قطع النظر

وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لها من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة فى الواقع بين الشيئين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه وهو الخبر لان النسبة المفهومة من الكلام الحاصلة فى الذهن لابد أن تكون بين الشيئين ومع قطع النظر عن الذهن لابد وأن يكون بين هذين الشيئين فى الواقع

انشاء البيع وقم مثلا فان نسبة البيع الى الفاعل انما وجدت باللفظ وكذا نسبة القيام للمخاطب على وجه الامر انما وجدت بنفس التلفظ من غير قصد الى أن احدى النسبتين حاصلة الآن أو فى المضى أو الاستقبال وفسرنا النسبة بالتعلق الخ ليعم الاخبار سواء كان ايجابا أو سلبا شرطيا كان أو حمليا وليعم الانشاء مطلقا وأما تفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه فلا يصح لان ذلك

عن الذهن نجد نسبة بين جزأى الكلام حاصلة فى الخارج فقد تحقق وجود النسبتين فى الكلام وتحقق الفرق بينهما وذلك لان الكلام ظرفها الذهن والخارجية ظرفها الخارج أفاده شيخنا العدوى ومنها أن قوله ولا بد مع قطع النظر عن الذهن أن يكون الخ ظاهر اختصاص النسبة الخارجية بالقضايا الخارجية التى حكم فيها على أفراد الموضوع المحققة الوجود فى الخارج كقولنا الانسان حيوان فان الحيوانية ثابتة لافراد الانسان فى الخارج مع قطع النظر عن الذهن دون الذهنية التى حكم فيها على أفراد الموضوع التى لا تحقق لها فى الخارج بأن كانت كلها ذهنية أو بعضها ذهنى وبعضها خارجى فالاولى كقولنا شريك البارى ممتنع والثانية كقولنا ماسوى الواجب تعالى ممكن لان أفراد ماسوى الواجب يشمل المستحيل العادى كبحر من زئبق ولا وجود له الا فى الذهن لان القضايا الذهنية لا يصح فيها قطع النظر عن الذهن اذ لا وجود لها الا فيه ولا وجود لها فى خارج الاعيان مع أن القضايا مطلقا لها نسبة خارجية وقد يجاب بأن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام و بالواقع نفس الامر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا المذكورة أو يقال أن قوله ومع قطع النظر الخ فى معنى المبالغة وكأنه قال ولا بد أن يكون بين هذين الشيئين نسبة فى الواقع حتى ولو قطع النظر عن الذهن أى هذا اذا لم يقطع النظر عن الذهن بل نظر اليه كما فى القضايا الذهنية بل ولو قطع النظر عنه كما فى القضايا الخارجية وليس قوله مع قطع النظر شرطا لوجود النسبة الخارجية وحينئذ فاشتمل كلامه على القسمين المذكورين (قوله نسبة ثبوتية) أى وهى النسبة الخارجية وقوله بأن يكون هذا أى الموضوع ذاك أى المحمول كما فى زيد قائم فان المراد من القائم نفس زيد وقوله بأن لا يكون هذا أى الموضوع ذاك أى المحمول كما فى زيد ليس بقائم فانه يدل على أن زيدا غير القائم فى الواقع وقوله بأن يكون هذا ذاك أى مثلا لاجل دخول القضايا الشرطية فان النسبة فيها اللزوم لا أن هذا ذاك اذ هذا انما يظهر فى الحملية (قوله ألا ترى الخ) هذا استدلال على النسبة الخارجية (قوله فان القيام حاصل لزيد) يحتمل أن المراد حاصل له فى الواقع اذا كان الكلام صادقا وفى الكلام حذف شئ يتم به البيان والتقدير حاصل لزيد قطعا أو ليس بحاصل له قطعا وحصوله وعدم حصوله فى الواقع هو النسبة الخارجية التى تعتبر المطابقة بينها و بين النسبة المفهومة من الكلام وقوله قطعا أى وان قطعت النظر عن ادراك الذهن فليس القطع بمعنى الجزم وهذا الاحتمال هو المناسب لسياق الكلام ويحتمل أن المراد فان القيام حاصل لزيد أى بمقتضى دلالة الكلام لا بالنظر للواقع من كونه صادقا أو كاذبا لان الكلام يدل على تحقق النسبة وحصولها فى الخارج وأما احتمال الكذب فهو عقلى لا مفهوم اللفظ (قوله سواء قلنا الخ) هذا تعميم فى قوله فان القيام حاصل لزيد قطعا وهذا التعميم زيادة فائدة ولا دخل له فى الاستدلال المشار له بقوله ألا ترى الخ

نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذاك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذاك ألا ترى انك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل لزيد قطعا سواء قلنا ان النسبة

التفسير يوجب تخصيصها بالخبر الحملى دون الانشاء والخبر الشرطى والمقصود أعم من ذلك ومما يزيدك تحقيقا فى انقسام الكلام الى الخبر الذى يوصف بالصدق والكذب والى الانشاء أن الكلام الذى يحسن السكوت عليه لا محالة يتضمن نسبة المسند الى المسند اليه فان كان القصد منه الدلالة على أن تلك النسبة المفهومة من الكلام حصلت فى الواقع و وقعت فى الخارج بين معنى المسند والمسند اليه فذلك الكلام خبر وان كان القصد الدلالة على أن اللفظ وجدت به تلك النسبة فالكلام انشاء فنسبة الخبر المفهومة من اللفظ يدل اللفظ على انها كذلك فيما بين معنى المسند اليه والمسند خارجا لكن لما كانت الدلالة وضعية أمكن تخلفها بان لا تكون كذلك فيما بين المعنيين فى نفس الامر فيكون الكلام كذبا أو أن تكون كذلك فيكون الكلام صدقا فاذا قلنا زيد قائم فالمفهوم منه ثبوت القيام لزيد فى الخارج فاذا أردت تحقق المطابقة أو عدمها فاقطع النظر عما يدل عليه اللفظ و يفهم بالذهن وانظر نسبة القيام لزيد خارجا فلا محالة تجد بينهما إما نسبة الثبوت بان يكون هذا ذاك أعنى بان يكون زيد قائما و إما نسبة السلب بأن لا يكون هذا ذاك فان كان الاول حصل الطباق بين المفهوم وما وقع فى نفس الامر فيثبت الصدق وان كان الثانى لم يحصل الطباق فيثبت الكذب وانما تأتى هذه المطابقة عند قطع النظر عن المفهوم فينسب الواقع اليه لانهما حينئذ شيآن فيحصل الطباق بينهما وأما ان نظرت الى المفهوم وهو حصول النسبة فى الخارج فلا تعدد للنسبة فلا تطابق اذ لا يطابق الشئ نفسه لان ما فى الخارج باعتبار دلالة اللفظ عليه هو هو وأما احتمال الكذب فهو عقلى لا مفهوم للفظ ثم قد سمعت فى تحقيق المطابقة أنها تكون بتحقق وقوع تلك النسبة المفهومة من اللفظ خارجا فربما تتوهم أن ذلك ينافى القول المشهور وهو أن النسبة بين الموضوع والمحمول من الاعتبارات التى لا وجود لها خارجا فيجب ان تعلم ان ذلك لا ينافيه لان المعنى بالتحقق خارجا حصول تلك النسبة فى الخارج

رتبت بالأمور الخارجية) أى بناء على مذهب الحكماء من أن الاعراض النسبية لها وجود أى تحقق فى الخارج أى خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقوله أو ليست منها أى من الامور الخارجية بل من الامور الاعتبارية كما يقوله أهل السنة فانهم يقولون ان الاعراض النسبية أمور اعتبارية لا تحقق لها فى خارج الاعيان بل فى خارج الاذهان لان لها تحققا فى نفسها لكنها لم تصل لمرتبة المشاهدة بالبصر بل ذكر بعضهم أنه لا ثبوت لها فى نفسها بل فى الذهن فقط فان قلت حيث كانت الامور الاعتبارية لا وجود لها فى خارج الاعيان بل ولا فى خارج الاذهان على هذا القول فما الفرق بين الصادق منها والكاذب قلت الفرق أن الاعتبار الكاذب لا مستند له بل هو أمر ينتزعه الذهن كبخل الكريم وكرم البخيل والاعتبار الصادق يستند للامور

الخارجية كأبوة زيد لعمرو فان قلت اذا كانت النسبة أمرا اعتباريا على ما يقوله أهل السنة فما معنى نسبتها للخارج وقولهم خارجية ووصفهم لها بالوجود فى قولهم انها موجودة فى الخارج وهل هذا إلا تناف قلت المراد بوجودها ثبوتها وتحققها والمراد بالخارج الذى نسبت له خارج الاذهان وهو نفس الامر لا خارج الاعيان والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا معنى الخ (قوله وهذا معنى الخ) أى وما ذكرناه من ثبوت النسبة فى الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر عن الذهن معنى وجود الخ فاسم الاشارة راجع لوجود النسبة فى الواقع بين الشيئين المذكورين مع قطع النظر عن الحاصل فى الذهن أى أن معنى وجود النسبة

الخارجية تحققها فى الواقع أى تحققها فى ذاتها بين الشيئين بقطع النظر عن اعتبار معتبر وفرض فارض وليس المراد بوجودها تحققها فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها كبياض الجسم فمعنى الخارج الذى نسبت اليه النسبة خارج الذهن وهو الواقع ونفس الامر وليس المراد به خارج الاعيان لان الخارج يطلق بمعنى الواقع ونفس الامر أى نفس الشئ وبمعنى الاعيان أى الاشياء المعينة المشاهدة ومعنى وجود الشئ فيها أنه فرد من أفرادها ومعدود منها اذا علمت هذا فقولهم النسبة موجودة فى نفس الامر معناه أنها متحققة فى نفسها بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض فهو اظهار فى محل الاضمار واذا قيل زيد موجود فى خارج الاعيان فمعناه أنه من جملة الامور المعينة المشاهدة التى يمكن رؤيتها * واعلم أن الموجود أى المتحقق فى خارج الاذهان أعم من الموجود أى المتحقق فى خارج الاعيان لان الاول اما أن يصل لمرتبة المشاهدة فيكون موجودا فى خارج الاعيان أيضا أو لا فيكون موجودا فى خارج الاذهان فقط فزيد يصدق عليه أنه موجود فى خارج الاذهان والاعيان والنسبة

من الامور الخارجية أو ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

الخارج عن العقل واتصاف الموضوع بها الا كونها من الامور الوجودية التى تحقق وجودها خارجا فى العيان وفرق بين قولنا هذا الامكان أو هذه النسبة حاصلة فى الخارج عن الذهن بمعنى الاتصاف بذلك فى نفس الامر فانه صحيح لصحة اتصاف الوجوديات بالاعتبارات كالامكان وعدم الوجوب وبين قولنا هذا أمر محقق وجوده فى الخارج والعيان كبياض الجسم مثلا فالمراد بالوقوع فى الخارج الاتصاف بالشئ فيه وهذا المعنى صحيح على كلا القولين أعنى القول بان النسبة وجودية خارجية وهو ضعيف أو اعتبارية فيه وهو الحق ألا ترى انك اذا قلت زيد قائم وصدق هذا القول لزم أن زيدا اتصف بالقيام وحصل له فى الواقع على كل حال ولا يسع أحدا انكاره بعد ثبوت الصدق والا كان كذبا سواء قلنا ان النسبة وجودية أو اعتبارية وهذا المعنى الذى هو وقوع الاتصاف الجارى على كل قول هو الذى نعنى بوجود النسبة أى حصولها خارجا فيجرى على كل قول لا كونها من الامور الوجودية خارجا حتى يختص بالقول بانها من الامور المحققة الوجود خارجا كالبياض مثلا تأمله فانى قد أطلت فيه مع ضرب من التكرار لاستصعاب الناس فهمه من بعض الشروح * ثم انك قد سمعت أيضا أن الانشاء هو الكلام الموجد لنسبته فيجب أن يعلم أن نسبة المسند الى المسند اليه لا يوجدها الكلام اذ لا يوجب الكلام اتصاف أحد بصفة حقيقية كالقيام أو القعود فى قم أو اقعد مثلا أو البيع الذى هو الابدال المخصوص فى بعت مثلا وانما الذى يوجبه الكلام ويقتضيه أن تلك النسبة دل على تكيفها بكيفية عائدة فى حصولها الى اللفظ فيوجب قم واقعد مثلا نسبة القيام والقعود للمخاطب مكيفين بكونهما مأمورا بهما وكون الشئ مأمورا به كيفية يرجع فى وجودها الى وجود صيغة الكلام وكذا البيع الذى هو الابدال يفيد بعت نسبته الى الفاعل مكيفا بكونه وجدت صيغة انشاء بها اعتباره شرعا لدلالتها على الرضا به فتأمله فانه من دقائق هذا المحل والله الموفق بمنه فاذا تحقق أن الكلام إما خبر أو انشاء احتيج الى وضع باب للانشاء وهو كاف فيه من حيث هو وأما الخبر فله باعتبار ما يعرض لجملته أو أجزائه أبواب أغنى عن ذكر ما يصح اعتباره منها فى الانشاء ذكره فيها والى أبواب الاخبار أشار بقوله

ثم الخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وأحوال هذه الثلاثة هى الأبواب الثلاثة الاولى ثم المسند قد يكون له متعلقات الكلامية فعلا أو متصلا به أو فى معناه كاسم الفاعل ونحوه وهذا هو الباب الرابع

الخارجية يصدق عليها أنها موجودة فى خارج الاذهان لا فى خارج الاعيان لان لها تحققا فى نفسها لكن لم تصل لمرتبة المشاهدة وأن الاعتباريات قسمان قسم لا تحقق له فى نفسه بل هو أمر توهمى محض يحصل بمجرد اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا لا تحقق له لا فى خارج الاذهان ولا فى خارج الاعيان ومنها ماله تحقق فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وهذا الثانى هو الموجود من الاعتباريات خارج الاذهان قرر ذلك كله شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد) أى وحينئذ فلا بد لها من أبواب ثلاثة تبين أحوالها فاذا ضممت هذه الثلاثة لباب الانشاء المبين لأحواله كانت الابواب أربعة وكان الاولى للمصنف أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند ليوافق مامر من قوله و ينحصر فى ثمانية أبواب أحوال الاسناد الخ ومايأتى فى ترتيب الابواب وليتصل المسند بما يتعلق به الا أن يقال انه لاحظ أن الاسناد رابطة بين شيئين لا يعقل الا بعد تعقلهما فرتبته التأخير لكن فيه مايأتى (قوله والمسند قد يكون الخ) وذلك نحو ضرب زيد عمرا فاحتيج لباب خامس يبين أحواله وقضية كلامه أن المسند اليه لا يكون له متعلق وليس كذلك اذ المسند اليه قد يكون له متعلقات حيث كان مشتقا نحو المنطلق يوم الجمعة زيد والضارب زيدا قائم ومعلم زيد عمرا شاخصا حاضر ويجاب بأن

المسند اليه فى الاولين فى الحقيقة انما هو أل والمتعلق المذكور للصلة لا للمسند اليه وأما فى الثالث فالمنصوب فيه ليس بفضلة وانما هو عمدة بدليل الاضمار فى التنازع أو يجاب بأن المصنف انما اقتصر على المسند لان الغالب فى المسند أن يكون له متعلق دون المسند اليه وانما كان الغالب فى المسند أن يكون له متعلقات دون المسند اليه لان المسند فى الغالب يكون مشتقا والمسند اليه جامد وما كان الغالب عليه أن يكون مشتقا يكون له متعلقات أكثر بقى شئ آخر وهو أن المسند اذا كان فعلا أو بمعناه فلا بد له من متعلقات لانه وان لم يلزم أن يكون متعديا لكن لا بد له من مفعول مطلق ومفعول فيه نعم قد يحذف وكلام المصنف أعم من الذكر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه فلكذا فظاهر قول المصنف هنا والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا انه لا تلزمه المتعلقات اذا كان فعلا أو بمعناه وليس كذلك كما علمت والجواب أن فى كلام المصنف حذفا والتقدير قد يكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أى كما اذا كان جامدا نحو زيد أخوك وانما يكون له ذلك اذا كان فعلا الخ (قوله أو فى معناه) أى أو كان فى معناه أى ملتبسا بمعناه التضمنى من التباس الدال بالمدلول بأن كان اسنادا الا على الحدث (قوله كالمصدر الخ) التمثيل بالمصدر ومامعه لما هو فى معنى الفعل انما يستقيم على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الاصطلاحى فيكون مافيه معنى الفعل أعم مما تضمن حروفه كالمصدر والوصف أولا كحروف التنبيه وأسماء الاشارة ونحوها وأما على تقدير أن يراد بالفعل الفعل الحقيقى أعم من أن يعبر عنه بالمصدر وغيره مما يتضمن حروفه فيكون المراد بما فى معناه مالا يتضمن حروفه كالظرف واسم الفعل واسم الاشارة ونحوها (قوله ولا وجه لتخصيص الخ) أى لان الانشاء لا بد له أيضا مما ذكر فكان على المصنف أن يقول وكل من الخبر والانشاء لا بد له من مسند الخ وقد يجاب بأنه انما خص الخبر بالذكر لكونه أعظم شأنا وأكثر فائدة واشتمالا على النكات والخصوصيات البديعة التى بها التفاضل ولكونه أصلا فى الكلام لحصول الانشائية إما بنقل كما فى بعت أو زيادة أداة كما فى لتضرب ولا تضرب أو حذف كما فى اضرب فان أصله لتضرب وبالجملة فالخبر هو الجزء الاعظم فلذا أفرد المصنف الابحاث عن أحوال أجزائه من مسند

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو فى معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر

(والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند) فاحتيج الى بابين لجمع أحوالهما (و) لا بد له من (اسناد) فاحتيج الى باب يشتمل على أحواله (والمسند قد يكون له متعلقات) كالمفعول والحال والمجرور والظرف وانما تكون له متعلقات (اذا كان فعلا أو) ما (فى معناه) كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول وما أشبه ذلك كالصفة المشبهة واسم التفضيل فاحتيج الى وضع باب لمتعلقات الفعل وهذا الكلام يوهم اختصاص أحوال المسند اليه والمسند الى آخرها بالخبر وليس كذلك ضرورة وجودها فى الانشاء غير أن غالب لطائف هذه الاحوال انما هو فى الخبر فخص بذكرها فيه ومايوجد فى الانشاء من الاعتبارات الراجعة لهذه الاشياء يستفاد من ذكرها فى الخبر

(قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا أو فى معناه) ظاهره أن الفعل لا يلزم أن يكون له متعلقات وليس كذلك فان لكل فعل وما أشبهه متعلقات من المفعول به ان كان متعديا ومن مفعوله

المطلق

الاسناد والتعلق كل واحد منهما يكون إما بقصر أو بغير قصر وهذا هو الباب الخامس والانشاء هو الباب السادس ثم الجملة اذا قرنت بأخرى فتكون الثانية إما معطوفة على الاولى أو غير معطوفة وهذا هو الباب السابع ولفظ الكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

اليه ومسند واسناد بالتدوين وجعل للبحث عن حال كل واحد منها بابا على حدة وأحال معرفة أحوال أجزاء ما عداه عليه فيما يأتي حيث يقول في آخر أحوال المسند تنبيه ما تقدم من الاعتبارات في أحوال المسند اليه أو المسند أو الاسناد كما تجري في الخبر تجري في الانشاء (قوله الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه اما بقصر نحو ما زيد الا قائم أو بدونه نحو زيد قائم وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات المشار اليها بقوله قد يكون له متعلقات اما بقصر نحو زيد ما ضرب الا عمرا (١٧١) وقد يكون بدون قصر نحو زيد ضرب عمرا (قوله اما

(وكل من الاسناد والتعلق إما بقصر أو بغير قصر وكل جملة قرنت بأخرى اما معطوفة عليها أو غير معطوفة والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة) احترز به عن التطويل بل على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ

(وكل من الاسناد والتعلق إما) أن يكون (بقصر) لاحد المسندين وأحد المتعلقين على الآخر (أو) يكون (بغير قصر) لاحدهما على الآخر فاحتيج لباب القصر ولا يخفى أن القصر من أحوال أحد المسندين وأحد المتعلقين ولم يستفد من الكلام وجه افراده بالباب حتى لم يجعل في أحوال المسندين ومتعلقات الفعل والوجه في الافراد صعوبة أمره بكثرة مباحثه بخلاف نحو التعريف والتنكير والتقديم والتأخير مثلا (وكل جملة قرنت بأخرى إما معطوفة عليها أو غير معطوفة) فاحتيج الى باب الفصل والفصل ولا يخفى أيضا ان الفصل والوصل من أحوال الجملة ولم يبين وجه افراده بالباب ولا وجه افراد الاسناد مع أن المناسب لكونهما من أحوال الجملة جمعهما والوجه الصعوبة فيهما وكثرة المباحث كما تقدم في القصر وكذا الانشاء فانه من أحوال الجملة أيضا ووجه افراده ما ذكر (والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

المطلق وظرفه الا أنها تارة تذكر وتارة تحذف كما ينبئ عنه قوله في الكلام على متعلقات الفعل أما حذف المفعول به وأما ذكره فالفعل المتعدي له مفعول به يتعلق به حذف أم ذكر وكل فعل فله مصدر وظرف زمان ومكان يذكر تارة ويترك أخرى وان كنا نسمي ترك المفعول به حذفا ولا نسمي ترك المصدر والظرف مثلا حذفا على بحث سنذكره في باب الايجاز ان شاء الله تعالى ثم قول المصنف أحوال متعلقات الفعل يقتضي أن لكل فعل متعلقات فان قلت انما دل كلامه على أن المسند قد يكون له متعلقات وقد لا يكون فالحالة التي يكون له فيها متعلقات هي اذا كان فعلا أو في معناه والحالة التي لا يكون له فيها متعلقات اذا كان اسما نحو زيد أخوك قلت لا يصح ذلك لانك ان جعلت اذا شرطية فتقديره اذا كان فعلا فقد يكون له متعلقات لان الجواب طبق مفسره السابق ولا يصح ان يراد المتعلقات المذكورة وقد لا يكون للفعل متعلقات مذكورة لانه انما يتكلم على المتعلقات مطلقا لانه سيقول أما حذفه وأما ذكره وان جعلتها ظرفية ولفظ يكون عاملا فيها فمعناه قد يكون له في هذا الوقت متعلقات وقد لا يكون فصار كقولك قد يقدم زيد غدا فلا يصح ذلك الا بتقدير عامل في اذا التقدير ذلك اذا كان فعلا أو في معناه ❋ وقوله والكلام البليغ إما زائد على أصل المراد لفائدة

بقصر الخ) أي وحينئذ فلا بد من باب سادس للبحث عن القصر وأدواته (قوله إما معطوفة) أي تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالوصل وقوله أو غير معطوفة أي تلك الجملة المقرونة وهو المسمى بالفصل فلا بد من باب سابع يبين فيه ذلك لان هذا حال للكلام بالقياس لكلام آخر ثم ان المراد بقوله وكل جملة قرنت بأخرى أي مما يقبل العطف في أداء أصل المعنى وحينئذ فلا يتناول الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع فاندفع ما يقال انها داخلة في قوله أو غير معطوفة مع أنها ليست من الفصل والوصل بل من متعلقات الفعل وانما ذكر المصنف التذنيب في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له ولو قال بدل قوله أو غير معطوفة أو متروكة العطف كان أولى لان الترك يشعر

بقبول المتروك العطف (قوله إما زائد على أصل المراد) أي وهو الاطناب وقوله أو غير زائد صادق بأن لا يكون ناقصا أيضا وهو المساواة أو كان ناقصا وهو الايجاز أي وحينئذ فلا بد من باب ثامن يبين فيه ذلك وهو باب الايجاز والاطناب والمساواة (قوله احترز به) أي بقوله لفائدة عن التطويل وهو الزيادة على أصل المراد لا لفائدة وكذا احترز به عن الحشو فانه أيضا زيادة على أصل المراد لا لفائدة لكنها في الثاني متعينة دون الاول على ما يأتي (قوله على أنه لا حاجة اليه) على للاستدراك أي لكن لا حاجة اليه أي الى ذلك القيد وهو قوله لفائدة وذلك لان الكلام البليغ هو المطابق لمقتضى الحال ومتى كان مطابقا لمقتضى الحال فلا بد فيه من فائدة ومتى كان زائدا لا لفائدة فلا يكون بليغا هذا كلامه وفيه أن هذا لا يتم الا لو قلنا ان كل كلمة من الكلام البليغ لا بد أن تكون يقتضيها الحال فاذا كانت فيه

أوغير زائد عليه وهذا هو الباب الثامن

كلمة لا يقتضيها الحال بأن كانت زائدة كان الكلام غير بليغ كما اذا قلت لخالى الذهن زيد قائم فى الدار فان قولك فى الدار غير محتاج اليه والحق أنه يقال له بليغ ولا يشترط ذلك الشرط وأن القيد محتاج اليه لاخراج ماذكر سلمنا أن قيد البليغ يغنى عن قوله لفائدة فيقال ان قصد المصنف تحقيق معنى الاطناب وايضاحه وبيان أن الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لربما توهم أن الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاقها عن قيد الفائدة مع أنه مقيد بها فى الواقع (قوله أوغير زائد) المتبادر منه أن المراد أوغير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل فيه التطويل والحشو لان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لا لفائدة فكان الاولى أن يقول أوغير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة فى الايجاز والمساواة لابد أن يكون لفائدة (قوله هذا كله الخ) اعلم أن التقديم والتأخير والذكر والحذف مثلا من أحوال كل من المسند اليه والمسند ومتعلقات المسند فلهذا ذكرت فى كل من باب أحوال المسند اليه وأحوال المسند وأحوال المتعلقات ومثل التقديم والتأخير والذكر والحذف فى أنها أحوال للثلاثة القصر فهو تارة يتعلق بالمسند اليه وتارة بالمسند وتارة بالمتعلقات فكان المناسب أن لا يخص بباب بل يذكر فى باب المسند اليه والمسند والمتعلقات مثل التقديم والتأخير والذكر والحذف والفصل والوصل من أحوال الجملة الخبرية فالمناسب أن يذكرا فى أحوال الإسناد كالتأكيد والحقيقة العقلية والمجاز العقلى ولا يخصهما بباب وكل واحد من الايجاز والاطناب والمساواة تارة يتعلق بالجملة وتارة يتعلق بالمسند اليه وتارة يتعلق بالمسند فالمناسب ذكر هذه الثلاثة فى باب الاسناد وفى باب المسند اليه والمسند ولا يخصها بباب اذا علمت هذا فيقال كان الاولى للمصنف أن لا يلتفت لبيان الحصر لانه معلوم بالاستقراء بل الاولى له أن يلتفت لتخصيص كل من هذه الامور الثلاثة بباب على حدته والى هذا أشار الشارح بقوله وهذا أى دليل الحصر أعنى قول المصنف لان الكلام (قلت) إما خبر أو انشاء الى آخر ماذكره فى دليل الحصر (قوله لكن لا طائل تحته) أى لا ثمرة له (قوله لان جميع الخ) علة لمحذوف أى والاولى الالتفات لما تحته طائل وهو بيان تخصيص بعض الاحوال كالقصر والفصل والوصل والاطناب ومقابليه بأبواب وذلك لان الخ (قوله ومقابليه) أى الايجاز والمساواة (قوله انما هو) أى جميع ماذكر (قوله من أحوال الجملة) هذا بالنظر للفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة اذا تعلقت بجملة وقوله أو المسند اليه أو المسند هذا بالنظر للقصر وللاطناب ومقابليه اذا تعلقت بمفرد وكان عليه أن يزيد أو المتعلق (قوله مثل التأكيد) هو من أحوال الجملة فهو يناسب الفصل والوصل والايجاز ومقابليه اذا تعلقا بجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين فهو مناسب للقصر والايجاز ومقابليه اذا تعلقا بمفرد فظهر لك مما قلناه أن قول الشارح لان جميع الخ علة لمحذوف وأن فى كلام الشارح توزيعا (قوله فى هذا المقام) أى مقام حصر المقصود من علم المعانى فى الابواب الثمانية (قوله بيان سبب إفرادها) أى عن غيرها من الاحوال وعدم ذكرها معها فى باب أحوال الاسناد الخبرى والمسند اليه والمسند والمتعلقات

(أوغير زائد) هذا كله ظاهر لكن لا طائل تحته لان جميع ماذكر من القصر والفصل والوصل والايجاز ومقابليه انما هو من أحوال الجملة أو المسند اليه أو المسند مثل التأكيد والتقديم والتأخير وغير ذلك فالواجب فى هذا المقام بيان سبب إفرادها

أوغير زائد) يعنى لفائدة أيضا فاحتيج الى باب الاطناب الذى هو أن يزاد فى الكلام على أصل المراد لفائدة والايجاز الذى هو تقليل اللفظ لفائدة والمساواة التى هى عدم الزيادة والتقليل لفائدة ومتى لم تكن الزيادة لفائدة كان تطويلا ولم يكن الكلام بليغا فالبلاغة تستلزم الفائدة ولكن زادها بعد ذكر البليغ لزيادة البيان وكذا الايجاز والمساواة متى لم يكن اسقاط الزيادة فيهما لفائدة خرجا عن معنى البلاغة

أوغير زائد دخل فى غير الزائد الناقص والمساوى والمراد أوغير زائد لفائدة وانما قدم الخبر لانه أكثر بحثا ولان كثيرا من الانشاء فرع عن الخبر كالجملة التى يدخل عليها ليت ولعل والاستفهام فذكر المصنف الاسناد والمسند اليه والمسند ثم المتعلقات ثم القصر الذى يعم الاسناد والتعلق ثم ذكر الانشاء وكان ينبغى تأخير القصر عنه لان القصر يدخل فى الانشاء كما يدخل فى الخبر ثم ذكر الفصل والوصل لان اعتبار العطف بعد تكميل أجزاء الجملة ثم ذكر الايجاز والاطناب والمساواة لانها تشمل جميع ماسبق وذكر المصنف حصر الكلام فى الخبر والانشاء وهو كذلك الا أن منهم من يخص الانشاء بما لا طلب فيه ويقسمه الى خبر وطلب وانشاء ومنهم من يجعله ثلاثة أقسام خبر وانشاء وهو مادل على الطلب دلالة أولية وتنبيه ويدخل فيه الاستفهام والتمنى والترجى والقسم والنداء وهو اصطلاح الامام فخر الدين

وجعلها أبوابا برأسها وقد لخصنا ذلك فى الشرح ۞ (تنبيه) على تفسير الصدق والكذب الذى قد سبق اشارة ما اليه فى قوله تطابقه أو لا تطابقه

ولذلك نبهنا على التقييد بهما فيهما ومعلوم أيضا ان هذه الثلاثة تتعلق بالمفردات أو بالجمل فهى من أحوالهما ولم يبين وجه الحاجة الى إفرادها عن أحوال كل من المفردات والجمل والوجه ما تقدم من كثرة المباحث ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الابواب من غير بيان وجه إفراد بعض الاحوال بالتبويب عن بعض وحصر الابواب استقرائى لم يفد الا ما يفيده عدها وقد تقدم كان لا طائل تحته مع ظهوره وقد أشرنا الى وجه الافراد وذلك هو الاهم ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أو لا تطابقه وفى ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع لذكرهما تفصيلا تنبيها فقال هذا ۞ (تنبيه) فى تفسير الصدق والكذب وفى ذكر ما يتعلق بهما من الاستدلال

(قلت) ومنهم من يجعل الكلام خبرا وطلبا وهو ابن مالك فى الكافية ومنهم من يربع الأقسام فيقول خبر واستخبار وطلب وانشاء واستدل المصنف على الحصر بان الكلام إما أن يكون لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه أو لا يكون له خارج فالاول والثانى الخبر والثالث الانشاء وقد يقال يرد على ظاهر عبارتهم الاخبار عن المستقبلات نحو سيقوم زيد فانه عند النطق به ليس له خارج يطابقه أو لا يطابقه فلا يمكن وصفه بذلك ولا بصدق ولا بكذب وعند وجود المخبر به ليس الخبر موجودا حتى نصفه

(قوله وجعلها أبوابا) تفسير لما قبله والحاصل أن الثمرة فى بيان وجه افراد هذه الثلاثة بأبواب وعدم ذكرها مع غيرها من الاحوال فى باب الاسناد الخبرى بالنسبة للفصل والوصل وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وفى باب المسند اليه والمسند والمتعلقات بالنسبة للقصر وكذا بالنسبة للايجاز ومقابليه وأما مجرد تعدادها وبيان الحصر فيها فهذا لا طائل تحته لان هذا معلوم باستقراء كلامه (قوله وقد لخصنا ذلك) أى بيان السبب فى افرادها أى ذكرنا السبب بعبارة ملخصة وحاصل ما ذكره الشارح فى كبيره أنه انما أفردها بأبواب لكثرة تشعبها وصعوبة أمرها بكثرة مباحثها بخلاف غيرها من الاحوال كالتعريف والتنكير والتقديم والتأخير وغيرها من الاحوال فلذا لم تفرد بأبواب فتأمل (قوله تنبيه) هو خبر لمحذوف أى هذا تنبيه وهو لغة الايقاظ واصطلاحا اسم لكلام مفصل لاحق يفهم معناه اجمالا من الكلام السابق (قوله على تفسير) متعلق بتنبيه ان أريد منه المعنى اللغوى لانه مصدر وان أريد به المعنى الاصطلاحى فهو كغيره من التراجم جامد ليس فيه معنى الفعل فيجعل على بمعنى فى متعلقة بمحذوف أى كائن فى تفسير أو على حالها متعلقة بمشتمل أى مشتمل على مفسرهما كذا قيل وقد يقال انه يتعين الثانى لانه وان كان فى الاصل (١٧٣) مصدرا الا أنه انسلخ عن المصدرية وجعل اسما للالفاظ المخصوصة (قوله الذى قد سبق اشارة ما اليه) ما زائدة لتأكيد التقليل أى الذى قد سبقت الاشارة اليه اشارة خفية ووجه تلك الاشارة انه قال أولا تطابقه أو لا تطابقه فأفاد أن الكلام الخبرى إما أن توجد فيه المطابقة أو لا ولا شك أن المطابقة هى الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات الصدق وذات الكذب وان لم يعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما فى الجملة أى باعتبار ذاتيهما لا باعتبار اسميهما ولذا كانت تلك الاشارة خفية وأشار الشارح بقوله الذى قد سبق الى وجه تسمية هذا البحث تنبيها لان التنبيه ألفاظ يترجم بها عما أشير اليه فى الكلام السابق فان قلت الكلام السابق فيه الاشارة الى مسند هذا الخبر الذى ذكره فى التنبيه اذ لم يعلم منه الا المطابقة وعدمها وأما المسند اليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يعلما مما سبق والمتعارف جعل التنبيه عنوانا لتفصيل شئ علم من الكلام بداهة أو قريبا من البداهة ولا يكون الخبر المذكور معلوما مما سبق كذلك الا اذا علم سائر أجزائه ولم يعلم هنا الا المسند فقط وحينئذ فلا يصح تسمية هذا المبحث بالتنبيه قلت قد أجيب بان المتعارف استعمال التنبيه فى مقامين الاول ما سبق وهو الالفاظ التى يعنون بها عن تفصيل شئ علم اجمالا من الكلام السابق بداهة أو قريبا من البداهة الثانى أن يكون البحث اللاحق معلوما من الكلام السابق اجمالا ولو نظريا وما ذكر هنا من هذا القبيل فان قلت ان الذى عرف مما تقدم انما هو مذهب الجمهور وأما مذهب الجاحظ والنظام ودليل كل واحد منهما والرد عليه فلم يعلم مما تقدم لا اجمالا ولا تفصيلا وحينئذ فجميع ما ذكره فى هذا المبحث لم يعلم مما تقدم فلا وجه لتسميته تنبيها وأجيب بأن مسمى التنبيه تفسير الصدق والكذب على مذهب الجمهور الذى هو معلوم مما مر وأما ما ذكر معه فهو مذكور استطرادا زيادة على الترجمة وهى لا تضر والى هذا الجواب يشير قول الشارح تنبيه على تفسير الصدق والكذب فانه يشير الى خروج الادلة والاعتراضات عليها عن مسمى التنبيه

والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال فحينئذ لا يصح اطلاق التنبيه الاصطلاحى على هذا البحث لان المذكور فيما تقدم اجمالا بعد التمحل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف فى التفسير والاستدلال والرد والواسطة لانا نقول لا يجب الاقتصار فى الترجمة على مدلولها بل يجوز أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس فى الخبر فقيل ينحصر فى الصدق والكذب وقيل لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق

بصدق ولا شك أن الاخبار عن المستقبلات يوصف بالصدق والكذب قال تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فلهذا ينبغى أن يقال ان كان محكوما فيه بنسبة خارجية فهو الخبر كما فعل ابن الحاجب ولا فرق فى ورود ذلك عليهم بين ان يكون المخبر به محقق الوقوع مثل ستطلع الشمس غدا أو لا فليؤول كلامهم على أن مورد التقسيم ماله خارج بالقوة أو الفعل وقيل الكلام لا يخلو إما ان يمكن أن يحصل للمخاطب من غير أن يستفاد من المتكلم مثل زيد منطلق فانه يمكن علمه بالمشاهدة أولا يمكن أن يحصل الا بالاستفادة من المتكلم نحو اضرب أو لا تضرب فالاول الخبر والثانى الانشاء وهو فاسد لان الكلام ليس هو الذى يقال فيه يمكن حصوله أولا بل النسبة التى تضمنها الكلام هى المنقسمة لذلك وأيضا يرد عليه نحو أردت القيام فانها لا تعلم الا من المتكلم فان قلت يرد على عبارة المصنف أيضا فانه ليس له خارج قلت المعنى بالخارج ما كان خارجا عن كلام النفس كما ذكره ابن الحاجب وغيره ويمكن الجواب بان المراد الامكان العقلى ونحو أردت القيام يمكن عقلا أن يطلع عليه من غير استفادته من المتكلم ويمكن عادة بالقرائن وخلق العلم الضرورى وغير ذلك بخلاف اضرب زيدا والظاهر أن مرادهم إما أن يحصل فى الوجود بالكلام أو بغيره فالاول الانشاء والثانى الخبر وقد خرج من تقسيم المصنف حد الانشاء والخبر على رأيه فالانشاء مالم يكن لنسبته خارج تطابقه والخبر ما لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه وقد اختلف الناس فى حد الخبر فقيل لا يحد لعسره وقيل لانه ضرورى لان قولنا زيد موجود مثلا ضرورى واذا كان الاخص ضروريا فالاعم كذلك ولان الانسان يفرق بين الانشاء والخبر ضرورة وأجيب بأن الحصول غير التصور ولنا فى هذين الوجهين مباحث ذكرناها فى شرح المختصر وذهب الاكثرون الى أنه يحد فقال القاضى أبو بكر والمعتزلة الخبر الكلام الذى يدخله الصدق والكذب فأورد عليه أنه يستلزم اجتماعهما فى كل خبر وخبر الله تعالى لا يكون الا صادقا وأن كل خبر لا يجتمع عليه الصدق والكذب وأجاب عنه القاضى بأنه يصح دخوله لغة وأورد عليه أنه دور لان الصدق هو الموافق للخبر والكذب نقيضه فتعريفه به دور وقيل الذى يدخله التصديق أو التكذيب فورد عليه سؤال الدور واستعمال أو فى الحدود وجواب الثانى أن الترديد فى أقسام المحدود لا فى الحد وقال السكاكى ان صاحب هذا الحد ما زاد على أن وسع الدائرة قلت بل زاد لانه سلم عن السؤال الاول وقال أبو الحسين البصرى كلام يفيد بنفسه نسبة وقال بنفسه ليخرج نحو قائم فان الكلمة عنده كلام وهى تفيد نسبة مع الموضوع وأورد عليه نحو قم فانه يدخل فى الحد لان القيام منسوب والطلب منسوب وقيل الكلام المفيد بنفسه اضافة أمر من الامور الى أمر من الامور نفيا أو اثباتا بعد ان قال هذا القائل ان الكلام المنتظم من الحروف المسموعة المتميزة فورد عليه نحو قولنا غلام زيد فانه كلام عنده وهو يقتضى اضافة أمر الى أمر وهذا قريب من حد أبى الحسين وقيل القول المقتضى بصريحه نسبة معلوم الى معلوم بالنفى أو الاثبات وأورد عليه السكاكى نحو قولنا ما لا يعلم بوجه من الوجوه لا يثبت ولا ينفى فانه يلزم أن لا يكون خبرا قلت وجوابه أن غير المعلوم بوجه من الوجوه معلوم ببعض الوجوه

(قوله اختلف القائلون الخ) حاصله أن العلماء اختلفوا فى الخبر هل ينحصر فى الصادق والكاذب وبه قال الجمهور والنظام أو لا ينحصر بل منه ما ليس بصادق ولا كاذب وبه قال الجاحظ والقائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب فالجمهور فسروهما بتفسير والنظام فسرهما بتفسير (قوله فى الصدق) أى فى ذى الصدق وذى الكذب وهو الصادق والكاذب وانما قدرنا ذلك لان الخبر ينقسم للصادق والكاذب لا للصدق والكذب لانهما من أوصافه

وهو

ا حصروا فقال الاكثر منهم صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عدم مطابقة حكمه له هذا هو المشهور وعليه التعويل

(قوله صدق الخبر مطابقته للواقع) لم يذكر المصنف دليله كما صنع فى القولين بعده ايما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها ولانه بلغ من الظهور الى حالة بحيث لا يحتاج الى الدليل (قوله أى مطابقة حكمه) أشار الشارح بذلك الى أن فى كلام المصنف حذف مضاف والحامل له على ذلك أن الخبر عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة للخارج حقيقة والذى يوصف بها انما هو النسبة الكلامية المفهومة منه وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه وهى المعبر عنها بالوقوع أو اللاوقوع فى كلامهم وهى المرادة بالحكم فى كلام الشارح وليس المراد به الايقاع والانتزاع (قوله للواقع) اللام زائدة للتقوية لان مادة المطابقة تتعدى بنفسها والمراد بالواقع النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين فى الخارج أى فى الواقع ونفس الامر بقطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر وحاصل كلامه أن صدق الخبر مطابقة نسبته الكلامية النسبة الخارجية سواء طابقت الاعتقاد أيضا كما لو قال السنى العالم حادث أولم تطابق الاعتقاد كما لو قال ذلك الفلسفى (قوله وهو الخارج الذى يكون الخ) أضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبرى لانه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة ونقيضها ان لم يكن مطابقة وأشار الشارح بهذا الى أن الواقع هنا ليس بمعنى نفس الامر بل المراد به الخارج المذكور فى قول المصنف سابقا ان كان لنسبته خارج أى نسبة خارجية وانما حمل الواقع على الخارج بمعنى النسبة الخارجية لا على نفس الامر لان المطابقة ليست بين حكم الخبر ونفس الامر بل بين حكم الخبر وما فى نفس الامر

وهو حال الطرفين فى الواقع مع قطع النظر عن النسبة المفهومة من الكلام وهو النسبة الخارجية (قوله أى عدم مطابقته) أى عدم مطابقة حكمه بمعنى النسبة المفهومة منه للواقع أى للنسبة الخارجية وذلك كما فى قول الفلسفى العالم قديم فهو خبر كاذب وان طابق حكمه اعتقاده وكذلك اذا قاله السنى وان خالف اعتقاده ثم انه على هذا التعريف لا يخرج خبر الشاك عن الصادق والكاذب لان مدلوله أعنى النسبة بمعنى الوقوع أو اللاوقوع ان طابقت الواقع فهو صادق والا فكاذب فهو لا يخرج عنهما على هذا التفسير بخلافه على التفسير الثانى (قوله يعنى الخ) هذا زيادة توضيح للكلام السابق وقرر شيخنا العدوى أنه انما أتى بالعناية لان المتبادر من المصنف أن المطابقة معتبرة بين ذات الخبر ونفس الامر مع أنها انما تعتبر أولا وبالذات بين حكم الخبر وما فى نفس الامر لكن أنت خبير بأن هذه العناية لا يحتاج اليها بعد تقدير الشارح حكم وتفسيره الواقع بالخارج بمعنى النسبة الخارجية والمراد بالشيئين المحكوم عليه والمحكوم به كزيد والقيام (قوله وأن يكون) الواو زائدة أى لابد من أن يكون ومعنى لابد لافرار وبدا اسم لا والجار المحذوف باطراد مع مجروره متعلق باسم لا وخبرها محذوف (قوله فى الواقع) أى فى نفس الامر ولما كان هذا يخرج مالا ثبوت له فى الواقع قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن فينبغى أن يكون هذا تفسيرا لقوله فى الواقع تفسير مراد لا تقييدا له ولما كان هذا أى قوله مع قطع النظر عما فى الذهن قد يخرج نسب القضايا الذهنية المحضة التى لا ثبوت لها الا فى الذهن لا فى الخارج كقولنا اجتماع الضدين ثابت فان هذه لا يتأتى قطع النظر فيها عن الذهن لانه لا تحقق لها الا فى الذهن لا فى الخارج قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى أن المراد بقطع النظر عما فى الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام لا مطلقا وحينئذ فتدخل الذهنيات المحضة فكأن الشارح قال أى مع قطع النظر عما فى الذهن من حيث يدل عليه الكلام ولا شك أنه اذا قطع النظر عما فى الذهن من تلك الحيثية كان صادقا اذا كانت النسبة فى الذهن أو فى الخارج كما فى القضايا الخارجية وقرر شيخنا العدوى أن قوله أى مع قطع النظر يجوز أن يكون

فقيل (صدق الخبر مطابقته) أى مطابقة حكمه (للواقع) وهو الخارج الذى يكون لنسبة الكلام الخبرى (وكذبه) أى كذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للواقع يعنى أن الشيئين اللذين أوقع بينهما نسبة فى الخبر لابد وأن يكون بينهما نسبة فى الواقع أى مع قطع النظر

ولا كذب به وهو الواسطة ثم القائلون بالانحصار اختلفوا فى تفسير الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور (صدق الخبر مطابقته) ه نسبته (ه) الايقاعية أو الانتزاعية (ل) لنسبة الكائنة بين الطرفين فى (الواقع) وما فى نفس الامر وذلك انك ان قطعت النظر عما يفهم من اللفظ من النسبة الحكمية فانك تجد بين الطرفين فى الخارج وفى نفس الامر نسبة ثبوت أحدهما للآخر أو نسبة السلب فان كانت تلك النسبة مطابقة لما فهم من اللفظ فطابقة تلك النسبة الخارجية المفهومة من اللفظ صدق وهو معنى قوله الصدق مطابقة الخبر للواقع وعدم مطابقة تلك النسبة للواقع كذب واليه أشار بقوله (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقة تلك النسبة للواقع وانما قدرنا نسبة

وهو ما وقع به جعله محكوما عليه فى هذه القضية وأورد عليه أيضا ما ورد على الاول فيلزم أن يكون خبرا وليس كذلك ص ۞ (تنبيه صدق الخبر الى آخره) ش اعترض الخطيبى عليه بان التنبيه

في معنى المبالغة أي أن النسبة الخارجية لابد منها حتى ولو قطع النظر عما في الذهن أي هذا اذا لم يقطع النظر عما في الذهن بل نظر اليه كما في القضايا الذهنية التي لا ثبوت لها خارجا بل ولو قطع النظر عما في الذهن كما في القضايا الخارجية نحو زيد قائم وعلى كل حال ليس قوله أي مع قطع النظر الخ قيدا الوجود الخارجية وعلى هذا التقرير فقوله بعد ذلك وعما يدل عليه الكلام عطف تفسير أي أن المراد بما في الذهن هو ما يدل عليه الكلام (قوله عما في الذهن) أي النسبة الذهنية وقوله وعما يدل عليه الكلام أي النسبة الكلامية وهما متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررها في الذهن قبل النطق بها فهي ذهنية وان اعتبر فهمها من الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية وقد علم من هذا أن المنظور له في الصدق والكذب على هذا القول النسبة الكلامية والخارجية فقط بخلاف قول النظام الآتي فانه ينظر للكلامية والذهنية وبخلاف الجاحظ فانه ينظر فيه للنسب الثلاث كما يأتي بيانه (قوله بأن تكونا) أي مصورة بأن تكونا ثبوتيتين كما في زيد قائم وقد حصل القيام له في الواقع وقوله أو سلبيتين كما في قولك زيد ليس بقائم وكان لم يحصل له قيام في الواقع ثم ان هذا الكلام أعني قوله بان تكونا الخ يشير الى تفسير المطابقة وعدمها فالمطابقة هي الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف وانه ليس المراد بها الموافقة من سائر الوجوه وهذا بناء على أن المراد بالنسبة المفهومة من الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع كما هو مذهب العلامة السيد وأما اذا قلنا المراد (١٧٦) بنسبة الكلام المفهومة منه الوقوع وعدمه كما أن الخارجية كذلك كما هو مختار الشارح فالمطابقة هي الموافقة بينهما من حيث ذاتهما من سائر الوجوه ويكفي في التغاير بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار فارتباط أحد الشيئين بالآخر من حيث فهمه من الكلام ودلالة الكلام عليه غير نفسه من حيث حصوله في الخارج بقطع النظر عن فهمه من الكلام فلا يقال ان في مطابقة احدى النسبتين للاخرى مطابقة الشيء لنفسه (قوله بأن تكون احداهما ثبوتية الخ) أي كما اذا قيل زيد قائم ولم يحصل له قيام في الواقع أو قلت زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الواقع فللكذب صورتان كما أن للصدق صورتين بقي شيء آخر وهو أن تعريف الصدق بما ذكر معترض بلزوم الدور وذلك لانه قد أخذ الخبر في تعريف الصدق فيكون صدق الخبر موقوفا على تصور الخبر وقد عرفوا الخبر بأنه ما احتمل الصدق والكذب لذاته فقد أخذا في تعريف الخبر فيكون تصور الخبر موقوفا على تصورهما وهذا دور وأجيب بأن الصدق والكذب المأخوذين في تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر على أنه ليس بلازم بناء التعاريف بعضها على بعض فالذي يعرّف الصدق بما ذكر لا يعرف الخبر بما احتمل الصدق والكذب بل بما لا يتوقف مدلوله على النطق به أو بما حصل مدلوله في الخارج بدونه وكان حكاية عنه وأورد على التعريف أيضا المبالغات نحو جئت اليوم ألف مرة فانه يصدق عليه حد الكذب دون حد الصدق وليس بكذب فحد الصدق غير جامع وحد الكذب غير مانع وأجيب بأن المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فهو كذب وان قصد معنى مجازيا كالكثرة في المثال فهو صدق لمطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد للواقع فالمراد مطابقة النسبة الكلامية بحسب المعنى المراد لا الوضعي (قوله وقيل) قائله النظام وهو من المعتزلة وقد أشار المصنف الى كمال سخافة هذا المذهب بحذف قائله وتحقيره بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر قائله ووجه كمال سخافته ما يلزم عليه من تصديق اليهودي اذا قال الاسلام باطل وتكذيبه اذا قال الاسلام حق واجماع المسلمين ينادي على ذلك بالبطلان والفساد وبطلان اللازم يقتضي بطلان الملزوم وانما قدم المصنف هذا المذهب على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اتفقا على انحصار الخبر في الصادق والكاذب

عما في الذهن وعما يدل عليه الكلام فطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج بأن تكونا ثبوتيتين أو سلبيتين صدق وعدمها بأن تكون احداهما ثبوتية والاخرى سلبية كذب (وقيل)

لان الخبر لا مطابقة فيه باعتبار كونه لفظا ولا باعتبار مفرداته وانما تتحقق فيه المطابقة أو عدمها باعتبار النسبة المتضمنة له وقد تقدم هذا المعنى في الفرق بين الخبر والانشاء (وقيل)

في الاصطلاح ما اشتمل على حكم يكفي في اثباته تجريد المسند والمسند اليه من اللواحق أو النظر فيما سبقه من الكلام وهذا لم يسبقه شيء يكون النظر فيه كافيا في اثبات الاحكام التي ذكرها وليس جميع ما ذكر يكفي في اثباته تجريد المسندين فيحتمل أن يشير بالتنبيه الى معناه اللغوي (قلت) وقوله ان التنبيه في الاصطلاح

صـدقه مطابقة حكمه لاعتقاد المخبر صوابا كان أو خطأ وكذبه عدم مطابقة حكمه له واحتج له بوجهين أحدهما أن من اعتقد أمرا فأخبر به ثم ظهر خبره بخلاف الواقع يقال ما كذب ولكنه أخطأ كما روى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت فيمن شأنه كذلك ما كذب ولكنه وهم ورد بأن المنفى تعمد الكذب لا الكذب بدليل

صدق الخبر (مطابقتـه لاعتقاد المخبر ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) غير مطابق للواقع (و) كذب الخبر (عـدمها) أى عدم مطابقتـه لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فقول القائل السماء تحتنا معتقدا ذلك صدق وقوله السماء فوقنا غـير معتقـد ذلك كذب والمراد بالاعتقاد الحكم الذهنى الجازم أو الراجح فيعم العلم والظن وهذا يشكل بخبر الشاك لعدم الاعتقاد فيه فيلزم الواسطة ولا يتحقق الانحصار اللهم الا أن يقال انه كاذب لانه اذا انتفى الاعتقاد

صدق الخبر هو (مطابقته) أى مطابقة نسبته المدلولة له (لاعتقاد المخبر) أى النسبة المعتقدة للمخبر (ولو) كان ذلك الاعتقاد (خطأ) وجهلا لم يطابق الواقع (وكذبه) أى وكذب الخبر (عدمها) أى عدم مطابقته للنسبة المعتقدة سواء كانت تلك النسبة كذلك فى نفس الامر أولا فاذا أخبر الانسان عما يبادر كل أحد الى تكذيبه فيه للعلم بخلافه ضرورة وفرضنا اعتقاد مطابقته كان خبره صدقا كقوله السماء تحتنا معتقدا لظاهره واذا أخبر بما ظاهره صدق حتى عند الصبيان والبله معتقدا خلاف ظاهره فخبره كذب كقوله السماء فوقنا ولا ينحصر الاعتقاد فى هذا الباب فى الجزم بل يشمل الظن وهذا التفسير للصدق والكذب يقتضى وجود الواسطة وهو خبر الشاك اذ لا اعتقاد له حتى يطابقه حكم الخبر أو لا يطابقه والقائل به ممن يقول بالانحصار ولكن انما يرد عليه ان كان يسمى كلام الشاك خبرا باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار وأما ان كان لا يسميه خبرا باعتبار أن لا نسبة له فى الاعتقاد لم يلزم ثبوت الواسطة وقد يجاب

الاصطلاح ذلك ان أراد به اصطلاح أهـل المعانى فممنوع وان أراد غيرهم فلا علينا اذا لم نسلكه ثم الذى

(قوله مطابقته) أى مطابقة حكمه وقوله لاعتقاد المخبر لعل المراد لما فى اعتقاد المخبر أو لاعتقاده باعتبار ما فيه أو لمعتقد المخبر وحاصله أن الصدق عنده مطابقة النسبة الكلامية للنسبة المعتقدة للمخبر وهى التى فى ذهنه (قوله ولو كان ذلك الاعتقاد خطأ) الواو للعطف على محـذوف أى سواء كان ذلك الاعتقاد غير خطا بل ولو كان خطأ أو ان لو للمبالغـة أى هذا اذا كان الاعتقاد صوابا بل ولو كان خطأ فما قبل المبالغة أولى بالحكم وذلك لكون كل من النسبة الكلامية والاعتقاد صوابا كما فى قولك السماء فوقنا حال كونك معتقدا ذلك وما بعد المبالغة كقولك السماء تحتنا معتقدا ذلك فان النسبة الكلامية وافقت الاعتقاد والاعتقاد خطأ (قوله غير مطابق) تفسير لقوله خطأ فكان المناسب التعبير بأى التفسيرية (قوله أى عدم مطابقته) أى عدم مطابقة نسبته المفهومة منه (قوله ولو كان خطأ) أى هذا اذا كان الاعتقاد غير خطا بل ولو كان خطأ وأخذ الشارح ذلك من رجوع الضمير فى قول المصـنف عدمها للمطابقة المقيدة بالمبالغـة فهو غير زائد على المصنف (قوله معتقدا ذلك) أى ماذكر من التحتية (١٧٧) (قوله غير معتقد ذلك) أى ماذكر من الفوقية والاولى أن يقول معتقدا خـلاف ذلك لان ما قاله صادق بصورتين ما اذا اعتقد عـدم ذلك وما اذا لم يوجد منـه اعتقاد أصـلا وهو الشاك فيكون خبر الشاك داخـلا فى الكذب فلا يتأتى له الاشكال الآتى له بعد ذلك ولو قال مثل ما قلنا لكان قاصرا على الصورة الاولى وتكون الصـورة الثانيـة واسطة فيتأتى حينئذ الاشكال وقد يقال انما عبر بقوله غـير معتقد ذلك لانه المطابق للتعريف بعـدم مطابقة الاعتقاد الصادق بالصـورتين كذا

قال عبد الحكيم وقال الغنيمى قوله غير معتقد ذلك محمول على اعتقاد خلافه لان موضوع المسألة أن المتكلم عنده اعتقاد إما النسـبة الخبر أو لخلافها وأما اذا انتفى الاعتقاد كما فى الشاك فلا خبر أصلا أو هو كذب على ماسيأتى (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد يطلق عند الاصوليين بمعنى الادراك الجازم لا لدليل فيخرج اليقـين أعنى العلم وهو الادراك الجازم لدليـل والظن وهو الادراك غـير الجازم بين أن المراد به هنا ما يشمل الادراكين لا ما يقابلهما (قوله الحكم الذهنى الخ) أى النسبة المعتقدة اعتقادا جازما أو راجحا وقوله فيعم العلم والظن نشر على ترتيب اللف (قوله وهذا) أى تفسير الصدق والكذب الذى حكاه المصنف عن النظام بقوله وقيل الخ (قوله لعدم الاعتقاد فيه) هذا بيان لوجه الاشكال وحاصله أن الشاك فى قيام زيد وعـدم قيامه اذا قال قام زيد لا يصدق على خبره هذا أنه صادق لعدم صدق تعريف الصدق عليه ولا كاذب لعدم صدق تعريف الكذب عليه وذلك لانه لا اعتقاد له حتى يطابقـه حكم الخبر أو لا يطابقه فيلزم على هذا التفسير ثبوت الواسطة بين الصدق والكذب مع أن النظام المفسر بهذا التفسير لا يقول بالواسطة بينهما بل يقول بحصر الخبر فى الصادق والكاذب (قوله اللهم الا أن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما فى ثبوته ضعف وكأنه يستعان فى اثباته بالله تعالى ووجه الضـعف ههنا أنه خلاف المتبادر وأنه موهم لجريان الكذب فى الانشاآت وهو مخالف للاجماع كذا فى الفنرى وقال عبد الحكيم وجه الضعف أن المتبادر من تعميم الاعتقاد بقولك ولو خطأ وجود الاعتقاد (قوله انه) أى خبر الشاك كاذب (قوله لانه اذا انتفى الاعتقاد) أى فى خبر الشاك

تكذيب الكافر كاليهودى اذا قال الاسلام باطل وتصديقه اذا قال الاسلام حق فقولها اما كذب متأول بما كذب عمدا الثانى قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون

(قوله صدق عدم مطابقته الاعتقاد) أى لان السالبة تصدق مع نفى الموضوع فعدم قيام زيد يصدق مع عدم زيد فقول المصنف والكذب عدم مطابقته الاعتقاد فى معنى قولك ليس الاعتقاد مطابقا لحكم الخبر وهو سالبة صادق بأن يكون اعتقاد ولا يكون حكم الكلام مطابقا له وبان لا يكون اعتقاد أصلا فحينئذ تعريف الكذب شامل لخبر الشاك (قوله والكلام الخ) أشار بهذا الى أن هذا الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار مطابقة لما فى الواقع أو غير مطابقة له ولا يشترط أن تكون نسبة كائنة فى ذهن المتكلم ولانه دال على حكم وهو ادراك وقوع النسبة أولا وقوعها وان لم يكن ذلك الحكم قائما بالمتكلم فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وتخلفه جائز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التغير الدال على حدوث العالم وهذا القول هو التحقيق لانه اذا كان كلام المتعمد للكذب يقال له خبر بالاعتبار المذكور فاولى الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لا نسبة له فى الاعتقاد وحينئذ فهو خارج من المقسم وهو الخبر فلا يرد الاشكال أصلا (قوله ثمة) يوقف عليه بالهاء (قوله بدليل الخ) متعلق بمحذوف أى وتمسك فى اثبات ما ذهب اليه من تفسير الصدق والكذب بدليل قوله تعالى أى بدليل هو قوله تعالى فالاضافة للبيان لان القول المذكور نفس الدليل واعترض بان هذا تفسير وتعريف وقد تقرر فى موضعه أن الحدود لا يتوجه عليها منع ولا تقام عليها البراهين لان مرجع المنع لطلب الدليل واقامة الدليل ممتنعة اذ التعاريف من قبيل التصورات والمعرف مصور بمنزلة النقاش ينقش لك فى ذهنك صورة مفهوم وليس بين الحد والمحدود حكم يمنع أو يستدل عليه وبالجملة فامتناع اقامة الدليل على الحدود مما لا شبهة فيه على ما هو مقرر فكيف يتمسك هنا على اثبات هذا التعريف بدليل وأجيب بان محل امتناع اقامة الدليل على التعريف اذا لم يكن ما له للتصديق بأن حاولوا به افادة تصور وذلك فيما اذا كان التعريف غير لفظى فان كان التعريف ما له الى التصديق بان كان المقصود منه افادة أن هذا المعنى مدلول لذلك اللفظ لغة أو اصطلاحا وذلك فيما اذا كان التعريف لفظيا كما هنا فلا منع فى اقامة الدليل عليه نظرا لما يؤل اليه من التصديق الحاصل من حمل التعريف على المعرف اذ كانه قيل الصدق موضوع لمطابقة الخبر للاعتقاد كذا ذكر أرباب الحواشى وقال عبد الحكيم ان الدليل الذى تمسك به النظام على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح (قوله والله يعلم إنك لرسوله) الظاهر أن هذا ليس من كلامهم بل من كلام المولى قدم احتراسا اذ لو قيل قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون لتوهم أن قولهم هذا كذب غير مطابق للواقع فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليحبط ذلك الايهام (قوله والله يشهد ان المنافقين) أى يعلم ذلك وعبر عن العلم بالشهادة مشاكلة

صدق عدم مطابقته الاعتقاد والكلام فى أن المشكوك خبر أو ليس بخبر مذكور فى الشرح فليطالع ثمة (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون)

عنه بأن الشاك لما كان لا معتقد له صدق على خبره أنه لم يطابق معتقده اذ لا معتقد له يطابق فنفى الاعتقاد يستلزم عدم مطابقة النسبة للمعتقد لان المطابقة للمعتقد فرع وجود اعتقاده فاذا انتفى الاعتقاد انتفت مطابقته وهذا الجواب تمحل وتقدير عقلى لا مفهوم من الاستعمال عرفا وفى تسمية كلام الشاك خبرا احتمالان تقدم توجيههما وأظهرهما لغة وعرفا التسمية لانه اذا كان كلام معتقد الباطل يسمى خبرا فأحرى كلام الشاك والقائل بأن صدق الخبر مطابقته للاعتقاد وكذبه عدمها وهو النظام من المعتزلة انما قال ذلك (بدليل) قوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد (ان المنافقين لكاذبون) فقد كذبهم الله تعالى فى قولهم انك لرسول الله وهو خبر مطابق للواقع ومفهومه حق فالتكذيب لعدم مطابقته لاعتقادهم الفاسد فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد

اصطلح على ذلك كما قال الامام فخر الدين هو ابن سينا فى الاشارات ولعل الخطيبى انما أخذ هذا من كلامه

*وقوله صدق الخبر مطابقته للواقع أى فى الخارج وكذبه عدمها أى عدم مطابقته للواقع فى الخارج فعلم بذلك أن الخبر ينحصر فى الصادق والكاذب ولا واسطة بينهما وهذا مذهب الجمهور وفى المسئلة

أقوال

كذبهم في قولهم انك لرسول الله وان كان مطابقا للواقع لانهم لم يعتقدوه وأجيب عنه بوجوه أحدها أن المعنى نشهد شهادة واطأت فيها قلوبنا ألسنتنا كما يترجم عنه ان واللام وكون الجملة اسمية في قولهم انك لرسول الله فالتكذيب في قولهم نشهد وادعائهم فيه المواطأة لا في قولهم انك لرسول الله

(قوله فانه تعالى الخ) هذا توجيه لكون الآية دليلا وحاصله أن المولى وصف المنافقين بأنهم كاذبون في قولهم انك لرسول الله مع أن نسبة ذلك الكلام وهو ثبوت الرسالة له مطابقة للواقع لكنها لم تطابق ما في اعتقادهم من كونه غير رسول فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقته للاعتقاد واذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقته للاعتقاد مع مطابقته للواقع فأحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق المقابل له لعدم الواسطة عند هذا الخصم هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو (١٧٩) الموجود في الدليل (قوله وورد هذا الاستدلال)

فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة

تسليم أن الكذب ما ذكر لا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولا أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لاحتمال أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل وهذا الاستدلال ليس من باب اقامة الدليل على التصور الذي هو انتقاش معنى التعريف في القلب لان هذا لا يقام عليه الدليل بل هو من باب أن هذا المعنى يسمى في اللغة أو العرف بكذا وهو من التصديق لا من التصور (ورد) الاستدلال المذكور بالمنع وهو أنا لا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله بل الى خبر استلزمته الشهادة ولو كانت انشاء وذلك (بـ)تأويل (أن المعنى لكاذبون في الشهادة) باعتبار ذلك الخبر المتضمن للشهادة ووجه التضمن ان الشهادة هي اظهار اللفظ الدال على علم الشاهد بمضمون المشهود به علما كالمشهود بالعين فاذا قال القائل أشهد إن زيدا لصالح فقد أظهر بهذه الشهادة اللفظية انه عالم بصلاح زيد علما كالمشهود ويؤكد ذلك اتيانه بالجملة التي أظهر العلم بمضمونها مؤكدة بان واللام ومن لازم مظهر الشهادة بالوجه المذكور عرفا أنها حاصلة عن صميم اعتقاد ذلك المشهود به وواطأ ما في القلب ما في اللفظ لان ذلك هو الغرض والمتبادر للسامع من ذلك الاظهار ولما كان من لازم الشهادة هذا المعنى وهو أن صدورها عن صميم الاعتقاد وهذا المعنى يصح الاخبار به فرعا نزل صحة الاخبار به منزلة وقوع ذلك الاخبار فيعود

أقوال أحدها أنه لا واسطة بينهما أيضا ولكن صدق الخبر مطابقته للخارج مع اعتقاد المخبر ذلك فان لم تكن فكاذب فدخل في الكاذب ما كان غير مطابق والمتكلم يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق وهو لا يعتقد شيأ أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو مطابقا وهو

حاصله جوابان أحدهما بالمنع وله سندان والثاني بالتسليم * وتقرير الاول لا نسلم أن الكذب في المشهود به لم لا يجوز أن يكون التكذيب راجعا للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب أو راجعا لتسمية خبرهم شهادة لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد وكلامهم هذا ليس على وفق اعتقادهم فلا يسمى شهادة ومن المعلوم أن الدليل اذا طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال * وتقرير الثاني سلمنا أن التكذيب راجع للمشهود به كما قلت لكن التكذيب راجع له باعتبار الواقع في زعمهم لا باعتبار الواقع في نفسه واذا كان راجعا له باعتبار الواقع في زعمهم صدق أن الكذب عدم مطابقة حكم الخبر للواقع وهو المطلوب لان المراد بقولنا الكذب عدم مطابقة حكم الخبر الواقع أعم من أن يكون ذلك الواقع باعتبار الزعم أو باعتباره في نفسه (قوله وفي ادعائهم المواطأة) عطف على في الشهادة من عطف اللازم على الملزوم وذلك لان الشهادة هي الاخبار بالشئ عند مواطأة القلب للسان أي موافقته له فالشهادة مستلزمة للمواطأة فاذا كذبوا في الشهادة كانوا كاذبين في دعوى المواطأة وانما ذكر الشارح ذلك اللازم لبيان أن ذلك اللازم هو مرجع التكذيب (قوله راجع الى الشهادة) أي المذكورة في قوله نشهد وانما لم تجعله راجعا للخبر الذي تضمنه قولهم انك لرسول الله فانه يتضمن بواسطة التأكيد أنه من صميم القلب لانه معمول لنشهد فهو في حكم المفرد فلم يحسن عده خبرا قاله سم (قوله باعتبار تضمنها الخ) لما ورد عليه أن الشهادة انشاء فلا توصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر أجاب بقوله باعتبار تضمنها الخ أي انه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته وهو ألسنتنا وافقت قلوبنا أو شهادتنا هذه صادرة من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب لانها لم تكن من صميم القلب أو دعواكم أن ألسنتكم وافقت

قالوا بكم كذب لانه لا موافقة (قوله من صميم القلب) صميم الشئ خالصه واضافة صميم للقلب من اضافة الصفة للموصوف أي هذه الشهادة صادرة من قلبنا الخالص وقوله وخلوص الاعتقاد كذلك من اضافة الصفة للموصوف وهو تفسير مراد لما قبله (قوله بشهادة ان واللام الخ) أي وانما كانت شهادتهم هذه من صميم القلب بشهادة ان واللام والجملة الاسمية المفيدات للتأكيد ومعلوم أن تأكيد الشئ يدل على اعتقاده ان قلت ان هذه التأكيدات انما هي في المشهود به وهو أنه رسول الله لا في لفظ الشهادة الذي هو قوله نشهد حتى يقال تأكيد الشهادة يفيد أنها من صميم القلب وأجيب بأن الشهادة والمشهود به كالشئ الواحد فالتأكيد في أحدهما تأكيد في الآخر اذ الشهادة لا تراد لذاتها بل انما تراد للمشهود به فمعنى التأكيد في الآية أن المشهود به أمر متيقن وهذا يستلزم كون الشهادة عن اعتقاد وتحقق أو يقال ان هذه التأكيدات بالنظر للازم الفائدة وهو علمهم بأنه رسول الله لما سيأتي أن الخبر يجوز تأكيده بالنظر للازم الفائدة اذا كان المخاطب عالما بالحكم ومنكرا على المخبر علمه به واذا كان الخبر مؤكدا بالنظر لما ذكر رجع قولهم نشهد انك لرسول الله الى قولنا علمنا انك رسول الله ثابت تحقيقا فتكون الشهادة بذلك من صميم القلب فتأمل (قوله أو في تسميتها الخ) حاصله انا لا نسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لم لا يجوز أن يكون راجعا لتسمية ذلك الخبر الخالي عن موافقة الاعتقاد

من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان واللام والجملة الاسمية (أو) المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي في تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثاني

التكذيب له ولهذا يقال الشهادة تتضمن الاخبار وعليه يكون المعنى في الآية الكريمة لكاذبون في الشهادة باعتبار استلزام حال الناطق بها عرفا أنها عن خلوص الاعتقاد وصميم القلب فالمكذب فيه هو هذا المعنى لا في قولهم انك لرسول الله وانما كذبوا فيه لانهم منافقون يقولون بأفواههم ويظهرون من حالهم ما ليس في قلوبهم (أو) بتأويل ان المعنى لكاذبون (في تسميتها) أي تسمية هذا الاظهار لهذا الاخبار شهادة وانما ألزموا تسمية هذا الاظهار شهادة لان من وقع منه معنى لزم صحة الاخبار عنه بأنه يسمى باسمه فيصح ان كان ذلك المعنى على غير ظاهره أو نزل منزلة ما هو على غير ظاهره أن يكذب الواقع منه ذلك المعنى في تلك التسمية اللازمة ويحتمل أن يكون المعنى لكاذبون في تسمية متعلق نشهد وهو الخبر المشهود بمضمونه شهادة أي مشهودا به لان من شهد بأن أظهر اللفظ الدال على أن المشهود به محقق فقد لزم من ذلك صحة الاخبار عن ذلك المشهود به انه يسمى شهادة لانه قام به معنى كونه مشهودا به فيصح

لا يعتقد لشك أو غيره وهذا القول هو الذي أراده ابن الحاجب بقوله وقيل ان كان معتقدا فصدق والا فكذب على ما فهم الشراح كلهم وان كان ظاهر عبارته فيه لا يقتضي اشتراط المطابقة * الثاني ان الصدق مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ أي ولو كان غير مطابق لما في الخارج وكذبه عدمها

شهادة وفيه أن التسمية وضع الاسم وهو لا يوصف بصدق ولا كذب لان تسمية شئ بشئ ليست من باب الاخبار وحينئذ فيكون مثل هذا غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا وأجيب بأن تسميتهم ذلك الخبر شهادة تتضمن دعوى قائلة خبرنا هذا يسمى شهادة فالتكذيب راجع الى التسمية باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن خبرهم هذا يسمى شهادة فكأنهم قالوا اخبرنا هذا يسمى شهادة فقيل لهم كذبتم ليس خبركم هذا يسمى شهادة لان الشهادة انما تكون ولو

على وفق الاعتقاد فظهر لك بما قررناه الفرق بين الوجه الاول والثاني وذلك لان التكذيب في الوجه الاول راجع للشهادة باعتبار ما تضمنته من الكلام الخبري وهو أن شهادتنا هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب والتكذيب في الوجه الثاني راجع لتسمية خبرهم شهادة باعتبار ما تضمنته تلك التسمية من دعواهم أن اخبارهم هذا مما يطلق عليه شهادة فكأنه قيل لهم كذبتم في تلك الدعوى ليس خبركم هذا مما يطلق عليه شهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون موافقا للاعتقاد وهذا ليس كذلك (قوله أي في تسمية هذا الاخبار) أي الخالي عن موافقة الاعتقاد شهادة قال سم فان قلت كونه اخبارا ينافي كونه شهادة لان الشهادة انشاء على التحقيق عندهم قلت لا منافاة لان الاخبار أيضا انشاء فالمنافي للشهادة انما هو الخبر لا الاخبار (قوله لان الشهادة انما تكون على وفق الاعتقاد) اعترض بأن اشتراط الموافقة للاعتقاد في مطلق الشهادة ممنوع بدليل قولهم شهادة الزور وأجيب بأن اطلاق الشهادة على الزور مجاز اذ حقيقة الشهادة أن تكون عن علم بالمشهود به واعتراف به ولك أن تقول هذا الاعتراض غير وارد لان الكلام على سبيل المنع وحاصله لا نسلم أن التكذيب راجع لقولهم انك لرسول الله لم لا يجوز أن يكون راجعا الى تسمية هذا الاخبار شهادة وتكون الشهادة معتبرا فيها موافقة الاعتقاد والمانع يكفيه الاحتمال

* وثالثها ان المعنى لكاذبون فى قولهم انك لرسول الله عند أنفسهم لاعتقادهم أنه خبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه

والاول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل (فى زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم كاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل لئلا يتوهم أن هذا اعتراف بكون الصدق والكذب

تسميته شهادة بمعنى أنه مشهود به فكذبوا باعتبار هذه التسمية اللازمة لكن التكذيب فى ادعاء وجود معنى الشهادة الحقيقية وسرها الباطنى وهو التأويل الاول يستلزم التكذيب فى وجود التسمية الحقيقية المدعاة باقتضاء الحال لها فالتأويل الاول يغنى عن هذا على أنا لا نسلم ان التسمية تتوقف على كون الشهادة مطابقة فتصح مع غير المطابقة فلا يصح التكذيب فى التسمية وحمله على التكذيب فى التسمية الحقيقية كما تقدم تأويل فى ضمن تأويل وذلك مما يضعف ذلك التأويل وقيل المعنى لكاذبون فى قولهم نشهد لانه اخبار عن الحال وهو ضعيف لان الشهادة على الصحيح انشاء (أو) نسلم أن التكذيب عائد للمشهود به ولا يدل على المدعى وذلك بتأويل ان المعنى لكاذبون (فى المشهود به) وهو قولهم انك لرسول الله لكن لا بمعنى انهم كاذبون فيه لعدم مطابقته لاعتقادهم بل بمعنى لكاذبون فيه باعتبار الواقع لكن لا باعتبار الواقع فى نفسه وحقيقته لانه باعتبار نفسه وحقيقته صدق بل باعتبار الواقع (فى زعمهم) الفاسد ووهمهم الكاسد بمعنى انهم صيروا بزعمهم واعتقادهم هذا الكلام الصدق كذبا فى الواقع ولو كان بغير اعتبار زعمهم صدقا فى الواقع فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم يكذبون فى هذا الكلام الصدق أى

ولوصوا باو هذه العبارة ظاهرة فى أنه لا واسطة بينهما أيضا لانه يدخل فى قوله عدمها الخبر الذى لا اعتقاد معه أو معه اعتقاد العدم وكلام المصنف فى الايضاح أظهر فى عدم الواسطة على هذا القول وعلى هذا خبر الشاك كذب ولم أر من صرح بهذا القول غير المصنف وهو ظاهر عبارة ابن الحاجب غير أن الشراح حملوه على غيرها كما سبق * الثالث وهو الذى نسبه المصنف للجاحظ

والمنع لا يمنع (قوله والاول محذوف) أى مع الفاعل أيضا والاصل أو فى تسميتهم هذا الاخبار شهادة (قوله أو المعنى انهم لكاذبون فى المشهود به الخ) حاصله انا نسلم أن التكذيب راجع للمشهود به لكن لا نسلم أن كذب هذا الخبر لعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون كذبه لعدم مطابقته للواقع بحسب اعتقادهم وان كان مطابقا للواقع فى نفس الامر وتوضيح ذلك أن قولهم انك لرسول الله نسبته الكلامية ثبوت الرسالة له عليه السلام وهم يزعمون أن الواقع انه ليس برسول فهذا الخبر لم يطابق الواقع بحسب زعمهم وان طابق الواقع فى نفسه فالنظام يقول ان هذا الخبر وهو قولهم انك لرسول الله كذب لانه لم يطابق الاعتقاد فيقال له هذا الخبر وان لم يطابق الاعتقاد لم يطابق الواقع فى زعمهم واعتقادهم فلا نسلم أن كذبه لعدم مطابقته الاعتقاد كما ذكرت لم لا يجوز أن يكون لعدم مطابقته للواقع فى زعمهم واعتقادهم وحينئذ فمعنى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون أى يعلم أن خبرهم غير مطابق للواقع بحسب ما عندهم فليس الكذب الا باعتبار عدم المطابقة للواقع (قوله لكن لا فى الواقع) أى لكن (١٨١) كذبهم ليس لمخالفته للواقع يعنى فى نفس الامر

(قوله بل فى زعمهم) أى بل كذبه لمخالفته للواقع بحسب زعمهم أى اعتقادهم (قوله واعتقادهم الباطل) عطف تفسير (قوله لانهم يعتقدون أنه) أى ذلك الخبر وهو انك لرسول الله غير مطابق للواقع لان الواقع بالنظر لاعتقادهم أنه غير رسول لانهم أى المنافقين من مشركى العرب والذى يعرف نبوته أهل الكتاب كما يدل عليه القرآن (قوله فيكون كاذبا باعتقادهم) أى فيكون ذلك الخبر كاذبا بالنظر لاعتقادهم أنه فى الواقع غير رسول لعدم المطابقة لذلك الواقع (قوله وان كان صادقا الخ) الواو للحال أى والحال أن ذلك الخبر صادق لمطابقته للواقع فى نفس الامر فى ذاته لان الواقع فى نفس الامر فى ذاته أنه رسول (قوله فكأنه قيل الخ) أى فكأن الله قال انهم يزعمون أى يعتقدون أنهم كاذبون فى هذا الخبر لكونه لم يطابق الواقع فى اعتقادهم مع أنه خبر صادق لكونه مطابقا للواقع فى نفس الامر (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان المشهود به كاذبا لعدم مطابقته للواقع فى زعمهم (قوله لا يكون الكذب) أى المذكور فى هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله لئلا يتوهم أن هذا) أى قول المصنف فى زعمهم اعتراف الخ وهذا علة لتأمل أى تأمل كلام المصنف واعرف حقيقة هذا الرد الثالث خوفا من أن تتوهم أن هذا الثالث تأييد لصاحب ذلك القول المردود عليه فتعترض على المصنف بأن القصد الرد عليه لا تأييده ومنشأ ذلك التوهم قول المصنف أو المعنى لكاذبون فى المشهود به فى زعمهم فانه يوهم أن الكذب لعدم المطابقة لزعمهم واعتقادهم وحاصل الجواب أن المراد أن الكذب لعدم المطابقة للواقع لكن بحسب زعمهم واعتقادهم فذلك الخبر غير مطابق لاعتقادهم وغير مطابق للواقع بحسب اعتقادهم فكذبه انما هو لمخالفته للواقع فى اعتقادهم لا لمخالفته لاعتقادهم كما يقوله النظام وفرق

۞ وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم إما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له أو عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد أو عدمه فالاول أي المطابق مع الاعتقاد هو الصادق

بين مخالفة الاعتقاد ومخالفة الواقع بحسب الاعتقاد وحينئذ فكلام المصنف رد عليه لا تأييد له (قوله راجعين الى الاعتقاد) أي فيكون كلام المصنف هذا مؤيدا لكلام النظام مع أنه بصدد الرد عليه (قوله الجاحظ) هذا لقبه واسمه عمرو بن بحر الاصفهاني وكنيته أبو عثمان وانما لقب بالجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين أي بارزتين وهو أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام وله التصانيف في كل فن وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المتوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمر له بعشرة آلاف درهم وصرفه وقال بعضهم فيه

لو يمسخ الخنزير مسخا ثانيا * ما كان الا دون مسخ الجاحظ
رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى في عين كل ملاحظ

من جملة شعره

أترجو أن تكون وأنت شيخ * كما قد كنت أيام الشباب
لقد كذبتك نفسك أي ثوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز السبعين (قوله أنكر الخ) أشار بهذا الى أن الجاحظ مبتدأ خبره محذوف وأما جعله فاعلا لفعل محذوف فلا يصح لان هذا الموضع ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل وهي أربعة أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام (١٨٢) كقولك زيد جوابا لمن قال من جاء و بعد اذا وان الشرطيتين نحو اذا

راجعين الى الاعتقاد (الجاحظ) أنكر انحصار الخبر في الصدق والكذب وأثبت الواسطة و زعم أن صدق الخبر (مطابقته) للواقع (مع الاعتقاد) بأنه مطابق

يزعمون ان هذا الكلام لم يطابق الواقع فقد ظهر أن الكذب هنا أطلق على عدم مطابقة الواقع بواسطة الزعم وكثيرا ما يقال هذا الكلام المطابق للواقع في زعم فلان انه كذب أي لم يطابق الواقع فمعنى لكاذبون على هذا لزاعمون انهم كذبوا في هذا الخبر الصدق واطلاق الكذب على زعم أن الخبر كذب شائع عرفا فقد اتضح هذا التأويل وأنه ليس اعترافا فان الكذب هنا انما هو باعتبار عدم مطابقة الزعم والاعتقاد وذلك للفرق الظاهر بين قولنا هذا الكلام لم يطابق زعم فلان وهذا الكلام لم يطابق الواقع في زعم فلان لان الاول يصدق في الكلام الذي لم ينطق به فلان قط ولا شعر به والثاني لا يصدق الا في الكلام المشعور به واعتقد انه ليس كذلك وفي المعنى الاول المطابقة فيه تنسب وتعتبر بالقياس الى الاعتقاد وفي الثاني تعتبر بالقياس الى الواقع ولكن نفي المطابقة بالزعم لا بما في نفس الامر مع معناه وقد أطنبت في تقرير هذا المحل لصعوبته على بعض الاذهان ثم أشار الى تفسير الصدق والكذب على مذهب من يثبت الواسطة فقال (الجاحظ) من المعتزلة ممن يثبت الواسطة قال في تفسير الصدق والكذب والواسطة صدق الخبر (مطابقة) نسبت(ه) للنسبة الخارجية (مع الاعتقاد)

وقوله الجاحظ أي قال الجاحظ ان صدق الخبر مطابقته أي للخارج

السماء انشقت وان أحد من المشركين استجارك و بعد فعل يستلزمه نحو (ليبك يزيد ضارع لخصومة) أي يبكيه ضارع لكن الحذف في الثالث واجب وفيما عداه جائز واعلم أنه كما يحذف الفعل في مواضع أربعة كذلك يحذف الفاعل في مواضع أربعة وقد نظم الجميع بعض الافاضل

عند النيابة مصدر وتعجب * ومفرغ ينقاس حذف الفاعل
والفعل بعد اذا وان مستلزم * وجواب نفي أو جواب السائل

مع

فان قلت من المقرر أن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة فهلا جعل قوله الجاحظ فاعلا لمحذوف قلت هذا انما يظهر اذا كان الموضع مما يطرد فيه حذف رافع الفاعل كأن يكون من الاماكن الاربعة المذكورة وأما في غيرها فلا يجوز حذف رافع الفاعل في سعة الكلام عند البصريين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على ملزوم (قوله وزعم أن صدق الخبر الخ) ظاهره أن قول المصنف مطابقته خبر لان المحذوفة مع اسمها وفيه انهم لم ينصوا على جواز ذلك اللهم الا أن يقال هذا حل معنى لا حل اعراب فلا ينافي ما يأتي من أنه خبر لمحذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه (قوله مطابقته) خبر لمبتدا محذوف وهو المحدث عنه أول التنبيه أي صدق الخبر مطابقته وهو من اضافة المصدر لفاعله وفي الكلام حذف مضاف أي مطابقة حكمه أي نسبته المفهومة منه ومفعوله محذوف أي مطابقة حكم الخبر الواقع أي النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر وأدخل الشارح اللام على المفعول لتقوية العامل (قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد بأنه مطابق) كما اذا قلت الله واحد مع اعتقادك أنه مطابق للواقع وقوله وكذبه عدم مطابقته للواقع أي عدم مطابقة نسبته المفهومة منه للنسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين في نفس الامر مع اعتقاد عدم المطابقة كأن تقول السماء تحتنا مع اعتقادك أنه غير مطابق فالاعتقاد المعتبر في الصدق اعتقاد متعلق بالمطابقة والاعتقاد المعتبر في الكذب

والثالث أي غير المطابق مع الاعتقاد هو الكذب والثاني والرابع أي المطابق مع عدم الاعتقاد وغير المطابق مع عدم الاعتقاد كل منهما

اعتقاد متعلق بعدم المطابقة (قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق) الظرف مستقر وقع حالا من ضمير مطابقته أي صدق الخبر مطابقته للواقع حال كون الخبر مصاحبا الاعتقاد المطابقة وليس حالا من المطابقة لئلا يلزم وقوع الحال من خبر المبتدا والجمهور

(و) كذب الخبر (عدمها) أي عدم مطابقته للواقع (معه) أي مع اعتقاد أنه غير مطابق (وغيرهما) أي غير هذين القسمين

أي مع اعتقاد أن مدلوله كذلك في نفس الامر فقد شرط في الصدق أمرين المطابقة والاعتقاد معا (و) كذب الخبر (عدمها معه) أي انتفاء المطابقة لما في نفس الامر مع اعتقاد انه غير مطابق لما في نفس الامر فقد اعتبر في الكذب والصدق معا الاعتقاد الا أن الاعتقاد في الصدق يتعلق بالمطابقة للواقع وفي الكذب يتعلق بعدمها والاقسام المتصورة ههنا في المطابقة وعدمها ستة لان مطابقة الكلام للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق أو مع وجود اعتقاد مخالف أو بدون وجود اعتقاد أصلا وعدم مطابقته للواقع اما مع وجود اعتقاد موافق للكلام أو مع وجود مخالف له أو بدون اعتقاد أصلا فهذه ستة ثلاثة في وجود مطابقة الكلام للواقع وثلاثة في عدم وجود تلك المطابقة وقد اشترط في الصدق وجود المطابقة مع اعتقادها وهو الاول من ثلاثة أقسام المطابقة وفي الكذب عدم المطابقة مع اعتقاد ذلك العدم وهو الاول من ثلاثة أقسام عدم المطابقة وبقيت أربعة اثنان من أقسام المطابقة واثنان من أقسام عدمها وهي الواسطة والى ذلك أشار بقوله (وغيرهما) أي وغير هذين القسمين وهي الاربعة السابقة

مع اعتقاد مطابقته وعدمها أي وكذبه عدم مطابقته مع اعتقاد المخبر عدم مطابقته وعبارة المصنف لا تعطي ذلك بل تخالفه لانه قال وعدمها معه وظاهره انه عدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة وليس هذا المراد بل المراد مع اعتقاد ذلك وهو عدم المطابقة * قال وغيرهما ليس صدقا ولا كذبا فدخل فيه ما اذا كان مطابقا وهو غير معتقد شيأ أو مطابقا وهو يعتقد عدم المطابقة أو غير مطابق وهو يعتقد المطابقة أو غير مطابق ولا يعتقد شيأ فالاربعة لا صدق ولا كذب * الرابع ان الصدق المطابقة للخارج والاعتقاد معا فان فقدا لم يكن صدقا فقط بل قد لا يكون صدقا وقد يوصف بالصدق والكذب بنظرين مختلفين اذا كان مطابقا للخارج غير مطابق للاعتقاد مثل قول الكفار نشهد انك لرسول الله قاله الراغب * الخامس وهو الذي قدمه المصنف وهو الصحيح وعليه الجمهور أن الصدق المطابقة للخارج سواء كان معتقدا أم لا والكذب عدمها وقد علم من هذه الاقوال ان قولنا الخبر إما صدق أو كذب منفصلة حقيقية على قول ومانعة الخلو فقط على قول ومانعة الجمع فقط على قول وقد أهمل المصنف دليل المختار لكثرة أدلته فمنها الاجماع على أن من قال محمد ليس بنبي كاذب ومن قال الاسلام حق صادق وبقول النبي صلى الله عليه وسلم لابي سفيان كذب سعد حين قال سعد لابي سفيان اليوم تستحل الكعبة وقول ابن عباس كذب نوف حين قال نوف البكالي ليس صاحب الخضر موسى بني اسرائيل (قلت) وفيه رد على من جعل الصدق تابعا للاعتقاد فقط أولهما ولا يقول بينهما واسطة ولا رد فيه على من جعله تابعا لهما معا ويدل له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا الدلالته على انقسام الكذب الى متعمد وغيره وقد استنبطت من القرآن الكريم دليلا أصرح من الجميع وهو قوله تعالى وليعلم الذين كفروا أنهم كانوا كاذبين وقد ذكر المصنف شبهة القائل بأن العبرة بالاعتقاد فقط ولا نظر الى المطابقة الخارجية وهو قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فلو كانت العبرة بالمطابقة لكانوا صادقين لانهم يشهدون أنه رسول الله * قال ورد بثلاثة أمور أحدها ان المعنى لكاذبون في الشهادة لانها تتضمن التصديق بالقلب فهي إخبار عن

عنعونه وفي كلام الشارح اشارة الى أن متعلق الاعتقاد محذوف بقرينة المقام لان اللام فيه للعهد والمراد منه اعتقاد أنه مطابق كذا في عبد الحكيم وقال غيره قوله مع الاعتقاد حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق قيد آخر فخرج بالاول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالثاني المطابقة مع اعتقاد عدمها وهاتان الصورتان من صور الواسطة فالصدق صورة واحدة وهي المطابقة مع اعتقادها وقوله معه حال من العدم أي مع اعتقاد انه غير مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا انه غير مطابق يخرج عدمها مع اعتقادها فان هاتين الصورتين من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة وهي عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أي مع اعتقاد انه غير مطابق) فيه أن المرجع انما هو اعتقاد أنه مطابق كما مر لا اعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف

الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل من باب الاستخدام بأن يجعل الضمير في معه راجعا للاعتقاد دون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وأجاب عبد الحكيم بجواب آخر وحاصله أن الضمير في معه راجع لمطلق الاعتقاد المذكور وكون

ليس بصادق ولا كاذب فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم مطابقته مع اعتقاده وغيرهما ضربان مطابقته
مع عدم اعتقاده وعدم مطابقته مع عدم اعتقاده

وهي أربعة أعني المطابقة مع اعتقاد عدم المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا وعدم المطابقة مع اعتقاد المطابقة أو بدون الاعتقاد أصلا (ليس بصدق ولا كذب) فكل من الصدق والكذب بتفسيره أخص منه بالتفسيرين السابقين لانه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا بناء على أن اعتقاد المطابقة يستلزم

(ليس بصدق ولا كذب) بل هو واسطة فتبين بهذا أن تفسير الجاحظ للصدق أخص من تفسير الجمهور لان مقتضى تفسيره ان الصدق لابد فيه من مطابقة الواقع والاعتقاد معا والجمهور قد اعتبروا مطابقة الواقع لاغير وانما قلنا ان مقتضى تفسيره ما ذكر لانه لم يقل مطابقته الواقع والاعتقاد معا لكن قوله مع اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد فان من اعتقد أن ما فهم من الكلام صحيح وهو كون مدلوله كذلك في نفس الامر فقد طابق مفهوم الكلام اعتقاده ولو لم يكن كذلك في نفس الامر فأحرى اذا اتحد الواقع والاعتقاد وأيضا اذا اتحد الواقع والاعتقاد فطابقته لاحدهما تستلزم مطابقة الآخر وان تفسيره الكذب أيضا أخص من تفسيرهم لانه اعتبر عدم المطابقة للواقع والاعتقاد معا وهم اعتبروا عدم المطابقة للواقع لاغير وانما قلنا كذلك لانه ولو لم يصرح بالتفسير كذلك لكن لزم من كلامه لان ما ذكر من اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد الذي ذكروا وذلك لان الواقع حينئذ والاعتقاد متحدان فمفهوم اللفظ اذا لم يطابق أحدهما فيلزم أن لا يطابق الآخر

اعتقادهم وهو غير موجود فهو تكذيب لقولهم انك لرسول الله بالنسبة الى ما تضمنه من الاعتقاد القلبي وعلم ذلك من تصديرهم بالجملة الاسمية ومن تصديرها بلفظ الشهادة ومن التأكيد بان واللام الثاني انه عائد الى تسميته ذلك شهادة لان الاخبار اذا خلا عن المواطأة لم يكن ذلك حقيقة وهذا الجواب مخالف للاول في الصورة لا في المعنى لانه يرجع الى التكذيب في ادعاء مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بنشهد والاول يرجع الى مواطأة القلب اللسان المدلول عليها بالجملة الاسمية وان واللام فان قلت اذا كان ذلك بالنسبة الى التسمية فقد تجوزوا بقولهم نشهد والمجاز ليس بكذب قلت انما يكون مجازا حيث قصد اطلاق الشهادة على القول وهم لم يطلقوا ذلك انما أرادوا حقيقة الشهادة على سبيل الكذب * الثالث ان الكذب بالنسبة الى زعمهم أي هذا الخبر وان كان صادقا لكنه عندهم كاذب ويخدش في هذا أمران أحدهما ان فيه تجوزا لا يخفى والثاني ان المنافقين كانوا يعلمون نبوة النبي صلى الله عليه وسلم انما ينكرونها بألسنتهم وهذا وارد على الاوجه الثلاثة * واعلم أن هذه الشبهة تصلح أن تكون من هذا القول كما فعل المصنف وأن تكون من القائل ان الصدق راجع الى الاعتقاد والمطابقة معا ولا واسطة بينهما كما فعل ابن الحاجب على ما نسبه اليه الشراح وان كان ظاهر عبارته وعبارة المصنف واحدا ولا أدري من أين للشارحين حمله على ما حملوه عليه * وقوله في زعمهم أي اعتقادهم الفاسد والزعم في الغالب قول قام الدليل على بطلانه أو لم يقم الدليل عليه وسيأتي تحقيق معناه في باب الفصل والوصل

متعلقه في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته بمعونة المقام اهـ (قوله وهي) أي الغير وانما أنث الضمير مراعاة للخبر (قوله أعني المطابقة مع اعتقاد الخ) هذا وما بعده محترز قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق وقوله وعدم المطابقة مع اعتقاد الخ هذا وما بعده محترز قوله معه في جانب الكذب (قوله بتفسيره) أي الجاحظ وقوله أخص منه أي من نفسه وقوله لانه أي الجاحظ (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء) أي واعتباره هذين الامرين بناء الخ وهذا جواب عما يقال ان الجاحظ انما اعتبر في الصدق المطابقة للواقع واعتقاد المطابقة كما قال المصنف لا مطابقة الاعتقاد كما قال الشارح وكذلك الكذب انما اعتبر فيه على ما قال المصنف عدم المطابقة للواقع واعتقاد عدم المطابقة لا عدم المطابقة للاعتقاد كما قال الشارح فكان الاولى للشارح أن يبدل مطابقة الاعتقاد في جانب الصدق باعتقاد المطابقة ويبدل عدم مطابقة الاعتقاد في جانب الكذب باعتقاد عدم المطابقة ليكون كلامه موافقا لما قاله المصنف وحاصل الجواب الذي ذكره الشارح أن اعتقاد المطابقة الذي ذكره المصنف في جانب الصدق يستلزم مطابقة الاعتقاد الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد المخبر مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد فطابق أحدهما مطابق للآخر وكذلك اعتقاد عدم المطابقة للواقع الذي ذكره المصنف في جانب الكذب يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد للواقع الذي حكمنا عليه هنا بأن الجاحظ يعتبره وذلك لان الخبر اذا كان غير مطابق للواقع واعتقد المخبر عدم مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد فالخبر اذا كان غير مطابق لاحدهما كان غير مطابق للآخر وحينئذ فلا مخالفة بين ما نسبه المصنف للجاحظ وما نسبناه اليه

مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد وقد اقتصر في التفسيرين السابقين على أحدهما (بدليل أفترى على الله كذبا

وأثبت الجاحظ الواسطة في الجملة (بدليل) قوله تعالى حكاية عن الكفار اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد (أفترى على الله كذبا

والوصل * وذكر المصنف شبهة الجاحظ وهي قوله تعالى أفترى على الله كذبا .

لتلازمهما فان قلت لا حاجة في اثبات الاخصية الى اثبات انه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتهما جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الاخصية انه اعتبر مع مطابقته للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو للاعتقاد وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو الاعتقاد فما الحامل للشارح على ما فعله قلت الحامل للشارح على ما فعله انه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المصنف يستلزمه فلا يعترض عليه بالمخالفة لما نقل عنه (قوله مطابقة الاعتقاد) أي مطابقة الخبر للاعتقاد توضيحه انك اذا قلت العالم حادث كان الخبر مطابقا للواقع فاذا اعتقدت مطابقته له كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر المطابق للواقع مطابقا للاعتقاد أيضا واذا قلت العالم قديم فالخبر غير مطابق للواقع فاذا اعتقدت عدم مطابقته للواقع كان الواقع والاعتقاد متوافقين وحينئذ فيكون ذلك الخبر الغير المطابق للواقع غير مطابق للاعتقاد أيضا (قوله ضرورة توافق الخ) مفعول لاجله علة لقوله يستلزم أي لضرورة توافق الخ أي لتوافق الواقع والاعتقاد حينئذ ضرورة وقوله حينئذ أي حين اذا اعتقد مطابقته أي الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع واعلم أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل لا يعتقد مطابقة الحكم للواقع الا بعد أن يعتقد ذلك الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع سواء طابق الواقع أم لا فالاول كأن يخبر شخص بأن السماء فوقنا معتقدا ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده مطابقة الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وهذا ظاهر والثاني كأن يخبر شخص فلسفي بأن العالم قديم وهو يعتقد ذلك فاعتقاده مطابقة ذلك الخبر للواقع يستلزم مطابقة الخبر لاعتقاده وان كان ليس بين الواقع واعتقاده توافق لان الواقع أن العالم حادث واعتقاده أنه قديم وظاهر قول الشارح ضرورة توافق الخ يقتضي أن استلزام اعتقاد مطابقة الخبر للواقع لمطابقة الخبر للاعتقاد متوقف على موافقة الواقع والاعتقاد وقد علمت أن الامر ليس كذلك ومثل ما قيل في جانب الصدق يقال في جانب الكذب فيقال اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة لان العاقل اذا اعتقد أن الحكم غير مطابق للواقع اعتقد خلافه سواء كان الخبر مطابقا للواقع أولا فالاول كأن يخبر شخص بأن السماء تحتنا غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا موافقة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد وهو ظاهر والثاني كأن يخبر الفلسفي بأن العالم حادث غير معتقد ذلك فبين الواقع والاعتقاد هنا مخالفة واعتقاده عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الخبر للاعتقاد أيضا فظهر لك من هذا أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم المطابقة للاعتقاد سواء كان بين الواقع والاعتقاد مطابقة أولا وحينئذ فلا وجه لقول الشارح ضرورة توافق الواقع والاعتقاد المقتضي توقف الاستلزام على التوافق وأجيب بأن التعليل الذي ذكره الشارح انما هو بالنظر لما نحن بصدده وهو صورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه اذا اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع وهذا لا ينافي أن استلزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أي كان بين الواقع والاعتقاد موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بصدده (قوله وقد اقتصر الخ) عطف على قوله اعتبر الخ أو أن الجملة حال من ضمير اعتبر (قوله على أحدهما) فالجمهور اقتصروا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على اعتبار المطابقة للاعتقاد وحينئذ فقد ظهرت الاخصية لان الاخص ما كان أزيد قيدا (قوله بدليل أفترى) الاضافة بيانية وهو متعلق بحال محذوفة أي الجاحظ أنكر انحصار الخ مستدلا بدليل هو قوله أفترى وأصله أأفترى مثل أأشترى بهمزتين الاولى استفهامية والثانية للوصل فحذفت الثانية استغناء عنها بهمزة الاستفهام ومعنى أفترى أكذب فقوله كذبا مفعول مطلق وعامله من معناه وهو افترى أو من لفظه محذوفا أي وكذب كذبا

(قوله أم به جنة) أم متصلة بدليل سبق همزة الاستفهام عليها ولا يقال ان شرط المتصلة أن تقع بين جملتين متساويتين فى الفعلية أو الاسمية وهنا ليس كذلك لانا نقول أم به جنة فى تأويل أم لم يفترأو أم أخبر حال كونه به جنة ويجوز أن يكون جنة مرفوعا بفعل محذوف أى حصل فما بعد أم جملة فعلية بالفعل على هذا أو مؤول بها على الاول على أنه صرح ابن مالك ومن تبعه بجواز وقوع المتصلة بين غير المتساويتين فى الاسمية أو الفعلية (قوله لان الكفار الخ) علة لكون ماذكر دليلا على المدعى وهو عدم انحصار الخبر فى الصادق والكاذب وثبوت الواسطة بينهما والمراد هنا بالكفار كفار قريش وقوله بالحشر متعلق باخبار فالمحصور فى الافتراء والاخبار حالة الجنة انما هو اخباره بالحشر والنشر لانهم لما استبعدوا النشر الذى هو الاحياء بعد الموت والحشر الذى هو سوق الخلق للحساب ثم لمقرهم حصروا اخبار النبى بهما فى الافتراء والاخبار حال الجنون لا جميع أخباره ولا اخباره بغير ذلك كالرسالة كما يدل لذلك الآية فقوله على ما يدل متعلق باخباره بالحشر والنشر فان قلت اثبات الواسطة بالدليل المذكور على تقدير عدم الحصر أظهر لكثرة أفراد الاخبار واحتمال أن ما عدا هذين الفردين من الواسطة فكثرة الافراد أنفع للمستدل القائل بالواسطة فالاولى للشارح أن يقول زعموا أن اخباره بالحشر الخ بدل قوله حصروا وأجيب بأن (١٨٦) تعبير الشارح بحصروا لموافقة الآية المستدل بها الا لتوقف الاستدلال على الحصر ووجه الحصر فى الآية التعداد فى مقام البيان فانه يفيد الحصر (قوله فى الافتراء) متعلق بحصروا كما أن قوله على سبيل كذلك متعلق به (قوله على سبيل منع الخلو) فيه أن المقصود اثبات الواسطة ومانعة الخلو تجوز الجمع فلو كان الخبر حال الجنة كذبا لم تثبت الواسطة مع أن اثباتها هو المراد فكان الاولى أن يقول على سبيل منع الخلو والجمع الا أن يقال ان فى الكلام اكتفاء وحينئذ فقولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة منفصلة حقيقية مانعة جمع وخلو كقولك العدد اما زوج المجنون

أو فرد أو يقال انه أراد منع الخلو بالمعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقى لا بالمعنى الاخص وتوضيح ذلك أن منع الخلو بالمعنى الاخص الحكم بالتنافى فى الكذب فقط أى فى حال كذب الطرفين وارتفاعهما فقط كقولنا اما زيد فى البحر واما أن لا يغرق وهذا المعنى هو المشهور ومنع الخلو بالمعنى الاعم هو الحكم بالتنافى فى الكذب مطلقا سواء حكم بالتنافى فى حال صدق الطرفين واجتماعهما أيضا أو حكم بعدمه أو لم يحكم بشئ وهو بهذا المعنى يشمل الانفصال الحقيقى بخلافه بالمعنى الاخص فلا يشمله فاذا أريد منع الخلو بالمعنى الاعم صح وجود الواسطة لان من صور منع الخلو عدم جواز الاجتماع فلا يجتمع الكذب والخبر حال الجنة وهم من أهل اللسان فتعين أن يكون الخبر حال الجنة غير الكذب لانه قسيمه وغير الصدق لانهم يعتقدون عدم صدقه فتوجد الواسطة وحيث وجدت فلا يصح أن يكون الصدق عبارة عن مطابقة الواقع أو الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الواقع أو الاعتقاد والا لانتفت الواسطة فتعين أن يكون الصدق عبارة عن المطابقة لهما معا والكذب عدم المطابقة لهما معا وهو المطلوب فان قلت لم عبر بقوله على سبيل منع الخلو ولم يقل على سبيل الانفصال الحقيقى مع أن القضية من قبيله فى نفس الامر قلت انما عبر بمنع الخلو لانه لا غرض لهم فى منع الاجتماع بين الامرين وانما

أم به جنة لان) الكفار حصروا اخبار النبى صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر على ما يدل عليه قوله تعالى اذا مزقتم كل ممزق انكم لفى خلق جديد فى الافتراء والاخبار حال الجنة على سبيل منع الخلو

أم به جنة) فانهم حصروا اخبار النبى صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر كما دل عليه ما قبل أفترى فى الافتراء وهو الكذب وفى الاخبار حالة الجنون وانما قلنا فى الاخبار حال الجنون لا فى أم به جنة لان الاتصاف بوجود الجنون الذى هو مدلول به جنة لا يصدق عليه الاخبار حتى ينحصر فيه وفى مقابله مثلا بل نقول هو انشاء باعتبار الاصل اذ المعنى هل افترى على الله كذبا أم هل به جنون فأخبر حال الجنون فان روعى الاصل لم يصح وصفه بأوصاف الخبر من الصدق أو غيره وان روعى أن المعنى إما أنه مفتر وإما أن به جنونا لم يصح صدق الخبر عليه بهذا المعنى أيضا حتى يوصف بأوصافه فتعين ارادة لازمه وهو الاخبار حال الجنون وهو الموصوف بالصدق أو غيره فالمراد ان أمره دائر بين كونه افترى

أم به جنة فانهم حصروا دعوى النبى صلى الله عليه وسلم الرسالة فى الافتراء والاخبار حال الجنون بمعنى انه لا يخلو الحال عن أحدهما وليس الاخبار حال الجنون كذبا لانه جعل قسيمه ولا صدقا لانهم لا يعتقدونه فثبت الواسطة قلت وهذا لا يدل لهذا القول فقط بل يدل لان المطابقة ليست هى معيار الصدق ووراء هذا أمران إما اشتراط الامرين وثبوت الواسطة كما ذكر أو اشتراط الاعتقاد فقط فى كل من الطرفين ليكون خبر غير المعتقد واسطة لكن هذا القول لم يثبت عن أحد انما هو احتمال ذكره الخطيبى فى كلام المصنف * وأجاب المصنف بأن المعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثانى بالجنة لان

مطمح نظرهم منع الخلو فتأمل (قوله ولا شك أن المراد) أى مراد الكفار (قوله أى الاخبار الخ) أى المذكور فى قوله أم به جنة لان المعنى أم أخبر حالة كونه به جنة (قوله لا قوله أم به جنة) أى الواقع فى الآية وذلك لانه استفهام لا يوصف بالصدق ولا بالكذب لانه تصور ونفى الشئ فرع عن صحة ثبوته (قوله لانه قسيمه) أى مقابله وكان الاولى أن يعبر بذلك لان التقسيم من باب التصورات وكلامنا هنا فى التصديقات لان قولهم أفترى على الله كذبا أم به جنة قضية لا مفرد وكلام المصنف اشارة لقياس من الشكل الاول وتقريره الاخبار حال الجنة قسيم الكذب وكل ما كان قسيم الشئ فهو غيره ينتج الاخبار حال الجنة غير الكذب (قوله اذ المعنى الخ) فيه اشارة الى أن أم فى الآية متصلة (قوله يجب أن يكون غيره) أى فى التحقق

فيجب أن يكون خبره حال الجنون غير الكذب فتصح المقابلة على سبيل الانفصال الحقيقى (قوله وغير الصدق) عطف على قوله غير الكذب أى ولا شك أن مرادهم بالثانى وهو الاخبار حال الجنة غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه صلى الله عليه وسلم لكونه عدوا لهم وحينئذ فلا يصح أن يريدوا بالثانى صدقه واعترض على المصنف بأن قوله لانهم لم يعتقدوه لا يصح أن يكون دليلا للمدعى وهو أن المراد بالثانى غير الصدق وبيان ذلك أن عدم اعتقادهم الصدق صادق باعتقادهم عدم صدقه وبتجويزهم لصدقه وبخلو ذهنهم عن ذلك وحينئذ فيصح أن يراد بالثانى الصدق بناء على تجويزهم صدقه وحينئذ فلا يصح الدليل فكان الاولى أن يقول لانهم يعتقدون عدم صدقه وذلك لان اعتقاد عدم الصدق لا يصدق على تجويزه بل انما يصدق بنفيه وحينئذ فلا تصح ارادته لان العاقل انما يريد ما يعتقده أو يجوزه فالدليل الصحيح اعتقادهم عدم صدقه وأجيب بأن المراد بعدم اعتقادهم صدقه أنهم يبعدون عن تصديقه غاية البعد بحيث لا يجوزونه أصلا ولا يخطر ببالهم كما أشار له الشارح بقوله الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولا معنى لكونه بعيدا عن اعتقادهم غاية البعد الا اعتقاد عدمه فقد رجع ذلك الى قولنا لاعتقادهم عدم صدقه ولامكان الجواب عن المصنف بما ذكر قال الشارح أظهر (قوله فلا يريدون الخ) من عطف المعلول على العلة وقوله فى هذا المقام أى مقام الانكار عليه (قوله الذى هو بمراحل الخ) فى معنى التعليل لقوله فلا يريدون الخ لان الموصول وصلته فى حكم المشتق المؤذن تعليق الحكم به بالعلية وفى هذا التعليل اشارة الى أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفى اعتقادهم الصدق على الوجه الابلغ فيفيد عدم تجويزهم لصدقه وعدم خطور صدقه ببالهم

ولا شك أن (المراد بالثانى) أى الاخبار حال الجنة لا قوله أم به جنة على ما سبق الى بعض الاوهام (غير الكذب لانه قسيمه) أى لان الثانى قسيم الكذب اذ المعنى أكذب أم أخبر حال الجنة وقسيم الشئ يجب أن يكون غيره (وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه) أى لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون فى هذا المقام الصدق الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدقه

أو أخبر حال الجنون فصورته صورة استفهام لطلب التعيين لاعتقاد أن الواقع أحدهما والمراد الحصر على وجه منع الخلو والاجتماع معا وانما دل هذا الكلام على ثبوت الواسطة (لان المراد بالثانى) وهو الاخبار حال الجنون (غير الكذب) وانما كان المراد غير الكذب (لانه) أى لان الثانى (قسيمه) أى قسيم الافتراء الذى هو الكذب وقسيم الشئ على وجه منع الجمع لا يصدق عليه وبهذا يعلم ان الحصر على وجه منع الجمع والخلو معا (و) المراد بالثانى أيضا وهو الاخبار حال الجنون (غير الصدق) وانما قلنا مرادهم به غير الصدق أيضا (لانهم لم يعتقدوه) أى لم يعتقدوا الصدق فى اخبار النبى صلى الله عليه وسلم لانهم كفار أعداء لا يعتقدون الصدق أصلا بل هو فى غاية البعد عن اعتقادهم لكفرهم لا يقال عدم اعتقاد الصدق صادق بعدم الاعتقاد أصلا فيتصور منهم التسليم بأن يكونوا غير معتقدين صدقا ولا عدمه فيصح أن يكون الحاصل فى نفس الامر عندهم الصدق لانا نقول انهم أعداء كفار معتقدون لعدم الصدق فعبر المصنف عن اعتقاد عدم الصدق بعدم اعتقاد الصدق للالمام بعنادهم ولو عبر

المجنون لا افتراء له وحاصله أن الافتراء ليس مطلق الكذب بل الكذب عن عمد ويكون خبر المجنون كذبا لا عمد فيه أو لا يكون صدقا ولا كذبا لا باعتبار أن ثم واسطة بل باعتبار أن ما ينطق به ليس مقصودا فليس بكلام وهذان جوابان ذكرهما ابن الحاجب فى المختصر ولك فيهما طريقان أحدهما أن يكون الجنون أريد به لازمه مجازا والثانى أن يكون أريد معناه كناية فهذه أربعة أجوبة واستدل الجاحظ أيضا بقول عائشة رضى الله عنها ما كذب ولكنه وهم وأجاب بتأويل ما كذب عمدا وهو مجاز تخصيص * واعلم أن قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون قد يرد على الجاحظ فانه تعالى سمى قولهم كذبا مع أنه لم تحصل عدم المطابقة بل عدم الاعتقاد لكن لا يرد عليه على الجواب السابق لانهم أخبروا انهم

(قوله لكان أظهر) أي في الدلالة على المدعى وهو أن المراد بالثاني غير الصدق وهذا يفيد أن هذا أظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف ظاهر أيضا أما الاول فبيانه أن اعتقاد عدم الصدق مستلزم لذلك المدعى من غير واسطة لان اعتقاد عدم الصدق انما يصدق بنفي الصدق ولا يصدق بتجويزه وحينئذ فيوجب أن يراد بالثاني غير الصدق بخلاف ما ذكره المصنف وهو عدم اعتقاد الصدق فانه صادق باعتقاد عدمه وبتجويزه وحينئذ فلا يوجب أن يراد بالثاني غير الصدق لصحة ارادة الصدق بناء على تجويزه كما مر وأما الثاني فلما علمت أن مراد المصنف بقوله لعدم اعتقادهم صدقه أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه وحينئذ فلا يصح أن يراد بالثاني من شقي الترديد الصدق فكلام المصنف وان أفاد المدعى بهذه المعونة الا أن الذي قاله الشارح أظهر في افادة المدعى لان أخذ هذا المعنى الذي قلناه من عبارة المصنف فيه نوع خفاء قال العلامة عبد الحكيم لك أن تقول ان قول المصنف لانهم لم يعتقدوه قضية معدولة أي انهم موصوفون بعدم اعتقاد صدقه لا لاعتقادهم عدمه وحينئذ فيؤول الى الاظهر الذي قاله الشارح وان كان المتبادر منه السالبة (قوله فمرادهم الخ) هذا حاصل لكلام المصنف السابق (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما لزمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن المعول في مثل هذا على اللسان واللغة لا على الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعول عليهم في مثله لانهم لا يخطؤن فيه (قوله اللسان) أي اللغة فقوله عارفون باللغة تفسير لما قبله (قوله فيجب الخ) هذا تفريع على قوله فمرادهم الخ (قوله حتى يكون الخ) حتى تعليلية وقوله هذا أي الاخبار حال الجنة وقوله منه أي مما ليس بصادق ولا كاذب وقوله بزعمهم أي وان كانت جميع أخباره صلى الله عليه وسلم صادقة في نفس الامر ولا جنة وقد يقال هذا الدليل وان نفى الحصر وأثبت الواسطة الا انه انما أثبت قسما واحدا من أقسام الواسطة الاربعة وحينئذ فلا يكون منتجا لتمام المدعى وقد يجاب بأن مراد الجاحظ ابطال مذهب غيره واثبات مذهبه في الجملة (قوله وعلى هذا) أي ولاجل هذا الذي قررناه بعد قول المصنف وغير الصدق الخ وهو قوله فلا يريدون في هذا المقام الصدق الخ وقوله بعد ذلك فمرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب فان هذا يقتضي أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه علة لكون المراد بالثاني غير الصدق وأن قول المصنف وغير الصدق عطف على قوله غير الكذب فيحل المعنى ولا شك أن مراد الكفار بالثاني غير الكذب ومرادهم به أيضا غير الصدق وانما كان مرادهم بالثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوه (قوله لا يتوجه ما قيل) أي ما قاله الخلخالي اعتراضا على المصنف وحاصله انه فهم أن قول المصنف وغير الصدق خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهو أي الثاني غير الصدق في الواقع وانما كان الثاني غير الصدق لانهم لم يعتقدوا صدقه فجعل عدم اعتقاد الصدق علة لكون الثاني غير الصدق واعترض بأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق الذي قاله المصنف عدم الصدق في الواقع لجواز أن يثبت الصدق مع عدم اعتقاد الصدق ألا ترى أن الكفار لا يعتقدون صدق النبي وهو صادق في نفس الامر وحينئذ فلا يتم هذا التعليل وحاصل الرد عليه أن هذا الاعتراض لا يتوجه على المصنف الا لو كان جعل قوله لانهم لم يعتقدوه علة لعدم الصدق أي لكون الثاني غير الصدق والمصنف انما جعله علة لعدم ارادتهم بالثاني الصدق والحاصل أن الاعتراض مبني على أن المعلل عدم الصدق ونحن نجعل المعلل عدم ارادة الصدق ولا شك أنه يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم ارادة الصدق فتم التعليل أفاد ذلك شيخنا العلامة العدوي

لكان أظهر فمرادهم بكونه أخبر حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق

به كان أظهر فاذا كان الاخبار حال الجنون لم يريدوا به صدقا ولا كذبا لما ذكر فقد أرادوا بذلك غيرهما وهم عرب يستدل باطلاقهم وارادتهم لزم أن مرادهم بالاخبار حال الجنون ما هو واسطة فقد جعل عدم اعتقادهم للصدق المتضمن لاعتقادهم عدم الصدق دليلا على ارادة غير الصدق وهو غير الكذب أيضا لما ذكر فتم الدليل ولم يجعل عدم الاعتقاد للصدق دليلا على عدم وجود الصدق حتى يرد ان عدم اعتقاد الصدق لا يستلزم عدم وجوده وهو ظاهر وأنت خبير بأن هذا بعد تسليمه لا ينتج الا ثبوت معتقدون لذلك واخبارهم غير مطابق ولا هم معتقدون ﴿تنبيه﴾ قد يطلق الكذب على عدم المطابقة والصدق على المطابقة في غير الخبر كقوله صلى الله عليه وسلم وكذب بطن أخيك وقول الانصار إنا لصدق عند اللقاء وقوله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق وقال تعالى في مقعد صدق وقال تعالى أن لهم قدم صدق قال الراغب يعبر عن كل فعل فاضل ظاهرا كان أم باطنا بالصدق اهـ ومنه صدق الظن وربما وقع الكذب في عدم المطابقة في الانشاء وذلك في قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب الى قوله وانهم لكاذبون أي في قولهم ولا نكذب وذلك يجوز أن يكون انشاء لانه يجوز أن يكون معطوفا على خبر ليت كما قاله الزمخشري وأجاب عن دخول الكذب في التمني بأنه تضمن معنى العدة

فثبت أن من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب * وأجيب عنه بأن الافتراء هو الكذب عن عمد فهو نوع من الكذب فلا يمتنع أن يكون الاخبار حال الجنون كذبا أيضا لجواز أن يكون نوعا آخر من الكذب وهو الكذب لا عن عمد فيكون التقسيم للخبر الكاذب لا للخبر مطلقا والمعنى أفترى أم لم يفتر وعبر عن الثاني بقوله أم به جنة لان المجنون لا افتراء له ﴿تنبيه آخر﴾ وهو مما يجب أن يكون على ذكر الطالب لهذا العلم قال السكاكي ليس من الواجب في صناعة وان كان المرجع في أصولها وتفاريعها الى مجرد العقل أن يكون الدخيل فيها كالناشئ عليها في استفادة الذوق منها فكيف اذا كانت الصناعة مستندة الى تحكمات وضعية واعتبارات إلفية فلا على الدخيل في صناعة علم المعاني أن يقلد صاحبه في بعض فتاواه ان فاته الذوق هنالك الى أن يتكامل له على مهل موجبات ذلك الذوق * وكثيرا ما يشير الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز الى هذا كما ذكر في موضع ما تلخيصه هذا اعلم أنه لا يصادف القول في هذا الباب موقعا من السامع ولا يجد لديه قبولا حتى يكون من أهل الذوق والمعرفة ومن تحدثه نفسه بأن لما تومئ اليه من الحسن أصلا فيختلف الحال عليه عند تأمل الكلام فيجد الأريحية تارة و يعرى منها أخرى واذا عجبته تعجب واذا نبهته لموضع المزية انتبه فأما من كانت الحالان عنده على سواء وكان لا يتفقد من أمر النظم الا الصحة المطلقة والاعراب الظاهر فليكن عندك بمنزلة من عدم الطبع الذي يدرك به وزن الشعر و يميز به مزاحفه من سالمه في أنك لا تتصدى لتعريفه لعلمك انه قد عدم الاداة التي بها يعرف * واعلم أن هؤلاء وان كانوا هم الآفة العظمى في هذا الباب فان من الآفة أيضا من زعم أنه لا سبيل الى معرفة (١٨٩) العلة في شيء مما تعرف المزية فيه ولا يعلم الا أن له موقعا من النفس وحظا من القبول فهذا بتوانيه في حكم القائل الاول * واعلم أنه ليس اذا لم يمكن معرفة الكل وجب ترك النظر في الكل ولأن تعرف العلة في بعض الصور فتجعله شاهدا في غيره أحرى من أن تسد باب المعرفة على نفسك وتعودها الكسل والهوينا * قال الجاحظ وكلام كثير جرى على ألسنة الناس وله مضرة

لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق فليتأمل (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى أم به جنة (أم لم يفتر فعبر عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) لانه الكذب عن عمد ولا عمد للمجنون فالثاني ليس قسيما للكذب بل لما هو أخص منه أعني الافتراء

الواسطة في الجملة لا ثبوتها على الوجه المذكور عند الجاحظ (ورد) هذا الاستدلال (بأن المعنى) أي معنى قولهم أم به جنة (أم لم يفتر) فيكون مرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست من الله تعالى على كل حال بل إما أنه اختلق ذلك بالقصد أو وقع بلا قصد فعبر بالافتراء الذي هو الاختلاق عن قصد عن معناه وعبر عن مقابله وهو عدم الافتراء بوجود الجنة لاستلزامه عدم الافتراء على وجه الكناية وهو معنى قوله (فعبر عنه) أي عن عدم الافتراء (بالجنة لان المجنون لا افتراء له) فعلى هذا يكون حصر الاخبار في الافتراء وعدمه من حصر الكذب في نوعيه وهما الكذب عمدا وهو الافتراء والكذب لا عمدا وهو المراد بعدم الافتراء وهذا ظاهر ان سلم ان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو الاظهر في أكثر

العدة وظاهر عبارته انه مع ذلك باق على الانشاء وسنذكر ذلك في باب التمني ان شاء الله وقد قيل في الآية غير ذلك مما يطول ذكره وأنشد في دخول التكذيب في التمني

وقد كذبتك نفسك فاكذبنها * لما منتك تغريرا قطام

(قوله لانه) أي المصنف لم يجعله أي لم يجعل قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق أي كما فهم المعترض (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل للاشارة الى أنه يمكن أن يقال ان عدم الاعتقاد أي الجزم لا يستلزم عدم الارادة لان الشاك المتردد ليس عنده اعتقاد وجزم وعنده ارادة للامر المشكوك فيه للتردد بينه وبين غيره وحينئذ فلا يصح جعل عدم اعتقاد الصدق دليلا لعدم الارادة والجواب أن المراد بقوله لانهم لم يعتقدوه نفي اعتقادهم صدقه من حيث ذاته وامكانه والشاك معتقد لامكان الشيء وان كان غير معتقد له من حيث ذاته (قوله ورد) حاصله على ما يشير اليه الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسيم للكذب و بيانه انا نختار أن المراد بالثاني الكذب وقوله انه قسيمه ان أراد أنه قسيم مطلق الكذب كما هو المتبادر فممنوع بل هو قسيم الكذب العمد خاصة وان أراد أنه قسيم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد من الثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسيما للاخص أن يكون قسيما للاعم (قوله فعبر عنه الخ) أي على طريق المجاز المرسل من اطلاق اسم الملزوم على اللازم لان من لوازم الاخبار حال الجنة عدم الافتراء وحاصل هذا الرد انا لا نسلم أن الاخبار حال الجنة واسطة بل المراد منه عدم الافتراء وهو من أفراد الكذب فقصدهم حصر خبر النبي الكاذب بزعمهم في نوعيه الافتراء وعدمه وليس قصدهم حصر خبره من حيث هو في الكذب وغيره (قوله فعبر عنه الخ) أي فحاصل المعنى على هذا الجواب أقصد الكذب على الله أم لم يقصده لكونه حصل منه ذلك حال الجنون المنافي للقصد فمرادهم لعنة الله عليهم أن أخباره ليست عن الله على كل حال بل إما انه اختلق ذلك بالقصد أو وقع منه ذلك بلا قصد (قوله فالثاني) أي وهو الاخبار حال الجنة (قوله ليس قسيما للكذب) أي لمطلق الكذب (قوله بل لما هو الخ) أي بل هو قسيم لما هو أخص من الكذب وهو الافتراء وذلك لان الافتراء هو الكذب عن عمد وهو أخص من مطلق كذب

شديدة وثمرة مرة ثمن أضرذلك قولهم لم يدع الاول للآخر شيأ فلو ان علماء كل عصر مذ جرت هذه الكلمة فى أسماعهم تركوا الاستنباط لما لم يبلغه اليهم عمن قبلهم لرأيت العلم مختلا

(قوله فيكون حصرا الخ) وحينئذ فالثانى كذب أيضا فلا واسطة

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

خبر لمبتدا محذوف أى الباب الاول أحوال الاسناد الخبرى وفيه أن أحوال الاسناد عبارة عن الامور العارضة له من التأكيد وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا عقليا وهذه غير الباب الاول لانه ألفاظ وحينئذ فالحمل غير صحيح لعدم المطابقة بين المبتدا والخبر والجواب أن فى الكلام حذف مضاف أى مباحث أو عبارات أحوال الاسناد وأورد على المصنف أن الامور العارضة للاسناد المسماة بأحواله من الحقيقة العقلية والمجاز العقلى والتأكيد وعدمه يمكن اجراؤها فى الانشاء كما اذا قلت لشخص ابن لى قصرا فان كان ذلك الشخص أهلا للبناء بنفسه فالاسناد حقيقة عقلية والا فمجاز عقلى كما سيأتى من أن المجاز العقلى لا يختص بالخبر واذا كان المخاطب قريب الامتثال قيل له اضرب من غير تأكيد وان كان شديد البعد عن الامتثال قيل له اضربن بالتأكيد بالنون المشددة واذا كان غير شديد البعد قيل له اضربن بالنون الخفيفة وحينئذ فلا وجه لتقييد الاسناد بالخبرى وأجيب بأن وجه التقييد أن الخبر أصل للانشاء إما باشتقاق كالامر فانه مشتق من الماضى عند الكوفيين وكذلك المضارع أو بنقل كصيغ العقود ونعم وبئس أو بزيادة كالاستفهام والتمنى والترجى وكما فى لتضرب ولا تضرب ولان المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء حصولها فيه أكثر من الانشاء وبالجملة فالخبر هو المقصود الاعظم فى نظر البلغاء فلذا قيد به وهذا لا ينافى أن الاحوال العارضة للاسناد الذى فيه تعرض للاسناد الذى فى الانشاء والالحاق ثم ان الاسناد من أوصاف الشخص لانه مصدر فيؤول بالاسناد الذى هو وصف للطرفين أعنى انضمام أحدهما للآخر (قوله وهو ضم كلمة) أى انضمام كلمة فأطلق المصدر وأراد الاثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذى يتصف به اللفظ كذا فى خسرو والمراد بالكلمة المسند

فيكون حصر الخبر الكاذب بزعمهم فى نوعيه أعنى الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

وهو ضم كلمة

الاستعمال لا يقال مقابلة الافتراء بعدمه لا تدل على أن المراد بعدمه كذب لا عن عمد لصدق عدم الافتراء بالصدق ولا تحسن مقابلة الشئ الا بما يعانده صدقا لانا نقول كونهم كفارا معتقدين غير الصدق يعين ان المراد عندهم بعدم الافتراء الكذب لا عن عمد فكأنهم يقولون ليس ثم الا خلاف الواقع فاما أنه تعمده أو لم يتعمده لجنون فناسب المقابلة وقد رد الله تبارك وتعالى عليهم لعنة الله عليهم مخبرا بضلالهم وأنهم الكاذبون متوعدا عليهم بقوله وهو أصدق القائلين بل الذين لا يؤمنون بالآخرة فى العذاب والضلال البعيد ثم شرع فى الابواب الثمانية وقدم منها أحوال الخبر عن الانشاء لان مباحثه أكثر ولطائفه كما يعلم بتتبع التراكيب أعجب ولان الانشاء فرع الخبر لانه اما بنقل كنعم وعسى أو بآية كهل أو باشتقاق كقم وقدم من أحوال الخبر أحوال الاسناد عن أحوال المسندين لان البحث عنهما من حيث وصفهما بالاسناد ولا يتعقلان باعتبار الاتصاف بالاسناد الا بعد تعقل الاسناد وأما كون الاسناد من النسب التى لا تعقل الا بين المنتسبين فيلزم تأخر اعتباره عن الطرفين فذلك باعتبار ذات المسندين وبحثنا فى هذا الفن عنهما من حيث كونهما مسندين وهما من تلك الحيثية متأخران لا من حيث ذاتهما فقال

﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

وهو ضم كلمة

ومن وقوع التكذيب فى الانشاء لفظا لكنه خبر فى المعنى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم الى وانهم لكاذبون

ص ﴿أحوال الاسناد الخبرى﴾

ش استغنى بقوله فيما سبق انها ثمانية أبواب عن أن يسمى هذا بابا وانما ذكر فى هذا الباب ما هو اسناد انشائى وهو قوله تعالى يا هامان ابن لى صرحا لانه قد نبه على أن ذلك انشاء وذكره على سبيل الاستطراد

(قوله أو ما يجرى مجراها) أى كالجملة الحالة محل مفرد نحو زيد قام أبوه والمركبات الاضافية والتقييدية (قوله الى أخرى) لم يقل أو ما يجرى مجراها فظاهره أن المسند اليه دائما لا يكون الا كلمة مفردة وينتقض هذا بمثل لا حول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة وقوله تعالى أولم يكفهم أنا أنزلنا الا أن يقال حذفه من الثانى لدلالة الاول ومثل هذا شائع أو يقال انما لم يزد ذلك لقلة وقوعه فى المسند اليه كذا قيل وقد يقال لا حاجة لذلك كله لان الكلمة فى قوله ضم كلمة شاملة للمسند والمسند اليه فالمسند قسمان كلمة وما جرى مجراها والمسند اليه كذلك فالاقسام أربعة فمثال المسند والمسند اليه اذا كانا كلمتين زيد قائم ومثال المسند اليه الجارى مجرى الكلمة

أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفى عنه

أو ما يجرى مجراها الى أخرى على وجه يفيد أن مفهوم احداهما ثابت لمصدوق أو مفهوم الاخرى وانما فسرناه بضم كلمة لا باثبات مفهوم لمفهوم كما قيل للقطع بأن الاسناد من عوارض الالفاظ لا من عوارض معانيها والمراد بما يجرى مجرى الكلمة ما يؤول بها ولو كان جملة فى نفسه كقولنا زيد أبوه

والالحاق فان قيل ما باله ذكر الاسناد الخبرى وما يتعلق بالمسند والمسند اليه ولم يذكر الاسناد الانشائى بل اقتصر على قوله فى آخر باب الانشاء ان الانشاء كالخبر فى كثير مما فى الابواب الخمسة قلت قد ذكر الخطيبى ما لا طائل تحته والذى عندى فى ذلك أن حقيقة الاسناد فى الانشاء كالفرع للاسناد فى الخبر بل الاسناد فى الانشاء لا يتحقق الا بتوسع وذلك لان الاسناد نسبة دائرة بين المنتسبين وهى تنقسم الى طلب وغيره فالطلب مثل اضرب المسند فيه هو الضرب والمسند اليه المخاطب والمتحقق الآن هو طلب هذا المسند أما اسناد الضرب حقيقة فلم يوجد فالمتحقق انما هو طلب المسند وكلامنا انما هو فى الاسناد المعنوى اما الاسناد الذى اصطلح عليه النحاة فهو تعليق خبر بمخبر عنه أو طلب بمطلوب منه فهو منطبق على ما نحن فيه وأما غير الطلب فالترجى والتمنى كقولك لعل زيدا قائم ليت زيدا قائم المسند فيه هو قائم والكلام فيه كالكلام فيما قبله والاستفهام كذلك وأما نحو أقسمت وأنادى المقدرين مع والله ويا زيد وطلقت مثلا فالاسناد فيها وقع من المتكلم ومن شرط الاسناد تقدم المنتسبين والطلاق أو القسم أو النداء المسند مثلا لم يكن له تحقق قبل نطقك به وانما صح اسناده لتقدم طرفى الاسناد فى التعقل والاسناد الحقيقى لابد له من خارجى حقيقى يستعقب الاسناد وفى ذلك ما يشرح صدرك لتخلص الكلام فى الاسناد الخبرى فطرح التبويب للاسناد الانشائى والذى يحتاج اليه فى الاسناد الانشائى يعلم من أصله وهو الاسناد الخبرى فلذلك قال المصنف ان كثيرا من الاسناد الخبرى ومن أبوابه يجرى فى الانشاء فان قلت هلا قدم الكلام على المسند والمسند اليه على الاسناد وهما متقدمان قلت طرفا الاسناد من حيث هما طرفاه لا يتصور تقدمهما عليه ولا تأخرهما عنه فلما كانا معه فى زمن واحد كان الاسناد أجدر بالتقديم لانه محل الفائدة ولان مدار الصدق والكذب المتقدمين عليه ولانهما مشتقان من الاسناد وقولهم النسبة تستدعى تقدم منتسبيها صحيح باعتبار تقدم ذاتيهما لا أنهما يتقدمان من حيث النسبة فان حقيقة الضارب والمضروب لا تتقدم عن الضرب ولا تتأخر عنه وبهذا يعلم أن نحو قوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا حقيقة وأن ما ذكره من لا أحصيه عددا من الائمة انه يسمى قتيلا باعتبار مشارفة القتل لا تحقيق له وان معنى قولهم اسم الفاعل واسم المفعول حقيقة فى الحال انما يعنون به حال التلبس بالحدث لا حال النطق فليتأمل والله أعلم

قولهم تسمع بالمعيدى خير من أن تراه ومثال المسند الجارى مجراها زيد قام أبوه ومثال ما اذا كان كل منهما جاريا مجرى الكلمة لا اله الا الله ينجو قائلها من النار ولا يتأتى ورود الاعتراض على الشارح الا لو قال ضم كلمة مسندة أو ما جرى مجراها الى أخرى (قوله بحيث الخ) الباء للملابسة متعلقة بمحذوف وفاعل يفيد ضمير يعود على الضم أى ضما متلبسا بحالة وهى أن يفيد ذلك الضم الحكم بأن الخ أى يدل على أن المتكلم حكم بأن الخ وعلى هذا فالمراد بالحكم الحكم بالمعنى اللغوى وهو القضاء وهذا القيد مخرج لضم اسم الفاعل لفاعله ويصح أن يراد به الوقوع أو اللاوقوع وعلى هذا فقوله بان الخ متعلق بالحكم على أنه تفسير له فالباء للتصوير والمعنى ضما متلبسا بحالة وهى أن يفيد ذلك الضم الحكم المصور بثبوت مفهوم احداهما لمفهوم الاخرى وذلك فى القضية الموجبة وقوله أو منفى عنه أى أو منتف عنه وذلك فى القضية السالبة فان المحكوم به فيها الانتفاء ولا يصح أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع لان ذلك الضم لا يدل على أن المتكلم أدرك أن ثبوت مفهوم احداهما لمفهوم الاخرى مطابق أو غير مطابق ولو قال الشارح وهو ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى بحيث يفيد ثبوت مفهوم احداهما للاخرى كان أوضح (قوله مفهوم احداهما) أعنى المحكوم به والمراد المفهوم المطابقى أو التضمنى للقطع بان الثابت فى ضرب زيد أو زيد ضارب انما هو الحدث الذى هو جزء المفهوم والثابت فى قولك الانسان حيوان ناطق المفهوم المطابقى (قوله لمفهوم الاخرى) أعنى المسند اليه واعترض بأن الاولى أن يقول لما صدق الاخرى لان الموضوع يراد منه الماصدق والمحمول يراد

منه المفهوم أعنى الوصف الكلى وأجيب بأن ما عبر به أولى لانه لو عبر بالماصدق لخرجت القضايا الطبيعية فان المراد من الموضوع فيها المفهوم الكلى أعنى الحقيقة فمراد الشارح بالمفهوم ما فهم من اللفظ كان حقيقة أو أفرادا وليس المراد بالمفهوم ما قابل الذات والماصدق حتى يرد الاعتراض ثم ان ما ذكره الشارح من أن الاسناد عبارة عن الضم المذكور طريقة لبعضهم وقال السكاكى الاسناد هو الحكم أعنى النسبة ولذا عرّفه بقوله الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم أو انتفائه عنه وكل من الطريقتين صحيح وذلك لان الامور المعتبرة فى الاسناد من التأكيد والتجريد عنه والحقيقة العقلية والمجاز العقلى كما يوصف بها الحكم يوصف بها ضم احدى الكلمتين للاخرى على وجه يفيد الحكم بلا ترجيح الا أنهما يختلفان من جهة أنه اذا أطلق الاسناد على الحكم كان المسند والمسند اليه من صفات المعانى و يوصف بهما الالفاظ الدالة على تلك المعانى تبعا واذا أطلق الاسناد على الضم المذكور كان الامر بالعكس كذا ذكره القرمى نعم تعريف الاسناد بما قاله الشارح أولى مما عرّف به السكاكى من جهة أن المسند والمسند اليه فى عرفهم من أوصاف الالفاظ لان الاحوال المبحوث عنها انما تعرض للالفاظ كالذكر والحذف وكونه معرفة ضميرا أو اسم اشارة أو علما أو نكرة وكذلك كون المسند اسما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية وقولهم الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند من باب اجراء المدلول على الدال فالمراد بالمسند اليه والمسند هو اللفظ وقول السكاكى فى التعريف الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم يقتضى أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى ولا يقال ان الخواص والمزايا انما تعتبر أولا فى المعانى فاللائق باصطلاح أهل المعانى أن يعتبر المسند اليه والمسند من أوصاف المعانى لانا نقول هذا لا يتم لاستلزامه أن لا يكون علم المعانى باحثا عن أحوال اللفظ (١٩٣) فتأمل (قوله وانما قدم بحث الخبر) أى المذكور فى هذا الباب والابواب الاربعة بعده على بحث الانشاء مع أن تلك الابحاث لا تختص بالخبر (قوله لعظم شأنه) أى شرعا لان الاعتقاديات كلها أخبار ولغة فان أكثر المحاورات أخبار (قوله وكثرة مباحثه) عطف مسبب على سبب

وانما قدم بحث الخبر لعظم شأنه وكثرة مباحثه ثم قدم أحوال الاسناد على أحوال المسند اليه والمسند مع تأخر النسبة عن الطرفين لان البحث فى علم المعانى انما هو عن أحوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه أو مسندا وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها (لاشك أن قصد المخبر

قائم وعمرو ضحك صاحبه * ثم مهد لتفصيل أحوال الاسناد الخبرى قوله (لاشك أن قصد المخبر)

ص (لاشك أن قصد المخبر

وانما كثرت مباحثه بسبب أن المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء أكثر وقوعها فيه (قوله ثم قدم أحوال الاسناد) بخبره أى ثم قدم من مباحث الخبر أحوال الاسناد وثم للترتيب الاخبارى (قوله مع تأخر النسبة) أى التى هى مرادة بالاسناد على ما مر من الطريقتين وفيه أن المحل للضمير فكان المناسب أن يقول مع تأخره أى الاسناد الا أن يقال أظهر فى محل الاضمار اشارة الى أن مراد المصنف بالاسناد النسبة كذا قرر بعضهم لكن أنت خبير بأن هذا الكلام انما يتم على طريقة السكاكى من أن المراد بالاسناد الحكم لا على طريقة الشارح من أن الاسناد ضم كلمة لاخرى اذ الضم غير النسبة فالاولى للشارح أن يقول مع تأخر الاسناد لان الكلام فيه لا فى النسبة اللهم الا أن يقال انه أراد بالنسبة الاسناد من اطلاق اسم اللازم على الملزوم أو يقدر مضاف فى قوله سابقا ضم كلمة الخ أى أثر ضم الخ أو لازم ضم والاثر هو النسبة وكذلك اللازم ويراد بالحكم فى قوله بحيث يفيد الحكم الخ الحكم اللغوى وهو القضاء وحينئذ فيكون كلام الشارح موافقا للسكاكى فى أن الاسناد هو النسبة الكلامية قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لان البحث فى علم المعانى انما هو الخ) انما هنا لمجرد التوكيد أو يقال ان الحصر اضافى أى ان البحث فى علم المعانى انما هو عن الطرفين من حيث وصفهما بالمسند اليه والمسند لا من حيث ذاتهما وحينئذ فلا ينافى أنه يبحث فى علم المعانى عن متعلقات الفعل وعن القصر وعن الفصل والوصل (قوله الموصوف الخ) أى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف) أى كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله وهذا الوصف انما يتحقق) أى يتعقل فى الذهن (قوله بعد تحقق الاسناد) أى لانه ما لم يسند أحد الطرفين للآخر لم يصر أحدهما مسندا اليه والآخر مسندا والحاصل أن المعترض يلاحظ ذات الطرفين ويقول ان الاسناد متأخر عنهما فى الوجود طبعا فالمناسب تأخير الكلام على أحواله وضعا وحاصل الرد عليه أنه ليس المنظور له ذات الطرفين حتى يرد ما قلت بل المنظور له وصفهما بالاسناد ولا يعقل الوصف الا بعد وجود الاسناد فهو متقدم طبعا وحينئذ فينبغى أن يقدم الكلام على أحواله وضعا ليوافق الوضع الطبع (قوله لاشك الخ) من هنا الى قوله فينبغى الخ تمهيد لبيان أحوال الاسناد (قوله أن قصد الخ) أى مقصود وفى الكلام حذف حرف الجر أى فى أن مقصود

أى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه مثل التحسر والتحزن فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى وما أشبه ذلك (بخبره) متعلق بقصد

أى المعلم بمضمون الخبر لا من يلقى الجملة الخبرية و يتلفظ بها فى الجملة فلا يتعين أن يكون قصده ماذكر لانه قد يلقى الجملة الخبرية لمجرد التحسر والتحزن كما قال تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها أنثى فمرادها اظهار التحزن على مافات من رجائها وهو كون ما فى بطنها ذكرا أو لغير ذلك كقوله تعالى حكاية عن زكريا على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام رب انى وهن العظم منى وليس مراده الافادة وانما مراده التخضع واظهار الضعف ومثل هذا كثير (بخبره) أى مقصوده بخبره فهو متعلق بقصد

بخبره الخ) ش نقدم على شرح كلام المصنف قواعد * احداها ان المقصود من الكلام انما هو افادة المعانى فانه انما وضع للافهام وليس الغرض من وضع الالفاظ المفردة افادة معانيها بل ولا يجوز لانها

(قوله أى من يكون بصدد الاخبار) أى من يكون قاصدا للاخبار والاعلام لا الاتى بالجملة الخبرية مطلقا بدليل قوله والا فالجملة الخ وهذا اشارة للجواب عن اعتراض خطيب اليمن على المصنف حين ألف هذا الكتاب و رآه الخطيب المذكور فقال معترضا عليه قوله لاشك الخ فى حصر قصد المخبر فيما ذكر نظر اذ يرد عليه قول أم مريم رب انى وضعتها أنثى فانه ليس قصدها اعلام الله بالفائدة ولا بلازمها اذ المولى عالم بأنها وضعت أنثى وعالم بأنها علمت أنها وضعت أنثى وحاصل الجواب أن قول المصنف أن قصد المخبر بكسر الباء من الاخبار وهو له معنيان لغوى واصطلاحى فالاول الاعلام والثانى التلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها افادة معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق كل العبيد فيما اذا قال كل من أخبرنى بقدوم زيد فهو حر فأخبروه على التعاقب والمخبر هنا بالمعنى اللغوى أى المعلم فقول الشارح والاعلام عطف تفسير لا بالمعنى العرفى أى الاتى بالجملة الخبرية الا أنه ليس المراد بالمخبر المعلم بالفعل والا لما صح الترديد الاتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات لانه حيثما أعلمه بالفعل كيف يكون خالى الذهن فتعين أن يكون المراد بالمخبر من كان بصدد الاخبار والاعلام (قوله والا فالجملة الخ) أى والا نقل المراد بالمخبر من ذكر بل المراد به الاتى بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا يصح حصر مقصوده فى الامرين اللذين ذكرهما المصنف لان الجملة الخبرية الخ (قوله مثل التحسر) مما دخل تحت مثل اظهار الضعف كما فى قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى واظهار الفرح كما فى قولك قرأت الدرس وحضرنى الافاضل وتذكير ما بين المراتب من التفاوت العظيم كما فى قوله تعالى لا يستوى القاعدون من المؤمنين الخ فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بالحكم أو لازمه لان النبى وأصحابه عالمون بالحكم وهو عدم الاستواء و يعلمون أن المولى عالم بعلمهم ذلك بل اتخذ كبيرما بين الرتبتين من التفاوت العظيم لاجل أن يتباعد القاعد و يرفع نفسه عن انحطاط مرتبته (قوله فى قوله تعالى حكاية الخ) أى فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بالحكم أو لازمه لان المخاطب وهو المولى عالم بكل منهما بل لاظهار التحسر على خيبة رجائها او التحزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أنها تلد ذكرا فأخبرت انها ولدت أنثى ولا شك أن اظهار خلاف ما يرجوه الانسان يلزمه التحسر فظهر لك من هذا أن استفادة التحسر من الاية بطريق الاشارة والتلويح على ما هو مفاد عبد الحكيم وأما قول بعضهم استعمال الكلام فى اظهار التحسر والتحزن والضعف مجاز مركب وتحقيقه أن الهيئة التركيبية فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والاية من قبيل الثانى لان الانسان اذا أخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار التحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم اه كلامه ففيه نظر اذ يلزم عليه أن الاية انشاء معنى وحينئذ لا تصلح شاهدا للشارح اذ هو بصدد التمثيل لما اذا كان خبر المخبر لم يفد المخاطب الحكم ولا لازمه (قوله وما أشبه ذلك) أى من أفراد أمثلة التحسر كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

وكما فى قوله خطابا لامرأة اسمها أميمة تلومه على عدم الانتقام والاخذ بثأر أخيه

قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبنى سهمى
فلئن عفوت لأعفون جللا * ولئن سطوت لأوهنن عظمى

أى قومى يا أميمة هم الذين فجعونى بقتل أخى فلو حاولت الانتقام منهم عاد ذلك على بالمضرة لان عز الرجل بعشيرته فان عفوت عنهم بالصفح والتجاوز عفوت عن أمر عظيم وخطب جزيل وأظهرت الاحسان الكامل لهم وان قهرتهم بالانتقام عاد الامر الى توهين حالى فلذا

إفادة المخاطب إما نفس الحكم كقولك زيد قائم لمن لا يعلم أنه قائم ويسمى هذا فائدة الخبر وإما كون المخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم أنك تعلم ذلك زيد عندك

تركت الانتقام فأسمة المخاطبة عالمة بان القاتلين لاخيه قومه وتعلم بانه عالم بذلك وحينئذ فالقصد اظهار التفجع والتحزن على موت أخيه فقوله وما أشبه ذلك ليس مستدركا مع قوله أولا مثل التحسر لان الاتيان بمثل لادخال الانواع كالضعف والفرح وقوله وما أشبه ذلك لادخال أفراد أمثلة التحسر كما علمت (قوله افادة المخاطب) لو قال افادة إما الحكم وحذف المخاطب لكان أخصر وشاملا لما اذا وجه الكلام الى شخص وأريد افادة غيره (قوله إما الحكم) أى سواء كان مدلولا حقيقيا للخبر أو مجازيا أو كنائيا (قوله مفعول الافادة) أى الثانى والاول قوله المخاطب والفاعل محذوف أى افادته المخاطب إما الحكم (قوله أو كونه الخ) أورد على المصنف أن

(افادة المخاطب) خبر أن (إما الحكم) مفعول الافادة (أو كونه) أى كون المخبر (عالما به) أى بالحكم

(افادة المخاطب) خبر أن أى افادة المخبر المخاطب أحد أمرين (إما الحكم) وهو وقوع النسبة أولا وقوعها الا ايقاعها أو انتزاعها والا لم يتطرق اليه الانكار والتكذيب وانما كان المقصود ماذكر لانه مدلول الكلام وكونه مدلول الكلام مع قصد افادته لا يقتضى وقوعه جزما لان الدلالة وضعية يصح تخلفها ومن قال الكلام لا يدل على وقوع النسبة أراد أنه لا يقتضى وقوعها جزما كما قلنا لا أنه لا يفهم الوقوع منه فان ذلك هو مفهوم الكلام قطعا ولا يصح انكاره فانا اذا قلنا زيد قائم ففهومه ومدلوله ثبوت القيام لزيد وأما احتمال عدم الثبوت فليس مدلولا للفظ أصلا بل احتمال عقلى من جهة صحة تخلف الدلالة لكونها وضعية وقد تقدم التنبيه على هذا (أو كونه) أى المخبر (عالما بالحكم) لان أصل الاخبار اعتقاد المخبر لمعنى ما أخبر به فلا يرد أن يقال خبر الشاك لا علم معه فلا يفيد

تكون حينئذ معلومة فيلزم الدور هذا ماذكره فى المحصول وخالفه غيره محتجا بأنه لا يلزم من حصول أمر تصوره وفيه نظر لان الحصول دون التصور ليس كافيا فى توجه القصد الى الوضع للمعنى ولا يرد الدور الذى قاله الامام فى المركبات لان الوضع لها ان كانت موضوعة لا يتوقف على العلم بها * الثانية مدلول الخبر الحكم بالنسبة لا ثبوتها قاله الامام فخر الدين وعلل ذلك بقوله والا لم يكن الكذب خبرا واعترض عليه بأنه يوهم ان يكون الكذب متحققا ولا نصفه بالخبرية والواقع على هذا التقدير انتفاء الكذب وتوهم جماعة أن هذا انقلب على الامام وغيره فى التحصيل فقال والا لم يكن الخبر كذبا وهى أيضا عبارة فاسدة لما توهم من ان كل خبر كذب والصواب فى العبارة أن تقول والا لم يكن شئ من الخبر كذبا هذا ماذكره الامام وفيما قاله نظر أما الدليل الذى ذكره فقد قال لا يلزم لان اللفظ دليل على وجود النسبة وقد لا تكون موجودة لان الخبر دليل بمعنى المعرّف وقد تتأخر المعرفة عن المعرف لامر ما ثم ما قاله قد يعكس فيقال لو كان مدلول النسبة الحكم لم يكن خبر كذبا لان كل من قال قام زيد فقد حكم بقيامه فيكون خبره مطابقا سواء كان فى الخارج أم لا ولاسيما والامام قائل ان الالفاظ وضعت بازاء المعانى الذهنية ثم نقول لو كان المدلول الحكم بالنسبة لكان الخبر انشاء ولم يكن له خارج يطابقه والمسئلة متجاذبة وللنظر فيها مجال * الثالثة مورد الصدق أو الكذب المحكوم به على ماذكره

افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به لازم ولا يصدق الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا مانع جمع وهو ظاهر ولا مانع خلوّ لانهم صرحوا بان نقيض كل من الطرفين فى مانعة الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخلة على نفس القصد كأن يقال الثابت فى الخبر إما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازمه لم يرد ذلك اذ لا تلازم بين القصدين ولا يجوز انتفاؤهما ممن يكون بصدد الاخبار وأجيب بان ماذكر من وجوب الاستلزام المذكور فى مانعة الخلو اذا كانت القضية منفصلة لزومية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية فلا يشترط فيها ماذكر فالحاصل أن القضية هنا اتفاقية مانعة خلو فتجوز الجمع أهل

(قوله أى كون المخبر عالما به) المراد بالعلم هنا التصديق بالنسبة جزما أو ظنا لا مجرد التصور ان قلت الكون المذكور حكم من الأحكام اللازمة للحكم الأصلى الذى هو الوقوع أو اللاوقوع المفهومة من القضية بطريق المجاز لان دلالة اللفظ على لازم معناه مجاز وهذه الاحكام اللازمة كثيرة ككون المتكلم حيا أو موجودا فما وجه تخصيص هذا الحكم اللازم بالذكر دون غيره من الأحكام اللازمة قلت لما كان هذا الحكم اللازم مقصودا للمخبر لان المخبر يقصد ايقاعه فى بعض الأحيان وذلك فيما اذا كان المخاطب عالما باصل الحكم دون غيره من الأحكام اللازمة خص بالذكر لانه لا يوجد هذا المعنى فى غير ذلك اللازم وان قصد ذلك الغير كما اذا قال شخص توهمه المخاطب ميتا السماء فوقنا ليفيد حياته فهو نادر ولا ينافى هذا أن المقصود هو الحكم الذى هو الوقوع أو اللاوقوع لانه المقصود الاصلى

(قوله والمراد بالحكم هنا) أى فى كلام المصنف اعلم أنه قد تقرر أن الحكم يطلق على النسبة الكلامية أى المفهومة من الكلام وهى ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه أو انتفاؤه عنه فى الواقع وهو المتعارف بين أرباب العربية وهذا المعنى هو المعنى بوقوع النسبة أولا وقوعها أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الخارج أو غير المتحققة فيه ويطلق على المحكوم به ويطلق على اذعان النسبة أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المعبر عنه فيما بين أرباب المعقول بالايقاع والانتزاع ويطلق على خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير على ما هو عرف الاصوليين وعلى ما ثبت بالخطاب كالوجوب ونحوه على ما هو عرف الفقهاء ولا خفاء أن المقصود بالاعلام هو افادة وقوع النسبة أى تحققها أو لا وقوعها فى الخارج فاذا قال لك شخص قام زيد كان قصده افادتك أن ثبوت القيام لزيد حصل وتحقق فى الخارج وليس قصده افادتك انه أدرك أن ثبوت القيام مطابق للواقع وحيث كان المقصود بالاعلام انما هو افادة وقوع النسبة فيكون هو المراد بالحكم هنا فقول الشارح وقوع النسبة أى النسبة الواقعة أى المتحققة فى الواقع والخارج وهذا فى القضية الموجبة وقوله أو لا وقوعها أى أو النسبة الغير الواقعة أى الغير المتحققة فى الواقع وهذا فى القضية السالبة قال الشارح فى المطول ولا يصح أن يراد بالحكم هنا الايقاع والانتزاع لظهور أنه ليس قصد المخبر افادة أنه أوقع النسبة أى أدرك أنها مطابقة للواقع أو لا أو لانه عالم بأنه أوقعها وأيضا الادراك من أوصاف الشخص فلو أريد لما كان لانكار الحكم معنى اذ لا يصح أن يقول المخاطب للمتكلم أنت لم توقع النسبة فان قلت جعل المقصود الاصلى من الخبر افادة المخاطب وقوع النسبة أو لا وقوعها لا الايقاع والانتزاع هذا انما يظهر على القول بأن مدلول الخبر النسبة لا الاذعان بها وهذا خلاف ما عليه الاكثر اذ الذى عليه الاكثر كالامام الرازى وابن السبكى والعلامة السيد وغيرهم أن مدلول الخبر اذعان النسبة أعنى الايقاع والانتزاع قلت أجاب العلامة عبد الحكيم (١٩٥) بأن الايقاع والانتزاع وان كان مدلولا للخبر على قول الاكثر الا أنه ليس مقصودا بالافادة بل وسيلة لما قصد افادته بالخبر وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها ويدل لذلك ما هو الحق عندهم من أن الالفاظ لا دلالة لها فى نفسها على ما فى الخارج بل دلالتها على الصور الذهنية أولا وبالذات وبواسطتها على ما فى الخارج لما بينهما من الارتباط فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى أن المقصود بالاعلام افادة وقوع النسبة أو لا وقوعها فتأمل ذلك (قوله وكونه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها مقصودا للمخبر بخبره الخ وهذا توطئة لقوله وهذا مراد الخ (قوله لا يستلزم) أى ذلك الكون تحققه أى ثبوته فى الواقع وضمير تحققه للحكم بمعنى النسبة وحاصله أن قصد المخبر بخبره افادة وقوع النسبة أى كون النسبة واقعة لا يستلزم تحققها فى الواقع لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية يجوز تخلفها وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للمدلول استلزاما عقليا كدلالة الاثر على المؤثر فاذا قلت زيد قائم دل على ثبوت القيام لزيد فى الواقع ودلالته على ذلك لا تستلزم أن يكون ثبوت القيام متحققا فى الواقع لجواز أن يكون الخبر كذبا (قوله وهذا) أى كونه لا يستلزم تحققه فى الواقع (قوله مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى) أى الحكم أو انتفائه أى فليس مراد ذلك القائل نفى دلالة الخبر على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفائه كما هو ظاهره بل مراده أنه لا يستلزم تحققه وثبوته فى الواقع لجواز أن يكون كذبا والحاصل أن الخبر يدل على ثبوت المعنى أى الحكم أو انتفائه فى الواقع قطعا فكيف يقول هذا القائل ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه فى الواقع فأجاب الشارح بأن مراده بنفى الدلالة على الثبوت أو الانتفاء أنه لا يستلزم تحققه فى الواقع أو انتفاءه فيه وهذا لا ينافى أنه يقول بدلالة الخبر على ثبوت المعنى الذى هو الحكم أو انتفائه فى الواقع (قوله والا فلا يخفى الخ) أى والا نقل هذا مراده بل مراده بهذا الكلام أن الخبر لا يدل على أصل ثبوت المعنى ولا على انتفائه فلا يصح كلامه لانه لا يخفى الخ (قوله أن مدلول قولنا الخ) أى مدلوله الوضعى (قوله ومفهومه) عطف على مدلول مرادف له وقوله أن القيام ثابت لزيد الانسب ثبوت القيام لزيد فى الواقع (قوله وعدم ثبوته له) أى فى الواقع وقوله احتمال عقلى نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها

والمراد بالحكم هنا وقوع النسبة أو لا وقوعها وكونه مقصودا للمخبر بخبره لا يستلزم تحققه فى الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى أو انتفائه والا فلا يخفى أن مدلول قولنا زيد قائم ومفهومه أن القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلى لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليفهم

الخبر علم المخبر لان افادة العلم بالبناء على الاغلب ويحتمل أن يراد بالعلم تصور النسبة فلا ينفك عنهما

أهل هذا العلم هو النسبة التى تضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قائم فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى بنوة زيد واليه أشار فى المفتاح قلت ويرد عليهم ما جاء فى البخارى مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم يقال للنصارى يوم القيامة ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد وسنتكلم على هذه الآية فى باب الحال آخر باب الفصل والوصل وكذلك استدل على صحة أنكحة الكفار بقوله تعالى وقالت امرأة فرعون وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة

ويسمى هـذا الازم فائدة الخبر * قال السكاكي والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع كما هو حكم اللازم المجهول المساواة أي تمتنع ان لا يحصل العلم الثاني من الخبر نفسه عند حصول الاول منه لامتناع حصول الثاني قبل حصول الاول مع ان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه ولا تمتنع ان لا يحصل الاول من الخبر نفسه عند حصول الثاني منه لجواز حصول الاول قبل حصول الثاني وامتناع حصول الحاصل

تخلف المدلول عن الدال (قوله ويسمى الاول فائدة الخبر) أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن ولا مشاحة في الاصطلاح فلا يرد عليه أن فائدة الشيء ما يترتب عليه والمترتب على الخبر علم المخاطب بالحكم لا نفس الحكم (قوله أي الحكم) أي لا افادة الحكم وقوله الذي يقصد بالخبر أي الذي قد يقصد المتكلم افادته للمخاطب بالخبر فلا ينافي أنه قد لا يقصد افادته كما في صورة قصد افادة اللازم (قوله لانه) أي الحال والشان وهذا دليل على كون الثاني لازما للفائدة (قوله كل ما أفاد) أي كل خبر أفاد المخاطب الحكم أفاد أنه أي المخبر عالم به أي بذلك الحكم وأشار الشارح بهذا الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقده المتكلم بل باعتبار الافادة بمعنى أن (١٩٦) افادة الاول لازمة لافادة الثاني لا من حيث ذاتهما اذ لا تلازم بينهما

(ويسمى الاول) أي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثاني) أي كون المخبر عالما به (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وليس كل ما أفاد أنه عالم بالحكم أفاد نفس الحكم لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة

(ويسمى الاول) وهو الحكم (فائدة الخبر) لانه مدلول اللفظ ومن شأنه أن يقصد افادته لوضع اللفظ له لان من شأن وضع اللفظ افادة ما وضع له فلا يضر في تسميته فائدة كونه قد يعلم أولا (و) يسمى (الثاني) وهو كون المخبر عالما بالحكم (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لان افادة تلك الفائدة التي هي الحكم يستلزم افادة كون المخبر عالما فانه اذا قال القائل زيد عالم بالنحو فقد أفاد السامع وصف زيد بعلمه النحو

فرعون والحق أن الدلالة على نسبة المحمول للموضوع بالمطابقة وعلى غيره بالالتزام وينبغي أن يستثنى من ذلك ما كانت صفة المسند اليه فيه مقصودة بالحكم بأن يكون المحكوم عليه في المعنى الهيئة الحاصلة من المسند اليه وصفته كقوله عليه الصلاة والسلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانه لا يخفى عن الذوق السليم ان المراد ان الذي جمع كرم نفسه وآبائه هو يوسف وليس المراد الاخبار عن الكريم الذي اتفق له صفة الكرم كما في قولك زيد العالم قائم وكذلك الصفات الواقعة في الحدود كقولك الانسان حيوان ناطق فان المقصود الصفة والموصوف معا ولو قصدت الاخبار بالموصوف فقط لفسد الحد ومن هنا يتنبه لقاعدة كلية وهي أن الصفات المذكورة في الحدود لا يجوز أن تعرب أخبارا ثواني بل يتعين اعرابها صفة لما يلزم على الاول من استقلال كل خبر بالحد ومن هنا منع جماعة أن يكون حلو حامض خبرين وأوجب الاخفش ان يعرب حامض صفة والجمهور القائلون ان كلا منهما خبر لا يلزمهم القول بمثله في نحو الانسان حيوان ناطق لان حلو حامض ضدان فالعقل يصرف عن توهم أن يكونا مقصودين بالذات وأن يكون كل منهما قصد معناه فلا يوقع في

وأورد على هـذه الكلية أنها منقوضة بخبر الله تعالى فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان كونه عالما معلوم لنا قبل الخبر فلم نستفده من الخبر وجوابه أن المعلوم لنا قبل الخبر هو العلم الذي يسمى مثله عندنا تصورا وليس هو المقصود بل المقصود افادته بالخبر العلم الذي يسمى نظيره عندنا تصديقا ولا يستفاد الا من الخبر لانه تعالى لا يعلم جميع الاشياء على الوجه الذي نسميه تصديقا بدليل الكواذب فانه يعلمها وليست على هـذا الوجه قطعا فعلمه بالشيء على وجه نسميه تصديقا لا نعلمه الا من خبره

بق شيء آخر وهو أنه قد يمتنع اللزوم مطلقا لان المخاطب قد يغفل عن كون المتكلم عالما أو يخبر بالحكم وهو شاك أو جاهل فلم تمكن افادة أنه عالم لازمة لافادة نفس الحكم والجواب أن المراد اللزوم في الجملة أي أن ذلك اللزوم بالنظر للغالب والجاري على العرف لانه عند سماع الخبر الشأن حصوله فهو في حكم المعلوم بالضرورة (قوله وليس كل ما أفاد الخ) أي ليس كل خبر أفاد أن المتكلم عالم بالحكم وفي هـذا اشارة الى أن اللزوم ليس من الجانبين وحينئذ فهو لازم أعم كلزوم الضوء للشمس فيلزم من وجود الملزوم وجوده ولا يلزم من وجوده وجود الملزوم وهذا بخلاف اللازم المساوي كقبول العلم وصنعة الكتابة (قوله لجواز أن يكون الحكم معلوما قبل الاخبار) أي فالخبر حينئذ انما أفاد لازم الفائدة ولم يفد الفائدة ان قلت ان الفائدة تحضر في ذهن المخاطب حال افادة اللازم فافادة اللازم تستلزم افادة الفائدة أيضا أجيب بأن حضورها حال افادة اللازم المجهول ليس بعلم جديد بل هو تذكار فلا يعتبر (قوله كما في قولنا لمن حفظ التوراة) أي والحال أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة فلا بد من هذا لصحة التمثيل بهذا المثال والا فيمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم يقيد بقوله لمن علم أن ما حفظه هو التوراة اشعارا بأن حفظها لا ينفك عادة عن العلم بها من حيث انه توراة وان

وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على أنه من شأنه أن يقصد بالخبر ويستفاد منه

واستفادة العلم من الخبر انما هو بتقييد المخبر غالبا وعند الشك بكونه هل هو عالم أولا يلزم العلم أن المخبر عالم أى معتقد لمضمون الكلام ولذلك يقال من أين علمت هذا فيقال من خبر زيد ولو قيل له حينئذ وما علم زيد بما أخبر عد ذلك من باب التعنيت وانكار ضروريات المشهورات فالمراد بكونه لازم الفائدة أن ذلك هو الغالب والجارى على العرف وانه عند السماع من شأنه حصوله فهو فى حكم المعلوم بالضرورة فلا يرد أنه يجوز أن يسمع الكلام ويغفل عن كون مخبره عالما ولا أن يقال قد يخبر بالكلام شاك أو جاهل وقد تقدم التنبيه على هذا فليتأمل بخلاف افادة هذا اللازم فلا يستلزم افادة الفائدة لانها قد

فى الغلط بخلاف الانسان حيوان ناطق ليس فى اللفظ ولا العقل اذا كانا خبرين ما يصرف كلا منهما عن الاستقلال ولامر آخر وهو أن الجزء الاول من حلو حامض كالجزء الثانى ليس له حكم بالكلية حتى نقل عن الفارسى انه لا يتحمل ضميرا وما شأنه ذلك لا يدخل فى الحدود لان كل واحد من حيوان وناطق مثلا مقصود وحده ألا ترى انك تقول دخل بالجنس كذا ثم خرج بالفصل الاول كذا ثم بالفصل الثانى كذا فقد جعلت لكل معنى مستقلا وليس ذلك شأن حلو حامض فلم يبق الا أن يكونا خبرين مستقلين فيفسد الحد أو يكون الثانى صفة وهو المدعى فليتأمل ثم لا ينبغى ان يؤخذ هذا على اطلاقه بل يقال مضمون الخبر هو النسبة بما لها من قيود الحكم فان قولك زيد ضرب عمرا لم يحكم فيه بالضرب فقط بل بضرب على عمرو حتى لو كان انما ضرب بكرا كان الخبر كذبا وان كان الخبر وهو ضرب زيد صدقا وكذلك الحال فى نحو جاء زيد راكبا وسيأتى الكلام عليه فى كونه خبرا مفيدا لا خبرين وذلك لا ينافى ما قلناه وكذلك الظرف والمفعول من أجله فقولك ضربته تاديبا فى معنى خبرين قال الزمخشرى فى قوله تعالى وأمرت لان أكون أول المسلمين اذا لم تجعل اللام زائدة الامر بالاخلاص والامر به لكذا شيآن واذا اختلفت جهة الشئ وصفاته ينزل منزلة شيئين فعلم بهذه القاعدة أن ما ذكروه انما يأتى فى نحو الصفات فى نحو زيد بن عمرو جاء ونحو زيد العالم جاء وسيأتى تحقيق ذلك عند الكلام على الحال فى آخر باب الفصل والوصل ۞ الرابعة الاسناد هو الحكم وهو نسبة أمر الى أمر بالاثبات أو النفى والمسند اليه المحكوم عليه وهو المسمى عند النحويين مبتدأ وعند المنطقيين موضوعا وأصغر والمسند المحكوم به وهو المسمى عند النحاة خبرا وعند المنطقيين محمولا وأكبر اذا تقررت هذه القواعد عدنا الى كلام المصنف فقال لا شك ان قصد المخبر بخبره أحد أمرين * إما الحكم ويعنى به النسبة المحكوم بها من اطلاق المصدر على المفعول مجازا بدليل قوله أو كونه عالما به وبتمثيله بعد ذلك فى لازم الخبر ولو أراد حقيقة حكم المتكلم لاستحال انقسامه الى ما المخاطب عالم به أو جاهل وهذا الذى ذكرناه من أن المراد بالحكم المحكوم به هو مقتضى عبارة الايضاح أيضا ومقتضى عبارة السكاكى هنا لكنه قال عند الكلام على الحالة التى تقتضى تعريف المسند اليه ما يقتضى ارادة نفس الحكم حيث قال فائدة الخبر هو الحكم أو لازمه كما عرفت وعلم المتكلم ليس هو لازم النسبة المحكوم بها بل لازم الحكم الذى هو المصدر وفى شرح الخطيبى هنا وفى الكلام على المفتاح كلام غير محرر فليتأمل ثم ما ذكره المصنف غير ماش على ما ذكره الامام من أن مدلول الخبر الحكم بالنسبة لانه جعل فائدة الخبر هو ثبوت النسبة وقد يمكن تأويله عليه بأن يقال ان الفائدة غير المدلول فمدلول الخبر الحكم بالنسبة وفائدة ذلك اعتقاد ثبوتها فالمتكلم يقصد بحكمه أن يعتقد وجدان النسبة التى حكم بها وقال المصنف ان هذا يسمى فائدة الخبر كقولك لمن لا يعلم قيام زيد زيد قام ففائدة الخبر تحصيل العلم للمخاطب بقيامه ومن هنا يعلم ان المراد بالحكم المستفاد هو ما تضمنه المحمول لا ما يستفاد من تعلقات الموضوع وتعلقات المحمول كما تقدم * والامر الثانى

جاز فى المحقرات الانفكاك (قوله وتسمية الخ) حيث قيل لازم فائدة الخبر وقوله مثل هذا الحكم أى تسمية هذا الحكم وما ماثله والمراد بهذا الحكم الحكم بحفظ المخاطب التوراة والمراد بما ماثله كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار وأشار بهذا للجواب عما يقال ان حفظ التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ما شأنه أن يستفاد منه

والمراد بكونه عالما بالحكم

تكون معلومة قبل كقولنا للرجل حفظ القرآن أنت حفظت القرآن لانه عالم بحفظه وانما الغرض إفادته انا عالمون بحفظه وأما حضور الفائدة حالة افادة اللازم المجهول بعد العلم فليس بعلم جديد بل هو تذكر فلا يعتبر حتى يقال اللازم يستلزم الفائدة أيضا فليفهم فاذا كان الحكم يلزم من العلم به العلم بكون المخبر به عالما به بدون العكس تقرر بينهما ما يتقرر بين اللازم والملزوم فناسب ان يسمى كون المخبر عالما لازما وهو ظاهر ثم لما بين المصنف أن مدلول الكلام يسمى فائدته ويسمى علم المخبر بذلك المدلول لازمها ومعلوم أن العالم بهما لا يستفيدهما من الكلام والكلام الذى لا يستفاد منه ما يقصد به ليس من شأن العقلاء الخطاب به بين أنه قد يلقى الكلام للعالم بهما التنزيله منزلة الجاهل ولا يكون ايراد الكلام حينئذ

هو ما يسمى لازم فائدة الخبر وهو ما يستفاد منه كون المخبر عالما بالحكم كقولك لمن زيد عنده ولا يعلم انك تعلم ذلك زيد عندك وسمى لازما لانه يلزم من استفادة الجاهل الحكم من الخبر ان يستفيد علم المخبر به قال السكاكى والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى لا تمتنع وبيانه ان العلم بالحكم من الخبر يلزم منه العلم بعلم المخبر به فمن وجد الملزوم وهو استفادة الحكم من الخبر وجد اللازم وهو استفادة علم المخبر به لانه يلزم من وجود الملزوم وجود اللازم ومتى وجد اللازم وهو علم المخاطب بعلم المخبر لا يلزم وجود الملزوم وهو استفادة المخاطب الحكم كما اذا كان المخاطب عالما به * واعلم أن التلازم انما هو بين العلم بالحكم والعلم بعلم المخبر أما الحكم وعلم المخبر أعنى به مجرد الاعتقاد فلا تلازم بينهما وهو واضح وكذلك قصد افادة الحكم وقصد العلم بعلم المخبر فلا تلازم بينهما بل لمانع أن يمنع ويقول لا يلزم من استفادة العلم بالحكم استحضار علم المتكلم به وان كان لازما فى نفس الامر وانما علم المتكلم لازم لاخباره لا لعلم المخاطب بذلك بل لقائل أن يقول قد يخبر الانسان بالشئ خبرا محصلا للعلم ولا يكون معتقدا صحة ما أخبر به بأن ينصب معه دليلا يقتضى صحة ما أخبر به وهو لا يعتقد صحته فان قلت هذا التقسيم انما هو للخبر الصادق قلت بل والكاذب لان قصد الاعلام موجود فيه وسنتكلم عليه فان قلت انما يقصد فى الكاذب اعتقاد الحكم على غير ما هو عليه وذلك جهل قلت السؤال صحيح ولكنهم سموه علما على ما يتوقعه المتكلم من اعتقاد المخاطب ثم الظاهر ان مرادهم بالعلم ما هو أعم من الظن والا ورد عليه ان غالب الاخبار انما يقصد بها الظن وفى الايضاح تعقيد فى هذا المحل لا حاجة اليه وهو كلام صحيح فى نفسه ولا يرد على السكاكى ما قال من انه لا يلزم من امتناع حصول شئ قبل شئ كون الممتنع حصوله قبل لازما ولا يلزم من امتناع حصول الثانى قبل الاول أن يكون لازما لانه لم يتمسك بذلك فقط وانما جاءه هذا من خصوص هذه المادة لان الثانى اذا امتنع أن يحصل قبل والخبر كاف فى حصول الثانى فلا تتخلف استفادته عنه ويلزم من ذلك أن لا تتخلف استفادة الثانى عن استفادة الاول وأورد أنه هلا اكتفى بلازم الفائدة عنها وجوابه أنه نظر الى قصد المتكلم وقد يقصد الفائدة ولا يقصد اللازم وان كان يلزم من وجود الفائدة وجود لازمها ولكن لا يلزم من قصدها قصد فائدتها وقد يورد عليه انه ينبغى ان يقول أو قصدهما وجوابه ان قصد كل واحد منهما أعم من قصد الآخر فيدخل قصدهما فى عموم الصورتين ﴿ تنبيه ﴾ قول المصنف قصد المخبر المصدر فيه بمعنى المفعول وقوله أو كون المتكلم على حذف مضاف تقديره أو افادة كون المتكلم اذ لا يريد ان المتكلم يقصد افادة أيهما كان وقوله افادة خبر أن أى لا شك أن مقصود المتكلم افادة المخاطب والحكم مفعول افادة وقوله ويسمى الاول المراد بالاول هو افادة المخاطب وذكره لان المعنى المقصود الاول ويوجد فى بعض النسخ الاولى وهو أحسن لعوده على مؤنث ورجحه ابن الحاجب والثانى لازمها أى ويسمى الثانى وهو افادة علم المخبر لازم فائدة الخبر وقوله

(قوله والمراد بكونه) أى المخبر المذكور فى قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول صورة الخ وهذا جواب عن المنع الوارد على الملازمة فى قوله كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به وتقرير المنع لا نسلم الملازمة أى لا نسلم انه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز أن يكون المخبر أخبر بشئ عالما بخلافه أو شاكا فيه مترددا أو ظانا له أو متوهما له وحاصل الجواب أن هذا المنع لا يرد الا اذا قلنا المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق وليس كذلك بل المراد بالعلم حصول صورة هذا الحكم فى ذهن المخبر وهذا ضرورى فى كل عاقل تصدى للاخبار سواء كان معتقدا له اعتقادا جازما أو غير جازم أو غير معتقد أصلا أو معتقدا خلافه فكل مخبر بخبر تحصل صورة الحكم فى ذهنه وان كانت تلك الصورة قد لا تطابق الواقع وهذه الصورة تسمى علما واطلاق العلم عليها اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس (قوله والمراد بكونه عالما) أى فى قولنا كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم بالحكم

وقد ينزل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم فيلقى اليه الخبر كما يلقى الى الجاهل بأحدهما * قال السكاكى وان شئت فعليك بكلام رب العزة ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق ولبئس ماشروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمى وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره فى النفى والاثبات

(قوله حصول صورة الحكم) أى صورة الحكم الحاصلة فى ذهنه وحينئذ فالمعنى كل خبر افاد الحكم أفاد أن صورة ذلك الحكم حاصلة فى ذهن المخبر فعلم أن المراد بالعلم هنا العلم بالمعنى المصطلح عليه عند المناطقة وهو الصورة الحاصلة فى الذهن سواء كانت موافقة للواقع أولا كانت معتقدة للمتكلم اعتقادا جازما أو غير جازم أو غير معتقدة لا الاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما هو المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين والمتكلمين وعلى الاول فالعلم عين المعلوم وغيره على الثانى وانما قال الشارح حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الحاصلة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها فى الذهن (قوله سمعناها فى (١٩٩) الشرح) أى جدنا بها فيه والمرادذكرناها فيه ولا يخفى ما فى الكلام من الاستعارة التبعية (قوله وقد ينزل الخ) أى وقد ينزل المتكلم المخاطب العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جرى المخاطب على مقتضى علمه واعترض على المصنف بأن هذا تخريج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر والكلام هنا فى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وحينئذ فالاولى عدم ذكر ذلك هنا وذكره فيما يأتى فى الكلام على التخريج على خلاف مقتضى الظاهر المشار له بقوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه وأجيب بأنه انما ذكره هنا جوابا عن سؤال وارد على الكلام السابق وحاصله أنه لو كان قصد المخبر منحصرا فى الامرين لما صح القاء الخبر للعالم بهما فأجاب عما ذكر وحاصله انه انما صح القاء الخبر للعالم بهما للتنزيله منزلة الجاهل فأولا قرر الاصل ودفع مايرد عليه ثم تكلم بعد ذلك على الفرع أعنى التخريج على خلاف مقتضى الظاهر (قوله العالم بهما) اعلم أن التنزيل المذكور يكون فيما اذا علم المخاطب الفائدة ولازمها معا أو أحدهما وكلام المصنف ظاهر فى الاول ويمكن تأويله بحيث يكون محتملا للوجوه الثلاثة علم الفائدة وعلم اللازم وعلم الفائدة واللازم بأن يرجع الضمير فى قوله بهما لمجموع الامرين وهو يصدق بالبعض والجميع فالاول كقولك لتارك الصلاة العالم بوجوبها الصلاة واجبة والثانى وهو المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه يناجى غيرك بضربه عندك كأنه يخفى منك والثالث كقولك لانسان مؤمن ويعلم انك تعلم انه مؤمن الا أنه آذاك أذية لا يباشرها الا من يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم الله ورسوله الله ربنا ومحمد رسولنا (قوله وان كان عالما) الواو للحال وقوله بالفائدتين فيه تغليب (قوله على موجب) بفتح الجيم أى على مقتضى

حصول صورة الحكم فى ذهنه وههنا أبحاث شريفة سمعناها فى الشرح (وقد ينزل) المخاطب (العالم بهما) أى بفائدة الخبر ولازمها (منزلة الجاهل) فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدتين (لعدم جريه على موجب العلم) فان من لا يجرى على موجب علمه

خاليا عن الفائدة المقصودة للعقلاء فقال (وقد ينزل العالم) أى وقد ينزل المتكلم مخاطبه العالم (بهما) أى بفائدة الخبر التى هى مدلوله وبلازمها الذى هو كون المتكلم عالما بتلك الفائدة (منزلة الجاهل) بهما فيلقى اليه الكلام كما يلقى للجاهل المستفيد تنبيها على أنه هو والجاهل سواء (لعدم جريه على موجب العلم) بالفائدتين فان فائدة العلم العمل بمقتضاه وبذلك تكون له مزية على الجهل فيكون ذلك الالقاء كصريح التعيير والتوبيخ على عدم العمل بموجب العلم فيقال مثلا لتارك الصلاة الصلاة واجبة ياهذا وان كان عالما بوجوبها ايماء الى أنه لا يتصور تركها الا من الجاهل بالوجوب واشارة الى أنه هو والجاهل سواء وفى ذلك من التوبيخ ما لا يخفى هذا فى تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها وهو الاكثر استعمالا وقد ينزل العالم باللازم منزلة الجاهل كما اذا آذاك انسان أذى ترى أنه لا يباشره الا من يعتقد مؤذيه كفره ولا يعلم الله ورسوله فتقول تنزيلا له منزلة من اعتقد جهلك بالله ورسوله الله ربنا ومحمد صلى الله عليه وسلم رسولنا لعدم جريه على موجب علمه بأنك عالم أن الله رب العالمين ومحمدا صلى

المخاطب فيه نظر وينبغى أن يقول السامع لانه أعم ص (وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم) ش قد يرد الخبر كثيرا الا لواحدة من هاتين فأراد أن يعتذر عنه فقال قد ينزل العالم منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم وهو العمل به فتقول لمن يعلم ان زيدا أبوه وأنت تعلم ذلك زيد أبوك فأحسن اليه معناه انك تعامله معاملة من يجهل أبوته فالفائدة هنا ترجع الى استفادة الحكم وقد علم من قوله العالم بهما انه ينزل العالم بأحدهما أيضا كذلك فيقول السلطان لمن أهان أباه وهو لا يعلم ان السلطان يعلم أنه أبوه فلان أبوك يقصد بذلك اظهار اعلامه بذلك تنزيلا له منزلة الجاهل به ويحصل بذلك اعلامه أن السلطان يعلم ذلك ولا يتصور العكس لما تقدم من اللازم ﴿ تنبيه ﴾ قال السكاكى وان شئت فعليك بكلام رب العزة سبحانه وتعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من

هو والجاهل سواء كما يقال للعالم التارك للصلاة

الله عليه وسلم رسوله ولو قلت في هذا المقام أنا مسلم كان مثالا لتنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل كما لا يخفى وقد ورد كثيرا تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به ولو لم يكن ذلك الشئ فائدة الخبر ولا لازمها الاعتبارات خطابية مرجعها الى التسوية بينه وبين الجاهل تعبيرا له وتقبيحا لحاله وذلك كقوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ففي هذا الكلام اثبات العلم لاهل الكتاب بان لا ثواب لمن اشتراه ولما ارتكبوه نزلوا منزلة من جهل فنفي عنهم العلم مطلقا أو علمهم المخصوص في قوله تعالى ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون تعبيرا لهم وليس في هذا الخطاب القاء كلام مضمنه أن لا ثواب لمشتريه الى من لم يعمل بموجب علمه به أو الى من لم يعمل بموجب علمه بعلم المخاطب بكسر الطاء به حتى يكون من باب القاء الكلام لفائدة الخبر أو لازمها تنزيلا للعالم بهما منزلة الجاهل بل لما نزل عالمهم منزلة الجاهل نفي عنه العلم لانه والجاهل سواء فرجع الى أنه من باب تنزيل الشئ منزلة عدمه فينفي لا من باب تنزيل علم الفائدة أو لازمها منزلة الجهل بهما فيلقى لذلك المنزل كلام يفيدهما وتحقيق ذلك أن الخطاب لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليس هنالك ما يقتضي عدم علمهم بموجب علمهم به مع أنه لا دليل على علمهم بمضمون الخطاب حال توجهه لهم فتعين كونه من تنزيل الشئ منزلة عدمه في الجملة ومثل هذا التنزيل الاخير أعني تنزيل الشئ منزلة عدمه فينفي قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى نزل رميه صلى الله عليه وسلم المشركين بقبضة الحصى يوم بدر لما ترتب عليه من الامر الغريب وهو وقوع الحصى في عين كل واحد من الكفرة منزلة عدمه لانه بالنسبة لما ترتب عليه كالعدم إعلاما بأنه من خصائص القادر المختار تذكيرا للنعمة وتنبيها على الخصوصية الكائنة بالقدرة واشارة الى أن هذا الواقع بمحض القدرة

خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون كيف تجد صدره يصف أهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي وآخره ينفيه عنهم حيث لم يعملوا بعلمهم ونظيره في النفي والاثبات وما رميت اذ رميت وقوله وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم قال في الايضاح وفيه ايهام ان الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به (قلت) ويمكن جوابه بان يقال هذا تمثيل تنزيل العالم منزلة الجاهل مطلقا التعديه الى ما نحن فيه لان ما نحن فيه فرد من أفراد ذلك واذا نزل العالم بالشئ منزلة الجاهل به صح تنزيل العالم بهما منزلة الجاهل ومما يدل لهذا تمثيله بقوله تعالى وما رميت اذ رميت وليس فيه الا تنزيل الموجود منزلة المعدوم ويمكن ان يقال هو مثال لما نحن فيه لان قوله تعالى لمن اشتراه ماله في الآخرة خبر لم يقصد به اعلام الكفار بمضمونه ولا علمهم ان الله تعالى عالم به لانهم يعلمون الامرين أما الاول فلقوله تعالى ولقد علموا وأما الثاني فواضح وانما نزلوا منزلة الجاهل ورشح هذا التنزيل بقوله لو كانوا يعلمون لكن يرد عليه أن الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد يكون انما علم علمهم من هذه الآية فان المخبر به في لمن اشتراه هو أيضا علمهم لان علموا معلقة عن الجملة الا أن يقال لما كان الكلام يتعلق بهم فكان الخطاب معهم وعلى هذا التأويل الاخير يجب اجتناب لفظ الجاهل تأدبا كما فعل السكاكي في علم البديع ﴿تنبيه﴾ تمثيلهم بقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم فيه نظر لان المذكور من تعلقات فعل الشرط لا يكون مخبرا بوقوعه كالمذكور في حيز النفي فاذا قلت لا يفي زيد بايمانه لا يكون فيه اخبار بان له أيمانا لانها سالبة محصلة وكذلك اذا قلت ان نكثوا أيمانهم ليس فيه اثبات ايمان لهم لان الفعل بعد إن غير محقق الوقوع فمتعلقاته كذلك وكذلك المذكور في حيز الجواب فان مدلول الجملة الشرطية انما هو الارتباط فليتأمل ﴿تنبيه﴾ قد يخرج عن هاتين

وما رميت اذ رميت وقوله تعالى وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون * هذا لفظه وفيه ايهام ان الآية الاولى من أمثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر ولازم فائدته منزلة الجاهل بهما وليست منها بل هي من أمثلة تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر

(قوله هو والجاهل سواء) أي كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم وهو العمل به قد انتفى عنهما معا وانما جاز تنزيل العالم منزلة الجاهل عند انتفاء جريه على موجب العلم تعبيرا له وتقبيحا لحاله لانه اذا كان عالما بوجوب الصلاة وكان تاركا لها وقيل له الصلاة واجبة كان في القاء الخبر اليه اشارة الى أنه هو والجاهل سواء لانه لا يتصور تركها الا من الجاهل وفي هذا من التوبيخ ما لا يخفى (قوله كما يقال للعالم) أي بفائدة الخبر

(قوله الصلاة واجبة) أى فانه لما ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالى الذهن فألقى له الخطاب من غير تأكيد (قوله وتنزيل العالم بالشئ) أى سواء كان حكما أو لازمه أو غيرهما فهو أعم مما قبله فهذا ترق عما ذكره المصنف لان ذاك فى تنزيل العالم بفائدة الخبر أو لازمها منزلة الجاهل بها وهذا فى تنزيل العالم مطلقا وان كان علمه بغير فائدة الخبر ولازمها منزلة الجاهل كما فى الآية على ما يأتى بيانه (قوله لاعتبارات خطابية) أى لاجل أمور اقناعية يعتبرها المتكلم حال مخاطبته تفيد ظن غير المخاطب أن المخاطب غير عالم كعدم الجرى على مقتضى العلم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقد علموا الخ) اللام فى لقد موطئة للقسم أى انها واقعة فى جواب قسم محذوف والضمير فى علموا لليهود واللام فى لمن اشتراه ابتدائية وضمير اشتراه عائد على كتاب السحر والشعوذة والمراد بالشراء الاستبدال والاختيار أى اختياره على كتاب الله وهو التوراة ومن مبتدأ وجملة اشتراه صلة وقوله ماله فى الآخرة من خلاق جملة مركبة من مبتدا وخبر فى محل رفع خبر من ومن فى قوله من خلاق لتأكيد النفى وجملة من اشتراه الخ فى محل نصب سادة مسد مفعولى علموا والتعليقه بلام الابتداء وجملة وليس الخ معطوفة إما على جملة القسم والجواب فيقدر فيها قسم وتكون لام لبئس موطئة له وإما معطوفة على جملة الجواب وحدها فلا يقدر فيها قسم وتكون اللام موطئة للقسم الاول (٣٠١) كاللام الاولى ولو شرطية ومفعول يعلمون محذوف أو أنه منزل منزلة اللازم أى لو كانوا يعلمون مذمومية الشراء و رداءته أو لو كانوا من أهل العلم وجواب لو محذوف تقديره لامتنعوا وحاصل معنى الآية والله لقد علم اليهود أن من اشترى كتاب السحر أى اختاره على كتاب الله ماله فى الآخرة نصيب من الثواب أصلا ولاشك أن عدم الخلاق فى الآخرة حالة مذمومة فكأنه قيل ولقد علموا رداءة حال من اشتراه ومذموميتها ثم قيل ووالله لبئس ما باعوا به أنفسهم أى حظوظها لو كانوا يعلمون برداءة ذلك الشراء لامتنعوا منه ومحل الشاهد من الآية قوله لو كانوا

(٣٦ - شروح التلخيص اول)

يعلمون فان العلم الواقع بعد لو منفى بمقتضاها لانها حرف امتناع لامتناع وقد أثبت ذلك العلم لهم فى صدر الآية وهذا تناف والجواب انهم لما لم يعملوا بمقتضى العلم نزل ذلك العلم منزلة عدمه فصاروا بمنزلة الجاهلين فاثبات العلم لهم أولا هو الموافق للواقع ونفيه عنهم ثانيا مظهر لتنزيلهم منزلة الجاهلين بذلك الشئ لعدم جريهم على موجب علمهم ثم ان المقصود من الآية التنظير لانها ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين منزلة الجاهل لعدم جريانه على مقتضى العلم فيلقى له الخبر لان اليهود غير مخاطبين بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى تكون خبرا ملقى لهم ومقصودا اعلامهم بمضمونه وهم يعلمونه ونزلوا منزلة الجاهلين اذ المخاطب بالآية انما هو النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وليسوا عالمين بفائدة هذا الخبر والحاصل أن المقصود بالآية التنظير لان فيها تنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به كما أن فى المبحث المذكور قبلها كذلك وان افترقا من جهة أن العالم المنزل منزلة الجاهل فى الآية ليس مخاطبا وليس عالما بفائدة الخبر بخلاف المبحث السابق فان قلت هذا التكلف فى الآية بجعلها نظيرا انما يحتاج اليه اذا كان العلم المنفى بلو متعلقا بما تعلق به العلم المثبت وهو عدم الخلاق والثواب لانه يلزم على ذلك التناقض فى الآية وانما يندفع بذلك التكلف وأما لو كان العلم المنفى متعلقا بالذم المأخوذ من بئس والعلم المثبت متعلقا بعدم الخلاق وهما متغايران لوجود عدم الخلاق فى الامر المباح بخلاف الذم فلا تناقض لان شرطه اتحاد الموضوع والمحمول والموضوع هنا قد اختلف واذا احتملت الآية هذين الامرين سقط بها الاستشهاد على التنظير أيضا فلا يصح أن تكون

الصلاة واجبة وتنزيل العالم بالشئ منزلة الجاهل به لاعتبارات خطابية كثير فى الكلام منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق ولبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون

سببه بالنسبة اليه كالعدم اذ لا يقاومه وأما حمله على معنى وما رميت حقيقة بل الله رمى فليس من التنزيل فى شئ لان المنفى كون الرمى بالتأثير وعلى الحقيقة وهو صحيح على ظاهره ولما بين الغرض الاصلى فى الكلام ومعلوم أن الزيادة على المحتاج فى كل شئ مما لا ينبغى رتب على ذلك أنه ينبغى ان يقتصر من الكلام

الفائدتين أمور منها الخبر الكاذب كما سبق لا يقال ان قصد افادة العلم بالحكم فيه موجود لان الموجود فيه انما هو قصد الاعتقاد الفاسد لا قصد العلم الا أن يقال الكاذب أفاد اعتقاد السامع علم المتكلم الا أنه اعتقاد فاسد ومنها كلام العباد مع الله تعالى لا يقبل شيأ منهما لانه عالم بجميع الكائنات وجوابه انه ليس من شرط الافادة ان تكون لمن الخطاب معه بل تكون لغيره كذا قيل وله جواب تحقيق يضيق المجال عن ذكره ومن ذلك قوله تعالى رب انى ظلمت نفسى وجوابه جواب ما بعده ونحو * الهى عبدك العاصى أتاكا * وقوله تعالى قالت رب انى وضعتها أنثى وقوله تعالى وانى سميتها مريم وقوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله عليه وسلم انى لما أنزلت الى من خير فقير وقد يجاب بأن فيه قصد الانشاء ففى انى وضعتها أنثى معنى تقبلها منى وكذلك الجميع وقيل غير ذلك ومنها أن الشخص قد يقصد اغاظة السامع بذلك الخبر وجوابه أنه يرجع الى لازم الفائدة

شاهـدا لما ادعاه المصـنف لما قلناه سابقا ولا شاهـدا على النظـر للاحتمـال السابق والدليـل اذا طرقه الاحتمـال سقط به الاستدلال قلت هذا الاحتمال مناف لسـياق الآية لان سوق الآية يدل على اتحاد الذم وانتفاء الخلاق ماصـدقا في الآية على ماذكره المفسرون وذلك لان اختيار ما لا نفـع ولا ثواب فيـه في الآخرة كالسحر على النافع من كل الوجوه وهو كتاب الله ردىء ومـذموم فالآية على هذا الاحتمال بناء على الاتحاد المـذكور ترجـع الى الاحتمـال الاول فالتناقض باق بحاله وعلى تقـديرعـدم الاتحاد بين الامرين يجب أن يكون العـلم المنفي متعلقا بما تعلق به المثبت وهو عدم الخلاق فيرجـع قوله لو كانوا يعلمون الى صدر الآية لانه الانسب ببلاغة القرآن من جهة أن فيـه اشارة الى أن علمهم بعـدم الثواب كاف في الامتناع فكيف العلم بالذم وحـمل الآيات على الابلغ واجب (قوله بل تنزيل الخ) هـذا ترق آخر وهو تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون علما أو غـيره منزلة عـدمه كما في الآية فان وجود الرمي المنزل منزلة عدمه ليس بعـلم والحاصل أن الآية السابقة نزل فيها مطلق العـلم أي أعم من كونه متعلقا بفـائدة الخبر أو غيره منزلة عدمه وما هنا نزل وجود الشيء مطلقا كان علما أو غـيره منزلة عـدمه (قوله وما رميت اذ رميت) اذ ظرف لرميت الاول أو للنفي المأخوذ من ما ونفي الرمي عنه عليه الصلاة والسلام باعتبار أنه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كاصابة جميع الكفار بالتراب في أعينهم كالعدم والحاصل أنه لما ترتب على رميه آثار عجيبة لم تترتب على فعل غيره من البشر عادة نزل ذلك الرمي منزلة العدم لقلته بالنسبة لما ترتب عليه واثبات الرمي له ثانيا نظر للظاهر فلا تناقض في الآية وهـذا الحل أحسن من قول بعضهم ان نفي الرمي من جهة الحقيقة أو التأثير والاثبات من جهـة الصورة الظاهرية والكسب وذلك لانه لا تنزيل في الآية حينئـذ (قوله فينبغي) أي يجب صناعة فلو لم يقتصر على قـدر الحاجة عد مخطئا (قوله أي اذا كان قصد المخبر الخ) هذا اشارة (٢٠٣) الى أن الفاء في قوله فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشارة الى وجـه التفريـع وانظر لم ترك الشارح الفاء عند اعادة ينبغي وتوضيح المعـنى أن قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب أحـد الامرين فينبـغي له أن يقتصر من التركيب على قدر ما تحصل به افادته لا أنقص منـه ولا أزيد حذرا من اللغو فانه اذا كان غير مفيد أصلا كان لغوا محضا وان كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وبهذا ظهر لك تفرع هذا الكلام أعني قوله فينبغي الخ على ما قبله ولم يحتج لما أورده بعضهم بقوله ان جواب الشرط مسبب عنه وهذا المذكور المأخوذ من أول المبحث أعني قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المحـذوف الذي قدره الشارح بقوله أي اذا كان الخ بل ما ذكره المصنف قاعـدة مستقلة بنفسها لا تتفرع على ما سبق والذي يظهر كونه مسببا عما سبق قوله بعد ذلك فان كان المخاطب الخ وأجاب عن ذلك بأن قوله فينبغي الخ كلام مجـمل يفصله قوله فان كان الخ والمجمل والمفصل شيء واحـد وان اختلفا بالاعتبار وقد حكمنا بأن ذلك المفصل يظهر كونه مسببا عن الشرط فيصح أن يكون مجمله كذلك فالحاصـل انه لا شك في صحة تفرع قوله فينبغي الخ على ما تقدم من أن قصد المخبر الخ ولا يحتاج في توجيه التفريـع الى أن يقال ان ما ذكر من الاقتصار حكم مجـمل قد فصل بقوله فان كان المخاطب الخ بقي شيء آخر وهو أن اعتبار هـذه الاحوال أعني خلو الذهن والتردد والانكار ظاهـر بالنسبة الى فائدة الخبر يعني الحكم وأما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو والتجريد عن المؤكدات وأما اعتبار التردد والانكار فلا يصح لان التردد في علم المخاطب أو انكاره يقتضي تأكيده لا تأكيد الحكم فاذا أكد وقيل اني عالم بقيام زيد مثلا انقلب اللازم فائدة لان المقصود حينئـذ اثبات العـلم بالقيام لا اثبات القيام والكلام في لازم الفائدة لا فيها فلا يتصور اعتبار التردد والانكار في اللازم مع بقائه على حاله على أنه لا يتصور ولو لم يبق على حاله ان أريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم لان القاء الخبر للمخاطب يستلزم افادته المخاطب أنه عالم بالحكم كما تقدم بيانه أما ان أريد بالحكم التصديق مطلقا أو بقيد الجزم وحده أو به مع المطابقة لتصور فيـه التردد والانكار بعـد القاء الخبر لاحتمـال أن يكون المخبر شاكا أو واهما فيصح التأكيد حينئذ أفاده السيرامي (قوله من التركيب) من بمعنى في أو المعنى فيقتصر على قدر الحاجة من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أي على مقدار حاجة المخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة المخاطب في استفادتهما فلا يزيد ولا ينقص عن مقدارها

بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى وما رميت اذ رميت (فينبغي) أي اذا كان قصد المخبر بخبره افادة المخاطب ينبغي (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة)

على ما يفيد ذلك القدر فقال (فينبغي) اذا كان الغرض الاصلي من الكلام ما تقدم (أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجـة) أي أن يقتصر من ألفاظ التركيب على ما يفيـد الغرض المذكور اذ هو المقـدار المحتاج حيث لا يتعلق الغرض بالزائد في المقام والا كان المزيد لغوا واللغو باطل مخل بالبلاغة

ص (فينبغي أن يقتصر من التركيب على قدر الحاجة

(قوله حذرا عن اللغو) أى لاجل التباعد عنه وهو علة لىقتصر لا لقوله فينبغى لاختلافهما فى الفاعل لان فاعل ينبغى أن يقتصر أى الاقتصار وفاعل الحذر هو المتكلم ان قلت اللغو هو الكلام الزائد الذى لا فائدة فيه فالتعليل حينئذ قاصر على عدم الزيادة وليس شاملا لعدم النقصان مع أن المدعى الشمول لهما لان قوله على قدر الحاجة أى بحيث لا يزيد ولا ينقص فالتعليل فيه قصور أجيب بأنه ترك تعليل عدم النقص لعلمه بطريق المقايسة وكأنه قال حذرا من اللغو ومن القصور أو المراد باللغو ما يشمل اللغو حقيقة وهو الزائد على قدر الحاجة وحكما وهو الكلام الناقص عن قدر الحاجة لان الكلام اذا نقص عن قدر الحاجة كان غير مفيد فيكون فى حكم اللغو لعدم الاعتداد به لكونه غير مفيد للمقصود وهذا الجواب قد أشرنا اليه سابقا (قوله فان كان المخاطب خالى الذهن من الحكم الخ) مقتضاه أنه اذا كان خالى الذهن من لازم الحكم وقصد المتكلم افادته أنه يؤكده وليس كذلك بل هو مثل خالى الذهن من الحكم ولعله تركه للعلم به بالمقايسة وقد علمت الكلام فى ذلك والمراد بالحكم الاعتقاد ولو غير جازم كما يأتى بيانه (قوله أى لا يكون الخ) تفسير لقوله خالى الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة أو لا وقوعها تفسير للحكم فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أو لا وقوعها أى ادراك أنها واقعة أو ليست بواقعة وهو المسمى بالتصديق وبالايقاع والانتزاع وبالاذعان (قوله ولا مترددا فى أن النسبة الخ) أشار به الى أن الضمير فى قوله والتردد فيه للحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها ففى الكلام استخدام لان التردد ليس فى الحكم بمعنى التصديق بل فى الحكم بمعنى الوقوع أو اللاوقوع فذكر الحكم أولا بمعنى التصديق وأعاد عليه الضمير بمعنى الوقوع (٢٠٣) أو اللاوقوع وهو المعبر عنه بالنسبة الكلامية ويجوز أن يراد بالحكم فى الموضعين الوقوع أو اللاوقوع ويقدر مضاف قبل الحكم أى من ادراك الحكم فيكون الخلو عن الحكم بمعنى الخلو عن ادراكه وهذا الاحتمال يرجع للاول ولكنهما يختلفان بالاستخدام وتقدير المضاف والاولى كما قال عبد الحكيم أن يراد بالحكم وقوع النسبة أو لا وقوعها بدليل سابق الكلام ولاحقه أعنى قوله أولا لاشك أن قصد المخبر بخبره افادة المخاطب اما الحكم الخ فان المراد به وقوع النسبة أو لا وقوعها وكذا قوله والتردد فيه فان التردد والانكار انما هو فى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصلا فيه وحصوله فيه انما هو الاذعان به فيكون المعنى خاليا عن الاذعان به والخلو عن الاذعان به لا يستلزم الخلو عن التردد لان الاذعان والتردد متنافيان فلا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر ولما كان الخلو عن الاول لا يستلزم الخلو عن الثانى عطفه المصنف عليه فقال والتردد فيه فليس قوله والتردد فيه مستغنى عنه كما قيل اه كلامه وقول الشارح أى لا يكون عالما الخ لا يخالف هذا لان نفى العلم مأخوذ من خلو الذهن عن الحكم وقوله بوقوع النسبة أو لا وقوعها هذا بيان للحكم فتأمل (قوله هل هى واقعة أم لا) قد تقرر فى كتب النحو امتناع أن يؤتى لهل بمعادل لانها مختصة بطلب التصديق والاتيان لها بمعادل يقتضى خروجها عن ذلك لطلب التصور كما سيأتى ذلك ان شاء الله فى أوائل الانشاء فهذا التركيب من الشارح إما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من أن هل تقع موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل مثلها مستدلا بقوله عليه الصلاة والسلام هل تزوجت بكرا أم ثيبا أو يقال ان أم هنا منقطعة بمعنى بل التى للاضراب لا متصلة فان السائل اذا قال هل زيد عندك أم لا كان المعنى هل زيد عندك بل أليس عندك فهو انتقال من استفهام الى استفهام آخر غير الاول فالسائل ظن أولا أن زيدا عند المخاطب فاستفهم عنه ثم أدركه ظن آخر انه ليس عنده فاستفهم عنه وأم المنقطعة يجوز استعمالها مع هل ومع غيرها من أدوات الاستفهام

حذرا عن اللغو (فان كان) المخاطب (خالى الذهن من الحكم والتردد فيه) أى لا يكون عالما بوقوع النسبة أو لا وقوعها ولا مترددا فى أن النسبة هل هى واقعة أم لا

(ف) حين وجب الاقتصار على القدر المحتاج (ان كان) الملقى اليه الكلام (خالى الذهن من الحكم) والمراد بالحكم الاعتقاد ولو كان غير جازم وهو الظن (و) كان مع ذلك خالى الذهن من (التردد فيه) أى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها فهو شبيه بباب عندى درهم ونصفه ومعنى الخلو من الاعتقاد والتردد أنه لم يخطر الحكم بباله على وجه التردد ولا خطر على وجه الاعتقاد ومعلوم أن التردد والاعتقاد متنافيان فلا يلزم من نفى أحدهما نفى الآخر حتى يستغنى بذكر نفى ذلك الآخر كما قيل نعم لو أريد بالعلم بالحكم تصوره لزم من نفى تصوره نفى التردد فيه وليس ذلك هو المراد هنا لان الذى يلقى اليه الكلام على الوجه الآتى لا يشترط فيه عدم التصور أصلا بل عدم الاعتقاد وعدم التردد الكائنين بعد التصور

فان كان خالى الذهن من الحكم والتردد فيه

استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك جاء زيد وعمرو ذاهب فيتمكن فى ذهنه لمصادفته اياه خاليا

وبهذا يتبين فساد ماقيل ان الخلو عن الحكم يستلزم الخلو عن التردد فيه فلا حاجة الى ذكره بل التحقيق أن الحكم والتردد فيه متنافيان (استغنى) على لفظ المبنى للمفعول (عن مؤكدات الحكم) لتمكن الحكم فى الذهن حيث وجده خاليا

(استغنى) جواب ان (عن مؤكدات الحكم) لحصول الغرض وهو قبول معنى الخبر بلا مؤكد لان الذهن الخالى يتمكن منه الحكم بلا مؤكد كما قيل فوجد قلبا خاليا فتمكن

استغنى عن مؤكدات الحكم) ش يعنى اذا كان قصد المتكلم المخبر أحد هذين الامرين فينبغى ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فأن كان المخاطب خالى الذهن عن الحكم بأحد طرفى الخبر على الآخر والتردد فيه استغنى عن مؤكدات الحكم كقولك زيد قائم لمن هو خالى الذهن عن ذلك ليتمكن من ذهنه بمصادفته خاليا وذلك لان خلو الذهن عن الشئ يوجب استقراره فيه وأنشدوا فى هذا

أتانى هواها قبل أن أعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

وفيه نظر لان موقع البيت انه كان خالى الذهن من هواها وهوى غيرها الا ان المراد بالهوى الثانى الجنس لا الاول على مايظهر وان كانا معرفتين وستأتى هذه القاعدة قريبا ان شاء الله تعالى فنظيره مما نحن فيه أن يكون المخاطب خالى الذهن من مطلق القيام بالنسبة الى زيد وغيره فتقول له زيد قائم وليس هو المقصود

(قوله وبهذا) أى التقرير الذى ذكرناه من أن المراد بخلو الذهن عن الحكم والتردد فيه أن لايكون عالما بوقوع النسبة الخ (قوله يتبين فساد ماقيل) أى اعتراضا على المصنف وذلك القائل هو العلامة علاء الدين بن حسام الدين استاذ الشارح وحاصل ماقاله أنه يستغنى عن قوله والتردد فيه بما قبله لان خلو الذهن عن الحكم يستلزم عدم التردد فيه وهذا الاعتراض بناء على مافهمه من أن المراد بالحكم أولا وثانيا وقوع النسبة أولا وقوعها والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدمه وانتفاؤه وبيان ذلك أن خلو الذهن عن النسبة الواقعة أو غير الواقعة يتناول باطلاقه عدم التصديق بها وعدم تصورها ومن المعلوم أنه اذا كان خالى الذهن عن التصور لها فلا يتأتى التردد فيها لان التردد فى وقوعها وعدمه فرع عن تصورها وحصولها فى الذهن وحاصل الرد عليه أن المراد بالحكم الاذعان والتصديق بوقوع النسبة والمراد بخلو الذهن عن ذلك عدم الاذعان والتصديق به ولا شك أن خلو الذهن عما ذكر لا يستلزم خلوه عن التردد فيه فقد يوجد التردد فى الشئ مع خلو الذهن عن التصديق به لتصوره (قوله يستلزم الخلو عن التردد فيه) أى ضرورة أن التردد فى الحكم يوجب حصول الحكم التصورى (قوله فلا حاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق الخ) أى وحينئذ فالخلو عن الحكم لا يستلزم الخلو عن التردد فيه لان الخلو عن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر وهذا الاضراب للانتقال والترقى من افساد ماقيل بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو (٢٠٤) عن الحكم على اختلاف التقادير السابقة الى افساده بوجه آخر وهو تنافى الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم وفيه أى ذلك الاضراب اشارة الى أن مااقتضاه ماقيل من عدم تنافيهما غير تحقيق (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله على لفظ المبنى للمفعول) أى والفعل مسند الى ضمير المصدر بالتأويل المشهور أى حصل الاستغناء أو أن نائب الفاعل الجار والمجرور أعنى قوله عن مؤكدات الحكم ثم ان ماذكره الشارح من أن الفعل مبنى هنا للمفعول مبنى على انه الرواية ولكونه المناسب لقوله بعد حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم ولا للمخاطب والا فالبناء للفاعل فيه وفى قوله أن يقتصر جائز أيضا وقوله استغنى أى وجوبا كما نقله بعضهم عن الشارح (قوله عن مؤكدات الحكم) احترازا عن مؤكدات الطرفين كالتأكيد اللفظى والمعنوى فانها جائزة مع الخلو نحو زيد زيد قائم وزيد نفسه قائم وجاء القوم كلهم ان قلت ان الاحتياط أمر مستحسن عند البلغاء اعتبروه فى مواضع كالتأكيد لاحتمال سهو أو نسيان أو عدم فهم فهلا جوزوا بل استحسنوا التأكيد لخالى الذهن من الحكم لدفع احتمال ترددأو انكار عنده أجيب بأن احتمال ذلك أمر ضعيف لا يعارض مناسبة عقلية * واعلم أن مؤكدات الحكم إن المكسورة الهمزة والقسم ونونا التوكيد ولام الابتداء واسمية الجملة وتكريرها ولو حكما وأما الشرطية وحروف التنبيه وحروف الزيادة على مافصل فى النحو وضمير الفصل وتقديم الفاعل المعنوى لتقوية الحكم والسين اذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه لانها تفيد الوعد أو الوعيد بحصول الفعل فدخولها على مايفيد الوعد أو الوعيد مقتض لتوكيده وتثبيت معناه وقد التى للتحقيق وكأن ولكن وانما وليت ولعل وتكرير النفى ولم يعدوا أن المفتوحة لان مابعدها فى حكم المفرد لكن عدها ابن هشام من مؤكدات النسبة فانظر مع ذلك (قوله حيث وجده خاليا) أى لوجود الحكم الذهن خاليا فالحيثية هنا للتعليل

وان كان متصوّرا لطرفيه مترددا فى اسناد أحدهما الى الآخر طالباله حسن تقويته بمؤكد كقولك لزيد عارف أو ان زيدا عارف وان كان حاكما بخلافه وجب توكيده بحسب الانكار فتقول إنى صادق لمن ينكر صدقك ولا يبالغ فى انكاره وإنى لصادق لمن يبالغ فى انكاره

(قوله وان كان مترددا فيه) أى فى الحكم بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها وقوله طالباله أى للحكم بمعنى العلم بوقوع النسبة أو لا وقوعها أى التصديق بذلك ففيه استخدام كذا قال سم وانظر هل ذكر الضمير أولا بمعنى وذكره ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه الاستخدام والظاهر الثانى وتأمل ذلك (قوله طالباله) أى بلسان الحال أو المقال وهذا لازم للتردد فيه لأنه محترز به عن شئ لان الموافق للطبع أن الانسان اذا تردد فى شئ صار متشوفا اليه وطالبا للاطلاع على شأنه والا كان منسيا غير متردد فيه وسكت المصنف عما اذا كان المخاطب عالما بالحكم أو ظانا له أو متوهمه (٢٠٥) والظاهر أن الاولين لا يلقى اليهما الخبر الا بعد التنزيل السابق وأن الثالث كالمتردد فى استحسان التوكيد له وكذلك الظان اذا كان ظنه ضعيفا جدا فى عرضة الزوال ويمكن دخولهما فى كلام المصنف بأن يراد بالمتردد ما كان تردده مستويا أو براجحية أحد الطرفين أو مرجوحيته ويراد بالراجحية الراجحية غير القوية جدا وعلم من هذا أن خالى الذهن أقرب للامتثال من الشاك وهو المتردد ومن المتوهم ومن الظان ظانا ضعيفا (قوله بأن حضر الخ) تصوير لقوله مترددا فيه (قوله طرفا الحكم) أى الوقوع أو اللاوقوع وطرفاه المحكوم به والمحكوم عليه (قوله أى تقوية الحكم) المتردد فيه بمعنى وقوع النسبة أو لا وقوعها (قوله بمؤكد) أى واحد فلو زاد أو لم يؤكد لم يستحسن أى حسن تقويته باداة توكيد وتسميتها مؤكدا حقيقة عرفية فلا يقال ان المؤكد هو المتكلم (قوله و يتمكن الحكم) أى من ذهنه وهذا عطف لازم على ملزوم (قوله لكن المذكور فى دلائل الاعجاز الخ) أى فيكون المذكور فيهما منافيا لما ذكره القوم لان ما فى دلائل الاعجاز يقتضى أن التأكيد للمتردد لا يجوز كخالى الذهن وكلام القوم يقتضى أن التأكيد له جائز بل هو مستحسن وجمع بعضهم بين كلام القوم وما فى دلائل الاعجاز بأن الظن فى كلام الشيخ عبد القاهر شرط فى التأكيد بان خاصة لانها كالعلم فى التأكيد بخلاف غيرها فلا يشترط فى التأكيد به ظن الخلاف وعليه يحمل كلام القوم وحينئذ فلا تنافى ورد هذا الجمع بقوله تعالى انهم مغرقون فانه مؤكد بان مع أن نوحا لم يكن ظانا العدم غرقهم بل مترددا فالحق انهما طريقتان متقابلتان (قوله منكرا للحكم) أى وقوع النسبة

(وان كان) المخاطب (مترددا فيه) أى فى الحكم (طالباله) بأن حضر فى ذهنه طرفا الحكم وتحير فى أن الحكم بينهما وقوع النسبة أو لا وقوعها (حسن تقويته) أى تقوية الحكم (بمؤكد) ليزيل ذلك المؤكد تردده و يتمكن الحكم لكن المذكور فى دلائل الاعجاز أنه انما يحسن التأكيد اذا كان للمخاطب ظن على خلاف حكمك (وان كان) المخاطب (منكرا) للحكم (وجب توكيده) أى توكيد الحكم (بحسب الانكار) أى بقدره قوة وضعفا

(وان كان) الملقى اليه الكلام (مترددا فيه) أى فى الحكم بمعنى انه تردد فى النسبة بعد تصور الموضوع والمحمول هل تلك النسبة تحققت فى الواقع بين الطرفين أم لا (طالباله) أى لذلك الحكم متشوفا لحاله فى نفس الامر ولم يحترز بالطلب عن شئ لان الجارى طبعا ان المتردد فى الشئ متشوف له طالب للاطلاع على شأنه والا كان ملغى منسيا غير متردد فيه (حسن تقويته بمؤكد) أى ان كان السامع طالبا للحكم حسن فى باب البلاغة تقويته بمؤكد دفعا لاستقرار أحد الترددين وانما قال حسن لان من لم يؤكد والحالة هذه لا يكون فى درجة التنزل عن البلاغة كحال من لم يؤكد فى الانكار بل حال من لم يؤكد فى الانكار أنزل وان كان كل منهما قد فاته ما يراعى فى باب البلاغة وهذا الذى ذكر المصنف من أن التأكيد يحسن عند التردد والطلب يلزم منه حسنه عند وجود الظن فى خلاف الحكم المؤكد من باب أحرى لكن يخالف كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز فانه انما حكم بحسن التأكيد اذا كان المخاطب له ظن فى خلاف الحكم المؤكد لا عند الطلب قال والا لزم أن لا يحسن قولنا فرح مثلا جوابا لقول السائل كيف زيد بل يقال على مقتضى حسن التأكيد عند الطلب انه فرح (وان كان) الذى أريد خطابه بحكم (منكرا) لذلك الحكم (وجب توكيده) أى تأكيد ذلك الحكم و يتفاوت التأكيد حينئذ (بحسب) تفاوت (الانكار) قوة وضعفا فان وقع الانكار فى الجملة كفى فيه تأكيد يقاومه فى ازالته وان بولغ ف

هنا بل المقصود ان يكون خالى الذهن من قيام زيد سواء كان مستحضرا لقيام غيره أم لا ويرد على المصنف انه ينبغى ان يقول من الحكم ومن التردد لان هذه العبارة هى المعطية لمقصوده من خلو الذهن من كل منهما لا من مجموعهما فليتأمل ص (وان كان مترددا الخ) ش أى اذا كان المخاطب مترددا فى الخبر به حسن أن يقوى بمؤكد واحد كقولك لزيد قائم أو انه قائم وان كان منكرا وجب تأكيده بحسب الانكار فتقول لمن ينكر صدقك ولا يبالغ انى صادق كذا فى الايضاح فان قلت وانى صادق ليس

وعليه قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية اذ جاءها المرسلون اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شئ إن أنتم إلا تكذبون قالوا ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون حيث قال في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم لمرسلون ويؤيد ماذكرناه جواب أبي العباس للكندي عن قوله اني أجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم وان عبد الله قائم وان عبد الله لقائم والمعنى واحد بأن قال بل المعاني مختلفة فعبد الله قائم إخبار عن قيامه وان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر

(قوله يعني يجب الخ) أشار بذلك الى أن قول المصنف بحسب متعلق بمحذوف أي وجب زيادة التوكيد بحسب الخ وليس متعلقا بوجب لان الوجوب لا يتفاوت بتفاوت الانكار والمتفاوت بتفاوته انما هو الزيادة لكن قد يقال ان تعلقه بالزيادة المحذوفة يقتضي أن أصل التأكيد غير واجب والواجب انما هو الزائد فلعل الاحسن تعلقه بالتأكيد الا أن يقال وجوب أصل التأكيد مستفاد من أصل الانكار أو يقال وجوب أصل التأكيد (٣٠٦) مستفاد من وجوب زيادته لانه يلزم من وجوب زيادته وجوب أصله

يعني يجب زيادة التأكيد بحسب ازدياد الانكار ازالة له (كما قال الله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام اذ كذبوا في المرة الاولى إنا اليكم مرسلون) مؤكدا بان واسمية الجملة (وفي المرة الثانية) ربنا يعلم (إنا اليكم لمرسلون)

الانكار بواع في التأكيد لازالته وذلك (كما قال تعالى حكاية عن رسل عيسى) على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (اذ كذبوا في المرة الاولى إنا اليكم مرسلون وفي) المرة (الثانية) ربنا يعلم (انا اليكم لمرسلون) ولا شك أن التأكيد في قول الاثنين الاولين في المرة الاولى انا اليكم مرسلون أدنى من التأكيد في قول الثلاثة في التكذيب الثاني ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون لان الاول ليس فيه الا التأكيد بانّ والجملة الاسمية لعدم مبالغة المرسل اليهم في الانكار والثاني فيه التأكيد بالقسم المتضمن لجملة ربنا يعلم لانها في تأويل نقسم بعلم ربنا أو بربنا العليم وبان واللام والجملة الاسمية لمبالغة المخاطبين في الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا ففي هذا الكلام إنكار الرسالة بطريق الكناية التي هي أبلغ من الحقيقة لأن البشرية في زعمهم تستلزم نفي الرسالة وقالوا ما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون فبالغ المرسلون في التأكيد ازالة لهذا الانكار البليغ فلا يلزم كون التأكيد على قدر الانكار في العدد بل أن يقوى بقوته ويضعف بضعفه فلا يرد أن يقال هنا زاد التأكيد على عدد الانكار والمرسل الاول اثنان لكن تكذيب الاثنين

فيهما الا مؤكد واحد وقد مثل به لخطاب المتردد فيلزم استواؤهما قلت لكن المؤكد الواحد في الصورة الاولى حسن وفي الثانية واجب الا أنه يلزمه استواء الابتدائي والطلبي حيث ترك أسلوب الحسن وعلى هذا الموضع سؤال وله بقية تحقيق يذكر في باب الوصل والفصل * قال وتقول لمن يبالغ في الانكار اني لصادق ومن ذلك قوله تعالى حكاية عن رسل عيسى عليه الصلاة والسلام حين أرسلهم الى أهل انطاكية اذ كذبوا في المرة الاولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لما تكرر منهم الانكار ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ونقل المصنف هذا الترتيب عن المبرد

بقي شئ آخر وهو ما الفرق بين التأكيد الواجب والمستحسن مع أن المستحسن عند البلغاء واجب الا أن يقال ان ترك المستحسن يلام عليه لوما أخف من اللوم على ترك الواجب قرره شيخنا العدوي (قوله قوة وضعفا) أي لا عددا فقد يطلب للانكار الواحد تأكيدان مثلا لقوته وللانكارين ثلاث مثلا لقوتهما وللثلاث أربع لقوة الثلاث كما في الآية الآتية فان التأكيدات فيها أربع والانكارات ثلاث لقوتها (قوله كما قال الله تعالى الخ) هذا تمثيل للقسم الثالث ثم انه يحتمل أن ما موصول حرفي أي كقول الله تعالى وعلى هذا فلا بد من تقدير أي كالتأكيد في قول الله تعالى ويحتمل انها اسم موصول والعائد محذوف أي ويسمى كالتأكيد الذي قاله تعالى ثم انه ان أريد التمثيل كما هو المتبادر فهو ظاهر وان أريد الاستدلال على الوجوب ففيه انه لا دلالة في الآية على وجوب التأكيد ولا على وجوب كونه بقدر الانكار بل يحتمل أن كلا من التأكيد وكونه بقدر الانكار استحساني (قوله عن رسل عيسى الخ) أي وهم بولس بفتح الموحدة وسكون الواو وفتح اللام وبعدها شين معجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي عززهما بعد تكذيبهما هذا هو الاصح وما قيل انهم يحيى وشمعون والثالث الذي عززهما هو بولس أو حبيب النجار فغير موثوق به (قوله اذ كذبوا) ظرف لمفعول محذوف أي حكاية عن الرسل قولهم إذ كذبوا أو ظرف لمضاف محذوف أي حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا أو لخبر محذوف والجملة مستأنفة أي وهذا المحكي صادر اذ كذبوا ولا يصح أن يكون ظرفا لقال أو لحكاية لان القول والحكاية ليسا وقت التكذيب بل متأخران عنه (قوله مؤكدا بان واسمية الجملة) أي لكونها اسمية لا لصيرورتها اسمية لانه لا يشترط في التأكيد بها

كونها معدولة عن الفعلية كما وهم كذا في عبد الحكيم (قوله موكدا بالقسم) أي وهو ربنا يعلم فقد ذكر في الكشاف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم في التأكيد كشهد الله فاندفع ما يقال انه لا قسم هنا أو يقال مراده بالقسم القسم الحكمي لان قولهم ربنا يعلم في قوة نقسم بعلم ربنا أو بربنا العليم (قوله حيث قالوا الخ) فيه أن هذه ثلاث انكارات فكيف يؤكدها بأربع تأكيدات مع أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار والجواب أن المراد أنه يجب أن يكون التأكيد بقدر الانكار في القوة والضعف لا في العدد كما قال الشارح وهذه الانكارات الثلاثة الواقعة منهم مساوية في القوة للتأكيدات الاربع أو أن الحصر في الموضعين بمنزلة انكار رابع كما قاله سم أو أن قوله وما أنزل الرحمن من شئ يتضمن انكارين أحدهما صريح وهو نفي نزول شئ من الرحمن والآخر استلزامي وهو نفي الرسالة أفاده السيرامي (قوله ما أنتم الا بشر مثلنا) ان قلت قول المنكرين ذلك انكار للرسالة من الله لانها هي التي يرون منافاتها للبشرية مع أن الرسل من عند عيسى لا من عند الله وحينئذ فلا يكون قولهم ما أنتم الا بشر مثلنا انكارا لشئ أجيب بأن المعنى ما مرسلكم الا بشر مثلنا والمرسل لا يكون بشرا ويحتمل أنهم فهموا أن الرسل من عند الله أو يقال انهم لما دعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك (٢٠٧) فخاطبوا الاصل بواسطة الفرع بما يقتضي نفي أصل الرسالة في زعمهم (قوله وقوله) أي المصنف اذ كذبوا بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع أن المكذب في المرة الاولى اثنان فقط (قوله مبني على ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة) أي لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به الاثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ما جاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله والا فالمكذب الخ) أي والا نقل ذلك فلا يصح لان المكذب أولا اثنان فكيف يعبر المصنف بضمير الجمع بقوله اذ كذبوا ولك أن تقول المراد بقوله اذ كذبوا أي مجموع الثلاثة من حيث هو مجموع ولا شك أن الثلاثة المركبة من اثنين قد كذبا وواحد لم يكذب يصدق على مجموعها أنه قد كذب لان المركب من مكذب وغيره مكذب ثم ان هذا التأويل مبني على أن قوله في المرة الاولى متعلق بكذبوا كما هو الظاهر وتعلق اذ كذبوا بمقدر كما مر وان المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن قول الرسل اذ كذبوا في المرة الاولى وأما لو جعل متعلقا بقال كما يدل عليه كلام الايضاح أو بحكاية فلا يرد ذلك لان المعنى كما قال الله حكاية عن قول الرسل في المرة الاولى كذا وفي المرة الثانية كذا ولا شك أن هذا المعنى لا دلالة له على أن الثلاثة كذبوا في المرة الاولى (قوله فالمكذب أولا اثنان) أي وهما المرسلان أولا وهما بولس ويحيى عليهما السلام والثالث المعزز به أي المقوى به الاثنان شمعون (قوله ويسمى الضرب الاول) أي الخلو عن التأكيد وانما كان هذا أولا لذكره في كلام المصنف أولا ضمنا والثاني هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) أي ضربا ابتدائيا لكونه غير مسبوق بطلب ولا انكار (قوله والثاني) وهو التأكيد استحسانا عند التردد والطلب للحكم وانما كان هذا الضرب ثانيا لذكره ثانيا ضمنا في كلام المصنف (قوله طلبيا) أي ضربا طلبيا لانه مسبوق بالطلب أو لكون المخاطب طالبا له

مؤكدا بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار حيث قالوا ما أنتم الا بشر مثلنا وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الا تكذبون وقوله اذ كذبوا مبني على أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة والا فالمكذب أولا اثنان (ويسمى الضرب الاول ابتدائيا والثاني طلبيا

تكذيب للثلاثة لان المرسل والمرسل به واحد فانكاره مع الاثنين كانكاره مع الثلاثة ولهذا صح ضمير الجمع في قوله كذبوا والقرية انطاكية والمرسلان الاولان شمعون ويحيى عليهما السلام والثالث المعزز به أي المقوى به الاثنان قيل بولش عليه السلام وقيل حبيب النجار رضي الله عنه فان قيل ان قول المنكرين ما أنتم الا بشر مثلنا انكار للرسالة من الله تعالى لانها هي التي يرون منافاتها للبشرية والواقع أن الرسالة من عيسى عليه السلام ورسل عيسى لا ينكر المرسل اليهم مجامعة رسالتهم من غيره للبشرية فما تأويل هذا الكلام فالجواب انهم لما دعوهم الى رسالة رسول الله باذن الله نزلوا رسالة رسول الرسول كرسالة الرسول لان التصديق بهذه تصديق بتلك فخاطبوا الاصل بواسطة خطاب الفرع بما يقتضي نفي أصل الرسالة في زعمهم تأمله (ويسمى الضرب الاول) وهو خلو الكلام عن مؤكد عند عدم الانكار (ابتدائيا) لانه هو الواقع في الابتداء اذ الاصل خلو الذهن (و) يسمى (الثاني) وهو كونه مؤكدا استحسانا مع المتردد الطالب (طلبيا) لانه للطالب

ويسمى الاول من الخبر ابتدائيا لكونه وقع ابتداء والثاني طلبيا

(قوله والثالث) أى ويسمى الضرب الثالث أى المذكور فى المتن ضمنا ثالثا وهو التأكيد وجوبا عند الانكار (قوله انكاريا) أى ضربا انكاريا لانه مسبوق بالانكار أو لكون المخاطب بالكلام المشتمل عليه منكرا فالتسمية بالنظر لحاله أو لحال المخاطب (قوله واخراج الكلام عليها) أى تطبيق الكلام عليها اعنى اتيانه به متكيفا بتلك الاوجه ومشتملا عليها ومتصفا بها (قوله على الوجوه المذكورة) الانسب أن يقول على الضروب المذكورة الا أن يقال عبر هنا بالوجوه اشارة الى أن المراد بالضروب فى كلام المصنف الوجوه (قوله فى الاول) أى فى الالقاء الاول لان القاء الكلام خاليا عن التأكيد يقال له القاء أول بالنسبة لالقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعى وليس المراد فى الضرب (۳۰۸) الاول لئلا يلزم ظرفية الشئ فى نفسه لان الضرب الاول نفس الخلو عن التأكيد

والثالث انكاريا و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على الوجوه المذكورة وهى الخلو عن التأكيد فى الاول والتقوية بمؤكد استحسانا فى الثانى ووجوب التأكيد بحسب الانكار فى الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) وهو أخص مطلقا من مقتضى الحال لان معناه مقتضى ظاهر الحال

(و) يسمى (الثالث) وهو كون الكلام مؤكدا وجوبا مع المنكر (انكاريا) لوقوعه فى مقابلة الانكار (و) يسمى (اخراج الكلام عليها) أى على هذه الوجوه وهو الخلو من التأكيد فى الالقاء الاول والاتصاف بتأكيد الاستحسان فى الالقاء الثانى وبتأكيد الوجوب فى الالقاء الثالث (اخراجا على مقتضى الظاهر) فصفة الكلام باعتبار تلك المقامات تسمى بالتسامى الاول والاتيان به باعتبار اتصافه بما يقتضى تلك المقامات يسمى اخراجا على مقتضى الظاهر أى مقتضى ظاهر الحال واحترز به عن اخراجه على مقتضى تنزيل غير المنكر كالمنكر فيؤكد أو المنكر كغيره فلا يؤكد فان هذا اخراج على مقتضى الحال لا على مقتضى ظاهر الحال فمقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال لان مقتضى

والثالث انكاريا * وفى عبارة المصنف تسامح حيث قال عن الرسل انهم كذبوا فى المرة الاولى وانما كذب فيها اثنان ولعله يريد أن القائلين انا اليكم مرسلون ثلاثة فالتكذيب الذى واجهوا به اثنين فى الاول تكذيب فى المعنى للثالث فكأن الثلاثة كذبوا فقالوا انا اليكم مرسلون والتكذيب الثانى كان أبلغ لكونه تكذيبا للثلاثة بالصريح ولكونه تكذيبا ثانيا ولكونه تكذيبا بعد اقامة الدليل ولكونه وقع بعد تكرار الانذار وكان ينبغى ان يقول المصنف ان فى ربنا يعلم تأكيدا أيضا لانه فى معنى القسم كقوله * ولقد علمت لتأتين منيتى * فعلم الله أجدر بذلك ونص عليه سيبويه مع تأكيدان واللام ففيها حينئذ ثلاث تأكيد قال الزمخشرى ان الاول ابتداء خبر ولذلك لم يؤكد الا بان وقد يعترض عليه فيه فيقال ان التكذيب وقع صريحا لقوله تعالى فكذبوهما ويمكن جوابه بأمرين * أحدهما ان يقال تكذيب الثلاثة لم يقع قبل ذلك وانما وقع تكذيب اثنين * الثانى ان يقال انه لم يعن ان الخطاب ابتدائى بل يريد انه خبر أول فلذلك لم يحتج لكثرة التأكيد ولا شك أنه أول خبر صدر من الثلاثة ص (واخراج الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر) ش أى ويسمى اخراجا على مقتضى الظاهر ويعنى بمقتضى الظاهر ما يقتضيه المقام وهو أخص من مقتضى الحال لان الحال قد يقتضى الاخراج على خلاف الظاهر كذا قيل وفيه نظر فان الظاهر ان بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر عموما وخصوصا

وكذا يقال فى قوله فى الثانى وفى قوله فى الثالث الا أن تجعل فى بمعنى الباء أى بالنسبة للضرب الاول وكذا يقال فيما بعده (قوله والتقوية بمؤكد الخ) الاولى أن يقول والتأكيد استحسانا والتأكيد وجوبا لتظهر المقابلة لان المقابل للخلو عن التأكيد نفس التأكيد استحسانا أو وجوبا لا التقوية به (قوله اخراجا على مقتضى الظاهر) أى القاء جاريا على مقتضى الظاهر أو القاء لاجل مقتضى ظاهر الحال * واعلم أن الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواء كان ذلك الامر الداعى ثابتا فى الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم كتنزيل المخاطب غير السائل منزلة السائل

وظاهر الحال هو الامر الداعى الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الامر الداعى ثابتا فى الواقع من فلذا كان ظاهر الحال أخص من الحال مطلقا فالتطبيق على الثانى اخراج للكلام على مقتضى ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال وعلى الاول اخراج له على خلاف ظاهر الحال وعلى مقتضى الحال ثم ان تلك الكيفية هى المقتضى للحال أو لظاهره فكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهره ففيه ومن المقتضى بالكسر يقتضى عموم المقتضى (قوله لان معناه) أى معنى مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال أى مقتضى الحال الظاهر فالحال تحته فردان ظاهر وخفى فالظاهر ما كان ثابتا فى نفس الامر والخفى ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم واذا كان الحال تحته فردان كان ظاهر الحال أخص من مطلق الحال (قوله لان معناه الخ) أى وليس المراد به مقتضى ظاهر الامر أى الامر الظاهر كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيما

اذا كان الداعى هو الامر الظاهر أى الثابت فى الواقع وانفراد مقتضى الامر الظاهر دون مقتضى الحال فيما اذا كان الكلام على وفق الظاهر أى الثابت فى الواقع دون الحال الذى عند المتكلم كالونزلت المنكر كغير المنكر وأكدت الكلام نظرا للظاهر وانفراد مقتضى الحال بدون مقتضى الامر الظاهر فيما اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر بأن كان الحال غير ثابت فى الواقع كما فى تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وتأكيد الكلام له أفاده عبد الحكيم (قوله من غير عكس) أى لغوى وأما العكس المنطقى فثابت وهو بعض مقتضى الحال مقتضى ظاهر الحال (قوله كما فى صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر) أى المذكورة فى قول المصنف وكثيرا ما الخ وذلك كما لو نزل غير السائل منزلة السائل فألقى اليه الكلام مؤكدا فالتأكيد مقتضى الحال الذى هو السؤال تنزيلا لكنه خلاف مقتضى ظاهر الحال الذى هو عدم السؤال حقيقة (قوله وكثيرا) نصب على الظرفية أو المصدرية وما زائدة لتأكيد الكثرة أى ويخرج الكلام تخريجا كثيرا أو حينا كثيرا والمراد أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا أو يقال انه كثير بالنسبة الى مقابله قليل (٢٠٩) بالنسبة اليه باعتبار أن أنواع خلاف مقتضى الظاهر أكثر من أنواع مقتضى الظاهر اذ أنواع الاول تسعة وأنواع الثانى ثلاثة كما يأتى بيانه ويخرج فى كلام المصنف بتشديد الراء كما هو الرواية ومصدره التخريج لكن المناسب لقوله سابقا ويسمى اخراج الكلام عليها الخ عدم تشديد الراء ومصدره الاخراج هذا وذكر بعضهم أن تخريج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر من باب الكناية لان الخبر اذا أورد فى مقام لا يناسبه بحسب الظاهر دل على أن المتكلم نزل هذا المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب الذى يطابقه ظاهر الكلام واعتبر فيه الاعتبارات اللائقة بذلك المقام مثلا الخبر المجرد عن التأكيد يدل على خلو الذهن بالدلالة الخطابية فاذا ألقى الى المنكر والمتردد دل على تنزيله منزلة خالى الذهن ضرورة بحسب عرف البلغاء تعويلا على ما يزيل الانكار من الادلة التى معه اذا تأمل فيها ويكون ذلك كناية لانه ذكر اللازم الذى هو مدلول الكلام المشتمل على الخصوصية وهو المقام الذى لا يناسبه بحسب الظاهر مع قرينة غير مانعة من ارادته واستعمل اللفظ فيه وقصد منه الى ملزومه الذى هو تنزيل المقام الغير المناسب منزلة المقام المناسب وهذا التنزيل هو المقصود الاصلى وقس على ذلك القاء الخبر المذكور بتأكيد قوى الى غير المنكر فانه لما كان فيه دلالة خطابية على انكار المخاطب ولم يوجد الانكار فى المخاطب دل ضرورة على تنزيله منزلة المنكر تعويلا على ما يلزمه لزوما عرفيا وهو أن يكون المخاطب ملابسا لشئ من الانكار ويكون ذلك كناية كما بينا وهكذا وقيل انه من قبيل الاستعارة بالكناية والتخييل والحق انه لا يقال فيه شئ من ذلك لان المجاز والكناية انما هو باعتبار المعانى التى يوضع لها اللفظ وهذا بخلاف ذلك اذ لم يستعمل اللفظ فيه لانها معان عرضية (قوله فيجعل غير السائل) أى كخالى الذهن وقوله كالسائل هو المتردد فى الحكم الطالب له المتقدم فى قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثانى وتقدم أنه يؤكد له استحسانا ثم ان المتبادر أن الفاء فى قوله فيجعل الخ للتفريع على قوله يخرج الكلام وأنه واقع عقبه مع أن الجعل المذكور ليس واقعا عقب التخريج بل مصاحب له بل اذا نظرت للتحقيق تجد المقدم انما هو جعل غير السائل كالسائل أى تنزيله منزلته ثم يخرج الكلام على خلاف

فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس كما فى صور اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فانه يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر (وكثيرا ما يخرج) الكلام (على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر (فيجعل غير السائل كالسائل

الحال فى الجملة يصدق بنوعين مقتضى ظاهره بأن لا يكون ثم تنزيل شئ كغيره ومقتضى باطنه بأن يكون ثم تنزيل حال كغيره فظهر أن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى الظاهر فلو فرض تنزيل غير المنكر كالمنكر ومع ذلك ترك التأكيد لم يكن من مقتضى الحال فى شئ لانه بعد التنزيل زال اعتبار الظاهر فلا يكون ترك التأكيد من مقتضى الحال أصلا وبهذا يعلم أن مقتضى ظاهر الحال انما يكون مقتضى الحال ان لم يكن ثم تنزيل وأما ان كان ثم تنزيل لم تكن موافقة الظاهر مقتضى الحال اذ لا يعرف ذلك التنزيل الا باجراء الكلام على مقتضاه فتحقق بهذا العموم بالاطلاق بين مقتضى الظاهر والحال كما تقدم والى هذا التنزيل أشار بقوله (وكثيرا ما) أى وزمانا كثيرا (يخرج) الكلام (على خلافه) أى خلاف مقتضى ظاهر الحال (فيجعل غير السائل كالسائل) فيؤكد الكلام معه

من وجه ثم ان مقتضى الظاهر قد يكون باعتبار أحد هذه الاساليب وقد يكون باعتبار غيرها من اعتبارات المعانى ص (وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه الخ) ش يعنى خلاف الظاهر (فيجعل غير السائل) يعنى خالى الذهن (كالسائل

مقتضى الظاهر بعد ذلك بأن يؤكد والجواب أن الفاء هنا للعطف المجرد عن السببية أو أنها للتفريع ومعنى قوله وكثيرا مايخرج أى يقصد التخريج ولا شك أن التنزيل يعقب قصد التخريج أو ان قوله فيجعل الخ تفصيل لما أجمله فى قوله وكثيرا الخ واعلم أن حال المخاطب بالجملة الخبرية منحصر فى العلم بالحكم والخلو منه والسؤال له والانكار له فالعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه أن لا يخاطب بما يعلمه فخطابه به انما يكون بعد تنزيله منزلة غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالى والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر فى خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل فى ذلك منزلة أحد الآخرين اذ لا معنى لتنزيله فى الخطاب منزلة العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام فى اثنى عشر قسما ثلاثة منها فى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر وتسعة فى اخراجه على خلافه ثلاثة منها فى العالم وستة فى غيره واذا ضربت هذه الاثنى عشر فى الاثبات والنفى صارت أربعة وعشرين اذا علمت هذا فقول المصنف فيجعل غير السائل يتناول خالى الذهن والمنكر والعالم الا أن المقصود الاول لان تقديم الملوح لجنس الخبر انما يعتبر بالنسبة للخالى وقد يقال هذا لا ينافى التناول لان قوله اذا قدم الخ هذا بالنسبة لخالى الذهن فلا يرد أن المصنف أهمل بقية الاقسام بقى شئ آخر وهو أن اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قد يلتبس باخراجه على مقتضى الظاهر فلا تظهر الفائدة وذلك كجعل السائل كالخالى لان ترك التأكيد للسائل جائز ولا يخل بالبلاغة فلا يعلم به تنزيله منزلة الخالى وأجيب بأنه عند الالتباس يحتاج الى قرينة تعين المقصود أو ترجحه فان لم توجد قرينة صح حمل الكلام على كل من الامرين وكذا بعض صور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر قد يلتبس ببعض كما فى التأكيد مع السائل فانه يلتبس بالتأكيد مع المنكر (٣١٠) اذ الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وكذا بعض صور اخراجه على خلافه يلتبس ببعض كما فى جعل الخالى بمنزلة السائل فانه يلتبس بجعله كالمنكر فان كان هناك قرينة عمل بها والا صح الحمل على كل أفاده يس نقلا عن شرح الفوائد (قوله اذا قدم اليه) ظرف ليجعل فيقتضى أن جعل غير السائل بمنزلة السائل مقيد بالتقديم المذكور مع انه قد ينزل منزلته لاغراض أخر كالاهتمام بشأن الخبر لكونه مستبعدا والتنبيه على غفلة السامع وأجيب بأن هذا التقييد براد بالنظر لما هو شائع فى الاستعمال كذا فى عبد الحكيم (قوله مايلوح له بالخبر) أى بجنسه وذلك بأن يذكر له كلام يشير الى جنس الخبر بحيث يكاد صاحب الفطنة والذكاء أن يتردد فى الخبر و يطلبه من حيث انه فرد من أفراد ذلك الجنس الذى دل عليه الكلام المتقدم كقوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا فانه كلام قدم ملوح لجنس الخبر وهو انهم مستحقون للعذاب والشأن أن صاحب الفطنة اذا سمعه تردد فى عين الخبر وهو هل هؤلاء القوم محكوم عليهم بالاغراق أو بغيره كالاحراق أو الهدم أو الخسف فان كان ذلك الكلام المتقدم يفهم منه شخص الخبر أو جنسه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل (قوله بالخبر) أى بجنس الخبر أى مايشير الى جنس الخبر الذى سيذكر (قوله فيستشرف له) أى فيكاد أن يستشرف له لا أنه يصير مستشرفا وطالبا له بالفعل والا لكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر ولا تنزيل وأورد على المصنف أن استشرف يتعدى بنفسه كما يشير له قول الشارح يقال استشرف الشئ الخ والمصنف قد عداه باللام ولا يصح جعل اللام لتقوية الفعل لانه يجب تقديم اللام المقوية للفعل عليه كما فى قوله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون قلت اللام اما زائدة مثلها فى قوله تعالى ردف لكم أى ردفكم أو أن الفعل منزل منزلة اللازم والفعل المنزل منزلة اللازم يتعدى باللام أى فيقع منه الاستشراف والطلب له أو ضمن يستشرف معنى فعل يتعدى باللام وهو يتهيأ أو ينظر و يلتفت ثم ان الاعتراض مبنى على رجوع ضمير له للخبر كما قال الشارح ولو جعل ضميره للملوح ومفعول يستشرف محذوفا والتقدير فيستشرف الخبر لاجل الملوح لم يرد شئ (قوله يعنى ينظر اليه) عبر بيعنى اشارة الى أن معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع أمور ثلاثة رفع الرأس والنظر و بسط الكف فوق الحاجب فجرد عن اثنين منها وأريد به النظر ثم بعد ذلك استعمل النظر هنا فى لازمه العرفى وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس)

اذا قدم اليه) أى الى غير السائل (مايلوح) أى يشير (له) أى لغير السائل (بالخبر فيستشرف) غير السائل (له) أى للخبر يعنى ينظر اليه يقال استشرف الشئ اذا رفع رأسه ينظر اليه و بسط كفه فوق الحاجب كالمستظل من الشمس

استحسانا وانما يخرج الكلام معه كذلك بتنزيله كالسائل (اذا قدم اليه) أى الى غير السائل (مايلوح) أى يشير (له) بجنس (الخبر) وذلك بأن يذكر له شئ من شأن صاحب الذكاء والفطنة التسارع منه الى فهم جنس الكلام أو نوعه فان تسارع اليه وتردد فيه بالفعل خرج عن التنزيل والا (ف) هو بحيث (يستشرف له

اذا قدم له مايلوح بالخبر فيستشرف له) أى يتطلع له مأخوذ من المستشرف وهو الواقف بالشرف وهو المكان العالى وقوله ينزل غير السائل يقتضى ان الخبر الطلبى من شرطه السؤال وليس كذلك الا أن

استشراف المتردد الطالب كقوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا انهم مغرقون وقوله وما أبرئ نفسى ان النفس لأمارة بالسوء وقول بعض العرب

فغنها وهى لك الفداء * ان غناء الابل الحداء

وسلوك هذه الطريقة شعبة من البلاغة فيها دقة وغموض * روى عن الاصمعى أنه قال كان أبو عمرو بن العلاء وخلف الاحمر يأتيان بشارا فيسلمان عليه بغاية الاعظام ثم يقولان يا أبا معاذ ما أحدثت فيخبرهما وينشدهما و يكتبان عنه متواضعين له حتى يأتى وقت الزوال ثم ينصرفان فأتياه يوما فقالا ما هذه القصيدة التى أحدثتها فى ابن قتيبة قال هى التى بلغتكما قالا بلغنا أنك أكثرت فيها من الغريب قال نعم ان ابن قتيبة يتباصر بالغريب فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف قالا فأنشدناها يا أبا معاذ فأنشدهما

بكرا صاحبىّ قبل الهجير * ان ذاك النجاح فى التبكير

اى من شعاعها أى كالمتقى لشعاعها (قوله استشراف الطالب المتردد) أى استشرافا كاستشراف الطالب المتردد وأتى المصنف بذلك اشارة الى أن غير السائل المنزل منزلة السائل ليس عنده تردد ولا طلب بالفعل والا كان تخريج الكلام ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل المراد أنه من حيث الكلام الذى ألقى اليه بمظنة التردد والطلب (قوله أى لا تدعنى) أشار بذلك الى أن المراد بالنهى عن الخطاب فى شأنهم النهى عن الدعاء والشفاعة لهم من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص فهو مجاز مرسل (٣١١) أو من اطلاق الملزوم وارادة اللازم لانه يلزم من النهى عن العام النهى عن الخاص على طريق الكناية أو المجاز المرسل (قوله فى شأن قومك) يشير الى أن فى الآية حذف مضاف أى لا تخاطبنى فى شأن الذين ظلموا وقوله فى شأن قومك من ظرفية المتعلق فى المتعلق أو فى بمعنى الباء وشأنهم هو دفع العذاب عنهم فقوله واستدفاع الخ تفسير لما قبله والسين والتاء زائدتان (قوله بشفاعتك) أى لا تدعنى دعاء مصورا بشفاعتك فهو تصوير للنهى عنه (قوله فهذا) أى قوله ولا تخاطبنى الخ واعلم أن قوله ولا تخاطبنى الخ يشير الى جنس الخبر وانه عذاب وأما قوله واصنع الفلك الخ فانه يشير الى خصوصية أنه الغرق فقول الشارح يلوح بالخبر أى يشير الى جنسه وهو كونهم محكوما عليهم بالعذاب وقوله ويشعر الخ عطف علة على معلول وليس فى قوله ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا اشعار بخصوص الخبر نعم يشعر به مع ضميمة قوله قبل واصنع الفلك لكن المصنف والشارح لم ينظرا لذلك أصلا وقوله فصار المقام أى بسبب الملوح الى جنس الخبر مقام أن يتردد أى صار مظنة للتردد والطلب وان لم يتردد المخاطب ولم يطلب بالفعل وذلك لانه تكاد نفس الذكى اذا قدم لها ما يشير الى جنس الخبر أن تتردد فى شخص الخبر وتطلبه من حيث انها تعلم أن الجنس لا يوجد الا فى فرد من أفراده فيكون ناظرا اليه بخصوصه كانه متردد فيه كنظر السائل و بما ذكرنا اندفع ما يقال ان سبق الملوح الى جنس الخبر فاستشرافه له يقتضى تأكيده لا تأكيد الخبر المخصوص كذا قرر شيخنا العدوى وقرر بعضهم كلام الشارح بوجه آخر وحاصله أن قوله فهذا كلام أى قوله لا تخاطبنى فى الذين ظلموا مع ضميمة قوله واصنع الفلك وقوله يلوح بالخبر أى بشخصه وجنسه وقوله قد حق عليهم العذاب الاولى الغرق وقوله هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أى كما يشعر به الملوح أو المحكوم به عليهم غيره (قوله فى انهم الخ) أى فى جواب انهم الخ (قوله محكوما عليهم) أى مقدرا عليهم الغرق وقوله أم لا أى أو المقدر عليهم غيره من أنواع العذاب وليس المراد أنهم مغرقون بالفعل لان اغراقهم متأخر ولم يكن حاصلا وقت خطاب نوح ونهيه عن الدعاء والشفاعة لهم

(استشراف الطالب المتردد نحو ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا) أى لا تدعنى يا نوح فى شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلويحا ما ويشعر بأنهم قد حق عليهم العذاب فصار المقام مقام أن يتردد المخاطب فى أنهم هل صاروا محكوما عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرقون) مؤكدا أى محكوم عليهم بالاغراق

استشراف المتردد الطالب) والاستشراف الى الشئ أن ينظر اليه الانسان رافعا رأسه باسطا كفه على عينه كالمتقى لشعاع الشمس وذلك (نحو قوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا) والخطاب لنوح أى لا تكلمنى يا نوح فى شأن قومك ولا تشفع فى دفع العذاب عنهم وقد تقدم قوله أيضا واصنع الفلك بأعيننا فكان المقام مقام التردد فى أن القوم هل حكم عليهم بالاغراق أم لا فقيل (انهم مغرقون) بان والجملة الاسمية وقد علم من قولنا فكان المقام مقام التردد أن المراد بقوله يستشرف

يراد بالسؤال السؤال المعنوى الملازم فى المعنى للتردد والذى يلوح بالخبر هو كقوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا فانه يلوح بأهلاكهم وفى عبارته تسامح فانه يلوح بأعم من الخبر وحاصله انه لما حصل التلويح بقوله تعالى ولا تخاطبنى صار الخطاب بقوله انهم مغرقون طلبيا فأكد فان قلت التلويح هو تقديم ما يدل على الشئ والانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يترددون فى خبر الله تعالى المدلول عليه بالتلويح قلت أجيب عنه بان التلويح ليس دليلا ولا بد بل يفهم انه قد يكون المراد ذلك وفيه بعد

حتى فرغ منها فقال له خلف لو قلت يا أبا معاذ مكان ان ذاك النجاح بكرا فالنجاح كان أحسن فقال بشار انما بنيتها أعرابية وحشية فقلت ان ذاك النجاح كما يقول الاعراب البدويون ولو قلت بكرا فالنجاح كان هذا من كلام المولدين ولا يشبه ذلك الكلام ولا يدخل في معنى القصيدة قال فقام خلف فقبل بين عينيه فهل كان ما جرى بين خلف وبشار بمحضر من أبي عمرو بن العلاء وهم من فحولة هذا الفن الا للطف المعنى في ذلك وخفائه * وكذلك ينزل غير المنكر منزلة المنكر اذا ظهر عليه شيء من أمارات الانكار كقوله

(قوله ويجعل غير المنكر) أي خالي الذهن والسائل والعالم وان كان المثال من تنزيل العالم منزلة المنكر فان قلت أي ثمرة لتنزيل السائل منزلة المنكر مع انه يؤكد له من (٢١٣) غير تنزيل قلت فائدة التنزيل زيادة التأكيد فان السائل يؤتى في الكلام الملقى اليه بتأكيد واحد والمنكر يؤتى في الكلام الملقى اليه بأكثر وهذا أحسن مما أجاب به بعضهم من أن فائدة التنزيل صيرورة التأكيد واجبا بعد أن كان مستحسنا لان هذا أمر خفي لا اطلاع عليه (قوله كالمنكر) أي فيلقى اليه الكلام مؤكدا على طريق الوجوب بتأكيد قوي أو ضعيف على حسب ما يقتضيه الحال الذي راعاه المتكلم (قوله اذا لاح الخ) أي أو كان الحكم بعيدا او المخاطب سيئ الظن بالمتكلم أو يعرف منه انه لا يقبله (قوله نحو جاء شقيق) أي نحو قول حجل بفتح الحاء المهملة (١) وسكون الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم أمه وحجل لقبه واسمه أحمد ابن عمرو بن عبد القيس بن معن فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكره عبد الحكيم فان ذاك اسمه المغيرة وأمه هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور

هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحد أولاد عم شقيق الذي جاء لحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أي بحيث اننا بعنا أسلحتنا حتى ان شقيقا يأتي للحرب عارضا رمحه وقوله أم هل رقت أم شقيق سلاح أي سلاحنا بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيأ لما قرأته أم شقيق عليه من الرقية (قوله جاء شقيق) أي للحرب (قوله اسم رجل) أي وليس المراد به شقيق النعمان الذي هو نوع من أنواع الرياحين (قوله على العرض) أي على عرض الرمح بأن جعله وهو راكب على فخذيه بحيث يكون عرض الرمح في جهة الاعداء ولا شك أن الوضع على هذه الهيئة

(و) يجعل (غير المنكر كالمنكر اذا لاح) أي ظهر (عليه) أي على غير المنكر (شيء من أمارات الانكار نحو جاء شقيق) اسم رجل (عارضا رمحه) أي واضعا له على العرض

كون المقام مقام الاستشراف كما قررنا لا وقوع الاستشراف بالفعل والا كان المقام ظاهرا لا تنزيليا وعلم من قولنا جنسه أو نوعه انه لا يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه سواء كانت نوعية الخبر أو شخصيته باعتبار ذاته أو باعتبار المخبر عنه بل يكفي كونه بحيث يتردد في الجنس في صحة الجواب بالشخص مؤكدا لتضمنه للجنس كقوله تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم فان خطاب الناس بأمرهم بتقوى ربهم يشعر بان ذلك الامر مخوف فكان المقام مقام التردد هل أمامهم شيء عظيم يقع لهم ان لم يتقوا من غير تعيين ذلك الشيء فقيل ان زلزلة الساعة شيء عظيم مؤكدا مع تعيين شخص المخبر عنه تأمله (و) يجعل (غير المنكر) ودخل فيه خالي الذهن والطالب (كالمنكر) فيلقى اليه الكلام مؤكدا على سبيل الوجوب أما دخول الخالي فواضح وأما الطالب فلأن التأكيد في حقه لا يجب فيزداد درجة الوجوب بجعله كالمنكر والمراد بالوجوب شدة التأكيد وانما يجعل غير المنكر كالمنكر (اذا لاح) أي بان (عليه شيء من أمارات الانكار) والمراد بأمارات الانكار ههنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الامارات عليه كونه منكرا في زعم المتكلم لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيد الكلام ظاهريا لا تنزيليا وذلك (نحو) قوله

لان هذا تلويح قوي يقارب الصراحة ولا يحسن الجواب بان التردد في ان ذلك مما يدعى بزواله فيزول أولا لانا اذا جعلناه خبرا بهلاكهم فخبر الله لا يخلف وعيدا كان أم غيره على رأي جمهور أهل السنة ومن عفي عنه من العصاة لم يدخل في عموم الوعيد ولا يحسن الجواب بانه يجوز انهم يسلمون كذلك أيضا فتعين ان يقال ولا تخاطبني دل على مطلق الاهلاك فحصل التردد في كيفيته من أغراق وغيره فجاء الخطاب طلبيا ومن ذلك وما أبرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وقول الشاعر

فغنها وهي لك الفداء * ان غناء الابل الحداء

ومنه بيت بشار

بكرا صاحبي قبل الهجير * ان ذاك النجاح في التبكير

وقد قال له خلف الاحمر لو قلت * بكرا فالنجاح في التبكير * ثم رجع اليه وذلك بمحضر من أبي عمرو بن العلاء ص (وغير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من أمارات الانكار) ش يعني أن فعل ما جرت العادة أنه انما يصدر مع الانكار ينزل منزلة الانكار كقوله

جاء

---

(١) وسكون الجيم يؤخذ من القاموس فتحها وأن ساكنها حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم كتبه مصححه

جاءشقيق عارضارمحه * إن بنى عمك فيهم رماح

فان مجيئه هكذا مدلا بشجاعته قد وضع رمحه عرضا دليل على اعجاب شديد منه واعتقاد أنه لا يقوم اليه من بنى عمه أحد كأنهم كلهم عزل ليس مع أحد منهم رمح

علامة على انكار وجود السلاح معهم وأما وضع الرمح على طوله بحيث يكون سنانه جهة الاعداء فهو علامة على التصدى للمحاربة الناشئ ذلك من الاعتراف بوجود السلاح معهم (قوله فهو لا ينكر الخ) أى بل هو عالم بذلك لكونهم متلبسين بالحرب فهو من تنزيل العالم منزلة المنكر لا من تنزيل الخالى منزلة المنكر كما قال بعضهم اذ ليس من شأن العاقل أن لا يعلم بوجود السلاح مع أعدائه حال القتال مع شيوع ذلك فى العرب ولان المناسب لسياق الكلام للتوبيخ جعله من تنزيل العالم منزلة المنكر (قوله لكن مجيئه) أى للحرب (قوله من غير التفات) أى لبنى عمه وقوله وتهيؤ أى ومن غير تهيؤ لمحاربتهم (قوله أمارة أنه يعتقد) أى علامة على اعتقاده انه لا رمح فيهم لانه على عادة من ليس متهيئا للحرب ان قلت يجوز أن يكون شقيق فعل ذلك لاعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم أن فيهم رماحا وحينئذ فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم بأن فيهم سلاحا فلا ينبغى له أن يفعل ذلك الفعل الحاصل منه ولو علم أنه ليس فى أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود السلاح لاحتمال الضرر واذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاد أنه لا رمح فيهم (قوله لا سلاح معهم) تفسير لقوله عزل وهو بالعين المهملة والزاى المعجمة جمع أعزل وهو الذى لا سلاح له وأما الاغرل بالغين المعجمة والراء المهملة فهو الذى بقلفته ومن ذلك قوله فى الحديث يحشر الناس يوم القيامة غرلا (قوله وخوطب خطاب التفات) أى خطابا ملتفت من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة وفيه التفات آخر على مذهب السكاكى من الخطاب الى الغيبة فى قوله جاء شقيق ان كان شقيق حاضرا وقت القاء هذا الكلام اذ مقتضى الظاهر أن يقول جئت ان قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبيرين بنحو عطف ولا ارتباط هنا بين الجملتين وحينئذ فلا التفات أصلا أجيب بأن جملة ان بنى عمك معمولة لمحذوف معطوف على الجملة الاولى والتقدير فقلت له ان بنى عمك الخ وقد يقال لا حاجة لتقدير القول لانه قد يجعل الشخص بذكر أوصافه حاضرا مخاطبا ألا ترى الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذكر الاوصاف (قوله فيهم رماح) بسكون الحاء لانه من السريع الموقوف الضرب وعروضه مطوية كالضرب ومكشوفة فالعروض مطوية مكشوفة والضرب مطوى موقوف والرماح جمع رمح فنى بمعنى عند ويحتمل انه جمع رامح وأن فى باقية على حالها لكن المناسب لقول الشارح أمارة أنه يعتقد أنه لا رمح فيهم الاحتمال الاول

فهو لا ينكر أن فى بنى عمه رماحا لكن مجيئه واضعا الرمح على العرض من غير التفات وتهيؤ أمارة انه يعتقد أن لا رمح فيهم بل كلهم عزل لا سلاح معهم فنزل منزلة المنكر وخوطب خطاب التفات بقوله (ان بنى عمك فيهم رماح)

(جاء شقيق عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح) فان مسمى شقيق لما جاء وقد وضع رمحه على عرض أى جانب يقال عرض السيف على فخذيه وعرض العود على الاناء اذا وضع كلا منهما فيما ذكر على جانب ولم يجئ على هيئة المتهيئ لمجرد الفرار أو للدفاع مع الفرار لخوفه من بنى عمه لان جبنه وقلة فائدته وضعف بنيته فى زعم الشاعر يقتضى له هيئة الدفاع مع الفرار لا هيئة من لا يبالى بأعدائه من بنى عمه حتى يضع رمحه على تلك الهيئة نزل منزلة من أنكر أن فى أعدائه من بنى عمه رماحا جمع رمح على ان تكون فى بمعنى عند أو جمع رامح ولما نزل منزلة المنكر لالتباسه بما يناسب الانكار باعتبار جبنه وضعفه وهو عرض رمحه خوطب على وجه التأكيد بقوله ان بنى عمك فيهم رماح وهو لا ينكر أن فى بنى عمه رماحا وفى الكلام التفات من الغيبة الى الخطاب لان شقيق اسم ظاهر علم وهو من قبيل الغيبة والكاف فى بنى عمك خطاب ثم ان قال ذلك فى حضرة شقيق ففيه التفات من خطابه الى الغيبة التى فى الاسم الظاهر

جاء شقيق عارضا رمحه * ان بنى عمك فيهم رماح

يعنى بقوله عارضا مظهرا أو حامله عرضا على كتفه من قوله عليه الصلاة والسلام ولو أن تعرضوا عليه عودا يعنى ان هذه حالة من يدعى الشجاعة وأن خصمه ليس عنده ما يقابل به رمحه وأنه غير ملتفت له وقوله فيهم رماح الذى ذكروه انه جمع رمح ولو قيل انه مصدر استعارة من رمح الدابة برجلها لكان أليق بقوله فيهم من الجمع ﴿قلت﴾ وفيما قاله المصنف نظر لان هذا الخبر ليس فيه الامؤكد

(قوله مؤكدا) حال من خطاب ولم يقل واسمية الجملة لما استعرفه من أنهما انما تكون مؤكدة عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنا ذلك (قوله وفى البيت) أى فى عجزه وقوله تهكم أى من الشاعر بشقيق واستهزاء به وذلك لان مثل هذه العبارة أعنى قوله ان بنى عمك الخ انما تقال لمن يستهزأ به لكونه لا قدرة له على الحرب بل عند سماعه به يخاف ولا يقدر على حمل الرماح ولا غيرها من آلاته لجبنه وضعفه واعترض على الشارح بأن التهكم بشقيق يقتضى انه لا يعترف بأن فيهم رماحا فينافى التنزيل المذكور واذا لو اعترف بذلك لما صح التهكم به لافادته قيام الضعف ببنى عمه وأجيب بأن التهكم بالنظر للواقع من الاعتراف بأن فيهم رماحا و بالنظر للتنزيل المذكور أيضا بناء على أن ذلك التهكم من باب الكناية حيث أطلق الملزوم وأريد اللازم وبيان ذلك انه وان علم أن فيهم رماحا الا أن وضعه الرمح

مؤكدا بان وفى البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقى تهكم واستهزاء كأنه يرميه من الضعف والجبن بحيث لو علم أن فيهم رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح على طريقة قوله

فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقطرك الزحام

يرميه بأنه لم يباشر الشدائد ولم يدفع الى مضايق المجامع كأنه يخاف عليه أن يدس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقلة غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر

فيكون فى الكلام التفاتان وفى البيت التهكم بشقيق وانه لو علم رماحا فى بنى عمه لم يكن الا بصدد التهيؤ للفرار عند النزال والتبرى من أمارات الشجاعة وأمارات قلة المبالاة بالكفاح فى مجامع الرجال و يحتمل أن يكون المعنى أنه لو علم أن فى بنى عمه رماحا ما قويت يده على حمل الرماح لجبنه وضعفه ولكن المناسب حينئذ جاء شقيق برمحه لان المراد انه لا يناسبه استصحاب الرمح أصلا كالمرأة و يحتمل انه عبر بوضع الرمح على استصحابه وهذا التهكم فى شقيق جار على طريقة قوله

فقلت لمحرز لما التقينا * تنكب لا يقطرك الزحام

يرميه بالضعف وقلة الفائدة وعدم حضوره مجامع الحروب بحيث يخشى عليه أن يداس أى يوطأ بالاقدام و يقطر أى يلقى على قفاه عند الزحام فالتأكيد الذى كان الاصل فيه عرفا أن يدل على الانكار حيث استعمل فى غير المنكر ينتقل منه الى تنزيله منزلة المنكر كالانتقال من الملزوم الى اللازم ولذلك قيل ان الدلالة هنا من باب الكناية التى هى أن يستعمل الملزوم لينتقل منه الى اللازم ولما كان وضع الرمح عرضا انما جعل أمارة على الانكار من جهة كون شقيق مرميا بالجبن فى زعم الشاعر كان من لطيفة هذا التنزيل اظهار التهكم والاستهزاء كما ذكرنا فحسن بذلك الكلام و بلغ فيه المرام ولولا رميه بالجبن كان وضع الرمح كذلك أمارة على قلة المبالاة الدالة على الشجاعة تأمله (و) يجعل (المنكر)

واحد فن أين لنا أنه انكارى جاز أن يكون طلبيا و يكون من القسم السابق و يكون هذا التأكيد الواحد فيه استحسانيا لا واجبا ص (والمنكر

على عرضه أمارة على الانكار لما فيه من الجبن بزعم الشاعر و يلزم من ذلك التهكم به (قوله كأنه يرميه) أى كأن الشاعر ينسبه وكأن للتحقيق أى لانه ومن فى قوله من الضعف بمعنى الباء (قوله والجبن) عطف تفسير (قوله بحيث الخ) بدل اشتمال مما قبله (قوله لما التفت) أى انصرف وقوله لفت بكسر اللام معناه الجانب ونصبه بنزع الخافض والكفاح المقاتلة والمحاربة أى لما انصرف الى جهة القتال أى لما ذهب اليه (قوله على طريقة) متعلق بمحذوف صفة للتهكم أى فى البيت تهكم آت على طريقة قوله أى على طريقة التهكم فى قوله أى قول أبى ثمامة البراء بن عازب الانصارى (قوله لمحرز) هو اسم رجل من بنى ضبة وهو فى الاصل الذى يجعل كغير الناس فى حمايته وحفظه (قوله لما التقينا) أى فى حال المحاربة (قوله تنكب) مفعوله محذوف تقديره تنكب القتال مثلا أى تجنبه وتنح وانصرف عنه ولا تقف فى هذا المحل (قوله لا يقطرك الزحام) بجزم يقطر فى جواب الامر والتقطير الالقاء على الارض على البطن أو على أحد الجانبين والمراد هنا الالقاء عليها على أى حالة والزحام مصدر بمعنى المزاحمة أى مزاحمة الجيش بخيلها عند القتال (قوله يرميه) أى ينسبه الشاعر الى عدم مباشرة الشدائد (قوله ولم يدفع الى مضايق المجامع) جمع مجمع بمعنى محل الاجتماع أى ولم يدفع الى المواضع الضيقة التى يجتمع فيها الناس كمواضع الحروب وهذا لازم لما قبله (قوله أن يدس) بتشديد السين من غير ألف مأخوذ من الدس وهو الاخفاء تحت التراب وفى بعض النسخ أن يداس بالالف مأخوذ من الدوس وهو جعل الشئ تحت الاقدام وهذه النسخة أنسب بقوله بالقوائم (قوله لقلة غنائه) بفتح الغين المعجمة أى نفعه (قوله بنائه) (١) بفتح الموحدة أى بنيته وذاته وفى بعض النسخ ثباته (قوله و يجعل المنكر) أى ينزل وكذلك الطالب المتردد

(١) بفتح الموحدة هكذا فى الاصل والذى فى كتب اللغة كسر البناء فقط وهو المعروف كتبه مصححه

منزلة غير المنكر اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع عن الانكار كما يقال لمنكر الاسلام الاسلام حق

(قوله كغير المنكر) هو وان صدق بخالى الذهن والعالم بالحكم والمتردد فيه الا أن المراد خصوص الاول فاذا نزل المنكر أو المتردد منزلته ألقى الخبر له ساغير مؤكد ولا يدخل فيه المتردد الطالب اذ لا ثمرة لجعل المنكر مثله لان كلا منهما يلقى اليه الخبر مؤكدا وحمله على معنى جعل المنكر كالطالب فيستحسن التأكيد له فقط بعد أن كان واجبا فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى لا اطلاع عليه الا أن يقال تظهر ثمرة التنزيل بالنسبة لقلة التأكيد بعد أن كان كثيرا ولا يدخل أيضا العالم بالحكم اذ لا معنى لتنزيل المنكر منزلة العالم فى القاء الخبر اليه لان تنزيله منزلة العالم يقتضى عدم خطابه (قوله ان تأمله) أى تأمل فيه لان التأمل النظر فى الشئ (قوله أى شئ من الدلائل) أى ولو واحدا منها (قوله والشواهد) تفسير لما قبله وكأن نكتة التفسير الاشارة الى (٢١٥) أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها وليس المراد بها خصوص الادلة الاصطلاحية فانها تخص بغير القرائن فتأمل (قوله ان تأمل المنكر ذلك الشئ) أى ان تفكر المنكر فى ذلك الشئ وفى كلامه اشارة الى أن الصلة فى كلام المصنف جرت على غير من هى له وانما لم يبرز المصنف الضمير جريا على المذهب الكوفى لظهور أن التأمل انما يكون من المنكر لا من الدلائل (قوله ارتدع) أى رجع عن انكاره وانتقل الى مرتبة المتردد أو خالى الذهن (قوله أن يكون معلوما له) أى متصورا له وهذا بالنظر للادلة العقلية وقوله مشاهدا عنده أى بالحس وهذا بالنظر للادلة الحسية ثم ان تفسير الشارح المعية بالمعلومية والمحسوسية وتفسيره ما الموصولة بالدليل يصير المعنى عليه اذا كان عالما بالدليل الذى اذا تأمله ارتدع فيتوجه عليه اشكال وحاصله أن الانسان متى علم بالدليل علم المدلول وحينئذ فلا يتوقف الارتداع على التأمل وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالدليل الدليل المنطقى وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر حتى يرد ما ذكر بل المراد به الاصولى وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبرى والمراد بالتأمل فيه أن يستنبط مقدمات صحيحة من وجه صحيح من أوجه الدليل توصله الى الارتداع (قوله كما تقول) ما مصدرية أى كقولك أى كالتنزيل الذى فى قولك ففى الكلام حذف لان المقصود التمثيل للتنزيل المذكور فى المتن وقوله الاسلام حق مقول القول (قوله من غير تأكيد) اعترض بأن اسمية الجملة تفيد التأكيد وأجيب بأنها انما تفيده اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناءها مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل على ذلك فى مقام اعتبر فيه التحويل المذكور أو أنها انما تفيده اذا انضمت لغيرها من المؤكدات والاحسن فى الجواب أن يقال مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات انها انما يصلح أن يقصد بها التأكيد عند مناسبة المقام فليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدة هذا ما ارتضاه الصفوى فى شرح الفوائد ورد الجواب الاول من الجوابين المذكورين بأنه بمعزل عن التحقيق لان كلا من مقدمتى دليله ممنوع وبعد التسليم لا مانع من أن يقصد من العدول الدوام دون التأكيد فلا يلزم افادة التأكيد فى مقام العدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المجيب اهـ وقد

كغير المنكر اذا كان معه) أى مع المنكر (ما ان تأمله) أى شئ من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشئ (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه معه أن يكون معلوما له مشاهدا عنده كما تقول لمنكر الاسلام الاسلام حق من غير تأكيد لان مع ذلك المنكر

ويجرى مجراه المتردد الطالب (كغير المنكر) وهو الخالى الذهن ولا يدخل فيه الطالب اذ لا معنى لقولنا يجعل كالطالب فلا يؤكد الكلام بل الطالب أيضا ينزل منزلة الخالى فلا يؤكد معه وحمله على معنى جعل المنكر كالطالب فيستحسن التأكيد ولا يجب فى غاية البعد اذ الوجوب وعدمه أمر خفى ليس مما يكنى عنه بعوارض اللفظ وقد تقدم ان التنزيل دلالته من باب الكناية فافهم وانما ينزل المنكر كغيره (اذا كان معه) أى مع المنكر (ما) أى دلائل وشواهد (ان تأمله) أى ان تفكر فى تلك الدلائل معه (ارتدع) أى رجع عن انكاره والمراد بوجود الدلائل معه تصورها وشهودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها فى نفس الامر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفى فى التنزيل على ما سنقرره وما واقعة على الدلائل كما قررنا لا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وان الجحود معها كالعدم لا يقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود العقل لا يكفى فى الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحمل على ما ذكر وذلك كقولك لجاحد حقية الاسلام دين الاسلام حق ايماء الى أن جحوده قد تناهت الادلة المزيلة له فى الوضوح والظهور على أن الجحود معها كالعدم فلا يلتفت الى مقتضاه وفى ذلك من توهين حجة الخصم ما لا يخفى وذلك من لطائف هذا التنزيل

كغير المنكر الخ) ش اشارة الى أن هذا الذى أنكره واضح الادلة لا يحتاج الى تأكيد كقوله تعالى لا ريب فيه وفى المثال نظر لان هذا نفى وسنفرده بالكلام بل ينبغى ان يمثل بقول الانسان الاسلام

وعليه قوله تعالى في حق القرآن لاريب فيه ومما يتفرع على هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيامة تبعثون أكدا ثبات الموت تأكيدين وان كان مما لا ينكر لتنزيل المخاطبين منزلة من يبالغ في انكار الموت لتماديهم في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده ولهذا قيل ميتون دون تموتون كما سيأتي الفرق بينهما وأكدا ثبات البعث تأكيدا واحدا وان كان مما ينكر لانه لما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل إما أن يعترف به أو يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها لهم على ظهور أدلته وحثا على النظر فيها ولهذا جاء تبعثون على الاصل

آسلفناعن عبد الحكيم انه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية ورد الجواب الثاني أيضا بمخالفته لتصريح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وانه مؤكد تأكيدا واحدا ولتصريح الفاضل الابهري وغيره بأن في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيدا واحدا (قوله دلائل دالة على حقية الاسلام) أي كاعجاز القرآن وغيره الدال ذلك على صدق النبي فيما جاء به (قوله وقيل الخ) هذا وجه ثان في معنى معه وقوله بعد وقيل معنى ما الخ وجه ثان في معنى ما فالحاصل أن في معه (٢١٦) وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده) أي في نفس الامر وقوله لا يكفي في الارتداع الاولى أن يقول لا يكفي في التنزيل لان الارتداع مرتب على التأمل لا على مجرد الوجود ويمكن تصليح عبارته بأن يقال مراده أن مجرد الوجود لا يكفي في الارتداع بل لا بد فيه من التأمل والتأمل انما يكون في معلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له وقد يرد هذا النظر بعد تصليحه بما قلنا بأن مراد المصنف فرض التأمل وتقديره لا التأمل بالفعل ولا شك أن مجرد الوجود في نفس الامر كاف في ذلك فقول المعترض والتأمل انما يكون في معلوم مسلم في التأمل بالفعل لكن

دلائل دالة على حقية الاسلام وقيل معنى كونه معه أن يكون موجودا في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر لان المناسب حينئذ أن يقال ما ان تأمل به لانه لا يتأمل العقل بل يتأمل به (نحو لاريب فيه) ظاهر هذا الكلام انه مثال لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك

وقوله (نحو لاريب فيه) تنظير لتنزيل الشيء منزلة عدمه فينفي كما نزل الانكار منزلة عدمه فنفي مقتضاه وهو التأكيد وانما قلنا تنظير لا تمثيل لوجهين أحدهما أن ظاهره بدون التنزيل للريب منزلة عدمه فينفي لا يصح لوقوع الريب من الكفرة وانما يكون مثالا ان كان المخاطب منكرا لسلب الريب

حق لمن ينكره كما مثل به في الايضاح ثم قال وعليه قوله تعالى لاريب فيه وعلى هذين الاعتبارين قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون أكد تأكيدين وان لم ينكره أحد لتنزيل المخاطبين لتماديهم في الغفلة تنزيل من ينكر الموت وأكد اثبات البعث تأكيدا واحدا وان كان أكثر لانه لما كانت ادلته ظاهرة كان جديرا بان لا ينكر و يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه حثا لهم على النظر في أدلته الواضحة ﴿تنبيه﴾ اعلم أن أقسام هذا الفصل متعددة وقد حاول الكاشي والخطيبي في شرح المفتاح تعدادها فذكراها على وجه قاصر وها أنا أذكرها على التحرير ان شاء الله تعالى فأقول المخاطب إما عالم بفائدة الخبر ولازمها معا أو خال منهما أو طالب لهما أو منكر لهما أو عالم بالفائدة

خال

ليس الكلام فيه فلا يرد هذا الاعتراض على هذا القيل والحاصل انه على كلام الشارح لا بد في التنزيل من علم الدلائل بالفعل وعلى هذا القيل يكفي فيه وجودها في نفس الامر وان لم تكن معلومة (قوله لان المناسب حينئذ) أي حين اذ فسر ما بشيء من العقل لا بالادلة كما هو القول الاول وفي قوله لان المناسب اشارة الى صحة هذا القيل بالحمل على الحذف والايصال والاصل تأمل به فحذف الباء وأوصل الضمير بالفعل أو يقال مراده بالعقل الادلة العقلية وحينئذ فيرجع لما قاله الشارح أولا تأمل (قوله ظاهر هذا الكلام انه مثال الخ) أي لا تنظير ووجه كون ذلك ظاهرا من الكلام أن المتبادر من ذكره ذلك بعد القاعدة أعني جعل المنكر كغير المنكر وتعبيره بنحو أنه مثال لها (قوله وترك التأكيد لذلك) أي لذلك الجعل وكان مقتضى الظاهر أن يقال انه لاريب فيه واعترض بأنا لا نسلم أن لاريب فيه خال عن التأكيد لان لا التي لنفي الجنس للتأكيد وكذلك اسمية الجملة كما صرحوا بذلك وأجيب بأن لا النافية لتأكيد المحكوم عليه لانها تفيد استغراق النفي وهو راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج شيء من أفراده وليس الكلام فيه اذ كلامنا في تأكيد الحكم وهي لا تفيد ذلك وبأن اسمية الجملة ليست للتأكيد مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكدا بأن قصد التأكيد بها ولم يتحقق ذلك هنا أو أن تأكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فان كان هناك مؤكد آخر جعلت اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا

(قوله وبيانه) أى بيان كونه مثالا لجعل المنكر كغير المنكر وحاصله أن جعله مثالا لذلك يحتاج لتأويل لاريب فيه بمعنى ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغى أن يرتاب فيه وهذا مطابق للواقع وينكره كثير من المخاطبين فكان مقتضى الظاهر أن يؤكد فيقال انه لاريب فيه لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل والامارات التى لو تأملوها ارتدعوا عن الانكار فلذلك ألقى لهم الكلام مجردا عن التأكيد وانما احتاج جعله مثالا لجعل المنكر كغير المنكر لهذا التأويل لانا لو أبقينا الآية على ظاهرها من نفى الريب أى لم يقع فيه ريب من أحد لم يكن مطابقا للواقع لكثرة المرتابين فيه فلا يكون من جعل المنكر كغير المنكر لان الحكم الذى يجعل فيه الانكار كلا انكار يجب أن يكون مطابقا للواقع عليه أمارات ودلائل لو تأملها المنكر ارتدع عن انكاره وهذا الحكم أعنى نفى الريب على سبيل الاستغراق الذى هو معنى لاريب فيه لو أجرى على ظاهره ليس كذلك (٢١٧) لثبوت الريب فى الواقع (قوله ليس القرآن بمظنة) أى ليس محلا يظن فيه الريب أى الشك فى أنه من عند الله فالمنفى كونه محلا للريب والشك (قوله ولا ينبغى الخ) عطف تفسير أى ولا ينبغى أن يكون محلا للارتياب فيه وانما كان المعنى ما ذكر وليس المراد ظاهر الآية من نفى الريب فيه من أصله لان الريب فيه قد وقع من الكفار وحينئذ فلا يصح نفيه عنه (قوله وهذا الحكم) أى كون القرآن ليس مظنة للريب (قوله مما ينكره كثير الخ) أى فالانكار انما هو لكونه ليس مما ينبغى أن يرتاب فيه لا لنفى الريب عنه واعترض بأن المخاطب بالآية النبى وأصحابه ولا ينكر هذا الحكم أحد منهم فقول الشارح مما ينكره كثير من المخاطبين لا يسلم وأجيب بأن المراد بالمخاطب هنا من يلاحظ حاله وتفهيمه الكلام أعنى مطلق السامع بدليل أن المقصود من الآية تعيير الكفار باعتبار انكارهم لهذا الحكم وليس المراد بالمخاطب من يلقى اليه الكلام خاصة واذا كان المراد بالمخاطبين مطلق السامعين كان شاملا للكفار والكثير من السامعين المنكر لهذا الحكم هم الكفار (قوله لكن نزل انكارهم الخ) أى فلذلك ألقى الخبر غير مؤكد وكان المناسب لاصل المبحث أعنى تنزيل المنكر منزلة غيره أن يقول لكن نزل المنكر منزلة غير المنكر وان كان يلزم من تنزيل انكارهم منزلة عدمه تنزيل المنكر كغيره (قوله لما معهم الخ) وهو انه كلام معجز أتى به من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة فان قلت تفسير ما معهم بما ذكر يقتضى أن ما معهم عبارة عن الدليل المصطلح عليه عند المناطقة وهو يخالف ما مر من أن المراد به الاصولى قلت المراد أن اعجازه دليل وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات دليل آخر مستقل على

وبيانه أن معنى لاريب فيه ليس القرآن بمظنة للريب ولا ينبغى أن يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن نزل انكارهم منزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على انه ليس مما ينبغى أن يرتاب فيه

لحق تأكيد سلب الريب ثم يترك لان ثم دلائل على سلب الريب وهذا لا يصح لوجوده من الكفرة كما ذكرنا فكيف يكون مما قامت عليه الادلة الواضحة * والآخر على تقدير تأويله بما يصحح جعله مثالا للتنزيل المنكر منزلة غيره فيترك تأكيده بان يكون المعنى لاريب ينبغى فيه أى ليس مما ينبغى ان يرتاب فيه وهذا الحكم وهو كونه لا ينبغى أن يرتاب فيه مما ينكره كثير من الناس فلوجود ما يدل على أنه لا ينبغى ان يرتاب فيه لكونه ليس محلا للريب نزل انكار المنكر كعدمه فألقى اليه الكلام غير مؤكد بنافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفى فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفى بل نظر به وأيضا لا نسلم ان لاريب

خال من اللازم أو عالم بالفائدة طالب للازم أو عالم بالفائدة منكر للازم أو عالم باللازم خال من الفائدة أو عالم به طالب للفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو خال من اللازم طالب للفائدة أو خال من اللازم منكر للفائدة أو خال من الفائدة طالب للازم أو خال منهما منكر للازم أو طالب للفائدة منكر للازم أو منكر للفائدة طالب للازم يبطل منها عالم باللازم خال من الفائدة أو خال من الفائدة منكر للازم أو خال من الفائدة طالب للازم فالثلاثة مستحيلة ومنها ثلاثة ممكنة ان حملنا اللازم على الاعتقاد مطابقا كان أو لم يكن وهو عالم باللازم متردد فى الفائدة أو عالم به منكر للفائدة أو منكر للفائدة طالب للازم وان حملنا اللازم على الاعتقاد المطابق للخارج سقط الثلاثة أيضا فعلى الاول تبقى الاقسام الممكنة ثلاثة عشر كل منها اما أن تأخذه على كل واحد من الاوجه العشرة السابقة ولا تأخذه على كل شئ من الستة التى قلنا ان ثلاثة منها مستحيلة قطعا وثلاثة مستحيلة على أحد الاحتمالين لان الستة هى مستحيلة على الاحتمالين معا فتضرب ثلاثة عشر فى عشرة تبلغ مائة وثلاثين يسقط منها ثلاثة عشر وهو كل مخاطب من هؤلاء الثلاثة عشر فرضناه عالما بالفائدة واللازم فانا لا نخاطبه لا يقال قد تكرر الاخبار تأكيدا فيكون الخبر الثانى واقعا بعد العلم بالفائدة ولازمها لانا نقول لا نؤكده حتى ننزله بالاخبار الثانى كأنه لم يعلم بالخبر الاول شيأ فالباقى من الاقسام مائة وسبعة عشر وان شئت سرد الاقسام فهى هذه الاول عالم بهما أخذناه خاليا منهما أو طالبا لهما أو منكرا

هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيداً وما زيد منطلقاً أو بمنطلق ووالله ليس زيداً وما زيد منطلقاً أو بمنطلق

كونه من عند الله وليس المجموع دليلا واحدا حتى يرد ماذكر (قوله والاحسن أن يقال الخ) اعلم أن حاصل الاول أن المنفي ليس نفس الريب بل كون القرآن محلا للريب ومظنة له خطابا للمنكري ذلك وحاصل الثاني أن المنفي نفس الريب على سبيل الاستغراق من غير مخاطبة وكان هذا أحسن لوجهين الاول (٣١٨) أن جعله مثالا لابد فيه من التأويل الذي قاله الشارح حتى يصح التمثيل بخلاف جعله تنظيرا فانه لا يحتاج للتأويل الذي صحح الوجه الاول به ولا لغيره وما لا يحتاج أحسن مما يحتاج ثانيهما انه على تقدير تأويله بما يصحح جعله مثالا لتنزيل المنكر منزلة غيره ينافيه أو يعكر عليه قوله بعد وهكذا اعتبارات النفي فانه يدل على أنه لم يمثل فيما تقدم بالنفي وأن ما تقدم متمحض للاثبات وقد يجاب عن هذا بأن المراد وهكذا باقي اعتبارات النفي فتأمل (قوله نظير) أي لا مثال لجعل المنكر كغيره وقوله لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه اعترض بأن نظير الشئ يجب أن يكون خارجا عن سائر أفراده مع أن تنزيل ريب المرتابين منزلة العدم من أفراد تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه فالاولى أن يقول انه نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه وأجيب بأن هذا الايراد انما جاء من توهم أن اللام صلة لنظير ونحن نقول ان اللام لام الاجل وصلة النظير محذوفة والتقدير نظير لتنزيل الانكار منزلة عدمه لاجل تنزيل وجود الشئ منزلة عدمه في كل منهما فالمقصود من التعليل بيان وجه الشبه بين النظيرين ويصح جعل اللام بمعنى في أي نظير المبحث المتقدم في تنزيل الخ (قوله على وجود ما يزيله) أي من الدليل الذي لو تأمل فيه لزال ذلك الشئ الموجود (قوله على سبيل الاستغراق) أي المفهوم من وقوع النكرة في سياق النفي وهو لان النكرة في سياق النفي تعم عموما شموليا (قوله كما نزل الانكار) أي المشار له بالمبحث المتقدم وقوله لذلك أي للتعويل على وجود ما يزيل انكارهم لو تأملوه (قوله وهكذا اعتبارات النفي) عطف على محذوف دل عليه السياق أي هذا الذي ذكر أمثلة اعتبارات الاسناد في الاثبات وهكذا الخ أي وهكذا أمثلة اعتبارات الاسناد في النفي وأفرد اسم الاشارة مع انه عائد على الاعتبارات باعتبار ما ذكر (قوله أي مثل اعتبارات الخ)

والاحسن أن يقال انه نظير لتنزيل وجود الشئ منزلة عدمه بناء على وجود ما يزيله فانه نزل ريب المرتابين منزلة عدمه تعويلا على وجود ما يزيله حتى صح نفي الريب على سبيل الاستغراق كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك حتى صح ترك التأكيد (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي)

فيه لا تأكيد فيه لان بناه لا مع اسمها يفيد تأكيد النفي وقد يجاب عن هذا بان الذي فيه تحقق عموم المنفي لا تأكيد وقوع نفس النفي ويؤيده ما قيل ان لا ريب فيه بمنزلة التأكيد اللفظي لذلك الكتاب فكأنه قيل ذلك الكتاب ذلك الكتاب وعليه يكون تابعا لما قبله كسائر التأكيد اللفظي فيترك فيه التأكيد كما قبله بالوجه الذي ترك عما قبله لان المراد كماله في كونه ليس محلا للريب لظهور أمره وهذا معنى لا ريب فيه ولكن قد يقال في هذا ان الكمال في نفي محلية الريب يتضمن تأكيد نفي الريب وأيضا الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ولا انكار لهم اللهم الا أن يراعى حال السامعين من الكفرة ولهذا كله كان الاحسن جعله تنظيرا لا تمثيلا (وهكذا) أي مثل اعتبارات الاثبات (اعتبارات النفي) فيقال في خالي الذهن في النفي ما زيد قائم بلا تأكيد وهو الابتدائي وفي المتردد الطالب

لهما أو عالما بالفائدة خاليا من اللازم أو عالما بالفائدة طالبا للازم أو عالما بالفائدة منكرا للازم أو خاليا من اللازم طالبا للفائدة أو خاليا من اللازم منكرا للفائدة أو طالبا للفائدة منكرا للازم فهذه تسعة ثم نأخذ العاشر خاليا منهما في التسعة كذلك صارت ثمانية عشر ثم نأخذ طالبا لهما في تسعة كذلك صارت سبعا وعشرين ثم نأخذ المنكر لهما كذلك ثم العالم بالفائدة الخالي من اللازم كذلك ثم العالم بها الطالب للازمها كذلك ثم العالم بها المنكر للازمها كذلك ثم الخالي من اللازم الطالب للفائدة كذلك ثم الخالي من اللازم المنكر للفائدة كذلك ثم الطالب للفائدة المنكر للازم كذلك ثم العالم باللازم الطالب للفائدة كذلك ثم العالم باللازم المنكر للفائدة كذلك ثم المنكر للفائدة الطالب للازمها كذلك صارت مائة وسبعة عشر قسما ﴿تنبيه﴾ تمثيل المصنف بقوله تعالى انهم مغرقون وهو مثال أخص من الممثل والمثال الذي ذكره لتنزيل خالي الذهن منزلة المنكر من بيت شقيق يصلح أن يكون مثالا له وللقسم الذي سيأتي ان شاء الله تعالى ومن تنزيل السائل منزلة خالي الذهن قوله تعالى ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا كذا قيل وقد يعترض عليه بأن توكيد الطلبي غير لازم فلا حاجة الى التنزيل ويجاب بانه مستحسن فالعدول عنه انما يكون للتنزيل وذلك كثير وتنزيل السائل منزلة المنكر لبعد المسؤل عنه عن الافهام كقوله صلى الله عليه وسلم انكم لترون ربكم في جواب هل نرى ربنا وتنزيل المنكر منزلة خالي الذهن مثل لا ريب فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل المتردد نحو ثم انكم يوم القيامة تبعثون وقد يقال ان ما تقدم من أدلة البعث يقتضي جعل المنكر كالمعترف لا كالمتردد وقوله جعل كالمتردد حثا له على النظر في الادلة يأتي بعينه في لا ريب فيه ص (وهكذا اعتبارات النفي الخ) ش يعني أنه يكون كالاثبات في التأكيد وعدمه الا أن ينزل على غيره

من التجريد عن المؤكدات في الابتدائي وتقويته بمؤكد استحسانا في الطلبي ووجوب التأكيد بحسب الانكار في الانكاري تقول لخالي الذهن ما زيد قائما أوليس زيد قائما وللطالب ما زيد بقائم

ما زيد بقائم بالتأكيد المستحسن وهو الطلبي وفي المنكر والله ما زيد بقائم بالتأكيد الواجب وهو

كما سبق ففي الابتدائي تقول ما زيد قائم أو قائما أوليس زيد قائما أو ما ينطلق زيد وفي الطلبي والانكاري تأتي بمؤكد استحسانا في الاول ووجوبا في الثاني فتقول ما زيد بقائم أوليس بقائم ولا رجل في الدار بالبناء فهو آكد من لا رجل بالرفع أو والله ليس زيد منطلقا أو ما إن ينطلق أو ما كان زيد ينطلق لان كان تعطي تأكيدا ولنفي المستقبل والله لن ينطلق زيد ولا ينطلق زيد ان قلنا لا لنفي المستقبل فقط كما هو مذهب سيبويه وتقول لمن يبالغ في الانكار والله ما زيد بمنطلق أو ما ان ينطلق زيد أو ما هو بمنطلق وما كان زيد لينطلق ان لم تجعل المراد مريدا لينطلق فان جعلنا المراد ذلك فهذا معنى آخر على ان فيها أيضا تأكيدا لان نفي ارادة الفعل أبلغ من نفيه ﴿فوائد احداهن﴾ اعلم أن المراد بالتأكيد هنا تأكيد لمضمون الخبر وهو الحكم بالنسبة أو ثبوتها على ما سبق لا تأكيد المسند وحده ولا المسند اليه فلو قلت زيد هو القائم أو زيد ضروب أو زيد نفسه قائم فليس مما نحن فيه في شئ لانه لا يلزم من تأكيد واحد من طرفي الاسناد تأكيد النسبة وكذلك لو أتيت بما يفيد الاختصاص كقوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون وبهذه الفائدة يتبين لك الحكمة في عدم تعرضهم للتأكيد بأن المفتوحة فان لقائل أن يقول يأتي فيها الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا تقول في الابتدائي علمت زيدا قائما وفي الطلبي علمت أن زيدا قائم وفي الانكاري علمت أن زيدا قائم والله فجوابه أن أن المفتوحة تنحل مع ما بعدها المفرد فالتأكيد لذلك المصدر المنحل لا للنسبة والكلام الآن انما هو في تأكيد الاسناد لا في تأكيد أحد طرفيه على أن التنوخي في أقصى القرب لما ذكر ألفاظ التأكيد ذكر أن المفتوحة والمكسورة والتحقيق ما قلناه واذا ثبت ذلك اتجه لك منع في حصول التأكيد لمضمون الجملة في كثير مما سبق من صيغ النفي فان التأكيد في لا رجل بالبناء انما هو للمحكوم عليه وتقوية العموم والتأكيد في ما زيد بمنطلق الظاهر انه للانطلاق المنفي لا لمضمون الجملة ومما ذكرناه يعلم انه ليس من هذا الباب الحال المؤكدة ولا المصدر المؤكد لنفسه أو لغيره فانهما انما يؤكدان الفعل ﴿الثانية﴾ ذكر النحاة من ألفاظ التأكيد لكن وينبغي أن يلحق بما نحن فيه فيكون الخطاب بها طلبيا وانكاريا وكذلك عدها أيضا التنوخي لكنه يحتاج الى زيادة تحقيق لان من قال من النحاة انها للتأكيد مع الاستدراك انما أراد تأكيد الجملة قبلها فينبغي أن يقال لكن حرف تأكيد يكون الخطاب بما قبلها طلبيا أو انكاريا لا الخطاب بما دخلت عليه أو يقال هي تأكيد للجملة التي بعدها لاستلزامها حكم ما قبلها لان الغالب ان ما بعدها ضد ما قبلها فتأكيد وجودها تأكيد لعدم ما قبلها لان الضدين لا يجتمعان فهو تأكيد لما بعدها في الصورة وتأكيد لما قبلها في المعنى نعم اذا قلنا انها مركبة من لكن وأن كما هو قول الفراء أو انها مركبة من لا وان كما هو رأي الكوفيين أو انها مركبة من لا وكاف التشبيه وإن فالتأكيد فيها ان ثبت للجملتين معا لان لا أكدت ما قبلها وان أكدت ما بعدها ومن ألفاظ التأكيد كأن كما عدها التنوخي وهو صحيح لانها ان كانت بسيطة فهي لتأكيد النسبة وان كانت مركبة فهي متضمنة لان فالخطاب بها طلبي كما سبق وسيأتي تحقيق معناها في علم البيان ومن ألفاظ التأكيد كما ذكره التنوخي ليت ولعل ومن ألفاظ التأكيد لعن لكن تأكيدها للمفرد لانها لغة تميم وهم يبدلون همزة أن المفتوحة عينا فحكمها حكم ان المفتوحة كما سبق ﴿الثالثة﴾ الذي يظهر ولا ينازع فيه منصف أن تأكيد

وما ينطلق أو ما إن ينطلق زيد وما كان زيد ينطلق وما كان زيد لينطلق ولا ينطلق زيد ولن ينطلق زيد ووالله ما ينطلق أو ما ان ينطلق زيد

أي مثل أمثلة الاعتبارات الواقعة في الاسناد في الاثبات أي في الكلام المثبت من ترك التأكيد مع الخالي والتأكيد استحسانا مع المتردد ووجوبا بقدر الانكار مع المنكر (قوله اعتبارات النفي) أي أمثلة الاعتبارات الواقعة في الاسناد في الكلام المنفي

الانكارى وقد ينزل غير المنكر كالمنكر أيضا فيؤكد معه النفي فيقال فيمن ظهرت عليه أمارة إنكار

الجملة يكون لاغراض كثيرة من جملتها الانكار وغيره فربما كان الشخص خالى الذهن وأكدله بان واللام وربما كان منكرا ولم يؤكدله لغرض ما أو أكدله لغير ذلك فان كان ماذكروه من التأكيد للطالب والمنكر بأن واللام على سبيل المثال فحسن وان كانوا يحصرون التأكيد فى خطابهما ويحصرون خطابهما فى صيغة التأكيد فهو فى غاية البعد ويحتاج الى تأويل غالب الاستعمالات ولا ينتهض له دليل ولا أعتقد ان المبرد أراد ذلك أصلا فانه نحرير واسع ﴿الرابعة﴾ هذه التأكيدات التى ذكروها انما هى للجملة الاسمية وأعرضوا عن تأكيد الجملة الفعلية وعن ذكر التفاوت بين الخطاب بالاسمية والفعلية وكان ينبغى ذكر كل منهما ثم جعلوا الخطاب بنحو زيد قائم خاليا عن التأكيد وكان يمكن أن يقال انه يتضمن التأكيد لتضمنه الدلالة على الثبوت والاستقرار ولم يزل ذلك فى نفسى الى أن وقفت على كلام التنوخى فوجدته قال فى أقصى القرب اذا قصدوا مجرد الخبر أتوا بالجملة الفعلية فان أكدوا فبالاسمية ثم بان ثم بها وباللام وقد تؤكد الفعلية بقد وان احتيج لا كثر أتى بالقسم مع كل من الجملتين وقد تؤكد الاسمية باللام فقط نحو لزيد قائم وقد تجىء قد مع الفعلية مضمرة بعد اللام قال امرؤ القيس * لناموا فما ان من حديث ولا صالى * اه ومقتضاه ان الخطاب على درجات قام زيد ثم لقد قام ثم والله لقد قام فانه جعل الفعلية كلها دون الاسمية ثم قال انها تؤكد بالقسم وبقد فعلمنا انها بجميع درجاتها (١) دون الفعلية ثم ان زيدا قائم ولزيد قائم ولم يتبين من كلامه أيهما آكد ويظهر أن التأكيد بان أقوى لوضعها لذلك ثم ان زيدا القائم ثم والله لزيد قائم ثم والله ان زيدا قائم ثم والله ان زيدا القائم وقد يقال عليه ان قوله اذا أرادوا مجرد الخبر أتوا بالجملة فيه نظر لان الفعلية يقصد بها التجدد وتعيين الزمان لا مجرد الخبر الا أن يريد مجرد الاخبار بالنسبة المتجددة فى وقتها من غير قصد زيادة التأكيد وان قوله ان الجملة الاسمية للتأكيد فيه نظر فان الاسم وان دل على الثبوت والاستقرار فانما يدل على استقرار مصدره الذى اشتق منه فالتأكيد فى زيد قائم للقائم المفرد لا للجملة التى كلامنا الآن فيما يؤكدها كما تقدم فى التأكيد بأن المفتوحة فان تم هذا الجواب ظهر عذر البيانيين فى كونهم لم يعدوا الجملة الاسمية خطابا طلبيا ولا انكاريا ومن الغريب أن ابن النفيس قال فى طريق الفصاحة الجملة الاسمية كقولنا زيد قائم تدل على ثبوت القيام بالمطابقة فهى أدل من الفعلية مثل قام زيد اذ قام يدل على القيام بالتضمن فلذلك كانت الاسمية أقوى من الفعلية قلت وهذا غلط سرى اليه من قول النحاة ان الفعل يدل على الحدث بالتضمن ولم يعلم أن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه وان كان بالتضمن لكن دلالة جملة الكلام على كل من حدث الفعل وزمانه بالمطابقة فقام زيد يدل على وقوع القيام فى زمان ماض بالمطابقة ﴿الخامسة﴾ لم يتعرضوا التأكيد الجملة الانشائية لان هذا الباب معقود للاسناد الخبرى وسنتكلم عليه فى باب الانشاء ان شاء الله تعالى ﴿السادسة﴾ من مؤكدات الجملة أيضا ضمير الفصل فانه تأكيد كما سيأتى وليس تأكيد المسند فقط ولا للمسند اليه فقط كما سيأتى تقريره فى موضعه ومن المؤكدات أيضا للجملة تقديم الفاعل المعنوى نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قمت اذا لم تجعله للاختصاص فانه للتأكيد الحكم لا لتأكيد المحكوم عليه كما صرح به الجرجانى وغيره أما أنا قمت اذا جعلناه للاختصاص وقلنا انه مقدم من تأخير على ان أصله بدل فيحتمل أن يقال انما يفيد الاختصاص فلا يفيد تقوية الحكم ويحتمل أن يقال يفيد مع الاختصاص التقوية كما قالوا بمثله فى تقديم المعمول وعلى هذا فيحتمل أن يقال يفيد تقوية الحكم كهو اذا لم نجعله للاختصاص ويحتمل أن يقال انما يفيد تقوية المحكوم عليه رعاية لحاله قبل التقديم حين كان بدلا فان البدل انما يؤكد المبدل

(١) دون الفعلية كذا فى الاصل ولعل الصواب دون الاسمية كما هو ظاهر كلامه سابقا ولاحقا فتأمل كتبه مصححه

منه

وللمنكر والله ما زيد بقائم

عدم خلو البلد من اعدائه بنى فلان مثلا لمجيئه بهيئة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان والمنكر كغيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خلوا من التأكيد كقولك لمنكر كون دين

منه وهو فى هذا المثال هو المسند اليه وعلى كل تقدير فلا شك ان نحو زيد يقوم وأنت لا تكذب وأنا قمت حيث كانت لا تفيد الاختصاص للتقوية والتأكيد ولعلهم انما لم يذكروه هنا لان المسند اليه وان كان مؤكد الجملة لكنه جزء من جملة الكلام وانما يتكلمون هنا فى التأكيد بما ليس من أجزاء الكلام كما سيأتى تنبيه المصنف عليه والخبر فى هذه الامثلة وان كان جملة فهو فى حكم المفرد ومن مؤكدات الجملة أيضا أما فانها من ألفاظ التأكيد قال الزمخشرى فى قوله تعالى فأما الذين آمنوا فيعلمون أنه الحق من ربهم فائدة أما فى الكلام أن تعطيه فضل توكيد تقول زيد ذاهب فاذا قصدت توكيد ذلك وانه لا محالة ذاهب وانه بصدد الذهاب وانه منه عزيمة قلت أما زيد فذاهب ولذلك قال سيبويه فى تفسيره مهما يكن من شئ فزيد ذاهب وهذا التفسير مدل بفائدتين بيان كونه تأكيدا وانه فى معنى الشرط اه كلامه ومن مؤكدات الجملة ألا التى هى حرف استفتاح فانها للتأكيد كما صرح به الزمخشرى فى قوله تعالى الا انهم هم المفسدون ويدل عليه قولهم انها للتحقيق أى تحقيق الجملة بعدها وهذا معنى التأكيد قال الزمخشرى ولكونها بهذا المنصب من التحقيق لا تكاد الجملة تقع بعدها الا مصدرة بنحو ما يتلقى به القسم نحو ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ومنها السين التى للتنفيس على رأى الزمخشرى فانه قال فى قوله تعالى أولئك سيرحمهم الله السين مفيدة وجود الرحمة لا محالة فهى تؤكد الوعد كما تؤكد الوعيد فى قولك سأنتقم منك يوما تعنى أنك لا تفوتنى وان تباطأ ذلك ونحوه سيجعل لهم الرحمن ودّا ولسوف يعطيك ربك فترضى سوف يؤتيهم أجورهم اه وقال فى قوله تعالى ولسوف يعطيك ربك فان قلت ما معنى الجمع بين حرفى التأكيد والتأخير قلت معناه ان العطاء كائن لا محالة وان تأخر اه يريد أن حرف التأكيد اللام وحرف التأخير السين وان كون العطاء واقعا لا محالة مستفاد من اللام وان التأخير مستفاد من السين وظاهره يخالف ما ذكره فى سورة التوبة ونقل الطيبى عن صاحب التقريب ان ما قاله الزمخشرى فيه نظر وهو جدير بالنظر لانه كالمتفرد به ثم أجاب الطيبى عنه بأن المقصود بالتأكيد أن السين فى الاثبات مقابلة لن فى النفى وليس كما قال لانه لو اراد ذلك لم يقل السين توكيد للوعد بل كانت حينئذ توكيدا للموعود به كما أن لن لا تفيد زيادة عن لا فى تأكيد الجملة بل تفيد تأكيد المنفى بها ولعل الزمخشرى يريد أن السين يحصل بها تربية الفائدة لانها تفيد أمرين أحدهما الوعد والثانى الاخبار بظرفه وانه متراخ فهو كالاخبار بالشئ مرتين ولا شك ان الاخبار بالشئ وتعيين ظرفه مؤذن بتحققه عند المخبر به لكن لو تم له ذلك وجب ان كل فعل ذكر معه ظرف فيه تأكيد ومن مؤكدات الجملة الفعلية قد فانها حرف تحقيق وهو معنى التأكيد واليه أشار الزمخشرى بقوله فى قوله تعالى ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم معناه هدى لا محالة ﴿السابعة﴾ لا فرق فى كون إن لتأكيد الجملة بين أن تلحقها ما أولا فقولك انما زيد قائم يفيد مع الحصر التحقيق كما صرح به القاضى عبد الوهاب المالكى وهو حق ﴿الثامنة﴾ من فوائد الوالد رحمه الله وهى زيد قائم فيه ثلاث تصورات زيد وقائم والنسبة وفيها اذا حكمت أمر رابع وهو ايقاع تلك النسبة اثباتا أو نفيا فاعلم ان نحو زيد قائم ليس فيه اثبات ولا نفى بل هو محتمل لهما على السواء فاذا حكمت فقلت زيد قائم فالاثبات مستفاد منه مع تجريدك اياه عن حرف النفى فاذا قلت ان زيدا قائم كان آكد فى الاثبات لان دلالة إن أقوى من دلالة التجرد ولا تقول انها دخلت عليها وأكدتها لان

(قوله ما زيد بقائم) أى فالباء الزائدة فى خبر ليس من المؤكدات للحكم * واعلم أنه لا يحصل تأكيد النفى الا اذا سبق المؤكد ما يدل على أصل النفى من الحروف أو الافعال الموضوعة للنفى بخلاف تأكيد الاثبات لان الجملة دالة عليه إما بالوضع أو بالتجرد وعلى هذا فيكفى فى أصل التأكيد دخول حرف واحد فتأمل

وعلى هـذا القياس

المجوسية ليس بحق مادين المجوسية حقا ولمنكر ان لاحق فى أحكام اليهودية أو النصرانيـة أو الاعتزال ما فى أحكام اليهودية أو النصرانية أو الاعـتزال حق

التجريد مع الحرف لا يجتمعان وانما المعنى أنها دخلت على زيد قائم المحتمل للنفى والاثبات فرجحت طرف الاثبات وافادته أقوى من افادة التجريد لانها وجودية والتجريد عدمى ثم تؤكدتأكيـدا أقوى باللام وبالقسم والدلالات الثـلاث كل منها أقوى من التجرد وانما دل التجريد على الاثبات ولم يدل على النفى وان كانا بالنسـبة الى اللفظ على السـواء لان حكم الذهـن توجـه الى المـذكور وهو وجود ذلك الشئ لا عدمه هـذا فى طرف الاثبات أما النفى فلا حظ له فى التجرد فلا بدله من شئ يدل عليه فوضعت له حروف أدناها ما ونحوها فهى فى طرف النفى كالتجريد فى طرف الاثبات الا أنها أقوى قليـلا لان دلالتها لفظيـة مسـتقلة مقصودة وكذلك ليس وفوقهـما الا فهـى لتأكيد النفى بمعـنى انه النفى مؤكد أو بمعـنى أنها ترجح طرف النفى المحتمل فى أصـل القضـية رجحانا قويا أكثر من ترجيح ما وليس ويدل عليه بناء الاسم معها ليفيـد نسـبة العموم وبهذا يعتـذر عن قول ابن مالك ان لا لتأكيد النفى كما أن إن لتأكيد الاثبات فان جماعـة استنكروا قوله هـذا من جهـة أن إن داخـلة على اثبات أكدوه ولا لم تدخل على نفى قلت هـذه القاعدة ذكرها الوالد رحمه الله بحثا ثم رأيت كلاما فى بعض التعاليق يوافقه لا أدرى من كلام من هو فأحببت ان أذكره بلفظه وهذا نصـه ❁ بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمـد وآله وصحبه وسلم الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى وصلى الله على سيدنا محمـد النبى الامى وعلى آل محمد وسلم تسليما ❁ وبعد ❁ فانه كان قـد جرى بحث فى شئ ضاق الوقت عن تحقيقـه فى ذلك المجلس فأحببت ان أعلق فيـه كلاما مبسوطا مضبوطا ليكون ذلك الضبط مبعدا له عن انكار سامعيه والبسط مقربا لمعناه على الناظر فيه وذلك أنى كنت ذكرت فى أثناء كلام أن قول القائل زيد قائم وقام زيد ونحو ذلك من الجمـل اذا نظر الى أصل وضعها فليست موضوعـة لتـدل على الاثبات من حيث هى والذى يدل على الاثبات تجردها من عـلامة النفى وغـيره من المعانى التى تضاد الاثبات وانما هى موضوعـة للنسـبة الذهنيـة مطلقا من غير تعرض لكون النسبة ثابتة أو منفية أو مسـتفهما عنها أو مشروطة أو غـير ذلك فاذا قلت ضرب زيد فلقولك ضرب معـنى معقول عنـد إفراده ولقولك زيد معـنى فاذا أسندت ضرب الى زيد حدث بالاسناد معنى ثالث معقول وهو نسبة مدلول ضرب الى مدلول زيد فهـذا المعـنى الذى هو نسبة الضرب الى زيد معقول مفهوم وان لم يحكم بثبوته ولا بنفيه كما ان معـنى ضرب ومعنى زيد كل واحد منهـما معقول من قبل ان يحصل بينهما نسبة ثم حدثت النسـبة وكذلك النسبة معقولة مفهومة وان لم يحكم عليها بنفى أو اثبات ثم بعد تعقل معنى النسبة يحكم عليها بالثبوت والوقوع تارة وبالنفى أخرى ويسـتفهم عنها مرة ويتمنى أخرى ويرجى ويشـترط الى غـير ذلك من الاحوال التى تعـرض لها والذى يدل على ما ذكرناه وجوه (الاول) أن قول القـائل ما ضرب زيد عمرا وقوله هل ضرب زيد عمرا اشـتركا فى شئ واختلفا فى شئ فالذى اشتركا فيه نسـبة الضرب الى زيد وعمرو بجهتى الفاعليـة والمفعولية والذى اختلفا فيه أن الجملة الاولى أفادت نفى تلك النسـبة والثانيـة أفادت الاسـتفهام عن تلك النسبة وطلب العلم بثبوتها أو انتفائها فالقدر الذى اشـتركا فيه غير ما اختلفا فيه ولولا أن القدر الذى اشتركا فيه معنى معـقول موجود فى الموضعين لما كان المنفى هو المسـتفهم عنه واذا علم أن النسبة متحققة مع النفى والاستفهام دل على انها ليست ثبوتا فان ثبوت الشئ لا يكون حاصـلا مع نفيه والمسـتفهم عن الشئ لا يكون مثبتا له نعم لما كانت هذه النسبة

(قوله وعلى هذا القياس) بالرفع مبتـدأ وخبر وبالجر بدل من اسم الاشارة والجار متعلق بمحـذوف أى واجر على هذا القياس وبالنصب مفعول لمحذوف أى واجر عـلى هـذا أعنى القياس وأشار بذلك الى أنه قد ينزل غـير المنكر منزلة المنكر فيؤكد معـه النفى فيقال لمن ظهرت عليـه أمارات انكار عـدم خلو البلد من أعدائه بنى فلان لمجيئـه عـلى هيئـة الآمن والله ما خلا البلد من بنى فلان وينزل المنكر كغـيره اذا كان معه ما ان تأمله ارتدع فيلقى اليه الكلام خـلوا من التأكيد كقولك لمنكر كون دين المجوسية ليس بحق مادين المجوسية حقا والحاصل أن الصور الاثنى عشرة الجارية فى تخـريج الكلام عـلى مقتضى الظاهر وعلى خلافه فى الاثبات تجرى فى النفى

تعرض لها أحوال مختلفة جعل الواضع الحكم لكل واحدة من تلك الاحوال دلالة تدل عليها فجعل للنفى حرفا وللاستفهام حرفا وكذلك للتمنى والشرط والرجاء والتنبيه وغيرها من المعانى اللاتى تعرض لهذه النسبة الا الاثبات فانه لما كان أكثر هذه المعانى وقوعا فى الاستعمال وقد جعل لكل واحد منها علامة وجودية جعل علامة الاثبات عدم تلك العلامات قصدا للتخفيف عند كثرة الاستعمال وتنبيها على انه كالاصل الاول وسائر تلك المعانى كالفرع له ونظير ذلك فى كلام العرب فى الضمائر أنهم جعلوا لكل واحد من المتكلم والمخاطب والمثنى والمجموع اذا اتصل بالفعل الماضى علامة لفظية كقولك ضربت وضربت وضربا وضربوا وضربن وضربتما وضربتم ونحوها وقالوا فى المفرد المذكر الغائب زيد ضرب فلم يأتوا فيه بعلامة لفظية بل كان تجرده عن تلك العلامات كلها دليلا على كونه للمفرد المذكر الغائب لما لم يشاركه فى ذلك التجرد واحد منها وحال الحرف مع الاسم والفعل فى مثل ذلك معلومة تغنى عن الاطالة والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿الوجه الثانى﴾ ان قول القائل ضرب زيد لو كان بلفظه دالا على الاثبات ولم يكن لتجريده عن أدوات الشرط وغيره مدخل فى الدلالة لكان حينئذ دالا على الاثبات تجرد أو لم يتجرد واذا كان كذلك كان دالا على الاثبات فى قولك ما ضرب زيد وهو محال لانه يلزم ان يكون قد أثبت الضرب ونفاه فى حال واحدة والذى يوضح ذلك أن إن لما كانت دالة على الاثبات وما دالة على النفى امتنع دخول ما على ان فلا يجوز ما ان زيدا قائم فلو كان اللفظ من غير تجريد يدل على الاثبات لنزل قولك ما زيد قائم منزلة قولك ما ان زيدا قائم وهذا واضح وكذلك ليس زيد قائما لما كان دالا بلفظه على النفى استحال دخول حرف الاثبات عليه فلا يجوز والله ليس زيد قائما فكما يمتنع دخول الاثبات على النفى يمتنع دخول النفى على الاثبات لاستحالة أن يكون الشئ مثبتا منفيا فى حالة واحدة فان قلت فقد أدخلوا إن على ما فى قولهم انما أنا بشر ونحوه قلت ليست ما هنا هى النافية والا كان المعنى اثبات نفى البشرية والمراد اثباتها لا نفيها وهذا المحال الذى ألزمناه انما لزم من تقدير اللفظ دالا على الاثبات بنفسه فعلم أن ذلك باطل لكنه دال على مجرد النسبة من غير تعرض لنفيها ولا اثباتها فان أردت النفى جئت بحرف النفى وان أردت الاثبات جردته من علامة النفى وغيره وكان التجريد دالا على الاثبات واذا دخل حرف النفى زال التجريد الدال على الاثبات فلم يجتمع النفى والاثبات فان قلت لم لا يجوز أن يكون اللفظ نفسه دالا على الاثبات وشرط دلالته عليه تجرده من علامة غيره قلت الجواب عن هذا من وجهين أحدهما ان هذا تسليم للحكم الذى ادعيناه ومنازعة فى العبارة فاذا كان اللفظ لا يدل على الاثبات الا اذا جرد فكأن الواضع قال متى جردت هذا اللفظ فاعلموا أنى أردت الاثبات ومتى لم أجرده فاعلموا انى لم أرد الاثبات فقد جعل التجريد علامة على الاثبات فتسميه أنت شرطا أو ما شئت فلا مشاحة فى التسمية الوجه الثانى هو ان دلالة اللفظ على المعنى ليست لمناسبة بينهما بل لانه جعل علامة عليه ومعرفا له بطريق الوضع فاذا كان التعريف مشروطا بشئ غير اللفظ يعدم بعدمه ويوجد بوجوده لم يكن اللفظ هو المعرف انما المعرف ذلك الشئ ولا سيما وقد رأينا اللفظ مفيدا لشئ آخر غير الاثبات وهو النسبة الذهنية التى هو مفيد لها فى الاثبات وفى غيره والتجريد لا يفيد معنى آخر سوى الاثبات ورأينا التجريد لا ينفك عن افادة الاثبات واللفظ ينفك عن افادة الاثبات فالحكم بان الاثبات مستفاد من التجريد الذى لا يحصل بدونه ولا ينفك عن افادته وله فائدة غيره أولى من الحكم بانه مستفاد من اللفظ الذى ينفك عن افادته وله فائدة غيره ﴿الوجه الثالث﴾ انا رأيناهم كما جعلوا فى غير القسم النفى محتاجا الى حرف والاثبات غنيا عن الحرف عكسوا فى باب القسم فلم يجيزوا اذا كان المقسم عليه مثبتا أن يخلو من حرف الاثبات فلا يقولون والله زيد قائم ولا والله يقوم زيد وهم يريدون الاثبات بل لا بد من حرف الاثبات واذا كان المقسم عليه منفيا وهو فعل مستقبل

(قوله ثم الاسناد) ثم للاستئناف النحوي أو أنها للترتيب الذكري فهي لعطف الجمل (قوله مطلقا سواء كان الخ) أي ولاجل هذا التعميم أتى المصنف بالاسم الظاهر دون الضمير وان كان المحل له لئلا يتوهم عوده على الاسناد المقيد بالخبري وارتكاب الاستخدام في الكلام خلاف الاصل ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت بلفظ المعرفة كانت عين الاولى فالزم على الاتيان بالضمير لازم للاتيان بالاسم الظاهر لانا نقول ليس هذا كليا بل مقيد بما اذا خلاعن قرينة المغايرة كما نص عليه في التلويح ومما يدل على أن المراد الاسناد مطلقا الامثلة الآتية نحو يا هامان ابن لي صرحا وليس المراد خصوص الخبري كما قد يتوهم من كون البحث في الخبري

(قوله انشائيا أو اخباريا) هذا يقتضي اختصاص الحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالاسناد التام لان الانشاء والاخبار وصفان له مع أن الحقيقة والمجاز لا يختصان بالاسناد التام بل يكونان في الاسناد الناقص كما في اسناد المصدر للمفعول تقول أعجبني ضرب زيد وجري النهر وأعجبني انبات الله البقل وأعجبني انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بأن المراد بالانشائي والاخباري ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أو ناقصا فيتناول ما ذكر (قوله لم يقل إما حقيقة الخ) كلامه يشعر بأنه لو قال كذلك لافاد الحصر في القسمين فلهذا قال منه ومنه لافادة عدم الحصر وفيه نظر اذ لو عبر بقوله إما حقيقة وإما مجاز لاحتمل أن تكون القضية مانعة جمع فتجوز الخلو وحينئذ فتثبت الواسطة فما عدل عنه مساو لما عبر به فلذلك

﴿ثم الاسناد﴾ مطلقا سواء كان انشائيا أو اخباريا (منه حقيقة عقلية) لم يقل إما حقيقة وإما مجاز لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كقولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد

ثم أشار الى تفصيل في الاسناد وان منه الحقيقي والمجازي فقال (ثم الاسناد) سواء كان انشائيا أو خبريا ولم يقل ثم منه حقيقة الخ لئلا يتوهم اختصاص هذا الكلام بالاسناد الخبري (منه حقيقة عقلية) ولم يقل ثم الكلام منه حقيقة عقلية لان من جعل الكلام هو الموصوف بكونه حقيقة عقلية انما جعله

جوزوا أن يكون بغير حرف فقالوا تالله تفتؤ تذكر يوسف وتالله يبقى على الايام وتالله أبرح قاعدا فنهوا بصنيعهم في هذا الفصل ضد ما صنعوه في عموم الاحوال على أن كل واحد من النفي والاثبات محتاج الى علامة وانهم تارة يجعلون علامة هذا وجودية وعلامة الآخر عدمية وتارة يعكسون الامر والا فلو كان قولك زيد قائم دالا على الاثبات بنفسه اذا لم يكن قسم فالقسم لا يزيده الا تأكيدا فلأي معنى اشترط فيه الاتيان بحرف الاثبات ولو كان قولك يقوم زيد في غير القسم دالا على الاثبات بنفسه لكان اذا حذف حرف النفي في باب القسم اثباتا لكونه دالا بنفسه وليس هنالك ما يعارضه ولا ما يمنع دلالته فان قلت لا نسلم أنه ليس هنالك ما يعارضه فان حرف النفي محذوف مراد قلت الاصل عدم الحذف والتقدير (الوجه الرابع) ان قولك ضرب زيد لو كان دالا على الاثبات بنفسه لكانت تلك الدلالة مستفادة من مفرديه أو من أحدهما أو من النسبة بينهما أو من المجموع وكل واحد منها موجود مع حرف النفي وحرف الاستفهام وهو غير دال على الاثبات معهما فان قلت الحرف مانع من دلالته على الاثبات قلت لو كان الحرف مانعا لكان شرط الدلالة التجريد وقد قدمنا في الوجه الثاني أن كون التجريد علامة أولى من كونه شرطا والله سبحانه وتعالى أعلم ﴿التاسعة﴾ قد يكون الخطاب ابتدائيا وطلبيا وانكاريا بان تقول لمن لا يستحضر قيام زيد ويتردد في قيام عمرو وينكر قيام بكر زيد وعمرو وبكر قائمون فماذا تصنع ولم يبق الا التغليب والذي يظهر ان تعامل الجميع معاملة الانكاري فان تأكيد الابتدائي لا بدع فيه بخلاف ترك تأكيد الانكاري فانه لا يجوز ص (ثم الاسناد الخ) ش انما جعل ذلك في علم المعاني وجعله السكاكي في علم البيان لان السكاكي كان ينكر هذا الحقيقة وهذا المجاز

وأجيب بأن هذا المقام مقام تقسيم والمتبادر في مثله الانفصال المانع من الخلو سواء كان مع منع الجمع أو بدونه لانه هو الذي يضبط الاقسام ويمنع الخلو عنها على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو اذ لا يجب أن تكون إما نصا فيه (قوله لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز) أعني نسبة الخبر للمبتدا الاسمي اذا كان الخبر جامدا كما في مثال الشارح ويدل له ما سيأتي في كلام المصنف من أن اسناد الفعل أو ما في معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرهما فاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجازا وأما اسناده الى ضميره فهو حقيقة وقوله عنده أي وأما عند السكاكي فالاسناد منحصر في الحقيقة والمجاز ولذا قال الحقيقة هي اسناد الشئ الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر والمجاز اسناد الشئ الى غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر بتأول والشئ أعم من أن يكون فعلا أو معناه أو خبرا جامدا أو مشتقا (قوله صفتي الاسناد) مراده الوصف المعنوي لان الخبر وصف في المعنى للمبتدا

دون الكلام لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد وأوردهما في علم المعاني لانهما من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية (اسناد الفعل أو معناه)

كذلك باعتبار اشتماله على ما تسلط عليه التصرف العقلي منه وهو الاسناد لان من أدرك الاوضاع الافرادية أمكنه بالعقل نسبة أحد مدلولي اللفظ لمدلول الآخر من غير توقف على أمر موضوع لذلك فكان اتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجازية العقلية بالتبع للامر العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما هو بالاصالة فجعله معروضا لهما أولى لكون ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما الان ذلك بالتبع * ولم يأت بصيغة الحصر بأن يقول اما حقيقة واما مجاز لان الاسناد لا ينحصر فيهما عند المصنف لان نسبة المبتدا الى الخبر عنده ليس بحقيقة ولا مجاز وهو جازم بذلك لاسيما ان كان الخبر جامدا كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع * ثم ان المجاز العقلي والحقيقة العقلية أوردهما غير المصنف في علم البيان الموضوع لبيان ما يعرف به كيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة لان اختلاف الطرق يكون بالحقيقية والمجازية في الجملة وأوردهما المصنف في علم المعاني لانهما من أحوال الكلام المفيد باعتبار عروضهما الاسناده الذي به صار مفيدا والكلام المفيد فيه تراعى المعاني الزائدة على أصل المراد ليطابق بها الكلام مقتضى الحال بخلاف الحقيقة والمجاز اللغويين فليسا من أحوال الكلام المفيد بل من أحوال أجزائه والمفيد من حيث انه مفيد بالاسناد هو المعروض للمعاني الزائدة على أصل المراد ليطابق بها مقتضى الحال كما تقدم لكن يرد على هذا أنهما انما يكونان من علم المعاني ان ذكرا فيه من حيث المطابقة لمقتضى الحال ولم يذكرا فيه من تلك الحيثية بل من حيث تفسيرهما وذكر أقسامهما وقد يجاب عن هذا بأن تصور حقيقتهما يدرك معه بسهولة ما يذكر في علم المعاني كيفية الاستعمال للمطابقة لمقتضى الحال لانه اذا علم أن المجاز يفيد تأكيد الملابسة علم انه لا يعدل اليه الا عند اقتضاء المقام لذلك التأكيد مثلا فكأنه ذكر ولو لم يصرح به لوضوحه (وهي) أي الاسناد المسمى بالحقيقة العقلية ولذلك أنث الضمير (اسناد الفعل أو معناه) يعني اسناد لفظ الفعل أو اسناد لفظ دال على معنى الفعل الاصلي وهو الحدث لانه هو الذي دل

فلذلك ذكرهما ثم منبها على عدمهما وقوله ثم أي ثم نقول وقسم المصنف الاسناد الى حقيقة ومجاز * واعلم أن لفظي الحقيقة والمجاز تارة يقصد بهما الالفاظ وذلك سيأتي في علم البيان وهو معناهما الاصطلاحي وتارة يستعملان في المعاني وعليه عبارة من يقول في المجاز المفرد هو استعمال اللفظ في غير موضوعه ولا يقول اللفظ المستعمل غير أن كثيرا من الاصوليين أطلق ان المجاز استعمال اللفظ في غير موضوعه وأراد المجاز اللفظي وهي عبارة مدخولة ومراد المصنف هنا الحقيقة والمجاز في الاسناد نفسه وهو عقلي فلذلك جعلهما حقيقة ومجازا عقليين وجعل الحقيقة اسناد الفعل أو معناه من اسم الفاعل ونحوه مما يقبل الاسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر فدخل في ذلك أقسام أحدها اسناده

(قوله دون الكلام) أي كما في المفتاح حيث قال ثم الكلام منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي (قوله لان اتصاف الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد) حاصله أن المتصف بالحقيقة والمجاز في الواقع هو ما تسلط عليه التصرف العقلي وهو الاسناد واتصاف الكلام بهما باعتبار ما اشتمل عليه من الاسناد فاتصاف الكلام بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي بالتبع للامر العقلي وهو الاسناد واتصاف الاسناد بهما بطريق الاصالة فجعله معروضا لهما كما فعل المصنف أولى لكون

ذلك بالاصالة من جعل الكلام معروضا لهما الان ذلك بطريق التبع (قوله وأوردهما في علم المعاني) أي ولم يوردهما في علم البيان (قوله من أحوال اللفظ) أي بواسطة أنهما من أحوال الاسناد كما مر ان قلت لا يلزم من كونهما من أحوال اللفظ ذكرهما في علم المعاني اذ ليس كل ما كان من أحوال اللفظ يذكر في علم المعاني لانه لا يبحث عن جميع أحوال اللفظ بل عن بعضها أعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وأما الاحوال التي ليست كذلك كالادغام والابدال فلا يبحث عنها فيه أجيب بأن اضافة أحوال للفظ للعهد أي من أحوال اللفظ المعهودة في هذا الفن أعني الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كذا أجاب بعضهم ورد بأنهما لو كانا من الاحوال المعهودة لذكر المصنف الحال التي تقتضي الحقيقة والمجاز كما ذكر في غيره من المباحث الآتية فالحق أن المصنف

انما ذكر الحقيقة والمجاز هنا على طريق الاستطراد (قوله اسناد الفعل) أي لفظ الفعل الاصطلاحي والمراد من الاسناد النسبة الحاصلة من ضمه لما هو له كانت النسبة انشائية أو خبرية (قوله أو معناه) أي أو اسناد دال معناه والمراد معناه التضمني وهو الحدث لا المطابقي لان ما ذكر من المصدر وما معه انما يدل على جزء معنى الفعل لا على تمام معناه والا كانت أفعالا ثم ان التعريف شامل لما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفي فيصدق على قولنا ما زيد قائم أن فيه اسناد القيام في التقدير لمن هو له وهو زيد

كالمصدر واسم الفاعـل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف (الى ما) أى الى شئ (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الشئ كالفاعل فيما بنى له نحو ضرب زيد عمرا والمفعول

عليه جوهرا للفظ دون الزمان وذلك كالمصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف والجار والمجرور وانما قلنا اسناد لفظ لان معروض الاسناد كما تقدم هو اللفظ لا المعنى الا بتوسع (الى ماهوله) أى الى شئ ذلك الفعل أو معناه لذلك الشئ يعنى أن اسناد لفظ الفعل أو لفظ دل على معناه الى لفظ له أى لمعـنى ذلك اللفظ مدلول ذلك الفعل أو مدلول ذلك اللفظ الدال على معنى الفعل هو الحقيقة بالشرط الآتى فاذا قلنا ضربت زيدا فقـد اسـندنا الى الفاعل لفظ ضرب الدال على المعـنى الذى هو وصف الفاعل فيكون حقيقة وكذا اذا قلنا ضرب عمرو بكسر الراء على ان عمرا مضروب فقد أسندنا الى المفعول لفظ الفعل الذى هو ضرب الدال على وصف المفعول فيكون حقيقة وظاهر عموم ما أن المبتدأ داخـل اذا أسـند اليه ما مدلوله وصف مدلول المبتدا كقوله انما هى أى الناقة اقبال وادبار لان الاقبال والادبار وصف الناقة فيكون حقيقـة وقد نصوا على أن صـدق الاقبال والادبار على الناقة هنا مجاز اذ ليس المراد تشبيهها بالاقبال حتى يكون تشبيها بليغا ولا المراد ذات اقبال وادبار ولو كان صحيح المعـنى لانه يفيت المبالغـة المقصودة للشاعر وهى كونها الكثرة وقوع الاقبال والادبار منها صارت نفس كل منهـما وهذا النوع من المجاز المرسل يفيد المبالغة فى كثرة الاتصاف ولو لم يكن على طريق التشبيه ولا يجاب بأن الاسناد الى المبتدا عنـد المصنف سواء كان فيـه اطلاق المسند على المسند اليه بتأويل أو لا لا يسمى مجازا عقليا ولا حقيقة عقلية لان التعاريف لا تشكل فيها الى أمر خارج عنها بل الجواب انا لا نسلم أن اسناد الاقبال والادبار هنا لما هوله للقطع بأن اسناد الخبر الى المبتدا انما يكون اسنادا لما هوله ان كان على معنى انه من مصـدوقاته ومن مسمياته الاصلية ومعلوم أن الناقة ليست من مسميات الاقبال والادبار فى الاصل ولو كانا وصفين لها اذ لا يحملان عليها بالمواطأة بل بالاشتقاق فلا يكون اطلاقهما عليها حقيقة الا ان كان أصـليا الا تأويل فيـه ولا يصح ذلك فيهـما الا بتأويل فيكون اطلاقهـما واسنادهما مجازا لكن يرد على هذا أن المصنف يدخل فى تعريفه الآتى فى المجاز ما يراه خارجا عنه وهو الاسناد الى المبتـدا فتأمله والمراد بكون المسند للمسند اليه كونه وصفا له وحقه أن ينسب اليه بالاتصاف سواء كان صادرا عنـه بالاختيار كضرب أو غير صادر عنه كذلك كمات وسواء كان مما يطلق عليه عرفا انه فعل لله تعالى كالحياة أو يطلق عليـه عرفا أنه فعـل لغيره كالضرب ولو كان كل فعـلا لله تعالى فى نفس الامر ولما كان المتبادر مـن كون الشئ لما هوله كونه له فى الواقع وفى نفس الامر وذلك يخرج نحو قول الجاهـل أنبت

الى ماهوله عنـد المتـكلم وفى الخـارج كقول المؤمن أنبت الله البقل الثانى ماهوله عند المتكلم كقول الكافر أنبت الربيع البقل ومنـه قول الكفار وما يهلكنا الا الدهـر ولا يكون مجازا لانه تعالى قال ان هم الا يظنون الثالث ماهوله فى الخارج فقط كقول المعـتزلى الله تعالى خالق الافعال كلها يريد اظهار خـلاف ما عنده ظانا انه يفترى الكذب الرابع اسناده الى ماليس له عند المتكلم ولا فى الخـارج ولكن السامع يتوهـم انه عنـده كذلك وعـلم بذلك ان قوله اسناد الفعل أو معناه جنس وقوله لما هوله خرج به المجاز العقلى مثـل وأخرجت الارض أثقالها وضميرهو يعود على الفـعل أو معناه وفى له يعود على ما ودخـل القسمان الاولان فى قوله عنـد المتـكلم والآخران بقوله فى الظاهر فان السامع يتوهم انه له عنـد المتكلم وخرج إخبار الانسان بخـلاف ما فى ذهنه والسـامع يعلم ذلك وفيه نظر لانه اسناد عقلى

(قوله كالمصدر الخ) ان أدخلنا أمثلة المبالغة فى اسم (٢٣٦) الفاعل والجـار والمجرور فى الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفـعل والمنسوب فى نحو أتميمى أبوك على ما فى الاول والا كانت لادخال الاربعـة والظرف انما يكون فيه معنى الفعل اذا كان مسـتقرا لاستقرار معنى العامل فيه لا ان كان لغوا (قوله أى الى شئ) أى الى لفظ (قوله هوله) أى لمعـنى ذلك اللفظ أى أن مـدلول الفعل ومدلول اللفظ الدال على معـنى الفـعل ثابت لمدلول ذلك اللفظ (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهـره حيث لم يؤول افراد الضمير بما ذكر مـع كون الضمـير عائدا على متعدد انه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سـواء كانت للابهام أو للتنويع كما هنا وذلك لان أو لاحـد الشيئين أو الاشياء والاحد مفرد لكن صرح فى المغنى بأن الابدى نص على أن حكم أو التى للتنويـع حكم الواو فى وجوب المطابقـة قال وهو الحـق وحينئـذ فكان الاولى للشارح أن يقـول هـو أى ما ذكر من الفـعل أو معناه (قوله كالفاعل الخ) تمثيل للشئ والكاف استقصائية لان الشئ المسـند اليـه الذى ثبت له الفـعل أو معناه منحصر فى الفاعل والمفعول به عند المصنف ولا يصح أن تكون مدخلة للمبتدا كما فى * انما هى اقبال وادبار * لما تقرر أن الاسناد اليه من الواسطة عند المصنف

لكنه

عنـد المتكلم في الظاهر والمراد بمعنى الفعل نحو المصدر واسم الفاعل وقولنا في الظاهر ليشمل ما لا يطابق اعتقاده مما يطابق الواقع وما لا يطابقه فهي أربعة أضرب * أحدها ما يطابق الواقع واعتقاده

(قوله فيما بني له) أي في فعل بني له أي كالفاعل المصاحب للفعل الذي بني أي صيغ وأسند له في بمعنى مع وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربية) أي وانما كان الاسناد للفاعل في المثال الاول وللمفعول في المثال الثاني حقيقة لان الضاربية الخ وقوله لزيد أي ثابتة لزيد فهو خبران أي بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس ثابتا للنهار وانما هو ثابت للشخص فلذا كان الاسناد فيه مجازا لكونه لغير من هو له (قوله متعلق بقوله له) أي متعلق بعامله المستتر الذي هو استقر فلا يرد أن الظرف لا يتعلق بمثله كذا قيل وقد يقال لا مانع من تعلقه به حيث كان مستقرا لاستقرار معنى العامل فيه عند حذف لفظه تأمل (قوله في الظاهر) أي في ظاهر حال المتكلم كما أشار له الشارح (قوله وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد) أي سواء طابق الواقع أم لا بأن كان غير مطابق لواحد منهما

فيما بني له نحو ضرب عمرو فان الضاربية لزيد والمضروبية لعمرو (عند المتكلم) متعلق بقوله له وبهذا دخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع (في الظاهر) هو أيضا متعلق بقوله له وبهذا يدخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد والمعنى اسناد الفعل أو معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله وذلك بأن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له في اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به

الربيع البقل كما سيأتي زاد قوله (عند المتكلم) لادخاله ولما كان قوله عند المتكلم يتبادر منه أن المراد عنده في اعتقاده لان قول القائل هذا الذي عند فلان انما يتبادر منه أن المعنى هذا في اعتقاده وذلك يخرج قول القائل جاء زيد وهو يعلم أنه لم يجئ حيث لم ينصب القرينة لانه يصدق عليه أنه ليس في اعتقاد المتكلم وسيأتي أنه حقيقة زاد قوله (في الظاهر) لادخاله لانه هو له عند المتكلم فيما يظهر من حاله فلم يخرج عن التعريف الا ما فيه اسناد لغير ما هو له عند المتكلم غيرا بحسب الظاهر لا غيرا في نفس الامر ولا في الاعتقاد وانما يكون غيرا عند المتكلم بحسب الظاهر ان نصب المتكلم قرينة على ارادة غير الظاهر كما يأتي في تعريف المجاز فدخل في الحقيقة وهو ما لم تصحبه القرينة

لكنه كذب وليس فيه اسناد مجازي فتعين ان يكون اسنادا حقيقيا كذبا وقد يجاب عنه بانه لم يخرج فان كلام الكاذب فيه اسناد الفعل لما هو له عند المتكلم في الظاهر بحسب وضع اللغة لانه كلام من شأنه أن يدل ظاهره على ذلك وان تخلفت الدلالة هنا لمانع اعتقاد الكذب ﴿تنبيه﴾ قال المصنف(١) خرج بقولنا اسناد الفعل أو معناه اسناد غيرهما الى شيء فليس حقيقة ولا مجازا مثل الانسان جسم وليس كما قال بل كل خبر ففيه الاسناد وما ذكره يؤدي الى نفي الاسناد لان من أثبت الحقيقة والمجاز العقليين فتقسيمه الاسناد اليهما منفصلة حقيقية مانعة الجمع والخلو فكل اسناد ليس حقيقة ولا مجازا لا وجود له ومن وقف على حدي الاسناد الحقيقي والمجازي عرف ذلك ثم نقول الانسان جسم فيه معنى الفعل باعتبار رجوعه الى الاسناد المعنوي وقد قدروا في زيد أسد زيد جريء وكذلك يقدر في الجميع ولا يلزم من ذلك ان يتحمل ضميرا بل هذا تأويل معنوي لا لفظي ولو لم يقل بتأويله بمشتق فلا شك في حصول الاسناد كما هو ظاهر عبارة الشيخ عبد القاهر والسكاكي ﴿تنبيه﴾ هذا التقسيم مبني على ثبوت الحقيقة والمجاز العقليين وقد أنكره ابن الحاجب تصريحا في أماليه ومختصره الكبير

وتوضيح المقام أن قوله ما هو له يتبادر منه الى ما هو له بحسب الواقع فيتناول ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيأ منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وكان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا في الحد ويخرج به ما يطابق الواقع فقط بعد أن كان داخلا فاذا زيد في الظاهر دخل به في الحد ما طابق الواقع ولم يطابق الاعتقاد ودخل أيضا ما لم يطابق شيأ منهما وصار التعريف متناولا للاقسام الاربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد وما لم يطابق شيأ منهما وما طابق الواقع دون الاعتقاد وما طابق الاعتقاد دون الواقع (قوله أو معناه) أي أو ما يدل على معناه (قوله وذلك) أي الفهم من ظاهر حاله حاصل بسبب أن لا ينصب قرينة أي بسبب أن لا يلاحظ قرينة على انه غير ما هو له فان لاحظها كان مجازا فان أراد بنصبها ملاحظة دلالتها على المراد لتناول مثل قرائن الاحوال فاندفع ما يقال الاولى أن يقول بأن لا يلاحظ قرينة لان القرينة في المجاز العقلي ليست خاصة بالمقالية بل تكون حالية وتعبيره بالنصب يشعر بتخصيصها بالمقالية وتفسير النصب بالملاحظة أحسن من قول بعضهم بأن لا يكون هنالك قرينة لانه يفيد أن المجاز يتحقق بوجود القرينة من غير ملاحظة لدلالتها على المراد وليس كذلك اذ هو في هذه الحالة يكون الاسناد حقيقة فمدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته اياها وعدم ذلك الا أنه لما كانت الملاحظة أمرا خفيا أدير الامر بوجودها فلذا يعبر تارة بنصب القرينة وتارة بوجودها كما سيأتي في قوله لوجود القرينة

(١) قال المصنف أي في كتابه الايضاح أثناء الكلام على تعريف السكاكي كتبه مصححه

(قوله ووصف له) تفسير لما قبله فالمراد بقيامه به مطلق اتصافه به وانتسابه اليه وليس المراد القيام الحقيقي حتى يكون قاصرا على المعنى الموجود ولا يشمل الاعتباري (قوله وحقه أن يسند اليه) عطف مسبب على سبب والمراد باسناده اليه نسبته اليه وسواء صلح حمله عليه أم لا وأتى به دفعا لما يتوهم من أن المراد من كونه قائما به ووصفا له أنه لابد أن يحمل عليه حمل مواطأة أى حمل هو هو فلا يشمل ما اذا كان المسند مصدرا لانه لا يحمل كذلك (قوله سواء كان مخلوقا الخ) أى سواء كان معنى ذلك الفعل مخلوقا لله نحو جن زيد (قوله أو لغيره) أى لغير الله أى على طريق الكسب فأراد بالخلق ما يشمل الكسب وذلك نحو ضرب زيد عمرا أو يقال قوله سواء كان مخلوقا لله يعني على قول أهل السنة وقوله أو لغيره (٢٣٨) يعني على قول المعتزلة فاندفع ما يقال ان هذه العبارة أصلها للمعتزلة

ووصف له وحقه أن يسند اليه سواء كان مخلوقا لله أو لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره كضرب أولا كمرض ومات فأقسام الحقيقة العقلية على ما يشمله التعريف أربعة الاول ما يطابق الواقع والاعتقاد جميعا (كقول المؤمن أنبت الله البقل

أربعة أقسام أولها ما يطابق الواقع والاعتقاد معا (كقول المؤمن أنبت الله البقل) فان انبات البقل في الواقع لله تعالى وهو كذلك في اعتقاد المؤمن

واستبعادا في مختصره الصغير في الاصول وسيأتي الكلام عليه في المجاز الاسنادي ان شاء الله تعالى

﴿تنبيه﴾ اعلم أن الاسناد الحقيقي ليس باعتبار التأثير بل لأعم من ذلك كقولك خلق الله السماء وقام زيد فزيد غير مؤثر القيام بل هو واقع بخلق الله تعالى ولكن نسبة القيام اليه حقيقة بمعنى أن العرب انما وضعت قام لفعل العبد الواقع بخلق الله تعالى فان قلت اذا كان الله تعالى هو الفاعل فالعبد غير فاعل حقيقة قلت الحقيقة تطلق على الأمر المحقق المقابل للعدم وليس كلامنا فيه وتطلق على ما هو محل الأوضاع اللغوية وكلامنا فيه فالعرب لم تلاحظ في قام زيد غير نسبة القيام اليه وان كان الله تعالى خالقها ولذلك لا يصح سلبه عنه فلا تقول ما قام زيد بمعنى أن الله تعالى هو الفاعل وأما قوله صلى الله عليه وسلم حين حلف أنه لا يحمل قوما ثم حملهم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فهو نفي مجازي مثل وما رميت فان قيل فهل يصح نفيه عن الله تعالى أعني فعل العبد قلت أما شرعا فلا وأما لغة فنعم وكيف لا وقد لاحظت العرب في ذلك ما لا ينسب الا الى العبد من الحركات بل لا يسوغ شرعا اسناد الفعل الى الله سبحانه وتعالى اذا كان غير لائق وان كان خالقا له كالقيام والقعود منا والأفعال المحرمة وحاصله ان الإسناد الحقيقي أقسام الاول ما يراد وقوعه من فاعله حقيقة بمعنى التأثير وذلك يختص بالله تعالى كقولنا خلق الله ورزق الله الثاني ما يراد وقوعه حكما مثل قام زيد الثالث ما يراد به مجرد الاتصاف مثل مرض زيد وكل ما لا كسب فيه مثل برد الماء واذا اتضح ذلك فقد ظهر أن قول المصنف ما هو له معناه له لغة ومن الغريب ان ابن قتيبة قال فيما نقله عنه ابن رشيق في العمدة وصاحب مواد البيان لو كان المجاز كذبا لكان أكثر كلامنا باطلا لانا نقول نبت البقل وطالت الشجرة وأينعت الثمرة وأقام الجبل ورخص السعر وكان الفعل في وقت كذا وهو لم يكن وانما يكون فيه اهـ ولا يخفى ما فيه من النظر الا أن يريد بكون هذه الأمور مجازا انه ليس في واحد منها فعل محقق الوجود من فاعله ومن الغريب أيضا أن الراغب قال في كتاب الذريعة الى محاسن الشريعة أكثر الأسباب التي يحتاج الفعل في وجوده اليها عشرة أشياء فاعل يصدر عنه

وقعت من الشارح سهوا (قوله وسواء كان) أى ذلك الفعل بمعنى مدلوله صادرا عنه أى عن غير الله (قوله أولا) أى أولا يكون صادرا عنه باختياره (قوله كمرض ومات) ظاهره أن المرض والموت صادران عن غير الله بغير اختياره مع أنهما ليسا صادرين عن غير الله أصلا فالاولى أن يمثل بنحو تحرك المرتعش وأجيب بأن قوله أولا معناه أو ليس صادرا عن غير الله باختياره وهذا صادق بصورتين الاولى أن يكون صادرا عنه بغير اختياره كحركة المرتعش والثانية أن يكون غير صادر عنه أصلا كالمرض والموت لانها سالبة تصدق بنفي الموضوع والمثال الذى ذكره الشارح للصورة الثانية أو أن المراد بالصدور عنه الظهور منه لا الوقوع وحينئذ فيتحقق الصدور

بهذا المعنى في المرض والموت (قوله أنبت الله البقل) أى فان انبات البقل في الواقع لله وهو كذلك في اعتقاد المؤمن كالنجار

لكن محل كون الاسناد في المثال المذكور حقيقة اذا كان المخاطب يعتقد ايمان المتكلم وانه ينسب الآثار كلها لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا لان المفهوم من حال المتكلم في هذه الحالة كون الاسناد لما هو له وأما لو كان المخاطب مؤمنا أو كافرا وكان يعتقد أن المتكلم ممن يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وانظر لو كان المخاطب مترددا في اعتقاد المتكلم هل هو ممن يضيف الانبات لله أو لغيره وعلم المتكلم بتردده هل يكون الاسناد حقيقة أو مجازا والظاهر أن يقال انه حقيقة اذ ليس هناك قرينة صارفة عن كون الاسناد لغير من هو له

* والثانى مايطابق الواقع دون اعتقاده كقول المعتزلى لمن لايعرف حاله وهو يخفيها منه خالق الافعال كلها هو الله تعالى * والثالث مايطابق اعتقاده دون الواقع كقول الجاهل شفى الطبيب المريض معتقدا شفاء المريض من الطبيب ومنه قوله تعالى حكاية عن بعض الكفار ومايهلكنا الا الدهر ولايجوز أن يكون مجازا والانكار عليهم من جهة ظاهر اللفظ لما فيه من ايهام الخطا بدليل قوله تعالى عقيبه ومالهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون والمتجوز المخطئ فى العبارة لايوصف بالظن وانما الظان من يعتقد أن الامر على ماقاله

و) الثانى مايطابق الاعتقاد فقط نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث مايطابق الواقع فقط كقول المعتزلى لمن لايعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الافعال كلها وهذا المثال

(و) ثانيها مايطابق الاعتقاد دون الواقع (كقول الجاهل) وهو من يعتقد نسبة التأثير الى الزمان بواسطة الامطار (أنبت الربيع البقل) فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى وفى اعتقاد الجاهل للربيع ويحتمل أن يراد بالربيع المطر وثالثها مايطابق الواقع دون الاعتقاد كقول المعتزلى خلق الله افعال العبد الاختيارية اذا لم يعرف انه يعتقد خلافه فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الافعال كلها الله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده أن خالق الافعال الاختيارية هو العبد ولما لم ينصب القرينة صدق عليه انه اسناد لما هو له بحسب ظاهر حال المتكلم فهو من الحقيقة ولم يمثل المصنف

كالنجار وعنصر يعمل فيه كالخشب وعمل كالنجر ومكان وزمان يعمل فيهما والى آلة يعمل بها كالمنجر والى غرض قريب كايجاد النجار الباب والى غرض بعيد كتخصيص البيت به والى مثال يعمل عليه ويهتدى به والى مرشد يرشده وكل ذلك قد ينسب الفعل اليه فتقول أعطانى زيد وأعطانى الله قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها وقال تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم فأسنده الى الآمر والى المباشر وقال الشاعر * وأبسنيه الهالكى * وقال * كساهم محرّق * فنسب الفعل لعاملها وفى الثانى لمستعملها وقيل يداك أوكتا وفوك نفخ فنسب الى الآلة كما يقال سيف قاطع ويقال ضرب فيصل فنسب الى الحدث وعيشة راضية فنسب الى المفعول وقال تعالى حرما آمنا فنسب الى المكان وقيل يوم صائم وليل ساهر فلما كانت أفعالنا كذلك صح فى الفعل الواحد أن يثبت لاحد الاسباب مرة وينتفى أخرى بنظرين مختلفين وعليه قول الشاعر

وظاهر حاله أن الاسناد لمن هوله فتأمل اهـ سم (قوله وقول الجاهل) المراد به الكافر الذى يعتقد نسبة التأثير الى الربيع كما يؤخذ من مقابلته بالمؤمن فالمراد الجاهل بالمؤثر القادر وهو الكافر (قوله أنبت الربيع البقل) أى فان انبات البقل فى الواقع لله تعالى وفى اعتقاد الجاهل للربيع لكن محل كون هذا الاسناد حقيقيا اذا كان المخاطب يعلم حاله وأنه ينسب الآثار لغير الله والمتكلم عالم بذلك الاعتقاد سواء كان المخاطب مؤمنا أو كافرا مثله أما لو كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بأن اعتقد أنه مؤمن وانه ممن يضيف الانبات لله وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد كان الاسناد مجازيا لان اعتقاد المخاطب يجعل قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هوله فان تردد المخاطب فى اعتقاد المتكلم ففيه ماتقدم وقوله أنبت الربيع يحتمل أن يراد منه المطر وأن يراد منه زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أى لا الاعتقاد لكن يكون مطابقا له فى الظاهر كما يشهد له آخر كلامه اهـ عبد الحكيم (قوله لمن لايعرف حاله) أى لمخاطب لايعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلى وهو أى المعتزلى يخفيها منه أى من الخ أما لو عرف المخاطب حال المتكلم وكان المتكلم يعلم أن المخاطب عارف بحاله كان الاسناد حينئذ مجازا عقليا من الاسناد الى السبب وهو الله فى زعمه لان تلك المعرفة قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هوله (قوله وهو يخفيها) أى تلك الحالة منه وأما لو قال خلق الله الافعال كلها لمن يظهر له حاله كان الاسناد مجازا لان الاظهار قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هوله بل للسبب وهو الله تعالى فى زعمه وأورد عليه أن القيد الثانى يكفى فى كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلى اذا أخفى حاله من المخاطب وقال خلق الله الافعال لم ينصب قرينة على عدم ارادته الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم فى نفس الامر أم لا وحينئذ فالاولى الاقتصار على القيد الثانى اذ لاحاجة للاول الا أن يقال مراد الشارح بقوله لمن لايعرف حاله أى فى اعتقاده وليس المراد لمن لايعرف حاله فى نفس الامر قاله الفنرى وقال العلامة عبد الحكيم لئن بين عدم العرفان والاخفاء عموما من وجه اذ عدم عرفان المخاطب يجامع اظهار المتكلم واخفاء المتكلم يجامع عرفان المخاطب فأحد القيدين لايغنى عن الآخر كما توهم بقى شئ آخر وهو ما اذا قال المعتزلى ذلك لمن يعرف حاله ولمن لايعرفها فيلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجازا فى حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين (قوله خلق الله الافعال كلها) أى الاختيارية والاضطرارية فقد طابق هذا الاسناد الواقع لان خلق الافعال كلها الله تعالى ولم يطابق اعتقاد المعتزلى لاعتقاده أن خالق الافعال

* والرابع مالايطابق شيأمنهما كالاقوال الكاذبة التى يكون القائل عالما بحالها دون المخاطب

الاختيار به هو العبد (قوله متروك) أى غير مذكور فى المتن أى فى مقام التمثيل لقلة وجوده ولا تتوهم من عدم ذكره له أن الحقيقة العقلية منحصرة فى الاقسام الثلاثة لكون المقام مقام البيان فان المصنف صرح فى الايضاح بأن الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الامثلة الاربعة المذكورة هنا وانما قلنا أى فى مقام التمثيل لصدق التعريف المذكور فى المتن بهذا المثال قال العلامة عبد الحكيم وعندى أن هذا المثال مندرج فى المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم انه لم يجئ أنت تعتقد أنه لم يجئ سواء كان ذلك الاعتقاد مطابقا للواقع أولا فيكون مثالا للقسمين مالا يطابق شيأ منهما ومايطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الاقوال الكاذبة التى يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن الالاق بالمتن الاختصار والادراج (قوله وأنت تعلم أنه لم يجئ) أى فذلك الاسناد من الحقيقة (٢٣٠) ولولم يطابق واحدا منهما الا انه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافى ذلك كونه كذبا لان الكذب لاينافى الحقيقة (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه على المسند الفعلى لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سعيت فى حاجتك (قوله اذلو علمه المخاطب) أى وكان المتكلم يعلم أن المخاطب يعلم بذلك والا لم يجز أن يكون مجاز العدم تأتى جعل المتكلم علم السامع قرينة والضمير فى علمه راجع لعدم المجىء وقوله أيضا أى كما علمه المتكلم (قوله لجواز أن يكون الخ) أى فيكون مجازا عقليا لان كان الاسناد الى زيد فى هذا المثال لملابسة كأن كان زيد هذا سببا فى مجىء الجائى حقيقة أى ويجوز أن المتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على أنه لم يرد ظاهره فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما فى صورة عدم علم المخاطب بأن زيدا لم يجئ لان وجود القرينة بدون وذلك ملاحظتها لايكفى فى المجاز ويجوز أن يكون المتكلم جعله قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يعد من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة ثم ان ظاهر قول المصنف وأنت تعلم أنه لم يجئ يقتضى انه اذا فقد علم المخاطب بعدم المجىء تعين أن يكون الاسناد فى المثال حقيقة وليس كذلك بل هو محتمل كما لو كان عالما وذلك لان المخاطب اذا لم يكن عالما بأنه لم يجئ يجوز أن يكون عالما بأن المتكلم اعتقد أنه لم يجئ وحينئذ فان لاحظ المتكلم اعتقاد المخاطب قرينة على أنه لم يرد ظاهره كان مجازا وان لم يلاحظ ذلك كان حقيقة فظهر لك أن القرينة لاتتوقف على موافقة المخاطب للمتكلم على اعتقاد عدم المجىء كما يفهم من كلام المصنف والشارح بل تتحقق القرينة بكون المتكلم عالما بعدم المجىء والمخاطب عالم باعتقاد المتكلم ذلك وظهر ذلك الاعتقاد عند المتكلم ولو كان المخاطب عالما بالمجىء الا أن يقال هذه الصورة نادرة فلا تقدح فى تعين الحقيقة

متروك فى المتن (و) الرابع مالا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو (قولك جاء زيد وأنت) أى والحال أنك خاصة (تعلم انه لم يجئ) دون المخاطب اذلو علمه المخاطب أيضا لما تعين كونه حقيقة لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع بأنه لم يجئ قرينة على أنه لم يرد ظاهره

فى المتن لهذا القسم لقلة وجوده (و) رابعها مالا يطابق الواقع ولا الاعتقاد كـ(قولك جاء زيد وأنت تعلم) فقط دون المخاطب (انه لم يجئ) إما على وجه الكذب أو المداراة فهو من الحقيقة ولولم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم وانما قال وأنت تعلم يعنى دون المخاطب كما قررنا لانه لو علم المخاطب أيضا جاز أن ينصب علمه قرينة على ارادة غير الظاهر لعلاقة فلا يتعين كونه حقيقة لكن يرد على هذا التقدير انه لا يمتنع أيضا أن ينصب المتكلم قرينة غير علم المخاطب على انه أراد غير ظاهره ولو اختص بالعلم وان أريد نفى العلم عن المخاطب حالا ومآلا وذلك بعدم القرينة مطلقا لم يتأت كونه مجازا لفرض أن لا قرينة وذلك باطل ثم انه على ذلك التقدير انما يكون نصب علمه قرينة اذا علم المتكلم علم المخاطب بعدم المجىء والا فلا فرق بين علم المخاطب وعدمه فى أن ظاهره الحقيقة سواء كان على وجه الكذب المحض أو المداراة لان الكذب من باب الحقيقة ان كان مروجا وأما ان علم كل بعلم الآخر ولا علاقة ولا قرينة فهو هذيان لا ينبغى أن يعد من الحقيقة ولو كانت هى الاصل فيه ولا من المجاز ويدخل فى الحقيقة ما فيه سلب لانه يقدر فيه أن الاثبات كان قبل النفى فيصدق فى قولنا ما زيد

أعطيت من لم تعطه ولو انقضى * حسن اللقاء حرمت من لم تحرم

فأثبت له الفعل ونفاه بنظرين وتقول هذا الخشب قطعته أنا لا السكين وقطعته السكين لا أنا * واعلم أنه من أجل ما قدمناه قال قوم من المحصلين لاشئ من الافعال فاعله واحد على الحقيقة الا الله تعالى لاستغنائه فعله عن الزمان والمكان والمادة والآلة وغيرها ولهذا لا يصح أن ينسب الابداع الى غيره تعالى لاحقيقة ولا مجازا اه وظاهر كلامه أن هذه الاطلاقات ونسبة الفعل لجميع ما سبق حقيقة وهو ما سبق عن ابن قتيبة قولان غريبان آخذان بطرفى الافراط والتفريط والحق بينهما ان شاء الله تعالى ولا يخفى ما فى كلام الراغب من الاعتزال ﴿تنبيه﴾ الحقيقة والمجاز التركيبيان هل هما لغويان أولا

* وأما المجاز فهو اسناد الفعل أو معناه الى ملابس له

(قوله فلا يكون الاسناد الخ) أى وحينئذ فيكون مجازا ان كان الاسناد لملابسة (قوله مجاز) أصله مجوز من جاز المكان اذا تعداه لان الاسناد تعدى مكانه الاصلى نقلت حركة الواو للساكن قبلها فقلبت ألفا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح ماقبلها بحسب الآن (قوله عقلى) نسبة للعقل لان التجوز والتصرف فيه فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى فان التصرف فيه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى ولا يقال مقتضى هذا التوجيه أنه كان يسمى مجازا معقوليا لا عقليا لان النسبة تأتى لادنى ملابسة (قوله مجازا حكميا) أى منسوبا للحكم بمعنى الادراك لتعلقه به فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر أو أنه نسبة للحكم بمعنى النسبة والاسناد لتعلقه بها فان قلت ان المجاز هو عين الاسناد والنسبة وحينئذ فيلزم تعلق الشئ بنفسه ونسبة الشئ لنفسه قلت المراد بالحكم المنسوب والمتعلق بكسر اللام خصوص النسبة الاسنادية والمراد بالحكم المنسوب اليه والمتعلق به مطلق نسبة سواء كانت اسنادية أو اضافية أو ايقاعية وحينئذ فهو من نسبة الخاص للعام أو من تعلق الخاص بالعام وبهذا الجواب اندفع ما يقال ان المجاز العقلى كما يكون فى الحكم وهو النسبة التامة يكون فى النسبة الاضافية كمكر الليل والايقاعية كنومت الليل أى أوقعت النوم عليه وحينئذ فلا وجه لتلك التسمية المقتضية أنه انما يكون متعلقا بالحكم (٢٣١) أعنى النسبة التامة وحاصل الدفع انه ليس المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز خصوص النسبة التامة بل مطلق نسبة وحينئذ فالمجاز اذا كان فى الاضافية أو الايقاعية يصدق عليه انه متعلق بالحكم بمعنى مطلق نسبة من تعلق الخاص بالعام وعلى تقدير أن المراد بالحكم الذى تعلق به المجاز النسبة التامة فالتسمية المذكورة باعتبار أن كل مجاز عقلى يرجع للحكم بمعنى النسبة التامة والاسناد اما ظاهرا أو مقدرا أو باعتبار أن المجاز وان كان فى الاضافية والايقاعية لكن الحكم أشرف منهما فاعتبر الاشرف فى التسمية وهذا لاينافى انه قد يكون فى غير الحكم كالاضافية والايقاعية (قوله ومجازا فى الاثبات) ان قلت التقييد بالاثبات يقتضى عدم جريانه فى النفى وليس كذلك ألا ترى الى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أجيب بأن التقييد بالاثبات لاشرفيته أو لانه الاصل لان المجاز فى النفى فرع المجاز فى الاثبات بمعنى أن النفى لا يكون مجازا الا اذ كان الاثبات كذلك أو أن النفى يرجع للاثبات بالملازمة فقوله تعالى فما ربحت تجارتهم جعل من قبيل المجاز لكون اسناد الربح الى التجارة اسنادا الى غير ماهو له أو أن ما ربحت تجارتهم بمعنى خسرت أو أن المراد بالاثبات الانتساب والاتصاف فيشمل الايجاب والنفى اذ فى كل منهما انتساب واتصاف (قوله واسنادا مجازيا) أى اسنادا منسوبا الى المجاز واعترض بأن فيه نسبة الشئ الى نفسه لان المجاز هو الاسناد وأجيب بأنه من نسبة الخاص للعام لان المجاز يشمل اللغوى أيضا أى انه يسمى اسنادا منسوبا بالمطلق مجاز من حيث انه فرد من أفراده أو أن المراد بالمجاز المنسوب اليه المصدر أعنى التجوز والمجاوزة وحينئذ فالمعنى يسمى اسنادا منسوبا بالمجاوزة لان ذلك الاسناد جاوز به المتكلم أصله وحقيقته وأوصله الى غيره فان قلت ان هذا المجاز على ما يأتى لا يختص بالاسناد أعنى النسبة التامة بل يجرى فى الاضافية والايقاعية واقتصارهم على الاسناد يوهم الاختصاص أجيب بأن اقتصارهم فى التسمية على الاسناد لاشرفيته أو أن المراد بالاسناد مطلق النسبة من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله الى ملابس له) أى الى شئ بينه وبينه ملابسة وارتباط وتعلق ثم انه يصح فتح الباء وكسرها فى

فلا يكون الاسناد الى ما هو له عند المتكلم فى الظاهر (ومنه) أى ومن الاسناد (مجاز عقلى) ويسمى مجازا حكميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه

قائم أن فيه اسناد القيام فى التقدير الى زيد على انه هو له وهذا فيه التكلف ووجود الخفاء فى التعريف لكن الحمل عليه لادخال ما فيه النفى من الحقيقة أولى من الحمل على معنى أن المراد بالاسناد الحقيقى الاتصاف بالاثبات أو السلب على وجه الاصالة والحقيقة لانه يدخل قولنا ما صام نهارك لان سلب الصيام عن النهار حقيقى ثابت فى نفس الامر مع انه مجاز قطعا (ومنه) أى ومن الاسناد مطلقا (مجاز عقلى) لان حصوله بالتصرف العقلى ويسمى مجازا حكميا لوقوعه فى الحكم بالمسند على المسند اليه ويسمى أيضا مجازا فى الاثبات لحصوله فى اثبات أحد الطرفين للآخر والسلب حقيقته ومجازه تابعة لما يحق فى الاثبات كما تقدم ويسمى أيضا اسنادا مجازيا نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقته وأصله الى غير ذلك (وهو) أى المجاز العقلى (اسناده) أى الفعل أو معناه على نسق ما تقدم فى الحقيقة (الى ملابس) بفتح الباء (له) أى للفعل أو معناه

وذلك مبنى على أن المركبات موضوعة أولا إن قلنا بالاول فنعم والا فلا وقد أوعبت الكلام على هذه المباحث فى شرح المختصر فليطلب منه ص (ومنه مجاز عقلى وهو اسناده الى ملابس له

قول المصنف ملابس لان الملابسة مفاعلة من الطرفين فكل واحد من الفعل وما أسند اليه ملابس بالكسر وملابس بالفتح الا أن المناسب لقوله يلابس الفاعل أن يقرأ بفتح الباء هنا وكذا في قوله الآتي وله ملابسات شتى (قوله غير ما هوله) بالجر على الصفة أو بالنصب على الحال ولا يقال على الاول فيه وصف النكرة بالمعرفة لان غير لا تتعرف بالاضافة (قوله مبنى له) أى مسند له حقيقة (قوله يعنى غير الفاعل الخ) حاصل ذلك انه اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه للفاعل النحوى فان كان مدلول ذلك الفاعل النحوى الذى أسند اليه الفعل أو معناه هو الفاعل الحقيقى كان الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما اذا كان الفاعل النحوى مصدرا أو ظرفا أو سببا أو مفعولا نحو عيشة راضية وكذلك اذا أسند الفعل أو ما دل على معناه لنائب الفاعل فان كان ذلك النائب النحوى مدلوله هو المفعول الحقيقى كان ذلك الاسناد حقيقة والا كان مجازا كما لو كان نائب الفاعل مصدرا أو ظرفا أو فاعلا نحو قولك أفعم السيل فان السيل هو الفاعل الحقيقى للافعام لانه هو الذى يملأ الارض فقوله غير الفاعل أى الحقيقى وقوله فى المبنى للفاعل أى النحوى وقوله وغير المفعول به أى فى الواقع وقوله فى المبنى للمفعول به أى النحوى وذلك لما تقرر من أن ما هو له فى المبنى للمعلوم هو الفاعل لكون النسبة بطريق القيام مأخوذة فى مفهومه وأن ما هو له فى المبنى للمجهول هو المفعول به لكون النسبة بطريق الوقوع عليه مأخوذة فى مفهومه ثم اعلم أن ظاهر المصنف فاسد وذلك لان الضمير المجرور فى قوله وهو اسناده الى ملابس له وكذا قوله غير ما هوله راجع للفعل أو معناه أى لاحد الامرين كما هو قضية أو فالمعنى حينئذ اسناد أحد الامرين الى ملابس لاحدهما وذلك الملابس غير الملابس الذى أحد الامرين له وهذا صادق على الاسناد فى ضرب زيد بالبناء للفاعل اذ يصدق عليه أنه اسناد أحد الامرين وهو الفعل الى ملابس لاحد الامرين وهو زيد غير الملابس الذى له أحد الامرين وهو معنى الفعل فى قولنا أمضروب عمرو فيلزم أن يكون مجازا ولا قائل بذلك وأشار الشارح الى الجواب بقوله يعنى الخ وحاصله أن كلام المصنف فيه اجمال وتفصيله أن يقال المراد اسناد أحد الامرين الى ملابس لذلك الاحد غير الملابس الذى له ذلك الاحد فخرج ضرب زيد فان ضرب أسند لملابس له وهو زيد وذلك الملابس هو الذى له ذلك الفعل ولما كان فى كلام المصنف خفاء وابهام قال الشارح يعنى الخ (قوله سواء كان الخ) أشار بذلك الى أن الاقسام الاربعة التى مرت فى الحقيقة تأتى هنا فى المجاز لشمول التعريف لها أعنى ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط وما طابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما والامثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح بعينها أمثلة لاقسام المجاز العقلى باعتبار حال المخاطب فمثال ما طابق الواقع والاعتقاد معا قول المؤمن أنبت الله البقل لمخاطب يعتقد أن المتكلم يضيف الانبات للربيع وعلم المتكلم بذلك الاعتقاد فيكون مجازا لان علمه باعتقاد المخاطب قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثانى أعنى ما طابق الواقع فقط قول المعتزلى خالق الله الافعال كلها لمن يعرف حاله وهو يعتقد أن المخاطب عالم بحاله فيكون ذلك قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره ومثال الثالث أعنى ما طابق الاعتقاد فقط قول الجاهل أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم ذلك القائل باعتقاده ومثال الرابع أعنى ما لم يطابق واحدا منهما قولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ وأظهرت للمخاطب الكذب ونصبت قرينة على ارادة الكذب (قوله وبهذا) أى التعميم فى قوله غير ما هوله المستفاد من قوله سواء الخ (قوله سقط ما قيل) أى اعتراضا على المصنف ووجه السقوط انه حيث عممنا فى ذلك الغير بأن أريد به ما يعم الغير فى الواقع والغير عند المتكلم فى الظاهر صار قوله بتأول أى قرينة محتاجا اليه بالنسبة الى بعض الافراد وهو الغير فى الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور مما كان المسند اليه فيه غيرا عند المتكلم فى الظاهر

(غير ما هوله) أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه مبنى له يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول به سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع أو عند المتكلم فى الظاهر وبهذا سقط ما قيل انه ان أراد غير ما هوله عند المتكلم فى الظاهر

(غيرما) أى غير الملابس الذى (هو) أى الفعل أو معناه (له) أى لذلك الملابس يعنى أن الفعل المبنى للفاعل حقه أن يسند الى الفاعل فاذا أسند الى غير الفاعل من مفعول أو مصدر أو ظرف مطلقا لكونه ملابسا له فصار ذلك الغير فى تلبسه به كالفاعل فى مطلق التلبس يكون اسناد ذلك الفعل لذلك الغير للملابسة مجازا وكذا الفعل المبنى للمفعول حقه أن يسند للمفعول وما يجرى مجراه فاذا أسند لغير ذلك كالفاعل لشبهه به فى الملابسة يكون اسناده له مجازا وقولنا الشبهه فى الموضعين ليس المراد بذلك التشبيه

غير ما هوله

بتأول

(قوله فلا حاجة الى قوله بتأول) أى لانه لا يسند لغير ماهوله فى الظاهر الا اذا كان هناك قرينة تدل على أن ذلك المسند اليه غير فقوله الى غير ماهوله يتضمن اعتبار القرينة (قوله وهو) أى عدم الاحتياج ظاهر لكن قد يقال يمكن اختيار الشق الاول ولا نسلم عدم الاحتياج اذ دلالة الالتزام مهجورة فى التعاريف (قوله خرج عنه مثل قول الجاهل الخ) أى لانه لعين ماهوله وحيث خرج عنه ذلك فيكون التعريف غير جامع (قوله مجازا) حال من قول (قوله باعتبار الاسناد الى السبب) أى لان الله سبب فى الانبات عند الجاهل والمنبت حقيقة عندهم هو الربيع (قوله بتأول) الباء للمصاحبة أى اسناده اسنادا مصاحبا التأول ويصح أن تكون الباء للملابسة أو السببية أى اسنادا ملابسا للتأول أو اسناده لملابس بسبب التأول والتأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه فمعناه تطلب المآل الذى هو حقيقة الكلام التى يؤل المجاز اليها أو الموضع الناشئ من العقل والمراد بتطلبهما الالتفات اليهما بنصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر * واعلم أن المجاز العقلى عند الشيخ عبد القاهر تارة يكون له حقيقة أى فاعل يكون الاسناد له حقيقة نحو أنبت الربيع البقل فان حقيقته أنبت الله البقل وتارة لا يكون له حقيقة أى فاعل حقيقى نحو أقدمنى بلدك (٢٣٣) حق لى على فلان فالاقدام ليس له فاعل حقيقى يكون الاسناد له حقيقة اذ هو أمر اعتبارى بخلاف قدم اللازم فان له فاعلا حقيقيا لان القدوم أمر موجود فلابد له من موجد تقول قدمت بلدك لاجل حق لى على فلان فقول الشارح من الحقيقة اشارة للقسم الاول وهو بيان لما يؤل وفاعل يؤل ضمير يعود الى الاسناد أى طلب الحقيقة وملاحظتها التى يؤل أى يرجع المجاز اليها ومعنى رجوع المجاز اليها أنه يتفرع عنها بأن

 ينتقل من الحقيقة اليه بواسطة العلاقة فهو من رجوع الفرع لاصله مثلا المؤمن الذى يضيف الانبات لله تقف نفسه عن اسناد الانبات للربيع وتلتفت الى حقيقة الكلام وتطلبها فاذا علمت حقيقة ذلك وأن الاصل أنبت الله البقل بالربيع وأن الربيع سبب عادى فانها تسند الانبات اليه وتنصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر وكذلك اذا سمع المؤمن أنبت الربيع البقل فانه تقف نفسه ولا ترضى بذلك فاذا علمت الحقيقة بعد طلبها رضيت بذلك فقوله تطلب أى طلب المتكلم أو المخاطب الحقيقة التى يرجع اليها المجاز وانما عبر بالتطلب دون الطلب للاشعار بأن الطلب لا يلزم أن يكون واقعيا بل مجرد الالتفات لدلالته على التكلف وقوله أو الموضع اشارة للقسم الثانى وهو عطف على ما وقوله من العقل من فيه للابتداء حال من الموضع والمعنى أو طلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الموضع ناشئا من جهة العقل محضا وان لم يكن لذلك الموضع تحقق فى نفس الامر بأن يكون ذلك الموضع قريبا من لفظ الفعل الذى لا فاعل له حقيقى ويلاحظ العقل انه أصل له كأن يلاحظ العقل أن الاقدام راجع للقدوم وانه أصل له وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فصدوق الموضع فى المثال المذكور قدمت وتوضيح ذلك أن المجاز الذى لا حقيقة له كما فى أقدمنى بلدك حق لى على فلان اذا سمعت النفس ذلك لا ترضى بالاسناد لكون الحق ليس فاعلا للاقدام لانه أمر متوهم لا فاعل له فتطلب النفس الحقيقة فيلاحظ العقل أن القدوم أصل للاقدام وأن الاصل قدمت لحق لى على فلان وان لم يكن ذلك ثابتا فى الواقع فالاقدام له محل من جهة العقل وهو القدوم هذا ويصح أن يكون قوله من العقل لابتداء الطلب والمعنى حينئذ تطلب الموضع الذى يرجع المجاز اليه حال كون ذلك الطلب مبتدأ من العقل فالطلب فعل ممتد ومسافة لها ابتداء هو العقل

فلا حاجة الى قوله بتأول وهو ظاهر وان أراد غير ماهوله فى الواقع خرج عنه مثل قول الجاهل أنبت الله البقل مجازا باعتبار الاسناد الى السبب (بتأول) متعلق باسناده ومعنى التأول تطلب ما يؤل اليه من الحقيقة

الذى أصله أن يكون بالكاف فيكون هذا مجازا لا استعارة على ما سيجيء بل المراد أن ذلك هو المعتبر فى تحقق علاقة التجوز فى الاسناد من غير مراعاة شروط أصل التشبيه لا فى تقدير التركيب قبل التجوز ولا فى حصول محسنات التشبيه فى أصل المعنى واذا لم يراع ذلك لم يقدر نقل لفظ المسند اليه لغير معناه فلا يكون استعارة فتأمل لئلا يكون هذا مذهب السكاكى المردود فيما يأتى ان شاء الله تعالى وقوله غير ماهوله صادق بكونه غيرا فى الواقع فقط وغيرا عند المتكلم فيما يظهر من حاله فاخرج الاول بقوله (بتأول) والتأول التفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب المآل وهو الموضع الذى يؤل اليه الكلام من حقيقته الاصلية وذلك التطلب يكون من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشئ انما يكون بالدليل والامارة وذلك بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فعاد حاصل معنى التأول الى الحل

بتأول) ش قوله اسناد جنس والضمير لاحد أمرين الفعل أو معناه وقوله الى ملابس له أى الفعل أو معناه وضمير هو كذلك أى غير ما الفعل له أو معناه وقوله بتأول يتعلق باسناد وخرج به قول الجاهل أنبت

(قوله أو الموضع) أي أو تطلب الموضع الذي الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازي الذي يؤول الاسناد المجازي اليه من جهة العقل أي يرجع اليه و يكون هو المقصود منه كالقدوم المناسب لاقدم في قولك أقدمني بلدك حق لي على زيد وهكذا كل اسناد مجازي لاحقيقة له لعدم تحقق الفاعل أي لعدم تحقق استعماله وقصده على ماسيأتي قريبا (قوله وحاصله الخ) عطف على قوله ومعنى الخ أي أن معنى التأويل الحقيقي ماذكر وحاصل معناه نصب قرينة وفيه أن نصب القرينة ليس حاصلا لذلك المعنى الذي ذكره اذ طلب الحقيقة أو الموضع وملاحظته ليس هو نصب القرينة والجواب أن المراد حاصله باعتبار لازمه أي أن نصب القرينة لازم لما ذكر فالمصنف أطلق اسم الملزوم وهو التأول (٢٣٤) أعني طلب الحقيقة أو الموضع وأراد اللازم وهو نصب القرينة على طريق الكناية ان قلت لانسلم أن نصب القرينة لازم لملاحظة الحقيقة أو الموضع لجواز أن يلاحظ الحقيقة أو الموضع ولا ينصب قرينة قلت المراد ملاحظة الحقيقة أو الموضع ملاحظة يعتد بها وهي انما تكون مع القرينة وبيان ذلك أن التطلب من جهة العقل ومعلوم أن تطلب العقل لشئ انما يكون كاملا اذا كان بالدليل والامارة وذلك هو نصب القرينة على أن المراد غير الظاهر فان قلت حيث حمل التأول على نصب القرينة لم يكن لقول المصنف الآتي ولابد للمجاز من قرينة فائدة لعلمه من هنا ويكون قوله فيما مر لغير ما هوله مستغنى عنه اذ لاقرينة لما هوله أجيب أن فائدة قوله الآتي ولابد الخ التوطئة الى تقسيم القرينة الى لفظية ومعنوية ملابسات ولم يكتف بقوله بتأول عن قوله لغير ما هوله لان دلالته على المعنى المذكور التزامية وهي مهجورة في التعاريف فان قلت ان من لوازم المجاز العلاقة كما أن القرينة من لوازمه وحينئذ فكان الاولى للشارح ادراجها في التأول بأن يقول وحاصله أن يعتبر علاقة و ينصب قرينة صارفة الخ بل الاقتصار على العلاقة أولى لان المصنف تعرض القرينة فيما بعد بقوله ولابد له من قرينة قلت انما لم يدرج الشارح العلاقة في التأول لتقدم الاشارة اليها في قول المصنف لملابس وذكر القرينة فيما بعد انما هو لاجل التوطئة لتقسيمها الى لفظية وغير لفظية (قوله صارفة الخ) ليس المراد بكون القرينة صارفة عن الحقيقة أن الاسناد لما هوله موجود والقرينة صرفت ذلك بل المراد أن ظاهر الكلام مع قطع النظر عنها يفيد أن الاسناد في اللفظ ثابت لما هوله وبالنظر اليها يفيد أنه غير ما هوله (قوله أي الفعل) أي أو معناه ففيه اكتفاء وانما اقتصر على الفعل مع ان الامثلة الآتية بعضها للفعل نحو بنى الامير المدينة وبعضها لما في معناه نحو عيشة راضية لانه الاصل و يبعد أن يكون المصنف أراد بالفعل الفعل اللغوي وهو الحدث لمخالفته لما مر من قوله اسناد الفعل أو معناه لانه صريح

أو الموضع الذي يؤول اليه من العقل وحاصله أن ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ما هوله (قوله) أي الفعل

بنصب القرينة على خلاف الظاهر وينبغي أن يتنبه لكون التأول الذي هو التطلب المذكور يحتمل أن يكون من المتكلم فيكون معنى التطلب في حقه أنه تطلب لمجازه قبل النطق به ما يتحقق به ذلك المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذ المجاز بلا شرطه باطل وعلى هذا فمن لم يذكر العلاقة فللاستغناء عنها بالقرينة وعليه تكون من في قولنا من الحقيقة ابتدائية ويكون معنى التطلب لمصحح المجاز ودليله لا طلب الحقيقة بالدليل ويحتمل أن يكون من السامع فيكون معناه أنه أسند الى الغير مع كون المسند مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة لظهور القرينة الدالة على خلافها وهو الموافق لما ذكرنا أولا وتفسير الغير بما يعم الغير في الواقع فقط والغير في ظاهر الحال فقط والغير في الاعتقاد فقط والغير في الواقع وظاهر الحال أو الاعتقاد والغير في الاعتقاد والظاهر وذلك بأن يراد بذلك مطلق الغير فيكون ذكر الغير أولا كفصل الجنس ويكون ذكره بتأول الذي يعين الغير في ظاهر الحال كفصل النوع يرد القول بأنه ان أراد الغير في الواقع خرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل عند قصده الاسناد الى السبب في زعمه وان أراد الغير في الظاهر لم يحتج الى قوله بتأول وذلك لان الغير اذا فسر بالقدر المشترك بين الغيرين وغيرهما أي لادليل على التعيين احتيج الى بيان المراد من ذلك بخاصته على أن هذا الاعتراض فيه التخصيص بالواقع وظاهر الحال بلا مخصص وقد يجاب بأن المخصص أنا ان قطعنا النظر عن القرينة فالمتبادر الغير في الواقع وان نظر الى القرينة فهم منها الغير بحسب الظاهر لانه هو المذكور في تعريف الحقيقة فلهذا خصص الترديد بهما ولكن لا يخفى أن التفسير بالعموم يحتاج الى التقييد لانه انما يتجه ان سلم أن أحد الاحتمالات السابقة لا يتبادر منه وأما ان ادعى أن المتبادر من غير ما هوله انما هو الغير عند المتكلم فيما يظهر من حاله أو الغير في الواقع فقط أو الغير في الاعتقاد فقط أو فيهما لم يتجه ولم يتم تأمله * ثم أشار الى تحقيق وتفصيل في التعريفين فقال (قوله) أي والفعل أو معناه

الربيع البقل كما سيأتي فقد تكمل اخراج أقسام الحقيقة بمجموع الفصلين ص (قوله

فى أن المراد بالفعل الفعل الاصطلاحى والالزم استدراك قوله أو معناه فان قلت ان المصنف عد من جملة الملابسات المصدر والمفعول به ومن جملة معنى الفعل المصدر والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فيلزم ملابسة المصدر للمصدر وهو باطل لانه ملابسة الشئ لنفسه ويلزم عليه ملابسة الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف للمفعول به وهو باطل لانهم لا تنصبه قلت ذلك اللزوم ممنوع لجواز أن يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أى فى غير المصدر وقوله والمفعول به أى فى غير الصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف فالحاصل أنه لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل واحد منها بل التفصيل فيه موكول الى السامع العالم بالقواعد على أنه لا يلزم من ملابسة المصدر للمصدر ملابسة الشئ لنفسه (٣٣٥) لجواز أن يكونا متغايرين وان كانا

وهذا اشارة الى تفصيل وتحقيق للتعريفين (ملابسات شتى) أى مختلفة جمع شتيت كريض ومرضى (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان

(ملابسات شتى) جمع شتيت كريض ومرضى بمعنى مفترقة مختلفة ثم أشار الى تسمية تلك الملابسات فقال (يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان

ملابسات شتى الخ) ش أى للفعل أو معناه ملابسات متعددة فهو يلابس الفاعل والمفعول به ويلابس المصدر وظرفى الزمان والمكان والسبب * واعلم أن الاسناد هنا اما أن يراد به الحكم الدائر بين المسند والمسند اليه أو مجرد النسبة الصادقة على نسبة المفعول أو غيره من متعلقات الفعل * أما الاول فاعلم ان الاسناد لابد له من مسند ومسند اليه كما سبق وذلك المسند اليه إما فاعل أو ما هو فى حكم الفاعل مثل المبتدا واسمى كان وان وغير ذلك من المحكوم عليه وهذا فى كل اسناد مجازيا كان أم حقيقيا فنقول اذا وقع الاسناد فالمحكوم عليه إما أن يكون هو الفاعل فى نفس الأمر أو المصدر أو الزمان أو المكان أو المفعول أو السبب فالاول وهو اسناد الفعل الى فاعله لا يكون الا حقيقة ونعنى فاعله الذى هو له مثل قام زيد فقد أسند الفعل لفظا ومعنى الى فاعله هذا مضمون كلامهم * الثانى اسناده الى المفعول معناه أن يجعل ما هو له فى المعنى مفعول فاعلا أو فى حكم الفاعل فالفاعل كقوله تعالى فهو فى عيشة راضية فان راضية مسندة الى ضمير العيشة فقد جعلت العيشة فاعلا وانما هى مفعول فى المعنى لانها مرضى بها وكذلك ماء دافق فقد جعل المرضى به راضيا والمدفوق دافقا ومنه سر كاتم أى مكتوم حكاه ابن السكيت والذى فى حكم الفاعل سيل مفعم لأن المفعم هو المملوء والسيل فى الحقيقة مالئ للوادى لا مملوء فقد أسند الفعل الى الفاعل معناه أنه جعل ما هو الفاعل فى المعنى أى فى الاصل وهو السيل نائبا عن الفاعل لفظا والنائب عن الفاعل لفظا مفعولا معنى فقد أسند الافعام فى المعنى الى الوادى الذى كان مفعولا فصار السيل مفعولا فبنى الفعل له (١) ونظر المصنف فى الايضاح فانه فى عيشة راضية جعل المفعول معنى فاعلا لفظا وفى سيل مفعم جعل الفاعل معنى نائبا عن الفاعل وهو المفعول فى الاصل فقال ان هذا عكس الذى قبله وليس كذلك بل سيل مفعم مثل عيشة راضية فان العيشة كانت مفعولا جعلت فاعلا والوادى كان

مصدرين كما فى أعجبنى قتل الضرب فان القتل ملابس للضرب لكونه سببا فيه اذ لابد من الملابسة بين العامل ومعموله (قوله وهذا) أى قول المصنف وله ملابسات (قوله اشارة) أى ذو اشارة أو مشير (قوله الى تفصيل) أى تعيين (قوله وتحقيق) المراد به الذكر على الوجه الحق فهو مغاير لما قبله والتحقيق من قوله بعد فاسناده للفاعل الخ (قوله للتعريفين) أى تعريف الحقيقة العقلية وتعريف المجاز العقلى لذكره فى الاول الملابس الذى له وفى الثانى الملابس الذى ليس هو له (قوله أى مختلفة) هذا تفسير باللازم اذ الشت معناه التفرق كما يشهد له قول الشاعر

وقل لجديد الثوب لابد من بلى * وقل لاجتماع الشمل لابد من شت

أى لابد من تفرق والاختلاف لازم للتفرق (قوله جمع شتيت) أى فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلابس الفاعل) هذا مستأنف استئنافا بيانيا أتى به لتفصيل الملابس وقوله يلابس الفاعل أى الحقيقى لصدوره منه أو قيامه به والمراد أنه يلابسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة الحرف نحو كفى بالله (قوله والمفعول به) أى لوقوعه عليه والمراد أنه يلابسه مطلقا سواء كان بلا واسطة أو بواسطة حرف نحو مررت بزيد وضربت فى الدار وفى يوم الجمعة ولاجل التأديب ولا يقال لهذه مفعول فيه ولا مفعول له لانهما انما يطلقان على المنصوب بتقدير فى واللام على القول المشهور خلافا لابن الحاجب وبما ذكر من التعميم ظهر وجه ترك المصنف للجار والمجرور (قوله والمصدر) لكونه جزء مفهومه فيلابسه بدلالته عليه تضمنا وكذا يقال فى الزمان أو أن ملابسته للزمان لكونه لازما لوجوده

(١) قوله ونظر الخ هذه الكلمة فان الاصل الذى بيدنا سقيم كتبه مصححه

(قوله والمكان) أى بسبب دلالته عليه التزاما باعتبار أنه لابد له من محل يقع فيه (قوله والسبب) أى لحصوله به وسواء كان السبب مفعولا له أولا كما فى بنى الامير المدينة (قوله ولم يتعرض للمفعول معه) نحو جاء الامير والجيش (قوله والحال) نحو جاء زيد راكبا (قوله ونحوهما) أى كالتمييز نحو طاب زيد نفسا والمستثنى نحو قام القوم الا زيدا (قوله لا يسند اليها) أى بخلاف ما ذكره فان الفعل يسند اليه فان قلت هذه الامور يسند اليها أيضا فيصح أن يقال فى جاء الامير والجيش جاء الجيش وفى الحال جاء الراكب الخ قلت المراد أن هذه الامور لا يصح اسناد الفعل اليها مع بقائها على معانيها المقصودة منها كالمصاحبة فى المفعول معه والتقييد فى الحال والبيان فى التمييز فان هذه المعانى لا تفهم فيما اذا رفع الاسم وأسند اليه الفعل (قوله فاسناده الى الفاعل) أى الحقيقى لا الاصطلاحى فالمراد بالفاعل الفاعل الحقيقى وهو ما حق الاسناد أن يكون اليه وهو ما يقوم به الفعل حقيقة عند المتكلم فى الظاهر وقوله اذا كان مبنيا له أى للفاعل النحوى وحينئذ ففى الكلام استخدام وكذا يقال فى المفعول به وانما قلنا المراد بالفاعل الفاعل الحقيقى لاجل اخراج قول المؤمن أنبت الربيع البقل من الحقيقة لانه وان أسند الفعل المبنى للفاعل له لكن ذلك الفاعل الذى أسند له الفاعل النحوى لا الحقيقى وكذلك يخرج قول الجاهل المعلوم جهله أنبت الله البقل عن الحقيقة أجله لان الفعل المبنى للفاعل لم يسند للفاعل الحقيقى عنده فى الظاهر فهو وما قبله داخل فى المجاز لكونه اسنادا الى غير الفاعل الحقيقى لاجل الملابسة (قوله أى للفاعل أو المفعول به) أى فالضمير راجع لهما وأفرد الضمير لان العطف بأو (قوله يعنى أن اسناده الخ) لما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا لانه يفيد أن الفعل اذا كان مبنيا للفاعل وأسند للفاعل أو للمفعول به يكون حقيقة واذا كان مبنيا للمفعول وأسند للفاعل أو المفعول به يكون كذلك حقيقة مع أنه ليس كذلك لانه اذا كان مبنيا للفاعل وأسند للمفعول يكون مجازا كما فى عيشة راضية وكذا اذا كان مبنيا للمفعول وأسند للفاعل يكون مجازا كما فى سيل مفعم أشار الشارح بالعناية الى أن فى كلام المصنف توزيعا وأن الاصل واسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له واسناده الى المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة

والمكان والسبب) ولم يتعرض للمفعول معه والحال ونحوهما لان الفعل لا يسند اليها (فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيا له) أى للفاعل أو المفعول به يعنى أن اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل والى المفعول به اذا كان مبنيا للمفعول به (حقيقة

والمكان والسبب) سواء كان عقليا أو عاديا أو شرعيا وأما غير ما ذكر من متعلقات الفعل فلا يسند لها الفعل ولو كان ملابسا له بالتعلق كالمفعول معه والحال والتمييز فلم يتعرض لها لان المراد الملابسات التى يسند الفعل لها (فاسناده) أى الفعل (للفاعل) اذا كان مبنيا له كقولنا قام زيد حقيقة (و) اسناده (للمفعول به اذا كان مبنيا له) كقولنا ضرب بكسر الراء زيد (حقيقة) أيضا

مفعولا صار فاعلا ولذلك انقلب السيل الذى كان فاعلا مفعولا فبنى له الفعل فقيل مفعم وكذلك لو بنيت المفعول من عيشة راضية لقلت عيشة مرضية * الثالث اسناده الى المصدر وهو أن تجعل ما هو فى المعنى مصدر فاعلا لفظيا أو فى حكمه مثل شعر شاعر فان شاعرا أسند الى ضمير الشعر قلت وليس مثالا صحيحا لان شعرا فى قولنا شعر شاعر المراد به المشعور وهو نفس المنظوم لا الشعر الذى هو المصدر والمثال الصحيح

سيذكرنى قومى اذا جدّ جدّهم * وفى الليلة الظلماء يفتقد البدر

وكذلك قوله تعالى فاذا نفخ فى الصور نفخة واحدة * الرابع اسناده الى اسم الزمان مثل نهاره صائم فقد أسند صائم الى النهار معناه أنا نجعل اسم الزمان فاعلا فنسند الصوم اليه وينبغى تقييد ذلك بارادة هذا المعنى فانه يصح أن تقول نهاره صائم حقيقة أى قائم الظهيرة يقال صام النهار اذا قام قائم الظهيرة ولابد من ارادة الحقيقة الشرعية فان الصوم فى اللغة مطلق الامساك فيصح اسناده للنهار حقيقة ومن هذا الباب قولهم ولد له ثلاثون عاما وصيد عليه يومان وليلة ماطرة وليل ساهر وقوله تعالى والنهار مبصرا * الخامس اسم المكان مثل نهر جار وهو كظرف الزمان وهذا المثال انما يصح اذا كان النهر اسما للشق فان كان اسما للماء وحده فهو حقيقة ولاهل اللغة فى ذلك عبارات مختلفة تشهد لكل من الاحتمالين * السادس السبب وهو ان تجعل ما هو سبب الفعل فى المعنى فاعلا أو فى حكمه مثل بنى الامير المدينة لكونه تسبب فى بنائها قال الخطيبى يريدون بنيت المدينة للامير وبعضهم يجعل هذا المثال للمسبب وكلاهما صحيح ﴿قلت﴾ ليس معناه ما ذكره وانما يكون معناه بنيت للامير بتقدير أن يكون للمسبب فيكون من القسم الذى ذكره بعد وقوله وكلاهما صحيح فيه نظر لانه على المسببية يرجع فى المعنى الى المفعول من

كما مر وكذا الى المفعول اذا كان مبنيا له وقولنا ماهو له يشملهما واسناده الى غيرهما المضاهاته لما هوله فى ملابسة الفعل

(قوله كما مر من الامثلة) أى للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل أو المفعول حتى يرد عليه أنه لم يذكر سابقا مثالا للاسناد المبنى للمفعول الى المفعول (قوله والى غيرهما الخ) قد ذكر المصنف أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للفاعل ولم يذكر من أمثلة المجاز لاسناد الفعل المبنى للمفعول الا واحدا أعنى سيل مفعم فانه أسند فيه معنى الفعل المبنى للمفعول الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى المكان والزمان ان كان بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة فهو حقيقة نحو ضرب فى الدار وفى يوم الجمعة وان كان على الاتساع باجرائهما مجرى المفعول به فى اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة وضرب الدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول مالم يجر باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس فى الدار واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز ولاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط فى قيد قوله والى غيرهما (۲۳۷) بقوله للملابسة لان الاسناد لهما ليس لاجل الملابسة بالمعنى المذكور هنا ولم يتعرض الشارح لدخول ذلك فى الحقيقة لظهوره على أنه قد يقال ان فى صورة الاسناد بتوسط فى ملفوظة أو مقدرة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب فى يوم الجمعة أو فى الدار أوقع الضرب فيه (قوله أى غير الفاعل) أى من المفعول والاربعة بعده وقوله وغير المفعول به أى من الفاعل والاربعة الاخيرة فصور المجاز عشرة مثل المصنف لستة منها (قوله يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل الخ) اعلم أن ظاهر كلام المصنف أن الفعل المبنى للفاعل اذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا وأما اذا أسند اليهما يكون حقيقة وكذلك الفعل المبنى للمفعول اذا أسند لغير الفاعل والمفعول به يكون مجازا واذا أسند اليهما يكون حقيقة وليس كذلك بل المبنى للفاعل اذا أسند للمفعول به يكون مجازا نحو عيشة راضية كما أن المبنى للمفعول اذا أسند للفاعل يكون كذلك نحو سيل مفعم فلما كان ظاهر كلام المصنف فاسدا أتى الشارح بالعناية تبيينا للمراد واشارة الى أن فى كلام المصنف توزيعا (قوله للملابسة) أى لملاحظتها كما أشار له الشارح بقوله لاجل الخ واعلم أن هذا المجاز لابد له من علاقة كما أن اللغوى كذلك وظاهر كلام المصنف أن العلاقة المعتبرة هنا هى الملابسة فقط وانه لابد منها فى كل مجاز عقلى من حيث انه جعلها علة دون غيرها بدليل الاقتصار عليها فى مقام البيان قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شئ وهو أنه هل يكفى فى جميع أفراد هذا المجاز كون العلاقة الملابسة أولابد أن تبين جهتها بأن يقال العلاقة ملابسة الفعل لذلك الفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو به كما قالوا فى المجاز اللغوى انه لا يكفى أن يجعل اللزوم أو التعلق علاقة بل فرد منه لان ذلك قدر مشترك بين جميع أفراده فلابد أن يبين أنه من أى وجه وسيأتى فى كلام بعض الفضلاء اشارة الى هذا الثانى

كما مر) من الامثلة (و) اسناده (الى غيرهما) أى غير الفاعل أو المفعول به يعنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول به (للملابسة)

(كما مر) من الامثلة فى قولنا أنبت الله البقل الى آخرها وهذا فى أمثلة الفاعل وأمثلة الاسناد للمفعول به أو شبهه ظاهرة وقد تقدم بعضها فى الشرح (و) اسناده (الى غيرهما) أى الى غير الفاعل فى المبنى له والى غير المفعول به فى المبنى له ويدخل فى الغير الفاعل كما يدخل فى المفعول ويدخل فى الغير المفعول به المجرور والظرف (للملابسة) أى اسناد الفعل لغير ما بنى له لاجل مشابهة ما بنى له بغيره فى ملابسة الفعل لهما

أجله فيمكن دخوله فى قسم عيشة راضية الا أن مرادهم بالمفعول فى عيشة راضية المفعول به فقط هذا كله على تقدير ان المراد بالاسناد ذلك فقولك بنيت المدينة لا يطلق على بنائها للامير ولا يفهم منه لا حقيقة ولا مجازا وأما قولك للامير فليس مسندا اليه وأما على التقدير الآخر أن المراد بالاسناد النسبة ولا تستبعده فسيأتى عن سيبويه والسكاكى مثله فى الكلام على أسباب العلمية فالحكم على ماسبق واضح لانه يكون تعلق الصفة بالموصوف كراضية بعيشة وغيره مجازا من غير نظر الى ضميره المستتر فيه ويكون فى ضرب زيد عمرا اسناد باعتبار الفاعلية واسناد باعتبار المفعولية وبعد أن تحررت هذه القاعدة على التحقيق فنقول الاسناد الى الفاعل المعنوى قد يكون والفعل مبنى له لفظا مثل قام زيد فزيد فاعل لفظا ومعنى حقيقة ولا يكون الى نائبه لانك اذا قلت ضرب زيد لم تسند الضرب باعتبار الفاعلية الى أحد انما أسندته باعتبار المفعولية فالفاعل المعنوى ليس المفعول الذى هو نائبه نائبا فى المعنى بل فى اللفظ فقط والاسناد الى المفعول به المعنوى قد يكون مع البناء للفاعل كما تقول رضيت العيشة وان بنيته للمفعول ألبس بالحقيقة كقولك رضيت العيشة بضم الراء وعلى هذا القياس الا أنه قد يقال لا يلزم من جعل المفعول فاعلا أن يجعل كذلك الفاعل مفعولا بل يستعمل منه القاصر

(قوله يعني لاجل الخ) لما كان ظاهر المصنف هنا أن العلاقة هي الملابسة بمعنى التعلق والارتباط بين الفعل والمسند اليه المجازي وكذا على ما هو المتبادر من التعريف ومن قوله وله ملابسات شتى وكان هذا غير مراد وانما المراد أن العلاقة هي المشابهة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي في الملابسة أي في تعلق الفعل بكل منهما وان كانت جهة التعلق مختلفة أتى الشارح بالعناية اشارة الى أنه ليس المراد بالملابسة في كلام المصنف التعلق بين الفعل والمسند اليه المجازي كما مر بل المراد بها هنا المشابهة والمحاكاة والمناظرة بين المسند اليه المجازي والحقيقي في التعلق فقول الشارح يعني لاجل أن ذلك الغير أي المسند اليه المجازي كالنهر في قولك جرى النهر يشابه ما هو له أي يشابه المسند اليه الحقيقي كالماء في قولك جرى الماء وقوله في ملابسة الفعل أي وهو الجري فالجري يلابس الماء من جهة قيامه به ويلابس النهر من جهة كونه واقعا فيه ولا يقال حيث كانت علاقة هذا المجاز المشابهة كان من الاستعارة لانا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تسميته استعارة فليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي والحاصل أن العلاقة في هذا المجاز المشابهة بين المسند اليه المجازي والمسند اليه الحقيقي في تعلق الفعل بكل لاجل صحة اسناده لذلك المجازي والعلاقة في الاستعارة المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي لاجل صحة نقل اللفظ من المعنى الحقيقي (٣٣٨) للمعنى المجازي قال الفنري ان قلت لأي شئ حول الشارح العبارة وفسر الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بارتباط الفعل بالمسند اليه الذي ليس هو له مع أن ذلك كاف في اسناد الفعل اليه قلت الباعث له على اختيار ذلك أن ملاحظة المشابهة المذكورة أدخل وأتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة المذكورة (قوله كقولهم) أى كالاسناد في قولهم

يعني لاجل أن ذلك الغير يشابه ما هو له في ملابسة الفعل (مجاز كقولهم عيشة راضية) فيما بني للفاعل وأسند الى المفعول به اذ العيشة مرضية (وسيل مفعم في عكسه أي فيما بني للمفعول وأسند الى الفاعل لان السيل هو الذي يفعم أي يملأ

(مجاز كقولهم) فيما بني للفاعل وأسند للمفعول مجازا (عيشة راضية) فان العيشة مرضية وانما الراضي صاحبها (و) كقولهم فيما بني للمفعول وأسند للفاعل مجازا (سيل مفعم) فان السيل مفعم

فان دفق في الاصل متعد فلما أسندناه الى الماء فقد يقال انه صار قاصرا بمعنى مندفق وفيه نظر وقد يقال هو متعد أي دافق نفسه والظاهر انا اذا جعلنا المفعول فاعلا انقلب الفاعل مفعولا ويوضحه ما تقدم في سيل مفعم لانا انما قلنا مفعم بالبناء للمفعول لانا قدرنا أن المفعول هو الفاعل فملأنا ملأ الوادي السيل فلذلك صح بناء الفعل للسيل فقلنا أفعم السيل فتبعه قولنا سيل مفعم * ولنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله اسناده الى الفاعل حقيقة لا يريد الفاعل اللفظي والا ورد عليه أن الاسناد المجازي أيضا الا يكون

(قوله عيشة راضية) في حاشية شيخنا الحفني أصله رضي المؤمن عيشته ثم أقيم عيشة مقام الا المؤمن للمشابهة بينهما في تعلق الفعل وهو الرضا بكل فصار رضيت عيشة وهو فعل مبني للفاعل فاشتق اسم الفاعل منه وأسند الى ضمير المفعول به وهو عيشة بعد تقديمه وجعله مبتدأ ثم حذف المضاف اليها اكتفاء بالمبتدأ في مثل قوله عيشة زيد راضية وقرر شيخنا العدوي أن أصل هذا التركيب عيشة رضيها صاحبها فالرضا كان بحسب الاصل مسندا للفاعل الحقيقي وهو الصاحب ثم حذف الفاعل وأسند الرضا الى ضمير العيشة وقيل عيشة رضيت لما بين الصاحب والعيشة من المشابهة في تعلق الرضا بكل وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالصاحب من حيث الحصول منه وبالعيشة من حيث وقوعه عليها فصار ضمير العيشة فاعلا نحويا لا حقيقيا ثم اشتق من رضيت راضية ففيه معنى الفعل وأسند الى المفعول قال الفنري مذهب الخليل انه لا مجاز في هذا التركيب بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى تكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن الجواب بجواز جعلها للمبالغة لا للتأنيث كعلامة (قوله فيما بني للفاعل وأسند الى المفعول به) أشار بذلك الى أن الشاهد في اسناد راضية للضمير المستتر أعني ضمير العيشة لا أن الشاهد في اسناد راضية الى العيشة لان الاسناد الى المبتدا واسطة عند المصنف بين الحقيقة والمجاز وكذا يقال فيما بعد من الامثلة وقوله فيما بني للفاعل حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كائنا فيما بني مسنده للفاعل على أن الظرفية من ظرفية الخاص في العام وقوله وأسند الى المفعول به أي الحقيقي والا فالمسند اليه هنا فاعل نحوي (قوله وسيل مفعم) أصله كما قال السيرامي أفعم السيل الوادي بمعنى ملأه ثم بني أفعم للمفعول واشتق منه اسم المفعول وأسند لضمير الفاعل الحقيقي وهو السيل بعد تقديمه وجعله مبتدأ فقول الشارح وأسند الى الفاعل أي الحقيقي والا فالمسند اليه هنا نائب فاعل

وفى المصدر شعر شاعر وفى الزمان نهاره صائم وليله قائم وفى المكان طريق سائر ونهر جار وفى السبب بنى الامير المدينة وقال * اذا ردعافى القدر من يستعيرها *

من أفعمت الاناء أى ملأته (وشعر شاعر) فى المصدر والاولى التمثيل بنحو جد جده لان الشعر هنا بمعنى المفعول (ونهاره صائم) فى الزمان (ونهر جار) فى المكان لان الشخص صائم فى النهار والماء جار فى النهر (وبنى الامير المدينة) فى السبب

بكسر العين أى مالئ لا مفعم بالفتح أى مملوء يقال أفعمت الاناء ملأته ماء (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر مجازا (شعر شاعر) فان الشاعر صاحب الشعر لا الشعر الا أنه يحتمل ان يراد بالشعر المشعور به لا المصدر الذى هو نفس الشعر فيكون من باب عيشة راضية فالاولى التمثيل بنحو جد جده لان الجد مصدر أسند اليه فعل الفاعل (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للزمان مجازا (نهاره صائم) فان النهار مصوم فيه وانما الصائم الانسان فيه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للمكان مجازا (نهر جار) فان الجارى هو الماء لا النهر الذى هو مكان جريه (و) كقولهم فيما بنى للفاعل وأسند للسبب مجازا (بنى الامير المدينة) فان البانى حقيقة هو العملة والامير سبب آمر وكذا السبب الغائى يسند اليه أيضا مجازا كقوله تعالى يوم يقوم الحساب فان القيام فى الحقيقة لاهل الحساب ولكن لاجله فكان الحساب علة غائية وسببا ما لما وقد فهم من ذكره فى تفصيل الاسناد أن المسند يكون فعلا أو معناه مسند الغير ما ينبغى له من فاعل أو مفعول أو ما يجرى مجرى المفعول فى كون الفعل يحق للفاعل وعدل به عن الفاعل اليه للملابسة وان الملابسات هى ما ذكر وان الاسناد ليس على طريق ما يكون الى

الالفاعل لفظى كما سيراه فى الجميع وانما أراد المعنوى ويعنى به ما هو له عند المتكلم فى الظاهر ولا يريد ما هو له حقيقة أو بتأويل لان كل اسناد كذلك وقوله أو المفعول اذا كان مبنيا له يعنى اسناد الفعل فى نحو ضرب زيد عمرا الى الفاعل الحقيقى اذا كان الفعل أو معناه مبنيا له أو الى المفعول اذا كان الفعل أو معناه مبنيا له وقيدناه بالحقيقى احترازا عن اسناد الفعل لما جعلناه مفعولا به مجازا فان الاسناد

(قوله من أفعمت الاناء) راجع لقوله مفعم قال الحفيد الاولى أن يقول من أفعم الماء الاناء بدليل قول الشارح لان السيل هو الذى يفعم والسيل والماء بمعنى وأجيب بأن الحامل له على ذلك أن ذلك التعبير هو الشائع فى عباراتهم وقال عبد الحكيم لم يقل من أفعم الماء الاناء لان الماء ليس بمفعم للاناء بل آلة للافعام بخلاف السيل فانه مفعم للوادى (قوله وشعر شاعر) أى فقد أسند ما هو بمعنى الفعل أعنى شاعر الى ضمير المصدر وحقه أن يسند للفاعل أعنى الشخص لانه الفاعل الحقيقى بحيث يقال شعر شاعر صاحبه لكن لما كان الشعر شبيها بالفاعل من جهة تعلق الفعل بكل منهما صح الاسناد اليه مجازا (قوله فى المصدر) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمصدر وكذا يقال فيما يأتى (قوله جد جده) أى جد اجتهاده وأصله جد زيد جدا أى اجتهد اجتهادا لان (٢٣٩) حق الجد أن يسند للفاعل الحقيقى وهو الشخص لا للجد نفسه لكن أسند اليه لمشابهته له فى تعلق الفعل بكل منهما لان ذلك الفعل صادر من الشخص والمصدر جزء معنى ذلك الفعل (قوله لان الشعر هنا) أى الذى هو مصدوق الضمير فى شاعر بمعنى المفعول أى الكلام المؤلف أى وحينئذ فهو من باب عيشة راضية أى من قبيل المبنى للفاعل المسند للمفعول وليس من قبيل ما بنى للفاعل وأسند للمصدر الذى كلامنا فيه بخلاف جد جده فانه من ذلك القبيل ان قلت حيث كان كذلك فالتمثيل بجد جده هو الصواب لا الاولى فقط قلت أن الشعر يحتمل أن يكون باقيا على مصدريته بمعنى تأليف الكلام فيكون من ذلك القبيل فالحاصل أن جد جده من قبيل المبنى للفاعل المسند للمصدر قطعا وأما شعر شاعر فيحتمل أن يكون من ذلك القبيل ويحتمل أن يكون من باب عيشة راضية وما لا احتمال فيه أولى مما فيه احتمال ومن هذا تعلم أن قول الشارح لان الشعر هنا بمعنى المفعول أى بحسب المتبادر للفهم وان جاز أن يكون بمعنى التأليف (قوله فى الزمان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للزمان لمشابهته للفاعل الحقيقى فى ملابسة الفعل لكل منهما (قوله فى المكان) أى فيما بنى للفاعل وأسند للمكان (قوله جار فى النهر) أى فى الحفرة التى يكون الماء فيها (قوله فى السبب) أى فيما بنى للفاعل وأسند للسبب الآمر ونحو ضرب التأديب فيما أسند للسبب الغائى لان السبب نوعان واعلم أن القرينة فى جميع ما ذكر من الامثلة الاستحالة العقلية الا فى الاسناد الى السبب الآمر فانها الاستحالة العادية والعلاقة فى الجميع الملابسة بمعنى مشابهة الفاعل المجازى للفاعل الحقيقى فى تعلق الفعل بكل منهما وان اختلفت جهة التعلق لان تعلقه بالفاعل الحقيقى تعلق صدور منه وتعلقه بالفاعل المجازى من جهة وقوعه عليه أو فيه أو من جهة كونه جزأ له الى آخر ما مر ومن هذا يؤخذ أنه لا بد فى المجاز العقلى من تبيين جهة الملابسة بين الفاعل الحقيقى والمجازى كما ذكره بعضهم

و ينبغى أن يعلم أن المجاز العقلى يجرى فى النسبة الغير الاسنادية أيضا من الاضافية والايقاعية نحو أعجبنى انبات الربيع البقل وجرى الانهار قال الله تعالى وان خفتم شقاق بينهما ومكر الليل والنهار ونحو نومت الليل وأجريت النهر قال الله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين والتعريف المذكور انما هو للاسنادى اللهم الا أن يراد بالاسناد مطلق النسبة

المبتدا فما تقدم فى قوله * انما هى اقبال وادبار * ليس من المجاز كما انه ليس من الحقيقة وقد تقدم أن التعريف يدخله وأن الاتكال فى الاخراج عن التعريف على ماذكر خارجا عنه لا ينبغى ومما ينبغى ادخاله فى المفعول ليكون اسناد ما هو للفاعل له مجازا ما لا يتوصل اليه ذلك المسند الا بحرف فيكون المراد بالمفعول ما يتوصل اليه فعل الفاعل بنفسه أو بحرف فنحو قولهم أسلوب حكيم مما أسند فيه الى المفعول بواسطة الحرف اذ الاصل ان الشخص حكيم فى أسلوبه وكذا الضلال البعيد اذ الاصل ان الكافر بعيد فى ضلاله ثم ان ظاهر كلام المصنف ان المجاز العقلى لا يجرى الا فى الاسناد ولا يجرى فى تعلق الفعل بان يعدل به عن التعلق بالمفعول به الى جعله متعلقا بغيره ولا فى اضافة ما ينبغى للفاعل لغيره وليس كذلك بل نصوا على أن قول القائل نومت الليل وأجريت النهر من المجاز لان فيه ايقاع الفعل كما يوقع على المفعول به على ما ليس بمفعول به فكان مجازا ومنه قوله تعالى ولا تطيعوا أمر المسرفين لان الطاعة فى الاصل انما تقع على المسرفين لان المسرفين هو المفعول به فكان ايقاعها على أمرهم مجازا وكذا قولنا

فيه مجازى كما سبق فى سبل مفعم ولا يصح اطلاق أن الاسناد الى المفعول والفعل مبنى له حقيقة فتصحيح الكلام ان يقال اسناد الفعل الى مفعوله الحقيقى والفعل مبنى له حقيقة مثل ضرب زيد وكذلك اسناده الى الفاعل الحقيقى والفعل مبنى له مثل ضرب زيد عمرا فالاول اسناد الضاربية والثانى اسناد المضروبية ولا يكون الاسناد فى هذين الا حقيقة والاقسام الآتية وان صح بناؤها للمفعول فالمفعول

(قوله وينبغى أن يعلم الخ) القصد من هذا الكلام الاعتراض على المصنف بأن تعريفه للمجاز غير جامع وتقرير الاعتراض أن تقول ان المصنف جعل الجنس فى تعريف المجاز الاسناد والنسب الاضافية والايقاعية ليست من الاسناد لانه عبارة عن النسبة التامة وحينئذ فلا يشملهما التعريف مع أن المجاز العقلى يجرى فيهما أيضا وحينئذ فالتعريف غير جامع وأشار بقوله اللهم الخ للجواب عنه (قوله أن المجاز العقلى) أى وكذلك الحقيقة العقلية تجرى فى الاضافية كقولك أعجبنى جرى الماء فى النهر وفى الايقاعية نحو نومت ابنى فى الليل فلا تختص الحقيقة ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما وهمه كلام المصنف وحينئذ فكل من تعريف الحقيقة والمجاز غير جامع وجواب الشارح الآتى بالنظر لتعريف المجاز ويعلم منه الجواب عن تعريف الحقيقة بطريق القياس (قوله أيضا) أى كما يجرى فى الاسنادية وقوله من الاضافية بيان للغير والمراد بالاضافية النسبة الواقعة بين المضاف والمضاف اليه والايقاعية هى نسبة الفعل للمفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أى متعلق به ثم ان ظاهر الشارح يقتضى أن الايقاعية غير تامة مع أن نسبة الفعل للمفعول انما تعتبر بعد التمام فكان الاولى الاقتصار على الاضافية الا أن يقال انه التفت الى نسبة الفعل للمفعول فى حد ذاته بقطع النظر عن نسبته للفاعل ولا شك أنها غير تامة (قوله نحو أعجبنى الخ) مثال للاضافية وقوله ونحو نومت الخ مثال للايقاعية ولذا فصل بنحو (قوله وجرى الانهار) جعل هذا وما بعده من المثالين من المجاز فى النسبة الاضافية اذا جعلت الاضافة بمعنى اللام وأما لو جعلت بمعنى فى فلا يكون مجازا بل حقيقة والحاصل أنه لا بد من النظر لقصد المتكلم ونفس الامر فان كان ما قصده مناسبا بحسب نفس الامر فحقيقة والا فمجاز ومجرد مناسبة نوع من الاضافة لا يقتضى أن تكون حقيقة ما لم يقصده (قوله شقاق بينهما) الشقاق هو النزاع والخلاف وأصل الكلام وان خفتم شقاق الزوجين فى الحالة الواقعة بينهما ومكر الناس فى الليل والنهار فأضيف المصدر فى الاول للمكان لان البين اسم مكان وفى الثانى للزمان فهو من اضافة المصدر لفاعله المكانى فى الاول والزمانى فى الثانى (قوله نومت الليل) أى أوقعت التنويم على الليل والاصل نومت الشخص فى الليل (قوله وأجريت النهر) أى أوقعت الاجراء عليه والاصل أجريت الماء فى النهر (قوله ولا تطيعوا أمر المسرفين) أى فقد أوقع الاطاعة على الامر وحقها الايقاع على ذى الامر لانه هو المفعول به حقيقة فالاصل ولا تطيعوا المسرفين فى أمرهم فقد حذف فى هذه الامثلة ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله والتعريف المذكور انما هو للاسنادى) هذا مصب الاعتراض أى وحينئذ فالتعريف غير جامع (قوله اللهم الا أن يراد الخ) أى فيكون مجازا مرسلا من باب اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف فان الاسناد هو النسبة التامة واستعمل فى مطلق النسبة سواء كانت النسبة تامة كالاسنادية أو غير تامة كالاضافية والايقاعية وعبر بقوله اللهم اشارة الى استبعاد هذا الجواب اذ المعنى أترجى من الله أن يكون هذا جوابا ووجه بعده ما يرد عليه أن اطلاق المقيد على المطلق مجاز وهو لا يدخل التعاريف اللهم الا أن يدعى أن هذا المجاز مشهور فيما بينهم وأجاب فى المطول عن أصل الاعتراض بأن المراد بالاسناد أعم من أن يكون صريحا بأن

الذى

يدل عليه الكلام بصريحه أو مستلزما بأن يكون الكلام مستلزما له فالمجازات المذكورة (٢٤١) وان لم تكن اسنادات صريحة لكنها مستلزمة لها فقوله شقاق بينهما مستلزم لقولنا البين مشاقق ومكر الليل والنهار يستلزم الليل والنهار ماكران وقوله ولا تطيعوا أمر المسرفين يستلزم الامر مطاع (قوله وشحنا الخ) من التوشيح وهو الباس الوشاح أريد لازمه وهو التزيين أى زيناه بها (قوله وقولنا الخ) اعترض بأن هذا بيان لفائدة قيود الحد وحينئذ فكان الواجب عدم فصله عن الحد وتقديمه على قوله وله ملابسات الخ ففي صنعه سوء ترتيب وأجيب بأن قوله وله ملابسات الخ تبيين للحد وتحقيق لمعناه فينبغي أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلولم يؤخر ذكر فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب (قوله الجاهل) أى بالمؤثر القادر (قوله رائيا) أى معتقدا وهذا بيان لكونه جاهلا لانه قدر زائد عليه (قوله لكن لا تأول فيه) أى لانه لم ينصب قرينة صارفة عن كون الاسناد لما هو له وحينئذ فهو حقيقة لا مجاز (قوله لانه) أى الاسناد للربيع (قوله ومعتقده) عطف علة على معلول (قوله وكذا شفى الخ) بيان لنحو ما مر

أى وكذا قول الجاهل شفى الخ (قوله ونحو ذلك) أى مما طابق الاعتقاد دون الواقع كما فى اسناد الفعل للاسباب العادية اذا كان يعتقد تأثيرها نحو أحرقت النار الحطب وخرق المسمار الثوب وقطع السكين الحبل فالاسناد فى الجميع اذا صدر من الجاهل حقيقة عقلية لانتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج ذلك) أى يخرج قول الجاهل أنبت الربيع البقل ونحو ذلك القول

وههنا مباحث شريفة وشحنا بها الشرح (وقولنا) فى التعريف (بتأول يخرج نحو ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل رائيا أن الانبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ما هو له فى الواقع لكن لا تأول فيه لانه مراده ومعتقده وكذا شفى الطبيب المريض ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك

أعجبنى انبات الربيع لان اضافة الانبات الى الربيع انما هى على طريقة الاضافة الى الفاعل وليس فاعلا حقيقة ومنه قوله تعالى شقاق بينهما اذ ليس البين فاعلا وكذا قوله تعالى مكر الليل والنهار ولكن انما يتم هذا ان نوى بالاضافة الوجه المذكور وأما ان أريد أنها لمطلق الملابسة كانت حقيقية لان البين يلابس الشقاق بالظرفية والليل يلابس المكر كذلك والاضافة تكون بأدنى سبب فكلام المصنف لا يشمل ما ذكر الا بتأويل الاسناد بمطلق النسبة الشاملة للايقاع والاضافة والاسناد وهو بعيد وانما جعلت النسبة الايقاعية والاضافية مجازية لانه تجوز بهما عما ينبغي لهما من كون الوقوع على المفعول به الحقيقى فى الاولى وكون الاضافة الى الفاعل الحقيقى فى الثانية الى غيرهما كما تجوز بالاسناد عما ينبغي له الى غيره فكانت النسبة فيما ذكر مجازية الا أنها قد تكون مع ذلك كناية عن المجاز الاسنادى كقولهم سل الهموم فان ايقاع التسلية على الهموم مجاز لانها للشخص المهموم ثم فيه الكناية عن كون الهموم حزينة اذ لا يسلى الا الحزين ففى هذه الايقاعية كناية عن نسبة ما للفاعل للمفعول المتوصل اليه بواسطة الحرف اذ يقال حزن فلان فى همومه أو لهمومه كما تقدم وبهذا يعلم ان هذا المجاز لا يجب أن يكون بالصراحة بل يجوز حصوله بالكناية كهذا (وقولنا) أى فى تعريف المجاز (بتأول يخرج ما مر من) نحو (قول الجاهل) بالمؤثر القادر أنبت الربيع البقل معتقدا

الذى بنى الفعل له فيهما ليس مفعولا حقيقيا وقوله والى غيرهما للملابسة مجاز أى سواء كان مبنيا للفاعل مثل عيشة راضية أو للمفعول مثل سيل مفعم على انه قيل فى عيشة راضية غير ذلك فقال البصريون هو على ارادة النسب أى عيشة ذات رضا وفيها ضمير الفاعل كما هو فى قولك رجل هندى وقال الكوفيون أصله مرضية فأقيم راضية مقام مرضية قال الفارسى فعلى هذا ليس الضمير المستتر فاعلا بل هو قائم مقامه فعلى الوجهين هو مجاز افرادى لا عقلى وقيل الاصل راض صاحبها فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فارتفع مستترا وأنث لاسناده لمؤنث وقيل راضية معناه كاملة وقوله وسيل مفعم الكلام فيه كعيشة راضية فتطرقه هذه الاقوال وكذلك الجميع وقوله شعر شاعر تقدم الكلام عليه

﴿تنبيه﴾ عرف مما سبق أن الاسناد الى الفاعل والمفعول أقسام أربعة أحدها ان يسند الى الفاعل والفعل مبنى له مثل قام زيد والثانى ان يسند الى الفاعل والفعل مبنى للمفعول مثل رضى صاحب العيشة الثالث ان يسند الى المفعول والفعل مبنى للفاعل مثل عيشة راضية الرابع ان يسند الى المفعول وهو مبنى له مثل ضرب زيد ﴿تنبيه﴾ المراد بقولنا الاسناد الى المفعول وما معه هو الذى كان مفعولا وكذلك فى الجميع ولا نعنى انا نسند اليه حال كونه مفعولا فلا نقول ان راضية بمعنى مرضية والضمير للفاعل ولو قلنا ذلك لتهافت بل الصيغة فاعل لفظا صناعيا ومعنى مجازيا ﴿تنبيه﴾ لك أن تقول الملابسة لا تختص بالسببية بل جميع العلاقات المذكورات فى المجاز اللفظى ينبغي أن تأتى فى المجاز الاسنادى (قوله وقولنا بتأول يخرج ما مر من قول الجاهل) يعنى قوله أنبت الربيع

ولهذا لم يحمل نحو قول الشاعر الحماسى　　أشاب الصـــغير وأفنى الكبيـــ * ـــر كرّ الغـــداة ومر العشى

(قوله كما يخرج الاقوال الكاذبة) أى كقولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ فان اسناد الفعل فيه وان كان لغير ما هو له لكن لا تأول فيه أى انه لم ينصب قرينة صارفة عن أن يكون الاسناد الى ما هو له ثم ان ظاهر الشارح أن قول الجاهل المذكور ليس من الاقوال الكاذبة مع أنه منها وأجيب بأن المراد بالاقوال الكاذبة (٢٤٣) التى يعتقد المتكلم كذبها قاصدا ترويجها بقدر الامكان وقول الجاهل ليس منها بهذا الاعتبار لانه يعتقد صدقها (قوله وهذا) أى قول المصنف وقولنا الخ (قوله والتنبيه على هذا) أى التعريض وهو علة لقوله تعرض الخ مقدمة على المعلول (قوله واقتصر الخ) عطف على قوله تعرض فعلتهما واحدة (قوله أى ولان مثل الخ) أى ولاجل أن قول الجاهل وما ماثله خارج عن المجاز أى وداخل فى الحقيقة لم يحمل الخ وقوله لاشتراط التأول فيه أى فى المجاز ولا تأول فى قول الجاهل ولا فيما ماثله (قوله نحو قوله) أى الصلتان العبدى الحماسى كما فى المطول نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ فى كتاب الحيوان هذه الابيات للصلتان الضبى وقال هو غير الصلتان العبدى والصلتان الفهمى والصلتان فى الاصل الماضى فى أمره وشأنه ومنه سيف صلتانى والصلتان العبدى اسمه قثم ابن حبيبة بن عبد القيس والبيت المذكور من المتقارب محذوف العروض والضرب فالعشى بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقى الابيات وهو مدوّر نصفه الياء من الكبير وبعده

اذ الليلة أهرمت يومها * أتى بعد ذلك يوم فتى
نروح ونغدو لحاجاتنا * وحاجة من عاش لا تنقضى
تموت مع المرء حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى

ومعنى البيت أن كرور الايام ومرور الليالى تجعل الصغير كبيرا والطفل شابا والشيخ فانيا

تموت

كما يخرج الاقوال الكاذبة وهذا تعريض بالسكاكى حيث جعل التأول لاخراج الاقوال الكاذبة فقط والتنبيه على هذا تعرض المصنف فى المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه فى هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراجه لنحو قول الجاهل مع أنه يخرج الاقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أى ولان مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التأول فيه (لم يحمل نحو قوله

أشاب الصغير وأفنى الكبيـــ * ـــر كر الغداة ومر العشى

ان الانبات حقيقة للربيع فان هذا الاسناد يصدق عليه انه لغير من هو له لان الذى هو له انما هو الله تعالى وقد تقدم ان هذا الاسناد من الجاهل حقيقة فلولا زيادة التأول الذى حاصله نصب القرينة على ارادة خلاف الظاهر لدخل فى تعريف المجاز مع انه من الحقيقة فيبطل به طرد التعريف وانما دخل قول الجاهل لان المجاز لا بد فيه من القرينة وقول الجاهل لا قرينة فيه لاعتقاده ظاهره ومتى أظهر القرينة على ارادة خلاف الظاهر عاد مجازا وليس موصوفا حينئذ بانه قول الجاهل لانه فى الظاهر قول المؤمن وكما خرج قول الجاهل يخرج كل ما يصدق عليه انه لغير من هو له لكن لا بحسب القرينة بل بحسب الواقع والاعتقاد معا كالاقوال الكاذبة التى مقصود صاحبها ترويج ظاهرها أو بحسب الاعتقاد دون ما فى نفس الامر حيث لا ينصب القرينة كقول المعتزلى لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها عنه ان الله خالق الافعال كلها وانما خص المصنف المخرج الاول وهو ما يطابق الاعتقاد دون الواقع بلا قرينة لان السكاكى ذكر ان الخارج بالتأول الاقوال الكاذبة فنبه المصنف على اخراج هذا القسم أيضا أعنى قول الجاهل حيث لا ينصب القرينة ولم ينبه على خروج ما يطابق الواقع دون الاعتقاد كما تقدم فى قول المعتزلى المخفى لحاله ولا على خروج الاقوال الكاذبة لتسليم الثانى من هذين القسمين بالصراحة والاول منهما بطريق الاحرى والظهور ولهذا أيضا نبه على الاخراج بقيد التعريف مع أنه ليس من دأبه (ولهذا) أى ولاجل أن ما لا يطابق الواقع لا يكون مجازا الا بالتأول الحاصل بنصب القرينة كما مر فى قول الجاهل الغير الناصب للقرينة (لم يحمل نحو قوله أشاب الصغير) أى أوجد الشيب فى الصغير (وأفنى الكبير) أى أوجد الفناء فى الكبير (كر الغداة) فاعل أشاب وأفنى وكر الغداة رجوعها بعد ذهابها بالامس (ومر العشى) معطوف على الفاعل ومر العشى ذهابها بعد حضورها

البقل ويعنى الجاهل بالله تعالى وهو الكافر ۞ قوله ولهذا لم يحمل على المجاز قول الصلتان العبدى وقيل السعدى

أشاب الصغير وأفنى الكبيـــ * ـــر كر الغـــداة ومر العشى
نروح ونغدو لحاجاتنا * وحاجة من عاش لا تنقضى

(قوله على المجاز) أى بل يحمل على الحقيقة التى هى الاصل فى الكلام وان كانت كاذبة (قوله أى على أن اسناد الخ) فيه اشارة الى أن الكلام محمول على الحذف أى لم يحمل اسناد نحو قوله أو أن قوله على المجاز أى على الاسناد المجازى أو على التجوز من اجراء وصف الجزء على الكل (قوله مادام الخ) زيادة لفظة دام غير ضروريه لان ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفى و يمكن أن يقال انما زادها لان فهم كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه مع غيرها قاله سم لكن قد يقال ان حذف الافعال الناقصة لا يجوز سوى كان سيما حذف الصلة فالاولى ماذكره عبد الحكيم من أن الشارح ليس مراده أن لفظة دام مقدرة بل مراده بيان حاصل المعنى بجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف للمصدر المؤول صلتها به أى لم يحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن حتى انه اذا تحقق أحدهما حمل على المجاز (قوله مالم يعلم أو يظن الخ) أى انه ينتفى الحمل على المجاز مدة انتفاء العلم والظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر بأن علم أن قائله يعتقد الظاهر أو ظن ذلك أو شك فيه ففى الاحوال الثلاثة يحمل على الحقيقة لانها الاصل وقول الشارح لاحتمال الخ تعليل قاصر على صورة الشك ولعله ترك تعليلى صورة العلم والظن لظهورهما وخرج بقوله مالم يعلم أو يظن ما اذا علم أنه لا يعتقد الظاهر أو ظن ذلك لانه فى هاتين الحالتين يحمل على المجاز ويكون حاله المعلوم أو المظنون قرينة صارفة للاسناد عن ظاهره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاث علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك فى ذلك وصور المجاز ثنتان ما اذا علم عدم اعتقاده الظاهر أو ظن ذلك فمنطوق القيد فى كلام المصنف صور الحقيقة الثلاث ومفهومه صورتا المجاز (قوله أو يظن) اذا قوبل العلم بالظن (٣٤٣) يراد بالظن ما عدا العلم فيشمل الجزم الغير الراسخ بأن قائله يعتقد ظاهره فاندفع ما يقال انه لا يكفى فى عدم الحمل على الحقيقة انتفاء العلم والظن بأن قائله لم يعتقد ظاهره بل لابد من انتفاء التصديق مطلقا ولو عن تقليد اذ يكفى فى الحمل على الحقيقة الجزم الغير الراسخ مطابقا أم لا فلو قال المصنف مالم يعتقده أو يظن لكان أحسن هذا ولم يعد المصنف حرف النفى فى يظن اشارة الى أن التركيب من قبيل عطف المنفى على المنفى لا من قبيل العطف على النفى اذ المعنى على عموم النفى للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك لان أو التى لاحد الشيئين واقعة فى حيز النفى فيستفاد العموم الذى هو المقصود لان انتفاء الاحد الدائر لا يتحقق الا بانتفاء الامرين جميعا ولو أعاد المصنف حرف النفى لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم عطف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وان انتفاء أحدهما يكفى فى الحمل على المجاز مع أنه لابد فيه من كلا الانتفاءين ومتى وجد أحدهما بدون الآخر تعين الحمل على الحقيقة وأعاد الشارح حرف النفى تبيينا لمراد المصنف وهو أن يظن معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع عطفا على مجموع الجازم والمجزوم ولا منصوب بأن مضمرة على حد حديث البيعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر قال العلامة الفنرى و يصح أن تكون أو فى قوله أو يظن بمعنى الا كما فى لأقتلن الكافر أو يسلم أو بمعنى الى كما فى لالزمنك أو تقضينى حقى والمعنى حينئذ أن الحمل على المجاز منتف مادام انتفاء العلم الا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن بأن قائله لم يرد ظاهره فان الحمل على المجاز يوجد حينئذ (قوله لم يعتقد ظاهره) الاولى لم يرد ظاهره لان عدم الاعتقاد فى نفس الامر لا يكفى فى الحمل على المجاز بل لابد من عدم الارادة بنصب القرينة والحاصل انه لابد فى الحمل على المجاز من العلم أو الظن بعدم ارادة الظاهر بنصب القرينة (قوله أى ظاهر الاسناد) هو مع قوله أى قائل هذا القول يقتضى تشتيت الضمائر فكان الاول أن يرجع ضمير ظاهره للقول كما رجع اليه ضمير قائله قال شيخنا العدوى و يمكن أن يقال ان الحامل للشارح على ترجيع الضمير الثانى للاسناد كون الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد لا للقول كما مر أو التنصيص على عدم اعتقاد ظاهر الاسناد اذ لو رجع الضمير الثانى أيضا للقول لم يكن فيه تعرض نصا للاسناد لجواز ارادة ظاهر هذا القول دون اسناده فيفوت المقصود كما أفاده سم

على المجاز) أى على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى مجاز (ما) دام (لم يعلم أو) لم (يظن أن قائله) أى قائل هذا القول (لم يعتقد ظاهره) أى ظاهر الاسناد

وهذا عبارة عن تعاقب الازمان (على المجاز) أى لم يحمل اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى على أنه مجاز لاحتمال أن قائله دهرى يعتقد تأثير الزمان فيكون الاسناد عنده حقيقيا كما تقدم فى قول الجاهل (مالم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره) أى لا يحمل على المجاز مادام لم يعلم أو يظن أن قائله مؤمن لا يعتقد الظاهر ولو أسقط لم يعلم كان أخصر لان الظن كاف عن العلم فان كان مؤمنا كان ظهور ايمانه قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيكون مجازا والا كان حقيقة لعدم التأويل

تموت مع المرء حاجاته * وتبقى له حاجة ما بقى

يعنى كل مجاز اسنادى لا يحمل على المجاز حتى يظن ان قائله لم يرد ظاهره فان شك فالاصل الحقيقة وعلى

كما استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالى فى قول أبى النجم قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع

(قوله لانتفاء التأول) أى لانتفاء نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له المشروط فى تعريف المجاز وهذا علة العلية قوله ولهـذا أى وانما كان علة لانتفاء التأول وقوله حينئذ أى حين اذ عدم العلم أو الظن باعتقاد قائله خلاف الظاهر (قوله لاحتمال أن يكون الخ) علة لانتفاء التأول فهو علة للعلة واعترض سم هذا التعليل بأن انتفاء التأول لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة ومع نصبها يحتمل أن يكون ذلك القائل معتقد الظاهر لان نصب القرينة ليس دليلا قطعيا على ارادة خلاف الظاهر حتى ينتفى الاحتمال سلمنا أن نصب القرينة الصارفة عن كون الاسناد لما هو له دليل قطعى على ارادة خلاف الظاهر فنقول ان انتفاء التأول لا ينحصر فى هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة وأجيب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أو المراد احتمال ذلك من اللفظ لا فى حد ذاته بل مع ملاحظة الامور الخارجية وما نعلمه من أحوال المتكلم ولا يكون ذلك الا عند انتفاء القرينة وأجيب عن الثانى بأن المعتبر انما هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لا نفس الامر فلا أثر لذلك الاحتمال (قوله يعنى مالم يعلم ولم يستدل) فيه نظر لانه يقتضى أنه متى فقد العلم كان مجازا ولو وجد الظن بأن قائله يعتقد ظاهره مع أنه لا بد فى مجازيته من انتفائهما كما مر فكان الاولى أن يزيد أو يظن كما مر والجواب أن المراد بالعلم هنا مطلق الادراك فيتناول الظن أو فى الكلام اكتفاء بقى شئ آخر وهو أن الصلتان قد ذكر بعد عدة أبيات كلاما يدل على أنه لم يرد ظاهر الاسناد وأنه موحد من جملته ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصى ومراده بوصاية لقمان قوله يا بنى لا تشرك (٢٤٤) بالله الخ ومن جملته فلتنا أننا المسلمون * على دين صديقنا والنبى فان هذا كله صريح فى أنه موحد بل دلالته على ذلك أظهر من دلالة قول أبى النجم أفناه قيل الله الخ لان المنجمين يقولون كما فى الحفيد على المطول ان الله خالق الكواكب وهى مؤثرة فى العالم السفلى واذا كان فى كلامه ما يدل على أنه موحد وأنه لم يرد ظاهر الاسناد فكيف يقول المصنف مالم يعلم الخ الا أن يقال ليس فى كلام لما

المصنف ما يقتضى أنه قاطع بعدم علمه بأن الصلتان غير موحد وانما غرضه أنه مالم يعلم أو يظن أنه لم يرد ظاهره لا يحمل على المجاز وهذا لا ينافى العلم بأنه لم يرد ظاهره (قوله ولم يستدل) من عطف اللازم على الملزوم لانه يلزم من نفى العلم والظن نفى الاستدلال وأتى الشارح بذلك اللازم للاشارة الى ان التشبيه باعتباره لاجل أن يلتئم التشبيه لاتفاق المشبه والمشبه به حينئذ وظاهر المتن تشبيه العلم والظن المنفى كل منهما بالاستدلال وهو غير مناسب لعدم الالتئام بينهما وعبر الشارح بالعناية لعدم ذكر ذلك اللازم فى كلام المصنف والحاصل أن قوله كما استدل تشبيه بانتفاء العلم والظن باعتبار ما يلزمهما من نفى الاستدلال والمناسبة بين المشبه والمشبه به حاصلة نظرا لذلك اللازم كذا ذكر العلامة يس ومحصل ما أفاده العلامة عبد الحكيم أن الشارح أتى بتلك العناية اشارة الى أن فى كلام المصنف حذف المشبه والاصل مالم يعلم أو يظن أن قائله لم يعتقد ظاهره ولم يستدل بشئ على ذلك استدلالا كالاستدلال الخ فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه لم يعلم وعلى هذا فيكون التشبيه أظهر لكون المشبه والمشبه به متحدين لفظا ومعنى لكن هذا الاحتمال فيه تكلف لا حاجة اليه على أنه يوجب أن يتوقف الحمل على المجاز على الاستدلال مع أنه كثيرا ما يحمل الاسناد على المجاز لظهور استحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا الا أن يقال انه لا يلزم من توقف الحمل على الاستدلال فيما ذكر توقفه عليه مطلقا أو يقال المراد بالاستدلال المعنى اللغوى لا الاصطلاحى المقابل للبديهة فلا يرد حينئذ أن عدم ارادة الظاهر قد يكون بديهة كاستحالة قيام المسند بالمسند اليه والجواب الاول للعلامة يس والثانى لعبد الحكيم هذا ويصح بقطع النظر عما قاله الشارح جعل قول المصنف كما استدل الخ مشبها به انتفاء العلم والظن بدون اعتبار لازمهما من عدم الاستدلال كما هو ظاهر المتن وذلك لان كلا من الانتفاء المذكور والاستدلال مصحح للتجوز وعلى هذا فالمعنى لم يحمل على المجاز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل فى قول أبى النجم الاستدلال المصحح للتجوز وعلى هذا فقوله كما استدل

لانتفاء التأول حينئذ لاحتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر فيكون من قبيل قول الجاهل أنبت الربيع البقل (كما استدل) يعنى مالم يعلم ولم يستدل بشئ على أنه لم يرد ظاهره مثل الاستدلال (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالى (فى قول أبى النجم

(كما استدل) أى مادام لم يعلم بالاستدلال أن المراد خلاف الظاهر مثل ما استدل (على أن اسناد ميز) الى جذب الليالى (فى قول أبى النجم) لما رأت رأسى كرأس الاصلع

المصنف فى هذا المثال اعتراض سيأتى وقوله كما استدل مثال لما اذا ظن ان قائله لم يرد ظاهره فان أبا النجم لو اقتصر على قوله ميز عنه قنزعا عن قنزع * جذب الليالى أبطئى أو أسرعى

من أن رأت رأسي كرأس الاصلع * ميز عنه قنزعا عن قنزع * جذب الليالي أبطئي أو أسرعي مجاز بقوله عقيبه

متعلق بانتفاء العلم ولك أن تجعله متعلقا بعدم الحمل والمعنى ولكون التأول يخرج الاسناد الى المجاز تحقق عدم حمل الاسناد فيما ذكر على المجاز لعدم ظهور التأول كالاستدلال في شعر أبي النجم اذ لولا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته واذا علمت صحة التشبيه في كلام المصنف بدون اعتبار الاستدلال الذي ذكره الشارح تعلم أن اعتباره كما قال الشارح ليس ضروريا بل لحسن التشبيه فقط لانه يصير المشبه والمشبه به الاستدلال (قوله ميز عنه) أي فصل في الرأس قنزعا عن قنزع بسبب ذهاب ما بينهما فعن الاولى بمعنى في ويحتمل أن المعنى أزال عن الرأس قنزعا بعد قنزع فعن الثانية بمعنى بعد كما في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق فلا يلزم تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله أي عن الرأس) أي المتقدم في قوله قد أصبحت أم الخيار تدعى * (٣٤٥) على ذنبا كله لم أصنع *من أن رأت رأسي كرأس الاصلع *ميز الخ وقوله ذنبا بمعنى ذنوبا بدليل التأكيد بكل فهو من اقامة المفرد مقام الجمع أو المراد الجنس المتحقق في متعدد وحينئذ فالتنوين فيه للتكثير والمعنى أن هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنوبا لم ارتكب شيأ منها لرؤيتها رأسي خالية من الشعر كرأس الاصلع فان النساء يبغضن الشيب ويطلبن الشباب وجملة ميز عنه الخ مفسرة لرؤية رأسه كرأس الاصلع مبينة لوجه الشبه (قوله قنزعا) بضم القاف وسكون النون وبضم الزاي أو فتحها لغتان (قوله جذب الليالي) الجذب لغة المد ومضى الاكثر يقال جذب الشهر اذا مضى أكثره والمراد هنا الثاني وأراد بالليالي مطلق الزمان الشامل للايام فلا يقال انه لا وجه للتقييد بالليالي بل مطلق الزمان أي مضى أكثر العمر وانما عبر عن أيام العمر بالليالي تنبيها على شدتها لانها محل توارد الهموم فهي لشدتها سوداء كالليالي أو لان من عادة العرب تاريخ الشهور بالليالي لان غرة الشهر من وقت رؤية الهلال (قوله أي مضيها) أي مضى أكثرها (قوله واختلافها) أي تعاقبها لان بعضها يخالف بعضا ويأتي عقبه (قوله على تقدير القول) أي لان الجملة الطلبية اذا وقعت حالا لا بد فيها من تقدير القول لانها وصف في المعنى وحينئذ فالمعنى مقولا في حقها من الناس حين اليسر والرفاهية أبطئي وحين العسر والضيق أسرعي أو من الشاعر لانه لا يبالي بها بعد التمييز المذكور كيف كانت فأو على الاول للتنويع وعلى الثاني للتخيير (قوله ويجوز أن يكون الامر الخ) أي مع كونه حالا والمعنى حال كونها تبطئ أو تسرع وانما عبر بصيغة الامر للدلالة على أن الليالي في سرعتها وبطئها مأمورات بأمره تعالى مسخرات بكلمة كن وعلى هذا المعنى يتحقق دليل آخر على كونه موحدا قاله عبد الحكيم هذا ويجوز أن يكون الامر بمعنى الخبر والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا على وجه الالتفات كأن الزمان قال له ما تقول فيما حدث لك فأجابه بأنه راض بما يفعل أسرع أو أبطأ أي لا يبالي بعد فنائه وهرمه بالليالي كيف كانت (قوله عقيبه) هو بالياء

ميز عنه) أي عن الرأس (قنزعا عن قنزع) هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس (جذب الليالي) أي مضيها واختلافها (أبطئي أو أسرعي) حال من الليالي على تقدير القول أي مقولا فيها ويجوز أن يكون الامر بمعنى الخبر (مجاز) خبر أن أي استدل على أن اسناد ميز الى جذب الليالي مجاز (بقوله) متعلق باستدل أي قول أبي النجم (عقيبه) أي عقيب قوله * ميز عنه قنزعا عن قنزع

(ميز عنه) أي عن رأس أبي النجم (قنزعا عن قنزع) والقنزع كالقزع هو الشعر المجتمع في نواحي الرأس مع تخلل بياض جلد الرأس بين تلك النواحي (جذب الليالي) فاعل ميز وجذب الليالي عبارة عن مضيها واختلافها ذهابا وايابا يقال جذب الليل ذهب عامته وذهاب الكل متضمن لذهاب العامة وقوله (أبطئي أو أسرعي) يحتمل ان يكون حالا على تقدير القول أي مقولا فيها حال جذبها وذهابها أبطئي أو اسرعي أي تجعل في جذبها بطيئة أو سريعة ويحتمل ان يكون حالا بتأويل ان صيغة الانشاء بمعنى الخبر أي جذب الليالي حال كونها بطيئة أو سريعة ويحتمل ان يكون من كلام أبي النجم فيكون منقطعا عما قبله ويكون المعنى أبطئي أيتها الليالي أو أسرعي فلا أبالي بعد فنائي وهرمي كيف كنت (مجاز) أي كما استدل على أن اسناد ميز الى الجذب مجاز فهو خبر أن (بقوله) أي كما استدل على ما ذكر بقوله أي أبي النجم (عقيبه) أي باثر قوله ميز الخ

لما علمنا انه مجاز الى ان قال * أفناه قيل الله للشمس اطلعي * وعكسه قولهم وما يهلكنا الا الدهر استدل على ارادة الحقيقة بقوله تعالى ان هم الا يظنون ﴿تنبيه﴾ أنشد في الايضاح للملابسة السببية قول عوف بن الاحوص

فلا تسأليني واسألي عن خليقتي * اذا ردّ عافي القدر من يستعيرها

أراد انه أطلق عافي القدر على المرق الذي يتأخر فيها وانما هي حقيقة في المستعير لان عافي القدر هو المستعير الراد (قلت) كذا قال الجوهري يقال عفوت القدر اذا تركت فيها شيأ لكن قال ابن سيده في المحكم عافي القدر ما يبقيه فيها المستعير من المرق وأنشد البيت ﴿تنبيه﴾ عرّف صاحب المفتاح

أفناه قيل الله للشمس اطلعي * حتى اذا واراك أفق فارجعي

وسمى الاسناد فى هذين القسمين من الكلام عقليا لاستناده الى العقل دون الوضع لان اسناد الكلمة الى الكلمة شئ يحصل بقصد المتكلم دون واضع اللغة فلا يصير ضرب خبرا عن زيد بواضع اللغة بل بمن قصد اثبات الضرب فعلا له وانما الذى يعود الى واضع اللغة ان ضرب لاثبات الضرب لا لاثبات الخروج وانه لاثباته فى زمان ماض وليس لاثباته فى زمان مستقبل فأما تعيين من ثبت له فانما يتعلق بمن أراد ذلك من المخبرين ولو كان لغويا لكان حكمنا بانه مجاز فى مثل قولنا خط أحسن مما وشى الربيع من جهة أن الفعل لا يصح الا من الحى القادر حكما بان اللغة هى التى أوجبت ان يختص الفعل بالحى القادر دون الجماد وذلك مما لا يشك فى بطلانه * وقال السكاكى الحقيقة العقلية هى الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه قال وانما قلت ما عند المتكلم دون ان أقول ما عند العقل ليتناول كلام الجاهل اذا قال شفى الطبيب المريض راثيا شفاء المريض من الطبيب حيث عد منه حقيقة مع انه غير مفيد لما فى العقل من الحكم فيه وفيه نظر لانه غير مطرد لصدقه على مالم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به كقولنا الانسان حيوان مع أنه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيأ منهما منه مع كونهما حقيقتين عقليتين كما سبق وقال المجاز

لغة قليلة والاكثر عقبه بدون ياء (قوله أفناه) أى جعله فانيا والضمير يعود على أبى النجم المعبر عنه بضمير المتكلم فى قوله أولا على ذنبا فيكون فيه التفات من التكلم الى الغيبة (٢٤٦) وعلى هذا فلا بد فى الكلام من تقدير مضاف أى أفنى شباب أبى النجم أو المراد بافنائه جعله مشرفا على الفناء أى العدم وحينئذ فلا يقال انه حال النطق بهذا الكلام لم يكن فانيا أى معدوما و يصح عود ضمير أفناه على شعر الرأس المفهوم من معنى الكلام السابق وأشار الشارح لكل من الوجهين بقوله أى أبا النجم أو شعر رأسه (قوله قيل الله) أى أفناه الله بقيله ففيه مجاز عقلى (قوله أى أمره وارادته) فسر القيل أولا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول بقيل ان كان القيل مصدرا أو هو بدل منه أو عطف بيان له ان كان القيل فلانه اسما بمعنى المقول فكذلك الامر يحتمل أن يكون مصدرا ان كان القيل مصدرا وأن يكون اسما بمعنى الصيغة ان كان المراد بالقيل المقول ثم لما كان الامر الذى هو طلب الفعل أو الصيغة ليس بمراد لعدم الامر بايجاد الشئ حقيقة عند المحققين القائلين ان قوله تعالى انما أمرنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن هنا تمثيل لحصول الشئ بسرعة وليس هناك أمر أصلا عطف الارادة عليه عطف تفسير فعلم من هذا أن المراد بقيل الله ارادته وانما لم يقل أى ارادته من أول الامر لان المتبادر من القيل الامر كما علمت وأما عند القائلين بخطاب كن حقيقة بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كونى طالعة وعلى كل حال فالمراد بالامر الامر التكوينى لا الامر بمعنى الحكم اذ لا معنى له هنا واعترض على الشارح بأن الارادة من صفات الذات لا تؤثر وانما تخصص والذى يتوقف عليه الفعل القدرة فالاولى تفسير الامر بالقدرة أو بالتكوين وقد يقال بصحة كلامه من جهة أن التخصيص مقدمة للتأثير وبعد قوله اطلعى * حتى اذا واراك أفق فارجعى * وحتى فيه تفريعية بمعنى الفاء والمفرع عليه محذوف أى اطلعى وتحركى فاذا واراك الخ (قوله فانه يدل) أى فان اسناد الافناء الى ارادته تعالى يدل على أن التمييز فعل الله ووجه الدلالة أن هذا الاسناد شأن الموحد وان كان هذا الاسناد أيضا مجازا كما علمت فان قلت أى سر فى صرف الاسناد الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الاسناد الثانى أعنى اسناد الافناء لقيل الله قرينة ولم يعكس بحيث يجعل اسناد ميز حقيقة وأسناد أفناه مجازا مع أن الشخص الواحد اذا صدر منه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما يدل عليه

(أفناه) أى أبا النجم أو شعر رأسه (قيل الله) أى أمره وإرادته (للشمس اطلعى) فانه يدل على أنه فعل الله

(أفناه) أى شعر أبى النجم أو أبا النجم لان فناء الشعر مستلزم لفناء شباب أبى النجم (قيل الله) فاعل أفنى بمعنى ارادته وأمره (للشمس اطلعى) * حتى اذا واراك أفق فارجعى * وانما لم يقتصر على تفسير القول بالارادة ولو كان هو الظاهر ويكون ما بعده فى تأويل الخبر على معنى ارادة الله طلوع الشمس

الحقيقة العقلية بقوله هو الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه وعرف المجاز العقلى بقوله هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بواسطة وضع وقال انما قلت ما عند المتكلم من الحكم دون ان أقول ما عند العقل وفى الثانى خلاف ما عند المتكلم دون ان أقول خلاف ما عند العقل ليتناول الاول كلام الجاهل حيث عد منه حقيقة مع انه غير مفيد لما فى العقل من الحكم فيه ولا يدخل هذا الكلام فى الثانى فانه لا يسمى كلام ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل فى نفس الامر ولئلا يمتنع عكس الثانى بمثل كسا الخليفة الكعبة فانه لا يمتنع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا يقدح ذلك فى كونه من المجاز العقلى قال المصنف فى كلامه هذا نظر أما فى الاول

العقلي هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه لضرب من التأول افادة للخلاف لا بوساطة وضع كقولك أنبت الربيع البقل وشفى الطبيب المريض وكسا الخليفة الكعبة قال وانما قلت خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه دون أن أقول خلاف ما عند العقل لئلا يمتنع طرده بما اذا قال الدهري عن اعتقاد جهل أو جاهل غيره أنبت الربيع البقل رائيا انباته من الربيع فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر واحتج ببيت الحماسة وقول أبي النجم على ما تقدم ثم قال ولئلا يمتنع عكسه بمثل كسا الخليفة الكعبة وهزم الامير الجند فليس في العقل امتناع أن يكسو الخليفة نفسه الكعبة ولا أن يهزم الامير وحده الجند ولا يقدح ذلك في كونهما من المجاز العقلي وانما قلت لضرب من التأول ليحترز به عن الكذب فانه لا يسمى مجازا مع كونه كلاما مفيدا خلاف ما عند المتكلم وانما قلت افادة للخلاف لا بوساطة وضع ليحترز به عن المجاز اللغوي في صورة وهي اذا ادعى أن أنبت موضوع لاستعماله في القادر المختار أو وضع لذلك وفيه نظر لانا لا نسلم بطلان طرده بما ذكر لخروجه بقوله لضرب من التأول ولا بطلان عكسه بما ذكر اذ المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الامر وفي كلام الشيخ عبد القاهر اشارة الى ذلك حيث عرف الحقيقة العقلية بقوله كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها على ما هو عليه في العقل واقع موقعه فان قوله واقع موقعه معناه في نفس الامر وهو بيان لما قبله وكذا في كلام الزمخشري حيث عرف المجاز العقلي بقوله أن يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فان قوله في الحقيقة معناه في نفس الامر ونحو كسا الخليفة الكعبة اذا كان الاسناد فيه مجازا كذلك ثم القول بأن الفعل موضوع لاستعماله في القادر ضعيف وهو معترف بضعفه وقد رده في كتابه بوجوه منها ان وضع الفعل لاستعماله في القادر قيد لم ينقل عن واحد من رواة اللغة وترك القيد دليل في العرف على الاطلاق فقوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع لا حاجة اليه (٣٤٧) وان ذكر فينبغي أن لا يذكر الا بعد ذكر الحد على المذهب المختار على أن تمثيله بقول الجاهل أنبت الربيع البقل ينافي هذا الاحتراز ﴿تنبيه﴾ قد تبين بما ذكرنا أن المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره السكاكي هو الكلام لا الاسناد وهذا يوافق ظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وعلى ما ذكرناه هو الاسناد لا الكلام وهذا ظاهر ما نقله الشيخ أبو عمرو بن الحاجب رحمه الله عن الشيخ عبد القاهر وهو قول الزمخشري في الكشاف وقول غيره وانما اخترناه لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا الى العقل على هذا لنفسه بلا وساطة شيء وعلى الاول لاشتماله على ما ينتسب الى العقل أعني الاسناد

وانه المبدئ والمعيد والمنشئ والمفني فيكون الاسناد الى جذب الليالي بتأول بناء على أنه زمان

لاحتمال أن يكون ثم أمر للشمس بالطلوع بمعنى أمر خزنة الملائكة القائمين بها ووجه الاستدلال على أن اسناد ميز الى جذب الليالي مجاز أنه نسب آخر الافناء الشعر الى الارادة فدل على أن القائل لا يعتقد التأثير في الشعر للزمان ومضيه فان قيل متعلق الارادة في كلامه انما هو طلوع الشمس والدليل مبني على جعل متعلقها الفناء فاعله يكون الاسناد الاخير عنده هو المجاز بدليل ما ذكر من جعل الارادة

فلانه غير مطرد لصدقه على ما لم يكن المسند فيه فعلا ولا متصلا به مثل الانسان حيوان مع كونه لا يسمى حقيقة ولا مجازا ولا منعكس لخروج ما يطابق الواقع دون اعتقاد المتكلم وما لا يطابق شيأ منهما مع كونهما حقيقتين عقليتين (قلت) أما السؤال الاول فممنوع ولا شك أن الاسناد في زيد حيوان حقيقة

الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر أجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر على أن جملة أفناه قيل الله مبينة لقوله ميز عنه وحينئذ فلا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناد ميز حقيقة (قوله وأنه المبدئ الخ) فيه أن الاسناد المذكور انما يدل على أنه تعالى هو المفني ولا دلالة له على أنه المعيد والمبدي الا أن يقال الدلالة على ذلك من جهة أنه لا قائل بالفرق أو من جهة أن طلوع الشمس بالفعل يستلزم طلوع النهار وهو ابداء وانشاء له أو يقال وجه الدلالة أن من قال بأمر الله وارادته وأن طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بأن الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى وهذا كله اذا جعل ضمير قوله فانه يدل على اسناد الافناء لقيل الله أما ان جعل الضمير راجعا للبيت فتكون الدلالة على أنه تعالى مبدئ ومعيد من قوله * حتى اذا واراك أفق فارجعي * فانه يدل على الاعادة ومن كان يفعل الاعادة يفعل ضدها وهو البداية فالبداية مأخوذة من الاعادة لزوما كما أن الانشاء مأخوذ من الاعادة لزوما وأما الدلالة على أنه مفن فمأخوذة من قوله أفناه الخ كذا قرر بعض لكن يقال عليه المناسب للشارح حينئذ تقديم المفني على ما قبله اللهم الا أن يقال انه لاحظ أن الفناء بعد الانشاء (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه اذا كان المسند اليه جذب الليالي لا يكون زمانا لان الجذب بمعنى المضي وهو ليس زمانا والجواب أنه من اضافة الصفة الى الموصوف والتقدير الليالي الجاذبة فالمسند اليه في الحقيقة الليالي وهي زمان

ثم المجاز العقلي باعتبار طرفيه أعني المسند والمسند اليه أربعة أقسام لاغير لانهما إما حقيقتان

(قوله أو سبب) أى عادى أى بناء على أن الاضافة حقيقية (قوله أى أقسام المجاز العقلى الخ) اعلم أنه لا اختصاص للمجاز العقلى بهذه الاقسام الاربعة بل الحقيقة العقلية كذلك تنقسم لهذه الاقسام الاربعة وأمثلتها هى تلك الامثلة التى مثل بها المصنف للمجاز بعينها لكن يختلف الحال بالنظر لمن صدرت منه من كونه مؤمنا أو جاهلا وانما ترك المصنف بيان أقسام الحقيقة لعلمها بالمقايسة ولقلة الاهتمام بحالها وماذكره المصنف من تقسيم المجاز العقلى لهذه الاقسام مبنى على مذهب الجمهور من عدم رد المجاز العقلى للاستعارة المكنية وأما على مذهب السكاكى من رده لها فطرفاه حينئذ لا يكونان الا مجازين ان كان التخييل مجازا أو مجازا وحقيقة ان كان التخييل حقيقة فان قلت حيث (٢٤٨) كانت الامثلة الآتية يصح أن تكون أمثلة للحقيقة أيضا فنجعل الضمير فى قول المصنف وأقسامه راجعا لما ذكر من الحقيقة والمجاز لا للمجاز فقط كما صنع الشارح قلت يمنع من ذلك أمران الاول تصريحه فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن بقوله وأقسام المجاز أربعة الامر الثانى قوله فيما يأتى وهو فى القرآن كثير فان الضمير راجع للمجاز فينبغى أن يكون الضمير فى أقسامه راجعا للمجاز أيضا ليكون الكلام على وتيرة واحدة (قوله باعتبار حقيقية الطرفين) أى كلا أو بعضا وقوله ومجازيتهما أى كلا وليس المراد باعتبار حقيقيتهما معا ومجازيتهما معا وبهذا اندفع ما يقال هذا التقسيم بالاعتبار المذكور لا يشمل ما أحد طرفيه حقيقة والآخر مجاز بل ما طرفاه حقيقتان أو مجازان وحينئذ فلا تكون الاقسام أربعة أو يقال المراد أنه يلاحظ أنبت

فى التقسيم المذكور اعتبار حقيقية مجموع الطرفين واعتبار مجازية مجموعهما سواء وجد تمام الجزءين من الاعتبار الاول بأن كان الطرفان حقيقتين وهو القسم الاول أو كان تمام الجزءين من الاعتبار الثانى بأن كان الطرفان مجازين وهو القسم الثانى أو كان بعض الجزأين من الاعتبار الاول وبعضهما من الاعتبار الثانى وهو القسم الثالث والرابع وقصد الشارح بهذا أعنى قوله باعتبار الخ دفع ما يرد على المصنف من أن الكناية عنده ليست حقيقة ولا مجازا واذا التفت اليها كانت الاقسام أكثر من ثمانية وحينئذ فلا يصح حصره الاقسام فى أربعة وحاصل ما أشار له الشارح من الجواب أن حصره الاقسام فى الاربعة انما هو بالنظر لهذا الاعتبار فلا ينافى زيادة الاقسام بزيادة الاعتبار المذكور وهذا الاعتراض لا يرد على السكاكى لان الكناية عنده من قبيل الحقيقة (قوله لغويتان) أى كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له لغة فى اصطلاح التخاطب وقيد بقوله لغويتان مع أن كلا من المسند والمسند اليه قد يكون حقيقة غير لغوية بل شرعية أو أحدهما حقيقة لغوية والآخر شرعية نحو صلى زيد الظهر ونحو أدخلته الصلاة الجنة لان

أو سبب (وأقسامه) أى أقسام المجاز العقلى باعتبار حقيقية الطرفين ومجازيتهما (أربعة لان طرفيه) وهما المسند اليه والمسند (إما حقيقتان) لغويتان

متعلقة بطلوع الشمس فيكون اسناد الفناء الى الارادة من الاسناد الى السبب وهو مجاز قلنا يؤخذ من نسبة الافناء الى ارادته ولو تعلقت فى كلامه بطلوع الشمس أنه تعالى يوصف باسمه المفنى لان الافناء للذات ولو كان حصوله بالصفة ويؤخذ من قوله أيضا * حتى اذا واراك أفق فارجعى * ان رجوع الشمس بارادته واعادتها بقوته فيستفاد منه وصفه باسمه المعيد فاذا كان فى اعتقاد المتكلم بهذا الكلام ان الله تعالى هو المفنى والمعيد ومن يعترف بالاعادة يعترف بالابتداء والانشاء فيكون هو المبدئ والمنشئ فى اعتقاده لم يكن من الدهريين الذين ينسبون التأثير الى الزمان بدأ وفناء والحق ان هذا الجواب تكلف والمتبادر من كلام أبى النجم هو مقتضى السؤال تأمله ثم أشار الى تقسيم فى المجاز العقلى باعتبار طرفيه فقال (وأقسامه) أى المجاز العقلى (أربعة) باعتبار حقيقية الطرفين ومجازيتهما أو أحدهما وذلك (لان طرفيه) وهما المسند والمسند اليه (إما حقيقتان) باعتبار الوضع اللغوى

بخلاف ما قاله المصنف وهو مقتضى كلام عبد القاهر حيث حدهما بما يقتضى دخول مثل ذلك كما تقدم والثانى صحيح الا أن يحمل على ان مراده بما عند المتكلم ما يدل لفظه عليه مع عدم القرينة الصارفة عنه وقد ذكر فى الايضاح اعتراضات على هذا الحد لم أطل بذكرها وقد تبين بما ذكرناه ان المسمى بالحقيقة والمجاز العقلى عند المصنف هو الاسناد نفسه وعليه عبارة ابن الحاجب فى النقل عن عبد القاهر وقول الزمخشرى فى الكشاف وغيره وعلى عبارة السكاكى يكون المجاز نفس الكلام قال المصنف وانما اخترنا هذا لان نسبة المسمى حقيقة أو مجازا على هذا الى نفسه بلا واسطة شئ وعلى الاول لاشتماله على ما ينسب الى العقل قلت بل لا يصح من جهة المعنى الا ذلك والسكاكى فى جميع الباب يقول اسناد حقيقة واسناد مجاز كما قال غيره ص (وأقسامه أربعة لان طرفيه الى قوله وغير مختص) ش أى أقسام المجاز العقلى أربعة لان له طرفين هما المسند والمسند اليه فاما أن يكونا حقيقتين أى كل منهما حقيقة لغوية مثل

كقولنا أنبت الربيع البقل وعليه قوله * فنام ليلي وتجلى همي * وقوله * وشيب أيام الفراق مفارقي * وقوله * وغت ومال المطي بنائم * وإما مجازان كقولنا أحيا الارض شباب الزمان

الحقيقة الشرعية مجاز لغوي فلو اعتبر مطلق الحقيقة لزم تداخل الاقسام اذ يصدق على نحو أدخلته الصلاة الجنة قسم كون الطرفين حقيقتين اذ الصلاة بمعنى الاقوال والافعال حقيقة شرعية كما أن الادخال حقيقة لغوية ويصدق عليه أيضا قسم كونهما حقيقة ومجازا فان الصلاة بذلك المعنى مجاز لغوي بقي شئ آخر وهو أنه يجوز أن يكون الطرفان حقيقتين عقليتين نحو خلق الله فصل الربيع ومجازين عقليين نحو أجرى النهر اطاعة أمر فلان ومختلفين نحو أجرى النهر اطاعة فلان وأجرى الماء اطاعة أمره ففي كل من الامثلة الثلاثة الاخيرة مجاز في النسبة الايقاعية أو الاضافية أو فيهما والتوجيه السابق للتقييد باللغويتين لا يتأتى هنا لتقييد الشارح باللغويتين لا يظهر بالنسبة لما ذكر الا أن يقال انما قيد بذلك لكون الامثلة التي ذكرها

المصنف من هذا القبيل كذا أجاب الفنري قال سم وفي هذا الجواب نظر لان كون الامثلة التي ذكرها المصنف من هذا القبيل لا يقتضي التقييد به بل التعميم فتأمله (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أي فكل من الطرفين مستعمل فيما وضع له ولا مجاز الا في الاسناد اذا صدر من الموحد. (قوله أو مجازان لغويان) أي كلتان مستعملتان في غير موضوعهما الاصلي (قوله فان المراد) أي للمتكلم (قوله تهييج القوى) مصدر مضاف للمفعول أي تهييج الله القوى وقوله النامية الاولى أن يقول المنمية لغيرها من النباتات لانها التي في الارض وقوله فيها متعلق بتهييج أي أن يهيج الله فيها القوى المنمية للنبات (قوله واحداث) عطف على تهييج عطف لازم على ملزوم فالاحياء مجموع الامرين لكن مصب القصد هو هذا الثاني فهو المستعار له لا تهييج القوى وحينئذ فكان الاولى الاقتصار عليه بأن يقول والمراد باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها الناشئة عن تهييج القوى المنمية فيها كذا قرره شيخنا العدوي (قوله والاحياء في الحقيقة) أي في اللغة اعطاء الحياة أي ايجاد الحياة أي ايجاد الله الحياة فهو مصدر مضاف لمفعوله أي واذا كان الاحياء في اللغة ايجاد الحياة وكان مراد المتكلم باحياء الارض احداث النضارة والخضرة فيها فيكون في قوله أحيا الارض استعارة تصريحية تبعية وتقريرها أن تقول شبه احداث الخضرة وأنواع الازهار بايجاد الحياة بجامع أن كلا منهما احداث لما هو منشأ المنافع والمحاسن واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من الاحياء أحيا بمعنى أحدث الخضرة (قوله وهي) أي الحياة الحادثة (قوله تقتضي الحس) أي الاحساس بمعنى الادراك بالحواس الخمس الظاهرة وقوله والحركة الارادية عطف لازم على ملزوم قال العلامة الناصر اللقاني والحق عندهم أن الروح ليست شرطا للحياة بل للفاعل المختار أن يوجد الحياة في أي جسم أراد سواء كان فيه روح أولا وسواء كان في صورة الانسان

(نحو أنبت الربيع البقل أو مجازان) لغويان (نحو أحيا الارض شباب الزمان) فان المراد باحياء الارض تهييج القوى النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النبات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحياة وهي صفة تقتضي الحس والحركة الارادية

(نحو أنبت الربيع البقل) فانبات البقل الذي هو المسند حقيقي لاستعماله في معناه اللغوي والربيع الذي هو المسند اليه معناه كذلك فهما حقيقتان (أو مجازان) لغويان (نحو أحيا الارض شباب الزمان) فالاحياء الذي هو ايجاد الحياة قد استعمل في غير معناه وهو ايجاد نضارة الارض واحداث خضرتها وذلك أن في الارض أصولا ذوات القوى بمعنى أن لها قوة هي قبولها النمو وحدوث زهرتها بتهييج تلك الاصول وتحريكها باحداث زهرتها وخضرتها ونضارتها هي المراد بالاحياء فقوله أحيا استعارة تبعية وذلك انه شبه ايجاد الخضرة وأنواع الازهار باعطاء الحياة وايجادها ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع والمحاسن اذ لا منفعة ولا حسن في الموت وكذا الشباب الذي هو المسند اليه معناه الاصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمي هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار أوقدها وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته الملابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه أي الاصول ذوات القوى النباتية لانها انما تقوى نموها فيه ووجه الشبه كون كل من الابتداءين مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحاسن عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الازهار والنبات بخمود تلك المحاسن واضمحلالها فقد ظهر أن الطرفين مجازان لغويان والاسناد مع ذلك مجاز عقلي ولا منافاة بينهما

أنبت الربيع البقل فالانبات والبقل حقيقتان لاستعمالهما في موضوعهما ومنه * وشيب أيام الفراق مفارقي * وكذلك قول الشاعر * وغت ومال المطي بنائم * أو مجازين مثل أحيا الارض شباب الزمان فان الاحياء والشباب مستعملان مجازا في الانبات والربيع

وامامختلفان كقولنا أنبت البقل شباب الزمان وكقولنا أحيا الارض الربيع وعليه قول الرجل لصاحبه أحيتني رؤيتك أي آنستني وسرّتني فقد جعل الحاصل بالرؤية من الانس والمسرة حياة ثم جعل الرؤية فاعلاً له ومثله قول أبي الطيب

وتحيى له المال الصوارم والقنا * ويقتل ما تحيي التبسم والجدا

جعل الزيادة والوفور حياة للمال وتفريقه في العطاء قتلاً له ثم أثبت الاحياء فعلا للصوارم والقتل فعلا للتبسم مع أن الفعل لا يصح منهما ونحوه قولهم أهلك الناس الدينار والدرهم جعلت الفتنة اهلاكا ثم أثبت الاهلاك فعلا للدينار والدرهم

أولا كما وقع في الجذع الذي حن للنبي صلى الله عليه وسلم قال بعض تلامذته ولك أن تقول يجوز أن الله تعالى أوجد الروح في الجذع ثم اتصف بالحياة وتأمله (قوله وكذا المراد) حاصله أن الشباب الذي هو المسند اليه معناه الاصلي كون الحيوان في زمن ازدياد قوته وانما سمى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة أي مشتعلة وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته الملابسة له وفي ابتداء ازدياد قواه بجامع الحسن في كل من الابتداءين لما يترتب عليه من نشأة الافراح والمحاسن واستعير اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة (١٥٠) التصريحية الاصلية كذا أفاده ابن يعقوب (١) اذا علمت هذا فقول الشارح وكذا المراد أي مراد المتكلم بشباب الزمان وقوله ازدياد قواها النامية الاولى قواه المنمية للنبات لان الضمير راجع للزمان وهو مذكر الا أن يقال أنث الضمير نظرا لكون الزمان مدة وفي الشيخ يس تبعا للفنري أن ضمير قواها راجع للارض وأوردا على ذلك أن شباب الزمان يقوم به وازدياد القوى انما يقوم بها لا بالزمان وحينئذ فلا يصح تفسير شباب الزمان بازدياد قوى الارض وأجاب الشيخ يس بان في الكلام حذف مضاف أي وقت ازدياد قواها ورد هذا الجواب بأن الوقت لا يقوم بالزمان بل هو نفسه فكيف يفسر به شباب الزمان الذي هو وصف قائم به وأجاب الفنري بجواب غير هذا بأن يحمل الازدياد على المتعدي لانه قد يجيء متعديا ويجعل مضافا للمفعول والاصل ازدياد الزمان لقواها وعلى هذا فمعنى قولك أحيا الارض شباب الزمان أحدث نضارتها ازدياد الزمان لقواها المنمية للنبات ولا يخفى ما في هذا كله من التكلف فالاحسن أن يفسر شباب الزمان بازدياد قوة الارض بسبب لطافة الهواء واعتداله وانصباب القطر من السماء في هذا الزمان وحينئذ فليس للزمان شيء من تلك الصفات ويكون اضافة شباب للزمان لادنى ملابسة لحصول الكائنات فيه وعلى هذا فمعنى أحيا الارض شباب الزمان هيج قوى الارض وأحدث الخضرة والنضرة فيها ازدياد قواها النامية الحاصلة في الزمان وهذا ملخص ما أفاده عبد الحكيم والقرمي (قوله وهو) أي الشباب في الحقيقة أي في اللغة (قوله الغريزية) أي المغروزة فيه (قوله أي قوية مشتعلة) انما فسر مشبوبة بذلك لاخذه من قولهم شب النار اذا قوّاها وأشعلها (قوله أنبت البقل شباب الزمان) أي

وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أي قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند حقيقة والمسند اليه مجاز (وأحيا الارض الربيع) في عكسه

(أو مختلفان) بأن يكون أحد المسندين مجازيا والآخر حقيقيا فاما أن يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فالمسند الذي هو انبات البقل حقيقي والمسند اليه الذي هو شباب الزمان مجازي (و) أما عكسه نحو (أحيا الارض الربيع) فالمسند الذي هو إحياء الارض مجاز والمسند اليه الذي هو الربيع حقيقة وانما نبه على التقسيم لئلا يتوهم عدم صحة تعدد المجاز في كلام واحد من نوعين ووجه الحصر على مذهب المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ كما تقدم فانحصر فيما بين الكلمتين والكلمتان لا تخلوان من هذه الاقسام فنحو نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هو في اسناد صائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل المجاز فيما بين اسناد جملة نهاره صائم الى زيد لانه يفسر المجاز العقلي بالكلام المفاد باسناده خلاف ما عند المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة المفاد باسنادها الخلاف لا يسمى مجاز الغو يالان المجاز اللغوي فسره السكاكي بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس بكلمة فكان الحصر

أو يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا مثل أنبت البقل شباب الزمان أو عكسه نحو أحيا الربيع البقل ووقع

---

(١) قول المحشي اذا علمت هذا الى قوله وأجاب الشيخ يس الخ لعل هذا مبني على أن لفظ زمان ساقط من عبارة الشارح وهو ثابت في النسخ التي بيدنا وعلى ثبوته لا اعتراض ولا جواب كتبه مصححه

وهو فى القرآن كثير كقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا نسبت الزيادة التى هى فعل الله الى الآيات لكونها اسبابا فيها وكذا قوله تعالى وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم أرداكم

ازديادقوة الارض المنمية الحاصلة فى الزمان (قوله ظاهر) أى لانه جعل المجاز العقلى فى اسناد الفعل أومعناه الى غير ما هوله من فاعل أوغيره مما ليس بمبتدا وحينئذ فلا يكون الا فيما بين الكلمتين والكلمتان لا يخلوان من هذه الاحوال الاربعة فنحوزيد نهاره صائم المجاز عند المصنف انما هوفى اسناد صائم الى ضمير النهار وقوله على ماذهب اليه المصنف أى وأما على رأى السكاكى فلا وجه للحصر فى الاربعة لانه عرّف المجاز العقلى بأنه الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم بتأول فيجوز أن يكون المسند عنده جملة أسندت للمبتدا نحو زيد صام نهاره أونهاره صائم والجملة لا توصف بالحقيقة ولا بالمجاز اللغويين لاخذ الكلمة فى تعريفهما هذا مراد الشارح وفيه نظر لان الكلمة انما أخذت فى تعريف الحقيقة والمجاز المفردين لا فى تعريفهما مطلقا ألا ترى أنهم قسموا المجاز اللغوى الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها ومثلوا للتمثيلية بما هو مركب قطعا واذا ثبت وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال فى غير الموضوع له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال فيما وضع له وحينئذ فالحصر فى الاربعة ظاهر على مذهب السكاكى أيضا لكن على تقدير عدم رده (٢٥١) للاستعارة بالكناية وأما عند رده المجاز المذكور لها فطرفاه اما مجازان أومجاز وحقيقة فقط كامر نعم يشكل الحصر فى الاقسام الاربعة حتى على مذهب المصنف بنحو قولك سرنى ليلى وقد أردت هذه اللفظة حين سمعتها فان الذى سرك من تلفظ بها واللفظ اذا أريد به نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كما صرح به الشارح فى حواشى الكشاف فهذا المثال من المجاز العقلى لان الاسناد فيه لغير من هوله عند المتكلم وأحد طرفيه حقيقة وهو المسند والمسند اليه ليس حقيقة ولا مجازا وأجاب عبد الحكيم بأن السرور انما هو من سماع هذا اللفظ من حيث دلالته على معناه لا من حيث هو ولا نسلم أن (١) المسرّ من تلفظ به وحينئذ فالاسناد فى هذا المثال حقيقة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت حيث كان الحصر فى الاربعة على ماذهب اليه المصنف ظاهرا فلا يحتاج لدليل قلت هذا من باب التنبيه والامور الضرورية قد ينبه عليها لازالة ما فى بعض الاذهان من الخفاء (قوله مستعمل) بالجر صفة لمفرد أما اذا وضع للمعنى ولم يستعمل فيه فلا يتصف بحقيقة ولا مجاز لقولهم فى تعريف كل منهما كلمة مستعملة الخ (قوله وهو فى القرآن كثير) رد به على الظاهرية الزاعمين عدم وقوع المجاز العقلى كاللغوى فى القرآن لايهام المجاز الكذب والقرآن منزه عنه ووجه الرد أنه لا ايهام مع القرينة (قوله لمجرد الاهتمام) أى الاهتمام المجرد عن التخصيص والا فهو كثير فى غير القرآن أيضا كالسنة وكلام العرب (قوله كقوله تعالى) ان قلت لم يقل المصنف كقوله تعالى أونحو قوله تعالى واذا الخ لاجل أن يظهر أنه تمثيل بل أورده بطريق التعداد قلت انما ترك المصنف ذلك لايهام أن المعنى واذا تليت على منكرى المجاز فى القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون فى الكلام ايهام للاقتباس فكأنه حمل الآية على الاستدلال على مدعاه وان كان الغرض الحقيقى انما هو التمثيل كما أشار له الشارح بتقديره لقوله

ووجه الانحصار فى الاربعة على ماذهب اليه المصنف ظاهر لانه اشترط فى المسند أن يكون فعلا أوفى معناه فيكون مفردا وكل مفرد مستعمل إما حقيقة أومجاز (وهو) أى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) أى كثير فى نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى تكون الحقيقة العقلية قليلة وتقديم فى القرآن على كثير لمجرد الاهتمام كقوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته) أى آيات الله (زادتهم ايمانا)

فى الاقسام الاربعة على مذهب السكاكى مشكلا بهذا الوجه ولا يبطل الحصر على مذهب المصنف بالكناية لانها لا تخرج عن الحقيقة والمجاز على ما سيجىء ان شاء الله تعالى (وهو) أى المجاز العقلى (فى القرآن كثير) وقد تقدم فى القرآن على متعلقه وهو كثير للاهتمام ومعلوم ان كثرته فى القرآن لا تستلزم كونه أكثر من الحقيقة والغرض من بيان كثرته فى القرآن الرد على من يتوهم انتفاءه عنه ولكن القائل بذلك لا يخص النفى بالمجاز العقلى بل يعممه فى كل مجاز لايهام المجاز الكذب لانه خلاف الظاهر والقرآن منزه عن ذلك ورد بأنه لا ايهام مع القرينة وأما حمله على أن القصد الرد على من ينفى وجود المجاز العقلى دون اللغوى فلا يتم الا بردّ تأويله الامثلة دون مجرد ذكر الامثلة ثم أشار الى أمثلة وجوده فى القرآن فقال وذلك كما فى قوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا) فان اسناد زيادة الايمان

ووقع المجاز العقلى كثيرا فى القرآن كقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا

---

(١) المسرّ هكذا فى الاصل وصوابه السار لان الفعل سره لا أسره كما فى كتب اللغة كتبه مصححه

ومن هذا الضرب قوله يذبح أبناءهم الفاعل غيره ونسب الفعل اليه لكونه الآمر به وكقوله ينزع عنهما لباسهما نسب النزع الذي هو فعل الله تعالى الى ابليس لان سببه أكل الشجرة وسبب أكلها وسوسته ومقاسمته اياهما انه لهما لمن الناصحين وكذا قوله ألم تر الى الذين بدّلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار نسب الاحلال الذي هو فعل الله الى أكابرهم لان سببه كفرهم وسبب كفرهم أمر أكابرهم اياهم بالكفر وكقوله تعالى يوما

كقوله تعالى فهو ليس اقتباسا حقيقة بل يوهم ذلك وهو من المحسنات وان لم يعدّوه منها لعدم انحصار المحسنات فيما ذكروه ثم ان تقدير الشارح هذا لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات فان قلت كيف يصح ثبوت زيادة الايمان بوقوع المجاز في القرآن بالنسبة الى منكريه ووقوعه فيه مع أن اثبات الزيادة لهم يقتضي أصل حصول الايمان به قلت نزل انكارهم منزلة العدم لوجود ما يزيله من الادلة فكأن أصل الايمان به حاصل ببعض الآيات والزيادة حاصلة ببعض آخر أو أن الزيادة قد يراد بها الامر الزائد في نفسه وهو لا يقتضي وجود المزيد عليه (قوله أسند الزيادة الخ) ينبغي قراءة أسند هنا وما بعده بالبناء للمفعول تأدبا وقوله الى الآيات أي التي هي ضمير زادت (قوله لكونها) أي الآيات سببا أي سببا عاديا للزيادة فالزيادة فعل الله والآيات يراد بها عادة (قوله يذبح أبناءهم) أي يذبح فرعون أبناء بني اسرائيل (قوله آمر) هذا بيان لكونه سببا والحاصل أن المسند اليه هنا سبب آمر وما قبله سبب غير آمر وما يأتي سبب بواسطة واعلم أنه يجوز أن يكون يذبح مجاز لغويا عن آمر بالذبح وحينئذ فلا يكون مما نحن فيه لا يقال ان احتمال ذلك غير مضر لان المثال يكفيه الاحتمال لانا نقول ليس القصد هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا على من زعم خلافه وحينئذ فيضر الاحتمال كذا بحث السيد الصفوي (قوله ينزع عنهما) أي ينزع ابليس عن آدم وحواء لباسهما (قوله لان سببه) أي النزع وقوله الاكل أي من شجرة الحنطة وقوله وسبب الاكل وسوسته أي فهو سبب السبب وسبب السبب سبب فهو من الاسناد للسبب بواسطة (قوله إنه لهما لمن الناصحين) بكسر همزة ان جوابا للمقاسمة (١) وبفتحها بناء على نزع الخافض أي على أنه (قوله مفعول به) أي لان الاتقاء منه نفسه لا فيه حتى يكون مفعولا فيه * واعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهي فرط الصيانة متعد الى مفعولين والاول محذوف والثاني يوما على حذف المضاف أي عذاب يوم حذف للاستغناء عنه والمعنى فكيف تتقون أنفسكم عذاب يوم أي كيف تصونون أنفسكم من عذاب يوم وقد يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر وحينئذ يكون متعديا لواحد ويصح ارادة ذلك هنا أيضا والمعنى فكيف تحذرون من عذاب ذلك اليوم والحاصل أن في جعل يوما مفعولا به لتتقون وجهين كونه مفعولا به ثانيا أو مفعولا به فقط ويحتمل أن يكون يوما مفعولا به لكفرتم والمعنى حينئذ فكيف تحصل لكم الوقاية أو الحذر ان كفرتم في الدنيا يوما يجعل الولدان شيبا على أن يكون الفعل الذي هو تتقون منزلا منزلة اللازم وتضمين كفرتم أنكرتم وجحدتم ويصح أن يكون يوما مفعولا لكفرتم ومفعول تتقون محذوف والمعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم باتقائه ان كفرتم في الدنيا وجحدتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب ويحتمل أن يكون يوما نصبا على الظرفية والمعنى

أسند الزيادة وهي فعل الله الى الآيات لكونها سببا (يذبح أبناءهم) نسب التذبيح الذي هو فعل الجيش الى فرعون لانه سبب آمر (ينزع عنهما لباسهما) نسب نزع اللباس عن آدم وحوّاء وهو فعل الله تعالى الى ابليس لانّ سببه الاكل من الشجرة وسبب الاكل وسوسته ومقاسمته اياهما إنه لهما لمن الناصحين (يوما) نصب على أنه مفعول به لتتقون أي كيف تتقون

الى الآيات مجاز من باب الاسناد الى السبب العادي لان الزيادة فعل الله عز وجل والآيات يزاد بها عادة ولم يقل المصنف كقوله تعالى ليظهر انه تمثيل ولو كان ذلك هو المقصود وذلك لايهام أن المعنى واذا تليت على منكري المجاز في القرآن آياته زادتهم ايمانا بوجوده فيه فيكون في الكلام اقتباس لكن الغرض الحقيقي انما هو التمثيل لا ما ذكر وكما في قوله تعالى (يذبح أبناءهم) فان فيه اسناد التذبيح الى فرعون وهو سبب آمر والمذبح في الحقيقة أعوانه وكما في قوله تعالى (ينزع عنهما لباسهما) فان فيه اسناد نزع اللباس عن آدم وحواء لابليس مجازا وهو في الحقيقة لله عز وجل لان ابليس سبب بوسوسته ومقاسمته لهما انه لهما لمن الناصحين في أكل الشجرة وأكل الشجرة سبب نزع اللباس وسبب السبب سبب فهو من باب الاسناد الى السبب ولو كان بالتوسط وكما في قوله تعالى (يوما

نسب الزيادة للآيات وهي لله تعالى وكذلك يذبح أبناءهم نسب التذبيح لفرعون لكونه الآمر به وكذلك ينزع عنهما لباسهما باعتبار السبب في النزع وكذلك يوما

---

(١) وبفتحها يمنع منه وجود اللام المعلقة كما هو معلوم من قواعد النحو كتبه مصححه

يجعل الولدان شيبا نسب الفعل الى الظرف لوقوعه فيه كقولهم نهاره صائم

فكيف الحكم بالتقوى في يوم يجعل الخ ان كفرتم في الدنيا وانما اختار الشارح الوجه الاول لقلة التقدير والتأويل بخلاف بقية الاوجه وأما كيف فمفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أي تتقون أي اتقاء (قوله يوم القيامة) في ذكره نظر لانه يؤدي الى التكرار للاستغناء عنه بقوله في الآخر يوما فالاولى حذفه أو ذكره على وجه التفسير في آخر الآية بأن يقول وهو يوم القيامة وأجيب بأن هذا مبني على أن يوم القيامة مفعول تتقون و يوما بدل منه وليس كذلك فقد ذكر العلامة عبد الحكيم أن يوم القيامة نصب على الظرفية و يوما يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف أي عذاب يوم وليس بدلا من يوم القيامة كما وهم اذ لا دخل في تفسير معنى المفعول به للابدال بخلاف الظرفية فانه بيان للاستقبال الذي في تتقون اه وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان بقيتم على الكفر) فسر ان كفرتم بقوله ان بقيتم على الكفر لكون المخاطب بهذا الكلام الكفار وكفرهم مقطوع به وإن لا تدخل على المقطوع به وانما تدخل على المشكوك فيه ولئلا يحتاج كفرتم الى المفعول به (قوله يجعل الولدان) أي يصيرهم شيبا جمع أشيب والاصل في شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء (قوله نسب الفعل) أي وهو (٢٥٣) الجعل المذكور وقوله الى الزمان أي لوقوعه فيه (قوله وهذا) أي تصيير الولدان شيبا (قوله كناية) يحتمل أن المراد الكناية اللغوية أي عبارة و يحتمل أن المراد الكناية الاصطلاحية وهذا هو المتبادر من قوله بعد ذلك لان الشيب الخ لانه ظاهر في كونه كناية على مذهب السكاكي القائل انها اللفظ المستعمل في ملزوم معناه وذلك لان قوله تعالى يجعل الولدان شيبا موضوع للازم الذي هو تسارع الشيب وقد استعمل اسم ذلك اللازم في الملزوم وهو شدة اليوم وكثرة الهموم والاحزان فيه وفي قوله وهذا كناية اشارة الى أن الكناية لا تنافي المجاز العقلي (قوله عن شدته) أي اليوم وقوله لان الشيب أي الحقيقي وهو بياض الشعر وقوله مما يتسارع أي مما ينشأ بسرعة وقوله عند تفاقم الشدائد أي عند تراكمها وتكاثرها والحاصل أن تراكم الشدائد ملزوم يلزمه سرعة الشيب فأطلق اسم اللازم وأريد الملزوم (قوله أو عن طوله) أي أو أنه كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة ثم يحتمل أن المراد الكناية اللغوية ويحتمل الاصطلاحية أيضا على مذهب السكاكي وذلك لان قوله يجعل الولدان شيبا موضوع للازم طول الزمان وهو الشيخوخة والشيب فاستعمل في الملزوم وهو طول الزمان الذي يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة أو على مذهب المصنف القائل انها استعمال اسم الملزوم في اللازم لان الشيب والشيخوخة يلزمهما طول الزمان عادة والحاصل أن الشيب وطول الزمان متلازمان يصح أن يعتبر كل منهما لازما والآخر ملزوما فان قلت جعله كناية عن الطول ينافي التعجب من عدم الاتقاء فان منشأ التعجب كثرة الهموم في ذلك اليوم لا مجرد الطول لان اليوم الطويل قد يشتمل على نحو السرور فلا يقتضي التعجب فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب على أن طوله أزيد من أوان الشيخوخة لان أوان الشيخوخة بعد الاربعين و يوم القيامة قال الله تعالى فيه وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فالطول المخصوص ليس لازما لاوان الشيخوخة قلت ليس المراد أنه كناية عن مطلق الطول بل الطول المعهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفي فيها باللزوم الواقع بين أوان الشيخوخة ومطلق الطول ذكره الغنيمي

يوم القيامة ان بقيتم على الكفر يوما (يجعل الولدان شيبا) نسب الفعل الى الزمان وهو لله حقيقة وهذا كناية عن شدته وكثرة الهموم والاحزان فيه لان الشيب مما يتسارع عند تفاقم الشدائد والمحن أو عن طوله وأن الاطفال

يجعل الولدان شيبا) نسب جعل الولدان شيبا جمع أشيب الى اليوم مجازا لان الضمير في يجعل له من باب الاسناد الى الزمان والجعل في الحقيقة لله تعالى و يوما منصوب على انه مفعول به لتتقون أي كيف تتقون يوما يجعل الولدان شيبا وهو يوم القيامة ان كفرتم أي ان بقيتم على الكفر لان الخطاب للكافرين و يصح أن يكون معمولا لكفرتم فيكون المعنى فكيف تتقون عذاب الله الذي أمرتم باتقائه ان كفرتم يوما يجعل الولدان شيبا وهو المشتمل على ذلك العذاب على أن يكون يوما منصوبا على اسقاط الخافض وهو الباء أو ينصب على المفعولية بتضمين كفرتم أنكرتم وجحدتم أي دمتم على جحدكم وانكاركم وجعل الولدان شيبا كناية عن تفاقم أهوال يوم القيامة لان الشيب مما يتسارع ويلزم وجوده عند تفاقم الاحزان والهموم فيصح الانتقال من الشيب الى التفاقم بالقرائن و يحتمل أن يكون كناية عن طوله طولا يبلغ فيه الصبيان أوان الشيب والشيخوخة ولكن على هذا ربما يتسلى بهذا النص لاقتضائه قرب طوله بالنسبة الى التصريح بان مقداره خمسون ألف سنة

يجعل الولدان شيبا

(قوله يبلغون فيه أوان الشيخوخة) أى فيشيبون (قوله أثقالها) جمع ثقل بفتح المثلثة والقاف وهو متاع البيت فقول الشارح أى مافيها الخ تفسير مراد وقوله من الدفائن أى ما كان مدفونا ومخزونا فيها كالكنوز والموتى وقوله والخزائن عطف تفسير (قوله الى مكانه) أى الى الارض التى هى مكان متعلقه وهو المخرج أعنى الشئ المدفون لامكان نفس الاخراج لانه معنى من المعانى والحاصل أن الاسناد فى هذه الآية للمفعول به بواسطة من لا للظرف المكانى لان الارض ليست بمكان للفعل اذلا يقال هنا أخرج فيها بل أخرج منها لان الاثقال مخرجة منها لافيها والمكان الملابس للفعل هو مكان الفعل وملابسته له لوقوعه فيه (قوله وغير مختص بالخبر) فيه دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور عليه وهو (٣٥٤) عربى وان كان الاكثر فى الاستعمال دخولها بعده على المقصور كما حققه الشارح وظن صاحب عروس الافراح وجوب الاخير فاعترض على المصنف وقال الصواب أن يقول وهو غير مختص به الخبر (قوله عطف على قوله كثير) ان قلت هذا يقتضى أن قوله فى القرآن مسلط عليه لانه قيد فى المعطوف عليه فيجرى فى المعطوف فيكون المعنى حينئذ أنه غير مختص بالخبر فى القرآن فقط فيفيد أنه مختص بالخبر فى غير القرآن مع أن المراد أنه غير مختص بالخبر مطلقا فى القرآن وفى غيره أجيب بأن ما كان قيدا فى المعطوف عليه لايجب أن يكون فى المعطوف على التحقيق عندهم فقوله عطف على قوله كثير أى بقطع النظر عن تقييده بقوله فى القرآن (قوله لان تسميته) أى عند القوم لافى كلام المصنف لان هذه التسمية لم يذكرها هنا (قوله يوهم الخ) أفرد باعتبار كل واحد من الامرين والا فالظاهر يوهمان ومنشأ الايهام بالنسبة الى التسمية المذكورة هو أن الاثبات لايتحقق فى الانشاء اذ الاثبات يقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم فى الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت قد علم من هذا التوجيه أن الاثبات لايمكن فى الانشاء فكان الموافق لذلك تخصيصه بالجزم بدل قوله يوهم بأن يقول يخصه بالخبر أو يوجب اختصاصه بالخبر اذ التسمية بالاثبات لايمكن شمولها للانشاء على أن ذكره فى بحث أحوال الاسناد الخبرى صريح فى الاختصاص لاموهم فالجواب أنه انما عبر بيوهم لامكان أن تجعل التسمية بذلك والايراد فى أحوال الاسناد باعتبار تحققه فى بعض المواضع وهو الخبر لاسيما وهو الجزء الاعظم وهذا لاينافى أنه لا اثبات فى الانشاء أو أن المراد بقوله يوهم أى يوقع فى الوهم أى الذهن وان كان جزما كذا قرره شيخنا العدوى (قوله يوهم اختصاصه بالخبر) أى فأتى المصنف بقوله وغير مختص بالخبر دفعا لذلك التوهم

يبلغون فيه أوان الشيخوخة (وأخرجت الارض أثقالها) أى مافيها من الدفائن والخزائن نسب الاخراج الى مكانه وهو لله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أى وهو غير مختص بالخبر وانما قال ذلك لان تسميته بالمجاز فى الاثبات وايراده فى أحوال الاسناد الخبرى يوهم اختصاصه بالخبر

وكما فى قوله تعالى (وأخرجت الارض أثقالها) فان فيه اسناد الاخراج الى الارض مجازا والاخراج فى الحقيقة لله تعالى من باب الاسناد الى الملابس الذى هو المكان فان الارض ولو كانت لايحسن هنا أن يقال أخرج فيها يعتبر أن الاخراج منها فقد ظهر متعلقه فيها فهى كالظرف بهذا الاعتبار والاثقال دفائن الارض وخزائنها ودخل فى ذلك موتاها وكنوزها ثم عطف على قوله كثير فقال (وغير مختص بالخبر) أى وهو كثير وغير مختص بالخبر ونبه على هذا لئلا يتوهم من تسميته مجازا فى الاثبات فى عبارة غير المصنف كما تقدم ومن سوقه فى باب الاسناد الخبرى أنه مختص بالخبر فبين انه لايختص بالخبر

وكذلك أخرجت الارض أثقالها (تنبيه) هذه الاقسام الاربعة تأتى فى الاسناد الحقيقى فقد يكون طرفاه حقيقيين مثل خلق الله زيدا وقد يكونان مجازين كقولك أحيا البحر زيدا يريد أعطى الكريم زيدا وقد يكون المسند مجازا والمسند اليه حقيقة مثل أحيا الله البقل وعكسه مثل جاء فلان يريد غلامه وانما يجوز ذلك بقرينة ترشد الى المعنى (تنبيه) هذه الاقسام الثمانية هى دائرة بين الفعل وفاعله ولا شك أن الفعل يلابس فضلات باعتبار المفعول والحال وغيرهما وذلك باعتبار الحقيقة أو المجاز فنقول كل واحد منهما قد يكون فى الفاعل والمفعول والمفعول يلابس الفعل حقيقة أو مجازا وكل واحد منهما قد يكون فى نفسه مجازا افراديا وقد يكون حقيقيا فهذه أربعة أحوال تضرب فى الثمانية أعنى الاقسام الاربعة الحقيقية والاقسام الاربعة المجازية تبلغ اثنين وثلاثين قسما وتأتى فى المفعول الثانى أربعا وستين وفى الثالث مائة وثمانية وعشرين وتتضاعف بالتوابع والحال والمصدر والظرف ونحوه فعليك باعتبار ذلك وافعل ما تقتضيه القواعد السابقة وينبغى أن يسمى هذا مجاز الملابسة ولا يقال مجاز اسناد لغلبة استعمال الاسناد بين الفعل وفاعله أو ما قام مقامه فقط ص (وغير مختص بالخبر

(بل يجرى فى الانشاء نحو ياهامان ابن لى صرحا) فان البناء فعل العملة وهامان سبب آمر وكذلك قولك ليبنت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الامر

(بل يجرى فى الانشاء) أيضا (نحو) قوله تعالى حكاية عن أمر فرعون (ياهامان ابن لى صرحا) فان فيه اسناد الامر بالبناء الى هامان مجازا لكونه سببا آمرا والامر فى الحقيقة للعملة لان المأمور فى القصد هو الذى يصدر منه المأمور به ومن وجوده فى الانشاء وجود الاستفهام عن أمر الصلاة فى قوله تعالى أصلواتك تأمرك فان الاستفهام الذى هو على وجه التهكم من الكافرين ليس المراد منه أن الصلاة هل هى الآمرة أم لا بل المراد أيأمرك ربك فى صلاتك أى فى تلبسك بها وملازمتك لامرها فأوجبت لك الحظوة والاختصاص بأن يأمرك ربك أن نترك نحن أمرا عظيما هو عبادة الآباء والقصد منهم لعنة الله عليهم الاستهزاء به وبالصلاة وانه لا يستحق بها شيأ من الخصوصية التى أدعى وليس عنده مزية أخرى فى زعمهم الفاسد سواها فهو من الاسناد الانشائى الذى حقه أن يكون للفاعل وحول الى المتعلق بالحرف مجازا ويحتمل أن يكون أأوقات صلاتك تأمرك التى تلازم الصلاة فيها ومن هذا القبيل قولك مثلا ليجد جدك أى لتعظم عظمتك بمعنى لتجد أنت أى لتعظم عظمة وليصم نهارك أى ولتصم أنت فى نهارك لزوما وغير هذا مما ليس الغرض منه أمر المذكور لعدم صحة وقوع الفعل منه بل الغرض ملابسه وكذا نحو قولنا لا ينم ليلك ولا يصم نهارك وغيره مما النهى فيه لغير ما وجه له لعدم صحة صدور ترك المنهى عنه ممن وجه له النهى وكذا فى التمنى كقولك ليت النهر جار فان المتمنى جريه هو

بل يجرى فى الانشاء كقوله تعالى ياهامان ابن لى صرحا) ش لان هامان ليس مأمورا أن يبنى بنفسه وقوله غير مختص معطوف على كثير ولكنه لا يشاركه فى ظرفه الذى هو فى القرآن وهذا مثال لمجاز السببية ويأتى ذلك فى الجميع كقولك اعل العيشة ترضى والنهار يصوم والنهر يجرى والجد يجد وفى القسم تقول أقسمت بالله حقيقة فاذا أردت الاسناد المجازى لا تكاد تقدر عليه ولا تقدر عليه أيضا فى النداء ولا الاستفهام لا يقال قد يأتى فى القسم فى نحو

حلف الزمان ليأتين بمثله * حنثت يمينك يازمان فكفر

فانك يصح أن تقول على هذا قال الزمان أقسمت لآتين بمثله لان الاسناد حينئذ فى قول الزمان أقسمت حقيقة وفى قولك قال الزمان هو المجاز ۞ قاعدة هذا أول مواطن ذكرها لا بأس بالتيقظ لها فقد غلط فيها من لا أحصيهم عددا من الائمة ۞ الاختصاص والتخصيص معناهما الانفراد والافراد فاذا قلت اختص زيد بالمال فمعناه انه انفرد به لم يشاركه أحد من الناس فيه وخصصته به أى أفردته به من دون سائر الناس بالمال كما صرح به أهل اللغة وقال الراغب (١) التخصيص والاختصاص والتخصص تفرد بعض الشئ بما لا يشاركه فيه الجملة اه وهذا واضح ولذلك قال تعالى يختص برحمته من يشاء أى يفرد من يشاء برحمته أو ينفرد من يشاء برحمته فمعناه على التقديرين انفراد من يشاء بالرحمة فاذا قلت اختص زيد بالمال فمعناه ان زيدا منفرد عن غيره بالمال فهو المختص بمعنى اسم الفاعل والمال مختص به والمختص أبدا هو المنفرد والمحتوى على الشئ فهو كالظرف له والمختص به أبدا هو المأخوذ كالمظروف فلو قلت اختص المال بزيد مريدا ما أردته بالمثال السابق لم يصح لانك فى المثال الاول حصرت المال فى زيد وفى الثانى حصرت زيدا فى المال فلا يكون له صفة غير الاحتواء على المال وهو غير المراد فان زيدا قد يكون له صفات من دين وعلم وغير ذلك فان تخيل متخيل صحة ذلك وقال معنى اختصاص زيد بالمال ان المال لا يخرج عن ملكه ومعنى اختصاص المال بزيد أن زيدا لا يخرج عن أن يكون مالكا له ولا ينفى ذلك أن يكون له صفات أخرى لا تنافى ملكه للمال قلنا له فما تصنع بقولهم التخصيص افراد بعض الشئ بما

بل يجرى فى الانشاء كقوله تعالى وقال فرعون ياهامان ابن لى صرحا وقوله فأوقد لى ياهامان على الطين فاجعل لى صرحا وقوله ولا يخرجنكما من الجنة فتشقى

(قوله بل يجرى الخ) تصريح بما علم التزاما أتى به للايضاح وتوطئة لقوله نحو الخ (قوله ابن لى صرحا) أى قصرا أى مكانا عاليا وما ذكره الشارح فى هذه الآية من المجاز العقلى غير متعين بل يجوز أن يكون ابن متجوزا به عن أومر بالبناء مجازا لغويا (قوله وكذلك قولك ليبنت الخ) أشار بذلك الى أنه لا فرق بين الطلب بالصيغة أو باللام وأصل هذا المثال ليبنت الله بالربيع ماشاء (قوله وليصم نهارك) أصله ولتصم أنت فى نهارك (قوله وليجد) بفتح الياء وكسر الجيم وجدك بكسر الجيم وضم الدال وأصله ولتجد جدا أى ولتجتهد اجتهادا فلما كان المصدر مشابها للفاعل الحقيقى وهو الشخص فى تعلق الفعل بكل منهما لصدوره من الفاعل والمصدر جزء معناه صح اقامة المصدر مقام الفاعل فى اسناد الفعل اليه

(١) التخصيص كذا فى الاصل ولا يستقيم الاخبار عنه بالتفرد فلعله من زيادة الناسخ أو سقط بعض العبارة كتبه مصححه

ولابدله من قرينة إما لفظية كما سبق فى قول أبى النجم أو غير لفظية كاستحالة صدور المسند من المسند اليه المذكور أو قيامه به عقلا

(قوله أو النهى) نحو لا يقم ليلك ولا يصم نهارك (قوله الى ماليس الخ) أى الى مسند اليه ليس الخ وقوله صدور الفعل أى فى الامر وقوله أو الترك أى فى النهى (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهى (قوله ليت النهر جار) أصله ليت الماء جار فى النهر لان الذى يتمنى جريه هو الماء لا النهر فأسند الجرى المتمنى الى النهر مجاز الملابسته للماء بالمحلية فالمجاز فى اسناد جار الى ضمير النهر (قوله أصلاتك تأمرك) (٣٥٦) الاصل أيأمرك ربك فى صلاتك أى فى حال تلبسك بها أن نترك أمرا عظيما هو عبادة ما كان يعبده آباؤنا فهو من الاسناد للمفعول به بواسطة الحرف فالمجاز فى اسناد تأمر الى ضمير الصلاة لا فى نسبة الجملة للمبتدا (قوله ولابد له من قرينة) انما تعرض لهذا مع استفادته من قيد التأول توطئة لتقسيمها الى لفظية ومعنوية فهو بمنزلة البيان لقوله بتأول وكان ينبغى أن يذكره متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينهما ببيان الاقسام وما بعده من الاحكام وقرينة فعيلة بمعنى مفعولة أى مقرونة أو بمعنى فاعلة أى مقارنة (قوله صارفة عن ارادة ظاهره) أى من كون الاسناد لما هو له ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف فى انه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا ولا معينة لما هو المجازى بخصوصه من كونه اسنادا للسبب أو المفعول مثلا (قوله لان المتبادر الخ) علة لقوله ولا بد الخ (قوله لفظية) نسبة للفظ المطلق من نسبة الجزئى للكلى وكذا يقال فى قوله معنوية (قوله كما مر) أى كالقرينة التى مرت فى قول أبى النجم وقوله ثم لا يخفى أن قوله أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحدا فقابلة قوله أو صدوره عن الموحد له يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم منه لفظ مقترن بالكلام (قوله كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى اتصافه به أو صدوره عنه فدخل قيام المبنى للمجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيد اتصف زيد بالمضروبية فسقط قول بعضهم كان الاولى للمصنف أن يقول كاستحالة نسبة المسند للمسند اليه المذكور ليتناول نسبة الفعل المجهول للمسند اليه الذى هو نائب الفاعل وقوله بالمذكور أى فى عبارة المتكلم لفظا أو تقديرا وليس المراد المذكور فى عبارة المصنف سابقا وانما قيد بالمذكور لان قيام المسند بالمسند اليه لا استحالة فيه فلو لم يقيد بذلك لربما ذهب الوهم لاستحالته مطلقا اه قرمى

أو النهى الى ماليس المطلوب صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهر جار وقوله تعالى أصلاتك تأمرك (ولابد له) أى للمجاز العقلى (من قرينة) صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الفهم عند انتفاء القرينة هو الحقيقة (لفظية كما مر) فى قول أبى النجم أفناه قيل الله (أو معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور) أى بالمسند اليه المذكور مع المسند (عقلا)

الماء لا النهر وأسند المتمنى الى ملابسه مجازا (ولابد له) أى للمجاز العقلى (من قرينة) تدل على ارادة خلاف الظاهر وهذا تحقيق لما استفيد من تعريف المجاز لان ارادة الخلاف مبنى على ما يظهر من حال المتكلم لا على ما فى الباطن كما تقدم ومعلوم ان فهم خلاف الظاهر انما يكون بالقرينة الصارفة عن الظاهر لان المتبادر عند انتفائها هى الحقيقة (لفظية) نعت لقرينة (كما مر) فى قول أبى النجم افناه قيل الله للشمس اطلعى (أو معنوية كاستحالة قيام المسند) بالمسند اليه (المذكور) مع المسند (عقلا) أى استحالة من مجرد تعقل معنى النسبة لكون الاستحالة ضرورية لا يدعى خلافها محق ولا مبطل

لا يشاركه فيه الجلة فاذا قلت خصصت المال بزيد كان معناه افراد المال بما لا يشاركه فيه غير المال ويلزم من ذلك نفى غير المال من صفات زيد ثم انه يلزم أن يكون مدلول اختص الثوب بزيد ان زيدا لا يفارقه أبدا فلا يزال مالكا له وهذا وان كان صحيحا فى نفسه فلا شك انه معنى آخر غير قولك اختص زيد بالثوب وانما نبهت على ذلك لانه وقع التساهل فى عبارات كثير من الاكابر عن غير قصد وقد كثر ذكر هذه العبارة مقلوبة فى كلام ابن الحاجب وابن مالك والسكاكى والمصنف حتى فى عبارة سيبويه وهذا أول موطن ذكرها فيه مقلوبة فانه قال غير مختص بالخبر وصوابه غير مختص به الخبر وسترى فى عبارة المصنف كثيرا منه فعليك باعتباره ولقد كثر الغلط فى ذلك حتى رأيت بعض المصنفين فى هذا العلم اذا وجدوا العبارة على السداد يتوهمون انها مقلوبة وأشكل على شراح المفتاح مواضع وانما نشأ لهم ذلك عن قلب العبارة فليتأمل ص (ولابد له من قرينة الخ) ش أى لابد للمجاز الاسنادى من قرينة إما لفظية كما تقدم من قول أبى النجم أفناه قيل الله فانه قرينة صرفت اللفظ الى مجازه أو قرينة معنوية كاستحالة قيام المسند بالمذكور عقلا أى بالمسند اليه ودخل فيه الصفات الحقيقية كالعلم والجهل والاضافية كالقرب والبعد ونحو الموت أيضا وكذلك ذكر فى الايضاح كاستحالة صدوره من المسند اليه أو قيامه به ليدخل ذلك كله

كقولك محبتك جاءت بى اليك أو عادة كقولك هزم الامير الجند وكسا الخليفة الكعبة وبنى الوزير القصر

(قوله أى من جهة العقل الخ) قيل ان فيه اشعارا بأن انتصاب عقلا وعادة على التمييز وفيه نظر لانه لو كان كذلك فاما أن يكون تمييز مفرد أو نسبة لا سبيل الى الاول لانه يقتضى أن تكون ذات المفرد مبهمة متناولة لذوات متعددة كعشرين من قولك ملكت عشرين دينارا والمفرد هنا هو الاستحالة ذاته متعينة لا ابهام فيها لانها الخروج عن الاستقامة للاعوجاج وانقسامها الى العقلية والعادية انما يوجب الابهام فى صفتها ولانه يقتضى أن تكون الاستحالة من أفراد العقل كقفيز برا وهو باطل ولا سبيل الى الثانى لعدم الابهام فى النسبة لان الابهام فيها بسبب أن تكون فى الظاهر متعلقة بشئ ويجوز تعلقها بشئ آخر متعلق بما تعلقت به فى الظاهر كتعلق نسبة طاب فى طاب زيد بزيد فى الظاهر ويجوز تعلقها بالنفس بأن تقول طابت نفس زيد والنفس متعلقة بزيد وهنا قد تعلقت نسبة الاستحالة بالقيام فى الظاهر والتعلق بالقيام الذى ذكرهنا هو العقل والعادة ولا يجوز تعلق نسبة الاستحالة بهما الظهور أنهما ليسا مستحيلين بل المستحيل انما هو نفس القيام وحينئذ فلا ابهام فى النسبة وأجيب بأنه يجوز أن يكون عقلا وعادة تمييز النسبة الاستحالة للقيام محوّلا عن الفاعل الكائن لمتعدى الاستحالة وهو الاحالة أى كاحالة العقل القيام المذكور لان التمييز المحول عن الفاعل لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل تارة يكون فاعلا لمتعديه وتارة للازمه فالاول نحو امتلأ الاناء ماء فالماء ليس فاعلا لامتلأ بل لمتعديه وهو ملأ يقال ملأ الماء الاناء والثانى نحو قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا بناء على أنه محول عن الفاعل فالعيون ليست فاعلا لفجر بل (٣٥٧) للازمه وهو تفجر الذى هو لازم لفجر

أى من جهة العقل يعنى أن يكون بحيث لا يدعى أحد من المحقين والمبطلين أنه يجوز قيامه به لان العقل اذا خلى ونفسه يعده محالا (كقولك محبتك جاءت بى اليك) لظهور استحالة قيام المجىء بالمحبة (أو عادة) أى من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) لاستحالة قيام هزم الجند بالامير وحده عادة وان كان ممكنا عقلا

(كقولك محبتك جاءت بى اليك) فادراك استحالة قيام المجىء الذى هو المشى بالارجل بالمحبة ضرورى لكل عاقل هذا ان لم يكن المعنى صيرتنى جائيا كما هو مذهب غير سيبويه فى نحو هذا التركيب والا فلا استحالة تأمله (أو عادة) أى وكاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور معه من جهة العادة (نحو هزم الامير الجند) فان العادة حكمت باستحالة اتصاف الامير بهزم الجند وان أمكن عقلا أن يهزم الجند

وقوله كقولك محبتك جاءت بى اليك الباء فيه للتعدية أى محبتك أحضرتنى وانما أتت به نفسه كذا فى الايضاح ويصح أن يقال انما أتى به الله تعالى وقوله أو عادة أى استحالة عادة نحو هزم الامير الجيش وبنى المدينة لان العادة أنه لا يفعل ذلك وحده

لان مطاوع المتعدى لواحد لازم ثم ان جعله تمييز نسبة بهذا الاعتبار مبنى على أن تمييز النسبة لا بد أن يكون محولا وأما على القول بعدم الوجوب بل ذلك هو الغالب فلا يحتاج لذلك التكلف على أن اعراب عقلا وعادة تمييزا ليس بمتعين فيصح نصبه بنزع الخافض أى فى العقل أو على أنه مفعول مطلق

أى استحالة عقل ثم حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فانتصب انتصابه على المفعولية المطلقة أو أنه حال وعقلا وعادة بمعنى عقلية وعادية وقول الشارح أى من جهة العقل لا يتعين أن يكون اشارة الى أنه تمييز بل يصح أن يكون بيانا لحاصل المعنى فتأمل ذلك (قوله يعنى أن يكون) أى المسند وقوله قيامه به أى بالمسند اليه المذكور وهذا جواب عما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا قرينة صارفة عن ارادة الظاهر فلم كان قول الدهرى الذى علم حاله أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد بالاستحالة التى تكون قرينة الاستحالة الضرورية وهى التى لو خلى العقل مع نفسه أى من غير اعتبار أمر آخر معه من نظر أو غيره لحكم بها واستحالة انبات الربيع البقل ليست كذلك بل يحتاج العقل فى الحكم بها الدليل (قوله المحقين) أى كأهل السنة وقوله والمبطلين أى كالدهرية (قوله لان العقل) أى كل عقل بجعل أل استغراقية أو عقل الفريقين من المحقين والمبطلين اذا نظر فى ذلك وتأمل ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس ثم ان هذا تعليل لقوله لا يدعى الخ أى لا يدعى أحد جواز ذلك القيام لان العقل اذا خلى ونفسه أى من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة يعده محالا وهذا التفسير على نسخة لان العقل الخ وفى بعض النسخ لا أن العقل بحرف النفى عطفا على قوله يعنى أن يكون الخ أى أن الاستحالة العقلية التى تكون قرينة للمجاز ما تقدم لا كون العقل اذا خلى مع نفسه أى خلى من منازعة الوهم وغلبة الشيطان يعده محالا لئلا يرد قول الدهرى أنبت الربيع البقل فان عقل الموحد يعده محالا مع أنه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتى وصدوره عن الموحد داخلا فى الاستحالة العقلية على ارادة جنس العقل فتأمل (قوله يعده) أى قيامه به (قوله محبتك جاءت بى اليك) أصله نفسى جاءت بى اليك لاجل المحبة فالمحبة سبب داع الى المجىء لا فاعل له فلما كانت المحبة مشابهة للنفس من حيث تعلق المجىء بكل منهما صح الاسناد للمحبة على جهة المجاز والقرينة الاستحالة

وكصدور الكلام من الموحد فى مثل قوله أشاب الصغير البيت * واعلم أنه ليس كل شئ يصلح لأن تتعاطى فيه المجاز العقلى بسهولة بل تجدك فى كثير من الامر تحتاج الى أن تهيئ الشئ وتصلحه له بشئ تتوخاه فى النظم كقول من يصف جملا

تجوب له الظلماء عين كأنها * زجاجة شرب غير ملأى ولا صفر

يريد أنه يهتدى بنور عينه فى الظلماء ويمكنه بها أن يخرقها ويمضى فيها ولولاها لكانت الظلماء كالسد الذى لا يجد السائر شيأ يفرجه به ويجعل لنفسه فيه سبيلا فلولا أنه قال تجوب له فعلق له بتجوب لما تبين جهة التجوز فى جعل الجوب فعلا للعين كما ينبغى لانه لم يكن حينئذ فى الكلام دليل على أن اهتداء صاحبها فى الظلماء ومضيه فيها بنورها وكذلك لو قال تجوب له الظلماء عينه لم يكن له هذا الموقع ولانقطع السلك من حيث كان يعيبه حينئذ أن يصف العين بما وصفها به

لكن الاستحالة هنا ظاهرة وبناء على مذهب المبرد القائل ان باء التعدية تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول فى حصول الفعل فمعنى ذهبت بزيد صاحبت زيدا فى الذهاب وعلى هذا فمعنى قولك محبتك جاءت بى اليك أن محبتك صاحبتنى فى المجئ اليك ولا شك أن مجئ المحبة محال أما على ما قاله سيبويه من أن باء التعدية بمعنى همزة النقل وأن معنى ذهبت بزيد أذهبته أى جعلته ذاهبا بمعنى كنت سببا فى ذهابه من غير مشاركة له فى الذهاب اذ لا نعنى بالسبب الا الحامل على الشئ فلا شك فى صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة لانها تثير المجئ وتحمل عليه فلا يكون اسناد المجئ اليها مجازا فلعل المثال مبنى على مذهب المبرد اه سم (قوله وانما قال قيامه به) هذا حكاية لكلام المصنف بالمعنى والا فالمصنف عبر بالاسم الظاهر وقصد الشارح بذلك التنبيه على أن ما ذكره المصنف فى الايضاح من جعله جهة صدوره عنه قسيما لقيامه به حيث قاله كاستحالة صدور المسند من المسند اليه أو قيامه به مما لا يجدى فائدة يعتد بها والاولى ما ارتكبه هنا اه قرمى (قوله الصدور عنه) أى عن اختيار (قوله مثل ضرب وهزم) مثالان للصدور عنه (قوله وغيره) أى غير الصدور كالاتصاف (قوله مثل قرب وبعد) فتقول قربت الدار وبعدت الدار مثلا فالقرب والبعد قائمان بالدار لكن لا على سبيل الصدور بل على سبيل الاتصاف (قوله عطف على استحالة) نبه بهذا ازالة لما عسى أن يتوهم فى بادئ الرأى عطفه على قيام المسند وفساده ظاهر اذ يصير المعنى حينئذ كاستحالة صدوره عن الموحد فى مثل الخ وليس هذا مما يحيله العقل والا لما ذهب اليه كثير من العقلاء كما قرره الشارح (قوله أى وكصدور الكلام) أشار بذلك الى أن الضمير راجع للكلام المعلوم من المقام والذى أحوج الشارح لذلك موافقة عبارة الايضاح والاولى رجوع الضمير للمجاز لتكون الضمائر على نسق واحد ان قلت انه على هذا التقدير يصير المعنى من قرائن المجاز صدور المجاز عن الموحد فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاف اليه فى قوله صدور المجاز عن الموحد ما يؤول الى كونه مجازا أى أن من جملة قرائن المجاز صدور ما يؤول الى كونه مجازا عن الموحد ولعل عدول الشارح عن ارجاع الضمير الى المجاز للفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحد) أى عمن اعتقد أن الله واحد وفيه أنه لا يلزم من كونه قائلا بالوحدانية ومعتقدا لها أنه لا يقول بتأثير الاسباب العادية ألا ترى للمعتزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال عن غيره تعالى وحينئذ فلا يكون ذلك قرينة الا أن يقال المراد صدوره عن الموحد الكامل (قوله فى مثل الخ) أى على فرض علم حال قائله وانه مؤمن والا فقد مر للمصنف أنه لم يعلم حاله كذا قرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بأن قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكرناه فيما مر فلتنا (قوله فانه) أى الصدور يكون قرينة الخ

وانما قال قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أى وكصدور الكلام (عن الموحد فى مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأفنى الى كر الغداة ومر العشى مجاز

وحده وقوله قيام المسند أى اتصاف المسند اليه بالمسند يدخل فيه ما يصدر عن الفاعل بالاختيار كضرب وقتل وما لا يصدر كذلك كعظم وشجع لاشتراط كل ذلك فى اتصاف المسند اليه به (وصدوره عن الموحد) معطوف على مدخول الكاف وهو الاستحالة أى ومن جملة القرائن المعنوية صدور الاسناد عن الموحد (فى مثل أشاب الصغير) وأفنى الكبير * كر الغداة ومر العشى فان اسناد الاشابة والافناء الى

وقوله وصدوره عن الموحد فى مثل أشاب الصغير يعنى أن العلم بأن قائل ذلك البيت موحد قرينة صرفت الاسناد الى المجاز (قلت) وهذا القسم هو الاول لان العقل يقضى باستحالة صدور الاشابة والافناء من غيره عز وجل فأى فرق بين هذا وبين الاول ثم لا نسلم أن القرينة هنا غير لفظية لان تلك القصيدة فى بعض أبياتها ذكر النبى صلى الله عليه وسلم فهو قرينة لفظية كبيت أبى النجم أنشد صاحب التتمة فى أولها

*واعلم أن الفعل المبنى للفاعل فى المجاز العقلى واجب أن يكون له فاعل فى التقدير اذا أسند اليه صار الاسناد حقيقة لما يشعر بذلك تعريفه كما سبق وذلك قد يكون ظاهرا كما فى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أى فما ربحوا فى تجارتهم وقد يكون خفيا لا يظهر الا بعد نظر وتأمل

لا يقال هذا داخل فى الاستحالة لانا نقول لا نسلم ذلك كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا فى ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعنى أن الفعل فى المجاز العقلى يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة فمعرفة فاعله أو مفعوله الذى اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة (إما ظاهرة كما فى قوله تعالى فما ربحت تجارتهم أى فما ربحوا فى تجارتهم وإما خفية) لا تظهر الا بعد نظر وتأمل

كر الغداة ليس محالا بضرورة العقول حتى يكون من قسم المحال بالعقل لان المراد كما تقدم بالمحال العقلى المحال بضرورة العقول وهذا الحكم وهو ثبوت الاشابة للزمان ولو كان محالا بالاستدلال العقلى لكن ليس محالا بالضرورة التى هى المراد بالاستحالة العقلية فيما تقدم فلهذا احتجنا فى ابطال نسبة الافعال لغير الله تعالى الى الدليل فلا يكون هذا مستغنى عنه بما تقدم (ومعرفة حقيقته) ومعرفة ما يكون اسناد الفعل المجازى اليه حقيقة (إما ظاهرة) أى اما أن تكون تلك المعرفة ظاهرة بظهور ما يكون الاسناد اليه حقيقة ولا يخفى ما فى نسبة الظهور الى المعرفة من التسامح وذلك (كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم) فان اسناد الربح الى التجارة مجاز والمسند اليه فى الحقيقة ظاهر وهم أهلها (أى فما ربحوا فى تجارتهم) فالتجارة لما كانت سبب الربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد الى السبب والرابح فى الحقيقة أربابها (وإما خفية) لعدم ظهور الفاعل الحقيقى

فلتنا أننا مسلمون * على دين صديقنا والنبى

فان قلت قد تقدم من المصنف ان ذلك البيت لم يحمل على المجاز قلت ليس كذلك بل الذى تقدم ان نحو ذلك البيت لا يحكم عليه بالتجوز مالم يعلم ان قائله أراد معناه وقد علم ص (ومعرفة حقيقته الخ) ش معرفة حقيقته أى حقيقة المجاز الاسنادى اما أن يريد معرفة وجوده أو معرفة كيفية

(قوله هذا) أى الصدور عن الموحد فى مثل أشاب الصغير الخ داخل فى الاستحالة العقلية لان الموحد يحيل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه المذكور أى وحينئذ فلا يصح أن يمثل به للصدور عن الموحد الذى هو مقابل للاستحالة (قوله لا نسلم ذلك) أى دخوله فى الاستحالة العقلية لان المراد بها هنا الاستحالة البديهية بحيث يحكم بها كل عاقل من غير نظر واستدلال على ما علم من تفسيره لها سابقا وهذا وان كان مستحيلا لكن احالته ليست عند كل العقلاء بل لمن وجد عنده نظر صحيح (قوله كيف وقد ذهب الخ) أى فهو من المحال الغير الضرورى الذى الكلام فيه (قوله واحتجنا فى ابطاله) أى ابطال ما ذهب اليه ذلك البعض الى الدليل (قوله ومعرفة حقيقته الخ) من المعلوم أن الحقيقة فى هذا الباب هى اسناد الفعل أو معناه الى ما هو له فمفاد المصنف أن ذلك الاسناد معرفته تارة تكون ظاهرة وتارة تكون خفية مع أن الحقيقة بهذا المعنى دائما ظاهرة لان الاسناد لما هو له لا خفاء فيه وأجاب الشارح بقوله يعنى الخ وحاصل ما أجاب به أن مراد المصنف بالحقيقة الموصوفة بكون معرفتها ظاهرة أو خفية الفاعل أو المفعول الذى اذا أسند اليه الفعل كان الاسناد حقيقة ثم بعد هذا الجواب يرد عليه أن الظهور والخفاء انما ينسبان الى ما يعرف كالفاعل أو المفعول الذى يكون الاسناد اليه حقيقة لا لنفس المعرفة وحينئذ فكان الاولى للمصنف أن يقول وحقيقته إما ظاهرة أو خفية ويحذف المعرفة الا أن يقال انه وصف المعرفة بالظهور والخفاء باعتبار متعلقها الذى هو المسند اليه الحقيق قاله يس وفى عبد الحكيم أنه انما لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود أى بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقلته وحاصل مراد المصنف أن المجاز العقلى لا بد له من فاعل أو مفعول به يكون اسناد الفعل له حقيقة ثم ان ذلك الفاعل أو المفعول تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله يعنى أن الفعل الخ) اقتصر على الفعل لانه الاصل والا فما فى معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب عمرو وقوله اذا أسند اليه أفرد الضمير لان العطف بأو (قوله أى فما ربحوا فى تجارتهم) أى فالتجارة لما كانت سببا للربح أسند اليها مجازا من باب الاسناد للسبب والرابح حقيقة أربابها وانما كان الفاعل الحقيقى هنا ظاهرا بسبب عرف الاستعمال لان عرف أهل اللغة اذا قصدوا الاستعمال الحقيقى أضافوا الربح للتجار لا للتجارة (قوله وإما خفية) أى لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازى وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقى (قوله الا بعد نظر) يحتمل وهو الاقرب أن المراد به مطلق التأمل لا النظر المصطلح عليه الذى هو ترتيب أمور معلومة للتأدى الى مجهول لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هناك ترتيب وعلى هذا فعطف التأمل على النظر للتفسير ويحتمل أن المراد بالنظر المعنى المصطلح عليه وعليه فيكون عطف التأمل من قبيل عطف اللازم على الملزوم

كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرني الله وقت رؤيتك كما تقول أصل الحكم في أنبت الربيع البقل أنبت الله البقل وقت الربيع وفي شفى الطبيب المريض شفى الله المريض عند علاج الطبيب وكما في قولك أقدمني بلدك حق لي على فلان أي أقدمتني نفسي بلدك لاجل حق لي على فلان أي قدمت لذلك ونظيره محبتك جاءت بي اليك أي جاءت بي نفسي اليك لمحبتك أي جئتك لمحبتك وانما قلنا ان الحكم فيهما مجاز لان الفعلين فيهما مسندان الى الداعي والداعي لا يكون فاعلا * وكما في قول الشاعر

وصيرني هواك وبي * لحيني يضرب المثل

أي وصيرني الله لهواك وحالي هذه أي أهلكني الله ابتلاء بسبب هواك وكما في قول الآخر وهو أبو نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا

أي يزيدك الله حسنا

(قوله سرتني رؤيتك) أي فرحتني رؤيتك فالرؤية لا تتصف حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أي سرني الله عند رؤيتك ان قلت ان التجوز هنا يستلزم أن الرؤية التي أسند اليها ملابسة للفعل وهو السرور وأي ملابسة هنا قلت يمكن أن يقال الملابسة من جهة حصول السرور عندها فهو من الاسناد للظرف الزماني وخفاء الحقيقة في هذا المثال وما بعده من جهة عرف الاستعمال فان الحقيقة لم تقصد بالاستعمال في عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوي الذي لم يستعمل له حقيقة كما قيل في الرحمن * واعلم أن هذا القول انما يكون مجازا اذا أريد منه السرور عند الرؤية كما قلنا أما ان أريد منه أن الرؤية موجبة للسرور كان حقيقة كذا في عبد الحكيم (قوله يزيدك وجهه حسنا الخ) نسبه في الايضاح لابي نواس ونسبه في المطول لابن المعذل بضم الميم وفتح العين وتشديد الذال المعجمة على صيغة اسم المفعول وذكر قبله بيتا وهو

يزيدك صفحتي قمر * يفوق سناهما القمرا

قال الفناري أشار الشارح بنسبة البيت لابن المعذل لرد ما في الايضاح من نسبته لابي نواس وقيل أبو نواس كنية لابن المعذل فلا مخالفة وأراد بصفحتي القمر خدي المحبوب والسنا بالقصر الضوء والشعاع شبه الشاعر وجه الحبيب في الاستنارة بالقمر في بادئ الرأي ثم ظهر له بعد امعان النظر أن تشبيهه به وقع غلطا فأعرض عنه وقال * يفوق سناهما القمرا * وفي شرح الشواهد لعبد الرحيم العباسي أن البيت لابي نواس من قصيدة من مجزوء الوافر يذم فيها العرب والاعراب في تعشقهم للنساء دون الغلمان وأولها

دع الرسم الذي دثرا * يقاسي الريح والمطرا
وكن رجلا أضاع العمـ * ـر في اللذات والخطرا

الى أن قال

أما والله لا أشرا * حلفت به ولا بطرا
لو أن مرقشا حي * تعلق قلبه ذكرا
كأن ثيابه أطلعـ * ـن من أزراره قمرا
ومر به بدوان الـ * ـخراج مضمخا عطرا
بعين خالط التفتيـ * ـر في أجفانها حورا
يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا
لأيقن أن حب المر * د يلقى سهله وعرا
ولا سيما وبعضهم * اذا حييته انتهرا

(كما في قولك سرتني رؤيتك أي سرني الله عند رؤيتك وقوله

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا

أي يزيدك الله حسنا

(كما في قولك سرتني رؤيتك) فان الرؤية لا تتصف حقيقة بجعل المتكلم موصوفا بالسرور وانما يتصف بذلك الجعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي سرني الله عند رؤيتك و) كما في (قوله) أيضا (يزيدك وجهه حسنا) أي علما بحسن (اذا ما زدته نظرا) أي اذا دققت النظر في وجهه وأمعنته فيه ازددت فيه ادراك محاسن أخرى لم تكن تدرك بظاهر النظر لان وجهه مودوع المحاسن ظاهرة وباطنة فالوجه لا يتصف بجعل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فكان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجعل الله تعالى فالاسناد اليه هو الحقيقة (أي يزيدك الله حسنا

ملابسته اما ظاهرة أي واضحة أو خفية والمعرفة لا توصف بالظهور والخفاء باعتبار نفسها بل باعتبار سهولة تحصيلها او عسره فانها اذا تدرك بالبديهة أو بادنى تأمل فتسمى ظاهرة وقد تحتاج لطول نظر فتكون خفية ومثل الظاهرة بقوله تعالى فما ربحت تجارتهم أي فما ربحوا في تجارتهم والخفية كقولك سرتني رؤيتك أي سرني الله عندها وهو من الاسناد الى الظرف المجازي أو من الاسناد بملابسة السبب لان الرؤية سبب السرور وكذلك قول أبي نواس

يزيدك وجهه حسنا * اذا ما زدته نظرا

أي يزيدك الله حسنا

فقوله يزيدك وجهه حسنا من الزيادة المتعدية لمفعولين أحدهما كاف الخطاب الموجه لغير معين للمبالغة وثانيهما حسنا وهذا بيان لكون سناهما يفوق سنا القمر فان قلت المفعول الثانى لزاد شرطه أن تصح اضافته للمفعول الاول كما فى قوله تعالى زادهم الله مرضا فانه يصح أن يقال زاد الله مرضهم ولا يصح اضافة الحسن هنا الى الكاف فلا يقال يزيد وجهه حسنك لان الحسن ليس وصفا للمخاطب بل للمحبوب الذى عاد عليه الضمير فى وجهه قلت الكلام على تقدير مضاف أى يزيدك وجهه علم حسن أى علما بحسن فى وجهه اذا ما زدته نظرا أى اذا دققت النظر فى وجهه وأمعنته فيه وذلك لان وجهه مشتمل على دقائق حسن متعددة فيظهر فى كل مرة من النظر والتأمل دقيقة لم تظهر فى المرة التى سبقت وبتقدير المضاف الذى قلناه يندفع أيضا ما يقال ان الحسن موجود فى الوجه على وجه معلوم فلا يزداد بتكرر النظر وحينئذ فظاهر البيت مشكل ثم ان من المعلوم أن الوجه لا يتصف بجعل المتكلم موصوفا بادراك الحسن الزائد فلذا كان الاسناد اليه مجازا وانما يتصف بذلك الجعل المولى سبحانه وتعالى فالاسناد اليه حقيقة ولذا أشار المصنف لبيانها بقوله أى يزيدك الله حسنا أى علما بحسن فى وجهه من حيث ظهوره لا من حيث وجوده فانه فى غاية الكمال فى نفسه لكن لدقته يظهر بعد التأمل والنظر (قوله فى وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد فى الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله لما أودعه الخ) هذا دفع لما عسى أن يتراءى من المخالفة بين ما فى البيت وما اشتهر من المثل وهو كثرة (٣٦١) المشاهدات تقل الحرمة فى العادات

فى وجهه) لما أودعه من دقائق الحسن والجمال تظهر بعد التأمل والامعان وفى هذا تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه حيث زعم أنه لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة فانه ليس لسرتنى فى سرتنى رؤيتك ولا ليزيدك فى يزيدك وجهه حسنا فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة

فى وجهه) فالاسناد فى المثالين الى السبب مجاز وهو فى الاصل لله تعالى وخفاء هذه الحقيقة من جهة عرف الاستعمال لانه لا يقصد الاستعمال الحقيقى فى عرف اللغة فصار بمنزلة المجاز اللغوى الذى لم تستعمل له حقيقة كما قيل فى الرحمن وانما نبه المصنف على أن الحقيقة للمجاز قد تكون خفية للرد على الشيخ عبد القاهر فى قوله ان نحو المثالين من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له فبين أن له حقيقة خفيت على الشيخ وهى ما بين من أن الاسناد فى الاصل لله تعالى وقد تبع فى هذا الرد الفخر الرازى حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والا فيمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل فى المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقى وهذا الرد يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شئ على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو سرتنى رؤيتك وأقدمنى بلدك حق لى على

فى وجهه كذا قاله المصنف ﴿قلت﴾ لكن يلزم منه حمل حسنا على استحسانا فان الذى ازداد حسنا هو الوجه لا الناظر ويحتمل أن يقال فيه انه على السببية أى بسبب وجهه وملابسة هذا

ووجهه أن بكل نظر يرى حسنا آخر من محاسن جماله ودقيقة أخرى من دقائق كماله اه فنرى (قوله تظهر) هو بالتاء المثناة من فوق فى بعض النسخ أى تلك الدقائق المودعة فيه وفى بعضها بالياء المثناة من تحت أى الحسن المزيد (قوله وفى هذا تعريض) أى فى قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط فى المجاز العقلى أن يكون له فاعل حقيقى الا أنه تارة يكون ظاهرا وتارة يكون خفيا (قوله ورد عليه) عطف تفسير (قوله حيث زعم) المراد بالزعم القول أى حيث قال انه لا يجب فى المجاز العقلى أن يكون للفعل فاعل محقق فى الخارج يكون الاسناد له حقيقة وتحرير النزاع أن المجاز العقلى هل يشترط فى تحققه أن يكون للفعل المسند فيه فاعل محقق فى الخارج أسند له ذلك الفعل قبل المجاز اسنادا حقيقيا معتدا به بأن يقصد فى العرف والاستعمال اسناد ذلك الفعل لذلك الفاعل أو لا يشترط فذهب المصنف والسكاكى اشتراط ذلك لاجل أن ينقل الاسناد من ذلك الفاعل الحقيقى للفاعل المجازى ومذهب الشيخ عبد القاهر لا يجب ذلك الا اذا كان الفعل موجودا فان كان غير موجود بأن كان أمرا اعتباريا فلا يصح أن يكون له فاعل حقيقى بل يتوهم ويفرض له فاعل أسند اليه ونقل الاسناد منه للفاعل المجازى فالفاعل ليس محققا فى الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد بالاسناد للمتوهم المفروض (قوله يكون الاسناد اليه) أى على جهة القيام والاتصاف به لا على جهة الايجاد له لانه لا ينفيه (قوله فانه ليس لسرتنى ولا ليزيدك فاعل) أى فى الاستعمال يكون الاسناد اليه حقيقة لعدم وجود تلك الافعال المتعدية فى الاستعمال والمراد بانتفاء وجودها فى الاستعمال أن المتكلم لم يقصد الاخبار بها بل استعمالها فى لازمها فانتفاؤها بالنظر لقصد المتكلم وملاحظته لا بالنظر للواقع وقوله يكون أى حتى يكون والحاصل أن الشيخ عبد القاهر ذكر أن هذين المثالين ونحوهما من المجاز فى الاسناد الذى لا حقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفيت على الشيخ لان حق الاسناد فى ذلك لله تعالى

(قوله وكذا أقدمني الخ) أي فان الاقدام ليس له فاعل حقيقي واسناد الاقدام فيه للحق مجاز عقلي وتوجيه المجاز العقلي في هذا التركيب على مذهب الشيخ أن يقال انه بولغ في كون الحق له مدخل في تحقق القدوم ففرض اقدام صادر من فاعل متوهم ثم نقل عنه وأسند الى الحق مبالغة في ملابسته للقدوم كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقي الى الفاعل المجازي مبالغة في ملابسة الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حينئذ في الاسناد لا في الفعل فالفاعل الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفعل للفاعل المتوهم المفروض وكذا يقال في سرتني رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا انه بولغ في كون الرؤية لها مدخل في السرور والوجه له مدخل في زيادة العلم بالحسن ففرض سرور وازدياد صادران من فاعل متوهم ثم نقلا عنه وأسندا للفاعل المجازي وهو الوجه والرؤية للمبالغة في ملابسة الفاعل المجازي للفعل فقول الشيخ عبد القاهر ليس لهذه الافعال فاعل أي محقق في الخارج يعتد باسناده اليه هذا وماذكر من أن الاسناد في أقدمني بلدك حق لي على فلان من قبيل المجاز العقلي غير متعين بل يجوز أن يراد بالاقدام الحمل على القدوم على جهة المجاز المرسل فيكون المعنى حملني على القدوم حق الخ ويصح أن يكون في الكلام استعارة بالكناية بأن شبه الحق بمقدم تشبيها مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بذكر لازمه وهو الاقدام تخييلا وعلى هذين الاحتمالين لا يكون في الكلام مجاز عقلي هذا ملخص ما في القرمي والسيرامي (قوله بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم) أي التي هي معاني الافعال اللازمة يعني والكلام هنا في فاعل الفعل المتعدّي لا في فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدي غير موجود هنا حتى يكون له فاعل حقيقي بل الموجود هو اللازم فانتفاء الفاعل الحقيقي أعني فاعل المتعدي لعدم وجود الفعل المتعدّي والحاصل أن تلك الافعال المذكورة تستعمل متعدية فمعناها وهو الاسرار والاقدام والزيادة أمر اعتباري (٢٦٣) لا وجود له فلا فاعل لها حقيقي وتستعمل لازمة ومعناها وهو السرور والقدوم والازدياد أمر موجود فلها فاعل حقيقي واذا كرت تلك الافعال المتعدّية كان قصد المتكلم بها معاني الافعال اللازمة فان قيل حيث كان معنى المتعدّي غير موجود وان المقصود منه معنى اللازم لزم أن يكون سرتني ونحوه من الافعال المذكورة مجازا لغويا بالتجوز بها عن معنى الفعل اللازم ولا مجاز هنا في الاسناد بل في الاطراف فالجواب أن مجازية الاطراف لا تنافي مجازية الاسناد ألا ترى ما مر من أحيا الارض شباب الزمان قال سم فان قلت كيف يصح القول بانتفاء المتعدي مع أنه متحقق قطعا فانا نعلم تحقق الاسرار وغيره من تلك الافعال المتعدّية في الوجود فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الافعال المتعدية لم يقصد معناها والاخبار عنها وان كان محققا في الواقع الا على سبيل التخييل والايهام وما كان على سبيل التخييل لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء معنى المتعدي بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع اهـ ومراده بتحققها في الوجود الوجود الذهني وكذا تحققها في الواقع لا الوجود في خارج الاعيان لانها أمور اعتبارية لا تحقق لها فيه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أي موجد وفيه أن هذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه بل مراده بقوله لا يجب في المجاز العقلي أن يكون للفعل فاعل نفي الفاعل الذي قام به الفعل وهو الفاعل الحقيقي بالوجه المذكور الذي ينقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازي ومحصله نفي لزوم الحقيقة للمجاز وليس مراده نفي الفاعل الموجد اذ لا يسع عاقلا أن ينفي الفاعل الموجد عن الفعل الموجود قال العلامة ابن يعقوب وهذا الرد الذي ذكره الرازي انما يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بها شيء على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف بها أصلا وليس ذلك مراده بل مراده أن نحو سرتني رؤيتك وأقدمني بلدك حق لي على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدّي ولا فاعل الزيادة المتعدّية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لانها لكونها أمورا اعتبارية ألغي عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر فيه ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لا موصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد

وكذا أقدمني بلدك حق لي على فلان بل الموجود ههنا هو السرور والزيادة والقدوم واعترض عليه الامام فخر الدين الرازي رحمه الله بأن الفعل لا بدّ أن يكون له فاعل حقيقة لامتناع صدور الفعل لا عن فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز

فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور المتعدي ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لانها لكونها اعتبارية ألغي عرفا استعمالها لموصوفها الذي تعتبر به ولو صح أن لها موصوفا لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازمين والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده

بالطرفية كالذي قبله

قوله

والا فيمكن تقديره فزعم صاحب المفتاح أن اعتراض الامام حق وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى وأن الشيخ لم يعرف حقيقتها لخفائها فتبعه المصنف وفى ظنى أن هذا تكلف والحق ماذكره الشيخ (وأنكره) أى المجاز العقلى (السكاكى)

كالمجاز الذى لم تستعمل له حقيقة ولم يرد الشيخ أن هذه الافعال الاعتبارية لاموصوف لها فى نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ماذهب اليه المصنف تكلفا وتطلبا لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير والله الموفق بمنه وكرمه (وأنكره) أى المجاز العقلى الذى هو اسناد الفعل أو معناه لغير ماهو له بتأول (السكاكى) وجعل الاسناد فى أمثلته

(قوله وأنكره السكاكى)

فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب فتأمل ذلك فانه صعب فهمه على كثير اه كلامه (قوله والا فيمكن تقديره) الاولى أن يقول والا فلابد من تقديره ليكون مناسبا للدعوى (قوله وأن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) ان قلت صاحب المفتاح من المعتزلة والفاعل عندهم هو النفس لان العبد يوجد عندهم الافعال بطريق المباشرة أو التوليد كما فى حركة الاصبع وحركة الخاتم فحركة الاصبع مخلوقة للعبد عندهم مباشرة وحركة الخاتم مخلوقة له بطريق التوليد عن حركة الاصبع فالمتعين أن يكون فاعل السرور والعلم بزيادة الحسن العبد بطريق التوليد عن النظر الحسى فى الوجه بدليل أن السكاكى جعل النفس فاعلا فى أقدمنى بلدك حق لى على فلان قلت المراد أن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى على رأى الامام ولا يلزم من إخبار السكاكى عنه بذلك اعتقاده له (قوله لم يعرف حقيقتها) أى الافعال أى حقيقة متعلقها وهو المسند اليه (قوله فتبعه) أى تبع صاحب المفتاح (قوله وفى ظنى أن هذا) أى الذى قاله المصنف تبعا للرازى والسكاكى تكلف وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى فى مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لا يقصد فى الاستعمال ولا يتعلق به الغرض فى التراكيب كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب السابق وعبارة سم انما كان تكلفا لان الفاعل من قام به الفعل ولا يقال انه تعالى قام به السرور وغيره مما ذكر (قوله والحق ماذكره الشيخ) وذلك لانه ليس مراده نفى الفاعل رأسا بل مراده نفى وجوب فاعل أسند اليه الفعل قبل اسناده الى المجازى ومحصله أنه لا يشترط فى المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقى بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند (٣٦٣) الا الى الفاعل المجازى اه سم وحاصل ما فى المقام أنه لا نزاع بين القوم فى أن الفعل الموجود فى الخارج لابد له من فاعل يقوم به فى نفس الامر لاستحالة وجود الفعل بذاته لانه من الاعراض ومعانى هذه الافعال المتعدية فى هذه الصور من المسرة والاقدام والزيادة ليست موجودة فى الخارج أصلا لكونها أمورا اعتبارية فلا يصح أن يكون لها فاعل حقيقى بحيث ينتقل الاسناد عنه الى الفاعل المجازى بل الموجود فيه بحسب قصد المتكلم هو معانى الافعال اللازمة من السرور والقدوم والازدياد وعبر عن القدوم مثلا بالاقدام لاجل المبالغة فى ملابسة الفعل للفاعل فاذا وجد القدوم لاجل الحق والسرور لاجل الرؤية وزيادة العلم بالحسن لاجل رؤية لوجه وأريد المبالغة فى ملابسة هذه المعانى للداعى لها فرض هناك فاعل لتلك الافعال المتعدية ثم ينقل اسنادها من ذلك الفاعل المتوهم الى الداعى المذكور لتحصيل المبالغة المذكورة فان نقل الاسناد من الفاعل المتوهم كنقله من الفاعل المحقق فى تحصيل المبالغة فصح القول بأن هذه الافعال المتعدية لافاعل لها فى الخارج لعدم وجودها فيه والفاعل المتوهم بمنزلة العدم وهذا مذهب الشيخ وأما الامام الرازى فيرى أن معانى الافعال اللازمة ممكنة وقد انعقد الاجماع على أن كل ممكن لابد له من فاعل موجود وحينئذ فيجب أن يكون لهذه الافعال فاعل موجود يكون اسناد الافعال المتعدية اللازمة لها الى ذلك الفاعل حقيقة وهو الله عندنا والعبد عند المعتزلة ورد عليه بأن المراد بالفاعل فى هذا المقام فاعل الافعال اللازمة لا فاعل الافعال المتعدية ولو سلم فليس المراد بالفاعل الموجد وانما المراد به من قام به الفعل كما مر والله سبحانه وتعالى ليس فاعلا لهذه الافعال بالمعنى المذكور اذ لا يقال انه تعالى قام به السرور ولا زيادة العلم بالحسن على أن الشيخ ليس مراده نفى الفاعل رأسا بل مراده نفى وجود فاعل أسند اليه المسند قبل اسناده الى المجازى ومحصله أنه لا يشترط فى المجاز أن يكون المسند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقى بل يجوز أن يكون من أول الامر الى آخره لم يسند ذلك المسند الا الى الفاعل المجازى (قوله وأنكره السكاكى) أى قال ليس فى كلام العرب مجاز عقلى ووجه الانكار أن المجاز خلاف الاصل وقد ثبت فى الطرف قطعا واثباته فى الاسناد وان كان لا فساد فيه لكن يمكن رده الى المجاز فى الطرف الواقع قطعا والاصل رد ماتردد فيه الى اليقين والحامل له على ذلك

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة كما سيأتي وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة

الانكار تقليل الانتشار وتقريب الضبط لاعتبارات البلغاء باحتمال أمثلة المجاز العقلي للاستعارة بالكناية ويرد عليه أن ذلك ليس بأولى من العكس (قوله أي المجاز العقلي) أي ما يسمونه بذلك (قوله وقال) أي في افتتاح الذي عندي الخ ولما لم يحك المصنف صورة انكاره ذكرها الشارح وحكاها بالمعنى والا فعبارته هكذا والذي عندي هو نظم هذا النوع في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه على ما عليه مبنى الاستعارة بالكناية وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة (قوله الذي عندي الخ) الذي مبتدأ صلته الظرف وقوله نظمه أي دخوله خبره أي دخول أمثلته اذ لا معنى لكون المجاز العقلي الواقع في الاسناد من أفراد الاستعارة بالكناية الواقعة في الطرف وقوله في سلك الاستعارة أي في بابها ولا يخفى ما في هذا التركيب من الاستعارة بالكناية حيث شبه أفراد الاستعارة المذكورة بدرر واثبات السلك تخييل والنظم ترشيح والباء في قوله بالكناية للسببية أو المعية (٣٦٤) (قوله بجعل الربيع) أي مثلا والباء للتصوير أي أن نظمه في سلك الاستعارة مصور بجعل الربيع أي بجعل هذا اللفظ استعارة بالكناية عن الفاعل الخ وتوضيح المقام أنه لا بد في الاستعارة المذكورة من مستعار منه ومستعار ومستعار له فاذا قلت أنشبت المنية أظفارها بفلان فالمستعار منه معنى السبع وهو الحيوان المفترس حقيقة والمستعار لفظ السبع والمستعار له معنى المنية ومعنى قولهم بالكناية انك كنيت عن المستعار بشئ من لوازم معناه ولم تصرح به أعني الاظفار وهذا على طريق الجمهور فيجعلون مدلول لفظ استعارة بالكناية المستعار أعني اللفظ الدال على المشبه به المضمر والسكاكي يجعل مدلوله اللفظ وأورد الدال على المشبه فيقال عنده في تقريرها شبهت المنية بالسبع وادعينا أنها فرد من أفراده ثم أوردنا اللفظ الدال على المشبه مرادا منه المشبه به بواسطة قرينة دالة على ذلك كلفظ الاظفار وأما على طريق المصنف فمدلوله نفس التشبيه المضمر في النفس وسيأتي ذلك مبسوطا وأن تسمية التشبيه استعارة مجرد تسمية (قوله بواسطة الخ) متعلق بجعل الربيع أي أن جعل هذا اللفظ استعارة حاصل بتوسط المبالغة في التشبيه والمراد بالمبالغة فيه ادخال المشبه في جنس المشبه به وجعله فردا من أفراده ادعاء كما يرشد لذلك قول الشارح الآتي والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات الى آخر ما أتى له (قوله وجعل نسبة الانبات الخ) عطف على بواسطة وقوله اليه أي الى الربيع ثم لا يخفى أن هذا مخالف لما اشتهر من أن قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي اثبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخييلية فيجب أن يؤول على أن المراد وجعل نسبة ما هو شبيه بالانبات اليه قرينة وأجيب بأن ما اشتهر عنه محمول على الاستعارة بالكناية في غير الكائنة في المجاز العقلي وأما الواقعة فيه فالقرينة قد تكون أمرا محققا فما اشتهر عنه غير كلي ويدل على ذلك أنه نفسه صرح في بحث المجاز العقلي بأن القرينة قد تكون أمرا محققا كما في أنبت الربيع البقل فتأمل (قوله وهي عند السكاكي) أي بحسب اعتقاد المصنف بدليل الجواب الآتي في آخر الكلام

وقال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية بجعل الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي بواسطة المبالغة في التشبيه وجعل نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وهذا معنى قوله (ذاهبا الى أن ما مر) من الامثلة (ونحوه استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي

حقيقيا وذلك انه قال الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية وادخاله في بابها بأن يجعل الربيع في أنبت الربيع البقل مثلا استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقي ويكون نسبة الانبات اليه قرينة للاستعارة وبه تحصل الاستعارة التخييلية التي هي أن يؤتى بشئ من لوازم المشبه به ويذكر مع المشبه فعلى هذا يكون اثبات الانبات الذي هو القرينة حقيقيا فلا يكون المجاز في الاسناد فههنا مستعار منه وهو المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي في هذا المثال ومستعار له وهو معنى الربيع ومستعار وهو اللفظ المختص بالفاعل الحقيقي وهذه أصول الاستعارة لكن الاستعارة بالكناية لا يطلق فيه لفظ المستعار على المستعار له ولكن يكتفى بشئ من لوازم المشبه عنه ويطلق لفظ المستعار له وهو الربيع على الفاعل الحقيقي والدليل على اطلاقه عليه الاتيان بشئ من لوازمه مع المشبه واثبات تلك اللوازم له حقيقة ومبنى هذا الكلام كله على المبالغة في التشبيه بجعل المشبه من جنس المشبه به فأطلق لفظ المشبه وأريد به المشبه به وحصلت الكناية عن ذلك باللوازم المسمى اطلاقها استعارة تخييلية والى هذا أشار بقوله حال كون السكاكي (ذاهبا الى أن ما مر) من الامثلة (ونحوه) كقوله شفى الطبيب المريض (استعارة بالكناية) وهي عند السكاكي كما تقدم

قال السكاكي الذي عندي نظمه في سلك الاستعارة بالكناية في قولهم أنبت الربيع البقل الخ

وبجعل الامير المدبر لاسباب هزيمة العدو استعارة بالكناية عن الجند الهازم وجعل نسبة الهزم اليه قرينة للاستعارة

(قوله أن تذكر المشبه) أى ذكر المشبه واعترض بأنها عند السكاكى لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بأن اضافة ذكر المؤول به قوله أن تذكر من اضافة الصفة للموصوف أى المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) أى حقيقة فى اعتقاد المصنف (قوله بواسطة) متعلق بتريد وقوله أن تنسب اليه أى للمشبه الذى أريد به المشبه به (قوله من اللوازم) أى الروادف والتوابع (قوله المساوية للمشبه به) أى التى تصدق حيث صدق وتكذب حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيقى وينتفى بانتفائه واعترض بأن الانبات فى المثال ليس لازما مساويا بالهذا المعنى لان الله تعالى موجود قبل الانبات لكونه قديما والانبات حادث فيتحقق الفاعل المختار مع أن الانبات قد لا يتحقق فأين المساواة وأجاب بعضهم بأن المراد بالانبات الانبات بالقوة ولا شك أنه لازم مساو لكن قد يقال يلزم على هذا أن يكون معنى أنبت الربيع البقل على كلام السكاكى قدر على الانبات والظاهر أن هذا غير مراد من هذا التركيب والحاصل أنه ان أريد الانبات بالفعل ورد عليه أنه لازم غير مساو وان أريد الانبات بالقوة ورد ما علمته والاحسن أن يقال المراد بالانبات الانبات بالفعل وليس المراد بالمساواة عدم الانفكاك بحيث انها أى اللوازم توجد اذا وجد المشبه به وتنتفى اذا انتفى بل المراد بكونها مساوية له أنها لا توجد الا منه لكونها خاصة به إما مطلقا أو بالنسبة للمشبه ولا شك أن الانبات لا يوجد الا منه تعالى وهذا لا ينافى تحققه تعالى قبل تحقق الانبات (قوله أن تشبه المنية بالسبع) أى فى اغتيال النفوس وقوله ثم تفردها بالذكر أى مريدا بها المشبه به وهو السبع لقوله سابقا وتريد المشبه به (قوله فتقول مخالب الخ) اعترض بأن المخالب ليست لازما مساويا لوجودها فى بعض الطيور وأجيب بأن المراد بالسبع المشبه به كل ما يتسبع أو المراد بالمخالب المخالب التامة وهى التى يحصل بها اغتيال النفوس واتلافها بقرينة المقام كذا ذكر بعضهم لكن الذى ذكره المولى عبد الحكيم أن المراد باللوازم المساوية للمشبه به ما كانت مختصة به إما مطلقا وإما بالنسبة للمشبه ولا شك أن المخالب يختص بها السبع بالنسبة للمنية وحينئذ فهى مساوية للمشبه به بهذا الاعتبار فلا حاجة لذلك الايراد من أصله (قوله بناء على أن الخ) علة لقوله ذاهبا (قوله يعنى) أى السكاكى بالفاعل الحقيقى (قوله القادر المختار) أى هذا المفهوم لا من حيث خصوص ذاته تعالى فلا يرد أن

أن تذكر المشبه وتريد المشبه به بواسطة قرينة وهى أن تنسب اليه شيأ من اللوازم المساوية للمشبه به مثل أن تشبه المنية بالسبع ثم تفردها بالذكر وتضيف اليها شيأ من لوازم السبع فتقول مخالب المنية نشبت بفلان (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى) للانبات يعنى القادر المختار (بقرينة نسبة الانبات) الذى هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقى (اليه) أى الى الربيع

أن يذكر لفظ المشبه وهو الربيع فى المثال ويراد به المشبه به وهو الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة شئ من اللوازم المساوية للمشبه به كالانبات فى المثال ونظيره تشبيه المنية بالسبع ثم يطلق لفظ المنية على السبع بقرينة نسبة اللوازم المساوية للسبع له وهى المخالب فيقال مثلا نشبت المنية اظفارها بفلان أما مساواة اللازم الذى هو الانبات للفاعل الحقيقى فظاهر لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو وأما الاظفار فى السبع فالمراد بها الاظفار المخصوصة لا مطلق الاظفار وهى مساوية له لان غير اظفار الاسد لا ينسب لها فعل نشب على التحقيق ويحتمل أن يكون المراد بالمساواة الانتقال منها الى المكنى عنه عرفا كما ينتقل من المساوى للشئ فعلى هذا تحقق الاستعارة بالكناية فيما تقدم (بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة الانبات اليه) الذى هو من لوازم

وأورد عليه المصنف ما أورده وفيه نظر أما قوله انه يلزم أن يكون المراد بعيشة فى قوله عيشة راضية صاحبها فليس كذلك بل لنا فى تصحيح كلامه طريقان * احداهما أن راضية فى معنى الصفة الجارية على غير من هى له فى المعنى لا من حيث الصناعة كانه قال راض صاحبها الا على أحد التقادير السابقة فان ذلك تقدير لفظى وهذا معنوى فانا نجعل الاسناد الى ضمير العيشة وهى صفة جارية فى اللفظ على العيشة وفى المعنى على صاحبها والمعنى فى عيشة رضى صاحبها فضمير راضية يعود على العيشة وهو استعارة بالكناية والمسند وهو اسم الفاعل استعارة تخييلية قارنت المكنية فان قلت كان السكاكى مستغنيا عن هذا بأن يجعل الاسناد الى صاحبها الحقيقى كما هو أحد التقادير السابقة ولا حاجة الى الاستعارة بالكناية قلت تفوت المبالغة المقصودة * الثانية أنه يلتزم ما ذكره المصنف وأن المراد بعيشة صاحبها ولا يلزم أن يكون الشئ فى نفسه ويجعل العيشة وضميرها المستتر فى راضية أريد بهما صاحب العيشة فتكون العيشة استعارة بالكناية والمسند فى راضية استعارة تخييلية ولا بدع أن يكون صاحب العيشة الحقيقى فى صاحبها المجازى على سبيل الاستعارة للمبالغة فان قلت المصنف لا يرى أن الاستعارة بالكناية أريد بها غير موضوع اللفظ فكيف يقول يلزم السكاكى ان يكون المراد

وفيما ذهب اليه نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحب العيشة لا العيشة وبماء في قوله خلق من ماء دافق فاعل الدفق لا المني لما سيأتي من تفسيره للاستعارة بالكناية

ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا اﻫ عبد الحكيم (قوله وعلى هذا القياس) متعلق بمحذوف أي ويجري على هذا القياس أي الطريق أعني تقرير الاستعارة بالكناية في هذا المثال غير هذا المثال أي أن غير هذا المثال جار على قياسه وطريقته ففي نحو شفى الطبيب المريض شبه الطبيب بالفاعل الحقيقي وادعينا انه فرد من أفراده ثم أفرد الطبيب بالذكر مرادا به الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الشفاء الذي هو من لوازم الفاعل الحقيقي له وكذا في هزم الامير الجند شبه الامير بالجيش وادعينا أنه فرد من أفراده ثم أفرد الامير بالذكر مرادا به الجيش بقرينة نسبة الهزم اليه الذي هو من لوازم الجيش (قوله وحاصله) أي حاصل جريان غير هذا المثال على قياسه أي طريقته أو المراد وحاصل ما مر من (٣٦٦) تقرير الاستعارة بالكناية في جميع الامثلة (قوله في تعلق وجود الفعل به) أي بكل من الفاعلين وان كان تعلقه بأحدهما على جهة الايجاد وبالآخر على جهة التسبب مثلا أي ويدعى أن الفاعل المجازي من أفراد الفاعل الحقيقي (قوله ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر) أي مرادا منه الفاعل الحقيقي (قوله وينسب اليه شئ) أي لاجل الدلالة على أن المراد من الفاعل المجازي الفاعل الحقيقي (قوله أي فيما ذهب اليه السكاكي) من رد المجاز العقلي للاستعارة بالكناية (قوله لانه) أي لان رده لها يستلزم الخ واعلم أن استلزام كون المراد بالعيشة صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة وأخويه كما توهمه ظاهر المصنف بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد والتحقيق بالنهار فلانا نفسه وأن يكون المراد بضميرها مامان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لعدم صحة الاضافة وأخويه عدم صحة أن تكون العيشة ظرفا لصاحبها فكان الاولى للمصنف أن يقول يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها (قوله لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) اما أن يراد بضمير عيشة أي الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أي واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور بفي بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعه كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم ظرفية الشئ في نفسه وأما أن يراد بعيشة المجرور بفي لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باسناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكر أيضا ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يذكر الفاعل المجازي ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور بفي ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدا في نهاره صائم اﻫ يس وقول الشارح وهذا مبني الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المفاد بالضمير ما أريد بمرجعه على الثاني أمر لازم قطعا لا يحتاج الى تنبيه عليه فلزوم ظرفية الشئ في نفسه لا يحتاج الى واسطة (قوله صاحبها) لانه هو الفاعل الحقيقي والفاعل المجازي يجب أن يراد

(وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن يشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم يفرد الفاعل المجازي بالذكر وينسب اليه شئ من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فيما ذهب اليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها لما سيأتي) في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه

الفاعل الحقيقي المساوية لان امكان الانبات ليس الا له فلا يفارقه (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال فيسلك بسائر الامثلة هذا السبيل فنحو شفى الطبيب المريض يراد بالطبيب الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة شئ من لوازم الفاعل الحقيقي وهو الشفاء اليه والحاصل من هذه الاستعارة أنك تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق الفعل بكل منهما ثم يفرد المجازي بالذكر مرادا به الحقيقي ويدل على ارادته الاتيان معه بشئ من لوازم الفاعل الحقيقي ولا يخفى ان هذا التشبيه متضمن للمبالغة في تلبس الفاعل المجازي بالفعل حتى صار كانه المؤثر فيه الذي هو الفاعل الحقيقي ولا يخفى بعد علم هذا ما في تلبس الفعل بالمصدر كما لا يخفى أيضا ما في ارتكاب هذا التشبيه بالنسبة الى الله تعالى من سوء الادب وقد أطنبنا في بيان الاستعارة بالكناية ليظهر المراد منها عند السكاكي كل الظهور ويظهر ورود الاعتراض والجواب (وفيه) أي وفيما ذهب اليه السكاكي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية (نظر) وذلك (لانه يستلزم) حينئذ (أن يكون المراد بعيشة في قوله تعالى في عيشة راضية صاحبها) لانه هو الفاعل في الاصل والفاعل المجازي يجب أن يراد به الفاعل الحقيقي (لما سيأتي) في تفسير الاستعارة بالكناية عند السكاكي وقد تقدم

بعيشة صاحبها قلت ألزمه برأيه لان السكاكي يرى أن الاستعارة بالكناية مجاز باطلاق لفظ المشبه وارادة المشبه به مدعيا أن المشبه به فرد من أفراد المشبه وقد خبط كثير من الناس في هذا المكان

وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقى فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو فى صاحب عيشة وهذا مبنى على أن المراد بعيشة وضمير راضية

ان حاصله تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقى ثم يفرد المجازى بالذكر مرادا به الحقيقى بقرينة نسبة ماهو من لوازم الفاعل الحقيقى له وهذا يقتضى أن يكون المراد بالعيشة صاحبها لانها من الفاعل المجازى فيجب أن يراد بها الحقيقى وهو صاحبها وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولناهو فى صاحب عيشة راض ذلك الصاحب وتأويله بمعنى هو مستقر فى أصحاب العيش المرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لان عيشة نكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل فى مثل هذا المعنى ولو كان من لوازم معناه وهذا الالزام ظاهر ان أريد بالعيشة وبالضمير فى راضية شئ واحد وأما ان أريد بالعيشة معناها الحقيقى وأريد بالضمير الذى وقع فيه المجاز العيشة التى هى صاحبها مجازا على طريق الاستخدام فلا يتحقق هذا الالزام اذ يصير المعنى حينئذ هو فى عيشة راض صاحبها ولكن على تسليم صحة الاستخدام المذكور لا يخلو عن ضعف لخلو الوصف حينئذ عن الرابط لان عود الضمير على ملابس الضمير الرابط لا يكفى فى الربط على المشهور وفى المثال مناقشة من وجه آخر يرجع الى هذا بل هو تكميل له وهو أنه ان أراد أن المجاز فى لفظ العيشة فليس من المجاز العقلى لانه عنده مبنى على تشبيه الفاعل المجازى بالحقيقى والعيشة مجرور لا فاعل بل يكون حينئذ من المجاز المرسل أو غيره ويلزم أن يكون اسناد الراضية الى ضمير لفظ العيشة حقيقة لان الضمير العائد على المجاز لا يقال فيه انه مجاز لان المجاز فى معاده لا فيه اذ لا معنى لاعتبار التشبيه فى مصدوق الضمير بعد كون معاده قد أطلق على المشبه به طريق المجاز التكاثر بالتشبيه أو بغيره وان أراد أن التجوز فى الضمير والعيشة على حقيقتها كان استخداما وفيه من الضعف ماتقدم مع

والتحقيق ماقلناه والله تعالى أعلم على أن الجزرى اعترض عليه فى الزامه أن المراد بعيشة صاحبها بان قال يلزم ذلك فان الزمخشرى ذكره وهو وهم لان التزام ذلك التزام للمحال اذ يلزم أن يكون الشئ فى نفسه ولا يصح التزام ذلك الا بالطريق التى ذكرناها والزمخشرى لم يذكر أن المراد بعيشة صاحبها بل أن المراد براضية صاحبها وبينهما فرق وأما قوله انه يلزم أن يكون المراد بماء دافق فاعل الدفق فلا يلزم بل يحتمل ماسبق وأما قوله انه يلزم عدم صحة الاضافة فى نحو نهاره صائم اذ يصير من باب اضافة الشئ الى نفسه فممنوع ولا نسلم انه يلزم التجوز فى نهاره بل فى صائم على ماسبق وأما الزامه بنحو ياهامان ابن لى صرحا بان لا يكون الامر بالبناء لهامان مع أن النداء له فجوابه أن يلتزم أن المأمور بالبناء البانى بنفسه بعد اعتقاد دخول هامان نفسه فى زمرة من يبنى بنفسه مجازا مدلولا على

به الفاعل الحقيقى أى وحيث كان المراد بالعيشة صاحبها فيلزم ظرفية الشئ فى نفسه لان ضميرهو راجع الى من فى قوله تعالى فأما من ثقلت الآية فهو نفس صاحب العيشة (قوله وهو) أى ماذكرناه يقتضى الخ وذلك لان حاصل ماذكره أن يشبه الفاعل المجازى بالفاعل الحقيقى ويدعى أنه فرد من أفراده ثم يفرد الفاعل المجازى بالذكر مرادا به الفاعل الحقيقى بقرينة نسبة ماهو من لوازم الفاعل الحقيقى اليه ولا شك أن هذا يقتضى أن المراد بالعيشة صاحبها لانها فاعل مجازى فيجب أن يراد بها الحقيقى وهو الصاحب وهذا لا يصح اذ لا معنى لقولنا فهو فى صاحب عيشة راض صاحبها المنافيه من ظرفية الشئ فى نفسه وأجاب بعض الحواشى بأنه يمكن أن يصحح ذلك القول بان يراد بالصاحب الجنس المتحقق فى أفراد أى انه كائن ومستقر فى أصحاب العيشة الراضين وفيه نظر لانه اذا أريد الجنس خرج عن الفاعل الحقيقى اذ ليس المراد به الجنس على أن عيشة نكرة فلا يصح اطلاقها على الجمع تأمل (قوله وهذا) أى الاستلزام المتقدم الناشئ عنه الفساد مبنى الخ يعنى أن محل كون ماذهب اليه السكاكى يستلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها المستلزم لفساد المعنى مبنى على أن المراد من الضمير والمرجع واحد وأن الضمير فى راضية للعيشة بمعنى الصاحب فتكون العيشة بمعنى الصاحب ولا معنى للظرفية حينئذ وأما اذا ارتكب الاستخدام بأن أريد بالعيشة أولا المعنى الحقيقى وهو التعيش أى ما يتعيش به الانسان وأريد بها فى الضمير الصاحب وأن المعنى فهو فى عيشة راض صاحبها فلا يلزم ذلك ولا اعتراض على السكاكى فان قلت اذا انتفى الاستلزام المذكور فى اسناد راضية الى الضمير بالاستخدام المذكور لا ينتفى اسناد راضية والضمير معا الى العيشة على سبيل الوصفية فان ذلك الاسناد مجاز عقلى عند السكاكى أيضا لانه لا يشترط فى المسند أن يكون مفردا فعلا أو معناه وقد رد كل مجاز عقلى الى الاستعارة فيلزم أن يكون المراد بالعيشة صاحبها قطعا لان الصفة هنا غير الموصوف فالاعتراض بحاله وأجاب بعضهم بأنه اذا كان الضمير بمعنى الصاحب كان اسناد الوصف مع الضمير الى العيشة حقيقيا لانه وصف سببى واسناد الوصف السببى لموصوفه حقيقى نحو مررت برجل قائمة أمه قال العلامة الغنيمى وفى هذا الجواب نظر لان الوصف السببى هو الرافع للاسم الظاهر المضاف لضمير الموصوف والوصف هنا رافع للضمير فالاولى أن يجاب بان الضمير لم يرد به الصاحب الحقيقى وانما أريد به الصاحب الادعائى على ماياتى للشارح وهو العيشة التى ادعى أنها عين الصاحب وحينئذ

وأن لاتصح الاضافة في نحو قولهم فلان نهاره صائم وليله قائم لان المراد بالنهار على هذا فلان نفسه واضافة الشئ الى نفسه لا تصح وأن لايكون الامر بالايقاد على الطين في احدى الآيتين وبالبناء فيهما لهامان مع أن النداء له

واحد (و) يستلزم (أن لا تصح الاضافة في) كل ما أضيف الفاعل المجازي الى الفاعل الحقيقي (نحو نهاره صائم لبطلان اضافة الشئ الى نفسه) اللازمة من مذهبه لان المراد بالنهار حينئذ فلان نفسه ولاشك في صحة هذه الاضافة ووقوعها كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم وهذا أولى في التمثيل (و) يستلزم (أن لايكون الامر بالبناء) في قوله ياهامان ابن لي صرحا (لهامان)

ايهامه جريان المجاز التشبيهي في الضمير (ويستلزم) أيضا ماذهب اليه السكاكي (أن لاتصح الاضافة في نحو نهاره صائم) من كل ما أضيف فيه الفاعل المجازي الى الحقيقي لان المراد على ما تقرر بالفاعل المجازي هو الحقيقي فيكون المراد بالنهار الذي هو الفاعل المجازي هو زيد الصائم بنفسه وزيد المذكور هو معاد الضمير وفي ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لايلتفت اليه لبلاغة هذا الكلام وكثرته فليس من اضافة الشئ الى نفسه بذلك التأويل ولا بغيره لبلاغته وكثرة وقوعه واضافة الشئ الى نفسه نادر غير بليغ ولا يخرج بهذا التأويل عن الندرة وقد وقعت هذه الاضافة في الكلام المعجز كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم فقد أضيفت التجارة وهي فاعل مجازا الى الضمير وهو الفاعل الحقيقي وهذا المثال أولى بالالزام لان قولنا نهاره صائم يمكن التشغيب فيه بادعاء جعل النهار لمعناه الحقيقي ثم جعل الضمير في صائم الذي هو محل التجوز عائدا على النهار بمعناه المجازي على طريق الاستخدام كما تقدم وفي هذا من المناقشة مثل ما تقدم من لزوم التجوز بغير هذا المجاز ان كان التجوز في نهار لان التجوز مفروض في الفاعل دون المبتدا اللهم الا أن يراد بالفاعل هنا المعنوي ويلزم فيه حينئذ تحقق اضافة الشئ الى نفسه ومن لزوم الاستخدام ان كان التجوز في الضمير فيخلو المسند عن (١) (و) يستلزم ماذهب اليه السكاكي أيضا (أن لايكون الامر بالبناء) في قوله تعالى حكاية عن فرعون ياهامان ابن لي صرحا (لهامان) بل للعملة لان هامان مرادف للضمير الذي وقع فيه التجوز فيكون فاعلا مجازيا فيجب على ما تقدم أن يراد به الحقيقي وهم العملة واللازم باطل لما علم من أن الخطاب معه والنداء اليه لان فرعون لعلوه لايباشر العملة

خطابه بياهامان وعلى أن المراد البناء بقوله ابن وأما اعتراضه بلزوم توقف أنبت الربيع البقل على النقل الشرعي فهو أحسن الاسولة وأجاب عنه الجزري بان السكاكي لم يرد أن الربيع أطلق على الله تعالى انما أراد أن الاسناد الى هذه الاشياء جعل كناية عن الاسناد الى الفاعل وأسند الى الربيع ليعلم أن المقصود منه الاسناد الى الله سبحانه وتعالى كما يعلم من قولك زيد كثير الرماد أن المقصود الكرم وهذا الكلام يمكن سلوكه في كل ما سبق الا أنه لايصح الجواب به عن السكاكي فان جعله كناية يخرجه عن أن يكون استعارة بالكناية لكن الجواب أن يقال أسند الى الربيع على انه فاعل حقيقي لابمعنى المؤثر بل بمعنى انه حقيقة في الفعل الصوري كقولك قام زيد فكما أن معنى كونه حقيقة أن العرب وضعت اللفظ له وان كان الفاعل الحقيقي هو الله تعالى فكذلك لايمتنع أن تضع العرب أنبت الربيع لوجود صورة الانبات

كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أي الذي هو معاد الضمير في نهاره وفي ذلك اضافة الشئ الى نفسه وحمله على أنه من اضافة المسمى الى الاسم مما لايلتفت اليه لبلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله وكلام العرب اه يعقوبي (قوله ولاشك في صحة هذه الاضافة) أي اضافة الفاعل المجازي للفاعل الحقيقي وهذا في قوة قوله واللازم باطل (قوله كقوله تعالى الخ) هذا استدلال على صحة هذه الاضافة ووقوعها (قوله وهذا أولى) أي لانه نص في الرد عليه فهو أدفع للجدال بخلاف مثال المتن فانه قد يناقش فيه بأن اضافة الشئ الى نفسه انما توجد اذا كان المراد بالنهار وضمير صائم واحدا وأما اذا ارتكب الاستخدام وجعل الضمير في صائم راجعا للنهار لا بالمعنى الاول وهو الزمان بل بمعنى الشخص فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه لان الاستعارة انما هي في الضمير المستتر في صائم لا في نهاره (قوله لهامان) خبر يكون فهو متعلق بالاستقرار المحذوف لا بالامر قيل ان هذا الالزام فيه انما يتوجه على السكاكي اذا كان المسند مستعملا في معناه الحقيقي وله أن يمنع ذلك مدعيا أن معنى ابن أو مر بالبناء وأوقد لي ياهامان أو مر بالايقاد فصح أن النداء له والخطاب معه وفيه أن هذا خروج عما نحن بصدده لانه حينئذ يكون من المجاز في الطرف فيخرج عن المجاز العقلي كما يقول المصنف وغيره وعن الاستعارة بالكناية كما يقول السكاكي

(١) قوله فيخلو المسند عن سقط من النسخ التي بيدنا المجرور بعن ولعله الرابط فحرر كتبه مصححه

وأن يتوقف جواز التركيب فى نحو قولهم أنبت الربيع البقل وسرتنى رؤيتك على الاذن الشرعى لان أسماء الله تعالى توقيفية وكل ذلك منتف ظاهر الانتفاء

لان المراد به حينئذ هو العملة أنفسهم واللازم باطل لان النداء له والخطاب معه (و) يستلزم (أن يتوقف نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب المريض وسرتنى رؤيتك مما يكون الفاعل الحقيقى هو الله تعالى (على السمع) من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية واللازم باطل لان مثل هذا التركيب صحيح شائع ذائع عند القائلين بأن أسماء الله تعالى توقيفية وغيرهم سمع من الشارع أو لم يسمع (واللوازم كلها منتفية)

(و) يستلزم ما ذهب اليه السكاكى أيضا (أن يتوقف) استعمال (نحو أنبت الربيع البقل) وشفى الطبيب المريض وسرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا مما يكون الفاعل الحقيقى فيه هو الله تعالى (على السمع) أى يتوقف مثل هذا الاستعمال على سماعه من الشارع لان أسماء الله تعالى توقيفية لا يسمى الله تعالى بما لم يسم به نفسه فى الكتاب ولا فى السنة سواء كان مجازا أو حقيقة لكن توقف هذا الاستعمال على السماع غير صحيح لانه شاع استعماله من غير اختصاص بمن لا يجعل أسماء الله تعالى توقيفية من العرب الاسلامية وغيرهم أتقيائهم وغيرهم حتى كاد أن يكون اجماعا سكوتيا وقد علمت أن هذا انما يتم ان سلم ماذكروا والا فيمكن أن يدعى انه لا يقع الا ممن لا يتحرى الامور الشرعية ويتبع الاطلاق الجاهلى وهو بعيد ولا يجاب عن هذا الالزام بأن مذهب السكاكى أن أسماءه تعالى غير توقيفية لان الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب الى غيرذلك مع عدم انكار غيره فصار استعمالا صحيحا ولو كان كما ذكر السكاكى لتركه من يراها توقيفية أو لانكر عليه (واللوازم كلها منتفية) لما قررنا فيلزم انتفاء الملزوم وهو حمل ما فيه المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية حتى يعود الاسناد حقيقيا ومتى انتفى اللازم انتفى الملزوم لان اللازم أعم أو مساو ومتى انتفى الاعم أو المساوى انتفى الاخص ومساويه وقد علم أن هذه الاعتراضات كلها مبنية على أن الفاعل المجازى أريد به الفاعل الحقيقى حقيقة فاذا كان المراد بالعيشة صاحبها حقيقة لزم كون المعنى هو فى صاحب عيشة ولا يصح واذا كان المراد بالنهار زيد حقيقة كان من اضافة الشئ الى نفسه معنى واذا كان المراد بهامان العملة حقيقة كان الخطاب مع العملة والامر لهم ولم يصح واذا كان المراد بالربيع الفاعل المختار حقيقة كان مسمى بما لم يرد به السمع وأما اذا كان المراد بالفاعل المجازى الفاعل الحقيقى ادعاء بمعنى انا ندعى أن العيشة ثبتت لها الصاحبية بالادعاء وأطلقنا العيشة على الصاحب الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم الفساد اذ لا يمتنع الكون فى العيشة الحقيقية المدعى أنها الملابسة الفعل لها صارت صاحبها بدعوى المبالغة فى التشبيه وأن النهار ثبت له الصائمية ادعاء لو أطلقنا النهار على الصائم الادعائى لا الحقيقى فلا يلزم اضافة الشئ الى نفسه معنى بل اضافة النهار الذى هو الزمان حقيقة وادعى فيه انه هو الصائم الحقيقى الى ذلك الصائم الحقيقى ولا امتناع فيه وان المراد بهامان العملة بالادعاء لا بالحقيقة فالخطاب حينئذ لهامان المدعى انه نفس العملة لا العملة حقيقة وهو صحيح وان المراد بالربيع الفاعل الحقيقى بالادعاء بمعنى أن الربيع هو الزمان إلا أن المتكلم ادعى أن هذا الزمان فاعل حقيقى ولا يتوقف اطلاق لفظ الفاعل المجازى على الفاعل الحقيقى بالادعاء

فيه وعن السكاكى جواب آخر تحقيقى يضيق المجال عنه وأما قول الخطيبى ان السكاكى لا يرى أن أسماء الله تعالى توقيفية وأخذه ذلك من كلامه على نحو أنبت الربيع البقل على ما يقتضيه لفظه فضعيف لان مثل ذلك كلام مستطرد لا يؤخذ منه قاعدة كلية تقضى بان مذهبه أن أسماء الله تعالى اصطلاحية الا أن يكون أراد أن السكاكى يرى أن الاسماء اصطلاحية لكونه معتزليا والظاهر أن المعتزلة

(قوله لان المراد به) أى فى ضمير ابن هو العملة وذلك لانه شبه الفاعل المجازى وهو هامان بالفاعل الحقيقى الذى هو العملة ثم أفرد المشبه بالذكر مرادا به المشبه به حقيقة فصار الكلام يا هامان ابن يا عملة فالنداء لشخص والخطاب مع غيره وهذا فاسد اذ لا يجوز تعدد الخطاب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله لان النداء له الخ) أى فيكون الامر له أيضا اذ لا يجوز تعدد المخاطب فى كلام واحد من غير تثنية أو جمع أو عطف (قوله أن يتوقف نحو أنبت الخ) أى ان ما قاله السكاكى يستلزم أن يتوقف استعمال نحو أنبت الربيع البقل على السمع أى على السماع من الشارع (قوله لان أسماء الله الخ) المراد بها ما أطلق عليه تعالى (قوله توقيفية) أى تعليمية أى فلا يطلق عليه تعالى اسم لا حقيقة ولا مجازا ما لم يرد اذن من الشارع كالرحمن فانه مجاز أى ولم يرد اطلاق الربيع والطبيب والرؤية على الله تعالى (قوله صحيح) أى لغة وشرعا وعرفا (قوله عند القائلين الخ) هذا جواب عما يقال لعل الصحة والشيوع عند من لا يشترط التوقيف فى أسماء الله تعالى (قوله شائع الخ) أى فشيوعه يدل على أن المراد بالربيع غير الله ولو كان المراد به المولى لتوقف على السماع من الشارع عند القائل بالتوقف على الاذن

(قوله كماذكرنا) حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها (قوله فينتفي كونه) أى المجاز العقلى من باب الاستعارة بالكناية أى لانه ملزوم واذا انتفى ذلك الملزوم ثبت المطلوب وهو نقيضه (قوله ويراد المشبه به حقيقة) أى كما فهمه المصنف (قوله بل المشبه به ادعاء) أى وهو نفس المشبه الذى ادعينا أنه فرد من أفراد المشبه به فهو يقول شبه الربيع بالفاعل المختار وادعينا أن الربيع فرد من أفراد الفاعل المختار بحيث صار للفاعل المختار فردان أحدهما متعارف وهو المولى والآخر غير متعارف ثم ذكر اسم المشبه مرادا به المشبه به ادعاء وحينئذ فلا يلزم اطلاق الربيع على الله وكذا تقول فى قوله فى عيشة راضية شبه الفاعل المجازى وهو العيشة بالفاعل الحقيقى وهو الصاحب وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ المشبه مرادا به المشبه به ادعاء وهو العيشة بمعنى التعيش فلم يلزم ظرفية الشئ فى نفسه وكذا تقول فى نهاره صائم شبه النهار بالصائم وادعينا أنه فرد من أفراده ثم ذكر اسم المشبه وهو النهار مرادا به المشبه به ادعاء وحينئذ فلم يلزم اضافة الشئ الى نفسه هذا محصله وهذا الجواب مردود وذلك لان المشبه به ادعاء هو نفس المشبه فيكون اسناد ماهو من لوازم المشبه به حقيقة كالانبات لذلك المشبه اسنادا للشئ لغير ماهو له وهو مجاز عقلى مثلا الربيع فى قولك أنبت الربيع البقل شبه بالفاعل المختار وادعى أنه فرد من أفراده ثم ذكر لفظ الربيع مرادا منه الفاعل المختار ادعاء لاشك أن الفاعل المختار ادعاء هو الربيع بمعنى الزمان أو المطر وهو المشبه الذى ادعى له القادرية ولاشك أن حق الانبات أن لا يسند اليه لانه ليس قائما به وانما حقه أن يسند للفاعل المختار الحقيقى واسناد الشئ لغير ماهو له مجاز عقلى وكذا تقول فى باقى الامثلة فقد اضطر السكاكى الى القول بالمجاز العقلى والحاصل أنه ان أريد بالمسند اليه فى أمثلة المجاز العقلى الفاعل الحقيقى لزمه ماذكره المصنف وان أريد به الفاعل الادعائى لزمه القول بالمجاز العقلى وهو الالزام اشكال صعب لامحيص عنه ويرد على هذا الجواب بحث آخر وهو أن لفظ المشبه مستعمل فيما وضع له تحقيقا وحينئذ فلا يندرج فى الاستعارة التى هى مجاز وادعاء السبعية مثلا للمنية لايجدى نفعا لان ذلك لايخرجها عن كون اللفظ وضع لها حقيقة لكن قد أجاب العلامة السيد فى شرح المفتاح عن هذا بأن ماهو خارج عن الموضوع له اذا اعتبر معه صيره غير الموضوع له وحينئذ فيكون لفظ المنية مستعملا فى غير ما وضع له حيث أريد بالمنية الموت مع وصف السبعية له أى وجعل لفظ المنية مرادا فالفظ السبع ادعاء ومثل ماقيل هنا يقال المراد بالعيشة صاحبها بادعاء الصاحبية لها وبالنهار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة ويكون الامر بالبناء لهامان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العملة لفرط المباشرة ولا يكون الربيع مطلقا على الله تعالى حتى يتوقف على السمع اذا المراد به حقيقة الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة فى التشبيه

كماذكرنا فينتفى كونه من باب الاستعارة بالكناية لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم والجواب أن مبنى هذه الاعتراضات على أن مذهبه فى الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد المشبه به حقيقة وليس كذلك بل المشبه به ادعاء ومبالغة لظهور أن ليس المراد بالمنية فى قولنا مخالب المنية نشبت بفلان هو السبع حقيقة والسكاكى مصرح بذلك فى كتابه

على السمع وانما يتوقف على السمع فى الاطلاق على الفاعل الحقيقى حقيقة لافى الاطلاق على الفاعل الادعائى واذا تمهد هذا وعلم أن الاعتراضات لاتتم الا بكون المراد بالفاعل المجازى هو الفاعل الحقيقى حقيقة وأما ان أريد الفاعل الحقيقى بالادعاء سقطت الاعتراضات لان المراد بالمجازى نفسه الا أنه ادعى فيه أنه غيره فاللازم على ذلك فى نفس الامر كاللازم على عدم الادعاء اندفعت هذه الاعتراضات عن مذهب السكاكى اذا حقق أن مذهبه فيما ذكر الاطلاق على الفاعل الادعائى لا الحقيقى وهذا المذهب صرح به فتندفع به عنه الاعتراضات حيث قال المراد بالمنية فى قولنا أنشبت المنية أظفارها بفلان السبع بادعاء السبعية لها وليس المراد بالمنية السبع الحقيقى قطعا بل المراد نفس المنية الا أنه ادعى دخولها فى جنس السبع فصار للسبع قسمان متعارف وهو الحقيقى وغير متعارف وهو المنية الحقيقية الا أنها ادعيت لها السبعية ولكن دفع الاعتراضات بماذكر يوقع السكاكى فيما فر منه وهو كون الاسناد لغير من هو له فى نفس الامر للقطع بأن كون الاسناد حقيقيا انما يتحقق اذا كان الصاحب الحقيقى الادعائى لانه نفس العيشة الحقيقية والاسناد لها مجاز ولا يخرجها الادعائى عن معناها حتى يكون الاسناد لها حقيقة وكذا يقال فى نهاره صائم والامر لهامان وفى اسناد الانبات للربيع فما فر منه السكاكى وقع

يرون ذلك ولو ذهب اليه فهو مذهب فاسد مردود وأما قوله ان ذكر طرفى التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة فليس كذلك لان المراد ذكر الطرفين على جهة التشبيه وأجيب عنه بان المشبه به فى هذا المثال شخص ما انسانى موصوف بالصوم وهو أعم من المذكور فيكون غيره فلا يكون الكلام مشتملا على طرفى التشبيه وفيه نظر لانك لو قلت زيد كنهار صائم كان تشبيها باتفاق مع وجود هذا التغاير وأما

ثم ماذكره منقوض بنحو قولهم فلان نهاره صائم فان الاسناد فيه مجاز ولا يجوز أن يكون النهار استعارة بالكناية عن فلان لان ذكر طرفى التشبيه يمنع من حمل الكلام على الاستعارة ويوجب حمله على التشبيه ولهذا عدّ نحو قولهم رأيت بفلان أسدا ولقينى منه أسد تشبيها

والمصنف لم يطلع عليه (ولانه) أى ماذهب اليه السكاكى (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى (لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكى والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبئ عن التشبيه

فيه تأمل (ولانه) أى ولان ماذهب اليه السكاكى من كون تلك الامثلة جميعا من الاستعارة بالكناية (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم ويومه ساكت وليله نائم ونحو ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى مع المجازى (لاشتماله) أى لاشتمال ماذكر من الامثلة (على ذكر طرفى التشبيه) وما يشتمل على ذكر المشبه والمشبه به يمتنع حمله على الاستعارة كما صرح به السكاكى وغيره ولكن يجاب عن هذا بان امتناع حمل ماوجد فيه الطرفان على الاستعارة انما هو فيما أنبأ فيه التركيب عن التشبيه

الالزام بانه لايكون استعارة فى نحو نهاره صائم فجوابه ماسبق من جعل المجاز فى الخبر وهو صائم (تنبيه) اعلم أن المصنف فى باب الاستعارة بالكناية جعلها كلها مجازا عقليا وذلك مناقض لماذكره هنا من اثبات المجاز العقلى فى هذه الامثلة وانكار أن يكون استعارة بالكناية وتصريحه بتغايرهما وهذا الاعتراض أقوى من جميع مااعترض به على السكاكى ﴿تنبيه﴾ تلخص فى نحو أنبت الربيع البقل اذا لم يكن من كافر ولا كذابا وفى نحو حمل زيدا الجبل العظيم أقوال أحدها أن المجاز فى أنبت وهو رأى ابن

(قوله والمصنف لم يطلع عليه) هذا فى غاية البعد بل اطلع عليه ولم يرتضه وأشار الى رده بقوله ذاهبا الى أن مامر الخ فانه يشير الى قوله تعالى فأين تذهبون (قوله ولانه ينتقض الخ) الحاصل أن السكاكى ادعى أن كل مجاز عقلى استعارة بالكناية ودليله على ذلك كما أشار له الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلى فقد ذكر فيه المشبه وأريد به المشبه به بواسطة القرينة وكل ماهذا شأنه فهو استعارة بالكناية فما مر من قول المصنف وفيه نظر لانه يستلزم الخ منع لصغرى الدليل وسند المنع استلزام الباطل من ظرفية الشئ لنفسه واضافة الشئ لنفسه الى آخر مامر وماذكره المصنف هنا نقض للدليل بالتخلف وذلك لان دليله هذا يجرى فى المجاز العقلى الذى ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لايجمع فيها بينهما لاشتراطهم قاطبة عدم ذكر المشبه به فيها (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقى) أى وهو الضمير فى نهاره وليله لان المراد به الشخص والضمير فى صائم وقائم هو الفاعل المجازى وهو المشبه (قوله لاشتماله على ذكر طرفى التشبيه) أى وهما المشبه وهو الفاعل المجازى الذى هو مصدوق الضمير فى صائم وقائم والمشبه به الذى هو الفاعل الحقيقى وهو الضمير فى نهاره وليله لان المراد به الشخص ان قلت هذا خلاف مامر للمصنف من لزوم اضافة الشئ لنفسه فى نهاره صائم فان ماتقدم يفيد أن المراد بالنهار والضمير المضاف اليه شئ واحد وماهنا يفيد أنهما شيآن وأن الضمير فى صائم راجع للنهار بمعنى آخر أجيب بأن هذا من باب الترديد فى الاعتراض فاللازم للسكاكى أحدهما فماسبق من لزوم اضافة الشئ الى نفسه مبنى على أن المراد بالنهار الفاعل الحقيقى وأن ضمير صائم راجع له بهذا المعنى وماهنا مبنى على أن المراد بالنهار حقيقته وأن ضمير صائم راجع له بمعنى آخر وهو الصائم فلا مفر له من لزوم واحد من أمرين كل منهما ممنوع (قوله والجواب الخ) هذا منع وسند وحاصله لانسلم أن ذكر طرفى التشبيه مانع من الحمل على الاستعارة مطلقا بل انما يمنع من الحمل عليها اذا كان ذكرهما ينبئ عن التشبيه والا فلا يمنع كما هنا (قوله ينبئ عن التشبيه) أى يدل عليه بأن يكون المعنى لا يصح الا بملاحظة التشبيه وذلك اذا وقع المشبه به خبرا عن المشبه حقيقة أو حكما بأن وقع صفة له أو حالا منه نحو زيد أسد ورأيت زيدا أسدا ومررت برجل أسد فحمل الاسد الحقيقى على زيد أو الرجل ممنوع لتباينهما فتعين الحمل على التشبيه بتقدير أداته وان المعنى أنه كالاسد وأما اذا كان الجمع بينهما لاينبئ عن التشبيه فلا يمنع من الحمل على الاستعارة كقولك سيف زيد فى يد أسد واذا لقينى زيد رأيت السيف فى يد أسد وكما فى قولك نهاره صائم وليله قائم فان الاضافة فيه لامية لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهار مخصوص لا مطلق نهار وانما يكون طرفا التشبيه مذكورين على وجه ينبئ عن التشبيه لو كانت الاضافة بيانية فانه فى معنى الحمل للمبالغة فى التشبيه كما فى لجين الماء وبهذا اندفع ماقيل أى فرق بين لجين الماء ونهاره صائم حيث جعل الاول من باب التشبيه دون الثانى بل جوزتم كونه من باب الاستعارة مع أن فى كل منهما الاضافة غاية الامر أن فى نهاره صائم اضافة المشبه الى المشبه به وفى لجين الماء اضافة المشبه به الى المشبه وهل هذه التفرقة الا محض تحكم واعلم أن ماذكره الشارح من الجواب مبنى على تسليم كون المثال المذكور فيه جمع بين الطرفين ولك أن تمنع ذلك وذلك لان المراد بالنهار معناه الحقيقى والمشبه به الشخص الصائم مطلقا لابقيد كونه فلانا وهو غير مذكور اذ هو غير الضمير المضاف اليه النهار لانه

لاستعارة كما صرح السكاكي أيضا بذلك في كتابه ﴿تنبيه﴾ انما لم نورد الكلام في الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل السكاكي ومن تبعه لدخوله في تعريف علم المعاني دون تعريف علم البيان

عائد على فلان بقطع النظر عن كونه صائما أو غير صائم فتأمل (قوله بدليل أنه) أي السكاكي (قوله قد زر أزراره على القمر) أوله * لا تعجبوا من بلى غلالته * البلى بكسر الباء والقصر مصدر بلى الثوب يبلى بلى أي صار خلقا واذا فتحت باء المصدر مددت قال العجاج • والمرء يبليه بلاء السربال * كر الليالي واختلاف الاحوال

والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع أيضا وزر بضم الزاي كما هو المسموع من الاشياخ بمعنى شد من زررت القميص أزره زرا اذا شددت أزراره عليه والازرار جمع زر(١) بالفتح كأثواب جمع ثوب أو جمع زر بالضم كأقراء جمع قرء وزر القميص معروف (قوله مع ذكر الطرفين) وهما القمر وضمير أزراره الراجع للشخص المشبه بالقمر ومع ذلك فالقمر مستعار لذات المحبوب استعارة مصرحة فان قلت الجمع بين الطرفين انما يظهر على ما قلنا من أن ضمير أزراره للمحبوب ويمكن أن يكون راجعا للغلالة وذكر الضمير باعتبار أنها ثوب أو قميص وحينئذ فلا يكون فيه جمع بين الطرفين * قلت بل فيه جمع أيضا وذلك لان ضمير غلالته راجع للمحبوب فذكر الطرفين حاصل باعتباره (قوله وبعضهم

بدليل أنه جعل قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع ذكر الطرفين وبعضهم لما لم يقف على مراد السكاكي بالاستعارة بالكناية أجاب عن هذه الاعتراضات بما هو بريء عنه ورأينا تركه أولى

(أحوال المسند اليه)

أي الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه

كقولنا زيد أسد لان حمل الاسد الحقيقي على زيد ممتنع فتعين الحمل على طريق التشبيه فيكون المعنى انه كالاسد وقوله على لجين الماء فان اضافة الشيء الى نفسه ممنوع وكون اللجين من أحوال الماء الصادقة عليه ممنوع فتعين الحمل على التشبيه أي على الماء الذي هو كاللجين وهو الفضة فيكون من اضافة المشبه به الى المشبه لان الاضافة تقع بأدنى سبب وأما ما لا ينبئ عن التشبيه فلا يمتنع حمله على الاستعارة فقد جعل السكاكي قوله * قد زر أزراره على القمر * من باب الاستعارة مع اشتماله على الطرفين وهما القمر والضمير العائد على الشخص المشبه بالقمر لكن لما كان التركيب لا ينبئ عن التشبيه ولا يشعر به جعل من باب الاستعارة فيكون من هذا القبيل نهاره صائم لكن يرد عليه أن لجين الماء المجعول من باب التشبيه على حده ولا يفترقان الا في أن لجين الماء من اضافة المشبه به الى المشبه ونهاره صائم عكسه فان كانت الاضافة تنبئ عن التشبيه ففيهما والا ففيهما والانباء عن التشبيه مما لم يضبطوه بتفصيل تتحقق به موارده وتعلم به معاهده بل أجملوا فيه فمن تركيب هو بنفسه يثبته وينفيه فتأمله

﴿أحوال المسند اليه﴾

أعني الاحوال العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه بمعنى أنه تعرض له في حال كونه مسندا اليه

الحاجب الثاني أنه في الربيع وهو رأي السكاكي الثالث أنه في الاسناد وهو رأي عبد القاهر والمصنف الرابع انه تمثيل فلا مجاز فيه في الاسناد ولا في الافراد بل هو كلام أورد ليتصور معناه فينتقل الذهن منه الى اثبات الله تعالى وهو اختيار الامام فخر الدين ص ﴿أحوال المسند اليه

الخ) أي وهو الشارح الخلخالي (قوله لما لم يقف الخ) لانه زعم أن مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه ويراد به المشبه به حقيقة كما اعتقده المصنف على ما قاله الشارح وكان الظاهر أن يقدم الشارح هذا الكلام قبل قول المصنف ولانه ينتقض الخ لكونها أجوبة عن الالزامات السابقة في قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ لكن أخره الشارح اشارة الى عدم الاهتمام بشأنه وانها أجوبة لا يعتد بها (قوله ورأينا تركه أولى) أي رأينا تركه وعدم ذكره في المختصر أولى وان أردت الاطلاع عليه فعليك بالمطول

﴿أحوال المسند اليه﴾

(قوله من حيث انه مسند اليه) هذه حيثية تقييد واحترز بذلك عن الامور العارضة له لا من هذه الحيثية ككونه حقيقة أو مجازا فانهما عارضان له لا من هذه الحيثية بل من حيث الوضع وككونه كليا أو جزئيا فانهما عارضان له من حيث كونه لفظا وككونه جوهرا

(١) بالفتح الخ كذا في الاصل والمعروف في الزر الكسر فقط كما في كتب اللغة كتبه مصححه

أما حذفه فاما لمجرد الاختصار

أوعرضا فانهما عارضان له من حيث ذاته وككونه ثلاثيا أورباعيا مثلا فان ذلك عارض له من حيث عدد حروفه فلا تذكر هذه العوارض فى هذا المبحث وانما لم تحمل الحيثية للتعليل لصيرورة المعنى الامور العارضة له من أجل كونه مسندا اليه فيفيد أن الحذف والذكر والتعريف والتنكير وغير ذلك من الاحوال عارضة له من أجل كونه مسندا اليه مع أنه ليس كذلك بل الحذف انما عرض له لاجل الاحتراز عن العبث ولتخييل العدول الى أقوى الدليلين الى آخر ما قال المتن وكذا الذكر انما عرض له لكونه الاصل الى آخر ما قال المصنف أيضا وأيضا جعلها للتعليل يرد عليه أن العلة ككونه مسندا اليه لا تقتضى أمرين متنافيين كالذكر والحذف ان قلت من جملة الامور العارضة له من حيث كونه مسندا اليه الرفع فقتضاه أن يذكر هنا مع أن محله كتب النحو قلت اضافة أحوال للمسند اليه للعهد أى الاحوال المعهودة للمسند اليه وهى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فقول الشارح أى الامور العارضة له أى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال تخرج الرفع فى قام زيد وزيد قائم فانه وان كان عارضا له من حيث انه مسند اليه لكن لا يطابق به اللفظ مقتضى الحال وحينئذ فلا يذكر هنا كذا ذكر بعضهم قال عبد الحكيم ولا حاجة لذلك لان المقصود أن الامور المذكورة فى هذا الباب عارضة للمسند اليه لذاته لا أن كل ما هو عارض له لذاته فهو مذكور فى هذا الباب (قوله وقدم المسند اليه) أى من حيث أحواله وقوله على المسند أى من حيث أحواله أيضا (قوله لما سيأتى) أى من أنه الركن الاعظم (٢٧٣) فى قوله تنبيها على أن المسند اليه هو الركن الاعظم

وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتى (أما حذفه) قدمه على سائر الاحوال لكونه عبارة عن عدم الاتيان به وعدم الحادث سابق على وجوده

لا لاجل كونه مسندا اليه فان الحذف والذكر مثلا لم يثبتا له من أجل كونه مسندا اليه بل الثابت له مثلا لاجل كونه مسندا اليه الحكم عليه بالمسند وتأكيد حكمه مثلا أو عدمه وأما الحذف والذكر ونحوهما فهى أمور عرضت له فى حال كونه مسندا اليه لا لاجل كونه مسندا اليه فتأمله وقدم أحوال المسند اليه على أحوال المسند لان المسند اليه هو الركن الاعظم الشديد الحاجة اليه على ما سنقرره (أما حذفه) بدأ من أحواله بالحذف لان سائر الاحوال متفرعة على ذكره والحذف عدم ذلك الذكر والعدم سابق لوجود الممكن وعبر عن هذا العدم بالحذف فى جانب المسند اليه وعبر عنه

أما حذفه الى قوله وأما ذكره) ش المسند اليه قد تقدم ذكره

(قوله أما حذفه الخ) قاعدة المصنف أن الواقع بعد أما هو مقتضى الحال والواقع بعد لام التعليل هو الحال فالاحتراز عن العبث وكذا ما بعده أحوال تقتضى الحذف وهذا كالصريح فى أن مقتضى الحال هو الخصوصية فظهر لك أن أحوال المسند اليه مثلا مقتضيات للاحوال أى

(٣٥ – شروح التلخيص أول) للامور الداعية لايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة ثم ان من المعلوم أن الحذف فعل الفاعل لانه مصدر وحينئذ فهو من أوصاف الشخص لا من أوصاف المسند اليه العارضة له وأجيب بأن المصنف أطلق الحذف وأراد به الحاصل بالمصدر وهو الانحذاف وكذا يقال فيما بعده أو تجعل هذه الامور مصدر المبنى للمفعول بناء على مذهب من يجوز مجىء المصدر من المبنى للمفعول وحينئذ فتكون هذه الامور أحوالا للمسند اليه ثم ان المراد حذفه لقرينة معينة من غير اقامة شئ مقامه وحينئذ يكون لغرض معنوى كما هو اللائق بالفن لا لمجرد أمر لفظى وبهذا يظهر وجه اقتصار المصنف على حذف المبتدا من المسند اليه لان الفاعل اذا حذف إما أن يقوم شئ مقامه كما فى باب النيابة وباب الاستثناء المفرغ وباب المصدر ولا يحتاج الحذف حينئذ لقرينة بل الحذف للامر الداعى له وإما لغرض لفظى كالتقاء الساكنين فى نحو اضربن يا قوم واضربوا الرجل (قوله لكونه عبارة عن عدم الاتيان به) هذا تفسير له بحسب الاصطلاح وان كان لفظه من حيث مفهومه اللغوى أعنى الاسقاط مشعرا بأنه العدم بعد الاتيان وانما لم يفسر الحذف بالعدم اللاحق المتأخر عن الذكر مع أن الحذف اسقاط فمناسبته للعدم اللاحق أقوى لان الواقع هنا فى نفس الامر هو العدم السابق لانه لم يؤت بالمسند اليه أصلا لا أنه أتى به ثم أسقط (قوله وعدم الحادث سابق على وجوده) أى وحينئذ فالحذف مقدم على الذكر واعترض بأن هذه العلة انما تنتج تقدمه على الذكر خاصة دون سائر الاحوال لان الحذف مقابل له دون بقية الاحوال كالتعريف والتنكير اذ ليس مقابلا لها حتى يقال عدم الحادث سابق على وجوده وأجيب بأن بقية الاحوال متفرعة على الذكر لانها تفصيل له والمقدم على الاصل يستحق التقديم على الفرع واعترض بأن التعريف والتنكير (١) يمكن اعتباره كما فى المحذوف وأجيب بأنه وان كان كذلك الا أنه بالقياس على المذكور

(١) قوله يمكن اعتباره كما فى المحذوف كذا فى الاصل ولعل فى العبارة سقطا وتحريفا فتأمل كتبه مصححه

وذكره ههنا بلفظ الحذف وفي المسند بلفظ الترك تنبيها على أن المسند إليه هو الركن الأعظم الشديد الحاجة إليه حتى إنه إذا لم يذكر فكأنه أتى به ثم حذف بخلاف المسند فإنه ليس بهذه المثابة فكأنه ترك من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) لدلالة القرينة عليه وإن كان في الحقيقة هو ركنا من الكلام

في جانب المسند كما سيأتي بالترك إيماء إلى أن العدم هنا يستحق اسم الحذف الذي هو العدم الطارئ على الوجود لكون الوجود الأصلي للمسند إليه لأنه هو الركن الأعظم لأنه عبارة عن الذات والمسند كالوصف له والذات أقوى في الثبوت من الوصف فالمسند إليه والمسند ولو افتقر في الإفادة إلى كل منهما لكن الدال منهما على الذات أشد في الحاجة عند قصد الإفادة من الدال على الوصف لأن الحاجة إلى المضاف إليه المعروض أشد من الحاجة إلى المضاف العارض فلذلك عبر عن عدم الإتيان بهذا بالحذف وعن عدم الإتيان بذلك بالترك للإشارة إلى أن وجود هذا ألزم حتى كأن عدمه طارئ فكأنه أتى به ثم حذف والآخر عدمه أصل على بابه فعدمه تركه من أصله (فللاحتراز عن العبث بناء على الظاهر) أي من الأحوال الموجبة للحذف الاحتراز المذكور والحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما دل

وإنما قدمه على المسند لأن المسند إليه كالموصوف والمسند كالصفة

(قوله وذكره هنا) أي وذكر عدم الإتيان به ويجوز أن يرجع الضمير للحذف ويكون الكلام على حذف مضاف تسامحا أي معنى الحذف (قوله وفي المسند) أي وفي أحوال المسند (قوله الشديد الحاجة إليه) بيان لكونه أعظم واعترض بأن كلا من المسند والمسند إليه يتوقف عليه الإخبار وحينئذ فلا معنى لاعتبار كون أحدهما ركنا أعظم دون الآخر وأجيب بأن المسند إليه كما يتوقف عليه الإخبار يتوقف عليه المسند لأنه صفة له لأن المراد من المسند إليه الذات ومن المسند الصفة والصفة تتوقف على الموصوف بخلاف المسند فإنه وإن توقف عليه الإخبار لا يتوقف عليه المسند إليه (قوله حتى أنه الخ) حتى للتفريع بمنزلة الفاء أي فإذا لم يذكر فكأنه أتى الخ أي يتخيل أنه أتى به ثم حذف وإن كان الواقع ليس كذلك وإذا تخيل كذلك علم أنه ملحوظ في القصد (قوله فإنه ليس بهذه المثابة) أي المنزلة أي ليس بركن أعظم وقوله فكأنه ترك أي فإذا لم يذكر تخيل أنه ترك من أصله أي من أول الأمر واعترض بأن تركه عدم ذكره وهو محقق وحينئذ فلا يناسب إيراد لفظ كأن وأجيب بأن المراد بتركه تركه مطلقا أي حقيقة وحكما بحيث لا يكون مقدرا ومرادا مع أنه مذكور حكما ثم إن هذا الكلام يقتضي أن الحذف عبارة عن العدم اللاحق والنكتة التي ذكرها التقديم الحذف على غيره تقتضي أن الحذف عبارة عن العدم السابق فيتنافيان ويدفع التنافي بأن نكتة تقديم الحذف باعتبار الواقع لأن الواقع أن المسند إليه لم يذكر في الكلام أصلا ونكتة التعبير بالحذف دون الترك باعتبار التخيل والتوهم نظرا إلى شيوع استعمال الحذف في العدم اللاحق وهو عدم الشيء بعد ذكره (٢٧٤) (قوله فللاحتراز عن العبث) اعلم أن الحذف يتوقف على أمرين أحدهما وجود ما دل على المحذوف من القرائن والثاني وجود المرجح للحذف على الذكر أما الأول فهو مذكور في غير هذا الفن كالنحو وأما الثاني فقد شرع المصنف في تفصيله بقوله فللاحتراز الخ وحاصله أن من جملة مرجحات الحذف على الذكر قصد التحرز والتباعد عن العبث وذلك أن ما قامت عليه القرينة وظهر عند المخاطب فذكره يعد عبثا أي خاليا عن الفائدة فيحذفه البليغ لئلا ينسب إلى العبث أي الإتيان بشيء زائد عن الحاجة لإتيانه بما هو ظاهر معلوم والعابث لا يلتفت إلى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول فقول المصنف فللاحتراز أي فلقصد التحرز والتباعد عن العبث أي لذكر (قوله بناء على الظاهر) حال من العبث أي حال كون العبث مبنيا على ما هو الظاهر من إغناء القرينة عنه وقوله وإن كان في الحقيقة أي والحال أنه بالنظر للحقيقة ونفس الأمر ركن من الكلام فينبغي الالتفات له والتصريح به فلا يكون ذكره عبثا وإن قامت القرينة لأن الاكتفاء بالقرينة ليس كالذكر في التنصيص على ما هو المقصود الأهم اهـ عبد الحكيم وكتب بعضهم ما نصه واحترز بقوله بناء على الظاهر عن الحقيقة ونفس الأمر وأورد عليه أن هذا يقتضي أن العبث في ذكره إنما يكون إذا قطع النظر عن الحقيقة وأما مع النظر إلى الحقيقة من أنه ركن للإسناد فلا عبث في ذكره وليس كذلك لأنه لا تنافي بين كونه ركنا في الكلام وكونه عبثا ألا ترى أن الكلام إذا علم بسائر أجزائه يكون ذكره عبثا فبالأولى بجزئه فالمنافي للعبث إنما هو عدم علمه بالقرينة فحق العبارة بناء على القرينة لأنه إذا قطع النظر عن القرينة انتفى العبث وأجيب بأن قوله بناء على الظاهر احتراز عن عدم علمه بالقرينة لا عن الحقيقة من كونه ركنا للإسناد ولا شك أنه بالنظر إلى كونه غير معلوم بالقرينة لا عبث في ذكره لأنه إتيان بما لا يستغنى عنه ويدل لذلك قول الشارح لدلالة القرينة عليه فإنه يفيد أن المحترز عنه عدم علمه بالقرينة وعبارة سم حاصل المراد من كلام المصنف أن للمسند إليه اعتبارين أحدهما كونه ركنا الثاني كونه معلوما فبالاعتبار الأول مع

والموصوف

قطع النظر عن الثاني لا يكون ذكره عبثا وبالاعتبار الثاني مع قطع النظر عن الاعتبار الاول يكون ذكره عبثا لانه اتيان بما يستغنى عن الاتيان به وقد اعترض أصحاب الحواشي بأن كونه ركنا لا ينافي العبثية فلعله يندفع بذلك فتأمل اه (قوله أو تخييل العدول الخ) عطف على الاحتراز والتخييل بمعنى الايهام وهو مصدر مضاف لمفعوله الثاني أي تخييل المتكلم السامع العدول الى أقوى الدليلين أي ان من جملة الامور التي مراعاتها ترجح الحذف قصد المتكلم أن يخيل

السامع أي أن يوقع في خياله وفي وهمه بذلك الحذف أنه عدل الى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لان الادراك به يحصل من اللفظ ومن غيره فعند حذف المسند اليه يتبادر للذهن أن ادراكه بالعقل خاصة وعند ذكره يتبادر للذهن أن ادراكه باللفظ وذلك التخييل يوجب نشاط السامع وتوجه عقله نحو المسند اليه زيادة توجه (قوله من العقل واللفظ) بيان للدليلين لا لاقواهما وفي الحقيقة العقل ليس بدال فضلا عن كونه أقوى وانما الدال اللفظ والعقل آلة للادراك منه فوصفه بالدلالة على طريق التجوز من حيث ان النفس تدرك بسببه (قوله فان الاعتماد) أي فان اعتماد السامع في فهم المسند اليه وهذا علة لتخييل العدول (قوله عند الذكر) أي للمسند اليه (قوله من حيث الظاهر) أي وفي الحقيقة الاعتماد

(أو تخييل العدول الى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) فان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى لافتقار اللفظ اليه

على المحذوف من قرينة والآخر وجود المرجح للحذف على الذكر أما الاول فهو مذكور في غير هذا الفن كالنحو وأما الثاني فشرع في تفصيله فمن جملته الاحتراز عن العبث وذلك ان ما قامت عليه القرينة وظهر عند المخاطب فذكره يعد عبثا والبليغ يعيبه فحذفه لئلا ينسب الى العبث لاتيانه بما يستغني عن ذكره لظهوره والعابث لا يلتفت الى كلامه ولا يتلقى منه بالقبول وقوله بناء على الظاهر متعلق بالعبث وانما قال كذلك لان ذكره ليس عبثا في الحقيقة لانه ركن للاسناد وانما كان عبثا بحسب الظاهر والنظر الى القرينة بالنسبة لكون الحذف دافعا للعبث الموجود بحسب الظاهر هو مرجع مقتضى البلاغة في هذا الحذف وكون الحذف جائز القرينة هو مرجع تأدية أصل المراد بما يجوز فليفهم (أو تخييل العدول الى أقوى الدليلين من العقل واللفظ) أي ومن جملة الامور التي

والموصوف أجدر بالتقديم لانه الموضوع والصفة هي المحمول وأحواله أقسام أحدها أن يكون محذوفا والاضافة في قوله حذفه الى المفعول لان الحذف فعل المتكلم وكذلك ما بعده من قوله ذكره وغير ذلك وقدم ذكر الحذف على الذكر لان الذكر هو الاصل فلا تتشوف النفس الى ذكر الموجب له بخلاف الحذف وحذفه لاحد أمور يعني أن الاعتبار المناسب حذفه عند وجود واحد من هذه الامور فان حذف لا لواحد منها كان حذفا على غير الوجه المناسب ۞ الاول الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر يعني بقوله في الظاهر أن ذكره يكون في الظاهر عبثا لاغناء القرينة عنه وان كان في الحقيقة غير عبث كقولك لمن يستشرف الهلال الهلال والله أي هذا الهلال فلو صرحت بذكر المسند اليه كان ذكره عبثا في الظاهر يعني انه لا يظهر له فائدة * واعلم أن المصنف جعل هذا في الايضاح جزء علة وأضافه الى الاختصار وانما اقتصر على هذا هنا لانهما يرجعان لشيء واحد والظاهر أن الاختصار هنا هو الحذف والاقتصار على الخبر يترتب على الحذف فان كان كذلك فكيف يعلل الحذف بنفسه وان كان الاختصار هو جعل معاني اللفظ الكثير في لفظ قليل فلا يتأتى هنا لان معنى المسند اليه ليس مجعولا في المسند بل حذف ودل عليه بالقرائن وقد يجاب بان مراده بقصد الاختصار ان يقصد المتكلم الاختصار في الجملة والمراد بالحذف حذف شيء خاص وهو المسند اليه ۞ الثاني أن يقصد تخييل العدول الى أقوى الدليلين من العقل واللفظ كقولك

على العقل واللفظ معا وهذا جواب عما يقال كيف يعتمد على اللفظ مع أنه لا بد من دلالة العقل بأن يعلم أن هذا اللفظ موضوع لكذا وحاصل الجواب أن الاعتماد على اللفظ انما هو بحسب الظاهر وان كان في الحقيقة ونفس الامر معتمدا على العقل واللفظ معا لان الالفاظ ليست الا آلات وضعها الواضع ولا دلالة لها بحسب ذاتها (قوله وعند الحذف على دلالة العقل) أي من حيث الظاهر بدليل قوله وانما قال تخييل لان الدال حقيقة الخ وانما لم يذكر هذا القيد أعني قوله من حيث الظاهر هنا اشارة الى كثرة مدخلية العقل فكأنه مستقل اه فناري (قوله لافتقار اللفظ اليه) أي لافتقار اللفظ دائما اليه في الدلالة لان اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شيء بدون واسطة

العقل بخلاف العقل فانه يمكن أن يدرك بدون توسط لفظ كما في المعقولات الصرفة وكما في دلالة الاثر على المؤثر والحاصل أن اللفظ لا يمكن أن يفهم منه شئ بدون واسطة العقل بخلاف العقل فانه يمكن أن يدرك به بدون توسط لفظ وان كان بحسب العادة لابد من تخييل الالفاظ حتى كأن المفكر يناجي نفسه بألفاظ مخيلة (قوله وانما قال الخ) هذا جواب عما يقال لم زاد المصنف تخييل وهلا قال أو للعدول الى أقوى الدليلين الخ وحاصل الجواب أنه انما زاد لفظ تخييل لان العدول ليس محققا بل أمر متخيل متوهم لان كونه محققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلا في الدلالة على المسند اليه عند حذفه وليس كذلك لان اللفظ المقدر المدلول عليه بالقرائن مدخلا في الدلالة عليه عند الحذف بناء على أن المدلول عليه بالقرائن هو اللفظ المقدر دون ذات المسند اليه وحاصل ما في المقام أن الدليل لا يكون دليلا الا اذا كان مستقلا بالدلالة وقد علمت أن كلا من العقل واللفظ لا استقلال له بالدلالة على المسند اليه لا عند الذكر ولا عند الحذف والدليل (٢٧٦) مجموعهما في الحالتين فليس عندنا دليلان فضلا عن وجود أقوى نعم اذا

حذف المتكلم المسند اليه فقد خيل للسامع أن هناك دليلين وأنه عدل عن الاضعف منهما الى الاقوى وهو العقل وجعله أقوى باعتبار ما علمته مما مر * واعلم أن تقرير السؤال والجواب اللذين أشار لهما الشارح على الوجه الذي قلناه هو ما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وعبد الحكيم وغيره من حواشي المطول فلا تلتفت لما ذكره بعضهم في تقريرهما واعترض على الشارح بما هو غير وارد عليه (قوله لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ) أي المقدر المدلول عليه بالقرائن لا ذات المسند اليه واعترض بأنه اذا كان اللفظ عند الحذف هو الدال حقيقة كان هذا مناقضا لقوله السابق والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل وهو أقوى وأيضا لا يتأتى ادراك قال

المسند اليه من التركيب بدون العقل كما لا يتأتى ادراكه بالعقل بدون اللفظ فلا وجه لحصر الدلالة عند الحذف في اللفظ المقدر وقد يجاب بأن الحصر المستفاد من ضمير الفصل اضافي أي ليس الدال عند الحذف العقل وحده وهذا لا ينافي أن الدلالة لهما معا وحينئذ فلا ينافي قوله سابقا والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل لان المراد من حيث الظاهر كما قلنا فان قلت الحصر غير صحيح في نفسه لجواز أن يدل بالقرائن على ذات المسند اليه مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان أمرا ممكنا في نفسه الا أن ما ذكر بناء على ما استمر في العادة من أن فهم المعاني قلما ينفك عن تخييل الالفاظ وقال العلامة عبد الحكيم ضمير الفصل هنا لمجرد التأكيد لا للقصر فانه باطل لمعارضته لما مر من قوله من حيث الظاهر أي ولقوله والاعتماد عند الحذف على دلالة العقل

وانما قال تخييل لان الدال حقيقة عند الحذف هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن

مراعاتها توجب الحذف أن يخيل المتكلم السامع بذلك الحذف أنه عدل الى أقوى الدليلين اللذين هما العقل واللفظ وأقواهما هو العقل لان الادراك به يحصل من ذلك اللفظ أو من غيره فعند الحذف يتبادر أن الادراك بالعقل خاصة وعند الذكر يتبادر أن الادراك باللفظ وانما قال تخييل اشارة الى أن كون الادراك عند الحذف بالاقوى وهو العقل وعند الذكر بالاضعف وهو اللفظ انما ذلك أمر وهمي خيالي بالتبادر الحاذق وأما عند التحقيق فلا يقع ادراك معنى المسند اليه من التركيب للعقل الا باللفظ مذكورا أو مقدرا كما لا يتأتى الادراك من اللفظ بدون العقل وههنا شئ وهو أن التخييل المذكور ان كان وجه ارتكاب الحذف لاجل ما فيه من الطرافة في ايهام أن ثم شيئا مستحسنا وهو العدول الى أقوى الدليلين مع انه ليس كذلك في نفس الامر فغايته أن يكون من المحسنات البديعية المعنوية اذ ليس في ذلك تطبيق الكلام اللفظي لمقتضى الحال الذي هو البلاغة وان كان الوجه ان ذلك التخييل طابق به الكلام مقتضى الحال فلم يظهر بعد وقد يجاب بأن من مقتضيات الاحوال تأكيد تقرر المحكوم عليه مع الاختصار والعدول الى الاقوى المخيل به مما يحقق ذلك فاذا تعلق الغرض بهذا التقرير لاقتضاء المقام اياه توصل اليه بتخييل العدول وفيه تكلف وتمحل أو يقال مقام افهام أجزاء الكلام في الجملة يناسبه ايقاع ذلك الافهام بالاقوى كيف أمكن ولو تخييلا تأمله

قائم في جواب كيف زيد وانما قلنا أقوى الدليلين لانك لو قلت زيد قائم أو هو قائم لكان الكلام مفيدا للمسند اليه بلفظه ولو قلت قائم لكان يدل عليه بدلالة العقل القاضية بأن السؤال كالمعاد في الجواب فالدليلان هما العقل واللفظ وأقواهما العقل فالعقل يدل على المسند اليه واللفظ لو ذكر دل عليه الا أن الدلالة المعنوية أقوى وقال الخطيبي لان اللفظ لا يفيد الا الظن والدلالة العقلية تفيد القطع قلت فيه نظر لانه لا يعني بالعقل الا دلالة القرائن التي لا تفيد بمجردها في الغالب الا الظن وفي عبارته أيضا ان العقل دليل على الترك واللفظ دليل على الذكر فهي عبارة قلقة وصوابها العقل دليل عند الترك واللفظ دليل عند الذكر

وإما الاختبار تنبه السامع له عند القرينة أو مقدار تنبهه وإما الايهام أن في تركه تطهيرا له عن لسانك أو تطهيرا للسانك عنه وإما لكون لك سبيل الى الانكار ان مست اليه حاجة وإما لان الخبر لا يصلح الا له حقيقة أو ادعاء وإما لاعتبار آخر مناسب لا يهتدي الى مثله الا العقل السليم والطبع المستقيم * كقول الشاعر

قال لى كيف أنت قلت عليل * سهر دائم وحزن طويل

وقوله

سأشكر عمرا ان تراخت منيتي * أيادي لم تمنن وان هي جلت

(قوله كقوله قال لى الخ) تمامه * سهر دائم وحزن طويل * أى حالى سهر دائم قال العباسى فى الشواهد ولم أعلم قائله (قوله والتخييل المذكورين) فيه اشارة الى أن أو فى قول المصنف أو تخييل مانعة خلو فتجوز الجمع وقوله للاحتراز الخ علة لقوله لم يقل الخ وهذا البيت يصلح مثالا لادعاء التعين وضيق المقام بسبب ضجر حاصل من شدائد الزمان ومصائب الهوى بحيث جعلته لا يقدر على التكلم بأزيد مما يفيد الغرض ويصلح مثالا للمحافظة على الوزن أيضا فيصح التمثيل بذلك البيت للكل (قوله هل يتنبه أم لا) أى أم لا يتنبه الا بالصراحة وذلك كما لو حضر عندك رجلان أحدهما تقدمت له صحبة دون الآخر فتقول للمخاطب الذى هو غيرهما غادر تريد الصاحب غادر أى من تقدمت له صحبة غادر فتحذف المسند اليه اختبار السامع هل يتنبه أن (٣٧٧) المسند اليه هو الصاحب بقرينة ذكر الغدر اذ لا يناسب الا الصاحب أو لا يتنبه بذلك (قوله هل يتنبه أم لا) اعترض بأن هل لطلب التصور وأم لطلب التصديق وحينئذ فلا يصح أن تكون أم معادلة لهل فالصواب أيتنبه أم لا وأجيب بأن فى الكلام حذف همزة الاستفهام والاصل أهل يتنبه لان أم المتصلة لازمة للهمزة فأم انما عادلت الهمزة لا هل ولا يقال يلزم على كون الاصل ما ذكر دخول الاستفهام على مثله وهو ممنوع لان هل هنا بمعنى قد على حد قوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر وحينئذ فلم يلزم ما ذكر كذا قال أرباب الحواشى وعبارة عبد الحكيم أم هنا منقطعة وما قيل ان الصواب فى التعبير أيتنبه أم لا ليس بصواب على أن أم المتصلة قد تجيء معادلة لهل على قلة كما فى الرضى اهـ كلامه وقول الشارح أم لا ليس فيه حذف المعطوف وابقاء العاطف لان المحذوف جزء المعطوف لا كله لان لا المذكورة من جملته والمحكوم عليه بالمنع عند محققى النحاة حذف المعطوف بتمامه مع بقاء العاطف (قوله أو اختبار مقدار تنبهه) أى مبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا وذلك كما اذا حضر عندك شخصان أحدهما أقدم صحبة من الآخر فتقول لمخاطبك والله حقيق بالاحسان تريد أقدمهما صحبة وهو زيد مثلا حقيق بالاحسان فتحذف ذلك المسند اليه اختبار المبلغ ذكائه هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التى معها خفاء وهى ان أهل الاحسان ذو الصداقة القديمة دون حادثها أو لا يتنبه له وقد حكى عن بعض الخلفاء من بنى العباس أنه ركب سفينة مع واحد من ندمائه فسأل الخليفة ذلك الواحد أى طعام أشهى عندك فقال مح البيض المصلوق فاتفق عودهما هنالك فى القابل فقال له الخليفة مع أى شئ فأجاب النديم مع الملح فتعجب من استحضاره

(كقوله قال لى كيف أنت قلت عليل) لم يقل أنا عليل للاحتراز والتخييل المذكورين (أو اختبار تنبه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا (أو) اختبار (مقدار تنبهه) هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا

ثم مثل بما يصح أن يكون الحذف للاحتراز أو التخييل المذكورين فقال (كقوله

قال لى كيف أنت قلت عليل) * سهر دائم وحزن طويل

لم يقل أنا عليل للاحتراز أو التخييل المقررين أولهما معا لان لكل امرئ فى باب البلاغة ما نوى (أو ل) اختبار تنبه السامع عند القرينة) هل يتنبه أم لا يتنبه الا بالصراحة كما اذا حضر رجلان أحدهما تقدّمت له صحبة دون صاحبه فتقول للمخاطب غادر تريد الصاحب غادر اختبارا للسامع هل يتنبه أن المسند اليه هو الصاحب بقرينة نسبة الغدر اذ لا يناسب الا الصاحب (أو) لاختبار (مقدار تنبهه) ومبلغ ذكائه هل يتنبه بالقرائن الخفية أم لا كما اذا حضر شخصان أحدهما أقدم صحبة من الآخر فتقول أحسن للاحسان والله وتريد أقدمهما وهو زيد اختبارا لذكاء المخاطب هل يتنبه لهذا المحذوف بهذه القرينة التى معها خفاء وهى ان أهل الاحسان ذو الصداقة القديمة دون حادثها أم لا

قال المصنف (كقوله قال لى كيف أنت قلت عليل) * سهر دائم وحزن طويل

تقديره أنا عليل وهذا يصلح ان يكون مثالا لهذا وان يكون مثالا للذى قبله وان يكون مثالا للحذف لضيق المقام كما سيأتى والمعنى الاول هو لما يلزم عليه من عدم الفائدة فى الذكر والمعنى الثانى فيه نقص الفائدة وضعفها فالاول أعم من الثانى لان فى الثانى تحصيل الصيانة عن العبث فان سلوك أضعف الدليلين عبث وعبارة المصنف التخييل وينبغى أن يقول للعدول فانه وقع حقيقة لا تخييلا هذا على ما اقتضاه كلامهم وقد تبعناهم فيه ولك أن تقول ليست القرائن أقوى من اللفظ بل مراد المصنف أن المتكلم اذا حذف فقد خيل للسامع أن المسند اليه مدلول عليه بالعقل فلا يحتاج الى ذكر وعلى هذا تعين ذكر التخييل ۞ الثالث ان يقصد بحذفه اختبار تنبه السامع عند القرينة أله تنبه أم لا وانما قلنا عند القرينة لان الفهم عند عدم القرينة لا سبيل اليه ولا يجوز الحذف حينئذ أو يعلم ان له تنبها ولكن يريد أن يختبر مقدار تنبهه وهل يكتفى بقرينة بعيدة أو يحتاج الى قرينة قريبة أو لقرائن

وقوله
فتى غير محجوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه
نجوم سماء كلما انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه
وقول بعض العرب فى ابن عم له موسر سأله فمنعه وقال كم أعطيك مالى وأنت تنفقه فيما لا يعنيك والله لا أعطيتك فتركه حتى اجتمع القوم فى ناديهم وهو فيهم فشكاه الى القوم وذمه فوثب اليه ابن عمه فلطمه فأنشأ يقول
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعى الندى بسريع   حريص على الدنيا مضيع لدينه * وليس لما فى بيته بمضيع

وكمال تنبهه ويقظته * ثم اعلم أن القرائن عند الحذف قد تكون فى غاية الوضوح بحيث لا يزيد ذكر اللفظ معها على تركه وقد تكون خفية فاذا كانت القرينة فى ذلك الموضوع شأنها الخفاء حذف المسند اليه حينئذ لاختبار مقدار التنبه بخلاف ما اذا كانت واضحة جدا فان الحذف حينئذ بمنزلة الذكر فلا يناسب حينئذ تلك النكتة ولذا قيد الشارح القرائن فى هذا الموضع بالخفية واستشكل بأن المخاطب ان كان عالما بالقرينة فلا معنى للحذف للاختبار وان لم يكن عالما فلا يجوز الحذف والجواب أن القرينة يكفى فيها ظن المتكلم أن المخاطب عالم بالقرينة فان قلت حيث كان يكفى فى القرينة ظن المتكلم علم المخاطب بها فما معنى قوله مقدار أجيب بأنه انما أتى به لكون المقصود تيقن التنبه والظن لا يستلزم اليقين كذا فى تجريد نسخة شيخنا الحفنى (قوله أو ايهام صونه الخ) نحو مقرر للشرائع موضح للدلائل

(أو ايهام صونه) أى المسند اليه (عن لسانك) تعظيما له

(١) أو من مثل بهذين الوجهين إما الصعوبة أو لادعاء الظهور وما ذكرناه كاف فى التصوير فتأمل (أو ا)ايهام صونه عن لسانك) تعظيما له كما يحذف عند بناء الفعل للمفعول فيقال رزقنا ومطرنا تعظيما لذكر اسم الرازق وصونه عن رذالة لسانك فتقول عند حذف المسند اليه من غير انابة مقرر للشرائع وموضح للدليل فيجب الاتباع تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تذكره تعظيما وصونا له عن لسانك وانما قال ايهام الصون لانه اذا كان يكفى فى الحذف قصد ايهام الصون فأحرى عند قصد الصون بالفعل كما فى المثال

الرابع ايهام صونه عن لسانك لتعظيمه أو صون لسانك عنه لتحقيره وقول المصنف ايهام كقوله فى السابق تخييل ولا يأتى فيه ذلك الجواب ولو قال الصون لكان جيدا وقد يجاب عنه بان الصون ليس هو الترك بل قصد الصيانة وهو لم يوجد بل وجد ما يوهمه ومثال الاول
سأشكر عمروا ان تراخت منيتى * أيادى لم تمنن وان هى جلت
فتى غير محجوب الغنى عن صديقه * ولا مظهر الشكوى اذا النعل زلت
هما لأبى الاسود الدؤلى يمدح عمرو بن سعيد بن العاصى وكذلك قول الآخر
أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم * دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبه
نجوم سماء كلما انقض كوكب * بدا كوكب تأوى اليه كواكبه
ولو عبر المصنف بقوله لقصد التعظيم لمثلنا لذلك بقوله تعالى سورة أنزلناها وفى هذا المعنى يقول يزيد
واياك واسم العامرية اننى * أغار عليها من فم المتكلم
ومثال الثانى قوله تعالى صم بكم عمى وقوله وما أدراك ما هيه نار حامية وانما يصح التمثيل بهاتين الآيتين الكريمتين لصون اللسان عن المسند اليه باعتبار لسان القارئ لما لا يخفى وكقوله
سريع الى ابن العم يلطم وجهه * وليس الى داعى الندى بسريع
يقول عن ابن عم له لطمه الاصل هو سريع فحذفه تحقيرا له وسيأتى ذكر هذا البيت فى البديع مثالا لرد العجز على الصدر وفيما ذكرناه من الشواهد لهذا والذى قبله نظر لجواز ان يراد ايهام التعين أو الاختصار أو غير ذلك وفى معنى صون اللسان يقول الشاعر
ولقد علمت بأنهم نجس * واذا ذكرتهم غسلت فمى

فيجب اتباعه تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبر هنا بالايهام وفيما سبق بالتخييل لمحض التفنن لأن الاول من الصور الخيالية والثانى من المعانى الوهمية وقد يقال أراد بقوله أو ايهام الخ أن الصون المذكور أمر وهمى محض لا تحقق له أصلا بخلاف العدول الى أقوى الدليلين فان له شائبة ثبوت فى الجملة قاله الفنارى واعترض على المصنف بان حذفه فيه صون له حقيقة عن مخالطة اللسان وحينئذ فلا وجه لذكر الايهام وأجيب بأن المراد صونه عن تنجيسه بواسطة المرور على اللسان ولا شك أن صونه عن التنجيس أمر موهوم لا تحقق أو المراد بالايهام ايقاع شئ فى وهم السامع أى فى ذهنه ولو كان على سبيل التحقق قاله الشارح فى شرح المفتاح ومما ينبغى أن يعلم أنه كما يجوز أن يعتبر من مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك أو عكسه يجوز أن يعتبر ايهام صونه عن سماع المخاطب أو عكسه

(١) قوله أو من مثل الخ هكذا فى النسخ وانحرار العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

وعليه قوله تعالى صم بكم عمى وقوله تعالى وما أدراك ماهيه نار حاميه وقيام القرينة شرط فى الجميع

(قوله أو عكسه) نحو موسوس ساع فى الفساد فتجب مخالفته تريد الشيطان (قوله أى تيسره) أى للمتكلم (قوله لدى الحاجة) متعلق بتأتى (قوله نحو فاجر) أى نحو قولك عند حضور جماعة فيهم عدو فاجر فاسق وتريد زيدا الذى هو العدو ومثلا فتحذفه ليتأتى لك الانكار عند لومه لك على سبه أو تشكيه منك فتقول ماسميتك ماعنيتك (قوله عند (٣٧٩) قيام القرينة) ظرف لمحذوف أى يقال ذلك عند قيام القرينة (قوله ليتأتى الخ) علة للحذف أى فتحذفه ليتأتى الخ (قوله أو تعينه) أى إما لان المسند لا يصلح الا له أو لكماله فيه بحيث لا يسبق الذهن الى غيره أو لكونه متعينا بين المتكلم والمخاطب (قوله يغنى عن ذلك) أى عن تعينه لان العبث بذكره لا يكون الا بعد تعينه فالتعين داخل فى الاحتراز المذكور ففى تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن العبث واذا كان كذلك فلا يصح جعله قسيما له (قوله فيما ذكروا له) أى للتعين (قوله خالق لما يشاء الخ) أى فقد مثلوا بهذا لحذف المسند اليه لتعينه لظهور أنه لا خالق سواه ولا يقال ان الحذف فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الادب وان كان صحيحا فى نفسه وقد يقال هذا البحث ساقط من أصله لان القصد الى التعين مغاير للقصد للاحتراز عن العبث فجاز أن يقصد كل منهما مع الذهول عن الآخر وأن يقصدا معا وحينئذ فلا يغنى ذكر الاحتراز عن العبث عن ذلك اذ قد يكون نكتة الحذف المقصودة للبليغ التعين دون الاحتراز وان كان ذلك حاصلا من غير قصد وكذا يقال فى سائر النكت التى يمكن اجتماعها أو يقال ان الحذف للاحتراز عن العبث ملحوظ فيه العبث بسبب دلالة القرينة على المراد والحذف للتعين ملحوظ فيه العبث من حيث عدم صلاحية المسند لغير المسند اليه المحذوف فتأمل (قوله أو ادعاء التعين) أظهر فى محل الاضمار لئلا يتوهم عود

(أو عكسه) أى ايهام صون لسانك عنه تحقيرا له (أو تأتى الانكار) أى تيسره (لدى الحاجة) نحو فاجر فاسق عند قيام القرينة على أن المراد زيد ليتأتى لك أن تقول ما أردت زيدا بل غيره (أو تعينه) والظاهر أن ذكر الاحتراز عن العبث يغنى عن ذلك لكن ذكره لامرين أحدهما الاحتراز عن سوء الادب فيما ذكروا له من المثال وهو خالق لما يشاء فاعل لما يريد أى الله تعالى والثانى التوطئة والتمهيد لقوله (أو ادّعاء التعين) له

(أو) لايهام (عكسه) وهو صون لسانك عنه تحقيرا له فتقول موسوس وساع فى الفساد فيما ضر وما نفع فوجبت مخالفته تريد الشيطان فحذفته لقصد صون اللسان أو لايهام صون اللسان عنه (أو) لـ(تأتى الانكار) أى تيسره للمتكلم (لدى الحاجة) أى عند الحاجة الى الانكار فتقول عند حضور جماعة فيهم عدو مهان فاسق فاجر لئيم والله تريد زيدا الذى هو العدو مثلا ليتأتى لك الانكار عند لومه أو تشكيه فتقول ما سميتك ما عنيتك (أو) لـ(تعينه) أى المسند اليه وهذا ولو كان يمكن أن يدعى دخوله فى الاحتراز لكن ذكر لان حذف الجلالة لا يقال فيه للاحتراز المذكور لما فيه من سوء الادب فتقول مثلا خالق كل شئ رازق كل شئ ومعلوم أن هذا الوصف ليس الا لله عز وجل فيقال له حذف المسند اليه هنا لتعينه لظهور أن لا خالق ولا رازق سواه وذكره أيضا ليكون توطئة لقوله (أو لادعائه) أى التعين

وقوله أو عكسه معطوف على ايهام أى أو ايهام صون لسانك عنه ولا يصح عطفه على صونه لانه يكون لايهام أحد الامرين وليس هو المراد ۞ الخامس لتأتى الانكار عند الحاجة لانه قد تدعو الحاجة الى التكلم بشئ ثم تدعو الحاجة لانكاره مثاله أن يذكر شخص فتقول فاسق ثم تخشى من غائلة ذلك فتنكره فلو قلت زيد فاسق لقامت البينة بذلك ولم تستطع الانكار لا يقال كيف ينفع الانكار مع القرينة لانا نقول القرينة ترجح أحد الطرفين ترجيحا لا يسوغ الشهادة لا يقال فهذا حينئذ مدعاة الى الكذب المحرم لانا نقول نحن نتكلم على أسباب الحذف التى لاحظتها العرب سواء كان ذلك شرعيا أم لا ثم نقول قد يجب الانكار والكذب كما اذا كان فيه مصلحة شرعية ثم انما يتأتى ذلك اذا لم يكن استفهام فلو قيل لك ما زيد فتقول فاسق لم ينفع الانكار بعد ذلك ولم يصدق المنكر حتى لو قال له ما حال زوجتك فقال طالق لم يصدق اذا ادعى عدم ارادتها ۞ السادس التعين فيه أى ان ذلك المسند معين للمسند اليه منحصر فيه فلا حاجة لذكره كقولك خالق لما يشاء أى الله قيل وقول السكاكى لما يشاء لا حاجة لذكره وانه انما ذكره اعتزالا لانهم يرون أن العبد خالق ولكن لا لكل ما يشاء وفيما قيل نظر لان هذا المثال هو المطابق لقوله سبحانه وتعالى يخلق الله ما يشاء ان الله على كل شئ قدير وقوله تعالى وربك يخلق ما يشاء ويختار فلعل السكاكى لم يقصد بقوله لما يشاء الاحتراز بل قصد التأسى بالآية الكريمة قلت وهذه الفائدة داخلة فى الاولى الا أن يقال المقصود الاعلام بالتعين أو احضاره فى ذهن السامع وهذا القسم بهذا المثال هو الجدير بأن يقال فيه ترك المسند اليه لدلالة العقل ويسمى الاول دلالة المعنى وقوله أو ادعاء التعين فهو كقوله يعطى بدرة يعنى السلطان ولو قال المصنف ادعاء التعين إما ادعاء مطابقا

الضمير على الانكار من قوله أو تأتى الانكار كذا قيل ويبعده الاضمار فى تعينه مع أنه أقرب الى الانكار فلعل الاولى أن يقال انما أظهر لتوهم رجوع الضمير للمسند اليه كبقية الضمائر المتقدمة (قوله نحو وهاب الالوف الخ) أى فيحذف المسند اليه لادعاء تعينه وأنه لا يتصف بذلك غيره من رعيته وانما كان تعينه بذلك ادعائيا لانه يمكن أن غيره من رعيته يعطى ذلك (قوله بسبب ضجر وسآمة) هما بمعنى واحد فالعطف مرادف أو تفسيرى وذلك كما فى قوله قلت عليل فلم يقل أنا لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب الضجر الحاصل له من الضنى (قوله أو فوات فرصة) عطف على ضجر وفى الكلام حذف مضاف أى خوف فوات فرصة لان المقتضى للحذف خوف الفوات لا نفس الفوات والفرصة بضم الفاء ما يغتنم تناوله وقرر بعضهم أنها قطعة من الزمان يحصل فيها المقصود وانظره (قوله أو محافظة على وزن) أى كما فى قوله قلت عليل فلم يقل أنا عليل لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على الوزن لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن (قوله أو سجع) أى فى النثر وهو كالروى فى الشعر أى كما فى قولهم من طابت سريرته حمدت سيرته لم يقل حمد الناس سيرته لضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب المحافظة على السجع اذ لو ذكر لكانت الاولى مرفوعة والثانية منصوبة قال الحفيد محل حذف المسند اليه لضيق المقام عن الاطالة بسبب المحافظة على السجع والقافية اذا كان تقديم المسند الذى يحصل به السجع واجبا كأن كان من أدوات الاستفهام مثل قولك طلب (٣٨٠) الحبيب ألفين فقلت له أين فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على السجع تقديره أين هما والخبر واجب التقديم لانه اسم استفهام فلو كان المسند جائز التقديم حصلت المحافظة على السجع بتأخيره من غير حاجة لحذف المسند اليه كما اذا قيل طلب الحبيب ألفين فقلت له على العين فانه لو قيل هما على العين لصح وحصل السجع ورد ذلك بأنه لا يتم الا لو شرط فى النكات أن لا يحصل الشئ الا من هذه الخصوصية وهو ممنوع كما حقق فى محله اهـ ابن قاسم (قوله أو قافية) أى فى آخر البيت وذلك كما فى قوله

نحو وهاب الالوف أى السلطان (أو نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بسبب ضجر وسآمة أو فوات فرصة أو محافظة على وزن أو سجع أو قافية أو ما أشبه ذلك كقول الصياد غزال أى هذا غزال

فتقول وهاب الالوف مقيم العدل تريد السلطان وتحذفه لادعاء تعينه وانه لا يتصف بذلك غيره من رعيته (أو) لـ(نحو ذلك) كضيق المقام عن اطالة الكلام بذكر المسند اليه بسبب ضجر وسآمة اليه من علته فضاق صدره عن ذكر المسند اليه وكخوف فوات فرصة وهى ما يغتنم تناوله بسبب الاطالة بذكر المسند اليه كقول الصياد عند عروض إبصار الغزال غزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان ذكره بحسب رغبته فى التسارع اليه وتوهمه ان فيه طولا كثيرا يفيته بزعمه ومحافظة على وزن فى البيت لان ذكر المسند اليه يفسد ذلك الوزن ويصح التمثيل له بقوله قلت عليل اذ لو ذكره لم يستقم الوزن أو لمحافظة على قافية فى آخر البيت لان ذكره يبطلها أو سجع فى النثر وهو كالروى فى

أو غير مطابق لكان أحسن وسيأتى عن قريب ما قد يورد على هذا ﴿تنبيه﴾ ينبغى أن يلحق هذا بما يحصل به القصر ويذكر فى بابه وقوله أو نحو ذلك ذكر فى الايضاح بعد ذكره انه يترك اذا كان ذكره عبثا أنه يحذف اما لذلك واما لذلك مع ضيق المقام ومقتضاه ان ضيق المقام قد يقصد منضما الى غيره لا مستقلا والسكاكى جعله فائدة مستقلة قسيمة للعبث ثم كيف يحسن أن يكون ذلك علة مستقلة وجزء علة أخرى وهذا القسم يصلح أن يمثل له بقوله * قال لى كيف أنت قلت عليل *

لان

وما المرء الا كالشهاب وضوئه * يحور رمادا بعد إذ هو ساطع
وما المال والأهلون الا ودائع * ولابد يوما أن ترد الودائع

فلو قيل أن يرد الناس الودائع لاختلت القافية لصيرورتها مرفوعة فى الاول منصوبة فى الثانى وكما فى قوله

قد قال عذولى ما لك أتى * فأجبت وقلت كذبت متى
فقال حبيبك ذو خفر * وكبير السن فقلت فتى

فالمسند اليه محذوف لاجل المحافظة على القافية تقديره متى الاتيان وهو فتى ثم ان الغرض من الحذف المحافظة على القافية وان كان فيه أيضا محافظة على الوزن الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل قصدا والحاصل من غير قصد فاندفع ما يقال ان مقابلة المحافظة على الوزن بالمحافظة على القافية تفيد تباينهما وعدم اجتماعهما وليس الامر كذلك (قوله أو ما أشبه ذلك) عطف على ضجر (قوله كقول الصياد) مثال لفوات الفرصة وحينئذ فالاولى اتصاله به دفعا للايهام وقوله كقول الصياد أى مخاطبا للجوارح عند ابصاره للغزال غزال أى هذا غزال فاصطادوه فحذف هذا لان رغبته فى التسارع اليه توهمه أن فى ذكره طولا كثيرا يفيته بحسب زعمه وفى بعض

النسخ كقولك للصياد وهي ظاهرة (قوله وكالاخفاء عن غير السامع) قال سم الظاهر أنه عطف على قوله كضيق المقام وعلى هذا لم يكن الشارح مبينا لما أشبه ذلك الواقع في كلامه وبينه بعضهم بقوله كسرعة التنبيه كأن يقال خطف المال لمن وضع ماله قريبا منه أي الخلاس خطف المال وكتعجيل المسرة بالمسند نحو دينار أي هذا دينار وكالخوف منه أو عليه فكل هذا من جملة أسباب ضيق الكلام عن الطول وفي ابن يعقوب أن الاخفاء المذكور بيان لذلك المشبه وعليه فهو عطف على قول الصائد ويكون من جملة أسباب ضيق المقام عن الطول (قوله مثل جاء) أي وتريد زيدا لقيام القرينة عليه (٣٨١) عند المخاطب دون غيره فلو قيل جاء زيد لانتظره كل

وكالاخفاء عن غير السامع من الحاضرين مثل جاء وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه مثل رمية من غير رام أو ترك نظائره مثل الرفع على المدح أو الذم

الشعر لا نذكره بفسده وأمثلة ما ذكر كثيرة وما أشبه ذلك كالاخفاء عن غير المقصود سماعه من الحاضرين فتقول جاء وتريد زيدا لقيام القرينة عند المقصود سماعه دون غيره كما قيل ان انسانا أرسل رسولا ليأتي بالمرسل اليه فقال له اذهب اليه فان وجدته فلا تقل له وان لم تجده فقل له ثم ذهب الرسول فعاد ولم يأت به فقال ياسيدي ذهبت اليه فلم أجده فقلت له ثم جاء فلم يجئ ومعنى الكلام الاول ان وجدت الرقيب فلا تقل للمبعوث اليه وان لم تجد الرقيب فقل للمبعوث اليه ومعنى الثاني ذهبت الى المبعوث له فلم أجد الرقيب فقلت للمرسل اليه ثم جاء الرقيب فلم يجئ المرسل اليه وهذا الكلام ولو كان من غير هذا الباب لكن فيه في الجملة الاخفاء عن غير المقصود سماعه بحسن النظر له ليفهم المراد وكاتباع الاستعمال على تركه لكونه مثلا لا يغير كقولهم رمية من غير رام يضرب مثلا لمن صدر منه ما ليس أهلا لصدوره منه وكتركه في نظائره مثل ما فيه الرفع على المدح كقولنا الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد أو الرفع على الذم كقولنا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع أي هو الرجيم أو الرفع على الترحم كقولنا اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أي هو المسكين فالرفع على هذه الاوجه يوجب الحذف فان قلت هذه وظيفة نحوي لا بياني اذ ليس فيما ذكر مطابقة لمقتضى الحال بل غاية ما هنا أن الحذف ملتزم لاقتضاء العربية ذلك قلنا التنبيه لكون هذا الكلام لا يعدل فيه عن الحذف لان فيه الخروج عن حكمه فيما وضع فيه من المقامات حتى انه لولا ذلك لرجع الى أصل الذكر وهو زائد على مطلق وجوب الحذف في العربية فيما

لان الاستفهام قد يكون مع ضيق المقام عن طول الاجابة وهي حالة العليل وقد يكون مع اتساعه كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام قال هي عصاي وذكر السكاكي من أسباب الحذف كون الاستعمال واردا على تركه أو ترك نظائره كقولهم رمية من غير رام وكقولك نعم الرجل زيد على قول من يرى أن التقدير هو زيد وقيل عكسه وقيل زيد مبتدأ خبره نعم الرجل وهذا السبب يدخل فيه جميع المواضع التي ذكر النحاة وجوب حذف المبتدأ فيها وهي اذا أخبر عنه بنعت مقطوع لمدح أو ذم أو ترحم أو بمصدر بدل من اللفظ بفعله نحو سمع وطاعة أو بصريح قسم وبعد لاسيما اذا رفع الاسم بعدها وفي المصدر الذي انتصب توكيدا للجملة نفسها اذا رفعت نحو صنع الله وذكر المبرد نحو قولهم دار فلانة أي هذه دار فلانة وفي قولهم من أنت زيدا أي مذكورك زيد وقولهم لاسواء وقد يحذف سرورا بالمسند كقولك غزال أي هذا غزال يخاطب من يريد صيده *(تنبيه) اقتصر المصنف على المبتدأ من المسند اليه لان الفاعل لا يحذف عند البصريين وما ندر من ذلك في قام الناس لا يكون زيدا ونحوه على رأي ابن مالك لا عبرة به ولعله لم يقصد الحذف وكذلك مواضع يسيرة فان جوزنا حذفه كما هو مذهب

من كان جالسا لاجل الطلب منه مثلا ثم ان قوله كالاخفاء عن غير السامع الاولى أن يقول بدله عن غير المخاطب وذلك لان الحاضرين ان كانوا سامعين كان الاخفاء عن غيرهم ممن لم يسمع فلا يصح قوله من الحاضرين وان كانوا غير سامعين فلا حاجة للاخفاء عنهم وأجيب بأن المراد بقوله عن غير السامع أي عن غير من كان مقصودا بسماع ذلك الخبر وحينئذ فهو مساو لقولنا عن غير المخاطب (قوله مثل رمية من غير رام) أي هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب بل من رام مخطئ فحذف المسند اليه ولم يقل هذه اتباعا للاستعمال الوارد على تركه لان هذا مثل يضرب لمن صدر منه فعل حسن وليس أهلا لصدوره منه والامثال لا تغير وأول من قال هذا المثل الحكم بن عبد يغوث المنقري حين نذر أن يذبح

مهاة أي بقرة وحش على الغبغب بغين معجمة فباء موحدة ثم غين معجمة أيضا فباء موحدة وهو جبل بمنى وكان من أرمى الناس فصار كلما يرمى مهاة لا يصيبها رميه ولم يمكنه ذلك أياما حتى كاد أن يقتل نفسه ثم ان ابنه مطعما خرج معه الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فأخطأهما فلما عرضت الثالثة رماها مطعم فأصابها وكان اذ ذاك لا يحسن الرمي فقال الحكم رمية من غير رام (قوله أو ترك نظائره) عطف على تركه أي وكاتباع الاستعمال الوارد على تركه في نظائره (قوله مثل الرفع) أي مثل ما فيه الرفع على المدح أي لاجله كقولك الحمد لله أهل الحمد أي هو أهل الحمد (قوله أو الذم) أي ومثل ما فيه الرفع على الذم أي لاجله نحو أعوذ بالله

من الشيطان الرجيم بالرفع أى هو الرجيم (قوله أو الترحم) أى ومثل مافيه الرفع على الترحم أى لاجل انشائه كقولك اللهم ارحم عبدك المسكين بالرفع أى هو المسكين فالرفع فى هذه الاوجه اتباعا الترك فى نظائره أعنى قول العرب اللهم ارحم عبدك الفقير ومررت بزيد الخبيث أو الكريم والحاصل أنه ورد عن العرب الحمد لله الكريم بالرفع مثلا فلو قلت الحمد لله أهل الحمد بالرفع فقد تركت المسند اليه اتباعا للاستعمال الوارد فى نظائره وهو الحمد لله الكريم الذى ترك فيه المسند اليه لافادة انشاء المدح وكذا يقال فى الذم والترحم * واعلم أن الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على تركه واتباع الاستعمال الوارد على تركه فى النظائر أنه فى الاول يكون الكلام فى الاستعمالين واحدا سواء كان الاستعمال قياسيا أولا وفى الثانى (٣٨٣) الكلام الثانى غير الاول ولابد أن يكون الاول قياسيا (قوله فلكونه الاصل) أى الكثير أوما ينبنى عليه غيره وحينئذ فلا يعدل عنه الالمقتض يقتضى الحذف (قوله ولامقتضى الخ) الجملة حالية أتى بها التقييد كون الاصالة مقتضية للذكر ومرجحة له أى أن محل ذلك اذا لم يكن هناك نكتة تقتضى الحذف وأما اذا وجدت فلا تكون الاصالة من المقتضيات للذكر بل تراعى نكتة الحذف وهذا بخلاف بقية النكات فان كلا منها يصلح بمجرده نكتة حتى اذا وجد معه نكتة للحذف فلابد من مرجح لاحدهما ولهذا قيد ماهنا بقوله ولامقتضى للعدول عنه دون بقية النكات ثم ان مراد المصنف بقوله ولامقتضى أى فى قصد المتكلم وحينئذ اندفع ما يقال ان الكلام فيما قامت القرينة المعينة للمحذوف كما يدل عليه سابق كلامه ولاحقه والاحتراز عن العبث وتخييل العدول متحقق فى جميع صور الذكر ولازم لها فكيف يقول ولامقتضى للعدول عنه مع أن المقتضى للعدول عنه موجود دائما وحاصل الجواب أن المدار على قصد المتكلم فالمقتضى للعدول وان كان موجودا لكن قد لا يقصد المتكلم جعله نكتة للحذف (قوله للعدول) متعلق بمقتضى وخبر لا محذوف تقديره حاصل هذا هو الظاهر ان قلت مقتضى هذا الاعراب تنوين الاسم لانه شبيه بالمضاف على حد لامارا بزيد عندنا قلت تنوين الشبيه بالمضاف مذهب البصريين وذهب البغداديون الى جواز ترك تنوينه الحاقا له فى ذلك بالمضاف كما ألحق به فى الاعراب وخرج عليه حديث اللهم لامانع لما أعطيت ويصح أن تكون اللام زائدة فى المضاف اليه كما جوزه سيبويه فى لاغلامى لك ولا اشكال حينئذ فى ترك التنوين لانه مضاف أو أن اللام غير زائدة والمجرور معمول لمحذوف أى ولامقتضى مقتض للعدول عنه وحينئذ فترك

أو الترحم (وأما ذكره) أى ذكر المسند اليه (فلكونه) أى الذكر (الاصل) ولامقتضى للعدول عنه

ذكر وبه طابق الكلام مقتضى حال استعماله وهذا وظيفة بيانى والفرق بين اتباع الاستعمال واتباع الترك فى النظائر أن الاول يجوز أن يرد على خلاف القياس ولايتصور فيه من يتكلم بغيره ويكون قضية عينية كمثال مخصوص والثانى لايكون الامقيسا (١) وجود متكلم فيه بغير الحذف والله أعلم ثم أشار الى نكت الذكر فقال (وأما ذكره) أى المسند اليه (فلكونه) أى الذكر هو (الاصل) ولامقتضى المعدول عنه بان لم تحضر نكتة ترجح الحذف والاحتراز عن العبث ولو كان ممكن دائما مع وجود القرينة لكن لا تلزم مراعاته واستحضاره فقد يكون الخطاب مع من لا يعده عابثا والموجب للحذف وقوع نفس الاحتراز لا امكانه

الكسائى كان فى حذفه ماتأتى فيه من الاعتبارات السابقة فى حذف المبتدا دون مالا يتأتى مثل السرور بالمسند فانه حاصل حذف الفاعل أم ذكر لان المسند الى الفاعل مقدم عليه ص (وأما ذكره الى آخره) ش ذكر المسند اليه يكون لاحد أمور ۞ الاول انه الاصل ولك أن تقول هذا المعنى يعارض كلا من مقتضيات الحذف فما تصنع حينئذ بتعارض المقتضيين فينبغى ان يزاد فيه ولامقتضى للحذف كما فعل فى الايضاح ليدل على ان الاصل انما يراعى حيث لا مقتضى يعارضه وقولنا ولامقتضى سواد شرط للتعليل لاجزء علة فرارا من التعليل بالعدم ۞ الثانى أن يضعف التعويل على القرينة هذه عبارته ولك أن تقول ان كان المراد ان القرينة ضعيفة فى نفسها لا يغلب على الظن افادتها فلا مقتضى للحذف فان القرينة الدالة على المحذوف شرط الحذف وان كان المراد ضعف اعتماد السامع عليها لعدم تنبهه فلا يسوغ الحذف حينئذ أو المراد ضعف تعويل المتكلم عليها فذلك عبارة عن عدم الحذف وان أراد أن الاعتماد على القرينة فى نفسه ضعيف أو ان المتكلم يفرضه ضعيفا كان منافيا لقوله فيما سبق يحذف للاعتماد على أقوى الدليلين العقل واللفظ وفرض المتكلم القوى ضعيفا لاموجب له ۞ الثالث أن يقصد التنبيه على غباوة السامع حتى انه لا يفهم الا بالصريح وينبغى أن يقول ايهام غباوته لان التنبيه على غباوته انما يكون عند غباوته وحينئذ لا يسوغ الحذف واذا لم يسغ وجب الذكر لانه الاصل ولامقتضى للحذف ۞ الرابع أن يقصد زيادة الايضاح والتقرير فان قلت قد تقدم ان الدلالة

---

(١) قوله وجود متكلم الخ هكذا فى النسخ ولعل قبل هذا شيأ أسقط من الناسخ حرر كتبه مصححه

التنوين لانه مفرد مبنى (قوله لضعف التعويل على القرينة) أى اما لخفائها فى نفسها أو لاشتباه فيها أورد عليه أن هذا يقتضى أن اللفظ أقوى من القرينة العقلية فيخالف ماسبق من أن القرينة العقلية أقوى حيث قال هناك أو لتخييل العدول الى أقوى الدليلين الخ فانه صريح فى أن القرينة العقلية أقوى من اللفظ وأجاب الشارح فى شرح المفتاح بأن هذا بالنسبة الى قوم وذاك بالنسبة الى قوم آخرين فقد تكون دلالة اللفظ أقوى بالنسبة الى قوم وأجاب السيد عيسى الصفوى بأن جنس القرينة العقلية أقوى من جنس اللفظ وعليه ينبنى ماتقدم وهو لاينافى أن يكون بعض أفراد اللفظ أقوى من القرينة العقلية وعليه ينبنى ماهنا (قوله أو للتنبيه على غباوة السامع) أى تنبيه الحاضرين على غباوة السامع أى المقصود بالسماع وحاصله أنه يذكر المسند اليه مع العلم بأن السامع فاهم له بالقرينة لاجل تنبيه الحاضرين على غباوة السامع اما لقصد افادة أنها وصفه أو لقصد اهانته فيقال فى جواب ماذا قال عمرو عمرو قال كذا ولو كان لايجوز على ذلك السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيها على انه غبى لاينبغى أن يكون الخطاب معه

(أو للاحتياط لضعف التعويل) أى الاعتماد (على القرينة أو للتنبيه على غباوة السامع أو زيادة الايضاح والتقرير) وعليه قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون

(أو للاحتياط لضعف التعويل على القرينة) أى يكون الذكر للاحتياط لان فهم السامع من اللفظ أقرب من فهمه من القرينة إما لخفائها أو لعدم الوثوق بنباهة السامع ولاينافى هذا ماتقدم من أن العقل أقوى الدليلين لان ماتقدم بحسب التخييل وبالنظر الى مأخذ العقل مع ذات اللفظ وما هنا بحسب الحقيقة وبالنظر الى العقل من القرينة واللفظ (١) فالتقارب بينهما يجعل اللفظ فى أخذ المعنى منه أقوى من القرينة لايوجب تخييل قرن اللفظ فى الجملة على العقل فى الجملة حتى ينافى التخييل السابق لجواز عدم التبادر كذلك فليتأمل فعلى هذا يقال مثلا عند قول السائل ماذا قال عمرو عمرو قال كذا وكذا الضعف التعويل على قرينة السؤال لان بعض السامعين مثلا تجوز عليه الغفلة عن السماع لها والتنبه للفهم منها ولو كان الفهم منها واضحا فى نفسه (أو) علم أن السامع فهم المسند اليه بالقرينة ولكن ذكره (للتنبيه على غباوة) ذلك (السامع) إما لانها وصفه أو لقصد اهانته فيقال فى ماذا قال عمرو عمرو قال كذا وكذا ولو كان لايجوز على السامع غفلة عن سماع السؤال ولا عدم الفهم منه تنبيها على أنه غبى لاينبغى ان يكون الخطاب معه الا هكذا (أو) لـ(زيادة الايضاح) للمسند اليه (والتقرير) والتقرير وزيادة الايضاح متقاربان

مع الحذف أقوى قلت لكنها ربما احتاجت الى فكر ونظر بخلاف الصراحة ۞ الخامس اظهار تعظيمه بالذكر كقولك القهار يصون عباده لعظم هذا الاسم أو اهانته لما يدل عليه اسمه من الحقارة كقولك اللعين ابليس ۞ السادس التبرك باسمه كقولك محمد رسول الله خير الخلق ۞ السابع الاستلذاذ بذكره كقولك الله خالق كل شئ ورازق كل حى وعدّ السكاكى هذين شيأ واحدا لان بينهما

الا هكذا (قوله أو زيادة الايضاح) أى ايضاح المسند اليه بمعنى انكشافه لفهم السامع أى لذهنه وقوله والتقرير أى التثبيت للمسند اليه فى نفس السامع ثم ان لفظ الزيادة يفهم أن فى القرينة ايضاحا وتقريرا للمسند اليه وفى ذكره معها زيادتهما وليس كذلك لان المسند اليه اذا دل عليه بالقرائن عند الحذف فكأنه ذكر فاذا صرح به فكأنه ذكر ثانيا فيحصل حينئذ زيادة الانكشاف وأصل التقرير الذى هو الاثبات مع التكرر لازيادته وأجيب بأن قوله والتقرير عطفا على زيادة أو انه عطف على الايضاح ويراد بالتقرير مطلق الاثبات لا الاثبات مع التكرر فتقريره أى تثبيته فى ذهن السامع حاصل عند الحذف لوجود القرينة المعينة له وفى الذكر زيادة لان الدلالة اللفظية اجتمعت مع الدلالة العقلية (قوله وعليه) أى على ذكره لزيادة الايضاح والتقرير جاء قوله تعالى أولئك على هدى الخ أى حيث لم يحذف فيه المسند اليه أعنى اسم الاشارة الثانى ويجعل هم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول بطريق العطف لاجل زيادة الايضاح أى الانكشاف والتقرير وللتنبيه على اختصاصهم بالفلاح فى الآجل كما اختصوا بالهدى فى العاجل فجعل كل من الامرين فى تمييزهم به عن غيرهم بمثابة مالو انفرد أحدهما على حدة فى كفاية التمييز والحاصل أن تكرر أولئك أفاد اختصاصهم بكل واحد من الفلاح والهدى مميزا لهم عمن عداهم ولو لم يكرر وعطف قوله هم المفلحون على قوله على هدى من ربهم لاحتمل ذلك باعتبار تسلط اسم الاشارة على المعطوف واحتمل اختصاصهم بالمجموع لان مع الحذف لايتضح التكرير كمال الاتضاح فيكون المجموع هو المميز لا كل واحد فيفوت المعنى المقصود الذى أفاده التكرير وانما لم يقل كقوله تعالى لانه ليس من قبيل مالو لم يذكر لكان المسند اليه محذوفا لان هم المفلحون اذا لم يذكر المسند اليه يكون معطوفا على الخبر أعنى على هدى أو على جملة أولئك على هدى من ربهم فيكون من عطف الجمل وعلى الاحتمالين لاحذف للمسند اليه فتأمل

(١) قوله فالتقارب الى قوله قرن اللفظ كذا فى الاصل ولعل فى العبارة تحريفا فتأمل كتبه مصححه

وإما الاظهار تعظيمه أو اهانته كما فى بعض الاسامى المحمودة أو المذمومة وإما التبرك بذكره وإما الاستلذاذه وإما البسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب

(قوله أو اظهار تعظيمه) أى تعظيم مدلوله فاذا قيل أمير المؤمنين حاضر أو عالم الدنيا بكامك أو شريف أهل وقته يخاطبك فذكر المسند اليه يفيد أن تلك الذات المعنون عنها به عظيمة حيث عبر عنها بأمير المؤمنين وعالم الدنيا وشريف أهل وقته وكذا يقال فى اهانته لانه اذا قيل السارق اللئيم حاضر أفاد أن مدلوله وهى الذات المعنون عنها به مهانة واعترض على المصنف فى زيادته لفظ الاظهار بأن لفظ المسند اليه انما يفيد أصل التعظيم أو الاهانة لكونه مما يدل على التعظيم أو الاهانة وأجيب بأن لفظ المسند اليه يفيد التعظيم فى حالة الحذف من حيث دلالة القرينة عليه فيكون ذكره لاظهار التعظيم (قوله نحو أمير المؤمنين حاضر) أى فى جواب من قال هل حضر أمير المؤمنين وكذا ما بعده لان الكلام فى ذكر (٣٨٤) المسند اليه مع قيام قرينة تدل عليه لو حذف والا كان ذكره متعينا لا يحتاج الى نكته (قوله أى اهانة المسند اليه) انظر لم ذكره هاهنا دون سابقه ولاحقه ولعله لدفع توهم عود الضمير هنا على تعظيمه فتأمل (قوله مثل السارق الخ) أى فى جواب من قال هل حضر زيد أو السارق (قوله أو التبرك بذكره) أى لكونه مجمع البركات ثم ان قوله أو التبرك أى اظهاره أو حقيقته وكذا يقال فى الاستلذاذ بمعنى أنه عند ذكره يجد اللذة المعنوية أو انه يذكر لاجل أن يظهر أنه حصل له لذة حسية فالحامل على ذكر المسند اليه حصول اللذة المعنوية أو الايقاع فى الوهم بحصول اللذة الحسية (قوله مثل النبى الخ) أى جوابا لمن قال هل قال هذا القول رسول الله (قوله أو استلذاذه) أى وجدانه لذيذا كذا فى الاطول (قوله حيث الاصغاء مطلوب) أى فى زمان أو مكان يكون اصغاء السامع فيه مطلوبا للمتكلم ومحبوبا له لعظمة ذلك السامع واعترض التعبير بالاصغاء بالنسبة للمثال الذى ذكره لان الاصغاء محال فى حقه تعالى لانه امالة الاذن لسماع الكلام وأجيب بأن المراد بالاصغاء لازمه وهو السماع مع الالتفات والاقبال على المتكلم فيكون مجازا مرسلا وليس مجازا عن مجرد السماع اذ لا يكفى فانه قد يوجد مع كراهية السامع للسماع فلا يكون نكتة وأورد أن هذا القيد أعنى قيد الحيثية يمكن أن يعتبر فى غير هذه النكتة من النكات السابقة كالاستلذاذ فيقال حيث الاستلذاذ مطلوب فما وجه التخصيص بذكره فى هذه النكتة دون غيرها وأجيب بأن مجرد بسط الكلام ليس نكتة لانه قد يكون قبيحا وانما

(أو اظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على التعظيم نحو أمير المؤمنين حاضر (أو اهانته) أى اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على الاهانة مثل السارق اللئيم حاضر (أو التبرك بذكره) مثل النبى صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول (أو استلذاذه) مثل الحبيب حاضر (أو بسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب)

و يحتمل أن يكون التقدير أو لزيادة التقرير بناء على أن التقرير مطلق الثبوت الحاصل بالقرينة وعند الذكر يزداد ذلك التقرير به والخطب فى هذا قريب وعلى زيادة الايضاح والتقرير قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون ومن السر فى تقرير المسند اليه هنا بتكريره أن اسم الاشارة يكون لقصد التميز لاختصاص المسند اليه بحكم بديع فيحصل الغرض من تشريفه بذلك الحكم فى اذهان السامعين فحيث قررهنا بالتكرير أفاد أن كلا من الحكمين وهما الهدى فى العاجل والفلاح فى الآجل كاف فى ايجابه قصد التميز لشرفه وحده ولو لم يكن مع الآخر اللازم له بخلاف ما لم يقرر اسم الاشارة ثانيا وأخبر بالحكمين معا فلا يحصل هذا المعنى الذى أفاده التقرير بان يفيد أن مجموع الحكمين هو المفيد لقصد التميز لا كل على حدة فتأمله فانه من السهل الممتنع (أو لاظهار تعظيمه) لكون اسمه مما يدل على تعظيمه نحو أمير المؤمنين حاضر وعالم الدنيا بكامك وشريف أهل وقته يخاطبك (أو اهانته) أى يذكر لافادة ذكره اهانة المسند اليه لكون اسمه مما يدل على اهانته فاذا قيل هل حضر زيد فتقول حضر ذلك اللئيم (أو التبرك بذكره) كان يكون المسند اليه مجمع البركات فاذا قيل مثلا هل قال هذا القول رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقول نبينا صلى الله عليه وسلم قال هذا القول و يكفى فى الجواب لولا نحو هذا القصد أن يقال نعم أو قاله ليعلم أن قائله النبى صلى الله عليه وسلم (أو استلذاذه) بان يكون فى ذكره لذة عند المتكلم فاذا قيل مثلا هل حضر حبيبك فلان فتقول الحبيب فلان حاضر و يكفى لولا هذا القصد حضر (أو) (لبسط الكلام) والاطناب فيه بذكر المسند اليه ولو دل الدليل عليه وذلك (حيث) أى فى زمان أو فى مكان (الاصغاء) فيه من السامع (مطلوب) لكون السامع

تلازما والاحسن ان يمثل للاستلذاذ بذكره بما تكون حروف المسند اليه عذبة من غير نظر لمعناه ۞ الثامن بسط الكلام حيث يقصد الاصغاء كقول موسى عليه السلام هى عصاى ولذلك زاد على

الجواب

كقوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام هى عصاى ولهذا زاد على الجواب وإما لنحو ذلك * قال السكاكى وإما لكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه والمراد تخصيصه بعين كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وخالد فى الدار وقوله

الله أنجح ماطلبت به * والبر خير حقيبة الرحل

وقوله

النفس راغبة اذا رغبتها * واذا ترد الى قليل تقنع

وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وارادة تخصيصه بعين وحدهما لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجبا

أى فى مقام يكون اصغاء السامع مطلوبا للمتكلم لعظمته وشرفه ولهذا يطال الكلام مع الاحباء وعليه (نحو) قوله تعالى حكاية عن موسى قال (هى عصاى) أتوكأ عليها وقد يكون الذكر للتهويل

يبتهج باسماعه الخطاب وتفرع بمكالمته مهج الالباب ومن هذا المعنى يطال الكلام مع الاحباء وأشراف القدر تعظما بكلامهم وتشرفا بخطابهم وتلذذا باسماعهم وعلى هذا نحو قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (هى عصاى) أتوكأ عليها حين قال له تعالى وما تلك بيمينك ياموسى وكان يكفيه فى غير هذا المقام عصا لان ما للسؤال عن الجنس لانه زاد المبتدا وأجاب بالشخص المتضمن للجنس فان قيل فلم زاد الوصف قلنا لان السؤال بما قد يكون عن الوصف فلعله جوز أن يكون السؤال عن الوصف والجنس معا فأجاب بما ذكر مع ما اقتضاه من كون السماع مطلوبا ولا يقال فى هذا المحل اصفاء كما علم ولو عبر بالسماع ليناسب المثال كان أولى وقد يكون الذكر لامور أخرى كالتهويل كما فى قول القائل أمير المؤمنين يأمرك بكذا تهويلا على المخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمتثل أمره وكاظهار التعجب منه كما فى قول القائل زيد يقاوم الاسد ولا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن فى ذكر المسند اليه اظهار للتعجب منه وكتعيين الذى قصد التسجيل عليه أى كتابة الحكم عليه

الجواب بقوله أتوكأ عليها وما بعده وانما أجمل المآرب لان تفصيلها يطول وقد يفضى الطول الى الخروج عن الفصاحة قلت وقولهم حيث الاصغاء مطلوب فيه نظر لان المطلوب هو الكلام المستدعى من موسى عليه السلام لا الاصغاء وان أخذ الاصغاء من جانبه عز وجل فذلك لا يسمى اصغاء

يكون نكتة بهذا القيد لابد من ذكره لتحقق النكتة بخلاف بقية النكات فلا يتوقف تحققها على ذلك (قوله أى فى مقام الخ) أشار بذلك الى أن حيث ظرف مكان وقد تقدم أنه يصح جعلها ظرف زمان (قوله للمتكلم) متعلق بمطلوبا بمعنى محبوبا وقوله لعظمته أى السامع (قوله ولهذا) أى لاجل أن اصغاء السامع مطلوب للمتكلم لعظمته وشرفه (قوله وعليه) أى وأتى عليه أى على ماذكر من البسط أى وأتى على طريقته من اتيان الجزئى على الكلى بمعنى تحققه فيه واعترض بأن الاجمال فى آخر الآية فى قوله ولى فيها مآرب أخرى ينافى حمل الآية على ماذكر من البسط لان المناسب لذلك تفصيل (٢٨٥) المآرب بالاستقاء بها من البئر وانزال الثمار من الشجر ومقاتلة السباع للذب عن غنمه وأجيب بأن موسى عليه السلام انما أجمل فى الباقى وان كان المقام مقام بسط لترقبه السؤال منه تعالى عن تفصيله فيتلذذ بخطابه تعالى أو أنه انما أجمل لانه لم يكن عالما بتفصيل تلك المآرب لان موسى لما سأله المولى عن العصا استشعر أن الله يريه فيها عجائب وخوارق ولم يعلم تفصيلها أو أنه كان عالما بها لكن غلب عليه الحياء لمزيد المهابة والجلال (قوله حكاية عن موسى) أى حكاية لقول موسى لما قال الله له وما تلك بيمينك ياموسى وكان يكفيه فى الجواب أن يقول عصا لكنه ذكر المسند اليه لاجل بسط الكلام فى هذا المقام الذى اصغاء السامع فيه مطلوب للمتكلم (قوله قال هى عصاى) أى فكان يكفيه لولا ذلك أن يقول عصا لان ما للسؤال عن الجنس فزاد المبتدأ والاضافة والاوصاف لذلك قال ابن قاسم وفى قوله هى عصاى اشكال وذلك لان السؤال بما عن الجنس فكيف أجاب بالشخص والجواب انه أجاب عن نفس الجنس والماهية لكن فى ضمن هذا الفرد كأنه قال هى جنس هذا الفرد وفيه انه اذا كان السؤال عن الجنس فلم عبر بقوله أتوكأ عليها وأهش بها الخ مع أن هذه صفات ولا يصح أن يجاب بالصفة عن السؤال عن الجنس لانها غير مسؤل عنها والجواب أن ما عند السكاكى كما تكون للسؤال عن الجنس قد تكون للسؤال عن الصفة فلعل السيد موسى عليه السلام جوز أن يكون السؤال بها عن الجنس فأجاب بقوله هى عصاى أى هى جنس هذا الفرد ثم جوز ثانيا أن يكون السؤال بها عن الوصف فأجاب بالصفة بقوله أتوكأ عليها الخ فجمع بين الجواب عن السؤال عن الجنس والجواب عن السؤال عن الصفة احتياطا لاحتمال السؤال لان يكون عن الجنس وعن الصفة (قوله للتهويل) أى التخويف كما فى قول القائل أمير المؤمنين يأمرك بكذا تهويلا للمخاطب بذكر الامير باسم الامارة للمؤمنين ليمتثل أمره

أو التعجب أو الاشهاد في قضية

بين يدي الحاكم فاذا قال الحاكم هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم أقر زيد هذا على نفسه بكذا فلا يجد السامع السبيل الى أن يقول للحاكم عند التسجيل انما فهم الشاهد أنك أشرت الى غيري فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعذار فيه وقد يكون الذكر للتسجيل على السامع أى التقرير لئلا ينكر السماع كان يقول الولي فلانة زوجتكها بسمع منها وقد قيل له هل زوجتها لئلا يتطرق انكارها وانها ما سمعت اسمها فحينئذ تقع الشهادة عليها بالسماع والرضا بلا شبهة وقد يكون للتعيين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كان يقال الشاهد واقعة لينقل عنه ماوقع لصاحب الواقعة عند قصده اشهاد الناقل هل باع هذا بكذا فيقول المشهود على شهادته الذي قصد اشهاد الناقل زيد باع كذا ليتعين زيد في قلب الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبيلا للانكار والتغليط وكذا يقول الحاكم عند قصده تعيين من قد سجل عليه الحكم أى قرره عليه وقصد كتبه وقد قيل له هل حكمت على هذا زيد حكمت عليه بكذا مشهدا للشاهد على الحكم بوجه لا يتأتى فيه تغليط وانما أطلت في

(قوله أو التعجب) أى اظهار التعجب من المسند اليه اذ نفس التعجب لا يتوقف على الذكر وذلك كما في قولك صبي قاوم الاسد فلا شك أن منشأ التعجب مقاومة الاسد لكن في ذكر المسند اليه اظهار للتعجب منه ثم ان تقدير هذا المضاف وهو اظهار انما يحتاج له على النسخة التي فيها التعجب وأما على نسخة أو التعجيب بزيادة الياء المثناة فلا يحتاج له لان التعجيب من الشئ هو اظهار التعجب منه (قوله أو الاشهاد في قضية) أى أو لاجل أن تعين عند الاشهاد لا بمعنى الاستشهاد كأن يقال لشاهد واقعة عند قصد النقل عنه ماوقع لصاحب الواقعة هل باع هذا بكذا مثلا فيقول ذلك الشاهد الذي قصد النقل عنه زيد باع كذا بكذا لفلان لاجل أن يكون زيد متعينا في قلب الناقل عن الشاهد فلا يقع فيه التباس ولا يجد المشهود عليه سبيلا للانكار والتغليط للناقل

ولو سمي فانما كان المقصود كلام الله تعالى له وان يصغي هوله وذلك لا يحصل ببسط الجواب ولم يكن المقصود سماع الله تعالى فانه حاصل لا يزال الا أن يقال قصد تطويل المكالمة والمراجعة ومن هذا أيضا قالوا نعبد أصناما فنظل لها عاكفين هذا ما ذكره المصنف قال السكاكي وقد يذكر لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه بعد ان كان عاما كقولك زيد جاء وعمرو ذهب وقوله

الله أنجح ما طلبت به * والبر خير حقيبة الرحل

وقوله والنفس راغبة اذا رغبتها * واذا ترد الى قليل تقنع

قال المصنف في الايضاح وفيه نظر لانه ان قامت قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر وارادة تخصيصه بمعين وحده لا يقتضيان ذكره والا فيكون ذكره واجبا وأجيب عن هذا بأنه لا مانع من اجتماع الاسباب في مثله فيكون ذكره لعدم القرينة وللتخصيص فان وجوب ذكره لعدم القرينة لا ينافي ذلك وفيه نظر لان المصنف يقول هب انه لا ينافي فأى مناسبة في عموم الخبر وارادة تخصيصه يقتضي الذكر كما أشار اليه بقوله لا يقتضيان ذكره وأجيب عنه بأن ارادة التخصيص توجب التصريح به وهو لا يحصل الا بالذكر ثم هنا سؤال على الجميع وهو ان قولهم لقصد تخصيص المسند بالمسند اليه كلام بعيد عن الصواب لان تخصيص المسند بالمسند اليه معناه ما الله الا أنجح وما النفس الا طامعة لان تخصيص الشئ بالشئ أن يجعل له شيأ لا يجعله لغيره كما سبق فتخصيص المسند وهو الطمع بالنفس معناه ان لا يكون للنفس صفة الا الطمع وهذا لا يصح لامور منها ان القطع حاصل بانه غير مقصود لهم ولا هو صحيح في نفسه اذ لا يقول أحد ان قولنا زيد قام معناه ما زيد الا قام وانما قيل بذلك في نحو صديقي زيد ومنها ان قولهم في الخبر بعد ان كان عام النسبة لا يوافقه لانهم يريدون بعد ان كان الخبر عام النسبة كما صرح به في المفتاح ولو أرادوا هذا القالوا بعد ان كان المسند اليه عاما ولا شك ان هذا ليس مرادهم وان أرادوا ان معناه ما طمع الا النفس فذلك تخصيص المسند اليه بالخبر الفعلي ولا يصح لامرين أحدهما ان العبارة مقلوبة لان التعبير عن مثله أن يقال تخصيص المسند اليه بالمسند * الثاني انه مخالف لقاعدة السكاكي فانه يقول متى كان المبتدأ اسما ظاهرا لا يفيد التخصيص ولا جواب عن هذا السؤال الا أن يقال لعله أراد بالتخصيص ذكر مسند اليه خاص أى معين فان قلت كيف يجتمع هذا مع قوله قبل ذلك انه يترك المسند اليه للتعين أو ادعاء التعين مثل أعطي بدرة يعني السلطان فكيف يكون التخصيص علة الذكر والترك والشئ لا يكون علة للضدين قلت لم يجعل الحذف سببا للحصر بل جعل العلم بالحصر سببا للحذف والمراد

* وأما تعريفه فلتكون الفائدة أتم لان احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة فى الاعلام به أقوى ومتى كان أقرب كانت أضعف وبعده بحسب تخصيص المسند اليه والمسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم فى قولنا شئ ما موجود وفى قولنا فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كاله بالتعريف * ثم التعريف مختلف

أو التسجيل على السامع حتى لا يكون له سبيل الى الانكار (وأما تعريفه) أى ايراد المسند اليه معرفة وانما قدم ههنا التعريف وفى المسند التنكير لان الاصل فى المسند اليه التعريف وفى المسند التنكير

مثال الشهادة والتسجيل لصعوبة تصوره * ثم أشار الى نكت كل تعريف خاص فى المسند اليه وأما النكتة العامة الموجبة للعدول عن التنكير فى الجملة فهى ما فى التعريف من أتمية الفائدة فان فائدة الخبر أو لازمها كلما ازداد متعلقها معرفة زاد غرابة وأتمية للفائدة فاذا قلنا ثوب نفيس اشترى فى السوق لم يكن كقولنا ثوب من حرير فيه طراز ذراع طوله ألف شبر اشتراه فلان بن فلان بألف دينار فى مكان كذا والاصل فى التعيين الموجب لازدياد الفائدة المعارف لانها تفيد التعيين بالوضع والنكرة لاشك انها يمكن تعيينها بالوصف الخاص كقولنا الله خالق كل شئ هو رجاء كل أحد لكن ليس ذلك بأصل الوضع فهو عارض قليل فالمعارف فى ذلك هى الاصل وقدم التعريف فى المسند اليه عن التنكير لان التعريف فيه هو الاصل وقدم فى المسند التنكير لانه فيه هو الاصل فأشار الى نكتة الضمير وقدمه على سائر المعارف لانه عند النحويين أعرفها فى الجملة فقال (وأما تعريفه) أى جعل المسند اليه معرفة بايراده كذلك

ادعاء ان هذا المسند لا يقبل ان يصدر الا من هذا المسند اليه وعند الذكر يريد ان يعين فيه ما هو قابل ان يكون منه وان يكون من غيره ﴿تنبيه﴾ كل واحد من الحذف والذكر قد يكون مع كل واحد مما سيأتى من تعريف وتنكير وغير ذلك ص (وأما تعريفه) ش انما قدم الكلام على تعريف المسند اليه على الكلام على تنكيره لان التنكير هو الاصل فليس للنفس تشوق طائل الى ذكر سببه وقيل لان التعريف وجودى والتنكير عدمى وقيل لان المعرف أعم من المنكر فقدم عليه ولعل قائله أراد أن المنكر يدل على الحقيقة بقيد القلة أو الكثرة أو غير ذلك على ما سيأتى والمعرف يدل على الحقيقة لا بقيد أو أراد أن المعرف عام اذا دخلته الالف واللام الجنسية أو الاضافة بخلاف النكرة المثبتة قال فى الايضاح التعريف لتكون الفائدة أتم لان الحكم كلما كان بعيدا من الذهن كان الاعلام به أكبر فائدة وكلما كان أقرب كانت الفائدة أضعف وبعده بحسب تخصيص المسند اليه والمسند كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وان شئت فاعتبر حال الحكم فى قولنا شئ ما موجود يعنى أن الفائدة فيه ضعيفة بخلافها فى قولك فلان بن فلان يحفظ الكتاب والتخصيص كاله بالتعريف اه وأورد عليه الخطيبى ان ما ذكره يقتضى التخصيص وهو أعم من التعريف قلت قد أجاب المصنف عن ذلك بقوله وكمال التخصيص بالتعريف

(قوله أو التسجيل على السامع) أى كتابة الحكم عليه بين يدى الحاكم كما (٢٨٧) اذا قال الحاكم لشاهد واقعة هل أقر هذا على نفسه بكذا فيقول الشاهد نعم زيد هذا أقر على نفسه بكذا فيذكر المسند اليه لئلا يجد المشهود عليه سبيلا للانكار بأن يقول للحاكم عند التسجيل انما فهم الشاهد انك أشرت الى غيرى فأجاب ولذلك لم أنكر ولم أطلب الاعذار فيه واعلم أن المصنف ترك هنا قوله أو نحو ذلك اكتفاء بذكره فى الحذف لا لكونه استوعب نكات الذكر لان المقتضيات للخصوصيات ليست سماعية بل المدار على الذوق السليم فما عده الذوق مقتضيا لخصوصية عمل به وان لم يذكره أهل الفن (قوله أى ايراد الخ) أى وليس المراد بتعريفه جعله معرفة لان ذلك وظيفة الواضع بخلاف الايراد معرفة فانه من وظيفة البليغ المستعمل وذلك هو المراد (قوله وفى المسند التنكير) أى فقدم فى كل ما هو الاصل فيه وانما كان الاصل فى المسند اليه التعريف لانه محكوم عليه والحكم على المجهول غير مفيد وكان الاصل فى المسند التنكير لانه محكوم به والحكم بالمعلوم لا يفيد فالقصد اذن اثبات حالة مجهولة لذات معينة واعترض بأن المتوقف عليه الافادة جهل ثبوته للمحكوم عليه لا جهله فى نفسه فالقول بأن الحكم بالمعلوم لا يفيد ممنوع وأجيب بأن المراد لا يفيد افادة تامة وذلك لان كمال الافادة يتوقف على جهله فى نفسه كما يتوقف على جهل ثبوته للمحكوم عليه فاذا كان مجهولا فى نفسه أيضا كانت الافادة أكثر اه سم ووجه الشيخ عبد الحكيم أصالة التعريف فى المسند اليه بأن المقصود الحكم على شئ معين عند السامع واصالة التنكير فى المسند بأن المقصود ثبوت مفهومه لشئ وأما التعريف فأمر زائد على المقصود يحتاج لداع (قوله لان الاصل) أى الراجح فى نظر الواضع أو الغالب الكثير

فان كان بالاضمار فاما لان المقام مقام التكلم كقول بشار   أنا المرعث لا أخفى على أحد * ذرّت بي الشمس للقاصي والداني

وإما لان المقام مقام الخطاب كقول الحماسية   وأنت الذي أخلفتني ما وعدتني * وأشمت بي من كان فيك يلوم

وإما لان المقام مقام الغيبة لكون المسند اليه مذكورا أو في حكم المذكور لقرينة كقوله

من البيض الوجوه بني سنان * لو انك تستضيء بهم أضاؤا

هم حلوا من الشرف المعلى * ومن حسب العشيرة حيث شاؤا

وقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي العدل وقوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس أي ولابوي الميت

(قوله فبالاضمار لان الخ) لم يذكر نكتة ترجيح مطلق التعريف ولا بد منها ولهذا ذكرها في المفتاح والايضاح وكأن المصنف ظن هذا أن نكتة الخاص تكفي لايراد العام لان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص وليس كذلك لان طلب الخاص انما يكون بعد طلب العام وتحصيله من حيث هو ومن غير ملاحظة الخاص وان كان لا يحصل الا في ضمنه ونكتته كما في الايضاح قصد المتكلم افادة المخاطب افادة كاملة اهـ يس واعترض الحفيد على قوله وأما تعريفه فبالاضمار بأن الفاء بعد أما انما تدخل على الجواب وبالاضمار لا يصلح للجواب لانه مفرد في محل الحال فالاولى أن تدخل على قوله لان المقام لانه الجواب في الحقيقة على قياس ما سبق لان المراد بيان الاسباب المقتضية للتعريف وهي مدخول اللام وأجيب (٣٨٨) بأن الفاء مقدمة من تأخير والاصل وأما تعريفه بالاضمار فلكون المقام للتكلم أو أن الجار والمجرور خبر لمبتدا محذوف والجملة هي الجواب والتقدير وأما تعريفه فهو حاصل بالاضمار وقوله لان المقام علة لمحذوف مأخوذ مما قبله تقديره وتعريفه بذلك لان المقام الخ كذا أجاب بعضهم والاحسن ما ذكره عبد الحكيم من أن الفاء عاطفة على محذوف من عطف المفصل على المجمل والاصل وأما تعريفه فلافادة المخاطب أتم فائدة فبالاضمار لكذا وبالعلمية لكذا الخ وحينئذ يندفع الاعتراضات

(فبالاضمار لان المقام للتكلم) نحو أنا ضربت (أو الخطاب) نحو أنت ضربت (أو الغيبة) نحو هو ضرب لتقدم ذكره إما لفظا تحقيقا أو تقديرا وإما معنى لدلالة لفظ عليه أو قرينة حال

(ف) يكون (بالاضمار) أي بالاتيان به ضميرا (لان المقام للتكلم) ولا يشعر بالتكلم بخصوصه الا الضمير من المعارف كقولك انا عرفت ضميرك (أو) لان المقام (للخطاب) ولا يشعر أيضا بخصوص الخطاب الا الضمير كقولك أنت عرفت ما في ضميري (أو) لان المقام (للغيبة) ولا يشعر أيضا بخصوص الغيبة الا الضمير ولهذا يقال في الضمير ما أشعر بتكلم أو خطاب أو غيبة ثم الغيبة لابد فيها من تقدم ذكر المعاد إما لفظا تحقيقا نحو جاءني زيد وهو يضحك أو تقديرا بأن يكون المعاد في تقدير التقديم لان

ص (فبالاضمار لان المقام للتكلم أو الخطاب أو الغيبة) ش الذي يظهر ان قوله لان المقام هو خبر تعريفه والفاء داخلة عليه وفصل بينهما قوله بالاضمار وهو حال لانه لا يريد ان يخبر بأن التعريف يكون بالاضمار وغيره فان ذلك حظ النحوي بل يريد ذكر أسباب التعريفات غير أن فيه الفصل بين الفاء والمعطوف بالحال فاذا كان التعريف بالاضمار فذلك يكون لاحد أسباب * الاول أن يكون المقام يحتاج لضمير يبين المقصود فتارة يكون باعتبار التكلم كقوله

أنا المرعث لا أخفى على أحد * ذرّت بي الشمس للقاصي والداني

(قوله لان المقام للتكلم) فاذا قيل من أكرم زيدا وكنت أنت المكرم له   والبيت فتقول أنا ولا تقول فلان وان كان المكرم له المخاطب قلت أنت وان كان عمرا الغائب وكان تقدم له ذكر قلت هو وقوله لان المقام للتكلم أي ولا يشعر بخصوص التكلم وكذا الخطاب والغيبة الا الضمير وهذا لا ينافي أن الاسم الظاهر يشعر بالتكلم والغيبة والخطاب الا أنه ليس نصا في ذلك فقول الخليفة أمير المؤمنين فعل كذا يحتمل التكلم ويحتمل الاخبار عن غيره فليس نصا في التكلم بخلاف أنا ضربت فانه نص في ذلك كذا قرر شيخنا العدوي وعبارة عبد الحكيم قوله لان المقام للتكلم أي لكون المقام مقام التعبير عن المتكلم من حيث انه متكلم وعن المخاطب من حيث انه مخاطب وعن الغائب من حيث انه غائب فلا يرد أن مقام التكلم متحقق في قول الخليفة أمير المؤمنين يأمر بكذا مع عدم الاضمار وأن الخطاب أعني توجيه الكلام الى الحاضر لا يقتضي التعبير بضمير المخاطب كما تقول في حضرة جماعة كلاما لا تخاطب به واحدا منها وأن الغيبة وهي كون الشيء غير متكلم ولا مخاطب لا تستدعي الاضمار فان الاسماء الظواهر كلها غيبة (قوله نحو أنا ضربت) الشاهد في أنا والتاء وجمع بينهما اشارة الى انه لا فرق بين أن يكون الضمير متصلا أو منفصلا وكذا يقال فيما بعد (قوله لتقدم ذكره) علة لكون المقام مقام غيبة أي وانما كان المقام للغيبة لتقدم ذكره أي ذكر مرجعه (قوله تحقيقا) نحو زيد يضرب وجاء زيد وهو يضحك (قوله أو تقديرا) نحو في داره زيد فزيد مبتدأ ورتبته التقدم وحينئذ فالمرجع متقدم تقديرا ونحو ضرب غلامه زيد (قوله لدلالة لفظ عليه) نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير راجع للعدل المدلول عليه بلفظ الفعل وهو اعدلوا (قوله أو قرينة حال) كما في قوله تعالى فلهن ثلثا ما ترك أي الميت بقرينة أن الكلام في الارث

وإما حكما (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) واحدا كان أو أكثر لان وضع المعارف على أن تستعمل لمعين

التقديم رتبته نحو في داره زيد فان المبتدأ في تقدير التقديم وإما معنى بأن يتقدم لفظ يدل عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فالضمير للعدل وقد تقدم معناه في لفظ اعدلوا أو بأن توجد قرينة دالة عليه نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب فان قرينة ذكر العشي والتواري بالحجاب مع سياق الكلام الدال على فوات وقت الصلاة تدل على أن المعاد للشمس وإما حكما بأن لا يدل عليه شئ مما ذكر لكن قدم لنكتة كضمير رب والشأن فان التقدم فيهما لازم للضمير لنكتة وهي البيان بعد الابهام لكن حكم الضمير التأخر فالمعاد في حكم التقدم كذا قيل في التقدم الحكمي ثم لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر مع ان المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن الخطاب لا يعدل به الى غير معين فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل فقال (وأصل الخطاب أن يكون لمعين) سواء كان جماعة أولا لا يقال قولكم أصل المعارف الوضع للتعيين بالاستعمال ينافيه وضع المعارف بلام الجنس لانه يستعمل

والبيت لبشار والمرعث المقرط وكان بشار يلقب بالمرعث لرعثة كانت له في صغره والرعثة القرط وإما أن يكون مكان خطاب كقوله * وانت الذى كلفتني دلج السرى *

وقوله
وأنت الذى أخلفتني ماوعدتني * وأشمت بي من كان فيك يلوم

وإما ان يكون مقام غيبة لتقدم ما يرجع اليه المسند اليه لفظا كقوله

من البيض الوجوه بني سنان * لو أنك تستضيء بهم أضاؤا
هم حلوا من الشرف المعلى * ومن حسب العشيرة حيث شاؤا

أو في حكم الملفوظ به كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى ص (وأصل الخطاب أن يكون لمعين

(قوله وإما حكما) كما في ربه فتى وهو زيد قائم وضمير الشأن فالمرجع متأخر لكن في حكم المتقدم لان وضع الضمير أن يرجع المتقدم فان أخر لغرض التفصيل بعد الاجمال كان في حكم المتقدم واعلم أن الضمير اذا عاد على متقدم فتارة يعود عليه من كل وجه وهو الغالب وتارة يعود عليه باعتبار لفظه لا باعتبار معناه نحو عندي درهم ونصفه أي ونصف درهم آخر لا الاول الذى أخبرت أنه عندك ونحو باب الاستخدام والفرق بين الاستخدام وما قبله أن اللفظ المتقدم في الاستخدام له معنيان فأكثر بخلاف ذلك وتارة يعود عليه من أحد وجهيه كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره فالهاء لا تعود على معمر المذكور لان المعمر غير الذى ينقص من عمره ولا باعتبار لفظه لانه لا يصح أن يقال ولا ينقص من عمر معمر آخر لان الفساد باق ولكن المعمر يدل على الصفة التي هي التعمير وعلى الذات فالضمير عائد عليه باعتبار ما يفهمه من الذات والمعنى ولا ينقص من عمر شخص آخر فهو مثل اعدلوا هو أقرب التقوى اه يس (قوله وأصل الخطاب) أي ضمير المخاطب أي اللائق به والواجب فيه بحكم الوضع أن يكون (٣٨٩) لشخص معين واحدا كان أو أكثر فالواجب بحكم الوضع أن يكون ضمير المخاطب بصيغة التثنية لاثنين معينين وبصيغة الجمع لجماعة معينة أو للجميع على سبيل الشمول كما في قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم وفي قوله عليه الصلاة والسلام كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته فان الشمول الاستغراقي من قبيل التعيين ثم ان قول المصنف وأصل الخطاب الخ توطئة لقوله وقد يترك الخ وذلك أنه لما ذكر أن من موجبات الاضمار كون المقام مقام الخطاب ومعلوم أن الخطاب توجيه الكلام لحاضر وأن المعارف في الجملة الاصل فيها الوضع لتستعمل في معين خاف أن يتوهم أن ضمير المخاطب

لا يعدل به عن المعين الى غيره فأشار الى أنه قد يعدل به عن المعين ومهد لذلك ببيان هذا الاصل (قوله لان وضع المعارف) أي لان المعارف مطلقا وضعت وقوله على أن تستعمل على بمعنى اللام أي لتستعمل في معين بالشخص أي وضمير المخاطب من جملة المعارف واذا كان كذلك ثبت المدعى وهو قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين وهذا التعليل أعم من المدعى وأورد عليه المعرف بلام العهد الذهني فانه من المعارف مع أنه لا يستعمل في معين والجواب أنه في حكم النكرة والكلام في معرفة ليست كذلك وهي المعرفة بالنظر للفظ والمعنى أو يقال ان المعرف بلام العهد الذهني مستعمل في الجنس وهو معين في نفسه وان كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين ولا يرد على هذا الجواب الثاني النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا لفرد ما غير معين كما هو القول الآخر لان تعين الجنس معتبر في المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وان كان الجنس في كل منهما متحققا في فرد غير معين ثم ان هذا التعليل الذى ذكره الشارح يقتضي أن المعارف وضعت لامر كلي عام واستعملت في كل جزئي من جزئيات ذلك العام وهي طريقة لجماعة منهم الشارح قال العصام ويلزمهم كون المعارف مجازات لا حقائق لها ورد بأنه ان كان استعمال اسم الكلي في ذلك

وقد يترك الى غير معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمته أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه فى صورة الخطاب ليفيد العموم أى سوء معاملته غير مختص بواحد دون واحد وهو فى القرآن كثير

الجزئى من حيث انه فرد من أفراده فهو حقيقة وان كان استعمال اسم الكلى فى ذلك الجزئى من حيث انه مشابه له فى التعين كان ذلك مجازا لكن له حقيقة بناء على أنه يكفى فى الحقيقة مجرد الوضع وان لم يوجد استعمال على أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشارح بناء على اشتراط الاستعمال فى الحقيقة (قوله مع أن الخطاب) أى ولان الخطاب الخ فهو علة ثانية وهى قاصرة على المدعى (قوله توجيه الكلام) أى القاؤه (قوله الى حاضر) أى من حيث انه حاضر بأن يكون فيه اشارة الى حضوره أى والحاضر كذلك لا يكون الا معينا فتم قول المصنف وأصل الخطاب أن يكون لمعين واندفع بقولنا كذلك ما أورده بعضهم بانه كيف لا يكون الحاضر الا معينا مع أنه يمكن أن يحضر جماعة ويوجه الخطاب لاحدهم مبهما (قوله وقد يترك الخطاب مع معين) الظاهر أن الظرف متعلق بالخطاب وفيه نظر لان الخطاب متعد بنفسه فالاولى أن يقول لمعين بلام التقوية لانه يقال خاطبه والخطاب له ولا يقال خاطب معه وأجيب بأن الظرف حال من الخطاب أى كائنا مع معين وفى ذلك الجواب نظر فان الخطاب فى حال كونه كائنا مع معين لا يتأتى أن يكون لغيره للتنافى بينهما ويمكن الجواب بأنا نجعل الكائن بمعنى ما من شأنه أن يكون وحينئذ فلا نظر وجعل الشارح الضمير فى يترك للخطاب دون الاصل مع أنه الظاهر لقرب المرجع (قوله الى غيره) الجار والمجرور متعلق بقوله يترك وفيه نظر لان الترك لا يتعدى بالى وأجيب بأنه ضمن الترك معنى الامالة والتوجيه والتقدير وقد يمال أى يوجه الخطاب الذى من شأنه أن يكون لمعين الى غيره ان أريد التضمين النحوى أو وقد يترك الخطاب مع معين ممالا الى غيره ان أريد التضمين البيانى وهو أن يجعل الوصف المأخوذ من الفعل المتروك حالا من مرفوع الفعل المذكور وحاصل ما قاله المصنف أن الخطاب الذى شأنه أن يوجه لمعين بالشخص قد يوجه لغير معين بالشخص ويراد منه مطلق مخاطب على طريق المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق وذلك لان (٣٩٠) ضمير المخاطب موضوع بالوضع العام لكل معين مانع عن ارادة الغير معين ارادته على ما هو المختار أو موضوع لمعين كلى لكن بشرط استعماله فى جزئياته المعينة فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين ثم ان قول الشارح أى غير معين يشير الى أن الضمير فى غيره عائد على المعين وهو غير متعين اذ يصح أن يعود الى الخطاب مع معين وغيره هو الخطاب لغير معين بل ذلك هو الاولى لان الخطاب هو المحدث عنه ولانه يلزم تشتيت الضمائر على ماذكره الشارح لان الضمير فيما قبله وما بعده عائد على الخطاب كما ذكره الشارح وقد يقال بل ما ذكره الشارح أولى لما فيه من قرب المرجع بل يقال جعل الضمير فى غيره راجعا للخطاب يوهم أن المعنى قد يترك الخطاب الى غير الخطاب كالغيبة (١) مع أن المقصود قد يترك اصالة الخطاب لمعين الى غير المعين قيل ان ترك الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بل هو عند التحقيق من وضع المضمر موضع المظهر فان قوله ولو ترى الظاهر فيه ولو يرى كل أحد اذا علمت هذا فذكر المصنف ذلك الكلام هنا يخل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر والجواب انا لا نسلم أن توجيه الخطاب لغير معين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لانه ليس هنا شئ داع الى ايراد الخطاب لمعين فأجرى الكلام على خلاف ذلك الداعى الظاهر وروعى مطابقة الداعى الغير الظاهر بل ليس هنا الا مجرد استعمال اللفظ فى غير ما وضع له لداع وهو تعميم الخطاب فهو مقتضى الظاهر ولو كفى هذا القدر الموجود هنا فى كونه خلاف مقتضى الظاهر لزم أن يكون جميع المجازات اللغوية خلاف مقتضى الظاهر ولا نسلم أن التوجيه المذكور من وضع المضمر موضع المظهر اذ ليس وضع المضمر موضع المظهر بمجرد صحة اقامته مقامه اذ كل مضمر يصلح لذلك بل أن يكون المقام مقام المظهر فأقيم المضمر مقامه وليس هنا

ومنه

مع أن الخطاب هو توجيه الكلام الى حاضر (وقد يترك) الخطاب مع معين (الى غيره) أى غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

فى غير معين لانا نقول ذلك فى غيره أو الاصل فيه هو أيضا التعيين لكن لما كان ما قصد تعيينه به وهو الجنس يصح وجوده فى متعدد نشأ عن ذلك العموم باعتبار وجود ما يعين به فى كثير بخلاف النكرة فأصلها عدم التعيين (وقد يترك) الخطاب لمعين (الى غيره) أى غير معين (ليعم) الخطاب (كل مخاطب)

وقد يترك الى غيره ليعم كل مخاطب) ش أصل الخطاب أن يكون لمعين إما مفردا أو جمع أو مثنى وقد لا يقصد به معين كما تقول فلان لئيم ان أكرمته أهانك وان أحسنت اليه أساء اليك فلا تريد مخاطبا بعينه بل تريد ان أكرم أو أحسن اليه فتخرجه فى صورة الخطاب ليفيد العموم وأن سوء معاملته لا يختص بواحد دون آخر

---

(١) قوله مع أن المقصود قد يترك أصالة الخطاب هكذا فى الاصل وعبارة التجريد والمقصود إمالة الخطاب الخ وقوله ان ترك الخطاب لغير معين لعل الصواب حذف لفظ غير أو لفظ ترك أو ابداله بلفظ توجيه بدليل قوله بعد والجواب الخ كتبه مصححه

كقوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم أخرج فى صورة الخطاب لما أريد العموم للقصد الى تفظيع حالهم وأنها تناهت فى الظهور حتى امتنع خفاؤها فلا تختص بها رؤية راء بل كل من يتأتى منه الرؤية داخل فى هذا الخطاب

مقام المظهر بل مقام الخطاب (قوله على سبيل البدل) أى لا على سبيل التناول دفعة وانما كان عمومه فى تلك الحالة بدليا لا شموليا اشارة الى أن ذلك الخطاب لم يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات فى العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعيين ثم ان العموم البدلى فى الضمير المفرد والمثنى ظاهر وأما فى ضمير الجمع نحو يا أيها النبى اذا طلقتم النساء فالظاهر أنه شمولى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى فيه بالنظر لكل جمع جمع قاله ابن يعقوب والفنارى قال يس أقول ولا يشكل بان ذلك يجعل الضمير شائعا لان هذا أمر عارض فى الاستعمال ليس بحسب الوضع ونظائره كثيرة مما لا تخفى (٣٩١) (قوله ولو ترى الخ) فيه أن لو للتعليق فى الماضى واذ ظرف له مع أن تلك الحالة فى المحشر وأجيب بأنه نزلت تلك الحالة لتحقق وقوعها منزلة الماضى فاستعمل فيها لو واذ على سبيل المجاز أى لو ترى يا من تتأتى منه الرؤية وقت كون المجرمين ناكسى رؤسهم أى لو ترى ما حل بهم فى ذلك الوقت من الحالة الشنيعة وجواب لو محذوف أى لرأيت أمرا فظيعا (قوله لا يريد) الاليق بالادب ليس المراد أو لا يراد بقوله الخ وقوله مخاطبا معينا أى بل المراد مطلق مخاطب (قوله قصدا) علة لقوله لا يريد وقوله الى تفظيع حالهم أى بيان فظاعة حالهم من فظع الامر بالضم اشتدت شناعته وقبحه (قوله أى تناهت حالتهم الخ) هذا بيان لما أفهمه قوله ليعم الخطاب كل مخاطب وهو كون الخطاب عاما لا يختص به واحد والمراد بحالتهم ما يطرأ عليهم فى وقت تنكيس الرؤس لاجل الخوف والخجل من أهوال القيامة من رثاثة الهيئة واسوداد الوجه وغبرته وصفرته وغير ذلك مما هو فى غاية الشناعة (قوله لاهل المحشر) بكسر الشين موضع حشر الناس أى اجتماعها كما فى المختار (قوله الى حيث) متعلق بتناهت أى الى حالة يمتنع خفاؤها بسبب الاتضاح (قوله فلا يختص بها) أى بتلك الحالة (قوله واذا كان) أى حالهم كذلك أى لا يختص به رؤية راء (قوله فله مدخل) أى حظ ونصيب (قوله على حذف المضاف) أى انه على نسخة بها فالضمير لحالتهم ولا بد على هذه النسخة من تقدير مضاف إما قبل ضميرها أو قبل مخاطب وانما احتيج لتقدير هذا المضاف لان حالتهم ليست وصفا قائما بالمخاطب حتى يصح أن يختص بها بخلاف الرؤية فانها وصف قائم به فيصح اختصاصه بها

على سبيل البدل (نحو ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم) لا يريد بقوله ولو ترى مخاطبا معينا قصدا الى تفظيع حالهم (أى تناهت حالتهم فى الظهور) لاهل المحشر الى حيث يمتنع خفاؤها فلا يختص بها رؤية راء دون راء واذا كان كذلك (فلا يختص به) أى بهذا الخطاب (مخاطب) دون مخاطب بل كل من يتأتى منه الرؤية فله مدخل فى هذا الخطاب وفى بعض النسخ فلا يختص بها أى برؤية حالهم مخاطب أو بحالهم رؤية مخاطب على حذف المضاف

على سبيل البدل لا على سبيل التناول دفعة وانما قلنا على سبيل البدل اشارة الى أن الخطاب لا يخرج عن أصل وضعه من كل وجه حتى يكون كالنكرات فى العموم بل يصاحبه الافراد المناسب للتعيين وللاشارة الى أن العموم فيه هو العموم الذى كان فى أصل وضعه فان الضمير كما قيل انما وضع وضعا عاما بدليا ويتعين بعض ما يصح استعماله فيه بنفس ذلك الاستعمال والعموم البدلى فى الضمير المفرد والمثنى ظاهر وأما ضمير الجمع ان تصور فيه هذا العموم فالظاهر أن العموم فيه معى لا بدلى ويمكن اعتبار البدلى فيه بالنظر لكل جمع جمع تأمل وذلك كقوله تعالى (ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم) فان هذا الخطاب لم يقصد به مخاطب معين هو فلان مثلا وانما المراد ان من تمكن منه الرؤية يتناوله هذا الخطاب على سبيل البدل ولا يخفى أنه لو ادعى أن العموم معى بواسطة جعل مدلول الضمير هو من التى هى من الصيغ العامة ما بعد وعلى كل حال فالكلام حينئذ مجاز ثم بين وجه كون الخطاب لا يختص به أحد وانما أريد به العموم بقوله (أى تناهت أحوالهم فى الظهور) لكل من يمكن أن يراهم من أهل المحشر فلا تختص بتلك الاحوال رؤية راء دون آخر فاذا كانت أحوالهم كذلك (فلا يختص بهذا) الخطاب (مخاطب) دون غيره لوجود المشاركة من كل من تمكن منه الرؤية فلكل من يسمع

ومنه قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم أخرج فى صورة الخطاب لما أريد العموم يريد ان حالهم تناهت فى الظهور بحيث لا يختص بها راء دون راء بل كل من أمكن منه الرؤية داخل فى ذلك الخطاب ﴿ تنبيه ﴾ مثل هذا الخطاب هل نقول انه عام عموم الصلاحية أو عموم الاستغراق ويحتمل ان يقال بالاول ويكون الخطاب مع شخص لا بعينه لكن فيه اشكال من جهة ان ذلك يزيل تخصيص الضمير ويجعله شائعا وذلك بمعنى التنكير وضمائر المخاطب لا تكون الا معرفة وان كان ضمير

(قوله بايراده علما) أشار بهذا الى أن العلمية مصدر المتعدى ومعناه جعله علما والجعل بالايراد قاله عبد الحكيم وحاصله أن الفعل اللازم علم بالضم معناه صار علما والمتعدى علمه بالتشديد معناه جعله علما والعلمية مصدر المتعدى فمعناها الجعل علما وحينئذ فقول المصنف وبالعلمية معناه وتعريفه بجعله علما والمراد بجعله علما ايراده علما لانه هو الذى يصنعه البليغ لا وضعه علما لان هذا من وظيفة الواضع فقول الشارح بايراده علما الباء للتصوير أى انه تصوير للعلمية أى انها مصورة بما ذكر لا بوضعه علما (قوله مع جميع مشخصاته) أى أن العلم وضع للشئ وهو الذات مثلا ولمشخصاته فهى جزء من الموضوع له لا أنها أمر زائد على الموضوع له بحيث يكون الموضوع له الشئ والمشخصات حاصلة بطريق التبع واعترض هذا التعريف بأنه يقتضى أن يكون استعمال العلم مجازا عند تبدل المشخصات لان صفات الطفولية الحاصلة عند الوضع تزول عند (٢٩٣) الشبوبية والشيخوخة كصغر الاعضاء وعدم النطق وعدم التميز فان هذه كلها تزول عند الشبوبية والشيخوخة مع أن استعمال العلم بعد زوالها حقيقة اجماعا وأجيب بأن المراد المشخصات المشتركة بين جميع أحواله التى يتحقق بها جزئيته وتمنع من وقوع الشركة فيه كالوجود الخارجى والحياة واللون المخصوص ولا شك أنها أحوال لازمة له فى سائر الاحوال مشخصة له فهى المعتبرة فى الوضع دون غيرها مما يتبدل والحاصل أن المراد بالمشخصات المعتبرة جزأ من الموضوع له العوارض اللازمة للذات من حيث هى ذات وهى التى لا تقوم للذات بدونها وعبارة عبد الحكيم المراد بالمشخصات أمارات الشخص لا موجباته لان الشخص هو الموجود على النحو الخاص أو على حالة تقارنه أو تتبعه والاعراض والصفات كالكم والكيف لاحضاره أمارات يعرف بها الشخص كما تقرر فى محله فتبدل المشخصات لا يوجب تبدل الشخص واعترض أيضا بأنه لا يتأتى فيمن يسمى ولده الذى لم يره فانه لم يطلع على جميع مشخصاته والذى يتعقله حين التسمية من أوصافه وأحواله أمور كلية لا تفيد تشخصه لان ضم كلى وهو ما تعقله من الاوصاف الى كلى آخر وهو الذات لا يفيد تشخصه وأجيب بأنه لا يتعين فى الوضع لشئ مع مشخصاته ملاحظة المشخصات بالوجه الجزئى بل يكفى ملاحظتها بوجه كلى ينحصر فى ذلك الجزئى وحاصله أن معرفة المشخصات ولو اجمالا بوجه عام تكفى فى وضع العلم واعترض أيضا بان هذا التعريف غير صادق على علم الجنس لانه موضوع للماهية ولا مشخصات لها اذ لا وجود لها فى الخارج حتى يكون لها مشخصات وحينئذ فلا يصدق عليه أنه وضع لشئ مع جميع مشخصاته وأجاب العلامة السيد فى حواشى المطول بأن هذا تعريف لما علميته حقيقية وهو علم الشخص بخلاف علم الجنس فان علميته حكمية حتى صرح النحاة بان علمية الجنس انما تعتبر

(وبالعلمية) أى تعريف المسند اليه بايراده علما وهو ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته

الخطاب دخل فيه ووجد فى بعض النسخ فلا يختص بها مخاطب يعنى فلا يختص برؤية حالهم مخاطب أو فلا يختص بحالهم رؤية مخاطب فيكون المخاطب فى أصله مضافا اليه ثم حذف المضاف وهو الرؤية وأقيم المضاف اليه مقامه ولذلك ذكر الفعل ثم أشار الى نكت التعريف بالعلمية وأتبعها بالضمير لانها تليه فى التعريف فقال (و) يكون تعريفه (بالعلمية) أى بايراده علما وهو ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته التى تلازمه ويرتفع بها عنه صحة تعدده بوجوده فى أفراد كثيرة ومنها وجوده الخارجى فلا يرد صحة تبدل بعض المشخصات فيكون اللفظ بعد تبدلها مجازا وأما أسماء الكتب فان قلنا انها وضعت كلية للقدر المشترك بين النسخ أو ما وجد فيها خرج عن العلمية وان قلنا انها للنقوش الاولى وهى نسخة المصنف كان الاطلاق على غيرها من باب تعدد الوضع فتدخل فى الاعلام المشتركة وكل ما

النكرة قد يقال انه نكرة كما هو أحد القولين لكن ذلك فى ضمير الغيبة فلو جعلنا ذلك لشخص لا بعينه لضاهى تنكير الاعلام والمضمرات لا تنكر كما ينكر العلم ويحتمل أن يقال ان المراد انه خطاب مع كل من يقبل ان يخاطب وعلى هذا فيكون عاما للشمول ويحتمل أن يقال انه استعمل ضمير المفرد مرادا به الجمع فيكون مجازا ان جوزنا التجوز فى المضمرات وفيه بحث ويحتمل ان يقال انه جمع بين الحقيقة والمجاز على معنى أنه خوطب الجميع ليكون لواحد منهما حقيقة ولغيره مجازا فأيهما فرضته فيه حقيقة كان فى غيره مجازا لكنه لا يتعين فى الخارج فلم يقع حينئذ الا على معين يفيد التعيين المطلق الذى لا يتميز فى الخارج ويحتمل أن يقال انه حقيقة يدل على كل فرد بالمطابقة كدلالة العام على افراده والمشترك على معانيه ولا يلزم عليه أن يصير مدلوله جمعا بل ينصب على كل فرد فرد انصبابا واحدا وهذا هو الظاهر ولم أر من تكلم على ذلك فليتأمل ﴿تنبيه﴾ انما يتأتى ذلك حيث كان المخاطب به صالحا لأن يخاطب به كل أحد فان لم يكن فلا كقوله تعالى كذلك يوحى اليك * واعلم أن خطاب القرآن ثلاثة أقسام قسم لا يصلح الا للنبى صلى الله عليه وسلم وقسم لا يصلح الا لغيره وقسم يصلح لهما وقد تكلمنا على ذلك فى شرح مختصر ابن الحاجب ص (وبالعلمية

عند الضرورة ولك أن تجعل التعريف شاملا له بأن يراد بالمشخصات المشخصات الخارجية بالنسبة لعلم الشخص والذهنية بالنسبة لعلم الجنس ولا نقصرها على الذهنية ولا على الخارجية ولا نريد بها جميع المشخصات (قوله لاحضاره أى المسند اليه) أنت خبير بان المسند والمسند اليه قد سبق انهما من أوصاف اللفظ فقوله وتعريفه بالعلمية الضمير للمسند اليه بمعنى اللفظ ولا شك أن المحضر فى ذهن السامع هو المعنى لانه هو المحكوم عليه فقوله لاحضاره محمول على الاستخدام لذكر المسند اليه أولا بمعنى اللفظ واعادة الضمير عليه بمعنى المدلول أو على حذف المضاف أى لاحضار مدلوله (قوله بعينه) الجار والمجرور حال من مفعول المصدر أى حال كون المسند اليه ملتبسا بعينه أى تعينه وتشخصه وأورد على هذا التعليل الذى قاله المصنف انه لا يظهر فيما اذا كان المخاطب لا يحيط بالمسمى كما فى المثال الآتى فان المعنى الذى وضع له لفظ الجلالة لا يتأتى حضوره عند السامع بعينه لعدم العلم بذاته والاحاطة بجميع صفاته وأجيب بأن المراد بالاحضار بالعين ما يتناول احضار الموضوع له بوجه جزئى كاحضاره بذاته ومشخصاته أو بوجه كلى ينحصر فيه فالاول كزيد والثانى كلفظ الجلالة فان مدلوله يستحضر بوجه عام منحصر فيه فى الواقع ككونه واجب الوجود خالقا للعالم وقد أشار الشارح لذلك الجواب بقوله بحيث يكون متميزا فالمدار فى حضوره فى النفس بعينه على صيرورته متميزا عند السامع عن جميع ما عداه ولو بملاحظة خاصة مساوية له بحيث يمتنع اشتراكه بين كثيرين فى الذهن وبهذا ظهر أنه يمكن احضاره تعالى بعينه فى الذهن ثم ان المراد باحضاره فى ذهن السامع التفات نفسه اليه وتوجهها اليه ولا شك أن النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه فى ذهن السامع لم يوجد احضار وأورد على التعليل المذكور أيضا انه لا يصدق على علم الجنس اذ لا تعين ولا تشخص فيه وأجيب بأن المراد بتعينه وتشخصه ولو كان ذهنيا على ما سلف أو يقال الكلام فيما علميته حقيقة فلا يرد العلم الجنسى أو أنه لا يلزم من قولنا يؤتى بالعلم لكذا أن كل علم يفيد ذلك (قوله بحيث يكون الخ) تفسير لاحضار المسند اليه بعينه وبيان للمراد منه وتوضيح ما قاله الشارح انك لو عبرت عن زيد بالشيخ الفاضل أو برجل عالم لم يتميز عن جميع ما عداه اذ لا يفهم من الشيخ الفاضل أو من رجل عالم الا رجل متصف بالعلم أو الفضل ومحتمل لان يكون هو زيدا أو غيره نعم هو مميز له بعض تمييز لافادته أن الجائى رجل متصف بالفضل أو العلم بخلاف ما اذا قلت زيد جاءنى فانه حينئذ يميزه عن جميع ما عداه (قوله واحترز بهذا) أى القيد وهو قوله بعينه (قوله باسم جنسه) اعترض بأن المقابل للعين الجنس لا اسم الجنس فالاولى أن يقال عن احضاره بجنسه فى ذهن السامع ابتداء وأجيب بأن لفظ اسم مقحم على حد قوله تعالى سبح اسم ربك واعترض بأن الاحضار فى ذهن السامع ابتداء يحصل باسم الجنس فلا خصوصية للعلم بذلك كما فى رجل حاكم فى البلد جاءنى ولم يكن فى البلد الا حاكم واحد وأجيب بأنه ليس فى كلامه ما يفيد حصر الاحضار المذكور فى العلم بل المفهوم منه أن الاحضار المذكور يكون بالعلم فلا ينافى أنه يحصل بغيره لانه لا يشترط فى النكتة أن تختص بذلك الطريق ولا أن تكون أولى به بل يكفى وجود المناسبة بينهما وحصولها به وان أمكن حصولها بغيره أو يقال المراد بالاحضار فى كلام المصنف الاحضار من حيث الوضع والاحضار فى المثال المذكور عارض من حيث انحصار الوصف المذكور لا من حيث الوضع (قوله نحو رجل عالم جاءنى) الشاهد فى قوله رجل وانما أتى بعالم لاجل صحة الابتداء بالنكرة فالتعبير عن ذات المسند اليه برجل وان تعين بالقرينة انه زيد لا يفيد حضوره فى ذهن السامع الا من جهة الجنسية المنافية من حيث هى للشخصية

(لاحضاره) أى المسند اليه (بعينه) أى بشخصه بحيث يكون متميزا عن جميع ما عداه واحترز بهذا عن احضاره باسم جنسه نحو رجل عالم جاءنى (فى ذهن السامع ابتداء)

يقدر فى أسماء الكتب من غير هذا فهو تعمل لا حاصل له تأمله (لاحضاره) أى التعريف بالعلمية يكون لغرض احضار المسند اليه (بعينه) أى بشخصه ولو بما يرفع عنه التعدد كوجود الهوية وانما قلنا كذلك لان ظاهره لا يشمل ما لا تعرف له مشخصات كمدلول الجلالة واحترز بهذا من احضاره باسم الجنس فانه مشعر باعتبار أصل الوضع بالعموم ولو عينت القرينة الهوية كقولنا رجل عالم جاءنى فان هذا لم يحضره من جهة الهوية وانما أحضره من جهة الجنسية المنافية من حيث هى للشخصية (فى ذهن السامع ابتداء) أى فى أول مرة واحترز به عن احضاره ثانيا بواسطة وجود العلم

لاحضاره بعينه فى ذهن السامع ابتداء

(قوله أى أول مرة) فيه اشعار بأن نصب ابتداء على الظرفية ويجوز أن يكون منصوبا على المصدرية أى احضارا ابتداء وأورد على كلام المصنف انه منقوض بمثل جاء زيد وزيد حقيق بالاكرام فان العلم الثانى فيد الاحضار ثانيا الا ابتداء فيكون مساويا للضمير وأجيب بأن كلامه لا يقتضى أن العلم لا يفيد الا الاحضار المذكور بل معناه أنه اذا أريد الاحضار ابتداء لا يؤتى الا بالعلم وهذا لا ينافى أنه يؤتى به للاحضار ثانيا ولا يرد ما ذكر الا لو قال التعريف بالعلمية لا يكون الا للاحضار المذكور (قوله عن نحو جاءنى الخ) أى مما فيه الاحضار بضمير غائب عائد الى العلم وانظر لم يقل عن احضاره بضمير الغائب نحو جاءنى الخ كما صنع فى سابقه ولاحقه فتأمل (قوله وهو راكب) أى فالضمير أحضر الذات ملتبسة بالتعيين فى ذهن السامع ولكن هذا الاحضار ثانوى لان الضمير متوقف على المرجع فالمرجع مفيد للتعيين أولا والضمير مفيد له ثانيا فان قلت ما معنى احضار الذات ثانيا مع أنها أحضرت أولا والحاضر لا يحضر لانه تحصيل الحاصل وهو محال أجيب بأن المراد (٣٩٤) بالاحضار الالتفات والتوجه وحضوره أولا لا ينافى حضوره ثانيا بمعنى التوجه اليه أو المراد أنه احضار ثانوى على تقدير ذهاب الحضور الاول أو يقال ان الاحضار بقيد كونه مدلول زيد مغاير لكونه مدلولا للضمير فلم يلزم تحصيل الحاصل تأمل (قوله مختص به) أى باسم مقصور على المسند اليه لا يتجاوزه الى غيره بمعنى أنه لا يطلق على غيره فقول الشارح بحيث الخ القصد من الحيثية التفسير (قوله بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع) أى وضعه لهذه الذات المخصوصة وان أطلق على غيرها باعتبار وضع آخر كما فى الاعلام المشتركة كزيد المسمى به جماعة وبهذه الحيثية اندفع ما أورد على المصنف من أن الاعلام المشتركة يصدق عليها أنها أعلام ولا تعين شخص مدلولها وحاصل الجواب انها معناها تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع بخصوصه واعترض بأن الوضع العام قد يدخل الاعلام الشخصية كما فى أسماء الكتب بناء على المختار من أنها أعلام أشخاص لا أعلام أجناس وذلك أنه لو كان الوضع شخصيا لزم أن لا يطلق ذلك العلم على غير نسخة المصنف حقيقة بل مجازا وهو بعيد وحينئذ فاسم كل كتاب كالبخارى علم شخص مع أن الاسم غير مختص بواحد بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره بل يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره من تلك الافراد لان الوضع واحد الا أنه وضع عام لا خاص بأن تعقل الواضع المعنى العام ووضع اللفظ لكل واحد بخصوصه اللهم الا أن يجعل مسمى الكتاب الالفاظ لا النقوش فيندفع الايراد لان الموضوع له وان كان لفظ المصنف الا أن لفظ غيره لا يعد فى العرف غير لفظه بل يقال فى العرف فى تلك الالفاظ الصادرة من المصنف ومن غيره انها ألفاظه لان الشئ لا يتعدد بتعدد محله على القول الحق أما على القول بأنه يتعدد بتعدد محله فالاشكال باق اه سم

أى أول مرة واحترز به عن نحو جاءنى زيد وهو راكب (باسم مختص به) أى بالمسند اليه بحيث لا يطلق باعتبار هذا الوضع على غيره واحترز به

أولا نحو جاءنى زيد وهو راكب فان الضمير عينه بواسطة معاده الذى عينه أولا فكان احضاره به ثانيا والمراد بالاحضار الاحضار بالقوة بمعنى انه ان أحضر به يكون ذلك الاحضار ثانيا فلا يرد أن يقال قد حضر بالمعاد فالاحضار بالضمير مع قوة العهد بالمعاد تحصيل للحاصل لانا نقول اذا أحضر به كما لو غفل عنه إثر الحضور يكون الاحضار ثانيا أو المراد الدلالة وهى مخالفة للاولى فى الجملة وهى ثانية باعتبارها ثم المراد أيضا الاحضار باللفظ بعد الاحضار بآخر معين فلا يرد أن المعرف بلام العهد وبالصلة وبالاضافة ذات العهد الخارجى قد حضرت بتلك الامور فاحضارها باللفظ يكون ثانيا لانها لم تحضر أولا بلفظ معين ثم أحضرت ثانيا ولا يرد أيضا نحو جاءنى رجل وأكرمت الرجل لان الاول لم يعينه كما فى جاء زيد وهو يضحك مثلا (باسم مختص به) أى مختص بالمسند اليه والمراد بالمسند اليه الذى هو معاد الضمائر فى هذا الكلام المعنى لا اللفظ كما يظهر بأدنى التفات والمراد بتخصيصه به أن لا يطلق باعتبار ذلك الوضع على غيره فلا ترد الاعلام المشتركة بأن يقال انها اعلام ولا تعين لانا نقول تعين شخص مدلولها باعتبار كل وضع مخصوص وخرج بهذا الاحضار سائر المعارف كالضمير للتكلم أو الخطاب واسم الاشارة والموصول والمعرف باللام والاضافة العهدية الخارجية لانها كلها غير معينة فى أصل الوضع بل بالاستعمال واعاذ كر القيود المذكورة ولو كان يغنى عنها فى اخراج غير العلم قوله باسم مختص به لان المراد تحقيق قيود كنه العلمية تفصيلا لان ذلك أوضح وأبين لما يراعى فى العلمية عند قصد استيفاء غرض ايرادها فى مقامها فان الشئ المبين بالمطابقة والتفصيل أظهر من المبين اجمالا كما فى التعريف فان المطابقة فيه أبين من التضمن لا يقال حاصل ما ذكر فى الضمير والعلم أنه يؤتى بهما عند قصد الدلالة على

باسم مختص به

(قوله عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب) نحو أنا ضربت زيدا وأنت ضربت عمرا فان احضار المسند اليه في ذهن السامع بأنا وأنت وان كان ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان أنا موضوعة لكل متكلم وأنت موضوعة لكل مخاطب (قوله واسم الاشارة) نحو هذا ضرب زيدا فان هذا وان أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان ذا موضوعة لكل مشار اليه (قوله والموصول) نحو الذي يكرم العلماء حاضر فان الذي وان أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان الذي موضوع لكل مفرد مذكر (قوله والمعرف بلام العهد) أي الخارجي نحو وليس الذكر كالانثى فان الذكر وان أحضر المسند اليه في ذهن السامع ابتداء الا أنه ليس باسم مختص به لان المعرف بلام العهد موضوع لكل فرد وخرج المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الذهني فانهما في حكم النكرة (قوله والاضافة) أي العهدية الخارجية نحو جاء غلامي اذا لم يكن له الا غلام لان المعرف بالاضافة صالح لكل فرد واعترض على الشارح بأن المعرف بلام العهد الخارجي والمعرف بالاضافة يحتاج الى العلم بالمعهود وكذا الموصول يحتاج للعلم بالصلة وحينئذ فالاحضار في هذه الثلاثة يكون ثانيا لا ابتداء كما زعمه الشارح واذا كان كذلك فتكون هذه الثلاثة خارجة بقوله ابتداء لا بقوله مختص به وأجيب بأن المراد الاحضار باللفظ والاحضار الاول الذي في العهد الخارجي والموصول ليس باللفظ بل بالعلم بالمعهود وبالصلة وحينئذ فالاحضار باللفظ لا يكون الا أولا وفيه أن المعهود الخارجي قد يكون احضاره أولا باللفظ بأن يذكر اسم الجنس أولا ثم يعرف بلام العهد نحو جاءني (٢٩٥) رجل فأكرمت الرجل الا أن يقال لما لم يكن المعتبر فيه تقدم الاحضار باللفظ بل تقدم الاحضار مطلقا ولو بلا لفظ كان جنس المعتبر فيه ليس من شرطه أن يكون باللفظ فحسن أن يقال احضاره أولا ليس باللفظ بهذا الاعتبار وهذا بخلاف ضمير الغائب فان جنس احضاره أولا باللفظ لانه اعتبر فيه تقدم ذكره غاية الامر انه عمم في الذكر فأريد الذكر مطلقا ولو حكما اه سم (قوله وهذه القيود) أي الثلاثة وهي احضاره بعينه وكونه ابتداء وكونه باسم مختص به وقصد الشارح بهذا دفع ما يقال ان القيد الاخير يغني عن القيدين قبله لانه متى أحضر باسم مختص به كان ذلك الاحضار له بعينه ابتداء (قوله لتحقيق) أي ايضاح مقام العلمية والمراد بمقامها الامر الذي يقتضي ايراد المسند اليه علما كاحضاره في ذهن السامع ابتداء وقوله لتحقيق مقام الخ أي لا للاحتراز أي ان المقصود منها ايضاح المقام لا الاحتراز فلا ينافي أن الاحتراز حاصل لكن ليس مقصودا (قوله والا فالقيد الخ) أي والا نقل انها لتحقيق مقام العلمية بل قلنا انها للاخراج فلا يصح لان القيد الاخير يغني عن القيدين السابقين قبله في الاخراج فما خرج بهما يخرج به لان احضار الشئ باسمه المختص به احضار له بعينه أول مرة فلا يكون الا علما فان قلت لا نسلم انه يغني عنهما في الاخراج ألا ترى أن الرحمن مختص به سبحانه وتعالى ولا يفيد احضار الذات العلية ابتداء قلت هذا الاختصاص عارض لا بحسب الوضع لانه ليس بعلم بل صفة (قوله وقيل احترز الخ) هذا مقابل لقوله أي أول مرة في تفسير قول المصنف ابتداء وليس جوابا عن قوله والا فالقيد الاخير مغن عما سبق وحينئذ فكان المناسب في المقابلة أن يقول وقيل معنى قوله ابتداء أي بلا شرط وهو احتراز عن الاحضار الخ (قوله كما في الضمير الغائب الخ) أي وكاسم الاشارة فانه يشترط الاشارة الحسية معه والمعرف بالاضافة العهدية فانه يشترط تقدم العهد فتأمل (قوله لان جميع طرق التعريف كذلك) أي مشروطة بتقدم شئ (حتى العلم) أي فلو كان ما قاله هذا القائل مراد المصنف لخرج العلم أيضا مع أنه المقصود وهذا الرد ظاهر ان أريد بالشرط أي شرط كان ليشمل العلم بالوضع فلو أريد ما عدا العلم بالوضع بأن يكون معنى قوله ابتداء أي من غير توقف بعد العلم بالوضع على شئ آخر كان الرد على هذا القائل أن يقال هذا بعينه معنى قوله باسم مختص به فيلزم استدراك قوله باسم مختص به لان ما خرج به من بقية المعارف خرج بقوله ابتداء على ان معناه ما ذكر ولصاحب هذا القيل أن يجيب بنظير قول الشارح وهذه القيود الخ بأن يقول ان القيد المذكور هو قوله باسم مختص به ذكر لتحقيق مقام العلمية لا للاحتراز والا فما قبله يغني عنه

عن احضاره بضمير المتكلم أو المخاطب واسم الاشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة وهذه القيود لتحقيق مقام العلمية والا فالقيد الاخير مغن عما سبق وقيل احترز بقوله ابتداء عن الاحضار بشرط كما في الضمير الغائب والمعرف بلام العهد فانه يشترط تقدم ذكره والموصول فانه يشترط تقدم العلم بالصلة وفيه نظر لان جميع طرق التعريف كذلك حتى العلم فانه مشروط بتقدم العلم بالوضع

معناهما وهذا أمر تكفل به النحو واللغة فان كل لفظ انما يؤتى به للدلالة على معناه لانا نقول المراد مراعاة الاستعمال لهذا المعنى بحيث لا يعدل عنه الى غيره إما لغرض ينشأ عنه مناسب للمقام كما في العلمية فان مقام التوحيد يناسبه مقتضاها أو لانه لا مقتضى للعدول فامتنع ذلك العدول لانه لا يناسب المقام الا ذلك المدلول لذاته كما في الضمير وهذا أمر بياني لانه التزام ما يناسب ولو كان ذاتيا وقد تقدم نحو هذا وما ذكرنا من الاحتراز والاخراج بقيد الابتداء هو المختار وذلك انه لو جاءناه كما قيل على اخراج

كقوله تعالى قل هو الله أحد وقول الشاعر أبو مالك قاصر فقره * على نفسه ومشيع غناه

وقوله الله يعلم ما تركت قتالهم * حتى علوا فرسي بأشقر مزبد

(قوله قل هو الله أحد) يحتمل أن يكون هو مبتدأ والله خبرا أولا وأحد خبرا ثانيا أو بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة الغير الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضى ويحتمل أن يكون هو ضمير الشان مبتدأ أول والله مبتدأ ثان والجملة خبره وتعتبر الاحدية بحسب الوصف بمعنى انه أحد فى وصفه كالوجوب واستحقاق العبادة أو بحسب الذات أى أنه لا تركيب فيه أصلا وعلى الوجهين تظهر فائدة حمل الاحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد أحد والشاهد انما هو على الاعراب الثانى فى ايراد المسند اليه علما لاجل احضاره فى ذهن السامع ابتداء بجميع مشخصاته التى قام عليها الدليل كالقدرة ونحوها باسم خاص به تعالى ووجه كونه علما أنه وضع من أول الامر للذات كما عليه أئمة الدين وأما على الاعراب الاول فلا شاهد فيه لان لفظ الجلالة لم يقع مسندا اليه بل مسندا (قوله حذفت الهمزة) أى تخفيفا لكن ان كان الحذف بعد القاء حركتها على اللام كان الحذف قياسا لانها قبل ذلك متعاصية بالحركة ويكون الادغام غير قياسى لتحرك أول المثلين مع وجود حاجز بينهما وهو الهمزة لان المحذوف قياسا فى قوة المذكور وان كان حذفها مع حركتها كان الحذف غير قياسى ويكون الادغام حينئذ قياسيا لسكون أول المثلين وعدم الحاجز بينهما أصلا (قوله وعوض عنها حرف التعريف) (٢٩٦) فيه نظر من وجهين الاول أن معنى التعويض الاتيان بالشئ عوضا

(نحو قل هو الله أحد) فالله أصله الاله حذفت الهمزة وعوض عنها حرف التعريف ثم جعل علما

الاحضار بشرط لزم كون معنى الابتداء ان الاحضار ذاتى فان كان معناه حينئذ لذاته أى بلا توقف على شئ أصلا خرج نفس العلم لتوقفه على العلم بالوضع وان كان معناه بلا توقف الا على الوضع خرجت المعارف لتوقفها بعد العلم بالوضع على أمور أخرى كتقدم الذكر فى ضمير الغيبة والمعهود فى المعرف بلام العهد والعلم بالصلة فى الموصول وحضور المشار اليه فى اسم الاشارة وتحقق العهد فى المضاف فلا يبقى الا العلم فيكون قوله باسم مختص به ضائعا تأمله (نحو قل هو الله أحد) أى الشأن الله أحد فهذا المقام مقام التوحيد والعلمية أنسب به من سائر المعارف لما ذكر فى مفاده الموجب لقطع مادة توهم

نحو قوله تعالى قل هو الله أحد) ش المراد بالعلمية هنا علم الشخص لا علم الجنس لان ما ذكره لا ينطبق عليه أى التعريف اذا كان بالعلمية يكون لاحد أسباب * منها ان يقصد احضاره فى ذهن السامع وقوله بعينه احتراز من اسم الجنس نكرة كان أو معرفة وقوله ابتداء احتراز عن المضمر وقيل بمعنى بلا واسطة فان كلا من المعارف انما يفيد بواسطة كالصلة والمشار اليه والتكلم والخطاب والغيبة وقوله باسم مختص به احتراز عن اسم الاشارة والموصول وقال الخطيبى قوله بعينه يخرج النكرة وليس كما قال

فيقتضى أنه غير موجود فى الكلمة والالزم تحصيل الحاصل مع أن حرف التعريف موجود قبل التعويض الثانى أنه يلزم الجمع بين العوض والمعوض قبل حذف الهمزة فى قولنا الاله واللازم باطل فيهما والجواب أن المراد بالتعويض فى قوله وعوض عنها الخ قصد العوضية أى ثم بعد حذف الهمزة قصد واعتبر جعل حرف التعريف عوضا عنها أى ثم أدغم ثم فخم وعظم ثم جعل علما ففى الكلام حذف * ثم اعلم أن هذا الترتيب انما هو بالنظر للاعتبار بل لا باعتبار الحقيقة والوجود الخارجى وبعضهم أجاب بجواب آخر وهو أن أل فى قوله أصله الاله من الحكاية لا من المحكى فراده أن أصله اله منكر وانما أدخل حرف التعريف فى خبر المبتدا لافادة الحصر كما فى زيد الامير ردا على من يقول أصله لاه (قوله ثم جعل علما) أى شخصيا ثم لا يخلو اما أن يريد أنه علم بالوضع أو بالغلبة التحقيقية أو التقديرية فان أراد الاول صح على القول بأن الواضع هو الله وأشكل على القول بأن الواضع البشر لان الوضع يستلزم العلم بالموضوع له وذاته تعالى غير معلومة بالكنه لغيره وأجيب بأن الوضع انما يتوقف على العلم بالموضوع له ولو من بعض الوجوه وذلك حاصل هنا ولا يتوقف على العلم بالكنه والحقيقة وان أراد أنه علم بالغلبة التحقيقية أشكل من جهة أن العلم بالغلبة التحقيقية لا بد أن يسبق له استعمال فى غير ما غلب علمه ولفظ الجلالة لم يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح فيه دعوى غلبة الاستعمال وأجيب بأن الحكم عليه بالغلبة بالنظر لاصله وهو اله والشئ مع أصله بمنزلة لفظ واحد يصح أن يحكم على أحدهما بحكم الآخر واله فى الاصل اسم لكل معبود ثم غلب منكرا أو بعد ادخال أل عليه على الخلاف فى ذلك على الذات العلية وان أراد أنه علم بالغلبة التقديرية فلا اشكال والحاصل أنه اختلف فى لفظ الجلالة فقيل علم بالوضع وقيل بالغلبة التحقيقية وقيل بالغلبة التقديرية والاول مشكل على القول بأن الواضع البشر وتقدم الجواب عنه والثانى مشكل أيضا وتقدم الجواب عنه والثالث ظاهر لا غبار عليه ثم ان ما ذكره الشارح من أن أصله كذا وتصرف فيه بما ذكر ثم جعل علما الخ خلاف ما عليه الائمة الاربعة من أن لفظ الله وضع للذات العلية من أول الامر من غير سبق تصرف فيه ومن غير اشتقاق له من شئ كما نقل عن سيبويه

(قوله الذات) أى المعلومة لكل أحد المعينة بكونها واجبة الوجود الخ فقوله الواجب الخ بيان للذات المسماة وليس معتبرا فى المسمى والا كان المسمى مجموع الذات والصفة وانه ليس كذلك لانه يقتضى أن يكون لفظ الجلالة كليا وسيأتى رده بل المسمى الذات وحدها قاله سم ان قلت هذا يعارض مامر من أن العلم ماوضع للشئ مع جميع مشخصاته قلت قد سبق أن المراد بالمشخصات ما كان لازما للذات من حيث هى ذات المقتضى لجزئيتها وتعينها بقطع النظر عن كونها قديمة أو حادثة وحينئذ فلفظ الجلالة اسم للذات وما كان لازما لها من حيث انها ذات كالوجود وأما وجوب الوجود والخلق للعالم وغير ذلك من الصفات فأمور زائدة على الذات غير لازمة لها من حيث انها ذات وحينئذ فلا تكون من جملة الموضوع له (قوله الواجب الوجود) أى التى وجودها واجب لا يقبل الانتفاء لا أزلا ولا أبدا (قوله وزعم بعضهم) هو الشارح الخلخالى (قوله اسم) أى وليس بعلم لان مفهوم العلم جزئى وهذا مفهومه كلى كما قال (قوله لمفهوم الواجب لذاته) الاضافة بيانية والواجب لذاته هو الذى لا يحتاج لغيره فى وجوده وقوله للعبودية له أى لكون الغير يعبده (قوله وكل منهما) أى من هذين الامرين اللذين وضع لهما (٢٩٧) اللفظ كلى (قوله فلا يكون) أى لفظ الجلالة علما أى بالوضع فلا ينافى أنه على هذا القول قد يجعل علما بالغلبة (قوله أنه) أى لفظ الجلالة (قوله كيف) أى كيف يكون اسما للمفهوم الكلى والحال انهم قد أجمعوا الخ أى أنه لا يصح ذلك فهو استفهام تعجبى بمعنى النفى (قوله كلمة توحيد) أى كلمة تفيد التوحيد وتدل عليه (قوله لما أفادت التوحيد) أى لكن التالى وهو عدم افادتها للتوحيد باطل فبطل المقدم وهو كون لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى وقوله لان الكلى الخ هذا دليل للشرطية وقوله من حيث هو كلى أى لا من حيث انحصاره فى الخارج فى جزئى معين

وقوله يحتمل الكثرة أى وهى تنافى التوحيد والمراد باحتماله الكثرة قبوله لها فى الخارج وليس المراد به ما قابل الجزم فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول يفيد الكثرة لان الكلى من حيث هو كلى يفيد الكثرة قطعا لا احتمالا ثم ان قوله لو كان لفظ الجلالة اسما للمفهوم الكلى لما أفاد التوحيد فيه نظر لانه على تقدير وضعه للمفهوم الكلى يفيد التوحيد بواسطة القرينة المعينة الدالة على انحصار ذلك المفهوم فى الفرد المخصوص وحينئذ فالملازمة ممنوعة وأجيب بأن المراد لما أفاد التوحيد بذاته أى باعتبار معناه لغة بدون القرينة المعينة واللازم باطل لانه يفيد التوحيد بذاته بدليل أن أهل اللغة يفرقون بين لا اله الا الله ولا اله الا الرحمن من حيث افادة التوحيد فيجعلون الاول مفيدا للتوحيد دون الثانى فدل ذلك الفرق على أن الاول يفيد التوحيد بذاته والا فالقرائن توجد مع كل منهما وبهذا يتبين لك فساد ماقيل ان افادة لا اله الا الله التوحيد انما هى بحسب الشرع لا بحسب اللغة

الذات الواجب الوجود الخالق للعالم وزعم بعضهم انه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر فى فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى وفيه نظر لانا لا نسلم انه اسم لهذا المفهوم الكلى كيف وقد أجمعوا على أن قولنا لا اله الا الله كلمة توحيد ولو كان الله اسما لمفهوم كلى لما أفادت التوحيد لان الكلى من حيث هو كلى يحتمل الكثرة

الاشتراك والله علم منقول من إله بعد اسقاط الهمزة وزيادة لام التعريف عوضا عنها على ذات واجب الوجود الخالق للعالم من غير أن يكون مفهومه هذه الاوصاف بل مدلوله هوية الواجب الاعظم وحقيقة الملك الاقدم فهو جامع للذات والصفات وليس مدلوله مفهوم الاله الذى هو المعبود بالحق كما قيل والا لم يكن قول لا اله الا الله مفيدا للتوحيد لانه يكون المعنى لا اله الا المعبود بالحق وحصر الالوهية فى المعبود بالحق لا يقتضى وحدانيته لانه كلى يصح وجوده باعتبار نفس مفهومه فى ضمن أفراد والاجماع على افادته التوحيد فيبطل هذا التقرير وأيضا لو كان كذلك لزم ان كان المستثنى منه المعبود بالحق استثناء الشئ من نفسه وان كان المعبود بالباطل لم يصح هذا الكلام أصلا لوجود المعبود بالباطل

بل يخرج المعرف اذا أريد به الجنس الا أن يريد بالنكرة ماهو أعم منه ثم قال وفى كون الاحضار المذكور يقتضى أن يكون بالعلمية نظر لان الاحضار المذكور قد يحصل ببعض المعارف ﴿قلت﴾ وقد علمت بما قدمناه انه ليس كذلك وقد مثل المصنف له بقل هو الله أحد يعنى بالعلم لفظ الجلالة الشريفة وهذا بناء على القول بانه علم وهو المشهور قال الخطيبى فى جعله علما نظر لان ما وضع له هو المستحق للعبودية أو الواجب لذاته (١) وكل واحد منهما وان انحصر فى الخارج فى فرد واحد لدليل يدل عليه وذلك لا يمنع

(١) قوله وكل واحد منهما الخ هكذا فى الاصل ولعل الخبر سقط من قلم الناسخ وحق الكلام وكل واحد منهما كلى الخ كما يؤخذ من عبارة المختصر كتبه مصححه

وإما لتعظيمه أو لاهانته كما فى الكنى والالقاب المحمودة والمذمومة وإما للكناية حيث الاسم صالح لها ومما ورد صالحا للكناية من غير باب المسند اليه قوله تعالى تبت يدا أبى لهب أى جهنمى

(قوله أو تعظيم أو اهانة) لم يقل تعظيمه أو اهانته لانه قد يقصد بايراده علما تعظيم غير المسند اليه أو اهانته كابو الفضل صديقك وأبو جهل رفيقك فان فى ايراده علما تعظيم المضاف للمسند فى الاول واهانة المضاف للمسند فى الثانى (قوله كما فى الالقاب) أى كالتعظيم والاهانة التى فى الالقاب أى وكالاسماء الصالحة لذلك كما فى على ومعاوية اذا اعتبرناهما اسمين وكما فى الكنى الصالحة لذلك أيضا نحو أبو الخير وأبو الشر وانما نص على الالقاب لانها الواضحة فى ذلك لان الغرض من وضعها الاشعار بالمدح أو الذم وقد يتضمنهما الاسماء وان لم يقصد بالوضع الا تمييز الذات لكونها منقولة عن معان شريفة أو خسيسة كمحمد وكلب أو لاشتهار مسماها بصفة محمودة أو مذمومة كحاتم ومادر وبعد الالقاب فى ذلك الكنى كأبى الفضل وأبى الجهل (قوله الصالحة لذلك) أى للتعظيم أو الاهانة أى المشعرة بذلك من حيث انها موضوعة لذلك المعنى فى الاصل وهذا (٢٩٨) وصف كاشف للتوضيح لا للاحتراز عن غير الصالحة لعدم وجودها لان اللقب ما أشعر بمدح أو ذم فلا يكون الا صالحا للتعظيم أو الاهانة (قوله مثل ركب على الخ) أى فالاتيان بالمسند اليه علما لاجل الدلالة على تعظيم مسماه فالتعظيم مأخوذ من لفظ على لاخذه من العلو والاهانة مأخوذة من لفظ معاوية لانه مأخوذ (١) من العو وهو صريخ الذئب فذكر الركوب والانهزام ليس لتوقف الاشعار عليه والا لم يكن العلم مفيدا للتعظيم أو الاهانة بل الافادة من غيره ثم ان التمثيل بعلى ومعاوية على اعتبار أنهما لقبان فانهما كما يصح اعتبارهما اسمين يصح اعتبارهما لقبين (قوله أو كناية) أى أنه يؤتى بالمسند اليه علما لاجل كونه كناية عن معنى يصلح العلم له واعتبار أى لذلك المعنى بحسب معناه الاصلى قبل العلمية (قوله نحو أبو لهب فعل كذا كناية الخ) أى فقولك أبو لهب فعل كذا فى معنى قولك جهنمى فعل كذا وتوجيه الكناية فى ذلك المثال أن أبا لهب بحسب الاصل مركب اضافى معناه ملابس اللهب أى النار ملابسة شديدة كما أن معنى أبو الخير وأبو الشر وأبو الفضل وأخو الحرب ملابس ذلك ومن لوازم كون الشخص ملابسا اللهب كونه جهنميا أى من أهل جهنم فان اللهب الحقيقى لهب نار جهنم فأطلق أبو لهب وأريد لازمه وهو كونه جهنميا فاذا قلت فى شأن كافر مسمى بأبى لهب أبو لهب فعل كذا مريدا بذلك جهنميا فعل كذا كان كناية من اطلاق اسم الملزوم وهو الذات الملازمة للهب وارادة اللازم وهو الجهنمى والحاصل انك اذا قلت فى شأن كافر اسمه أبو لهب أبو لهب فعل كذا فالنكتة فى ايراد المسند اليه علما الكناية عن كونه جهنميا ووجه الكناية أن معنى أبو لهب بالنظر للوضع الاول ذات ملازمة للنار ويلزم من ملازمته للنار كونه جهنميا فقد اطلقت اسم الملزوم وهو أبو لهب وأردت اللازم وهو كونه جهنميا لافادة عذابه بالنار وغيرها مما فى جهنم (قوله بالنظر الخ) أى والكناية فى هذا العلم انما تكون

(أو تعظيم أو اهانة) كما فى الالقاب الصالحة لذلك مثل ركب على وهرب معاوية (أو كناية) عن معنى يصلح العلم له نحو أبو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا بالنظر الى الوضع الاول

كثيرا و يكون الاستثناء فيه حينئذ منقطعا (أو تعظيم أو اهانة) أى و يعرّف المسند اليه بالعلمية ليفيد تعظيما لاشعاره به لكونه من الالقاب الدالة على ذلك أو ليفيد اهانة لاشعاره بها كما اذا قيل فى التعظيم هذا علىّ حضر وفى الاهانة هذا أنف الناقة حضر (أو كناية) أى يعرّف المسند اليه بالعلمية ليكون كناية عن معنى يستفاد منه باعتبار أصل وضعه قبل النقل فيقال مثلا أبو لهب فعل كذا لينتقل منه الى كونه جهنميا لان أبا لهب باعتبار أصل الوضع يشعر بملابسة لهب النار كما يقال أبو الشر أبو الخير وأخو الحرب لملابس هذه الاشياء فاطلاقه اطلاقا علميا يمكن معه الشعور بالاصل مع القرائن والشعور بالاصل يمكن معه الشعور بملابسة النار المخصوصة مع القرائن وهو أنه جهنمى وفى هذا الاستعمال انتقال من الملزوم الى اللازم فى الجملة وهذا القدر كاف فى هذا المقام فى تسمية هذا الانتقال الذى قد يقصد كناية من غير اشتراط شروط الكناية المخصوصة المعلومة وأما القول بأن المراد بالكناية هنا أن يطلق اللفظ و يراد به لازم معناه كما يقال حاتم ويراد به لازمه الذى اشتهر به وهو الجود أو لم يشتهر به كما يقال أبو لهب ويراد به لازمه فى الجملة وهو كونه جهنميا ولا يراد الشخص المسمى بحاتم ولا بأبى لهب ففيه نظر وذلك ان أهل الفن مثلوا فى هذا المقام بتبت يدا أبى لهب ومعلوم قطعا أن المراد به الشخص لا لازمه وأيضا لو كان كذلك فان أراد انه يطلق على غير مسماه بضرب من المشابهة

كلينه ومفهوم العلم جزئى قلت ليس كما قال بل الكلى هو الاله وأما لفظ الله فانه علم حقيقى على الراجح ص (أو تعظيم أو اهانة أو كناية

(١) قوله من العو كذا فى الاصل وليس العو بالواو من مصادر عوى المذكورة فى كتب اللغة كتبه مصححه

بالنظر الى الوضع الاول أى بالنظر الى معناه بحسب الوضع الاول وهو الاضافى لا بالنظر الى معناه بحسب الوضع الثانى وهو العلمى (قوله أعنى الاضافى) عبر بأعنى اشارة لدفع ما يتوهم من أن المراد بالوضع الاول الوضع العلمى فى قولهم ما وضع أولا هو العلم وما وضع ثانيا ان أشعر بمدح أو ذم فلقب وان صدر بأب أو أم فكنية (قوله لان معناه) أى لفظ أبو لهب بالنظر للوضع الاول (قوله ملازم النار) أى الكاملة وهى جهنم لان الشئ اذا أطلق ينصرف للفرد الكامل منه فاندفع ما يقال ان الفران ملابس للنار مع أنه ليس جهنميا والاولى كما قال العصام أن يقال ان معناه بالوضع الاول من تتولد منه النار لانه وقودها اذ لا شك فى لزوم كونه جهنميا لذلك المعنى بخلاف ما قال الشارح فانه يحتاج الى ادعاء أن المراد باللهب الحقيقى أعنى نار جهنم لاجل أن يستلزم الكون جهنميا (قوله ويلزمه) أى يلزم الشخص الملابس للنار الكاملة أنه جهنمى أى لزوما عرفيا لانه يكفى عند علماء المعانى لانهم يكتفون بالملازمة فى الجملة وهو أن يكون أحد الامرين بحيث يصلح للانتقال منه للآخر وان لم يكن هناك لزوم عقلى واندفع ما يقال لا نسلم أنه يلزم من ملابسة الشخص للنار الحقيقية أن يكون جهنميا لم لا يجوز أن يكون ملابسا لها وهو غير جهنمى ألا ترى للملائكة الزبانية فانهم ملازمون لها ومع ذلك هم غير جهنمية (قوله فيكون) أى الانتقال الى كونه جهنميا انتقالا من الملزوم أعنى الذات الملازمة للنار الحقيقية وقوله الى اللازم أعنى كونه جهنميا (قوله وهذا القدر) أى الانتقال من المعنى الموضوع له أولا وان لم يكن هو المستعمل فيه اللفظ الى لازمه كاف فى الكناية ولا تتوقف على ارادة لازم ما استعمل فيه اللفظ وهو الذات المعينة وهذا جواب عما يقال ان الكناية يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه كما فى كثير الرماد فانه استعمل فى كثرة الرماد مرادا منه لازم معناه وهو الكرم وهنا ليس كذلك لان المعنى الذى استعمل فيه اللفظ الذات والكون جهنميا ليس من لوازمها وحاصل الجواب أن قولهم يجب فى الكناية أن يكون اللفظ مستعملا فى لازم معناه يعنى اذا كانت الكناية باعتبار المسمى بهذا الاسم وأما اذا كانت الكناية باعتبار المعنى الاصلى كما هنا فلا يجب فيها أن يكون المراد من اللفظ لازم معناه المستعمل فيه بل يكفى فيها الانتقال من المعنى الاصلى الموضوع له أولا وان لم يكن اللفظ مستعملا فيه الى لازمه وبهذا الجواب سقط قول الشيخ يس بقى شئ وهو أن الكناية الانتقال من المعنى المستعمل فيه اللفظ للازمه بواسطة أو بوسائط فان كان المعنى الاضافى لازما للمعنى العلمى فلا تكلف فى معنى الكناية حتى يقال وهذا القدر كاف وان لم يكن لازما ولا انتقال فلا كناية أصلا والظاهر أنه غير لازم فان الملابس للنار ليس لازما للشخص المعين من حيث هو شخص معين الذى هو مدلول العلم الا أن يقال انه يفهم عند استعمال اللفظ فى المعنى العلمى المعنى الاضافى لانه يلتفت الى المعانى الاصلية عند الاستعمال فى المعانى الحالية ثم ينتقل عن المعنى الاضافى الى لازمه وهذا القدر كاف (قوله وقيل الخ) حاصله أن الكناية على هذا القول فى قولك أبو لهب فعل كذا بالنظر للوضع الثانوى وهو المعنى العلمى وأن الكناية فيه مثل الكناية فى جاء حاتم وبيان ذلك أن حاتما موضوع للذات المعينة الموصوفة بالكرم ويلزمها كونها جوادا فاذا قلت فى شأن شخص كريم غير الشخص المسمى بحاتم جاء حاتم وأردت جاء جواد فقد استعملت اللفظ فى نفس لازم المعنى العلمى وهو جواد وكذا أبو لهب معناه العلمى الذات المعينة الكافرة ويلزمها أن تكون جهنمية فاذا قلت فى شأن كافر غير أبى لهب جاء أبو لهب وأردت جاء جهنمى فقد استعملت اللفظ فى نفس اللازم للمعنى العلمى وأما على القول الاول فالعلم مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه الى لازمه والحاصل أنه على الاول اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى لينتقل منه للازم معناه وأما على القول الثانى فاللفظ لم يستعمل فى المعنى الاصلى ولا فى المعنى الثانوى وهو الذات المعينة أصلا وانما استعمل فى لازمها ابتداء فحاتم مستعمل ابتداء فى الجواد اللازم للذات المخصوصة المسماة بحاتم لا فى الشخص المعروف وهو الطائى لينتقل منه الى كونه جوادا وكذا أبو لهب استعمل ابتداء فى الجهنمى اللازم للذات المخصوصة المسماة بأبى لهب ولم يستعمل فى الشخص المعروف وهو عبد العزى لينتقل منه الى كونه جهنميا (قوله كما يقال الخ) أى مثل الكناية فى القول الذى يقال لأى كريم غير حاتم الطائى جاء حاتم (قوله ويراد به لازمه) أى لازم معناه بأن يستعمل اللفظ ابتداء فى ذلك اللازم الذى اشتهر اتصاف معناه به (قوله لا الشخص) أى ولا يراد به الشخص المعين المسمى بحاتم وهو الطائى لينتقل منه الى لازمه أعنى كونه جوادا (قوله ويقال) عطف على قوله يقال سابقا

أعنى الاضافى لان معناه ملازم النار وملابسها ويلزمه أنه جهنمى فيكون انتقالا من الملزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول وهذا القدر كاف فى الكناية وقيل فى هذا المقام ان الكناية كما يقال جاء حاتم ويراد به لازمه أى جواد لا الشخص المسمى بحاتم ويقال رأيت أبا لهب

واعتبار تناسب العلمية وجعله كليا كما يطلق حاتم ويراد به جواد فى الجملة بهذا الاعتبار كان استعارة على ما يأتى ان شاء الله تعالى لا كناية وان أراد الاطلاق على الغير باعتبار اللزوم العرفى من باب اطلاق المقيد على المطلق لا باعتبار المشابهة كاطلاق أبى جهل للازم معناه الذى اشتهر به وهو كونه جهنميا

(قوله أى جهنميا) أى لا الشخص المسمى بأبى لهب ففى كلامه اكتفاء وحاصله أنه يطلق أبو لهب مرادا به جهنمى على أى كافر كان غير مسمى بأبى لهب بأن كان اسمه زيدا مثلا لا مرادا به الشخص المسمى بأبى لهب لينتقل منه الى لازمه (قوله وفيه نظر) قد رد الشارح هذا القول بثلاثة أمور ذكر الاول بقوله لانه الخ والثانى بقوله ولو كان الخ والثالث بقوله ومما يدل الخ (قوله لانه حينئذ يكون استعارة) أى لانه قد استعمل لفظ حاتم فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جواد لعلاقة المشابهة فى الجود وكذا أبو لهب مستعمل فى غير ما وضع له وهو رجل آخر جهنمى لعلاقة المشابهة فى الكفر والجهنمية والقرينة هنا مانعة من ارادة المعنى الاصلى لاستحالة أن يكون حاتم الطائى أو عبد العزى جاءك للعلم بموتهما وذلك معنى الاستعارة ثم لا ينبغى أن يكون المراد على هذا القيل أن لفظ حاتم مستعمل فى الشخص المسمى بحاتم لينتقل منه الى لازمه وهو الجواد لانه خلاف المتبادر من قول الشارح و يراد به لازمه أى جوادا لا الشخص المسمى بحاتم ومن قوله الآتى ولاشك أن المراد به الشخص المسمى بأبى لهب لا كافرا آخر ولان هذا معنى الكناية على مذهب المصنف فلا يصح قوله لانه حينئذ استعارة لا كناية وكذا لا ينبغى أن يكون المراد على هذا القيل أن حاتما استعمل فى الجواد لينتقل الى ملزومه وهو الشخص المعلوم وأن أبا لهب استعمل فى الجهنمى لينتقل الى ملزومه وهو الكافر المعلوم لانه خلاف كلام الشارح ولان هذا معنى الكناية على مذهب السكاكى فلا يصح قول الشارح انه حينئذ يكون استعارة لا كناية فليتأمل كذا ينبغى تقرير هذا المقام خلافا لما فى حواشى سم اه يس (قوله يكون استعارة) أى ان اعتبر أن العلاقة المشابهة وان اعتبر أن العلاقة غيرها كالاطلاق والتقييد كان مجازا مرسلا وذلك أنه يصح أن يكون من قبيل اطلاق اسم المقيد وهو أبو لهب فانه اسم للكافر المخصوص الذى نزلت فيه الآية على المطلق وهو مطلق الكافر ثم أريد به الكافر المخصوص المسمى بزيد مثلا فيكون مجازا مرسلا بمرتبتين علاقته الاطلاق والتقييد كاطلاق المشفر الذى هو اسم لشفة البعير على مطلق الشفة ثم أريد منها شفة الانسان (قوله على ما سيجىء) أى فى مبحث الكناية من

أى جهنميا وفيه نظر لانه حينئذ يكون استعارة لا كناية على ما سيجىء ولو كان المراد ما ذكره لكان قولنا فعل هذا الرجل كذا مشيرا الى كافر وقولنا أبو جهل فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقل به أحد ومما يدل على فساد ذلك انه مثل صاحب المفتاح وغيره فى هذه الكناية بقوله تعالى تبت يدا أبى لهب

كان مجازا مرسلا وان أراد الاطلاق على لازم اتفق حصوله فى الشخص ولو لم يشتهر بلزومه حتى يكون تشبيها أو ارساليا كان قولنا هذا الرجل مشيرا الى كافر فعل كذا كناية عن الجهنمى ولم يقله أحد فتأمل

أن الكناية استعمال اللفظ فى معناه ابتداء لينتقل منه للازمه على مذهب المصنف وعلى مذهب السكاكى استعمال اللفظ فى لازم معناه ابتداء لينتقل منه الى الملزوم وهو معنى اللفظ الموضوع له وهنا قد استعمل اللفظ ابتداء فى اللازم لينتقل منه الى غير ما وضع له اللفظ على ماسر (أو (قوله ولو كان المراد ما ذكره) أى لو كان المراد فى تقرير الكناية ما ذكره هذا القائل من أن اللفظ مستعمل فى لازم الذات للزم عليه أنك اذا أشرت لكافر وقلت فعل كذا هذا الرجل والقصد أن الفعل صدر من غير هذا الرجل المشار اليه أو قلت فى شأن كافر لا يسمى بأبى جهل أبو جهل فعل كذا يكون كناية عن الجهنمى لانك أطلقت اسم الملزوم وهو أبو جهل والاشارة للكافر وأردت اللازم وهو الجهنمى وجعل هذا من الكناية لم يقل به أحد ووجه الاستلزام أن هذا القائل جعل منشأ الانتقال للجهنمى كون الذات الكافرة مستلزمة له وهذا الالزام لا يتوجه على القول الاول من أن اللفظ مستعمل فى معناه الاصلى وهو الاضافى لينتقل منه الى لازمه الذى هو الجهنمى لان المعنى الاضافى فى أبى جهل ليس من لوازمه الجهنمى (قوله ولم يقل به أحد) أى لم يقل بأنه كناية أحد وقد يجاب بأنه لا يلزم من فهم الجهنمى من أبى لهب فهمه من أبى جهل ولا من قولك هذا العدم اشتهار المعنى الذى وضع له اللفظ بذلك اللازم وهو الجهنمى والحاصل أن المعنى الذى وضع له اللفظ تارة يشتهر بصفة وتارة لا يشتهر بها وان كانت تلك الصفة ثابتة له فان كان مشتهرا كما فى أبى لهب فانه اشتهر بأنه جهنمى فيصح استعمال اللفظ فى تلك الصفة اللازمة على طريق الاستعارة أو الكناية وان كان غير مشتهر كزيد وعمرو الكافرين لم يقل أحد بصحة استعمال اللفظ فى ذلك الوصف كناية أو استعارة فأبو لهب اشتهر بأنه جهنمى دون أبى جهل فقياس هذا على هذا قياس مع الفارق (قوله فى هذه الكناية) أى لهذه الكناية ففى بمعنى اللام (قوله تبت يدا أبى لهب) ان قلت الكلام فى العلم المسند اليه وأبو لهب فى الآية مضاف اليه لا مسند اليه فكيف عثل صاحب المفتاح بهذه الآية أجيب بأن اليد فى الآية مقحمة لان غالب الاعمال بها فاذا هلكت فقد هلك صاحبها وحينئذ فأبو لهب مسند اليه فى الحقيقة وقيل انها غير زائدة لما روى أن سبب النزول أنه أخذ حجرا بيده فرمى به النبى صلى الله عليه وسلم وعليه فيكون ذكر الآية فى باب المسند اليه تتميما للفائدة كما هو دأب السكاكى

(قوله ولاشك أن المراد الخ) أي وحيث كان المراد الشخص المسمى بأبي لهب لا كافرا آخر لم يكن كناية عن الجهنمي الا على القول الاول اذ على القول الثاني لا يكون أبو لهب كناية عن الجهنمي الا اذا كان المراد شخصا غير المسمى بأبي لهب كافر (قوله أو ايهام استلذاذه) أي استلذاذ المتكلم بالمسند اليه أي أن يوهم المتكلم المخاطب أنه وجد (٣٠١) المسند اليه لذيذا وفي ذكر الايهام نظر لان اللفظ الدال على المحبوب للنفس لذيذ عندها فالاستلذاذ حاصل تحقيقا لا على سبيل الايهام فالاولى أن يقول أو الاعلام بالاستلذاذ به وأجيب بأمرين الاول أن المراد اللذة الحسية باعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أنها متوهمة لا محققة الثاني أن المراد اللذة بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى ولا شك أن حصول اللذة المعنوية بذكر العلم من غير اعتبار الدلالة على المعنى أمر متوهم هذا كله ان فسرنا الايهام بانتوهم أما لو أريد به الايقاع في وهم السامع أي ذهنه ولو على سبيل التحقق فلا اعتراض أصلا (قوله ليلاي الخ) أضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات ولم يضفها لنفسه حين كونها من البشر لكمال حسده وغيرته ذكره شيخنا الحفني والشاهد في قوله أم ليلى اذ مقتضى الظاهر أن يقول أم هي لتقدم المرجع لكنه أورد المسند اليه علما لايهام استلذاذه

ولا شك أن المراد به الشخص المسمى بأبي لهب لا كافر آخر (أو ايهام استلذاذه) أي وجدان العلم لذيذا نحو قوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلى من البشر

(أو التبرك به)

(أو ايهام استلذاذه) أي ايهام المتكلم السامع ان العلم وجده لذيذا فأحرى اذا وجده لذيذا بالفعل كقوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاي منكن أم ليلى من البشر

كرر ليلى لايهام الاستلذاذ أو لوقوع الاستلذاذ وكان يكفيه أم هي وايهام الاستلذاذ يظهر عند تكرار اسم ما يظن محبوبا (أو التبرك به) كقولنا الله الهادي ومحمد هو الشفيع عند قول الجاهل

أو ايهام استلذاذه أو التبرك به) ش أي يؤتى بالعلم لاشعاره بتعظيم المسند اليه أو اهانته كما في الكنى والالقاب المحمودة والمذمومة أي الالقاب من الاعلام فان بين العلم واللقب عموما وخصوصا من وجه وقوله كما في الكنى فيه نظر فان الكنية ان أشعرت بضعة أو رفعة فهي من الالقاب والا فلا اشعار لها بشئ من ذلك الا أن يقال الخطاب بالكنية كيف كانت تعظيم قال الشاعر

أكنيه حين أناديه لاكرمه * ولا ألقبه والسوأة اللقب

وبين الكنية واللقب اللذين هما قسمان من العلم عموم وخصوص من وجه فان قلت كيف يشعر العلم اللقب بشئ ومعناه غير مراد فان الاعلام لا تدل على معناها الذي كانت موضوعة له قبل العلمية قلت يشعر باعتبار استحضار معناه واستحضاره ربما كان حاملا على التسمية وان لم يكن معناه مرادا ولذلك قال * أنا الذي سمتن أمي حيدره * لان موضوعه قبل العلمية الاسد وقوله وإما الكناية يعني ان يكني عن الاهانة أو غيرها والعلم صالح لذلك والفرق بينه وبين الاول أن الاول لم يقصد معناه انما قصد التسمية وأشعر وفي الثاني كنى به عن معناه وفيه تنازع في تسميته الآن علما وبما هو صالح للكناية من غير باب المسند اليه تبت يدا أبي لهب فانه يحضر في الذهن لهب النار التي هي داره لا أنه سمى أبا لهب بذلك فانه قيل انما سمى أبا لهب لان لونه كان ملتهبا وأيضا الظاهر انه سمى بذلك في صغره قبل استحقاقه النار وانما قلنا من غير باب المسند اليه لان المسند اليه في الآية الكريمة يدا لا العلم وقد أورد على السكاكي انه أورده في أمثلة كون المسند اليه علما وأجيب عنه بأن المراد بيده نفسه اطلاقا لاسم الجزء على الكل فيكون منها وفيه نظر لان يديه حينئذ أريد بهما ذاته وذاته لا تشعر بهذا الاسم الذي يشعر بالاهانة وأيضا فالمسند اليه على هذا التقدير ليس علما بل هو مضاف الى العلم أو يقال عند السكاكي هذا من باب المسند اليه يعني به اسناد النسبة كما نقل عن سيبويه أنه قال غلام زيد معناه زيد ملك غلاما وهذا ما تقدم الوعد به عند الكلام على الاسناد العقلي * وإما الايهام استلذاذه كقول المتنبي

أسامياً لم تزده معرفة * وانما لذة ذكرناها

قال السكاكي وماشا كل ذلك أي من ارادة العلم باسمه والحكم عليه أو نحو ذلك

(قوله أو التبرك) يصح أن يراد التبرك به باعتبار دلالة العلم على المعنى وأن يراد التبرك به بمجرد ذكر العلم من غير اعتبار تلك الدلالة فعلى التوجيه الاول يتعين عطفه على الايهام لان التبرك حاصل تحقيقا لا أنه متوهم وعلى الثاني يكون معطوفا على الاستلذاذ لان التبرك حينئذ متوهم لا محقق

(قوله نحو الله الهادى) أى عند ذكر الله تعالى وقوله ومحمد الشفيع أى عند ذكر المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كالتفاؤل) هو بالهمز وذلك نحو سعد فى دارك (قوله والتطير) أى التشاؤم كالسفاح فى دار صديقك (قوله والتسجيل) أى ضبط الحكم وكتابته عليه كما لو قال الحاكم لعمرو هل أقر زيد بكذا فيقول عمرو زيد أقر بكذا فلم يقل هو أقر بكذا لاجل تسجيل الحكم عليه وضبطه بحيث لا يقدر على انكار الشهادة عليه بعد (قوله وغيره مما يناسب اعتباره الخ) كالتنبيه على غباوة السامع كما لو قال لك عمرو هل زيد فعل كذا فتقول له زيد فعل كذا بايراد المسند اليه علما مع كون المحل للضمير للتنبيه على بلادة المخاطب وأنه لا يفهم الا بالاسم المظهر ولا يفهم مع اختصار الكلام وكالحث على الترحم نحو أبو الفقر يسألك (قوله لعدم علم المخاطب) أى فقط بدليل قول الشارح بعد ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم (قوله بالاحوال (٣٠٢) المختصة به) الاولى أن يقول بالامور المختصة به ليشمل عدم العلم بالاسم ثم ان المراد باختصاصها به عدم عمومها الغالب الناس لا عدم وجودها فى غيره (قوله سوى الصلة) فيه أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستدعى اتيان المسند اليه موصولا لانه اذا علم بالصلة أمكن أن يعبر عنه بطريق غير الموصولية كالاضافة نحو مصاحبنا بالامس كذا وكذا وأجيب بأن النكتة لا يشترط فيها أن تكون مختصة بتلك الطريق ولا أن تكون أولى بها بل يكفى وجود مناسبة بينهما وحصولها بها وان أمكن حصولها بغيرها أيضا فليس المراد بالاقتضاء هنا الا مجرد المناسبة من غير اطراد وانعكاس فالعلم بالحالة المختصة كما يحصل بالموصولية يحصل بالاضافة وبهذا يجاب أيضا عما أورد على قوله أو استهجان الخ من أن مجرد كقولك استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز أن يعبر عنه بطريق آخر من طرق التعريف لا استهجان فيه فلابد من انضمام شئ الى الاستهجان ليترجح اختيار الموصولية على ماسواها من الطرق * واعلم أن ماذكرناه من أن النكتة لا يشترط فيها الاختصاص بتلك الطريق بل يكفى كونها مناسبة للمقتضى كانت موجبة أو مرجحة أو لم تكن كذلك والترجيح من قصد المتكلم هذه طريقة المفتاح ومذهب الشارح أن النكتة لابد أن تكون موجبة أو مرجحة ولذا قال العلامة عبد الحكيم ان عدم علم المخاطب سوى الصلة نكتة موجبة لايراده موصولا لانه اذا لم يكن معلوما للمخاطب شئ من الاحوال المختصة الا الصلة لا يمكن ايراده بشئ من طرق التعريف سوى الموصولية وايراده نكرة خروج عما نحن فيه اذ كلامنا فى ايراده معرفة ولا ينقض بقولنا مصاحبنا أمس رجل فاضل أو الرجل الذى كان معنا بالامس فاضل لان طريق الاضافة احضار للمعهود بعنوان المضاف اليه وطريق أداة التعريف احضار للمعهود

نحو الله الهادى ومحمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاؤل والتطير والتسجيل على السامع وغيره مما يناسب اعتباره فى الاعلام (وبالموصولية) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم موصول (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

هل الله الهادى أو هل محمد الشفيع (أو نحو ذلك) كالتفاؤل فى قول القائل سعد فى دارك والتطير فى قولك السفاح فى دار صديقك والتسجيل على السامع أى التحقيق والتثبيت عليه كما يحقق الشئ بالكتابة حتى لا يجد الى انكار السماع سبيلا فاذا قيل لاحد هل سبيت هذا وأهنته فيقول زيد سببته وأهنته بسمع منه فلا يجد السبيل الى أن يقول ماسكت الا أنى ظننته يحدث عن غيره وغير ذلك مما يناسب الاعلام كتأتى الانكار لدى الحاجة حيث يكون العلم مشتركا بين الحاضرين (وبالموصولية) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم موصول وقدمه على اسم الاشارة مع ان اسم الاشارة أعرف لان فيه شبه الالقاب بافادته وصف الرفعة وعكسها وأما المعرف بال العهدية فهو مع المعرف بالموصولية فى رتبة واحدة ولذلك صح وصف المعرف بال بالموصول كما فى قوله تعالى الخناس الذى يوسوس ولكن قدم الموصول عليه لما ذكر أيضا والمضاف رتبته رتبة ما يضاف اليه فتأخره عن ذوات الرتب أنسب ومحل التعريف بالموصولية أن يكون السامع عارفا بنسبة جملة الى مفهوم ذهنا فهذا أصلها فاذا قيل مثلا من أحسنت اليه بالامس قد شكرك كان المعنى ذلك المعهود لك بأنك أحسنت اليه قد شكرك ولو قال بدله انسان أحسنت اليه بالامس قد شكرك لم يفد هذا العهد فى أصل الوضع كما أفاده الموصول ولو كان قد يعرض له التعيين لاختصاص الوصف ولهذا اذا أريد التعيين كان استعمال الموصول هو الاصل لانه يفيد التعيين بالوضع فترجح عن استعمال النكرة الموصوفة لان التعيين بها اتفاقى عرضى (لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة

ص (وبالموصولية الخ) ش التعريف بالموصولية يكون لاحد أسباب * الاول ان لا يكون المخاطب يعلم من أحوال المسند اليه غير الصلة

كقولك الذى كان معنا أمس رجل عالم) ولم يتعرض المصنف لما لا يكون للمتكلم أولكليهما علم بغير الصلة نحو الذين فى بلاد المشرق لا أعرفهم أولا نعرفهم لقلة جدوى مثل هذا الكلام

كقولك الذى كان معنا أمس رجـل عالم) أى التعريف بالموصولية يكون لعدم علم الخ لا يقال لا يتعين الموصول فيما ذكر لصحة أن يقال مصاحبنا بالامس أو رجل مصاحب لنا بالامس لانا نقول أما ترك التعيين بالنكرة الموصوفة فلأن التعريف بالموصوليـة فى نحو هـذا أرجح لافادته التعيين بالوضـع كما تقـدم وأما امكان التعبيـر بالمضاف لافادة ماذكر لان الاضافة أيضا أصلها العهد فلا يوجب سقوط الموصول لان ما حضر للبليغ مما يحقق نكتة المقام يكفى فى المراعاة اذ لا يجب اختصاص النكتة بما استعمل لها تأمله ولم يتعرض المصنف لما لا يعلم فيه المتكلم فقط أو المتكلم والمخاطب معا سوى الصلة كقول القائل الذين فى بلاد المشرق لا أعرفهـم اذا كان هو الجاهل بسوى هـذه الصلة أولا نعرفهم اذا كانا معا جاهلين لقـلة فائدة هذا الكلام لانه اذا لم يعرف الا الصلة فعند ذلك لا يبقى حال يخبر به الا عدم المعرفة ونفى المعرفة فى الاخبار لا يفيد غالبا

كقولك الذى كان معنا أمس رجل عالم

بعنوان أل وطريق الموصولية احضاره بعنوان النسبة الخبرية المفيدة لاتصاف الموصولية بها وهذه الطرق متغايرة اهـ وأما ما أورده بعضهم على المصنف من أن عدم العلم بسوى الصلة لا يستـدعى اتيان المسند اليه موصولا لاستغناء عن الموصول بجعـل تلك الحالة المختصة المعلومـة للمخاطب صفة للنكرة وأجاب عنـه بأن تعيين الموصول وضعى بخـلاف تعيين النكرة فانه بحسب الخارج دون الوضع لان الموصول موضوع لكل معـين وضـعا واحـدا باعتبار أمر عام أو موضوع للمفهوم الكلى المستعمل فى جزئياته المعينة على الاختلاف الواقع بين الشارح والعضد فى ذلك والنكرة الموصوفة موضوعة للمفهوم الكلى مستعملة فيـه وان كانت منحصرة فى معين بحسب الخارج وما كان تعيينه بحسب الوضع أقوى مما كان تعيينه بحسب الخارج فهو فى حيز السقوط لان الكلام فى ترجيح تعريف على تعريف بعد كون المقام للتعريف والنكرة الموصوفة بمعزل عنه نعم يرد على المصنف شئ آخر وهو أن قوله سوى الصلة يقتضى أن الخبر غير معلوم للمخاطب لانه من الاحوال المختصة بالمسند اليه ولم يستثن منها الا الصـلة مع أنه قد يكون معلوما للمخاطب وذلك فيما اذا كان المقصود من الخبر لازم الفائدة فكان الاولى أن يقول سوى الصلة والخبر وأجيب بأن الخبر لا يجب أن يكون من الاحوال المختصة بالمسـند اليه بل تارة يكون من الاحوال العامة كما فى مثال الشارح وتارة يكون من الاحوال الخاصة كما فى بقرة تكلمت فلم يدخل الخبر حينئذ فى المستثنى منه فلا وجه لاخراجه وأما الصلة فيجب أن تكون مختصة بالمسند اليه لانها معينة له بدليل أنه صار معرفة بواسطة اتصافه بها (قوله الذى كان معنا أمس الخ) أى فالمخاطب لم يعلم شيأ من أحوال المسند اليه الا كونه كان معنا بالامس ولم يعلم كونه عالما أولا (قوله لما لا يكون للمتكلم الخ) ما مصدرية أى لم يتعرض لعدم كون المتكلم له علم بسوى الصـلة ولا لعـدم كون كل من المتكلم والمخاطب له عـلم بسوى الصـلة أو موصولة والعائد محـذوف أى لما لا يكون فيـه للمتكلم الخ (قوله نحو الذين فى بلاد المشرق الخ) أى فالمتكلم وحده أو مع المخاطب ليس له علم الا بالصلة وهى الكون فى بلاد المشرق (قوله الذين الخ) فيه مع ما قبله لف ونشر مرتب والاولى أن يمثل لعـدم علم المتكلم بقوله الذين كانوا معك أمس لا أعرفهـم لانه أدل على معرفة المخاطب من مثال الشارح (قوله لقـلة جدوى مثل هذا الكلام) أى لقلة الفائدة فى هذا الكلام وانما لم يقل لعدم فائدة هذا الكلام لانه لا يخلو عن فائدة وهى افادة المخاطب عدم معرفة المتكلم لهم وانما كانت تلك الفائدة قليلة النفع بحيث لا يلتفت اليها البليغ لان المفروض أن المتكلم لا يعـلم بشئ من الاحوال المختصة سوى الصلة فلا يمكن الحكم عليـه من المتكلم الا بالاحوال العامة والحكم بالاحوال العامة قليل الجدوى لان الاغلب العلم بها بخلاف ما اذا لم يكن للمخاطب علم بما سوى الصـلة فان المتكلم يجوز أن يكون عالما بالاحوال المختصـة به فيحكم بها عليـه ويكون الكلام كثير الجـدوى ثم ان قوله لقلة جـدوى الخ يقتضى أنه لا يكون فى الكلام فائدة عظيمة عنـد انتفاء علم المتكلم بغـير الصلة وليس كذلك بل قد يكون فيه ذلك كقولك الذى ملك الروم يعظم العلماء فان معرفة أنه يعظم العلماء فائدة معتد بها وكـذلك قولك الذين فى بلاد المشرق زهاد فان معرفة أنهم زهاد فائدة يعتـد بها وأجيب بأن ما ذكره الشارح هو الغالب فلا يرد المثال السابق لانه من غير الغالب وأما ما أجاب به بعضهم من أن الكلام فيما اذا لم يكن للمتكلم علم بسوى الصلة وهـذا المثال للمتكلم فيه علم بسوى الصلة وهو أنه يعظم العلماء فمردود بأمرين الاول أن مثال الشارح كذلك أيضا فان المتكلم عالم بسوى الصلة وهو أنه لا يعرفهم الثانى أن المراد بسوى الصلة ما هو من الاحوال المختصة والخبر ليس منها كما تقدم

(قوله أو استهجان) أي استقباح التصريح بالاسم الدال على ذات المسند اليه اما لاشعاره بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفا نحو البول والفساء ناقض للوضوء فتعدل عن ذلك لاستهجانه لقولك الذي يخرج من أحد السبيلين ناقض وإما للنفرة في اجتماع حروفه (قوله بالاسم) مراده به العلم بأقسامه الثلاثة فهو من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله أي تقرير الغرض الخ) انما قدم هذا القول لانه أحسن الاقوال الثلاثة ووجه أحسنيته أن المقصود من الكلام افادة الغرض المسوق له وكل من المسندين انما أتى به لافادة ذلك الغرض وحينئذ فحمل التقرير على تقريره أولى (قوله والمراودة مفاعلة من راد يرود جاء وذهب) هذا معناها في الأصل أي أن معناها في الاصل المجيء والذهاب والمراد بها هنا المخادعة وهو أن يحتال كل من شخصين على صاحبه في أخذ ما بيده يريد أن يغلبه ويأخذه منه وحينئذ فيكون التركيب من قبيل الاستعارة التمثيلية بأن شبه هيئة المخادع بهيئة الذي يجيء ويذهب واستعيرت المراودة الموضوعة لحال الذي يجيء ويذهب لحال المخادع ووجه الشبه بين المراودة والمخادعة أن كلا منهما هيئة منتزعة من عدة أمور أو من قبيل التبعية بأن شبهت المخادعة بالمجيء والذهاب بجامع التردد في كل واستعيرت المراودة الموضوعة للمجيء والذهاب للمخادعة واشتق من المراودة راودت بمعنى خادعت ثم بعد هذا كله فالمخادعة ليست باقية على عمومها بل المراد المخادعة على خصوص الجماع والحاصل أن المراودة في الاصل بمعنى المجيء والذهاب فأريد منها المخادعة وهي مطلقة والمراد منها المخادعة خاصة أو أن

المراودة صارت حقيقة عرفية في المخادعة والى هذا أشار الشارح بقوله وكأن المعنى أي المراد أو العرفي وليس المراد وكان المعنى الحقيقي ثم انه ورد سؤال حاصله انه اذا كان المراد بالمراودة المخادعة فيقتضي وقوع الطلب من كل منهما لان المفاعلة تقتضي وقوع الطلب من كل منهما ويوسف عليه السلام معصوم لا يقع منه طلب ذلك الامر وأجاب عنه الشارح بقوله وفعلت فعل المخادع أي المحتال وحاصله أن المفاعلة هنا ليست على بابها بل المراد بها أصل الفعل وانما عبر بالمفاعلة للدلالة على المبالغة في طلبها منه واختلافهما ويجوز أن تكون المفاعلة على بابها وأن الطلب حصل من كل منهما وان اختلفت جهته فطلبها للايقاع وطلبه للمنع كما فسر به قوله تعالى ولقد همت به وهم بها أي همت به فعلا وهم بها تركا ثم انه ورد سؤال حاصله حيث كان المراد بالمراودة المخادعة فما حقيقة المخادعة فأجاب الشارح بأنها أن يحتال عليه هذا حاصل تقرير كلام الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وكأن المعنى الخ) انما لم يجزم بذلك لانه لا قدرة له على القطع بأن هذا مراد الله فالادب الاتيان بالعبارة المفيدة للظن وقوله خادعته عن نفسه عن بمعنى لام التعليل أي لاجل نفسه مثلها في قوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لأبيه الا عن موعدة وعدها اياه وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك أو أن المعنى خادعته خداعا ناشئا عن نفسه وحاصلا بواسطتها وسببها فيفيد العلية والسببية (قوله وفعلت الخ) عطف تفسير وفيه اشارة الى أنه لم تتحقق المخادعة حقيقة اذ لم يحصل لها ما أرادته من المواقعة وفيه اشارة أيضا الى أن المفاعلة ليست على بابها (قوله عن الشيء) متعلق بالمخادع لتضمنه معنى المباعد وضمير لا يريد راجع الى الصاحب وجعل عبد الحكيم عن بمعنى لام التعليل أي فعلت فعل المخادع لصاحبه لاجل الشيء الذي لا يريد صاحبه أن يخرجه عن يده (قوله يحتال) ضميره راجع للمخادع وهذه الجملة مبينة لقوله فعلت فعل المخادع ولذا ترك العاطف فهي مستأنفة جوابا بالسؤال كان قائلا قال له فما ذلك الفعل الذي يفعله المخادع لصاحبه فقال يحتال المخادع على صاحبه مريدا أن يغلبه

(أو استهجان التصريح بالاسم أو زيادة التقرير) أي تقرير الغرض المسوق له الكلام وقيل تقرير المسند وقيل تقرير المسند اليه (نحو وراودته) أي يوسف والمراودة مفاعلة من راد يرود جاء وذهب وكأن المعنى خادعته عن نفسه وفعلت فعل المخادع لصاحبه عن الشيء الذي لا يريد أن يخرجه من يده يحتال عليه أن يغلبه

ثم عطف على قوله لعدم قوله (أو لاستهجان) أي استقباح (التصريح بالاسم) إما من جهة تركيبه من حروف يستقبح اجتماعها أو لاشعاره في أصله بمعنى تقع النفرة منه لاستقذاره عرفا كأن يقال ما يضع فلان مثل ما للشاة بدلا عن ذكر اسم ما يوضع (أو لزيادة التقرير) يحتمل ثلاثة أوجه تقرير الغرض المسوق له الكلام وليس مسندا ولا مسندا اليه وتقرير المسند وتقرير المسند اليه والمثال محتمل للكل (نحو) قوله تعالى (وراودته) أي يوسف

* الثاني ان يكون اسمه مستهجنا فيطوى ذكره لهجنة تنزه عنها السائل أو سمع المخاطب كما اذا أردت أن تقول أبو جهل فعل كذا فتأتي بصفة من صفاته بدل اسمه وتجعلها اصلة * الثالث زيادة التقرير أي تقرير المسند كقوله تعالى وراودته

التي

التى هو فى بيتها عن نفسه فانه مسوق لتنزيه يوسف عليه السلام عن الفحشاء والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز وغيره

(قوله ويأخذه منه) تفسير لما قبله (قوله وهى الخ) لما كانت المخادعة عامة بين المراد منها بقوله وهى أى المخادعة هنا عبارة عن التمحل أى الاحتيال على مجامعة يوسف زليخا فاللام فى قوله لمواقعته بمعنى على (قوله متعلق براودته) أى وعن بمعنى لام التعليل أى راودته لاجل ذاته لما احتوت عليه من الحسن والجمال (قوله فالغرض الخ) أى اذا علمت ما قلناه لك فى معنى المراودة فالغرض الخ (قوله وطهارة ذيله) شبه عدم ارتفاع الذيل للزنا بعدم تلوثه بالنجاسة على طريق الاستعارة المصرحة ثم جعل ذلك كناية عن عدم ملابسة صاحبه للمعاصى (قوله والمذكور) أى وهو قوله التى هو فى بيتها وقوله أدل عليه أى على الغرض المسوق له الكلام وهو نزاهة يوسف عن المعاصى والحاصل أن الغرض المسوق له الكلام يدل عليه كل من الموصول واسم الجنس الذى هو امرأة العزيز والعلم الذى هو زليخا الا أن الموصول يدل على ذلك أكثر من غيره لانه يقتضى أنه تمكن منها (٣٠٥) ولم يفعل بخلاف غيره فانه لا يدل على التمكن

ويأخذه منه وهى عبارة عن التمحل لمواقعته اياها والمسند اليه هو قوله (التى هو فى بيتها عن نفسه) متعلق براودته فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف عليه السلام وطهارة ذيله والمذكور أدل عليه من امرأة العزيز أو زليخا لانه اذا كان فى بيتها وتمكن من نيل المراد منها ولم يفعل كان غاية فى النزاهة وقيل هو تقرير للمراودة لما فيه من فرط الاختلاط والالفة وقيل تقرير للمسند اليه لامكان وقوع الابهام والاشتراك فى امرأة العزيز أو زليخا والمشهور أن الآية مثال لزيادة التقرير فقط وظنى أنها مثال لها ولاستهجان التصريح بالاسم

(التى هو فى بيتها عن نفسه) فالغرض المسوق له الكلام نزاهة يوسف وبعده عن مظنة الفحشاء وما ذكر أشد تحقيقا وتقريرا لتلك النزاهة مما لو قيل وراودته امرأة العزيز لانه اذا امتنع مع كونه فى بيتها متمكنا فى خلوة منها كان غاية فى النزاهة ونهاية فى الطهارة باطنا وظاهرا عن الفحشاء وفيه أيضا تقرير المراودة التى هى المسند لما يفيده كونه فى بيتها من فرط الالفة والاختلاط فى خلوة فيتمكن منها على أتم وجه فقد أفاد تقريرها ووجودها بأتم وجه بما ذكر من الموصول وصلته وفيه أيضا تقرير المسند اليه ونفى احتمال التشابه والاشتراك اللذين يمكن حصولهما لو قيل مثلا امرأة العزيز أو زليخا ومعنى راودته احتالت بما أمكن لها فى التوصل اليه وهو فاعلت من راد يرود ذهب وجاء فهو استعارة تمثيلية على حد قولهم فى المتردد فى أمر أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى كذا قيل ولا يبعد ان يقال نقلت المراودة عرفا الى طلب التوصل الى الشئ العزيز على من كان بيده بحث وتعمل أى تحيل ثم ان المشهور عندهم ان الآية مثال لزيادة التقرير والمفهوم من كلام السكاكى انها مثال لزيادة التقرير والاستهجان لان زليخا من المستقبح فى تركيب الحروف ومن المسترذل فى كراهة اللسان ونفرة السمع

التى هو فى بيتها عن نفسه فانه لو قيل زليخا لم يفد ما أفاده هنا من ذكر السبب الذى هو قرينة فى تقرير المراودة وهى كونه فى بيتها وهذا مثال للمسند اليه وهو فاعل اذ لا فرق بين المبتدا والفاعل

(قوله زليخا) بفتح الزاى وكسر اللام كما فى القاموس وبضم الزاى وفتح اللام كما فى البيضاوى (قوله وتمكن من نيل المراد منها) ان قيل هو نبى معصوم فكيف عبر بالتمكن قلت المراد التمكن بحسب الصورة الظاهرية والا فهو نبى معصوم وقوله من نيل المراد أى مرادها لا مراده (قوله تقرير للمراودة) أى انها وقعت وثبتت وقوله تقرير للمراودة أى التى هى المسند وقوله لما فيه أى فى الكون فى بيتها كما يدل عليه قوله قبل لانه اذا كان فى بيتها الخ (قوله من فرط) أى من شدة الاختلاط والالفة وحاصل ما ذكره من تقرير المسند أنه اذا كان مملوكا لها على زعمها بحسب الصورة

وعندها فى بيتها صارت متمكنة منه غاية التمكن حتى اذا طلبت منه شيأ لا يمكنه أن يخالفها فقوله التى هو فى بيتها تقرير للمراودة وانها حصلت ولا بد لما فيه من الدلالة على زيادة الاختلاط فيفيد حينئذ صدور الاحتيال منها على وجه أتم وأعظم من غيره (قوله فى امرأة العزيز) راجع للابهام وقوله أو زليخا راجع للاشتراك وعبر فى الاول بالابهام وفى الثانى بالاشتراك لان الاول اسم جنس من قبيل المتواطئ ففيه ابهام والثانى علم يقع فيه الاشتراك اللفظى ويحتمل أن امرأة العزيز وزليخا راجعان للابهام وللاشتراك والاشتراك فى امرأة العزيز معنوى وفى زليخا لفظى وحاصل ما ذكره فى تقرير المسند اليه أنه لو قال وراودته زليخا لم يعلم أنها التى هو فى بيتها اذ يمكن أن يكون هناك امرأة اسمها زليخا غير التى هو فى بيتها لانه علم مشترك وكذا لو قيل راودته امرأة العزيز بخلاف وراودته التى هو فى بيتها فانه لا احتمال فيه لانه اشارة الى معهودة ويعلم منه نفس تلك المرأة التى هى زليخا امرأة العزيز لانه معلوم من خارج أن التى هو فى بيتها زليخا امرأة العزيز تأمل (قوله والمشهور) أى عند شراح المتن

* وإما التفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم وقول الشاعر

مضى بها مامضى من عقل شاربها * وفى الزجاجة باق يطلب الباقى

ومنه فى غيرهذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى وبيت الحماسة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعد

وقول أبى نواس

ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم * وأسمت سرح اللحظ حيث أساموا

وبلغت مابلغ امرؤ بشبابه * فاذا عصارة كل ذاك أثام

وإما التنبيه المخاطب

(قوله وقد بينته فى الشرح) حاصله أنه لوعبر بزليخا المكان مستقبحا لانه يقبح التصريح باسم المرأة أولكون السمع يمج لفظ زليخا لكونه مركبا من حروف يستقبح السمع اجتماعها (٣٠٦) ومن لطيف هذا النوع أعنى العدول عن التصريح للاستهجان وان كان فيه طول مايحكيه الشاعر فى قوله

قالت لترب عندها جالسة
فى قدرها هذا الذى أراه من
قالت فتى يشكو الغرام عاشق
قالت لمن قالت لمن قالت لمن

فعدل عن العلم مع كونه أخصر مماذكر لاستهجان التصريح باسمها (قوله أى التعظيم والتهويل) اقتصر فى القاموس فى معنى التفخيم على التعظيم والمراد تعظيم المسند اليه (قوله والتهويل) أى التخويف (قوله من اليم) أى من البحر وهو بيان لما غشيهم أوأن من للتبعيض

وقد بينته فى الشرح (أوالتفخيم) أى التعظيم والتهويل (نحو فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان فى هذا الابهام من التفخيم مالايخفى (أوتنبيه المخاطب

(أوالتفخيم) أى ويكون تعريف المسند اليه بالموصولية لما فيها من التفخيم أى التعظيم والتهويل (نحو) قوله تعالى (فغشيهم من اليم ماغشيهم) فان فى هذا الابهام الكائن فى ماغشيهم من التفخيم والتهويل مالايخفى لما فيه من الايماء الى أن تفصيله تقصر عنه العبارة (أوتنبيه المخاطب

---

* الرابع ارادة تفخيم المسند اليه كقوله تعالى فغشيهم من اليم ماغشيهم ولقائل ان يقول يحصل ذلك بالتنكير أو يقول ان ما نكرة موصوفة ولو قيل فغشيهم الغرق لم يفد هذا التفخيم وأنشد فى الايضاح

مضى بها مامضى من عقل شاربها * وفى الزجاجة باق يطلب الباقى

وقد قيل فى قوله تعالى ماغشيهم انما أتى به للتقليل لان الماء كان أضعاف مايغرقهم معناه انه شئ يسير من ذلك الماء غشيهم وعلى هذا يترجح التنكير قال فى الايضاح ومنه فى غير هذا الباب قوله تعالى فغشاها ماغشى أى فغشاها الله ماغشاها فيكون الموصول مفعولا وفيه نظر والذى يظهر أن الموصول فاعل ويؤيده أنه لوكان مفعولا لكان المفعول الثانى ضميرا منفصلا ولا يجوز حذفه لانه عائد منفصل أو متصل فلا يجوز لاتحاد رتبته برتبة ماقبله أوغشاها به فيلزم حذف العائد المجرور وهو لايجوز هنا وأما قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون وقوله تعالى فاكهين بما آتاهم ربهم فهو مؤول وحيث لاحاجة الى التأويل تركناه وأنشد بعد ذلك ماليس من هذا الباب أيضا لكونه ليس مسندا اليه كقول دريد ابن الصمة

صبا ماصبا حتى علا الشيب رأسه * فلما علاه قال للباطل ابعد

فان مامفعول به أومطلق

وهو على كل من التقدير بن حال من الفاعل أوأنه ظرف لغو متعلق بغشيهم والمعنى فغشيهم ماء كثير من البحر لايحصى قدره وليس محدودا بأربعين قامة مثلا فأورد المسند اليه اسم موصول اشارة الى أنه لايمكن تفصيله وتعيينه فكأنه قيل غشيهم من البحر ماء تعجز العقول عن تفصيله وتعيينه (قوله فان فى هذا الابهام) أى وترك التعيين حيث لم يقل فغشيهم من اليم ثلاثون قامة مثلا وقوله من التفخيم أى التعظيم لما غشيهم مالايخفى وذلك لانه يشير الى أن ماغشيهم بلغ من العظم غاية لاتدرك ولاتفى العبارة ببيانها والعظم من حيث الكم لكثرة الماء المجتمع وتضمنه أنواعا من العذاب ومن حيث الكيفية لسرعته فى الغشيان لان الماء المجتمع بالقسر اذا أرسل على طبعه كان فى غاية السرعة ولاحاطته بجميعهم بحيث لايتخلص واحد منهم ان قلت يشترط فى صلة الموصول أن تكون معهودة للمخاطب كما ذكره النحاة لاجل أن يتعرف باعتبارها وحينئذ فلا يتأتى أن تكون مبهمة لان الابهام ينافى ذلك قلت ذلك الاشتراط بالنظر لاصل الوضع وقد يعدل عن ذلك الاصل الى الابهام لاجل تلك النكتة أى تعظيم المسند اليه وتهويله كذا قيل وفيه أن الذى ذكره النحاة أن الصلة يشترط فيها أن تكون معهودة الا فى مقام التعظيم والتهويل ويمثلون بهذه الآية وحينئذ فلا اعتراض

(قوله على الخطا) فى بعض النسخ على خطا أى سواء كان خطأ المخاطب أو خطأ غيره ومثال الثانى ان الذى ظنه زيد أخاه يفرح لحزنه (قوله ترونهم) هو بضم التاء رواية ودراية أما الاول فظاهر وأما الثانى فلما اشتهر عندهم من استعمال الاراءة بمعنى الظن بصورة المبنى للمجهول وان كان المعنى على البناء للفاعل فعلى هذا الواو فاعل والهاء مفعول أول واخوانكم مفعول ثان وأما فتحها على أن ترى بمعنى تبصر فلا يصح اذ ليس الابصار مرادا هنا نعم يصح الفتح نظرا للدراية على جعل الرؤية قلبية بمعنى الاعتقاد لكن الرواية تخالفه كذا قرر بعض الافاضل وقرر شيخنا العلامة العدوى أن رأى هنا من الاراءة التى تتعدى الى ثلاثة مفاعيل فهو مبنى للمجهول حقيقة وان الواو نائب فاعل والهاء مفعول ثان واخوانكم مفعول ثالث وأن المعنى ان الذين يريكم الناس أنهم اخوانكم أى يصيرونكم رائين لهم وظانين لهم أنهم اخوانكم وعلى هذا فقول الشارح أى تظنونهم ليس تفسيرا حقيقيا بل تفسير لحاصل المعنى وهذا البيت من كلام عبدة بسكون الباء ابن الطيب من قصيدة يعظ فيها بنيه (قوله غليل الخ) (٣٠٧) الغليل بالغين المعجمة الحقد ويطلق على حرارة العطش

على الخطا نحو ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا) أى تهلكوا أو تصابوا بالحوادث ففيه من التنبيه على خطئهم فى هذا الظن ما ليس فى قولك ان القوم الفلانى (أو الايماء) أى الاشارة (الى وجه بناء الخبر)

على خطا) أى التعريف بالموصولية يكون التنبيه المخاطب على خطا (نحو قوله) فى وصية بنيه (ان الذين ترونهم) أى تظنونهم (اخوانكم * يشفى غليل صدورهم) أى عطش قلوبهم وحقدهم (أن تصرعوا) أى تصابوا وتهلكوا بالحوادث ولا يخفى ما فى هذا من التنبيه على خطئهم فى هذا الظن بخلاف ما لو قال ان القوم الفلانيين يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا لا يقال يمكن التنبيه على الخطا أيضا بأن يقال ان ناسا تظنونهم اخوانكم وهم بنو فلان يشفى غليل صدورهم فليست هذه مخصوصة بالموصول فلا ينبغى ذكرها لانا نقول لا يجب اختصاص النكتة (١) بمن ذكرت له فان استهجان التصريح يغنى عنه فيه اسم آخر أيضا ومع ذلك ذكر من نكته وقد تقدم التنبيه على هذا (أو الايماء الى وجه بناء الخبر) أى يعرف المسند اليه بالموصولية لما فى صلته من الايماء أى الاشارة الى وجه بناء الخبر

* الخامس أن يقصد تنبيه المخاطب على غلطه كقوله

ان الذين ترونهم اخوانكم * يشفى غليل صدورهم أن تصرعوا

فان الصلة هى المنبهة على أن المخاطب أخطأ فى اعتقاده وهذا البيت نسبه ابن المعتز فى البديع لجرير وأنشده   ان الذين ترونهم خلانكم * يشفى صداع رؤسهم أن تصدعوا

* السادس أن يقصد الايماء الى وجه بناء المسند على المسند اليه والمراد ببنائه جعله مسندا بأن يذكر

والمراد هنا الاول (قوله أى تهلكوا) الصرع هو الالقاء على الارض فهو إما كناية عن الهلاك أو الاصابة بالحوادث (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى حيث حكم عليهم بأنه تحقق فيهم ما هو مناف للاخوة فيعلم أنها منتفية فيكون ظنهم لها خطأ (قوله ففيه من التنبيه الخ) أى ففى الموصول من حيث الصلة أو ان الصلة والموصول كالشئ الواحد والا فالتنبيه من الصلة لا من الموصول تأمل (قوله ما ليس فى قولك الخ) يتبادر منه أن كلام الشاعر فى قوم مخصوصين وليس

كذلك بل الظاهر أنه تنبيه على خطا ظن الاخوة بالناس أيا كانوا وفى أى وقت كان فليس هنالك قوم معينون يتأتى التعبير عنهم بالقوم الفلانى كذا ذكر شيخنا الحفنى (قوله الى وجه) أى نوع وقوله بناء الخبر بلفظ بناء مستدرك والاصل أو الايماء الى وجه الخبر وذلك لان الخبر على وجوه وأنواع مختلفة فيشار بايراد المسند اليه موصولا لواحد منها وأما البناء فهو شئ واحد لا تعدد فيه كذا قيل وقد يقال اذا كان للخبر وجوه وأنواع كان بناؤه كذلك باعتبارها الا ان بناء العقاب غير بناء غيره وحينئذ فليس لفظ البناء مستدركا ولك أن تجعل البناء بمعنى المبنى واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وحينئذ فالمعنى أنه يؤتى بالمسند اليه اسم موصول للاشارة الى نوع الخبر المبنى على الموصول من كونه مدحا أو ذما أو عقابا الخ ومعنى كون الخبر مبنيا على الموصول أنه محكوم به عليه وهذا الوجه يشير له قول الشارح فيما يأتى وقول المصنف أو الايماء الى وجه بناء الخبر أى والحال أن ذلك الايماء مناسب للمقام بأن كان المقام يقتضى التأكيد وانما كان الايماء المذكور مناسبا لذلك المقام لان فيه شبه البيان بعد الاجمال وهو مفيد للتوكيد فان لم يكن ذلك الايماء مناسبا للمقام كان من المحسنات البديعية لانه شبيه بالارصاد من جهة أن فاتحة الكلام تنبه الفطن على خاتمته والارصاد عند علماء البديع أن يجعل قبل العجز من الفقرة أو البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون

(١) قوله بمن ذكرت هكذا فى الاصل ولعل المناسب بما ذكرت لما لا يخفى   كتبه مصححه

(قوله أى الى طريقه) المراد بطريقه نوعه وصفته (قوله أى على طرزه وطريقته) أى على صفته (قوله يعنى تأتى الخ) أتى بالعناية اشارة الى أن ما أفاده كلام المصنف من أن المسند اليه الموصول هو المشير الى وجه بناء الخبر غير ظاهر اذ المشير الى ذلك انما هو الصلة وقد يجاب بأن قول المصنف أو الايماء الخ معناه أنه يؤتى بالمسند اليه اسما موصولا للايماء بصلته (قوله من أى وجه) أى من أى نوع ومن أى جنس وفى الكلام حذف أى من جواب أى وجه وكذا يقال فيما بعده (قوله الى أن الخبر المبنى عليه) هذا يشير الى أن البناء بمعنى اسم المفعول واضافته للخبر من اضافة الصفة للموصوف وقوله فان فيه ايماء الخ أى بخلاف ما اذا ذكرت أسماؤهم الاعلام (قوله داخرين) أى صاغرين أى متلبسين بالذل والصغار (قوله ومن الخطا فى هذا المقام تفسير الوجه) أى فى كلام المصنف والذى فسره بذلك التفسير هو الشارح العلامة الخلخالى تبعا للعلامة (٣٠٨) الشيرازى فى شرح المفتاح ووجه الخطا فى ذلك التفسير أن الاشارة للعلة لا تطرد فى جميع الامثلة بل هو ظاهر فى الآيتين فان الاستكبار عن العبادة علة فى دخول جهنم وتكذيب شعيب عليه السلام علة فى الخسران ومشكل فى البيتين فان السمك للسماء ليس علة لبناء البيت وضرب البيت ليس علة لزوال المحبة وقد يقال ما ذكره الشارح من خطا التفسير المذكور انما يتم لو كان هذا القائل رجع الضمير فى قوله ثم انه ربما الخ الى الايماء كما فعل الشارح وهو انما رجعه لجعل المسند اليه موصولا وحينئذ فلا تخطئة فيما ذكره من التفسير لان البيتين حينئذ ليسا من أمثلة الايماء الى وجه الخبر بل من أمثلة جعل الموصول وسيلة الى التعظيم أو التحقيق وحينئذ فلا يتوجه عليه ذلك الاعتراض

وقد يقال جعله الضمير راجعا لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق من عود الضمير على الايماء فهو خطأ والمبنى على الخطا خطأ وانما كان رجوع الضمير لجعل المسند اليه موصولا خلاف ما يدل عليه السياق لانه قال ثم انه ولو كان الضمير عائدا على الاتيان بالموصول لقال أو جعله ذريعة على قياس ما قبله من قوله أو استهجان التصريح بالاسم أو التفخيم أو تنبيه المخاطب الخ أو الايماء الخ وبأن المفيد لتعظيم شأن الخبر وغيره انما هو الايماء لا نفس الموصول بدليل أنه لو بنى عليه غير المومى اليه بأن بنى عليه غير الخسران بالنسبة للآية الثانية لم يفد تعظيم شعيب فظهر أنه لا مدخل للموصول فى افادة التعظيم (قوله ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم الخ) حاصل ما فى المقام أن المبحث الذى فرغ منه كون الموصول يشير الى جنس الخبر وكون الخبر عظيم الشأن مرتفع الرتبة أولا فشئ آخر والمبحث الذى شرع فيه الآن كون الموصول يشير الى جنس الخبر وتلك الاشارة قد تكون ذريعة

أى الى طريقه تقول عملت هذا العمل على وجه عملك وعلى جهته أى على طرزه وطريقته يعنى تأتى بالموصول والصلة للاشارة الى أن بناء الخبر عليه من أى وجه وأى طريق من الثواب والعقاب والمدح والذم وغير ذلك (نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتى) فان فيه ايماء الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس العقاب والاذلال وهو قوله (سيدخلون جهنم داخرين) ومن الخطا فى هذا المقام تفسير الوجه فى قوله الى وجه بناء الخبر بالعلة والسبب وقد استوفينا ذلك فى الشرح (ثم انه) أى الايماء الى وجه بناء الخبر

أى طريقه ونوعه من ثواب أو عقاب أو مدح أو ذم مثلا فقوله بناء على هذا مستدرك لان المراد بالوجه نوع الخبر فلا فائدة لزيادة البناء ويحتمل أن يكون التقدير والمعنى الايماء الى وجه ايراد الخبر فيراد بالبناء الاتيان به وايراده ويراد بالوجه الطريق الذى يسلك ويرتكب فى ايجاد الخبر من مدح وغيره فيظهر المعنى لزيادة البناء تأمله يعنى وذلك الايماء مناسب للمقام لان فيه شبه البيان بعد الابهام والمقام يقتضى التأكيد وان لم يكن هكذا كان من البديعيات تأمل وذلك (نحو) قوله تعالى (ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين) ففى مضمون الصلة الذى هو الاستكبار عن عبادة الرب ايماء الى ان الخبر المبنى على الموصول وصلته أمر من جنس الاذلال والعقوبة وهو قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين فالمراد بالوجه كما تقدم طريق الخبر ونوعه الذى يأتى عليه وأما تفسيره بالعلة لان الاستكبار عن العبادة علة شرعية لدخول جهنم ففاسد لانتقاضه بقوله ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا على ما يأتى اذ ليس سمك السماء علة لبناء بيت شرفهم ومجدهم وبقوله ان الذين ترونهم اخوانكم * يشفى غليل صدورهم فان ظنهم اخوانهم ليس علة لشفاء غليل صدورهم (ثم انه) أى الايماء الى وجه بناء الخبر

فى الصلة ما يناسبه كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين فان الاستكبار الذى تضمنته الصلة كان مناسبا لاسناد سيدخلون جهنم داخرين أى ذليلين الى الموصول ولك أن تقول هذا كالقسم الذى مثله بقوله وراودته بل هو اياه

ثم انه ربما جعل ذريعة الى التعريض بالتعظيم لشأن الخبر كقوله   ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا دعائمه أعز وأطول

وطريقا للتعريض بتعظيم شأنه أو شأن غيره أو ذريعة للتعريض بالاهانة لشأن الخبر أو ذريعة الى تحقيق الخبر (قوله لا لمجرد الخ) أى لان سياق الكلام ينافيه لانه لو كان كذلك لقال أو جعله ذريعة على نسق ما قبله ولانه يفهم أن ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما مر (قوله الى بعض الاوهام) أى وهم الشارح الخلخالى (قوله ربما (٣٠٩) جعل ذريعة الخ) أى فيكون المقصود من الايماء التعريض بالتعظيم مثلا ونفس الايماء غير مقصود بالذات كذا فى عبد الحكيم (قوله الى التعريض) هو الاشارة من عرض الكلام أى دلالة الكلام على معنى ليس له فى الكلام ذكر نحو ما أقبح البخل تريد أنه بخيل وانما ذكر التعريض فى هذه الاغراض لانها ليست مستعملا فيها الكلام بل المستعمل فيه أمر آخر يثبت فى ضمنه هذه الاغراض لاستلزامه اياها عقلا أو عادة قاله السيرامى (قوله أراد به الكعبة) الاولى أن يقول أراد به بيت المجد والشرف لا الكعبة لان القصيدة تأبى أن يكون المراد به الكعبة لان قصد الفرزدق بها افتخاره على جرير بان آباءه أماجد وأشراف لكونهم من قريش بخلاف آباء جرير فانهم من أراذل بنى تميم ومعنى كونه بنى لهم بيت المجد والشرف جعل المجد والشرف فيهم أى ان الذى سمك السماء جعل فينا مجدا وشرفا وجعل قبيلتنا من أعظم القبائل بخلافك يا جرير فان آباءك ليس فيهم مجد ولا شرف وحيث كان قصد الفرزدق بذلك الافتخار على جرير فيتعين حمل البيت على بيت المجد لان جريرا مسلم فلا معنى للافتخار عليه بالكعبة اذ لكل مؤمن فيها حق وأجاب بعضهم بأنه يمكن أن بيت الفرزدق كان قريبا من الكعبة والقريب من الشئ له ارتباط وتعلق به أكثر من غيره أو أن أهله كانوا ممن يتعاطون أمورها بخلاف أقارب جرير (قوله أو بيت الشرف والمجد) الاضافة بيانية أو المراد ببيت الشرف نسبه وبدعائمه الرجال الذين فيه (قوله دعائمه) جمع دعامة بكسر الدال وهى عماد البيت أى

لا لمجرد جعل المسند اليه موصولا كما سبق الى بعض الاوهام (ربما جعل ذريعة) أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو ان الذى سمك) أى رفع (السماء بنى لنا * بيتا) أراد به الكعبة أو بيت الشرف والمجد (دعائمه أعز وأطول)

لا لمجرد جعل المسند اليه موصولا كما قيل لان سياق الكلام ينافيه ولانه يفهم ان ما ذكر بعد يوجد من غير الايماء وهو فاسد كما يظهر (ربما جعل ذريعة) أى الايماء ربما جعل ذريعة أى وسيلة (الى التعريض بالتعظيم) أى الى الاشارة من عرض أى جانب الكلام الى التعظيم (لشأنه) أى لشأن الخبر (نحو قوله) أى الفرزدق (ان الذى سمك السماء) أى رفعها (بنى لنا * بيتا) أى بيت الشرف والمجد لا بيت الكعبة فان ما تضمنته القصيدة بعده (دعائمه) أى قوائم ذلك البيت (أعز وأطول) من كل بيت أو من بيتك يا جرير فقوله ان الذى سمك السماء فيه الاشارة الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفعة والبناء والذوق شاهد صدق على ذلك الايماء فانه اذا قيل ان الذى صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا ان ما بنى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كالتأكيد لما أشار اليه أول الكلام ثم فى هذا الايماء تعريض لتعظيم بناء بيتهم من حيث انه فعل من رفع السماء وصنع من أبدع وأتقن فلك القمر الذى لا بناء أغرب ولا أرفع منه فى مرأى العين لا يقال انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء بها فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر وهذا التقدير يقتضى ان جعل الموصول مع صلته ذريعة لا ينفك عن الايماء الى وجه بناء الخبر ولو كان كما قيل مجرد جعل المسند اليه موصولا هو المجعول ذريعة لا ينفك عن الايماء فى هذا المثال وشبهه وقد تقدم أن الذوق شاهد بوجود الايماء فى هذا كما وجد فى كل ما جعل ذريعة وهذا ظاهر غير انه يرد عليه ان الايماء ليس هو الموجب للتعظيم بدليل وجود التعظيم مع انتفاء الايماء المذكور بتقديم المسند على المسند اليه فان الايماء انما يتحقق عند جعل الموصول مبتدأ وأما عند جعله فاعلا فلا ايماء ومع ذلك فالتعظيم موجود فانه لو قيل بنى لنا من سمك السماء بيتا فهم تعظيم بناء البيت من حيث يفهم ان فعل الصانع الواحد متشابه فالايماء الذى يحصل بتقديم المسند اليه لا مدخل

* السابع ان يجعل ذريعة الى التعريض بشأنه أى شأن الخبر كقول الفرزدق

ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا دعائمه أعز وأطول

أى أعز وأطول من كل شئ وقيل من بيت جرير وقيل يعنى عزيزة طويلة وقال الخفاجى فى سر الفصاحة ان المراد أعز وأطول من السماء المذكورة فى البيت مبالغة وان جعله أطول من بيت جرير أو بمعنى طويلة فيه تعسف والبيت قيل للكعبة وقيل بمعنى العزة فلا شك أن الموصول كان ذريعة الى ذكر صلته وذكرها ذريعة الى تعظيم الخبر الذى هو بناء البيت وذلك تدركه بالذوق فان سمك

قوائمه (١) وعواميده (قوله من دعائم كل بيت) أى أو من دعائم بيتك وقيل من السماء وقيل عز يزة طويلة (قوله ففى قوله ان الذى سمك السماء ايماء) أى بخلاف ما اذا قيل ان الله أو الرحمن أو غير ذلك بنى لنا بيتا (قوله المبنى عليه) أى المحكوم به عليه (قوله عند من له ذوق الخ) متعلق بقوله ايماء وأفاد بذلك أن الذوق شاهد على ذلك الايماء فانه اذا قيل الذى صنع هذه الصنعة الغريبة فهم منه عرفا أن ما ينبى عليه أمر من جنس الصنعة والاتقان فاذا قيل صنع لى كذا كان كالتأكيد لما أشار اليه أول الكلام (قوله ثم فيه) أى فى ذلك الايماء بواسطة الصلة بخلاف ما لو قيل ان الذى بنى بيت زيد بنى لنا بيتا فانه لا يكون فيه تعريض بتعظيم بناء بيته وان أشار الى جنس الخبر وقوله بتعظيم بيته أى بيت الشاعر وقوله لكونه فعل من رفع السماء أى وأفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف والحاصل أن شأن الصانع المتقن للصنعة أن تكون صنعته متقنة فحيث (٣١٠) كان البناء لذلك البيت فعل من سمك السماء فلا يكون ذلك البناء الا عظيما لما علمت أن أفعال المؤثر الواحد متشابهة لا تختلف لا يقال ان الايماء المذكور انما فيه التعريض بتعظيم البيت وهو مفعول لا بتعظيم البناء الذى هو الخبر لانا نقول تعظيم البيت لتعلق بناء من بنى السماء به وحينئذ فلا محيد عن اعتبار البناء فى التعظيم وهو الخبر قاله ابن يعقوب واعترض العلامة السيد على الشارح بأنه لا نزاع فى كون هذا الكلام مشتملا على الايماء لنوع الخبر وعلى التعريض بتعظيم شأن الخبر الا أن ذلك الايماء لا مدخل له فى تعظيم الخبر أصلا فكيف يجعل ذريعة الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على تشابه آثار المؤثر الواحد ومما يدل على أن الايماء لا مدخل له فى ذلك وجود التعريض بتعظيم البناء بدون الايماء لنوع مناسب الخبر فى قولك بنى لنا بيتا من سمك السماء بتقديم المسند فان هذا مفيد للتعريض بتعظيم شأن الخبر ولا ايماء فيه لنوع الخبر لان الايماء انما يحصل عند جعل الموصول مقدما وأجيب بأن الكلام فى التعظيم المستفاد من الموصول وصلته فقط ولا شك أنه يحتاج الى التوسل اليه بالايماء المذكور لان تعظيم شعيب فى الآية انما استفيد من الصلة لما فيها من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم اذ لو بنى عليه غير المومى اليه بأن رتب عليه غير الخسران لم يستفد تعظيمه والتعظيم الحاصل عند تقديم المسند مستفاد من مجموع الكلام ولا شك أنه لا يحتاج الى الايماء المذكور واستفادة التعظيم من الصلة بواسطة الايماء لا تنافى استفادته من مجموع الكلام لان ما يفيد النكتة تنسب اليه وان أمكنت بغيره (قوله لا بناء أعظم منها وأرفع) أى فى مرأى العين (قوله أو ذريعة الى تعظيم شأن غيره) أى حال غيره والاولى أن يقول أو ذريعة الى التعريض بتعظيم شأن غيره

من دعائم كل بيت ففى قوله ان الذى سمك السماء ايماء الى أن الخبر المبنى عليه أمر من جنس الرفعة والبناء عند من له ذوق سليم ثم فيه تعريض بتعظيم بناء بيته لكونه فعل من رفع السماء التى لا بناء أعظم منها وأرفع (أو) ذريعة الى تعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين)

له فى التوصل الى تعظيم شأن الخبر ولا غيره والجواب عن هذا بان المفيد للتعظيم عند التقديم نفس الموصول أو صلته لما فيه من الايماء الى جنس الخبر الدال على التعظيم كما فى تعظيم شعيب فانه لو بنى عليه غير المومأ اليه بان يرتب عليه غير الخسران لم يفد تعظيم شعيب وعند التأخر نفس الكلام فاستفادة التعظيم من نفس الموصول وصلته تكون بطريق الايماء ولو كان يمكن بغيره أيضا فللايماء دخل فى الافادة وما يفيد النكتة تنسب له ولو أمكنت بغيره غير مخلص فان التكذيب لشعيب ولو أومأ الى الخسران لكن تعظيمه مستفاد من نسبة الخسران للمكذب تقدم أو تأخر فكون التقديم يفيد الايماء الى الخسران المفيد للتعظيم لا يقتضى أن التعظيم يفيده نفس الايماء من حيث هو وكذا المفيد للتعظيم عند التقديم فى البيت قطعا كون البناء بناء من سمك السماء وهو المفيد عند التأخر فلا مدخل لخصوص الايماء من حيث هو فى الافادة تأمل (أو) جعل ذريعة لتعظيم (شأن غيره) أى غير الخبر (نحو الذين كذبوا شعيبا) فان فيه الايماء الى ان الخبر المبنى عليه أمر من جنس الخسران والاهلاك لان تكذيب شعيب تكذيب معلوم النبوة مشهور الرسالة فلا يترتب عليه الا الخسران والاهلاك وشبه ذلك فلذلك قال (كانوا هم الخاسرين) وفيه مع ذلك تعظيم شأن شعيب حيث أوجب تكذيبه الخسران فى الدنيا والآخرة وربما جعل الايماء المذكور ذريعة الى عكس هذا بأن يكون ذريعة الى الاهانة بشأن الخبر نحو قول القائل ان الذى لا طاقة له على شئ أغاثك تحقيرا

السماء فيه تعريض بان المسند اليه من شأنه انه رفع السماء فهو قادر على البناء المخبر به وتارة يقصد به تعظيم شأن غير الخبر كقوله تعالى الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه قصد به تعظيم شأن شعيب صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يقال انه لبناء الخبر عليه فان تكذيبهم شعيبا صلى الله عليه وسلم

---

(١) وعواميده كذا فى الاصل وهذا الجمع غير عربى فان المفرد عمود والجمع أعمدة وعمد ككتب وكتب كما فى القاموس كتبه مصححه

قال السكاكى وربما جعل ذريعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التى ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

وربما جعل ذريعة الى التنبيه للمخاطب على خطا كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر اذ لا يظهر بين الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق فكيف يجعل الاول ذريعة الى الثانى والمسند اليه فى البيت الثانى ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد أن يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه

(قوله ففيه) أى الموصول يعنى مع الصلة (قوله مما ينبئ عن الخيبة) أى لان شعيبا نبى فتكذيبه يوجب الخيبة والخسران وكان الاولى أن يقول الى أن الخبر المبنى عليه من جنس الخيبة والخسران لان هذا هو المناسب لما تقدم له وعطف الخسران على ما قبله عطف تفسير (قوله وتعظيم لشأن شعيب) ظاهره أن ذلك من الموصول مع أنه من الايماء بواسطة الصلة لانهم اذا كانوا يحصل لهم الخيبة بسبب تكذيبه يعلم منه أنه عظيم فكان الاولى للشارح أن يقول ثم فى هذا الايماء تعريض بشأن شعيب الذى هو مفعول به (قوله وربما يجعل) أى الايماء المذكور وقوله ذريعة الى الاهانة الاولى أن يقول ذريعة للتعريض باهانة شأن الخبر (قوله ان الذى لا يحسن معرفة الفقه الخ) أى ففى الموصول مع الصلة ايماء الى أن الخبر من نوع ما يتعلق (٣١١) بالفقه كالتصنيف وفى ذلك الايماء تعريض بأن مصنفه مبتذل مهان لانه اذا كان لا يحسن ما ذكر كان جاهلا فتصنيفه حينئذ قبيح لا يعبأ به لان المبنى على الجهل شئ قبيح (قوله ان الذى يتبع الشيطان خاسر) أى فالموصول يشير الى أن الخبر المبنى عليه من جنس الخيبة والخسران وفى ذلك الايماء تعريض بحقارة الشيطان لانه اذا كان اتباعه يترتب عليه الخسران كان محقرا مهانا وقد يقال ان اهانته تفهم من العلم بقباحة اتباعه مع قطع النظر عن جنس الخبر الا أن يقال انه يحصل بواسطة الايماء لجنس الخبر اهانة أتم مما تحصل به أولا اهـ سم (قوله وقد يجعل) أى الايماء المذكور ذريعة الى تحقيق الخبر أى تقريره وتثبيته أى جعله مقررا وثابتا فى ذهن السامع حتى كأن الايماء المذكور برهان عليه وذلك فيما اذا كانت الصلة تصلح لان تكون دليلا لوجود الخبر كما فى البيت المذكور فانه يصلح لأن يقال أكل الغول ودها وزالت محبتها الانها ضربت الخ ثم ان ظاهره أن المحقق للخبر نفس الايماء وليس كذلك اذ المحقق له فى الحقيقة انما هو الصلة التى حصل بها الايماء لا نفس الايماء (قوله ان التى ضربت الخ) أى ان الحبيبة التى ضربت بيتا وضرب البيت فى الاصل شد أطنابه ويلزمه الاقامة فيه المرادة فتكون كناية عن الاقامة فيه من باب الانتقال من الملزوم للازم وقوله مهاجرة حال من فاعل ضربت أفادت أن الكوفة التى أقامت بها ليست محلها الاصلى وقوله بكوفة متعلق بضربت والباء بمعنى فى واضافتها للجند لاقامة جند كسرى بها وقوله غالت أى أكلت وودها أى محبتها الى مفعول مقدم وغول فاعل مؤخر أى انها انما أقامت بالكوفة بعد الهجرة اليها لكون الغول أكل ودها لى وأن محبتها لى زالت ووجه ادخال التاء فى الفعل أن الغول مؤنث سماعا وان كان بمعنى المهلك ثم ان لفظ البيت خبر والمعنى على التأسف كما فى الحفيد على المطول

ففيه ايماء الى أن الخبر المبنى عليه مما ينبئ عن الخيبة والخسران وتعظيم لشأن شعيب عليه السلام وربما يجعل ذريعة الى الاهانة لشأن الخبر نحو ان الذى لا يحسن معرفة الفقه قد صنف فيه أو لشأن غيره نحو ان الذى يتبع الشيطان خاسر وقد يجعل ذريعة الى تحقيق الخبر أى جعله محققا ثابتا نحو

ان التى ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

فان فى ضرب البيت بكوفة الجند

لشأن اغاثته وهى الخير وكذا قول القائل ان الذى لا يعرف الفقه قد صنف فيه أو الى الاهانة بشأن غير الخبر نحو ان الذى يتبع الشيطان لخاسر تحقير الشأن الشيطان وقد يجعل الايماء ذريعة الى تحقيق الخبر أى تثبيته فى الخارج وبيان تحقق وقوعه فى نفس الامر لكون ما كان الايماء به كالدليل عليه وذلك نحو قوله

ان التى ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

مناسب لخسرانهم قال فى الايضاح قال السكاكى وربما جعل ذريعة الى تحقيق الخبر كقوله

ان التى ضربت بيتا مهاجرة * بكوفة الجند غالت ودها غول

وربما جعل ذريعة الى تنبيه المخاطب على خطا كقوله ان الذين ترونهم البيت وفيه نظر لانه لا يظهر بين الايماء الى وجه بناء الخبر وتحقيق الخبر فرق (قلت) الفرق بينهما واضح فان الايماء الى وجه

(قوله والمهاجرة اليها) عطف على ضرب (قوله إلى أن طريق بناء الخبر) أى الى جنس الخبر المبنى عليه وكان الاولى أن يقول الى أن طريق بناء الخبر أمر من جنس زوال المحبة وانقطاع المودة ليوافق مامر والمراد أنه فرد من أفراد ذلك الجنس وانما كان الموصول يومئ لنوع المذكور لان الشأن أن الانسان لا يقيم فى محل خلاف محله الا اذا كان كارها لاهل محله (قوله ثم انه) أى الايماء المذكور بواسطة الصلة وقرر شيخنا العدوى أن قوله ثم انه أى ماذكر من الضرب والمهاجرة يحقق الخ اى من تحقيق المسبب للسبب وذلك لان أكل الغول ودها سبب فى الواقع للضرب والمهاجرة ووجود المسبب دليل على وجود سببه وظهر لك مما قلنا أن قوله ثم انه يحقق يحتمل رجوع ضميره للايماء جريا على مامر من التسامح (٣١٣) ولماذكر من الضرب والمهاجرة نظرا للحقيقة من أن المومى انما هو الصلة (قوله زوال المودة) أى منها وقوله ويقرره أى فى ذهن السامع (قوله حتى كانه) أى الايماء بواسطة الضرب أو ضرب البيت بكوفة الجند والمهاجرة اليها وقوله برهان عليه أى على زوال المحبة لانه دليل عليه * واعلم أن الاستدلال بالسبب على المسبب يسمى برهانا إنيا والاستدلال بالمسبب على السبب يسمى برهانا لميا لان وجود المسبب خارجا علة فى وجود السبب بمعنى انك اذا رأيت المسبب متحققا فى الخارج استدللت به على وجود السبب فالمسبب حينئذ يقع فى جواب السؤال بلم عن وجود السبب وما هنا من قبيل الاستدلال بالمسبب على السبب فهو من قبيل البرهان اللمى اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح كانه برهان عليه لا وجه للكانية اذ هو برهان عليه حقيقة فالاولى أن يقول لانه برهان عليه الا أن يقال ان المعنى حتى كانه برهان إنى فشبه اللمى بالانى أو أن كأن للتحقيق قرر ذلك شيخنا العدوى أو يقال أتى بكان لانه لم يسق مساق البراهين المعتادة (قوله وهذا معنى تحقيق الخبر) يعنى أن المراد بتحقيق الخبر تنبيته وتقريره حتى كان الصلة دليل عليه وليس المراد بتحقيق الخبر تحصيله وايجاده بأن تكون الصلة علة للخبر فى الواقع والالزم أن ضرب البيت بالكوفة والمهاجرة اليها علة لانقطاع المودة والمحبة فى نفس الامر وهو غير صحيح اذ الامر بالعكس وهو أن العلة فى ضرب البيت هو زوال المحبة والحاصل أن الضرب والمهاجرة علة لمية لزوال المحبة وزوال المحبة علة إنية لهما (قوله اذ ليس فى رفع الله السماء الخ) أى

والمهاجرة اليها ايماء الى أن طريق بناء الخبر مما ينبئ عن زوال المحبة وانقطاع المودة ثم انه يحقق زوال المودة ويقرره حتى كانه برهان عليه وهذا معنى تحقيق الخبر وهو مفقود فى مثل ان الذى سمك السماء اذ ليس فى رفع الله السماء تحقيق وتثبيت لبنائه لهم بيتا

أى إن التى انقطعت بكوفة الجند وهاجرت اليها قد أخذت الغول ودها وأهلكته ففى ذكر ضرب البيت بكوفة الجند وسميت كوفة الجند لان جند كسرى بها وذكر هجرانها بها ايماء الى أن الخبر المبنى عليه مما يجانس انقطاع المحبة وذهاب الوصل لان الانقطاع اليها كالدليل عليه فمع كونه فيه ايماء لماذكر فيه دلالة على تحققه فليس الايماء لوجه بناء الخبر نفس الايماء الى تحققه حتى يستغنى بذكره عنه كما قيل بل الايماء أعم لحصوله بلا تحقق فى نحو قوله * ان الذى سمك السماء بنى لنا * بيتا فان فيه الايماء من غير دلالة على تحققه اذ لا يدل سمك السماء على بناء بيتهم (١) لا لحصوله معه فى نحو المثال لكون ما أشير فيه الى الوجه كالدليل على ذلك الوجه فتحقق بما ذكر أمران * أحدهما ان الموما به لا يجب ان يكون علة للموما اليه كما فى هذا المثال فان ضرب البيت بكوفة الجند ليس علة لانقطاع المودة بل الامر بالعكس * والآخر أن الايماء قد يحصل بلا تحقق كما فى سمك السماء فهذا تحقيق هذا المحل فليتأمل

الخبر أن تذكر ما يناسبه وتحقيق الخبر ان تذكر ما تحقق وقوعه بأى نوع كان والفرق بين بناء الشئ على غيره وتحققه واضح ثم قال فى الايضاح وكيف يجعل الاول ذريعة الى الثانى والمسند اليه فى البيت الثانى ليس فيه ايماء الى وجه بناء الخبر عليه بل لا يبعد ان يكون فيه ايماء الى بناء نقيضه عليه (قلت) وهو اعتراض فاسد فان السكاكى انما استشهد به على ما قصد فيه التنبيه على الخطا ولم يجعل الاول ذريعة للثانى بل هما كلامان متفاصلان ثم قوله لا يبعد ان يكون فيه ايماء عجيب فان فيه التصريح بذلك قطعا قال السكاكى ربما كان ذريعة لمعنى آخر كقوله

ان الذى الوحشة فى داره * تؤنسه الرحمة فى لحده

وهذا يمكن جعله من وجه بناء الخبر ويمكن ان يجعل ذريعة لجبر خواطر الفقراء قال وربما قصد توجه ذهن السامع الى ما قد يخبر به كقول المعرى

والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

قيل أراد ابن آدم لانه من تراب وقيل أراد به ناقة صالح صلى الله عليه وسلم وسنتكلم عليه عند الكلام على تقديم المسند اليه

---

(١) قوله لا لحصوله معه هكذا فى الاصل ولعل لا زائدة من الناسخ فتأمل كتبه مصححه

لان رفع الله السماء ليس علة لبناء البيت لاانية ولالمية (قوله فظهر الفرق الخ) أى لان حاصل الايماء الى وجه الخبر أن يستشعر السامع بجنس الخبر ولا يلزم من ذلك أن يتيقنه بحيث يزول عنه الشك والانكار له وأما تحقيق الخبر فهو أن يستشعر السامع بجنس الخبر ويتيقنه ويتقرر عنده بحيث يزول ماعنده من الشك فيه والانكار له ألا ترى الى قوله ان التى ضربت الخ فانه يحصل منه فى ذهن السامع جنس انقطاع المودة والمحبة ويثبت عنده بحيث يزول عنه الشك والانكار لانه يلزم عادة من المهاجرة بالكوفة وضرب البيت بها الانقطاع فيها وال المحبة والمودة بخلاف ان الذى سمك السماء الخ اذ لا يلزم عادة ولا عقلا من سمك السماء بناء البيت المذكور فقد وجد الايماء فيه بدون التحقيق وظهر لك من هذا أن الايماء الى وجه بناء الخبر أعم من الايماء الى تحقيق الخبر بالنظر للمحل فكلما وجد تحقيق الخبر وجد الايماء ولا عكس لحصول الايماء لوجه الخبر من غير ايماء الى تحقيقه فى نحو ان الذى سمك السماء بنى لنا بيتا الخ فان فيه الايماء لوجه الخبر وليس فيه ايماء الى تحقيق الخبر اذ لا دلالة لسمك السماء على بناء بيتهم ولحصول الايماء الى التحقيق مع الايماء لوجه الخبر فى نحو ان التى ضربت بيتا الخ لكون الوجه الذى أشير اليه كالدليل على ذلك الخبر واذ قد علمت الفرق بينهما وأن بينهما العموم والخصوص المطلق باعتبار المحل تعلم أن الايماء لوجه بناء الخبر غير الايماء الى تحقيق الخبر وحينئذ فلا يستغنى بذكر الايماء لوجه الخبر عن الايماء الى التحقيق فسقط اعتراض المصنف فى الايضاح على

القوم بأنه لم يظهر فرق بينهما فكيف يجعل الايماء لوجه بناء الخبر ذريعة الى التحقيق مع أنه عينه (قوله أى تعريف المسند اليه) يعنى لفظه لانه الذى يعرف وقوله لتمييزه أى المسند اليه أى معنى المسند اليه ففى الكلام استخدام حيث ذكر المسند اليه أولا مرادا به اللفظ وأعيد عليه الضمير مرادا به المعنى أو حذف مضاف أى لتمييز معناه (قوله لتمييزه أكمل تمييز) أى لكون المقصود تمييزه تمييزا أكمل فهو من اضافة الصفة

للموصوف والتمييز الاكمل هو ما كان بالعين والقلب فانه لاتمييز أكمل منه ولا يحصل ذلك التمييز الا باسم الاشارة فان قلت ان كلام المصنف يقتضى أن اسم الاشارة أعرف المعارف وليس كذلك أجيب بأن المراد أنه أكمل تمييزا بالنسبة لما تحته من المعارف لا بالنسبة لما فوقه أيضا ويكون الكلام فى مقام لا يمكن فيه التعبير عما فوقه من المعارف أو يقال ان دلالة اسم الاشارة على أكملية التمييز انما هو من حيث ان معه اشارة حسية ولا يتأتى معها اشتباه أصلا بخلاف العلم فان مدلوله وان كان جزئيا مانعا من الشركة لكن ربما يكون مشتركا اشتراكا كالفظيا أو يكون مسماه غير معلوم للسامع فلا يحصل التمييز فضلا عن كماله وهذا لا ينافى أن غير اسم الاشارة أعرف منه من جهة أخرى وذلك لان من المضمرات ضمير المتكلم الذى لا يتصور فيه اشتباه أصلا من حيث ذاته ومدلول العلم متعين متشخص بحسب الوضع والاستعمال معا بخلاف اسم الاشارة فان مدلوله متعين بحسب الاستعمال لا غير وبالجملة فدلالة اسم الاشارة على أكملية التمييز لا تقتضى أعرفيته فلا يكون كلام المصنف مخالفا القول الصحيح وهو قول سيبويه من أن أعرف المعارف المضمرات ثم الاعلام ثم المبهمات كذا قرر شيخنا العدوى وعبارة اليعقوبى كون المعارف فيها ما هو أعرف من اسم الاشارة لا ينافى أن يكون فيه خصوصية يفوق بها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف من غيرها أنها أكثر بعدا من عروض الالتباس وهذا لا ينافى أن يكون ما هو دونه أقوى منه فى هذا المعنى فى بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليه حاضرا محسوسا للسامع بحاسة البصر أو نزل تلك المنزلة أقوى من العلم المشترك فى الحالة الراهنة

فظهر الفرق بين الايماء وتحقيق الخبر (وبالاشارة) أى تعريف المسند اليه بايراده اسم اشارة (لتمييزه) أى المسند اليه (أكمل تمييز)

(وبالاشارة) أى وأما تعريف المسند اليه فيكون بالاشارة أى بايراده اسم اشارة (لتمييزه) أى لتمييز معنى المسند اليه (أكمل تمييز) لغرض من الاغراض كان يكون فى مقام المدح وفى حال اجراء أوصاف الرفعة ونعوت الاثرة فيكون تمييزه حينئذ أعون على كمال المدح لان ذكر الممدوح عيا

ص (وبالاشارة لتمييزه أكمل تمييز الخ) ش يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لاحد أمور * الاول ان يقصد تمييزه لاحضاره فى ذهن السامع حسا فالاشارة أكمل ما يكون من التمييز كقول ابن الرومى

هذا أبو الصقر فردا فى محاسنه * من نسل شيبان بين الضال والسلم

وقول المتنبى

أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا اشدوا

وقول مادح حاتم الطائى

واذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليل أغبر
أوما الى الكوماء هذا طارق * نحرتنى الاعداء ان لم تنحرى

لصحة احضاره فى ذهن السامع بواسطة الاشارة حسا كقوله * هــذا أبو الصــقر فردا فى محاســنه *

وقوله
أولئك قوم ان بنوا أحسنوا البنا * وان عاهدوا أوفوا وان عقدوا اشدّوا

وقوله
واذا تأمل شخص ضيف مقبل * متسربل سربال ليــل أغبر
أوما الى الكوماء هــذا طارق * نحرتنى الاعداء ان لم تنحرى

وقوله
ولا يقيم عــلى ضــيم يراد به * الا الاذلان عير الحى والوتد
هذا على الخسف مربوط برمته * وذا يشج فلا يرثى له أحــد

(قوله لغرض من الاغراض) عــلة للعــلة أى وانما قصــد تمييزه تمييزا أكمل لغرض كان يكون المقام مقام مدح أو مقام اجراء أوصاف الرفعة عليــه فان تمييزه حينئــذ تمييزا كاملا أعون على كمال المــدح لان ذكر الممدوح اذا صاحبه خفاء كان قصورا فى الاعتناء بأمره (قوله أبو الصقر) خبر عن اسم الاشارة أو بيان له أو بدل منه (٣١٤) وخبر المبتدا قوله من نسل شيبان (قوله نصب على المدح) أى

لغرض من الاغراض (نحو هذا أبو الصقر فردا) نصب على المدح أو على الحال (فى محاسنه) من نسل شيبان بين الضال والسلم

يصاحبه حقا قصور فى الاعتناء بأمره (نحو) قوله (هــذا أبو الصقر فردا) أى فى حال كونه فردا أو أمدح فردا فهو منصوب إما على الحال أو على تقدير الناصب (فى محاسنه) جمع حسن معنى لا لفظا (من نسل شيبان) خبر بعد خبر (بين الضال والســلم) حال من نســل شيبان أى حال كون نســل شيبان مستقرا بين الضال وهو السدر والسلم وهو شجر له شوك وهما من شجر البوادى وأشار بذلك الى ما تتمادح به العرب من سكنى البادية لان العز مفقود فى الحضر فقوله هذا اشارة الى تمييز أبى الصقر أكمل تمييز ليكون مدحه فى الاذهان كالنار على علم وظهور نعته عند الناس كظهور البدر بلا غيم ولا خسوف وانما أفاد اسم الاشارة أكمل التمييز لتنزله فى المحســوس الذى أصــله ان يستعمل فيه منزلة وضع اليد ولو كان فى المعارف ما هو أعرف منه فان ذلك لا ينافى أن تكون فيه خصوصية يفوت بها ما سواه لان المراد بكون المعرفة أعرف مــن غــيرها انها أكثر بعــدا من عروض الالتباس وذلك لا ينافى أن يكون ما هو دونه أقوى منــه فى هــذا المعــنى فى بعض الصور فان اسم الاشارة اذا كان المشار اليــه حاضرا حسيا مع كون السامع رائيا أو نزل بتلك المنزلة أقوى من العلم المشترك فى الحالة الراهنة فلا يرد أن يقال ان تمييزه

فقوله تأمل فيه نقض أدبى والصواب أن يقول تخيل أو توهم ولك أن تقول كون أكمل التمييز يحصل باسم الاشارة دون غــيره ظاهر ان قلنا انه أعــرف المعارف والا ففيه نظر * الثانى التعــريض بغباوة السامع حتى انه لا يتميز له الشئ الا باشارة الحس كقول الفرزدق

أولئك آبائى فجئنى بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

* الثــالث ان يقصد بيان حاله فى القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذاك أو ذلك زيد أى كقولك

نصب بفعل محذوف لاجل افادة المــدح فعلى للتعليل تقدير ذلك الفعل أمدح أو أعنى اذ لا يشترط فى منصوب المدح تقــديرما دل على المدح فالمحــترز عنه تقدير ما دل على الذم فقط (قوله أو على الحال) أى من الخبر ان قلت الحال لا تأتى من الخــبر كما لا تأتى من المبتدا عنــد الجهور قلت سوغ ذلك هنا كون ذلك الخــبر مفعولا فى المعــنى لمعنى اسم الاشارة أوها التنبيــه لتضمن كل منهــما معنى الفعل وهو أشير أو أنبه أى أشــير اليــه فى حال كونه منفردا بالمحاسن أو أنبــه عليــه فى تلك الحالة وهذا على حــد قوله تعالى هــذا بعلى شيخا (قوله فى محاسنه) جمع محسن بمعنى حسن أى منفردا بحسن ذاته ومكارم صفاته (قوله من نسل شيبان) هذا حال ثانيــة من صاحب الاولى فيكون من قبيل المترادفة أى متولدا من نسل شيبان أو خبر ثان ذكر بيانا لنسبه بعد ذكر حسبه ولا يصح أن يكون حالا من الضمير المستتر فى فردا لما فيه من القصور لان الحال قيد فى العامل فيصير تميزه بالانفراد فى المحاسن مقيدا بكونه من نسل شيبان والمناسب لمقام المدح الاطلاق وعلى تقــدير جواز ذلك يكون من قبيل الحــال المتداخلة فيكون العامل فيه فردا وتكون متعلقة بمحذوف وأما جعله ظرفا لغوا متعلقا بفردا أى ممتازا منهــم فليس بحسن لان مقام المدح يقتضى أن يثبت للممدوح الفردية فى المحاسن بالنسبة الى كافة الناس لا بالقياس الى نسل شيبان فقط الا أن يدعى أن نسل شيبان ممتازون بالمحــاسن عمن سواهــم والنسل الولد وشيبان بفتح الشين اسم لابى القبيلة المسماة باسمه (قوله بين الضال) حال من نسل شيبان وهو الاوجه أى حال كونهم مقيمين بين الضال والسلم أو من شيبان أو من أبو الصــقر والضال بتخفيف اللام جمع ضالة بلا همز وهو شجر السدر البرى والسلم جمع سلمة وهو شجر ذو شوك من شجر البادية يقال له شجر العضاه

وإما القصد الى أن السامع غبي لا يتميز الشيء عنده الا بالحس كقول الفرزدق

أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

وإما لبيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا زيد وذلك عمرو وذاك بشر

وهما شجرتان بالبادية يعني يقيمون بالبادية لان فقد العز في الحضر (أو التعريض بغباوة السامع) حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس (كقوله

أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

أو بيان حاله) أي المسند اليه (في القرب أو البعد أو التوسط كقولك هذا أو ذلك أو ذاك زيد) وأخر ذكر التوسط لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين.

أكمل تمييز يتوقف على أعرفيته ولم تثبت بعد (أو التعريض بغباوة السامع) وانه لا يدرك غير المحسوس لان اسم الاشارة الاصل فيه أن يستعمل في المحسوس المشاهد فيقع التعريض به كما يقع بنفس الاشارة الحسية وبنفس وضع اليد على الشيء فانه لو سألك انسان بحضرة فاعل لفعل تما نقال من هو وقت تضع يدك على ذلك الفاعل ولو أجبت باسمه لعرفه كان في ذلك من التعريض بغباوته ما لا يخفى لاسيما عند وجود القرائن الدالة على المسؤل عنه فاسم الاشارة يفهم التعريض بالغباوة كالاشارة حسا (كقوله أولئك آبائي فجئني بمثلهم * اذا جمعتنا يا جرير المجامع

ففي قوله أولئك آبائي تعريض بغباوة جرير وانه لا يدرك غير المحسوس بخلاف ما لو قال فلان وفلان وفلان آبائي وقوله فجئني بمثلهم أمر تعجيز أي لا تقدر أن تأتي بمثلهم في مناقبهم اذا جمعتنا مجامع الافتخار والانشاد يوما ما (أو بيان حاله في القرب أو البعد أو التوسط) أي يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة لبيان حال معنى المسند اليه من قرب أو بعد أو توسط وأخر ذكر التوسط لانه نسبة لا تدرك الا بعد ادراك طرفي القرب والبعد (كقولك) في بيان حال القرب (هذا) زيد (أو ذلك) أي وقولك في بيان حال البعد ذلك زيد (وذاك) أي وقولك في بيان حال التوسط ذاك (زيد) وههنا بحث تقدمت الاشارة الى مثله وهو ان حاصل ما ذكر ان اسم الاشارة يستعمل لمعناه الذي هو المشار اليه القريب والمشار اليه البعيد والمشار اليه المتوسط وهذا أمر معلوم لغة وليس من وظائف هذا الفن وأجيب بأن اللغوي بين معاني هذه الالفاظ والبياني بين انه اذا أريد المشار اليه القريب مثلا أتى باللفظ الدال عليه وهذا زائد على أصل المراد الذي هو أن يعبر عن المسند اليه ليتصور بأي لفظ محكوما

هذا زيد للقريب أو ذاك عمرو للمتوسط أو ذلك بكر للبعيد وهذا تفريع على ان رتب اسم الاشارة ثلاث وأما من جعل المتوسط والبعيد سواء فهو لا يجعل اسم الاشارة تمييزا للمتوسط عن البعيد ولا عكسه

(قوله وهما شجرتان) الاولى شجران بدون تاء لانهما نوعان من الشجر لا فردان الا أن يقال ان التاء للوحدة النوعية لا الشخصية ويحتمل أن المراد منهما في هذا البيت الفردان لا النوعان بناء على أن اقامتهم كانت بين فردين من النوعين فأشار الشارح الى بيان المعنى المراد لا المعنى الاصلي (قوله يعني يقيمون الخ) أي فقوله بين الضال والسلم كناية عن اقامتهم بالبادية (قوله لان فقد العز في الحضر) وذلك لان من كان في الحضر تناله الاحكام بخلاف من كان في البادية فهو آمن (٣١٥) مما ينغصه وأشار الشارح بذلك الى أن مراد الشاعر بوصفهم بسكنى البادية بين الضال والسلم وصفهم بالعز والشاهد في ايراد المسند اليه اسم اشارة لقصد تمييزه تمييزا كاملا لغرض مدحه بالانفراد في المحاسن وبالعز ويحتمل أن يكون المراد بالوصف بسكنى البادية وصفهم بكمال البلاغة ونهاية الفصاحة لكونهم لا يخالطون في الحضر طوائف العجم فتكون لغاتهم سالمة مما يخل بالفصاحة وكأن الشارح اختار الاول تأسيا بكلام أبي العلاء المعري حيث قال * الموقدون بنجد نار بادية * لا يحضرون وفقد العز في الحضر (قوله حتى كأنه لا يدرك غير المحسوس) أي غير المدرك بحاسة البصر أي الذي وضع له اسم الاشارة (قوله أولئك آبائي الخ) هذا من كلام الفرزدق يهجو جريرا والشاهد في ايراد المسند اليه اسم اشارة للتنبيه على غباوة جرير حتى انه لا يدرك غير المحسوس ولو قال فلان وفلان وفلان آبائي لم يحصل التعريض بذلك وقوله فجئني بمثلهم أمر تعجيز على حد قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله أي لا تقدر على الاتيان بمثلهم في مناقبهم اذا جمعتنا مجامع الافتخار يوما ما (قوله فجئني بمثلهم) أي اذكر لي مثلهم من آبائك (قوله أو بيان حاله) أي أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لبيان حال معناه من القرب والبعد والتوسط فقوله في القرب في بمعنى من البيانية (قوله كقولك هذا زيد) مثال لما اذا أريد بيان حاله من القرب وقوله ذلك زيد مثال لما اذا أريد بيان حاله من البعد وقوله ذاك زيد مثال لما اذا أريد بيان حاله من التوسط (قوله وأخر ذكر التوسط) أي في قوله في القرب الخ أي مع أن الترتيب الطبيعي يقتضي توسطه (قوله لانه انما يتحقق بعد تحقق الطرفين) أي لانه نسبة بين شيئين يتوقف تعقله على تعقلهما

وربما جعل القرب ذريعة الى التحقير كقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذي يذكر آلهتكم

وأمثال هذه المباحث تنظر فيها اللغة من حيث انها تبين أن هذا مثلا للقريب وذاك للمتوسط وذلك للبعيد وعلم المعاني من حيث إنه اذا أريد بيان قرب المسند اليه يؤتى بهذا وهو زائد على أصل المراد الذي هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشئ يوجب تصوره على أي وجه كان (أو تحقيره) أي تحقير المسند اليه (بالقرب نحو أهذا الذي يذكر آلهتكم

عليه بالمسند ورد هذا بأن الزيادة على أصل المراد لا تكفي في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي هي مراعاة الزيادة على أصل الوضع وانما قلنا ذلك لان مطلق الزيادة على أصل المراد مدركة بغير هذا الفن لانه اذا عرف معنى اللفظ فقد علم بالضرورة انه اذا أريد ذلك المعنى أتى باللفظ الدال عليه بالخصوص وهذا حاصل الزيادة على أصل المراد فقد لزم على هذا اتحاد مقصد النحوي والبياني ولو اختلف التعبير والجواب أن المعنى انه اذا أريد معنى اللفظ لغرض من الاغراض إما كون مدلول ذلك اللفظ لا يناسب المقام غيره فيكون الغرض ذاتيا لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وإما كونه ينشأ عنه معنى آخر يناسب المقام كالانباء بالقرب في اسم الاشارة مثلا عن المحبة لان المحبوب قريب أتى بذلك اللفظ وعلى هذا يكون ما سيأتي تفصيلا للغرض الناشئ ومثل هذا المذكور في اسم الاشارة يقال فيما كان بيان سر استعماله مثل هذا البيان كما تقدم في العلم والضمير وسيأتي في غيرهما فليتأمل (أو تحقيره بالقرب) أي يعرف المسند اليه باسم الاشارة الدال على القريب ليفيد تحقير معنى المسند اليه بسبب القرب لان لفظ القرب يفيد ذلك كما يقال هذا أمر قريب أي هين التناول سهل الامتهان وكذلك اسم الاشارة الدال على القرب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكفرة (أهذا الذي يذكر آلهتكم) فقصودهم

* الرابع ان يقصد تحقيره بالقرب * قال في الايضاح وربما جعل القرب ذريعة الى التحقير وكلامه فيه ظاهره ان هذا ليس سببا آخر بل هو من بقايا هذا الرابع وهو الصواب ومثل له بقوله تعالى واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذي يذكر آلهتكم أهذا الذي بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير باب المسند اليه قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا

(قوله وأمثال هذه المباحث) أي وهذه المباحث وأمثالها كالتكلم والخطاب والغيبة بالنسبة للضمير واحضاره بعينه بالنسبة للعلم وهذا جواب عما يقال ان كون ذا للقريب وذاك للمتوسط وذلك للبعيد مما يبينه أهل اللغة لانه بالوضع ولا ينبغي أن يتعلق به علم المعاني لانه انما يبحث عن الزائد على أصل المراد وما هنا غير زائد عليه وحاصل الجواب أن اللغويين انما يبينون معاني هذه الالفاظ فيبينون أن لفظ ذا موضوع للقريب وذاك للمتوسط وذلك للبعيد والذي يبينه أهل المعاني هو أنه اذا كان المشار اليه قريبا واقتضى المقام بيان حاله فانه يؤتى بهذا وهكذا فاذا أريد الاخبار عن ذات بالعلم فيتحقق ذلك الاخبار بالتعبير عن الذات بالعلم بأن تقول زيد عالم وبالموصول بأن تقول الذي قام أبوه عالم وبالاشارة بأن تقول (٣١٦) هذا عالم لكن الاتيان بالاشارة يفيد المراد وهو ثبوت العلم لتلك الذات وزيادة وهو بيان حالها من كونها قريبة فقول الشارح وهو زائد أي قرب المسند اليه الذي أتى بهذا لبيانه وقوله زائد على أصل المراد أي على المعنى الذي أراده المتكلم وهو ثبوت المسند للمسند اليه فهو كالتأكيد المدلول عليه بان في قولك ان زيدا قائم فانه زائد على المعنى الوضعي للتركيب أعني ثبوت القيام لزيد وقوله الذي هو الحكم صفة للمراد وقوله المعبر عنه أي عن المسند اليه أي الذي يمكن أن يعبر عنه وقوله بشئ أي بطريق من الطرق التي توجب تصوره على أي وجه كان وهي الموصول والعلم والاشارة وقوله على أي وجه كان أي سواء أفادت حاله من قرب أو بعد أولا والحاصل أن المسند اليه يمكن أن يعبر عنه بالموصول والعلم لكن البليغ يعدل عنهما لاسم الاشارة لبيان حاله وهذا الحال زائد على أصل المراد وقوله واعترض بأن بيان الحال من ثمرة اللغة لانه اذا علم أن هذا موضوع للقريب علم أنه اذا قصد قرب المشار اليه يؤتى به وهكذا وأجيب بأن معرفة أنه اذا قصد الخ من علم المعاني مما يقصد فيه بالذات وأما معرفة ذلك من اللغة فبالتبع فالامور اللغوية قد يتعلق بها أغراض البليغ اذا لم يكن المقام مقتضيا لازيد منها فيبحث عنها أهل اللغة من حيث الوضع وأهل المعاني يبحثون عنها من حيث أنها مطابقة لمقتضى الحال فهما مختلفان بهذا الاعتبار (قوله أو تحقيره بالقرب) أي أنه يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصد التحقير معناه بسبب دلالته على القرب ووجه ذلك أن القرب من لوازمه الحقارة يقال هذا أمر قريب أي هين سهل التناول وما كان كذلك يلزمه أن يكون حقيرا لا يعتنى به لكونه مبتذلا فاذا عبر باسم الاشارة الدال على القرب أفاد الاحتقار اللازم للقرب وفي سم القرب هنا عبارة عن دنو المرتبة وسفالة الدرجة ووجهه أن الشخص كلما كان أعلى قدرا وأشرف درجة احتاج الوصول اليه الى الوسائط أكثر وأشد عرفا وعادة فارتفاع الوسائط والاستغناء عنها دليل ظاهر على دنو قدره كما لا يخفى (قوله أهذا الذي) قاله أبو جهل مشيرا للنبي صلى الله عليه وسلم وأول الآية واذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذي الخ أي قائلين أهذا الذي (قوله أهذا الذي الخ) أي فقد أورد المسند اليه اسم اشارة موضوعا للقرب قصدا لاهانته

وقوله تعالى وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك الا هزوا أهذا الذى بعث الله رسولا وقوله تعالى وما هذه الحياة الدنيا الا لهو ولعب وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى ماذا أراد الله بهذا مثلا وقول عائشة رضى الله عنها لعبد الله بن عمرو بن العاص يا عجبا لابن عمرو هذا وقول الشاعر

تقول ودقت نحرها بيمينها * أبعلى هذا بالرحا المتقاعس

وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى الم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته ونحوه وتلك الجنة التى أورثتموها ولذا قالت فذلكن الذى لمتننى فيه لم تقل فهذا وهو حاضر رفعا لمنزلته فى الحسن وتمهيدا للعذر فى الافتتان به وقد يجعل ذريعة الى التحقير كما يقال ذلك اللعين فعل كذا

فكأن الكفرة قبحهم الله يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنفى الالوهية عنها واعلم أن اشارة القريب كما تستعمل لقصد الاهانة كما قلنا تستعمل لقصد افادة التعظيم نظرا لاعتبار مخالطة القريب للنفس وانه (٣١٧) حاضر عندها لا يغيب عنها اذا علمت هذا فقول المصنف أو تعظيمه بالبعد فيها اكتفاء أى أو بالقرب (قوله أو تعظيمه بالبعد) أى يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالته على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه العظمة اذ لا ينال بالايدى (قوله تنزيلا لبعد درجته الخ) جواب عما يقال ان الكتاب المشار اليه حاضر فما وجه استعمال اشارة البعيد فيه فقوله تنزيلا معمول لمحذوف أى استعمل اشارة البعيد هنا تنزيلا الخ وقوله لبعد درجته أى عظم درجته (قوله أو تحقيره بالبعد) أى يؤتى بالمسند اليه اسم اشارة قصد التحقير معناه بسبب الدلالة على البعد نظرا الى أن البعيد شأنه عدم الالتفات اليه لعدم مخالطته للنفس (قوله كما يقال) أى للحاضر فى المجلس ذلك اللعين فعل كذا فقد عبر عن المسند اليه باسم الاشارة الموضوع للبعيد قصدا لحقارته لان شأن البعيد عدم الالتفات اليه (قوله تنزيلا لبعده الخ) جواب عما يقال كيف يصح استعمال اشارة البعيد فى الحاضر فى المجلس فهو معمول لمحذوف أى واستعمل اشارة البعيد فى الحاضر تنزيلا وقوله لبعده أى لحقارته (قوله عن ساحة عز الحضور) اضافة عز لما بعده من اضافة الصفة للموصوف أى عن ساحة الحضور والخطاب العزيزين وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه الحضور بدار عزيزة تشبيها مضمرا فى النفس وطوى ذكر المشبه به واثبات الساحة تخييل والعز ترشيح أو بالعكس (قوله ولفظ ذلك الخ) قصد الشارح بهذا مجرد افادة فائدة وحاصلها أن لفظ ذلك قد يشار به للغائب عن حاسة البصر مطلقا سواء كان ذاتا أو معنى وللحاضر لغير المحسوس وهذا الاستعمال مجاز لانها موضوعة للبعيد المحسوس بحاسة البصر لا للغائب عن الحس المذكور ولا للحاضر غير المحسوس

أو تعظيمه بالبعد نحو الم ذلك الكتاب) تنزيلا لبعد درجته ورفعة محله منزلة بعد المسافة (أو تحقيره بالبعد كما يقال ذلك اللعين فعل كذا) تنزيلا لبعده عن ساحة عز الحضور والخطاب منزلة بعد المسافة ولفظ ذلك صالح للاشارة

باسم الاشارة المفهم للقرب لعنة الله عليهم تحقير المشار اليه كأنهم يقولون أهذا الحقير يذكر آلهتكم المستعظمة بنفى إلهيتها وتحقير شأنها ولا غرابة فى انقلاب الحقائق عند الكافر لانه أحقر من أن يعظم من الاقرار بعظمته غنم وادراك أن اتباع ما يقول حتم ختم الله لنا بالحسنى وأوجب لنا بجبه صلى الله عليه وسلم المقر الاسنى (أو تعظيمه بالبعد) أى يعرف المسند اليه باسم الاشارة لقصد تعظيم معناه بسبب دلالته على البعد فينزل بعد درجته وشرف منزلته بمنزلة بعد المسافة فيستعمل له اسم الاشارة الدال فى الاصل على البعد فان لفظ البعد بنفسه يفيد التعظيم كما يقال هذا أمر بعيد عن فلان أى عزيز التناول بعيد الادراك لامثال فلان لشرفه ورفعته فكذا اسم الاشارة الدال فى الاصل على البعد الحسى وذلك (نحو) قوله تعالى (الم ذلك الكتاب) أى ذلك الرفيع المنزلة فى البلاغة العزيز المرتبة فى علومه وأسلوبه هو الكتاب الكامل الذى يستحق ان يسمى كتابا حتى كأنه لا كتاب سواه وهذا فى تعظيم المشار اليه وقد يكون لتعظيم المشير كقول الامير لبعض الحاضرين من غير قصد حقارته ذلك قال كذا تعظيما لشأنه عن ذكر الالقاب الدالة على التكافؤ فى الخطاب والتساوى فى المحاورات والجواب (أو تحقيره) بالبعد كما ان لفظ البعد يفيد ذلك فيقال هذا بعيد عن هذه الحضرة لتنزهها عن حقارته وذلك (نحو) قوله (ذلك اللعين فعل كذا) أى ذلك الحقير البعيد لحقارته عن عز الخطاب

وقوله أو تعظيمه بالبعد قال فى الايضاح وربما جعل البعد ذريعة الى التعظيم كقوله تعالى الم ذلك الكتاب ذهابا الى بعد درجته وقد قيل فيه انه على بابه فان الكتاب لم يكمل انزاله وقيل الاشارة الى الم ولكنها لما انقضت صارت فى حيز البعد ومن مثال ما نحن فيه قوله تعالى وتلك الجنة التى أورثتموها وقوله تعالى فذلكن الذى لمتننى فيه وقوله أو تحقيره أى قد يقصد تحقيره بالبعد كقولك ذلك اللعين فعل كذا

واما التنبيه اذا ذكر قبل المسند اليه مذكور وعقب باوصاف

(قوله الى كل غائب) أى عن حس البصر وهذا الصلوح مجاز كما عرفت لان أسماء الاشارة مطلقا وضعت لان يشار بها الى المحسوس المشاهد فخرج بالمحسوس المعقولات وبالمشاهد وهو ما أدرك بالبصر ما أدرك بغير البصر من باقى الحواس فاذا قلت سمعت هذا الصوت أو شممت هذا الريح أو ذقت هذا الطعم كان مجازا كما يفيده كلام عبد الحكيم (قوله عينا) المراد به الذات سواء كانت تلك الذات الغائبة عن الحس مما يستحيل احساسها نحو ذلكم الله ربكم أو كانت محسوسة لكن غير مشاهدة نحو تلك الجنة وكما فى قولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته (قوله أو معنى) المراد به ما ليس بذات أى ما قام بغيره فيصدق باللفظ كقولك قال لى انسان كذا فسرنى ذلك القول وضرب زيد عمرا فسرنى ذلك الضرب فان القول والضرب معنى غائب وقد استعمل فيه ذلك مجازا (قوله وكثيرا الخ) قصده بهذا بيان ما فى الآية السابقة (قوله وكثيرا الخ) كقوله تعالى كذلك يضرب الله للناس أمثالهم فان ذلك اشارة الى ضرب المثل الحاضر المتقدم ذكره قريبا فى قوله ذلك بأن الذين كفروا اتبعوا الباطل الخ وكما فى قولك بالله الطالب الغالب وذلك قسم عظيم لأفعلن ومنه ذلك الكتاب لما تقدم أن المراد بالمعنى ما يشمل اللفظ والمراد بالحاضر ما يعده العرف حاضرا كالقسم المذكور فان حضوره ليس الا لتلفظه وعدم انفصاله عما بعده وقوله المتقدم أى على اسم الاشارة (قوله غير مدرك بالحس) أراد به حس البصر دون السمع لما مر ولان المراد بالمعنى هنا ما يشمل اللفظ فانه المراد بالمعنى بالنسبة لقوله الم ذلك الكتاب واللفظ مدرك بحس السمع فلا يصح نفى الادراك به عنه (قوله فكأنه بعيد) أى فقد شبه غير المدرك بالبعيد لعدم ادراك كل بحاسة البصر واستعمل اسم المشبه به فى المشبه (قوله للتنبيه) أى يكون للتنبيه أى تنبيه المتكلم السامع وأعاد المصنف الجار للبعد (قوله المشار اليه) هو الموصوف فكأنه قال عند تعقيب الموصوف بأوصاف وليس المراد بالاوصاف خصوص النحوية (قوله أى عند ايراد الاوصاف الخ) يعنى أن الاوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه (قوله يقال عقبه) أى بتشديد القاف (قوله وتقول عقبته الخ) المناسب فتقول بالفاء كما فى نسخة (قوله اذا جعلت الشئ على عقبه) أى فالباء فى حيز التعقيب تدخل على المتأخر (قوله وبهذا ظهر فساد الخ) أى بما ذكرناه من بيان مدلول التعقيب لغة من أن الباء فى حيزه انما تدخل على المتأخر ولا وجه لتكلف تأويل المشار اليه باسم الاشارة ظهر فساد ما قيل أى ظهر فساده بحسب اللغة وان كان المعنى حاصلا لان اسم الاشارة وقع عقب الاوصاف التى تعقب المشار اليه لكن ذلك ليس مقصودا والحاصل أن مقتضى اللغة أن الباء بعد التعقيب تدخل على المتأخر وعلى كلام ذلك القائل داخلة على المتقدم فهو أى ما قاله ذلك القائل فاسد بحسب ما تقتضيه اللغة وان كان صحيحا بالنظر للمعنى كما بينا ولفساده وجه آخر من جهة حمله المشار اليه على اسم الاشارة مع أن المشار اليه الذات واسم الاشارة اللفظ

الى كل غائب عينا كان أو معنى وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك لان المعنى غير مدرك بالحس فكأنه بعيد (أو التنبيه) أى تعريف المسند اليه بالاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد الاوصاف على عقب المشار اليه يقال عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم تعديه بالباء الى المفعول الثانى وتقول عقبته بالشئ اذا جعلت الشئ على عقبه وبهذا ظهر فساد ما قيل

والحضرة فعل كذا ثم انه كثيرا يشار بلفظ ذلك الى الغائب عينا كان كقولك جاءنى رجل فقال لى ذلك الرجل كذا تحكى أمره بعد غيبته أو معنى كقولك قال لى انسان كذا فسرنى ذلك القول واستعمال لفظ هذا فى مثل ما ذكر قليل ويذكر كثيرا لفظ ذلك للمعنى الحاضر لان المعنى لعدم ادراكه بحاسة العين كالبعيد كقولك قسما بالله لقد كان كذا وان ذلك لقسم عظيم وقد يقال وان هذا لقسم عظيم (أو التنبيه) أى يكون تعريف المسند اليه باسم الاشارة للتنبيه (عند تعقيب المشار اليه بأوصاف) أى عند ايراد أوصاف على عقب المشار اليه يعنى ان الاوصاف ذكرت إثر ذكر المشار اليه فالتعقيب مصدر عقبه فلان اذا جاء على عقبه ثم يعدى بالباء الى مفعول ثان فيقال عقبه بالشئ اذا أتى بالشئ على عقبه وجعل ذلك الشئ إثره واذا علم مدلول التعقيب لغة تبين أن تفسيره هنا بجعل اسم الاشارة بعقب أوصاف تفسير لا يطابق المعنى الاصلى فهو فاسد لغة ولو كان هذا المعنى حاصلا فى المثال لان اسم الاشارة أتى به عقب أوصاف قد عقب بها المشار اليه اللهم الا أن يكون تساهلا بذكر

ووجهه أنك تستحقره عن أن يقرب منك كما تستعظم فى الوجه السابق أن يدنو منك ومن هنا يعلم انه قد يقصد تعظيم المشار اليه بالقرب ومنه قوله تعالى ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وأمثاله فى القرآن كثير وكان ينبغى للمصنف أن يذكر التعظيم بالقرب كما ذكر التعظيم والتحقير فى البعد * الخامس التنبيه بعد ذكر المشار اليه بأوصاف قبله

على ان ماورد بعد اسم الاشارة فالمذكور جدير باكتسابه من أجل تلك الاوصاف كقول حاتم الطائى

ولله صعلوك يساور همه * ويمضى على الاحداث والدهر مقدما فتى طلبات لا يرى الخمص ترحة * ولا شبعة ان نالها عد مغنما اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن ثمت صمما ترى رمحه ونبله ومجنه * وذا شطب عضب الضريبة مخذما وأحناء سرج قاتر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما فذلك ان يهلك فحسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذمما

فعدله كما ترى خصالا فاضلة من المضاء على الاحداث مقدما والصبر على ألم الجوع والانفة من أن يعد الشبعة مغنما وتيمم كبرى الكرمات والتأهب للحرب بأدواتها ثم عقب ذلك بقوله فذلك فأفاد أنه جدير باتصافه بما ذكر بعده وكذا قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون أفاد اسم الاشارة فيه زيادة الدلالة على المقصود من اختصاص المذكورين قبله باستحقاق الهدى من ربهم والفلاح * وإما لاعتبار آخر مناسب

ان معناه عند جعل اسم الاشارة بعقب أوصاف (على انه) متعلق بالتنبيه أى التنبيه على أن المشار اليه (جدير بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك لاجل الاوصاف التى ذكرت بعد المشار اليه (نحو) الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة الى قوله (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) عقب المشار اليه

المعنى فى الجملة ولو كان غير مطابق لموضوعه لغة (على انه) هو متعلق بالتنبيه أى التنبيه عند ماذكر على أن المشار اليه (جدير) أى حقيق (بما يرد بعده) أى بعد اسم الاشارة من الحكم المطلوب (من أجلها) متعلق بجدير أى حقيق بذلك الحكم من أجل الاوصاف التى ذكرت بعد ذكر المشار اليه (نحو) قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون (أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) فقد عقب المشار اليه وهو مصدوق المتقين بأوصاف هى الايمان بالغيب وإقام الصلاة والانفاق مما رزق والايمان بما أنزل والايمان بالآخرة ثم عرف المسند اليه باسم الاشارة وهو أولئك المشار به الى مصدوق الذين تنبيها على أن المشار اليه كان جديرا بما يرد بعد اسم الاشارة من الحكم الذى هو الهدى

(على أنه) أى المشار اليه (جدير بما يرد بعده من أجلها نحو أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون) فذكر الاوصاف بعد الذين ونبه باسم الاشارة على أن المشار اليه وهو الذين جدير بذلك ولك أن تقول أى مناسبة فى اسم الاشارة اقتضت ذلك ولو أتى بغير اسم الاشارة من المعارف لحصل هذا ومن هذا قول حاتم الطائى

ولله صعلوك يساور همه * ويمضى على الاحداث والدهر مقدما
فتى طلبات لا يرى الخمص ترحة * ولا شبعة ان نالها عد مغنما
اذا ما رأى يوما مكارم أعرضت * تيمم كبراهن ثمت صمما
ترى رمحه ونبله ومجنه * وذا شطب عضب الضريبة مخذما
وأحناء سرج قاتر ولجامه * عتاد أخى هيجا وطرفا مسوما
فذلك ان يهلك فحسنى ثناؤه * وان عاش لم يقعد ضعيفا مذمما

وبقى من الاسباب أن لا يكون طريق الى معرفة المسند اليه الا اسم الاشارة كما فى المفتاح وكان ينبغى

(قوله ان معناه عند جعل الخ) أى فحمل المشار اليه على اسم الاشارة وجعل الباء داخلة على المتقدم وفى ذلك تعسف ومخالفة اللغة (قوله جدير بما) أى بمسند يرد الخ (قوله لاجل الاوصاف) لا يخفى أن التنبيه لا يتوقف على تعدد الاوصاف ولا على كونها عقب المشار اليه فانه يصح أن تكون الاوصاف قبل المشار اليه كأن تقول جاءنى الكامل الفاضل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على أن يكون ما هو جدير به واردا بعده كأن تقول ويستحق الاكرام هذا وحينئذ فالاولى للمصنف أن يقول أو التنبيه عند الاشارة الى موصوف على أن المشار اليه جدير بما أسند لاسم الاشارة من أجل كونه موصوفا (قوله أولئك على هدى الخ) أى فقد أورد المسند اليه اسم اشارة مع أن المحل للضمير لاجل تنبيه السامع على أن المشار اليه حقيق بالحكم المذكور بعد اسم الاشارة من أجل ما اتصف به من الصفات قبلها ان قلت ان الضمير يدل على استحقاق الموصوفين بالحكم بعده قلت نعم هو وان دل على أنهم حقيقون به الا أنه لا يدل على أن الاوصاف السابقة هى العلة فى الاستحقاق بخلاف اسم الاشارة فانه يدل على ذلك وذلك لان اسم الاشارة موضوع للدلالة على المشار اليه والمشار اليه الذوات الموصوفة بالاوصاف السابقة وتعليق الحكم على موصوف يؤذن بعلية الوصف بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة الاوصاف فى العلية وان كانت موجودة لان الضمير موضوع للذات فقط كذا قرر شيخنا العدوى

* وان كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك و بين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاءنى رجل من قبيلة كذا فتقول مافعل الرجل

(قوله وهو الذين يؤمنون الخ) فيه نظر من وجهين الاول أن هذا البيان يقتضى أن الايمان من المشار اليه لا من الاوصاف والبيان الآتى بعد ذلك يقتضى أنه من الاوصاف فأول الكلام ينافى آخره الثانى أن المشار اليه هو المتقين لانه الموصوف بالذين يؤمنون فالاولى أن يقول وهو المتقين الذين يؤمنون وأجيب عن الاول بأن المراد بالذين يؤمنون الذوات المجردة عن الايمان فتكون صفة الايمان خارجة من المشار اليه بقرينة عدها من الاوصاف فيما يأتى وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لقبح ذكره بدون الصلة وأجيب عن الثانى بأن أهل التفسير على أن الذين يؤمنون منقطع عما قبله على انه خبر مبتدا محذوف أو مفعول فعل محذوف وحينئذ لا يكون هو المشار اليه اه غنيمى وفى الفنرى ان الذين يؤمنون يمكن أن يجعل منقطعا عن المتقين على سبيل الاستئناف مرفوعا بالابتداء مخبرا عنه بأولئك على هدى وأن يجعل جاريا عليه كما ذكر فى الكشاف فعلى التقدير الثانى يحسن أن تجعل الاشارة الى أحدهما اشارة للآخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف فى حكم شئ واحد وأما على التقدير الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه المعنى الذى أشير باسم الاشارة الى لفظه كما ينبئ عنه قوله عقب المشار اليه بأوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لا معنى المتقين

وهو الذين يؤمنون بأوصاف متعددة من الايمان بالغيب واقام الصلاة وغير ذلك ثم عرف المسند اليه بالاشارة تنبيها على أن المشار اليهم أحقاء بما يرد بعد أولئك وهو كونهم على الهدى عاجلا والفوز بالفلاح آجلا من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة (وباللام) أى تعريف المسند اليه باللام (للاشارة الى معهود)

عاجلا والفلاح وهو البقاء الابدى فى النعيم آجلا من أجل تلك الاوصاف فان الذوق شاهد صدق على أنه اذا قيل الذى يحسن للسائل و يغيث الملهوف ويرحم الضعيف و يقيم حق الضيف و يعين على النوازل ويوجد فى الشدائد ذلك هو أهل التعظيم عند الورى والاحق أن يتلقى بالقبول اذا يرى كان ذلك دالا على أن استحقاقه للتعظيم والقبول من أجل تلك الاوصاف لان تعليق الحكم بوصف مناسب كما أنبأ عنه هنا اسم الاشارة الى الموصوف يشعر بعليته ثم ينشأ عن ذلك غرض آخر وهو الترغيب فى تحصيل تلك الاوصاف (وباللام) أى تعريف المسند اليه باللام يكون (للاشارة) بها (الى معهود) أى الى شئ من أفراد الحقيقة واحدا كان أو أكثر معهود بين المتكلم والمخاطب وأصل العهد الادراك واللقاء حسا فاستعمل فى مطلق الادراك المتقدم لاستلزام اللقاء للادراك فى الجملة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته فالعهد المفاد باللام يكون لتقدم المشار اليه صريحا أو تقدمه كناية

للمصنف ذكره كما ذكر نحوه فى الموصول ص (وباللام للاشارة الى معهود الخ) ش التعريف بالاداة وهى اللام على مذهب والالف واللام على مذهب تكون لاحد أمور * الاول ان يشار به الى معهود قال فى الايضاح للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك كما اذا قال لك قائل جاءنى رجل فتقول مافعل الرجل

وان اتحدا فى الواقع ذاتا (قوله وغير ذلك) أى كالانفاق مما رزقوا (قوله تنبيها على أن الخ) أى تنبيها بالاشارة فى أولئك الاول والثانى وهذا يقتضى أن المشار اليه فى كليهما الموصولان بقطع النظر عن الكون على هدى واختار العصام أن أولئك الاول اشارة لما ذكر من الموصولين وفيه تنبيه على أنهم جديرون بأن يكونوا على هدى لاجل الاوصاف المتقدمة وأن أولئك الثانى اشارة لما ذكر أيضا لكن مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على أنهم جديرون باستحقاق الفلاح لاجل الاوصاف المتقدمة مع ما زيد بعد أولئك الاول من كونهم على هدى ومنه

(قوله عاجلا) أى فى الدنيا (قوله بالفلاح آجلا) أى فى الآخرة والمراد به البقاء الابدى فى النعيم (قوله من أجل اتصافهم بالاوصاف المذكورة) أى بخلاف ما لو أتى بالضمير فانه لا يفيد ملاحظة هذه الاوصاف وان كانت موجودة لان اسم الاشارة لكمال التمييز فيلاحظ معه الوصف بخلاف الضمير فانه موضوع للذات فقط (قوله وباللام) أى على أحد الاقوال من أنها المعرفة ومقابله أن المعرف أل (قوله للاشارة الى معهود) أى الدلالة على معين فى الخارج فلا يقال انه أطلق المعهود مع أن نفس الحقيقة فى المعرف بلام الجنس معهودة أيضا كما يشير اليه قوله وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته وحينئذ فلا تصح المقابلة وحاصل الجواب أن المراد بالمعهود هنا المعين فى الخارج وأما الحقيقة فهى وان كانت معهودة ومعينة لكن فى الذهن وحاصل ما ذكره المصنف أن لام التعريف على قسمين * الاول لام العهد الخارجى وتحته أقسام ثلاثة صريحى وكنائى وعلمى وذلك لان مدخولها ان تقدم له ذكر صراحة كانت للعهد الصريحى وان تقدم له ذكر كناية كانت للعهد الكنائى وان لم يتقدم له ذكر أصلا لكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أولا فهى للعهد العلمى والنحويون يسمون ما اذا كان مدخولها معلوما حاضرا بلام العهد الحضورى وان كان غير حاضر بلام العهد الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحته أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستغراق الحقيقى ولام

الاستغراق العرفى وذلك لان اللام إما أن يشار بها للحقيقة من حيث هى وتسمى بلام الحقيقة ولام الجنس أو يشار بها للحقيقة فى ضمن فرد مبهم وتسمى بلام العهد الذهنى أو يشار بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد وتسمى بلام الاستغراق وهو قسمان إما حقيقى أو عرفى لانه ان أشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب اللغة فهى للاستغراق الحقيقى وان أشير بها للحقيقة فى ضمن جميع الافراد التى يتناولها اللفظ بحسب العرف فهى للاستغراق العرفى فظهر لك أن الاقسام سبعة وأن لام العهد الذهنى عند البيانيين غيرها عند النحويين وستأتى هذه الاقسام كلها واختلف فى الاصل والحقيقة فقيل لام الحقيقة أصل ولام العهد الخارجى أصل آخر وهو الذى أشار له المصنف والشارح وقيل الاصل لام العهد الخارجى قال الحفيد وهو المفهوم من الكشاف وسائر كتب القوم وقيل لام الاستغراق وقيل الجميع أصول وقدم المصنف لام العهد الخارجى على لام الحقيقة لان المعرف بها أعرف من المعرف بلام الحقيقة ولكثرة أبحاث لام الحقيقة فلام العهد الخارجى كالبسيط بالنسبة للاخرى ولو أخر المعرف بلام العهد الخارجى لكثر الفصل بين القسمين (قوله أى الى حصة) أشار بهذا الى أن المراد بالمعهود الحصة المعهودة لانها الكاملة فى المعهودية لوقوعه فى مقابلة نفس الحقيقة والحصة والفرد عندهم بمعنى واحد أعنى الطبيعة الكلية مع ما انضم اليها من التشخص والتفرقة بينهما بأن الفرد عبارة عن المركب من الطبيعة والتشخص والحصة الطبيعة المعروضة للتشخص انما هو اصطلاح المناطقة وانما اختار لفظ الحصة دون الفرد لان المتبادر من الفرد الشخص الواحد والمعهود الخارجى قد يكون أكثر من واحد فان قلت كون المراد بالحصة الفرد ينافيه ما بعده من التعميم أعنى قوله واحدا كان أو أكثر قلت ليس المراد بالفرد الواحد الشخص بل المراد به ما قابل الحقيقة أعنى القدر والجملة من الافراد سواء كان واحدا أو أكثر فقوله الى حصة أى الى قدر وجملة وقوله من الحقيقة أى من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتبعض وقوله معهودة أى تلك الحصة أى معينة (قوله واحدا كان) أى تلك الحصة فهذا تفصيل لها وذكر باعتبار أنها قدر ويحتمل أن المراد واحدا كان ذلك المعهود وهو الحصة وحينئذ فهو تعميم فى المعهود فى كلام المصنف وذلك كما اذا قلت جاءنى رجل أو رجلان أو رجال فيقال لك أكرم الرجال أو الرجلين أو الرجل (قوله يقال عهدت الخ) أى يقال لغة وهذا استدلال على أن المراد بالمعهود المعين كما يفيده تفسيره بالحصة فان قلت ما ذكر من الدليل ليس فيه ذكر التعيين قلت هو استدلال باعتبار اللازم لانه يلزم من ادراكه وملاقاته كونه معينا قرره شيخنا العدوى (قوله ولقيته) عطف سبب على مسبب (قوله وذلك) أى العهد والتعين فى الحصة ويحتمل أن المراد وذلك أى كون اللام للاشارة الى معهود (قوله لتقدم الخ) اعلم أن هذا التقدم شرط لصحة استعمال المعرف فى الحصة كما فى المضمر الغائب لا أنه قرينة لارادة الحصة على ما وهم لانه يلزم أن يكون استعمال المعرف فيه مجازا مع كمال التعريف فيه (قوله اى ليس الذكر الخ) انما تعرض المصنف لتفسير الآية بخلاف الواقع بين المفسرين فيها فقيل انه من كلام امرأة عمران وفى الكلام قلب أى ليس الانثى كالذكر فى التحرير وهو من تتمة تحسرها فالمعنى أتحسر على وضعها أنثى وعدم مساواتها للذكر فى التحرير فيا ليتها كانت ذكرا أو كانت مساوية له فى التحرير وعلى هذا فاللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد وقيل انه من كلام الله تعالى تسلية لها والمعنى ليس الذكر الذى طلبته كالانثى التى وهبت لها بل الانثى التى وهبت لها أعظم رتبة من الذكر الذى طلبته وعلى هذا فاللام فيهما للعهد فلما جرى الخلاف بين المفسرين فى الآية احتاج المصنف الى تفسيرها بالقول الثانى حتى يتضح كونهما مثالين قاله شيخنا العدوى (قوله الذى طلبت) أى بقولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها

أى الى حصة من الحقيقة معهودة بين المتكلم والمخاطب واحدا كان أو اثنين او جماعة يقال عهدت فلانا اذا أدركته ولقيته وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (نحو وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبت) امرأة عمران (كالتى) أى كالانثى التى (وهبت) تلك الانثى (لها) أى لامرأة عمران

(نحو) قوله تعالى (وليس الذكر كالانثى أى ليس) الذكر (الذى طلبته) امرأة عمران ليكون من سدنة بيت المقدس (ك) الانثى (التى وهبت لها) أى لامرأة عمران فالمثال مشتمل على المشار اليه المتقدم فان اللام فى الانثى ولو كان ليس من باب المسند اليه لانه مجرور للاشارة الى معهود تقدم صريحا فى قوله

ومنه قوله تعالى وليس الذكر كالانثى أى وليس الذكر الذى طلبت كالانثى التى وهبت والاشارة لمعهود سابق وهو قولها انى نذرت لك ما فى بطنى محررا وقولها انى وضعتها أنثى غير أن المعهود السابق فى الذكر لتعريف عهد تقديرى اذ لم يتقدم صريحا وانما تقدم ما فى بطنى محررا والمراد به الذكر لانهم لم يكونوا ينذرون تحرير الاناث وفى الانثى لتعريف عهد حقيقى صريح لتقدم وضعتها أنثى كذا قالوه وفيه نظر

أن يكون ما في بطنها ذكرا وتجعله من خدم بيت المقدس لان خدمة بيت المقدس اذ ذاك الا تصلح الا للذكور دون الاناث اه نوبي (قوله فالانثى) أي فأل الداخلة على الانثى اشارة أي مشار بها وكذا يقال في قوله بعد والذكر اشارة الخ وانما قلنا ذلك لان المشير انما هو اللام لا الذكر ولا الانثى (قوله الى ماسبق ذكره) أي والمذكور معهود معين (قوله في قوله تعالى قالت رب اني وضعتها أنثى) أنث الضمير مع كونه راجعا لما لانه دار الامر بين مراعاة المرجع والحال التي هي بمنزلة الخبر أعني أنثى ورعاية الخبر أولى لانه محط الفائدة وأما التأنيث في قوله فلما وضعتها فمراعاة للمعنى لان ما في بطنها في الواقع أنثى وغاية ماقالوا الاولى مراعاة لفظ ما وهذا لاينافي أن مراعاة المعنى جائزة قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله لكنه ليس بمسند اليه) أي لانه مجرور بالكاف خبر ليس فهو مسند لكنه تنظير مناسب من حيث العهد الصريح (قوله كناية) يحتمل كما قاله عبد الحكيم أن المراد الكناية بالمعنى اللغوي وهو الخفاء لان فهم الذكر من لفظ ما الصادق بالذكر والانثى فيه خفاء لعدم التصريح وان كان ذكر الوصف بعد ذلك أعني محررا مبينا للمراد وحينئذ فقول الشارح الى ماسبق ذكره كناية أي الى ماسبق ذكره على وجه الكناية (٣٢٣) أي على طريق فيه خفاء ويحتمل كما قال الفنري أن المراد بالكناية المصطلح عليها عند علماء البيان فتكون من أفراد الكناية المطلوب بها غير صفة ولانسبة وهو أن يتعين في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فالتحرير من الصفات المختصة بالذكور فلفظ ما في بطني باعتبار تقييده بمحررا ملزوم للذكر والذكر لازم له فقد أطلق اسم الملزوم وأريد اللازم فالذكر لم يذكر صراحة بل كناية والمذكور صراحة ملزومه وهو ما في البطن الموصوف بالتحرير وجعل ذلك كناية ظاهر على مذهب المصنف القائل ان الكناية أن يذكر اسم الملزوم ويراد اللازم أما على طريقة السكاكي من أنها اللفظ المراد به * والثاني

فالانثى اشارة الى ماسبق ذكره صريحا في قوله تعالى قالت رب اني وضعتها أنثى لكنه ليس بمسند اليه والذكر اشارة الى ماسبق ذكره كناية في قوله تعالى رب اني نذرت لك ما في بطني محررا فان لفظ ما وان كان يعم الذكور والاناث لكن التحرير وهو أن يعتق الولد لخدمة بيت المقدس انما كان للذكور دون الاناث وهو مسند اليه وقد يستغنى عن ذكره لتقدم علم المخاطب به نحو خرج الامير

تعالى قالت رب اني وضعتها أنثى فهو تنظير مناسب واللام في الذكر وهو المسند اليه للاشارة الى معهود تقدم كناية في قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني محررا فان لفظ ما ولو كان يستعمل في عموم الذكور والاناث لكن ذكر التحرير الذي لايصلح الا للذكور يدل على انها أرادت الذكر لان التحرير وهو أن يعتق الولد و يترك لخدمة بيت المقدس انما يكون في الذكور دون الاناث لانهن عورة لايناسبهن الانكشاف الحاصل بالخدمة وليس المراد بالكناية هنا الكناية المعلومة بل المراد استعمال المبهم في معين بقرينة فأشبه الكناية وقد يقوم مقام ذكر المشار اليه باللام علم المخاطب به نحو خرج الامير اذا لم يكن في البلد الا أمير واحد وكقولك للداخل أغلق الباب وقد يشار باللام الى حاضر لان حضوره كعهده كما في وصف المنادى كيا أيها الرجل ووصف الاشارة كقام هذا الرجل

لان قولهم ليس الذكر الذي طلبت يدل على انه قد وقع طلب الذكر حقيقة فتكون اللام فيه لتعريف عهدي حقيقي والذي أحوج لاخراجها عن الجنسية انه لو كانت للجنس لقيل ليست الانثى كالذكر وليس هذا مقام قلب التشبيه والمعهود قد يكون حاضرا لفظا كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول أوحسا وهو مبصر كقولك القرطاس لمن سددسهما أو علما كقوله تعالى اذ هما في الغار وقوله بالوادي المقدس اذ يبايعونك تحت الشجرة هذا هو المعهود الشخصي وأما الجنسي فسيأتي

ملزوم ما وضع له فلا يتأتى هنا لان التحرير ليس لازما للذكر اذ كثير من الذكور غير محرر (قوله وان كان يعم الذكور والاناث) أي بحسب وضعها (قوله لكن التحرير الخ) فيه نظر لان اختصاص التحرير بالذكر في نفس الامر لاينافي عموم ما للذكر والانثى بحسب الوضع وحينئذ فلا يكون الذكر بخصوصه مذكورا وأجيب بأن العموم في ما انما هو بحسب أصل الوضع واختصاصه بالذكر في الآية بواسطة القرينة وهو الوصف بالتحرير فصح أن يكون الذكر مذكورا كناية نظرا لتلك القرينة اه قرمي ثم ان الانسب بقوله محررا أن يكون التحرير في كلام الشارح مصدر حرر المبني للمفعول فقوله يعتق مبني للمفعول (قوله وهو) أي الذكر مسند اليه لانه اسم ليس (قوله وقد يستغنى الخ) هذا مقابل لقوله وذلك لتقدم ذكره صريحا أو كناية (قوله لتقدم علم المخاطب به) أي بالقرائن سواء كان ذلك المعلوم للمخاطب غير حاضر بالمجلس كمثال الشارح أو حاضرا فيه كقولك لداخل البيت أغلق الباب ونحو قولك لمن فوق سهمه القرطاس فالعهد العلمي والحضوري من أقسام العهد الخارجي لتحقق المشار اليه باللام خارجا

وإما الارادة نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة والدينار خير من الدرهم ومنه قول أبي العلاء المعري

والخل كالماء يبدي لي ضمائره * مع الصفاء ويخفيها مع الكدر

وعليه من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أي جعلنا مبدأ كل شيء حي هذا الجنس الذي هو الماء روى أنه تعالى خلق الملائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه ونحوه أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة

(قوله اذا لم يكن الخ) أي فالقرينة حالية وهي انفراده في البلد (قوله ومفهوم المسمى) هذا تفسير للحقيقة اشارة الى أنه ليس المراد منها معناها المشهور وهو الماهية المتحققة أي الموجودة في الخارج وتوضيح ذلك أن الأمر الكلي باعتبار تحققه ووجوده في الخارج يقال له حقيقة وباعتبار تعقله في الذهن سواء كان له وجود في الخارج أم لا يقال له مفهوم فهو شامل للماهيات الغير الموجودة فأشار الشارح بالتفسير الى أن المراد بالحقيقة المفهوم ليشمل قولك العنقاء والغول فان أل فيهما جنسية واضافة مفهوم للمسمى بيانية أي ومفهوم هو مسمى الاسم لان المفهوم قد يكون مسمى بأن يكون وضع له اسم والمسمى قد لا يكون مفهوما كما اذا كان الموضوع له الاسم ماصدقا وقد يكون المفهوم غير مسمى بأن كانت تلك الحقيقة المتعلقة ذهنا لم يوضع لها لفظ فبين المفهوم والمسمى عموم وخصوص وجهي كخاتم فضة (قوله من غير اعتبار الخ) بيان لنفس الحقيقة أي من غير ملاحظة لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد ومن ذلك اللام الداخلة على المعرفات نحو الانسان حيوان ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف (٣٢٣) للماهية واللام الداخلة على موضوع القضية الطبيعية نحو الحيوان جنس والانسان نوع وفي كلام الشارح نظر لان لام العهد الذهني ولام الاستغراق بقسميه اعتبر فيهما الافراد مع انهما من أقسام لام الحقيقة واعتبار الافراد ينافي عدم اعتبارها فلا يصح جعلهما من فروع لام الحقيقة وأجيب بأن المراد من غير اعتبار الافراد بالنظر لذات الكلام وقطع النظر عن القرائن وذلك صادق بأن لا تعتبر الافراد أصلا كما في لام الحقيقة أو تعتبر بواسطة القرائن كما في لام العهد الذهني ولام الاستغراق ويدل على هذا الجواب قول الشارح فيما يأتي فاللام التي لتعريف العهد الذهني أو للاستغراق هي لام الحقيقة حمل على ما ذكرنا بحسب المقام والقرينة ويمكن الجواب أيضا بأن قول الشارح من غير اعتبار الخ دخول على المثال اشارة الى أن المثال المذكور من القسم الذي لا تعتبر فيه الافراد وأن المقسم هو اللام التي يشار بها الى الحقيقة لا بهذا القيد وأما بهذا القيد فهو القسم الاول وقد أشار المصنف الى القسم الثاني بقوله وقد يأتي لواحد والى الثالث بقوله وقد يفيد الاستغراق ومبنى الاشكال على أن قوله من غير اعتبار تقييد للمقسم (قوله كقولك الخ) أي ومنه الكل أعظم من الجزء والدينار خير من الدرهم (قوله الرجل خير من المرأة) أي حقيقة الرجل الملحوظة ذهنا خير من حقيقة المرأة الملاحظة ذهنا ولا ينافي هذا كون بعض أفراد جنس المرأة خيرا من بعض أفراد جنس الرجل لان العوائق قد تمنع عما يستحقه الجنس قال ابن يعقوب الاولى للمصنف أن يمثل بقولنا في التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم في التعريف حقيقي مفهومي لا فردي بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوثية انما تحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الافضلية في الخارج ثبتت الافضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشيء الذي هو في قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ويصح أن يراعى في الخيرية خيرية مجرد الذكورية على نفس الانوثية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل فتأمله ومن تعريف الجنس من غير هذا الباب قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي أي جعلنا مبدأ كل شيء حي هذا الجنس الذي هو الماء روى أنه تعالى خلق الملائكة من ريح خلقها من الماء والجن من نار خلقها منه وآدم من تراب خلقه منه

اذا لم يكن في البلد الا أمير واحد (أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) ومفهوم المسمى من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد (كقولك الرجل خير من المرأة

(أو) للاشارة (الى نفس الحقيقة) أي تعريف المسند اليه باللام يكون للاشارة بها الى نفس الحقيقة ومفهوم مسمى اللفظ من غير اعتبار لمصدوق ذلك اللفظ ولتلك الحقيقة في الخارج وفي الافراد وذلك (كقولك الرجل خير من المرأة) فان المراد بلفظ الرجل مفهومه الذهني وهو الذكر الانساني لا مصدوق من ماصدقاته وكذا المراد بلفظ المرأة ولهذا صح الاخبار بالخيرية على الاطلاق من غير حاجة الى بيان وجهها

---

* والثاني أن يراد نفس الحقيقة كقولك الرجل خير من المرأة أي حقيقة الرجل من حيث هي هي خير من حقيقة المرأة من حيث هي هي وقول المعري

والخل كالماء يبدي لي ضمائره * مع الصفاء ويخفيها مع الكدر

(قوله وقد يأتى المعرف بلام الحقيقة لواحد) قد للتحقيق لا للتقليل وهذا اشارة الى القسم الثانى من الاقسام الاربعة للام الحقيقة ولم يقل وقد يقصد من المعرف بلام الحقيقة واحد لان الوحدة المبهمة مستفادة من القرينة الخارجية ولم تقصد من المعرف باللام وعبرهنا بقوله وقد يأتى وفيما سيأتى بقوله وقد يفيد إما للتفنن وإما لان دلالة اللام فى الاول قوية لانها مصحوبة بالقرينة الدالة على البعضية وفى الثانى ضعيفة لانها يكفى فيها القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث هى ولا يحتاج الى القرينة الدالة على الاستغراق (قوله لواحد) أى مبهم (قوله من الافراد) أى من أفراد الحقيقة (قوله باعتبار عهديته) أى تعينه واستحضاره فى الذهن تبعا لتعين الحقيقة واستحضارها فيه فالمعهود ابتداء هو الحقيقة ولما كان استحضار الماهية يتضمن استحضار أفرادها كان كل واحد من الافراد معهودا ذهنا وبهذا اندفع ما يقال ان الواحد من (٣٢٤) الافراد هنا غير معين وحينئذ فلا عهد فيه لا ذهنا ولا خارجا بل هو مبهم فكيف يقول المصنف باعتبار عهديته فى الذهن وحاصل الجواب أنه مبهم فى ذاته وعهديته انما هى تبع لعهدية الماهية التى اشتمل عليها فصح نسبة العهدية اليه بهذا الاعتبار وقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة أى المعهودة علة لعهديته ومعنى مطابقة الواحد للحقيقة اشتماله عليها عند ابن الحاجب أو صدق الحقيقة عليه عند الشارح وعلى الوجهين فالفرد المبهم باعتبار مطابقته للحقيقة المعلومة صار كأنه معهود أى معلوم فله عهدية بهذا الاعتبار فسمى معهودا ذهنا كذا فى سم عن الناصر اللقانى ومثله فى عبد الحكيم وقيل فى قوله عهديته حذف مضاف أى باعتبار عهدية حقيقته فالموصوف بالعهد انما هو الحقيقة واليه مال العصام والصفوى واذا عهدت حقيقته عهد هو لمطابقة ذلك الواحد لها كقولك (قوله يعنى يطلق الخ) أشار به الى أن قول المصنف يأتى بمعنى يطلق وأن اللام فى قوله لواحد بمعنى على (قوله المعرف بلام الحقيقة) صفة لمحذوف تقديره يعنى أن اسم الجنس المعرف بلام الحقيقة وقوله الذى هو موضوع للحقيقة صفة للمعرف أى الذى هو موضوع للحقيقة من غير نظر الى فرد لان النظر الى فرد ما أو لجميع الافراد بالقرينة لا بالوضع (قوله المتحدة فى الذهن) أى المعينة فى الذهن أو الموصوفة بالوحدة فى الذهن ويلزمها التعيين فالوحدة على كل حال خارجة عن الموضوع له وفائدة هذا القيد الاشارة الى صدق تعريف المعرفة على المعرف بلام الحقيقة أعنى ما وضع ليستعمل فى شئ بعينه فان الماهية الحاصلة فى الذهن أمر واحد لا تعدد فيه فى الذهن انما يلحقه التعدد بحسب الوجود (قوله على فرد ما موجود) متعلق بيطلق (قوله من الحقيقة) صفة لفرد أى على فرد من أفراد الحقيقة والا فالحقيقة لا تتجزأ

وقد يأتى) المعرف بلام الحقيقة (لواحد) من الافراد (باعتبار عهديته فى الذهن) لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة يعنى يطلق المعرف بلام الحقيقة الذى هو موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن على فرد ما موجود من الحقيقة

لان الجنس والحقيقة خير من الجنس ولو قصدت الفردية احتيج الى بيان الوجه والاولى فى التمثيل قولنا فى التعريف الكلمة لفظ مفرد مستعمل والانسان الحيوان الناطق لان الحكم فى التعريف حقيقى مفهومى لا فردى بخلاف الحكم بالخيرية فان الفضل بين الذكورية والانوثية انما يتحقق من خصال الافراد لا من تصور كل منها لكن لما كان مآل التصور الى الافضلية فى الخارج ثبتت الافضلية للحقيقة لذاتها لا من جهة التصور فان الشئ الذى هو فى قوة الحصول يثبت له حكم الحصول ألا ترى الى تفضيل زيد على عمرو فانه يصح باستعداده للنفع ولو لم ينفع بالفعل ويصح أن يراعى فى الخيرية خيرية مجرد الذكورية الثابتة على نفس الانوثية من غير رعاية خصالها فيكون الحكم حقيقيا لا فرديا فلا يحتاج الى التأويل تأمله (وقد يأتى) المعرف بلام الحقيقة (ا)فرد (واحد) من أفراد الحقيقة (باعتبار عهديته فى الذهن) وفى هذه العبارة تسامح لان ظاهرها ان الفرد الواحد الذى استعمل فيه اللفظ له عهدية فى الذهن بنفسه فاستعمل له اللفظ باعتبارها لكن المراد ظاهر للعلم بان العهدية الذهنية من حيث هى للحقيقة فنسبتها للفرد باعتبارها فمعنى الكلام انه قد تقرر ان الكلى الطبيعى وهو اللفظ الموضوع للطبيعة أى نفس الحقيقة المشتركة بين الافراد قد يطلق على فرد من تلك الافراد لوجودها فيه فيكون استعماله حقيقيا لا مجازيا فاذا صح هذا فى الكلى الغير المعرف فالمعرف باللام المشار بها الى الحقيقة كذلك يصح فيه الاطلاق على فرد توجد فيه تلك الحقيقة لان تعينها باللام ذهنا لا يمنع وجودها فى الافراد فيتبع وجودها فى الفرد صحة الاطلاق كالكلى الغير المعرف فاذا أطلق اللفظ المحلى بال الحقيقية على ذلك الفرد كان ذلك الاطلاق باعتبار عهدية جنسه وحقيقته فى الذهن لا باعتبار

فلا يدل هذا حينئذ على وحدة ولا تعدد * ثم قال المصنف وقد تأتى لواحد باعتبار عهديته فى الذهن

كقولك ادخل السوق وليس بينك وبين مخاطبك سوق معهود في الخارج وعليه قول الشاعر * ولقد أمر على اللئيم يسبني *

(قوله باعتبار) متعلق بيطلق وقوله معهودا أي معلوما ومعينا في الذهن أي لا باعتباره بخصوصه والا لكان مجازا من اطلاق المطلق على المقيد من حيث انه مقيد قاله عبد الحكيم وقوله وجزئيا عطف على معهودا من عطف العلة على المعلول أي ان عهديته باعتبار أنه جزئي من جزئيات الحقيقة التي هي مستحضرة في الذهن ومعهودة فيه وقوله مطابقا اياها أي وباعتبار كونه مطابقا اياها أي مشتملا عليها ثم ان ظاهر قول الشارح يعني يطلق المعرف بلام الحقيقة على فرد باعتبار كونه معهودا في الذهن انه يستعمل في الفرد نفسه لكن حقق في المطول ما حاصله انه يستعمل في الفرد باعتبار وجود الحقيقة فيه فهو في الحقيقة انما أطلق على الحقيقة في ضمن الفرد للقرينة واليه يشير قوله الآتي وهذا معناه نفس الحقيقة الخ وعبارته في المطول وتحقيقه انه موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع اه وقد يقال ان قوله هنا باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها بمنزلة قوله في المطول باعتبار وجود الحقيقة فيه اذ معنى اعتبار كونه جزئيا من جزئياتها اعتبار وجودها فيه فتفيد عبارته هنا أيضا أن الاستعمال في الحقيقة انما هو في الحقيقة في ضمن الفرد فتأمل (قوله كما يطلق) راجع لقوله يطلق أي يطلق اطلاقا كاطلاق الكلي الطبيعي (٣٢٥) أي الذي يراد منه الحقيقة والطبيعة والمراد بالاطلاق هنا الحمل وذلك كالحيوان في نحو قولك هذا الفرس حيوان والانسان في قولك زيد انسان وانما كان المراد بالاطلاق هنا الحمل لان الكلي لا يراد منه المفهوم والطبيعة الا اذا كان محمولا وأما لو كان موضوعا كان المراد منه الافراد وحينئذ فلا يكون طبيعيا ذكره شيخنا الحفني (قوله كما يطلق الكلي الطبيعي) أي المجرد من اللام فالجامع اطلاق الكلي على فرد في كل لكن المراد بالاطلاق فيما نحن فيه الذكر وفي المشبه به المراد بالاطلاق الحمل قرره شيخنا العدوي (قوله وذلك) أي اطلاق اسم الجنس المعرف على فرد معين في الذهن (قوله على أنه ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي هي) أي كما في لام الحقيقة وقوله بل من حيث الوجود أي وجود الحقيقة (قوله من حيث هي هي) أي من حيث هي نفسها مقصودة لا الافراد فهي الثانية توكيد والخبر محذوف (قوله لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد) أي كما في لام الاستغراق الآتية (قوله بل بعضها) أي بل من حيث وجودها في بعضها (قوله ادخل السوق) أي فقولك ادخل قرينة على أنه ليس المراد حقيقة السوق من حيث هي لاستحالة الدخول في الحقيقة ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد لاستحالة دخول الشخص الواحد جميع أفراد السوق فعلم من هذا أن المراد الحقيقة في ضمن بعض الافراد (قوله حيث لا عهد) بأن تتعدد أسواق البلد ولا تعيين لواحد منها بين المتكلم والمخاطب (قوله في الخارج) أي لا مطلقا كما يوهمه اطلاق النفي لوجود العهد الذهني والحاصل أنه ليس المراد نفي العهد مطلقا بل خصوص العهد الخارجي لوجود العهد الذهني كما قدمه في قوله باعتبار عهديته في الذهن فلا تنافي بين قوله حيث لا عهد وقوله قبل ذلك باعتبار عهديته في الذهن فلو فرض أن هناك عهدا خارجيا بأن كان هناك سوق واحد كانت أل للعهد الخارجي

باعتبار كونه معهودا في الذهن وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة مطابقا اياها كما يطلق الكلي الطبيعي على كل جزئي من جزئياته وذلك عند قيام قرينة دالة على أن ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي هي بل من حيث الوجود لا من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل بعضها (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) في الخارج

خصوص الفرد ولذلك كان الاطلاق حقيقيا لا مجازيا (1) وانما يحمل على هذا حيث لا يصح ارادة حصة معينة من الحقيقة ولا ارادة الحقيقة نفسها كما في قولنا الانسان نوع ولا ارادتها في ضمن جميع الافراد كما يأتي بل ترادفي ضمن فرد ما لعدم صحة غير ذلك فاذا قيل مثلا أطعم المسكين زكاة فطرك يوم العيد كان المعنى أطعم فردا من أفراد الحقيقة المسكينية المعهودة لديك المعروفة في ذهنك فالتنكير هنا ولو وجد باعتبار قرينة قصد الفرد في الجملة وهي الاطعام لكن لا ينفك عن الاعلام بعهدية حقيقته ولذلك يقال ان هذا النوع من المشار به الى الحقيقة نكرة باعتبار القرينة مساو للمنكر الذي وضع لفرد غير معين ومعرفة باعتبار نفسه لاشارته الى معهود هو حقيقة ذلك الفرد وذلك (كقولك ادخل السوق حيث لا عهد) أي لا معهود في الخارج يشار اليه باللام كما اذا رأيت انسانا لا يحسن القيام بأمور التوكل

كقولك ادخل السوق حيث لا عهد يعني ان الدخول انما يكون في سوق معين قال وعليه قول الشاعر وهو عميرة بن جابر الحنفي

ولقد أمر على اللئيم يسبني * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني

---

(1) هنا زيادة في بعض النسخ نصها يؤخذ من هذا أن دلالته أعني مدخول أل الحقيقية مطابقية على فرد ما وفيه تأمل كتبه مصححه

(قوله وأخاف أن يأكله الذئب) أي فرد من أفراد الحقيقة المعينة في الذهن وليس المراد حقيقة الذئب من حيث هي لانه لا أكل ولا الحقيقة في ضمن جميع الافراد وحاصل ما في المقام أن المعرف بلام العهد الذهني موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما أطلق على الفرد الموجود منها باعتبار أن الحقيقة موجودة فيه لا باعتبار أنه فرد والا لكان مجازا لخفاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع (قوله وهذا) أي المعرف بلام العهد الذهني (قوله في المعنى كالنكرة) أي بعد اعتبار القرينة لان المراد به بعد اعتبارها فرد مبهم أما قبل اعتبارها فليس كالنكرة اذ هو موضوع للحقيقة المعينة في الذهن (قوله وان كان في اللفظ) أي والحال انه تجري عليه أحكام المعارف بالنظر للفظه يعني غالبا لما سيأتي وبقولنا بعد اعتبار القرينة اندفع ما يقال هذا الكلام يقتضي أن اجراء حكم المعرفة عليه ليس بحسب المعنى نظرا الى أنه في المعنى نكرة وليس كذلك بل المعرف بلام العهد الذهني معرفة بحسب اللفظ والمعنى لانه موضوع للحقيقة المعينة ومستعمل فيها وحينئذ فاجراء أحكام المعارف عليه بحسب الامرين جميعا (قوله من وقوعه مبتدأ) نحو الذئب في دارك وقوله وذا حال نحو رأيت الذئب خارجا من بيتك وقوله (٣٣٦) ووصفا للمعرفة نحو زيد الكريم عندك وقوله وموصوفا بها نحو الكريم الذي فعل كذا في دار صديقك (قوله ونحو ذلك) أي كعطفه بيانا من المعرفة والعكس نحو زيد الكريم عندك والكريم زيد عندك وككونه اسم كان ومعمولا أولا لظن نحو كان السارق الذي سرق متاعك في محل كذا وظننت السارق هالكا (قوله وهو أن النكرة) أي نحو ادخل سوقا معناها أي الوضعي وقوله من جملة الحقيقة أي من جملة أفرادها والا فالحقيقة لا تتجزأ (قوله وهذا) أي المعرف بلام العهد الذهني نحو ادخل السوق وقوله معناه أي الوضعي (قوله كالدخول) أي فانه انما يتصور في

ومثله قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب (وهذا في المعنى كالنكرة) وان كان في اللفظ يجري عليه أحكام المعارف من وقوعه مبتدأ وذا حال ووصفا للمعرفة وموصوفا بها ونحو ذلك وانما قال كالنكرة لما بينهما من تفاوت ما وهو أن النكرة معناها بعض غير معين من جملة الحقيقة وهذا معناه نفس الحقيقة وانما تستفاد البعضية من القرينة كالدخول والاكل فيما مر فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة سواء وبالنظر الى أنفسهما مختلفان ولكونه في المعنى كالنكرة قد يعامل معاملة النكرة

فتقول له أما أنت فلا يصلح لك هذا ولكن ادخل السوق تعني للتجارة والتسبب فالمراد بالسوق بقرينة الدخول المأمور به فرد من أفراد حقيقة السوق فلما أن عرفته باللام التي لم يتقدم للفرد المستعمل هي فيه عهد كانت الاشارة الى تلك الحقيقة فكأنك تقول ادخل فردا من أفراد حقيقة السوق المعهودة لك فقد استعمل المعرف باللام الحقيقية في فرد باعتبار حقيقته الموجودة فيه الصادق لفظها عليه فالقرينة صيرته فردا مطلقا واللام عرفته باعتبار جنسه فهو مع المنكر باعتبار القرينة متساويان وباعتبار ما تفيده لام الحقيقة من الاشعار بعهديتها ذهنا المصاحب لذلك الاطلاق مختلفان ومثل هذا قوله تعالى وأخاف أن يأكله الذئب فليس المراد كل ذئب ولا حقيقة الذئب ولا ذئب معين بل فرد من أفراد حقيقة الذئب وهذا معنى قوله (وهذا في المعنى كالنكرة) يعني باعتبار القرينة لا باعتبار مفاد اللام فاذا ادعت القرينة الموجبة للتنكير جرت عليه أحكام التنكير ويراعى فيه كثيرا مفاد اللام فتجرى عليه أحكام المعارف فيقع مبتدأ وصاحب حال ووصفا للمعرفة وموصوفا بها ونحو ذلك كعطفه بيانا

ورواه البحتري في حماسته ولقد مررت لا يقال كل ما يقع في الوجود مشخص لانا نقول لو نظر لذلك لما كان العهد مفارقا للاداة قال وهذا في المعنى كالنكرة ولذلك يقدر يسبني وصفا للئيم لا حالا يعني

الافراد الخارجية ولا يتصور في الحقيقة (قوله فالمجرد) أي من اللام نحو سوقا وقوله أن
وذو اللام نحو السوق وقوله بالنظر الى القرينة قيد في ذي اللام فقط اذ المجرد استعماله في المفرد لا يتوقف على القرينة (قوله سواء) أي في أن المراد من كل بعض غير معين (قوله مختلفان) أي لان المنكر معناه بعض غير معين من أفراد الحقيقة والمعرف معناه الحقيقة المعينة في الذهن وانما أطلق على الفرد بالقرينة باعتبار وجود الحقيقة فيه فافادة البعضية في المجرد بالوضع وفي ذي اللام بالقرينة وهذا الفرق الذي ذكره الشارح بناء على ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر فان قلنا انها موضوعة للماهية فالفرق أن تعين الماهية وعهديتها معتبر في مدلول المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في مدلول النكرة وان كان حاصلا فالفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة كالفرق بين اسم الجنس المنكر كأسد وعلم الجنس كأسامة وذلك لانه على القول بأن اسم الجنس المنكر موضوع للفرد المنتشر فالفرق بينهما ما قاله الشارح وان قلنا موضوع للماهية فالفرق ما قلناه واعلم أن النكرة سواء قلنا انها للمفهوم أو للفرد المنتشر انما تستعمل في الفرد المنتشر وانما الخلاف فيما وضعت له

ويوصف بالجملة كقوله * ولقد أمر على اللئيم يسبني *

من المعرفة والعكس وككونه اسم كان ومعمولا لا أو لا ظن وشبه ذلك ولهذا قال كالنكرة لا نكرة حقيقة ومن معاملته معاملة النكرة وصفه بالجملة التي هي في معنى المنكر كقوله

ولقد أمر على اللئيم يسبني * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني

فيسبني نعت للئيم والمراد به فرد باعتبار عهدية حقيقته المقدرة فيه ولم يجعل يسبني حالا لان الغرض أن اللئيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه لا تقييد السب بوقت المرور فقط الذي هو مقتضى كونها حالية اذ هي مشعرة بالتحول في أصلها كذا قيل ولكن المناسب لقوله * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني * كونها حالية وانما قلنا المناسب الخ لان التحمل بتأنيس النفس بعدم العناية قد لا يناسبه قصد اظهار دوام السب ولان قوله لا يعنيني انما يتبادر منه أنه قاله في حال سماع السب حال المرور لا أنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور تأمله

أن اللئيم لما لم تكن الاداة فيه لمعين يعرفه المخاطب صار شائعا بحسب الظاهر فعومل معاملة النكرة فصح وصفه وان كان معرفة بيسبني وان كان نكرة ولو عومل معاملة المعرفة لجعل حالا والحال في المعنى غير مقصود لان الحال يدل على الانتقال وليس ذلك مقصودا هنا ومن حيث اللفظ أيضا لا يتضح لكونه في حكم النكرة على ما سبق وسيأتي الكلام على ذلك في الكلام على الحال ومثله في القرآن كثير كقوله تعالى وآية لهم الليل نسلخ منه النهار وقوله تعالى الا المستضعفين الى أن قال لا يستطيعون حيلة فان قلت لاى شئ فصل المصنف بين هذا وما قبله من العهد بالجنس وان كان هذا والاول عهديين قلت لان هذا وان كان عهديا فهو من حيث شياعه في الظاهر كالجنس فجعل بعدهما لان فيه شبها من كل منهما ولك أن تقول أقرب من هذا القسم شبها بالنكرات ما اشتمل على الاداة الجنسية التي لتعريف الحقيقة فان شياعها في نفس الامر وشياع ما نحن فيه في الظاهر فقط فكان أولى أن يعامل معاملة النكرات في الوصف وغيره ولا شك ان الامر كذلك لكن ظاهر عبارة المصنف خلافه وقد يجاب بأن مدلول الجنسية هو الحقيقة من غير نظر لافرادها وهي حينئذ غير مبهمة لكن لك أن تقول حينئذ فما الذي أفادته هذه الاداة ﴿ تنبيه ﴾ (١) نسبة ما نحن فيه من التوسط بين العهد الشخصي والجنسي المعهود الجنسي فان العهد قد يكون شخصيا كقوله تعالى فعصى فرعون الرسول وقد يكون جنسيا بمعنى ارادة جنس هو نوع لما فوقه كقولك الرجل تريد به فردا من أفراد الرجال الحجازيين دون غيرهم وهذا يقع كثيرا في الكلام ولعل منه قوله تعالى أولئك الذين آتيناهم الكتاب فان المراد جنس كتب الله ليكون صالحا للتوراة والانجيل والزبور التي أوتيها من تقدم ذكره من الانبياء صلى الله عليهم وسلم تسليما فاللام فيه عهدية جنسية وكذلك قوله تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب قال الزمخشري أي جنس كتب الله المنزلة وتصير هذه الالف واللام عهدية جنسية استغراقية وعلى هذا فينبغي أن يجعل وليس الذكر كالانثى من هذا القسم فان المعهود الذكر الذي قام بذهنها كيفيته المطلوبة وذلك معهود جنسي لا شخصي كما سبق في ولقد أمر على اللئيم * الثالث أن تكون للاستغراق واليه الاشارة بقوله

(قوله ويوصف بالجملة) الاولى التفريع بالفاء (قوله ولقد أمر على اللئيم الخ) تمامه * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني * عدل الى المضارع في أمر قصدا الى الاستمرار وقوله فمضيت ثمت قلت أي فأمضي ثم أقول لكن عدل الى الماضي دلالة على التحقق فكأنه قال أمر دائما على لئيم عادته سبي ومواظب على سبي بأنواع الشتائم فأمضي ولا ألتفت اليه ولا أشتغل بكلامه وأعرض عنه صونا لماء الوجه ثم أقول لجماعة الخلان انه لا يعنيني وثم حرف عطف اذا لحقها علامة التأنيث اختصت بعطف الجمل وقوله لا يعنيني أي لا يريدني بل يريد غيري من عناه اذا قصده ويحتمل أن المراد لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عناني الامر اذا أهمني والشاهد في قوله يسبني فان الجملة صفة للئيم لان الشاعر لم يرد لئيما معينا اذ ليس فيه اظهار ملكة الحلم المقصودة بالتمدح بها ولا الماهية من حيث هي بقرينة المرور ولا الاستغراق لعدم تأتي المرور على كل لئيم من اللئام بل الجنس في ضمن فرد مبهم فهو كالنكرة فلذا جعلت الجملة صفة لا حالا قال ابن يعقوب ولم تجعل تلك الجملة حالا لان الغرض أن اللئيم دأبه السب ومع ذلك تحمله القائل وأعرض عنه وليس الغرض تقييد السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحالية لاشعارها بالتحول في أصلها كذا قيل لكن المناسب لقوله ثمت قلت لا يعنيني كونها حالية لان المتبادر من قوله قلت لا يعنيني أنه قال ذلك في حال سماع السب حال المرور لا أنه قاله فيمن دأبه السب ولو في غير حال المرور انتهى

(١) قوله نسبة ما نحن فيه الخ هكذا في الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفا كتبه مصححه

وقد يفيد الاستغراق وذلك اذا امتنع حمله على غير الافراد وعلى بعضها دون بعض كقوله تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا

(قوله وقد يفيد الاستغراق) أى لجميع الافراد وهذا هو القسم الثالث من أقسام لام الحقيقة ثم ان ظاهر المصنف أن المعرف بلام الحقيقة موضوع لامرين الحقيقة وجميع الافراد وأنه يفيدهما الاطلاقه عليهما وليس كذلك بل هو موضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن فقط وافادتها للاستغراق انما هى من حيث تحقق الحقيقة فى جميع الافراد وأجاب الشارح عن نظير هذا فيما سبق وحاصل الجواب عن ذلك أن يقال ان المراد أن المعرف باللام الموضوع للحقيقة المتحدة فى الذهن قد يطلق على جميع الافراد من حيث تحقق الحقيقة فيها وذلك عند قيام القرينة الدالة على أنه ليس القصد الحقيقة من حيث هى ولا من حيث وجودها فى فرد فيكفى فى الحمل على الاستغراق وجود القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة من حيث (٣٢٨) هى ومن حيث وجودها فى بعض الافراد ولا تتوقف على وجود القرينة المعينة للاستغراق بخلاف الحمل على وجود الحقيقة فى فرد فانه يتوقف على القرينة الدالة على البعضية فالقرينة فيه أقوى (قوله بدليل الخ) هذا يقتضى أنه لابد من قرينة معينة فى هذا النوع أيضا كالذى قبله والحق خلافه لانه اذا لم تقم قرينة على ارادة الحقيقة ولا على الفرد الغير المعين حمل على الاستغراق كما هو المأخوذ من كلام الكشاف وقد يجاب بأن الشارح قصد التنصيص على المراد بوجود الدليل قرره شيخنا العدوى (قوله الذى شرطه دخول الخ) أى ودخوله فيه فرع عن العموم والعموم يدل على الاستغراق ثم ان ما ذكر شرط بالنسبة للاستثناء المتصل لا مطلقا وحاصل ذلك الدليل أن المستثنى منه كالانسان يجب أن يكون المراد به كل فرد اذ لو أريد به الحقيقة لما صح الاستثناء للافراد لعدم تناول اللفظ لها ولو أريد به بعض من الافراد مبهم لما صح الاستثناء لعدم تحقق دخول المستثنى فى المستثنى منه ولو أريد به بعض معين ليس من الذين آمنوا لما صح أيضا لعدم الدخول ولو أريد به بعض معين منه الذين آمنوا لورد أن ارادة البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح فتعين ارادة جميع الافراد ثم ان دلالة الاستثناء على الاستغراق بناء على القول انه يجب فى الاستثناء دخول المستثنى فى لفظ المستثنى منه أما على القول بأنه يكفى فى صحة الاستثناء جواز الدخول فلا دلالة للاستثناء حينئذ على الاستغراق قاله سم (قوله فاللام التى لتعريف العهد) أى لتعريف المعهود فهو مصدر بمعنى اسم المفعول وهذا تفريع على ارجاع الضمير فى قد يأتى وقد يفيد للمعرف بلام الحقيقة أى فعلم أن اللام الخ اذ المتفرع على الارجاع علم ذلك لا نفسه (قوله أو الاستغراق) عطف على العهد والاستغراق بمعنى المستغرق فهو مصدر بمعنى اسم الفاعل أو أن الاستغراق باق

(وقد يفيد) المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق نحو ان الانسان لفى خسر) أشير باللام الى الحقيقة لكن لم يقصد بها الماهية من حيث هى هى ولا من حيث تحققها فى ضمن بعض الافراد بل فى ضمن الجميع بدليل صحة الاستثناء الذى شرطه دخول المستثنى فى المستثنى منه لو سكت عن ذكره فاللام التى لتعريف العهد الذهنى أو الاستغراق

(وقد يفيد) أى المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة (الاستغراق) لجميع الافراد وذلك بان يشار الى الحقيقة فى ضمن كل فرد وفى أى محل وجدت فيه (نحو) قوله تعالى (ان الانسان لفى خسر) فقد أشير فيه الى الانسانية فى ضمن كل فرد من أفرادها ولم يشر اليها من حيث هى هى كما فى قولنا الانسان خير من البهيمة ولا اليها فى ضمن فرد ما كما فى ادخل السوق ولا اليها فى ضمن فرد معين كما فى أغلق الباب بل فى ضمن الجميع بدليل الاستثناء الذى هو معيار العموم لان شرطه دخول المستثنى فى المستثنى منه لو لم يذكر وانما شرط ما ذكر لان الحاجة الى الاستثناء لا تتحقق الا بتحقق الدخول ولا يتحقق هذا الشرط الا بالعموم وارادة الجميع لانه ان أريد البعض مبهما لم يتحقق دخول المستثنى فى المستثنى منه فلا تتحقق الحاجة الى الاستثناء وان أريد بعض معين لم يحتج الى الاستثناء لان غيره لا يدخل واستثناؤه يبطل أصل الدلالة وان أريد نفس الحقيقة لم يصح استثناء الافراد لعدم تناول اللفظ لها فتعين ارادة الجميع ليصح استثناء غير المراد مما دخل وانما جعلنا الضمير فى قوله وقد يأتى وقد يفيد عائدا على المعرف بلام الحقيقة لان اللام المفاد بها العهد المذكور والاستغراق انما تستعمل فى المقامات التى لا تخلو عن ملاحظة الحقيقة على الوجه المذكور ولان قرينة تغيير الاسلوب حيث قال وقد يأتى ولم يقل وللاشارة الى كذا مع قرب العهد فى معاد الضمير يدل على ذلك وأيضا ادخال هذين القسمين فى قسم المشار بها الى الحقيقة لامكانه أولى فى تقليل التقسيم من جعلهما قسمين من مطلق المعرف باللام ولو صح أيضا وههنا نكتتان * احداهما ان كلام المصنف يفيد ان أصل أقسام ما يتعرف باللام قسمان المعرف بلام العهد الخارجى أصل لكل معين خارجى والمعرف بلام الحقيقة أصل لما سوى ذلك لاقتصاره عليهما على حسب ما حملنا عليه كلامه باعتبار المقام والقرينة كما بينا * والاخرى التنبيه للفرق بين المحلى باللام المشار بها الى الحقيقة واسم الجنس وبين التعريف بالعهد الذهنى

وقد يفيد الاستغراق وانما قال وقد يفيد لانه يريد ان اللام الجنسية قد تفيد الاستغراق ومعنى الجنسية مع ذلك لا يفارقها ومثله بقوله تعالى ان الانسان لفى خسر فانه عام بدليل الاستثناء منه

وكذلك

هى لام الحقيقة حمل على ماذكرنا بحسب المقام والقرينة ولهذا قلنا ان الضمير فى قوله وقد يأتى وقد يفيد عائد الى المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة ولابد فى لام الحقيقة من أن يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها فى الذهن

والخارجى أما الاولان فالفرق بينهما ان المحلى وضع للحقيقة مع الاشعار بوجودها فى الذهن واسم الجنس موضوع لها من غير اعتبار اشعار بالذهن فالذهن فى اسم الجنس مصاحب للوضع غير معتبر الاشعار به وعدم اعتبار الذهن فى اسم الجنس لا يقتضى عدم مصاحبة الوضع للذهن لان عدم اعتبار الشئ ليس اعتبارا لعدمه فانك اذا لم تعتبر زيدا أى لم تراعه لم يلزم منه انتفاؤه عنك أى عن صحبتك وانما انتفت مراعاته وان اعتبرت عدمه ونفيه لزم انتفاؤه عن صحبتك هذا على القول بان اسم الجنس وضع للحقيقة وأما على القول بانه وضع للوحدة الشائعة فلا يحتاج الى هذا الفرق لظهوره بادراك المدلول نعم يحتاج الى هذا فيما اتفق من أسماء الاجناس على وضعه للحقيقة مثل المصدر كالرجعى ورجعى والقربى وقربى وأما الفرق بين العهدين فهو ان الخارجى مشار فيه الى حصة من الحقيقة واحدة أو اثنتين أو جماعة تقدم العلم بها والذهنى مشار فيه الى نفس الحقيقة ومفهوم المسمى وهذا الفرق بين العهدين انما هو باعتبار معروضهما وهما الشخص والحقيقة واما الفرق بينهما باعتبار أنفسهما أعنى افادة كون المشار اليه فى الجملة معهودا فهذا لم يتبين بعد ولكنه غير محتاج اليه الا من جهة المفاد عهديته وهو معروضهما تأمل

وكذلك خلق الانسان ضعيفا ثم قال ان الاستغراق على قسمين * أحدهما حقيقى نحو عالم الغيب والشهادة فان معناه كل غيب وكل شهادة وفى جعل هذا من هذا القسم بحث سيأتى ان شاء الله

على مصدريته وهو عطف على تعريف (قوله هى لام الحقيقة) أى هى من أفراد لام الحقيقة (قوله حمل) أى مدخولهما وقوله على ماذكرنا أى من الحقيقة فى ضمن فرد غير معين فى الاول أو فى ضمن جميع الافراد فى الثانى فالحاصل أن لام الحقيقة هى الاصل لكن تارة يقصد من مدخولها الحقيقة من حيث هى وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها فى بعض الافراد وتارة يقصد منه الحقيقة من حيث تحققها فى جميع الافراد فالمنظور له الحقيقة فى الكل دون بعض الافراد أو كلها وأما لام العهد الخارجى فهى قسم برأسها أصل لكل خارج كما تقدم للمصنف واعترض بأن هذا تحكم ولم لم تجعل التى للعهد الخارجى من أفراد لام الحقيقة بحيث يقال فيها ان الاشارة بتلك اللام للحقيقة من حيث تحققها فى فرد معين فى الخارج لتقدمه ذكرا صراحة أو كناية أو لعلم المخاطب به ويمكن الجواب بأنه انما جعلت قسما لكون التعيين فيها أشد من التعيين فى لام الحقيقة وجعل بعضهم كل واحد أصلا مستقلا على حدة وبعضهم جعل الكل فرع التى للحقيقة وبعضهم جعل لام العهد الخارجى أصلا للكل فما عداها من فروعها وهذا الخلاف لا طائل تحته وذكر الحفيد أنه ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر كانت أل التى للعهد الذهنى هى الاصل لانها أبقت مدخولها على حاله وان كانت موضوعة للماهية لا بقيد الاستحضار كانت لام الحقيقة هى الاصل وما عداها من فروعها وذلك لان معنى اللام الاشارة الى معنى ما دخلت عليه فظهر لك أن جملة الاقوال خمسة (قوله والقرينة) عطف تفسير على (٣٣٩) ما قبله (قوله ولهذا) أى ولاجل كون لام العهد الذهنى ولام الاستغراق من فروع لام الحقيقة (قوله عائد الى المعرف باللام الخ) أى وليس عائدا على المعرف باللام مطلقا لعدم افادته أن هذين القسمين من أفراد لام الحقيقة ومما يدل على أن الضمير عائد على المعرف بلام الحقيقة كما قال الشارح لا الى المعرف بمطلق اللام تغيير المصنف الاسلوب حيث قال وقد يأتى وقد يفيد ولم يقل أو للاشارة الى واحد معهود فى الذهن أو للاشارة الى الاستغراق تأمل (قوله ولابد الخ) اعلم أن اسم الجنس المنكر اذا كان مصدرا فانه يدل على الحقيقة قطعا لوضعه لها كذكرى وبشرى ورجعى كما أن اسم الجنس المعرف يدل عليها قطعا من غير نزاع فيهما وان كان اسم الجنس المنكر غير مصدر كأسد ورجل ففيه نزاع قيل انه موضوع للفرد المنتشر وقيل موضوع للماهية اذا علمت ذلك فيرد سؤال حاصله أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس اما أن يقصد بها الاشارة الى الماهية من حيث هى أى من غير اعتبار تعينها وحضورها فى الذهن واما أن يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار تعينها وحضورها فى الذهن فان قلتم بالاول لزم عدم الفرق بين اسم الجنس المعرف والمنكر المصدر نحو ذكرى والذكرى ورجعى والرجعى فان كلا منهما موضوع للماهية والقول بعدم الفرق باطل لضرورة الفرق بين المعرف والمنكر وان قلتم بالثانى لزم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة ولام العهد الخارجى العلمى لان كلا منهما اشارة الى حاضر معين فى الذهن وهذا البحث أورده صاحب المفتاح على هذا المقام وأشار الشارح لجوابه بقوله ولابد الخ وحاصله أنا نختار الثانى وهو أن لام الحقيقة الداخلة على اسم الجنس يقصد بها الاشارة الى الماهية باعتبار حضورها فى الذهن ولا نسلم لزوم عدم الفرق بين المعرف بلام الحقيقة والمعرف بلام العهد الخارجى العلمى وذلك لان المشار اليه بلام الحقيقة هو الحقيقة الحاضرة فى الذهن والمشار اليه بلام العهد المذكور حصة من أفراد الحقيقة

* والاستغراق ضربان حقيقي كقوله تعالى عالم الغيب والشهادة أي كل غيب وشهادة وعرفي كقولنا جمع الامير

ليتميز عن أسماء الاجناس النكرات مثل الرجعى ورجعى واذا اعتبر الحضور في الذهن فوجه امتيازه عن تعريف العهد أن لام العهد اشارة الى حصة معينة من الحقيقة واحدا كان أو اثنين أو جماعة ولام الحقيقة اشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الافراد فليتأمل (وهو) أي الاستغراق (ضربان حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب اللغة (نحو عالم الغيب والشهادة أي كل غيب وشهادة وعرفي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب متفاهم العرف (نحو جمع الامير

(وهو) أي الاستغراق (ضربان) أحدهما (حقيقي) وهو أن يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ لغة (نحو قوله تعالى (عالم الغيب والشهادة أي) عالم (كل غيب وكل شهادة و) الآخر من الاستغراق (عرفي) وهو ان يراد باللفظ كل فرد يتناوله ذلك اللفظ بحسب ما يتعاطاه فيه أهل العرف (كقولنا جمع الامير

---

* والثاني عرفي كقولنا جمع الامير

الصاغة

معينة في الذهن وفرق بين الحقيقة والحصة منها (قوله ليتميز) أي اسم الجنس المعرف المفهوم من المقام فهو بالياء التحتية (قوله عن أسماء الاجناس النكرات) أي فان الاشارة بها الى الماهية لا باعتبار كونها حاضرة في الذهن وان كانت حاضرة فيه ضرورة أنها موضوع لها ولا يضع الواضع لفظا لمعنى الا اذا كان حاضرا في ذهنه فالحضور جزء المسمى بالنسبة للام الحقيقة دون أسماء الاجناس النكرات فهو ملاحظ في الاول على سبيل الجزئية ومصاحب في الثاني وهذا مبني على المشهور من أن المراد بالذهن ذهن الواضع وأما على ما نقله شيخنا العلامة السيد البليدي في حواشي الاشموني من أن المراد بالذهن ذهن المخاطب فيكون الحضور في ذهنه معتبرا في الاول على سبيل الجزئية وأما في الثاني فهو غير معتبر ولا مصاحب ثم ان المراد بقول الشارح ليتميز عن أسماء الاجناس النكرات أعني المصادر لا النكرات غيرها فلا يقال ما هنا مخالف لما مر من أن النكرة موضوعة لبعض غير معين من أفراد الحقيقة لان هذا بالنسبة للنكرة التي هي غير مصدر والدليل على أن المصادر موضوعة للماهية المطلقة مجردة عن الوحدة أن قولك ضربت ضربا لا اشعار له بالوحدة فان اردت الوحدة أتيت بالتاء فقلت ضربة أو بالوصف فقلت ضربا واحدا ويدل لذلك أيضا أن المصادر لا تثنى ولا تجمع فان قلت اذا كان اسم الجنس المعرف يشار به للحقيقة باعتبار الحضور صار بمنزلة علم الجنس فانه أيضا موضوع للماهية بقيد الحضور فكل منهما معتبر فيه الحضور الذهني جزأ من الموضوع له فما الفرق بينهما قلت الفرق أن الواضع اعتبر في دلالة اسم الجنس على الحضور والتعين قرينة خارجية زائدة على اللفظ الدال على الجنس وهي أل فكأن الواضع قال وضعت الرجعى للدلالة على الماهية الحاضرة في الذهن بشرط اقترانه بأل بخلاف علم الجنس كأسامة فانه (٣٣٠) لم يعتبر فيه ذلك بل جعله موضوعا للماهية الحاضرة في الذهن ولم يعتبر في دلالته على التعين والحضور قرينة خارجية بل جعله مفيدا لذلك بجوهر اللفظ وحاصله أن علم الجنس يدل على التعين والحضور الذي هو جزء المسمى بجوهر اللفظ واسم الجنس المعرف يدل على ذلك بالآلة (قوله النكرات) اعترضه الغنيمي بأنه كيف يوصف الجنس بالنكرة عند من يفرق بينهما وأجاب بأن المراد من قوله النكرات التي ليس فيها أل (قوله مثل الرجعى) مثال للمعرف بلام الحقيقة وقوله ورجعى مثال لاسماء الاجناس النكرات (قوله واذا اعتبر الحضور في الذهن) أي في المعرف بلام الحقيقة (قوله فوجه امتيازه) أي تعريف لام الحقيقة (قوله عن تعريف العهد) أي الخارجي العلمي (قوله الى حصة معينة من الحقيقة) أي في الذهن والخارج معلومة للمخاطب (قوله ولام الحقيقة) أي من حيث هي فالقصد الفرق بين لام العهد الخارجي العلمي والقسم الاول من أقسام لام الحقيقة كما هو مفاد كلام الشارح في المطول لا الفرق بين لام العهد الخارجي بأقسامه ولام الحقيقة بأقسامها كما قيل (قوله وهو أي الاستغراق) أي من حيث هو لا في خصوص المسند اليه فلا يرد عليه أن الغيب في المثال الاول مجرور والصاغة مفعول به في المثال الثاني (قوله وهو أن يراد الخ) فيه أن الارادة فعل المتكلم والاستغراق وصف اللفظ وأجيب بأن الارادة سبب للاستغراق الذي هو تناول اللفظ لكل فرد فهو من اطلاق السبب وارادة المسبب (قوله بحسب اللغة) فيه نظر لانه يقتضي أنه اذا أريد كل فرد مما يتناوله اللفظ بحسب وضع الشرع أو بحسب العرف الخاص لا يكون الاستغراق حقيقيا وليس كذلك بل اذا أريد بالصلاة جميع أفرادها نظرا الى وضع الشرع أو بالفاعل جميع أفراده نظرا الى وضع النحاة يكون الاستغراق حقيقيا فالاولى أن يقول بحسب الوضع بدل قوله بحسب اللغة وقد يجاب بأنه انما اقتصر على اللغة لانها الاصل فلا ينافي ما قلناه وليس القصد الاحتراز عما ذكرناه والحاصل أن ذكر اللغة انما هو على طريق التمثيل والمراد بحسب اللغة أو الشرع أو الاصطلاح أعم من أن يكون بحسب المعنى الحقيقي أو المجازي اهـ عبد الحكيم (قوله أي كل غيب) أي كل غائب عنا وكل شهادة أي كل مشاهد لنا (قوله بحسب متفاهم العرف) أي بحسب فهم أهل العرف العام وأما ما كان بحسب العرف الخاص فهو داخل في الحقيقي كما تقدم

الصاغة أى صاغة بلده أو) أطراف (مملكته) لانه المفهوم عرفا لا صاغة الدنيا

(الصاغة) جمع صائغ وهو العالم بحرفة صياغة الحلى وشبهه (أى صاغة بلده أو) اطراف (مملكته) لان هذا هو المفهوم عرفا وهو المراد عند الاطلاق العرفى لا صاغة الدنيا والصاغة ان تنوسى فيه التجدد ولم يشعر بالحدوث كالمؤمن والكافر والعاقل والجاهل فاللام فيه للتعريف لا موصولية لان صلة الموصولية يجب أن يكون فيها معنى الحدوث لنيابتها عن الفعل الذى هو الاصل فى الصلات فصح التمثيل به للعموم باللام وان روعى فيه معنى الحدوث كانت اللام فيها موصولية فلا يصح التمثيل به الا لمطلق

الصاغة أى صاغة بلده أو مملكته والحق فى هذا انه عام أيضا ولكنه مخصوص بالعقل كقوله تعالى خالق كل شئ ثم جعل ذلك استغراقا عرفيا فيه نظر لانه يقتضى أن العرف اقتضى عمومه وليس كذلك بل العرف اقتضى تخصيصه ببعض افراده والظاهر أنه يريد بالاستغراق العرفى ان ذلك فى العرف يعد مستغرقا وليس بمستغرق لجميع ما يصلح له بل لبعض أنواعه ﴿ تنبيه ﴾ اعلم أن كون الالف واللام للعموم أولا مسئلة مهمة يحتاج اليها فى علوم المعانى وأصول الفقه والنحو ولم أر من المصنفين فى شئ من هذه العلوم من حررها على التحقيق وها أنا أذكر قواعد يتهذب بها المقصود وينبنى عليها ما بعدها وبالله التوفيق ۞ الاولى الالف واللام إما أن تكون اسما موصولا أو حرفا فان كانت اسما فليس كلامنا فيه لانه حينئذ داخل فى الموصولات فله حكمها فى العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جليلة يستفاد منها أن غالب ما يستدل به من لا أحصيه عددا من الائمة فى اثبات العموم أو نفيه من المشتقات المعرفة بالالف واللام مثل فاقتلوا المشركين الزانية والزانى والسارق والسارقة ليس من محل النزاع فى شئ وانما النزاع فى الالف واللام الحرفية بشروط ستأتى ولينتبه لفائدة جليلة أيضا أهملها النحاة أو أكثرهم وهو أن اطلاق أن الالف واللام الداخلة على المشتقات موصولة لا يصح لانها انما تكون موصولة حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد اما اذا أريد بها الثبوت فلا فخرج بذلك أسماء الفاعلين وأسماء المفعولين اذا قصد بها الثبوت وخرج بذلك أفعل التفضيل وخرجت الصفة المشبهة فانها يقصد بها الثبوت ولذلك قال ابن الحاجب فى نحو قوله تعالى وكانوا فيه من الزاهدين ان الالف واللام هى المعرفة لا الموصولة فلا حاجة لتقدير عامل وبهذا يعلم ان اطلاق أهل المعانى ان الاسم يدل على الثبوت والاستقرار ليس ماشيا على عمومه ۞ الثانية ما تدخل عليه الالف واللام الحرفية التى ليست شيأ مما سبق أقسام * الاول جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد أو جمع تكسير للقلة أو الكثرة سواء كان له واحد من لفظه أم لا نحو الزيدين والعالمين والارجل والرجال وأبابيل وكذلك الداخلة على صيغة الاعلام بعد تنكيرها اما لقصد الشركة على رأى الزمخشرى حيث قال تدخل أل على العلم للشركة كما أضاف فى قوله

* علا زيدنا يوم النقى رأس زيدكم * أو لغير ذلك ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة دالا عليها دلالة تكرار الواحد كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الالفية وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفراده بالمطابقة ويكفيك فيه اطباق الناس على قولهم الجمع كتكرار الواحد ويكفيك أيضا قولهم انه لا يجوز أن تقول جاء رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا اذ لا فائدة فى هذا التكرار لاغناء لفظ الجمع عنه فلو كانت دلالة رجال على رجل بالتضمن لكان قولنا رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة وهى الانتقال من دلالة التضمن الى دلالة المطابقة كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر الى النص ولكان جائزا حسنا وتحقيقه أن لفظ رجال فى الحقيقة لفظ رجل انما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها وينصب الى كل منها انصبابا واحدا ولا يكون دالا عليه بالتضمن لانه لم يوضع

الصاغة اذا جمع صاغة بلده أو أطراف مملكته فحسب لا صاغة الدنيا

(قوله الصاغة) أصله صوغة من الصوغ تحركت الواو وانفتح ما قبلها قلبت ألفا والمراد ببلده بلده التى هو فيها (قوله أو أطراف مملكته) عبر عن المملكة بتمامها بالاطراف على طريق الكناية أو يقال انه اذا جمع ما فى الاطراف فأولى من كان فى الوسط ومن عنده (قوله لانه المفهوم عرفا لا صاغة الدنيا) وذلك لان العرف لا يحمل الحقيقة على الحقيقة المطلقة بل على الحقيقة المقيدة بقيد تقتضيه القرائن الحالية فيكون الحكم فيه على كل فرد من أفراد الحقيقة المقيدة لا على كل فرد من أفراد الحقيقة المطلقة كما فى هذا المثال المذكور فان الصاغة بحسب حقيقتها شاملة لجميع صاغة الدنيا لكن القرائن خصتها بصاغة بلد الامير أو صاغة مملكته اذ يعلم العقل أن الامير لا يقدر على جمع صاغة الدنيا فتعين أن المراد بها الصاغة الموجودة فى بلده أو فى مملكته فحيث جمع الامير صاغة بلده أو مملكته وقلنا جمع الامير الصاغة يكون الاستغراق بحسب جمع الصاغة المخصوصة لا الصاغة المطلقة اهـ قرمى

(قوله على مذهب المازنى) القائل ان أل الداخلة على اسم الفاعل واسم المفعول معرفة لاموصولة (قوله والافاللام الخ) أى وإلانقل ان المثال مبنى على مذهبه بل على مذهب الجمهور فلا يصح لان أل الداخلة على اسم الفاعل وكذا اسم المفعول عندهم موصولة لامعرفة (قوله وفيه) أى فى هذا القيل المفيد أن الخلاف فى اسم الفاعل واسم المفعول مطلقا نظر (قوله لان الخلاف) أى بين المازنى وغيره وقوله فى اسم الفاعل أى وكذا اسم المفعول (قوله بمعنى الحدوث) أى ملتبسا بمعنى الحدوث واضافة معنى للحدوث بيانية وهو من ملابسة الدال للمدلول أى اذا كان ملتبسا بالدلالة على الحدوث والمراد بالحدوث تجدد الحدث باعتبار زمنه (قوله دون غيره) وهو ما اذا أريد بهما الدوام والثبات والا كانت معرفة اتفاقا لانهما حينئذ من جملة الصفة المشبهة كذا فى المطول قال عبد الحكيم ولعل قوله اتفاقا اشارة الى عدم الاعتداد بقول من قال ان اللام فيه أيضا موصولة كما فى المغنى (قوله نحو الخ) هذا مثال للغير ومثل العالم والجاهل الصائغ وحينئذ فأل الداخلة عليه معرفة اتفاقا (قوله لانهم) أى الجمهور وهذا علة لكون أل فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث موصولة (قوله هذه الصفة) أى اسم الفاعل واسم المفعول وفى بعض النسخ هذه الصلة أى صلة أل وقوله فعل الخ أى وأل المعرفة لاتدخل على الفعل (قوله فلابد فيه من معنى الحدوث) أى لانه معتبر فى الفعل فعلم من هذا أنهما لايكونان فعلين فى صورة الاسم الا اذا قصد بهما الحدوث أما اذا قصد بهما الدوام كانا اسمين حقيقة ولم يكن أحدهما فعلا فى صورة الاسم (قوله ولوسلم الخ) أى ولوسلم جريان الخلاف فى اسم الفاعل سواء كان بمعنى الحدوث أو الثبوت وأن أل فى الصائغ ليست معرفة على مذهب الجمهور بل موصولة (قوله فالمراد) أى فالكلام صحيح لان المراد أى لان مراد المصنف تقسيم مطلق الاستغراق وعليه فقوله وهو قسمان فيه استخدام أى والاستغراق مطلقا لابقيد كونه بأل قسمان وحينئذ فالمثال صحيح ولايحتاج لتخريجه على القول الضعيف وهو قول المازنى (قوله أوغيره) أى كالاضافة والموصول

قيل المثال مبنى على مذهب المازنى والافاللام فى اسم الفاعل عند غيره موصولة وفيه نظر لان الخلاف انما هو فى اسم الفاعل بمعنى الحدوث دون غيره نحو المؤمن والكافر والعالم والجاهل لانهم قالوا هذه الصفة فعل فى صورة الاسم فلابد فيه من معنى الحدوث ولوسلم فالمراد تقسيم مطلق الاستغراق سواكان بحرف التعريف أوغيره

الاستغراق لان الموصول مما يدل على الاستغراق نحو أكرم الذين يأتونك الازيدا فصح التمثيل به لمطلق العموم ثم ان كررنا على مذهب المازنى الذى يرى ان أل مطلقا تعريفية لاموصولية ولو مع المشتق الصريح صح التمثيل للعموم باللام على كل حال فافهم تأمله ثم أشار الى بيان وتحقيق فى الاستغراق باعتبار الافراد وغيره فقال

لمجموع الثلاثة وهو يضاهى اللفظ المشترك اذا استعمل فى معانيه فانه يكون دالا على كل منها بالمطابقة ويضاهى العام فانه دال على كل من أفراده بالمطابقة وان كان القرافى قد أشكل عليه دلالته حتى قال مرة انه يدل بالتضمن ثم رجع عن ذلك فقال انه لم يتضح له دلالته والحق ماقلناه ويضاهى قول القرافى ان دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة لايقال دلالة المطابقة هى دلالة اللفظ على تمام مسماه وليس رجل تمام مسمى الرجال ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام لانا نقول التمام فى مقابلة النقص فانما نعنى بالدلالة على تمام المسمى مايقابل الدلالة على جزئه فتمام المسمى كلى قد يكون له فى الخارج جزئى واحد وقد يكون له جزئيات كل منها تمام المسمى وهو موجود فى ضمنها كما ان تمام مسمى الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة وذلك يوجد كله فى الانسان وفى الفرس وغيرهما من أنواعه وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه فى كل واحد من معانيه ولا أعنى ان لفظ الجمع كلى بالنسبة الى مفرداته ولفظ المشترك كلى بالنسبة الى معانيه بل أردت مثالا يبين لك ان تمام المسمى لاينفى أن يكون معه غيره ثم ان شئت اقتصرت على ذلك وقلت مدلوله رجل ورجل ورجل وليس الجمع موضوعا بطريق الاصالة بل الوضع للمفرد والعرب استعملت أوزانا للجموع سوغت بها للمستعمل أن يجمع ماشاء على وزنها فلا يرد أن يقال يلزم أن يكون الجمع وضع للمفرد على انفراده وعلى هذا نقول الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة وان شئت قلت الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة لانه ليس موضوعا لمجموع الافراد وفرق واضح بين الوضع للمجموع وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره فان قلت لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة لكان قولك ماعندى رجال كقولك ليس عندى رجل فى نفى كل واحد وليس كذلك بل هو لنفى المجموع قلت بل مدلول ليس عندى رجال ليس عندى رجل ورجل ورجل وأنت لو قلت ذلك لم يدل على انه لارجل عندك لان الجمع كتكرار الواحد بالعطف بخلاف العدد فلو قلت جاءنى رجال دل على كل واحد

بالمطابقة

والموصول أيضا مما يأتى للاستغراق نحو أكرم الذين يأتونك الا زيدا واضرب القائمين الا عمرا

بالمطابقة ولو قلت جاءنى ثلاثة تريد الرجال دل على كل واحد بالتضمن ولو قلت جاءنى رجال ثلاثة كنت واصفا للآحاد بصفة هى للمجموع لان الآحاد فى الاثبات تستلزم المجموع ولو قلت جاءنى ثلاثة رجال كان معناه كل منهم رجل وقد نازع الاخفش فقال فى ركب ونحوه انه جمع * القسم الثانى اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه أو لم يكن مثل ركب وصحب وقوم ورهط قال بدر الدين بن مالك انه موضوع لمجموع الآحاد وما قاله حسن لان اسم الجمع وضع فى الاصل وله مدلول وهو الافراد فكل منها جزء مدلوله كما أن (١) التخت لما كان اسما الذى أجزاء كان مدلوله مجموعها وكما أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع فان الوضع فى الاصل للمفرد وبهذا يعلم ان دلالة اسم الجمع على أحد أفراده بالتضمن لانه جزء المدلول * القسم الثالث اسم الجنس الذى يفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث وليس مصدرا ولا مشتقا منه مثل تمر وشجر وغير ذلك مما لم تلتزم العرب فيه التأنيث احترازا مما التزمته فيه كتخم جمع تخمة فهذا القسم ذهب الفراء الى انه جمع وسماه ابن مالك اسم جمع فانه حين ذكر أسماء الجموع عد منها ومثل له بتمر ونحوه وسماه فى شرح الكافية اسم جنس لا اسم جمع كما فعل الجمهور وكذلك فى أول باب أمثلة الجمع من التسهيل فى بعض النسخ واختلف فى مدلوله على أقوال أحدها وهو الذى يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع لانه اسم للجنس والجنس موجود مع كل من الثلاثة وقد حكى الكسائى عن العرب اطلاقه على الواحد وقال به الكوفيون سواء كان الواحد مذكرا أم مؤنثا قال الراغب فى مفرداته النحل يطلق على الواحد والجمع وهذا أوضح الاقوال بل لا ينبغى أن يقال صالح للواحد والجمع بل يقال موضوعه الحقيقة ليصدق اسم التمر على بعض تمرة واحدة لان الجنس موجود فيه * الثانى أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جنى وتبعه ابن مالك حيث قال فى الكلم انه اسم جنس جمعى لا يطلق على أقل من ثلاثة * الثالث انه لا يطلق الا على جمع الكثرة ونقل ذلك عن الشلوبين وابن عصفور وهو مقتضى كلام ابن مالك فى باب أمثلة الجمع ولاجل ذلك أورد شراح سيبويه على قوله باب علم ما الكلم من العربية وقالوا انما هى ثلاث اسم وفعل وحرف ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعا ولا يدل لمن قال انه لا يطلق الا على الجمع أن سيبويه انما ذكر ذلك فى باب الواحد الذى يقع على الجمع لانه لم يقل لا يقع الا على الجمع ولا يدل له أنهم عند ارادة الواحد يأتون بالتاء لان التاء يؤتى بها للتنصيص على الوحدة وازالة احتمال التعدد كما يؤتى عند ارادة جمع القلة بالالف والتاء ولا دلالة فى قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان على ارادة الواحد بل قد يراد الجنس وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما او معناهما وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما * الرابع المثنى نحو الزيدين والرجلين والضاربين والراكبين وما ألحق به من نحو اثنين فدلالته على كل واحد كدلالة الجمع على أفراده على ما سبق * الخامس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وليس له مؤنث بالتاء مثل رجل وأسد وفرس قد يقال انه قصد فيه الجنس مع الوحدة ما لم يقترن بما يزيلها من تثنية أو جمع أو عموم وبه جزم الغزالى فى المستصفى والقرافى واليه أشار السكاكى عند الكلام على تعريف المسند وجزم به الكاشى وهو الظاهر ويشهد له تثنيته وجمعه وصحة قولك ما عندى رجل بل رجلان وقولهم ان واحدا من قولك جاء رجل واحد تأكيد وانه لا يصح عندى رجل عاقلون أو رجل كثير ويحتمل أن يقال انه لاعم من الواحد وغيره بدليل صحة قولك رجل خير من امرأة لا تريد الا الجنس واقول النحاة لا التى لنفى الجنس فى نحو لا رجل ويقولون انه لنفى الحقيقة ولذلك لا يصح ان تقول بل رجلين ولانه كلى والكلى لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد ولان الزمخشرى قال فى قوله تعالى ثم يخرجكم طفلا انه وحده لفظا لان الغرض الدلالة على الجنس ويحتمل يخرج كل واحد منكم طفلا

(قوله والموصول أيضا الخ) من تتمة قوله ولو سلم الخ (قوله مما يأتى للاستغراق) أى لان الموصول كالمعرف باللام يأتى لمعان أربعة فالاصل فيه العهد والجنس قاله عبد الحكيم (قوله نحو أكرم الذين يأتونك الخ) أى فالمراد كل فرد من الآتين لك بدليل الاستثناء

(١) التخت هكذا فى الاصل بمثناتين بينهما معجمة وحرره وانظر معناه كتبه مصححه

يريد وحدة طفلا لان المراد الجنس لا الوحدة وهذا وان لم يكن صحيحا فى نفسه لان طفلا يستعمل للجمع والمفرد لغة لكنا استفدنا منه أنه يرى أن نحو طفل ورجل لا يختص به الواحد وكذلك قوله تعالى واجعلنا للمتقين اماما ويشهد له أيضا ان الامام صرح فى المحصول بأن الانسان مطلق ليس لوحدة ولا كثرة وقال الزمخشرى أيضا فى قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين انما هو اله واحد الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أريدت الدلالة على ان المعنى به منهما هو العدد شفع بما يؤكده فدل على القصد اليه ألا ترى انك لو قلت انما هو اله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل أنك تثبت الالهية لا الوحدانية اهـ وهو كالصريح فى أن نحو رجل يحتمل الوحدة والتعدد ولا ينافى هذا قولهم ان ذكر الواحد تأكيد لان لقائل أن يقول المتحقق فيه هو الجنس ولكن الغالب استعماله فى المفرد فصار الذهن يتبادر اليه فيكون الواحد تأكيدا لانه أزال احتمالا مرجوحا وقول المصنف فيما سيأتى ان أداة العموم تدخله مجردا عن معنى الوحدة قد يتعلق به مدعى الوحدة لان التجريد عن الشئ فرع الكون فيه وقد يتعلق به منكرها لانه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالاداة كما سنتكلم عليه ان شاء الله تعالى * السادس الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة وهو مؤنث لاطباقهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحده التاء * السابع الاسم الدال على الحقيقة من حيث هى هى ولا يتميز بعضها عن بعض وليس لها مؤنث ولا اشكال أنه لا دلالة فيه على وحدة ولا تعدد مثل الماء والعسل فى الاعيان ومثل الضرب والنوم فى المصادر سواء كانت موضوعة بالتاء مثل الرحمة أولا * الثامن ما كان كذلك الا أن فيه التاء من أصل الوضع مثل ضربة واستخراجة فهذا مدلوله الوحدة بلا اشكال * التاسع ما كان عددا مثل الثلاثة فهذا نص فى مدلوله وهو موضوع لمجموعها ودلالته على أحدها بالتضمن كما تقدم فى اسم الجمع بل أوضح ويظهر أن الملحق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك مثل عشرين الى التسعين فيدل على الآحاد بالتضمن كاسم الجنس وان أعطيت فى الاعراب حكم جمع السلامة ۞ القاعدة الثالثة دلالة العام على افراده بالمطابقة على ما سبق ومحل تقريره علم أصول الفقه ۞ الرابعة اسم الجنس يطلق باصطلاح النحاة على ما الفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث أو ياء النسب على ما سبق ويطلق عند الاصوليين على جميع الاقسام السابقة ما عدا الجمع والمثنى وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالالفاظ والاصوليون أكثر نظرهم فى المعانى فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة يعنون بالجنس ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان أم نوعا أم فصلا أم خاصة أم عرضا عاما أم صنفا وقد توسعوا فى ذلك فان حقيقة الجنس فى الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع فى جواب ما هو وما اصطلحوا عليه يقع أيضا فى كلام النحاة ألا تراهم يقولون الالف واللام الجنسية يعنون جميع ذلك * الخامسة اذا دخلت الالف واللام المذكورة على شئ مما ذكر غير مثنى صار عاما على الصحيح فى الجميع بما سنذكره من الشروط لا يقال كيف يعم نحو جلسة مع انها للوحدة لما سيأتى أما ان كانت جمعا فالاصوليون كالمتفقين عليه الا شرذمة يسيرة وأما ان كانت اسم جنس وما أشبهه فى الدلالة على الحقيقة فكذلك على الصحيح وهو الذى ذكره أصحاب الشافعى رضى الله عنه وعنهم وعولوا عليه واختاره ابن الحاجب والاكثرون وقيل ليس بعام الا بقرينة وهو رأى الامام فخر الدين فى أكثر المواضع وقيل ان كان اسم جنس يفرق بينه وبين واحده التاء أو كان لا يوصف بالوحدة كالماء والذهب فهو عام وان كان يتميز بالشخص كالرجل والدينار فليس بعام الا بقرينة كقولنا الدينار أفضل من الدرهم علم العموم فيه بقرينة التسعير قاله الغزالى فى المستصفى واختاره الشيخ تقى الدين القشيرى والمريسى ومحل الاستدلال لذلك أصول الفقه * وأما اسم الجمع فهو أقرب من المفرد الى الجمع فهو رتبة بينهما وأما المثنى فلم أر من تعرض له الا القرافى فانه قال انه كالجمع فى العموم ومن العجيب أنه قال لا يفهم العموم من اضافة

التثنية

التثنية فى شئ من الصور سواء كان المفرد يعم أم لا فاذا قال عبداى حران فلا يتناول الاعبدين وكذلك لو قال مالاى فالفهم ينبو عن العموم فى التثنية جدا بخلاف الجمع والمفرد اهـ والاضافة والتعريف فى ذلك على السواء فكلامه الاول لا يجتمع مع الثانى وفى كل من الاطلاقين نظر والحق التفصيل فان ماذكره فى عبداى حران صحيح بحسب القول بمثله فى قوله العبدان حران لان المفرد يعم لارادة الحقيقة وصلاحية المفرد لها والجمع يعم لصلاحيته لاستيعاب الافراد والتثنية وان صلحت لاستيعاب كل اثنين فالعدول اليها مع مجاورة المفرد والقصور عن الجمع قرينة لارادة اثنين معهودين لكن قد توجد التثنية خالية عن القرينة الصارفة للعموم أو مشتملة على قرينة ارادته ولا تكاد تجد ذلك الا فى اثنين بينهما تواصل مّا ويمكن الاستدلال له بقوله تعالى واللذان يأتيانها منكم وقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المؤمنان بسيفيهما فانه يعم كل اثنين ومؤمنين وهذا وان لم يكن مما نحن فيه لانهما موصولان لكن يشهدان لما نحن فيه من تثنية ما فيه الالف واللام الحرفية وكذلك قوله تعالى فأصلحوا بين أخويكم يعم كل اخوين وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار وكذلك رجلان تحابا فى الله هو وان لم يكن عام اللفظ فهو عام المعنى وأما نحو لبيك ودواليك فقال أبو عبيدة انه عبر فيه بالمثنى عن الجمع والذى اختاره الوالد فيه أنها اكتفى فيه بأول العدد كقوله * لو عدّ قبر وقبر كنت أكرمهم * وعلى كل هذا قسم آخر يمكن ادعاء عمومه بالاضافة وان كان مثنى فى اللفظ ۞ السادسة دلالة العموم على كل من هذه الاقسام كلية بمعنى أن الحكم على كل فرد نفيا كان أم اثباتا وان كان فى النفى لا يرتفع الحكم عن كل فرد فرد بخلاف الاثبات على ما يأتى تحقيقه فى عموم السلب وسلب العموم بخلاف ماذكروه من قولهم ان الحكم فى النفى على المجموع ۞ السابعة اذا ثبت العموم فى هذه الاقسام على سبيل الكلية فكل منها يعم بحسب مدلوله فالاداة الداخلة على اسم الجنس وكل ما يصلح للواحد وغيره على السواء كالرجل ان قلنا انه لا يدل على الوحدة يعم رتب الآحاد بالالتزام فيقع الحكم فيه على حقيقة الجنس التى ليست واحدة ولا متعددة مع ملاحظة وجوده فى الجزئيات ويلزم من الحكم عليها الحكم على كل فرد من جزئياتها فاذا قلت الماء يروى الا الحار فقد حكمت على مطلق الماء الموجود فى ضمن الجزئيات ويلزم من الحكم عليه الحكم على أفراده وهذا لا ينافى قولنا دلالة العموم كلية لان ذلك أعم من أن تكون كليتها باللازم أو غيره وكذلك الصلاة مطلوبة الا فى وقت الكراهة والانسان فى خسر الا المؤمن ان لم نجعله للوحدة أو جعلناه لها ولكنه تجرد منها عند ارادة العموم وهذا فيما لا تتميز أجزاؤه كالماء أوضح منه فى المميز كالانسان والفرس وهو فى المصادر أوضح منه فى غيرها فان قلت اذا كان شمول الافراد لازما للحكم على الجنس لزم ان تكون الاداة الجنسية تساوى الاستغراقية فى استيعاب الافراد لانها للجنس الذى لا يفارق شيأ من جزئياته قلت من هنا توهم كثير أن النكرة فى سياق الاثبات للعموم ونقل ذلك عن الحنفية ولذلك توهم ابن جنى ان أسماء الاجناس لا تستعمل غالبا الا مجازا لعدم امكان استيعاب أفراد الجنس غالبا وليس كذلك لانا نقول الجنسية جزء وقصد المتكلم فيها الى الجنس ولم يلاحظ الافراد واستلزام الجنس للافراد ازالة ما يدل عليه التنكير من التقييد بوحدة أو غيرها من معانى التنكير وأما الاستغراقية فالاسم بعدها فى الدلالة على الجنس لم يمنعه مانع والحكم عليه غير مقصود لذاته بل للافراد وهو يشابه الكناية فى أن الحكم فيها على شئ والمقصود ملزومه اذا تحرر هذا فعموم اسم الجنس المعرف بالالف واللام أقوى من عموم الجمع لانه ادعاء للشئ بدليله كما ذكره البيانيون فى غير موضع وعموم الجمع ادعاء تحول الاسم للافراد بغير دليل ويتلخص أن عموم المفرد أقوى عند البيانيين لان دلالة الالتزام عندهم أقوى وعموم الجمع أقوى على ما تقتضيه قواعد الاصوليين لان دلالة المطابقة عندهم أقوى ودلالة العام فى الجمع مطابقة لكن يخدش فيه ما سيأتى عن امام الحرمين وسيأتى تحقيق

هذا الموضع عند قول المصنف واستغراق المفرد أشمل والداخلة على الجمع هل تصيره آحادا أو تصير جزئيات العام مفردات أو تم في رتب الجموع السالمة ان كان جمع سلامة والمكسرة ان كان جمع تكسير فيه خلاف مشهور وعليه ينبني التخصيص فعلى الاول يجوز الى أن يبقى أقل ذلك والداخلة على المثنى كالداخلة على الجمع والداخلة على اسم الجمع ان قلنا ان أداة العموم تستغرق مراتب الجموع ولا تصيره آحادا فاسم الجمع الدال على الهيئة الاجتماعية أولى وان قلنا ان أداة العموم تقلب الجمع آحادا فلا يلزم القول بمثله في اسم الجمع لان الجمع على ماسبق مدلوله الآحاد يدل على كل منها بمادته دون صورته (١) فليس فيه اذا دخلته أداة العموم بغير طائل بخلاف اسم الجمع فان الكل واحد من جزئياته هيئة اجتماعية ذات أجزاء وكذلك الداخلة على الاعداد مثل العشرة فيعم جزئيات العشرات وأسماء الجموع بالمطابقة غير انها تدل على أجزاء كل عشرة واسم جمع بالتضمن وحاصله ان نحو العشرة والركب يعم الآحاد تضمنا ونعم الجموع والاعداد مطابقة والجمع يعم آحاده مطابقة فان قلت قد حكيتم الخلاف في أن صيغة العموم تقلب الجمع آحادا أولا فاذا كان مدلول الجمع آحادا استويا قلت نحن وان قلنا ان الجمع يدل على الآحاد بالمطابقة فلا نجعله كالآحاد من كل وجه فان رجالا أفاد كل رجل دلالة غير مطابقة بل منضم اليها اجتماعه مع غيره سواء قلنا ان الجمع وضع لذلك أم ان هذا وظيفة المستعمل بخلاف رجل ورجل ورجل فان كل واحد من المحكوم عليهم لا تعرض فيه لغيره فحينئذ قولنا ان لا رجال سلب معنى الجمع معناه انه صار الحكم فيه على كل انسان مطلقا وقولنا انه باق على معنى الجمع معناه انه حكم فيه على كل انسان مع غيره ولذلك لا يجوز التخصيص الى الواحد وربما تترتب على ذلك فوائد أخر محلها علم أصول الفقه وأما الدال على الوحدة كالضربة وكالرجل ان قلنا انه موضوع بقيد الوحدة وكالتمرة والبقرة فيعم الوحدات ولا ينافي ذلك العموم فاذا قلت الضربة تؤلم كان معناه كل ضربة واحدة تؤلم وانما ينافي العموم أن لو كان معناه واحدة من الضربات تؤلم وليس كذلك واذا اتضح لك ذلك فيما هو صريح في الوحدة فانقله لما هو ظاهر فيها يكون أوضح كقولك الرجل يشبعه رغيف وسيأتي الكلام على هذا البحث فان المصنف ذكره واذا حققت هذا انحل كل ما أشكل على من لا أحصيهم عددا من الائمة المتقدمين والمتأخرين من أنه كيف يجتمع العموم مع جمع القلة والاول يستغرق الافراد والثاني لا يجاوز العشرة لانا بينا أنه يجتمع مع ما يتجاوز الواحد فاجتماع العموم مع ما لا يتجاوز العشرة أوضح فاذا قلت أكرم الزيدين فمعناه أكرم كل واحد مجتمع مع تسعة أو دونها الى اثنين بخلاف أكرم الرجال فمعناه أكرم كل واحد منهم منضم الى عشرة فأكثر ويجوز التخصيص في نحو الضربة الى أن يبقى واحد وفي نحو الزيدين الى أن يبقى ثلاثة وفي نحو الرجال الى أن يبقى أحد عشر ان فرعنا على جواز التخصيص الى أن يبقى فرد من أفراد العام وفرعنا على أن معنى الجمعية باق ۞ الثامنة يشترط في عموم الاسم الذي تدخل عليه هذه الاداة أن تكون مادته غير صارفة عن العموم كالبعض والجزء والنصف والثلث بالنسبة الى الباقي فاذا قلت أخذت البعض من الدراهم وأكلت الثلث من الرغيف لا يتخيل أحد أنه يعم الابعاض والاثلاث وان كان داخلا في اطلاقهم وانما لم يعم لان هذه الكلمة انما تستعمل غالبا لارادة عدم الاستيعاب ولذلك احتاجوا الى تأويل قوله وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم وقول الشاعر

لولا الحياء ولولا الدين عبتكما * ببعض ما فيكما اذ عبتما عوري

فمن قائل هو على سبيل التنزل ومن قائل هي فيه بمعنى كل ولم نر أحدا أجاب بان هذا اسم أضيف فيعم جميع الابعاض فان قلت قد قال المنطقيون ان الجزئية المسورة ببعض لا تنافي صدق الكلية لصحة بعض الانسان حيوان قلت ونحن لا ندعي امتناع الصدق وانما ندعي العلية نعم البعض والجزء والثلث قد يعم كغيره من الاسماء كقولك الثلث أكبر من الربع والبعض لا يطلق على الكل وكذلك

(١) قوله فليس فيه الخ هكذا في الاصل وفي الكلام نقص فليحرر كتبه مصححه

(واستغراق المفرد)

(واستغراق المفرد) في مدلوله المحقق باداة العموم من حرف التعريف أو غيره كالنفي

اذا أريد العموم في أمثاله من ماهيـــة أخرى كقوله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير أى كل مال فثلثه في الايصاء كثير وإذا قوبل البعض بالبعض فتارة تكون معـــه قرينة يمكن معها القول بالعموم كقولك البعض من هؤلاء يحب البعض قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض أى كل واحد ولى الآخر وتارة تكون معه قرينة تنافى العموم كقوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض اذ لا يمكن تفضيل كل منهم صلى الله عليهم وسلم على الاخير بل البعض الاول المفضل جميعهم الا واحدا أو جماعة مستوين والثانى المفضل عليهم أجمعين الا النبى محمدا صلى الله عليه وسلم أو المراد بالبعض الاول النبى صلى الله عليه وسلم والثانى من عداه وقد أطلقنا في هـــذه المسئلة لفظ البعض والكل تبعا لكثرة الاستعمال وان كان الاكثرون منعوا دخول الالف واللام عليهما ومما يلتحق بالبعض في الاستثناء من العموم في بعض المواد لفظ الآن فانه لا يقبـــل التعدد فلا عموم فيـــه اذا قلنا ان الالف واللام فيـــه للحضور كما هو رأى الشيخ أبى حيان فان قلنا زائدة فليست مما نحن فيه في شئ ۞ التاسعة يستثنى من الاداة المذكورة الالف واللام التى في التى والذى وفروعهما على القول الضعيف انها للتعريف فانه لا يطرقه الخلاف في الالف واللام الداخلة على اسم الجنس بل الموصول الذى هو الذى والتى مقتض العموم وهو في العموم أقوى من عموم الجمع المعرف والقائل به أكثر من القائل بعموم الجمع ويشترط فيهما ان لا تكون عهـــدية ولا قصد بها مجرد الجنس ولا زائدة ولا عوضا من مضاف اليـــه مصحوبها ان جوزناه ولا هى لمح الصفة ولا للغلبة وذكرنا هذا الاخير وان كانت الاداة فيه عهدية على المشهور لان من الناس من قال انها غير عهدية ۞ العاشرة تقرر أن الالف واللام للعموم عند عدم العهد وليست للعموم عنـــد قرينـــة العهد لكن هل الاصل فيها العموم حتى يقوم دليل على خـــلافه أو الاصـــل أنها موضوعـــة للعهد حتى يقوم دليل على عدم ارادته فيـــه نظر وكلام الاصوليين فيه مضطرب ومن أخذ بظواهر عباراتهـــم حكى في ذلك قولين ويظهر أثرهما فيما اذا لم تقم قرينة على ارادة عهد وشككنا في ان العهـــد مراد أو لا هل نحمله على العموم أو لا والظاهر الاول فان قلت اذا كانت القرينة تصرف الى العهد وتمنع من الحـــل على العموم فهـــلا جعلتم العام بالالف واللام مصروفا الى العهد بقرينة السبب الخاص وقلتم ان العـــبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ قلت تقـــدم السبب الخاص قرينـــة في انه مراد لا أن غـــيره ليس بمراد فنحن نعمل بهـــذه القرينة فنقول دلالة هذا العام على محل السبب قطعية ودلالتـــه على غـــيره ظنية اذ ليس في السبب ما يثبته ولا ما ينفيها ۞ الحادية عشرة ما كان دالا على الحقيقة كما ذكرنا ينبغى ان يعـــلم ان مدلوله الحقيقة لا بقيد ولا يقال هو موضوع للجمع أو الواحـــد أو التثنيـــة قال الامام في الـــبرهان قال بعض من حوّم على التحقيق ولم يرد مشرعه ان المصـــدر صالح للجموع وهو في حكم اللفظ المشترك بين مسميات فهو يصلح لآحادها على البدل وهو زلل وذهول عن مدرك الحق وذكر كلاما معناه ان المصدر موضوع للحقيقـــة لم يوضع لاستعماله في الواحـــد أو الجمع أو التثنية على البدل ولم يلاحظ فيه شئ من الثلاثة ونقل عن سيبويه في قول القائـــل ضربه ضربا كثيرا ان كثيرا صفة والموصوف لا يشعر بالصفة ولو كان الموصوف يشعر بالصفة لاستغنى عنها أو جرت مجرى التأكيد ص (واستغراق المفرد

(قوله واستغراق المفرد أشمل الخ) هذه مسئلة مستقلة وفائدة جديدة لها تعلق بما قبلها وحاصلها أن اسم الجنس المفرد اذا دخلت عليه أداة الاستغراق كان شموله للافراد وتناوله لها أكثر من شمول المثنى والجمع الداخل عليهما أداة الاستغراق ومراده بالمفرد ما هو مفرد في المعنى سواء كان مفردا في اللفظ أيضا أو لا كالجمع المحلى باللام الذى بطل فيه معنى الجمعية نحو لا أتزوج النساء فان المراد واحدة من النساء والمراد بالجمع ما كان جمعا في المعنى سواء كان جمعا في اللفظ أيضا أو لا نحو قوم ورهط واعترض بان هذا منقوض بقولك لا يرفع هـــذا الحجر العظيم كل رجال فانه أشمل من قولك لا يرفعه كل رجل لانه يلزم من كونه لا يرفعـــه الجمع انه لا يرفعه الواحد بخـــلاف العكس وبقولنا هذا الخبز يشبع كل رجال فانه أشمـــل من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجـــل لانه يلزم من كونه يشـــبع الجمع أن يشبع الواحـــد بخلاف العكس فلا ينبغى أن يطلق القول بأن استغراق المفرد أشمل بل تارة يكون استغراقه أشمل وتارة يكون استغراق غـــيره أشمل كما في المثالين السابقـــين وأجيب بأن المـــراد الأشمليـــة بحسب الوضـــع والنظر الى المدلول المطابقى والاشمليـــة في المثالين المذكورين بالالتزام لان الحكم على الكل يستلزم الحكم على كل واحد على أن الكلام في الاستغراق المفاد بالمفرد أو بالجمع والمفيد للاستغراق في المثالين لفظ كل الواقع قبـــل المفرد وقبل

أشمل من استغراق الجمع بدليل انه لا يصدق لا رجل فى الدار فى نفى الجنس اذا كان فيها رجل أو رجلان ويصدق لا رجال فى الدار

الجمع واعلم أن هذا انما يرد على المصنف بناء على جعل قوله واستغراق المفرد أشمل قضية كلية كما هو المتبادر من كون موضوعها مصدرا مضافا أما على جعلها جزئية أى قد يكون أشمل فلا يتوجه عليه شئ من ذلك (قوله سواء كان بحرف التعريف) أى سواء كان المفرد ملتبسا بحرف التعريف وهو ما نحن بصدده وقوله أو غيره كحرف النفى فى النكرة ولاجل هذا التعميم لم يقل المصنف واستغراق المفرد المحلى باللام (قوله يتناول كل واحد) أى سواء كان منفردا أو من أجزاء التثنية أو الجمع فالحكم على الواحد يستغرق آحاد التثنية وآحاد الجمع وذلك لتركب كل واحد منهما من آحاده (٣٣٨) وهى جزآن أو أجزاء هى آحاد المفرد التى استقل كل واحد منهما بالحكم

بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط الحكم عليه على جزئهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتسلط الحكم عليه على جزئها الذى هو المفرد وايضاح ذلك أنك اذا قلت لا رجل فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى فرد سواء كان الفرد منفردا أو من أجزاء المثنى أو من أجزاء الجمع فلا يصح لك أن تقول حينئذ بعد بل رجلان أو رجال وأما قولك لا رجلين أو رجال فى الدار فقد نفيت الحقيقة باعتبار تحققها فى اثنين اثنين أو ثلاثة ثلاثة وهذا لا ينافى وجودها فى فرد باعتبار المثنى أو فرد أو فردين بالنظر للجمع فتحصل من ذلك أن استغراق المفرد يشمل كل واحد واحد واستغراق المثنى يشمل كل اثنين اثنين ولا ينافيه خروج الواحد واستغراق الجمع

سواء كان بحرف التعريف أو غيره (أشمل) من استغراق المثنى والمجموع بمعنى انه يتناول كل واحد من الافراد والمثنى انما يتناول كل اثنين اثنين والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة (بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان دون لا رجل) فانه لا يصح اذا كان فيها رجل أو رجلان

(أشمل) من استغراق المثنى والمجموع فى مدلولهما وذلك أن المفرد يتناول كل فرد فرد فيستغرق حكمه آحاد التثنية والجمع لتركب كل واحد من آحادهما من جزأين أو أجزاء هى آحاد المفرد التى استقل كل واحد منها بالحكم بخلاف التثنية والجمع فالتثنية تتناول كل اثنين اثنين فلا يتسلط حكمه على جزئهما وهو مدلول المفرد والجمع يتناول كل جماعة جماعة فلا يتناول حكمه جزأه الذى هو مدلول المفرد وهذا يتحقق (بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان) لان النفى فيه انما تسلط على الجنس المفيد بكونه فى ضمن جماعة من أفراده فالنفى للجنس من حيث الجمعية ولا ينافى ذلك بقاؤه من حيث الفردية فيصح النفى المذكور (دون لا رجل) لان النفى فيه يتسلط على الجنس فى الجملة ولا يتحقق نفيه وفى الدار رجل أو رجلان وكذا يصح قولنا لا رجلين اذا كان فيها واحد لمثل ما قرر فى الجمع ولا يخفى ان هذا انما يظهر كل الظهور ان قلنا ان اسم الجنس النكرة موضوع للحقيقة وأما ان قلنا وضع للوحدة الشائعة فيقال فيه أيضا ان النفى متسلط على الجنس فى ضمن الوحدة فلا ينافى

أشمل بدليل صحة لا رجال فى الدار اذا كان فيها رجل أو رجلان) ش هذا الكلام هو الذى دعانا الى تقديم تلك القواعد السابقة وهذه العبارة من المصنف سبقه اليها السكاكى والظاهر انه أخذ ذلك من قول الزمخشرى عند الكلام على قوله تعالى كل آمن بالله وملائكته وكتبه وقرأ ابن عباس وكتابه يريد القرآن أو الجنس وعنه الكتاب أكثر من الكتب فان قلت كيف يكون الواحد أكثر من الجمع قلت لانه اذا أريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة فى وحدان الجنس كلها لم يخرج منه شئ وأما الجمع فلا يدخل تحته الا ما فيه الجنسية من الجموع اه قلت لاشك ان قولنا استغراق المفرد أشمل تارة يعنى به ان المفرد دل على فرد زائد لم يدل عليه الجمع وتارة يعنى به ان مجموع جزئيات المفرد أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع وتارة يعنى به ان دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه اذا تقرر ذلك فنقول للمفرد والجمع أحوال الاول أن يكونا مثبتين فالقول بان استغراق المفرد فى هذه الحالة أشمل ان عنى به انه دل على فرد لم يدل عليه الجمع فليس بصحيح قطعا لان قولك جاء الرجال استوعب جميع أفراد الرجل فليس فى قولك قام الرجل زيادة عليه وأما ما يتخيل من ان الاعراب والعالمون والذين جموع وهى أعم من العرب والعالم والذى فغير صحيح لان الاعراب جمع للعرب

انما يتناول كل جماعة جماعة ولا ينافيه خروج الواحد ولا الاثنين (قوله والمثنى بمعنى انما يتناول كل اثنين اثنين) أى وهذا لا ينافى خروج الواحد (قوله والجمع انما يتناول كل جماعة جماعة) أى وهذا لا ينافى خروج الواحد والاثنين وانما كان استغراق الجمع يتناول كل جماعة جماعة لان الاستغراق عبارة عن شمول أفراد مدلول اللفظ ومدلول صيغة الجمع جماعة وكذا يقال فى المثنى (قوله بدليل صحة الخ) المراد بالصحة الصدق أى وبدليل صحة كل رجال جاؤنى مع تخلف رجل أو رجلين دون كل رجل جاءنى

وهذا فى النكرة المنفية مسلم وأما فى المعرّف باللام فلا بل الجمع المعرّف بلام الاستغراق يتناول كل واحد من الافراد على ما ذكره أكثر أئمة الاصول والنحو ودل عليه الاستقراء وأشار اليه أئمة التفسير

ذلك بقاؤه فى ضمن الجمعية والاثنينية على حد ما تقرر فى تسلطه على الجنس فى ضمن الجمعية والاثنينية فان توجه النفى الى الخصوصية فى الكل لم ينافِ ذلك بقاء الجنس فى غير الخصوصية وان توجه الى الجنس فى الكل لم يبق فى خصوصية مّا وكلا الاستعمالين موجود فيصح لا رجل بالتنوين أى واحد اذا كان ثم اثنان أو جماعة ولا رجال ولا رجلان أى لا جماعة ولا اثنين اذا كان ثم واحد نعم استعمال المفرد فى نفى الجنس أكثر من استعمال غيره ويتمحض المفرد لنفى الجنس عند بقائه مع لا ثم ان سلم كون المفرد أكثر استغراقا فهو ماذكر لان النفى فى غيره متسلط على الخصوصية فلا يلزم منه كون المفرد المعرف فى الاثبات أكثر استغراقا من غيره فقد نص الائمة على ان الجمع المحلى يعم الحكم فيه كل

بمعنى سكان البادية وعالمون والذين إما جمع لما قل من مفرديهما أو هما اسما جمع كذلك وان عنى به ان مجموع جزئيات الرجل أكثر عددا من مجموع جزئيات الجمع انبنى ذلك على الخلاف السابق فى ان الالف واللام هل يسلب الجمع معناه ويصير أفراده آحادا أولا ان قلنا نعم فليس فى قام الرجال زيادة أفراد عن قام الرجل قطعا وان قلنا ان معنى الجمع باق فافراد الجمع لا شك انها أقل من أفراد المفرد سواء قلنا دلالة الجمع على الآحاد بالمطابقة أم بالتضمن وهذا واضح فى الافراد المتناهية لان قولك رأيت العبيد الذين لزيد وهم تسعة فيه أفراد العام ثلاثة وقولك رأيت العبد الذى لزيد أفراده تسعة ويظهر أثر ذلك فيما لو قال أعط الرجل درهما درهما فعلى هذا يعطى كل واحد درهما بخلاف أعط الرجال درهما درهما درهما فانه يعطى كل ثلاثة درهما وفى غير المتناهى الظاهر ان الامر كذلك لان المجموع أقل عددا من أفرادها بضرورة العقل وقد يتوقف فى ذلك ويقال الاكثر والاقل أمر إضافى يتوقف على العدد وما لا يتناهى لا عدد له فكيف تتعلق به الاكثرية والاقلية وهما اضافيان وان عنى به أن دلالة المفرد على الشمول أقوى من دلالة الجمع عليه فصحيح ولا يستنكر أن يقال المفرد أشمل بمعنى أن شموله أقوى لان الزيادة التى يدل عليها أفعل التفضيل أعم من ان تكون فى الكمية أو فى المعنى ويشهد له التحقيق والنقل أما التحقيق فما قدمناه فى القاعدة السابعة وأما النقل فقال الامام فى البرهان هنا أمر ينبغى ان يتفطن له الناظر وهو ان لفظ التمر أحرى باستيعاب الجنس من التمور فان التمر يسترسل على الجنس لا بصيغة لفظه والتمور يرده الى تخييل الوحدان ثم الاستغراق بعده بصيغة الجمع اه يريد كما ذكره شراح كلامه أن المطلق يطلق لفظ التمر بازاء المعنى الشامل للآحاد والتمور يلتفت فيه الى الوحدان فلا يحكم فيه على الحقيقة بل على أفرادها وهذا عين ما ذكرناه فيما سبق على بحث فيه قدمناه وقال الزمخشرى فى قوله تعالى قال رب انى وهن العظم منى وحد العظم لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية وقصده الى أن هذا الجنس قد أصابه الوهن ولو جمع لكان قصدا الى معنى آخر وهو أنه لم يهن منه بعض عظامه ولكن كلها اه يريد أنه قصد الحكم على حقيقة العظم فان الحكم عليها يستلزم الحكم على أفرادها كما ذكرنا ولو جمع لقصد الحكم على الافراد أولا والاول أبلغ واليه يشير بقوله لان الواحد هو الدال على معنى الجنسية يريد أن الجمع لا يدل على الجنسية انما يدل على أفرادها فحيث قصد الحكم على الافراد جمع اشارة الى اختلاف أنواعها أو غير ذلك واليه أشار الزمخشرى فى قوله فى العالمين انه جمع ليشمل كل جنس مما سمى به أى لتكون الاجناس التى تحته مقصودة ولم يقصد به الجنس بل قصدت الافراد ويحتمل أن يريد الزمخشرى ان الالف واللام فى العظم جنسية لم يقصد بها الاستغراق بالكلية فلا تكون مما نحن فيه اذا تقرر ذلك فقول ابن عباس رضى الله عنه فى الكتاب أكثر من الكتب لم يثبت عنه ولو ثبت أمكن

(قوله وهذا) أى ما ذكره المصنف من أن استغراق المفرد أشمل مسلم فى النكرة المنفية كما فى المثال (قوله فلا) أى فلا يسلم الشمول (قوله بل الجمع المعرف بلام الاستغراق) نحو ان المسلمين والمسلمات الآية فان المراد كل فرد ونحو والله يحب المحسنين وعلم آدم الأسماء كلها اونحو ان أحب المسلمين الا زيدا فان المراد كل فرد لا كل جمع والا لقيل الا الجمع الفلانى (قوله يتناول الخ) أى وحينئذ فهو مساو للمفرد فى الشمول فلا تصح دعوى المصنف أشملية المفرد على الجمع فيما اذا كان الجمع معرفا بلام الاستغراق هذا حاصل اعتراض الشارح على المصنف وقد يجاب بأن لام الجنس اذا دخلت على جمع أبطلت منه معنى الجمعية فصار مساويا للمفرد فى الشمول فكلام المصنف تبعا لعلماء المعانى على تقدير ما اذا بقى الجمع على معناه الاصلى ولم يبطل منه معنى الجمعية التى أقلها ثلاثة أفراد بدخول أل الجنسية عليه وكلام علماء الاصول والنحو والتفسير فيما اذا زال منه معنى الجمعية بدخول لام التعريف عليه فظهر لك من هذا أن الخلاف الواقع فى أن الجمع آحاده أفراد أو جموع والحق

الثانى هذا فى الجمع المنكر وأما الجمع المعرف بلام الاستغراق فآحاده أفراد قولا واحدا وأجاب بعضهم بجواب آخر حاصله أن كلام المتن مخصوص بالنكرة المنفية بدليل قوله بدليل صحة الخ فالاعتراض مدفوع من أصله وعلى هذا فتعميم الشارح كلام المتن بقوله سواء كان بحرف التعريف أو غيره فى حيز المنع (قوله وقد أشبعنا الكلام فى هذا المقام) أى بايراد الامثلة والشواهد الدالة على أن الجمع المعرف باللام مساو للمفرد فى الاستغراق وان كان بينهما فرق من حيث ان المفرد المستغرق لا يستثنى منه الا الواحد فلا يجوز أن تقول الرجل يرفع هذا الحجر الا الزيدين معاأ والا ثلاثتكم معا وأما قوله تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا فمعناه الا كل واحد من الذين آمنوا بخلاف الجمع المعرف بلام الاستغراق فيصح استثناء الواحد والمثنى والجمع منه نحو لقيت العلماء الا زيدا أو الا الزيدين أو الا الزيدين وذلك لان الجمع المحلى باللام فى مثل (٣٤٠) هذا الموضع يستعمل بمعنى منكر مضاف اليه كل فرد وغيره فمعنى لقيت العلماء الا زيدا أى كل عالم وكل عالمين وكل علماء أفاده عبد الحكيم قال العلامة اليعقوبى وانما جعل الجمع المعرف بلام الاستغراق فى استغراقه على استغراق المفرد لانه ان حمل على استغراق آحاد الجموع الذى هو مقتضى أصل دلالته لزم فى مضمونه التكرار وأن لا يكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كانت أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الاحد الاول فى الثانى واذا زيد واحد وكان خمسة لزم فيه دخول الاربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى غير النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع فحينئذ لا يتحقق للجمع آحاد فيها يجرى العموم كما جرى فى المفرد فلذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التى لا يدخل بعضها فى بعض انتهى كلامه وايضاحه أن الثلاثة مثلا جماعة فتندرج فى الجمع بنفسها لكونها من آحاده وجزء من الاربعة والخمسة وما فوقها التى هى من آحاد الجمع فتكون الثلاثة مندرجة فى الجمع فى ضمنها فآل الامر الى أن الثلاثة مندرجة تحت الجمع مرتين مرة من حيث انها من آحاده ومرة من حيث انها جزء من الاربعة والخمسة مثلا التى هى من آحاده فحمل الجمع المعرف فى استغراقه على استغراق الجمع موجب للتكرار وأيضا الكل من حيث هو كل جماعة فلو اعتبر فى استغراق الجمع كل واحد واحد منها لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق إما بكل واحد واحد وإما بالمجموع من حيث هو مجموع

اذا

وقد أشبعنا الكلام فى هذا المقام فى الشرح فليطالعه ثمة

فرد وهو فى ذلك أقوى من المفرد فاذا قيل انى أحب المسلمين الا زيدا فالمراد كل فرد فرد لا كل جمع والا قيل فى الاستثناء الا الجمع الفلانى وليست دلالته فى ذلك أضعف من قولنا انى أحب المسلم وقد صرح بذلك النحويون وأهل اللغة وصرح به أئمة التفسير فى كل ما وقع فى القرآن العزيز من هذا القبيل نحو أعلم غيب السموات والارض وعلم آدم الاسما واذ قلنا للملائكة والله يحب المحسنين وغير ذلك مما لا ينحصر وانما حمل الجمع فى استغراقه على استغراق المفرد لانه ان حمل على استغراق آحاد المجموع الذى هو مقتضى أصل دلالته لزم فى مضمونه التكرار وأن لا تكون له آحاد متميزة لان الثلاثة مثلا من آحاده فاذا زيد عليها واحد كان أربعة وكان المجموع من آحاده فيدخل الاحد الاول فى الثانى واذا زيد واحد وكان خمسة

تأويله على المعنى الثالث ويكون معنى كونه أكثر أن دلالته على الاستغراق أقوى كما سبق ولا يمتنع ان يقال مال زيد أكثر من مال عمرو واذا كان مال زيد أجل وأبرك وان استويا فى الكمية وان امتنع ذلك حقيقة لم يمتنع مجازا * الحالة الثانية أن يكون المفرد والجمع منفيين نكرتين مثل ما جاءنى رجل وما جاءنى رجال فاستغراق المفرد فى مثله أشمل على كل من المعانى الثلاثة السابقة أما على أن المراد أنه يدل على ما لم يدل عليه الجمع فلأن ما جاءنى رجل ينفى الواحد وما جاءنى رجال لا ينفى مجىء الواحد ولا الاثنين لان مدلوله سواء كان مجموع الرجال أو رجل ورجل ورجل هو سلب العموم لا عموم السلب كما سيأتى تقريره فى موضعه وان أريد بكونه أشمل ان أفراد ما جاء رجل أكثر من أفراد ما جاء رجال فعلى ما سبق فى حال الاثبات وان أريد بكونه أشمل قوة دلالة المفرد على الاستغراق فكذلك لان المقتضى لذلك فى الاثبات هو الافراد وكذلك هو فى النفى * الثالثة أن يكونا منفيين معرفتين بالالف واللام فالمفرد أيضا أكثر استغراقا باعتبار قوة الدلالة وباعتبار كثرة أفراده على ما سبق فيه من البحث وأما دلالته على أكثر مما دل عليه الجمع فينبنى ذلك على أن أداة العموم أتجعل أفراد الجمع آحادا أولا فان قلنا ان معنى الجمع باق معها فالمفرد ينفى ما لم ينفه الجمع من الواحد والاثنين وان قلنا انها سلبية وصار للجنس استويا ويتفرع عليه لو حلف لا يتزوج النساء أو لا يشترى العبيد فمن قال ينفى معنى الجمع يقول لا يحنث الا بثلاثة وهو مذهبنا كما صرح به الرافعى فى الطلاق محافظة على الجمع ولم ينظروا الى كونه جمع كثرة حتى لا يحنث الا بأحد عشر ولمانع ان يمنع الفرق بين لا أكلم الرجل ولا أكلم الرجال

ولما كان ههنا مظنة اعتراض وهو أن إفراد الاسم يدل على وحدة معناه والاستغراق على تعدده وهما متنافيان أجاب عنه بقوله

لزم فيه دخول الاربعة فيتكرر فيه كل فرد مع ما بعده الى النهاية بل مجموع الافراد حينئذ موجب لتكرير جميع ما قبله لانه جماعة يدل عليها الجمع فحينئذ لا يتحقق للجمع آحاد يجرى فيها العموم كما جرى فى المفرد فاذلك جعلت آحاده آحاد المفرد التى لا يدخل بعضها فى بعض فافهمه ويرد ههنا ما أورده القرافى من أن الاعم اما أن يكون موضوعا لجميع الافراد حقيقة أو مجازا أو لبعضها أو لغيرها والقسمة حاصرة فان وضع للجميع كان كل فرد مدلولا بالتضمن وأنتم تقولون بالمطابقة وان وضع للبعض فلا عموم أو لغيرهما

اذا كانت الاداة فيهما استغراقية ويقول لا يحنث فى واحد منهما الا بتكليم الجميع فانهما يقتضيان سلب العموم لا عموم السلب ويشهد له نص الشافعى رضى الله عنه على انه لو حلف لا يقرأ القرآن لا يحنث الا بجميعه ولو حلف لا يقرأ قرآنا حنث ببعضه بناء على ان القرآن اسم يقع على كله وبعضه فقد جعل القرآن بالالف واللام فى النفى للمجموع فلم يحنثه الا بقراءة الجميع وان كان مفردا ويشهد لذلك قول أصحابنا لو حلف لا يشرب ماء البحر لم يحنث الا بكله ولا يرد عليه قول أصحابنا لو حلف لا يتزوج النساء حنث بثلاث ولو حلف لا يشرب الماء حنث ببعضه لان العرف صرف هذه الالف واللام عن الاستغراق الى الجنسية ولم يصرف لا أشرب ماء البحر فان الاضافة أدل على العموم من الالف واللام كما صرح به الامام فخر الدين فى تفسيره فلم يقو العرف لمعارضتها ۞ وبعد أن انتهت هذه القاعدة على التحقيق فلنرجع لعبارة المصنف فقوله استغراق المفرد أشمل الظاهر انه يريد أنه يدل على ما لا يدل عليه الجمع بدليل ما ذكره من الدليل وليس اطلاقه بصحيح كما سبق وقوله بدليل صحة لا رجال اذا كان فيها رجلان انما يدل على أن استغراق النكرة المفردة فى النفى أبلغ من استغراق الجمع المنكر فيه وكلامنا انما هو فى الالف واللام ۞ تنبيه ۞ الالف واللام عند السكاكى على ما تعرفه من تأمل كلامه انما هى لتعريف العهد الذهنى خاصة وأما الجنسية والاستغراقية والعهدية عهدا خارجيا فكلها داخلة تحت العهد الذهنى والذى ألجأه لذلك أنه أورد سؤالا حاصله أن قولهم الالف واللام لتعريف الحقيقة لا يجوز أن يراد به نفس الحقيقة اذ لو كان كذلك لكانت أسماء الاجناس من غير دخول الاداة عليها معارف لدلالتها على نفس الحقيقة ووضعها لذلك بالاجماع لا يقال ليست دالة على نفس الحقيقة قبل اللام بل دالة على الوحدة لان ذلك ان صح فى نحو رجل وفرس لا يصح فى المصادر كأ كل وضرب فانه ليس موضوعا للواحد من جنسه لكنها ليست معارف اجماعا ولو كانت معارف لكانت اللام تأكيدا ولا يجوز أن يراد بكونها للتعريف ان المراد بها الفرد المعين وهو العهد الخارجى أو غير المعين وهو العهد الذهنى اذ لو كان كذلك لم يبق فرق بين الجنسية والعهدية لان الجنسية هى التى يحضر معناها فى الذهن ولا يجوز أن يكون المراد الاستغراق لان حقيقة الاستغراق غير تعريف الحقيقة ولانه يلزم التناقض لدلالة الاستغراق على التعدد والاسم على الوحدة وذكر السؤال الذى سيأتى وأورد عليه قطب الدين منع الملازمة ومنع دليلها وهو قوله ان تعريف العهد ليس شيأ غير القصد الى الحاضر فى الذهن فان فرقا ظاهرا بين القصد الى شخص من افراد الحقيقة حاضر فى الذهن والقصد الى الحقيقة من حيث هى واعترض عليه بأن الحقيقة اذا أخذت حاضرة فى الذهن تكون فردا من أفراد الحقيقة المطلقة والمراد بتعريف العهد ليس فردا حاصلا فى الذهن بل أعم من ذلك وفى الاعتراض نظر والخطب يسير لان ذلك يرجع الى اصطلاحين لا مشاحة فيهما قال المصنف فى الايضاح فالحاصل ان المراد باسم الجنس المعرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم

(قوله ولما كان ههنا) أى هذا الموضع وهو قوله واستغراق المفرد أشمل وقوله مظنة اعتراض أى موضع اعتراض مظنون وحاصله انه ينبغى أن لا يجوز ادخال أداة الاستغراق على اسم الجنس المفرد لان الاسم المفرد لكونه فى مقابلة التثنية والجمع يدل بافراده على وحدة معناه بمعنى أنه لا يكون آخر معه مثله وأداة الاستغراق الداخلة عليه تدل على تعدده وأن معه آخر مثله ويمتنع أن يكون الشئ الواحد واحدا متعددا فى حالة واحدة لتنافيهما وحينئذ بطل كون المفرد مستغرقا فقول الشارح وهو أن افراد الاسم أى الاسم المفرد وقوله والاستغراق أى وذو الاستغراق وهو الاداة يدل على تعدده وقوله وهما أى الوحدة والتعدد متنافيان فالتنافى واقع بين المدلولين فقول المصنف ولا تنافى بين الاستغراق الخ ان جعل نافيا على ظاهره كان غير مناسب لانه جعل التنافى بين الاستغراق الذى هو مدلول حرف الاستغراق والافراد الذى هو الدال على الوحدة والانسب أن يجعل التنافى اما بين الدالين وهما حرف الاستغراق الدال على التعدد والافراد الدال على الوحدة وإما بين المدلولين وهما الاستغراق والوحدة قيل هذا الاعتراض انما يظهر على القول بأن اسم

الجنس موضوع للفرد المنتشر أما على القول بأنه موضوع للماهية فلا يظهر لانه لاتنافى بين الماهية والتعدد لانها كما تحقق فى ضمن الفرد تحقق فى ضمن الجماعة وعبارة ابن يعقوب قوله ولاتنافى الخ دفع لبحث يردوهو أن افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للفرد الشائع فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالغرض منها ماتحقق به وأقله مايتبادر من الاستعمال وهو فرد واحد فكان افرادا لاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافى ذلك اه وانما كان الغرض منها ماتحقق به لان أكثر الاحكام المستعملة فى اللغة والصرف جارية على الماهيات من حيث انها فى ضمن فرد لاعليها من حيث هى (قوله لان الحرف الخ) حاصل ماذكره جوابان أولهما بتسليم أن الوحدة تنافى التعدد وثانيهما منع تنافيهما وحاصل الثانى أنا لانسلم أن الوحدة تنافى التعدد لان معنى الوحدة عدم اعتبار (٣٤٣) اجتماع أمر آخر معه والمفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد فرد بدلا عن الآخر بحيث لايخرج فرد من الافراد التى يصدق عليها اللفظ حقيقة أو عرفا وهذا لاينافى الوحدة لاتصاف كل فرد بها اذ كل فرد لم يعتبر فيه ضم شئ آخر معه وليس معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد حتى يحصل التنافى لان مجموع الافراد كل فرد مع اجتماعه مع آخر وهذا ينافى الوحدة وهى عدم اجتماع أمر آخر معه وحاصل الجواب الاول سلمنا التنافى بينهما لكن اداة الاستغراق المفيدة للتعدد انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة كما أن علامة التثنية والجمع انما تدخل عليه بعد تجريده عن الوحدة وهذا الجواب مبنى على أن مدلول الاسم المفرد الوحدة بمعنى اعتبار عدم أمر آخر معه وهو الظاهر لانه فى مقابلة المثنى والمجموع فكما اعتبر فيهما أن يكون آخر معه كذلك يعتبر فى المفرد أن لايكون آخر معه وأما الجواب السابق فمبنى على أن الوحدة بمعنى عدم اعتبار أمر آخر معه لا أنها اعتبار عدم أمر آخر مثله معه واذا علمت ماذكرناه ظهر لك أن الاولى للمصنف تقديم الجواب الثانى على الاول لان الاول بالتسليم والثانى بالمنع والشأن عند المناظرة تقديم المنع على التسليم قرره شيخنا العدوى (قوله مجرداعن الدلالة على معنى الوحدة) أى فيصير محتملا للوحدة والتعدد لانه قصد به الجنس وبدخول حرف الاستغراق تعين للتعدد ثم ان تجرده عن الدلالة على الوحدة بسبب عدم ارادة تلك الدلالة وبهذا اندفع مايقال ان دلالة المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذا قلنا بوضعه للفرد المنتشر فانتقال الذهن عن الفرد الى الوحدة ضرورى بالنسبة للعالم بالوضع فمامعنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة مع أنه يدل عليها بالوضع كذا أجاب شيخنا العدوى وأجاب الفنرى بأن فى كلام المصنف حذف مضاف أى مجرداعن اعتبار الدلالة على الوحدة ولايلزم من عدم

(ولاتنافى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف) الدال على الاستغراق كحرف النفى ولام التعريف (انمايدخل عليه) أى على الاسم المفرد حال كونه (مجرداعن) الدلالة على (معنى الوحدة)

فالدلالة التزامية وأنتم لاتقولون به فخرجت دلالة العام عن جميع الدلالات وجوابه مذكور فى غير هذا المحل نعم يفارق الجمع المفرد اذا نزل كل منهما عن درجة العموم بأن المفرد ينتهى فى ذلك التنزل الى الواحد والجمع ينتهى به الى الجمع وقوله (ولاتنافى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انمايدخل عليه مجرداعن معنى الوحدة) دفع لبحث يردوهو افراد الاسم يدل على وحدة معناه لان اسم الجنس النكرة ان قلنا بوضعه للوحدة الشائعة فدلالته على الوحدة ظاهرة وان قلنا بوضعه للحقيقة فالحقيقة مفردة والغرض منها ماتحقق به وأقل مايتبادر مما يستعمل فيه فرد واحد فكان افراد الاسم مقتضيا للوحدة على كلا المذهبين والاستغراق ينافى ذلك فأجاب بأن لاتنافى لان الحرف الدال على الاستغراق سواء كان حرف تعريف أو غيره انمايدخل على الاسم مجرداعن معنى الوحدة التى وضع لها أو التى اقتضاها مايتبادر فى أصل استعماله على مابينا كما أنه مجرد عن معنى الكثرة فجاء الحرف مفيدا مع الاسم للاستغراق

الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو العهد الخارجى ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهنى ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستغراق بما خرج الجواب عنه مما ذكرنا اه قال الكاشى ولم يخرج الجواب عن شك السكاكى مما ذكره ولا أدرى كيف خرج منه جواب شكه ﴿قلت﴾ لانه فرق بين العهد الذهنى والجنسى كما فعل قطب الدين فكيف ظهر له جواب قطب الدين ولم يظهر له جواب الايضاح والاول داخل فى الثانى ص (ولاتنافى بين الاستغراق وإفراد الاسم لان الحرف انمايدخل عليه مجرداعن معنى الوحدة) ش هذا جواب عن سؤال مقدر أورده السكاكى وهو ان إفراد الاسم ينافى أن تكون الاداة الداخلة عليه للاستغراق لان الافراد يدل على الوحدة والاستغراق على التعدد فأجاب بأن الحرف انمايدخل عليه أى عند ارادة الاستغراق مجرداعن الوحدة والتعدد ص

ولانه بمعنى كل الافرادى لا كل المجموعى أى معنى قولنا الرجـل كل فرد من أفراد الرجال لا مجموع الرجال ولهـذا امتنع وصفه بنعت الجمع والمحافظة على التشا كل بين الصفة والموصوف أيضا فالحاصل أن المراد باسم الجنس المعرف باللام إما نفس الحقيقة لا ما يصدق عليه من الافراد وهو تعريف الجنس والحقيقة ونحوه علم الجنس كاسامة وإما فرد معين وهو العهد الخارجى ونحوه العلم الخاص كزيد وإما فرد غير معين وهو العهد الذهنى ونحوه النكرة كرجل وإما كل الافراد وهو الاستغراق ونحوه لفظ كل مضافا الى النكرة كقولنا كل رجل وقد شكك السكاكى على تعريف الحقيقة والاستغراق بما نخرج الجواب عنه مما ذكرنا ثم اختار بناء على ما حكاه عن بعض أئمة أصول الفقه من كون اللام موضوعة لتعريف العهد لا غير أن المراد بتعريف الحقيقة تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه الخطابية إما لكون الشئ حاضرا فى الذهن لكونه محتاجا اليه على طريق التحقيق أو التهكم أو لانه عظيم الخطر معقود به الهمم على أحد الطريقين وإما لانه لا يغيب عن الحس على أحد الطريقين لو كان معهودا وقال الحقيقة من حيث هى هى لا واحدة ولا متعددة لتحققها مع الوحدة تارة ومع التعدد أخرى وان كانت لا تنفك فى الوجود عن (٣٤٣) أحدهما فهى صالحة للتوحد والتكثر فكون الحكم استغراقا أو غير استغراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان أو جمعا على الاستغراق بعلة ايهام أن القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين واذا كان استدلاليا حمل على أقل ما يحتمل وهو الواحد فى المفرد والثلاثة فى الجمع

وامتناع وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التشا كل اللفظى (ولانه) أى المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق (بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) عند الجمهور

ولا يخفى لزوم المجاز على القول بأن النكرة موضوعة لمعنى الوحدة دون الآخر ولا يخفى أيضا لزوم استعمال المفرد فيما يستعمل فيه الجمع حينئذ وهو جميع الافراد ولهذا قيل ان عدم وصفه بنعت الجمع للمشاكلة اللفظية وهذا مما ينفع فى وجه الفرق بين المفرد والجمع تأمله ثم أشار الى تعليل آخر يندفع به البحث أيضا فقال (ولانه) أى المفرد العام بدخول الحرف (بمعنى كل فرد لا) بمعنى (مجموع الافراد) اذ لا مانع من أن يعتبر فى اللفظ عموم مع الاشعار باستقلال وحدة كل فرد عند اللفظ بالحكم اذ ليس المراد به أن معناه فرد واحد لا غير بل مطلق الفرد الواحد كان مع غيره أم لا فاذا جاء حرف العموم أفاد مع اللفظ ان مدلوله المحكوم عليه ذلك الفرد مع ذلك الفرد ومع ذلك الفرد الى آخرها لا مجموعها من غير اشعار بالوحدة التى كانت فى الاصل (ولهذا) أى ولاجل أن معناه كل فرد لا مجموع الافراد (امتنع وصفه) أى المفرد العام (بنعت الجمع) عند الجمهور وان حكاه الاخفش فى الدينار الصفر والدرهم البيض وذلك لان نعت الجمع انما هو للمجموع لا لما فيه اعتبار كل فرد وهذا غاية ما يحاول فى

ص (ولانه بمعنى كل فرد لا كل الافراد ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع) ش هذا جواب ثان وهو ان الافراد والتعميم ليس بينهما تناف لان معنى الافراد باق وأداة العموم تتبعت أشخاص ذلك المفرد واستوعبتها الا ان مدلولها كل رجل لا كل الافراد أى لا مجموعها الا ان دلالة العموم كلية لا كل ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع فلا يصح ان تقول الرجل العاقلون وفيما قاله نظر فقد سمع من كلامهم أهلك الناس الدينار الحمر والدرهم البيض وجوزه ابن مالك وغيره ولا يشهد له قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا دلالة فيه لان الطفل يستعمل بأصل الوضع للجمع كما سبق بل لو كانت الالف

اعتبارها الخلو عنها لان اللفظ يدل عليها بالوضع (قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع) أى بحيث يقال جاءنى الرجل العالمون والرجل الطوال وهذا جواب عما يقال حيث جرد عن معنى الوحدة وصحبه حرف الاستغراق دل على متعدد وحيث دل على متعدد فمقتضاه أنه يجوز وصفه بوصف الجمع مع أنه ممنوع وحاصل الجواب أن النحاة انما منعوا من ذلك الوصف للمحافظة على المشاكلة اللفظية وفى هذا الجواب نظر لان ذلك الاسم مفرد فى اللفظ وجمع فى المعنى وما هو كذلك يجوز فيه مراعاة اللفظ ومراعاة المعنى بل مراعاة المعنى أولى بمقتضى القياس ومنه قوله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فالمحافظة على التشاكل اللفظى لا تفيد الامتناع المذكور فالاولى للشارح أن يقول وعدم اطراد وصفه بنعت الجمع للمحافظة على التشاكل اللفظى والمراد بعدم الاطراد عدم الكثرة وان كان الوصف بالمذكور قياسيا كما مر (قوله ولانه) الاولى أن يقول أو لانه بأو التى لاحد الشيئين لانه جواب ثان أى اما أن يجاب بالاول المقتضى سلب الوحدة أو بهذا الثانى المقتضى بقاءها (قوله بمعنى كل فرد) أى وكل فرد لا ينافى الوحدة التى هى عدم اعتبار ضم شئ لذلك الفرد بل هو متصف بها ولا يتأتى التنافى الا لو كان معنى المفرد الداخلة عليه أداة الاستغراق مجموع الافراد لا اعتبار ضم شئ للفرد وهو فرد ثان وثالث فالحاصل أنه لا ينافى الوحدة الا مجموع الافراد دون كل فرد لا تصافه بها (قوله ولهذا) أى ولاجل كون المفرد الداخل عليه أداة الاستغراق معناه كل فرد امتنع وصفه بنعت الجمع بأن يجعل الجمع نعتا له

وان كان بالاضافة فامالانه ليس للمتكلم الى احضاره فى ذهن السامع طريق أخصر منها كقوله
هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

وان حكاه الاخفش فى نحو الدينار الصفر والدرهم البيض (وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة الى شئ من المعارف (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) الى احضاره فى ذهن السامع (نحو هواى)

تقرير هذا الجواب وقد علم منافاته لما قبله لاقتضائه بقاء معنى الوحدة واقتضاء الاول سلبها فكان الاولى ان يقول أولانه الخ باو التى هى لاحد الشيئين ثم يرد أن يقال ان الدلالة على ماذكر انما تكون بعد الوضع له حقيقة أو مجازا ضرورة انتفائها عند انتفاء الوضع فحينئذ ان وضع الرجل مثلا حيث يقصد عمومه أولا رجل لكل فرد على المعية عاد الى المجموع كوضع الجمع وان وضع على البدلية كما قيل فلا وجه له اذلا عموم حينئذ وان وضع لغير ذلك فلم يفهم حتى يحكم عليه فبطلت الحيلة فى بقاء معنى الوحدة المانع من الوصف بنعت الجمع والتأنس لذلك بان المعنى هذا الفرد وذلك الفرد الى آخرها لاحاصل له لان هذه ألفاظ لمعان متعددة وكلامنا فى دلالة لفظ واحد على تلك المعانى فتأمل فى هذا المقام (وبالاضافة) أى تعريف المسند اليه بالاضافة الى بعض المعارف وقد علم ان مرتبة المضاف هى مرتبة ما أضيف اليه يكون (لانها) أى الاضافة (أخصر طريق) يمكن احضاره به فى ذهن السامع والاختصار يناسب المقام (نحو هواى)

واللام فيه وقلنا باحد الاحتمالين السابقين وهو ان اسم الجنس اذا كان نكرة وأريد به المطلق لايدل على الوحدة فيمكن ان يقال بجواز رعاية معناه فيجمع باعتبار ما تحت تلك الحقيقة من الافراد وهذا المعنى أظهر فى قولهم أهلك الناس الدينار الحمر مما قاله ابن مالك من كون الاداة فيه للاستغراق وقد بسطت القول على ذلك فى مسئلة الحقائق الشرعية فى شرح المختصر وعلم أن الجواب الثانى فى كلام المصنف أولى من الاول لان الاول يقتضى ان الاداة دخلت على الحقيقة فاستغرقتها وهى حقيقة واحدة لاتعدد فيها والعموم شأنه الافراد المتعددة والجواب الاول يقتضى أن مدلول العام الحقيقة والثانى يقتضى أن مدلوله الافراد وهو الحق ويجوز أن يكون قوله ولانه بمعنى كل فرد جوابا عن سؤال مقدر كأنه يقول لو كانت الاداة تفيد العموم لصح الوصف بالجمع فأجاب بانها للتفصيل ﴿تنبيه﴾ تلخص ان الالف واللام على أقسام أحدها جنسية فقط كقولك الرجل خير من المرأة أى حقيقة الرجولية خير من حقيقة الانوثة الثانى عهدية عهدا خارجيا كالرجل لمعين الثالث عهدية ذهنا ونعنى بالخارجى ما كان السامع يعرفه وبالذهنى ما انفرد المتكلم بمعرفته والا فالعهد لا يكون الا فى الذهن الرابع عهدية جنسية كقولك أكرم الرجل تريد جنس الحجازى فى جواب من قال حضر حجازى الخامس كذلك وهو معهود ذهنى لاخارجى كالمثال المذكور حيث لم يكن فى جواب السادس استغراقية جنسية مثل ان الرجل الجاهل خير من المرأة السابع استغراقية جنسية عهدية كالمثال المذكور مرادا به الحجازى الثامن كذلك والمعهود ذهنى التاسع جنسية ولكن يريد جملة ذلك الجنس لاباعتبار العموم بل يكون المدلول الحقيقة كلها وهو بمعنى العموم المجموعى وينبغى أن يجعل منه قوله تعالى عالم الغيب والشهادة ليفيد علم الافراد والمجموع معا فان المجموع فى الاثبات يستلزم الافراد فلذلك قلنا ان جزم المصنف بان الاداة فيه استغراقية فيه بحث ص (وبالاضافة الخ)

(قوله وان حكاه الاخفش) عن بعضهم فى قوله أهلك الناس الدينار الصفر والدرهم البيض نظرا لكون أل للجنس ومدخولها يصدق بالجمع لتحققه فيه (قوله لانها) أى الاضافة بمعنى المعرف بها أخصر طريق ظاهره أنها أخصر طرق التعريف وليس كذلك اذلا تظهر الاخصرية الا بالنسبة للموصول وأما العلم والضمير واسم الاشارة والمعرف باللام فالامر بالعكس وأجيب بأن المراد أنها أخصر الطرق فى احضار المسند اليه فى ذهن السامع ملتبسا بالوصف الذى قصده المتكلم لا احضاره فى ذهن السامع من حيث ذاته ألا ترى أن قصد المتكلم فى البيت المذكور احضاره بوصف كونه مهويا لاجل افادة زيادة التحسر ولو قال الذى أهواه أو من أهواه أو الذى يميل اليه قلبى مع الركب اليمانين الخ لكان طريقا مفيدا لمقصود المتكلم الا أنه ليس أخصر من الاضافة ولو أتى به اسم اشارة أو ضميرا بأن قيل هذا مثلا أو هى مع الركب اليمانين الخ لا يفيد غرض المتكلم اذلا يعلم كونها محبوبة أم لا ولو قيل هند مهويتى أو محبوبتى كان غير أخصر وان كان مفيدا لغرض المتكلم ولو أتى به معرفا باللام لم يفد غرضه الا بواسطة الجار والمجرور نحو المحبوب لى وفيه طول بالنسبة للمضاف (قوله نحو هواى) أى نحو قول جعفر بن علبة الحارثى وهو مسجون حين قتل واحدا من بنى عقيل بمكة فسجن بها ثم انه كان يومئذ فى مكة ركب من اليمن وفيه محبوبته ثم ان الركب عزم على الرحيل فانشد هذا وبعده

عجبت لمسراها وأنى تخلصت * الى وباب السجن دونى مغلق
ألمت فحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهق

ش

وإما الاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح لجهة كقوله بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها في غيل خفان أشبل

وقوله قومي هم قتلوا أميم أخي * فاذا رميت يصيبني سهمي

وإما لتضمنها تعظيما

فلا تحسبي أني تخشعت بعدكم * لشيء ولا أني من الموت أفرق ولا أن قلبي يزدهيه وعيدهم * ولا أنني بالمشي في القيد أخرق

ولكن عرتني من هواك ضمانة * كما كنت ألقى منك إذ أنا مطلق

أي مهويي وهذا أخصر من الذي أهواه ونحو ذلك والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل (مع الركب اليمانين مصعد) أي مبعد ذاهب في الارض وتمامه * جنيب وجثماني بمكة موثق * الجنيب المجنوب المستتبع والجثمان الشخص والموثق المقيد ولفظ البيت خبر ومعناه تأسف وتحسر (أو لتضمنها) أي لتضمن الاضافة (تعظيما

أي مهويي ومعلوم أن هذا أخصر ما يمكن في المقام في احضار المسند اليه كالذي أهواه أو محبوب أهواه أو نحو ذلك والاختصار في هذا المقام مطلوب لضيق الصدر وفرط الضجر والسآمة لكونه في السجن والحبيب على الرحيل متوجه لازدياد البعد الموجب لتعذر الوصال (مع الركب اليمانين مصعد) أي مبعد ذاهب في الارض يقال أصعد ذهب في الارض وأبعد فيها قال الله تعالى اذ تصعدون ولا تلوون على أحد وتمام هذا البيت قوله * جنيب وجثماني بمكة موثق * والجنيب المجنوب المستتبع والجثمان الجسم والشخص والموثق هو المقيد بوثاق من قيد أو غيره ولفظ البيت خبر والغرض منه التحسر والتحزن واظهار الاسف (أو لتضمنها) أي الاضافة (تعظيما

ش التعريف بالاضافة يكون لاحد أسباب * الاول أن لا يكون لاحضاره في الذهن طريق أخصر من الاضافة وينبغي أن يقيد بما اذا كان المقام مقام اختصار كما صنع في المفتاح كقول جعفر بن علبة حين حبس بمكة

هواي مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثماني بمكة موثق

فانه لا طريق أخصر من ذلك وانما جعل هذا مقام اختصار لان حال المحبوس حال ضيق وبعد هذا البيت عجبت لمسراها وأنى تخلصت * الي وباب السجن دوني مغلق

وأورد عليه أن التعجب منصب على قوله وأنى تخلصت فيلزم أن يكون معمولا لقوله عجبت ولا يصح فان الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله وأجيب بأن الاستفهام ضمن معنى التعجب فلا حاجة لجعله معمولا لعجبت * الثاني أن يتضمن التعظيم لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرهما فالمضاف كقولك عبد الخليفة قادم فأكرمه ومنه أعني ما يتضمن تعظيم المضاف وان لم يكن مسندا اليه

لا تدعني الا بيا عبدها * فانه أشرف أسمائي

وقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان والمضاف اليه كقولك عبدي فعل كذا تريد تعظيم شأن نفسك بأنك ذو عبد وتعظيم شأن غيرهما كقولك عبد السلطان عند فلان تريد بالاضافة الاولى

(قوله أي مهويي) بثلاث ياآت الاوليان من نفس الكلمة والاولى منهما بدل من واو مفعول اذ أصله مهوويي اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الياء في الياء والثانية لام الكلمة والياء الاخيرة ياء المتكلم أضيف اليها الاسم بعد الاعلال السابق (قوله ونحو ذلك) أي كمن أهواه أو الذي يميل اليه قلبي (قوله والاختصار مطلوب) أشار بهذا الى أن احضاره في ذهن السامع بأخصر طريق انما يقتضي تعريفه بالاضافة اذا كان الاختصار مطلوبا والا فلا يقتضيه (قوله وفرط السآمة) أي شدتها وهو عطف علة على معلول (قوله على الرحيل) أي عازم على الرحيل (قوله مع الركب) اسم جمع لراكب (قوله اليمانين) جمع يمان بمعنى يمني وأصل يمان يماني أعل اعلال قاض ويماني مخفف يمني بياء مشددة نسبة لليمن

فحذفت احدى الياءين تخفيفا وعوض عنها الالف المتوسطة ثم حذفت الياء الثانية لاعلاله اعلال قاض كما مر (قوله مصعد) بكسر العين خبر هواي وهو مأخوذ من أصعد في الارض مضى فيها فالصلة محذوفة بقرينة المقام وقوله أي مبعد بكسر العين مأخوذ من أبعد اللازم بمعنى بعد أي انه بعيد الاسفار فهو بيان للمعنى المراد وقراءته بفتح العين اسم مفعول من أبعد المتعدي أي أبعده الغير يبعدها مقام المدح خصوصا وقد وصفه بأنه مجنوب ومستتبع تأمل (قوله ذاهب في الارض) بيان لاصل المعنى (قوله المستتبع) أي الذي يتبعه قومه ويقدمونه أمامهم وهو كناية عن كون تلك المحبوبة لا يمكن انفلاتها عن الركب وتأتي اليه (قوله ومعناه تأسف وتحسر) أي على بعد الحبيبة

لشأن المضاف اليه كقولك عبدى حضر فتعظم شأنك أولشأن المضاف كقولك عبد الخليفة ركب فتعظم شأن العبد أولشأن غيرهما كقولك عبد السلطان عند فلان فتعظم شأن فلان أو تحقيرا نحو ولد الحجام حضر وإما لاعتبار آخر مناسب

(قوله لشأن المضاف اليه) أى تعظيما لشأن المضاف اليه الذى أضيف له المسند اليه وانما قدمه على المضاف مع أنه مؤخر فى اللفظ نظرا لتقدمه فى الاعتبار لانه منسوب اليه فهو أشرف بخلاف المضاف فانه وان كان مقدما فى اللفظ لكنه مؤخر فى الاعتبار لانه منسوب واعترض على المصنف بأن هذا التضمن قد يوجد فى غير صورة الاضافة كما فى قولك الذى هو عبد السلطان عندى أو الذى هو عبدى أو عبد الخليفة حضر فالوجه أن الاضافة لا تترجح على غيرها بافادة التضمن المذكور الا بانضمام الاختصار اليها كذا قيل وفيه انه تقدم أنه لا يشترط فى النكتة أن تكون مختصة بالطريق المؤدية لها ولا أن تكون بها أولى بل يكفى مجرد المناسبة بينهما وان كانت تلك النكتة يمكن تأديتها بطريق آخر فتأمل (قوله وفى تعظيم المضاف) أى الذى هو مسند اليه (قوله تعظيما للمتكلم بأن عبد السلطان عنده) أى وفيه تعظيم للمضاف أيضا لكنه غير مقصود ولا ملاحظ (قوله وهذا معنى الخ) جواب عما يقال ان هذا لا يخرج عن تعظيم المضاف اليه لان المتكلم مدلول الياء المضاف اليها عند فهو مضاف اليه وحاصل الجواب أن المراد بالغير فى كلام المصنف غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه لكن غير ذلك وليس المراد بقوله أوغيرهما غير المضاف اليه مطلقا وغير المضاف مطلقا حتى يرد أن ما ذكره من المثال الثانى ليس غيرهما بل منهما (قوله أو تحقير المضاف) أى الذى هو مسند اليه وقوله أو المضاف اليه أى الذى أضيف اليه المسند اليه لان الكلام فيه تركه

لشأن المضاف اليه أو المضاف أو غيرهما كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) تعظيما لك بأن لك عبدا (و) فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) تعظيما للعبد بأنه عبد الخليفة (و) فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) تعظيما للمتكلم بأن عبد السلطان عنده وهو غير المسند اليه المضاف وغير ما أضيف اليه المسند اليه وهذا معنى قوله أوغيرهما (أو) لتضمنها (تحقيرا) للمضاف (نحو ولد الحجام حاضر) أو المضاف اليه نحو ضارب زيد حاضر أو غيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد أو لاغنائها عن تفصيل متعذر

لشأن المضاف اليه أو) لشأن (المضاف أو) لشأن (غيرهما) أى غير المضاف اليه والمضاف (كقولك) فى تعظيم المضاف اليه (عبدى حضر) ففى اضافة العبد الى الياء تعظيم المتكلم نفسه بأن له عبدا (و) كقولك فى تعظيم المضاف (عبد الخليفة ركب) ففى اضافة العبد الى الخليفة تعظيم العبد بأنه عبد الخليفة فان العبد يزهو ويشرف بقدر مولاه (و) كقولك فى تعظيم غير المضاف والمضاف اليه (عبد السلطان عندى) ففى الاخبار بعندية عبد السلطان تعظيم للمتكلم أن العبد المضاف الى السلطان لديه وياء المتكلم هنا ولو كانت مضافا اليها لكنها ليست مضافا اليها المسند اليه مع ان المضاف اليها ما أوجب لها التعظيم الا بالمظروف الذى هو المسند اليه المضاف للسلطان وكون ما ثبت له التعظيم ليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه هو المراد بقوله أوغيرهما ولا يريد غير المضاف والمضاف اليه فى الجملة بل بقيد كون المضاف منهما مسندا اليه كما بينا (أو لتضمنه تحقيرا) إما للمضاف الذى هو المسند اليه (نحو ولد الحجام حاضر) تحقير للولد الذى هو مسند اليه بأنه ولد الحجام واما للمضاف اليه نحو مهين زيد حاضر تحقير الزيد بأن له مهينا و إما لغيرهما نحو ولد الحجام جليس زيد تحقير الزيد أن جليسه ولد الحجام وليس مسندا اليه مضافا ولا مضافا اليه المسند اليه وقد يعرّف المسند اليه بالاضافة لاغنائها عن تفصيل متعذر نحو اتفق أهل الحق على كذا التعذر تسمية جميع أهل الحق أو عن تفصيل متعسر نحو أهل

تعظيم فلان المذكور فى الاضافة الثانية وهذا المثال قصد بالاضافة فيه تعظيم المضاف اليه فى الاضافة والاحسن أن يمثل بعبد السلطان زار فلانا * الثالث أن يراد بها التحقير كقولك عبد الحجام حضر هذا ما ذكره فى الكتاب وفى الايضاح ذكر بعد الطريق الاولى قوله وإما لاغنائها عن تفصيل متعذر أو مرجوح كقوله

بنو مطر يوم اللقاء كأنهم * أسود لها فى غيل خفان أشبل

وقوله

قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبنى سهمى

فانه لو عددهم لطال ومنه

أولاد جفنة حول قبر أبيهم * قبر ابن مارية الكريم المفضل

وهذا تركه المصنف لانه داخل فى قوله أخصر طريق زاد السكاكى أنه يكون حيث لا يكون للاحضار فى ذهن السامع طريق سواها أصلا كقولك غلام زيد لمن لا يعرف غير ذلك (١) لكن الاضافة أخصر ولعله

---

(١) لكن الاضافة أخصر هكذا فى الاصل وانظر ما معنى الاستدراك ولعل فى العبارة سقطا أو تحريفا وحرر كتبه مصححه

(قوله نحو اتفق أهل الحق الخ) أى فانه يتعذر تعداد كل من كان على الحق كما أنه يتعسر تعداد أهل البلد فى المثال بعده (قوله أولانه) أى الحال والشأن (قوله مثل تقديم البعض) أى المؤدى ذلك الى منافسة وحقد أو نحوهما (قوله الى غير ذلك من الاعتبارات) كما لو كان المقصود التصريح بالذم والاهانة للمسند اليه نحو علماء البلد فعلوا كذا من الامور القبيحة فان فى هذا تصريحا بذمهم بخلاف لوقيل فلان وفلان فعلوا كذا من الامور القبيحة فانه عند التصريح بأسمهم العلم لم يكن هناك تصريح بذمهم واللوم عليهم لان الموجب للوم والذم وصفهم بالعلم وهو لا يتأتى الا بالاضافة وكاغناء الاضافة عن تفصيل تركه أولى لجهة ككون التفصيل يقتضى ذما أو اهانة أو خوفا وان أمكن استيفاء التفصيل كقوله

(٣٤٧) قومى هم قتلوا أميم أخى * فاذا رميت يصيبنى سهمى

يقول يا أميمة قومى هم الذين فجعونى بقتل أخى فاذا رمت الانتصار منهم عاد ذلك على بالنكاية فى نفسى لان عز الرجل بعشيرته ولو فصل قاتلى أخيه لحقدوه ونفروا عنه ولان فى التفصيل تصريحا بذم قومه وعد معايبهم بخلاف تركه (قوله وأما تنكيره أى تنكير المسند اليه) أى ايراده نكرة سواء كان مفردا أو مثنى أو مجموعا (قوله فللافراد) أى فلكون المقصود بالحكم فردا غير معين من الافراد التى يصدق عليها مفهومه ففى الجمع المقصود بالحكم فرد من معناه وهو جماعة مما يصدق عليه مفهومه وفى المثنى المقصود بالحكم فرد من معناه وهو اثنان مما يصدق عليه مفهومه فقولك جاءنى رجلان أى فرد من ماصدقات المثنى وقولك جاءنى رجال أى فرد من ماصدقات الجمع والفرد فى الاول اثنان وفى الثانى جماعة وقوله فللافراد أى والحال أن المقام لا يناسبه الا الفرد لكون الحكم المراد فى المقام ليس لغيره فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهى من اللغو * واعلم أن دلالة المنكر على الفرد ظاهرة ان قلنا ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هى فدلالتها على الفرد باعتبار الاستعمال الغالب لان الغالب استعمالها فى الفرد فتذكر النكرة لتحمل على الغالب الذى هو الفرد بقرينة المقام اهـ يس

نحو اتفق أهل الحق على كذا أو متعسر نحو أهل البلد فعلوا كذا أو لانه يمنع عن التفصيل مانع مثل تقديم البعض على بعض نحو علماء البلد حاضرون الى غير ذلك من الاعتبارات (وأما تنكيره) أى تنكير المسند اليه (فللافراد) أى للقصد الى فرد مما يقع عليه اسم الجنس

البلد فعلوا كذا لان تسمية أهل البلد ولو أمكن متعسر أو عن تفصيل منع منه مانع ولو لم يتعسر كان يكون فى التسمية تقديم بعضهم على بعض وهو يغيظهم نحو علماء البلد فعلوا كذا فلو قيل فلان وفلان كان فيه تعظيم بعضهم على بعض بالتقديم وفيه غيظ المقدم عليه ونحو ذلك كان يكون فى التسمية ذمهم واهانتهم صريحا والتصريح مستكره نحو علماء البلد مقصرون فى اظهار الحق أو لتضمن الاضافة استعطافا كقوله تعالى ولكن فى غير اضافة المسند اليه لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده فانه لما نهى كل من الرجل والمرأة عن المضارة أضيف الولد لكل منهما استعطافا لهما عليه أن لا يصدر منهما ضرر بصاحبه يؤذى به ولده الى غير ذلك من اللطائف التى لا تنحصر (وأما تنكيره) أى وأما ايراد المسند اليه نكرة (فللافراد) أى لقصد الى مفرد أما اذا قلنا ان النكرة موضوعة للوحدة الشائعة فدلالة النكرة على المفرد ظاهرة وأما ان قلنا انها موضوعة للحقيقة من حيث هى فافادتها الافراد باعتبار الاستعمال الاصلى لان الحقيقة يكفى فى تحققها فرد واحد وهذا هو الاستعمال الغالب فى النكرة كما تقدم وقوله للافراد يعنى لان المقام لا يناسبه غير المفرد إما لان الحكم المراد فى المقام ليس

تركه المصنف اكتفاء بذكر الاختصار وقال أيضا انها قد تتضمن لطفا مجازيا كقوله

اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غزلها فى الغرائب

الخرقاء الحمقاء وسهيل بدل من كوكب وهو نجم يطلع فى الشتاء فى السحر فأضاف الكوكب الى الخرقاء يعنى انها تنام الى أن يطلع سهيل وقت الصبح فتفرق غزلها على الغرائب قال وأن يكون لغرض من الاغراض مثل أن يقول محبك على الباب برققه للاذن له ﴿ تنبيه ﴾ عجب من أهل هذا الشأن كيف لم يذكروا ارادة الاستغراق من أسباب الاضافة وهى من أدوات العموم كما أن أداة التعريف كذلك بل عموم الاضافة أبلغ كما سبق ولم يتعرضوا لما اذا خلا ذلك عن اعتبارات مناسبة وأرجو أن يتسع الوقت للنظر فى ذلك ان شاء الله تعالى ص (وأما تنكيره فللافراد

كقوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أى فرد من أشخاص الرجال أو للنوعية كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أى نوع من الاغطية غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامى عن آيات الله ومن تنكير غير المسند اليه للافراد قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية قوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة أى نوع من الحياة مخصوص وهو الحياة الزائدة كأنه قيل ولتجدنهم أحرص الناس وان عاشوا ما عاشوا على أن يزدادوا الى حياتهم فى الماضى والحاضر حياة فى المستقبل فان الانسان لا يوصف بالحرص على شئ الا اذا لم يكن ذلك الشئ موجودا له حال وصفه بالحرص عليه وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتمل الافراد والنوعية أى خلق كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه

(نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أو النوعية) أى القصد الى نوع منه (نحو وعلى أبصارهم غشاوة) أى نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله وفى المفتاح أنه للتعظيم

لغيره (نحو) قوله تعالى (وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى) فاذا كان الحكم لمفرد فالعدول لغيره خروج عما يناسب المقام والزيادة عليه زيادة على قدر الحاجة وهى من اللغو ومن هنا كان التعبير بالنكرة عن المفرد من باب البلاغة فلا يقال دلالة النكرة على المفرد أمر لغوى وقد تقدم مثل هذا وإما لينشأ عن الافراد غرض آخر يناسب المقام يتضح عند الاستعمال ودخل فى الافراد أفراد المثنى كقولنا جاءنى رجلان أى فرد من ماصدقات المثنى وأفراد الجمع كقولنا جاءنى رجال أى فرد من ماصدقات الجمع (أو النوعية) أى ينكر المسند اليه لافادة النوعية لان النوع فرد باعتبار سائر الانواع وانما يشار للنوعية لغرض من الاغراض اما للايماء الى أن هذا نوع غير متعارف واما للاشارة الى أن الحكم من أحكام النوعية لا من أحكام الجنسية أو الفردية مخافة توهم ذلك وينبغى أن يتنبه لكون افادة التنكير لما ذكر انما هو بمعونة القرائن والمقام واما لغير ذلك ومما فيه التنوين للنوعية المشار بها الى نوع غير متعارف (نحو) قوله تعالى (وعلى أبصارهم غشاوة) أى نوع من الاغطية وهو غطاء التعامى عن آيات الله تعالى وانما قلنا التعامى اشارة الى أنهم يعرفون حقية الآيات ويظهرون خلاف ذلك فالحاصل منهم التعامى لا العمى الذى هو عدم ظهور الآيات لهم أصلا وقيل ان

مثل وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى الخ) ش التنكير يكون لاحد أمور * الاول الافراد نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أى رجل واحد فان قلت سبق أن النكرة لا تتعين للوحدة أعنى النكرة النحوية وهى المتكلم عليها قلت هذا يعضد ما سبق لانه لو كان التنكير ملازما للوحدة لما كانت الوحدة أحد معانيه الا أن يقال قد يلازم الوحدة وان لم تكن مقصودة للمستعمل فى بعض الاحوال * الثانى ان يراد به نوع مخالف للانواع المعهودة كقوله تعالى وعلى أبصارهم غشاوة أى نوع غريب من الغشاوة لا يتعارفه الناس بحيث يغطى ما لا يغطيه شئ من الغشاوات ولك أن تقول يحتمل أن يكون انما نكر للتعظيم وبذلك جزم السكاكى ومثل فى الايضاح بالنسبة الى غير المسند اليه من تنكير الافراد

(قوله وجاء رجل) أى رجل واحد لا رجلان (٣٤٨) ولا رجال والمراد بذلك الرجل مؤمن آل فرعون وقوله من أقصى المدينة أى من آخرها والمراد بالمدينة مدينة فرعون وهى منف كما فى الجلالين وليس المراد بمنف البلدة المشهورة الآن بل بلدة كانت بناحية الجيزة فخربت بدعوة موسى عليه السلام وهى بالقرب من البلدة المعروفة بمنية رهينة باقليم الجيزة (قوله أى للقصد الى نوع منه) أى لكون المقصود بالحكم نوعا من أنواع اسم الجنس المنكر وذلك لان التنكير كما يدل على الوحدة شخصا يدل عليها نوعا ولعل الشارح أخذ القصد من ياء المصدر بجعله مصدر المتعدى أى الجعل نوعا والجعل بالقصد وقد تقدم نظير ذلك فى قوله وبالعلمية (قوله غشاوة) أى فليس المراد فرد من أفراد الغشاوة لان الفرد الواحد لا يقوم بالابصار المتعددة بل المراد نوع من جنس الغشاء وذلك النوع هو غطاء التعامى كما قال الشارح وانما بقوله لم يعبر الشارح بالعمى اشارة الى تكلفهم العمى عن الآيات لانه ليس بهم عمى حقيقة بل يعرفون الآيات ويفهمونها ولكن يظهرون أنهم لا يعرفونها فالحاصل أن التعامى تكلف العمى والمراد به هنا الاعراض عن آيات الله فاضافة الغطاء للتعامى من اضافة السبب للمسبب لان الغطاء القائم بالقلوب الذى يصرف الابصار عن النظر فى آيات الله سبب فى تعاميهم واعراضهم عن آيات الله (قوله أى نوع من الاغطية) الاولى نوع من الغشاء لان الغشاء جنس تحته نوعان نوع متعارف وهو القائم بالاعين المسمى بالعمى والثانى غير متعارف وهو الغطاء الذى يصرف الابصار عن النظر فى آيات الله لاجل الاعتبار وأما الاغطية فهو جمع تحته أفراد وكلامنا فى الانواع (قوله وفى المفتاح الخ) أى والاول ذكره الزمخشرى فى الكشاف

أو للتعظيم والتهويل أو للتحقير أي ارتفاع شأنه أو انحطاطه الى حد لا يمكن معه أن يعرف كقول ابن أبي السمط
له حاجب في كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب
أي له حاجب أيّ حاجب وليس له حاجب مّا

(قوله أي غشاوة عظيمة) أي لكونها تحجب أبصارهم بالكلية وتحول بينها وبين ادراك الادلة الموصلة لمعرفة المولى أي وما قاله في المفتاح أولى لان المقصود بيان بعد حالهم عن الادراك والتعظيم أدل عليه وأوفى بتأديته وقد يقال لا تنافي بين كلام المصنف والمفتاح لان الغشاوة العظيمة نوع من مطلق الغشاوة فمراد المصنف بقوله نحو وعلى (٣٤٩) أبصارهم غشاوة أي نوع من الغشاء وهو الغشاوة العظيمة وذلك النوع هو غطاء التعامي فتأمل

(قوله أو التعظيم أو التحقير) أي يذكر المسند اليه نكرة لافادة تعظيم معناه أو تحقيره وأنه بلغ في ارتفاع الشأن أو في الانحطاط مبلغا لا يمكن أن يعرف لعدم الوقوف على عظمه في الاول ولعدم الاعتداد به والالتفات اليه في الثاني (قوله كقوله) أي قول ابن أبي السمط بكسر السين وسكون الميم وهو من قصيدة من الطويل وقبل البيت

فتى لا يبالي المدلجون بناره * الى بابه أن لا تضيء الكواكب
يصم عن الفحشاء حتى كأنه * اذا ذكرت في مجلس القوم غائب

له حاجب الخ والمراد بالحاجب هنا نفسه الانسانية التي هي لطيفة ربانية لها تعلق بالقلب اللحماني الصنوبري الشكل

أي غشاوة عظيمة (أو التعظيم أو التحقير كقوله له حاجب) أي مانع عظيم (في كل أمر يشينه) أي يعيبه (وليس له عن طالب العرف حاجب)

التنوين في الآية الكريمة للتعظيم أي وعلى أبصارهم غشاوة عظيمة وهو أنسب لما فيه من بيان بعد حالهم عن الايمان دون النوعية وقيل ان التعظيم هو النوعية أيضا لان الغشاوة العظيمة نوع من الغشاوة وفيه شيء لان المراد بالنوعية ما يقابل الجنسية أو الفردية والتعظيم يقابل التحقير فهو من حيث هو مخالف للنوعية ولو صح اعتبار مطلق النوعية به بالنظر لما يفيده من الخصوصية ويدل على أن المعتبر في التعظيم الوصفية دون النوعية أنه كما صح وجوده مع النوعية يصح وجوده مع الفردية فالاشعار بأحدهما خلاف الاشعار بالآخر نعم ان اراد أن التنوين يفهمهما معا مع اختلافهما الا أن افادة أحدهما نفس افادة الآخر فغير بعيد (أو التعظيم أو التحقير) أي بتنكير المسند اليه لافادة تعظيم معناه أو تحقيره لمناسبة المقام ذلك (كقوله)

فتى لا يبالي المدلجون بنوره * الى بابه أن لا تضيء الكواكب
(له حاجب في كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب)

فالتنكير في حاجب الاول للتعظيم وفي الثاني للتحقير لان مقام المدح يقتضي ان الحاجب أي المانع

بقوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل وللنوعية بقوله تعالى ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ولا بد أن تكون تلك الحياة مستقبلة لان الحرص لا يكون على الماضي ولا الحاضر ولك أن تقول جاز أن يكون للتعظيم أو التكثير قال وقوله تعالى والله خلق كل دابة من ماء يحتملهما النوعية بمعنى خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع الماء أو كل فرد من أفراد الدواب من فرد من أفراد النطف فان قلت انما دلالة كل على الافراد فكيف تدل على النوعية قلت الافراد أعم من أفراد الانواع وأفراد الاشخاص فان قلت كيف تختلف أنواع المياه وهي النطف قلت أجيب عنه بأنها تختلف باختلاف أنواع ما انفصلت عنه * الثالث أن ينكر للتعظيم بمعنى أن المسند اليه أعظم من أن يعين ويعرف وفي الايضاح للتعظيم أو التهويل وهو قريب * الرابع أن يكون للتحقير بمعنى انحطاط شأنه الى حد لا يمكن أن يعرف ومثل في الايضاح للتعظيم والتحقير بقول ابن أبي السمط وهو مروان بن أبي حفصة
له حاجب في كل أمر يشينه * وليس له عن طالب العرف حاجب

تعلق العرض بالجوهر وتسمى أيضا قلبا وروحا وهي المخاطبة والمثابة والمعاقبة فان قلت ان النفس بهذا المعنى تميل الى القبائح الدنية والدنيوية فكيف تكون مانعة عن تلك الامور أجيب بأن ميلها لذلك بالنظر لذاتها وأما اذا حفتها العناية الالهية صارت مائلة الى التطهير فتمنع بسبب ذلك من كل ما يشين (قوله أي مانع عظيم) أخذ هذا من كون المقام مقام مدح أي أنه اذا أراد أن يرتكب أمرا قبيحا منعه مانع حصين عظيم بالغ في العظمة الى حيث لا يمكن تعيينه واذا طلب منه انسان معروفا واحسانا لم يكن له مانع حقير فضلا عن العظيم عنعه من الاحسان اليه فهو في غاية الكمال ولم يقم به نقص (قوله يشينه) من الشين وهو القبح (قوله وليس له عن طالب العرف) أي المعروف والاحسان ثم ان الحجب يستعمل بعن بالنظر للمفعول الثاني وأما الاول فيصل اليه بنفسه قال تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ

أو للتكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما يريدون الكثرة وجعل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه أو للتقليل كقوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر أي وشيء ما من رضوانه أكبر من ذلك كله لان رضاه سبب كل سعادة وفلاح ولان العبد اذا علم أن مولاه راض عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم وانما تهنأ له برضاه كما اذا علم بسخطه تنغصت عليه ولم يجد لها لذة وان عظمت

لمحجوبون وحجبت زيدا عن الامر اذا علمت هذا فحاجب الاول قد جاء على الاصل لان صلته محذوفة وفي كل أمر ظرف مستقر صفة لحاجب أي له حاجب عن ارتكاب مالا يليق في كل أمر يشينه أو أن في بمعنى عن وأما حاجب الثاني فقد جاء على خلاف الاصل لان العرف مفعوله الثاني والطالب له مفعوله الاول وذلك لان الحجب للطالب عن العرف لا للممدوح عن الطالب فكان القياس أن يقول وليس له حاجب عن المعروف طالبه وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي ليس له حاجب عن احسان طالب العرف أي عن الاحسان اليه والمفعول الاول محذوف أي طالبه وقال عبد الحكيم ان عدم الحاجب عن طلاب المعروف كناية عن ورودهم واجتماعهم عليه وهو كناية عن حصول مقاصدهم وهو احسانه اليهم وحينئذ فلا حاجة الى تقدير عن احسانه كما قيل وقوله وليس له عن طالب العرف كان الاولى ان يأتي بالفاء لدلالة الاول عليه لانه لو كان له مانع من طالب العرف كان من جملة ما يشينه ويعيبه (قوله أي مانع حقير) يحتمل أن يكون للفردية تخصا لانوعا فيكون من القسم الاول على حد قوله تعالى وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى فتكون النكرة عامة لوقوعها سبحان في حيز النفي بل هذا الاحتمال أولى لدلالة التركيب على نفي جميع الافراد مطابقة كذا قال الحفيد ورد ذلك العلامة الفنري قائلا ان جعل التنكير في الثاني على التحقير أولى لما فيه من سلوك طريق البرهان وهي اثبات الشيء بدليل لاستفادة انتفاء الحاجب العظيم من انتفاء الحقير بالاولى مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير وفيه صنعة الطباق (قوله أو التكثير) أي يورد المسند اليه نكرة لافادة تكثيره (قوله ان له لابلا الخ) أي فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد ابلا كثيرة وغنما كذلك وانما أفاد التنكير التكثير مع أن الاصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر منكر لعدم الاحاطة به (قوله ورضوان الخ) أي وشيء ما أي قليل من الرضوان أكبر من ذلك كله أي مما ذكر قبله من الجنة ونعيمها وعلى هذا فقوله ورضوان مبتدأ وأكبر خبر والجملة حالية أي وعند الله

أي مانع حقير فكيف بالعظيم (أو التكثير كقولهم إن له لابلا وان له لغنما أو التقليل نحو ورضوان من الله أكبر)

عن كل ما يشين أي يعيب الممدوح عظيم والحاجب عن المعروف والاحسان ينسلب حقيره فمن باب أحرى عظيمه وذلك لما في معنى التنكير من الايماء الى أن هذا الامر لا يعرف لبلوغه الدرجة العليا في الرفعة أو في الدقة فمن شأنه أن ينكر ولا يعرف لكونه لا يدرك (أو التكثير) أي وينكر المسند اليه للتكثير (كقولهم ان له لابلا وان له لغنما) فان مقامات هذا الكلام تقتضي أن المراد ابلا كثيرة وغنما كذلك وانما أفاد التكثير مع ان الاصل في النكرة الافراد لان التنكير يشعر بأن هذا أمر ينكر لعدم الاحاطة به لكثرته كما تقدم في بيان التعظيم ومن هذا المعنى يفيد التقليل لما في التنكير من الايماء الى انه بلغ هذا الامر الى حيث لا تدرك قلته لانتهائها وخروجها عن القلة المدركة عادة فمن شأنه أن ينكر (أو التقليل نحو) يعني ومن استعماله لمطلق التقليل عند المصنف قوله تعالى (ورضوان من الله أكبر) أي مما ذكر قبل من الجنة

أي له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير ويجوز أن يقال نفي الحاجب الحقير فهم من عموم النكرة في سياق النفي ويجاب بأن جعل النفي للحقير لينفي غيره من باب الاولى أنسب وقوله في كل أمر يحتمل أن يكون المفعول محذوفا معدى بعن التقدير له حاجب عن كل أمر يشينه ويكون في كل أمر يشينه المذكور متعلقا بما تعلق به من الاستقرار ويحتمل أن يكون عداه بفي اشارة الى أن الامر الذي يشين له حاجب يحجبه عن فعله واستعمل في الثاني عن لانه لا يقال في طالب العرف حاجب ويقال في الذي يشين ما يجلب اليه أو يحجب فليتأمل ويحسن التمثيل لاجتماع تنكيري التعظيم والتحقير ببيت على روي هذا البيت وهو قوله

وللّه مني جانب لا أضيعه * وللهو مني والخلاعة جانب

* الخامس أن ينكر للتكثير بمعنى أن ذلك الشيء كثير حتى انه لا يحتاج لتعريف كقولهم ان له لابلا وان له لغنما وجعل الزمخشري التنكير في قوله تعالى قالوا أئن لنا لأجرا عليه * السادس التقليل نحو قوله تعالى ورضوان من الله أكبر أي رضوان قليل أكبر ليدل على غيره من باب الاولى وعدّ الزمخشري منه

المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة فى جنات عدن والحال أن شيأ ما من الرضوان أكبر من ذلك كله ووصف الرضوان بالقلة مجاز باعتبار تنزيل الرضا منزلة المعدودات نظرا لتعدد متعلقاته كعدم الفضيحة فى الموقف والامن من العذاب والخلود فى دار السلام والا فالرضا نفسه لا يقبل القلة والكثرة حقيقة لانه صفة واحدة وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر وأعظم من مجرد دخول الجنة ومن كل ما فيها من النعيم لان المراد بالرضوان اعلامهم به ولا شك أن اعلامهم به ولو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون الاعلام به وسماعه لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق أفاده اليعقوبى أو لان كل ما سواه من ثمراته قيل ان التنكير فى ورضوان للتعظيم وعلى هذا فرضوان مبتدأ حذف خبره وأكبر صفته والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من ذلك كله زيادة على تلك النعم قال الفنارى وهذا أولى لان فيه دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ماذهبوا اليه ولان المقام مقام امتنان بنعم الوعد وبيان عظم نعم الجنه فترجيح شئ من الاشياء عليها بطريق القصد لا يناسب المقام (٣٥١) وان كان رضوان قليل من الله تعالى أكبر من ذلك كله فى نفس الامر وفى عبد الحكيم أن جعل التنوين فى قوله تعالى ورضوان من الله أكبر للتقليل كما قال المصنف أولى من جعله للتعظيم وان المعنى ولهم رضوان عظيم من الله أكبر من ذلك كله لعدم حصول الرضوان العظيم لجميع المؤمنين والمؤمنات ولان جعله للتقليل يشير الى كمال كبريائه والوعد لا بطريق الجزم كما هو شأن الملوك اشارة الى أنه غنى عن العالمين (قوله والفرق الخ) انما فرق ردا على من لم يفهم الفرق فاعترض على المصنف بأنه لا حاجة لذكر التكثير والتقليل بعد ذكر التعظيم والتحقير لان التكثير هو التعظيم والتقليل هو التحقير وحينئذ ففى كلام المصنف تكرار (قوله بحسب ارتفاع الشأن) أى فهو راجع للكيفيات وقوله وعلو الطبقة أى المرتبة مرادف لما قبله (قوله باعتبار الكميات) أى المنفصلة كما فى المعدودات فالمائة بيضة يقال انها أكثر من الخمسين باعتبار الكم الذى هو العدد العارض لذلك المعدود (قوله والمقادير) أراد بها الكميات المتصلة كالطول والعرض والعمق وذلك فيما عدا المعدودات كالمكيلات والموزونات فالعشرة أرطال من السمن مثلا يقال انها أكثر من ثمانية منه باعتبار ما قام بها من الكم المتصل وكذا يقال فى العشرة أرادب من القمح والثمانية منه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله كما فى الرضوان) أى كالرضا فهو معنى من المعانى فيقدر أن له أفرادا باعتبار متعلقه فالكميات والمقادير فيه انما هى باعتبار متعلقاته لا باعتبار نفسه وحينئذ فالكميات والكيفيات فيه تقديرية لكن فى كلام الشارح شئ وهو أن كلام الشارح فى التكثير والرضوان ذكره المصنف مثالا للتقليل وحينئذ فلا يناسب قوله كما فى الرضوان الا أن يقال ان التمثيل به من حيث ان الكميات والمقادير فيه تقديرية فلا ينافى أن التنوين فيه للتقليل كما فعل المصنف أو يقال ان جعله مثالا للتكثير باعتبار الكميات تقديرا لا ينافى كونه فى الآية للتقليل فليس المراد بقول الشارح كالرضوان الرضوان الواقع فى الآية

والفرق بين التعظيم والتكثير أن التعظيم بحسب ارتفاع الشأن وعلو الطبقة والتكثير باعتبار الكميات والمقادير تحقيقا كما فى الابل أو تقديرا كما فى الرضوان

ونعيمها وقيل ان التنكير فى الرضوان للتعظيم وهو مبتدأ حذف خبره وأكبر وصفه أى ولهم رضوان عظيم من الله تعالى أكبر من كل ذلك زيادة على تلك النعم قيل انه المناسب لان المقام مقام الامتنان بنعم الوعد فالمناسب التعظيم وعلى الاول فالقلة فى الرضوان تقديرية باعتبار المتعلق الذى هو حقيقة فيه فان أول متعلقاته وأقلها الخلود فى السلامة من العذاب وانما كان الرضوان ولو قل متعلقه أكبر من مجرد دخول الجنة ونعيمها لان المراد الاعلام بالرضوان وهو مع أدنى متعلقاته أكبر من مجرد نعيم الجنة دون سماع الرضا لان لذة النفس بشرف كونها مرضية عند الملك العظيم أكبر من كل لذة ولو كان ذلك قليل المتعلق فافهم والفرق بين التعظيم والتكثير ظاهر لان التعظيم راجع الى رفعة الشأن وعزة القدر والكثرة راجعة الى الكميات فى المقادير والاعداد وكذا الفرق بين مقابليهما وهما التحقير والتقليل فالاول يرجع الى الامتهان ودناءة القدر والثانى الى قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كما فى قولنا فلان رب غنيمة واما تقديرا كما فى قولنا قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته وانما فرقنا بينهما لان بعض الناس توهم اتحاد التعظيم والتكثير والتحقير والتقليل وليس كذلك نعم قد يستلزم أحدهما صاحبه

سبحان الذى أسرى بعبده ليلا أى قليلا أى بعض ليل وأورد عليه ان التقليل رد الجنس الى فرد من افراده لا تنقيص فرد الى جزء من أجزائه وفيه نظر لان التقليل لو عنى به فردا كان هو تنكير الافراد الدال على الوحدة وانما التقليل أعم من الافراد لان القليل يصدق على الثلاثة بالنسبة الى المائة وأما قوله ان التقليل لا رد الشئ الى جزء حقيقته فصحيح لكن لا نسلم ان الليل حقيقة فى جميع الليلة بل كل جزء من أجزائها يسمى ليلا غير أن اطلاق بعض الليل على قولنا ليلا ليس بظاهر فان كل بعض فيه ليل فلا يتبعض الا أن يقال بعض الليل يسمى ليلا باعتبار نفسه وبعض ليلة باعتبار الليل كله فسماه ليلا قليلا

وقد جاء للتعظيم والتكثير جميعا كقوله تعالى وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك أى رسل أى رسل ذوو عدد كثير وآيات عظام وأعمار طويلة ونحو ذلك والسكاكى لم يفرق بين التعظيم والتكثير ولا بين التحقير والتقليل ثم جعل التنكير فى قولهم شر أهر ذا ناب للتعظيم

وكذا التحقير والتقليل وللاشارة الى أن بينهما فرقا قال (وقد جاء) التنكير (للتعظيم والتكثير نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل) من قبلك (أى ذوو عدد كثير) هذا ناظر الى التكثير (و) ذوو (آيات عظام) هذا ناظر الى التعظيم وقد يكون للتحقير والتقليل معا نحو حصل لى منه شئ أى حقير قليل (ومن تنكير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية نحو والله خلق كل دابة من ماء)

وقد أشار المصنف الى أن بين التعظيم والتكثير فرقا بقوله (وقد جاء) أى التنكير (للتعظيم والتكثير نحو) قوله تعالى (وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك) فتنكير رسل هنا يناسب التكثير (أى ذوو عدد كثير) فأفاد كثرة عدد الرسل و يناسب التعظيم أيضا أى (و) ذوو (آيات عظام) فان عظم آية الرسالة مما يدل على عظمة شأن الرسول فى رسالته فالاول ينظر الى التكثير والثانى ينظر الى التعظيم والغرض تسلية النبى صلى الله عليه وسلم فى عدم إيمان الكفرة وأمره بالتأسى بمن قبله فى عدم المبالاة بهم والاسف عليهم ولا يقتضى هذا كون من قبله أعظم منه ولا أن الآية لمن قبله أعظم من آيته لان المراد ان هذا الذى فعل معك من الانكار وعدم التصديق شأن الكفرة مع الانبياء فتأس بهم بالصبر حتى يأتى الفتح ثم وصف الانبياء بما هم عليه فى نفس الامر من الكثرة وظهور الآيات للاشارة الى أن مثل هذا التكذيب قد وقع من الكفرة كثيرا وليس فيه دلالة على أنهم أعظم منك ولا أن آياتهم أعظم من آياتك فان التأسى يكون بحصول مثل الواقعة فى الجملة ولا يلزم من ذلك كون صاحب الواقعة أعظم من المتأسى به والا توجه كون الكلام حينئذ عتابا اذ كأنه على هذا التقدير يقال كيف لا تصبر وقد صبر من هو أفضل منك وليس هذا النبى الاكرم بمحل لهذا الخطاب ولا مناط لهذا العتاب ولو كان للملك الاعلى ان يقول ما شاء اذ خطابه تعالى كله صواب فاذا حقق له المنزلة العليا وأوجب له فضلا وكرما فى الدنيا والآخرة المحل الاسنى كان المعنى الامر بالاقتداء بمن قبله الكثير والتسلى بمن مضى وكفر به مع ظهور دليله لان ذلك وصف من قبله لا أنه أرفع فى ذلك ممن بعده والحاصل ان التسلية بالرسل مع وصفهم بما هم عليه فى نفس الامر لا يقتضى أنهم أعلى منه صلى الله عليه وسلم فليفهم وقد يكون التنكير لمقابلى التعظيم والتكثير وهما التقليل والتحقير كقولك حصل لى من فلان شئ أى حقير قليل حيث يقتضى المقام ذلك * ثم لما مثل صاحب المفتاح بأمثلة من غير المسند اليه فى هذا المقام وتوهم بعضهم أنها أمثال للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أشار المصنف الى ان مراده التمثيل كغيره لئلا يتوهم اختصاصه بالمسند اليه فقال (ومن تنكير غيره) أى غير المسند اليه (للافراد أو النوعية) لمناسبة كل منهما المقام الذى ورد فيه ذلك التنكير (نحو) قوله تعالى (والله خلق كل دابة من ماء) فيصح فيه كل فرد من أفراد الدواب من فرد نطفة معينة لابيه هذا اذا أريد

بالاعتبار الاول وبعض ليل بالاعتبار الثانى ثم قال ان التنكير قد يأتى لمعنيين فقد جاء للتعظيم والتكثير فى نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل أى عظيمون ذوو عدد كثير ثم قال المصنف ان من التنكير للافراد والنوعية والله خلق كل دابة من ماء وقد سبق وانما أخر المصنف ذلك عن محله لانه قصد أن يذكر المتردد

(قوله وكذا التحقير والتقليل) أى فالاول يرجع للكيفيات لانه عبارة عن انحطاط الشأن ودنو المرتبة وهو يرجع للامتهان ودناءة القدر والثانى يرجع للكميات لانه عبارة عن قلة الافراد والاجزاء اما حقيقة كقولك فلان رب غنيمة واما تقديرا كما فى قولك قد يكون لفلان رضوان عن أهل عداوته (قوله وللاشارة الخ) أى لان العطف يقتضى المغايرة وقوله الى أن بينهما أى بين التعظيم والتكثير (قوله أى ذوو عدد كثير) فيه أن الكثرة مستفادة من جمع الكثرة وهو رسل فكيف يمثل بهذه الآية لافادة التنكير للتكثير وقد يجاب بأن المراد بالتكثير المبالغة فى الكثرة لا أصلها لاستفادته من صيغة الجمع فالكثرة مقولة بالتشكيك فالمأخوذ من التنكير خلاف المأخوذ من صيغة الجمع (قوله وآيات عظام) لم يقل ورسل عظام مع أن مقتضى كون التنوين للتعظيم أن يكون العظم وصفا لهم لا للآيات لان كون آياتهم عظيمة يستلزم أن يكونوا عظاما فهو من الكناية أطلق الملزوم وأراد اللازم وهى أبلغ من الحقيقة لان محصلها اثبات الشئ بالدليل (قوله وقد يكون للتحقير والتقليل) أى فكما أن التعظيم والتكثير قد يجتمعان وقد يفترقان فكذلك التحقير والتقليل (قوله ومن تنكير غيره الخ) لما مثل صاحب المفتاح فى هذا المقام بأمثلة لتنكير غير المسند اليه وتوهم بعضهم أنها أمثلة للمسند اليه فاحتاج الى تكلف التأويل أفاد المصنف أن مراد السكاكى فيه التمثيل لتنكير غيره لئلا يتوهم اختصاص تلك الامور بتنكير المسند اليه فقال ومن تنكير غيره الخ (قوله أى غير المسند اليه) أى لان دابة مجرور بالاضافة وماء مجرور بمن

وفى قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلافه وفى كليهما نظر أما الاول فلما سيأتى وأما الثانى فلأن خلاف التعظيم مستفاد من البناء للمرة ومن نفس الكلمة لانها امامن قولهم نفحت الريح اذا هبت أى هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أى فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى فى الشر استعارة اذ أصله أن يستعمل فى الخير يقال له نفحة طيبة أى هبة من الخير وذهب أيضا الى أن قوله تعالى يا أبت انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن بالتنكير دون عذاب الرحمن بالاضافة اما للتهويل أو لخلافه والظاهر انه لخلافه واليه ميل الزمخشرى فانه ذكر ان ابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع أبيه حيث لم يصرح فيه ان العذاب لاحق له لاصق به ولكنه قال انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب وأما التنكير فى قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة فيحتمل النوعية والتعظيم أى ولكم فى هذا الجنس من الحكم الذى هو القصاص حياة عظيمة لمنعه عما كانوا عليه من قتل جماعة بواحد متى اقتدروا أو نوع من الحياة وهو الحاصل للمقتول والقاتل بالارتداع عن القتل للعلم بالاقتصاص فان الانسان اذا هم بالقتل تذكر الاقتصاص فارتدع فسلم صاحبه من القتل وهو من القود فتسبب لحياة نفسين ومن تنكير غير المسند اليه للنوعية وأمطرنا عليهم مطرا أى وأرسلنا عليهم نوعا من المطر عجيبا يعنى الحجارة ألا ترى الى قوله تعالى فساء مطر المنذرين

أى كل فرد من أفراد الدواب من نطفة معينة هى نطفة أبيه المختصة به أو كل نوع من أنواع الدواب من نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التى تختص بذلك النوع من الدواب (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم

بالماء النطفة ولكن يجب حينئذ حمله على الكثير والجل لخروج آدم وعيسى عليهما السلام ويحتمل أن يراد بالماء الفرد الذى هو جزء مادة ذلك الحيوان لان الحيوان من التراب والماء والهواء والنار وهذا على ارادة الفردية وأما على النوعية فيكون المراد كل نوع من أنواع الدواب من كل نوع من أنواع المياه وهو نوع النطفة التى تختص بذلك النوع والنوع يصح خلقه والخلق منه باعتبار أفراده لكن ليس الغرض الاشعار بالنوعية بل بالنوع فى ضمن الفرد ولابد من الاستثناء على هذا التقدير أيضا (و) من تنكير غيره (للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أى حرب عظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل

فيه وحده وقصد أن يفرد ما ليس مسندا اليه ۞ وقد جعل من تنكير التعظيم فأذنوا بحرب من الله ورسوله

(قوله أى كل فرد الخ) حاصل التفسير الاول أن خلق الشخص من الشخص فالتنكير فى دابة وماء للوحدة الشخصية وحاصل التفسير الثانى أن خلق النوع من النوع فالتنكير فى دابة وماء للوحدة النوعية وأورد على التفسير الاول آدم وحواء وعيسى وكذلك الغراب والبرغوث والعقرب والفأر والدود على ما صرحوا به من أنها قد تخلق (٣٥٣) من التراب وأجيب بأن هذه فى حكم المستثنى وسكت عن استثنائها لشهرة أمرها وقيل ان الكلام محمول على الغالب فهو من قبيل تنزيل الاكثر منزلة الكل أو أن قوله من ماء متعلق بمحذوف صفة لدابة لا صلة لخلق وحينئذ فلا يرد شئ من ذلك وانما عدل الشارح عما قاله البيضاوى من أن المعنى خلق كل فرد من أفراد الدواب من ماء هو جزء مادته مع أنه لم يرد عليه هذا الاشكال المتقدم لان ما قاله مبنى على مذهب الحكماء من تركيب كل حيوان من العناصر الاربعة وهى الماء والنار والهواء والتراب (قوله وهى نطفة أبيه) أراد بالاب مطلق الاصل الشامل لكل من أبيه وأمه على طريق المجاز المرسل من أطلاق اسم الخاص وارادة العام فاندفع ما يقال ان خلقه من نطفة أبيه يتوقف على مخالطة نطفة أمه لنطفة أبيه فكان الاولى أن يقول وهى النطفة الممتزجة من ماء أبويه أو يقال تخصيص الاب بالذكر وان كان مخلوقا من نطفتى الاب والام لكونه منسوبا اليه (قوله أو كل نوع الخ) هذا الاحتمال هو المناسب للتفصيل بعد ذلك وهو قوله فمنهم من يمشى الخ اذ هو تفصيل للانواع وحمله على الافراد تكلف قاله ابن قاسم ان قلت ان النوع أمر كلى لا وجود له فى الخارج فلا يتعلق الخلق به ولا منه أجيب بأن الحكم بخلقه والخلق منه باعتبار تحققه فى الافراد والحاصل أن المراعى على الاحتمال الاول الافراد وعلى الاحتمال الثانى النوع لكن من حيث تحققه فى الافراد فهما مختلفان من جهة الملحوظ أولا وبالذات (قوله من نوع من أنواع المياه) اعترض بأن هذا يقتضى أن كل نوع من أنواع المياه لا يخلق منه الا نوع واحد من أنواع الحيوان مع أنه قد يخلق من النوع الواحد من المياه نوعان من الدواب كالحمار والبغل فانهما يخلقان من ماء الحمار وأجيب بأن المراد بنوع الماء الممتزج من ماء الذكر وماء الانثى وماء الحمار مع ماء الفرس غيره مع ماء الحمارة هذا وترك الشارح حمل التنكير فى الاول على النوعية والثانى على الفردية والعكس لعدم صحة ذلك لانه لم يخلق نوع من الفرد ولا فرد من النوع وان كان ذلك ممكنا عقلا لكن لم يقع ولا استحالة فى شئ منهما خلافا لما ذكره بعضهم من استحالة خلق نوع من شخص من الماء ولا وجه له اذ لا يبعد أن يخلق نوع من شخص من الماء (قوله وهو نوع النطفة) أى فالمعنى خلق كل نوع من الدواب من نوع من النطفة (قوله أى حرب عظيم) انما جعل التنكير هنا للتعظيم لان الحرب القليل يؤذن بالتساهل فى النهى عن

موجب الحرب الذي هو الربا وهو غير مناسب للمقام لان المقام مقام تنفير عنه فالمناسب له حمل الحرب على العظيم للدلالة على أن النهي
عن موجب الحرب أكيد جدا ويحتمل أن تنكير حرب للنوعية أي نوع من الحرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب (قوله ان نظن)
أي بالساعة (قوله للنوعية) أي مع التوكيد وقوله لا للتوكيد أي لا للتوكيد المجرد عن افادة النوعية والا فالمفعول المطلق لا ينفك
عن التوكيد وانما لم يكن للتوكيد المجرد عن افادة النوعية لئلا يلزم استثناء الشيء من نفسه والتناقض لان الظن الذي نفي أولا هو الذي
أثبت ثانيا (قوله وبهذا الاعتبار) أي جعل المفعول المطلق هنا مبينا للنوعية لا لمجرد التوكيد وهذا جواب عن إشكال يورد على مثل
هذا التركيب وهو أن المستثنى المفرغ يجب أن يستثنى من متعدد مستغرق حتى يدخل فيه المستثنى فيخرج بالاستثناء
وليس مصدر نظن محتملا
غير الظن مع الظن حتى
يخرج الظن من بينه
وحينئذ فيلزم استثناء
الشيء من نفسه مع التناقض
وبما ذكره الشارح ينحل
الاشكال ولا حاجة لما
ذكره بعض النحاة من حمل
الكلام على التقديم
والتأخير أي ان نحن الا
نظن ظنا وكذا يقال في
نظائره (قوله مفرغا) أي
استثناء مفرغا ففرغا نعت
لمصدر محذوف وهو مصدر
نوعي ولا يصح جعله حالا
من الاستثناء لفقدان
شرط مجيء الحال من
المضاف اليه المعتبر عند
النحاة (قوله على أن يكون
المصدر للتأكيد) أي وأما
على جعله مبينا للنوعية
أي ضربا كثيرا أو قليلا
فيصح فلا فرق بين قولك
ماضربت الا ضربا وبين
قوله تعالى ان نظن الا ظنا في أنه ان أريد بالمصدر فيهما بيان النوعية صح
الاستثناء وان أريد به مجرد التأكيد امتنع للزوم استثناء الشيء من نفسه والتناقض (قوله والمستثنى منه يجب الخ) أي لئلا يلزم استثناء
الشيء من نفسه ويلزم التناقض لان ماضربت مثلا يقتضي نفي الضرب والاضربا يقتضي اثباته (قوله الذي في معنى البعضية)
وهو المراد به نوع من الجنس وقوله يفيد التعظيم أي أو التحقير أو التكثير أو التقليل وذلك لان التنكير للتنويع وكل من التعظيم
والتحقير والتكثير والتقليل نوع (قوله فكذلك صريح لفظة البعض) أي تفيد التعظيم من باب أولى وكذلك قد يقصد بها التحقير
والتقليل فمثال التعظيم ماذكره الشارح ومثال قصد التحقير بها قولك هذا كلام ذكره بعض الناس ومثال قصد التقليل قولهم كفى هذا
الامر بعض اهتمامه وهذا مثل يقال لمن رأى شخصا في همة عظيمة لاجل أمر قليل فبعض مفيدة لقلة الامر أي أن هذا الامر لقلته

(والتحقير نحو إن نظن الا ظنا) أي ظنا حقيرا ضعيفا اذ الظن مما يقبل الشدة والضعف فالمفعول المطلق
ههنا للنوعية لا للتوكيد وبهذا الاعتبار صح وقوعه بعد الاستثناء مفرغا مع امتناع نحو ماضربته
الا ضربا على أن يكون المصدر للتأكيد لان مصدر ضربته لا يحتمل غير الضرب والمستثنى منه يجب أن
يكون متعددا يحتمل المستثنى وغيره واعلم أنه كما أن التنكير الذي في معنى البعضية يفيد التعظيم
فكذلك صريح لفظة البعض كما في قوله تعالى ورفع بعضهم درجات أراد محمدا صلى الله عليه وسلم ففي
هذا الابهام

في النهي عن موجب الحرب فكان المناسب في المقام الحرب العظيم (و) من تنكير غيره (للتحقير
نحو) قوله تعالى (ان نظن الا ظنا) أي حقيرا ضعيفا اذ الظن يوصف بالقوة والضعف ويوصف
بالحقارة والاعتبار فلما كان الظن هنا في تقدير الوصف صح استثناؤه على وجه التفريغ مما قبله لان
الاستثناء المفرغ يجب ان يكون فيه ماقبل المستثنى أعم منه فمطلق الظن هنا أعم من الحقير ومن غيره
فصح التفريغ وأما لو أريد مجرد الظن كان المعنى مانظن الا الظن والظن لا يحتمل غيره فلا يستثنى من
نفسه كما لا يصح ماضربت الا ضربا لان الاستثناء المفرغ يجب أن يكون من مقدر عام كما بينا وعلى هذا
لا يحتاج الى تأويل ان الاصل مانحن الا نظن ظنا ونحو ذلك مما قيل وقد يكون التنكير لمانع من
التعريف كقوله

اذا سئمت مهنده يمين * لطول الحمل بدله شمالا

اذ لو قال يمينه لكان فيه نسبة السآمة الى يمين الممدوح فكره ذلك فنكر وقد يكون لقصد النكارة

والتحقير ان نظن الا ظنا وجعله السكاكي للتعظيم وفيه نظر وكان جعله للتقليل أو التحقير أوضح وعند
السكاكي من أسباب التنكير أن لا يعرف من حقيقته الا ذلك وعد منه أن تقصد التجاهل وأنك لا تعرف
الا شخصه كقولك هل لكم في حيوان على صورة انسان يقول كذا وعليه من تجاهل الكفار ما حكاه الله
عنهم من قولهم هل ندلكم على رجل ينبئكم كأنهم لا يعرفونه وقد يقال ان هذا مبالغة في كفرهم وقصدا
للتحقير فيكون دخل في القسم الرابع باعتبار زعمهم الباطل ﴿قلت﴾ وقد يقع تنكيره في النفي لارادة العموم
لان النكرة في سياق النفي للعموم فان قلت المعرفة كذلك لانك اذا قلت لا تكرم الرجال أفاده قلت
انما يفيد سلب العموم لا عموم السلب وسيأتي * قال وإما أنه لا طريق لك الى تعريف السامع أكثر من

ذلك

من تفخيم فضله واعلاء قدره مالايخفى

والجهل بالمسمى كما فى قوله تعالى أواطرحوه أرضا أى منكورة مجهولة وكما ان التنكير الذى هو فى معنى البعضية لان الفردية بعض مبهم من الحقيقة يفيد التعظيم بالطريق السابق كذلك لفظ البعض لابهامه ودلالته على أن المعبر عنه بلفظ البعض أعظم فى رفعته وأجل من أن يعرف حتى يصرح به فاشترك التنكير والبعضية فى افادة التعظيم من طريق الابهام ويصح أن يفيده أحدهما بملابسته واستلزامه للآخر وذلك كقوله تعالى ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات أراد بالبعض محمدا صلى الله عليه وسلم ففى ابهامه بالتعبير عنه بالبعض من تعظيم قدره واعلاء فضله واعزاز شأنه مالايخفى والذوق السليم شاهد صدق على ذلك مع القرائن الدالة على المراد

ذلك والسكاكى خلط التعميم بالتنكير والتحقير بالتقليل والذى فعله المصنف أصوب لانه لا تلازم بينهما قال المصنف وجعل السكاكى التنكير فى قولهم شر أهر ذا ناب للتعظيم وفى قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك لخلافه وفى كليهما نظر أما الاول فلما سيأتى وأما الثانى فلأن خلاف التعظيم مستفاد من البناء للمرة ومن نفس الكلمة لانها اما من قولهم نفحت الريح اذا هبت أى هبة أو من قولهم نفح الطيب اذا فاح أى فوحة كما يقال شمة واستعماله بهذا المعنى فى الشر استعارة اذ أصله أن يستعمل فى الخير يقال له نفحة طيبة أى هبة من الخير وذهب أيضا الى أن قوله يا أبت انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن نكر العذاب فيه للتهويل أو لخلافه والظاهر أنه لخلافه واليه مال الزمخشرى فانه ذكر أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام لم يخل هذا الكلام من حسن الادب مع الله حيث لم يصرح فيه أن العذاب لاحق له لاصق به لكنه قال انى أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فذكر الخوف والمس ونكر العذاب اه كلامه وهو ضعيف أما قوله فلما سيأتى فسنتكلم عليه فى موضعه وأما قوله ان خلاف التعظيم مستفاد من المرة قد يمنع دلالة المرة على التحقير فانه لا ملازمة بين الوحدة والتقليل بل بين صدقهما عموم وخصوص من وجه وأما التقليل فيحتمل أن يقال لا يستفاد من المرة بل المستفاد من المرة الافراد وهو غير التقليل فالشئ العظيم الواقع مرة واحدة لا يقال له قليل وقوله انه مستفاد من نفس الكلمة ذكره الزمخشرى وليس له فى كلمة النفح وفعلها ما يدل على ذلك بل هو مستفاد من المس ولا نسلم ان معنى فاح وهب وشم نفحة وهبة وشمة بل الاعم من ذلك وانما الذى قد يقال انه يدل على الوحدة هو النفحة وقوله انه استعارة لانه انما يستعمل فى الخير محتاج لنقل ذلك عن أهل اللغة وكون التنكير للتهويل أو خلافه ينبنى عليهما استعمال الرحمن فعلى الاول تكون الحكمة فيه الاشارة الى أن من هو كثير الرحمة لا يعذب الا عن ذنب عظيم لا مجال للعفو فيه وعلى الثانى يكون ذكره للتلطف ﴿تنبيهان﴾ الاول ما تقدم فى تنكير الوحدة والتقليل والتعظيم والتحقير ليس معناه ان مع كل نكرة صفة محذوفة فاذا قلت أكرم رجلا تريد واحدا فقد أطلقت الرجل وأردت تقييده بالوحدة وليس فى اللفظ صفة واحد وقد حذفت اكتفاء عنها بالموصوف وانما نبهت على ذلك لان من النحاة من جعل المسوغ للابتداء بالنكرة فى قولهم شر أهر ذا ناب ان تقديره شر عظيم فالمسوغ الصفة المحذوفة وليس كذلك * الثانى قال ابن الزملكانى وغيره ان النكرة فى الاثبات قد تكون للعموم لسياق امتنان أو غيره أخذا من قول البيانيين ان النكرة تأتى للتكثير وظنا أن التكثير هو التعميم أو يلازمه وليس كما ظنه فليس بين التكثير والتعميم اتحاد ولا ملازمة الا أن استعمال النكرة فى سياق الامتنان للتعميم محتمل وفى كلام الشيخ تقى الدين القشيرى ما يقتضيه ﴿قاعدة﴾ تتعلق بالتعريف والتنكير كثيرة النفع فى كل علم اذا ذكر الاسم مرتين فان كانا معرفتين أو الثانى معرفة والاول نكرة فالثانى هو الاول وان كانا نكرتين فالثانى غير الاول وان كان الاول معرفة والثانى نكرة

يكفيه بعض ذلك الاهتمام (قوله من تفخيم فضله الخ) أى لان ابهامه يدل على أن المعبر عنه أعظم فى رفعته وأجل من أن يعرف حتى يصرح به والذوق السليم شاهد صدق مع القرائن الدالة على المراد اه يعقوبى

فقولان فالاول والثانى كالعسر واليسر فى قوله تعالى فان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولذلك ورد لن يغلب عسر يسرين والثالث كقوله تعالى كما أرسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول والرابع كقوله

عفونا عن بنى ذهل * وقلنا القوم اخوان
عسى الايام أن يرجعـ ـن قوما كالذى كانوا

وقال ابن الحاجب فى أماليه فى قوله تعالى غدوها شهر ورواحها شهر الفائدة فى اعادة لفظ الشهر الاعلام بمقدار زمن الغدو وزمن الرواح والالفاظ التى تأتى مبينة للمقادير لا يحسن فيها الاضمار ولو أضمر فالضمير انما يكون لما تقدم باعتبار خصوصيته فاذا لم يكن له وجب العدول عن المضمر الى الظاهر ألا ترى انك لو أكرمت رجلا وكسوته كانت العبارة عنه أكرمت رجلا وكسوته ولو أكرمت رجلا وكسوت غيره كانت العبارة أكرمت رجلا وكسوت رجلا فتبين ان هذا ليس من جعل الظاهر موضع المضمر لانه لو أتى بالمضمر لم يستقم وشرط الطيبى فى هذه القاعدة أن لا يقصد التكرير وجعل من قصد التكرير قوله تعالى وهو الذى فى السماء إله وفى الارض إله فان فيه نكرتين والثانى هو الاول وأجاب عنه بأنه من باب التكرير لاناطة أمر زائد ويدل عليه تكرير ذكر الرب فيما قبله من قوله سبحانه وتعالى سبحان رب السموات ورب الارض رب العالمين والذى استدعى هذا التكرير مقام تنزيهه عز وجل عن نسبة الولد اليه وهذه القاعدة يكثر ذكرها فى كتب الحنفية قال فى الهداية من قال سدس مالى لفلان ثم قال فى ذلك المجلس أو غيره سدس مالى لفلان فله سدس واحد لان السدس ذكر معرفا بالاضافة والمعرفة متى أعيدت يراد بالثانى عين الاول هذا المعهود فى اللغة وقال فى النهاية من كتبهم أيضا فيما لو قال أنت طالق نصف تطليقة وربع تطليقة المنكر اذا أعيد منكرا فالثانى غير الاول وان قال أنت طالق نصف تطليقة وثلثها أو سدسها لم تطلق إلا واحدة للاضافة وفى شرح المنار لحافظ الدين النكرة اذا أعيدت معرفة كانت الثانية الاولى لدلالة العهد ﴿قلت﴾ وهذه القاعدة الظاهر انها غير محررة والتحقيق أن يقال ان كان الاسم عاما فى الموضعين فالثانى هو الاول لان من ضرورة العموم أن لا يكون الثانى غير الاول ضرورة استيفاء عموم الاول للافراد وسواء كانا معرفتين عامتين أم نكرتين عامتين كوقوعهما فى حيز النفى أما اذا كانا عامين وهما معرفة ونكرة فسيأتى وان كان الثانى فقط عاما فالاول داخل فيه ضرورة استغراق العام لذلك الفرد سواء كان معرفا أم منكرا وسواء كان الاول معرفا بالالف واللام العهدية أم منكرا ويلتحق بهذا الاسم فى دخول الاول فى الثانى اذا كانا عامين والاول نكرة كقوله تعالى لا يملكون لكم رزقا فابتغوا عند الله الرزق أى لا يملكون شيأ من الرزق فابتغوا عند الله كل رزق وكذلك عكسه وان كانا خاصين بأن يكونا معرفتين بأداة عهدية فذلك بحسب القرينة الصارفة الى المعهود فان صرفتها اليه انصرف وان صرفت الاول منهما فالظاهر ان الثانى مثله وان كانا مشتملين على الالف واللام الجنسية فالاول هو الثانى لان الجنس لا يقبل التعدد قال التنوخى فى قوله تعالى ان مع العسر يسرا انما كان معنى العسر واحدا لان اللام طبيعة والطبيعة لا ثانى لها يعنى ان الجنس كلى والكلى لا يوصف بوحدة ولا تعدد وان كانا نكرتين فالظاهر ان الثانى غير الاول لانه لو كان اياه لكان اعادة النكرة وضعا للظاهر موضع المضمر وهو خلاف الاصل ويحتمل خلافه ولاجل الاحتمالين ورد فى حديث الاستسقاء ثم جاء رجل من ذلك الباب فأعاد ذكر الرجل منكرا كما بدأ به منكرا مع تردده فى انه الاول أو غيره كما ورد مصرحا به فى الرواية الاخرى حيث قال ثم جاء رجل ولا أدرى الاول أم غيره وان كانا معرفتين بأداة جنسية فالثانى هو الاول لان الجنس غير متعدد وان كان الثانى خاصا والاول عاما فهو داخل فى الاول ضرورة اشتمال العام على الخاص كما يشتمل الاخص على الاعم

هذا هو التحقيق فيها ولو مشينا على اطلاق القاعدة لورد عليهم ما يعسر جوابه فمن ذلك ما يرد على قولهم اذا كانا معرفتين فالثانى هو الاول وهو قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فانهما معرفتان والثانى الثواب والاول العمل والثانى غير الاول لانهما عهديتان لمعهودين أو جنسيتان وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها استكلم عليه فى وضع الظاهر موضع المضمر وقوله تعالى وما أبرئ نفسى ان النفس لأمارة بالسوء معرفتان والثانى عام والاول خاص فالاول داخل فى الثانى وقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس أى القاتلة بالمقتولة وقوله تعالى الحر بالحر الآية وقوله تعالى شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن ثم قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه فهما وان اختلفا بكون الأول خاصا والثانى عاما متفقان بالجنس وكذلك ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيأ ولذلك استدل بها على ان الاصل الغاء الظن مطلقا ومن ذلك ما يرد على قولهم اذا كان الثانى معرفة فالثانى هو الاول وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا والصلح خير فان الناس يطبقون على الاستدلال بالآية على استحباب كل صلح فالاول داخل فى الثانى وليس عينه وكذلك وما يتبع أكثرهم الا ظنا ان الظن لا يغنى من الحق شيأ وكذلك ويؤت كل ذى فضل فضله الفضل الاول العمل والثانى الثواب وكذلك ويزدكم قوة الى قوتكم وكذلك ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وكذلك زدناهم عذابا فوق العذاب بقرينة أن المزيد غير المزيد عليه وكذلك ولا يزال فى صلاة ما انتظر الصلاة ومن ذلك ما يرد عليهم فى النكرتين قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير فان الثانى هو الاول الا أن يقال أحدهما محكى من كلام السائل والثانى محكى من كلام النبى صلى الله عليه وسلم واتحد الكلام فى وقوعهما من متكلم واحد وكذلك الله الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء ومن مجىء الثانى نكرة قوله صلى الله عليه وسلم التائب من الذنب كمن لا ذنب له فالمراد التائب من كل ذنب كمن لا ذنب له ولا يستقيم أن يراد التائب من ذنب ما كمن لا ذنب له الا أن يراد بالذنب الثانى الخصوص فحاصله انه لا بد من تساويهما عموما وخصوصا فى هذا المثال وقوله تعالى فجاءته احداهما تمشى على استحياء بعد قوله تعالى قالت احداهما يحتمل أن تكون الاولى هى الثانية وأن لا تكون وقد تقوم قرينة على أن الثانى غير الاول كقوله تعالى ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة وكذلك قوله تعالى يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء وأما قوله تعالى وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله فليس الجواب عنه ما قاله الطيبى بل ان اله بمعنى معبود والاسم المشتق انما يقصد به ما تضمنه من الصفة فأنت اذا قلت زيد ضارب عمرا وضارب بكرا لا يتخيل أن الثانى هو الاول وان أخبر بهما عن ذات واحدة فان المذكور بالحقيقة انما هو الضرب لا الضارب ولا شك ان الضربين مختلفان ومن أمثلة اعادة المعرفة نكرة ولقد آتينا موسى الهدى وأورثنا بنى اسرائيل الكتاب هدى قال الزمخشرى المراد بالهدى جميع ما آتاه من الدين والمعجزات والشرائع وبهدى الارشاد وأنشد فى الاساس

دع عنك سلمى قد أتى الدهر دونها * وليس على دهر لشىء معول

ومنه * اذ الناس ناس والزمان زمان * ومما نحن فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر قيل الدهر الثانى غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل أى ان الله هو الداهر المتصرف وقال الراغب معناه الله فاعل ما يضاف الى الدهر فاذا سببتم الذى تعتقدون انه فاعل ذلك فقد سببتم الله تعالى والحق أن المراد لا تسبوا الفاعل الحقيقى الذى تعتقدون أنه الدهر فان الله هو الفاعل الحقيقى فحينئذ الدهر فى الموضعين واحد فهو على القاعدة وهذا الذى قاله الراغب حسن الا أن الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم حين بلغه سب المشركين له إنهم يسبون مذمما وانا محمد يحتاج الى تأمل ومما أعيدت

فيه المعرفة معرفة والثانى غير الاول بالقرائن فقوله تعالى وكذلك أنزلنا اليك الكتاب فالذين آتيناهم الكتاب يؤمنون به ومن ذلك قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء فالملك الذى يؤتيه الله العبد لا يمكن أن يكون نفس ملكه فقد اختلفا وهما معرفتان لكن يصدق أنه اياه باعتبار أصل الاشتراك فى الاسم كما صرح بنحوه فى قوله تعالى قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء فقد أعاد الضمير فى الفضل المستغرق باعتبار أصل الفضل ومما ذكرناه يعلم ان قول بعض البيانيين ان يؤتى الملك من يشاء لا يمكن أن يكون من وضع الظاهر موضع المضمر لا تحقيق له ونظيرها قوله تعالى أيبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا الا أن العزة الاولى نظير الملك الثانى والعزة الثانية نظير الملك الاول وأما قوله تعالى فى سورة البقرة بالمعروف وقوله تعالى فيها أيضا من معروف فهى من اعادة النكرة معرفة لان من معروف وان كان فى التلاوة بعد المعرف فهو فى الانزال متقدم عليه وهذه القاعدة تعرض لها الاصوليون فى نحو صل ركعتين صل ركعتين هل يكون أمرين والثانى تأسيس أولا وفيها خلاف مشهور ومما ينبنى على هذه القاعدة اذا قال ان رأيت رجلا فأنت طالق وان رأيت رجلا فعبدى حر الظاهر انه لا يجب أن يكون الثانى غير الاول بل اذا رأت رجلا حصل العتق والطلاق ولو تخللت رؤية رجل بين التعليقين ثم وجدت رؤية ذلك الرجل بعد التعليق الثانى عتق العبد بلا توقف ذكر الفرعين الوالد فى بعض تعاليقه ومما يجب التنبه له أن المراد بذكر الاسم مرتين كونه مذكورا فى كلام واحد أو كلامين بينهما تواصل بأن يكون أحدهما معطوفا على الآخر أوله به تعلق ظاهر وتناسب واضح فان قلت لما نزل قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم حزنت الصحابة رضى الله عنهم وقالوا أينا لم يظلم نفسه ففسره النبى صلى الله عليه وسلم بالشرك وقرأ ان الشرك لظلم عظيم فهذان نكرتان فى كلامين متفاصلين وفسر أحدهما بالآخر فهو ينقض قولكم ان النكرتين تكون احداهما هى الاخرى وينقض قولكم ان من شرط كون احداهما الاخرى فى المعرفتين أو فى النكرة مع المعرفة أن يكونا فى كلام متصل بعضه ببعض قلت النكرتان فى كلامين متباعدين لا يمنع أحد أن يراد باحداهما الاخرى بدليل يقوم عليه وهذا الحديث دليل على أن المراد باحد الظلمين الآخر وانما المدعى هنا ان النكرتين المتواصلتين دون قرينة تصرف احداهما لغير الاخرى أما المتباعدتان فلا يحكم عليهما ان احداهما هى الاخرى أو غيرها الا بدليل هذا عند الاطلاق أما الظلم فى ولم يلبسوا فانه عام دلت السنة على تخصيصه بالآية الاخرى وينبغى أن تتنبه الى أن هذا التفسير النبوى قطع مادة النظر فليس لسائل أن يسأل عن دليل لفظى فى احدى الآيتين خصص الاخرى ولا ان يقيس على ذلك فيقول فى نحو لا تضرب رجلا مع أكرم الرجل أو رجلا يريد زيدا أن المراد بالاول زيد فقط ولا ان يقول فى قوله تعالى لا ظلم اليوم ان المراد الشرك وان كان وزان ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ولا ان يقول فى نحو الانسان حيوان انه يقتضى أن كل حيوان انسان بل القرآن يفسر بعضه بعضا حيث لا تعارض والسنة دلت على ذلك اما بوحى أو دليل لفظى فليتأمل وكان خطر لى قديما أن فى الآية الكريمة ما يشير الى أن المراد بالظلم فيها الكفر وهو قوله تعالى ولم يلبسوا لان الذى يلبس الايمان هو الشرك فانه كالممازج له فان عبادة الله ايمان وعبادة غيره ظلم بخلاف الظلم بالمعاصى غير الكفر فانه لا يمتزج ولا يلتبس بالايمان وعرضت هذا المعنى على والدى بدرس الشامية بدمشق فارتضاه وفرح به ومما يتعلق بما نحن فيه قوله تعالى أن تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى فان كانت احداهما الثانية مفعولا فالاسم الاول هو الثانى على قاعدة المعرفتين وان كانت فاعلا فهما واحد باعتبار الجنس كما سبق وأكثر النحاة على أن الاعراب اذا لم يظهر فى واحد من الاسمين تعين أن يكون الاول فاعلا خلافا لما ذكره الزجاج فى قوله تعالى فما زالت تلك دعواهم وقد رأيت لابن الحاجب فى أماليه كلاما فى ذلك غالبه حسن وفى بعضه مشاححة وها أنا أذكره بلفظه فاعتبره قال قوله تعالى أن تضل

احداهما

احداهما فتذكر احداهما الاخرى فيه اشكالان أحدهما ان قوله ان تضل ذكر تعليلا لاستشهاد المرأتين موضع رجل ولا يستقيم فى الظاهر أن يكون الضلال تعليلا للاستشهاد وانما العلة التذكير والاشكال الثانى قال فتذكر احداهما الاخرى وقياس الكلام فى مثل ذلك أن يقال فتذكرها الاخرى لانه قد تقدم الذكر فلم يحتج الى اعادة الظاهر والجواب عن الاول أن التعليل فى التحقيق هو التذكير ومن شأن لغة العرب اذا ذكروا علة وكان للعلة علة قدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة معطوفة عليها بالفاء لتحصل الدلالتان معا بعبارة واحدة كقولك أعددت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمها فالادعام هو العلة فى اعداد الخشبة والميل هو سبب الادعام فذكر على نحو ما ذكرناه فقيل أن يميل الحائط فادعمها ولو قيل ان الميل فى المثال والضلال فى الآية هو السبب لم يكن ذلك ببعيد لان الضلال المعلوم من احداهما بكثرة وقوعه فصلح أن يكون علة فى استشهادهما مقام رجل وانما يجىء اللبس ههنا اذا توهم ان وقوع الضلال هو السبب فيؤدى الى أن يكون مقصودا وقوعه باستشهادهما وليس التعليل واجبا فيه أن يكون مقصودا وقوعه بل العلة هى المقتضية لذلك المعلوم ألا ترى الى قولك قعدت عن الحرب من أجل الخوف فالخوف ههنا ليس مرادا وقوعه فى قصد المتكلم حتى يكون سببا للقعود فكذلك ههنا المقصود ان الضلال المعلوم هو السبب المقتضى فى المعنى استشهادهما فى موضع رجل وذلك مستقيم على هذا التأويل وكذلك يمكن أن يقال فى ميل الحائط انه أيضا هو السبب على الوجه الذى ذكرناه فى الآية وهذا الوجه الثانى يصلح أن يكون الاول ليجىء الثانى بعده بعد تقديم التسليم وأما الجواب عن الاشكال الثانى فهو انا نقول أصل الكلام على الوجه الاول أن تذكر احداهما الاخرى عند ضلالها فقدم على ما ذكرناه فبقى أن تذكر احداهما الاخرى على ما كان عليه (١) الثانى هو أن لا يستقيم فى المعنى الا كذلك ألا ترى انه اذا قال ان تضل احداهما فتذكرها الاخرى وجب أن يكون ضمير المفعول عائدا على الضالة متعينا لها كما اذا قلت جاءنى رجل وضربته يتعين أن يكون الجائى هو المضروب وذلك مخل بالمعنى المقصود لانها قد تكون الضالة الآن فى الشهادة وهى الذاكرة فيها فى زمان آخر فالمذكرة هى الضالة فاذا قيل فتذكرها الاخرى لم يفد ذلك لتعين عود الضمير الى الضالة واذا قيل فتذكر احداهما الاخرى كان مبهما فى كل واحدة منهما فلو ضلت احداهما الآن وذكرتها الاخرى فذكرت كان داخلا ثم لو انعكس الامر والشهادة بعينها فى وقت آخر اندرج أيضا تحته لوقوع قوله فتذكر احداهما الاخرى غير معين ولو قيل فتذكرها الاخرى لم يستقم أن يكون مندرجا تحته الا التقدير الاول فعلم ان العلة هى التذكير من احداهما الاخرى كيفما قدروان اختلف وهذا المعنى لا يفيده الا ما ذكرناه فوجب لذلك أن يقال فتذكر احداهما الاخرى وهذا الوجه الثانى هو الذى يصلح أن يكون جاريا على الوجهين المذكورين أولا وانه فى التحقيق هو الذى وجب لاجله مجيئهما ظاهرين وأما الوجه الذى قبله فلا يستقيم الا على التقدير الاول لان التقدير الثانى جعل الضلال هو العلة فلا يستقيم مع ذلك أن يقال ان أصل الكلام ان تذكر احداهما الاخرى عند ضلالها مع القول بأن الضلال هو العلة فثبت بما ذكرناه من المعنى الصحيح وجوب مجىء الآية على ما هى عليه وانه لو غير الى المضمر اختل المعنى المقصود واختص ببعضه اهـ وفى بعضه نظر والسؤال الذى ذكره أولا وما أجاب به عنه من أن المعطوف عليه ذكر للتوطئة ثم عطف عليه المقصود يأتيان فى قوله تعالى ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب الآية وقوله تعالى واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فان ايتاء الله الكتاب لم يقصد نفيه وكونهم كانوا أعداء لم يقصد عده من النعمة وانما المعنى ما كان لبشر أن يقول للناس ذلك وقد آتاه الله الكتاب واذكروا نعمة الله عليكم اذ ألف بينكم بعد العداوة ومن هذه المادة أيضا قوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم المراد تنسون وأنتم تأمرون اذ الامر لا يصلح أن ينكر وبقى مما يتعلق بما

(١) قوله الثانى الخ هكذا فى الاصل وحرر العبارة كتبه مصححه

(قوله وأما وصفه) قدم من التوابع الوصف لانه اذا اجتمعت التوابع يبدأ منها بالنعت (قوله أى وصف المسند اليه) أى سواء كان معرفا أو منكرا فالوصف من جملة أحوال المسند اليه مطلقا (قوله قد يطلق الخ) قد للتحقيق هنا وفيما بعد (قوله وهو أنسب ههنا) أى بالتعليل لان الذى يعلل انما هو الاحداث لا الالفاظ (قوله وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الابدال منه) أى فان الغالب استعمال هذه العبارة فى المعنى المصدرى أعنى تعقيبه بالتابع المخصوص وأما التابع المخصوص فالشائع فيه عطف بيان و بدل (قوله أى أما ذكر النعت له) هذا تفسير للوصف بالمعنى المصدرى (قوله بمعنى المصدر) أى ذكر الصفة (قوله والاحسن أن يكون) أى الوصف الذى عاد عليه الضمير بمعنى النعت لان المبين والكاشف للمسند اليه انما هو الوصف بمعنى التابع لا ذكره وانما لم يقل والصواب لانه يمكن صحة المعنى المصدرى أى فلكون الذكر للوصف مبينا بواسطة النعت لكن لما كان النعت مبينا وكاشفا أولا و بالذات والمعنى المصدرى انما يتصف بهما ثانيا وبالعرض كان الاول أحسن (قوله على أن يراد) أى وهذا الوجه مبنى على أن يراد باللفظ كالوصف أحد معنييه كالمعنى المصدرى وقوله معناه الآخر أى كالوصف (٣٦٠) بمعنى التابع ففى الكلام استخدام فان قلت قد يستغنى عن ذلك بجعل الضمير راجعا للصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو متضمن للصفة على نحو اعدلوا هو أقرب للتقوى قلت رجح الشارح احتمال الاستخدام لانه من الصنائع البديعية المحسنة للكلام (قوله مبيناله) أى موضحا له (قوله كاشفا عن معناه) أى عما يعنى منه و يقصد كان ذلك المعنى حقيقيا أو مجازيا وهذا تفسير للمراد من قوله مبيناله لان تبيينه قد يكون ببيان لازم له أو صفة مع أن المراد كشف معناه فأتى به اشارة الى أن بيانه من حيث كشف معناه لامن حيث نفسه و يحتمل أن المراد مبيناله فى حد ذاته كان الوصف هنالك سامع أولا وكاشفا عن معناه بالنظر للسامع فهما متغايران والوصف اذا كان مبينا للماهية الموصوف وكاشفا عنها كان متضمنا لتعريفها لان بيانه لها وكشفه عنها اما بذاتياتها كما فى المثال أو بعرضيات لازمة لها كما فى البيت بعده كما يأتى بيانه ثم انه لا يجب فى الكشف أن يبلغ الغاية حتى يكون مظهرا للكنه أو مميزا له عن جميع ما عداه بل يكفى الكشف ولو بوجه أعم كذا كتب شيخنا الحفنى (قوله الجسم الطويل الخ) اعلم أن كل واحد من الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق وصف كاف فى الكشف والبيان للجسم لما علمت أنه يكفى الكشف ولو بوجه أعم و ربما كان قول الشارح فان هذه الاوصاف الخ يشير لذلك وان احتمل أن المراد فان مجموعها ولا ينافيه قول المصنف وأما وصفه فلكونه الخ لان الاضافة للجنس الصادق بالواحد والمتعدد وقيل وهو الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع و يصدق عليه أنه صفة واحدة بحسب المعنى وان كان متعددا بحسب اللفظ والاعراب كما أن حلو حامض خبر واحد فى الحقيقة لانهما بمعنى مز وكذلك الامور الثلاثة هنا فى تأويل الممتد فى الجهات الثلاث كذا قال بعضهم وقيل الوصف الكاشف فى المثال هو

(وأما وصفه) أى وصف المسند اليه والوصف قد يطلق على نفس التابع المخصوص وقد يطلق بمعنى المصدر وهو أنسب ههنا وأوفق بقوله وأما بيانه وأما الابدال منه أى أما ذكر النعت له (فلكونه) أى الوصف بمعنى المصدر والاحسن أن يكون بمعنى النعت على أن يراد باللفظ أحد معنييه و بضميره معناه الآخر على ما سيجىء فى البديع (مبيناله) أى للمسند اليه (كاشفا عن معناه كقولك الجسم الطويل

(وأما وصفه) أى الاتيان للمسند اليه بالوصف الذى هو النعت وليس المراد نفس الوصف الذى هو النعت اذ لا يناسب التعليل الآتى بعد لان المعلل فعل المتكلم الذى هو الاتيان بالوصف لا نفس الوصف ولا يوافق أيضا ما تقدم وما يأتى فى قوله وأما تنكيره مثلا وقوله وأما بيانه (فلكونه) أى الاتيان بالوصف الذى هو النعت أو لكون الوصف نفسه وهو الاولى لانه هو الموصوف عرفا بالبيان الآتى بعد والكشف وغير ذلك مما ذكر ولو كان الاتيان به قد يوصف بذلك أيضا وعلى الاول يكون الضمير عائدا على ما تقدم لغير المختار من معناه السابق فيكون من باب عندى درهم ونصفه وهو الاستخدام الآتى فى البديع ان شاء الله تعالى (مبيناله) أى للمسند اليه (كاشفا عن معناه) ومفسرا له بذاتياته أو بلوازم الذاتيات والمقام يقتضى التفسير لجهل المخاطب بحقيقة المسند اليه أو لتنزيله منزلة الجاهل (كقولك) فى خطاب من لا يعلم معنى الجسم وقد يكون ذلك سببا لانكار الحكم (الجسم الطويل

سبق قوله تعالى انا مهلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وقوله تعالى حتى اذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها وسيأتى الكلام عليه فى وضع الظاهر موضع المضمر ص (وأما وصفه الخ) ش يأتى المسند اليه موصوفا وذلك لاحد أمور * الاول أن يكون يحتاج الى كشف معناه أو زيادة كشفه كشفا تاما كقولنا الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله وقوله يحتاج خبر الجسم وهذا

الطويل المقيد بصفته أعنى العريض والعميق فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له أو للعريض وقيل الكاشف هو العميق وحده لاستلزامه الطويل والعريض بلا عكس ولا يخفى بعد القولين الاخيرين والثانى منهما أبعد من الاول لانه يلزم أن لا يكون للطويل والعريض مدخل فى الكشف وأن يكون ذكرهما استطراديا قال الشارح فى شرح المفتاح المراد بالطول أزيد الامتدادين أو الامتداد المفروض أولا وبالعرض أنقص الامتدادين أو الامتداد المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما قال النمارى وفيه نظر لان الاول من تعريفى الطول والعرض يستدعى أن لا يكون الجسم الذى تساوت امتداداته الثلاثة جسما تأمل وفى ابن يعقوب ان تفسير الجسم بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالى وأما عند الحكماء فالجسم هو ما تركب من الهيولى أى المادة والصورة وعند أهل السنة ما تركب من جوهرين فأكثر أو المتحيز القابل للتسمة وان لم يكن فيه عرض وعمق وأما غير القابل للتسمة فجوهر فرد وجزء لا يتجزأ والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل فى التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن تركب الجسم انما هو من الجواهر الفردة والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم اه كلامه وعبارة السيرامى قوله لكونه مبينا الخ التبيين بالنظر الى نفسه سواء كان ثمة سامع أولا والكشف بالنظر الى السامع والوصف اذا كان مبينا للماهية كاشفا عنها كان معرفا لها بمعنى أنه متضمن لتعريفها (٣٦١) واشارة اليه لا أنه عينه فيكون نفس الموصوف

العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله) فان هذه الاوصاف مما يوضح الجسم ويقع تعريفا له (ونحوه فى الكشف) أى مثل هذا القول فى كون الوصف للكشف والايضاح وان لم يكن وصفا للمسند اليه

العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله) أى الجسم الذى حقيقته ما ذكر يحتاج الى الفراغ وهو الخلاء لان فيه أبعادا ثلاثة بها يقبل القسمة من ثلاث جهات فلا بد له مما تنفذ فيه تلك الابعاد وهو الفراغ ومعلوم أن الكشف هنا لمجموع الاوصاف وعليه فالمجموع هو النعت المبين ولا يصدق على كل أنه نعت مبين ويحتمل ان يكون النعت الاول هو المبين وما بعده قيد فى بيانه والخطب سهل ثم ان تفسيره بما ذكر انما هو على المذهب الاعتزالى وأما عند الحكماء فالجسم هو المركب من الهيولى أى الجواهر المفردة ومن الصورة وعند أهل السنة هو ما تركب من جوهرين فأكثر والفرق بين المذهب السنى ومذهب الحكماء أن الصورة عند الحكماء لها دخل فى التركيب وهى جزء الجسم وعند أهل السنة أن التركيب للجواهر والصورة عرض اعتبارى أو حقيقى ولا مدخل لها فى جزئية الجسم (ونحوه فى الكشف) أى ومثل هذا القول فى مجرد كون الوصف فيه للكشف والايضاح لا فى كون

الوصف يسمى بيانيا ويسمى كشفيا ونحوه فى الكشف قول أوس بن حجر بفتح الحاء والجيم يرثى فضالة

أو جاريا مجراه كالمعرف لانه يكون بالذاتيات أو بالعرضيات أو بهما ولا فرق بين أن يكون الوصف بنعت واحد أو أكثر والاحسن أن يكون بمشترك ومميز كما فى التعريفات فالوصف فى هذه الفنون أعم من أن يكون تمام حقيقة الموصوف أو جزأها أو خارجا عنها حقيقيا أو اعتباريا أو سلبيا والمثال المذكور من القسم الاول عند المعتزلة والحكماء لانه حد الجسم الطبيعى عندهم وان قالت المعتزلة انه مركب من أجزاء كأهل السنة وقالت الحكماء من الهيولى والصورة فاندفع بمعنى كون الوصف معرفا اعتراض من قال ان المعرف مع المعرف مركب تام والموصوف مع صفته مركب ناقص لانه تقييدى وبما تقدم من عدم الفرق بين الوصف الواحد والاكثر يندفع اعتراض من قال ان النعت لا يكون الا مفردا والمذكور متعدد وبما تقدم من أن الاحسن اشتمال الوصف على المميز والمشترك يندفع اعتراض من قال ان ذكر العميق كاف فى الكشف فلا حاجة الى ذكر الطويل العريض ثم ان الجسم عند الاشاعرة المتحيز القابل للقسمة وان لم يكن فيه عرض وعمق فيشمل المركب من جزأين وعند المعتزلة ما تركب من ثمانية أجزاء جزآن للطول وجزآن بجنبهما للعرض وأربعة فوقهما للثخن وقيل ما تركب من ستة بأن يوضع ثلاثة على ثلاثة وقال النظام مركب من أجزاء غير متناهية اه (قوله يحتاج الى فراغ) خبر عن قوله الجسم وفيه أن الاحتياج الى فراغ ليس خاصا بالجسم الطويل العريض العميق بل الجوهر الفرد كذلك مما يحتاج الى الفراغ خصوصا والمعتزلة أصحاب هذا التعريف يعترفون بالجوهر الفرد ويخالفون الحكماء فى انكاره فلا وجه للتخصيص والجواب انه أراد الاحتياج الى فراغ ممتد ولا يخفى أنه من خصائص الجسم الطبيعى الطويل العريض العميق (قوله ويقع تعريفا له) أشار بذلك الى أن المراد بكون الوصف يبين المسند اليه أن يقع تعريفا له (قوله ونحوه) مبتدأ خبره قوله الآتى (قوله وان لم يكن وصفا للمسند اليه) فيه اشارة الى حكمة فصله عما قبله وأيضا فى الفصل تنبيه على التفاوت بينهما فى الكشف

الالمعى الذى يظن بك الظن * كأن قدرأى وقدسمعا

حكى أن الاصمعى سئل عن الالمعى فأنشده ولم يزد وكذاقوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشرى الهلع سرعة الجزع عندمس المكروه وسرعة المنع عندمس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبدالله بن طاهر ما الهلع فلت قدفسره الله تعالى انتهى كلام الزمخشرى

فان الوصف الاول مبين للموصوف بذاتياته وأما الوصف هنا فانه مبين للموصوف بلازمه كما يأتى بيانه (قوله قوله) أى قول أوس بن حجر بفتح الحاء وضمها وسكون الجيم فى مرثية (٣٦٣) فضالة بن كلدة بفتح فاء فضالة وكسر كاف كلدة وسكون لامه أو بفتح الكاف واللام وأول هذه المرثية

أيتها النفس أجملى جزعا
ان الذى تحذرين قدوقعا

الى أن قال ان الذى جمع الخ (قوله الالمعى الخ) من المنسرح وأجزاؤه مستفعلن مفعولات مفتعلن مرتين (قوله الذى يظن الخ) هذا تفسير للالمعى باللازم لان الالمعى معناه الذكى المتوقد الفطنة ومن لوازمه أنه اذا ظن بك ظنا كان ظنه موافقا للواقع لان متوقد الفطنة اذا وجه عقله نحو شئ ليختبره أدرك من حاله ما هو عليه وكان ظنه لذلك صوابا موافقا للواقع كأنه رأى موجبه ان كان من المشاهدات أو سمعه ان كان من المسموعات فالوصف هنا مبين للموصوف بلازمه (قوله الذى يظن) يحتمل أن مفعولى يظن محذوفان أى الذى يظنك متصفا بصفة ويحتمل أنه نزله منزلة اللازم وقوله بك بيان لموضع الظن (قوله كأن قدرأى الخ) كأن مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشان والجملة حال من فاعل يظن أى يظن فى حال كونه مشبها للرؤية والسمع أى لذى الرؤية والسمع أو للرائى والسامع ويصح أن تكون حالا من الظن أى حالة كون ظنه مشابها للرؤية شخص راء وسماع شخص سامع أو صفة للظن أى ظنا كائنا مثل الرؤية والسمع ولا يقال الجار والمجرور بعد المعرفة حال لا صفة كالجملة لان أل فى الظن للعهد الذهنى والمعرف بها كالمعرف بلام الجنس فى جواز الحالية والصفة فى الجار والمجرور اذا وقع بعدهما (قوله المتوقد الخ) كناية عن شدة فهمه فشبهه بالنار المشتعلة (قوله مما يكشف معناه) أى باللزوم

(قوله الالمعى الذى يظن بك الظن * كأن قدرأى وقدسمعا) فالالمعى معناه الذكى المتوقد والوصف بعده مما يكشف معناه ويوضحه

الموصوف مسندا اليه لان الوصف فى الشاهد اغير المسند اليه (قوله

ان الذى جمع السماحة والنجدة * والبر والتقى جمعا

(الالمعى) وهو خبر ان قبله وقوله (الذى يظن بك الظن كأن قدرأى وقدسمعا) تفسير للالمعى بلازمه ولما سئل الاصمعى عنه لم يزد على انشاد هذا البيت وهو مسند لا مسند اليه وانما قلنا بلازمه لان الالمعى هو الذكى المتوقد الفطنة ومن لازمه أنه اذا وضع عقله على شئ ليختبره أدرك من حاله الحكم

ابن كلدة الالمعى الذى يظن بك الظن * كأن قدرأى وقدسمعا

قال السكاكى قال الجوهرى الالمعى منصوب بفعل متقدم وجوز أن يكون بدلا لأن قبله

أيتها النفس أجملى جزعا * ان الذى تحذرين قدوقعا

ان الذى جمع الشجاعة والنجدة * والبر والتقى جمعا

الالمعى الذى يظن بك الظن * كان قدرأى وقدسمعا

المخلف المتلف المرزأ لم * يمتعه ضعف ولم يمت طبعا

والمراد بالمخلف المسلف ماله بالعدة والمرزأ فى ماله بالكرم والطبع أقوى الطمع وخبر ان قال الاخفش هو محذوف تقديره مات والبيت مذكور فى الكامل للمبرد ورأيت هذه الابيات فى ديوان أوس بخط على بن أبى الفتح بن جنى وكتبه فان ما تحذرين وكتب ان الذى جمع السماحة وضبط بخطه الالمعى بالرفع وقال يظن لك الظن وضبط المرزئ بكسر الزاى وكتب لم تمتع بضعف بالتاء المثناة من فوق مفتوحة * وقول المصنف نحوه يحتمل أن يكون لانه من غير باب المسند اليه ان كان منصوبا بفعل وقد يكون لان هذا الوصف ليس كاشفا عن حقيقة الالمعى بل يتضمن لازمها فان الالمعى هو الذكى المتوقد كما قال فى الصحاح وذلك يستلزم هذا الوصف وعبارة الايضاح ونحوه فى الكشف قال فى الايضاح وكذا قوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قال الزمخشرى الهلع شدة الجزع عندمس المكروه وسرعة المنع عندمس الخير من قولهم ناقة هلوع سريعة السير وعن أحمد بن يحيى قال لى محمد بن عبدالله بن طاهر ما الهلع فقلت قدفسره الله تعالى اه وهذا أيضا من غير باب المسند اليه

الثانى

لكنه ليس بمسند اليه لانه مرفوع على انه خبر ان فى البيت السابق أعنى قوله

ان الذى جمع السماحة والنجدة والبر والتقى جمعا

أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى (أو) لكون الوصف (مخصصا) للمسند اليه أى مقللا اشتراكه أو رافعا احتماله

الواقع فيه كان ظنه صوابا كأنه رأى موجبه أو سمعه ان كان مما يسمع ويحتمل أن يكون الالمعى منصوبا صفة لاسم ان والخبر هو قوله بعد أودى فلا تنفع الاشاحة الخ أى هلك أو منصوبا بتقدير أعنى وعلى كل حال فليس مسندا اليه (أو مخصصا) أى يؤتى بالوصف للمسند اليه لكون الوصف مخصصا أى مقيدا له بتقليل الاشتراك فى النكرات فانك اذا قلت جاءنى رجل كان لكل فرد دخل فى الرجولية لاشتراك الافراد فى معناه فاذا قلت عالم أخرجت الجاهل فيقل الاشتراك لخروج جنس الجاهل أو برفع الاحتمال فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها فاذا قلت جاءنى زيدا حتمل أن يكون المراد به فلان أو آخر مما يعرض له الاشتراك فى التسمية فاذا قلت التاجر خرج المحتمل الآخر وانما قلنا فى المعارف التى لا اشتراك فى استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فان فيهما تقليلا للاشتراك كالنكرة ويدخل فى كلام المصنف النكرة المشتركة كالعين فيقلل اشتراكها بالوصف المقيد فاذا قيل عندى عين جارية فقد قللنا اشتراكها فى مسمياتها بالوصف بالجارية فالتخصيص على ما مر عليه المصنف شامل لما ذكروا ما فى عرف النحويين فالتخصيص مخصوص بتقليل الاشتراك فى النكرات وأما رفع الاحتمال فى المعارف فهو مخصوص بالتوضيح وينبغى أن يحمل كلامهم على أن المراد بالاشتراك الاشتراك المعنوى وأما لو حملناه على اللفظى دخل العلم المشترك فتخصيص الاشتراك بالنكرات يكون تحكما وعليه يلزم أن التقييد بنحو الجارية فى العين فيما تقدم لا يسمى تخصيصا لاختصاصه بالاشتراك المعنوى ولا توضيحا لاختصاصه

۞ الثانى أن يقصد تخصيصه بصفة تميزه

(قوله لكنه ليس بمسند اليه) أعاده توطئة لما بعده والا فقد تقدم ذلك (قوله لانه مرفوع الخ) لو قال لانه خبر ان لكان أخصر لكنه أتى به لمقابلة قوله بعد أو منصوب صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى تأمل (قوله على انه خبر ان) الذى يساعده السوق أن الخبر قوله بعد عدة أبيات

أودى فلا تنفع الاشاحة من ٭ أمر لمرء يحاول البدعا

فالاولى جعله منصوبا صفة لاسم ان أو بتقدير أعنى كما قال الشارح بعد ذلك الا أن يجعل قوله أودى على الاعراب الاول مستأنفا وأودى بمعنى هلك والاشاحة الحذر والبدع جمع بدعة بمعنى الامر الغريب يعنى لا ينفع طالب الامور الغريبة كدوام وجود شخص أو غيره الحذر من أمر كائن لا محالة فيه وهو الموت (قوله والنجدة) أى القوة والشجاعة (قوله جمعا) توكيد للاربعة قبله فهو بمعنى جميعا (قوله أو مخصصا) الفرق بينه و بين الوصف المبين أن الغرض من المخصص (٣٦٣) تخصيص اللفظ بالمراد ومن المبين كشف المعنى

(قوله أى مقللا اشتراكه) أى مقللا للاشتراك الواقع فيه اذا كان نكرة وأراد بالاشتراك هنا الاشتراك المعنوى والمشترك المعنوى ما وضع لمعنى واحد مشترك بين أفراد فتقول رجل تاجر عندنا فتاجر قلل الاشتراك فى رجل لانه يشمل التاجر وغيره لانه موضوع للذكر البالغ العاقل من بنى آدم وقد اشترك فى ذلك المعنى التاجر وغيره والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فالاشتراك اللفظ بين أفراد مفهومه أو بين مفهوماته لا يندفع بشئ (قوله أو رافعا احتماله) أى رافعا للاحتمال الواقع فيه اذا كان معرفة والمراد بالاحتمال الاحتمال الذى يقتضيه الاشتراك اللفظى والمشترك اللفظى ما وضع لمعنيين فأكثر بأوضاع متعددة كزيد فانه وضع للشخص التاجر والفقيه مثلا فنعته بقولك التاجر رافع لاحتمال الفقيه فتحصل من ذلك أن التخصيص يدخل المعارف والنكرات وأن التخصيص فردين تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال وهذا اصطلاح البيانيين بخلاف النحويين فان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك فى النكرات فقط وأما رفع الاحتمال الكائن فى المعارف فيقال له توضيح لا تخصيص ويرد عليهم الوصف فى قولنا عين جارية فلا يصح أن يكون مخصصا لان الاشتراك فيه لفظى ولا موضحا لانه نكرة وأجيب بأن المراد بالاشتراك عند النحاة ما يعم المعنوى واللفظى فيكون النعت فى هذا المثال من قبيل المخصص لا الموضح وذلك لانه قلل الاشتراك فى عين برفع مقتضى الاشتراك اللفظى وعين معنى واحد افلم يبق فى عين جارية الا الاشتراك المعنوى بين أفراد ذلك المعنى أفاده القرمى

نحو زيد التاجر عندنا أو لكونه مدحا له كقولنا جاء زيد العالم حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر العالم ونحوه من غيره قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله تعالى هو الله الخالق البارئ المصور أو لكونه ذما له كقولنا ذهب زيد الفاسق حيث يتعين فيه زيد قبل ذكر الفاسق ونحوه من غيره قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم

(قوله التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات) هذا ظاهر ان كانت النكرة موضوعة للمفهوم الكلي لان المفهوم الكلي فيه اشتراك حقيقة وان كانت موضوعة للفرد المنتشر فالاشتراك من حيث صدق النكرة على كل فرد فرد على سبيل البدل اذ لا تعين في مفهوم النكرة بحيث يمنع من الاشتراك لان التعيين الذي فيه بمعنى أنه فرد الرجل لا فرد الانثى لا بمعنى أنه معين شخصا للمخاطب قاله يس (قوله الحاصل في المعارف) سواء كانت أعلاما أو غيرها ثم ان الاحتمال في المعارف ان كانت مشتركا اشتراكا لفظيا فبالقياس الى معانيه بحسب الاوضاع المتعددة فحينئذ يكون (٣٦٤) الاحتمال ناشئا من اللفظ علما أو غيره فان زيدا اذا كان مشتركا بين أشخاص كان محتملا لان يطلق على كل واحد من تلك الاشخاص لكونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هنا معنى كلي يحتمل أن يتحقق في ضمن كل منها الا أن يؤول زيد بمسمى بزيد فيكون حينئذ في حكم النكرات وكذا احتمال سائر المعارف من أسماء الاشارة والموصولات وغيرها ناشئ من اللفظ فان المعرف بلام العهد الخارجي كالرجل وكذا اسم الاشارة والموصول يصلح لأن يطلق على كل فرد من المعهودات الخارجية والمشار اليها وما حكم عليه بالصلة إما لانه موضوع بازاء تلك الافراد وضعا عاما وإما لانه موضوع لمعنى كلي يستعمل في جزئياته وأياما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ وان لم يكن بأوضاع ثم ان ماذكره الشارح لا يتأتى في المعرف بلام الجنس لان مدلوله الجنس وفيه الاشتراك لصدقه على كثيرين فوصفه لا يوضحه بل يخصصه كالنكرات ولا في المعرف بلام العهد الذهني لصدقه على كثيرين على سبيل البدل فوصفه لا يوضحه أيضا بل يخصصه فلعل مرادهم بالمعارف ماعدا هذين قاله سم وعبارة اليعقوبي رفع الاحتمال في المعارف التي لا اشتراك في استعمالها ليخرج المعرف بلام الجنس والمشار بها الى فرد ما باعتبار عهدية جنسه فان فيهما تقليل الاشتراك كالنكرة (قوله أو لكون الوصف مدحا أو ذما) أى مادحا أو ذاما أو ذا مدح أو ذم أو أنه جعل الوصف مدحا أو ذما مبالغة (قوله حيث يتعين الموصوف قبل ذكره) أى اذا كان يتعين الخ فالحيثية للتقييد والتعين إما لكونه لا شريك له في ذلك الاسم أو لكون المخاطب يعرفه بعينه قبل ذكر الوصف

وفي عرف النحاة التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك في النكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتاجر يرفع احتماله التاجر وغيره (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم أو الجاهل حيث يتعين الموصوف) أعني زيدا (قبل ذكره) أى ذكر الوصف

بالمعارف فتأمله فالتخصيص في المعارف (نحو زيد التاجر عندنا) فان وصفه بالتجارة يرفع احتمال التاجر وغيره ومثاله في النكرات ما تقدم وكذا قولنا جاءني رجل صالح فوصف الرجل بالصلاح يرفع دخول غير الصالح (أو) لكون الوصف (مدحا أو ذما نحو جاءني زيد العالم) فيما الوصف فيه للمدح (أو) نحو جاءني زيد (الجاهل) فيما الوصف فيه للذم وانما يكون الوصف للمدح في الاول والذم في الثاني (حيث يتعين الموصوف) وهو زيد فيهما قبل ذكره أى ذكر الوصف فيهما اذ لو لم يتعين كان لرفع الاحتمال فيكون تخصيصا ومما ينبغي أن يعلم أن مرادهم إفادة المدح أو الذم وحده والا فلا يخفى

كقولك زيد التاجر عندنا فانك ميزته عن غيره بهذا الوصف وفي هذا المثال نظر لان العلم متميز بنفسه لا يحتمل غير معناه وقد يجاب بأنه قد يعرض له الاشتباه لكونه علما على غيره أيضا أو يقال انه اذا قصد بوصفه التخصيص يصير منكرا وينوى تنكيره كتنكير الاعلام لكن لو صح هذا لكانت صفته نكرة وليفرض ذلك فيما اذا لم يكن ثم زيد آخر هو تاجر فان كان فحينئذ يحتاج الى وصف آخر ومن هذا النوع الفصول المذكورة في الحدود والسبب الاول أعم من الثاني والذي يغلب ان صفة النكرة للتخصيص وصفة المعرفة للبيان ۞ الثالث أن يوصف للمدح أو للذم كقولك زيد العالم أو الجاهل حيث يكون زيد قد فهم المراد منه قبل ذكر الصفة والمصنف قال لكون الوصف مبينا أو مخصصا أو مدحا أو ذما وكان ينبغي أن يقول أو مادحا أو ذاما أو يقول تبيينا أو تخصيصا ونحوه في غير المسند اليه قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم وقوله هو الله الخالق البارئ المصور ونحوه في الذم فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان

اولكونه تأكيداله كقولك أمس الدابر كان يوما عظيما أولكونه بياناله كقوله تعالى لاتتخذوا إلهين اثنين انما هو إله واحد قال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أريدت الدلالة على أن المعنى به منهما والذي يساق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت انما هو إله ولم تؤكده بواحد لم يحسن وخيل انك تثبت الالهية لا الوحدانية

والا لكان الوصف مخصصا (أو) لكونه (تأكيدا نحو أمس الدابر كان يوما عظيما) فان لفظ الامس مما يدل على الدبور وقد يكون الوصف لبيان المقصود وتفسيره

ان العلم والجهل يفيدان المدح والذم ولو مع التخصيص حيث لا يتعين الموصوف أيضا (أو لكونه) أي الوصف (تأكيدا) باعتبار افادة موصوفه معناه لا تأكيدا اصطلاحيا (نحو أمس الدابر كان يوما عظيما) لان لفظ الامس يدل على الدبور والمضي لمعناه ووصفه بالدبور لاقتضاء المقام كأن يشار به الى تذكير تمني بقائه والتأسف على مضيه ان كان ما فيه محبوبا وانه ليته ما دبر أو تذكير نعمة الشكر على مضيه وتذكير مدح الصبر والتحريض عليه لفناء العوارض ان كان ما فيه غير محبوب وأما ان لم تكن نكتة في ذلك التأكيد لم يكن من البلاغة في شئ فافهم وقد يكون المقصود من الوصف بيان بعض الاحتمال في الموصوف وتفسير بعض ما يراد لا على وجه التخصيص بتقليل الاشتراك ولا على وجه التفسير لحقيقة الموصوف بأجزائها أو لوازمها اللاجهل به كما تقدم بل على وجه يبين بعض محتملات الاستعمال وهو الذي فيه عموم لا خصوص فاذا كان اللفظ قد يستعمل عرفا في معنى جاز أن يوصف

الشيطان الرجيم ﴿ الرابع أن يفيد التأكيد كقولك أمس الدابر كان يوما عظيما ويمكن أن يكون منه من غير باب المسند اليه ولا طائر يطير بجناحيه قال السكاكي ذكر لان القصد الى الجنس قال الزمخشري معناه زيادة التعميم والاحاطة وهو قريب من كلام السكاكي وكأنه يريد بزيادة التعميم قوة العموم لا تكثير افراد العام أما قوله تعالى وقال الله لا تتخذوا الهين اثنين فقال الزمخشري الاسم الحامل لمعنى الافراد والتثنية دال على شيئين على الجنسية والعدد المخصوص فاذا أريدت الدلالة على ان المعنى به منهما والذي سيق له الحديث هو العدد شفع بما يؤكده فدل به على القصد اليه والعناية به ألا ترى أنك لو قلت انما هو اله ولم تؤكد بواحد لم يحسن وخيل انك تثبت الالهية لا الوحدانية قلت

(قوله لكان الوصف مخصصا) فيه نظر لانه يقتضي أن الموصوف اذا لم يتعين قبل ذكر الوصف وجب في الوصف أن يكون مخصصا مع أنه ليس كذلك بل يصح أن يكون للمدح أو الذم أيضا بحسب قصد المتكلم وأجيب بأن المراد أن الظاهر منه ذلك عند عدم التعيين وان صح أن يراد منه المدح أو الذم (قوله أو لكونه تأكيدا) ليس المراد التوكيد الاصطلاحي لا اللفظي ولا المعنوي بل أراد به المقرر وذلك فيما اذا كان المسند اليه متضمنا لمعنى ذلك الوصف فيكون ذلك الوصف مؤكدا ومقررا لذلك المسند اليه (قوله أمس الدابر الخ) أمس مبتدأ مبني على الكسر والدابر نعت مؤكد له مرفوع نظرا للمحل وجملة كان خبره (قوله مما يدل على الدبور) أي المضي فوصفه بالدابر تأكيد ثم ان كان الامر الواقع في الامس مما يسر فالغرض من ذلك التأكيد التأسف على ذلك الوصف أعني الدبور والمضي وتمني بقائه وأنه ليته ما دبر وان كان الواقع فيه مما يكدر كان الغرض من ذكره الاشارة الى الفرح بدبوره ومضيه والحاصل أن الوصف بالدبور ونحوه مما هو مؤكد انما يكون من البلاغة اذا كان لامر اقتضاه المقام كالاغراض المذكورة والا لم يكن من البلاغة في شئ كذا ذكره شيخنا الحفني (قوله لبيان المقصود) أي من المسند اليه وقوله وتفسيره عطف تفسير أفاد به أن المراد ببيان المقصود افرازه وتمييزه عن غيره ثم ان كلام الشارح يقتضي أن الوصف المبين للمقصود مغاير للوصف المؤكد وللوصف الكاشف وللوصف المخصص مع أن كلا منها أتى به لبيان المقصود وتفسيره فيحتاج الى الفرق بين الامور الاربعة فالفرق بينه وبين الوصف المؤكد أن المؤكد لا يلاحظ فيه بيان المقصود الاصلي بل الملاحظ فيه مجرد التوكيد والتقوية فبيان المقصود به حاصل غير مقصود بخلاف هذا الوصف فان الملحوظ فيه بيان المقصود والفرق بينه وبين الكاشف أن الغرض هنا بيان أحد المحتملين للفظ أو المحتملات له بأن يحتمل اللفظ معنيين فأكثر فيؤتى بالوصف لبيان المراد من تلك المحتملات كما في الدابة في المثال لاحتمالها الفرد والجنس بخلاف الوصف الكاشف فان المقصود به ايضاح المعنى لا بيان أحد المحتملات والفرق بينه وبين المخصص أن الغرض من المبين للمقصود بيان أحد محتملات اللفظ ورفع غيره من محتملاته والغرض من المخصص بيان أحد أفراد المعنى ورفع غيره من الافراد فاذا قلت رجل تاجر عندنا ارتفع بالوصف الفقيه مثلا وهو أحد أفراد معنى الرجل فانه موضوع للذكر البالغ وهو أمر كلي تحته أفراد الفقيه أحدها

وأماقوله تعالى ومامن دابة فى الارض ولاطائر يطير بجناحيه فقال السكاكى شفع دابة بفى الارض وطائر بيطير بجناحيه لبيان ان القصدبهما الى الجنسين وقال الزمخشرى معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل ومامن دابة قط فى جميع الارضين السبع ومامن طائرقط فى جو السماء من جميع مايطير بجناحيه * واعلم أن الجملة قد تقع صفة للنكرة وشرطها أن تكون خبرية لانها فى المعنى حكم على صاحبها كالخبر فلم يستقم أن تكون انشائية مثله وقال السكاكى لانه يجب أن يكون المتكلم به عالم تحقق الوصف للموصوف لان الوصف انما يؤتى به ليميز به الموصوف عما عداه وتمييز المتكلم شيأ من شئ بما لايعرفه له محال فمالايكون عنده محققا للموصوف يمتنع أن يجعله وصفاله بحكم عكس النقيض ومضمون الجمل الطلبية كذلك لان الطلب يقتضى مطلوبا غير محقق لامتناع طلب الحاصل فلا يقع شئ منها صفة لشئ والتعليل الاول أعم لان الجملة الانشائية قد لاتكون طلبية كقولنا نعم الرجل زيد وبئس الصاحب عمرو وربما يقوم بكر وكم غلام ملكت وعسى أن يجئ بشر وماأحسن خالدا وصيغ العقود نحو بعت واشتريت فان هذه كلها انشائية وليس شئ منها بطلبى ولامتناع وقوع الانشائية صفة أوخبرا قيل فى قوله * جاؤا بمذق هل رأيت الذئب قط * تقديره جاؤا بمذق مقول عنده هذا القول أى بمذق يحمل رائيه أن يقول لمن يريد وصفه له هل رأيت الذئب قط فهو مثله فى اللون لايراده فى خيال الرائى لون الذئب لورقته وفى مثل قولنا زيد اضربه أولاتضربه تقديره مقول فى حقه اضربه أولاتضربه

كقوله تعالى ومامن دابة فى الارض ولاطائر يطير بجناحيه حيث وصف دابة وطائرا بما هو من خواص الجنس لبيان أن القصد منهما الى الجنس دون الفرد وبهذا الاعتبار

يوصف لبيان أن المراد منه غير مايراد به عرفا من مخصوص فيفيد أن المعنى عام فلا يكون هذا الكلام تكرارا مع ماتقدم وذلك كقوله تعالى ومامن دابة فى الارض ولاطائر يطير بجناحيه فان النكرة فى سياق النفى للعموم لكن العموم ربما يكون عرفيا فيختص بما يراد به عرفا فلولم يوصف الطائر والدابة بوصفى جنسيهما فلربما فهم أن المراد الدابة والطائر البلديين العرفيين لان عموم العرف بحسب مايتفاهم فيه وهو مايجرى فى البلد والزمان فلما وصف كل منهما بوصف جنسه أفاد فى الاول ان المراد بالدابة جنس الدابة لوصفها بوصف الجنس الذى هو الكون على الارض عرفية كانت أوغيرها وأفاد الثانى

قوله التوكيد لايعنى الاصطلاحى الذى هو أحد التوابع بل يعنى المعنوى اللغوى ولعله يريد أنه نعت مؤكد مثل نفخة واحدة والسكاكى جعل اثنين عطف بيان وفيه نظر لان عطف البيان كالصفة فاذا امتنع أن يكون أحدهما كاشفا لهذا المعنى امتنع الآخر ومن جهة ان عطف البيان غالبا لايكون الا عن معرفة والهين نكرة ولان اثنين ليس أشهر من الهين وعطف البيان عند الجمهور يكون غالبا أشهر الا أن يقال هو أشهر فى العدد من التثنية ولان عطف البيان لايكون الامعرفة على قول مشهور وسيأتى الكلام على ذلك ان شاء الله وقد بقى من أسباب الوصف أمور ذكرها فى التسهيل منها الترحم مثل زيد المسكين وهو قريب من معنى الذم والمدح وكذلك الابهام مثل تصدقت صدقة كبيرة أوصغيرة وفيه نظر

ان قلت النعت المخصص كما يرفع به احد أفراد المعنى الواحد يبين به أحد محتملات اللفظ ويرفع به غيره من محتملاته كما فى زيد التاجر عندنا فيلزم أن يكون الوصف المبين للمقصود أحد قسمى المخصص قلت رفع المخصص للاحتمال مخصوص بالمعارف والوصف المبين للمقصود انما يكون للنكرات وحينئذ فاللازم المذكور ممنوع (قوله وما من دابة فى الارض) أى سواكم بقرينة قوله أمثالكم لان المماثل غير المماثل أفاده فى الاطول

(قوله حيث وصف) أى لانه وصف الخ فهذا علة لكون النعت هنا مبينا للمقصود من المسند اليه وبيان ماذكره الشارح لان أن النكرة فى سياق النفى تفيد العموم والاستغراق لاسيما اذا اقترنت بمن الزائدة لكن يجوز أن يراد هنا الاستغراق العرفى بأن يراد دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فذكر الوصف المختص بالجنس دون المختص بطائفة لينبه على أن المراد دواب أى أرض كانت من الارضين السبع وطيور أى جو كان فقد أفاد الوصف بهذا الاعتبار زيادة التعميم وأن المراد الاستغراق الحقيقى فيتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والاقطار المختلفة (قوله بما هو من خواص الجنس) أى وهو الكون فى الارض بالنظر لدابة والطيران بالجناحين بالنظر للطائر فان هذا نسبته الى جميع أفراد الجنس على السواء ولايختص به فرد (قوله الى الجنس) أى متوجه الى الجنس فهو متعلق بمحذوف والمراد متوجه الى الجنس المتحقق فى كل فرد (قوله دون الفرد) فيه أن الفرد هنا ليس بمحتمل أصلا حتى يحتاج لنفيه بل المحتمل طائفة من الداب وطائفة من الطير فكان الأولى أن يقول دون طائفة من الافراد مخصوصة وأجيب بأن مراده بالفرد مطلق العدد الذى يقارنه الاستغراق العرفى (قوله وبهذا الاعتبار) أى اعتبار أن الوصف لبيان أن القصد الى الجنس

أفاد هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة (وأما توكيده) أى توكيد المسند اليه (فللتقرير) أى تقرير المسند اليه

أن المراد بالطائر جنس الطائر لوصفه بوصف الجنس الذى هو مطلق الطيران بالجناح متعارفا كان أولا ولهذا أفاد الوصف فيهما مزيد عموم فليفهم ليتبين الفرق بين هذا وبين ما تقدم (وأما توكيده فللتقرير) أى توكيد المسند اليه يكون لاغراض منها التقرير للمسند اليه اذا اقتضى المقام ذلك ومعنى تقريره جعله فى ذهن السامع مقررا وذلك حيث يخاف المتكلم أن يكون السامع غافلا عن سماعه أولا فيكرره ليسمعه ثانيا فيتقرر و يبلغ الحكم الى السامع كما أريد وكذلك حيث يخاف بعد سماعه أن يحمله على غير معناه غلطا أو تجوزا فيقال مثلا جاءنى زيد زيد دفعا لاحد المحذورين والثانى منهما ولو كان قد يستلزمه دفع توهم التجوز لكن قد يكون الذى خطر فى بال المتكلم و رآه مناسبا للمقام

لان الابهام حاصل قبل الوصف وكذلك التعميم مثل أكرم الناس الرجال والنساء وفيه نظر لان التعميم حاصل قبل الوصف ولهذا أهمل المصنف ذلك كله وان ذكره الناس قبله ص (وأما توكيده الخ) ش من تعلقات المسند اليه أن يؤكده وذلك لاحد أسباب * الاول ارادة التقرير نحو قمت أنت وأنت قمت وسيأتى فى باب تقديم الفعل أو تأخيره ان شاء الله تعالى و بهذين المثالين مثل المصنف وفيه نظر لان كلامه فى التأكيد الذى هو من التوابع وهذان المثالان ليسا كذلك وقد اعترض هو على السكاكى

(قوله أفاد هذا الوصف زيادة الخ) أى بحسب تحقق الجنس فى جميع الافراد فلا تنافى بين قصد الجنس وافادة زيادة التعميم الذى فى الافراد (قوله زيادة التعميم) أى وأما أصل التعميم والاحاطة فحاصل من وقوع النكرة فى سياق النفى مقرونة بمن وقصد الشارح بهذا الكلام أعنى قوله و بهذا الاعتبار الخ بيان أن مآل توجيه صاحب الكشاف للاتيان بالوصف فى الآية و توجيه السكاكى واحد وان اختلفا ذاتا وتوضيح ذلك أنه اختلف كلام الكشاف والمفتاح فى تقرير الآية الكريمة وبيان معنى زيادة قوله فى الارض و يطير بجناحيه فقال فى الكشاف معنى ذلك زيادة التعميم والاحاطة كأنه قيل وما من دابة قط فى جميع الارضين السبع وما من طائر قط فى جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم محفوظة أحوالها غير مهمل أمرها و بيان ذلك أن النكرة فى سياق النفى تفيد العموم لكن يجوز أن يراد به هنا دواب أرض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عرفيا يتناول من الافراد ما هو المتعارف فذكر وصف يستوى نسبته الى جميع دواب أى أرض كانت وطيور أى جو كان فيكون الاستغراق حقيقيا يتناول كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور جميع الآفاق فقد أفاد ذكرهما زيادة التعميم والاحاطة بسبب تعين كون الاستغراق حقيقيا وقال فى المفتاح ذكر فى الارض مع دابة و يطير بجناحيه مع طائر لبيان أن (٣٦٧) القصد من لفظ دابة ولفظ طائر انما هو الى الجنسين وتقريرهما وتوجيه ذلك أن اسم الجنس حامل لمعنى الجنسية والفردية فاذا أضيف اليه ما هو من خواص الجنس علم أن القصد به الى الجنس وذلك كالدابة والطائر فى الآية المذكورة فانه لما أضيف اليه ما هو من خواص الجنس تعين أن القصد انما هو الى الجنس وتقريره فيفيد عموم كل فرد يصدق عليه الجنس دون الفرد وليس القصد الى الجنس مع الوحدة ولا خفاء أن مؤدى كلاميهما مختلف لان صاحب الكشاف جعل الوصف من أول الامر للتعميم والسكاكى جعله لبيان الجنس وتقريره الا أن المآل واحد وهو افادة زيادة التعميم والاحاطة وذلك لانه على تقدير حمله على بيان الجنس وتقريره كما قال السكاكى يكون الاستغراق بسبب وقوع النكرة فى سياق النفى وشهادة من الاستغراقية عليه و يكون معنى الآية حينئذ وما من جنس دابة من أجناس الدواب ولا جنس طائر من أجناس الطيور الا أمم أمثالكم لكن يجوز أن يراد بهما ما هو المتفاهم فى العرف من دابة وهى ذوات القوائم الاربع ومن طائر الطيور التى يعتبرها الناس ويعتدون بها كالطائر الذى يصيد مثلا ولفظة من الاستغراقية وان دلت على استغراق الجنسين لكن لا ترفع الوهم بالكلية لجواز أن يراد الاستغراق العرفى فذكر فى الارض و يطير بجناحيه وان كان لبيان أن القصد انما هو الى بيان الجنسين وتقريرهما لكنه لا ينافى زيادة التعميم والاحاطة على التعميم المفاد من من الاستغراقية فقد ظهر لك أن مآل الكلامين واحد والى هذا أشار الشارح بقوله و بهذا الاعتبار أفاد الوصف زيادة التعميم والاحاطة وليس مراده بيان أن كلاميهما متحد أفاده القرمى بقى شئ آخر وهو أن تلك النكرة الواقعة فى سياق النفى ان قلنا ان المراد منها كل فرد فرد كما قال صاحب الكشاف أو كل نوع نوع على ما قاله صاحب المفتاح فلا يصح الاخبار عنها بقوله أمم أمثالكم لان كل فرد لا يكون أمما وكذا كل نوع لا يكون أمما لان كل نوع أمة واحدة لا أمم وأجيب بأن النكرة هنا محمولة على المجموع أى مجموع الافراد والانواع من حيث هو مجموع وان كان خلاف الظاهر بقرينة

الخبر (قوله أى تحقيق مفهومه) أى وليس المراد بتقريره ذكره أولا ثم ذكر ما يقرره ويثبته فان هذا شامل لنحو أنا سعيت فى حاجتك وهو غير مراد هنا ثم ان المفهوم عبارة عن المعنى الحقيقى وأما المدلول فهو مادل عليه اللفظ سواء كان حقيقيا أو مجازيا كنحو رمى الاسد نفسه وحينئذ فعطف المدلول من عطف العام وأتى به بعد الخاص اشارة الى أنه المراد (قوله أعنى الخ) لما كان يتوهم من قوله تحقيق مفهومه جعل المفهوم محققا وثابتا فى نفسه بازالة الخفاء عنه وهذا غير مراد بين الشارح المراد بقوله أعنى الخ ومحط العناية قوله بحيث الخ وحاصله أن المراد بتحقيق مفهومه ازالة احتمال الغير بأن يجعل ذلك المفهوم محققا وثابتا فى ذهن السامع بحيث لا يظن السامع أن المراد من ذلك اللفظ غيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أعنى جعله) أى جعل ذلك المفهوم وقوله مستقرا أى قارا فى ذهن السامع وقوله محققا ثابتا بيان لما قبله (قوله لا يظن) أى السامع وقوله به أى منه أو بدله والمراد بالظن ما يشمل التوهم (قوله اذا ظن) أى يقال ذلك اذا ظن الخ فهو ظرف لمحذوف (قوله عن سماع لفظ المسند اليه) أى لشاغل شغل سمعه (قوله أو عن حمله على معناه) أى أو ظن المتكلم غفلة السامع عن حمل المتكلم له على معناه أو عن حمل السامع له على معناه الحقيقى لوجود مانع من فهم المعنى ففاعل الحمل إما المتكلم أو السامع مثلا اذا قلت جاء أسد وظننت أن السامع غفل عن كونك حملته على معناه الحقيقى بأن ظن أو اعتقد انك حملته على خلافه قلت ثانيا أسد فتفيده أن مرادك به الحيوان المفترس لا الرجل الشجاع وكذا اذا ظننت أن السامع غفل عن حمله على معناه الحقيقى فتقول له ثانيا أسد فتفيده أن المراد الحيوان المفترس وتقرره عنده وقوله أو عن حمله على معناه لا يخفى أن هذا الغرض كما يؤدى بالتأكيد اللفظى يؤدى بالمعنوى كما يفيده كلام الشارح فى المطول فان قلت اذا كان المراد بالتقرير ما ذكر كان عين قول المصنف الآتى أو دفع توهم التجوز اذ المتكلم انما أتى بالتوكيد لدفع توهم التجوز اذا ظن غفلة السامع عن حمله على معناه الحقيقى فقد يجاب بان المراد هنا غفلة السامع عن التوجه الى ما يراد به حقيقة أو مجازا بأن ظن المتكلم أن السامع لم يحمله على معنى أصلا أو يحمله على معنى غلطا والمراد بما يأتى غفلة السامع مع عن حمله على معناه الحقيقى بأن يحمله على معناه المجازى فتأمل أو يقال فرق بين قصد التقرير المجرد عن ملاحظة دفع التوهم وبين قصد دفع التوهم فالاول المقصود منه أولا وبالذات التقرير ودفع التوهم وان كان حاصلا لكن من غير قصد والثانى بالعكس أى المقصود منه أولا وبالذات دفع التوهم والتقرير حاصل من غير قصد وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله وقيل المراد الخ) هذا مقابل لقوله أى تقرير المسند اليه وحاصله أن الشارح يقول ان مراد المصنف بقوله فللتقرير أى تقرير المسند اليه فقط وهذا القول يقول ليس مراد المصنف تقرير المسند اليه فقط بل تقرير الحكم أو المحكوم عليه الذى هو المسند اليه ومثل لتقرير الحكم بأنا عرفت ومثل لتقرير المحكوم عليه بقوله انا سعيت فى حاجتك وحدى أو لا غيرى فرد عليه الشارح بالنظر للشق الاول بأن تأكيد المسند اليه لا يفيد تقرير الحكم وتقرير الحكم فى أنا عرفت انما حصل من تقديم المسند اليه المقتضى لتكرر الاسناد لا من تأكيد المسند اليه بدليل انه لو أكد المسند اليه مع كونه مؤخرا كما فى سعيت أنا فى حاجتك لم يحصل لذلك الحكم تقرير وتقوية ورد عليه بالنظر للشق الثانى بأن تمثيله غير صحيح لان قولك أنا سعيت فى حاجتك وحدى أو لا غيرى ليس هذا من تأكيد المحكوم عليه لان وحدى ولا غيرى تأكيد للتخصيص الحاصل من التقديم

أى تحقيق مفهومه ومدلوله أعنى جعله مستقرا محققا ثابتا بحيث لا يظن به غيره نحو جاءنى زيد زيد اذا ظن المتكلم غفلة السامع عن سماع لفظ المسند اليه أو عن حمله على معناه وقيل المراد تقرير الحكم

تحقق معنى المسند اليه بدفع ما ينافيه فى الجملة وقد يكون نفس دفع توهم المجاز لانه هو الذى اتخذ منه حذره بالخصوص وأما حمل التقرير على تقرير الحكم كما فى نحو أنا عرفت فان المسند اليه ذكر أولا وثانيا فأسند الفعل اليه مبتدأ أو اليه فاعلا فجاء فيه تأكيد الحكم وتقريره للاسناد مرتين على ما سيجىء فلا يصح فى هذا المقام لان المراد التأكيد الاصطلاحى والتأكيد الاصطلاحى لا يفيد الاسناد مرتين حتى يتقرر به الحكم وانما قلنا ليس قولنا أنا عرفت من التأكيد الاصطلاحى للعلم الضرورى بأن الفاعل لا يكون تأكيدا للمبتدا ولو اتحد مصدوقهما وكذا لا يصح حمله على تقرير المحكوم عليه نحو أنا سعيت فى حاجتك وحدى حيث أريد الرد على من توهم ان معك مشاركا فى السعى أو لا غيرى حيث أريد الرد على من زعم أن الساعى غيرك لان فى الاول تقرير أن المسند اليه الثابت له الحكم هو المتكلم منفردا لا مشارك له فى الحكم وفى الثانى تقرير أن الثابت له الحكم هو هو لا غيره وانما قلنا لا يصح لعدم كونه من التأكيد الاصطلاحى

بنحو ذلك فى كل رجل عارف * الثانى دفع توهم المجاز نحو جاء زيد نفسه فانه ينفى أن يكون جاء غلامه كذا قالوه وفيه نظر أو السهو كقولك جاء زيد زيد لانه ينفى السهو أو عدم الشمول نحو أخذت المال كله ينفى التجوز بالتخصيص أن يكون المراد به البعض كذا قالوه ﴿قلت﴾ وفيه نظر لان ذلك قد لا يصرفه عن التجوز بالتخصيص وغيره ألا ترى الى قوله فأحرموا كلهم الا أبو قتادة لم يحرم كيف دخله التخصيص

فالاعتراض على هذا القائل بالنظر للشق الثانى انما هو من حيث المثال (قوله نحو أنا عرفت) تقرير الحكم فى هذا المثال من حيث تكرر الاسناد وذلك لانه أسند المعرفة التى هى الحكم مرتين للضميرين اللذين هما المتكلم فلما أسندت مرتين فكأنها ذكرت مرتين فى اللفظ فحصل لها بذلك تقرير وتقوية وماجاء تقرير الحكم الا بواسطة تأكيد المسند اليه لان الضمير الثانى مؤكد للاول (قوله وحدى أولاغيرى) أى فقد أكد المحكوم عليه وهو أنا بوحدى وبلاغيرى لافادة تقريره (قوله لانه) أى ماذكر من المثال الاخير ليس الخ وهذا رد لقوله أو المحكوم عليه نحو أنا سعيت الخ وحاصله انا لانسلم أن أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولاغيرى من تأكيد المسند اليه لان وحدى حال ولاغيرى عطف على المسند اليه وليسا من التأكيد الاصطلاحى كما هو المراد على أنه لو سلم أن المراد بالتأكيد هنا ما هو أعم من الاصطلاحى فلانسلم وجود تأكيد المسند اليه فى المثالين بل الموجود فيهما تأكيد التخصيص المستفاد من التقديم للمسند اليه للرد على المخالف فى زعمه أن معك مشاركا فى السعى أوأن الساعى غيرك ويسمى الاول قصر إفراد والثانى قصر قلب فالحاصل أن حل هذا البعض التقرير على تقرير المحكوم عليه صحيح لكن تمثيله لتأكيد المسند اليه المفيد لتقريره بأنا سعيت فى حاجتك

نحو أنا عرفت أو المحكوم عليه نحو أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولاغيرى وفيه نظر لانه ليس من تأكيد المسند اليه فى شئ وتأكيد المسند اليه لايكون لتقرير الحكم قط وسيصرح المصنف بهذا

أيضا لان وحدى حال ولاغيرى عطف مع انه لايسلم وجود تأكيد المسند اليه فى الوجهين بل تأكيد التخصيص الذى يستفاد من التقديم للرد على المخاطب فى زعم المشاركة أو الغيرية ويسمى الاول قصر افراد والثانى قصر قلب على ما يأتى ان شاء الله تعالى فالحاصل ان تأكيد الحكم كما فى أنا عرفت ليس من تأكيد المسند اليه قطعا فان تأكيد المسند اليه لايقرر الحكم أصلا وانما المقرر له تقديم المسند اليه على الفعل ليفيد الاسناد مرتين كما يأتى فى كلام المصنف والتأكيد بوحدى ولاغيرى ليس من التأكيد الاصطلاحى ومع ذلك فهو من تأكيد التخصيص لامن تأكيد المسند اليه فليفهم

مع تأكيده وكذلك فسجد الملائكة كلهم ان كان الاستثناء متصلا وان تخيل فى جوابه ان التأكيد مقدر حصوله بعد الاخراج فالمؤكد انما هو غير المخرج وردبنحو قوله تعالى ولقد أريناه آياتنا كلها والاستغراق فيه متعذر لان آيات الله تعالى لا تتناهى وبعد أن كتبت ذلك بحثا رأيته منقولا قال الامام فى البرهان ومما زل فيه الناقلون عن الاشعرى ومتبعيه ان صيغة العموم مع القرائن تبقى مترددة وهذا ان صح يحمل على توابع العموم كالصيغ المؤكدة اه فقد صرح بأن التأكيد لا يرفع احتمال الخصوص لكن وجدت ما قد يدل لما قالوه وهو قوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شئ قل ان الامر كله لله فى قراءة من نصب كله لانه لولم يعينه للعموم لما قابل هل لنا من الامر من شئ وهذا يدخل فى المجاز لان التخصيص مجاز قال السكاكى ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان ورد عليه فى الايضاح بأن كل هذه للتأسيس لا للتأكيد فانها مفيدة للشمول بنفسها بخلافها فى قام الناس كلهم فان العموم مستفاد من غيرها فلذلك أفادت التأكيد وهذا الذى قاله صحيح الا أن كلام السكاكى لعله يشير الى ما قلناه من أن لفظ كل وان أكدت لكنها لا تنفى ارادة التخصيص بل تبعده لانها صريحة فى العموم بخلاف لفظ الناس المؤكد

وحدى غير صحيح (قوله وتأكيد المسند اليه لايكون الخ) هذا رد لقوله المراد بالتقرير تقرير الحكم وحاصله انا لانسلم أن تأكيد المسند اليه يفيد تقرير الحكم لان تقرير الحكم فى نحو أنا عرفت انما هو من تقديم المسند اليه المستدعى لتكرر الاسناد لامن تأكيد المسند اليه والا لما اختلف الحال بتقديم المسند اليه وتأخيره مع أنه لو أخر فقيل عرفت أنا وعرفت أنت لم يفد تقرير الحكم بل تقرير المحكوم عليه بالاجماع فظهر من هذا أن تأكيد المسند اليه لايكون لتقرير الحكم أصلا بل لتقريره نفسه وانه لايصح أن يمثل

لتأكيد المسند اليه بقولك أنا سعيت فى حاجتك وحدى أولاغيرى بل يمثل له بما قاله الشارح * واعلم أن هذا الرد مبنى على أن التأكيد هنا بالمعنى الاعم من الاصطلاحى بأن أريد به مطلق تأكيد المسند اليه الداخل فيه نحو أنا عرفت لكن يلزم منه أن يكون فى قوله وسيصرح المصنف بهذا مسامحة لان المصنف انما صرح به فى التأكيد الاصطلاحى الا أن يقال انه يعلم منه غيره فالمراد أنه سيصرح بما يعلم منه هذا (قوله لايكون لتقرير الحكم قط) اعترض بأن قط ظرف لما مضى لا لما يستقبل بخلاف عوض فانها ظرف للمستقبل وحينئذ فلا يعمل فى عوض الا فعل مستقبل وفى قط الا ماض وقولهم لا أكلمه قط عدوه من الخطا لما فيه من التناقض لان قط ظرف للماضى من الزمان فلا يصح عمل المستقبل فيه وحينئذ فقول الشارح لا يكون لتقرير الحكم قط لحن ورده ابن جماعة بأن غاية ما فيه استعمال اللفظ فى غير ما وضع له فيكون مجازا قال الشيخ يس وفيه نظر ولعل وجه النظر أن محل كون استعمال اللفظ فى غير ما وضع له جائزا اذا لم يخالف استعمال العرب والا فلا يجوز فان كان هذا مراده فيقال له الحق أن المجاز

لا يشترط سماع شخصه بل سماع النوع كاف فتأمل قرره شيخنا العدوي عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله أولدفع توهم التجوز) أي أولدفع توهم السامع أن المتكلم تجوز في الكلام وانما عدل عن الظن الى التوهم لان ذكر المسند اليه لا يوجب ظن التجوز أو غيره غايته التوهم فان قلت جعل دفع توهم التجوز ونظيره مقابلا للتقرير يدل على أنه لا تقرير في هذه الصورة مع أن التأكيد تابع يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول قلت التقرير وان كان لازما للتوكيد الا أن القصد الى مجرد التقرير مفارق للقصد الى الامور المذكورة والمراد بقوله فيما سبق فللتقرير أي فللقصد الى مجرد التقرير كما سبق (قوله أي التكلم بالمجاز) أي التكلم بالمسند اليه على جهة المجاز لان توكيد المسند اليه انما يدفع توهم التجوز فيه ولا يدفع توهم التجوز في المسند وانما يدفع التجوز فيه توكيده * واعلم أن المجاز مشترك بين العقلي واللغوي والتأكيد يدفع توهم ارادة كل منهما كما أفاده بعض المحققين بل يدفع توهم ارادة مجاز النقصان أيضا فقول الشارح أي التكلم بالمجاز مراده ما هو أعم (قوله أو نفسه أو عينه) أشار الى أن كلا من التأكيد اللفظي والمعنوي يدفع توهم المجاز (قوله لئلا يتوهم الخ) أي يقال ذلك لدفع توهم الخ أي ويلزم من (٣٧٠) التأكيد لدفع التوهم المذكور تقرير المسند اليه الا أنه حاصل غير مقصود وقوله لئلا يتوهم الخ أي فيكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز العقلي أي أو لئلا يتوهم أن المراد بالامير بعض غلمانه مجازا لغويا والعلاقة المشابهة في تعلق القطع بكل من حيث ان أحدهما آمر والآخر مباشر أو لئلا يتوهم أن في الكلام مجازا بالحذف لان التأكيد يدفع توهمه أيضا ثم ان المراد بدفع التأكيد لتوهم المجاز اضعافه لذلك التوهم والاحتمال لا دفعه بالمرة والا لما صح في البلاغة تعدد التأكيد فتأمل (قوله أولدفع توهم السهو) أي لدفع توهم السامع أن المتكلم سها في ذكر زيد مثلا (قوله لئلا يتوهم) أي يقال ذلك لدفع لكنها توهم السامع (قوله وانما ذكر زيد) أي وانما ذكر المتكلم زيدا سهوا فقول الشارح على سبيل السهو واضافته بيانية ثم انه يؤخذ من هذا المثال والذي قبله أن التوكيد اللفظي يكون لدفع توهم التجوز ولدفع توهم السهو بخلاف المعنوي فانه يكون لدفع توهم التجوز دون السهو وهو كذلك لانه اذا قال جاءني زيد نفسه احتمل انه أراد أن يقول جاءني عمرو نفسه فسها فلفظ بزيد مكان عمرو وبنى التوكيد على سهوه بخلاف توهم التجوز فانه يندفع بزيد كذا قال الشارح في المطول وبحث فيه بعض الافاضل بأن التأكيد المعنوي لما حفظ الكلام عن توهم التجوز كان مبنيا على مزيد الاحتياط ومبعدا للمتكلم عن مظنة السهوية وحينئذ فلا يتأتى بناء التوكيد على سهوه ولانه ينافي ما حقق من أن التأكيد في قولك جاءني الرجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص فيه بل لدفع توهم أن الجائي واحد منهما والاسناد اليهما وقع سهوا هذا وانما ترك المصنف دفع توهم النسيان لعدم الفرق بين السهو والنسيان لغة وجمع في المفتاح بينهما جريا على اصطلاح الحكماء من التفرقة بينهما وجعل السهو اسما لزوال صورة الشئ عن المدركة دون الحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى تحصيل ابتداء بل يكفي الاستحضار والنسيان اسما لزوال صورة الشئ عن الحافظة والمدركة معا حتى

(أو لدفع توهم التجوز) أي التكلم بالمجاز نحو قطع اللص الامير الامير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن اسناد القطع الى الامير مجاز وانما القاطع بعض غلمانه (أو) لدفع توهم (السهو) نحو جاءني زيد زيد لئلا يتوهم أن الجائي غير زيد وانما ذكر زيد على سبيل السهو

(أو لدفع توهم التجوز) أي يكون التوكيد لدفع توهم السامع ان المتكلم تجوز أي تكلم بالمجاز فيقول المتكلم مثلا قطع اللص الامير الامير أو نفسه أو عينه لئلا يتوهم أن القاطع بعض غلمانه وانما أسند القطع الى لفظ الامير مجازا فاطلاقه على الغلمان من اطلاق السبب الآمر على المسبب ولا شك ان دفع توهم التجوز في المسند اليه مما يقرر معناه حتى لا يظن به غيره كما تقدم في التقرير لكن ذكر لما تقدم من اختلاف القصد بالاعتبار فيهما وان الغرض قد يكون هو نفس التقرير لدفع ما ينافيه من الغفلة في السماع أو الخطا في الحمل وقد يكون دفع خصوص توهم التجوز (أو) لدفع توهم (السهو) بأن يخشى المتكلم أن يعتقد السامع انه انما ذكر هذا المسند اليه سهوا وان صاحب الحكم غيره فيقول جاءني زيد زيد لدفع توهم السامع ان الجائي غير زيد وانما ذكر المتكلم زيدا سهوا فالسهو المذكور في التقرير سهو السامع عن سماع المسند اليه وغفلته عنه والمذكور هنا سهو المتكلم في اثبات الحكم لغير من هو له

بها فكأنه يقول افادة الناس كلهم العموم كافادة كل انسان في القوة وان كانا قابلين للتخصيص فكأنهما للعموم المؤكد كما يقال ان لتأكيد الاثبات أو يقال أراد أنهما تؤكد دلالة النكرة على شائع في جنسه وان أفادت الاستغراق فان انسانا دال على قيام رجل فاذا قلت كل انسان تأكدت الدلالة على الواحد لانها موجودة مع كل فرد من أفراده التي دل اللفظ عليها أو يريد ان كل هذه أصلها كل الواقعة تأكيدا

كقولك عرفت أنا وعرفت أنت وعرف زيد زيدا أو عدم الشمول كقولك عرفني الرجلان كلاهما أو الرجال كلهم السكاكي ومنه كل رجل عارف وكل انسان حيوان وفيه نظر لان كلمة كل تارة تقع تأسيسا وذلك اذا أفادت الشمول من أصله حتى لولا مكانها لما عقل وتارة تقع تأكيدا وذلك اذا لم تفده من أصله بل تمنع أن يكون اللفظ المقتضى له مستعملا فى غيره أما الاول فهو أن تكون مضافة الى نكرة كقوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون وقوله وكل شئ فصلناه تفصيلا وقوله وهم من كل حدب ينسلون وأما الثانى فما عدا ذلك كقوله تعالى فسجد الملائكة كلهم وهى فى قوله كل رجل عارف وكل انسان حيوان من الاول لا الثانى لانها لو حذفت منهما لم يفهم الشمول أصلا

(أو) لدفع توهم (عدم الشمول) نحو جاءنى القوم كلهم أو أجمعون لئلا يتوهم أن بعضهم لم يجئ الا أنك لم تعتد بهم أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على انهم فى حكم شخص واحد كقولك بنو فلان قتلوا زيدا وانما قتله واحد

وهذا السهو لا يدفعه التأكيد المعنوى اذ لو قال جاءنى زيد نفسه احتمل أن يكون المراد عمرو ونفسه فسها فذكر زيدا مكان عمرو واعلم أن تأكيد المسند اليه بأن يقرر أن المراد باللفظ مدلوله لا غيره مجازا وانه لا سهو فى اطلاقه لا ينافى كون الاسناد اليه مجازا فاذا قيل جاءنى زيد زيد أو نفسه لئلا يتوهم أن المراد غير زيد فسهوا وأن المراد به غلمانه مجازا فذكر ليتحقق أن المراد به معناه الحقيقى صح أن يكون الاسناد اليه مجازا لكونه سببا فى مجئ الغير ولكن هذا المعنى بعده الاستعمال لا سيما فى التأكيد المعنوى وانما هو احتمال عقلى وانما قلنا كذلك لان المتبادر من قولنا جاء زيد زيد او زيد نفسه دفع توهم التجوز فى اسناد الفعل لغيره من هوله لا دفع توهم التجوز فى اطلاق اللفظ على غير معناه وان كان هو الذى قررنا به دفع توهم التجوز ليطابق ما ذكر من جواز التجوز فى الاسناد فافهم (أو) لدفع توهم (عدم الشمول) فيؤكد المسند اليه بكل وأجمعين وما فى معناهما لان المؤكد ولو كان أصله الدلالة على العموم يجوز أن

لكنها قدمت وفيه نظر وان مشى له ذلك فى المضافة لجمع فى نحو كل الرجال فى الدار لا يمشى له فى المضافة لمفرد نكرة مثل كل رجل فى الدار لانه ليس أصله رجل كله فى الدار إما لامتناع تأكيد النكرة وإما لان

يحتاج فى حصولها الى تحصيل ومعاناة (قوله أو لدفع توهم عدم الشمول الخ) أى لدفع توهم السامع عدم الشمول وليس المراد بكون التوكيد مفيدا للشمول أنه يوجبه من أصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والا لم يسم تأكيدا بل المراد أنه يمنع أن يكون اللفظ المقتضى للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومتجوزا فيه وقوله عدم الشمول أى فى المسند اليه أو فى النسبة أى الاسناد وقد أشار الشارح الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم والى الثانى بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز العقلى واللغوى فى كلامه (قوله لم تعتد بهم) أى وأنك أطلقت القوم على المعتبرين منهم من اطلاق اسم الكل على البعض (٣٧١) فالمجاز المدفوع على هذا لغوى (قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل بناء على أنهم فى حكم شخص واحد) وذلك لتعاونهم وتوقف فعل بعضهم على رضا كلهم وحيث كانوا فى حكم الشخص الواحد فلا تفاوت فى أن ينسب الفعل الى بعضهم أو الى كلهم وحينئذ فيكون اسناد الفعل الواقع من البعض للكل مجازا عقليا فعلى الاحتمال الاول يكون التأكيد دافعا لتوهم المجاز اللغوى وعلى الثانى دافعا لتوهم المجاز العقلى وما يقال ان الاظهر أن يقال بناء على أن البعض بمنزلة المجموع بدل قوله بناء على أنهم فى حكم شخص واحد فانما يناسب المجاز اللغوى وقد ذكره أولا واعترض على الشارح بأن الاولى حذف قوله أو أنك جعلت الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل لامرين * الامر الاول انه يقتضى أن توهم عدم الشمول فى المسند دون المسند اليه وكلام المصنف انما هو فى توهم عدم الشمول فى المسند اليه فلا معنى لذكره * الامر الثانى أنه يقتضى أن التوكيد بكل وأخواته يدفع توهم المجاز العقلى مع أنه انما يدفع توهم المجاز اللغوى وذلك أنه اذا اريد باسم الكل البعض كان فى الكلام مجاز لغوى من باب اطلاق اسم الكل وارادة البعض واذا أريد بالفعل المسند الى الكل الفعل المسند الى البعض كان فى الكلام مجاز عقلى والتوكيد بكل وأخواته انما يدفع المجاز اللغوى دون العقلى لانك اذا قلت جاءنى القوم كلهم فهم منه الشمول فى آحاد القوم قطعا واندفع المجاز اللغوى ولا يلزم من ذلك شمول النسبة لتلك الآحاد لاحتمال أن يكون الفعل المنسوب الى الجميع صادرا عن بعضهم فى الواقع و ينسب لكل فرد على سبيل المجاز العقلى وقد أجيب عن الامر الاول بأن كلام الماتن ليس خاصا بتوهم عدم الشمول فى المسند اليه بل يصح أن يجعل متناولا لتوهم عدم الشمول فى النسبة أيضا وقد أشار اليهما الشارح فاشار الى الاول بقوله الا أنك لم تعتد بهم وأشار الى الثانى بقوله أو أنك جعلت الخ فيندرج التجوز اللغوى والعقلى فى كلامه ويندفع كل من التجوزين بذلك التأكيد وعلى هذا فقول المصنف أولا أو لدفع توهم التجوز أى اللغوى أو العقلى مقيد بغير المجاز العقلى واللغوى فى الشمول وأجيب عن الامر الثانى بأنا لا نسلم أن كلا وأخواته لا يؤكد بها لدفع توهم المجاز العقلى بل يؤكد بها لذلك

يراد به البعض مجازا مرسلا من اطلاق الكل على البعض لان من لم يصدر منه الحكم فى حكم العدم فيتوهم عدم شمول المسند اليه فى نفس الامر لجميع الافراد فيدفع ذلك بأن يقال جاء القوم كلهم أو أجمعون أو يراد به الكل على أصله ولكن الحكم انما صدر من البعض فجعل الصادر من البعض كالصادر من الكل لرضاهم به وموافقتهم عليه وتعصبهم فيه فكأنه صدر من الكل كما يقال قتل بنو فلان بنى فلان ولو كان القاتل والمقتول واحدا فيتوهم ان الحكم فى نفس الامر لم يشمل الكل وانما أسند الى الكل بهذا التنزيل مجازا اسناديا فيدفع ذلك التوهم بالكل فيقال قتل أولاد فلان كلهم فلانا فقد علم ان دفع توهم عدم الشمول لا يخلو من دفع توهم التجوز الا أن ذلك التجوز المتوهم يحتمل أن يكون من المجاز المرسل بالتأويل الاول أو من المجاز فى الاسناد بالتأويل الثانى لكن لما كان الغرض نفس دفع توهم عدم الشمول لا نفس دفع توهم المجاز ولو كان هو مستند عدم الشمول ذكر للتنصيص على أعيان المسائل فى قصد البليغ ولا يذهب عنك ما تقدم من أن أمثال هذه الاشياء ولو كانت ذكرت فى النحو تفسيرا تذكر هنا لمراعاة مناسبة المقام فافهم وأورد هنا أن التأكيد بكل يفيد قصد الاحاطة فى دلالة اللفظ المؤكد واذا كان المجاز فى نسبة الحكم الى ذلك الكل صح مع ذلك التأكيد فلا يدفع التأكيد بكل ذلك التجوز فانك اذا قلت كلكم فعلتم كذا تعنى حيث أعنتم عليه صح هذا التجوز فى النسبة مع وجود

التأكيد بكل انما يكون لذى أجزاء فاذا أردت بقولك رجل كله فى الدار أجزاء الرجل الواحد فهو معنى غير المعنى فى قولك كل رجل فى الدار ثم قال المصنف ان محل كونها للتأسيس اذا أضيفت لنكرة مثل كل حزب بما لديهم فرحون ﴿قلت﴾ وهو يقتضى انها لو أضيفت لمعرفة لا تكون مؤسسة لفائدة التعميم مثل كل الرجال قام وليس كما قال بل هى للعموم مطلقا فى جزئيات ما دخلت عليه ان كان نكرة أو فى أجزائه ان كان معرفة هذا فى نحو قولك كل زيد مثلا أما نحو كل الرجال فهل تقول الالف واللام هنا تفيد العموم وكل تأكيد لها أو لبيان الحقيقة وكل تأسيس فيه احتمالان ذكرهما الوالد فى تصنيف له فى مسئلة كل ثم قال ويمكن أن يقال ان الالف واللام تفيد العموم فى مراتب ما دخلت عليه وكل تفيد العموم فى اجزاء كل من تلك المراتب فاذا قلت كل الرجال أفادت الالف واللام استغراق كل مرتبة من مراتب جميع الرجال وأفادت كل استغراق الآحاد كما قيل فى أجزاء العشرة فيصير لكل منهما معنى وهو أولى من التأكيد ومن هنا يعلم انها لا تدخل على المفرد المعرف بالالف واللام اذا أريد بكل منهما العموم وقد نص عليه ابن السراج فى الاصول ومن هنا كثر دخولها على المضمر وقد أدخلوها على ما فيه الالف واللام لقلة الفائدة فيه والتزام التأكيد والمضمر سالم من ذلك لان مدلوله الجمع فاذا دخلت كل عليه أفادت كل فرد قلت ومن دخولها على الاسم المعرفة مفردا قوله تعالى كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل وقوله صلى الله عليه وسلم فى سنن الترمذى كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله ﴿تنبيه﴾ المجاز فى نحو قام زيد ثلاثة أقسام أحدها فى الحدث بأن تكون أطلقت قام وأردت مقدّمات القيام الثانى فى الزمان بأن تكون أطلقت قام وأردت يقوم فى المستقبل الثالث فيهما بأن تطلقه على انه سيتعاطى أسباب القيام وفى اسناده الى فاعله الخاص المفرد احتمال مجاز رابع وهو أن يكون الاسناد مجازا وفيه ان كان عاما احتمال مجاز خامس وهو أن يكون أريد الخصوص فالمجازات الثلاثة الاول لا يدفعها التأكيد بالنفس والعين لانهما تأكيدان للفاعل لا للفعل انما يدفع الاوّل المصدر المؤكد كما صرح به ابن عصفور وغيره على بحث فيه ويدفع الثانى فيما يظهر الظرف وأما النفس والعين فانما يدفعان الرابع وهو المجاز الاسنادى والخامس انما يدفعه كل ونحوها فليحمل كلامهم على ذلك فاذا أردت دفع المجازات الخمسة فقل قام الناس كلهم

ولا نسلم أن الشمول فى آحاد القوم لا يستلزم شمول النسبة لتلك الآحاد اذ ألفاظ الشمول المؤكد بها تقتضى أن يكون ما نسب اليه عاما لاجزائه شاملا لها بخلاف قولك جاء كل القوم فانه انما يفيد الاحاطة والشمول فى آحاد القوم لا فى النسبة أفاده العلامة عبد الحكيم

(قوله وأما بيانه) المراد بالبيان هنا المعنى المصدري أي كشفه وايضاحه والمراد كشفه بعطف البيان بقرينة المقام فقول الشارح أي تعقيب المسند اليه بعطف البيان بيان لحاصل المعنى وليس المراد بالبيان في كلامه المعنى الاسمي أعني التابع المخصوص لانه لا يعلل الا الافعال (قوله فلا يضاحه الخ) المراد بايضاحه رفع الاحتمال فيه سواء كان معرفة أو نكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة لانه على الصحيح يكون في النكرات نحو من ماء صديد ولعل الايضاح ليس كالتوضيح مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة ولذا عرف النحاة عطف البيان بأنه تابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف اه يس (قوله مختص به) أي بمدلوله (قوله نحو قدم صديقك خالد) اعلم أن كل موصوف أجرى على صفة يحتمل أن يكون عطف بيان وأن يكون بدلا وانما النزاع في الاحسن منهما فاختار الشارح عطف البيان لان الايضاح له مزيد اختصاص به واختار صاحب الكشاف كونه بدلا لأن فيه تكرير العامل حكما ويتفرع عليه تأكيد النسبة وكأن المصنف رجح احتمال كونه عطف بيان فمثل به (قوله ولا يلزم الخ) هذا شروع في اعتراضات ثلاثة على المصنف في قوله فلا يضاحه الخ والجواب عن كل من الثلاثة أن كلام المصنف مبني على الغالب (قوله ولا يلزم أن يكون الثاني أوضح) أي كما يدل له قول سيبويه في يا هذا الجمة ان ذا الجمة عطف بيان مع أن الاشارة أوضح من المضاف لذي الاداة خلافا لظاهر المصنف المقتضى اشتراط كونه أوضح وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف اذا جعلت الباء في قوله باسم للتعدية وأما اذا جعلت للسببية فلا يتوجه هذا الاعتراض (قوله لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما) (٣٧٣) نحو جاء زيد أبو عبد الله اذا كان كل واحد من الاسم والكنية مشتركا كما لو كان زيد مشتركا بين أشخاص لم يكن بأبي عبد الله منهم الا واحد وكذلك الكنية مشتركة بين أشخاص ليس فيهم أحد اسمه زيد الا واحد فني ذكر واحد من الاسم والكنية منفردا عن الآخر كان فيه خفاء ويرتفع ذلك الخفاء بذكر الثاني مع الاول ان قلت ان الثاني حينئذ غير مختص بالاول قلت الاختصاص نسبي أي بالنسبة لمن لم يكن به والحال أن اسمه زيد (قوله وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به) النفي منصب على الاختصاص به أي قد يكون عطف البيان باسم غير مختص به أي وحينئذ فما قاله المصنف ليس على ما ينبغي فهذا اعتراض ثان على المصنف (قوله كقوله والمؤمن الخ) ليس هذا المثال من بيان المسند اليه فهو مثال لما يحصل به البيان والحال انه غير مختص بالاول وان كان ذلك الاول غير مسند اليه والواو في والمؤمن واو القسم والمراد بالمؤمن المولى سبحانه وتعالى مأخوذ من الامان أي والله الذي آمن العائذات جمع عائذة من العوذ وهو الالتجاء والطير عطف بيان على العائذات أي والله الذي آمن الطير الملتجئة للحرم والساكنة به للامن من الاصطياد والاخذ وقد حصل اذ لا يجوز لاحد أخذها بل الركبان تمسحها ولا تتعرض لها والغيل بفتح الغين وسكون الياء والسند بفتح السين والنون موضعان في جانب الحرم فيهما الماء والعائذات يحتمل انه مفعول للمؤمن فيكون منصوبا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار اللفظ وهذا هو الظاهر ويحتمل أن المؤمن مضاف والعائذات مضاف اليه فيكون مجرورا بالكسرة ويكون الطير تابعا له باعتبار المحل لان الاضافة من قبيل اضافة الوصف الى مفعوله وجواب القسم ما ان أتيت الخ في البيت بعده وهو

ما ان أتيت بشيء أنت تكرهه * اذا فلا رفعت سوطا الي يدي

وقوله فلا رفعت الخ دعاء على نفسه

(وأما بيانه) أي تعقيب المسند اليه بعطف البيان (فلا يضاحه باسم مختص به نحو قدم صديقك خالد) ولا يلزم أن يكون الثاني أوضح لجواز أن يحصل الايضاح من اجتماعهما وقد يكون عطف البيان بغير اسم مختص به كقوله

مدلول كل فتأمله (وأما بيانه) أي وأما ايراد عطف البيان للمسند اليه (فلا يضاحه) أي لايضاح المسند اليه (باسم مختص به) أي بالمسند اليه أعني بمصدوقه سواء كان الايضاح بذات الاسم الثاني أو به مع المعبر به أولا ولهذا لا يجب أن يكون الثاني أوضح ولا أخص من الاول بل يجوز أن يثبت الاختصاص والايضاح بمجموعهما فيعرب الثاني منهما عطف بيان (نحو قدم صديقك خالد) فيما يكون الثاني أخص اذا فرض أنه لا يسمى من الاصدقاء بخالد الا واحد فيكون

أنفسهم أمس قياما فليتنبه لذلك ص (وأما بيانه الخ) ش يؤتى بعطف البيان على المسند اليه لقصد ايضاحه باسم مختص به نحو صديقك خالد جاءني وجعل السكاكي من ذلك لا تتخذوا الهين اثنين وفيه نظر لما سبق وأيضا قد فسر هو عطف البيان بذكر اسم مختص بالمسند اليه واثنين ليس مختصا بالالهين وابن الحاجب يرى أن اثنين من الهين اثنين صفة وقولك خالد ليس متعينا لعطف البيان لجواز أن يكون بدلا وقوله باسم مختص به معكوس وصوابه باسم مختص به المسند اليه الا أن يجعل الضمير في مختص للمسند اليه

(قوله عسحها ركبان مكة) أى الركبان القاصدون مكة المارون بين الغيل والسند وقوله عسحها أى عسح عليها أى عسحونها من غير ايذاء لها ولو بالتنفير والا كان المسح حراما (قوله مع أنه ليس اسما مختصا بها) لان العائذات صادق على الطير وغيره مما يعوذ بالحرم ويلتجئ اليه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم و بغيره ولكن قد حصل بمجموعهما البيان (قوله وقد يجئ عطف البيان لغير الايضاح) أى خلافا لظاهر المصنف وهذا اعتراض ثالث عليه (قوله للمدح) أى لان فيه اشعارا باعتبار الوضع التركيبي الى كونه محرما فيه القتال والتعرض لمن التجأ اليه (٣٧٤) وان كان هنا مستعملا في معناه العلمي ولذا جعل المجموع عطف بيان فما قيل انه يجوز أن يكون البيت نعتا موطئا للحرام كما جعل قرآنا حالا موطئة لعربيا من ضمير أنزلناه ليس بشئ كما أن جعله بدلا كذلك لانه على نية تكرير العامل وليس المقصود تكرير نسبة الجعل اليه وليست النسبة الى الثانى مقصودا أصليا أفاده عبد الحكيم (قوله لا للايضاح) أى لان الكعبة اسم مختص ببيت الله لا يشاركه فيه شئ فان قلت ان النحاة جعلوا عطف البيان بعد المعرفة للايضاح قلت هذا بالنظر للغالب أو يقال المراد بقوله لا للايضاح يعنى التحقيقى فلا ينافى أنه للايضاح التقديرى وحينئذ فلا ينافى جعل النحاة عطف البيان بعد المعرفة للايضاح ومما يدل لذلك ما ذكره العصام فى الاطول من أن الايضاح لازم لعطف البيان الا أنه اما تحقيقى أو تقديرى وذلك اذا كان المتبوع لا ابهام فيه نحو ألا بعدا لعاد قوم هود فقوم هود بيان لعاد مع كونه علما مختصا بهم لا ابهام فيه أتى به لدفع الابهام التقديرى اما من تقدير اشتراك الاسم بينهم وبين غيرهم واما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياهم فيما اشتهروا به من العتو والفساد فان قلت جعل عاد علما على قوم هود مختصا بهم ينافيه قوله تعالى وانه أهلك عادا الاولى فانه يفيد أنهما عادان قلت معنى الاولى أى القدماء أى المتقدمون فى الهلاك بعد هلاك قوم نوح فلا دلالة للآية على التعدد الايضاح

(قوله وأما الابدال منه) جعله المبدل منه هو المسند اليه بحسب الصورة وان لم يكن الاسناد اليه مقصودا بالذات بل المقصود بالذات الاسناد للبدل (قوله فلزيادة التقرير) أى تقرير المسند اليه

والمؤمن العائذات الطير عسحها ✻ ركبان مكة بين الغيل والسند

فان الطير عطف بيان للعائذات مع أنه ليس اسما مختصا بها وقد يجئ عطف البيان لغير الايضاح كما فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس ذكر صاحب الكشاف أن البيت الحرام عطف بيان للكعبة جئ به للمدح لا للايضاح كما تجئ الصفة لذلك (وأما الابدال منه) أى من المسند اليه (فلزيادة التقرير)

بيانا للاول ونحو قوله

والمؤمن العائذات الطير عسحها ✻ ركبان مكة بين الغيل والسند

فيما يحصل الاختصاص والايضاح بمجموع الاول والثانى فيعرب الثانى بيانا وذلك لان العائذات صادق على الطير وعلى غيره مما يعوذ بالحرم ويؤمنه الله تعالى فيه من سائر الوحوش والطير صادق بالعائذ بالحرم المؤمن و بغيره فحصل من مجموعهما البيان وانه أقسم بالرب الذى آمن الطير التى عاذت بحرم الله تعالى حتى لا تخاف فيمسحها الركبان ولا يتعرضون لها بمكروه والغيل والسند موضعان بهما ما بالحرم وهذا المثال ليس من العطف للمسند اليه بل هو مثال لمطلق ما يحصل البيان بمجموعهما وقد يكون عطف البيان للمدح كالنعت كما قيل فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام ان البيت الحرام عطف بيان للمدح لا للبيان لان الكعبة أظهر من نار على علم وانما كان للمدح لان فيه دلالة على ان هذا البيت موصوف بالحرمة ومنعوت بتعظيم الاحترام والمنع من كل امتهان وانتهاك وانما جعل عطف بيان لان البيت ليس مشتقا ولكن هذا الوجه ينافى قولهم فى تفسير عطف البيان هو الذى يوضح متبوعه الا أن يراد ان ذلك أصله (وأما الابدال منه فلزيادة التقرير) أى يبدل من المسند اليه ليزاد على الغرض الذى يستعمل له الكلام تقريرا والزيادة التى هى التقرير فالاضافة على الاول على أصلها

ص (وأما الابدال منه الخ) ش الابدال من المسند اليه يكون لزيادة التقرير وعبارته فى الايضاح زيادة التقرير والايضاح والظاهر انه يريد به ما صرح به صاحب المفتاح من تكرر الحكم وهذا انما يصح اذا قلنا ان العامل فى البدل فعل مقدر أما اذا قلنا ان العامل فيه هو العامل فى المبدل منه فلا تكرار ثم قد يورد عليهم ما انه اذا سلمنا ان البدل على نية تكرار العامل وان المراد بذلك تقدير عامل فالتقرير حينئذ للحكم فلا تجعل من أحوال المسند اليه ويجاب عنه بأن تكرار الحكم لم يحصل الا تقويته المسند اليه ولزم منه تأكيد النسبة فان قلت قد جعل المصنف كلا من عطف البيان والبدل للتوضيح لانه قال فى

من اضافة المصدر الى المعمول أو من اضافة البيان أى الزيادة التى هى التقرير وهذا من عادة افتنان صاحب المفتاح حيث قال فى التأكيد للتقرير وههنا لزيادة التقرير ومع هذا فلا يخلو عن نكتة

وهى من اضافة المصدر الى المفعول وعلى الثانى بيانية وعلى كل حال ففى الكلام على هذا التقرير ايماء الى أن المقصود الاصلى من البدل النسبة وقصد التقرير للمسند اليه زيادة على ذلك وللاشارة لهذا المعنى عبر صاحب المفتاح فى التأكيد بالتقرير وهنا بزيادة التقرير وانما أفاد التقرير لان مصدوق البدل والمبدل واحد ولو اختلف مفهومهما على ما يأتى ان كان مطابقة وان كان بعضا أو اشتمالا فقد ذكر أولا المعنى كلا أو اجمالا ثم ذكر بعضا أو تفصيلا ثانيا فتقرر من هذا ان البدل مقصود بالحكم قيل انه هو المقصود حقيقة والمبدل منه واسطة ووصلة له وفيه شئ لانه يلزم أن يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند اليه لان ما أتى به لغيره فهو تابع مقرر لغيره والواقع فى نفس الامر العكس فان البدل هو المقرر للمبدل منه وجوابه أن المراد ان الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كانه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لا أنه هو المقصود بالذات حتى يكون الاول مقررا له بل هو المقرر للاول ويدل على ذلك ان الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به وبهذا يعلم أن معنى قولهم المبدل منه فى نية الطرح انه فى نية الطرح عن القصد الذى يتم به الغرض لا أنه مرفوض بالكلية فان قيل هذا يقتضى أنهما معا مقصودان بالحكم والبدل يدل على المعنى المراد بالمبدل منه ولا معنى لقصد اثبات الحكم للفظين معناهما واحد لان المحكوم عليه فى التحقيق هو المعنى كما أن المحكوم به هو المعنى واللفظ واسطة فحينئذ ان أريد الحكم على الثانى من حيث مفهومه وخصوصه وغلط فى الاول أو نسى فأتى به كان الثانى بدل غلط أو نسيان وان قصد الاول كان الثانى اضرابا أو بداء قلت قصد الاول والثانى مع توجه عظم القصد الى الثانى لا ينافيه اتحاد المعنى فقد يكون الغرض التعبير بهما معا ان اقتضى المقام اعتبار ما يشعر به كل منهما كأن يكون الاول علما اقتضى المقام تعيين المعنى به والثانى مضافا اقتضى المقام ما تضمنه من استعطاف أو ترهيب أو نحو ذلك كقولنا جاءك زيد أخوك أو أتى زيد أبوك والاضراب والبداء فى مختلفى المصدوق متباينى المعنى فالبدل يراعى فيه نسبة الحكم الى المسند اليه بكل من اللفظين والثانى بالقصد أولى لان به تم القصد فى الاسناد والاول كالوصلة فهذا هو الغرض الاصلى فى البدل ثم زيادة التقرير غرض حاصل مقصود بالتبع بخلاف عطف البيان فلمجرد التفسير لا لقصد الحكم بواسطة اللفظين وكذا التوكيد

الايضاح ان الابدال يكون لزيادة التقرير والتوضيح فاتحدا قلت انما جعل عطف البيان لتوضيح خاص وهو التوضيح باسم مختص به وجعل البدل لتكرير الحكم المستلزم لمطلق الايضاح ثم قسمه المصنف الى أقسام بدل كل من كل ويقال شئ من شئ واليه أشار بقوله نحو جاء زيد أخوك وبدل بعض من كل أشار اليه بقوله نحو جاء القوم أكثرهم وبدل اشتمال أشار اليه بقوله سلب عمرو ثوبه وهو مثال سبقه اليه

(قوله من اضافة المصدر الى المعمول) اعلم أن الزيادة تجئ مصدرا وبمعنى الحاصل بالمصدر وعلى الاول فالاضافة لامية الى الفاعل أو الى المفعول لان الزيادة لازمة ومتعدية وعلى الثانى فالاضافة بيانية فقول الشارح من اضافة المصدر الى المعمول أى ان جعلت الزيادة مصدر زاد وكلام الشارح صادق بأن تكون من اضافة المصدر الى فاعله أو الى مفعوله أى ليزيد تقرير المسند اليه أو ليزيد المتكلم تقرير المسند اليه واصدق المعمول بهما عبر به دون المفعول فان قلت جعل (٣٧٥) الاضافة من اضافة المصدر لمعموله مشكل وذلك لان التقرير يحصل بذكر الشئ مرتين والزيادة تحصل بشئ آخر بعد ذلك مع أن المسند اليه لم يذكر مرتين حتى يتقرر ويكون البدل بعد ذلك لزيادة التقرير قلت مراد المصنف أن البدل يؤتى به لاجل أن يكون تقرير المسند اليه أمرا زائدا على شئ وهو النسبة للبدل المقصودة وليس المراد أن الابدال يزيد فى التقرير بأن يكون التقرير حصل بغيره وزيادته حصلت بالبدل والحاصل أن الابدال يحصل به أمر زائد على افادة النسبة المقصودة وذلك الامر الزائد هو تقرير المسند اليه (قوله أو من اضافة البيان) أى ان جعلت الزيادة بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله أى الزيادة التى هى التقرير) فيه أن قولهم المبدل منه فى نية الطرح والرمى والمنظور له البدل يقتضى أن المبدل منه لم يقرر ولم يحصل بالبدل تقريره قلت التقرير يحصل من حيث ان المراد منهما واحد وهذا لا ينافى أن البدل منظور له من حيث المزية التى فيه فكونه للتقرير لا ينافى كونه مقصودا بالنسبة فتأمل قرره شيخنا العدوى * واعلم أن قولهم المبدل منه فى حكم السقوط ليس بكلى كما قال الرضى بدليل عود الضمير اليه فى بدل البعض والاشتمال وأيضا فى بدل الكل قد يعتبر الاول فى اللفظ دون الثانى اهـ فنارى (قوله وهذا) أى التعبير هنا بهذه العبارة (قوله من عادة افتنان) أى تفنن والاضافة بيانية (قوله ومع هذا) أى التفنن أى ارتكابه فنين وطريقتين فى التعبير

(قوله وهى الاعياء) أى الاشارة الى أن البدل هو المقصود بالنسبة أى والمبدل منه وصلة له وهذا الاعياء انما حصل بذكر الزيادة فانه يشعر بأن التقرير ليس مقصودا من البدل بل أمر زائد على المقصود منه فان قلت (١) كون المبدل منه وصلة للبدل أن يكون المقرر هو الثانى لا الاول الذى هو المسند اليه لان ما أتى به لاجل غيره فهو التابع المقرر لغيره والواقع بالعكس فان البدل هو المقرر للبدل منه أجيب بأن الثانى هو الذى تمت به فائدة الكلام وحصل به تمام الغرض فصار كأنه المقصود حقيقة حيث لم يتم المراد الا به لانه هو المقصود بالذات حتى يكون الأول مقررا له بل هو المقرر للاول ويدل لذلك أن الكلام قد يكون بحيث لا يصح رفض الاول ولا يتم المعنى الا به ومن هذا تعلم أن قولهم المبدل منه فى نية الطرح (٣٧٦) والرمى معناه أنه فى نية الطرح عن القصد الذى يتم به الغرض لا أنه مرفوض بالكلية أفاده العلامة اليعقوبى فان قلت حيث كانت مخالفة السكاكى فى التعبير لنكتة لم يكن ذلك تفننا لانه لم يتحد المراد من العبارتين اذ لا يكون تفننا الا لو اتحد المراد منهما فالجواب ان جعل تلك المخالفة لاجل التفنن بالنظر لبادئ الرأى قبل ظهور تلك النكتة وان كان فى الحقيقة ليس هنالك تفنن أو يقال ان جعل ذلك تفننا بالنظر لما قصده السكاكى وهذه النكتة غير مقصودة له أفاده شيخنا العلامة العدوى (قوله تحصل تبعا) أى بحسب أصل الكلام فلا ينافى أن البليغ يقصد ذلك (قوله نحو جاءنى أخوك زيد فى بدل الكل) الاحسن أن يسمى هذا النوع من البدل ببدل المطابق كما سماه بذلك ابن مالك فى ألفيته لا بدل الكل لوقوعه فى اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد الله فيمن قرأ بالجر لانهما فان المتبادر من الكل التبعيض والتجزؤ وذلك ممنوع هنا فلا يليق هذا الاطلاق بحسن الادب وان حمل الكل على معنى آخر (قوله ويحصل التقرير) أى فى هذا النوع وهو بدل الكل بالتكرير أى لان المراد من الاول ومن الثانى واحد غاية الامر أنه اختلف التعبير عنه فأولا عبر عنه بزيد وعبر عنه ثانيا بأخوك فقد تكرر زيد من حيث معناه فحصل التقرير (قوله وبيان التقرير الخ) مقابل لقوله ويحصل التقرير بالتكرير وقوله فيهما أى فى بدل البعض والاشتمال (قوله أن المتبوع يشتمل الخ) يؤخذ منه أن فى بدل البعض اشتمالا وانما لم يسم أيضا بدل اشتمال فرقا بين القسمين وانما جعلت التسمية بذلك لبدل الاشتمال لاحتياج الاشتمال فيه للتنبيه

وهى الاعياء الى أن الغرض من البدل هو أن يكون مقصودا بالنسبة والتقرير زيادة تحصل تبعا وضمنا بخلاف التأكيد فان الغرض منه نفس التقرير والتحقيق (نحو جاءنى أخوك زيد) فى بدل الكل ويحصل التقرير بالتكرير (وجاءنى القوم أكثرهم) فى بدل البعض (وسلب زيد ثوبه) فى بدل الاشتمال وبيان التقرير فيهما أن المتبوع يشتمل على التابع اجمالا حتى كأنه مذكور

المراد به مجرد التحقيق ورفع الاحتمال فان قلت هذه اعتبارات عقلية خفية كيف يصح بناء قاعدة عربية عليها وما الدليل على أن العرب اعتبرت هذه المقصود وهذه التفريقات التى بنيتم عليها أن هذا بدل وهذا عطف بيان وهذا توكيد قلت حكم العربية وان كانت سليقة أدق من هذا والمجمعون على التفريق بهذه الاشياء أمناء على فهم المقاصد بالممارسة وتتبع التراكيب ومقتضاها ودقائق النحو كلها على هذا النمط تأمله ثم أشار الى أمثلة أنواع البدل فقال (نحو جاءنى أخوك زيد) هذا بدل المطابقة وقد حصل فيه التقرير بذكر ما دل على مصدوق الاول ولو اختلف مفهومهما (وجاءنى القوم أكثرهم) هذا بدل البعض وقد حصل فيه التقرير بذكر ما اشتمل عليه الاول بالدلالة الكلية فان الاكثر بعض القوم ولا يخلو بدل البعض من بيان اجمال وتوضيح المقصود (وسلب زيد ثوبه) هذا بدل اشتمال وقد حصل فيه التقرير من جهة أن الكلام السابق يقتضيه اجمالا ويشعر به فى الجملة بمعنى أن النفس قبل ذكره تتشوف لشئ يطلبه الكلام السابق ويشتمل عليه بالتقاضى وبنوع من الاستلزام فذكره بعد تحققه تفصيلا فيكون كأنه ذكر اجمالا ثم تفصيلا وهذا الاقتضاء هو المراد بالاشتمال لا أن يكون

الجرجانى وابن الشجرى فى الجزء الاول من أماليه ثم السكاكى ثم بدر الدين ابن مالك فى روض الاذهان وفيه نظر لان سلب يتعدى لمفعولين تقول سلبت زيدا ثوبه قال الله تعالى وان يسلبهم الذباب شيأ قال أبو البقاء وغيره سلب يتعدى لمفعولين وشيأ هو الثانى وقال الجوهرى فى كل من الاستلاب والاختلاس انه الاخذ وصرح فى المحكم بتعديهما لمفعولين فقال تقول استلبته اياه واختلسته اياه اهـ فاذا بنيته للمفعول فقلت سلب زيد ينبغى أن تقول ثوبه منصوبا فان قلت سلب زيد ثوبه على أن يكون ثوبه مرفوعا على بدل الاشتمال صار معنى الكلام سلب ثوب زيد فتحتاج حينئذ لمفعول ثان ويصير المعنى سلب ثوب زيد بياضه مثلا وهو معنى لا ينطبق على قولنا سلب زيد ثم ان المشتمل فى بدل الاشتمال هو الاول لا الثانى والثوب مشتمل على زيد بدلا بالعكس فلا يصح نعم ان ثبت ان سلب يستعمل متعديا لمفعول واحد بمعنى أخذ صح ذلك والاولى التمثيل بقولك أعجبنى زيد علمه فان قلت هلا ذكر بدل الغلط وبدل البداء قلت

---

(١) قول الدسوقى كون المبدل منه الخ هكذا فى الاصل ولعل فى العبارة سقطا والاصل مقتضى كون المبدل منه الخ كتبه مصححه

عليه لخفائه بخلاف الاشتمال فى بدل البعض فانه ظاهر جلى (قوله أما فى البعض) أى أما اشتمال المتبوع على التابع اجمالا فى بدل البعض فظاهر (قوله فظاهر) أى لان الكل يشتمل على البعض وذلك كما فى المثال فان القوم مشتملون على أكثرهم فقد حصل للاكثر تكرار فى الذكر فحصلت التقوية له والتقرير (قوله وأما فى الاشتمال) أى وأما اشتمال المتبوع على التابع اجمالا فى بدل الاشتمال فمعناه أى ذلك الاشتمال الاجمالى (قوله لا كاشتمال الظرف على المظروف) أى فقط بل تارة يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف على المظروف كما فى شرب الاناء ماؤه و يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال والاناء ظرف للماء وتارة لا يكون اشتماله عليه كاشتمال الظرف كما فى سرق زيد ثوبه والحاصل أن الاشتمال الظرفى غير مشترط فقول الشارح لا كاشتمال الظرف الخ أى لا يشترط خصوص ذلك بل ما هو أعم وليس المراد أن ذلك لا يكفى (قوله بل من حيث) أى بل أن يشتمل المبدل منه على البدل من جهة هى أن يكون المبدل منه مشعرا بالبدل اجمالا أى (٣٧٧) لا من حيث خصوصه كما فى سلب زيد فانه اذا قيل ذلك أشعر بأن المسلوب شئ له تعلق بزيد إما ثوب أو عمامة أو مال اذ الذات لا تسلب فاذا قيل ثوبه علم ذلك الامر الذى حصل الاشعار به فصار الثوب متكررا من حيث انه ذكر أولا ضمنا وثانيا صريحا وكذا يقال فى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه وفى شرب الاناء ماؤه ثم ان اشعار المبدل منه بالبدل اجمالا من حيث تعلق العامل به لا من حيث ذاته كما عرفت مما قلناه (قوله ومتقاضيا) أى مفيدا له بوجه ما أى وهو العموم (قوله منتظرة له) تفسير لما قبله (قوله وبالجملة) أى وأقول قولا ملتبسا بالجملة أى الاجمال أى وأقول قولا مجملا (قوله المتبوع فيه) أى فى بدل الاشتمال (قوله بحيث) أى ملتبسا بحالة وهى صحة أن يطلق ذلك المتبوع ويراد به التابع ولا يكون المتبوع ملتبسا بهذه الحالة الا اذا كان الاول مقتضيا للثانى ومشعرا به لان ما يقتضى الشئ قد يستغنى به عنه (قوله ويراد به التابع) ليس المراد أنه مستعمل فى التابع حتى يكون مجازا بل المراد أنه يشعر بالتابع أى بنوعه وأنه يفهم منه بواسطة نسبة الفعل اليه أن المراد نسبة الفعل الى التابع غير أن المتكلم لم يصرح بذلك (قوله نحو أعجبنى زيد الخ) أى لان الذات لا تعجب من حيث هى ذات وانما اعجابها من الاوصاف فالمتبوع مشعر بالتابع على سبيل الاجمال (قوله بخلاف ضربت زيدا الخ) أى لان ذات زيد تضرب فقولك ضربت زيدا لا يشعر بضرب حماره وحينئذ فضربت زيدا حماره من بدل الغلط لعدم شرط بدل الاشتمال ومثله رأيت زيدا عمامته أو ثوبه وهذا بخلاف ركبت زيدا حماره فيما يظهر لان اسناد الركوب الى زيد يقتضى غيره مما يناسب أن يسند اليه الركوب كالحمار فهو يطلبه اجمالا (قوله ولهذا) أى ولاجل قولنا يجب الخ

أما فى البعض فظاهر وأما فى الاشتمال فلأن معناه أن يشتمل المبدل منه على البدل لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه مشعرا به اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه متشوفة الى ذكره منتظرة له وبالجملة يجب أن يكون المتبوع فيه بحيث يطلق و يراد به التابع نحو أعجبنى زيد اذا أعجبك علمه بخلاف ضربت زيدا اذا ضربت حماره ولهذا صرحوا بأن نحو جاءنى زيد أخوه

مشتملا عليه كاشتمال الظرف على المظروف ولو كان قد يتفق فيه كقوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان الشهر الحرام ظرف للقتال الذى هو بدل اشتمال من الشهر واذا علم هذا علم أن بدل الاشتمال مع المبدل منه لابد أن يكون بحيث يصح افادة المعنى بكل منهما فى التركيب ولو كانت الافادة بالاول على وجه الاجمال لان ما يقتضى الشئ قد يستغنى به عنه وهذا معنى قولهم بحيث يصح اطلاق الاول على الثانى للقطع بأن ليس المراد بزيد من قولنا سرق زيد ثوبه نفس الثوب ولكن لو قيل سرق ثوب زيد صح المعنى فعلى هذا لا يكون قول القائل ضربت زيدا غلامه بدل اشتمال لان ضرب الغلام لا يشعر به ضرب زيد ولا يصح استعماله مكانه وقد علم من تقرير وتمثيل بدل البعض والاشتمال أنهما لا يخلوان من بيان بعد اجمال وتفصيل بعد عموم كما تقدم ففيهما ايضاح للمبدل منه وبدل المطابقة قد يكون كذلك كما قيل فى قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثانى بدل وفيه بيان أن الصراط المستقيم هو صراط المنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال فكان من حق المصنف أن يقول لزيادة التقرير والايضاح كما قال غيره فان قلت قد قررتم

لانهما كالمستقلين بأنفسهما عن المبدل منه فلا نسبة بينهما يتكلم عليها على ان فى ثبوت بدل الغلط فى كلام العرب خلافا ثم نقول ليسا فصيحين فليسا من موضوع هذا العلم ومن البدل فى غير المسند اليه اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم وهذه أقسام البدل لا غيرها بالاستقراء وما يتوهم بعضهم من أن ثم قسما يقال له بدل كل من بعض فى نحو رأيت القمر فلكه وهم فان وقع شئ من ذلك فى كلام معتبر فهو بدل كل من كل غايته أن البدل اشتمل على زيادة معنى ليس فى المبدل وذلك لا ينافى

ومنه في غيره قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم ﴿ وأما العطف

(قوله بدل غلط) أي بدل سببه الغلط بأن كان قاصدا التلفظ بالاخ فالتفت لسانه لذكر زيد غلطا فأتى بمقصوده بعد ذلك (قوله لا بدل اشتمال) أي لان المتبوع ليس مشعرا بالتابع اذ لا يصح أن يطلق زيد ويراد أخوه أي ولا يصح أن يكون بدل كل لاشتماله على ضمير المبدل منه ومثل جاءني زيد أخوه في كونه بدل غلط لا بدل اشتمال ضربت زيدا غلامه لان ضرب زيد لا اشعار له بضرب غلامه وكذا قتل الامير سيافه وبنى الامير وكلاؤه وذلك لان بدل الاشتمال شرطه أن لا يستفاد البدل من المبدل منه تعيينا بل لا بد وأن تبقى النفس مع ذكر الاوّل متوقفة على البيان للاجمال الذي فيه ولا اجمال في الاوّل هنا اذ يفهم عرفا من قولك قتل الامير أن القاتل سيافه وكذا يقال في البـاقي (قوله كما زعم بعض النحاة) راجع للنفي والمراد بالبعض ابن الحاجب وجوّز العصام في أطوله أن يكون الشرط المتقدم شرطا لاعتبار بدل الاشتمال عند البليغ لا لتحققه (قوله ثم بدل الخ) مراده الاعتراض على المتن بأنه كان من حقه أن يقول كما قال غيره لزيادة التقرير والايضاح فيجاب بأن التقرير يستلزم الايضاح فهو ليس بمقصود بل حصل تبعا المقصود بالذات وهو زيادة التقرير بخلاف عطف البيان فان المقصود منه بالذات الايضاح أو ما جرى مجراه (قوله لا يخلو عن ايضاح) أي لما فيه من التفصيل بعد الاجمال وقوله وتفسير لما فيه من التفسير بعد الابهام (٣٧٨) كذا في المطوّل قال العلامة السيد يحتمل أنهما بمعنى واحد ويحتمل أن يكون الاوّل أي التفصيل بعد الاجمال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل يناسبها والثاني أي التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتمال فان الاوّل فيه مبهم يحتاج الى تفسير كما عرفت ويحتمل أن يكون الاوّل نظرا الى المقصود في نفسه فانه كان مجملا ثم فصل والثاني نظرا الى المخاطب فانه أبهم عليه المقصود أوّلا ثم أزيل ابهامه (قوله بل بدل الكل الخ) أي كما قيل في قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم فان الصراط الثاني بدل وفيه بيان أن لاحد الصراط المستقيم هو صراط الذين أنعم عليهم بالايمان والرضوان والهدى من كل ضلال (قوله ولم يتعرض لبدل الغلط الخ) أي لا بدل لاجل الغلط أو لتدارك الغلط أو لابدل المغلوط وهو المبدل منه قاله عبد الحكيم أي ولم يتعرض لبدل البداء أيضا وهو أن تذكر المبدل منه عن قصد ثم يبدو لك ذكر البدل فتوهم أنك غالط وهذا يعتبره الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه أن يرتقي من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر أو بدر شمس فكأنك وان كنت متعمدا في الاوّل ذكر النجم تغلط نفسك وتريد أنك لم تقصد الا تشبيهها بالبدر لان حكمه حكم المعطوف ببل فأدخل اعتباره فيه قاله ابن يعقوب (قوله لانه لا يقع في فصيح الكلام) أي انه لا يقع فيه اذا كان عن غلط حقيقي وأما اذا كان عن تغالط بأن ترتكب عمدا صورة الغلط فلا مانع من وقوعه في الفصيح وهو بدل البداء المتقدّم وفي الفنارى قد يناقش في عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بأنه تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق فهو كقولك جاءني زيد بل عمرو نعم لا يقع في كلام الله لا لانه يستلزم عدم الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه سبحانه وقد يفرق بقوّة المعطوف ببل بسبب تعلق القصد أولا بالمعطوف عليه وضعف بدل الغلط بسبب عدم تعلق القصد به تأمل (قوله أي جعل الشئ) أي المعهود الذي يصح عطفه ولذا لم يقل جعل شئ وأشار بقوله جعل الى أن المراد بالعطف المعنى المصدري لا التابع المخصوص لانه لا يعلل الا الاحداث فان قلت الجعل المذكور من أوصاف الجاعل لا من أحوال المسند اليه قلت المراد من الجعل المذكور لازمه اذ يلزم من جعل الشئ

بدل غلط لا بدل اشتمال كما زعم بعض النحاة ثم بدل البعض والاشتمال بل بدل الكل أيضا لا يخلو عن ايضاح وتفسير ولم يتعرض لبدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام (وأما العطف) أي جعل الشئ معطوفا على المسند اليه

ان حاصل الفرق بين عطف البيان والبدل أن الاوّل للايضاح والثاني للاسناد لغرض من الاغراض مع الزيادة التي هي التقرير وقد أفضى بكم الامر الى نوعين من البدل لا يخلوان من ايضاح والثالث قد يكون فيه أيضا فهذا تدافع وتهافت قلت الفرق ان عطف البيان ليس إلا للايضاح أو ما يجري مجراه والبدل إيضاحه تابع للاسناد وزيادة التقرير وليس هو المقصود بالذات مختصا كما في عطف البيان فتأمل في هذا المقام والله أعلم هذا كله في بدل المطابقة والبعض والاشتمال وأما بدل البداء فحكمه حكم المعطوف ببل فادخل اعتباره فيه وأما بدل الغلط فلم يقع في فصيح الكلام فلم يتعرض له (وأما العطف) أي وأما جعل الشئ معطوفا على المسند اليه

البدلية وهذا التخريج أحسن من حمله على بدل الغلط وحكم المصنف بأن جاء زيد أخوك بدل وان جاء صديقك زيد عطف بيان مع صلاحية كل منهما لهما فيه نظر ولا يصح الاعتذار بأن صديقك عام فكان الخاص بيانا واذا عكس لم يتجه البيان لان العام في هذا المثال أريد به زيد الخاص ولا يمتنع أن يقع العام المراد به الخاص بدلا من الخاص ومبدلا منه ص (وأما العطف الخ) ش يريد عطف النسق ويكون

فالتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاء زيد وعمرو وخالد

معطوفا على المسند اليه كون المسند اليه معطوفا عليه (قوله فلتفصيل المسند اليه) أى فلكون المقصود تفصيل المسند اليه أى جعله مفصلا بأن يذكر كل فرد من المسند اليه بلفظ مختص به مع الاختصار والحال أن المقام مقتض لذلك اذ لو لم يعطف لجيء بلفظ يشملهما كما فى جاءنى رجلان أو اثنان من بنى فلان فيفوت التفصيل المصاحب للاختصار (قوله مع اختصار) انما نكره ولم يقل مع اختصاره لان الاختصار ليس راجعا للمسند اليه بل راجع للكلام (قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل) أى لان الواو انما هى لمطلق الجمع (قوله بأن المجيئين الخ) تصوير لتفصيل الفعل (قوله مع مهلة) متعلق بمرتبين والمهلة بضم الميم (١) وفتحها معناها التراخى (قوله مع أنه ليس من عطف المسند اليه) الاوضح أن يقول ليس من العطف على المسند اليه أى الذى كلامنا فيه كما قال سابقا أى جعل الشئ معطوفا على المسند اليه بل هو من العطف على الجملة والحاصل أن العلة فى العطف على المسند اليه مجموع أمرين التفصيل للمسند اليه والاختصار وفى قولك جاءنى زيد وجاءنى عمرو لم يوجد الاختصار لتكرار العامل وان وجد التفصيل فلذا لم يجعل ذلك من العطف على المسند اليه هذا وكان المناسب للشارح فى التعبير أن يقول فانه وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكن لا اختصار فيه ولذا لم يكن من العطف على المسند اليه حتى يتم الاحتراز (قوله من أنه) أى قوله مع اختصار

(فلتفصيل المسند اليه مع اختصار نحو جاءنى زيد وعمرو) فان فيه تفصيلا للفاعل بأنه زيد وعمرو من غير دلالة على تفصيل الفعل بأن المجيئين كانا معا أو مرتبين مع مهلة أو بلا مهلة واحترز بقوله مع اختصار عن نحو جاءنى زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيلا للمسند اليه مع انه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل وما يقال من انه احتراز عن نحو جاءنى زيد جاءنى عمرو من غير عطف فليس بشئ اذ ليس فيه دلالة على تفصيل المسند اليه

(فلتفصيل المسند اليه) بأن يذكر كل فرد منه عما يختص به (مع اختصار) وذلك (نحو جاءنى زيد وعمرو) فان كلا من المسند اليهما لو لم يعطف أحدهما على الآخر بأن ذكرا بلفظ يجمعهما كان يقال جاءنى رجلان من القوم الفلانيين أو اثنان من بنى فلان كان فى ذكرهما اجمال واشتراك بخلاف ذكرهما بالعطف ففيه تفصيلهما الى أنهما زيد وعمرو وقوله مع اختصار احترز به عما يفيد هذه النكتة وهى تفصيل المسند اليه بذكر كل فرد أريد منه بلفظ يفصله عن غيره مع تطويل نحو جاءنى زيد وجاءنى عمرو فان فيه تفصيل المسند اليه الى انه زيد وعمرو ولكنه ليس من عطف المسند اليه بل من عطف الجمل ونحو هذا ولو كان خارجا بكون الكلام مفروضا فى عطف المسند اليه وهذا من عطف الجمل لكن الاختصار هو الموجب للفرق بين العطفين فى النكتة وأما جعل قيد الاختصار للاحتراز عن نكتة التفصيل الحاصلة فى نحو جاءنى زيد جاءنى عمرو فلا تتم الحاجة اليه الا ان كان من لازم هذا الكلام تفصيل المسند اليه وليس ذلك من لازمه لجواز كونه للاضراب بمعنى أن المتكلم أضرب عن مجيء زيد الى الاخبار عن مجيء عمرو فلا يكون زيد مسندا اليه أصلا بل يكون مضروبا عن الحكم عليه فلا يكون ثم تفصيل للمسند اليه نعم ان أريد الاخبار بمجيء زيد ومجيء عمرو دخل فى المحترز عنه بما فيه تطويل مع التفصيل وبهذا يعلم أن المنفى عن مثل هذا هو تأكد الحاجة الى الاحتراز عنه لا مطلق الاحتراز عنه فهو موجود لصحة وجود التفصيل فيه مع التطويل وقد علم مما قرر أن تفصيل المسند اليه مرجعه الى التعبير عن كل مسند اليه بلفظ يفصله عن الغير ولا يتضمن تفصيل المسند الذى هو الحكم ببيان أن تعلقه باحد المسند اليهما أو اليهم كان قبل غيره أو بعده مع مهلة أو بدونها فان هذا أمر آخر زائد على مطلق الجمع بين المسند اليهما فى الحكم الذى يفيده العطف بالواو فاذا أريد المعنى الزائد عطف بحرف آخر والى أن العطف قد يفيد تفصيل المسند

لاحد أشياء * الاول أن يقصد تفصيل المسند اليه مع الاختصار نحو جاء زيد وعمرو وبكر * الثانى أن يقصد تفصيل المسند مع اختصار نحو جاء زيد فعمرو ولان عطفه بالفاء يقتضى اسناد فعلين اليهما هكذا نقل عن سيبويه وينبغى أن يسمى هذا تعدد المسند اليه والمسند معا ويلزم من تعدد المسند اليه تعدد المسند ففى جاء زيد وعمرو ولا شك انهما مجيا آن لاستحالة صدور الفعل الواحد من فاعلين الا اذا حصل التعاون فيه مثل حمل الصخرة زيد وعمرو وبكر على تكلف فيه فان كل واحد انما حمل بعضها لكن يصدق أن حملها فعل صدر من جماعة اشتركوا فيه فأما قول سيبويه فى نحو مررت بزيد وعمرو وانه مرور

(١) وفتحها ليس فيما بيدنا من كتب اللغة ذكر للفتح بل المهلة بوزن غرفة فقط حرر كتبه مصححه

(قوله بل يحتمل أن يكون اضرابا عن الكلام الاول) (٣٨٠) اى فكأنه لم يذكر فيكون الحكم فيه مرجوعا عنه فلم يبق فيه المسند اليه مسندا اليه وحينئذ فهو خارج من قوله فلتفصيل المسند اليه واذا كان خارجا منه فكيف يحترز عنه بما بعده أى ويحتمل أن يكون العاطف ملاحظا فيه فيكون تفصيلا للمسند اليه لكن ليس فيه اختصار فيصح الاحتراز والحاصل أن جعل هذا المثال متعينا للاحتراز لا يصح لما فيه من الاحتمال هذا مراد الشارح وفيه أنه حيثما جعله ذلك القائل احترازا كان بانيا كلامه على ملاحظة العاطف ولا شك أنه متى لوحظ العاطف كان الكلام مفيد التفصيل المسند اليه لكن لا مع اختصار وحينئذ فيكون كلامه صحيحا لا غبار عليه قرره شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة (قوله بأنه قد حصل) تصوير لتفصيل المسند أى المصور بحصوله من أحد الخ (قوله واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءني الخ) أى فانه وان أفاد تفصيل المسند من حيث تعلق الفعل بأحد المذكورين أولا وبالآخر بعده بيوم أو سنة الا أنه لا اختصار فيه وأما المسند اليه فقد أفاد المثال تفصيله مع الاختصار لعدم تعدد العامل فهو فائدة العطف في المثال وقوله بيوم أو سنة لم يرد بهما تعيين المدة بل المهلة فكأنه قال بعده بمهلة (قوله فالثلاثة) أى فالحروف الثلاثة وقوله تشترك في تفصيل المسند أى في حصوله من أحد المذكورين أولا ومن الثاني بعده

بل يحتمل أن يكون اضرابا عن الكلام الاول نص عليه الشيخ في دلائل الاعجاز (أو) لتفصيل (المسند) بأنه قد حصل من أحد المذكورين أولا ومن الآخر بعده مع مهلة أو بلا مهلة (كذلك) أى مع اختصار واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده بيوم أو سنة (نحو جاءني زيد فعمرو أو ثم عمرو أو جاءني القوم حتى خالد) فالثلاثة تشترك في تفصيل المسند الا أن الفاء تدل على التعقيب من غير تراخ وثم على التراخي

الذي هو الحكم اذا كان بغير الواو والتي هي للجمع المطلق أشار بقوله (أو لتفصيل المسند) وذلك أن مفاد العطف قد يكون هو مجرد الاجتماع في ذات واحدة كقام زيد وقعد فقد أفاد العطف فيه اجتماع القيام والقعود في ذات زيد من غير تعرض لأزيد من ذلك أو في وصف واحد كذلك كقام زيد وعمرو فان فيه اجتماع ذات زيد وذات عمرو في وصف واحد هو القيام أو في الوجود كذلك كقام زيد وقعد عمرو فان فيه اجتماع قيام زيد وقعود عمرو في الوجود وذلك في عطف الجمل وقد يكون مع افادة خصوصية أخرى من بيان أن ذلك الاجتماع كان باصطحاب أو بأن احد المجتمعين كان قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها كما تقدم وافادة هذه الخصوصيات في الجملة اما بتطويل أو باختصار والمفادة بالتطويل لا يجب أن تحصل بالعطف بل قد تكون بزيادة ما يدل عليها والمفادة بالاختصار هي المفادة بالعطف والى هذا أشار بقوله (كذلك) أى كما تقدم في تفصيل المسند اليه من كون ذلك بالاختصار واحترز بذلك عن نحو جاء زيد وعمرو قبله أو بعده بسنة أو بشهر أو باثره فقد أفاد هذا الكلام أن اتصاف أحد المسند اليهما بالحكم انما هو قبل الآخر أو بعده بمهلة أو بدونها وهذا معنى التفصيل لكن تلك الافادة بزيادة القبلية والبعدية بسنة أو شهر والاثرية وهو تطويل فاذا أريد افادة ذلك بالاختصار أتى بحرف العطف الدال على ذلك (نحو جاءني زيد فعمرو) فان العطف بالفاء يفيد أن تعلق الحكم بالثاني بعد الاول بلا مهلة وهو تفصيل (أو) جاءني زيد (ثم عمرو) فان العطف بثم يفيد البعدية مع المهلة (أو) نحو (جاءني القوم حتى خالد) اذا كان خالد أعلى القوم أو أدناهم فان العطف بحتى يفيد أن معطوفها غاية لما قبلها في الرفعة كمات الناس حتى الانبياء أو في الدناءة كغلبك الناس حتى النساء وقد تبين التفصيل بالترتيب الكائن في العطف بالفاء وثم وأما الكائن في العطف بحتى فهو وهمي تقديري بمعنى أن المعطوف فيها لا بد وأن يكون بعضا مما قبله ولا بد مع ذلك أن يكون ما قبله بحيث اذا التفت اليه الوهم يجد فيه من الاجزاء ما فيه ترتيب بسبب التفاوت بالضعف والقوة الى أن ينتهي الى أقواها أو أدناها وهو المعطوف ففي العطف بها ترتيب وهمي بحسب استحقاق

واحد منهما بخلاف مررت بزيد فعمرو وفسببه أن الفاعل واحد فيمكن فيه ذلك وقد يقال انك اذا قلت قام زيد وعمرو فقد جردت من قيامهما حقيقة كلية واحدة أخبرت بها ولذلك كان العامل في المعطوف عليه هو العامل في المعطوف ولا يتضح هذا المعنى في العطف بالفاء لان الترتيب ينفي ارادة الحقيقة الكلية وان كان يمكن القول به بأن يخبر بالقيام ويريد به ما يشمل القيامين معا وكذلك يتعدد المسند اذا كان العطف بثم أو حتى غير أنه لا بد في حتى من تدريج قال المصنف كما ينبئ عنه قول الشاعر
وكنت

(قوله على أن أجزاء ماقبلها) أى ماقبل حتى وهو المتبوع مترتبة فى الذهن من الاضعف الى الاقوى أى الاشرف نحو
* قهرناكم حتى الكماة * فيتعقل أى يلاحظ فى الذهن أن القهر تعلق بالمخاطبين واحدا بعد واحد مبتدأ من الضعاف الى أن تعلق
بالشجعان ففى الترتيب الذهنى بخلاف الفاء وثم فانهما للترتيب الخارجى وقوله أو بالعكس نحو قدم الحجاج حتى المشاة فيلاحظ فى
الذهن تعلق القدوم بالحجاج واحدا بعد واحد مبتدأ من الركبان الى المشاة ثم ان التعرض للاجزاء فرض مثال لا للحصر اذ المعتبر فى
حتى كما فى المغنى وغيره أن يكون معطوفها بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة أو جزأ من كل نحو أكلت السمكة حتى رأسها أو
كالجزء نحو أعجبتنى الجارية حتى حديثها وبالجملة فالشرط فيها أن يكون متبوعها ذا تعدد فى الجملة حتى يتحقق فيه تقض ولو اشترطت
الجزئية بخصوصها لاحتيج الى تأويل قولنا مات كل أب لى حتى آدم بأن المراد مات آبائى حتى آدم اهـ فنرى ويمكن ادراج الابعاض وما
كالاجزاء فى عبارة الشارح بأن يراد بالاجزاء مايشمل الاجزاء الحقيقية والتنزيلية والابعاض (قوله فيها) أى فى حتى

وحتى على أن أجزاء ماقبلها مترتبة فى الذهن من الاضعف الى الاقوى أو بالعكس فمعنى تفصيل المسند
فيها أن يعتبر تعلقه بالمتبوع أولا وبالتابع ثانيا من حيث إنه أقوى أجزاء المتبوع أو أضعفها ولا يشترط
فيها الترتيب الخارجى فان قلت فى هذه الثلاثة أيضا تفصيل للمسند اليه فلم لم يقل أو لتفصيلهما معا
قلت فرق بين أن يكون الشئ حاصلا من شئ وبين أن يكون مقصودا منه وتفصيل المسند اليه فى هذه
الثلاثة وان كان حاصلا لكن ليس العطف بهذه الثلاثة لاجله لان الكلام اذا اشتمل على قيد
زائد على مجرد الاثبات أو النفى

الاتصاف باعتبار القوة أو الضعف لا بحسب مافى نفس الامر فيجوز الاصطحاب فى الحكم فيه كقولك
جاءنى الآن بنو عمى حتى خالد ويجوز كون المعطوف قبلها كقولك مات كل أب لى حتى آدم أو أثنائها
كقولك مات الناس حتى الانبياء أو آخرا نحو قولك مات كل أب لى حتى أبى عمرو ان تأخر موته عن
الجميع وههنا نكتة وهو أن التفصيل فى الحكم لا يخلو عن تفصيل المسند اليه اذ متى بينا تعلق الحكم
على الوجه المخصوص فقد بينا كل مسند اليه بلفظ يفصله فكان الاحق على هذا أن يقول المصنف
أو لتفصيل المسند اليه والمصنف انما لم يقل ذلك لان الخصوصية متى وجدت فى الكلام انصرف النفى
والاثبات لها غالبا وههنا لما وجدت الخصوصية التى هى كون حكم هذا قبل هذا أو بعده بمهلة أولا
كان الغرض تلك الخصوصية بعينها ولا تعتبر فى الغالب حتى يكون مطلق الاتصاف بالحكم معلوما وانما

وكنت فتى من جند ابليس فارتقى * بى الحال حتى صار ابليس من جندى
فلو مات قبلى كنت أحسنت بعده * طرائق فسق ليس يحسنها بعدى

وأورد على المصنف ان حتى هذه ليست عاطفة (قلت) لا يخفى على المصنف ذلك لكنه أراد أن يمثل
لدلالة حتى على التدريج وهى تدل عليه عاطفة كانت أم غير عاطفة ولهذا قال كما فى قوله ولم يقل
ومنه قوله أو يكون بناء على ان حتى تعطف الجمل لكن فيه بعد لان ارتقى بى الحال لا يستقل بمعنى الكلام
* الثالث أن يقصد رد السامع من الخطأ الى الصواب كقولك جاءنى زيد لا عمرو لمن اعتقد مجئ عمرو فقط

(قوله أن يعتبر) أى يلاحظ فى الذهن (قوله تعلقه) أى المسند (قوله من حيث انه) أى التابع أقوى أجزاء المتبوع أى أشرفها كما فى المثال الاول وقوله أو أضعفها كما فى المثال الثانى (قوله ولا يشترط فيها الترتيب الخارجى) أى وانما المشترط فيها الترتيب الذهنى سواء طابقه الترتيب فى الخارج أولا وذلك بأن كانت ملابسة الفعل لما بعدها قبل ملابسته لاجزاء ماقبلها نحو مات كل أب لى حتى آدم فيتعقل أن الموت تعلق بكل أب من آبائه أولا ثم بآدم ثانيا ولا شك أن هذا مخالف للترتيب الواقع فى الخارج أو كانت ملابسة الفعل لما بعدها فى أثناء
ملابسته لاجزاء ماقبلها نحو مات الناس حتى الانبياء فيتعقل أن الموت تعلق بكل واحد من الناس ثم بالانبياء ولا شك أن هذا خلاف
الواقع اذ الواقع تعلق الموت بهم فى أثناء تعلقه بالناس أو كانت ملابسة الفعل لما قبلها ولما بعدها فى زمان واحد نحو جاءنى القوم حتى
خالد اذا جاؤك جميعا ويكون خالد أقواهم أو أضعفهم (قوله قلت فرق الخ) بقى أنهما قد يقصدان معا الا أن يجاب بأنه ترك ذلك لعلمه
مما ذكر لانه اذا بين ما يكون لتفصيل المسند اليه وما يكون لتفصيل المسند علم ما يكون لتفصيلهما معا وهو مجموع ما لتفصيل المسند
اليه وما لتفصيل المسند قاله سم (قوله بين أن يكون الشئ) هو هنا تفصيل المسند اليه وقوله من شئ وهو هنا العطف وقوله حاصلا
من شئ يعنى من غير قصد (قوله فى هذه الثلاثة) أى الامثلة الثلاثة (قوله وان كان حاصلا) يعنى من العطف (قوله بهذه الثلاثة)
أى بهذه الحروف الثلاثة وقوله لاجله أى لاجل تفصيل المسند اليه (قوله على قيد زائد) القيد هنا هو الترتيب بين المجيئين مثلا بمهلة
أو غيرها فقولك جاء زيد فعمرو القيد الزائد على اثبات المجئ لزيد وعمرو الترتيب بين المجيئين من غير مهلة وكذلك هو القيد الزائد على
النفى فى قولك ما جاء زيد فعمرو

أو لرد السامع عن الخطا في الحكم الى الصواب كقولك جاءني زيد لا عمرو لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنهما جاآك جميعا وقولك ماجاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو

(قوله فهو الغرض الخاص) أي فينصب النفي والاثبات على ذلك القيد ويكون هو المقصود من الكلام (قوله فليتأمل) أمر بالتأمل اشارة الى أن هذه القاعدة أغلبية لا كلية كما هو ظاهر كلام الشيخ اذ قد يكون النفي داخلا على مقيد بقيد و يكون منصبا على القيد وحده أو على القيد والمقيد معا بواسطة القرينة (قوله وهذا البحث) ليس المراد به الاعتراض بل المراد به المسئلة المبحوث عنها والمفتش عليها وهي أنه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد ويحتمل أن المراد بها كون الكلام اذا اشتمل على قيد زائد على مجرد الاثبات والنفي فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام (قوله أو ردّ السامع الى الصواب) لابدّ من تقييد الرد المذكور بقولنا مع اختصار ليخرج عنه ماجاء زيد ولكن جاء عمرو فانه وان كان فيه رد السامع للصواب لكن لا اختصار فيه فلذا لم يكن من العطف على المسند اليه بل من عطف الجملة على الجملة (٣٨٢) (قوله عن الخطا في الحكم) المراد بالحكم المحكوم به كما يدل عليه قول الشارح في المطول بعد ذكر المثال فقد نفى الحكم عن التابع بعد ايجابه للمتبوع والخطأ في المحكوم به من حيث نسبته الى المحكوم عليه فالحكم بمعنى المحكوم به موصوف بالخطا والصواب في النسبة وأما الحكم بمعنى الايقاع فنفسه خطأ أو صواب اذا علمت هذا فقول من قال الصواب أن يفسر الخطأ والصواب في المصنف بالاعتقاد الغير المطابق والاعتقاد المطابق لانهما قسمان للحكم وأن يحذف الشارح قوله في الحكم لانه يشعر بأن الخطأ والصواب صفتان للحكم لا قسمان له لم يتدبر حق التدبر أفاده عبد الحكيم (قوله لمن اعتقد) أي يقال ذلك لمن اعتقد أي أو ظن أو توهم أن عمرا جاءك دون زيد أي فيكون حينئذ لقصر القلب فالمراد بالاعتقاد ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم الفاسد كما قاله السيد والفنري وعبد الحكيم (قوله أو أنهما جاآك جميعا) أي فيكون لقصر الافراد والحاصل أن العطف بلا يستعمل في قصر الافراد والقلب وخالف في الاول الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز فذكر أن العطف بلا انما يستعمل في قصر القلب فقط ولم يذكر الشارح قصر التعيين لانه لم يجئ له شيء من حروف العطف وذلك لان المخاطب فيه شاك لا حكم عنده لا على جهة الاعتقاد ولا الظن حتى يرد عن الخطا الى الصواب لان الخطأ والصواب انما يقالان في الاحكام واذا كان المخاطب في قصر التعيين لا يتأتى رده عن الخطا الى الصواب فلا يجرى العطف فيه بقي شيء آخر وهو أنه يفهم من كلام الشارح في بحث القصر أن العطف بلا يخاطب به من اعتقد مجيء أحدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع عن الخطا الى الصواب بل لحفظه عن الخطا فلتكن هذه نكتة أخرى للعطف والحاصل أن العطف بلا ان لوحظ كونه لرد الخطا جاز استعماله في قصر القلب والافراد وان لوحظ كونه لحفظ السامع عن الخطا جاز استعماله لقصر التعيين فتأمل

فهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام ففي هذه الامثلة تفصيل المسند اليه كأنه أمر كان معلوما وانما سيق الكلام لبيان أن مجيء أحدهما كان بعد الآخر فليتأمل وهذا البحث مما أورده الشيخ في دلائل الاعجاز ووصى بالمحافظة عليه (أو رد السامع) عن الخطا في الحكم (الى الصواب نحو جاءني زيد لا عمرو) لمن اعتقد أن عمرا جاءك دون زيد أو أنهما جاآك جميعا ولكن أيضا للرد الى الصواب

الكلام مثلا والنزاع في أن الحكم على وجه كذا أو على وجه كذا ولو تسلط النفي لم يتسلط الا عليها فاذا قال القائل ماجاء زيد فعمرو فالمنفي خصوص كون مجيء عمرو عقب مجيء زيد لا حصوله في الجملة فلهذا لم يقل أولتفصيلهما نعم اذا قصد امعا على وجه الندور وأتى بالعطف المذكور لتفصيلهما فافهمه والله أعلم (أو ردّ السامع الى الصواب) أي يكون العطف على المسند اليه لرد السامع عن الخطا الواقع في اعتقاده الى الصواب والمراد بالاعتقاد هنا الظن فما فوقه ولا عبرة بالوهم في الرد بالعطف وكذا الشك على ظاهر عبارة المصنف لانه لا خطأ معه حتى يردّ الى الصواب فقصر التعيين على هذا الظاهر لا يجرى في العطف وسيأتي ان شاء الله تعالى تحقيق ذلك وانما يجرى فيه قصر افراد أو قصر قلب (نحو جاءني زيد لا عمرو) ردا على من زعم أن عمرا جاءك دون زيد فترده الى الصواب ببيان ان الامر بالعكس ويسمى هذا قصر قلب على ما سيجيء تحقيقه ان شاء الله تعالى أو ردا على من زعم انهما جاآك معا فترده

أو مشاركته لزيد كذا قالوه وفيه نظر لان من اعتقد مجيء عمرو فقط حصل رده عن الخطا بقولك جاء زيد وقولك ماجاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد مجيء زيد دون عمرو وكذلك العطف ببل * الرابع ان يقصد الشك أو التشكيك نحو جاء زيد أو عمرو أو اما زيد أو عمرو أو اما زيد واما عمرو وزاد في الايضاح أو ان يقصد ابهام نحو وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ولك أن تقول هذا تقريب من التشكيك أو الاباحة أو التخيير والفرق بينهما أن الاباحة لا تمنع كلا منهما مثل جالس الحسن أو ابن سيرين والتخيير

الا أنه لا يقال لنفي الشركة حتى ان نحو ما جاءني زيد لكن عمرو انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو لا لمن اعتقد أنهما جاآك جميعا وفي كلام النحاة ما يشعر بأنه انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر نحو جاءني زيد بل عمرو أو ما جاءني زيد بل عمرو) فان بل للاضراب عن المتبوع وصرف الحكم الى التابع ومعنى الاضراب عن المتبوع أن يجعل

الى الصواب ببيان انفراد زيد بالمجيء دون عمرو ويسمى هذا قصر افراد ويأتي هذا أيضا ان شاء الله تعالى هنالك ومما يستعمل للرد الى الصواب من حروف العطف لكن فهي في قصر القلب كلا الا أنهما تعاكسها في الاستعمال فلا للنفي بعد الاثبات كما تقدم في نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاثبات بعد النفي كما جاء زيد لكن عمرو ردا على من زعم أن زيدا جاء دون عمرو وأما استعمالها لقصر الافراد فلا قائل به في الايجاب فلا يصح أن يقال جاء زيد لكن عمرو بمعنى أن الجائي زيد وحده دون عمرو ردا على من اعتقد اشتراكهما كما لا يصح في الاثبات لقصر القلب كما تقدم من أنها تعاكس في الاستعمال لا وأما في السلب ففي كلام النحويين ما يشعر باستعمالها فيه بل باختصاصها به فيقال ما جاء زيد لكن عمرو لمن اعتقد نفي مجيئهما معا فكأنه يقال زيد ما جاء كما زعمت وأما عمرو فقد جاء لا كما تزعم (أو صرف الحكم) عن محكوم عليه (الى) محكوم عليه (آخر) سواء حكم على الاول بالاثبات (نحو جاءني زيد بل عمرو) فبل لما كانت للاضراب أفادت صرف الحكم الذي هو المجيء عن زيد وأثبتته لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه محتملا للاثبات أو النفي وهذا هو المشهور وقيل يجزم بنفي الحكم عن زيد (أو) حكم عليه بالسلب (نحو ما جاءني زيد بل عمرو) فتفيد بل في النفي أيضا صرف الحكم الذي هو نفي المجيء عن زيد

بمنع نحو خذ من مالي درهما أو دينارا وانكح هذه الاخت أو هذه وفيه نظر سنذكره في باب الامر * واعلم أن لحروف العطف السابقة استعمالات أخر مذكورة في علم النحو تركناها الا ما نذكر في هذا العلم

(قوله الا أنه) أي لكن وذكر باعتبار كونه حرفا وأتي بهذا الاستدراك دفعا لما يتوهم أن لكن مثل لا من كل وجه (قوله لا يقال لنفي الشركة) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله انما يقال لمن اعتقد أن زيدا جاءك دون عمرو) أي فهو لقصر القلب (قوله لا لمن اعتقد أنهما جاآك جميعا) أي بحيث يكون لقصر الافراد (قوله وفي كلام النحاة الخ) انما جعلوها لقصر الافراد لانهم جعلوها للاستدراك وعرفوه بأنه رفع ما يتوهم من الكلام السابق كما في نحو ما جاءني زيد فيتوهم نفي مجيء عمرو أيضا لما بينهما من المشاركة والاصطحاب فيقال لكن عمرو فهذا يدل على أن المتوهم الاشتراك في النفي والغرض من نقل كلام النحاة المعارضة بينه وبين ما قرره قبله لان حاصل ما قرره أولا أن لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما نقله عن النحاة أن لكن لقصر الافراد أي نفي الشركة في الانتفاء والذي قرره أولا كلام المفتاح والايضاح وقد يقال في الجواب ان الاول اصطلاح لاهل هذا الفن وحينئذ فلا يعترض باصطلاح على غيره * واعلم أنه حيثما جعلت لكن عند أئمة هذا الفن لقصر القلب علم أنه لا استدراك فيها عندهم لان المخاطب في قصر القلب يعتقد العكس أو يتردد فيه فليس بين المعطوف والمعطوف عليه اتصال في اعتقاده وهو منشأ التوهم الذي يستدرك عليه بلكن ولا استدراك حيث انتفى منشأ التوهم وبهذا يندفع الاشكال الوارد على قوله تعالى ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وحاصل الاشكال أن لكن للاستدراك ونفي الابوة ليس بموهم لنفي الرسالة لعدم الاتصال والعلاقة بينهما في زعم المخاطب فكيف يتحقق الاستدراك وحاصل الجواب أن لكن لمجرد قصر القلب من غير استدراك فالمشركون لعنة الله عليهم كانوا يعتقدون فيه الابوة لزيد ونفي الرسالة فقلب المولى عليهم اعتقادهم (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا) أي وحينئذ فهي عندهم لقصر الافراد ليس الا ولا تستعمل لقصر القلب ثم ان الخلاف بين النحويين والبيانيين في كون لكن لقصر الافراد أو القلب انما هو في النفي وأما كونها لقصر الافراد أو القلب في الاثبات فلا قائل به كما قاله في المطول لان المفهوم من كلام النحاة اختصاص لكن العاطفة بالنفي كما أن لا مختصة بالاثبات قال في الخلاصة * وأول لكن نفيا أو نهيا * والنهي في معنى النفي فتحصل من كلام الشارح أن لا تستعمل للنفي بعد الاثبات لقصر الافراد والقلب وأما لكن فتستعمل للاثبات بعد النفي لقصر القلب فقط عند البيانيين أو لقصر الافراد فقط عند النحاة ولكن تخالف لا في الاستعمال من حيث ان لا انما تستعمل بعد الاثبات ولكن انما تستعمل بعد النفي ومن حيث ان لا تستعمل لكل واحد من القصرين ولكن انما تستعمل لاحدهما وتوافقها من جهة أن كلا منهما يرد به السامع عن الخطا الى الصواب (قوله انما يقال لمن اعتقد انتفاء المجيء عنهما جميعا) أي وأما أنه يقال لمن اعتقد أنهما جاآك على أن يكون قصر افراد فلم يقل به أحد وذلك لانه يحصل رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه فذكر الاثبات الذي بعد لكن لغو لكونه معلوما للمخاطب (قوله أو صرف الحكم) أي المحكوم به (قوله فان بل للاضراب عن المتبوع) أي الاعراض عنه

أو للشك فيه أو التشكيك نحو جاءني زيد أو عمرو أو إما زيد وإما عمرو أو إما زيد أو عمرو

في حكم المسكوت عنه لا أن ينفى عنه الحكم قطعا خلافا لبعضهم ومعنى صرف الحكم في المثبت ظاهر وكذا في المنفي ان جعلناه بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه أو متحقق الحكم له حتى يكون معنى ماجاءني زيد بل عمرو أن عمرا لم يجىء وعدم مجيء زيد ومجيؤه على الاحتمال أو مجيؤه محقق كما هو مذهب المبرد وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون معنى ماجاءني زيد بل عمرو أن عمرا جاء كما هو مذهب الجمهور ففيه اشكال (أو الشك) من المتكلم (أو التشكيك للسامع) أي ايقاعه في الشك

وتثبت ذلك النفي لعمرو ويكون زيد في حكم المسكوت عنه أو محقق المجيء على سبيل ما تقدم في الاثبات وهذا مذهب المبرد وعليه يجري كلام المصنف وأما على مذهب الجمهور وهو أن مفاد ماجاءني زيد بل عمرو تحقيق المجيء لعمرو مع تقرر نفيه لزيد أو احتمال نفيه أو ثبوته لزيد فلا يصح كلام المصنف في النفي اذ لا صرف للحكم الذي هو النفي لتقرره أو بقاء أمره مجملا مع ثبوت ضده للتابع وهو ظاهر اللهم الا أن يراد بالحكم المجيء وهو تعسف (أو الشك) أي يكون العطف على المسند اليه للشك من المتكلم كقولك حصل لي عشرة أو اثنا عشر اذا شككت في الحاصل (أو التشكيك للسامع) أي ويكون لتشكيك المتكلم السامع أي ايقاعه في شك كقولك لمن اعتقد أن ليس له الا الربح يأتيك الربح أو الخسارة فان العادة جارية بكل ذلك ويكون أيضا للابهام أي اخفاء الواقع عن السامع من غير قصد الى ايقاعه في شك وشبهة بل لمجرد اخفاء الواقع لغرض كقطع اللجاج

ما يتعلق بمعاني الحروف لا ما يتعلق بحروف المعاني فان أحكام الحروف واستعمالاتها من موضوع علم النحو وأيضا فالظاهر ان تلك الاستعمالات غير فصيحة

وقوله وصرف الحكم الخ عطف لازم على ملزوم (قوله في حكم المسكوت عنه) أي عند الجمهور (قوله خلافا لبعضهم) هو ابن الحاجب فانه صرح بذلك في الامالي كما قال الفناري فقول العلامة السيد معترضا على الشارح ان هذا لم يوجد في كتبه المشهورة وانما الموجود فيها موافقة الجمهور فيه نظر ثم انه على تفسير الاضراب بما قال الجمهور يخرج العطف ببل عن تعريف العطف بأنه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه لا على ما ذكره ابن الحاجب لان كلا من التابع والمتبوع مقصود بالنسبة وان كان أحدهما بالاثبات والآخر بالنفي كما في العطف بلا ولكن (قوله في المثبت) أي في العطف ببل في الكلام المثبت ظاهر لان المتبوع فيه اما في حكم المسكوت عنه أو محقق النفي على الخلاف الذي ذكره قبل فاذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد أثبت المجيء لعمرو قطعا وصيرت زيدا في حكم المسكوت عنه في نفس الامر فصار مجيؤه على الاحتمال هذا عند الجمهور وأما عند ابن الحاجب فقد أثبت المجيء لعمرو تحقيقا ونفيته عن زيد تحقيقا وعلى كل حال فيصدق أن الحكم قد صرف (٣٨٤) عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر (قوله وكذا في المنفي) أي وكذا صرف الحكم في العطف ببل في الكلام المنفي ظاهر ان جعلنا الصرف بمعنى نفي الحكم عن التابع والمتبوع في حكم المسكوت عنه كما هو قول المبرد وقوله أو متحقق الحكم له أي للمتبوع كما هو مذهب ابن الحاجب فان قلت ان ابن الحاجب لم يقل انه بمعنى تحقق الحكم للمتبوع وانما قال انه نفي الحكم عنه قطعا قلت هو انما صرح بما ذكر في الايجاب وحينئذ فيعلم بطريق القياس أن صرف الحكم عن المتبوع في النفي جعل الحكم محققا له (قوله ومجيؤه على الاحتمال) أي على مذهب المبرد وقوله أو مجيؤه محقق كما هو مذهب ابن الحاجب فقول الشارح كما هو مذهب المبرد الاولى أن يقدمه على قوله أو مجيؤه محقق (قوله كما هو مذهب الجمهور) ص راجع لقوله وان جعلناه بمعنى ثبوت الحكم فصار الحاصل أن المبرد يقول ان الثاني صرف عنه الحكم ولابد وأما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له ونفيه عنه وأما ابن الحاجب فيقول ان الثاني نفي عنه الحكم قطعا والاول أثبت له الحكم قطعا فعلى كلا القولين بل نقلت حكم ماقبلها لما بعدها وأما الجمهور فيقولون ان الثاني ثبت له الحكم تحقيقا وأما الاول فيحتمل ثبوت الحكم له وانتفاؤه عنه فعلى هذا بل نقلت ضد حكم ماقبلها لما بعدها وصيرت ماقبلها كالمسكوت عنه فلم يكن الحكم حينئذ منصرفا عن محكوم عليه الى محكوم عليه آخر وانما الذي صرف ضد ذلك الحكم هذا حاصل الاشكال الذي أشار له الشارح ويمكن أن يجاب عن هذا الاشكال بأن يقال المراد من صرف الحكم تغيير المحكوم به من حيث نسبته ولا شك أنه هنا نسب المجيء الى الاول نفيا ثم صرف أي غير بأن نسب الى الثاني اثباتا وجعل الاول في حكم المسكوت عنه (قوله أو التشكيك للسامع) أي وان كان المتكلم غير شاك (قوله أي ايقاعه في الشك) أي

أو للابهام كقوله تعالى وإنا أو إيا كم لعلى هـدى أو فى ضلال مبين أو للاباحة أو التخيير وهو أن يفيد ثبوت الحكم لاحد الشيئين أو الاشياء فحسب مثالهما قولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما واضح فان الاباحة لا تمنع من الاتيان بهما أو بها جميعا ۞ وأما توسط الفصل بينه وبين المسند

فى أصل الحكم (قوله جاءنى زيد أو عمرو) هذا المثال صالح للشك والتشكيك لان المتكلم ان كان غير عالم بالجائى منهما فالعطف للشك وان كان عالما بعينه ولكن قصد ايقاع المخاطب فى الشك فى الجائى منهما كان العطف للتشكيك (قوله أو للابهام) هو اخفاء الحكم عن السامع لغرض كقطع اللجاج والفرق بينه وبين التشكيك أن القصد من الثانى ايقاع المخاطب فى الشك وايقاع الشبهة فى قلبه والقصد من الاول اخفاء الحكم عن السامع وترك التعيين له من غير قصد الى ايقاعه فى الشك وان كان ذلك يحصل له الا انه غير مقصود وفرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد والحاصل أن أو موضوعة لاحد الامرين أو الامور والداعى لايرادها شك المتكلم فى الحكم أو تشكيكه للسامع أى ايقاعه فى الشك أو اخفاء الحكم على السامع من غير قصد لايقاعه فى الشك الخ (قوله وانا أو ايا كم) ان حرف توكيد واسمها مدغم فيها وقوله أو ايا كم عطف على اسم ان الذى هو مسند اليه فهو محل الشاهد وقوله أو فى ضلال مبين عطف على هـدى من عطف المفردات فقـد اشتمل الكلام على ابهام فى المسند اليهما والمسندين معا فكأنه قيل أحدنا ثابت له أحـد الامرين الهـدى أو الضلال وههنا بحث وهو أن السكاكى جعل هذه الآية من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يثير غضبهم وهو أن يترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة أخرى بالضلال لينظروا فى أنفسهم (٣٨٥) فيؤديهم النظر الصحيح الى أن يعترفوا أنهم هم الكائنون فى الضلال المبين فالمناسب أن يمثل بهـذه الآية للتشكيك لا للابهام لان الموصوف بالجهـل المركب لا يتأتى منه النظر كالموصوف بالعـلم اليقين كما صرح به فى المـواقف وغـيره حتى جعل بعضهم الشـك من شرائط النظر فلما أرادا نجاءهم من ورطة الجهـل المركب هداهـم الى طريق الشـك ليتأتى منهم النظر الصحيح الموصل الى الحق (قوله أو للتخيير أو للاباحة) أى يعطف على المسند اليه لافادة التخيير أو الاباحـة وذلك اذا وقع بعـد الامر ولذا ينسبون الاباحة والتخيير الى الامر وقد ينسبونهما الى كلمة أو وانما ترك المصنف ذلك لان كلامه فى الخبر (قوله نحو ليدخـل الخ) هذا المثال صالح للتخيير والاباحة والفارق بينهما انما هو القرينة فان دلت على طلب أحد الامرين فقط كان العطف للتخيير والا فللاباحـة (قوله يجوز الجمع) أى بقرينة خارجيـة لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا فان كان الاصـل فيهما المنع أستفيد التخيير وعدم جواز الجمع والا استفيدت الاباحة وجواز الجمع (قوله بخلاف التخيير) أى فلا يجوز فيه الجمع ان قلت ان أو فى آية كفارة اليمين للتخيير مع أنه يجوز الجمع بين تلك المتعاطفات قلت الجمع بينها ان كان على أن الجميع كفارة واحدة فهو ممنوع لانه استظهار على الشارع وان كان الجمع بينها على أن أحـدها كفارة والباقى صدقة أو تطوع فهذا لا يرد لانه لا يقال حينئذ انه جمع أقسام الكفارة فتأمل (قوله أى تعقيب الخ) أشار بذلك الى أن الفصل فى كلام المصنف بمعنى ضمير الفصل لا المعنى المصدرى وانه على حذف مضاف أى ايراد الفصـل وانما قال الشارح أى تعقيب الخ ملاحظة للمضاف المقدر فهو بيان لحاصل المعنى (قوله وانما جعله من أحوال المسـند اليه) أى حيث ذكره فى مبحثه ولم يجعله من أحوال المسند مع أنه ملاصق لهما ومقترن بهما (قوله لانه يقترن به أولا) أى اقترانا أولا أى قبل ذكر المسند لانه يذكر المسند اليه أولا فيقال زيد ويذكر ضمير الفصل ثانيا فيقال

(نحو جاءنى زيد أو عمرو) أو للابهام نحو وانا أو إيا كم لعلى هدى أو فى ضلال مبين أو للتخيير أو للاباحة نحو ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بينهما أن فى الاباحة يجوز الجمع بينهما بخلاف التخيير (وأما فصـله) أى تعقيب المسند اليه بضمير الفصل وانما جعـله من أحوال المسند اليه لانه يقترن به أولا

أو لكون المخاطب لا يواجـه من المتكلم أو كونه يزداد بعـدا بالتصريح أو نحو ذلك كقوله تعالى وانا أو إيا كم لعلى هـدى أو فى ضـلال مبين خبرين مستقلين وأو فيهما للتنويع فى الخبر كان الابهام فى أو ايا كم وكأن الكلام جملتان فكأنه يقال وانا أو ايا كم لعـلى هـدى وإنا أو ايا كم لفى ضـلال مبـين والخبران متلازمان وان كانت أو فى الموضعين لمعنى واحد وانهما من عطف المفرد اشتمل الكلام على ابهام فى المسـند اليهـما والمسـندين معا فكانه يقال أحـدنا ثبت له أحـد الامرين وهذا أشد ابهاما والله أعلم وقد يكون للتخيير كقولك اتكى لك هنـد أو ابنتها زوجة وللاباحة كقولك ليدخل الدار زيد أو عمرو والفرق بين التخيير والاباحـة أن الاول لا يصح معه الجمع بين المتعاطفين والثانى يصح معه الجمع بينهما (وأما فصله) أى الاتيان بعد المسند اليه بضمير الفصل وانما جعله من أحوال المسند

ص (وأما الفصل فلتخصيصه بالمسـند) ش المراد فصـل المبتدا من الخبر بضمير الفصل ويحتمل

فلتخصيصه به كقولك زيد هو المنطلق أو هو أفضل من عمرو أو هو خير منه أو هو يذهب

ولانه فى المعنى عبارة عنه وفى اللفظ مطابق له (فلتخصيصه) أى المسند اليه (بالمسند) يعنى لقصر المسند على المسند اليه لان معنى قولنا زيد هو القائم أن القيام مقصور على زيد لا يتجاوزه الى عمرو فالباء فى قوله فلتخصيصه بالمسند مثلها فى قولهم خصصت فلانا بالذكر

اليه لانه يقترن به ويليه وهو فى اللفظ مطابق له ولانه على القول بأن له محلا من الاعراب وانه ضمير حقيقة عبارة عن المسند اليه وأما على القول بأنه صورة ضمير ولا محل له فلا يتجه هذا لا يقال اقترانه باللام فى نحو قولنا ان زيدا لهو القائم يدل على انه من حيز المسند لانا نقول دخول اللام عليه لكونه توطئة للمسند لا لكونه عبارة عنه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ ولانه معرفة صورة فلا يناسب الخبر الذى الاصل فيه أن يكون نكرة (فلتخصيصه بالمسند) أى تعقيب المسند اليه بضمير الفصل لتخصيصه أى المسند اليه

ان يريد وأما اتيان ضمير الفصل والفصل هو صورة ضمير واقع بين المبتدا والخبر أو ما أصلهما كذلك وهو الذى يسميه الكوفيون عمادا وبعضهم يسميه دعامة والبصريون فصلا والمنطقيون رابطة وله أحكام يطول ذكرها وفائدته كما ذكره المصنف افادة اختصاص المسند اليه بالمسند فاذا قلت زيد هو القائم معناه انه لا قائم غيره وقد صرح به الزمخشرى عند قوله تعالى وأولئك هم المفلحون واستدل له السهيلى بانه أتى به فى كل موضع ادعى فيه نسبة ذلك المعنى الى غير الله تعالى ولم يؤت به حيث لم يدع وذلك فى قوله تعالى وأنه هو أضحك وأبكى الى آخر الآية وذكر نحوه التنوخى غير انه جعل الضمير للتأكيد ولم يذكر الحصر وفيما قالاه نظر لقوله تعالى وانه هو أمات وأحيا مع قوله تعالى وانه خلق الزوجين الذكر والانثى فالاحياء خلق وان كان الخلق لم ينسبه أحد لغير الله تعالى فقد أتى فيه بضمير الفصل فى قوله سبحانه وانه هو أمات وأحيا على خلاف ما زعماه وان كان الاماتة والاحياء قد نسبا لغير الله تعالى كما تضمنه قول النمروذ أنا أحيي وأميت فقوله تعالى وانه خلق الزوجين لم يؤكده بالفصل مع أنه منه ثم ما قالاه ليس بصحيح لان هذا الضمير لا يصح اعرابه فصلا لان الفصل لا يقع قبل

هو وبذكر المسند ثانيا فيقال القائم فقد اقترن ضمير الفصل بالمسند اليه أولا قبل اقترانه بالمسند (قوله ولانه فى المعنى عبارة عنه) فهو فى قولك زيد هو القائم نفس زيد (قوله وفى اللفظ مطابق له) أى فى الافراد والتثنية والجمع نحو زيد هو القائم والزيدان هما القائمان والزيدون هم القائمون ان قلت انه يلزم من مطابقته للاول مطابقته للثانى اذ لا بد من مطابقة الخبر للمبتدا قلت لا نسلم اللزوم لجواز أن يكون الخبر أفعل تفضيل وهو لا تجب مطابقته للمبتدا نحو الزيدان هما أفضل من عمرو فقوله وفى اللفظ مطابق له أى باطراد بخلاف المسند فانه قد لا يطابقه ثم ان ما ذكره الشارح من أن ضمير الفصل عبارة عن المسند اليه فى المعنى انما يأتى على القول المرجوح من أن ضمير الفصل اسم وله مرجع وأنه يعرب إما مبتدأ أو بدلا مما قبله والحق أنه حرف جىء به على صورة الاسم وليس بضمير ولا مرجع له وانما يسمى ضميرا على سبيل الاستعارة والعلاقة المشابهة فى الصورة كما يأتى من أن المشاكلة الصورية من علاقات الاستعارة وجعلها العصام من علاقات المجاز المرسل ان قلت (٣٨٦) ما ذكره الشارح من توجيه كونه من أحوال المسند اليه يعارضه اقترانه بلام الابتداء فى نحو ان زيدا لهو القائم اذ اقترانه بها يدل على أنه من أحوال المسند وقائم مقامه قلت دخول اللام عليه لكونه توطئة وتمهيدا للمسند لا لكونه عبارة عنه وقائما مقامه بدليل أن من أعرب به أعربه مبتدأ أو بدلا مما قبله (قوله فلتخصيصه بالمسند) ربما أوهم كلامه انحصار نكاته فى التخصيص المذكور مع أنه قد يكون لغير ذلك كالتمييز بين كون ما بعده خبرا أو نعتا وكالتأكيد اذا حصل الحصر بغيره كما اذا كانت الجملة معرّفة الطرفين فيها ضمير فصل نحو ان الله هو الرزاق فيحمل كلام المصنف على أن التخصيص من نكاته (قوله يعنى لقصر الخ) لما كانت العبارة توهم أن الباء داخلة على المقصور عليه بين الشارح خبر أنها داخلة على المقصور من قصر الصفة على الموصوف لان المسند صفة للمسند اليه * واعلم أن دخول الباء بعد الاختصاص على المقصور هو الغالب فى الاستعمال عند الشارح وخالفه السيد فجعل الغالب دخولها على المقصور عليه مع اتفاقهما على جواز الامرين لغة والنزاع بينهما انما هو فى الغالب فى الاستعمال اه سم وقوله وخالفه السيد الخ ناقش فيه يس لان الذى فى حواشى الكشاف للسيد وحواشيه على المطول موافقته للشارح حيث قال دخول الباء بعد التخصيص على المقصور أكثر فى الاستعمال بناء على أن تخصيص شىء بآخر فى قوة تمييز الآخر به عن نظائره فاستعمل فيه على طريق المجاز المشهور حتى صار كأنه حقيقة فيه أو على طريق التضمين وان كان التخصيص بحسب مفهومه الاصلى يقتضى دخولها على المقصور عليه فيقال اختص الجود بزيد أى صار الجود مقصورا على زيد لا يتجاوزه الى غيره وهذا عرف جيد الا أن الاكثر فى الاستعمال دخولها على المقصور كما يبين (قوله مثلها فى قولهم الخ)

أى ذكرته دون غيره كانك جعلته من بين الاشخاص مختصا بالذكر أى منفردا به والمعنى ههنا جعل المسند اليه من بين ما يصح اتصافه بكونه مسندا اليه

بالمسند بمعنى جعل المسند مختصا بالمسند اليه بحيث لا يتعداه الى مسند له آخر كقولنا زيد هو الساعى فى حاجتك فذكر ضمير الفصل ليفيد أن المسند وهو الساعى مخصوص بالمسند اليه وهو زيد بحيث لا يتعداه الى ان يكون غير زيد ساعيا فالباء دخلت هنا على المقصور لا على المقصور عليه ولو كان الاصل دخولها

خبر هو فعل ماض وقد توجد دلالة الفصل على الحصر من مواضع من القرآن منها قوله تعالى فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم لانه لو لم يكن للحصر لما حسن لان الله لم يزل رقيبا عليهم وانما الذى حصل بتوفيه أنه لم يبق لهم رقيب غير الله تعالى وينبغى لهذا أن يتعين اعرابه فصلا ومنها قوله تعالى لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون فانه ذكر لتبيين عدم الاستواء وذلك لا يحسن الا بان يكون الضمير للاختصاص وبهذا تعين اعراب هم هنا فصلا لا تأكيدا ولا مبتدأ ثانيا الا أن يقال فى هذا كله ان الحصر يحصل من تعريف الخبر ومثل فى الايضاح بقولك زيد هو يقوم وليس بصحيح لانه ليس بفصل لان بعده فعلا مضارعا وأما المصنف والبيانيون فاتبعوا فيه الجرجانى فانه ذكر ذلك فى شرح الايضاح والجمهور على خلافه ومما يدل على الحصر أيضا قوله تعالى ان شانئك هو الابتر وقوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولى لان الانكار فى الآيتين لا يحصل الا بالحصر ﴿تنبيه﴾ فائدة الحصر غير منحصرة فى التخصيص بل يفيد أيضا التأكيد كما صرح به ويفيد أيضا الدلالة على ان ما بعده خبر لا صفة على خدش فى ذلك محله علم النحو لان هذه الفائدة من حظ النحوى لا من حظ البيانى وهذه الفوائد الثلاث ذكرها الزمخشرى عند الكلام على قوله تعالى وأولئك هم المفلحون ﴿تنبيه﴾ قال ابن الحاجب فى شرح المفصل ان الفصل ضمير مؤكد لما قبله وقال فى أماليه ان ضمير الفصل ليس تأكيدا لانه لو كان فاما ان يكون لفظيا أو معنويا لا جائز أن يكون لفظيا لان اللفظى اعادة اللفظ الاول مثل زيد زيد أو معناه مثل قمت أنا والفصل ليس هو المسند اليه ولا معناه لانه ليس مكنيا به عن المسند اليه ولا مفسرا له ولا جائز أن يكون معنويا لان المعنوى التأكيد بألفاظ محصورة كالنفس والعين ﴿قلت﴾ وما قاله من كون الفصل لا يعود لما قبله حسن دقيق ولا سيما اذا قلنا ان الفصل حرف غير انه قد يخدش فيه أنه يشترط مطابقته له فى افراد وتثنية وجمع الا أن يقال حوفظ على المطابقة الصورية وأما قوله انه ليس تأكيدا ففيه نظر ولا يسلم ان التأكيد منحصر فيما ذكره لان التأكيد الذى ذكره هو التوكيد الذى تكلم عليه النحاة فى باب التابع ولكنه تأكيد باصطلاح الاصوليين وأهل المعانى وهذا كما ان التأكيد يكون بان واللام وكأنه توهم ان المراد أن الفصل تأكيد للمسند اليه وليس كذلك بل هو تأكيد للجملة كما قدمناه فى أوائل هذا الشرح وبمجموع ما ذكرناه وما ذكره ابن الحاجب اتجه اشكال فى قول النحاة ان الفصل لا يجتمع مع التأكيد فلا يقال زيد نفسه هو القائم لانا نقول نفسه تأكيد للمبتدا والا للجملة فلم يجتمع تأكيدان على شئ واحد ثم ما المانع من اجتماع التأكيد والفصل وأنت تقول جاء زيد نفسه عينه وجاء زيد نفسه ولا حاجة بعد ثبوت كلمتين فى استعمالين الى سماعهما من العرب مجتمعتين ولهذا نقول جاء الزيدون كلهم أجمعون أكتعون أبصعون أبتعون من غير توقف على ورود السماع بها مجتمعة * واعلم أن الفصل اتفق جمهور النحاة على أنه حرف لا اسم والقائلون بانه اسم أكثرهم على أنه لا محل له من الاعراب والقائلون بان له محلا منهم الكسائى قال ان محله باعتبار ما قبله والفراء قال باعتبار ما بعده فما ذكرناه من أنه تأكيد للحكم واضح على قول الجمهور انه حرف أو اسم ولا موضع له وان قلنا بمذهب

أى فى كونها داخلة على المقصور (قوله أى ذكرته دون غيره) أى فالذكر مقصور على فلان (قوله كأنك الخ) كأن للتحقيق أى بمعنى انك جعلته وقوله من بين الاشخاص متعلق بمختصا مقدم عليه (قوله من بين ما) أى من بين الافراد التى يصح أى يمكن عقلا (قوله بكونه مسندا اليه) أى لذلك المسند المخصوص

مختصا بأن يثبت له المسند كما يقال فى اياك نعبد

على المقصور عليه لان أهل العرف يدخلونها كثيرا على المقصور يقال خصصتك بهذه الحاجة أى جعلتها لا تتعداك الى غيرك وليس المعنى خصصتك أنت بها فلا تتعداها الى حاجة أخرى ومن هذا الاستعمال قولها اياك نعبد أى نجعلك بالعبادة أى نجعل عبادتنا لا تتعدى الى غيرك لا أنك تختص بها فليس لك من الاحوال والاوصاف غيرها واذا تقرر أن ما استعمله المصنف موجود عرفا لم يرد أن

الكسائى انه اسم محل اعرابه ما قبله فقد قال ابن مالك فى شرح التسهيل انه يجعله تأكيدا لما قبله وانه باطل والذى أفهمه من هذا القول انه انكار لحقيقة الفصل بالكلية وادعى أن ما يسميه غيره فصلا نوع من أنواع التأكيد اللفظى وأنه توكيد للظاهر بالمضمر ولذلك كان باطلا لان غيره لا يجيز تأكيد الظاهر بالمضمر واذا كان كذلك فلا يرد علينا حينئذ مذهب الكسائى لانه انكار للفصل ولم يثبت لنا من أثبت الفصل وجعله تأكيدا للمسند اليه فلم يبق الا قول الفراء ان له اعتبار ما بعده وهو مذهب شاذ لا علينا منه وليس يلزمه من اعطائه اعتبار ما قبله ان يكون تأكيدا له فليتأمل وأما قول الخطيبى فى شرح المفتاح ان الفصل تأكيد للمسند اليه لان اعرابه اعراب المسند اليه على المختار فليس بصحيح واختياره ذلك لا يرجع اليه فيه ﴿تنبيه﴾ قول المصنف تخصيصه أى تخصيص المسند اليه بالمسند وهذه العبارة هى الصواب وأما قول السكاكى فى المفتاح تخصيص المسند بالمسند اليه فهو سهو منه فليتأمل وقال الطيبى فى التبيان الفصل لتخصيص المسند بالمسند اليه أو عكسه وهو وهم أيضا والظاهر أنه وجد كلا من العبارتين فى كلام المصنفين فجمع بينهما توهما أنهما صحيحتان الا أن يريد ما ذكرناه من تخصيص الاول بالثانى بكل حال ويعنى بالمسند اليه الاسم الجامد وبالمسند المشتق تقدم أم تأخر فقولك زيد هو القائم تخصيص المسند اليه وهو زيد بالقائم وهو المسند لان معناه ما القائم الا زيد وقولك القائم هو زيد تخصيص المسند وهو القائم بالمسند اليه وهو زيد لان المخصص أبدا هو الاول والمخصص به هو الاخير لكن القول بان الصفة هى المبتدأ تقدمت أو تأخرت خلاف قول الجمهور والراجح أن السابق من المعرفتين مبتدأ واللاحق خبر ﴿تنبيه﴾ ترتب على عبارة السكاكى وهو قوله ان الفصل لتخصيص المسند بالمسند اليه فساد وهو أن المشايخ ناصر الدين الترمذى وشمس الدين الخطيبى وعماد الدين الكاشى أوردوا فى شروحهم للمفتاح سؤالا وهو أن الفصل اذا كان لتخصيص المسند بالمسند اليه فهو صفة المسند لا المسند اليه لان تخصيص المسند صفة المسند ثم اختلفوا فى جوابه فأجاب الترمذى بان الفصل يقترن أولا بالمسند اليه ثم بواسطة اقترانه به يحصل تخصيص المسند به ورد الخطيبى هذا الجواب بانا لا نسلم أن اقترانه بالمسند اليه بحسب المعنى الذى هو التخصيص بل اقترانه بحسب التخصيص بهما على السواء وانما يقترن بالمسند اليه أولا بحسب اللفظ ولا اعتبار للاقتران اللفظى وأجاب الكاشى بان فائدة الفصل بالذات موصوفية المسند اليه بالمسند دون غيره ويلزم منه تخصيص المسند بالمسند اليه ورده الخطيبى بان فائدة الفصل بحسب اللفظ أن يعلم أن ما بعده خبر وبحسب المعنى تخصيص المسند وعلى التقديرين فائدته ترجع بحسب الذات الى المسند وان قوله فائدة الفصل موصوفية المسند اليه بالمسند ممنوع ولم لا تكون فائدته كون المسند صفة للمسند اليه دون غيره اه وأجاب الخطيبى المشار اليه بان الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكد له لانه فى المعنى تكرار له واعرابه اعراب المسند اليه على المختار ويدل على أن المسند اليه معنى يوجد فيه المسند ولا يوجد فى غيره فلذلك جعل الفصل من الاعتبار الراجع الى المسند اليه ﴿قلت﴾ قد بنوا هذا السؤال على ظنهم صحة قول السكاكى فائدة الفصل تخصيص المسند بالمسند اليه وقد ذكرنا أنها فاسدة فلا محل للسؤال بالكلية ولزم منه فساد الاجوبة السابقة

(قوله بأن يثبت له المسند) أى ذلك المسند بخصوصه وحاصله أن ذلك المسند بخصوصه يصح عقلا اسناده الى أفراد عدة فاذا أسند لواحد وأتى بضمير الفصل كان ذلك المسند مقصورا على هذا المسند اليه بخصوصه وقوله بأن يثبت الخ على صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل هو القصر فى الثبوت لا الاثبات والفرق ظاهر اه فنارى

معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك (وأما تقديمه) أى تقديم المسند اليه (فلكون ذكره أهم)

العبارة مقلوبة وهو ظاهر والله أعلم ولا يذهب عنك أيضا أن هذه المباحث المذكورة فى العطف والفصل ولو فصلت فى النحو تذكر فى البيان باعتبار استعمالها لمناسبة الحال والمحافظة عليها فى مقاماتها إما لذاتها الا ان المقام لا يفيد فيه غيرها أو لاغراض تترتب عليها وقد تقدم نحو هذا غير ما مرة (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم) أى يقدم المسند اليه على المسند لان ذكر المسند اليه أهم والمراد بالتقديم هنا أن لا يحول عن مرتبته بان ينطق به أوّلا لا أن له مرتبة التأخير فقدم عنها كالمفعول باعتبار الفاعل وكثيرا ما يطلق التقديم على المعنى الاول وهو المراد هنا ثم كون الذكر أهم لا يكفى فى علية التقديم لذاته لان الاهمية بنفسها حكم يفتقر الى علة توجبها اذ الاهمية فى الشئ هى الاعتناء به والاعتناء لا بد له من سبب فلذلك لو قيل هذا أهم من ذلك كان هذا القائل بصدد أن يقال له لماذا كان أهم ومن أى وجه كانوا به أعنى فلذلك فصل أوجه الاهمية على حسب ما رآه كافيا فى الحال فقال

فانها مبنية على فساد ثم فى كلامهم السابق نقود كثيرة منها قول الخطيبى ان الاقتران اللفظى لا أثر له فى جعل الفصل من أحوال المسند اليه وليس كما قال بل الاقتران اللفظى بأحد الطرفين اذا كان المعنى بالنسبة اليهما على السواء يرجح به ورعا رجح به مع التفاوت فى المعنى ألا ترى ان قولك القائم زيد يكون القائم هو المبتدا والمسند اليه لسبقه لفظا ثم ان الخطيبى ناقض هذا الكلام فى بحثه مع الكاشى واعتبر قول النحاة ان فائدة الفصل بيان ان ما بعده خبر وذلك اعتبار لفظى أيضا ومنها قول الخطيبى الفصل عبارة عن المسند اليه ومؤكد له وتكرار له واعرابه اعرابه كل ذلك ممنوع (قوله ويدل على أن المسند اليه معنى (١) يوجد فى المسند ولا يوجد فى غيره معارض بان يقال هو معنى يوجد فى المسند اليه ولا يوجد فى غيره كما فعل هو فى جواب الكاشى سواء بسواء واذا تقرر فساد هذا السؤال وجوابه فلنذكر نحن السؤال على التحقيق بالعكس مما ذكروه ونقول الاولى أن يجعل الفصل من الاعتبارات الراجعة الى المسند اليه أو الى المسند أو الى الاسناد ولا شك أن هذا يلتفت (٢) عن أن تأكيد الفصل للجملة أو للمفرد فمقتضى ما سبق أن يقال للفصل ثلاث فوائد التأكيد والتخصيص وان ما بعده خبر فان نظرنا للفائدة الاولى فالاولى ان يجعل من اعتبارات الاسناد لانه توكيد للحكم كما جعل التأكيد بان من اعتباراته ودخوله فى وسط الكلام لا ينافى ذلك كما أن لام الابتداء تدخل بين المسند اليه والمسند والتأكيد بهما من اعتبارات الاسناد كما سبق وان نظرنا الى فائدة التخصيص فالاولى ان يجعل من اعتبارات المسند اليه لان الفصل تخصيص المسند اليه بالمسند فالفصل مخصص بالكسر والمسند اليه مخصص بالفتح والمسند مخصص به فأثر الفصل معنى يتعدى منه الى المسند اليه ويصير قائما بالمسند اليه فعلم ان نسبته الى المسند اليه أولى ولما كان المصنف وغيره من أهل هذا العلم انما عولوا على أن فائدة الفصل التخصيص ولم يعولوا على التأكيد جعلوه من أحوال المسند اليه وان نظرنا الى الفائدة الثالثة وهى ان ما بعده ليس تابعا صح أن يجعل من أحوال المسند اليه لانه يسرع لاعطائه لخبره وصح أن يجعل من أحوال المسند لانه يبين خبريته ص (وأما تقديمه فلكون ذكره أهم الخ) ش تقديم المسند اليه يكون لاحد أمور * الاول أنه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه ﴿قلت﴾ يريد التقديم المعنوى فان المسند اليه محكوم عليه والمحكوم عليه متقدم فى الذهن على المحكوم به وان أراد التقديم اللفظى فذلك يختلف فان الاصل فى المسند اليه التقديم ان كانت الجملة اسمية والتأخير ان كانت فعلية الا اذا قلنا ان الفاعل فرع والمبتدأ أصل فانه حينئذ أصله التقديم فما ذكره المصنف لا يأتى على القول بان الفاعل أصل * الثانى أن يتمكن الخبر من ذهن السامع لان فى المبتدا تشويقا اليه كقول

❁ وأما تقديمه فلكون ذكره أهمّ

(قوله معناه نخصك بالعبادة) أى وليس معناه أنك مختص بالعبادة ومقصور عليها فليس لك من الاحوال والاوصاف غيرها (قوله وأما تقديمه الخ) المراد بتقديمه ايراده ابتداء أول النطق فاندفع اعتراض المطول بأنه كيف يطلق التقديم على المسند اليه وقد صرح صاحب الكشاف بأنه انما يقال مقدم أو مؤخر للمزال عن مكانه لا للقار فى مكانه وحاصل الجواب أن فى لفظ التقديم هنا تجوزا والمراد ما عرفته (قوله فلكون ذكره أهم) أى فلكون ذكره أهم من ذكر المسند ومعنى كون ذكره أهم أن العناية به أكثر من العناية بذكر غيره

(١) يوجد فى المسند الخ كذا فى الاصل وانظر هذه العبارة مع عبارته السابقة اه

(٢) يلتفت عن الخ هكذا فى الاصل ولعل يلتفت محرف فتأمل كتبه مصححه

(قوله ولا يكفى فى التقديم) أى فى بيان نكتة التقديم مجرد الخ أى لا يكفى صاحب علم المعانى أن يقتصر فى بيان نكتة التقديم على الاهتمام بحيث يقول قدم المسند اليه مثلا للاهتمام بل ينبغى أن يبين سببه ليعلم المتعلم البلاغة المكاسب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء المقتضية للاهتمام والافيكفى أن يقال فى التقديم الواقع من البليغ انه للاهتمام اذلا خفاء فى أن ما دعاه للاهتمام أمر معتبر فى البلاغة (قوله وبأى سبب) العطف تفسيرى (قوله فلذا فصله) أى بينه والضمير لوجه الاهتمام وسببه (قوله إما لانه) أى وثبتت الاهمية لذكره اما لكون تقديمه الاصل أى الراجح فى نظر الواضع وقوله اما لانه أى تقديم المسند اليه بمعنى اللفظ وقوله لانه محكوم عليه أى المسند اليه بمعنى المعنى ففى كلامه استخدام (قوله ولابد من تحققه قبل الحكم) اعترض بأنه ان أريد وقوع النسبة أولا وقوعها فهو مسبوق بتحقق المسند اليه والمسند معا فى الذهن ضرورة أن النسبة لا تعقل الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم من ذلك ماهو المطلوب أعنى تقديم المسند اليه على المسند وان أريد بالحكم المحكوم به فلا نسلم أنه لابد من تحقق المحكوم عليه فى الذهن قبل المحكوم به لانه يمكن تعقل المحكوم به قبل تعقل المحكوم عليه نعم لو كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به الوصف كان الاولى أن يلاحظ قبل المحكوم به وأما أنه يجب فلا هذا اذا أريد بتحققه قبل الحكم تحققه فى التعقل وان أريد بتحققه فى الخارج فلا نزاع فيه اذا كان المحكوم عليه من الموجودات الخارجية الا أن ترتيب الالفاظ التأدية المعانى بحسب ترتيب تلك المعانى فى التعقل لا فى الخارج وأجيب بأنه يصح أن يراد بالتحقق قبل الحكم التقدم فى التعقل ويراد بالحكم المحكوم به ويراد بالوجوب المأخوذ من قوله لابد الوجوب الاستحسانى وهو الاولوية لا الحقيقى ولا شك أن تعقل الذات قبل الوصف هو المناسب وان أمكن العكس وان ترتيب اللفظ على ترتيب المعنى أمر لائق فصح التعليل به لتقديم المسند اليه وحاصله أن المسند اليه لما كان محكوما عليه كان المسند مطلوبا لاجله فالاولى أن يلاحظ قبله ويصح أن يراد بالتحقق المذكور التقدم فى الوجود الخارجى والوجوب حينئذ حقيقى ويختص بالموجودات الخارجية وترتيب اللفظ هنا على ما فى الخارج ترتيب له على ما فى الذهن لان ما فى الخارج مدلول ما فى الذهن وما فى الذهن مدلول اللفظ لان اللفظ يدل على ما فى الذهن وما فى الذهن يدل على ما فى الخارج

ولا يكفى فى التقديم مجرد ذكر الاهتمام بل لابد أن يبين أن الاهتمام من أى جهة وبأى سبب فلذا فصله بقوله (إما لانه) أى تقديم المسند اليه (الاصل) لانه محكوم عليه ولابد من تحققه قبل الحكم فقصدوا أن يكون فى الذكر أيضا مقدما

(إما لانه) أى تقديم المسند اليه (الاصل) من جهة المعنى وفى الخارج بمعنى أن المسند اليه المحكوم عليه من شأنه أن يكون ذاتا خارجية ولا يضر خروجها عن ذلك فى بعض الصور كالقضايا الذهنية والمحكوم به من شأنه أن يكون وصفا ومن شأن الذات المعروضة التقرر قبل الوصف العارض ولا يضر الخروج أيضا عن هذا الاصل فى بعض الصور كالاوصاف الملازمة وأما حمله على أن تعقل الذات المحكوم عليه سابق عن تعقل الحكم فلا يصح اذلا يسلم تقدم المسند اليه على المسند فى التعقل لان تعقل الذات من حيث هى لا يجب سبقه على تعقل الوصف من حيث هو فلا يوجب ذلك تقدم أحدهما على الآخر والتعقل من حيث الحكم هما فيه سواء لان النسبة الحكمية تتوقف عليهما معا فلا يوجب ذلك تقديم أحدهما على الآخر واذا كان الاصل تقديم المسند اليه على المسند لينبه بالتقديم الذكرى على التقديم المعنوى فالمحافظة على ما وافق الاصل تقتضى أهمية الذكر ولكن الجرى على الاصل انما هو عند انتفاء سبب العدول لان معنى الاصالة هنا كون الشئ متمسكا به عند انتفاء جميع العوارض

المعرى والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد

قال البطليوسى فى شرح سقط الزند معناه مقصود به الانسان والحيرة الواقعة فيه من قبيل اتصال النفس بالجسم اذ النفس جوهرية والجسم عرضى فلذلك يعدم الجسم الحياة اذا فارقته النفس والحيرة الواقعة فى نياطها به وقيل معناه ان الله يخلق طائرا فى بلاد الهند اسمه ققنس يضرب به المثل فى البياض وله منقار طويل وهو حسن الالحان يعيش ألف سنة ثم يلهمه الله الموت فيجمع الحطب حواليه ويضرب بجناحيه الحطب فتخرج نار فيشتعل فيحترق فيخلق الله من رماده بعد مدة مثله وهذا القول الثانى لغير البطليوسى وقيل أراد آدم صلى الله عليه وسلم وقيل أراد ناقة صالح وقيل عصا موسى صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك السكاكى بقولك صدقت الفاعل الصانع صدوق تريد بالفاعل الصانع معناه من صفات مدح

ولامقتضى للعدول عنه وإما ليتمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدا تشويقا اليه

(ولامقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل اذ لو كان أمر يقتضي العدول عنه فلا يقدم كما في الفاعل فان مرتبة العامل التقدم على المعمول (وإما ليتمكن الخبر في ذهن السامع لان في المبتدا تشويقا اليه) أي الى الخبر (كقوله

كما تقدم ولهذا قال (ولامقتضى للعدول عنه) أي عن ذلك الاصل الذي هو التقديم كأن يكون المسند اليه مبتدأ كقولنا زيد قائم وأما لو كان المسند اليه فاعلا لوجب تأخيره عن الفعل أو ما يجري مجراه لوجوب تقديم العامل عن المعمول وكذا اذا استوجب المسند التقديم لكونه له الصدر كأين زيد وكيف عمرو فان قلت أما كون المسند استفهاما فقد يتجه كونه مقتضيا للعدول لان الغرض مما فيه الاستفهام نفس المستفهم عنه فما دل عليه فهو بالتقدم أحق وأما كونه فعلا فتعليل اقتضائه العدول بكونه عاملا تعليل باعتبار اصطلاحي لا سليقي فان العرب لا يدركون أن موجب تقديم الفعل على الفاعل كونه عاملا والتعليل في هذا الباب يجب ان يكون مما يعتبره البلغاء بالسليقة فان غيرهم لا يعتبر شيأ الا بالتبع لهم فكيف يصح جعله علة للعدول عن التقديم قلت الامر كذلك لكن قولهم يتقدم لكونه عاملا رمز واشارة الى أن العرب استعملوه كذلك ونزلوه منزلة تقديم العامل الحسي على المعمول في وجوب تقدمه عليه وأنهم اعتبروه كالسبب في ايجاد ما بعده لم يرتكب الا لاجل الفعل المقصود تسليطه عليه ونسبته له ولهذا يقال الاخبار في الجملة الفعلية الاهم فيه الفعل وما بعده لم يؤت به الا بسببه فصار السبب الذكري عندهم كالسبب الحسي تأمل (وإما ليتمكن الخبر في ذهن السامع) أي تحقق أهمية تقديم المسند اليه لان في ذلك التقديم ما يوجب تمكن الخبر في ذهن السامع لاشتمال المسند اليه على تطويل ما بحيث يوجب التشوق الى الخبر والحاصل بعد الشوق ألذ وأمكن في النفس وهذا معنى قوله (لان في) تقديم (المبتدا تشويقا اليه) أي الى الخبر لما معه من الوصف الموجب لذلك (كقوله) أي المعري بان أمر الاله واختلف النّاس* فداع الى ضلال وهادي

مدح تذكر لا تريد هذا اللفظ فانه يستعمل غالبا في الذم كما أشار اليه الزمخشري فلا يرد على السكاكي فساد هذا المثال نعم قد يقال ان التشويق هنا انما حصل للمبتدا من ذكر الصفات قال السكاكي ان التشويق الى الخبر انما حصل من كون المبتدا موصولا وهو واضح لان الصلة وهي حيرة البرية فيه شوقت اليه فاستدعت موصولا يجري عليه والمصنف جعل في الايضاح هذا القول خلاف الاولى وفيه نظر ولم يرد السكاكي حصر التشوق في كون المبتدا موصولا بل كونه موصولا يقتضي ذكر صلة تتشوق النفس بها الى المسند* الثالث ان يقصد تعجيل المسرّة ان كان في ذكر المسند اليه تفاؤل نحو سعد في دارك أو المساءة ان كان فيه ما قد يتطير به مثل السفاح في دار صديقك وان شئت فقل السفاح في دار عدوّك للتفاؤل وسعد في دار عدوك للتطير والسفاح لقب عبد الله بن محمد أول خلفاء بني العباس يقال سفحت دمه أي سفكته وقول المصنف تعجيل المسرة أحسن من قول المفتاح لانه يتفاءل به لان التعجيل هو المناسب للتقديم لا التفاؤل لانه يحصل بآخره أيضا* الرابع ايهام ان المسند اليه منك على ذكر فلا يعزب عن خاطرك كقولك الله ربي* الخامس ايهام أنك تستلذ بذكره فلا تقدم غيره عليه (قوله وإما لنحو ذلك) قال المصنف في الايضاح قال السكاكي وإما لان كونه متصفا بالخبر هو المطلوب لا نفس الخبر

(قوله ولامقتضى للعدول عنه) أي والحال أنه ليس هناك نكتة تقتضي العدول عن ذلك الاصل أما لو وجدت نكتة من نكات التأخير فلا يقدم لان الاصالة نكتة ضعيفة فيرجح غيرها عليها بمجردها ثم ان

هذه الجملة حال من المصدر المنسبك من أن ومعموليها أو التقدير لكونه الاصل في حال عدم المقتضي للعدول عنه قيل ولا يصح أن تكون حالا من خبر ان وهو الاصل لما يلزم عليه من عمل ان في الحال لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وانه عامل ضعيف لانه عامل معنوي وفيه نظر لان العامل المعنوي انما يمتنع عمله في الحال مؤخرا الا مقدما قال في الخلاصة

وعامل ضمن معنى الفعل لا حروفه مؤخرا لن يعملا

فالحق جواز ذلك الوجه أيضا ويصح أن تكون الجملة عطفا على خبر ان وهو الاصل (قوله فان مرتبة العامل التقدم على المعمول) أي لانه لما أثر فيه رجح جانبه عليه بالتقديم ولان العامل علة في المعمولية والعلة مقدمة على المعلول (قوله لان في المبتدا تشويقا اليه) أي لما معه من الوصف الموجب لذلك أو الصلة كذلك كقوله حارت في المثال والحاصل أن في قوله حارت البرية تشويقا للنفس الى علم الخبر فاذا قيل حيوان تمكن في النفس لان الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب وقد يقال ان كون المبتدا مشوّقا للخبر انما يدعو الى التقديم لا لكونه أهم اه أطول

كقوله   والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد
وهذا أولى من جعل شاهد الكون المسند اليه موصولا كما فعل السكاكى

(قوله حارت البرية فيه) أى فى أنه يعاد أولا يعاد أى (٣٩٣) اختلفت فيه البرية فأطلق الملزوم وأراد اللازم لان الحيرة فى الشئ

(والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد) يعنى تحير الخلائق فى المعاد الجسمانى والنشور الذى ليس بنفسانى

(والذى حارت البرية فيه * حيوان مستحدث من جماد)
فكون المسند اليه موصوفا بحيرة البرية فيه يوجب الاشتياق الى أن الخبر عنه ماهو وقوله حيوان مستحدث من جماد خبر مسوق بعد التشويق اليه فيتمكن فى ذهن السامع والحال قد اقتضى مزيد اهتمام بتمكينه فى أذهان السامعين ليحترز المحترز عن الضلال فيه ويزداد المهتدى فيه هدى ولكونه أمرا عجيبا فى نفسه تفزع النفوس الى التهمم بتصوره والايقاف عليه والمراد باستحداث الحيوان من الجماد البعث والمعاد للاجسام الحيوانية يوم القيامة ويدل عليه قوله بان أمر الاله الخ مع ما تقدم وتأخر عنه وقيل المراد بالحيوان المذكور ثعبان موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام وقيل ناقة صالح وقيل آدم عليه السلام وقيل طائر بالهند يعيش طويلا فاذا انتهى أجله دخل عشا ونفخ فيه فتحدث فى العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العش حتى يصير رمادا ثم يخلق الله تعالى من ذلك الرماد ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل ما فعل أولا وهلم جرا والاحتمالات غير الاول ضعيفة وحيرة البرية إما بمعنى الاضطراب والاختلاف لان الحيرة فى الشئ يلزمها الاختلاف فى بعض الصور فيكون من اطلاق الملزوم على اللازم وإما بمعنى أن مذهب الهادى يحتاج فيه الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا من حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه يقول والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار فى أمره الا بعد دفع الشبه حيوان فعلى هذا لا يرد أن يقال قد استقر العالم على مذهبين فلا حيرة تأمله

كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب ويطرب وأورد عليه ان قوله لان نفس الخبر يشعر بنحو ان يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لا تصديق والمطلوب بها انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح لان العبارة عن مثله لا يتعرض فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ﴿قلت﴾ وما ذكره ضعيف لان السكاكى لم يرد ان نفس الخبر منفكا عن الحكم مقصود حتى يقول هو تصور وانما قيل فى كلامه ان المراد أن المسند اليه يستدعى مسندا غير معين فاذا لم يقصد مطلق الاخبار عنه بل الاخبار عنه بأمر مستغرب خلاف ما فى الذهن قدم المسند اليه ليطن حال النطق أن المسند ليس المسند اليه فيكون ذكره بعد ذلك أوقع فى النفس لغرابته ولذلك مثله بقولك الزاهد يشرب لانه يستغرب الحكم على الزاهد بذلك ولو قلت يشرب الزاهد لسرى الذهن الى أن المسند اليه ليس زاهدا وقيل مراده أن يقصد الاتصاف الدائم لا مجرد وقوع الفعل فان قوله الزاهد يشرب يشير الى الحالة الدائمة بخلاف قوله يشرب الزاهد لا يعطى الا مجرد الفعل كذا قيل وفيه نظر لان يشرب أيضا قد يعطى التكرار لكونه فعلا مضارعا كما سيأتى الا أن يقال ان دلالة المضارع على التكرار انما هى اذا وقع خبرا كما هو ظاهر كلام الزمخشرى وينبغى ان تمثل بقولك يشرب الزاهد لدلالة الجملة الاسمية على الثبوت والفعلية على التجدد ويحتمل كلامه وجها ثالثا وهو أن يكون المراد أنه

يلزمها الاختلاف فاندفع ما يقال ان الفريق القائل بالبعث جازم به والبعض المنكر له جازم بعدمه واذا كان كل من أهل المذهبين جازما بمذهبه فأين الحيرة أو يقال ان الاختلاف من المجموع من حيث هو مجموع أثر حيرته وان كان كل واحد جازما بمذهبه أو يقال ان مذهب الهادى لما كان يحتاج الى دفع الشبه وكذا مذهب الضال ودفع الشبه لا يخلو غالبا عن حيرة فيكون اطلاق الحيرة واردا على أصله فكأنه قال والذى وقع فيه تحير أولا ولم يقع استقرار على حاله الا بعد دفع الشبه معاد حيوان الخ (قوله حيوان) أى معاد حيوان وقوله مستحدث من جماد أراد به النطفة بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان وان انفصل عنه أو أن المراد مستحدث من جماد باعتبار أصله وهى طينة آدم بناء على أن المراد بالجماد ما ليس بحيوان ولا منفصل عنه أو المراد بالحيوان الاجسام الخارجة من القبور وهى مستحدثة من جماد وهو التراب الذى تنبت منه (قوله فى المعاد الجسمانى) أى فى العود المتعلق بالاجسام وكذا بالارواح (قوله والنشور) أى انتشار الخلق من قبورهم وتفرقهم فى الذهاب الى المحشر وقوله الذى ليس بنفسانى أى الذى ليس متعلقا بالنفس فقط بل متعلق بالنفس أى الروح والجسم معا

(قوله بدليل ماقبله الخ) أى ان المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم والذى تحيرت البرية فيه معاده ونشوره بدليل ماقبله وليس المراد بالحيوان المستحدث من جماد الذى تحيرت البرية فيه ناقة صالح أو ثعبان موسى كما قال بعضهم فان الاولى مستحدثة من الصخرة والثانى مستحدث من العصا وقد اختلف فيهما الناس فقيل ذلك ضلال وسحر وقيل أمر حق ومعجزة لصالح وموسى وقال بعضهم المراد به طائر بالهند يقال له الققنس يضرب به المثل فى البياض له منقار طويل فيه ثلثمائة وستون ثقبة على عدد أيام السنة اذا صوّت يخرج من كل واحدة منها صوت حسن يعيش ألف سنة واذا انتهى أجله وألهمه الله ذلك دخل عشه ونفخ فيه فيحدث فى العش أصوات مطربة فيحترق العش بنار تحدث حينئذ ويحترق ذلك الطائر فى العش حتى يصير رمادا ثم يخلق الله من ذلك الرماد بعد ثلاثة أيام ذلك الطائر مرة أخرى ثم اذا انتهى أجله فعل مثل مافعل أولا وهلم جرا لكن أنت خبير بأن هذا البيت وحده لايدل لما ادعاه من أن المراد بالحيوان المستحدث من جماد بنو آدم وان الذى تحيرت فيه البرية معاده لصدقه بناقة صالح وعصا موسى نعم أبيات القصيدة من أولها تدل على ذلك فالاولى أن يقول بدليل السياق وذلك لان هذا البيت الذى ذكره المصنف لابى العلاء المعرى من قصيدة يرثى بها فقيها حنفيا ومطلعها

غير مجد فى ملتى واعتقادى * نوح باك ولا ترنم شادى

وشبيه صوت النعى اذا قيـ*ـس بصوت البشير فى كل ناد

أبكت تلكم الحمامة أم غنـ*ـت على فرع غصنها المياد

صاح هذى قبورنا تملأ الرحـ
ب فأين القبور من عهد عاد
خفف الوطء ماأظن أديم الـ
أرض الا من هذه الاجساد
وقبيح بنا وان قدم العهـ
د هوان الآباء والاجداد
سر إن اسطعت فى الهواء رويدا
لااختيالا على رفات العباد
رب لحد قد صار لحدا مرارا
ضاحك من تزاحم الاضداد

(١) وهى طويلة ومنها ما يدل على كون المرثى فقيها حنفيا وهو قوله

وفقيها أفكاره شدن للنعـ*ـمان مالم يشده شعر زياد

فسياق القصيدة فى رثاء شخص مات يبعد أن يكون المراد بالحيوان غير الآدميين ويعين أن الذى وقعت الحيرة فيه معاده وقوله مجد بمعنى مغن ونافع والشادى من الشدو وهو رفع الصوت (قوله بان أمر الاله) أى ظهر بالادلة بالنسبة لمن دعى الى الهدى (قوله وهاد) عطف على داع (قوله بعضهم يقول بالمعاد) أى وهو الهادى كما يدل عليه قوله بان أمر الاله حيث جعل الحشر من أمر الله وقوله بعده

واللبيب اللبيب من ليس يغتـ*ـرّ بأن مصيره للفساد (٢)

أى فساد المزاج وعدم المعاد (قوله لتعجيل المسرة) أى السرور لانه يحصل بسماع اللفظ المشعر بالسرور سرور وكذا يقال فيما بعده

بدليل ماقبله   بان أمر الاله واختلف النـ*ـاس فداع الى ضلال وهادى

يعنى بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لايقول به (وإما لتعجيل المسرة أو المساءة للتفاؤل)

(وإما لتعجيل المسرة أو المساءة) أى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما فى تقديمه من تعجيل المسرة أو تعجيل المساءة وذلك (ل) مافيه من (التفاؤل) فيفيد تقديمه تعجيل المسرة للسامع

أنه اذا علم صدور المسند فى الجملة ولكن لم يعلم المسند اليه قدم المسند اليه ولهذا قال لانفس الخبر فان الخبر معلوم الوقوع وانما قصد ايقاعه على شخص خاص قال السكاكى أيضا يقدم لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله

متى تهزز بنى قطن تجدهم * سيوفا فى عواتقهم سيوف

جلوس فى مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم خفوف

والخفوف جمع خاف بمعنى خفيف ورزان جمع رزين فان المعنى هم خفوف قال المصنف فى مطابقة الشاهد للتخصيص نظر لما سيأتى من ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا فان قلت الفعلى أعم من الفعل

---

(١) الى أن قال   تعب كلها الحياة فما أعـ*ـجب الا من راغب فى ازدياد

ان حزنا فى ساعة الموت أضعا * ف سرور فى ساعة الميلاد

(٢) قوله بأن مصيره هكذا فى الاصل ولا يستقيم الوزن بذلك ولا المعنى والمعروف الموجود فى معاهد التنصيص بكون مصيره للفساد بتنوين لفظ كون ورفع مصيره على الابتداء كتبه مصححه

أو التطير نحو سعد فى دارك والسفاح فى دار صديقك وإما الايهام أنه لا يزول عن الخاطر أو أنه يستلذ فهو الى الذكر أقرب وإما لنحو ذلك

(قوله علة لتعجيل المسرة) أى انما عجلت المسرة للسامع لاجل أن يتفاءل وعجلت المساءة له لاجل أن يتطير وذلك لان السامع انما يتفاءل او يتطير بأول ما يفتح به الكلام فان كان يشعر بالمسرة تفاءل به أى تبادر لفهمه حصول الخير وان كان يشعر بالمساءة تطير به أى تبادر لفهمه حصول الشر (قوله سعد فى دارك) المراد به العلم والالم يجز الابتداء به لانه نكرة بلا مسوغ والشاهد فيه أنه قدم المسند اليه لكون ذكره أهم لاجل تعجيل المسرة لا للمسرة اذ هى حاصلة مع التأخير وانما عجلت المسرة لاجل تفاؤل السامع أى تبادر حصول الخير لفهمه بخلاف السفاح فى دار صديقك فان التقديم فيه لتعجيل المساءة وعجلت المساءة لاجل تطير السامع وهو أن يتبادر الى فهمه حصول الشر والمراد بالسفاح هنا إما الوصف وهو سفاح الدماء أو العلم وهو فى الاصل لقب لاول خليفة من بنى العباس (قوله وإما الايهام الخ) أى وإما لاجل أن يوقع المتكلم (٣٩٤) فى وهم السامع أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لمخبر به لم يجد أولى منه أى والشأن أن ما لا يزول عن الخاطر يقدم أولا فى الذكر عن غيره والمراد بالخاطر القلب لا ما خطر وحل فيه وهو الهاجس فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم الحال وارادة المحل فاذا قيل الحبيب جاء قدم المسند اليه فيه لايهام أنه لا يزول عن الخاطر وانما عبر بالايهام لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن بحسب العادة لانه يزول فى بعض الاوقات كوقت النوم (قوله أو أنه يستلذ به) أى ايهام الاستلذاذ به والمراد باللذة اللذة الحسية ولذا عبر بالايهام اشارة الى عدم تحقق ذلك (قوله اظهار تعظيمه) نحو رجل فاضل عندى وقوله أو تحقيره نحو رجل جاهل عندك واعترض بأن هذا الغرض الذى هو اظهار التعظيم أو التحقير يحصل مع التأخير وليس خاصا بالتقديم لحصول كل منهما بالوصف اذ لو حذف الوصف لم يستفد شئ منهما أصلا قدم المسند اليه أو أخر فلا دخل للتقديم فى شئ من ذلك وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى مثل تعجيل اظهار تعظيمه الخ ولا شك أن تعجيل الاظهار خاص بالتقديم هذا محصل ما فى الفنارى وتبعه يس وسم وفى عبد الحكيم قوله مثل اظهار تعظيمه أى التعظيم المستفاد من جوهر لفظ المسند اليه نحو أبو الفضل أو من الاضافة نحو ابن السلطان حاضر أو بوصفه نحو رجل فاضل فالتعظيم حاصل بلفظ المسند اليه لكونه مشعرا به واظهاره يحصل بتقديمه لانه يدل على أن الكلام سيق له نفسه وكذا الحال فى التحقير اذا كان المسند اليه لفظا مشتملا على التحقير فيكون تقديمه لاظهاره ولذا زاد لفظ الاظهار ولم يقل لتعظيمه أو تحقيره اه وبهذا تعلم أنه لا حاجة لما

نفي

علة لتعجيل المسرة (أو التطير) علة لتعجيل المساءة (نحو سعد فى دارك) لتعجيل المسرة (والسفاح فى دار صديقك) لتعجيل المساءة (وإما الايهام أنه) أى المسند اليه (لا يزول عن الخاطر) لكونه مطلوبا (أو أنه يستلذ به) لكونه محبوبا (وإما لنحو ذلك) مثل اظهار تعظيمه أو تحقيره

(أو) لما فيه من (التطير) فيفيد تقديمه تعجيل المساءة ولاجل هاتين الافادتين كان لذكر المسند اليه المفيد لاحداهما مزيد اهتمام فالاول وهو ما فيه تعجيل المسرة للسامع لاجل التفاؤل (نحو سعد فى دارك) ولا يخفى ما فى لفظ سعد من التفاؤل (و) الثانى وهو ما فيه تعجيل المساءة للتطير نحو (السفاح فى دار صديقك) ولا يخفى أيضا ما فى لفظ السفاح الدال على سفح الدماء من التطير لاشعاره بالقتل والاهلاك (وإما الايهام أنه لا يزول عن الخاطر) أى يحصل الاهتمام بتقديم المسند اليه لما فى التقديم من ايهام أنه لا يزول عن الخاطر حتى ان الذهن اذا التفت لمخبر عنه لم يجد أولى منه فهو بالنسبة الى الخاطر كاللازم بالنسبة الى الملزوم وذلك لكونه مطلوبا والمطلوب لا يفارق تصوره الذهن كقولك العدو أولى ما يسر بقتله أو لا تغفل عن أمره وانما قال لايهام لان عدم زواله عن الخاطر أمر غير ممكن عادة وانما الحاصل ايهام عدم الزوال ويدل على عدم الزوال على وجه الايهام كون المذكور مطلوبا مرغوبا لان المرغوب من شأنه ان لا يزول عن التصور (أو) ايهام (أنه يستلذ به) لكونه محبوبا كقولك ليلى أشهى ذكرا (١) من كل كما ولهذا يكرر اسم الحبيب للالتذاذ بذكره ويخبر عنه بالالذاذة فيقال ليلى ألذ فى ذكرها من العسل وليس هذا تكرارا مع ما قبله اذ ليس كل مطلوب محبوبا (وإما لنحو ذلك) أى يحصل

فسنتكلم عليه ان شاء الله قال وقوله هم خفوف تفسير للشئ باعادة لفظه ﴿قلت﴾ انما أريد تفسير معنى لكن على كل تقدير ما قاله السكاكى فيه نظر لانه ان أفاد ذلك ففائدته تخصيص لا زيادة تخصيص وقد جوز بعضهم فى كلام السكاكى أنه يريد تخصيص المسند بالمسند اليه لا تخصيص المسند اليه بالمسند معناه ان يكونوا الا خفافا ويقرب به زيادة التخصيص لان الخفة لا رزانة معها فلو قيل خفوا دل على

(١) من كل كما كذا فى النسخ وانظر معنى التركيب وحرر اه كتبه مصححه

قال السكاكي وإما لان كونه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لانفس الخبر كما اذا قيل لك كيف الزاهد فتقول الزاهد يشرب و يطرب
وإما لانه يفيد زيادة تخصيص كقوله

متى تهززبني قطن تجدهم * سيوفا في عواتقهم سيوف
جلوس في مجالسهم رزان * وان ضيف ألم فهم خفوف

والمراد هم خفوف وفيه نظر لان قوله لانفس الخبر يشعر بتجويز أن يكون المطلوب بالجملة الخبرية نفس الخبر وهو باطل لان نفس الخبر تصور لاتصديق والمطلوب بها انما يكون تصديقا وان أراد بذلك وقوع الخبر مطلقا فغير صحيح أيضا لما سيأتي أن العبارة عن مثله لا يتعرض فيها الى ما هو مسند اليه كقولك وقع القيام ثم في مطابقة الشاهد الذي أنشده للتخصيص نظر لما سيأتي ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا وقوله والمراد هم خفوف تفسير الشيء باعادة لفظه وقد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي

قاله أرباب الحواشي من التكلف السابق (قوله أو ما أشبه ذلك) أى كالاحتراز عن أن يحصل في قلب السامع غير المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد (قوله قال عبد القاهر) قدر الفعل اشارة الى أن عبد القاهر فاعل لفعل محذوف وفيه أن هذا ليس من المواضع التي يحذف فيها الفعل فالاولى جعله مبتدأ والخبر محذوف كما فعل في المطول (٣٩٥) حيث قال عبد القاهر أو رد كلاما حاصله ما أشار

أو ما أشبه ذلك قال (عبد القاهر وقد يقدّم) المسند اليه (ليفيد) التقديم (تخصيصه بالخبر الفعلي) أى قصر الخبر الفعلي عليه (ان ولى) المسند اليه (حرف النفي) أى وقع بعدها بلا فصل

الاهتمام بذكر المسند اليه لنحو ذلك فيجب تقديمه كتعجيل اظهار تعظيمه نحو رجل فاضل عندنا أو تحقيره كرجل جاهل عندك وانما قلنا تعجيل لان اظهار التعظيم والتحقير حاصل بالتأخير أيضا والمختص بالتقديم تعجيل الاظهار أو شبه ذلك كالاحتراز عن أن يحصل في قلبه تخيل غير المحكوم عليه كقولنا زيد قائم اذ لو قيل قائم زيد فربما تخيل من أول وهلة أن المراد بالقائم غير زيد والغرض نفي ذلك التخيل لانه مظنة الغفلة عن تحقيق المراد قال (الشيخ عبد القاهر) في كتابه دلائل الاعجاز (وقد يقدم) المسند اليه (ليفيد) ذلك التقديم (تخصيصه) أى تخصيص المسند اليه (بالخبر الفعلي) يعني بنفيه بمعنى افادة أن نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه على الوجه الذي أثبته المخاطب ان أثبته عاما أفاد النفي تخصيص المسند اليه بنفي الفعل الثابت عاما فيقتضي ثبوت ذلك الفعل للغير عاما فيثبت تخصيص المسند اليه بالسلب والغير بالاثبات على الوجه المدعى (١) وان أثبته خاصا ويدل على ان المراد التخصيص بالسلب قوله (ان ولى) المسند اليه (حرف النفي) أى وقع المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل

نفي الرزانة فلما قدم المسند اليه تأكد ذلك الاختصاص وذكر السكاكي من أسباب التقديم أن يكون ضمير شأن أو قصة وتركه المصنف لانه يدخل في ارادة التشويق ص (عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي الخ) ش عبد القاهر الجرجاني قال قد يقدم المسند اليه ليفيد تخصيصه بالخبر

اليه المصنف بقوله (قوله وقد يقدم الخ) هذا مقابل للاهتمام المذكور سابقا في المتن لانه من جملة نكاته (قوله بالخبر الفعلي) أى بنفي الخبر الفعلي فهو على حذف مضاف بدليل قوله ان ولى الخ وأيضا المقصور على المسند اليه المقدم في المثال الذي ذكره نفي القول وأما الفعل الذي هو القول فهو ثابت لغيره فالحاصل أن المسند اليه مخصص بنفي الخبر الفعلي والمخصص بالخبر الفعلي انما هو غير المسند اليه فلا بد من تقدير إما في آخر الكلام كما قلنا أو في أوله بأن يقال ليفيد التقديم تخصيص غيره بالخبر الفعلي اللهم الا أن يراد بالخبر الاخبار أعني مضمون الجملة لا خبر المبتدا ولا شك أن مضمون الجملة في المثال نفي القول وحينئذ فلا حاجة لحذف المضاف أو يقال مراده بالمسند اليه غير المذكور لانه مسند اليه في الكلام ضمنا اذ كل كلام اشتمل على الحصر كان مشتملا على اثنين من المسند اليه أحدهما ضمني والآخر مصرح به لانه يشتمل على حكمين ايجابي وسلبي ولكل منهما مسند اليه والمراد بالخبر الفعلي ما في أوله فعل وكان فاعله ضمير المسند اليه لا المتضمن لمعنى الفعل لتصريحه بأن الصفة المشبهة في قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قاله الفنري وفي الاطول أن المشتقات كلها مشتركة في سبب افادة التخصيص كما في قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وما هم منها بمخرجين فعدم العزة في الاولى مختص بالمسند اليه ثابتة لغيره وكذا نفي الخروج في الثانية مختص بالمسند اليه وهو الكفار والخروج منها ثابت لغيرهم (قوله أي قصر الخبر الفعلي عليه) أى فالباء داخلة على المقصور (قوله أى وقع بعدها) أنث الضمير العائد على حرف النفي نظرا الى أنه أداة أو كلمة (قوله بلا فصل) ليس قيدا هنا وانما أتى به لاعتباره في حقيقة الولي اصطلاحا وان لم يعتبر في حقيقته لغة لصدق الولي لغة مع الفاصل فلا يضر الفصل ببعض المعمولات مثلا نحو ما زيدا أنا ضربت وما في الدار أنا جلست وكقولك ما أنا قلت لزيد فهذا كله مما يفيد التخصيص ولهذا لم يجعل الشارح

---

(١) وان أثبته خاصا هكذا في الاصل ولعل في الكلام سقطا فحرر كتبه مصححه

كقولك ما أنا قلت هذا أى لم أقله مع انه مقول فأفاد نفى الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك الا فى شئ ثبت انه مقول وأنت تريد نفى كونك قائلاله ومنه قول الشاعر

وما أنا أسقمت جسمى به * ولا أنا أضرمت فى القلب نارا

اذ المعنى ان هذا السقم الموجود والضرم الثابت ما أنا جالبا لهما فالقصد الى نفى كونه فاعلا لهما لا الى نفيهما

(نحو ما أنا قلت هذا أى لم أقله مع أنه مقول) لغيرى فالتقديم يفيد نفى الفعل عن المتكلم وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم أو الخصوص ولا يلزم ثبوته لجميع من سواك

بينهما لان أصل الولى الاتصال وذلك (نحو ما أنا قلت هذا) فهذا كلام مع من يعتقد أن هذا القول صدر منك فقط أو منك مع غيرك ان سلمت له ثبوت أصل القول وخطأته فى كون الفاعل انت فقط اذا اعتقد التخصيص فيكون قصر قلب أو أنت مع المشارك اذا اعتقد المشاركة فيكون قصر افراد فالمراد نفى الفاعل عن القائلية بالوحدة أو بالمشاركة على حسب اعتقاد المخاطب دون نفى أصل القول فتقول ما أنا قلت هذا القول (أى لم أقله) أنا دون غيرى اذا ادعى المخاطب الانفراد أو لم أقله مشاركا لغيرى اذا ادعى المشاركة (مع أنه مقول لغيرى) أى لم أقله كما تزعم أيها المخاطب على الوجهين ولكنه مقول لغيرى دونى فاختصصت بالنفى فالاول قصر قلب والثانى قصر افراد ولا يلزم من هذا ثبوته لكل من سواك بل يكفى فى اختصاص النفى عند الثبوت للغير أن يكون على حسب اعتقاد المخاطب ان اعتقد أن الغير المشارك أو المنفرد أنت عنه بالفعل معين كان الاثبات لمعين أو غير معين كان الاثبات له فقد تحقق بهذا

الفعلى وذلك قسمان * أحدهما أن يكون مثبتا وقدمنا هذه الحالة وان أخرها المصنف لان عليها تبنى حالة النفى فيكون تفريعا على رأى الجرجانى إما ان يكون المسند اليه معرفة أو نكرة فان كان معرفة فاما أن يكون المسند أيضا مثبتا أو منفيا ان كان مثبتا فقسمان الاول ان يراد به التخصيص نحو أنا قمت وأنا سعيت فى حاجتك معناه ما قام الا أنا وما سعى فى حاجتك غيرى فهو يدل على نسبة الفعل اليه بالمنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم وقد يستدل لهذا بقوله تعالى بل أنتم بهديتكم تفرحون فان ما قبلها من قوله تعالى أتمدونن بمال ولفظ بل المشعر بالاضراب يقضى بان المراد بل أنتم لا غيركم فان المقصود من الآية الكريمة انما هو نفى فرحه صلى الله عليه وسلم بالهدية لا اثبات الفرح لهم بهديتهم فليتأمل وهذا قد يأتى ردا على من زعم مشاركة غيره فيه و يؤكد حينئذ بنحو وحدى أو فقط وقد يأتى ردا على من زعم انفراد غيره به و يؤكد حينئذ بلا غيرى غير أن التقديم فى الاول حصل به الرد والتقديم فى الثانى حصل الرد بغيره فكأنه رد عليه و زاد هذا ظاهر عبارة المصنف و يحتمل ان يقال ان كان التخصيص انما يحصل من الرد فانما يكون التخصيص فى الاولى والصورة الثانية لا تخصيص فيها لحصول الرد بدونه وعلى الاول قال المصنف انما اختص كل بوجه من التأكيد لان جدوى التأكيد

صورة الفصل المذكور من جملة الصور الداخلة تحت قوله الآتى وإلا كما ستقف عليه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ما أنا قلت هذا) أى فأنا مبتدأ و قلت خبر وقدم المسند اليه فى هذا الكلام لاجل افادة اختصاصه بانتفاء هذا القول عنه أى أن انتفاء هذا القول مقصور على وثابت لغيرى وهذا الغير الذى ثبت له ذلك القول ليس كل غير بل غير مخصوص وهو من توهم المخاطب شركته معك أو انفرادك به دونه كما قال الشارح (قوله مع (٣٩٦) أنه مقول لغيرى) فيه أن المخاطب قد ينسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره فيقول له المتكلم ما أنا فعلت لنفى ما زعمه المخاطب فكيف يكون التقديم مفيدا لثبوت الفعل للغير مع أن ذلك الغير ليس ملاحظا أصلا كذا بحث السيد الصفوى وقد يقال ما فى المتن هو الاصل وقد يخالف لقرينة كذا أجاب بعضهم لكن قد يقال مقتضى قول الشارح فى المطول ولا يقال هذا الكلام أعنى ما أنا قلت هذا الا فى شئ ثبت عند المخاطب انه مقول لغيرك وأنت تريد نفى كونك القائل فقط لا نفى القول مطلقا اذ لا نزاع فيه بل فى قائله أن هذا البحث لا يرد وأن المخاطب اذا نسب الفعل الى المتكلم من غير تعرض لغيره لا يقول له ما أنا فعلت بل أنا ما فعلت فتأمل (قوله فالتقديم يفيد) أى بالمنطوق وقوله وثبوته أى و يفيد بالمفهوم ثبوته (قوله على الوجه الخ) متعلق بقوله وثبوته وقوله الذى نفى أى الفعل وقوله عنه أى عن المتكلم وكان الواجب أن يزيد قوله عليه بعد عنه بأن يقول على الوجه الذى نفى عنه عليه لان عائد الموصول أو موصوف الموصول اذا كان مجرورا لا يحذف الا بشروط منها أن يكون الموصول أو موصوفه مجرورا بما جر العائد وأن يتحد متعلقهما معنى أو لفظا ومعنى ولم يتحدا هنا متعلقا لان متعلق أحدهما ثبوت ومتعلق الآخر نفى كما هو ظاهر فتأمل (قوله من العموم أو الخصوص) بيان للوجه فاذا كان النفى عاما أو خاصا كان الثبوت كذلك ومثال العموم قولك ما أنا رأيت أحدا فان الذى نفى عن المسند اليه رؤية كل أحد والذى أثبت لغيره رؤية كل أحد ولا شك أن كل أحد عام ومثال الخصوص ما أنا قلت هذا فقد نفى عن المسند اليه قول هذا بخصوصه وأثبت لغيره قول ذلك بخصوصه فالعموم والخصوص بالنظر للمعمول (قوله ولا يلزم الخ) لما كان قوله وثبوته لغيره يوهم

اماطة

ولهذا لا يقال ما أنا قلت ولا أحد غيرى لمناقضة منطوق الثانى مفهوم الاول بل يقال ما قلت أنا ولا أحد غيرى ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس

لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم المخاطب اشتراكك معه أو انفرادك به دونه (ولهذا) أى ولان التقديم يفيد التخصيص ونفى الحكم عن المذكور مع ثبوته للغير (لم يصح ما أنا قلت) هذا (ولا غيرى) لان مفهوم ما أنا قلت ثبوت قائلية هذا القول لغير المتكلم ومنطوق لا غيرى نفيها عنه وهما متناقضان (ولا ما أنا رأيت أحدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غير المتكلم قد رأى كل أحد من الناس لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية

ان الاختصاص المصرح به اختصاص بالنفى وفى ضمنه اختصاص الغير بالاثبات (ولهذا) أى ولان التقديم مع موالاة النفى يفيد التخصيص بمعنى نفى الحكم عن المذكور وثبوته للغير على وجه العموم أو الخصوص (لم يصح) ان يقال (ما أنا قلت هذا ولا غيرى) لان فى ضمن ما أنا قلت هذا أن الغير قاله ليتحقق الاختصاص بالنفى والتصريح بأن الغير لم يقله ينافيه اذ لا يختص المسند اليه بالنفى حينئذ (ولا) صح (ما أنا رأيت أحدا) لان أحدا نكرة فى سياق النفى فهو فى قوة ما أنا رأيت زيدا وعمرا وخالدا الخ واختصاص المسند اليه بسلب الرؤية المتعلقة بجميع الافراد يقتضى ان ثم من رأى جميع الافراد يثبت اختصاص المسند اليه بالسلب لان الفعل فى هذا الباب يسلب كما أثبته المخاطب ان عاما فعام وان خاصا فخاص لكن هذه المادة غير صحيحة فى نفسها وهو أن يكون ثم من رأى كل أحد فاستعمال هذا اللفظ لنفيها عن بعض الناس واثباتها للبعض فاسد ولو قيل ما أنا رأيت رجلا لم يصح أيضا لاقتضائه أن ثم من رأى كل رجل ولو مثل المصنف بقولنا ما أنا رأيت كل أحد كان أصرح لان الصيغة الاولى فى افادتها هذا المعنى نوع خفاء حتى وقع فيها اغلاط لكثير من الناس وذلك لانهم سووا بين ما تقدم فيه المسند اليه على حرف السلب وما تأخر وجعلوا قول القائل أنا ما رأيت أحدا كقوله ما أنا رأيت أحدا وليس كذلك بل الاول خطاب مع من اعتقد أن غيرك فقط ما رأى أحدا وقصدت الرد عليه

اماطة الشبهة الواقعة فى قلب السامع وكانت الشبهة فى الثانية أن الفعل صدر من غيرك فناسب أن يقال لا غيرى وكانت فى الاولى انه صدر منك ومن غيرك ومعناه لم تفعله وحدك فناسب أن يقال وحدى لان التأكيد بما يدل على المقصود بالمطابقة لا بالالتزام ومنه قوله تعالى لا تعلمهم نحن نعلمهم أى لا يعلمهم الا نحن ۞ القسم الثانى أن يراد به تقوية الحكم نحو هو يعطى الجزيل لا يريد ان غيره ليس كذلك بل أن يقوى فى ذهن السامع انه يفعل ذلك وعلل المصنف تقوية الحكم بأن المبتدأ من حيث كونه مبتدأ يستدعى أن يسند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينعقد بينهما حكم ورب ما استمر ذلك أو يتبين فساده كقولك زيد قام أبوه فان زيدا يصرف الى نفسه قبل أن يسمع قوله أبوه فلا شك أن المبتدأ يصرف ما بعده الى نفسه ثم اذا كان فيه ضمير صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا

أن المراد كل غير دفع ذلك التوهم بقوله ولا يلزم الخ (قوله لان التخصيص انما هو بالنسبة الى من توهم الخ) أى لان التخصيص المستفاد من المثال المذكور انما هو بالنسبة الى من توهم الخ فهو قصر اضافى لا بالنسبة لجميع الناس حتى يكون حقيقيا وقوله الى من توهم الخ أى فيكون قصر افراد وقوله أو انفرادك به أى فيكون قصر قلب ثم ان هذا يشمل المتردد كما فى قصر التعيين لان المتردد يجوز الانفراد والشركة فهو يتوهم ذلك وحينئذ فلا يرد على هذا الحصر أعنى قول الشارح لان التخصيص انما الخ قصر التعيين بأن يقال التخصيص أيضا يكون بالنسبة للمتردد ولا حاجة للاعتذار الواقع من الفنارى عن عدم التعرض له بقلته بالنسبة الى مقابليه وعدم ظهور خطأ المخاطب فيه قاله يس وقوله انما هو بالنسبة لمن توهم المخاطب اشتراكك معه أى بالنسبة لمن وقع فى وهم المخاطب أى فى ذهنه اشتراكك معه فشمل الاعتقاد والظن وهو الطرف الراجح والوهم وهو الطرف المرجوح وليس كلام الشارح قاصرا على الوهم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولان التقديم يفيد التخصيص) أى ولاجل افادة التقديم التخصيص (قوله ونفى الحكم) عطف تفسير على قوله التخصيص (قوله مع ثبوته للغير) أى على الوجه الذى نفى عن المتكلم فلا بد من اعتبار هذا فى العلة لتوقف انتاج عدم صحة المثالين الاخيرين على ذلك (قوله لم يصح) أى اذا قصد التخصيص وأما اذا قصد الاخبار بمجرد عموم النفى صح ذلك وكان قوله ولا غيرى قرينة على ذلك (قوله ولا ما أنا رأيت أحدا) أى لا يصح هذا المثال أيضا بناء على ما يتبادر منه وهو الاستغراق الحقيقى وان أمكن تخصيصه بحمل النكرة الواقعة فى سياق النفى على الاستغراق العرفى بأن يحمل الاحد على الاحد الذى يمكن رؤيته (قوله قد رأى كل أحد من الناس) أى وهو باطل وقوله لانه أى المتكلم وقوله قد نفى عن المتكلم اظهار فى محل الاضمار أى قد نفى عن نفسه

ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أو ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أو ما ضربت أنا الا زيدا لان المنفى فى الاول الرؤية الواقعة على كل واحد من الناس وفى الثانى الضرب الواقع على كل واحد منهم سوى زيد وقد سبق ان ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو ما نفى عن المذكور فيكون الاول مقتضيا الان انسانا غير المتكلم قد رأى كل الناس والثانى مقتضيا الان انسانا غير المتكلم قد ضرب من عدا زيدا

على وجه العموم فى المفعول فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم فى المفعول ليتحقق تخصيص المتكلم بهذا النفى (ولا ما أنا ضربت الا زيدا) لانه يقتضى أن يكون انسان غيرك قد ضرب كل أحد سوى زيد

باختصاصك بانك لم تر ولو واحدا ويتحقق ذلك بان الغير دونك رأى ولو واحدا والثانى خطاب مع من اعتقد أنك فقط رأيت كل أحد فسلمت له أصل الفعل وخطأته فى الفاعل وبينت أنه غيرك بمعنى ان الذى رأى كل أحد غيرك هذا فى قصر القلب فيهما ومثله يجىء فى قصر الافراد فيهما ووجه افادة ما أنا رأيت أحدا ما ذكر أنه فى قوة ما أنا رأيت زيدا ولا عمرا ولا خالدا ولا بكرا الى آخرها كما تقدم وبهذا يعلم أن صيغة النفى لا يجب أن يتسلط النفى فيها على صيغة الاثبات وقد تبين الفرق بين العبارتين وأن مفاد الاولى وهى ما تأخر فيها السلب الاختصاص بالسلب العام ويكفى فى ذلك الاختصاص الثبوت فى الجملة للغير وأن مفاد الثانية الاختصاص بالسلب المتعلق بالثبوت العام أو الخاص ولا يكفى فيه الا ثبوت ذلك العام بعمومه أو ذلك الخاص بخصوصه لغيره المختص بالنفى والشاهد على الفرق استعمال البلغاء هكذا حرر هذا المحل والحق أن افادة الاختصاص بالسلب المتعلق بالاثبات العام انما يتبادر بحكاية صيغة الاثبات كان يقال ما أنا رأيت كل أحد وأما ما رأيت أحدا فافادته ما ذكر بعيد عن الطبع ولو تؤول بما ذكر لان القضية فيه من باب الكلية ويكفى فى نقضها الموجب للاختصاص بالسلب ثبوت جزئية بان يرى الغير البعض نعم لو تعلقت الرؤية بالكل المجموعى لم ينقض نفيها المختص الا ثبوت المجموع لصيرورته كالفرد الواحد فتأمل (ولا) صح أيضا (ما أنا ضربت الا زيدا) لان الاستثناء يقتضى ان قبله مقدرا عاما فيكون معنى الكلام ما أنا رأيت أحدا الا زيدا وهو فى قوة ما أنا رأيت عمرا ولا خالدا

بمعنى انه قوى الدلالة على صرفه اليه وحاصله ان الضمير يعين ما كان ظاهرا أو مما يدل على افادة التأكيد ان هذا يأتى فيما سبق فيه انكار نحو ان يقول الرجل ليس لى علم بهذا فتقول أنت تعلم ان الامر كذلك وعليه قوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون وفيما اعترض فيه شك نحو ان يقال كأنك لا تعلم ما صنع فلان فتقول أنا أعلم وفى تكذيب مدع نحو واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به وهو من الاول وكثيرا ما يستعمل ذلك فى الوعد والوعيد والمدح والافتخار وقد علم من ذلك أن كل واحد من قسمى الاختصاص والتأكيد غير متميز عن الآخر الا بما يقتضيه الحال وسياق الكلام

(قوله على وجه العموم) متعلق بنفى لا بالرؤية كما يدل عليه قول الشارح سابقا فالتقديم يفيد نفى الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على الوجه الذى نفى عنه من العموم أو الخصوص وقوله فى المفعول صفة للعموم أى لان الرؤية نفاها المتكلم عن نفسه على جهة العموم الكائن فى المفعول لان النكرة فى سياق النفى تعم (قوله ليتحقق الخ) علة لقوله فيجب أن يثبت لغيره على وجه العموم واعترض على هذا التعليل بأن تحقق تخصيص المتكلم بهذا (٣٩٨) النفى لا يتوقف على الثبوت لغيره على وجه العموم بل يوجد مع ثبوت رؤية غيره ولو كان ذلك الغير واحدا فقط وذلك لان قولك ما أنا رأيت أحدا سلب كلى معناه نفى الرؤية الواقعة لكل فرد من أفراد الناس فيفيد عموم النفى وتخصيصه بالمتكلم يقتضى أن يكون غيره ليس ملتبسا بهذه الصفة أى انتفاء الرؤية لكل فرد وهذا لا يقتضى أن يكون قد رأى كل أحد بل يكفى فيه أن يكون رأى واحدا لان السلب الكلى يرتفع بالايجاب الجزئى وحينئذ فيصح هذا المثال أعنى ما أنا رأيت أحدا فالتعليل المذكور يقتضى صحته مع أن المراد عدم صحته فالحاصل أن التعليل المذكور منتج لخلاف المطلوب وأجيب بأن التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى اصطلاح البلغاء لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص وأخطأ فى تعيين الفاعل كما يشهد بذلك الذوق والسليقة السليمة فمنع ذلك بأن يقال يمكن أن يقال لمن اعتقد رؤية غير المتكلم لبعض الآحاد لكفاية ذلك فى تحقق اختصاص المتكلم بهذا النفى غير ناهض وتحصل أن هذا المثال وهو ما أنا رأيت أحدا ان قيل جوابا لشخص اعتقد وقوع رؤيتك لكل أحد غير صحيح باعتبار استعمال البلغاء لان التركيب المفيد لتخصيص المتكلم بالنفى انما يقال فى عرفهم لمن اعتقد وقوع الفعل على الوجه الذى وقع عليه النفى من العموم أو الخصوص وأخطأ فى تعيين فاعله وان قيل جوابا لمن اعتقد رؤيتك لبعض الآحاد مخطئا فى وقوع هذه الرؤية منك فهو صحيح (قوله ولا ما أنا ضربت الا زيدا) أى لان هذا يفيد بمنطوقه أن نفى الضرب لكل أحد غير زيد مقصور على المتكلم ويفيد بمفهومه أن يكون انسان غيره ضرب كل أحد غير زيد وهو باطل لعدم

منهم وكلاهما محال وعلل الشيخ عبد القاهر والسكاكى امتناع الثانى بأن نقض النفى بالا يقتضى أن يكون القائل له قد ضرب زيدا وايلاء الضمير حرف النفى يقتضى أن لا يكون ضربه وذلك تناقض وفيه نظر لانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفى يقتضى ذلك فانه قبل الاستثناء الذى فيه مفرغ وذلك يقتضى أن لا يكون ضرب أحدا من الناس وذلك يستلزم أن لا يكون ضرب زيدا قلنا ان لزم ذلك فليس للتقديم لجريانه فى غير صورة التقديم أيضا كقولنا ما ضربت الا زيدا (٣٩٩) هذا اذا ولى المسند اليه حرف النفى والا فان كان معرفة كقولك أنا فعلت كان القصد الى الفاعل وينقسم قسمين ۞ أحدهما ما يفيد تخصيصه بالمسند للرد على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته فيه كقولك أنا كتبت فى معنى فلان وأنا سعيت فى حاجته

لان المستثنى منه مقدر عام وكل ما نفيته عن المذكور على وجه الحصر يجب ثبوته لغيره تحقيقا لمعنى الحصران عاما فعام وان خاصا فخاص وفى هذا المقام مباحث نفيسة وشحنا بها الشرح (والا) أى وان لم يل المسند اليه حرف النفى بأن لا يكون فى الكلام حرف نفى أو يكون حرف النفى متأخرا عن المسند اليه (فقد يأتى) التقديم (للتخصيص ردا على من زعم انفراد غيره) أى غير المسند اليه المذكور (به) أى بالخبر الفعلى (أو) زعم (مشاركته) أى مشاركة الغير (فيه) أى فى الخبر الفعلى (نحو أنا سعيت فى حاجتك) لمن زعم انفراد الغير بالسعى فيكون قصر قلب أو زعم مشاركته لك فى السعى فيكون قصر افراد

الى آخر الافراد ماسوى زيد وقد تقدم أن النفى فى هذا الباب يتسلط على المثبت المسلم للمخاطب ثبوته للغير وانما خطأ فى ثبوته للمسند اليه على الوجه الذى أثبته من عموم وخصوص فالمثبت على هذا التقدير هو رأيت كل أحد الا زيدا وعليه تسلط النفى وهذا المعنى فاسد فى نفسه على وجه الحصر لان المعنى حينئذ أنا اختصصت بسلب الرؤية المتعلقة بكل أحد الا زيدا وغيرى اختص بثبوت رؤية كل أحد الا زيدا لا كما زعمت من أنها لى لان الفعل هنا مسلم عموما أو خصوصا وانما نفى الفاعل عن الاتصاف به فقط ولهذا لو قلت ما أنا قرأت سورة الا الفاتحة صح لان غايته أن ثم من قرأ كل سورة الا الفاتحة وهو صحيح فليتأمل (والا) يل المسند اليه المتقدم على الفعل حرف نفى وهو صادق بان لا يكون فى الكلام حرف نفى أصلا أو يكون ولكنه متأخر عن المسند اليه (فقد يأتى) تقديم المسند اليه عن الفعل الذى هو المسند (للتخصيص) أى لتخصيص مضمون الفعل بالمسند اليه (ردا على من زعم انفراد غيره) أى غير المسند اليه (به) أى بمضمون ذلك الخبر الفعلى (أو) ردا على من زعم (مشاركته) أى مشاركة الغير للمسند اليه (فيه) أى فى مضمون الخبر الفعلى ويسمى الرد على الاول بذلك التخصيص قصر قلب كما تقدم وسيأتى أيضا ان شاء الله تعالى ويسمى الرد على الثانى بقصر إفراد وذلك (نحو أنا سعيت فى حاجتك) يعنى انا اختصصت بالسعى فى حاجتك فان كان خطابا مع من زعم ان الغير هو الساعى دونك

الكلام ۞ القسم الثانى من قسمى المسند اليه المثبت المعرفة أن يكون المسند منفيا نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ لنفى الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه تأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فان فيه من التأكيد ما ليس فى والذين لا يشركون بربهم أو والذين بربهم لا يشركون وقوله تعالى فهم لا يتساءلون وهذا يفيد التأكيد والتقوية قطعا وهل يفيد التخصيص عند الشيخ فيه ما سيأتى وقولهم فى مثل هذا تخصيصه بالخبر الفعلى لا يقال عليه انما حصل تخصيصه بنفى الخبر الفعلى لان المسند منفى فانا نقول القيام المخبر به مثلا قد يخبر بنفيه وقد يخبر باثباته وكلاهما خبر فعلى ۞ القسم الثانى من قسمى المسند اليه أن يكون نكرة نحو رجل جاءنى وهو للتخصيص عند الشيخ وذلك على حالتين احداهما أن يراد به تخصيص الجنس كما اذا كان المخاطب عرف أنه قد أتاك آت وهو لا يدرى جنسه فتقول رجل جاء أى لا امرأة والثانية أن يراد به تخصيص واحد من الجنس بان يكون عرف أنه من جنس الرجال ولا يدرى وحدته فتقول

تأتى ذلك (قوله لان المستثنى منه) أى فى هذا المثال (قوله مقدر عام الخ) أى فلو كان المستثنى منه يقدر خاصا صح الكلام كما فى نحو ما أنا قرأت الا الفاتحة فانه يفيد أن انسانا غيره قرأ كل سورة الا الفاتحة وهذا صحيح (قوله على وجه الحصر) أى كما هنا لان ما وإلا يفيدان الحصر (قوله بأن لا يكون الخ) بقى ما اذا كان حرف النفى مقدما الا أنه مفصول من المسند اليه وهو داخل تحت قوله والا بالنظر لقوله أولا أى وقع بعدها بلا فصل فكان على الشارح زيادة ذلك وقد يجاب بأن مراد الشارح فيما تقدم بالتقييد بعدم الفصل تفسير مفهوم الولى فى الاصطلاح لا تفسير المراد اذ المراد بقوله سابقا ان ولى المسند اليه حرف النفى وقع بعدها كان بينهما فاصل أولا ولذا أسقط هذا القسم هنا وقد تقدم ذلك وقوله والا شرط جزاؤه قوله فقد يأتى الخ ومجموع الشرط والجزاء معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلى ان ولى حرف النفى (قوله فقد يأتى للتخصيص) أى ويلزمه التقوى وان كان غير مقصود وغير ملحوظ (قوله ردا) مفعول لاجله عامله يأتى أو التخصيص (قوله فيكون) أى التخصيص قصر قلب

ولذلك اذا أردت التأكيد قلت للزاعم في الوجه الاول أنا كتبت في معنى فلان لاغيري ونحو ذلك وفي الوجه الثاني أنا كتبت في معنى فلان وحدي فان قلت أنا فعلت كذا وحدي في قوة أنا فعلته لاغيري فلم اختص كل منهما بوجه من التأكيد دون وجه قلت لان جدوى التأكيد لما كانت إماطة شبهة خالجت قلب السامع وكانت في الاول أن الفعل صدر من غيرك وفي الثاني أنه صدر منك بشركة الغير أكدت وأمطت الشبهة في الاول بقولك لاغيري وفي الثاني بقولك وحدي لانه محزه ولو عكست أحلت ومن البين في ذلك المثل أتعلمني بضب أنا حرشته وعليه قوله تعالى ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم أي لا يعلمهم إلا نحن ولا يطلع على أسرارهم غيرنا لابطانهم الكفر في سويداوات قلوبهم ۞ الثاني ما لا يفيد إلا تقوى الحكم وتقرره في ذهن السامع وتمكنه

(قوله ويؤكد) أي المسند اليه (قوله على تقدير كونه) أي كون التخصيص (قوله بنحو لاغيري) أي بلا غيري ونحوه وليس المراد بمثل لاغيري ولا يؤكد بلا غيري أو يقال المراد بنحو لاغيري كل لفظ دل صراحة على نفي صدور الفعل عن الغير فيجرد النحو عن المماثلة فيكون من قبيل المجاز المرسل وعلاقته الاطلاق فيضير متناولا لاغيري ولا سواي ولا زيد ولا عمرو (قوله مثل لازيد الخ) بيان النحو لاغيري (قوله لانه) أي نحو لاغيري وهذا علة لقوله ويؤكد وقوله الدال صريحا أي وان كان وحدي يدل عليه التزاما وقوله على نفي شبهة الخ أي والشبهة تدفع بالصريح (قوله شبهة أن الفعل الخ) الاضافة بيانية أي على نفي شبهة هي أن الفعل صدر عن الغير كما يظنه المخاطب أو المراد بالشبهة الظن وعلى هذا فالمراد بالنفي الانتفاء (قوله لانه) أي لان وحدي وقوله الدال صريحا أي وان كان لاغيري يدل عليه التزاما (قوله على ازالة) أي على نفي (قوله والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت) وما أي خالطت قلب السامع أي والغرض دفعها وما هو في دفعها أصرح أولى بأن يكون تأكيدا بخلاف ما لو قيل في الاول وحدي وفي الثاني لاغيري فانه وان كان يفيد ما ذكر بالالزوم لكنه ليس كما ذكر في الصراحة (قوله والتأكيد انما يكون الخ) هذا من تتمة التعليل وهو راجع لهذا التعليل والذي قبله أعني قوله لانه الدال صراحة على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير ويحتمل أنه حذفه من الاول لدلالة هذا الثاني عليه (قوله وقد يأتي لتقوي الحكم) أي ولا يلزمه التخصيص وأشار بقوله وتقرره أي تثبيته الى أن المراد بالتقوي التقوية

(ويؤكد على الاول) أي على تقدير كونه ردا على من زعم انفراد الغير (بنحو لاغيري) مثل لازيد ولا عمرو ولا من سواي لانه الدال صريحا على نفي شبهة أن الفعل صدر عن الغير (و) يؤكد (على الثاني) أي على تقدير كونه ردا على من زعم المشاركة (بنحو وحدي) مثل منفردا ومتوحدا وغير مشارك لانه الدال صريحا على ازالة شبهة اشتراك الغير في الفعل والتأكيد انما يكون لدفع شبهة خالجت قلب السامع (وقد يأتي لتقوي الحكم) وتقريره في ذهن السامع دون التخصيص

كان قصر قلب وان كان خطابا مع من زعم ان الغير مشاركك في السعي كان قصر إفراد (ويؤكد على) التقدير (الاول) وهو ان يكون الكلام للرد على من زعم انفراد الغير بالسعي دونك (بنحو لاغيري) ولا سواي ولا زيد ولا عمرو ولا من تزعم ونحو ذلك لأنه دال بالمطابقة على نفي الحكم عن الغير الذي جعل مستقلا به دونك والدلالة على نفي المعتقد بالمطابقة أنفى للشبهة وأدفع للظن الفاسد الخالج للقلب (و) يؤكد (على) التقدير (الثاني) وهو أن يكون الخطاب للرد على من زعم مشاركة الغير المسند اليه في الحكم (بنحو وحدي) ومنفردا وغير مشارك وليس معي غيري ونحو ذلك لأن الانفراد المدلول لما ذكر ينفي الاشتراك المتوهم اذ لا واسطة بينهما وما يقتضي نفي المشاركة باللزوم البين أنسب في الاستعمال لان الغرض نفي الشبهة الخالجة أي المخالطة لقلب السامع وما هو في دفعها أصرح كالانفراد أولى بالتأكيد به بخلاف ما لو قيل في الاول وحدي وفي الثاني لاغيري ولو كان ذلك يفيد ما ذكر فليس كما ذكر في الصراحة (وقد يأتي) تقديمه (لتقوي الحكم) هو مقابل قوله فقد يأتي للتخصيص ومعنى تقوي الحكم تقرير نسبة الفعل الذي هو الخبر في ذهن السامع وتحقيقها فيه دفعا لتوهم كون

رجل جاءني أي لا رجلان ثم اذا وقع المسند في هذا القسم منفيا كان كوقوعه منفيا في القسم قبله ۞ القسم الثاني من القسمة الاولى ان يكون المسند اليه قد ولي حرف النفي نحو ما أنا قلت هذا وهو القسم الاول في كلام المصنف أي لم أقله مع أنه مقول فأفاد نفي الفعل عنك وثبوته لغيرك فلا تقول ذلك الا في شئ ثبت أنه مقول وتريد نفي كونك قائلا له ومنه في اسم الفاعل قوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وفي الفعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وقال المتنبي

كقولك هو يعطى الجزيل لاتريد أن غيره لا يعطى الجزيل ولا أن تعرض بانسان ولكن تريد أن تقرر فى ذهن السامع وتحقق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسبب تقوّيه هو أن المبتدا يستدعى أن يستند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح أن يستند اليه صرفه الى نفسه فينعقد بينهما حكم كان خاليا عن ضميره نحو زيد غلامك أو متضمناله نحو أنا عرفت وأنت عرفت وهو عرف أو زيد عرف ثم اذا كان متضمنا لضميره صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسى الحكم قوة ومما يدل على أن التقديم يفيد التأكيد أن هذا الضرب من الكلام يجيء فيما سبق فيه انكار من منكر نحو أن يقول الرجل ليس لى علم بالذى تقول فتقول أنت تعلم ان الامر على ما أقول وعليه قوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون لان الكاذب لاسيما فى الدين لا يعترف بأنه كاذب فيمتنع أن يعترف بأنه عالم بأنه كاذب وفيما اعترض فيه شك نحو أن تقول للرجل كانك لا تعلم ما صنع فلان فيقول أنا أعلم وفى تكذيب مدع كقوله تعالى واذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به فان قولهم آمنا دعوى منهم أنهم لم يخرجوا بالكفر كما دخلوا به وفيما يقتضى الدليل أن لا يكون كقوله تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيأ وهم يخلقون فان مقتضى الدليل أن لا يكون ما يتخذ الها مخلوقا وفيما يستغرب كقولك ألا تعجب من فلان يدعى العظيم وهو يعيا باليسير وفى الوعد والضمان كقولك للرجل أنا أعطيك أنا أكفيك أنا أقوم بهذا الامر لان من شأن من تعده وتضمن له أن يعترضه الشك فى انجاز الوعد والوفاء بالضمان فهو من (٤٠١) أحوج شئ الى التأكيد وفى المدح والافتخار لان من شأن المادح أن يمنع السامعين من الشك فيما يمدح به ويبعدهم عن الشبهة وكذلك المفتخر أما المدح فكقول الحماسى

* هم يفرشون اللبد كل طمرة *

وقول الحماسية

* هما يلبسان المجد أحسن لبسة *

وقول الحماسى

* فهم يضربون الكبش يبرق بيضه *

وأما الافتخار فكقول طرفة

* نحن فى المشتاة ندعو الجفلى

ومما لا يستقيم المعنى فيه الا على ما جاء عليه من بناء الفعل على الاسم قوله تعالى ان وليى الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وقوله تعالى وقالوا أساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه بكرة وأصيلا وقوله تعالى وحشر لسليمان جنوده من الجن والانس والطير فهم يوزعون فانه لا يخفى على من له ذوق انه لو جئ فى ذلك بالفعل غير مبنى على الاسم لوجد اللفظ قد نبا عن المعنى والمعنى قد زال عن الحال التى ينبغى أن يكون عليها وكذا اذا كان الفعل منفيا

(نحو هو يعطى الجزيل) قصدا الى تحقيق أنه يفعل اعطاء الجزيل وسيرد عليك تحقيق معنى التقوى (وكذا اذا كان الفعل منفيا)

النسبة مظنة النفى وكونها مما يرمى بها من غير تحقق ولا يلزم من هذا التقوّى وجود التخصيص اذ ليس فى تحقق النسبة على الوجه المذكور ما يقتضى انتفاءها عن غير المسند اليه وذلك (نحو) قول القائل (هو يعطى الجزيل) بمعنى أن اعطاء الجزيل أمر محقق من المسند اليه وانما أفاد مزيد التقرر لان المبتدأ طالب للخبر فاذا ذكر الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم الخبر لما كان فعلا ينصرف لضميره المتضمن له وهو عائد على المبتدا فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة ان يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا اذا كان الفعل مثبتا (وكذا اذا كان الفعل منفيا) بحرف مؤخر عن المسند

وما أنا أسقمت جسمى به * ولا أنا أضرمت فى القلب نارا

المعنى انه ليس الجالب للسقم بل غيره جلبه ولذلك لا يصح ما أنا فعلت ولا أحد غيرى لمناقضة منطوق الثانى مفهوم الاول ولا يقال ما أنا رأيت أحدا من الناس ولا ما أنا ضربت الا زيدا بل يقال ما رأيت أنا أحدا من الناس وما ضربت أنا الا زيدا لان المنفى فى الاول الرؤية الواقعة على كل واحد وفى الثانى الضرب الواقع على سوى زيد وقد سبق أن ما يفيد التقديم ثبوته لغير المذكور هو ما نفى عن المذكور فيكون الاول مقتضيا لان انسانا غير المتكلم قد رأى كل الناس والثانى مقتضيا لان انسانا

(قوله نحو هو يعطى الجزيل) انما كان التقديم فى هذا المثال ونحوه من كل مثال تقدم فيه المسند اليه على فعل مسند الى ضميره اسنادا تاما مفيدا التقوى لان المبتدأ طالب للخبر فاذا كان الفعل بعده صرفه لنفسه فيثبت له ثم ينصرف ذلك الفعل للضمير الذى قد تضمنه وهو عائد على المبتدا فيثبت له مرة أخرى فصار الكلام بمثابة أن يقال يعطى زيد الجزيل يعطى زيد الجزيل هذا حاصل ما أتى للشارح (قوله قصدا) أى يقال ذلك للقصد الى تحقيق الخ لا القصد أن غيره لم يفعل ذلك (قوله أنه يفعل اعطاء) فيه أن الاعطاء فعل فكيف يفعل الفعل وأجيب بأن الفعل الاول عام والثانى خاص ويصح تعلق العام بالخاص أو أن الفعل الاول بالمعنى المصدرى والثانى بمعنى الحاصل بالمصدر (قوله وسيرد عليك) أى فى مبحث كون المسند جملة خبرية (قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا) أى بحرف نفى مؤخر عن المسند اليه كما هو فرض المسئلة وهو عطف على محذوف أى فقد يأتى لكذا وكذا اذا كان الفعل مثبتا والمشار اليه بكذا

كقولك أنت لا تكذب فانه أشد لنفي الكذب عنه من قولك لا تكذب

فقد يأتي التقديم للتخصيص وقد يأتي للتقوي فالاول نحو أنت ماسعيت في حاجتي قصدا الى تخصيصه بعدم السعي والثاني (نحو أنت لا تكذب) وهو لتقوية الحكم المنفي وتقريره (فانه أشد لنفي الكذب من لا تكذب) لما فيه من تكرر الاسناد المفقود في لا تكذب واقتصر المصنف على مثال التقوي ليفرع عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند اليه كما أشار اليه بقوله

اليه فقد يأتي أيضا التقديم للتخصيص وقد يأتي للتقوي فتقديم التخصيص نحو أنت ماسعيت في حاجتي اذا قصد المتكلم تخصيص المخاطب بعدم السعي في حاجته وان غيره هو الساعي في حاجته وتقديم التقوي (نحو أنت لا تكذب) حيث لا يقصد المتكلم تخصيص المخاطب بنفي الكذب بمعنى ان غيره هو الكاذب دونه بل قصد تقرير الحكم وتحقيقه لما فيه من الاشتمال على الاسناد مرتين على ما تقدم (فانه) حيث يقصد التقوي دون التخصيص (أشد لنفي الكذب) عن توهم السامع (من) قول القائل (لا تكذب) يا زيد لان الاول قد اشتمل على الاسناد مرتين أحدهما الى المبتدا والآخر الى الفاعل على ما تقدم بخلاف الثاني فلم يشتمل الا على اسناد واحد وهذا المثال ولو كان صالحا للاختصاص لكن الغرض منه هو التقوي ليتفرع عليه بيان الفرق بين التأكيد للنسبة والتأكيد

غير المتكلم ضرب غير زيد وكلاهما محال ﴿قلت﴾ وفيه نظر لان ما اقتضاه ما أنا ضربت أحدا من عدم ضربه العام واضح لان أحدا نكرة في سياق النفي لكن اقتضاؤه لان غيره ضرب أحدا اثبات فالنكرة بالنسبة اليه في جانب الثبوت وليست عامة بل تقتضي أن غيره ضرب شخصا ما لان نقيض السلب الكلي اثبات جزئي وسؤال آخر على عبارة الايضاح فانه قال ان المنفي بالاول الرؤية الواقعة

البيان المذكور في أنا سعيت وفي هو يعطي الجزيل والمعنى وكهذا التمثيل الذي فيه الفعل مثبت التمثيل اذا كان الفعل منفيا (قوله فقد يأتي التقديم الخ) هذا تفسير لمعنى التشبيه في قول المصنف وكذا ان كان الفعل منفيا لكن قول المصنف وكذا اذا كان منفيا مستفاد من قوله السابق والا الخ لشموله له فكان يكفيه هنا ذكر الامثلة فقط لما اذا كان الفعل منفيا ولعله انما ذكره لزيادة التوضيح اه سم (قوله نحو أنت ماسعيت الخ) مثله أنا ماقلت هذا فالتقديم فيه مفيد للتخصيص فهو مثل ما أنا قلت هذا كما مر نعم يفترقان من جهة أن ما أنا قلته انما يأتي لمن اعتقد ثبوت القول وأصاب في ذلك ولكنه أخطأ في نسبته للمتكلم إما انفرادا أو على سبيل المشاركة وأما أنا ماقلته فانه يلقى لمن اعتقد عدم القول وأصاب في ذلك ونسبه لغير المتكلم ولكنه أخطأ في ذلك (قوله قصدا الى تخصيصه بعدم السعي) أي واثبات السعي لغيره (قوله لتقوية الحكم المنفي) الاولى حذف المنفي لان الحكم المنفي هو الكذب وليس المراد تقوية الكذب المنفي وانما المراد تقوية نفي الكذب يدل لذلك قول المصنف فانه أشد لنفي الكذب ولم يقل أشد للكذب المنفي فلو قال لتقوية الحكم وحذف المنفي كان صحيحا لان المراد بالحكم حينئذ نفي الكذب وكذا لو قال تقوية نفي الحكم لان المراد بالحكم حينئذ المحكوم به وهو الكذب الا أن يجاب بان مراد الشارح المنفي من حيث نفيه فالملحوظ حينئذ نفيه لا ذاته (قوله فانه أشد) هذا تعليل لكون أنت لا تكذب مفيدا للتقوي وقوله أشد أي أقوى ثم ان أفعل ليس على بابه لان لا تكذب ليس فيه شدة لنفي الكذب بل مفيد لنفي الكذب (قوله لما فيه من تكرر الاسناد) أي لان الفعل في أنت لا تكذب مسند مرتين مرة الى المبتدا ومرة الى الضمير المستتر فهو بمثابة أن يقال أنت لا تكذب أنت لا تكذب قال العلامة اليعقوبي وقد فهم من بيان علة التقوي ان التخصيص لا يخلو عن التقوي لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشيء مقصودا بالذات وأن يكون حاصلا بالتبع (قوله واقتصر المصنف على مثال التقوي) أي ولم يذكر مثال التخصيص أيضا مع أن الفعل المنفي يحتاج لمثالين (قوله ليفرع الخ) قد يقال ان التفريع المذكور متأت مع ذكر مثال التخصيص أيضا بأن يذكر مثال التخصيص ثم مثال التقوي ثم يفرع عليه ذلك الا أن يقال قصد المصنف الاقتصار على أحد المثالين اختصارا لانه معلوم من أول الكلام أن النفي يأتي لهما فلما دار الامر بين ذكر أحدهما اقتصر على مثال التقوي ليفرع عليه وحينئذ فقول الشارح واقتصر الخ معناه واقتصر على مثال التقوي أي ولم يقتصر على مثال التخصيص وليس معناه ولم يذكرهما جميعا بقي شيء آخر وهو أنه قد يقال ان هذا المثال الذي ذكره المصنف مثال للامرين لصلاحيته لذلك لكن المصنف اقتصر فيه على بيان التقوي حيث قال فانه أشد لاجل أن يفرع عليه الفرق بين التقوي وتأكيد المسند اليه لانه محل اشتباه باعتبار أن كلا فيه دلالة على عدم الكذب ومحتو على ضمير المخاطب مرتين وترك بيان حال الآخر وهو التخصيص لظهوره اذا علمت ذلك فقول الشارح واقتصر الخ أي أنه لم يبين التمثيل الا بالتقوي باعتبار قوله فانه أشد الخ وليس المراد أنه لم يورد مثال التخصيص لما علمت أن المثال المذكور صالح لهما

وكذا من قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون فانه يفيد من التأكيد في نفي الاشراك عنهم ما لا يفيده قولنا والذين لا يشركون بربهم ولا قولنا والذين بربهم لا يشركون وكذا قوله تعالى لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون وقوله تعالى فعميت عليهم الانباء يومئذ فهم لا يتساءلون وقوله تعالى ان شر الدواب عند الله الذين كفروا فهم لا يؤمنون هذا كله اذا بنى الفعل على معرّف فان بنى على منكر أفاد ذلك تخصيص الجنس أو الواحد بالفعل

قرره شيخنا العدوى (قوله وكذا من لا تكذب أنت) أى وكذا هو أى أنت لا تكذب أشد في نفي الكذب من لا تكذب أنت (قوله مع أن فيه) أى في لا تكذب أنت تأكيدا أى للمسند اليه (قوله أو لان لفظ لا تكذب أنت لتأكيد الخ) أى باعتبار اشتماله على أنت وحينئذ فالاحتمال الاول أولى (قوله بأنه ضمير المخاطب) متعلق بتأكيد وضمير أنه للمحكوم عليه أى بسبب أن المحكوم عليه ضمير المخاطب (قوله لعدم تكرر الاسناد) أى الموجب لتأكيد الحكم وتأكيد الحكم أقوى من تأكيد المحكوم عليه والفرق بين الامرين أن تأكيد الحكم المفيد للتقوى أن يكون الاسناد مكررا بخلاف تأكيد المحكوم عليه (٤٠٣) فان الاسناد فيه واحد وفائدته دفع توهم تجوز أو غلط أو نسيان فلو قيل لا تكذب لربما توهم أنه تجوز في الاسناد لضمير المخاطب وأن المعنى الحقيق لا يكذب أى فلان الغائب فأتى بقوله أنت أى لا غيرك (قوله هذا الخ) اشارة الى تعيين ما عطف عليه قوله وان بنى (قوله الذى ذكر) أى في قوله وقد يقدم الخ (قوله من أن التقديم للتخصيص) أى نصا أو احتمالا ليوافق ارجاع اسم الاشارة الى ما قبل قوله والا أيضا كما يدل عليه عبارته في الايضاح أفاده عبد الحكيم فاندفع ما قيل كان الاولى للشارح أن يقول من أن التقديم للتخصيص جزما وللتخصيص تارة وللتقوى أخرى (قوله ان بنى الفعل على معرف) أى ان كان المسند اليه معرفة سواء كان اسما ظاهرا أو ضميرا (قوله وان بنى على منكر أفاد الخ) أى سواء ولى المنكر حرف النفي أو لا (قوله تخصيص الجنس) أراد به الجنس اللغوى وهو ما دل على متعدد فيشمل النوع والصنف (قوله أو الواحد) أو مانعة خلو فتجوز الجمع كما اذا كان المخاطب جازما بحصول المجىء ولم يعلم هل الجائى من جنس الرجال أو النساء وعلى تقدير كونه من جنس الرجال هل هو واحد أو أكثر فيقال رجل جاءنى أى لا امرأة ولا رجلان أى أن المجىء مقصور على الواحد من ذلك الجنس ثم ان قول المصنف أو الواحد مراده به العدد المعين من اطلاق الخاص وارادة العام أو هو من باب الاكتفاء والاصل أو الواحد أو الاثنين أو الاكثر واقتصر على الواحد لانه أقل ما توجد فيه الحقيقة ويفهم غيره بطريق المقايسة فاندفع قول بعضهم انظر لم سكت عن الاثنين والجمع (قوله نحو رجل جاءنى) المجوز لوقوع النكرة مبتدأ كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءنى الا رجل وكان على المصنف أن يزيد ما رجل جاءنى ورجل ما جاءنى على ما تقدم في المعرفة

(وكذا من لا تكذب أنت) يعنى انه أشد لنفي الكذب من لا تكذب أنت مع أن فيه تأكيدا (لانه) أى لان لفظ أنت أو لان لفظ لا تكذب أنت (لتأكيد المحكوم عليه) بأنه ضمير المخاطب تحقيقا وليس الاسناد اليه على سبيل السهو أو التجوز أو النسيان (لا) لتأكيد (الحكم) لعدم تكرر الاسناد هذا الذى ذكر من أن التقديم للتخصيص تارة وللتقوى اخرى ان بنى الفعل على معرّف (وان بنى) الفعل (على منكر أفاد) التقديم (تخصيص الجنس أو الواحد به) أى بالفعل

للمحكوم عليه كما أشار الى ذلك بقوله (وكذا) أى وكما أن أنت لا تكذب أشد لنفي الكذب من لا تكذب فهو أيضا أشد لنفي الكذب (من) قول القائل (لا تكذب أنت) وانما كان أشد منه مع ان فيه التأكيد في الجملة (لانه) أى لان مفيد التأكيد وهو لفظ أنت من لا تكذب أنت انما سيق (لتأكيد المحكوم عليه) وتقريره حتى لا يتوهم أنه غير ضمير المخاطب وانه انما أسند الحكم للضمير تجوزا أو سهوا أو نسيانا (لا) لتأكيد (الحكم) لعدم اشتماله على تكرر الاسناد على الوجه السابق وانما فيه تقرير المسند اليه لئلا يتوهم أن المحكوم عليه غيره وليس فيه التعرض للنسبة التى هى الحكم الا مرة واحدة وقد فهم من بيان علة التقوى أن التخصيص لا يخلو عن التقوى لانه مشتمل على الاسناد مرتين لكن فرق بين أن يكون الشئ مقصودا بالذات وأن يكون حاصلا بالتبع وهذا التفصيل وهو أن ما لم يتقدم فيه حرف النفي على المسند اليه تارة يفيد التقديم فيه التخصيص وتارة يفيد التقوى بحسب قصد المتكلم انما هو اذا بنى الفعل على معرّف مضمرا كان أو مظهرا (وان بنى الفعل على منكر) أى أخبر به عن منكر (أفاد) التقديم حينئذ (تخصيص الجنس) بالخبر الفعلى دون الجنس المقابل لجنس المسند اليه (أو) أفاد تخصيص (الواحد) من ذلك الجنس (به) أى بالخبر الفعلى دون اثنين أو

على كل واحد من الناس وفيه نظر لان نفي رؤية كل الناس جزئى لا كلى لانه سلب عموم لما سيأتى ولما تقرر في المنطق من ان ليس كل من أسوار السالبة الجزئية ويمكن الجواب بان هذا مشاحة في العبارة

كقولك رجل جاءني أي لا امرأة أو لا رجلان وذلك لان أصل النكرة أن تكون لواحد من الجنس فيقع القصد بها تارة الى الجنس فقط
كما اذا كان المخاطب بهذا الكلام قد عرف أن قد أتاك آت ولم يدر جنسه أرجل هو أم امرأة أو اعتقد أنه امرأة وتارة الى الوحدة فقط
كما اذا عرف ان قد أتاك من هو من جنس الرجال ولم يدر أرجل هو أم رجلان أو اعتقد أنه رجلان

(قوله نحو رجل جاءني أي لا امرأة) أي أن المجيء مقصور على هذا الجنس دون هذا الجنس الآخر وكون الذي جاء واحدا أو أكثر ليس منظورا اليه (قوله فيكون تخصيص جنس) أراد به الصنف فلا يقال ان الرجل والمرأة كل منهما ليس جنسا بل صنفا من النوع أو المراد الجنس اللغوي وهو ما دل على كثيرين (قوله وذلك) أي وبيان ذلك الاختصاص (قوله حامل لمعنيين) أي محتمل لهما ومشعر بهما عند استعماله في الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة أو للفرد منها مبهما فاذا كان اسم الجنس مفردا كان فيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس وحيث كان حاملا لهما وحكم عليه بفعل على وجه تخصيصه به فيجوز أن ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون (٤٠٤) ما انتفى عنه الفعل هو الجنس المقابل للمحكوم عليه فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا امرأة وفي المثنى رجلان جاآني أي لا امرأتان وفي الجمع رجال جاؤني أي لا نساء اذا كان اعتقاد المخاطب أن الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو من جنس الرجل والمرأة فيكون قصر افراد ويجوز أن ينصرف الى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنان ولا جمع أو رجلان جاآني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاؤني أي لا واحد ولا اثنان اذا كان اعتقاد المخاطب عددية مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجري فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما هو الذي

وانما قيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد انما هي عند ذلك الاستعمال وأما عند استعماله في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتأتى تخصيص العدد فان قلت انه متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن افادة العدد وحينئذ فالحصران الجنسي والعددي لا يفترقان وظاهر المصنف افتراقهما قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين أن يكون موجودا من غير قصد فالقصر الجنسي وان كان لا يخلو عن العدد بهذا الاعتبار لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس (قوله أعني) أي بالعدد المعين الواحد من الجنس أي من أفراده وجعله الواحد عددا باعتبار العرف وان كان لا يقال له عدد عند الحساب (قوله ان كان) أي اسم الجنس مفردا (قوله والاثنين) أي فانه عدد معين كما أن الواحد كذلك وأما الجمع فانه معين باعتبار أنه لا يتناول الواحد والاثنين فتعيينه اضافي والا فالجمع لا يدل على عدد معين لانه لا نهاية له (قوله والزائد عليه) أي على الاثنين وأفرد الضمير لتأويلهما بالعدد

(نحو رجل جاءني أي لا امرأة) فيكون تخصيص جنس (أو لا رجلان) فيكون تخصيص واحد وذلك أن اسم الجنس حامل لمعنيين الجنسية والعدد المعين أعني الواحد ان كان مفردا والاثنين ان كان مثنى والزائد عليه ان كان جمعا

ثلاثة من ذلك الجنس وذلك (نحو رجل جاءني أي لا امرأة) حيث يقصد المتكلم ان الجائي من جنس الرجال لا من جنس النساء فيكون من تخصيص الجنس (أو) نحو رجل جاءني (لا رجلان) حيث يقصد ان الجائي واحد من جنس الرجال لا اثنان منه فيكون من تخصيص الوحدة وانما صح التخصيصان فيما فيه البناء على منكر لان اسم الجنس مشعر بمعنيين عند استعماله في الماصدقات سواء قلنا انه موضوع للحقيقة أو لفرد مبهم منها الجنسية والعدد فان كان مفردا ففيه الجنسية والوحدة أو مثنى ففيه الاثنينية والجنس أو جمعا ففيه الجمعية والجنس فاذا حكم عليه على وجه تخصيص الفعل به فقد ينصرف التخصيص الى الجنسية فيكون ما انتفى عنه الفعل هي الجنسية المقابلة للمحكوم عليها فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا امرأة وفي المثنى رجلان جاآني أي لا امرأتان وفي الجمع رجال جاؤني أي لا نساء اذا كان اعتقاد المخاطب ان الجائي من جنس المرأة فقط فيكون التخصيص قصر قلب أو هو مع جنس الرجل فيكون قصر إفراد وقد ينصرف الى العدد فيقال في المفرد رجل جاءني أي لا اثنان أو رجلان جاآني أي لا واحد ولا جماعة أو رجال جاؤني أي لا واحد ولا اثنان اذا كان اعتقاد المخاطب عددية مخصوصة دون غيرها والواقع بخلافه ويجري فيه قصر القلب والافراد على حسب الاعتقاد كما تقدم الا أن ظاهر عبارة المصنف ان الفعل متى بني على منكر تعين فيه التخصيص والذي يشعر به كما

وانما أراد أن المنفي بالاول الرؤية الواقعة على أحد وعلل الشيخ عبد القاهر والسكاكي امتناع الثاني بان نقض النفي بالا يقتضي أن يكون القائل قد ضرب زيدا وايلاء الضمير حرف النفي يقتضي أن لا يكون قد ضرب به وهو تناقض قال المصنف وفيه نظر لان ايلاء الضمير لا يقتضي ذلك فان قيل الاستثناء

(قوله فأصل النكرة الخ) الفاء فاء الفصيحة أي اذا أردت تحقيق المقام فنقول لك أصل النكرة الخ وليست تفريعية اذ لم يتقدم ما يتفرع عليه هذا الا ان غاية ما يفيده الاول أن اسم الجنس متحمل لمعنيين يصح أن يراد منه هذا وأن يراد منه هذا وكون أحدهما الاصل لم يعلم كذا قرره شيخنا العدوي وقوله فأصل النكرة أي اسم الجنس المنكر المفرد وقوله أن تكون لواحد من الجنس أي أن تستعمل في واحد ملحوظ فيه الجنس بحيث تكون دالة على الامرين الواحد والجنس وان كانت موضوعة للمفهوم (قوله وقد يقصد به) أي بالنكرة المفردة وذكر باعتبار أنها اسم جنس وقوله الجنس فقط أي ولا يقصد الواحد للعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجائي واحد ولم يعلم هل هو من جنس الرجال أو النساء (قوله وقد يقصد به الواحد) أي من غير أن يقصد به الجنس للعلم به كقولك رجل جاءني لمن كان عالما بأن الجائي من جنس الرجال وشك هل هو واحد أو أكثر وقد يقصد به الجنس والواحد كما لو كان المخاطب عالما بحصول المجيء لكن لا يعلم هل الجائي من جنس الرجال أو النساء وهل هو واحد أو أكثر فاذا (٤٠٥) قيل له رجل جاءني كان المعنى الجائي واحد من هذا الجنس لا امرأة ولا رجلان (قوله والذي يشعر الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث اقتضى صنيعه أن الفعل متى بني على منكر تعين فيه التخصيص ولا يجري فيه التقوي مع أن الذي يشعر به كلام الشيخ صحة جريان التقوي فيه كالمعرفة فاذا قيل رجل جاءني فالمعنى أنه جاء ولا بد وهذا لا ينافي أن المرأة جاءت أيضا اذ ليس القصد التخصيص فالمصنف قد نسب للشيخ عبد القاهر شيأ لم يقل به صراحة ولم يشعر به كلامه لكن محل افادة تقديم المنكر للتخصيص أو التقوي أن يقصد بالمنكر الجنس أو الواحد أما ان لم يقصد شيء منهما بأن حمل التنوين على التعظيم والتهويل وغير ذلك لم يفد التقوي ولا التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير المصحح للابتداء أي لانك اذا جعلت التنوين في رجل للتعظيم فهو المقصود لا الجنس ولا الواحد (قوله في أن البناء عليه) أي في أن بناء الفعل على المسند اليه معرفا أو منكرا قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي وحاصل مذهبه التعويل على حرف النفي وأنه ان تقدم على المسند اليه أفاد التقديم التخصيص سواء كان المسند اليه نكرة نحو ما رجل قال هذا أو معرفة ظاهرة نحو ما زيد قال هذا أو ضميرا نحو ما أنا قلت هذا وان لم يتقدم حرف النفي بان لم يكن أصلا أو كان وتأخر فتارة يفيد التقديم التخصيص وتارة يفيد التقوي من غير فرق بين نكرة ومعرفة ظاهرة أو مضمرة فصور الاحتمال عنده ست وصور تعين التخصيص ثلاث فالجملة تسعة فقول الشارح في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص الخ لا ينافي ما قلناه لان قد وقد صادق مع تعين بعض الاقسام للتخصيص (قوله أي على أن التقديم يفيد التخصيص) انما لم يقل والتقوي لان التخصيص محل النزاع بينهما وأما التقوي فموجود في جميع صور التقديم وان كان غير ملحوظ في بعضها

فأصل النكرة المفردة أن تكون لواحد من الجنس وقد يقصد به الجنس فقط وقد يقصد به الواحد فقط والذي يشعر به كلام الشيخ في دلائل الاعجاز أنه لا فرق بين المعرفة والنكرة في أن البناء عليه قد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي (ووافقه) أي عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على أن التقديم يفيد التخصيص لكن خالفه

قيل كلام الشيخ في دلائل الاعجاز صحة جريان التقوي فيه كالمعرفة وقد علم من هذا التقرير أن العبارة الشاملة للمراد ان يقال بدل الواحد العدد وقيدنا بقولنا عند استعماله في الماصدقات لان افادة المنكر للعدد عند ذلك الاستعمال وأما عند الاستعمال في الحقيقة بناء على وضع المنكر لها فلا يتصور تخصيص العدد فان قلت متى استعمل في الماصدقات لم يخل عن افادة العدد فتى قوبل بمستعمل في المصدوق لقضاء حق القصر يفيد القصر باعتبار العدد وظاهر العبارة أن الحصر أعني الجنسي والعددي يفترقان قلت فرق بين أن يكون الشيء مقصودا وبين ان يكون موجودا فالقصر الجنسي ولو كان لا يخلو عن العددي بذلك الاستعمال لكن المقصود بالذات الاشعار بالتخصيص الجنسي للرد على المخاطب والتخصيص العددي موجود غير مقصود بالذات وكذا العكس وقد تقدم مثل هذا فليتأمل (ووافقه) أي الشيخ عبد القاهر (السكاكي على ذلك) أي على ان التقديم يفيد الاختصاص لكن خالفه في معنى

الذي فيه مفرغ وذلك يقتضي أن لا يكون ضرب أحدا من الناس قلنا ان لزم ذلك فليس للتقديم لجريه في غير صورة التقديم أيضا كقولك ما ضربت الا زيدا ﴿قلت﴾ المنع الذي قاله المصنف أولا واضح لان ايلاء الضمير انما يقتضي نفي ما عدا المستثنى وقوله بعد ذلك فان قيل كلام ساقط وقوله بعد ذلك ان لزم لا أدري ما أراد به وكيف يفيد تفريغ الاستثناء عدم ثبوت الحكم للمستثنى ص (ووافقه السكاكي الخ) ش فصل السكاكي في المسند اليه المتقدم فقال اما أن يكون لا يجوز تقديره في الاصل فاعلا مؤخرا في المعنى لا اللفظ ثم قدم مثل زيد قام فانه لا يجوز أن يقدر فاعلا في المعنى فقط ان

(قوله في شرائط) هي ثلاثة الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط والثاني تقدير كونه كان مؤخرا في الاصل فقدم لافادة الاختصاص والثالث أن لا يمنع من التخصيص مانع فهذه الشروط لا يقول بها عبد القاهر اذ المدار عنده على تقدم حرف النفي ففي تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم للتخصيص (قوله وتفاصيل) هي ترجع الى ثلاثة ما يكون للتقوي فقط وما يكون للتخصيص فقط وما يحتملهما وقد أشار اليها الشارح بقوله ومذهب السكاكي الخ وفيه أن عبد القاهر يقول بالتفصيل الثاني والثالث فلعل المراد أنه خالفه في مجموعها أو في بعضها أي أن السكاكي قال بتفاصيل لم يقل بها كلها عبد القاهر (قوله فان مذهب الشيخ الخ) حاصل مذهبه على ما ذكره الشارح أن المسند اليه اما نكرة واما معرفة ظاهرة أو ضمير فهذه ثلاث وفي كل منها اما أن يتقدم على المسند اليه حرف النفي أولا بأن لم يكن حرف نفي أصلا أو تأخر فالجملة تسعة ففي تقدم حرف النفي على المسند اليه كان التقديم مفيدا للتخصيص كان المسند اليه نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة وان لم يكن نفي أصلا أو كان ولكن تأخر عن المسند اليه كان نكرة أو معرفة ظاهرة أو مضمرة فتارة يكون للتخصيص وتارة يكون للتقوي فصور الاحتمال ست هذا حاصل مذهبه اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكرا راجع لما قبل الا ولما بعدها على ما ذكره الشارح سابقا في قوله والذي يشعر به كلام الشيخ وقوله مثبتا كان الفعل أو منفيا راجع لما بعد الا فقط (قوله ان كان نكرة فهو) أي التقديم التخصيص جزما أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي أصلا فوافق السكاكي عبد القاهر في صورة من هذه الثلاثة وهي ما اذا تقدم حرف النفي وخالفه فيما اذا تأخر أو لم يكن نفي لانهما عند عبد القاهر من صور الاحتمال وانما كان تقديم المنكر يفيد التخصيص عند السكاكي في

في شرائط وتفاصيل فان مذهب الشيخ أنه ان ولي حرف النفي فهو للتخصيص قطعا والا فقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي مضمرا كان الاسم أو مظهرا معرفا أو منكرا مثبتا كان الفعل أو منفيا ومذهب السكاكي أنه ان كان نكرة فهو للتخصيص ان لم يمنع منه مانع وان كان معرفة فان كان مظهرا فليس الا للتقوي وان كان مضمرا

التخصيص وفي جواز التقوي فان الشيخ عبد القاهر معنى التخصيص عنده هو تقديم حرف النفي من غير تفرقة بين معرف ومنكر ولا بين مظهر ومضمر وغير ما تقدم فيه حرف النفي يجوز فيه التقوي والتخصيص والسكاكي معنى التخصيص عنده هو كون المسند اليه يجوز تأخيره على انه فاعل معنى مع تقدير أنه قدم عن تأخير مع شرط ان لا يمنع من التخصيص مانع استعمالي أو عقلي ان كان المسند

لو كان مؤخرا لانه لو تأخر لكان فاعلا لفظا فهذا لا يفيد الاختصاص ﴿قلت﴾ وقد تقدم عن السكاكي في الكلام على ذكر المسند خلاف هذا وكذلك صرح الزمخشري أنه يفيد الاختصاص ذكره

الاحوال الثلاثة لوجود الشرطين الآتيين في كلام المصنف في كل منكر (قوله فان كان مظهرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي وهو مخالف لعبد القاهر في هذه الصور الثلاثة لان الاولى عنده من صور التخصيص جزما والاخيرتين عنده من صور الاحتمال وانما كان تقديم المعرفة الظاهرة عند السكاكي للتقوي فقط لانتفاء أحد الشرطين الآتيين بعد وهو جواز تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط (قوله وان كان مضمرا) أي سواء تقدم حرف النفي أو تأخر أو لم يكن نفي فقد وافق عبد القاهر فيما اذا تأخر حرف النفي أو لم يكن وخالفه فيما اذا تقدم لانه عنده للتخصيص من غير احتمال فصار الحاصل أن صور موافقة الشيخين ثلاثة الاولى ما رجل قال هذا فانه يفيد التخصيص جزما عند الشيخ لتقدم حرف النفي وعند السكاكي لتنكير المسند اليه وثانيتها وثالثتها أنا ما قلت هذا وأنا قلت هذا فانه محتمل للتخصيص والتقوي عندهما لوقوع المسند اليه ضميرا ولم يسبق بنفي وصور اختلافهما الستة الباقية * احداها الضمير الواقع بعد النفي نحو ما أنا قلت هذا فالتقديم فيه متعين للتخصيص عند الشيخ لتقدم النفي محتمل عند السكاكي لكون المسند اليه ضميرا * ثانيتها الاسم الظاهر المعرفة الواقع بعد النفي نحو ما زيد قال هذا فهو متعين للتخصيص عند الشيخ ومتعين للتقوي عند السكاكي * ثالثتها النكرة الواقعة قبل النفي نحو رجل ما قال هذا فهو متعين للتخصيص عند السكاكي محتمل عند الشيخ * رابعتها الاسم الظاهر الواقع قبل النفي نحو زيد ما قال هذا فهو محتمل عند الشيخ متعين للتقوي عند السكاكي * خامستها النكرة الواقعة في الاثبات نحو رجل قال هذا فهو متعين التخصيص عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ * سادستها المعرفة المظهرة الواقعة في الاثبات نحو زيد قال هذا متعين للتقوي عند السكاكي ومحتمل عند الشيخ وعلم من هذا انه ليس عند الشيخ قسم يتعين فيه التقوي بل حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوي والتخصيص وشرطه في الاول تقدم النفي فقط وحاصل مذهب السكاكي التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوي والى ما يجوز فيه الامران وشرط في الاول جواز تأخير المسند اليه على أنه فاعل في المعنى فقط مقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة خالية من المانع الذي يمنع من التخصيص

فى افادة التقديم الاختصاص أمرين * أحدهما أن يجوز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا بأن يكون فاعلا فى المعنى فقط كقولك أنا قمت فانه يجوز أن تقدر أصله قمت أنا على ان أنا تأكيد للفاعل الذى هو التاء فى قمت فقدم أنا وجعل مبتدأ * وثانيهما ان يقدر كونه كذلك فان انتفى الثانى دون الاول كالمثال المذكور اذا أجرى على الظاهر وهو أن يقدر الكلام من الاصل مبنيا على المبتدا والخبر ولم يقدر تقديم وتأخير أو انتفى الاول بأن يكون المبتدأ اسما ظاهرا

فقد يكون للتقوى وقد يكون للتخصيص من غير تفرقة بين ما يلى حرف النفى وغيره والى هذا أشار بقوله (الا أنه) أى السكاكى (قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط) لا لفظا (نحو أنا قمت) فانه يجوز أن يقدر أن أصله قمت أنا فيكون أنا فاعلا معنى تأكيد الفظا (وقدّر) عطف على جاز يعنى أن افادة التخصيص مشروطة بشرطين أحدهما جواز التقدير والآخر أن يعتبر ذلك

اليه منكرا وأما غيره فلا يستعمل مقدما الا حيث لا يمنع مانع من التخصيص فاذا انتفى هذا الوجه وجب التقوى فليس عنده ما يجوز فيه ارادة التقوى والتخصيص فقد تبين بهذا أن الشيخ حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجوز فيه التقوى والتخصيص وشرط فى الاول تقديم النفى فقط والسكاكى حاصل مذهبه التفصيل الى ما يجب فيه التخصيص والى ما يجب فيه التقوى وشرط فى الاول كون المسند اليه فاعلا معنى فقدر التقديم عن تأخير مع كون النكرة بلا مانع فالسكاكى خالف الشيخ فى التفصيل وفى شروط تحقيق طرفى ذلك التفصيل والى هذا أشار بقوله (الا أنه قال) أى السكاكى (التقديم) للمسند اليه عن الخبر الفعلى (يفيد الاختصاص) أى اختصاص المسند اليه بذلك الخبر الفعلى (ان جاز تقدير كونه) أى المسند اليه (فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط) لا لفظا يعنى انه اذا قدر مؤخرا لا يكون فاعلا فى الاصطلاح بل تأكيدا كما اذا كان ضميرا منفصلا والفعل متصل بمرادفه فهو فاعل من جهة المعنى لان مدلوله هو مدلول مرادفه وذلك (نحو أنا قمت) فانه يجوز ان يقدر ان أصله قمت أنا وعليه يكون أنا فاعلا من جهة المعنى لانه مرادف للفاعل وهو التاء لكنه فى الاصطلاح توكيد للفاعل والسر فى افادة هذا التقديم للاختصاص ان تأخير الضمير فى نحو هذا الكلام مصحح للعطف والعطف يقتضى المشاركة والتقديم ينفى صحة المشاركة التى تحصل بالعطف ونفى المشاركة تخصيص ولا يخفى ان هذه ملحة تحسينية لا تحقيقية فان المنفى بالتخصيص هو الاشتراك فى الاعتقاد أو هو الانفراد بالحكم فى الاعتقاد لا الاشتراك الذى يوجبه العطف والا اختص القصر بالافراد تأمله (وقدّر) معطوف على قوله جاز بمعنى أن افادة التخصيص تتوقف على شيئين أحدهما جواز تقديره مؤخرا على انه فاعل معنى والآخر حصول ذلك التقدير من المتكلم ومتى لم يجز التقدير أو جاز وغفل المتكلم عن التقدير لم يفد التخصيص بل يفيد التقوى والى هذا أشار بقوله

فى قوله تعالى الله يبسط الرزق فى سورة الرعد وفى قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثانى * الثانى يجوز ان يكون فاعلا فى المعنى لو تأخر ولكن لا يقدره كذلك أى لا يعتقد ذلك كقولك انا قمت اذا قدرت أنا مبتدأ فى موضعه ولم يكن مؤخرا فهذا لا يفيد الاختصاص * الثالث ان يجتمع الامران بان يجوز ويعتقد ذلك كقولك انا قمت معتقدا أن أنا كان تأكيد الفاعل وقدمته ثم استثنى السكاكى من

(قوله وقد يكون للتقوى الخ) نحو أنا عرفت فانه يجوز أن يقدر ذلك الضمير (٤٠٧) مؤخرا على أنه توكيد وهو فاعل فى المعنى ثم ان قدر كون أنا مؤخرا فى الاصل ثم قدم كان التقديم مفيدا للتخصيص وان لم يقدر فيه ذلك بالفعل كان التقديم مفيدا لتقوى الاسناد لتكرره فالحاصل أن التقديم فى أنا عرفت مفيد للتقوى عند انتفاء الشرط الثانى ومفيد للتخصيص عند وجوده مع الشرط الاول اللازم له (قوله من غير تفرقة الخ) راجع للتفاصيل الثلاثة قبله (قوله والى هذا أشار بقوله الخ) أى فأشار الى أنه ان كان المسند اليه نكرة كان التقديم مفيدا للتخصيص ان لم يمنع من التخصيص مانع بقوله واستثنى المنكر و بقوله وشرطه اذا لم يمنع منه مانع وأشار الى أنه ان كان معرفة مظهرة فتقديمها ليس الا للتقوى بقوله بخلاف المعرفة لانها اذا أخرت كانت فاعلا لفظا وأشار الى أنه اذا كان مضمرا فقد يكون للتقوى بقوله والا فلا يفيد الا التقوى وأشار الى أنه ان كان مضمرا فقد يكون تقديمه للتخصيص بقوله ان جاز تقدير كونه فى الاصل الخ (قوله لا لفظا) وذلك بأن يكون توكيدا للفاعل الاصطلاحى أو بدلا منه فانه اذا كان كذلك كان فاعلا فى المعنى لا فى اللفظ (قوله فيكون أنا فاعلا معنى) أى لانه مرادف للفاعل الاصطلاحى (قوله وقدر) أى وقدر أنه كان مؤخرا فى الاصل ثم قدم لاجل افادة الاختصاص ويعلم السامع أن المتكلم قدر ذلك بالقرائن ثم انه لا يستغنى بهذا الشرط عما قبله ولا العكس لانه لا يلزم من جواز التأخير تقديره بالفعل ولا من التقدير بالفعل أن يكون جائز التأخير لان المحال يقدر (قوله أحدهما جواز التقدير) أى تقديره مؤخرا

فانه لا يفيد الا التقوى الحكم واستثنى المنكر كما فى نحو رجل جاءنى بأن قدر أصله جاءنى رجل لا على ان رجل فاعل جاءنى بل على انه بدل من الفاعل الذى هو الضمير المستتر فى جاءنى

(قوله أى يقدر انه كان فى الاصل مؤخرا) لم يقل على أنه فاعل معنى فقط لعلمه مما مر (قوله سواء جاز تقدير التأخير) أى على أنه فاعل معنى فقط وهذا مفهوم الشرط الثانى وقوله ولم يقدر أى ولم يلاحظ التقدير (قوله أولم يجز تقدير التأخير) أى وان قدر مؤخرا بالفعل جهلا بالقواعد وهذا مفهوم الشرط الاول فهو لف ونشر مشوش (قوله لما سنذكره) أى عند قوله بخلاف المعرف من أنه يكون اذا أخر فاعلا لفظا لا معنى فيلزم على كون أصل زيد قام قام زيد تقديم الفاعل اللفظى وهو لا يجوز (قوله ولما كان مقتضى هذا الكلام) أعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى الحكم فانه يدل على أن ما لا يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل فى المعنى انما يفيد تقديمه التقوى وهذا صادق بالمنكر مثل رجل جاءنى اذ لا يمكن تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى لانك اذا قلت جاءنى رجل كان رجل فاعلا لفظا مثل قام زيد وحينئذ فقتضاه أن يكون تقديمه للتقوى فقط لا للتخصيص فأخرجه من ذلك الحكم (قوله أن لا يكون نحو رجل جاءنى)

أى يقدر أنه كان فى الاصل مؤخرا (والا) أى وان لم يوجد الشرطان (فلا يفيد) التقديم (الا التقوى الحكم) سواء (جاز) تقدير التأخير (كما مر) فى نحو أنا قمت (ولم يقدر أولم يجز) تقدير التأخير أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز أن يقدر أن أصله قام زيد فقدم لما سنذكره ولما كان مقتضى هذا الكلام أن لا يكون نحو رجل جاءنى مفيدا التخصيص لانه اذا أخر فهو فاعل لفظا لا معنى استثناه السكاكى وأخرجه من هذا الحكم بأن جعله فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى لا لفظا بأن يكون بدلا من الضمير الذى هو فاعل لفظا وهذا معنى قوله (واستثنى) السكاكى (المنكر

(والا) (١) يجوز تقديره مؤخرا على أنه فاعل معنى أو جاز ولم يحصل ذلك التقدير قصدا أو غفلة (فلا يفيد التقديم حينئذ (الا تقوى الحكم) كما مر من اشتماله على الاسناد مرتين فالتقوى متى انتفى أحد الامرين متعين (سواء جاز) تقدير التأخير على أنه فاعل معنى (كما مر) فى نحو أنا قمت (الا أنه لم يقدر) ذلك التأخير (أولم يجز) تقدير التأخير على أنه فاعل أصلا (نحو زيد قام) فانه لا يجوز ان يقدر أن أصله قام زيد وسنبين ذلك ثم ان مقتضى هذا الكلام ان نحو رجل جاءنى لا يفيد التخصيص لان السبب عند السكاكى على هذا هو تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية ورجل فى رجل جاءنى لو قدر تأخيره جاء فاعلا لفظا مع انه لا يسلم جواز تقدير تأخيره أصلا كما فى زيد قام فاول السكاكى حيث اقتضى الاستعمال عنده كون المنكر مفيد التخصيص الا لمانع واقتضى التعليل كونه لغير تخصيص جعله منخرطا فى سلك الفاعل المعنوى بتمحل والى هذا أشار المصنف بقوله (واستثنى المنكر) أى أخرج المبتدأ النكرة الذى أسند اليه الفعل عن حكم ما لو أخر كان فاعلا لفظا لان الحكم فيه وجوب تحقق

القسم الاول ما اذا كان المسند اليه نكرة نحو رجل جاءنى فقال انه لا يفيد الاختصاص وان كان لا يمكن تقديره عند التأخير فاعلا معنويا فقط بل لو تأخر لكان فاعلا لفظيا فقال يفيد لا على تقدير كونه كان فاعلا بل على تقدير انه بدل من الضمير فى قام كقوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا وانما يقدر مثل

أى أن لا يكون التقديم فى نحو رجل جاءنى مفيدا التخصيص ففى الكلام حذف والمراد بنحو رجل جاءنى كل منكر اذا أخر كان فاعلا لفظا لا معنى (قوله فهو فاعل لفظا) أى ومعنى وقوله لا معنى أى فقط فاندفع ما يقال انه يلزم من كونه فاعلا فى اللفظ أن يكون فاعلا فى المعنى فلا وجه لذلك النفى (قوله وأخرجه من هذا الحكم) عطف تفسير على قوله استثناه اشارة الى أن المراد بالاستثناء المعنى اللغوى والمراد بالحكم القاعدة من اطلاق الجزء على الكل وهى كل ما لا يجوز تأخيره على أنه فاعل معنى لم يفد تقديمه التخصيص

كذا قرر ويصح أن يراد بالحكم امتناع التخصيص حيث لم يجز تقدير كونه فى الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط ويقدر ذلك اه سم واذا أخرج المنكر من هذا الحكم كان تقديمه مفيدا للتخصيص (قوله بأن جعله) أى بسبب ان جعله وهو متعلق بأخرجه (قوله على أنه فاعل معنى) أى فقط (قوله بأن يكون بدلا الخ) أى ولا شك أن البدل من الفاعل فاعل فى المعنى فقط فان قلت على جعل المنكر بدلا من الضمير الواقع فاعلا يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة وذلك ممنوع قلت أجاز وا ذلك فى مواضع منها البدل كزره خالدا (قوله واستثنى السكاكى المنكر) أى استثناه من قوله ان لم يوجد الشرطان فلا يفيد التقديم الا التقوى وأورد عليه أن الاستثناء فرع الدخول وهذا المستثنى غير داخل فى المستثنى منه أعنى قوله والا فلا يفيد الا التقوى لان المستثنى منه المذكور لم يوجد فيه الشرطان بخلاف هذا فقد وجدا فيه على ما قرره السكاكى لانه اذا أخر كان فاعلا معنى عنده لانه بدل من الضمير وحينئذ فلا وجه للتعبير بالاستثناء وأجيب بأن التعبير بالاستثناء نظر الظاهر من أن الفعل عند التأخير لنكرة يكون مسندا للظاهر لا للضمير وان كان فى الحقيقة ليس استثناء أصلا اذ النكرة موجود فيها الشرطان

(١) قوله والا يجوز هكذا فى النسخ والمناسب والا يجز لما لا يخفى اه مصححه

كما قيل فى قوله تعالى وأسرّوا النجوى الذين ظلموا ان الذين ظلموا بدل من الواو فى أسرّوا وفرق بينه وبين المعرف بأنه لولم يقدر ذلك فيه انتفى تخصيصه اذلا سبب لتخصيصه سواه ولو انتفى تخصيصه لم يقع مبتدأ بخلاف المعرف لوجود شرط الابتداء فيه وهو التعريف

غاية الامر أنه تأويل ثم ان المراد بالمنكر الذى استثناه السكاكى المنكر الذى لا يفيد الحكم عليه حال تنكيره وهو الخالى عن مسوّغ للابتداء به لانه المحتاج الى اعتبار التخصيص وأما المنكر الذى يصح الحكم عليه بدون اعتبار التقديم والتأخير نحو بقرة تكلمت وكوكب انقض الساعة ووجوه يومئذ ناضرة فلا حاجة لاعتبار التخصيص فيه بالتقديم والتأخير ولا بغيره (قوله فجعله من باب وأسروا النجوى الخ) أى فجعله من باب الذين ظلموا فى قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أى أنه جعله مثله فى أنه بدل من الضمير (قوله على القول بالابدال الخ) أى أنه جعله مثله على أحد الاقوال فى اعراب الآية (٤٠٩) وهو أن الذين بدل من الواو وأما على القول بأن الذين ظلموا مبتدأ وأسروا خبر مقدم وكذا على جعل الذين فاعلا والواو فى أسروا حرف زيد ليؤذن من أوّل وهلة أن الفاعل جمع وكذا على جعل الذين خبر مبتدا محذوف أى هم أو نصبا على الذم فلا يكون المنكر مثل وأسروا النجوى الذين ظلموا (قوله وانما جعله) أى المنكر من هذا الباب أى باب وأسروا النجوى بتقدير كونه مؤخرا فى الاصل على أنه بدل فقدم لافادة الاختصاص (قوله لئلا ينتفى التخصيص) المراد به ما به يصح وقوع النكرة مبتدأ بدليل ما سينقله الشارح عن السكاكى أنه قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد فى المنكر لفوات شرط الابتداء بالنكرة وبدليل رد المصنف فيما يأتى انتفاء التخصيص على تقدير عدم الجعل من الباب المذكور لحصول التخصيص بغير هذا التقدير كالتعظيم والتحقير والتقليل والتكثير فتأمل (قوله ولولا أنه) أى رجل جاءنى مخصص لما صح وقوعه مبتدأ أى فالسكاكى مضطر الى التخصيص فى المنكر لاجل صحة الابتداء به ولا يتأتى له التخصيص الا بجعله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا لان بجعله من ذلك الباب يحصل الشرطان المحصلان للتخصيص هذا حاصله وقد يقال المراد بالتخصيص المسوغ للابتداء بالنكرة تقليل الافراد والشيوع لا بمعنى اثبات الحكم للمذكور ونفيه عن غيره الذى كلامنا فيه فقد التبس عليه الحال اه تقرير شيخنا العدوى (قوله بخلاف المعرف) ظاهر المصنف فان له سببا سواه ولا محصل لهذا الكلام اذ لا شيوع فيه حتى يخصص ولهذا حاول الشارح تصليح عبارة المصنف بجعل قوله بخلاف المعرف مخرجا من محذوف معلوم من الكلام السابق

بجعله من باب وأسرّوا النجوى الذين ظلموا) أى على القول (بالابدال من الضمير) يعنى قدر أن أصل رجل جاءنى جاءنى رجل على أن رجل ليس بفاعل بل هو بدل من الضمير فى جاءنى كما ذكر فى قوله تعالى وأسروا النجوى الذين ظلموا أن الواو فاعل والذين ظلموا بدل منه وانما جعله من هذا الباب (لئلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواه) أى سوى تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على أنه فاعل معنى ولولا أنه مخصص لما صح وقوعه مبتدأ (بخلاف المعرف) فانه يجوز وقوعه مبتدأ

التقوى فقط والحكم فى المنكر وجوب تحقق التخصيص بالتقديم (ف) لذلك (جعله) أى المنكر المسند اليه فعل (من باب) ما يعرب مؤخرا على انه فاعل معنى فقط لا لفظا أيضا ليتحقق الفرق بينه وبين ما يفيد التقوى وذلك كقوله تعالى (وأسروا النجوى الذين ظلموا) فان فيه أعاريب فقيل الذين ظلموا مبتدأ وأسروا النجوى خبر وقيل فاعل أسروا والواو علامة الجمعية فالذين ظلموا على هذا فاعل لفظا وقيل بدل من الضمير موضحاله فيكون على هذا القول فاعلا معنى لا لفظا وعلى اعراب هذا القول الاخير يقع الحاق المنكر به على أنه فاعل معنى فقط وهذا معنى قوله (أى على القول بالابدال) أى ابدال الذين ظلموا (من الضمير) فى وأسروا وانما جعل المبتدأ النكرة الذى أسند اليه فعل من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا على القول بابدال الذين ظلموا من الضمير (لئلا ينتفى التخصيص) عن الكلام الذى ابتدئ فيه بالنكرة مخبرا عنها بفعل لانه لولم يكن كذلك انتفى عنه التخصيص (اذ لا سبب له) أى للتخصيص (سواه) أى سوى تقدير التقديم عن تأخير كان فيه فاعلا معنى لا لفظا لكن التخصيص لابد منه فتجب مراعاة موجبه الذى هو تقدير التقديم المذكور لانه لا وجه للابتداء بالنكرة فى نحو ذلك التركيب الا ذلك التخصيص المتوقف على تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى (بخلاف المعرّف) المخبر عنه بالفعل فانه يجوز وقوعه مبتدأ من غير رعاية التخصيص المتوقف على ذلك الوجه البعيد الذى هو تقدير كونه مؤخرا على أنه فاعل معنى باجرائه على طريق وأسروا النجوى الذين ظلموا كما تقدم فلزم

ذلك فى المعرفة نحو زيد قام لعدم الموجب لانه فى رجل قام اضطر الى تقديره متأخرا ليفيد الاختصاص ليكون مسوغا للابتداء بالنكرة وفى زيد قام لا حاجة لذلك فلو قدره لكان تقديرا لا دليل عليه ﴿قلت﴾ قد يجوز أن يقدر فى انا قائم التأخير مع كونه لا دليل عليه ثم ماذكروه يؤدى الى جواز الابتداء بالنكرة فى

(قوله من غير اعتبار التخصيص) أى لانه لاشيوع فى المعرف حتى يخصص بل هو معين معلوم (قوله فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد) أى وهو جعل الضمير فاعل الفعل ثم ابدال الظاهر منه فانه قليل فى كلامهم قاله عبد الحكيم وأورد على الشارح ان ابدال الظاهر من الضمير الواقع فاعلا واقع فى القرآن بلا ضرورة كما فى وأسروا النجوى فكيف يكون بعيدا والجواب أن هذا الوجه غير متعين فى كلام الله لجواز وجوه آخر لاشبهة فيها قد علمتها كذا قال سم وأيضا الضمير فى الآية بارز لاالتباس معه على انه لاضرر فى هذا الالباس لانه فى أمر غير محقق اذ البدلية مقدرة (قوله فان قيل الخ) هذا السؤال مع جوابه يوجد فى بعض النسخ وحاصله أن مقتضى كون النكرة يقدر تأخيرها على انها بدل من الضمير انها اذا أخرت بالفعل وكانت مثناة أو جمعا يجب ابراز ذلك الضمير فى الفعل لان ضميرى التثنية والجمع يجب ابرازهما مع أن الاستعمال بخلافه اذ قولك جاءنى رجلان أو رجال أفصح من جاآنى رجلان وجاؤنى رجال والحاصل أن مقتضى كون رجلان جاآنى يقدر أن أصله التأخير على أنه بدل أن يجب الابراز فى حالة التأخير كما برز فى حالة التقديم باتفاق مع أن الابراز فى حالة التأخير مخالف للاستعمال في الفصيح سواء جعلت الالف فاعلا أو حرفا دالا على التثنية وحاصل الجواب أنه ليس مراد السكاكى أن المرفوع فى قولك جاءنى رجل بدل لافاعل حتى يلزمه وجوب الابراز فى جاآنى رجلان وجاؤنى رجال وجعل رجلان ورجال بدلين بل مراده أنه يقدر فى قولك رجل جاءنى أن الاصل جاءنى رجل على أن رجلا بدل لافاعل ولا يلزم من تقدير ذلك فى رجل جاءنى القول بالبدلية بالفعل فى جاءنى رجل الذى أخر فيه المنكر لفظا ومعنى حتى يلزم القول بالبدلية بالفعل ووجوب الابراز فى جاآنى رجلان وجاؤنى رجال أيضا والحاصل أن الذى قاله السكاكى أنه فى صورة تقديم المنكر يقدر أن المنكر مؤخر فى الاصل وأنه فاعل معنى فقط بدل لفظا ففى مثل رجل جاءنى يقدر الاصل جاءنى رجل على أن رجلا بدل لافاعل وفى رجلان جاآنى جاآنى رجلان كذلك وفى رجال جاؤنى جاؤنى رجال كذلك كل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير ولا يلزم من ذلك القول بالبدلية بالفعل فيما أخر فيه المنكر لفظا ومعنى بل هو عند التأخير بالفعل فاعل حقيقة وحينئذ فلا يلزم ابراز ضمير التثنية والجمع عند التأخير (قوله فيلزمه) أى السكاكى أو الوجه البعيد والمفرع عليه محذوف أى حيث جعل النكرة بدلا من الضمير على تقدير تأخيرها فيلزمه ابراز الضمير أى استمرار ابرازه عند التأخير بالفعل فى مثل الخ (قوله بدل) أى حقيقة (قوله لافاعل) أى بل هو فاعل لان نفى النفى اثبات (قوله فانه) أى القول بالبدلية بالفعل عند التأخير (قوله فضلا عن فاضل) أى انتفى قول العاقل به زيادة عن نفى قول الفاضل (قوله يقدر أن الاصل الخ) أى فهذه الاصالة تقديرية كما يقدر المحال وحينئذ فلا يلزم منها وقوع تأخره على أنه فاعل معنى فقط بل بدل لفظا (قوله يقدر أن الاصل جاؤنى رجال) أى ولا يلزم من كونه يقدر أن الاصل ذلك عند التقديم أنه يقال ذلك عند التأخير بل يقال جاءنى رجال على أن رجال فاعل (قوله فليتأمل) انما

ص

من غير اعتبار التخصيص فلزم ارتكاب هذا الوجه البعيد فى المنكر دون المعرف فان قيل فيلزمه ابراز الضمير فى مثل جاآنى رجلان وجاؤنى رجال والاستعمال بخلافه قلنا ليس مراده أن المرفوع فى قولنا جاءنى رجل بدل لا فاعل فانه مما لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد أن فى مثل قولنا رجل جاءنى يقدر أن الاصل جاءنى رجل على أن رجلا بدل لافاعل ففى مثل رجال جاؤنى يقدر أن الاصل جاؤنى رجال فليتأمل

رعاية ذلك الوجه البعيد فى المنكر ليصح الابتداء به دون المعرف لصحة الابتداء به دون ذلك ومعنى جعل المنكر من هذا الباب ان قول القائل رجل جاءنى مثلا يقدر فيه ان الاصل جاءنى رجل على أن رجلا فاعل معنى يجعله بدلا من الضمير المقدر استتاره فى جاء كما أن الذين ظلموا على ذلك القول بدل من الضمير فى أسروا وهو فاعل معنى لكونه بدلا من الفاعل الحقيقى ثم يجب ان يعلم أن مراده ان هذا التركيب أعنى رجل جاءنى بعد وجوده على هيئته يقدر أن الاصل فيه كون رجل مؤخرا على انه فاعل معنى كما تقدر المستحيلات لأنه يقع مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط اذ لا قائل بان رجلا فى نحو جاءنى رجل فاعل معنى والا لزم ابراز الضمير فى نحو رجلان جاآ ورجال جاؤا عند التأخير بان يقال جاآنى رجلان وجاؤنى رجال ولا قائل بوجوب الابراز الا على لغة أكلونى البراغيث وهذا التقدير ولو انتفى به ما يتوهم من جواز وقوع تأخيره على أنه فاعل معنى فقط لكن يرد عليه ان التخصيص ان كان يستفاد بتقدير المحال الذى لا يوجد أصلا فلا مانع من اعتباره فى المعرف عند عروض مقام ارادة التخصيص والتفريق بين المنكر والمعرف بان المنكر يفتقر فى الابتداء به الى هذا التقدير المفيد للتخصيص لا يوجب منع التقدير فى المعرف لان المحوج فى الحقيقة الى ذلك التقدير فى المنكر انما هو كون المقام مقام

جميع الاحوال وما الدليل على جواز رجل جاءنى من غير قرينة ثم يأتى عن السكاكى فى الكلام على هل الاستفهامية ما يقتضى القول بالتخصيص فى مثله وان كان للابتداء بالنكرة مسوغ وهو الاستفهام

ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولنا رجل جاءني أي لا امرأة أو لا رجلان دون قولهم شرأهر ذاناب أما على التقدير الاول فلامتناع ان يراد المهر شر لا خير وأما على الثاني فلكونه نابيا عن مكان استعماله

قال ذلك لانه مجرد اعتبار لا أنه بالفعل اه نوبى (قوله ثم قال السكاكى الخ) ثم هنا للترتيب في الذكر والاخبار أى ثم بعد ما تقدم عن السكاكى أخبرك بأن السكاكى قال الخ وليست للترتيب الزماني وأن القول الثاني بعد الاول في الزمان لان قول السكاكى اذا لم يمنع مانع متصل ببيان التخصيص والاستثناء اه عبد الحكيم (قوله من هذا الباب) أى باب وأسروا النجوى وقوله واعتبار التقديم الخ من عطف السبب على المسبب (قوله أن لا يمنع الخ) هذا توطئة لبيان انتفاء (٤١١) التخصيص في قولهم شر أهر ذاناب وبيان وجه التوفيق والا فكون التخصيص مشروطا بعدم المانع منه أمر جلى لا يحتاج لبيان (قوله مانع) هو انتفاء فائدة القصر من رد اعتقاد المخاطب في قيد الحكم مع تسليم أصله اه أطول (قوله كقولك رجل جاءني) أى فانه ليس فيه مانع من التخصيص فهو مثال للنفي (قوله شر أهر ذاناب) الهرير صوت الكلب عند عجزه عن دفع ما يؤذيه أى شر جعل الكلب ذا الناب مهرا أى مصوتا ومفزعا (قوله لان المهر) أى الامر المفزع للكلب والموجب لتصويته لا يكون الا شرا لان حصول الخير للكلب لا يهره ولا يفزعه واذا كان كذلك فلا يتوهم أحد أن الاهرار يكون بالخير حتى يرد عليه بالحصر لان نفي الشئ عن الشئ فرع عن امكان ثبوته له هذا حاصل كلامه وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لمجرد التوكيد فاختصاص الشر بالهرير وان كان معلوما لكل أحد فيجوز أن ينزل منزلة المجهول ويستعمل فيه القصر أو أنه استعمل فيه على سبيل التأكيد أو لغفلة المخاطب عن كون المهر لا يكون الا شرا بل يحتمل عنده أن يكون خيرا أيضا وقد يجاب بأن الاصل في التخصيص أن يكون فيما يمكن فيه الانكار واستعماله فيما ذكر خلاف الاصل فيه تأمل ان قلت كون المهر لا يكون الا شرا انما يقتضى عدم الاحتياج للتخصيص لا امتناعه كما ادعاه المصنف قلت اللازم وان كان عدم الاحتياج فقط الا أن ما لا يحتاج له ممتنع عند البلغاء الذين كلامهم موضوع الفن (قوله فانبوه) أى هذا التقدير عن مظان أى موارد استعماله

(ثم قال) السكاكى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر من هذا الباب واعتبار التقديم والتأخير فيه (أن لا يمنع من التخصيص مانع كقولك رجل جاءني على ما مر) ان معناه رجل جاءني لا امرأة أو لا رجلان (دون قولهم شر أهر ذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما على التقدير الاول) يعنى تخصيص الجنس (فلامتناع أن يراد المهر شر لا خير) لان المهر لا يكون الا شرا (وأما على) التقدير (الثاني) يعنى تخصيص الواحد (فلنبوه عن مظان استعماله) أى لنبو تخصيص الواحد عن مواضع استعمال هذا الكلام

الابتداء المفيد للتخصيص والمعرف والمنكر فيه سواء فليتأمل * ثم لما اقتضى جعل المنكر عند الابتداء به منخرطا في سلك ما يكون مقدما عن الفاعلية المعنوية كون كل منكر مخبر عنه بالفعل للتخصيص وعند السكاكى ان بعض الجزئيات منه خارجة عن ذلك لمانع أشار الى تقييد السكاكى بنفي المانع بقوله (ثم قال) أى السكاكى (وشرطه) أى وشرط كون المنكر المسند اليه الفعل مقدر التقديم عن التأخير الذى يكون على أنه فاعل معنى لافادة التخصيص (أن لا يمنع من التخصيص مانع) من معنى الكلام في مقام استعماله مثلا والا لم يرتكب فيه ذلك الوجه البعيد لان الموجب له قصد التخصيص المصحح للابتداء على ما سنقرر فيه من البحث وذلك (كقولك رجل جاءني على ما مر) من انه يجوز أن يكون لتخصيص الجنس فيكون معناه رجل جاءني لا امرأة أو الافراد فيكون معناه رجل جاءني لا رجلان مثلا فهذا المثال ونحوه لا مانع فيه من التخصيص (دون قولهم شر أهر ذاناب) فان فيه مانعا من التخصيص (أما) المانع من التخصيص (على التقدير الاول) وهو ارادة تخصيص الجنس (ف)لانتفاء فائدته للعلم به من كل عاقل فلا يرده أحد (لامتناع ان يراد المهر) أى الحامل للكلب وهو ذو الناب على الهرير (شر لا خير) اذ من المعلوم أنه لا يهره الا الشر دون الخير والحصر لا يكون الا فيما يمكن فيه الانكار دون المعلوم لكل أحد وفيه نظر لان التخصيص قد يكون في المنزل منزلة المجهول وقد يكون لمجرد التأكيد (وأما) المانع (على) التقدير (الثاني ف)مقام استعماله اذ لا يستعمل هذا الكلام في مقام تخصيص الوحدة (لنبوه) أى لارتفاع تخصيص الوحدة وبعده (عن مظان استعماله) أى عن مواضع استعمال هذا الكلام فانه لو استعمل فيه كان معناه المهر شر واحد لا شران فيكون كلاما مقتضيا للتراخي في اتخاذ الحذر من مهر الكلب حيث كان شرا واحدا لا شرين وهذا الكلام أصله ان يستعمل للاخذ بالحزم في الحذر والتهيؤ للتحافظ فلا يستعمل في معنى

ص (ثم قال وشرطه أن لا يمنع من التخصيص مانع الخ) ش شرط السكاكى في افادته التخصيص ان لا يمنع مانع مثل جاءني رجل فان منع مانع لم يجز مثاله قولهم شر أهر ذاناب لا يمكن ان يكون للتخصيص

واذقد صرح الائمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهر ذا ناب الاشر فالوجه تفظيع شأن الشر بتنكيره كما سبق هذا كلامه وهو مخالف لما ذكره الشيخ عبد القاهر لان ظاهر كلام الشيخ فيما يليه حرف النفي القطع بأنه يفيد التخصيص مضمرا كان أو مظهرا معرفا أو منكرا من غير شرط لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيده الا اذا كان مضمرا أو منكرا بشرط تقدير التأخير في الاصل فنحو ما زيد قام يفيد التخصيص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيده على قول السكاكي ونحو ما أنا قمت يفيده على قول الشيخ مطلقا وعلى قول السكاكي بشرط وظاهر كلام الشيخ أن المعرف اذا لم يقع بعد النفي وخبره مثبت أو منفي قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أو مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكي صريح في أنه لا يفيده الا المضمر فنحو زيد قام قد يفيد الاختصاص على اطلاق قول الشيخ ولا يفيده عند السكاكي

لانه لا يقصد به أن المهر شر لا شران وهذا ظاهر (واذقد صرح الائمة بتخصيصه حيث تأولوه بما أهر ذا ناب الاشر فالوجه) أي وجه الجمع بين قولهم بتخصيصه وقولنا بالمانع من التخصيص (تفظيع شأن الشر بتنكيره) أي جعل التنكير للتعظيم والتهويل ليكون المعنى شر عظيم فظيع أهر ذا ناب لا شر حقير فيكون تخصيصا نوعيا

شر لاشرين ولو كان هذا المعنى مما يمكن ان يجهل لكن ليس مما يمكن ان يقصد لان الغرض جنس الشر الصادق بالقليل والكثير لا أفراده والا كان ذكر الفرد الواحد مفترا عن الحذر كما ذكرنا وهو ظاهر هذا اذا أريد هريرة مخصوصة وهي هريرة تكون عند رؤية الكلاب ما يعاديه على قرب ساحة أربابه وتكون مقدمة لنباحه وأما اذا أريد الهريرة التي هي صوته لبرد أصابه واذاية بالته عند عجزه عن دفاعهما كما قيل ان ذلك معناها لغة فالعلم بأنها شر باعتبار الكلاب أمر ضروري فيكون المانع حينئذ كما تقدم في الوجه الاول وقد تقدم ما فيه وعلى كلا الاحتمالين فهو كلام يضرب مثلا لوجود دليل الشر * ثم قال السكاكي (واذقد صرح الائمة) أي ولا جل ان أئمة البيان صرحوا (بتخصيصه) أي بافادته التخصيص (حيث تأولوه) أي بينوا مفاده (ب) قولهم ان معناه (ما أهر ذا ناب الاشر) فلابد من ابداء وجه يقع به الجمع بين حكمنا بامتناع تخصيص الجنس والفرد فيه وحكمهم بوجود التخصيص بالتأويل السابق (والوجه) في ذلك (تفظيع شأن الشر) أي جعل شأن الشر مدلولا على فظاعته وشناعته (بتنكيره) لان التنكير يفيد التعظيم والتهويل فاذا كان المراد وصف الشر بالعظمة كان التقدير شر عظيم أهر ذا ناب لا شر حقير فيكون في هذا الكلام التخصيص النوعي المستفاد من الوجه المصحح للابتداء

لان التخصيص اما الفرد أو الجنس لا جائز أن يكون للجنس لانه يصير تقديره ما أهر ذا ناب الا شر فيكون فيه نفي الاهرار عن الخير وذلك لا فائدة فيه فانه لا يصح ان ينفي الشيء عن الشيء حتى يصح اتصافه به ولا جائز ان يكون للواحد لانه يصير المعنى ما أهر ذا ناب الا شر واحد وذلك غير مقصود غير أن الائمة قالوا ان التقديم في شر أهر ذا ناب للاختصاص فليجمع بين الكلامين بأن يقال المراد نوع غريب من أنواع

(قوله لانه لا يقصد الخ) وذلك لان هذا الكلام (٤١٢) انما يقال في مقام الحث على شدة الحزم لدفع هذا الشر والتحريض على قوة الاعتناء بدفعه لعظمه وكون المهر شر الاشرين مما يوجب تساهل المخاطب في دفعه وقلة الاعتناء وحينئذ فلا يصلح قصده من ذلك الكلام (قوله واذقد صرح الائمة الخ) الظرف متعلق بمحذوف أي ولزم طلب وجه التخصيص وقت تصريح الائمة الخ حيث تأولوه أي لانهم تأولوه أي شر أهر ذا ناب أي فسروه (قوله بما أهر ذا ناب الاشر) أي ولا شك أن ما وإلا يفيدان الاختصاص (قوله فالوجه) يجوز أن تكون الفاء للتفريع على متعلق الظرف الذي قدرناه أو أنه أجرى اذ مجرى ان لموافقته اياه في الحركة والسكون وعدد الحروف فأدخل الفاء في جوابه كما قالوا في قوله تعالى واذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون ومحصل ما في المقام أن السكاكي ذكر أن في شر أهر ذا ناب ما نعا من التخصيص والنحويون تأولوا هذا الكلام بما أهر ذا ناب الاشر ولا شك أن ما وإلا يفيدان الاختصاص فبين الكلامين تناقض فأشار المصنف الى الجمع بين الكلامين بأن التخصيص الذي نفاه السكاكي تخصيص الجنس أو الفرد وما قاله النحاة تخصيص النوع فلا منافاة لعدم توارد النفي والايجاب على شيء واحد (قوله أي وجه الجمع الخ) في الحقيقة الوجه المطلوب انما هو لافادة المثال التخصيص وان كان يلزم ذلك الجمع بين الكلامين قرره شيخنا العدوي (قوله وقولنا بالمانع من التخصيص) أي قول السكاكي ذلك لان قوله واذقد صرح الخ من كلامه (قوله بتنكيره) أي بسبب تنكيره أي أن تفظيع شأن الشر وتعظيمه جاء من تنكيره أي من جعل تنكيره للتعظيم (قوله ليكون المعنى شر عظيم الخ) أي فيصح قولهم ما أهر ذا ناب الاشر أي الاشر فظيع أي عظيم لا شر حقير لان التقييد بالوصف نفي للحكم عما عداه كما هو طريقة بعض الاصوليين (قوله فيكون تخصيصا نوعيا) أي لكون المخصص نوعا من الشر لا الجنس ولا الواحد

والمانع انما كان من تخصيص الجنس أو الواحد (وفيه) أى فيما ذهب اليه السكاكى (نظر اذ الفاعل اللفظى والمعنوى) كالتأكيد والبدل (سواء فى امتناع التقديم مابقيا على حالهما) أى مادام الفاعل فاعلا والتابع تابعا بل امتناع تقديم التابع أولى

من غير حاجة الى تكلف تقدير التقديم والمانع انما كان من تخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل اليهما الا بتقدير التقديم ولا يخفى مافى هذا الكلام من التحكم فى التزام تقدير التقديم فيهما دون النوعى فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز الابتداء مع التخصيص الوصفى هو المغنى عن تقدير التقديم فى النوعى دونهما فتجويز الابتداء يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف فيهما أيضا بأن يكون المعنى فى الافراد مثلا رجل واحد جاءنى وفى الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءنى وسيأتى ما يستلزم هذا المعنى فى كلام المصنف ومع ذلك فلا يفيد ماذكر توفيقا بين كلام السكاكى والائمة فان حاصل كلامه بيان تخصيص يسوغ به الابتداء وعلى تقدير وجود معنى الحصر فيه فمن مفهوم الوصف الذى يكون مع التقديم والتأخير أيضا وكلام الائمة صريح فى ان تخصيصه تخصيص التقديم المطابق للحصر عما والا كما ذكر السكاكى حكاية عنهم فتأمل (وفيه) أى وفيما ذهب اليه السكاكى (نظر اذ الفاعل اللفظى والمعنوى سواء) أى متساويان (فى امتناع التقديم مابقيا على حالهما) فان الفاعل المعنوى هو ما يكون تأكيدا أو بدلا عند التأخير فيكون تابعا والتابع مادام تابعا كالفاعل مادام فاعلا بل امتناع التابع مادام تابعا أولى لان المراد بالتقديم هنا التقديم على العامل وتقديم الفاعل انما فيه التقديم على العامل فقط وتقديم التابع فيه التقديم على المتبوع وعلى العامل فى المتبوع الذى هو فى الحقيقة عامل فى التابع فان

الشر أهر ذاناب فيصح حينئذ ويمثل بغير هذا المثال لما قام معه مانع يمنعه من الاختصاص لفظى أو خارجى ص (وفيه نظر) ش كل ماسبق هو من كلام السكاكى وقد تضمن كلامه مخالفة عبد القاهر فان ظاهر كلام عبد القاهر فيما يلى حرف النفى الاختصاص بكل حال بخلاف السكاكى فانه يقتضى انه لا يفيده الا مضمرا مقدرا تأخيرا أو منكرا فنحو ما زيد قام يفيد التخصيص عند الشيخ لا عند السكاكى ونحو ما أنا قمت يفيده مطلقا على قول عبد القاهر وبشرط التقدير على رأى السكاكى فظاهر كلام الشيخ أن المعرّف اذا لم يقع بعد النفى وخبره مثبت أو منفى قد يفيد الاختصاص مضمرا كان أم مظهرا لكنه لم يمثل الا بالمضمر وكلام السكاكى مصرح بأنه لا يفيده الا المضمر فنحو زيد قام قد يفيده عند الشيخ لا عنده هذا كلام المصنف ﴿قلت﴾ وفيه نظر أما قوله ظاهر كلام الشيخ فيما يلى حرف النفى الاختصاص بكل حال فصحيح ثم يحتمل أن يصلح للتخصيص بلا قيد لانه موضوع للتخصيص حتى اذا استعمل فى

(قوله والمانع انما كان من تخصيص الخ) أى انما كان يمنع من تخصيص الجنس أو الواحد وحينئذ فلا منافاة بين قول السكاكى ان فيه ما نعا من التخصيص وبين كلام القوم المفيد أن فيه تخصيصا لان كل واحد ناظر لجهة فالقوم ناظرون للتخصيص النوعى وهو المصحح للابتداء وهو غير متوقف على تقدير التقديم من تأخير والسكاكى ناظر لتخصيص الجنس والفرد اللذين لا سبيل لهما الا تقدير كون المسند اليه مؤخرا فى الاصل ثم قدم قال العلامة اليعقوبى ولا يخفى مافى هذا الكلام من التحكم حيث التزم تقدير التأخير فى الاصل فى تخصيص الجنس والفرد دون النوع فان اعتبار تقدير الوصف ليتحقق جواز (٤١٣) الابتداء مع التخصيص النوعى هو المغنى عن تقدير التقديم فيه وتجويز الابتداء فيهما يمكن بتقدير الوصف أو الموصوف بأن يكون المعنى فى الافراد مثلا رجل واحد جاءنى وفى الجنس مثلا واحد من جنس الرجال جاءنى (قوله أى فيما ذهب اليه السكاكى) أى من دعواه أن التقديم لا يفيد التخصيص الا اذا كان ذلك المقدم يجوز تقديره مؤخرا فى الاصل على أنه فاعل معنى فقط وقدر بالفعل كونه فى الاصل مؤخرا ومن أن رجل جاءنى لا سبب للتخصيص فيه سوى تقدير كونه مؤخرا فى الاصل ومن انتفاء تخصيص الجنس فى شر أهر ذاناب (قوله اذ الفاعل اللفظى) أى كما فى زيد قام وهذا رد لقوله التقديم يفيد الاختصاص ان جاز الخ فانه يفهم منه أنه يجوز تقديم الفاعل المعنوى دون اللفظى (قوله كالتأكيد والبدل) مثال للمعنوى فالتأكيد كما فى أنا قمت والبدل كما فى رجل جاءنى (قوله سواء فى امتناع التقديم) أى على العامل (قوله أولى) أى من امتناع تقديم الفاعل ووجه الاولوية أنه اذا قدم التابع بدون المتبوع الذى هو الفاعل فقد تقدم على متبوعه وعلى ما يمتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل فلامتناعه جهتان بخلاف ما اذا قدم الفاعل فله جهة واحدة وهو تقدمه على عامله ولان التابع لا يجوز تقدمه اتفاقا مادام تابعا بخلاف الفاعل فقد أجاز بعض الكوفيين تقدمه ولان الفاعل اذا فسخ عن الفاعلية وقدم يخلفه ضميره بخلاف التابع اذا قدم فانه لا يخلفه شئ واحترز المصنف بقوله مابقيا على حالهما عما اذا فسخا ولم يبقيا على حالهما فانه لا امتناع فى تقدمهما

(قوله فتجويز تقديم الخ) أى فتجويز السكاكى تقديم المعنوى مع بقائه على التابعية دون اللفظى مع بقائه على الفاعلية تحكم هذا ما يقتضيه التفريع وكان الاولى للمصنف أن يقول فامتناع تقديم الفاعل اللفظى دون المعنوى تحكم ليناسب قوله سواء فى امتناع التقديم اذ المدعى استواؤهما فى الامتناع ولو قال (٤١٤) سواء فى تجويز الفسخ فتجويز الخ لكان مناسبا أيضا وتوضيح ذلك أنه يؤخذ من قول السكاكى ان جاز تأخيره فى الاصل على أنه فاعل معنى فقط جواز تقديم الفاعل المعنوى وهو التابع ويؤخذ من قول المصنف على لسان السكاكى أو لم يجز كما فى زيد قام امتناع تقديم الفاعل اللفظى فيقال له الفاعل المعنوى واللفظى سيان فى امتناع التقديم ما بقيا على حالهما وسيان فى جوازه ان فسخا ولم يبقيا على حالهما فالحكم بجواز تقديم المعنوى وبامتناع تقديم اللفظى هذا تحكم (قوله تحكم) أى بل فيه ترجيح المرجوح على ما أفاده الشارح بقوله فلا امتناع الخ (قوله وكذا تجويز الفسخ فى التابع) أى عن التابعية وقوله دون الفاعل أى عن الفاعلية وهذا رد لما يقال جوابا عن السكاكى وحاصله انه انما جاز تقديم الفاعل المعنوى لان المعنوى لو أخر كان تابعا بدلا أو تأكيدا والتابع يجوز فسخه عن التبعية فلذا قدم كما فى جرد قطيفة وأخلاق ثياب والمؤمن العائذات الطير فان الاصل قطيفة جرداء أى مجرودة بمعنى بالية أو سلخاء لا وبر فيها وثياب أخلاق والمؤمن الطير العائذات فقدمت الصفة على موصوفها وأضيفت اليه بخلاف الفاعل اللفظى فانه لا يجوز فسخه عن الفاعلية فلم يقدم وأجيب وحاصل الرد أن تجويز الفسخ فى التابع دون الفاعل اللفظى تحكم بل كل منهما يجوز فيه الفسخ والتقديم لان الفاعلية غير لازمة لذات الفاعل كالتبعية (قوله والا فلا امتناع) أى والا نقل ان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا بل قلنا بالمنع مطلقا فلا يصح لانه لا امتناع فى أن يقال الخ

(فتجويز تقديم المعنوى دون اللفظى تحكم) وكذا تجويز الفسخ فى التابع دون الفاعل تحكم لان امتناع تقديم الفاعل انما هو عند كونه فاعلا والا فلا امتناع فى أن يقال فى نحو زيد قام انه كان فى الاصل قام زيد فقدم زيد

كان أولى بالمنع فذاك وان لم يكن أولى فهما متساويان فى المنع (فتجويز تقديم المعنوى دون اللفظى تحكم) أى حكم بلا موجب وترجيح بلا مرجح وهو محال وان أريد أن التركيب يعتبر فيه ان الاصل التأخير فرضا لا وقوعا فلا مانع من اعتباره فى اللفظى أيضا هذا اذا كان يقدم على أن يبقى على اعرابه مؤخرا ككونه بدلا أو تو كيدا ويكون معنى تقديم الفاعل تقديمه فاعلا وان أريد أن التابع يجوز تقديمه

غيره كان مجازا كما يشعر به قوله قد المستعملة للتقليل غالبا ويحتمل ان يريد انه حقيقة فى التخصيص حيث ورد وأما ما يشعر به قد من عدم اللزوم فهو عائد الى التقديم لا الى افادة الاختصاص معناه انه قد يقدم وقد لا يقدم واذا قدم كان تقديمه مفيدا للاختصاص أبدا لا مجازا وهذا أظهر ويشهد له ما سيأتى وقوله ان ظاهر كلام الشيخ ان المعرف المثبت هو وخبره قد يفيد الاختصاص وقد يفيد التقوية صحيح ثم يحتمل ان يريد أن ذلك يستعمل تارة للاختصاص وأخرى للتقوية مطلقا ويحتمل وهو ظاهر كلامه أنه ان قصد الرد على من زعم انفراد غيره أو مشاركته كان للاختصاص جزما والا كان للتقوية جزما وقوله ان ظاهر كلام عبد القاهر فى المعرفة المثبت اذا كان خبره منفيا أنه قد يفيد الاختصاص فيه نظر لان الشيخ قال فى المثبت هو وخبره انه قد يفيد الاختصاص وقد يفيد التقوية ثم قال وكذا اذا كان الفعل منفيا مثل أنت لا تكذب فانه أشد لنفى الكذب من قولك لا تكذب ومن قولك لا تكذب أنت لانه لتأكيد المحكوم عليه لا الحكم وعليه قوله تعالى والذين هم بربهم لا يشركون اه فهو كالصريح فى ان قوله وكذا الخبر المنفى يعود الى انه يقدم للتقوية لا أنه يكون كالمثبت فتارة للاختصاص وتارة للتقوية وان كان الذى يظهر من جهة المعنى انه لا فرق وأما ما نقله المصنف عن السكاكى ففيه أيضا نظر فان السكاكى لا ينفى الاختصاص عن نحو زيد قام بل يبعده ويقول الغالب عليه ارادة التقوية فقط والطيبى تبع المصنف فنقل عن السكاكى ان هذا لا يحتمل التخصيص أصلا ذكره فى سورة الرعد وكذلك فى جانب النفى أطلق أنه اذا ولى المسند اليه حرف النفى أفاد التخصيص ولم يفرق بين معرفة ونكرة ولا بين مضمر ومظهر وان كان انما مثل بالمضمر كما فعل الجرجانى غير أن الفرق الذى فرق به بين الظاهر والمضمر والمعرفة والنكرة يقتضى هذا الفرق فلذلك تكلم المصنف معه فأورد عليه ان الفاعل اللفظى والمعنوى سواء فى امتناع التقديم كما يمتنع زيد قام على ان يكون زيد فاعلا يمتنع أنا قمت على أن يكون أنا تأكيدا فكلاهما ما داما فاعلا وتأكيدا يمتنع التقديم فان خرجا من ذلك جاز تقديم كل منهما فتجويز تقديم أحدهما دون الآخر ترجيح من غير مرجح ﴿قلت﴾ للسكاكى أن يفرق بان الفاعل المعنوى اذا قدم لا يبقى الفعل بلا فاعل ولا يتغير عن حاله بخلاف زيد قام اذا قدم بقى الفعل بلا فاعل فاحتاج الى ضمير

(قوله وجعل مبتدأ) أي وجعل ضميره فاعلا بدله وهذا مثال لتقديم الفاعل بعد انسلاخه عن الفاعلية وقوله كما يقال الخ مثال لما اذا قدم التابع بعد انسلاخه عن التبعية (قوله وامتناع تقديم الخ) هذا رد لما يقال جوابا عن السكاكي وحاصل ذلك الجواب قولكم ان تجويز التقديم في المعنوي دون الفاعل اللفظي تحكم ممنوع لان التابع يجوز تقديمه باقيا على تبعيته بل هو واقع كما في قوله

ألا يا نخلة من ذات عرق * عليك ورحمة الله السلام

فان قوله ورحمة الله عطف على السلام فقد قدم التابع على المتبوع باقيا على تبعيته في العطف فيقاس عليه التوكيد والبدل اذ لا فرق بخلاف الفاعل اللفظي فلا يجوز تقديمه على أنه فاعل فالقول بالتحكم مردود وحاصل ما أشار له الشارح من رد هذا الجواب أن النحاة أجمعوا على امتناع تقديم التابع مادام تابعا في الاختيار وما وقع في هذا البيت فهو ضرورة وحينئذ فمنع امتناع تقديم التابع مادام تابعا مكابرة أي عناد ودعوى بلا دليل (قوله الا في العطف في ضرورة الشعر) أي كما في البيت السابق بقي أنه قد يقدم التوكيد أيضا في الضرورة كقوله

بنيت بها قبل المحاق بليلة * فكان محاقا كله ذلك الشهر

فان كله توكيد للشهر وقد قدم عليه ولعل الشارح أسقط ذلك لاحتمال التأويل في ذلك البيت بعد ثبوت كونه مما يستشهد به بجعل كله تأكيدا للضمير المستتر في كان العائد على الشهر وهو وان لم يتقدم له ذكر (415) لكن يدل عليه قوله قبل المحاق فقد تقدم مرجعه حكما وقوله ذلك الشهر بدل من ذلك الضمير وتفسير له وانما قلنا بعد ثبوت الخ لان هذا البيت من جملة أبيات تنسب للثعالبي هجوا في امرأة عجوز تزوجها غارة له لما رآها محلاة ثم انكشفت سوأتها بعد التزوج وهو غير عربي وأولها

عجوز تمنت أن تكون فتية * وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر

تروح الى العطار تبغي شبابها * وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر

وما غرني الا الخضاب بكفها * وكحل بعينيها وأثوابها الصفر

بنيت بها قبل المحاق الخ بقي شيء آخر وهو أن أبا حيان ذكر في الارتشاف أن بدل البعض والاشتمال يتقدمان نحو أكلت ثلثه الرغيف وأعجبني حسنه زيد لكن الاحسن الاضافة نحو أكلت ثلث الرغيف وأعجبني حسن زيد وهذا وارد على الشارح اللهم الا أن يكون الشارح لا يسلم ذلك أو أن الاجماع الذي ذكره الشارح كما في المطول في التقديم على المتبوع والعامل جميعا وهو مما لم يقل به أحد في السعة لا في التوكيد ولا في البدل وأما تقديمهما على المتبوع فقد حكي فالحاصل أن قول الشارح مما أجمع عليه النحاة يجب أن يقيد بما اذا تقدم التابع على كل من المتبوع وعامله وأما التقديم على المتبوع فقط دون عامله فقد حكي في البدل والتوكيد وهو غير عربي (قوله والقول بأنه الخ) أي والقول في نفي التحكم بأنه الخ وهذا رد لجواب عن التحكم من طرف السكاكي وحاصل ذلك الجواب أن قولكم تجويز التقديم في المعنوي دون اللفظي تحكم ممنوع وذلك لان المعنوي في الاصل تابع وتقديم التابع ليجعل مبتدأ لا يلزم عليه محذور اذ غاية ما يلزم عليه خلو المتبوع من تابع وهذا لا ضرر فيه فلذا قيل بجواز تقديمه بخلاف الفاعل اللفظي فان تقديمه ليجعل مبتدأ يلزم عليه خلو الفعل من الفاعل في اللحظة التي وقع فيها التحويل وهو محال ويلزم عليه أيضا الاخلال بالجملة وخروجها عن كونها جملة فلذا قيل بامتناع تقديمه ففرق بين الامرين وحينئذ فلا تحكم

وجعل مبتدأ كما يقال في جرد قطيفة ان جردا كان في الاصل صفة فقدم وجعل مضافا وامتناع تقديم التابع حال كونه تابعا مما أجمع عليه النحاة الا في العطف في ضرورة الشعر فمنع هذا مكابرة والقول بأنه في حالة تقديم الفاعل ليجعل مبتدأ يلزم خلو الفعل عن الفاعل وهو محال

مفسوخ التابعية بأن يصير مبتدأ فتجويز الفسخ فيه دون تجويزه في الفاعل بان يكون هو حال التقديم مبتدأ لا تابعا كما كان حال التأخير تحكم أيضا اذ لا مانع من أن يدعى أن أصل زيد قام قام زيد فقدم فصار مبتدأ كما قيل في سحق عمامة ان أصل سحق النعتية فقدم فصار مضافا أو مبتدأ أو غيره وانما قلنا بالاولوية في المنع في التابع لان ثبوت انعقاد الاجماع على منع تقديم التابع غير المعطوف محقق ولم يحقق ثبوته في الفاعل لان الكوفيين صرحوا بجوازه كذا قيل لكن يجب تقييده بتقديم التابع حتى على عامل المتبوع وأما بدون التقديم على العامل بل على المتبوع فقط فقد حكي في البدل والتأكيد كما وقع في العطف ضرورة فتدبره ومن اقتصر لترجيح المنع في تقديم الفاعل على المنع في تقديم التابع بأن التقديم في الفاعل عن الفعل بلزوم خلو الفعل حالة التقديم عن الضمير وهو محال بخلاف التابع فليس في تقديمه الخلو عما يستحيل الخلو عنه كما في تقديم الفاعل لا عبرة باعتباره المحض وتقديره المفروض لان الاعتبارات الوهمية المحضة لا تجري في الاحكام

وأجيب عنه بان الفاعل المعنوي له جهتان جهة التبعية وجهة الفاعلية المعنوية فيقدم باعتبار احدى الجهتين دون الاخرى وفيه نظر لان الفاعل اللفظي له جهتان فاعلية معنوية ولفظية فيقدم باحداهما

ثم لا نسلم انتفاء التخصيص فى صورة المنكر لولا تقدير أنه كان فى الاصل مؤخرا فقدم لجواز حصول التخصيص فيها بالتهويل كما ذكر وغير التهويل

(قوله بخلاف الخلو عن التابع) أى فليس محالا (قوله فاسد) خبر القول أى ان هذا القول باعتبار ما تضمنه من الفرق فاسد لان هذا الخلو غير محال حتى يحسن الفرق اه سم وعلى هذا فقول الشارح لان هذا أى الفسخ من كونه فاعلا فى الاصل ومبتدأ الآن اللازم عليه الخلو المذكور اعتبار محض أى اعتبار وهمى محض لا بحسب الواقع وحينئذ فلا يضر ذلك الخلو لانه ليس أمرا تحقيقيا والمضر انما هو خلو الفعل عن الفاعل فى التركيب اللفظى ويحتمل وهو المتبادر أن هذا القول فاسد باعتبار ما تضمنه من الفرق وذلك لان خلو الفعل عن الفاعل حالة التحويل اعتبار محض غير لازم اذ يمكن اندفاعه باعتبار أن الضمير مقارن لاعتبار الفسخ فلم يخل الفعل عن فاعل فى لحظة من اللحظات وحينئذ فلا فرق بين التابع وبين الفاعل اللفظى فى جواز الفسخ فيهما (قوله ثم لا نسلم الخ) عطف على مدخول اذ بحسب المعنى كأنه قيل وفيه نظر اذ لا نسلم جواز تقديم الفاعل المعنوى ثم لا نسلم انتفاء الخ كذا فى الفنرى وهذا منع لقول السكاكى لئلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه (قوله لولا تقدير التقديم) الاولى لولا تقدير التأخير اذ المقدر التأخير لا التقديم والجواب أن المراد بالتقديم ما هو متبادر منه وهو ما يكون فى الاصل (٤١٦) مؤخرا ثم قدم ولا شك أن فرض هذا التقديم انما هو لفرض التأخير أفاده عبد الحكيم (قوله لولا تقدير التقديم) جواب لولا محذوف دل عليه ما قبله أى لولا تقدير التقديم لانتفى التخصيص (قوله لحصوله بغيره) سند للمنع ولا يخفى أن سند المنع انما يؤتى به بنحو لجواز كذا ولا يجزم فيه بشئ والا صار المانع مدعيا ولزم الغصب (قوله كما ذكره السكاكى) أى فى كتابه فى قوله شر أهر ذا ناب وقوله من التهويل بيان للغير أى وحيث كان التخصيص يحصل بهذه الامور كما يحصل بتقدير التقديم فيجوز أن يقال ان رجل جاءنى ان فيه تخصيص باعتبار التهويل أى التعظيم أو التحقير لا باعتبار التقديم وحينئذ فالقول بانتفاء التخصيص فيه لولا اعتبار التقديم لا يسلم وقد يجاب بأن مراد السكاكى بقوله لولا اعتبار التقديم فيه لانتفى عنه التخصيص تخصيص مخصوص لا يحصل بدون اعتبار التقديم وهو تخصيص الجنس أى رجل لا امرأة أو الواحد أى لا رجلان والتخصيص بهذا المعنى يتوقف على هذا الاعتبار البعيد ولا يحصل بغيره كتقدير النوعية أو التعظيم أو التحقير أو غير ذلك ان قيل هذا الجواب ينافيه ما تقدم من أن الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء بالنكرة فانه يدل دلالة ظاهرة على أن المراد مطلق التخصيص لان صحة الابتداء لا تتوقف على تخصيص الجنس أو الواحد بل على التخصيص بوجه ما ولو بتقدير النوعية أو غيرها فالجواب أن المراد من قوله فيما تقدم الاحتياج الى التخصيص انما هو لصحة الابتداء أى مع كون الغرض والمطلوب تخصيص الجنس أو الواحد وهو يتوقف على ذلك الاعتبار لعدم حصول المطلوب مع مطلق التخصيص اه سم (قوله سواه) أى سوى تقدير التقديم (قوله لكن لزم ذلك من كلامه) أى فقول المصنف فيما سبق نقلا عن السكاكى اذ لا سبب له سواه باعتبار ما لزم من كلام السكاكى وليس تقولا عليه بما لم يقل وهذا اشارة لجواب اعتراض على المصنف يعلم تقريره مما قلناه (قوله حيث قال) أى لانه قال (قوله انما يرتكب ذلك الوجه البعيد) أى تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على انه فاعل معنى ثم قدم

بخلاف الخلو عن التابع فاسد لان هذا اعتبار محض (ثم لا نسلم انتفاء التخصيص) فى نحو رجل جاءنى (لولا تقدير التقديم لحصوله) أى التخصيص (بغيره) أى بغير تقدير التقديم (كما ذكره) السكاكى من التهويل وغيره كالتحقير والتكثير والتقليل والسكاكى وان لم يصرح بأن لا سبب للتخصيص سواه لكن لزم ذلك من كلامه حيث قال انما يرتكب ذلك الوجه البعيد عند المنكر

العربية المبنية على القواعد الاستقرائية اللفظية دون الاعتبارات الوهمية فيدعى أن امتناع خلو الفعل عن الفاعل انما هو عند التركيب اللفظى والخلو فى هذه الحالة غير لازم لا عند التقدير الوهمى فانه لا يناسب الاحكام على انا لا نسلم الخلو لحظة ما بل فى لحظة التحويل يحصل وجود الضمير كما فى لحظة وجود الممكن عند انتفاء عدمه ان كنا نتنزل لهذه الاعتبارات فلا يعرج على مثل هذا المقال (ثم لا نسلم انتفاء التخصيص) الموقوف عليه جواز الابتداء عند السكاكى فى نحو رجل جاءنى (لولا تقدير التقديم) عن رتبة الفاعلية المعنوية حتى يرتكب ذلك الوجه البعيد فى الابتداء بالنكرة وانما نسلمه (لحصوله) أى حصول التخصيص (بغيره) أى بغير تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية (كما ذكره) السكاكى فى بيان وجه

دون الاخرى ثم قال المصنف ثم لا نسلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أى فى رجل قام لجواز أن يكون المسوغ للابتداء بالنكرة التقوية كما ذكره السكاكى فى شر أهر ذا ناب على رأيه ﴿قلت﴾ وجوابه

لفوات شرط الابتداء ومن العجائب أن السكاكى انما ارتكب فى مثل رجل جاءنى ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة وبعضهم يزعم أنه عند السكاكى بدل مقدم لا مبتدأ وأن الجملة فعلية لا اسمية ويتمسك فى ذلك بتلويحات بعيدة من كلام السكاكى وبما وقع من السهو للشارح العلامة فى مثل زيد قام وعمرو قعد أن المرفوع يحتمل أن يكون فاعلا مقدما أو بدلا مقدما ولا يلتفت الى تصريحاتهم بامتناع تقديم التوابع

الخصوص فى قولهم شر أهر ذا ناب من التهويل والتفظيع ومثله التحقير والتكثير والتقليل فاذا كان التخصيص يحصل بتقدير الوصف ليصير التخصيص نوعيا ويكفى فى صحة الابتداء بمثله يتصور فى تخصيص الجنس والواحد كما تقدم فيكفى ذلك عن ارتكاب ذلك الوجه البعيد فى المنكر ثم ان ارتكاب التخصيص بالوجه المذكور ان لم يحمل عليه الا التوصل للابتداء بالنكرة فمعلوم بالضرورة امكانه بوجود فائدة ما ولو لم تكن من طريق التخصيص أصلا ومع ذلك فالتخصيص اعتبار زائد على أصل المراد يجب فى مقامه بعد صحة الابتداء الذى هو أصل المراد وعلى تقدير تسليم كون المقام قد يقتضى ابتداء بالنكرة مفتقرا الى وسيلة بالخصوص فهو أمر جزئى لا تجب رعايته دائما ومع ذلك فمطلق الخصوص يحصل بلا تقدير التقديم كما ذكرنا ثم ليت شعرى لو افتقر الى الابتداء بالنكرة مع حصر الوسيلة اليه فى التخصيص الحصرى فلأى شئ أوقف على تقدير التقديم عن الفاعلية المعنوية حتى يرتكب فيه ما ذكر فان من جملة ما يحصل به تقدير العطف ولذلك كان من العجائب أن السكاكى ارتكب ذلك الوجه البعيد للابتداء بالنكرة وأعجب من هذا أن بعضهم بعد تصريح السكاكى بما يؤخذ من كلامه ان لا سبب للتخصيص سوى تقدير التقديم والتخصيص يفتقر اليه للابتدا بالنكرة يفهم مذهب السكاكى فى نحو رجل جاءنى على ان رجلا بدل مقدم لا مبتدأ وان الجملة فعلية قدم فيها البدل ويتمسك فى ذلك باشارات بعيدة على ما ذكر من كلام السكاكى وبما وقع من السهو لشارح المفتاح فى نظير هذا من الكلام الذى تقدم فيه المعرّف مخبرا عنه بالفعل كزيد قام وعمرو قعد (١) فانه فيه احتمال كون زيد وعمرو بدلا مقدما والمبدل منه ضمير مستتر فى الفعل كما ابدل من واو وأسروا النجوى ولم

ان ارادة الاهتمام لا تطرد كما أنه ليس فى كل صفة يتأتى القطع للمدح كما نص عليه سيبويه

(قوله لفوات شرط الابتداء) أى بالنكرة وذلك الشرط هو التخصيص أى لفواته عند عدم ارتكاب هذا الوجه البعيد فان هذا يفهم منه أنه لا سبب للتخصيص فى المنكر سواه وعلم مما قاله هنا ومما قاله الشارح عنه سابقا من أن التخصيص يكون بغيره أنه قد وقع فى كلام السكاكى تناقض لكن باعتبار الجواب السابق عنه يندفع ذلك التناقض (قوله ومن العجائب) من هنا الى قوله فافهم يوجد فى بعض النسخ دون بعض ولعله فى الاصل حاشية لا من أصل الشارح اهـ يس (قوله ومن العجائب الخ) لا يخفى أن الذى من العجائب هو زعم بعضهم أنه عند السكاكى بدل الخ لا أن السكاكى انما ارتكب ذلك الوجه البعيد فيما ذكر لما ذكر فكان حق العبارة أن يقال ومن العجائب زعم بعضهم أن المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ وان الجملة فعلية لا اسمية مع أن السكاكى مصرح بأنه مبتدأ حيث قال انما ارتكبت ذلك الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ (٤١٧) نكرة محضة وقد يجاب بأن قوله وبعضهم يقرأ بالنصب عطفا على السكاكى ويجعل الذى من العجائب هو المجموع والحاصل أن ذلك البعض يقول ان المنكر فى مثل رجل جاءنى بدل مقدم عند السكاكى لا مبتدأ والجملة فعلية مع أنه عند السكاكى مبتدأ والجملة اسمية لان السكاكى نفسه قال انما ارتكبت هذا الوجه البعيد لئلا يكون المبتدأ نكرة فقد نسب هذا القائل للسكاكى شيأ لم يقل به (قوله نكرة محضة) أى خالية عن المسوّغ (قوله ويتمسك فى ذلك) أى ويستدل على ذلك القول (قوله من كلام السكاكى) صفة لتلويحات أى يتمسك باشارات من كلام السكاكى بعيدة من جملتها قوله ان جاز تقدير كونه مؤخرا فى الاصل على أنه فاعل معنى

فقط وقدّر فقال ذلك البعض فى هذا الكلام اشارة الى أن المرفوع بدل وأن الجملة فعلية ووجه البعد أن هذا الكلام انما يفهم أنه أمر تقديرى لا أنه بدل حقيقة مقدم (قوله وبما وقع) أى ويتمسك بما وقع أى ان ذلك البعض تمسك بالتلويحات البعيدة وبسهو الشارح العلامة وترك تصريح السكاكى بقوله لئلا يكون المبتدأ نكرة محضة فانه صريح فى كون المقدم مبتدأ وأن الجملة اسمية والمراد بالشارح العلامة القطب الشيرازى شارح المفتاح ومحل التمسك قوله أو بدلا مقدما (قوله أن المرفوع) أى من أن المرفوع وهو بيان لما وقع (قوله يحتمل أن يكون فاعلا مقدما) قد وقع هذا الكلام من الشارح العلامة على وجه السهو فلا يعارض قوله الآتى ان الفاعل هو والذى لا يتقدم بوجه (قوله ولا يلتفت) أى ذلك الزاعم وهذا عطف على قوله يزعم أى يزعم ويتمسك بما ذكر ولا يلتفت الخ

(١) قوله فانه فيه احتمال الخ المناسب فانه طرق فيه احتمال الخ كما يظهر كتبه مصححه

حتى قال الشارح العلامة في هذا المقام ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وأما التوابع فتحتمل التقديم على طريق الفسخ وهو أن يفسخ كونه تابعا ويقدم وأما الا على طريق الفسخ فيمتنع تقديمها أيضا لاستحالة تقديم التابع على المتبوع من حيث هو تابع فافهم (ثم لا نسلم

بالتفت ذلك الفاهم لهذا الخطا الى تصريح النحويين بمنع تقديم التابع مادام تابعا ولا التفت الى تصريح الشارح المذكور بنقيض ما طرق من الاحتمال حيث قال تقديم التابع منسوخ التبعية عكن كما في جرد قطيفة وتقديم الفاعل منسوخا لا يجوز كما لا يجوز بلا نسخ وأما تقديم التابع وهو على حاله فلا يجوز قطعا لاستحالة تقديم التابع من حيث هو تابع على متبوعه يعني لان الغرض حينئذ كونه تابعا وتقديمه يزيل التبعية ويصيره في حكم المتبوع وكون الشئ تابعا في حكم المتبوع بالتقديم متدافعان وقد علمت ما في قول الشارح يمتنع تقديم الفاعل منسوخا دون التابع من التحكم فليتأمل (ثم لا نسلم

ثم قال المصنف ولا نسلم انه يمتنع ان يقال المهر شر لا خير وأجيب عنه بان نسبة الاهرار الى الخبر اذا استعملت مجاز فنفيه عنه كذلك وفيه نظر وقد ظهر مما ذكرناه ان المسند اليه أقسام أحدها نكرة وليت حرف النفي فيفيد الاختصاص عند الجميع بكل حال الثاني ضمير ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عن الجرجاني والمصنف ويشترط تقديره مؤخرا عند السكاكي الثالث اسم ظاهر ولي حرف النفي فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني ولا يفيد أبدا عند السكاكي على ما نقله المصنف الرابع مثبت مضمر والمسند غير منفي فيفيد الاختصاص تارة والتقوية أخرى عند الجميع الخامس مثبت نكرة فيفيد الاختصاص دائما عند الجرجاني والسكاكي والمصنف السادس معرفة وهو اسم ظاهر مثبت والمسند غير منفي فلا يفيد دائما الا التقوية عند السكاكي وعند الجرجاني والمصنف يفيد تارة دون أخرى السابع أن يكون مثبتا ظاهرا معرفة والمسند منفي فلا يفيد عندهما الا التقوية على مقتضى ما فهمناه عنه وعلى ما فهمه المصنف يكون عنده للتخصيص تارة وللتقوية أخرى الثامن مثبت والخبر منفي فلا يفيد الا التقوية عند الجرجاني على ظاهر عبارة التلخيص المنقولة عنه وعلى ظاهر عبارة الايضاح يفيد عنده التخصيص تارة والتقوية أخرى وعند السكاكي يفيد التخصيص تارة والتقوية أخرى التاسع مثبت نكرة والخبر منفي فيفيد التخصيص عند السكاكي وعند عبد القاهر فلنرجع حينئذ الى عبارة المصنف فقوله عبد القاهر أي عبد القاهر قائل قد يقدم أي المسند اليه ليفيد تقديمه تخصيصه أي تخصيص المسند اليه بالمسند وقوله بالخبر الفعلي يدخل فيه الخبر الذي هو فعل مثل أنا قمت أو صفة مثل وما أنت علينا بعزيز وانما أدخلنا الصفة لان الخبر اذا كان وصفا صدق عليه انه فعلي لانه يعمل عمل الفعل فان قلت قد قال المصنف فيما سبق ان ذلك مشروط بكون الخبر فعليا ورد به على قول السكاكي انه للتخصيص في فهم خفوف قلت ذلك وهم بلا اشكال ويكفي في تغليطه أنه مثل ههنا بقوله تعالى وما أنت علينا بعزيز وسيأتي في عبارة المصنف وقوله ان ولي حرف النفي قيد يخرج ما اذا لم يل فانه قد يفيد التخصيص وقد لا يفيد كما سيأتي ودخل في اطلاقه المسند اليه نكرة كان أم معرفة ضميرا أم ظاهرا سواء كان المسند منفيا أم مثبتا وان لم يمثل الا بالضمير (قوله نحو ما أنا قلت هذا أي لم أقله مع انه مقول) الاحسن التمثيل بقوله عليه الصلاة والسلام ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم ولك ان تقول أنا قلت يقتضي مجموع أمرين اثبات القول منه ونفيه عن غيره والنفي اذا ورد على مجموع الشيئين كان أعم من نفيهما معا ونفي كل منهما فقط فمن أين دل ما أنا قلت على نفي قوله واثبات قول غيره ومدلول قوله ما أنا قلت ليس مختصا بالقول وذلك صادق بقوله وقول غيره وبعدم قول واحد منهما

(قوله حتى قال الخ) غاية في السهو والسهو في هذا من حيث تفرقته بين الفاعل والتابع وتجويزه الفسخ في الثاني دون الاول فهذا أيضا سهو ويحتمل أن يكون غاية في تصريحاتهم فيكون محل الاستشهاد قوله وأما الا على طريقة الفسخ الخ (قوله وأما التوابع الخ) هو من جملة كلام الشارح العلامة (قوله فافهم) من كلام شارحنا أشار به للتناقض الواقع بين كلامي العلامة حيث قال أولا يحتمل أن يكون فاعلا مقدما وقال ثانيا ان الفاعل هو الذي لا يتقدم بوجه وحيث قال أولا لابد لا مقدما وقال ثانيا وأما الا على طريقة الفسخ فيمتنع تقديمها فتأمل ومن المعلوم أن غاية الشئ إما أعظم منه أو أدنى وهنا أعظم أي انه سها حتى انه قال هذه المقالة الشنيعة وهي أن الفاعل لا يتقدم بوجه ما ولا شك أن هذا الكلام سهو منه ومخالف للصواب والصواب أن الفاعل مثل التابع قرره شيخنا العدوي (قوله ثم لا نسلم الخ) هذا رد لما ادعاه السكاكي من انتفاء تخصيص الجنس في شر أهر ذا ناب

ويقول غيره فقط فى أين تعين الثالث (قوله ولهذا لم يصح ما أنا قلت ولا غيرى) لقائل ان يقول ما الذى يمنع ذلك وانما منعه فرع هذه الدعوى ولو سلمنا انه يدل على قول غيره فما المانع من أن يصرح بخلاف المفهوم فيصح هذا التركيب كما أن قولك لا تضرب رجلا جاهلا اقتضى بالمفهوم اختصاص ذلك بالجاهل ويصح ان يصرح بخلافه فيقول لا تضرب عالما ولا جاهلا فهذا التعليل لا يصح والذى يظهر فى تعليله بعد تسليم أن ما أنا قلت معناه انا مختص بعدم القول أن قولك ولا غيرى تقديره ولا غيرى قال فيناقض منطوق ما قبله فان معنى ما غيرى قال اختصاص غيره بعدم القول وهو يناقض اختصاصه بالقول الذى هو دليل المعطوف عليه وانما قلنا ذلك لان الاتيان بلا فى مثله يفيد الحكم على كل فرد فاذا أثبت الاختصاص فى كل منهما تناقضا كل ذلك على رأى الجرجانى الذاهب الى ان نحو زيد قال يفيد الاختصاص وبهذا يعلم انه لا فرق فى الامتناع بين ما أنا قلت ولا غيرى وما أنا قلت ولا زيد ويعلم أيضا انه لا يمتنع ان تقول ما أنا قلت وزيد فان المعنى حينئذ أنا وزيد مختصان بعدم القول وأما ما أنا قلت وغيرى فلو جعلنا المراد أنا وغيرى مختصان بعدم القول لزال الاختصاص (قوله ولا ما أنا رأيت أحدا) قد تقدم الاعتراض عليه فيه (قوله والا) أى وان لم يكن حرف النفى مع المسند اليه فهو منقسم الى قسمين فعلمنا منه أنه متى ولى المسند اليه حرف النفى كان للتخصيص مطلقا (قوله ردا على من زعم انفراد غيره به أو مشاركته) فيه نظر فينبغى أن يكون للتخصيص حيث قصد الرد على مدعى المشاركة وللتقوية حيث قصد الرد على مدعى انفراد غيره الا أن يقصد المبالغة فى اثباته بالتخصيص الادعائى ＊ وقوله وقد يأتى لتقوى الحكم نحو أنت لا تكذب فانه أبلغ من لا تكذب ومن لا تكذب أنت فان التأكيد فيه للمحكوم عليه لا الحكم والتأكيد فى أنت لا تكذب للحكم هذا يدل على انه حيث جعله للتقوية لا يقدر فيه تقدما ولا تأخيرا كما صنع السكاكى وهذا يقتضى أن الفعل المثبت فيما نحن فيه لا يكون الا للتخصيص كما اذا كان المسند اليه منفيا مثل ما أنا قلت لانه جعل احتمال التقديم للتخصيص والتقوية مشروطا بكون المسند اليه منفيا وهذا ما قدمت الوعد به عند ذكر الاحتمالين فى ذلك هذا ظاهر العبارة لكنه قال فى الايضاح ان عبارة الشيخ تقتضى أنه لا فرق بين نفى المسند واثباته ＊ وقوله وان بنى الفعل على منكر أفاد أى أفاد ذلك البناء أو ذلك التقديم ثم يحتمل أن يكون التقدير وان لم يل حرف النفى فهو على قسمين تعريف وتنكير ويحتمل ان يقدر ان ولى حرف النفى وكان مبنيا على معرفة فيكون معطوفا والاول أولى فانه يقتضى انه متى ولى المسند اليه حرف النفى كان للتخصيص بكل حال كما نقله عنه فى الايضاح والا فان كان نكرة فكذلك والا فان كان المسند منفيا فالتقوية والا فيحتمل وقوله أفاد تخصيص الجنس أو الواحد يعنى ان له حالتين ويتعين المقصود منهما بسؤال أو غيره (قوله ووافقه السكاكى الا أنه الخ) قد تقدم الكلام على أنه ليس كذلك ثم اذا مشينا على ما نقله عنه فالسكاكى لا يفرق بين تقدم النفى وتأخره بخلاف عبد القاهر فقد خالفه بغير ما ذكر (قوله ان جاز تقديره كونه فى الاصل مؤخرا فاعلا معنى فقط) أى لا لفظا فخرج بذلك ما لو تأخر لكان فاعلا لفظا مثل زيد قام أو لا يكون فاعلا لا لفظا ولا معنى مثل زيد قام أبوه وخرج بقيد التأخر أنا قمت غير منوى التأخير نعم خرج من كلامه أن قولك أنا قام غلامى لا يفيد اختصاصا لانه لو تأخر لما كان فاعلا معنويا وفيه نظر والظاهر انه يفيد وكذلك انت قام غلامك وهو قام غلامه (قوله وقدّر) أى ان جاز كونه فاعلا وقدر والا أى ان فقد شرط منهما فليس للاختصاص عنده جاز كونه كما مر فى أنا قمت أم لم يجز نحو زيد قام وقوله من باب وأسروا النجوى الذين ظلموا هذا أحد الاقوال فى الآية الكريمة ويعزى لسيبويه والمبرد والثانى للاخفش أنه فاعل والواو علامة على لغة أكلونى البراغيث الثالث أن أسروا الخبر والذين مبتدأ ويعزى للكسائى الرابع انه فاعل فعل محذوف أى يقول الذين ظلموا قاله النحاس الخامس لابى البقاء

امتناع أن يراد المهرّ شر لاخير قال الشيخ عبد القاهر انما قدم شر لان المراد أن يعلم أن الذى أهرّ ذا ناب هو من جنس الشر لا من جنس الخير
يجرى مجرى أن تقول رجل جاءنى تريد أنه رجل لا امرأة وقول العلماء إنه انما صلح لانه بمعنى ما أهرّ ذا ناب الا شر بيان لذلك وهذا صريح
فى خلاف ما ذكره ثم قال السكاكى ويقرب من قبيل هو عرف

(قوله كيف وقد قال الخ) أى كيف يكون ممنوعا والحال أن الشيخ الخ (قوله لا من جنس الخير) أى فقد نفى الاهرار عن الخير فيفيد ثبوت الاهرار له ولكن الحق مع السكاكى لان الحصر لا يكون الا للرد على متوهم لان الشىء انما ينفى اذا توهم ثبوته ومعلوم أن الكلب اذا حصل له الخير لا يحصل منه اهرار فلا يتوهم (٤٣٠) ثبوت الاهرار منه وحينئذ فيقبح الحصر وقول بعضهم ان من عادة الكلب أن يهردون أهله ويذب عنهم من يقصدهم بسوء فالهرير حينئذ لاجل الخير أعنى ايقاظ أهله مردود لان المتبادر من قولهم شر أهر ذا ناب كون الشر بالنسبة الى ذلك الكلب فيكون الخير أيضا معتبرا بالنسبة اليه لا الى غيره كذا قرر شيخنا العدوى وفى عبد الحكيم التحقيق أن صحة القصر وعدمها مبنية على معنى الهرير فان كان معناه النباح الغير المعتاد فلا صحة له اذ من المعلوم عند العرب أنه من أمارات وقوع الشر وان كان معناه مطلق الصوت كما فى مقدمة الزمخشرى فهو قد يكون لخير وقد يكون لشر فيصح القصر (قوله ثم قال الخ) عطف على قال الاول أو الثانى وكلمة ثم للترتيب فى الذكر والاخبار والمعنى بعدما أخبرتك عن قول السكاكى التقديم يفيد الاختصاص بشرطين أخبرك عن قوله ويقرب الخ فلا يرد أن حديث القرب فى المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فلا وجه لكلمة ثم كذا فى يس وفى عبد الحكيم ان ثم فى جميع تلك المواضع لمجرد الترتيب فى الذكر والتدرج فى مدارج الارتقاء ولا يلزم أن يكون الثانى بعد الاول فى الزمان بل ربما يكون مقدما كما فى قوله

إن من ساد ثم ساد أبوه * ثم قد ساد قبل ذلك جده

فلا يرد أن قوله ويقرب الخ مقدم على بيان التخصيص فى كلام السكاكى وأما ما قيل أن ثم للترتيب فى الاخبار فلا يقبله الطبع السليم اذ لا فائدة فى ذلك

امتناع أن يراد المهرّ شر لا خير) كيف وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شر لان المعنى ان الذى أهرّ من جنس الشر لا من جنس الخير (ثم قال) السكاكى (ويقرب من) قبيل (هو قام زيد قائم

امتناع أن يراد المهرّ شر لا خير) الذى هو تخصيص الجنس فان الشيخ عبد القاهر وهو قدوة الفن صرح بذلك فقال ان المعنى ان المهرّ من جنس الشر لا من جنس الخير وذلك لان هذا الكلام اذا استعمل على ظاهره فلا مانع عقلا ولا نقلا ان يكون المخاطب معتقدا لكون المهر خيرا باعتبار غير الكلب فيقال له المهر شر لا خير أو ينزل منزلة الجاهل ويقصد مجرد التأكيد كما فى سائر الاخبار بالمعلوم لغرض سوى التنزيل وان استعمل مضمر وبا مثلا فيجوز ان يجهل المخاطب ويعتقد انتفاء الشر فيما قام دليله فيضرب له هذا الكلام مثلا وهو ظاهر (ثم قال السكاكى) بعد تقرير التقوى فى نحو هو قام لما فيه من الاسناد مرتين (ويقرب من) قول القائل (هو قام) الوصف المخبر به عن مبتدا نحو (زيد قائم

ان الذين مبتدأ خبره هل هذا المعنى يقولون هل هذا هذه عبارة الشيخ أبى حيان وفيه نظر لان هذا عبارة عن حذف الخبر وابقاء معموله لا عن جعل هل هذا خبرا السادس أنه فاعل فعل مشتق مما سبق التقدير أسرها الذين ظلموا السابع أنه خبر مبتدا محذوف أى هم الذين الثامن أنه منصوب على الذم قاله الزجاج التاسع أنه منصوب على اضمار أعنى العاشر انه مجرور نعتا للناس من قوله تعالى اقترب للناس قاله الفراء وكثير من هذه التخاريج تأتى فى قوله تعالى ثم عموا وصموا كثير منهم (قوله واستثنى المنكر) أى قال انه يفيد الاختصاص واستثناه من كون ما ليس بفاعل معنوى مفيدا للاختصاص فنحو رجل قام ليس بفاعل معنوى فقط اذ لو أخر لكان فاعلا لفظيا لا معنويا ومع ذلك أفاد الاختصاص عنده وعدم كونه فاعلا معنويا فقط إما لكونه فاعلا لفظيا مثل رجل قام وإما لانه لا يكون فاعلا لا لفظا ولا معنى مثل رجل قام أبوه فلا يرد عليه فيه ما أوردناه عليه فى القسم الاول نعم يرد عليه ان يقال هو يقول ان الاختصاص فى رجل قام لانه يقدره مؤخرا بدلا فهو فاعل معنوى فقط فلا يصح الاستثناء (قوله لئلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له سواه) قد تقدم ما يرد عليه (قوله وشرطه) أى شرط افادة التقديم الاختصاص (أن لا يمنع مانع) عليه مؤاخذة لفظية لان عدم المانع ليس شرطا كما هو مقرر فى علم الجدل (قوله لامتناع ان يراد المهرّ شر) تقدم ما عليه وقوله ثم لا نسلم انتفاء التخصيص لولا تقدير التقديم أى فى المنكر والمضمر وغيرهما وقوله لحصوله بغيره كما ذكره أى من التهويل (قوله ويقرب من هو قام زيد قائم

في اعتبار تقوى الحكم زيد عارف وانما قلت يقرب دون أن أقول نظيره لانه لما لم يتفاوت في التكلم والخطاب والغيبة في أنا عارف وأنت عارف وهو عارف أشبه الخالي عن الضمير

في التقوى لتضمنه) أي لتضمن قائم (الضمير) مثل قام فيه يحصل للحكم تقو (وشبهه) أي شبه السكاكي مثل قائم المتضمن للضمير (بالخالي عنه) أي عن الضمير (من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة) نحو أنا قائم وأنت قائم وهو قائم كما لا يتغير الخالي عن الضمير نحو أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وبهذا الاعتبار قال يقرب ولم يقل نظيره وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم

في التقوى) أي في تقوى الحكم لما اشتمل على ضمير المبتدا وقد أسند اليه ففيه الاسناد مرتين قال السكاكي وانما قلت يقرب ولم أقل هو كهو في التقوى لانه يشبه الخالي عن الضمير في انه اذا أخبر به في التكلم والخطاب والغيبة لا يختلف فيقال أنا قائم وهو قائم وأنت قائم كأنا رجل وأنت رجل وهو رجل والفعل يختلف في اسناده الى الضمير مع هذه الاحوال فلتحمله الضمير ثبت فيه مطلق التقوى كالفعل حالة الاخبار لما فيه من الاسناد مرتين ولشبهه بالخالي فيما ذكر قرب من الفعل ولم يلحق درجته وهذا معنى قوله (لتضمنه الضمير وشبهه بالخالي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب والغيبة) فقوله وشبهه مجرور بالعطف على مدخول اللام ليفيد علة عدم بلوغه درجة الفعل في التقوى كما قررنا وفي بعض النسخ وشبهه بشد الباء مفتوحة بصيغة الماضي وهو استئناف لبيان ما ذكر

في التقوى) يعني أن اسم الفاعل قريب من الفعل وهذا ما قدمنا الاشارة له ومعنى كلامه أن السكاكي قال ويقرب زيد قائم من هو قام في التقوية لان المبتدأ بوضعه يستدعي الخبر والضمير يصرفه له وهذا القدر موجود في الخبر وقال ولم أقل مثله لانه يشبه الخالي من الضمير من جهة انه لا يتغير بالتكلم والخطاب والغيبة فصارت التقوية الحاصلة بالضمير الذي يصرفه للمبتدا ضعيفة لعدم ظهورها تقول زيد عارف وأنا عارف وأنت عارف

(قوله في التقوى) انما اقتصر عليه ولم يقل والتخصيص لفقد شرطه عنده في هذا المثال ونحوه وهو جواز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على أنه فاعل معنى فقط لانه لو أخر تعين كونه مبتدأ عند من يشترط في رفع الوصف الاسم الظاهر الاعتماد وفاعلا لفظا عند من لم يشترط الاعتماد فهو نظير قوله زيد قام ومثله لا يفيد الا التقوى كما تقدم وحاصل ما أراده بقوله ويقرب الخ أن هو قام فيه تقو من غير شبهة وزيد قائم فيه تقو مع شبهة عدمه فيكون قريبا منه في افادة التقوي، ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قائم لم يحتج الى قوله في التقوى لان زيد قام لا يحتمل الا التقوى بخلاف هو قام فانه محتمل للتخصيص ان لوحظ انه كان مؤخرا في الاصل على أنه تأكيد للضمير المستتر ويحتمل للتقوى ان لم يقدر مؤخرا فان قلت لم قال من هو قام ولم يقل من زيد قام مع أنه المناسب لفظا وهو ظاهر ومعنى لانه نص في التقوى عنده فاعتبار القرب اليه أولى من اعتبار القرب الى ما هو محتمل للتخصيص أيضا لانه (٤٢١) يوهم أن زيد قائم يحتمل التخصيص قلت انما قال ذلك لان المذكور في كلام السكاكي قبل قوله ويقرب بيان التقوى في المضمر المتقدم أفاده عبد الحكيم (قوله مثل قام) صفة لمصدر محذوف أي تضمنا مثل تضمن قام له (قوله فيه) أي فبسبب تضمنه للضمير وقوله يحصل للحكم تقو أي لتكرر الاسناد لان القيام مسند مرتين مرة لزيد ومرة لضميره (قوله وشبهه) في قوة التعليل لاحد الامرين الذين تضمنهما قوله ويقرب وهو انحطاطه في التقوى عن هو قام كما أن قوله لتضمنه تعليل للامر الآخر وهو أن فيه شيأ من التقوى هذا على ضبط شبهه بصيغة الماضي كما هو ظاهر الشارح أما على ضبطه بصيغة الاسم فقوله وشبهه الخ تعليل لاحد الامرين السابق لا في قوة التعليل له (قوله مثل قائم) أي قائم وأمثاله (قوله بالخالي عنه) أي بالاسم الجامد الذي لا يتحمل ضميرا البتة (قوله من جهة عدم تغيره) الضمير لقائم (قوله وبهذا الاعتبار) أي وهو شبهه بالخالي قال ويقرب وحاصله ان قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة يشبه بها الفعل وهي جهة تحمله الضمير وجهة يشبه بها الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاثة فكأنه لا ضمير فيه فبالجهة الاولى قرب من هو قام في تقوى الحكم وبالثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعله قريبا ولم يجعله نظيرا (قوله وفي بعض النسخ وشبهه بلفظ الاسم الخ) أنت خبير بأن هذا اللفظ لا يختلف حاله الرسمي على التقديرين فلا معنى لنسبة أحدهما لبعض النسخ والمعروف عند المصنفين في مثل هذا أن يقال قوله وشبهه يحتمل أن يكون بصيغة الفعل الماضي وأن يكون بلفظ الاسم اهـ يس وقد يقال مراد الشارح وفي بعض النسخ وشبهه مضبوط بالقلم بلفظ الاسم وحينئذ فلا اعتراض على الشارح كذا قرر شيخنا العدوي (قوله بلفظ الاسم) أي بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف لفاعله بمعنى المماثلة لا بكسر الشين وسكون الباء كما توهمه بعضهم لانه بهذا الضبط بمعنى مثل وهو لا يتعدى بالباء

ولذلك لم يحكم على عارف بأنه جملة ولا عومل معاملتها في البناء حيث أعرب في نحو رجل عارف رجلا عارفا رجل عارف واتبعه في حكم الافراد نحو زيد عارف أبوه يعني أتبع عارف عرف في الافراد اذا أسند الى الظاهر مفردا كان أو مثنى أو مجموعا ثم قال ومما يفيد التخصيص ما يحكيه علت كلمته عن قوم شعيب عليه السلام وما أنت علينا بعزيز أي العزيز علينا يا شعيب رهطك لا أنت لكونهم من أهل ديننا ولذلك قال عليه السلام في جوابهم أرهطي أعز عليكم من الله أي من نبي الله ولو كان معناه معنى ما عززت علينا لم يكن مطابقا وفيه نظر لان قوله وما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لا من باب أنا عرفت والتمسك بالجواب ليس بشيء لجواز أن يكون عليه السلام فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرف النفي على ان الكلام في الفاعل لا في الفعل كأنه قيل وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفي اذا لم يكن الخبر فعليا

(قوله مجرورا) أي لا منصوبا على أنه مفعول معه لانه مقصور على السماع عند سيبويه وهذا وجه التعسف الذي ذكره في المطول كما أفاده الفنري ورده العلامة عبد الحكيم بأن ابن مالك ذكر في التسهيل وكذا غيره أن الصحيح أن المفعول معه قياسي فلا يظهر أن يكون هذا وجها للتعسف ووجه التعسف المذكور (٤٣٣) بامور كلها قابلة للخدش مذكورة في حاشية العلامة المذكور (قوله وليس مثل التقوى) أي وليس ذلك الشيء الذي فيه من التقوى مثل الخ (قوله فالاول) أي فالتقوى الذي فيه لاجل تضمنه الضمير فتضمن الضمير علة الاول (قوله والثاني) أي كون التقوى الذي فيه ليس مثل التقوى في هو قام لاجل شبهه بالاسم الجامد الخالي عن الضمير كرجل فالشبه بالجامد علة للثاني (قوله وكذا مع فاعله الظاهر أيضا) أي نحو زيد قائم أبوه فقائم أبوه ليس جملة ولا معامل معاملتها واعترض على الشارح في جعله هذا في حيز التعليل بقوله

مجرورا عطفا على تضمنه يعني أن قوله يقرب مشعر بأن فيه شيأ من التقوى وليس مثل التقوى في زيد قام فالاول لتضمنه الضمير والثاني لشبهه بالخالي عن الضمير (ولهذا) أي ولشبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بأنه) أي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر أيضا (جملة ولا عومل) قائم مع الضمير (معاملتها) أي معاملة الجملة (في البناء) حيث أعرب

(ولهذا) أي ولاجل شبهه بالخالي عن الضمير (لم يحكم بانه) أي قائم وشبهه (جملة) مع الضمير في نحو زيد قائم ولا مع الظاهر في نحو زيد قائم أبوه الحاقا لرافع الظاهر برافع المضمر ليكون الباب واحدا ولو كان رافع الظاهر يشبه الفعل في عدم التغير في أحوال الخطاب والتكلم والغيبة الكائنة في المسند اليه وأما الحكم عليه بانه مع مرفوعه جملة ولو كان معربا بنفسه فيما اذا كان صلة لال أو وقع موقع ما أغنى عن الخبر فلوقوعه في ذلك ونحوه موقع ما طلبه للفعل والجملة أشد لانه في الاصل صلة والاصل فيها الجملة وشبهها فهو فعل في صورة الاسم لكراهية دخول ما صورته مختصة بالاسم على صورة الفعل والفعل مع الفاعل جملة تامة وفي الثاني في موضع يحسن السكوت عليه مع فاعله بخلاف ما اذا أخبر به مع فاعله الظاهر أو المضمر فهو في محل المفرد (ولا عومل معاملتها في البناء) أي ولهذا أيضا لم يعامل معاملتها في البناء بل أعرب كاجزاء الجملة لا كنفسها ووصف الجملة بالبناء لا يخلو عن تسامح فانها

(قوله ولهذا) أي ولعدم ظهور الضمير فيه لم يحكم عليه بانه جملة وان كان له فاعل ولا عومل معاملة الجملة في البناء يعني أن اللائق من شأنها أن تكون مبنية لا يظهر فيها اعراب وهذا يظهر فيه فتقول جاءني رجل عارف

ولهذا مع أن هذا التعليل لا يتأتى فيه بل اسم الفاعل اذا رفع الظاهر كان كالفعل في أن كلا منهما لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر وانما وجه الحكم على قائم مع فاعله الظاهر بالافراد حملا له على المسند للضمير كما أوضح ذلك في المطول والحاصل أن قائم اذا رفع الضمير حكموا له مع فاعله بالافراد لشبهه بالخالي من جهة عدم تغيره في الخطاب والغيبة واذا رفع اسما ظاهرا حكموا عليه بالافراد حملا له على ما اذا رفع ضميرا ولم ينظروا لكونه كالفعل لا يتفاوت عند الاسناد للظاهر حتى يكون مع فاعله جملة ويستثنى من كون الاسم المشتق مع فاعله غير جملة صورتان وهما ما اذا وقع مبتدأ له فاعل سد مسد الخبر نحو أقائم الزيدان أو وقع صلة للموصول نحو جاء القائم أبوه لانه يقدر بالفعل كذا ذكر السيد في شرح المفتاح وفي يس أن المقرر في النحو أن صلة أل شبه جملة لا جملة فتأمل (قوله ولا عومل قائم مع الضمير) أي وكذا مع فاعله الظاهر ففيه حذف من الثاني لدلالة الاول (قوله في البناء) فيه نظر لان الجملة من حيث هي لا تستحق اعرابا ولا بناء وحاصل الجواب أنه ليس المراد بالبناء البناء الاصطلاحي بل عدم ظهور اعراب متبوعها عليها أي أنه لم يعامل معاملة الجملة في عدم ظهور اعراب المتبوع عليها بل هذا ثبت له ظهور اعراب المتبوع عليه دون الجملة فلم يثبت لها ذلك وهذا لا ينافي أن الجملة قد تكون معربة محلا فنفي الاعراب والبناء عنها انما هو بالنظر للفظها

في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم

لا توصف اصطلاحا من حيث هي باعراب ولابناء نعم في محل مايعرب أو يبنى ولكن القصد ان أصل الفعل البناء لتضمنه في الاصل النسبة التامة مع فاعله فصار في غاية الافتقار والارتباط بفاعله فبنى في الاصل لان الافتقار من أسباب البناء بخلاف المشتق ففيه شبه بالخالى عن هذه النسبة و بهذا يندفع مايتوهم من أن الجملة الجامدة الجزأين هي في الثبوت آكد مما فيه مشتق فكيف يحكم بان المشتق أقوى في التأكيد لان المراد أن طلبه لما نسب له أقوى كالفعل بخلاف الجامد فهو مستقل والتأكيد الموجود في جملته من جهة كون معناه وصفا ذاتيا أولازما في الاصل للخبر عنه لامن جهة كونه وضع

عارف ورأيت رجلا عارفا ومررت برجل عارف ولانه لو كان جملة لوقع صلة لكنه لا يقع الا بتقدير مبتدا قبله ﴿قلت﴾ ولك أن تقول لم يظهر الاعراب في جاء رجل عارف في مجموع اسم الفاعل وفاعله ومجموعهما هو الذى يشبه الجملة بل في عارف فقط وعارف هو لم يظهر فيه اعراب فالاولى ان يقال لو كان جملة لما تغير جزؤه فان الجمل لا يتغير جزؤها بدخول العامل عليه قال ابن الحاجب في أماليه لم يختلفوا في ان اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة مع الضمير ليست بجمل لامرين أحدهما ان الجملة هي التي تستقل بالافادة وهذه ليست كذلك الثاني ان وضعها أن تفيد معنى في ذات تقدم ذكرها فاذا استعملت مبتدأ خرجت عن وضعها ولذلك لما خرج بعضها عن هذا المعنى وجعل المعنى الفعل بشرط سبق مايكون كالعوض عما كان يستحقه من الاعتماد أو كالدال على اخراجه عن وضعه الاصلى جاز أن يكون مع مرفوعه جملة مثل أقائم زيد والذين يخالفون في زيد ضارب غلامه ويجعلون ضارب غلامه جملة فليسوا يخالفون في الذى ذكرناه بل الخلاف في أنه هل ثبت ان ضارب غلامه مثل ضارب الزيدان أولا فمن جوزه أخرج الصفة عن موضوعها الاصلى واستعملها استعمال الفعل اهـ * واعلم ان السكاكي يريد ان اسم الفاعل يقرب من الفعل في افادة التقوية التي هي أعم من التخصيص والمصنف يوهم أنه انما يفيد التقوية فلذلك نقل عن السكاكي ما اعترض عليه فيه وها أنا أذكره مبينا مافيه قال المصنف حاكيا عن السكاكي ومما يفيد التخصيص ما يحكيه تعالى عن قوم شعيب عليه الصلاة والسلام وما أنت علينا بعزيز أى العزيز علينا رهطك لا أنت ولذلك قال عليه السلام أرهطى أعز عليكم من الله أى من نبى الله ولو كان المراد ماعززت علينا لم يكن مطابقا قال المصنف وفيه نظر لان قوله ما أنت علينا بعزيز من باب أنا عارف لامن باب أنا عرفت ﴿قلت﴾ وهذا هو الذى يريده السكاكي وباب أنا عارف وأنا عرفت شئ واحد وقد صرح السكاكي في فصل القصر بافادة أنا عارف للحصر قال والتمسك بالجواب ليس بشئ لجواز أن يكون فهم كون رهطه أعز عليهم من قولهم ولولا رهطك لرجمناك قال وقال الزمخشري دل ايلاء ضميره حرف النفى على ان الكلام في الفاعل لا في الفعل كأنه قال وما أنت علينا بعزيز بل رهطك هم الاعزة علينا وفيه نظر لانا لا نسلم ان ايلاء الضمير حرف النفى اذا لم يكن الخبر فعليا يفيد الحصر ﴿قلت﴾ والخبر هنا فعلى لان الفعلى أعم من الفعل واسم الفاعل كما سبق وانما يريد الزمخشري ايلاء الضمير حرف النفى مع كون المسند فعليا نعم في النفس وقفة من أن السكاكي اشترط في افادة الاختصاص أن يكون فاعلا معنويا لا لفظيا بتقدير التأخير وما أنا عارف لو تأخر فيه الضمير لكان فاعلا لفظيا لانه يصير وضعه ما عارف أنا وهو فاعل لفظى الا ان يقال يعرب حينئذ مبتدأ مؤخرا والمبتدأ فاعل معنوى لكن كيف يقال حينئذ انه كان مؤخرا ثم قدم والفرض أن تقديمه الآن هو الاصل لانا أعربناه مبتدأ فهو بتقدير تأخيره في قولنا ما عارف انا متأخر عن محله فاذا قلنا ما أنا عارف فليس ذلك تقديما بل وضعا للشئ في محله وتقدير تأخيره على خلاف الاصل بخلاف الفاعل المعنوى المؤكد مثل قمت انا فانه بتقدير تأخيره يكون واقعا في

يفيد الحصر فان قيل الكلام واقع فيه وانهم الاعزة عليهم دونه فكيف صح قوله أرهطى أعز عليكم من الله قلنا قال السكاكي معناه من نبى الله فهو على حذف المضاف وأجود منه ما قال الزمخشري وهو أن تهاونهم به وهو نبى الله تهاون بالله فحين عز عليهم رهطه دونه كان رهطه أعز عليهم من الله ألا ترى الى قوله تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله ويجوز أن يقال لاشك أن همزة الاستفهام هنا ليست على بابها بل هى للانكار التوبيخ فيكون معنى قوله أرهطى أعز عليكم من الله انكار أن يكون مانعهم من رجمه رهطه لانتسابه اليهم دون الله تعالى مع انتسابه اليه أيضا أى أرهطى أعز عليكم من الله حتى كان امتناعكم من رجمى بسبب انتسابى اليهم بأنهم رهطى ولم يكن بسبب انتسابى الى الله تعالى بأنى رسوله والله أعلم

(قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم) أى فان الوصف قد أعرب مع تحمله للضمير في هذه الاحوال أى أجرى عليه اعراب المتبوع لفظا ولو قيل رجل قام ورجلا قام ورجل قام لكانت تلك الجملة الواقعة صفة مبنية بمعنى أنه لم يجر عليها اعراب المتبوع لفظا بل محلا

۞ وممايرى تقديمه كاللازم لفظ مثل اذا استعمل كناية من غير تعريض كما فى قولنا مثلك لايبخل ونحوه مما لايراد بلفظ مثل غير ما أضيف اليه ولكن أريد أن من كان على الصفة التى هو عليها كان من مقتضى القياس وموجب العرف أن يفعل ماذكر أو أن لا يفعل ولكون المعنى هذا قال الشاعر

ولم أقل مثلك أعنى به * سواك يافردا بلا مشبه

وعليه قوله

مثلك يثنى الحزن عن صوبه * ويسترد الدمع عن غربه

وكذا قول القبعثرى للحجاج لما توعده بقوله لاحملنك على الادهم مثل الامير حمل على الادهم والاشهب أى من كان على هذه الصفة من السلطان وبسطة اليد ولم يقصد أن يجعل أحدا مثله وكذلك حكم غير اذا سلك به هذا المسلك فقيل غيرى يفعل ذاك على معنى أنى لا أفعله فقط

(قوله وممايرى) على صيغة المتكلم المبنى للفاعل أو الغائب المبنى للمجهول كذا فى الاطول وفيه أيضا أن قوله وممايرى تقديمه كاللازم الخ هذا الحكم لاينبغى أن يخص بلفظ مثل وغير ولا بالكناية بل يجرى فى المجاز أيضا فيرى تقديم المسند اليه فى أنت تقدم رجلا وتؤخر أخرى كاللازم لكونه أعون على المراد وهو ايراد (٤٣٤) الحكم على وجه أبلغ اذ المجاز أبلغ من الحقيقة (قوله كاللازم) حال من تقديم أى حالة كون ذلك التقديم مماثلا للتقديم اللازم فى القياس كتقديم لازم الصدارة فتقديم هذا ليس بلازم فى القياس بل مثله من حيث انه لازم فى الاستعمال ولذا لم يقل لازما وقال كاللازم والحاصل انه انما لم يقل وممايرى تقديمه لازما لفظ مثل وغير اذا استعملا على سبيل الكناية اشارة الى ان القواعد لاتقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق أنهما لم يستعملا فى الكناية الا مقدمين فأشبها مااقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعملا بخلافه عند قصد الكناية بأن قيل لايبخل مثلك ولايجود غيرك كان كلاما منبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه

(قوله لفظ مثل وغير) خصهما بالذكر لانهما المستعملان فى كلامهم والقياس يقتضى أن يكون ما هو بمعناهما كالمماثل والمغاير من والشبيه والنظير كذلك قاله عبد الحكيم وكذلك الاضافة للكاف ليست قيدا بل كذلك مثلى أو مثله وغيرى وغيره كذا قرر شيخنا العدوى (قوله على سبيل الكناية) أى من اطلاق اسم الملزوم وارادة اللازم وبيان ذلك أنك اذا قلت مثلك لايبخل فقد نفيت البخل عن كل مماثل للمخاطب أى عن كل من كان متصفا بصفاته والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لايبخل للزوم حكم الخاص لحكم العام فقد أطلق اسم الملزوم وهو نفى البخل عن المماثل وأريد اللازم وهو نفيه عن المخاطب وكذا اذا قيل غيرك لايجود لانه اذا نفى الجود عن الغير على وجه العموم فى الغير انحصر الجود فيه لان الجود صفة وجودية لابد لها من محل تقوم به ومحلها إما المخاطب أو غيره وقد نفى قيامها بكل فرد غير المخاطب فلزم قيامها به فقد استعمل اللفظ فى المعنى الموضوع له وهو نفى الجود عن كل مغاير وأريد لازمه وهو اثبات الجود للمخاطب (قوله مثلك لايبخل الخ) المجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصيصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما

(وممايرى تقديمه) أى ومن المسند اليه الذى يرى تقديمه على المسند (كاللازم لفظ مثل وغير) اذا استعملا على سبيل الكناية (فى نحو مثلك لايبخل وغيرك لايجود)

طالبا للمنسوب اليه فالمشتق أقوى منه فى هذا المعنى لشبهه بالفعل فالجامد الثبوت فيه من جهة المدلول فهو خارج عن افادة التقوية باعانة وضع اللفظ والتأكيد فى المشتق باعانة دلالة اللفظ لابنفس مدلوله لذاته كما فى الجامد فليتأمل (ومما) أى ومن المسند اليه الذى (يرى تقديمه) على المسند من غير قصد ارادة التخصيص حال كون ذلك التقديم (كاللازم لفظ مثل و) لفظ (غير) اذا استعمل اللفظان على سبيل الكناية فى اثبات الحكم وذلك فى (نحو) قولك (مثلك لايبخل وغيرك لايجود) حيث يقصد ان مثلك الكائن على أخص وصفك لايتصف بالبخل من غير ارادة مثل معين فيلزم اتصافك بنفى البخل لان لازم المثل لازم لمماثله فيكون مثلك لايبخل كناية عن اثبات حكم فى

محله لان وضع الضمير المؤكد التأخير عن المؤكد فلينظر فى ذلك (تنبيه) قال الزمخشرى فى قوله تعالى وماهم بخارجين من النار هم هنا بمنزلتها فى قول الشاعر * وهم يفرشون اللبد كل طمرة * فى دلالته على قوة أمرهم لا على الاختصاص اه وهى دسيسة اعتزال لانه لو جعلها هنا للاختصاص لزمه تخصيص عدم خروج الكفار فيلزم خروج أصحاب الكبائر من المسلمين كمذهب أهل السنة والزمخشرى أكثر الناس أخذا بالاختصاص فى مثل هذا وغيره من قواعد البيانيين فاذا عارضه الاعتزال فزع من قواعدهم اليه (قوله وممايرى تقديمه كاللازم الخ) يريد أنه اذا استعملت كلمة مثل كناية من غير تعريض كقولك مثلك لايبخل ونحوه مما لايراد فيه بلفظ مثل غير افادة الحكم للمضاف اليه وانما يراد أن مقتضى القياس ان من كان بهذه الصفة التى هو عليها يكون غير فاعل لهذا الفعل وعليه قول الشاعر

ولم أقل مثلك أعنى به * سواك يافردا بلا مشبه

وكذلك حكم غير اذا سلك بها هذا المسلك فتقول غيرى يفعل ذلك أى لا أفعله فقط

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قوله * غيرى باكثر هذا الناس ينخدع * فانه معلوم انه لم يرد أن يعرّض بواحد هناك فيصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع وكذا قول أبى تمام وغيرى يأكل المعروف سحتا * وتشحب عنده بيض الايادى
فانه لم يرد أن يعرّض بشاعر سواه فيزعم أن الذى قرف به عند الممدوح من أنه هجاه كان من ذلك الشاعر لامنه بل أراد أن ينفى عن نفسه أن يكون ممن يكفر النعمة ويلؤم لاغير واستعمال مثل وغير هكذا مركوز فى الطباع واذا تصفحت الكلام وجدتهما يقدمان أبدا على الفعل اذا نحى بهما نحو ماذكرناه ولا يستقيم المعنى فيهما اذا لم يقدّما والسر فى ذلك أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم كما سبق تقريره وسيأتى أن المطلوب بالكناية فى مثل قولنا مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود هو الحكم

بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) بأن يراد بالمثل والغير انسان آخر مماثل للمخاطب أو غير مماثل بل المراد نفى البخل عنه على طريق الكناية لانه اذا نفى عمن كان على صفته

البخل عن المخاطب (بمعنى أنت لا تبخل) ويقصد أن من اتصف بمغايرتك على وجه العموم من غير تعيين لغير معين لا يتصف بالجود واذا انتفى الجود عن المتصف بمغايرتك والجود لا بد من محل لوجوده لزم اتصافك أيها المخاطب به فيكون غيرك لا يجود كناية عن اثبات حكم الجود للمخاطب (و) يكون بمعنى (أنت تجود) وكون التركيبين للكناية التى هى على ماسيجىء أن يعبر بالملزوم ويراد به اللازم مع صحة ارادة ذلك اللازم وقد تبين معناها فيهما على ماقررنا انما ذلك اذا أريد بلفظ المثل والغير مطلق المماثل والمغاير فى الجملة أى من اتصف بأحدهما مطلقا (من غير ارادة تعريض بـ) انسان معين (غير المخاطب) وأما اذا أريد التعريض أى الاشارة بالاجمال اللفظى الى مثل معين كقولك لمن قال لك من أعطاك هذا الفرس مثلك أعطانيه مريدا جوادا مثلك أو الى غير معين كقوله * غيرى جنى وأنا المعاقب فيكم * فان مراده غيرا معينا لم يكن تقديم لفظ المثل والغير حينئذ لازما اذ ليس

من غير ارادة التعريض بانسان وعليه قول المتنبى * غيرى بأكثر هذا الناس ينخدع * لم يرد أن يعرّض بواحد يصفه بأنه ينخدع بل أراد انه ليس ممن ينخدع واستعمال غير ومثل هكذا قال المصنف انه مركوز فى الطباع ويقدمان أبدا على الفعل اذا قصد هذا والسر فيه أن تقديمهما يفيد تقوى الحكم

فى الابهام قاله الفنرى (قوله بمعنى أنت لا تبخل وأنت تجود) لف ونشر مرتب (قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب) أى من غير ارادة التعريض بغير المخاطب وهذا حال من نحو المضاف الى المثالين ولفظ من زائد فى الاثبات لتضمنه النفى لانه فى قوة لا مع ارادة تعريض بغير المخاطب ومفهوم كلامه أنه لو أريد التعريض بأن أريد بالمثل أو الغير انسان معين لم يكن تقديمه كاللازم وذلك لان التقديم انما كان كاللازم عند ارتكاب الكناية لكونه أعون على اثبات الحكم بالطريق الابلغ وهو طريق الكناية واذا أريد التعريض فلا كناية (قوله بأن يراد بالمثل) تصوير للمنفى وهو ارادة التعريض فاذا قلت مثلك (٤٣٥) لا يبخل مريدا من المثل شخصا معينا جوادا مماثلا للمخاطب أو قلت غيرك لا يجود مريدا بالغير بخيلا آخر معينا كان الكلام من قبيل التعريض لا من قبيل الكناية لانه لا يلزم من نفى بخل شخص معين مماثل للمخاطب نفى بخله ولا يلزم من نفى الجود عن واحد معين ثبوت الجود للمخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر مغاير لذلك المعين وللمخاطب ثم ان جعل هذا تعريضا فيه نظر اذ لا تعريض فى الكلام المذكور بذلك الانسان بل الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة دون الامالة الى عرض وجانب وانما يكون التركيب من (٥٤ - شروح التلخيص أول) قبيل التعريض اذا قصد وصف المخاطب بالبخل وأما على ماذكره الشارح من ارادة واحد معين بالمثل والغير فالتركيب ليس كناية ولا تعريضا وأجيب بأنه ليس المراد بالتعريض الاصطلاحى الآتى فى الكناية وهو الاشارة الى معنى يفهم من عرض الكلام وجانبه بل المراد التعريض اللغوى وهو الاشارة على وجه الاجمال والابهام وعدم التصريح ولا شك أنك لم تصرح بالمعرّض به بل أجملته وأبهمته وبهذا الجواب اندفع أيضا ما يقال التعريض من قبيل الكناية فيلزم أن يكون الكلام كناية وغير كناية وهو باطل وأجيب عنه أيضا بأن التعريض لا يلزم أن يكون نوعا من الكناية بل هو أعم من ذلك اذ قد يكون كناية ومجازا وحقيقة (قوله انسان آخر) أى معين وقوله مماثل للمخاطب راجع لقوله بالمثل (قوله أو غير مماثل) بالاضافة راجع لقوله والغير (قوله بل المراد) أى بقوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود وقوله نفى البخل عنه أى عن المخاطب وهذا اضراب على قوله من غير ارادة تعريض الخ وقوله على طريق الكناية لم يجعل على طريق المجاز من ذكر الملزوم وارادة اللازم لجواز ارادة المعنى الحقيقى أيضا (قوله لانه اذا نفى الخ) هذا توجيه للكناية فيه وبيان للزوم المحقق لها وقوله لانه أى البخل وقوله عمن كان على صفته أى عن كل من كان على صفة المخاطب لان معنى مثلك لا يبخل من كان على الصفات التى أنت عليها لا يبخل والمخاطب من هذا العام لانه متصف بتلك الصفات فيلزم أنه لا يبخل لان الحكم على العام

وان الكناية أبلغ من التصريح فيما قصد بها فكان تقديمهما أعون للمعنى الذى جلبا لاجله

من غير قصد الى مماثل لزم نفيه عنه واثبات الجود له بنفيه عن غيره مع اقتضائه محلا يقوم به وانما يرى التقديم فى مثل هذه الصورة كاللازم (لكونه) أى التقديم (أعون على المراد بهما) أى بهذين التركيبين لان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ والتقديم

الكلام على طريق الكناية بل على طريق الحقيقة وبهذا يعلم أن ليس المراد بالتعريض هنا التعريض الآتى الذى هو من أنواع الكناية أو المجاز أو الحقيقة بل المراد التعبير عن الشئ بطريق الاجمال الموجود فى أصل لفظ مثل وغير ولهذا فسرنا التعريض بقولنا الاشارة بالاجمال الخ فلا يرد ان يقال التعريض من الكناية وأول الكلام يدل على ان الاعتبار الثانى ليس فيه كناية وآخره يحقق التعريض الذى هو من الكناية ولما فهمه بعضهم كذلك احتاج الى تكلف الجواب عما يتبرأ منه كلام المصنف وانما كان التقديم كاللازم اذا سيق الكلام على وجه الكناية (لكونه) أى ذلك التقديم (أعون) أى أشد اعانة (على المراد بهما) أى بالتركيبين الموجود فيهما لفظ مثل ولفظ غير وذلك لانه لما كان الغرض منهما اثبات الحكم بطريق الكناية التى هى أبلغ من الحقيقة لان فيها الانتقال من الملزوم الى اللازم فاثبات الحكم بها كاثبات الدعوى بالدليل على ما يأتى ان شاء الله تعالى كان التقديم الذى فيه تقوية الحكم مؤكدا لذلك الاثبات البليغ فهو أعون على التقرير والتثبيت على وجه التأكيد الحاصل بطريق الكناية وانما قال كاللازم ولم يقل لازما مع انه لم يسمع التأخير اذا أريد بالتركيبين معنى الكناية اشارة الى أن القواعد لا تقتضى وجوب التقديم ولكن اتفق عدم الاستعمال الا مع التقديم فأشبه

ومما ذكرناه من اشتراط التقديم يعلم عدم صحة التأويل عليه فى قوله تعالى ليس كمثله شئ ويعلم منه فساد قول الطيبى فى قول الشاعر * فمن مثل ما فى الكأس عينى تسكب * انه من هذا الباب * واعلم أنه يقع فى عبارة كثيرا ان مثلك لا يفعل معناه أنت لا تفعل وفيه تسامح والتحقيق ان مثل فى هذا لا يراد بها الذات بل حقيقة المثل ليكون نفيا عن الذات بطريق برهانى كسائر الكنايات ثم لا يشترط على هذا أن يكون لتلك الذات الممدوحة مثل فى الخارج حصل النفى عنه بل هو من باب التخييل الذى يأتى فى الاستعارة وقوله ولم أقل مثلك أعنى به سواك لا ينافى ما قلناه فان معناه لم أعن افادة الحكم على سواك بل عنيت افادة الحكم عليك مريدا الاستعمال فى سواك وهذا المعنى انما ينجلى لك اذا تأملت ما ستراه فى باب الكناية فان قلت انما يكون مثلك لا يفعل كذا نفياله عن المخاطب بطريق برهانى أن

ينسحب على كل فرد من أفراده (قوله من غير قصد الى مماثل) أى بخلاف ما اذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب لا يقال التعليق بالمشتق يؤذن بعلية المشتق منه والمشتق منه موجود فى المخاطب فيلزم أنه لا يبخل لانا نقول الحكم على العموم من غير ملاحظة مماثل معين يفهم منه فى العرف علية الوصف وهو المماثلة بخلاف ما اذا أريد بالمثل معين أى انسان آخر غير المخاطب ولم يرد العموم فلا يفهم عرفا منه علية الوصف فلا يلزم فيه أن يكون المخاطب لا يبخل لان الغرض حينئذ مجرد التعبير عن ذلك المعين كما يظهر ذلك لصاحب الذوق السليم اه سم (قوله واثبات الجود) عطف على نفى البخل لا على قوله نفيه عنه أى والمراد من غيرك لا يجود اثبات الجود للمخاطب بسبب نفيه الخ وهذا توجيه (٤٣٦) للكناية فى التركيب الثانى و بيان اللزوم المحقق لها وقوله عن غيره أى عن كل مغاير له بخلاف ما اذا أريد به معين فانه لا يلزم انحصار الجود فى المخاطب لانه يتحقق فى شخص آخر غير المخاطب وقوله مع اقتضائه محلا من جملة الدليل ووجه الاقتضاء أن الجود صفة موجودة فى الخارج وكل ما هو كذلك فلا بد له من موصوف أى محل يقوم به ثم انه ليس له الا محلان المخاطب والغير فاذا انتفى عن الغير تعين أن يقوم بالمخاطب (قوله فى مثل هذه الصورة) كان الظاهر أن يقول هاتين الصورتين كما لا يخفى اذ المتبادر من كلامه أن قوله مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود تركيب واحد وكلام القوم صريح فى أنهما تركيبان (قوله أعون على المراد بهما) الباء بمعنى من ان قلت ان التأخير لا اعانة فيه على المراد لان التقوى الذى يحصل به الاعانة على المراد انما يتأتى بالتقديم وحينئذ فلا وجه للتعبير بأعون لو قلت أفعل ليس على بابه أى لكونه معينا وقوله لان الغرض علة لكونه معينا (قوله اثبات الحكم) أعنى الجود وانتفاء البخل عن المخاطب وفى هذا اشارة الى أنهما من الكناية المطلوب بها نسبة لا المطلوب بها صفة ولا المطلوب بها غير صفة ولا نسبة بل كان المطلوب بها نفس الموصوف ومثال المطلوب بها صفة قولك طويل النجاد فان المطلوب بها طول القامة ومثال المطلوب بها غير صفة وغير نسبة قولك حى مستوى القامة عريض الاظفار فى الكناية عن الانسان فانه غير نسبة وغير صفة (قوله أبلغ) أى من التصريح لانها من باب دعوى الشئ ببينة اذ وجود الملزوم دليل على وجود اللازم فقولك فلان كثير الرماد فى قوة قولك فلان كريم لانه كثير الرماد وكذلك هنا قولك غيرك لا يجود فى قوة أنت تجود لان غيرك لا يجود فالحاصل أن المقصود من التركيبين اثبات الحكم على وجه أبلغ

(قوله لافادته التقوّى) علة لقوله أعون مقدمة عليه أى والتقديم معين على ذلك لافادته للتقوى وانما كان معيناله لانه من ناحيته لان الكناية تفيد اثبات الحكم بطريق أبلغ وكذلك التقرير (قوله على ذلك) أى على اثبات الحكم بالطريق الابلغ (قوله انه كان مقتضى القياس الخ) أى وذلك لان المطلوب وهو اثبات الجود للمخاطب وانتفاء البخل عنه يحصل بالكناية وهى حاصلة مع التأخير كالتقدم فكان مقتضى القياس أنه يجوز التأخير لحصول المقصود معه (قوله الاعلى التقديم) أى فأشبه مااقتضت القواعد تقديمه حتى لو استعمل غير مقدم عند قصد الكناية بأن قيل لايبخل مثلك ولايجود غيرك كان كلامامنبوذا طبعا وان اقتضت القواعد جوازه (قوله قيل وقد يقدم الخ) قاله ابن مالك وجماعة وانما ضعفه المصنف حيث عبر بصيغة التمريض وهو قيل للبحث فى دليله والافالحكم مسلم كما يأتى (قوله وقد يقدم) الواو من جملة المحكى وهى إما للعطف على ماقبله فى (٤٣٧) كلام القائل أو للاستئناف وماقيل انه معطوف على مقول قول عبد القاهر عطف تلقين كما يقال سأكرمك فتقول وزيدا أى قل وزيدا فليس بشئ اذلامعنى لتلقين القائل للشيخ هذا الكلام وأيضا لايطرد فى قول عبد القاهر وقد يقدم ليفيد تخصيصه فانه لايمكن أن يكون فيه لعطف التلقين (قوله المسوّر بكل) فيه ميل لمذهب المناطقة القائلين الموضوع هو المضاف اليه لفظة كل وأماهى فهى دالة على كمية الافراد والا فالنحاة يجعلون كل هى المسند اليه وقوله المسور بكل أى أو مايجرى مجراه فى افادة العموم لجميع الافراد كأل الاستغراقية ولفظ جميع وانما اشترط أن يكون مقرونا بكل لانه لو لم يكن كذلك لم يجب تقديمه نحو زيد لم يقم ولم يقم زيد لعدم فوات العموم اذ لاعموم فيه وكذلك اذا لم يكن المسند مقرونا بحرف النفى لم يجب تقديمه نحو كل انسان قام وقام كل انسان لعدم فوات العموم فيه بالتقديم والتأخير لحصوله مطلقا قدم المسند اليه أو أخر وبقى شرط ثالث وهو أن يكون المسند اليه بحيث لو أخر كان فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم أبوه فانه لو أخر كل انسان بأن قيل لم يقم أبو كل انسان لم يكن فاعلا لفظيا لاخذ المسند فاعله فلا يجب التقديم فى تلك الحالة لعدم فوات العموم لان العموم حاصل على كل حال سواء قدم المسند اليه أو أخر بقى شئ آخر وهو أن الكلام فى بيان أحوال المسند اليه مطلقا وحينئذ فمن أين أخذ الشارح تقييده بماذكر وقد يقال أخذ الشارح ذلك من قرينة السياق وفى كلام بعضهم أن الضمير فى قول المصنف وقد يقدم ان جعل راجعا للمسند اليه فى الجملة كانت كلمة قد للتقليل لان هذا التركيب قليل بالنسبة لغيره وان جعل الضمير راجعا للمسند اليه المقيد بما قاله الشارح بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق

لافادته التقوى أعون على ذلك وليس معنى قوله كاللازم أنه قد يقدّم وقد لا يقدم بل المراد أنه كان مقتضى القياس أن يجوز التأخير لكن لم يرد الاستعمال الاعلى التقديم نص عليه فى دلائل الاعجاز (قيل وقد يقدّم) المسند اليه المسوّر بكل على المسند المقرون بحرف النفى

مااقتضت القواعد تقديمه كالمحصور بالا حتى لو استعملت خلافه عند قصد الكناية وقلت لايبخل مثلك ولايجود غيرك كان كما قال الشيخ عبد القاهر كلامامنبوذا طبعا ولو اقتضت القواعد جوازه (قيل وقد يقدّم) المسند اليه اذا كان غير جزئى وسوّر بالسور الكلى على المسند المقرون بحرف

لو كانت المماثلة تستدعى التساوى فى الصفات الذاتية وغيرها من الافعال فان اتفاق الشخصين بالذاتيات لايستلزم اتحاد افعالهما قلت ليس المراد بالمثل هنا المصطلح عليه فى العلوم العقلية بل المراد من هو على مثل حاله فى الصفات المناسبة لماسيق الكلام له ولانقول معناه من هو مثلك فى كل شئ لان لفظ مثل لايستدعى المشابهة من كل وجه كما سيأتى تحقيقه فى علم البيان ﴿ تنبيه ﴾ بقى من الكلام على تقديم الاختصاص فوائد نذكرها عند الكلام على تقديم المفعول ان شاء الله تعالى ص (قيل وقد يقدم الخ) ش ذهب كثير من أهل هذا العلم الى أن تقديم المسند اليه قد يكون لافادة العموم فقوله قد يقدم لانه يعنى لان التقديم دليل على العموم نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفى الحكم عن كل واحد بخلاف لم يقم كل انسان فانه يفيد نفى الحكم عن جملة الافراد أى عن مجموعها الاعن كل فرد أى لاينفيه ساعن كل فرد انما ينفى المجموع وهو يصدق بنفى فرد واحد أما الدليل على أن كل انسان لم يقم معناه كل واحد فهو أن قولنا انسان لم يقم مهملة لانها غير مسوّرة وهى موجبة معدولة المحمول والموجبة المعدولة المحمول المهملة فى قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفى الحكم عن الجملة دون كل فرد أى لاتدل على نفى الحكم عن كل فرد لا أنها تدل على عدمه واذا كانت دالة على النفى عن الجملة كانت فى قوة الجزئية لان معناها ليس كل انسان بقائم فلو كانت كل انسان لم يقم لاتفيد غير نفى الحكم عن الجملة لكانت للتأكيد فيلزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأما الثانى فلأن قولنا لم يقم انسان وهى سالبة مهملة فى قوة سالبة كلية وهى لاشئ من الانسان بقائم وهى تقتضى نفى الحكم عن كل فرد فلو كان

(لانه) أى التقديم (دال على العموم) أى على نفى الحكم عن كل فرد (نحو كل انسان لم يقم)

النفى (لانه) أى التقديم على الوجه المذكور (دال على العموم) أى على عموم السلب وشمول النفى لكل فرد من أفراد الموضوع والمقام يقتضى ذلك (نحو كل انسان لم يقم) فان تقديم كل انسان على لم يقم يفيد سلب القيام عن كل فرد فرد وذلك معنى عموم السلب

دخول كل يجعل الحكم على كل فرد لزم أن يكون للتأكيد فالجعل كل النفى الحكم عن جملة الافراد ليفيد فائدة تأسيسية هذا مضمون ما نقله المصنف وهو من كلام بدر الدين بن مالك ولم يمنع المصنف شيأ من هذا الحكم بل نازع فى صحة التعليل فقال وفيه نظر وذكر أمورا أحدها أن النفى عن الجملة فى قولنا انسان لم يقم انما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف اليه كل انقلب الاسناد اليها فزال ذلك فيكون النفى الوارد على الافراد مستفادا من كل لا من الانسان لانه حينئذ غير مسند اليه والنفى عن كل فرد المستفاد من لم يقم انسان انما كان من الاسناد الى انسان فاذا دخلت كل وجعلت دالة على كل فرد كانت دلالتها حينئذ تأسيسية لزوال الاسناد الى انسان حينئذ فيكون تأسيسا فيهما على التقديرين وأجيب بان المسند اليه فى انسان لم يقم وفى لم يقم انسان هو الانسان وكذلك المسند اليه فى كل انسان لم يقم وفى لم يقم كل انسان انما اختلف التعبير فكل انسان لم يقم اذا كان معناه جملة الافراد كان تأكيدا لانه عبر بكل عن انسان وهذا تأكيد لان التأكيد أن يعبر بلفظ عن شئ بعبارة تقتضى التقوية ﴿قلت﴾ وهذا ينبنى على ان المسند اليه فى الكلية هو المضاف أو المضاف اليه وقد ذكر جماعة من المنطقيين انه المضاف اليه وهو انسان لا كل فان قلنا بذلك فواضح لان الاسناد الى انسان فى لم يقم كل انسان باق فى المعنى فلو استمر العموم لكانت كل تأكيدا وان لم نقل به وهو الحق وقد حققناه فى شرح مختصر ابن الحاجب والذى قاله المجيب لا شك انه مراد هذا القائل فيكون لم يقم كل انسان اذا جعلنا النفى عن الافراد تأكيدا باعتبار انه عبر عنه بلفظ مؤكد كان يمكن ان يعبر عنه بغيره لكن لا نسلم له حينئذ أن التأسيس باللفظ غير المؤكد خير من التأسيس باللفظ المؤكد لان ما ذكره المجيب يحل الى أنه صيغة تأسيس تأكيدية فحينئذ يصح اعتراض المصنف * الثانى أن لم يقم انسان اذا اقتضى النفى عن كل فرد فقد اقتضى النفى عن جملة الافراد فاذا دخلت عليه كل فهى للتأكيد أيضا وأجيب عنه بان دلالة لم يقم انسان على عدم قيام الجملة بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان على نفيه عن الجملة بالمنطوق ﴿قلت﴾ لمن ينازع ابن مالك ويدعى أن لم يقم كل رجل للنفى عن كل فرد فرد أن يمنع أن دلالة لم يقم كل انسان على نفى القيام عن الجملة بالمنطوق بل دل على نفى القيام عن كل فرد فرد ويصير كأنك قلت لم يقم كل فرد فرد فهو أيضا عموم سلب ويلزم منه نفيه عن الجملة بالالتزام أيضا فاستويا ثم ان ابن مالك قدم ان كل انسان لم يقم لو لم يكن للعموم لكان تأكيدا لان انسانا يفيد نفى الحكم عن الجملة باعتبار استلزامه له فقد تضمن هذا الكلام ان كل انسان لم يقم لو لم يكن دالا على الافراد وكانت دلالته انما هى على المجموع لكانت دلالته على الجملة مطابقة ودلالة انسان لم يقم على نفى الحكم عن الجملة التزاما وجعل الاول تأكيدا الثانى فكذلك هنا يلزم أن يكون لم يقم كل انسان تأكيدا بالنسبة الى لم يقم انسان وان كان نفى الحكم عن الجملة فى الاول مطابقة وفى الثانى التزاما * الثالث أن قوله ان لم يقم انسان فى قوة السالبة الكلية لا يصح لانه اذا عم كل فرد فرد كانت سالبة كلية لا فى قوتها وأجيب عنه بأن اصطلاح المنطقيين ان السالبة الكلية ما كان مسورا بلا شئ ونحوه لا كل قضية يكون السلب فيها عاما لكن ذهب كثيرون من الاصوليين الى أن عموم النكرة فى سياق النفى معناه أن المنفى فيها مطلق الحقيقة فاستلزم نفى الافراد فيحسن على هذا ان

لانه دال على العموم كما تقول كل انسان لم يقم

(قوله لانه دال على العموم) أى على عموم النفى وشموله يعنى أن المسند اليه اذا كان مستوفيا للشروط المذكورة وكان المتكلم قصده فى تلك الحالة افادة العموم فانه يجب عليه أن يقدم المسند اليه لاجل أن يفيد الكلام قصده اذ لو أخر لم يطابق مقصوده لانه لم يفد العموم حينئذ فالغرض من قول المصنف لانه دال الخ بيان للحال التى لاجلها ارتكب التقديم لا استدلال عقلى اذ هذا أمر نقلى والواجب اثباته بالنقل ولبعض الافاضل قول المصنف لانه دال الخ أى من دلالة المقتضى بالفتح على المقتضى بالكسر فهى غاية مترتبة على التقديم وان أريد الدلالة على قصد العموم كان علة باعثة (قوله أى على نفى الحكم) أى المحكوم به وقوله عن كل فرد أى من أفراد ما أضيف اليه كل (قوله نحو كل انسان لم يقم) أى كل فرد اتصف بعدم القيام ومحكوم عليه به ولا يقال الضمير فى لم يقم عائد على كل انسان فيكون العموم واقعا فى حيز النفى فيكون هذا التركيب من سلب العموم لانا نقول مراعاة الاسم الظاهر أولى من مراعاة ضميره وأيضا يلزم على مراعاة الضمير أنه لم يتحقق عموم السلب أصلا ولا قائل بذلك

فيقدم ليفيد نفي القيام عن كل واحد من الناس لان الموجبة المعدولة المهملة في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن جملة الافراد دون كل واحد منها فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة العموم لا للتأكيد نفي الحكم عن جملة الافراد لان التأسيس خير من التأكيد ولو لم تقدم فقلت لم يقم كل انسان كان نفيا للقيام عن جملة الافراد دون كل واحد منها لان السالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية سلب الحكم عن كل فرد لورود موضوعها في سياق النفي فاذا سورت بكل وجب أن تكون لافادة نفي الحكم عن جملة الافراد لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس

(قوله فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد) الجار والمجرور متعلق بنفي لا بالقيام أي فانه يفيد أن انتفاء القيام ثابت لكل واحد وانما قلنا ذلك لان الحكم في عموم السلب يلاحظ مطلقا وأن متعلق النفي فيه الافراد (قوله بخلاف ما لو أخر) ما زائدة كما في قوله تعالى مثل ما أنكم تنطقون ولو شرطية جزاؤها قوله فانه يفيد نفي الحكم الخ ان جاز وقوع الجملة الاسمية جوابا للو كما في المغني ومحذوف ان لم يجز كما في الرضي أي لم يدل على العموم وقوله فانه تعليل له وانما لم يقل بخلاف التأخير تنصيصا على بيان مخالفة التقديم والتأخير (قوله فانه يفيد نفي الحكم) أي المحكوم به كالقيام في المثال وقوله عن جملة الافراد أي عن الافراد المجملة أي التي لم تفصل ولم تعين بكونها كلا أو بعضا بل أبقيت على شمولها للامرين (قوله لا عن كل فرد) أي فقط فلا ينافي أن رفع الايجاب الكلي يصدق بالنفي عن كل فرد كما سيأتي وايضاح المقام ان تقول ان عموم السلب وسلب العموم النظر فيهما انما هو للافراد لا للجملة أعني الهيئة الاجتماعية وانما الفرق بينهما من جهة كون كل فرد متعلقا للنفي أو متعلقا للمنفي فان كان الاول (٤٣٩) فهو عموم السلب وان كان الثاني فهو سلب العموم فاذا قلت كل انسان لم يقم فمعناه القيام انتفى عن كل فرد من افراد الانسان فالقيام ملحوظ على وجه الاجمال والنفي تعلق بالافراد بعد تعلقه بالقيام وارتباطه به واذا قلت لم يقم كل انسان فمعناه أن قيام كل انسان انتفى فالقيام ليس ملحوظا على وجه الاجمال بل ملحوظ تعلقه بكل فرد ثم ان انتفاء قيام الكل يتحقق بعدم حصوله من بعض دون بعض وبعدم حصوله من كل واحد لانه رفع للايجاب الكلي ورفعه يتحقق بكل من السلب الكلي والجزئي وأياما كان يتحقق السلب الجزئي ولذا تراهم يقولون ان سلب العموم من قبيل السلب الجزئي لانه هو المحقق اذا علمت ما ذكرناه ظهر لك أن قول المصنف فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد عن فيه بمعنى على أي يفيد أن الحكم على جميع الافراد انتفى والمراد بالجملة الافراد المجملة التي لم تعين بكونها كلا أو بعضا لا الهيئة الاجتماعية فتأمل (قوله يفيد عموم السلب) أي نفي الحكم عن كل فرد (قوله وشمول النفي) تفسير لما قبله لان العموم معناه الشمول والسلب معناه النفي (قوله لا يفيد الا سلب العموم) انما أتى بأداة الحصر في الثاني دون الاول لان عموم السلب يستلزم سلب العموم لان عموم السلب من قبيل السلب الكلي وسلب العموم من قبيل السلب الجزئي والسلب الكلي مستلزم للسلب الجزئي لان انتفاء الحكم عن كل فرد يستلزم انتفاءه عن بعض الافراد فلذا لم يأت فيه بأداة الحصر لئلا يقتضي أن التقديم انما يفيد عموم السلب دون سلب العموم مع أنه لازم له بخلاف سلب العموم فانه لا يستلزم عموم السلب لاحتمال الثبوت لبعض الافراد فلذا أتى فيه بأداة الحصر وما قلناه من أن سلب العموم لا يستلزم عموم السلب لا ينافي ما مر من أن سلب العموم يتحقق عند عدم حصول المحكوم به من بعض وعند عدم حصوله من كل فرد كما هو ظاهر فتأمل (قوله وذلك) أي وانما كان ذلك أي تقديم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون بحرف النفي مفيدا لعموم السلب وتأخيره عنه مفيد السلب العموم ولم يعكس الامر لاجل أن ينتفي لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس الحاصل عند

فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد من افراد الانسان (بخلاف ما لو أخر نحو لم يقم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لا عن كل فرد) فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتأخير لا يفيد الا سلب العموم ونفي الشمول (وذلك) أي كون التقديم مفيدا للعموم دون التأخير (لئلا يلزم ترجيح التأكيد) وهو أن يكون لفظ كل لتقرير المعنى الحاصل قبله (على التأسيس) وهو أن يكون

(بخلاف ما لو أخر) المسند اليه في هذا التركيب (نحو) قولك (لم يقم كل انسان فانه) أي التأخير فيه (يفيد نفي الحكم) الذي هو القيام (عن جملة الافراد) أي عن مجموعها الصادق بالسلب عن البعض وهو المحقق فيحمل عليه معنى التركيب تفريقا بين التقديم والتأخير فيكون المعنى السلب عن البعض (لا عن كل فرد) كما في التقديم فيرتكب ذلك التأخير ليفيد السلب عن البعض اذا اقتضاه المقام وقوله وقد يقدم ان أعيد الضمير على المسند اليه المعين في المثال بدليل قوله بخلاف ما لو أخر كانت قد للتحقيق وان أعيد على المسند اليه في الجملة فهي للتقليل لان هذا التركيب باعتبار غيره قليل وانما كان التقديم فيما ذكر لعموم السلب وشمول النفي والتأخير لسلب العموم ونفي شمول النفي فقط أي لبيان ان هذا النفي لم يعم جميع الافراد ولا شملها جميعا بل البعض (لئلا يلزم) لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بان يكون مفاد الاول نفي الشمول ومفاد الثاني شمول النفي (ترجيح التأكيد على التأسيس) ومعلوم

يقال لم يقم انسان ليس سالبة كلية لا لفظا ولا معنى وليس عاما بالوضع بل استلزم العموم بخلاف كل وقد

انعكاس المفاد وحاصل ماذكره المصنف من الدليل أن نقول لولم يكن التقديم مفيد العموم النفي والتأخير مفيد النفي العموم بل كان الامر بالعكس للزم ترجيح التأكيد على التأسيس لكن اللازم باطل لان التأسيس خير من التأكيد لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة فالملزوم مثله فقول الشارح مع أن التأسيس الخ اشارة للاستثنائية وقوله وبيان لزوم الخ بيان للملازمة والشرطية وحاصله أن تقديم المسند اليه المنكر بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب العموم ونفي الشمول وتأخيره نحو لم يقم انسان لعموم السلب وشمول النفي فبعد دخول كل يجب أن ينعكس هذا لتكون كل للتأسيس الراجح لا للتأكيد المرجوح فان قلت افادة التقديم لعموم النفي وافادة التأخير لسلب العموم أمر لغوي والامور اللغوية (٤٣٠) انما تثبت بالسماع لا بالاستدلال فقول ذلك القائل لئلا يلزم الخ دليل باطل لا يفيد شيأ أجيب بأن ذلك القائل متمسك في أصل دعواه أن المسند اليه المسور بكل تقدمه يفيد عموم السلب وتأخيره يفيد سلب العموم باستعمال البلغاء لذلك والاستعمال دليل اللغة وأما قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد الخ فهو بيان للسبب الباعث على هذه الطريق والمناسبة بين التقديم والعموم وبين التأخير وسلب العموم (قوله لافادة معنى جديد) أي لم يكن حاصلا قبله (قوله لان الافادة خير من الاعادة) فيه نظر لان الاعادة قد تكون متعينة فيما اذا اقتضى الحال التأكيد كما اذا كان المخاطب منكرا وليس معه ما يزيل انكاره فانه يجب التأكيد والاعادة له وأجيب بأن كون الافادة خيرا من الاعادة بالنظر للغالب أو بالنظر لنفس الامر وقطع النظر عن المقامات والعوارض اذ الاصل عدم الاعتداد بالعارض

لافادة معنى جديد مع أن التأسيس راجح لان الافادة خير من الاعادة وبيان لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس أما في صورة التقديم فلأن قولنا انسان لم يقم

أن التأسيس الذي هو انشاء معنى لم يكن حاصلا قبل أرجح من التأكيد الذي هو افادة ما قد حصل وانما رجح التأسيس على التأكيد حيث يحتملهما المقام وأما ان عين المقام أحدهما تعين لاجل المقام لا لذاته والكلام في الترجيح الذاتي واللفظ الذي هو معروض افادة التأكيد والتأسيس هنا لفظ كل لا يقال حينئذ يقال أصل استعماله للتأكيد فيرجح فيه خصوصا لانا نقول التأسيس لذاته أرجح على كل حال فلا يقاومه استعمال لفظ كل حيث لا مانع من التأسيس فالتأسيس أرجح جزما لان الافادة خير من الاعادة والانشاء في طريق الاخبار خير من ارتكاب سبيل التكرار وهذا التوجيه من هذا القائل لبيان السر بعد تحقق الاستعمال والا فاللغة لا تثبت بالاستدلال العقلي وبيان اللزوم في التقديم أن قولنا انسان لم يقم مهملة موجبة معدولة أما اهمالها فظاهر لان المراد من الموضوع مصدوقه لا حقيقته حتى تكون ذهنية كقولنا الانسان نوع واذا كان المراد الماصدقات في الجملة من غير ان يوجد سور يدل على كميتها كانت مهملة من السور الدال على الكمية وأما عدولها فلأن المحمول اقترن بحرف السلب والرابطة قبله اذ لا يمكن تقديرها بعده لشدة ارتباطها بالفعل فكانت معدولة المحمول واذا كانت كذلك كان معناها السلب عن جملة الافراد من غير تعرض لكليتها أولا

تقرير ما ذكرناه ان الاعتراضين الاولين على ابن مالك صحيحان لكن قد يقال ان لم يقم كل انسان وان كان نفيه عن الجملة تأكيد المادل عليه لم يقم انسان من نفي الجملة فهو تأسيس باعتبار أنه أزال مادل عليه لم يقم انسان من نفي القيام عن الافراد لان لم يقم كل انسان لم يتعرض للحكم على الافراد بنفي ولا اثبات ويرد على هذه القاعدة مع ذلك أمور منها ان قوله ان المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية ممنوع لان الحكم في المهملة ان كان على الطبيعة كما ذهب اليه بعضهم فالمهملة ليست في قوة الجزئية ولا يلزم التأكيد لان مدلول انسان لم يقم الطبيعة من حيث هي ومدلول كل انسان لم يقم الافراد وان كان الحكم في المهملة على الافراد كما ذهب اليه بعضهم فقد يقال ليست في قوة الجزئية لانه ان أريد ان معنى المسند اليه فيهما واحد فممنوع لان المسند اليه في السالبة الجزئية (١) مثل كل انسان قام يحتمل نفي

الحكم

فان قلت ماذكره من أن الافادة خير من الاعادة معارض بأن استعمال كل في التأكيد أكثر فالحمل عليه راجح قلت كثرة استعمالها في التوكيد ممنوع لان استعمالها فيه مشروط باضافتها للضمير وعدم تجردها عن العوامل اللفظية اهـ عبد الحكيم (قوله وبيان لزوم ترجيح الخ) أي لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير بأن كان مفاد التقديم نفي العموم والشمول ومفاد التأخير شمول النفي وبيان مبتدأ خبره محذوف أي نذكره لك أو ظاهر (قوله أما في صورة التقديم الخ) أي أما لزوم الترجيح المذكور في صورة التقديم لو انعكس المفاد بالتقديم والتأخير (قوله فلأن قولنا انسان لم يقم) أي في المثال الاول قبل دخول كل

(١) قوله مثل كل الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل ظاهر فحرره كتبه مصححه

موجبة مهملة أما الايجاب فلأنه حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان لا بنفى القيام عنه لان حرف السلب وقع جزأ من المحمول وأما الاهمال فلأنه لم يذكر فيها مايدل على كمية أفراد الموضوع مع أن الحكم فيها على ماصدق عليه الانسان واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد (لان الموجبة المهملة المعدولة المحمول

لجزئيتها والمحقق منها السلب عن البعض كالجزئية ففادها مفاد الجزئية والى هذا أشار بقوله (لان الموجبة المهملة) من السور (المعدولة المحمول) كما فى قولنا انسان لم يقم بخلاف معدولة الموضوع كقولنا اللاقائم قاعد فلا بحث لنا عنها الا أنها فى حكم الموجبة الحقيقية ففاد كل منهما كمفاده فيها

الحكم عن بعض الافراد ومطلق الشمول أعم من العددى والمجموعى أو من المجموعى والمسند اليه فى المهملة يحتمل كل واحد والبعض دون البعض فحينئذ كل انسان يحتمل كل فرد والمجموع وانسان لم يقم يحتمل البعض ويحتمل الافراد ولا يحتمل المجموع فقد أسست كل احتمال النفى عن المجموع فقد صارت للتأسيس وان لم تكن عامة فى كل فرد فرد ﴿قلت﴾ وفيه نظر لان انسان لم يقم أفاد الحكم على المجموع أيضا فان قال انه باللازم قلنا فكل انسان لم يقم أفاده باللفظ ونقل الدلالة من اللازم الى موضوع اللفظ تأكيد كما سبق * ومنها ان قوله دلالة كل رجل لم يقم على العموم انما كان لان التأسيس خير من التأكيد فلا يكون ذلك موضع كل وهو بعيد والذى يظهر ان كلا دالة على ذلك بالوضع * ومنها ان ماذكره ينتقض بقولك ما انسان الا قائم فانه لنفى كل فرد ولو قلت ما كل انسان الا قائم كان كذلك لنفى كل فرد كما سيأتى * ومنها أن هذا ان مشى لهم فى النكرة لا يمشى فى المعرفة مثل كل ذلك لم يكن فان تقديره المذكور لم يكن وهو عام يفيد كل فرد دون كل فهى للتأكيد أيضا

(قوله موجبة مهملة) كلامه يقتضى أنه يتعين فيها ذلك ولا يصح أن تكون سالبة وليس كذلك بل يصح فيها ذلك ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب على حد قولهم فى الانسان ليس بكاتب انها موجبة معدولة ان قدرت الرابطة قبل حرف السلب وجعلت حرف السلب جزأ من المحمول وسالبة ان قدرت الرابطة بعد حرف السلب فتكون مفيدة لسلب الربط وأجيب بأن الرابطة لا يصح تقديرها هنا بعد حرف السلب لان لم شديدة الاتصال بالفعل فلا يجوز الفصل بينهما فتعين أن تكون موجبة معدولة (قوله لان حرف السلب وقع جزأ من المحمول) أى فهى موجبة معدولة المحمول وهذا الذى ذكره الشارح وجه لفظى الفرق بين المعدولة والسالبة لكنه جار فى لم يقم انسان أيضا مع أنه سالبة على ماسيأتى والتحقيق أن الحكم ان كان بسلب الربط فهى سالبة وان كان بربط السلب فهى معدولة فالمحكوم به فى انسان لم يقم ثبوت عدم القيام الى الفاعل فهى معدولة وفى لم يقم انسان سلب ثبوت القيام عن الانسان فهى سالبة انظر عبد الحكيم (قوله مع أن الحكم الخ) هذا من تتمة الدليل على أنها مهملة ولو لم يذكره لوردت الطبيعية كالانسان نوع فانه لم يذكر فيها مايدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على ماصدق عليه الانسان من الافراد بل الحكم فيها على الطبيعة ومحصل الفرق بينهما أن المهملة لم يذكر فيها مايدل على كمية الافراد مع كون الحكم فيها على الماصدق أى الافراد وأما الطبيعية فهى وان كان لم يذكر فيها مايدل على كمية الافراد لكن ليس الحكم فيها على الماصدق بل على الطبيعة (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله فلأن قولنا انسان لم يقم موجبة مهملة (قوله يجب أن يكون معناه نفى القيام عن جملة الافراد) أى عن الافراد مجملة وانتفاء قيام الجملة يصدق بعدم حصوله من بعض وبعدم حصوله من كل واحد وأياما كان يصدق انتفاء القيام عن البعض فهو المحقق فقول الشارح لا عن كل فرد أى فقط فلا ينافى قوله الآتى أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها ثم ان الاولى أن يقول يجب أن يكون معناها ثبوت نفى القيام عن جملة الافراد ليوافق ماتقدم له سابقا حيث قال حكم فيها بثبوت عدم القيام والا فنفى القيام عن جملة الافراد ليس معنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول نعم هو لازم لمعناها الذى هو ثبوت عدم القيام لجملة الافراد لانه يلزم من ثبوت عدم القيام انتفاؤه وأجيب بأن فى الكلام حذف مضاف أى يجب أن يكون محصل معناها أو المراد يجب أن يكون معناها أى اللازمى لا المطابقى واختار التعبير بذلك لظهور لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس على هذا البيان أفاده عبد الحكيم (قوله لان الموجبة الخ) علة للزوم ترجيح التأكيد على التأسيس لانعكاس المفاد بالتقديم لكن بالوسائط التى ذكرها الشارح (قوله لان الموجبة المهملة) أى وهى التى لم تشتمل على مايفيد كون المحكوم عليه بعض الافراد أو كلها. وقوله المعدولة المحمول أى التى جعل حرف النفى جزأ من محمولها كقولنا انسان لم يقم

(قوله في قوة السالبة الجزئية) أي وهي التي ذكر فيها ما يدل على أن السلب عن البعض نحو لم يقم بعض الانسان (قوله عند وجود الموضوع) دفع بهذا ما يقال ان السالبة الجزئية أعم من الموجبة المعدولة المهملة لانها تصدق عند وجود موضوعها في الخارج وعند عدمه بخلاف الموجبة المهملة فانها لا تصدق الا عند وجوده وحينئذ فكيف تكون في قوتها وحاصل الدفع أن المراد أنها في قوة السالبة عند وجود موضوع السالبة كما في هذه التي مثل بها المصنف وهذا لا ينافي أنها عند عدمه لا تكون في قوتها بل أعم (قوله بمعنى أنهما متلازمان) أي أن معنى كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية أنهما متلازمان في الصدق أي التحقق فكلما تحقق معنى احداهما تحقق معنى الاخرى ثم ان ما ذكره الشارح من تلازمهما في الصدق بيان للواقع والا فيكفي في ثبوت المدعى استلزام الموجبة المعدولة للسالبة الجزئية فقط (قوله نحو لم يقم بعض الانسان) مثال للسالبة الجزئية فمعناها سلب القيام عن بعض أفراد الانسان وهذا المعنى يصدق عند انتفاء القيام عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد (قوله لانه قد حكم في المهملة بنفي القيام) الاولى أن يقول بثبوت عدم القيام لما تقدم من أن الحكم فيها بثبوت نفي القيام لا بنفي القيام ويمكن أن يجاب بأن المراد بالنفي الانتفاء أي حكم فيها بانتفاء القيام (٤٣٢) على أن النفي مصدر المبني للمفعول وانتفاء القيام عبارة عن ثبوت عدمه أو أن الباء في قوله بنفي ليست داخلة على المحكوم به بل المعنى حكم فيها بطريق نفي القيام فالحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات أي أنه تحقق في ضمن هذا النفي الحكم الذي هو ثبوت عدم القيام أفاد ذلك العلامة الفناري (قوله عما صدق عليه الانسان) أي عن الافراد التي يصدق أي يحمل عليها الانسان حمل مواطأة (قوله أعم من أن يكون) أي ذلك الماصدق (قوله وأياما كان الخ) ما زائدة وكان تامة والتنوين عوض عن المضاف اليه أي وأي حال ثبت وهو كون الماصدق المنفي عنه القيام جميع الافراد أو بعضها يصدق الخ الا أنه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى الثاني يكون بالمطابقة وسبب وقوله يصدق نفي القيام عن البعض أي وهو مدلول السالبة الجزئية فظهر من هذا ملازمة السالبة الجزئية للمهملة (قوله وكلما صدق الخ) بيان لملازمة المهملة للسالبة الجزئية فقوله نفي القيام عن البعض أي الذي هو مدلول السالبة الجزئية أي كلما تحقق ذلك المدلول وقوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان اي الذي هو مدلول الموجبة المهملة المعدولة المحمول وكأنه قال صدقت أي تحققت الموجبة المهملة المعدولة المحمول وقوله في الجملة أي مجملا من غير تعرض لكلية أو بعضية (قوله فهي في قوة الخ) تفريع على الدليل بشقيه أي فظهر من هذا البيان أن الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية بمعنى أنهما متلازمان في التحقق (قوله المستلزمة) صفة للسالبة الجزئية وقوله عن الجملة عن بمعنى على متعلقة بالحكم والمراد بالجملة الافراد مجملة بقطع النظر عن كليتها او بعضيتها أي المستلزمة لكون المحكوم به على جملة الافراد منتفيا أو أن عن على حالها صلة للنفي أي المستلزمة لكون المحكوم به منتفيا عن جميع الافراد فاستلزامها لذلك على طريق رفع الايجاب الكلي كما يشير له تقرير الشارح وليس المراد أنها تستلزم نفي الحكم عن الهيئة الاجتماعية لانها قد تتحقق من غير تحقق النفي عن الهيئة الاجتماعية ألا ترى الى قولك بعض الرجال لا يحمل الصخرة العظيمة فانها سالبة جزئية صادقة ولا تستلزم نفي الحمل عن الهيئة الاجتماعية قرره شيخنا العدوي (قوله لان صدق الخ) دليل لقول المصنف المستلزمة نفي الحكم الخ

في قوة السالبة الجزئية) عند وجود الموضوع نحو لم يقم بعض الانسان بمعنى أنهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهملة بنفي القيام عما صدق عليه الانسان أعم من أن يكون جميع الافراد أو بعضها وأياما كان يصدق نفي القيام عن البعض وكلما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة فهي في قوة السالبة الجزئية (المستلزمة نفي الحكم عن الجملة) لان صدق السالبة الجزئية الموجودة الموضوع إما بنفي الحكم عن كل فرد أو نفيه عن البعض مع ثبوته للبعض

(في قوة السالبة الجزئية) أي المعدولة المذكورة في قوة السالبة الجزئية (المستلزمة نفي الحكم عن الجملة) قطعا وذلك لان مفهوم الجزئية السالبة سلب الحكم عن بعض الافراد كقولنا ليس بعض الانسان بقائم وهذا المعنى يصدق عند انتفاء الحكم عن بعض الافراد دون بعض وعند انتفائه عن كل فرد وأياما كان يصدق النفي عن جملة الافراد أي عن مجموعها على طريق السلب المسلط على الاثبات الكلي

﴿تنبيه﴾ اذا عرفت ذلك فاعلم أن ما قدمناه من الفرق بين سلب العموم في لم يقم كل رجل وعموم السلب في كل رجل لم يقم حق لا اشكال فيه واختلف في الاستدلال عليه على أقوال أحدها ما قدمناه مما ذكره المصنف وقد علمت ما فيه الثاني ان النفي متوجه الى الشمول دون أصل الفعل وهو قريب من الاول الثالث قول النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فان معناه لم يكن واحد منهما وكذلك قول أبي النجم

قد أصبحت أم الخيار تدعي * على ذنبا كله لم أصنع

وأيا ما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد (دون كل فرد) لجواز أن يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض واذا كان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد فلو كان بعد دخول كل أيضا معناه كذلك كان كل لتأكيد المعنى الاول فيجب أن يحمل على نفي الحكم عن كل فرد ليكون كل لتأسيس معنى آخر ترجيحا للتأسيس على التأكيد وأما في صورة التأخير فلأن قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة لاسور فيها (والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) نحو لا شيء من الانسان بقائم ولما كان هذا مخالفا لما عندهم من أن المهملة في قوة الجزئية

وانما قال المستلزمة لان مفهوم النفي عن البعض الذي هو مفاد السالبة الجزئية خلاف مفهوم النفي عن الجملة وانما قلنا في تفسير عن جملة الافراد أي عن مجموعها الخ احترازا عما يكون على طريق تسليط النفي على حكم المجموع كقولنا كل أهل البلد لا يحملون الصخرة فليس من السلب عن الجملة الذي يكون في قوة الجزئية بل هو في حكم الشخصية ولا يعتبر فيها كلية ولا جزئية ولو كانت الشخصية في حكم الكلية من وجه آخر وقد تبين في غير هذا المحل واذا تحقق ان النفي في الجزئية مستلزم للنفي عن الجملة وقد علم فيما مر أن المهملة حاصلها ثبوت السلب لما صدق عليه الموضوع الموجود لان الموجبة مطلقا تقتضي وجود الموضوع فعند وجود هذا الموضوع كما في هذا المثال تتلازمان أعني الجزئية السالبة والموجبة المهملة المعدولة المحمول لانه كلما صدق السلب عن البعض الذي هو مفاد الجزئية السالبة صدق ثبوت السلب للمصدوق في الجملة الذي هو مفاد المهملة وكلما صدق ثبوت السلب للمصدوق في الجملة صدق السلب عن البعض وانما تكون السالبة الجزئية أعم اذا لم يعرض وجود الموضوع لصدقها في عدم الموضوع دون الموجبة المعدولة لانها في اصطلاح الحكماء تقتضي وجود الموضوع فيتحقق بهذا أن الموجبة المهملة المعدولة المحمول كقولنا انسان لم يقم للسلب عن الجملة لا عن كل فرد فبعد ورود كل على موضوعها يجب ان يفيد الكلام النفي عن كل فرد لا عن الجملة فيكون لفظ كل مفيد المعنى مجدد فيكون تأسيسا اذ لو أفاد الكلام بعد وروده النفي عن الجملة كان لفظ كل مفيدا للمعنى الحاصل قبلها فيكون تأكيدا والتأسيس خير من التأكيد لان الافادة خير من الاعادة كما تقدم هذا وجه لزوم ترجيح التأكيد على التأسيس ان لم يفد تقديم كل في هذا التركيب عموم السلب وأما وجه لزومه ان لم يفد في التأخير سلب العموم ونفي الشمول فلأن قولنا لم يقم انسان مهملة سالبة أما سلبها فظاهر لان حرف السلب متقدم عن الموضوع فلا عدول فيها حتى تكون موجبة وأما اهمالها فلعدم وجود السور الدال على كمية الافراد مع كون الموضوع كليا واذا كانت هذه القضية مهملة سالبة (والسالبة المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد) فقولنا لم يقم انسان

وسبب ذلك أن الحكم على كل فرد وقيل سببه في الحديث ان السؤال عن أحد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما فجوابه بالتعيين أو بنفي كل منهما وبأن ذا اليدين قال قد كان بعض ذلك والموجبة الجزئية نقيض السالبة الكلية وفي البيت ان الشاعر عدل عن النصب الفصيح الى الرفع الذي هو ضرورة عند سيبويه وغيره مع عدم الضرورة وليس هذا الا لذلك هذا ما ذكروه والتحقيق في ذلك ما ذكره الوالد في تصنيف له في أحكام كل وها أنا أذكره ملخصا قال لا بد من تقديم مقدمة وهو أن قولنا زيد قائم حكم على

(قوله عن جملة الافراد) أي عن الافراد المجملة بقطع النظر عن كليتها وبعضيتها (قوله دون كل فرد) أي دون النفي عن كل فرد (قوله واذا كان انسان لم يقم الخ) مرتبط بقوله سابقا واذا كان انسان لم يقم موجبة مهملة يجب أن يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد (قوله معناه نفي القيام) الاولى أن يقول ثبوت عدم القيام (٤٣٣) عن الافراد بجملة الا أن يقال في الكلام حذف مضاف أي محصل معناه أو المراد معناه اللازمي لا المطابقي اذ هو ثبوت عدم القيام ويلزمه نفي القيام (قوله فيجب أن يحمل الخ) قد يقال أن الضمير الراجع الى النكرة نكرة كما صرح به الرضي وحينئذ فالضمير الذي في انسان لم يقم في المعنى نكرة واقعة في سياق النفي فتكون مفيدة لعموم السلب فلو كان الكلام بعد دخول كل له لزم ترجيح التأكيد على التأسيس وأجيب بأن عموم الضمير يستلزم مخالفة الراجع للمرجع وحينئذ فلا يكون ذلك الضمير عاما نحو هذا رجل لم يعلم شيأ فالضمير في يعلم عائد على الرجل السابق وليس الضمير في يعلم بمعنى كل رجل أفاده العلامة عبد الحكيم (قوله وأما في صورة التأخير) أي وأما بيان لزوم ترجيح التأكيد لو عكس المفاد بالتأخير والتقديم في صورة التأخير (قوله لاسور فيها) تفسير لقوله مهملة (قوله المقتضية للنفي عن كل فرد) انما عبر هنا بالمقتضية وفيما مر بالمستلزمة لان السالبة الجزئية تحتمل نفي الحكم عن كل فرد وتحتمل نفيه عن بعض وثبوته لبعض وعلى كل تقدير هو تستلزم نفي الحكم عن جملة الافراد فأشار بلفظ الاستلزام الى هذا بخلاف السالبة الكلية فانها تقتضي بصريحها نفي الحكم عن كل فرد فلذا عبر في جانبها بالمقتضية المشعر بالصراحة بخلاف الاستلزام (قوله ولما كان هذا) أي الحكم بأن السالبة المهملة

فى قوة السالبة الكلية وقوله مخالفا لما عندهم أى لما تقرر عندهم وقوله من أن الخ بيان لما عندهم وهذا اشارة الى وجه تعليل هذا الحكم بقوله لورود موضوعها فى سياق النفى وعدم تعليل كون الموجبة المهملة المعدولة المحمول فى قوة السالبة الجزئية (قوله بينه) أى ذلك الحكم بقوله الخ أى فيكون هذا مخصصا لقولهم المهملة السالبة فى قوة الجزئية فما عندهم من أن المهملة السالبة

فى قوة الجزئية انما هو فى غير ما موضوعها فى سياق النفى وهو نكرة غير مصدرة بكل وهذا صادق بصور ثلاث ما اذا كان موضوعها معرفة نحو الانسان لم يقم أو نكرة ولم يتقدمه نفى نحو انسان لم يقم أو تقدمه نفى ولكن كانت النكرة مصدرة بكل نحو لم يقم كل انسان فالمهملة السالبة فى هذه الصور فى قوة الجزئية وأما لو كان موضوعها نكرة غير مصدرة بكل واقعا فى سياق النفى فانها تكون فى قوة السالبة الكلية نحو لم يقم انسان (قوله لورود موضوعها فى سياق النفى حال كونه نكرة غير مصدرة بلفظ كل) أى وكل نكرة كذلك فهى مفيدة لعموم النفى وأشار الشارح بقوله حال كونه نكرة الخ الى أن حكم المصنف بأن ورود الموضوع فى حيز النفى يفيد عموم السلب مقيد بقيدين أن يكون الموضوع نكرة وأن لا يصدر بلفظ كل والا كان مفيدا لسلب العموم (قوله فانه يفيد) أى النكرة فى سياق النفى أو الموضوع النكرة فى سياق النفى (قوله وذلك) أى وجوب الحمل على نفى القيام عن جملة الافراد ليكون كل للتأسيس سالبة

ثابت لان لفظ كل الخ ودفع الشارح بهذا ما يقال انه لا يلزم من نفى أحد هذين المعنيين ثبوت المعنى الآخر لجواز أن يثبت معنى آخر غيرهما عند دخول كل وحاصل الدفع أنه لم يوجد فى هذا المقام معنى آخر غير هذين بحيث انتفى أحدهما بدخول كل ثبت الآخر معها (قوله فى هذا المقام) أى مقام دخولها على المسند اليه المنكر مقدما أو مؤخرا والحال أن المسند مقرون بحرف النفى وقوله هذين المعنيين أى نفى القيام عن كل فرد ونفيه عن جملة الافراد

بينه بقوله (لورود موضوعها) أى موضوع المهملة (فى سياق النفى) حال كونه نكرة غير مصدرة بلفظ كل فانه يفيد نفى الحكم عن كل فرد واذا كان لم يقم انسان بدون كل معناه نفى القيام عن كل فرد فلو كان بعد دخول كل أيضا كذلك كان كل لتأكيد المعنى الاول فيجب أن يحمل على نفى القيام عن جملة الافراد لتكون كل لتأسيس معنى آخر وذلك لان لفظ كل فى هذا المقام لا يفيد الا أحد هذين المعنيين فعند انتفاء أحدهما يثبت الآخر ضرورة

التى هى مهملة سالبة فى قوة لا شئ من الانسان بقائم التى هى سالبة كلية وقال فى الجزئية المستلزمة وفى هذه المقتضية لان الجزئية مفهومها كما تقدم مخالف لمفهوم النفى عن الجملة لكن معناها يصدق بالسلب عن كل فرد وعن البعض دون البعض والنفى عن الجملة لازم للصادق فيهما والسالبة الكلية لا معنى لها الا النفى عن كل فرد فهو مقتضاها ومدلولها ولما كان هذا وهو كون المهملة فى قوة السلب عن كل فرد مخالفا لما تقرر من أن المهملة تحتمل الحكم على الجميع أو على البعض بين ما رجعت به الى كونها كلية وان تسميتها مهملة تجوز باعتبار عدم وجود السور الذى هو لفظ كل مثلا بقوله (لورود موضوعها) أى انما أفادت حكما كليا لورود الموضوع الكلى فيها (فى سياق النفى) والنكرة فى سياق النفى تعم وبهذا يعلم انها سالبة كلية لانا لا نعنى بالسور الا ما يفيد العموم سواء كان تقدما أو تأخيرا أو غير ذلك وان تسميتها مهملة تجوز ولكن يجب تقييد النكرة المفيدة فى سياق النفى للعموم بغير كل مضافة الى نكرة كقولنا لم يقم انسان وأما ان كانت كل مضافة الى النكرة كقولنا لم يقم كل انسان كانت لسلب العموم واذا كانت المهملة السالبة التى هى قولنا مثلا لم يقم انسان مفيدة للنفى عن كل فرد بدون لفظ كل فعند ورود لفظ كل يجب ان يكون الكلام لنفى العموم ونفى الشمول فيكون للنفى عن الجملة اذ لو كان للنفى عن كل فرد كانت لفظة كل لتأكيد معنى حصل قبل ورودها فيكون تأكيدا لما تقرر بخلاف ما اذا كان الكلام مع كل للنفى عن الجملة دون كل فرد فهو لافادة معنى لم يحصل فيكون تأسيسا وهو أرجح والحاصل أن المهملة عند تقديم الموضوع الكلى عن النفى انما فيها السلب عن الجملة وعند تأخيره انما فيه السلب عن كل فرد وعند ورود لفظ كل فيهما يجب أن يحدد فى كل من التقديم والتأخير معنى الآخر قبل ورود كل والا كانت فيهما تأكيدا لما حصل فيلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فيهما وانما عدل عند قصد التأسيس فيما فيه عموم النفى الى نفى العموم وفيما فيه نفى العموم الى عموم النفى لان النفى مع كل لا يخلو من أحدهما فعند انتفاء أحدهما يلزم ثبوت الآخر وذلك لان النفى ان اعتبر مسلطا على مفاد كل كان

زيد بالقيام وهى موجبة محصلة وقولنا زيد ليس بقائم حكم عليه بعدم القيام وهى موجبة معدولة ويشترط فى القسمين وجود موضوعها وقولنا ليس زيد بقائم سالبة محصلة وليس معناها الحكم على زيد بعدم القيام والا ساوت الموجبة المعدولة ولكن معناها سلب ما حكمت به فى الموجبة المحصلة ولذلك تصدق مع وجود الموضوع وعدمه والسالبة المحصلة نقيض الموجبة المحصلة وأعم من الموجبة المعدولة ومدلول السالبة المحصلة نقيض مدلول الموجبة المحصلة اذا تقرر ذلك جئنا الغرض فقلنا لم يقم كل انسان

وفيه نظر لان النفى عن جملة الافراد فى الصورة الاولى أعنى الموجبة المعدولة المهملة كقولنا انسان لم يقم وعن كل فرد فى الصورة الثانية أعنى السالبة المهملة كقولنا لم يقم انسان انما أفاده الاسناد الى انسان فاذا أضيف كل الى انسان وحول الاسناد اليه فأفاد فى الصورة الاولى نفى الحكم عن جملة الافراد وفى الثانية نفيه عن كل فرد منها كان كل تأسيسا لا تأكيدا لان التأكيد لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر وما نحن فيه ليس كذلك

(قوله ان التقديم) أى للمسند اليه المنكر نحو انسان لم يقم وقوله لسلب العموم أى للسلب الجزئى (قوله التأخير) أى للمسند اليه المنكر نحو لم يقم انسان وقوله لعموم السلب أى للسلب الكلى (قوله وفيه نظر) (٤٣٥) أى فيما قاله ذلك القائل نظر من حيث الدليل أعنى قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فالمصنف لم يمنع شيأ من الحكم الذى ادعاه ذلك القائل وانما نازع فى صحة دليله ولذا رجع بعضهم ضمير فيه لقوله لئلا يلزم الخ وحاصل ما ذكره المصنف ثلاث ممنوعات الاول مشترك بين الصورة الاولى والثانية وهذا المنع قد أبطله الشارح وأما المنعان الآخران فخاصان بالصورة الثانية (قوله يعنى الخ) عبر بالعناية فى الموضعين لكون المصنف لم يعبر فيما سبق بعنوان الصورة الاولى والصورة الثانية فخفى المراد منهما أو أنه أتى بالعناية هنا لان الصورة الاولى فى كلام المصنف محتملة لها مع كل وبدونها والمراد الثانى فلذا قال يعنى وكذا يقال فيما بعده (قوله الى ما أضيف اليه كل) أى فى التركيب الآخر الذى لم يؤت فيه بكل (قوله وقد زال ذلك بالاسناد اليها) الضمير عائد على كل وأنثه لكون المراد اللفظة أولتأويلها بالكلمة أو الاداة أى وشرط التوكيد أن يكون الاسناد واحدا وما هنا اسنادان لان قولنا انسان لم يقم غير كل انسان لم يقم واعترض بأن هذا الرد لا يناسب قواعد المنطقيين لان الموضوع عندهم ما أضيف اليه كل ولفظ كل سور فقط وحينئذ فليس هنا اسنادان وعليه فتكون كل تأكيدا ان حمل الكلام على المعنى الاول قبل دخولها أو تأسيسا ان حمل على خلافه لان الاسناد واحد وقد يجاب بأن المصنف بنى كلامه فى النظر على اصطلاح النحويين لكن أنت خبير بأن المستدل بنى كلامه على اصطلاح المناطقة ألا ترى لما تقدم فى صدر المبحث من قوله قد يقدم المسند اليه المقرون بكل قرره شيخنا العلامة العدوى (قوله لان التأكيد) أى الاصطلاحى فحذف الصفة للعلم بها

والحاصل أن التقديم بدون كل لسلب العموم ونفى الشمول والتأخير لعموم السلب وشمول النفى فبعد دخول كل يجب أن يعكس هذا ليكون كل للتأسيس الراجح دون التأكيد المرجوح (وفيه نظر لان النفى عن الجملة فى الصورة الاولى) يعنى الموجبة المهملة المعدولة المحمول نحو انسان لم يقم (وعن كل فرد فى) الصورة (الثانية) يعنى السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (انما أفاده الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو لفظ انسان (وقد زال ذلك) الاسناد المفيد لهذا المعنى (بالاسناد اليها) أى الى كل لان انسان صار مضافا اليه فلم يبق مسندا اليه (فيكون) أى على تقدير أن يكون الاسناد الى كل أيضا مفيدا للمعنى الحاصل من الاسناد الى انسان يكون كل (تأسيسا لا تأكيدا) لان التأكيد

الكلام لسلب العموم وان اعتبر كل مسلطا على السلب كان لعموم السلب والقيد ان لابد من تسليط أحدهما على الآخر لوجودهما فى حكم واحد (وفيه نظر) أى وفيما ذهب اليه هذا القائل من توجيه افادة تقديم كل وتأخيره لاحد المعنيين نظر وبه يعلم أن المصنف لم يعترض الحكم وانما اعترض التعليل على ما سيظهر فى كلامه ووجه النظر أنا بعد تسليم ان المهملة الموجبة المعدولة كقولنا انسان لم يقم تفيد النفى عن الجملة والسالبة المهملة كقولنا لم يقم انسان تفيد النفى عن كل فرد نقول لا يلزم من افادة الاسناد الى كل للمعنى الاول فى الاولى وللمعنى الثانى فى الثانية كون كل تأكيدا عند وروده فى الجملتين فيلزم ترجيح التأكيد على التأسيس وذلك (لان النفى عن الجملة فى الصورة الاولى) وهى الموجبة المهملة المعدولة المحمول التى هى نحو انسان لم يقم (و) النفى (عن كل فرد فى) الصورة (الثانية) وهى السالبة المهملة التى هى نحو لم يقم انسان (انما أفاده) أى انما أفاد النفى المذكور فى الصورتين قبل ورود كل (الاسناد الى ما أضيف اليه كل) وهو فى المثالين لفظ انسان (وقد زال ذلك الاسناد) الكائن الى ما أضيف اليه كل المفيد للمعنى المذكور فى الصورتين (بالاسناد اليها) أى زال الاسناد الى ما أضيفت اليه كل بالاسناد الى كل واذا زال (ف)حينئذ (يكون) افادة المعنى باسناد آخر لا بالاسناد الاول ولو كان المعنى المفاد واحدا والتأكيد لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر موجود معه فى اسناد واحد ولم تكن كل مفيدة بهذا الوجه فلا يكون تأكيدا بل يكون (تأسيسا) لانه أفاد معنى باسناد آخر فليس فيه الا ترجيح أحد التأسيسين على الآخر لا ترجيح التأكيد على التأسيس وهذا المنع متجه ان أريد بالتأكيد

سالبة محصلة معناها نقيض لمعنى الموجبة المحصلة وهى قام كل انسان حكم على كل فرد بالقيام فيكون المحكوم به فى السالبة المحصلة نقيض قيام كل فرد ونقيض الكلى جزئى فيكون مدلوله سلب القيام عن

ولئن سلمنا انه يسمى تأكيدا فقولنا لم يقم انسان اذا كان مفيد النفي عن كل فرد كان مفيد النفي عن جملة الافراد لامحالة فيكون كل في لم يقم كل انسان اذا جعل مفيد النفي عن جملة الافراد تأكيدا لا تأسيسا كما قال في كل انسان لم يقم فلا يلزم من جعله للنفي عن كل فرد ترجيح التأكيد على التأسيس ثم جعله قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة في قوة سالبة كلية مع القول بعموم موضوعها لوروده نكرة في سياق النفي خطأ

(قوله لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر) أي في تركيب واحد واسناد واحد كجاء القوم كلهم فلفظ كلهم يفيد تقوية ما يفيده القوم وما هنا ليس كذلك (قوله وهذا) أي لفظ كل ليس كذلك (قوله لان هذا المعنى) أي وهو النفي عن كل فرد في الصورة الثانية والنفي عن الجملة في الصورة الاولى وقوله حينئذ أي حين (٤٣٦) حول الاسناد الى لفظ كل (قوله وحاصل هذا الكلام) أي النظر أنا لا نسلم

لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر وهذا ليس كذلك لان هذا المعنى حينئذ انما أفاده الاسناد الى لفظ كل لا شيء آخر حتى يكون كل تأكيدا له وحاصل هذا الكلام أنا لا نسلم أنه لو حمل الكلام بعد كل على المعنى الذي حمل عليه قبل كل كان كل للتأكيد ولا يخفى أن هذا انما يصح على تقدير أن يراد التأكيد الاصطلاحي أما لو أريد بذلك أن يكون كل لافادة معنى كان حاصلا بدونه فاندفاع المنع ظاهر وحينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) يعني السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد فقد أفادت النفي عن الجملة فاذا حملت) كل (على الثاني) أي على افادة النفي عن جملة الافراد حتى يكون معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة لا عن كل فرد (لا يكون) كل (تأسيسا) بل تأكيدا لان هذا المعنى كان حاصلا بدونه وحينئذ فلو جعلنا لم يقم كل انسان لعموم السلب مثل لم يقم انسان لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس اذ لا تأسيس أصلا بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين على الآخر

ماذكروه وهو الاصطلاحي بان يكون لفظ أفاد تحقق ما أفاده لفظ آخر في اسناد واحد وان أريد بالتأكيد لفظ لو سقط عن التركيب أفاد الكلام بالاسناد الى غيره ما يفيده بالاسناد اليه فلا يتصور كون الاسناد الى كل تأسيسا لانه لو سقط وأسند الى ما أضيفت اليه أفاد الكلام ذلك المعنى بعينه فلا تكون الا تأكيدا بهذا الاعتبار ولكن حينئذ يتوجه ما أشار اليه بقوله (ولان) الصورة (الثانية) وهي السالبة المهملة نحو لم يقم انسان (اذا أفادت النفي عن كل فرد) لورود موضوعها نكرة في سياق النفي على ما تقدم (فقد أفادت النفي عن الجملة) أي عن المجموع الذي انما تحقق فيه النفي عن البعض وذلك لان السلب عن كل فرد متضمن للسلب عن البعض (فاذا حملت) كل (على) المعنى (الثاني) وهو النفي عن الجملة الصادق بالبعض فكان معنى لم يقم كل انسان نفي القيام عن الجملة الذي تحقق فيه النفي عن البعض لا نفي القيام عن كل فرد (لا يكون) كل في هذا الحمل (تأسيسا) لان

بعضهم ولذلك يقول المنطقيون ليس كل انسان بقائم سالبة جزئية وقولنا كل انسان لم يقم موجبة معدولة معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد وقد تقرر ان مدلول كل انسان كل فرد فيكون معناها الحكم بعدم القيام على كل فرد ولا يعارض هذا قول المنطقيين كل انسان ليس بقائم سالبة جزئية لانهم انما قالوا ذلك من اعتقادهم من كل المجموع ونحن قد أثبتنا ان مدلولها عند العرب الافراد فالحكم بالنفي على كل الافراد فهذا هو السر في الفرق بين كل ذلك لم يكن ولم يكن كل ذلك واستقام به كلام اللغويين والنحويين وكلام المنطقيين وظهر ان العرب أدركت بعقولها السليمة وطباعها الصحيحة ما تعب فيه اليونان دهرهم بل زادوا عليه في تحرير دلائل كل والحمد لله الذي وفقنا لفهم ذلك اهـ كلامه وقد أردف ذلك بفوائد

أنه لو حمل الخ أي لانه ليس هنا لفظان في تركيب واحد أكد أحدهما الآخر بل الموجود اسنادان اسناد الى كل واسناد الى انسان فلا تأكيد حتى يلزم ترجيحه على التأسيس (قوله ولا يخفى أن هذا) أي المنع المشار له بقول المصنف وفيه نظر (قوله أما لو أريد بذلك) أي بالتوكيد (قوله كان حاصلا بدونه) أي سواء كان الاسناد واحدا أو متعددا (قوله فاندفاع المنع) أي الذي هو حاصل تنظير المصنف (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان المنع المذكور مندفعا (قوله يتوجه) أي عليه ما أشار اليه بقوله أي فقط دون البحث السابق فحط الفائدة ذلك المحذوف وهو قولنا فقط (قوله فقد أفادت) أي لزم افادتها النفي عن الجملة الصادق بالنفي عن كل فرد والنفي عن بعض الافراد ووجه اللزوم أن الخاص يستلزم العام (قوله فاذا دخلت كل) أي بعد دخولها (قوله حتى يكون) أي بحيث يكون فحتى للتفريع (قوله بل تأكيدا) أي للمعنى المفاد بطريق اللزوم (قوله لان هذا المعنى) أي نفي القيام عن الجملة (قوله كان حاصلا بدونه) أي بدون كل (قوله وحينئذ) أي وحين اذ كان هذا المعنى وهو النفي عن الجملة حاصلا بدون كل (قوله لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس) أي كما ادعاه صاحب القيل السابق (قوله اذ لا تأسيس أصلا) لان لفظة كل للتأكيد على كل حال (قوله بل انما يلزم ترجيح أحد التأكيدين) أي وهما تأكيد النفي عن كل فرد وتأكيد النفي عن الجملة وحاصله أنه اذا كان كل من النفي عن كل فرد والنفي عن الجملة مفادا قبل دخول

كل فعند دخول كل تكون للتأكيد سواء كانت للنفي عن كل فرد أو عن جملة الافراد فان جعلناها النفي عن كل فرد وهو عموم السلب لزم ترجيح أحد التأكيدين وهو تأكيد النفي عن كل فرد على التأكيد الآخر وهو النفي عن جملة الافراد وان جعلناها النفي عن جملة الافراد وهو سلب العموم لزم ترجيح أحد التأكيدين وهو النفي عن جملة الافراد على التأكيد الآخر وهو النفي عن كل فرد وحينئذ فلا يصح قول المستدل انه يجب أن يحمل على النفي عن الجملة لانه لو حمل على النفي عن كل فرد للزم عليه ترجيح التأكيد على التأسيس اذ لا تأسيس أصلا (قوله وما يقال) أى من طرف ابن مالك جوابا عن اعتراض المصنف عليه وحاصل اعتراض المصنف أنا لا نسلم انه لو حمل كل على الثانى وهو النفي عن الجملة يكون تأسيسا بل هو تأكيد وحاصل ذلك الجواب أن لم يقم انسان مدلوله المطابقي نفي الحكم عن كل فرد وأما

وما يقال ان دلالة لم يقم انسان على النفي عن الجملة بطريق الالتزام ودلالة لم يقم كل انسان عليه بطريق المطابقة فلا يكون تأكيدا ففيه نظر اذ لو اشترط في التأكيد اتحاد الدلالتين لم يكن كل انسان لم يقم على تقدير كونه لنفي الحكم عن الجملة تأكيدا لان دلالة انسان لم يقم على هذا المعنى التزام

التأسيس يعني به اللفظ الذي لو سقط عن الجملة لم يبق فيها ما يفيد معناه ولا شك أن كلا على تقدير افادته النفي عن الجملة في هذه الصورة الثانية لو سقط أفاد ما أضيفت اليه النفي عن الجملة ضمنا أيضا فيكون كل تأكيدا على كل حال فلا يكون في الحمل المذكور ترجيح تأسيس على تأكيد كما قال ذلك القائل بل ترجيح تأكيد على تأكيد لان كلا ان أفادت النفي عن كل فرد فقد صحت افادته بدونها صراحة لكون المسند اليه نكرة في سياق النفي فتكون تأكيدا وان أفادت النفي عن الجملة فقد صحت افادته بدونها ضمنا لان النفي عن كل فرد فيه النفي عن الجملة فتكون تأكيدا أيضا ولا يخرجها عن التأكيد كون الافادة فيما اذا لم تكن كل ضمنية وفيما اذا كانت مطابقية لان حاصله اختلاف الدلالتين ولو اعتبر ذلك في تحقق التأسيس ونفي التأكيد كان كل انسان لم يقم اذا حمل على النفي عن الجملة تأسيسا بالنسبة الى قولنا انسان لم يقم المفيد للنفي عن الجملة كهو أيضا لان وجه الدلالة مختلف لان الاول فيه تحقق النفي عن الجملة صريحا والثاني مدلوله النفي عما صدق عليه انسان صريحا مستلزما للنفي عن الجملة فعليه يكون كل انسان لم يقم على تقدير دلالته على النفي عن الجملة تأسيسا لاختلاف الدلالتين ولا يقول به ذلك القائل وأنت خبير بأن المنع الاول المردود يعم الصورتين والمنع الثاني يختص بالثانية ولقائل أن يقول ليس هنا تأكيد على كل حال وانما هنا العدول عن اطناب وتطويل الى ايجاز اذ ليس هنا الا جملة واحدة يستفاد منها بدون كل ما يستفاد منها معه فاذا أتى بها مع كل كانت تطويلا أو بدونها كانت ايجازا والمعنى واحد وليس هنا لفظان يؤكد أحدهما الآخر لا افرادا ولا تركيبا ولو تصور في مثل هذا تأكيد كان كل تطويل تأكيدا ولا يقول به أحد فليس هنا اسناد قبل كل زال بها ولا كان لغيرها معها فجاءت مؤكدة وهذا يتأيد به الرد الاول بل يغني عنه نعم عند المنطقيين أن المسند اليه هو ما أضيفت اليه كل وعلى كل حال فليس هنا اسنادان وعليه تكون كل اما تأكيدا أو تأسيسا لان الاسناد واحد فليتأمل ثم أشار الى بحث آخر وهو ضعيف في توجيه هذا القائل فقال

بفوائد تتعلق بما نحن فيه وغالب ما أذكره في هذه المسئلة هو من كلامه ذلك

النفي عن الجملة فهو لازم له لان السلب الكلي يستلزم رفع الايجاب الكلي فلو قلنا مدلوله بعد كل النفي عن الجملة كان مدلولا مطابقيا فالنفي عن الجملة بعد كل مدلول مطابقي والتزامي قبلها وحينئذ فلا يكون حمل لم يقم كل انسان على نفي الجملة تأكيدا لعدم اتحاد الدلالتين (قوله اذ لو اشترط الخ) حاصل ذلك الرد أن اشتراط اتحاد الدلالتين في التأكيد وان نفع هنا لكن يعكر عليه ما سبق فلم يكن حاسما لمادة الشبهة بالكلية وتوضيحه أن ذلك القائل يقول ان انسان لم يقم لنفي الحكم عن الجملة فاذا دخلت كل يجب أن تكون لنفي الحكم عن كل فرد ولا تجعل لنفي الحكم عن الجملة لمثل انسان لم يقم اذ لو جعل مثله للزم ترجيح التأكيد على التأسيس فلو كان هذا القائل يشترط في التأكيد اتحاد الدلالتين لورد عليه أن انسان لم يقم معناه المطابقي ثبوت النفي عن انسان ما أى عن بعض مبهم ويلزمه النفي عن الجملة فدلالة انسان لم يقم على نفي الحكم عن الجملة بطريق الالتزام فعلى فرض لو جعلنا كل انسان لم يقم لنفي الحكم عن الجملة لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس لان دلالة كل انسان لم يقم على هذا المعنى وهو النفي عن الجملة بالمطابقة لا بالالتزام فيلزمه أن يكون ليس هذا من باب التوكيد مع أن هذا القائل جعله من باب التوكيد فدل هذا على أن ذلك القائل لا يشترط في التأكيد اتحاد الدلالتين (قوله لم يكن الخ) أى وقد جعل فيما سبق تأكيدا فهذا الجواب وان نفعه هنا لا ينفعه فيما تقدم (قوله لنفي الحكم) أى لثبوت نفي الحكم عن الجملة (قوله على هذا المعنى) أى النفي عن الجملة وقوله التزام أى لان مدلوله المطابقي ثبوت النفي عن انسان ما ويلزمه النفي عن الجملة

لان النكرة فى سياق النفى اذا كانت للعموم كانت القضية التى جعلت هى موضوعها سالبة كلية فكيف تكون سالبة مهملة ولوقال لو لم يكن الكلام المشتمل على كلمة كل مفيدا الخلاف ما يفيده الخالى عنها لم يكن فى الاتيان بها فائدة لثبت مطلوبه فى الصورة الثانية دون الاولى لجواز أن يقال فائدته فيها الدلالة على نفى الحكم عن جملة الافراد بالمطابقة واعلم ان ماذكره هذا القائل من كون كل فى النفى مفيدة للعموم تارة وغير مفيدة أخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره قال الشيخ كلمة كل فى النفى ان أدخلت فى حيزه

(قوله ولان النكرة الخ) هذه مناقشة لفظية مع صاحب القيل فى التسمية فقط واعتراض عليه بمخالفة اصطلاح القوم والمناقشة واردة على قوله لان السالبة المهملة فى قوة الكلية لورود موضوعها الخ وحاصله أن النكرة المنفية اذا عمت كانت القضية المحتوية عليها سالبة كلية لا مهملة فتسمية ذلك القائل لها مهملة لا يصح فمحط المنع تسمية الصورة الثانية سالبة مهملة فقوله كما ذكره هذا القائل راجع للنفى (قوله لانه قد بين فيها) أى فى القضية التى وقع موضوعها نكرة منفية عامة وقوله من الافراد أى من أفراد الموضوع أى وكل قضية كذلك فهى سالبة كلية لا مهملة (٤٣٨) (قوله والبيان) أى بيان أن الحكم مسلوب عن كل فرد وقوله لابد له من مبين بصيغة اسم الفاعل وقوله ولا محالة أى وقطعا ههنا شئ يدل الخ أى وهو وقوع النكرة فى حيز النفى وقوله سوى هذا أى سوى الشئ الدال على كمية الافراد لا خصوص لا شئ ولا واحد مثلا فى السلب الكلى بل المراد بالسور ما يشمل قرينة الحال ووقوع النكرة فى حيز النفى وقول بعض المناطقة ان السور هو اللفظ الدال على كمية الافراد فهو إما تعريف للسور اللفظى أو مراده اللفظ المذكور وما يقوم مقامه (قوله وحينئذ) أى وحين اذ أردنا بالسور ما يدل على كمية الافراد وان لم يكن لفظا يندفع ما قيل اعتذارا عن صاحب القيل فى تسميتها مهملة وحاصله أن قول المعترض وهو المصنف هذه القضية أعنى لم يقم ما انسان قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع وكل ما هو كذلك فهى سالبة كلية لا مهملة كبراه ممنوعة اذ لا نسلم أن ما بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل فرد من أفراد الموضوع سالبة كلية بل لا تكون كذلك الا اذا كان فيها لفظ يدل على ذلك ولم يوجد هنا لفظ دال على ذلك فتسميتها مهملة لعدم السور وحاصل دفع ذلك الاعتراض أنا لا نسلم أن القضية التى بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من أفراد الموضوع لا تكون سالبة كلية الا اذا وجد لفظ يدل على ذلك لان الموجود فى كتب القوم أن المهملة هى التى يكون موضوعها كليا وقد أهمل فيها بيان كمية أفراد الموضوع أى لم يبين فيها أن الايجاب أو السلب لكل أفراد الموضوع أو بعضها والكلية هى التى بين فيها أن الحكم على كل أفراد الموضوع سواء كان البيان بلفظ دال على ذلك أو بغيره كوقوع النكرة فى سياق النفى (قوله وقال عبد القاهر) عطف على قوله قيل وقد يقدم ان قلت ماذكره الشيخ عبد القاهر هو عين ماذكره

(ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة) كما ذكره هذا القائل لانه قد بين فيها أن الحكم مسلوب عن كل واحد من الافراد والبيان لابد له من مبين ولا محالة ههنا شئ يدل على أن الحكم فيها على كلية أفراد الموضوع ولا نعنى بالسور سوى هذا وحينئذ يندفع ما قيل سماها مهملة باعتبار عدم السور وقال (عبد القاهر ان كانت) كلمة (كل داخلة فى حيز النفى

(ولان النكرة المنفية اذا عمت) بسبب ورودها فى سياق النفى فلا مانع من التعميم مع قرينة ارادته (كان قولنا لم يقم انسان) الذى سماه ذلك القائل سالبة مهملة (سالبة كلية) لعموم حكم السلب فيها (لا سالبة (مهملة) كما سماها ذلك القائل وذلك لان المهملة فى الاصطلاح ما تحتمل التعميم والتبعيض والمحقق فيها التبعيض وعليها تحمل فى المعقول ولهذا يقال المهملة فى قوة الجزئية وهذا القائل بين عما ذكر من ورود موضوعها فى سياق النفى عمومها ومتى وجد ما أفاد العموم ولو قرينة حال كان ذلك المفيد سور العموم اذ لا يختص بلفظ مخصوص اتفاقا فلا ينفعه الجواب بأن تسميتها مهملة باعتبار عدم وجود السور المخصوص فيها اذ لا يختص السور بشئ بل كل ما أفاده العموم ولو كان غير مفيد دائما فهو سور وأنت خبير بأن هذا بحث فى التسمية ويجوز التجوز فيه كما أشرنا اليه فيما تقدم فهذا البحث لفظى لا معنوى فليتأمل ثم أشار الى كلام عبد القاهر فى تقرير مفاد كل مع النفى وهو يشمل ما تقدم ويتضمن صحته حكما ولو بحث تعليلا فقال (عبد القاهر) أى قال عبد القاهر (ان كانت) لفظة (كل داخلة) أى موجودة (فى حيز النفى) وذلك

ص (وقال عبد القاهر الخ) ش هذا الكلام المنقول عن عبد القاهر موافق فى الحكم لما قاله ابن مالك الا أنه مخالف له فى الاستدلال وانما أخره المصنف ليتبين انه انما رد فيما تقدم الدليل ولم يرد المدلول ثم فى كلام عبد القاهر تحرير وهو أن كلا ان كانت فى حيز النفى بان أخرت عن أداة النفى كانت لنفى الشمول لا لنفى كل فرد مثل قوله

صاحب القيل السابق وحينئذ فما فائدة اعادته قلت فائدة ذلك الاشارة الى أن ماذكره صاحب القيل السابق حق وأن الباطل دليله وأنه لا يلزم من بطلان الدليل بطلان المدلول كذا أجيب وفى ذلك الجواب نظر لان هذا معلوم من تخصيص الدليل بالاعتراض على أنه عكن التنبيه على ذلك بعبارة مختصرة بأن يقول واليه ذهب عبد القاهر أو وهو صحيح فالاولى الجواب بأن ماذكره الشيخ مخالف لما ذكره صاحب القيل لان تقديم النفي على كل كافى لم يقم كل انسان يفيد النفي عن الجملة عند صاحب القيل وهو صادق بالنفي عن كل فرد وبالنفي عن البعض فقط ويفيد النفي عن بعض الافراد والثبوت للبعض الآخر عند الشيخ كما سيأتي فبينهما العموم والخصوص فلا يرد السؤال من أصله على أن فى كلام الشيخ عبد القاهر تعميمات وتفصيلات وأمثلة ليست فى كلام صاحب القيل السابق اذ كلام صاحب القيل السابق فيما اذا كانت كل مسندا اليها وكلام الشيخ عبد القاهر أعم من ذلك كما ستقف عليه فلو سلم عدم المخالفة كان فى اعادته هذه الفوائد الآتية (قوله بأن أخرت) أى لفظا أو رتبة وقد مثل (٤٣٩) المصنف للثانى فيما يأتى بقوله كل الدراهم لم آخذ

بأن أخرت عن أداته) سواء كانت معمولة لاداة النفي أولا وسواء كان الخبر فعلا (نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن أوغير فعل نحو قولك ما كل متمنى المرء حاصلا (أو معمولة للفعل المنفي) الظاهر أنه عطف على داخلة وليس بسديد لان الدخول فى حيز النفي شامل لذلك

(بأن أخرت) لفظا أوحكما (عن أداته) أى اداة النفي وتشمل أداة النفي ما يصح عملها فى كل كما الحجازية ومالا يصح كلم وان وسواء حينئذ كانت مبتدأ أو خبرها فعل (نحو) قوله (ما كل ما يتمنى المرء يدركه) * تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن أو كانت مبتدأ وخبرها اسم كقوله ما كل ما يتمنى المرء حاصلا بالرفع والنصب على اعمال ما واهمالها. فان قيل الشطر الثانى فى البيت دليل على ما ادعاه فى الاول فان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسيرهم مع السلامة معلوم ورب ما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم بجريانها لما فيه عطبهم أو مشقتهم فلم يدركوا جميع ما يشتهون ولكن ما معنى قوله تجرى الرياح بما لا يشتهون فان المقدر أن جريانها مخالف لشهوتهم لان جريانها يأتى بشئ مخالف لشهوتهم قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التى تخالف شهوتهم وهى كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فليفهم (أو) كانت كل (معمولة للفعل المنفي) باداة من أدوات النفي ويشمل عمل الفعل عمله فيها على انها فاعل أو مفعول مقدما أو مؤخرا عن الاداة أو توكيد الاحدهما لان العامل فى المؤكد عامل فى التأكيد وعلى أنها غير ذلك ككونها مجرورة أو ظرفا وتأتى أمثلة بعض هذه الاقسام

ما كل ما يتمنى المرء يدركه * تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن هذا على تقدير رواية الرفع وقد جوز فيه ابن جنى النصب على اضمار فعل على شريطة التفسير فعلى هذا يكون من القسم الآخر وسنتكلم عليه ان شاء الله تعالى وكذلك اذا كانت معمولة للفعل المنفي ولك أن

(قوله أولا) أى بأن كانت معمولة للابتداء (قوله ما كل الخ) يحتمل أن تكون ما حجازية وأن تكون تميمية فعلى الاول تكون كل معمولة لاداة النفي لا على الثانى لانها عليه معمولة لعاملها وهو الابتداء وهاتان صورتان أعنى ما اذا كانت معمولة لاداة النفي أوغير معمولة وعلى كل حال الخبر فعل (قوله تجرى الرياح الخ) هذا دليل على ما ادعاه فى الشطر الاول وذلك لان كون أرباب السفن يشتهون جريان الريح لسيرهم مع السلامة معلوم ورب ما جاءت الرياح مخالفة لشهوتهم بالجريان لما فيه عطبهم أو مشقتهم فلم يدركوا ما يشتهون الا أن قوله تجرى الخ يفيد أن جريانها آت بشئ مخالف لشهوتهم مع أن المراد أن جريانها قد يكون مخالفا لشهواتهم الجريان مع السلامة وحينئذ فلا معنى لقوله تجرى الرياح بما لا تشتهى السفن قلت المراد أنها تجرى مع الحالة التى تخالف شهوتهم وهى كونها ذاهبة بهم الى عكس المراد فالباء بمعنى مع وما واقعة على حالة ثم ان اسناد الشهوة للسفن مجاز عقلى أى أهل السفن * واعلم أن قوله تجرى الخ قضية مهملة فى قوة الجزئية فاندفع ما يقال ان هذا من باب عموم السلب وهو مخالف لما يفيده قوله ما كل الخ فلا يصح أن يكون دليلا له فتأمل (قوله حاصلا) بالنصب على أن ما حجازية و يصح الرفع على أنها تميمية والخبر على كل حال اسم فهاتان صورتان أعنى ما اذا كانت كل معمولة لاداة النفي أو غير معمولة والخبر فيهما اسم (قوله أو معمولة للفعل) أى أو الوصف بدليل ما يأتى (قوله الظاهر) أى المتبادر وانما كان هذا متبادرا لانه عطف صفة على مثلها (قوله وليس بسديد) أى لما فيه من عطف الخاص على العام بأو وهو ممنوع (قوله لان الدخول فى حيز النفي شامل لذلك) أى ولا يضر فى شموله لذلك تفسيره بقوله بأن أخرت عن أداته والحال أن المعمولة للفعل قد تكون متقدمة على الفعل وعلى النافى لما تقدم أن المراد بالتأخير ما يشمل التأخير الحكمى أى الرتبى

وقولنا ماجاء القوم كلهم وماجاء كل القوم ولم آخذ الدراهم كلها ولم آخذ كل الدراهم أو تقديرا بأن قدمت على الفعل المنفي وأعمل فيها لان العامل رتبتـه التقدم على المعمول كقولك كل الدراهم لم آخذ

(قوله وكذا لو عطفتها الخ) أي ليس بسـديد أيضا (قوله بمعنى أو جعلت معمولة) يحتمل أن المراد أن معمولة بمعنى جعلت معمولة فهو اسم يشبه الفعل معطوف على فعل و يحتمل أن جعلت المقدر هو المعطوف حـذف وبقي معموله وهو الذي صرح به في المطول مقتصرا عليه لكن يرد على هـذا الثاني أن فيه فسادا آخر وذلك لان حذف العامل المعطوف وابقاء معموله من خواص الواو كما في قول الشاعر * علفتها تبنا وماء باردا * كما ذكره في الخلاصـة بقوله وهي انفردت بعطف عامل الخ (قوله شامل له) أي لان تأخيرها عن أداة النفي صادق بأن تكون معمولة للفعل المنفي أو لا فالاول نحو ما أخـذت كل الدراهم والثاني نحو ما كل متمنى المرء حاصـل (٤٤٠) (قوله اللهم الخ)

وكذا لو عطفتها على أخرت بمعنى أو جعلت معمولة لان التأخير عن أداة النفي أيضا شامل له اللهـم الا أن يخصص التأخير بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل على ما يشعر به المثال والمعمول أعم من أن يكون فاعـلا أو مفـعولا أو تأكيدا لاحدهـما أو غـيرذلك (نحو ماجاء القوم كلهم) في تأكيد الفاعل (أو ماجاء كل القوم) في الفاعل وقدم التأكيد على الفاعل لان كلا أصل فيه (أو لم آخذ كل الدراهم) في المفعول المتأخر (أو كل الدراهم لم آخذ) في المفعول المتقدم وكذا لم آخذ الدراهم كلها أو الدراهم كلها لم آخذ

في كلام المصنف ونحن نمثل بالباقي فمعمولة على هذا التقرير معطوف على قوله داخلة و يحتمل أن يكون على تقـدير فعل محذوف معطوف على قوله أخرت والتقدير أو جعلت معمولة للفـعل وعلى كل تقدير ففي الكلام تداخل مع ما في الوجه الثاني من التكلف في عطف عامل محـذوف مع بقاء معموله وانما قلنا فيه التداخل لان المراد كما قررنا التأخير لفظا أو حكما وكونها معمولة لا يخرج عنهما وأما حمل الكلام الاول على ما لا يكون فيه الفـعل عاملا بشـهادة المثال السابق فان الفعل فيه ليس عاملا في كل أو على ما يكون فيه التأخير لفظا دفعا للتداخل فغير سديد لان المثال لا يخصص والتأخير الحكمي حكمه حكم اللفظي ولو اندفع التـداخـل بما ذكر لم يرد تداخل أبدا لامكان اندفاعه بمثل ذلك التأويل فاما كونها معمولة للفعل المنفي مع كونها تأكيدا للفاعـل (فنحو) قولك (ماجاءني القوم كلهم و) أما كونها فاعلا فكقولك (ماجاءني كل القوم و) أما كونها مفعولا فكقولك (لم آخذ كل الدراهم أو) قولك (كل الدراهم لم آخذ) الاول في المفعول المؤخر والثاني في المقدم وأما كونها تأكيدا لاحد المفعولين فكقولك لم آخذ الدراهم كلها أو والدراهم كلها لم آخذ وأما كونها مجرورا أو ظرفا فكقولك ما مررت بكل القوم أو ما سرت كل اليوم وقدم تمثيل تأكيد الفاعل لان الاصل في لفظ كل ورودها للتأكيد مع كون الفاعل عمدة ومثل بلم ليتأتى التقديم عنده معها كان ولا بخلاف ما

تقول اذا كانت معمولة للفعل كانت في حيز النفي فلا ينبغي ان يجعل قسما برأسه وكونها معمولة إما على جهة الفاعلية نحو ماجاء كل القوم وعبد القاهر مثله بما جاء القوم كلهم وفيه نظر لان كلا ليست معمولة للفعل

أي وعلى هذا يصح عطفه على كل من داخلة وأخرت (قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعـل عامـل في كل) أي والمعنى بأن أخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو جعلت معمولة للفـعل المنفي هـذا على تقـدير عطف معمولة على أخرت والمعـنى على تقـدير عطفها على داخلة ان كانت كل داخـلة في حـيز النفي بأن أخرت عن أداة النفي الغير الداخلة على الفعل العامل فيها أو كانت معمولة للفـعل المنفي واذا خص التأخـير فقد خص الدخول لانه تصوير للدخول (قوله أو تأكيدا) أي لان العامـل في المتبوع عامـل في التابع الا في البدل (قوله أو غير ذلك) أي ككونها مجـرورة أو ظـرفا نحو ما مررت بكل القوم أو ما سرت كل اليوم (قوله وقدم التأكيد) أي قدم المصنف المثال الذي فيه كل توكيدا على المثال الذي فيه كل فاعلا مع أن المناسب تقديم المثال الذي وقعت فيه كل فاعلا لان الكلام في تمثيل كون كل معمولة والفاعل اللفظي عمل الفعل فيه أظهر من عمله في التأكيد (قوله لان كلا أصل فيه) أي في التأكيد لا في الفاعل وهذا لا ينافي أن الفاعل أصل في نفسه وان غير كل من أدوات التأكيد أصول فيه أيضا فاندفع ما يقال ان ظاهره يقتضي أن كلا أصـل في التأكيد وأن غيرها كأجمعين فرع عنها وليس كذلك (قوله أو كل الدراهم لم آخذ) هذا ونحوه لا ينافي قوله السابق بأن أخرت عن أداته بناء على قول الشارح السابق اللهم الخ لانه حينئذ يكون مثالا لقول المصنف أو معمولة وأما على البناء على غير هذا التوجيه فالمراد التأخير الرتبي لا اللفظي (قوله وكذا لم آخـذ الخ) أشار الى أن المصنف ترك مثالي التأكيد اعتمادا على فهمهما مما سبق

فنى جميع هـذه الصور (توجه النفي الى الشمول خاصة) لا الى أصل الفعل (وأفاد) الكلام (ثبوت الفعل أو الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل ان كانت كل في المعنى فاعلا للفعل أو الوصف المذكور فى الكلام (أو) أفاد (تعلقه) أى تعلق الفعل أو الوصف (به) أى ببعض مما أضيف اليه كل ان كانت كل فى المعنى مفعولا للفعل أو الوصف وذلك بدليل الخطاب وشهادة الذوق والاستعمال والحق أن هـذا الحكم أكثرى لا كلى بدليل قوله تعالى والله لا يحب

(توجه النفي) جواب لان أى ان كانت كل على الوجه السابق توجه النفي (الى الشمول خاصة) بمعنى أن المنفي هو شمول الفعل لكل ما ينتسب له وليس المنفي أصل الفعل بل يفيد الكلام حينئذ ثبوته للبعض وسلبه عن البعض والى هذا أشار بقوله (وأفاد) الكلام الذى فيه الفعل أو الوصف مع كل (ثبوت) ذلك (الفعل أو) ذلك (الوصف لبعض) مما أضيف اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعض ما أضيف له ضرورة ان الكلام مشتمل على سلب الشمول (أو أفاد) الكلام (تعلقه) أى تعلق ما تقدم من الفعل أو الوصف (به) أى ببعض ما أضيفت اليه كل كما أفاد أيضا سلبه عن بعضه أما افادته ثبوت الفعل أو الوصف ففيما اذا كانت كل فاعلا معنى أو لفظا للفعل أو الوصف كقولك فى الفاعل اللفظى لهما ما حصل كل المتمنى أو ما حاصل كل المتمنى وفى المعنوى لهما ما كل المتمنى يحصل أو ما كل المتمنى حاصل وأما

للفعل المنفي بالأصالة بل بالتبعية وهى هنا التأكيد والذى أفاد نفي الشمول هو النفي عن القوم أو كان على جهة المفعولية مثل لم آخذ كل الدراهم وعلى ما مثل به عبد القاهر فى الفاعل ينبغى ان يقول هنا لم آخذ الدراهم كلها ﴿قلت﴾ وذكره الفعل ليس للتقييد بل الوصف كذلك تقول لست آخذا كل الدراهم ليس القائم كل الرجال والمراد الفعل الذى عمل فيه سواء كان متقدما أم متأخرا وقد مثله بقوله كل الدراهم لم آخذ وفيه نظر لما سنذكره فى آخر الكلام فليراجع وقوله لنفي الشمول أى لنفي المجموع وقوله خاصة أى لا لكل واحد (قوله وأفاد ثبوت الفعل أو الوصف) ليشمل لم آخذ ولست آخذا وهو اشارة لما قلناه من أن الوصف كالفعل وقوله لبعض أى أفاد الكلام ثبوت الفعل لبعض المشمولين فى جهة الفاعلية نحو لم يقم كل الرجال أثبت قيام بعضهم (قوله أو تعلقه به) أى فى جهة المفعولية نحو لم أضرب

(قوله توجه الخ) جواب الشرط فى قوله ان كانت داخلة الخ فقول الشارح فنى جميع الخ حل معنى لا حل اعراب (قوله وأفاد ثبوت الفعل) أى ثبوت مدلوله وكذا قوله أو الوصف نحو ما كل الدراهم مأخوذة ففى الكلام توسع باقامة الدال مقام المدلول فاندفع ما يقال ان أراد بالفعل الفعل المصطلح عليه فلا ثبوت له الا على طريق التجوز وان أراد به الحدث فلا حاجة لقوله أو الوصف ثم ان افادة ثبوت الفعل بطريق مفهوم المخالفة وهو المعبر عنه بدليل الخطاب فى كلام الشارح الآتى ولو قال المصنف وأفاد ثبوت الحكم بدل قوله الفعل أو الوصف لكان أولى ليشمل ما اذا كان الخبر اسما جامدا نحو ما كل سوداء تمرة وما كل بيضاء شحمة لان تمرة وشحمة يصدق على كل أنه محكوم به ولا يصدق عليه أنه فعل أو وصف (قوله فى المعنى فاعلا) أى سواء كانت فاعلا فى اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا فى اللفظ للفاعل (قوله أو أفاد تعلقه الخ) اطلاق الثبوت على نسبة الفعل (٤٤١) أو الوصف للفاعل والتعلق على نسبة أحدهما للمفعول اصطلاح شائع كما فى ابن يعقوب (قوله ان كانت كل فى المعنى مفعولا الخ) أى سواء كانت مفعولا فى اللفظ أيضا أولا بأن كانت توكيدا للمفعول وقوله أو الوصف نحو ما أنا آخذ كل الدراهم (قوله وذلك) أى ثبوت الفعل أو الوصف وتعلقهما بالبعض بدليل الخطاب أى مفهوم المخالفة مثلا ما جاء القوم كلهم منطوقه نفي المجئ عن الكل فيفهم منه ثبوت مجئ البعض بطريق مفهوم المخالفة (قوله والحق أن هذا الحكم) أعنى توجه النفي للشمول وثبوت الفعل أو الوصف للبعض عند وقوع كل فى حيز النفي (قوله لا كلى) أى لانه قد يتوجه النفي عند وقوع كل فى حيزه الى الفعل ويكون القصد نفيه عن كل فرد بدليل الخ وقد يقال ان كلام الشيخ عبد القاهر مبنى على أصل الوضع وافادة هـذه الآيات لشمول النفي ليس من أصل الوضع وانما هو بواسطة القرائن والادلة الخارجية وهى تحريم الاختيال وتحريم الكفر وتحريم اطاعة الحلاف المهين فالآيات مصروفة عن الظاهر بهذه الادلة الخارجية لان محل العمل بمفهوم المخالفة ما لم يعارضه معارض حتى انه لو لم يلاحظ الدليل كان مفادها سلب العموم على أنه قد يقال ان هذه الآيات لا دلالة فيها على أن وقوع كل فى حيز النفي قد يفيد نفي الفعل عن كل فرد لجواز أن يعتبر فيها دخول كل بعد النفي لا قبله فيكون قيدا فى النفي لا فى المنفي فيكون من شمول النفي لان القيد اذا لوحظ بعد النفي كان قيدا فيه لا فى المنفي فيكون النفي نفيا مقيدا لا نفي قيد فتأمل اهـ سم

وان أخرجت من حيزه بأن قدمت عليه لفظا ولم تكن معمولة للفعل المنفي توجه النفي الى أصل الفعل وعم ما أضيف اليه كل كقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ذو اليدين أقصرت الصلاة

(قوله كل مختال) أى متكبر معجب وقوله فخور أى كثير الفخر على الناس بغير حق (قوله كل كفار) أى جاحد بتحريم الزنا وقوله أثيم أى كثير الاثم كذا فى الفنرى (قوله كل حلاف) أى كثير الحلف فى الحق والباطل وقوله مهين أى قليل الرأى والتمييز أو حقير عند الناس لاجل كذبه كذا فى الفنرى وأورد الشارح (٤٤٣) هذه الآية وان لم تكن من قبيل النفى الذى الكلام فيه اشارة الى أن النهى كالنفى فى الحكم السابق (قوله بأن قدمت على النفى الخ) فيه اشارة الى أن النفى المستفاد من لفظة ولا متوجه الى القيد أعنى الدخول فى حيز النفى فيفيد وجود النفى فى الكلام مع تقدم كل عليه ولا يرد أن انتفاء الدخول فى حيز النفى قد يكون بانتفاء النفى من الكلام أصلا فلا يصح حينئذ بقاء قوله عم النفى على اطلاقه (قوله ولم تقع معمولة الخ) قيد به ليخرج كل الدراهم لم آخذ فانها مقدمة على النفى لكنها معمولة للفعل المنفى ولو زاد رتبة بعد قوله لفظا لاستغنى عن قوله ولم تقع الخ تأمل (قوله اسم رجل الخ) المراد بالاسم اللقب أى انه لقب لرجل من الصحابة اسمه الخرباق أو العرباض بن عمرو وهو بكسر الخاء فى الاول والعين فى الثانى وانما لقب بذى اليدين لطول كان فى يديه وقيل لانه كان أضبط أى يعمل بكلتا يديه على السواء

كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار أثيم ولا تطع كل حلاف مهين (والا) أى وان لم تكن داخلة فى حيز النفى بأن قدمت على النفى لفظا ولم تقع معمولة للفعل المنفى (عم) النفى كل فرد مما أضيف اليه كل وأفاد نفى أصل الفعل عن كل فرد (كقول النبى عليه الصلاة والسلام لما قال له ذو اليدين) اسم رجل من الصحابة (أقصرت الصلاة)

افادته تعلق الفعل أو الوصف فهما اذا كانت كل مفعولا لفظا أو معنى لهما كقولك فى المفعول اللفظى لهما ما يدرك الانسان كل المنى أو ما الانسان مدرك كل المنى وفى المعنوى لهما ما كل ما يتمنى المرء يدركه أو ما كل ما يتمنى الانسان مدركه واطلاق الثبوت على نسبة أحدهما للفاعل والتعلق على نسبته للمفعول اصطلاح شائع والدليل على افادة الكلام بالوجه السابق الثبوت أو التعلق للبعض وسلبهما عن البعض موارد الاستعمال ودليل الخطاب وهو المسمى بمفهوم المخالفة فانك اذا قلت ما يدرك الانسان المنى كله كان مفهومه انه يدرك بعضه والذوق شاهد صدق أيضا فى ذلك ولكن الحق كما قيل ان الحكم أكثرى لا كلى فقد وردت كل التى فى حيز النفى لشمول النفى كقوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور والله لا يحب كل كفار أثيم ولا تطع كل حلاف مهين فان المراد قطعا نفى محبة كل كفار وكل مختال لا نفى محبة البعض واثباتها للبعض وكذا المراد فى لا تطع كل حلاف نهى عن اطاعة كل فرد فرد من أفراد الحلاف المهين لا نهى عن اطاعة البعض واثبات لاطاعة البعض والنهى هنا كالنفى وما يقال من أن الحكم كلى منع من ارادة معناه فى هذه الجل مانع شرعى أو منع تقديره دخول كل بعد التسلط على أصل الفعل فكان مدلول كل وهو العموم قيدا فى النفى الحاصل فأفاد نفيا مقيدا بأنه عام فكان من باب النفى المقيد بالعموم لا من باب سلب قيد العموم الذى هو أصل مدلول كل بعد النفى فغير سديد لان حاصل الاول ابداء الدليل على عدم صحة ارادة البعض ولا يمنع ذلك ارادة خلاف الاصل بذلك التركيب المحكوم عليه بأنه أبدا يفيد البعض وحاصل الثانى ابداء علة ارادة العموم بالتركيب ولا يقتضى ذلك أن التركيب الاول الذى نحن بصدد بيان ما يراد منه لا يصح أبدا الا للبعض تأمل (والا) تكن كل فى حيز النفى بان قدمت على النفى ولم تكن معمولة للفعل المنفى (عم) النفى كل فرد من أفراد ما أضيفت له كل فتكون القضية التى هى فيها سالبة كلية (كقول النبى صلى الله عليه وسلم لما) أى حين (قال) له (ذو اليدين) وهو رجل من الصحابة سمى بذلك لطول يديه (أقصرت) بضم الصاد (الصلاة) فاعل قصرت

كل رجل أفاد تعلق الضرب ببعضهم وكذلك فى الوصف مثل ليس القائم كل رجل لست الضارب كل أحد ﴿قلت﴾ وافادة ذلك الثبوت للبعض فيه نظر وان ثبت ذلك فهو بمفهوم الصفة لا من نفس موضوع اللفظ (قوله والاعم) أى ان لم يكن كل فى حيز النفى عم الافراد كقوله صلى الله عليه وسلم كل

(قوله أقصرت الصلاة) أى الظهر أو العصر كما فى رواية مسلم والبخارى والقول بأنها احدى العشاءين وهم نشأ من لفظ الحديث حيث وقع فيه احدى صلاتى العشاء والمراد احدى صلاتى وقت العشاء وهو من الزوال للغروب ولفظ الحديث من رواية أبى هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتى العشاء فى الحضر وسلم من ركعتين فقام ذو اليدين وقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فأقبل النبى صلى الله عليه وسلم على القوم وفيهم أبو بكر وعمر فقال أحق ما يقوله ذو اليدين فقالا نعم فقام عليه الصلاة والسلام وأتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو

(قوله بالرفع) أى لا بالنصب بجعل أقصرت كا كرمت فاعله ضمير النبى (قوله فاعل) أى لا نائب فاعل بجعل أقصرت مبنيا للمجهول وانما أتى بهذا الضبط دفعا لما يتوهم أن الصلاة مفعول أقصرت بجعله كاكرمت لمناسبته لقوله أم نسيت أو نائب فاعل بجعل أقصرت مبنيا للمفعول اذ هذا لم يثبت عند الشارح رواية (قوله كل ذلك لم يكن) فيه دليل على أن من قال ناسيا لم أفعل وكان قد فعله أنه غير كاذب لان كلام الناسى ليس بصدق ولا كذب قاله الكرمانى ان قيل لا جائز أن يكون المراد كل ذلك لم يكن فى نفس الامر لانه يلزم الكذب فى حقه عليه الصلاة والسلام لان بعضه قد كان فى نفس الامر والكذب عليه لا يجوز وان أريد فى ظنى لم يصح رد ذى اليدين عليه بقوله بل بعض ذلك قد كان وذلك لانه لا اطلاع له على ما فى ظن النبى حتى يقول له بل بعض ذلك قد كان فى ظنك فتعين أن المراد بل بعض ذلك قد كان فى نفس الامر واذا كان المراد ذلك فلا يحسن أن يكون كلام ذى اليدين ردا لقوله كل ذلك لم يكن فى ظنى لعدم اتحاد المحمول لان المحمول المنفى فى كلام النبى الكون فى ظنه والمحمول المثبت فى كلام ذى (٤٤٣) اليدين الكون فى نفس الامر واذا لم يتحد المحمول فلا تناقض فلا يصح الرد وأجيب بأن المراد كل ذلك لم يكن فى نفس الامر بحسب ظنى فبين ذو اليدين أن الظن لم يطابق نفس الامر واعترض بان ظن الخطا نقص وهو لا يجوز عليه عليه الصلاة والسلام وأجيب بأن ظن الخطا وكذلك النسيان انما يكونان نقصا فى حقه اذا كانا بسبب اشتغال القلب بامور الدنيا وأما اذا كانا من الله لاجل تبيين الاحكام للامة فلا يكونان نقصا والى هذا يشير قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث انى لا أنسى ولكن أنسى لأسن أى ليس من طبعى النسيان كما هو طبع من لا يتحافظ بشغل الفكر بامور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله لاشرع قرر ذلك شيخنا العلامة العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله هذا قول النبى الخ) هذا ايضاح فان كونه قوله عليه الصلاة والسلام معلوم من قوله كقول النبى الخ (قوله لوجهين) علة لكون المعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان ومما يدل على هذا المعنى أيضا ما ورد فى بعض الطرق لم أنس ولم تقصر وخير ما فسرته بالوارد (قوله أو بنفيهما جميعا) أى وليس فى جوابه صلى الله عليه وسلم تعيين لاحد الامرين فلزم أن مراده نفى كل منهما (قوله تخطئة للمستفهم) أى فى اعتقاده الثبوت لاحدهما (قوله لا بنفى الجمع بينهما لانه) أى المستفهم عارف أى معتقد ثبوت أحدهما واذا كان كذلك فلا يصح أن يجاب به لانه لم يفده فائدة والحاصل أنه اذا قيل أزيد قام أم عمرو فانه يجاب بتعيين أحدهما بأن يقال قام عمرو أو بنفى كل منهما بأن يقال لم يقم واحد منهما ولا يجاب بنفى الجمع بان يقال لم يقوما معا بل القائم أحدهما لان هذا الجواب لا يفيد السائل شيأ لانه عالم أن أحدهما قائم ولم يعلم عينه فكذلك هنا لا يصح أن يكون مراد النبى لم يقعا جميعا أى بل الواقع أحدهما لانه لا يصلح جوابا (قوله أن الثبوت للبعض) أى الذى هو موجبة جزئية وقوله انما ينافى أى يناقض النفى عن كل فرد أى الذى هو السالبة الكلية

بالرفع فاعل أقصرت (أم نسيت يارسول الله كل ذلك لم يكن) هذا قول النبى عليه الصلاة والسلام والمعنى لم يقع واحد من القصر والنسيان على سبيل شمول النفى وعمومه لوجهين أحدهما أن جواب أم اما بتعيين أحد الامرين أو بنفيهما جميعا تخطئة للمستفهم لا بنفى الجمع بينهما لانه عارف بأن الكائن أحدهما والثانى ما روى أنه لما قال النبى عليه الصلاة والسلام كل ذلك لم يكن قال له ذو اليدين بعض ذلك قد كان ومعلوم أن الثبوت للبعض انما ينافى النفى عن كل فرد

(أم نسيت) يارسول الله (كل ذلك لم يكن) فقوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن لما كانت كل فيه خارجة عن حيز النفى أفاد نفى النسيان والقصر معا فهو فى قوة أن يقال لا شئ من ذلك بواقع كما ورد فى بعض الطرق لم أنس ولم تقصر ويدل على أن المراد عموم السلب زيادة على هذا الوجه الوارد ان السائل انما يسأل عن التعيين بعد اعتقاده ثبوت أحد الامرين المردد بينهما فى السؤال فالجواب المطابق لسؤاله تعيين أحد الامرين ولم يوجد فى الحديث أو نفى كل من الامرين تخطئة للمستفهم وهو الموجود فى الحديث وأما حمله على أن المجموع لم يقع بل وقع أحدهما من غير تعيين فيقتضى كون الجواب لم يفد السائل اذ لم يدل على زائد على ما عنده وكذا يدل على أن المراد العموم قول ذى اليدين بل بعض ذلك وقع لانه فهم عموم النفى لكلا الامرين فلذلك قال بعض ذلك وقع وهذا عربى يفهم مدلول الخطاب كما هو فتحقق بما ذكر أن الحديث لعموم السلب

كل ذلك لم يكن وقد تقدم الكلام عليه ويستثنى من كلامه صورة يتقدم فيها كل وهو سلب عموم سنعقد لها فرعا ﴿تنبيه﴾ اذا قلت انتفى كل رجل أو كل رجل منتف أو نفيت كل رجل فعموم النفى حاصل ويكون النفى لكل واحد لانه متوجه على معنى كل وهو كل واحد لا الاستغراق والاستغراق الذى أفادته كل شمول المحكوم به لما أضيفت اليه كل فاذا قلت كل رجل قائم فالقيام مستغرق لكل فرد

قد أصبحت أم الخيار (٤٤٤) تدعى * على ذنبا كله لم أصنع ثم قال وعلة ذلك أنك إذا

لا النفي عن المجموع (وعليه) أى على عموم النفي عن كل فرد (قوله) أى قول أبي النجم
(قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)

وهذا الحديث الشريف ورد فيه اشكال وهو انه قال صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليدين فلما تحقق انه وقع بعض ذلك وهو خلاف القصر بكل صلاته فسجد بعد السلام فلزم بحسب الظاهر ان قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع حيث دل على عموم السلب لم يطابق ما في نفس الامر وهذا الاشكال لا يرد على مذهب من يجوز الخلف في القول الذى ليس من باب ابلاغ الوحى وهو مذهب غير مرضى وأما على مذهب من لا يجوز الخلف في القول ولو سهوا فقد أجيب بأن النسيان المنفى بهذه الكلية هو النسيان الذى نفاه عن نفسه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموطن حيث قال انى لا أنسى ولكن أنسى لأسن أى ليس من طبعى النسيان كما كان من طبع من لا يحافظ بشغل الفكر بأمور الدنيا ولكن أنسى بشغل الفكر بالله تعالى لأسن فالكلام حينئذ صدق والنسيان المنفى هو الذى دل عليه ظاهر كلام السائل وهو النسيان المعتاد الحاصل بشغل القلب بأمور الدنيا أو المنفى لفظ النسيان تأدبا والمثبت بقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول السائل هو الممكن ثبوته الذى لا ينافيه كلام السائل وهو النسيان الطبيعى المعتاد (١) أو المنفى لفظ النسيان تأدبا فكأنه على هذا يقول لم يقع منى ما هو ظاهر لفظك من النسيان الطبيعى الدنيوى أو من لفظ النسيان المنافى للادب وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول ذو اليدين رجوع للحقيقة وهو وجود مطلق النسيان الذى يكون بالتنسية الصحيحة في حقه صلى الله عليه وسلم أو رجوع الى المعنى وترك سوء الادب اللفظى المنهى عنه ليرتب على المعنى ما شرع فيه ونسب المرجوع اليه الى ذى اليدين لان لفظه ولو نهى عن ظاهره يقبل حمله على المراد بان يكون التقدير أم نسيت بالتنسية فيكون قوله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يقع زجرا عن الظاهر وقوله صلى الله عليه وسلم أحق ما يقول رجوع للمعنى الممكن وجوده في نفس الامر الذى لا ينافيه كلام السائل كل المنافاة بحسب الباطن والتأويل فتأمله وأجيب أيضا بان نفى النسيان باعتبار الاعتقاد أى في ظنى لا نسيان ولا قصر فطابق الظن في نفى القصر دون النسيان وهذا ولو نفى الخلف في القول ولكن يقتضى جواز الخلف في الظن ويفضى ذلك الى جواز الخلف في الاخبار الظنية والصواب التنزيه للمقام الاعظم عن كل ذلك فالوجه الجواب الاول وقد أجيب بغير هذا مما هو مذكور في محله (وعليه) أى وعلى افادة التقديم عموم النفى (قوله) أى أبى النجم
(قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع)
فقوله كله مرفوع بالابتداء وعدل عن نصبه بقوله لم أصنع ليخرج عن حيز النفى فيفيد عموم السلب

فالمحكوم به مستغرق أى اسم فاعل ومدلول كل مستغرق أى اسم مفعول وسواء كان المحكوم به اثباتا أم نفيا كالايجاب المعدول محموله ومن هنا كان كل ذلك لم يكن للعموم لان معناه انتفى كل ذلك فالنفى محكوم به على كل فرد فعم جميع أفرادها وفى قولك لم يقم كل رجل دخل النفى على قام كل رجل وقام هو المسند وكل رجل مسند اليه فقبل دخول النفى دل قام على شمول القيام فجاء النفى لسلب الشمول فزال استغراق المحكوم به وهو القيام كأنك قلت استغراق كل فرد لم يوجد ﴿تنبيه﴾ علم مما سبق التفصيل بين أن تكون كل معمولة للنفى أولا فلو قال كله لم أصنع بالرفع أو كله لم أصنعه بالضمير فهو سواء في استغراق كل فرد ولو نصب على الاشتغال فكذلك قال الوالد لانك بنيت الكلام على كل وحكمت بالنفى عليها الان لم أصنعه في معنى تركته كأنك قلت تركت كله لم أصنعه فان قدرت منصوبا بتركت متقدمة على كله أو متأخرة أو بلم أصنع متأخرة محذوفة أو بلم أصنع المنطوق فهو عموم سلب وان قدرته

معمولا

وقول أبى النجم بدأت بكل كنت قدمت النفى عليه وسلطت الكلية على النفى وأعملتها فيه واعمال معنى الكلية في النفى يقتضى أن لا يشذ شئ عن النفى فاعرفه هذا لفظه وفيه نظر وقيل انما كان التقديم مفيد العموم دون التأخير لان صورة التقديم تفهم سلب لحوق المحمول للموضوع وصورة التأخير تفهم سلب الحكم من غير تعرض للمحمول بسلب أو اثبات وفيه نظر أيضا لاقتضائه أن لا تكون ليس في نحو قولنا ليس كل انسان كاتبا مفيدة لنفى كاتب هذا ان حمل كلامه على

(قوله لا النفى عن المجموع) أى عن الهيئة الاجتماعية الذى هو سلب جزئى وحينئذ فذو اليدين انما قال للنبى بل بعض ذلك قد كان لعلمه أن النبى مراده نفى كل واحد من الامرين فلو كان ليس مراد النبى نفى كل فرد لم يصح أن يكون قول ذى اليدين بل بعض ذلك قد كان ردا له وما يقال انه يمكن أن مراد النبى النفى عن المجموع ونفى المجموع صادق بنفى كل واحد وبنفى أحد الامرين مع ثبوت الآخر وان ذا اليدين قد أخطأ في فهمه مراد النبى عليه السلام ففهم انه أراد نفى كل فرد فلذا قال بعض ذلك قد كان الدال على انه عليه السلام أراد نفى كل فرد فهو بعيد غاية البعد

(١) قوله أو المنفى لفظ النسيان تأدبا هذه الجملة مكررة مع صدر العبارة كما ترى كتبه مصححه

برفع كله على معنى لم أصنع شيأ مما تدعيه على من الذنوب

فمعناه لم أصنع شيأ مما تدعيه على أم الخيار وليس المراد قطعا نفى بعض الذنب واثبات البعض وأبو النجم عربى فصيح يستدل باستعماله ولكن يرد كما قيل على هذا أن عدوله الى الرفع لا يتعين ان يكون لكونه

معمولا لم أصنع متقدمة فهو سلب عموم ولذلك يقدر تركت كله لم أصنعه فلو نصبت ولم تأت بضمير فقد علم مما سبق انه اذا وقعت معمولة تفيد سلب العموم فيقتضى ذلك الاطلاق أنها هنا السلب العموم فقط كقولك لم أصنع كله لانه ان كان معمولا لفعل سابق فعامله متقدم أو المنطوق به فلم أصنع فى قوة التقدم لانه عامل لكن فى كتاب سيبويه عند ذكره كله لم أصنع أن قال وهذا ضعيف أى حذف الضمير وهو بمنزلته فى غير الشعر لان النصب لا يكسر البيت ولا يخل به ترك اضمار الهاء كأنه قال كله غير مصنوع اه وهو يقتضى أنه لا فرق بين الرفع والنصب فى التقدير كله غير مصنوع ويلزم منه ان النصب أيضا يفيد عموم السلب فيبعد كل البعد حمل كلام سيبويه على انه فيهما السلب العموم وقد اختار الوالد صحة ما قاله سيبويه وحمله على ظاهره وعلله بان اللفظ اذا ابتدئ بكل ومعناها كل فرد فعاملها المتأخر فى معنى الخبر عنها لان السامع اذا سمع المعمول تشوق الى عامله تشوق سامع المبتدا الى الخبر فكان كله لم أصنع منصوبا ومرفوعا سواء فى المعنى ۞ (فرع) اذا قلت صنع كل فرد منتف أو لم يكن لم يدل على نفى كل صنع بل على نفى الصنع المستغرق لانه المحمول على كل قبل دخول السلب فافهم ذلك فانه قد يخفى ويظن انه لاجل تقدم كل على النفى يحصل عموم السلب وذلك انما يكون اذا كان مدلولها محكوما عليه بالنفى والحكم بالنفى على محمولها الا على موضوعها غير ان الصيغة محتملة لذلك وغيره * (فرع) النهى كالنفى فلا تضرب كل رجل معناه لا تضرب المجموع ولذلك قالوا لو قال والله لا كلمت كل رجل انما يحنث بكلامهم كلهم فلو كلم واحدا لم يحنث وهذا وان لم يكن نهيا فهو فى حكمه فان قلت قوله تعالى ولا تقتلوا النفس وقوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم ثبت الحكم فيه لكل فرد قلت بقرينة أو بجعل الاداة والاضافة للجنس فان قلت فما تصنع فى قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ونحوه من قوله تعالى ان الله لا يحب كل خوان كفور وقوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا وقوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين قلت السلب عن المجموع أعم من السلب عن كل فرد فقد يدل دليل من خارج على عموم السلب خلافا لعبد القاهر * (فرع) هذه الاحكام السابقة لا تختص بها كل بل غيرها من صيغ العموم كذلك فى الغالب فنظير كل انسان لم يقم الرجال لم يقوموا فى النفى وان الانسان لفى خسر فى الاثبات ومن قام فأكرمه ونظير لم يقم كل انسان لم يقم الرجال ولم يقم من فى الدار أو الرجل مرادا به العموم وان كانت كل أدل على التفصيل من غيرها وقد حققنا هذا الموضع فى شرح مختصر ابن الحاجب أما لم يقم انسان فلا يقال تأخرت فيه صيغة العموم وهى النكرة عن النفى لان النفى هو صيغة عموم النكرة فليتأمل *(فرع) ما ذكرناه لا تختص به صيغ العموم بل كل ما دل على متعدد أو مفرد ذى أجزاء كذلك فاذا قلت ما رأيت رجالا أو ما رأيت رجلين أو ما أكلت رغيفا أو ما رأيت زيدا وعمرا كل ذلك سلب للمجموع لا لكل واحد بخلاف ما لو تقدم السلب *(فرع) ما قدمناه من أنه اذا تقدم النفى على كل لا يفيد الاستغراق هو فيما اذا لم ينتقض النفى بالا فان انتقض قبل المحمول فالاستغراق باق كقوله تعالى ان كل من فى السموات والارض الا آتى الرحمن عبدا فهو لعموم السلب وسببه ان النفى للمحمول وما بعد الا لا يسلط النفى عليه لانه مثبت وهو فى المفرغ مسند لما قبلها وهو كل فرد كما كان قبل دخول النفى والاستثناء وعلى قياس هذا ما كل أحد الا قائم وما كل ذلك الا يكون وكذلك لو كان ما بعد الا منفيا مثل ما كل رجل الا لم يقم وان وقعت الا بعد المحمول كانت لسلب العموم مثل ما كل انسان قائم الا فى الدار

ظاهره وان تؤول بأن مراده أن التقديم يفيد سلب لحوق المحمول عن كل فرد والتأخير يفيد سلب لحوقه لكل فرد اندفع هذا الاعتراض لكن كان مصادرة على المطلوب واعلم أن المعتمد فى المطلوب الحديث وشعر أبى النجم وما نقلناه عن الشيخ عبد القاهر وغيره لبيان السبب وثبوت المطلوب لا يتوقف عليه والاحتجاج بالخبر من وجهين أحدهما أن السؤال بأم عن أحد الامرين لطلب التعيين بعد ثبوت أحدهما عند المتكلم على الابهام فجوابه إما بالتعيين أو بنفى كل واحد منهما وثانيهما ما روى أنه لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك

(قوله برفع كله) أى على انه مبتدأ خبره جملة لم أصنع والرابط محذوف لا يقال ان فى الرفع تهيئة العامل للعمل ثم قطعه وقد صرح فى المغنى وغيره بمنع زيد ضربت لذلك لانا نقول المسئلة ذات خلاف فقد نقل الشارح فى مطوله عن سيبويه ان قول الشاعر ثلاث كلهن قتلت عمدا برفع كلهن يدل على جواز التركيب المذكور أفاده الفنرى (قوله من الذنوب) أشار بذلك الى أن ذنبا نكرة عامة بقرينة المقام وان كانت واقعة فى سياق الاثبات أو ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير فهو هنا بمعنى ذنوب بقرينة المقام

ولافادة هذا المعنى عدل عن النصب المستغني عن الاضمار الى الرفع المفتقر اليه أي لم أصنعه

هو المفيد لعموم السلب فقط بل يجوز ان يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب كل مضافة للضمير الا وهي تأكيد اذ لا يقال رأيت كلكم على الصحيح وعلى هذا يجوز ان يكون النصب مفيدا للعموم كالرفع

*(فرع) قد علم حكم كل مع النفي فما حكمها مع الشرط والذي يظهر ان تقدم كل على الشرط كتقدمها على النفي فيكون الشرط عاما لكل فرد فاذا قلت كل رجل ان قام فاضربه وكل عبد لي ان حج فهو حر فمن حج منهم عتق فلو تقدم الشرط فقلت ان حج كل عبد من عبيدي فهم أحرار لا يعتق أحد منهم حتى يحج جميعهم ولو قال ان حج كل عبد فهو حر فمن حج منهم عتق ومن هذا الباب قوله تعالى وان يروا كل آية لا يؤمنوا بها ۞ (تنبيه) يتلخص في هذا الفصل أسئلة الاول قوله لانه أي التقديم دال على العموم يقتضي انه ليس بالوضع فحينئذ لا عموم في قولنا قام كل رجل والامر بخلافه * الثاني قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس يقتضي أيضا أن العموم انما عدلنا له بهذا المرجح لا بالوضع وهو خلاف اجماعهم على ان كل عامة * الثالث قوله لئلا يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس قلنا سلمنا ان التأسيس راجح على التأكيد حيث التأكيد ليس فيه معنى زائد وأما التأسيس بصيغة مؤكدة فهو خير من التأسيس دونها مثل ان زيدا قائم فهو خير وأبلغ من زيد قائم والواقع هنا من التأكيد هو هذا النوع لا ذاك *الرابع ان ما ذكروه ينتقض بكل المضافة لمعرفة مثل كل ذلك لم يكن فدخول كل حينئذ يكون كعدمه لان المعنى بذلك المذكور وكذلك كل الرجال قائمون لكن له ان يقول لا يلزم من تعذر التأسيس في محل تعذره في غيره * الخامس قوله ان السالبة الجزئية تستلزم نفي الحكم عن الجملة يخدش فيه قولنا بعض الانسان لا يحمل الصخرة العظيمة فانه صادق ولا يلزم منه نفي الحكم عن كل فرد فرد لانه يصدق بل كلهم لكن مراده بالجملة الجملة باعتبار كل فرد فرد لا الجملة باعتبار تجزي الفعل وهذه الاشكالات على كلام ابن مالك * السادس قول المصنف ان لم يقم انسان اذا أفاد النفي عن كل فرد فقد أفاد النفي عن الجملة يعني فيكون لم يقم كل انسان تأكيدا أيضا نقول عليه ان سلمنا ذلك فلم يقم كل انسان أفاد رفع الدلالة على كل فرد وهذه فائدة تأسيسية ولا نسلم ان اللفظ اذا أفاد تأسيسا وتأكيدا لا يكون خيرا من المفيد تأسيسا فقط وهذا كقولك أكرم الرجال الطوال لا يقال رفع الدلالة ليس فائدة لانا نقول قد يكون في رفع الدلالة على الافراد فائدة إما لانه يدل على قيام البعض بالمفهوم أو غير ذلك من الفوائد وهذا على رأي عبد القاهر أوضح لانه يرى ان لم يقم كل انسان يدل على قيام البعض * السابع قوله ان السالبة الكلية مقتضية لنفي الحكم عن كل فرد قد يمنع ويقال انها اقتضت نفي الحقيقة من حيث هي هي واستلزم ذلك نفي الحكم عن كل واحد وعن الجملة وقد صرح جماعة بذلك في أصول الفقه كما قدمناه وحينئذ فلا يكون كل تأكيدا بل دالة على معنى آخر وهو نفي الحقيقة المستلزم لنفي الافراد وهذا وارد على المصنف وعلى ابن مالك * الثامن قوله ان النكرة المنفية سالبة كلية لا يصح لانه خارج عن اصطلاح القوم بل هي في حكمها * التاسع قول ابن مالك والمصنف وعبد القاهر انه اذا تقدم النفي كانت لسلب العموم يدخل فيه ما اذا انتقض النفي نحو ما كل رجل الا قائم وهو عموم سلب كما سبق * العاشر تمثيله بما جاء القوم كلهم ليس بجيد لان كلهم هنا لا مسند ولا مسند اليه بل تأكيد ولكن سلب العموم هنا في الالف واللام في القوم * الحادي عشر قوله في كل الدراهم لم آخذ عموم سلب فيه نظر لانه انما يكون ذلك اذا كان معمولا لفعل محذوف قبله فان كان معمولا لفعل محذوف بعده أو لهذا الفعل المذكور فمقتضى كلام سيبويه أنه لعموم السلب كما سبق * الثاني عشر انه يستثنى لو قلت صنع كل ذنب لم يكن كان عموم سلب وان كانت كل متقدمة * الثالث عشر على قول عبد القاهر ان لم

لم يكن قال له ذو اليدين بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي نقيضه السلب الكلي وبقول أبي النجم ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو أن الشاعر فصيح والفصيح الشائع في مثل قوله نصب كل وليس فيه ما يكسره وزنا وسياق كلامه أنه لم يأت بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعدل عن النصب الى الرفع من غير ضرورة ومما يجب التنبه له في فصل التقديم

(قوله ولافادة هذا المعنى الخ) علة لقوله عدل مقدمة عليه وقد رد بأن عدوله الى الرفع لا يتعين أن يكون لافادة عموم السلب بل يجوز أن يكون عدوله الى الرفع لعدم صحة نصب لفظ كل اذ لو نصبها لكانت مفعولا وهو ممنوع لان لفظة كل اذا أضيفت الى المضمر لم تستعمل في كلامهم الا تأكيدا أو مبتدأ ولا تقع فاعلا ولا مفعولا ولا مجرورة فلا يقال جاءني كلكم ولا ضربت كلكم ولا مررت بكلكم وقد يجاب بان ما ذكر من أنها اذا كانت مضافة للضمير لا تقع مفعولا محمول على الاكثر الغالب وليس بكلي ففي المغني جواز وقوعها مفعولا بقلة بدليل قوله *فيصدر عنها كلها وهو ناهل* واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز أن يكون مفعولا كان عدول الشاعر عن النصب الى الرفع انما هو لافادة المعنى المذكور الذي هو عموم السلب لان النصب لا يفيده وانما يفيد سلب العموم

أصل وهو أن تقديم الشيء على الشيء ضربان تقديم على نية التأخير وذلك في كل شيء أقر مع التقديم على حكمه الذي كان عليه كتقديم الخبر على المبتدا والمفعول على الفاعل كقولك قائم زيد وضرب عمرا زيد فان قائم وعمرا لم يخرجا بالتقديم عما كانا عليه من كون هذا مسندا ومرفوعا بذلك وكون هذا مفعولا ومنصوبا من أجله وتقديم لا على نية التأخير ولكن أن ينقل الشيء عن حكم الى حكم ويجعل له اعراب غير اعرابه كما في اسمين يحتمل كل منهما أن يجعل مبتدأ والآخر خبرا له فيقدم تارة هذا على هذا وأخرى هذا على هذا كقولنا زيد المنطلق والمنطلق زيد فان المنطلق لم يقدم على أن يكون متروكا على حكمه الذي كان عليه مع التأخير فيكون خبر مبتدا كما كان بل على أن ينقل عن كونه خبرا الى كونه مبتدأ وكذا القول في تأخير زيد ۞ وأما (٤٤٧) تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند هذا كله مقتضى الظاهر

(وأما تأخيره) أي تأخير المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيجيء بيانه (هذا) أي الذي ذكر من الحذف والذكر والاضمار وغير ذلك في المقامات المذكورة (كله مقتضى الظاهر) من الحال

وانما عدل عنه لما ذكر فليتأمل (وأما تأخيره) أي المسند اليه (فلاقتضاء المقام تقديم المسند) وسيأتي ان شاء الله تعالى بيان ما يقتضي تقديم المسند فيلزم تأخير المسند اليه وفي هذا اشعار بان التأخير ليس من مقتضى الحال بل هو لازم مقتضاه وعليه ينبغي ان لا يتعرض له في مقام عد مقتضيات الاحوال والخطب سهل (هذا) يحتمل وهو الاظهر ان يكون اشارة الى ما تقدم من الذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقتضيات الاحوال ويكون قوله (كله) تأكيدا وقوله (مقتضى الظاهر) خبره ويحتمل ان يكون على تقدير أي الامر هذا ويكون قوله كله مبتدأ ومقتضى الظاهر خبره وعلى كل

لم يقم كل رجل يقتضي قيام البعض وليس كذلك بل مسكوت عنه والالزم في قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور ونحوه وكذلك في نحو ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ✻ الرابع عشر ان قولهم نفي الحكم عن كل فرد فرد يفيد النفي عن الجملة وقول الخطيبي انه لا يفيد بنفسه وانما يفيد باللازم قد يمنع ويقال النفي عن الافراد في بعض الصور لا يلزم منه النفي عن الجملة لان قولنا ليس كل رجل يحمل الصخرة العظيمة صادق باعتبار الافراد كاذب باعتبار الجملة فقد صح النفي عن الافراد ولم يصح عن المجموع فالنفي عن الافراد لا يستلزم النفي عن الجملة بخلاف نفي الافراد فانه يستلزم نفي الجملة ✻ الخامس عشر ان قول عبد القاهر إما ان تكون في حيز النفي أو معمول الفعل المنفي تقسيم متداخل لانها اذا كانت معمولة للفعل المنفي كانت في حيز النفي وقد يجاب عنه بان حيز النفي محله وهو المنفي فقط والنكرة المنفية أقوى في الدلالة على العموم من النكرة في سياق النفي ولذلك قال الآمدي في ابكار الافكار ان النكر في سياق النفي لا تعم وانما تعم النكرة المنفية ص (وأما تأخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند) ش أي تأخير المسند اليه يكون لقيام سبب يقتضي تقديم المسند وسيأتي ذكر أسبابه ان شاء الله تعالى ص (هذا كله مقتضى الظاهر

(قوله وأما تأخيره) أي عن المسند لان الكلام فيهما (قوله فلاقتضاء المقام تقديم المسند) أي فلاجل اقتضاء المقام ذلك لوجود نكتة من النكات المقتضية لتقديمه ككونه عاملا أوله الصدارة واللام لام التعليل ويصح أن تكون بمعنى عند ومحصله أن النكات المقتضية لتقديم المسند الآتية في أحوال المسند هي النكات المقتضية لتأخير المسند اليه بذاتها لا شيء غيرها ان قلت قد تقدم ما يؤخذ منه نكتة التأخير وهو افادة سلب العموم قلت ان ما تقدم غير واف فلذا أحال هنا على ما يأتي فان قلت هلا أتى بالنكات هنا وأحال فيما يأتي على ما هنا ويكون احالة على معلوم بخلاف ما سلكه فانه احالة على غير معلوم فالجواب كما أفاده العلامة يس نقلا عن الاطول أن المصنف انما فعل ذلك اشارة الى أن التأخير للمسند اليه ليس من مقتضيات أحواله وانما هو من ضرورياتها ولوازمها ومقتضى الحال انما هو التقديم للمسند وقد يقال هذا مجرد دعوى وهلا جعل التأخير مقتضى الحال والتقديم للمسند لازماله (قوله أي الذي ذكر الخ) فيه اشارة الى أن افراد اسم الاشارة مع أن المشار اليه متعدد لتأوله بالمذكور ولقد أعجب المصنف حيث صدر بحث خلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر حيث وضع اسم الاشارة موضع المضمر والمفرد موضع الجمع تنبيها على أنه جعل الاحوال المتقدمة بحسن البيان ولطف المزج واحدا ونهاية الايضاح كالمحسوس وعدل عن صيغة البعد وهي ذلك الى صيغة القرب ايماء الى أن مقتضى الظاهر قريب ولك أن تجعل هذا فصل الخطاب وما بعده كلاما مبتدأ به (قوله في المقامات) متعلق بذكر وفي بمعنى مع أو أنها للظرفية المجازية اذ المراد بالمقامات الاحوال الباعثة على الذكر وغيره مما ذكره المصنف ومقابلة المقامات بالذكر والحذف والاضمار وغير ذلك من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضي القسمة على الآحاد فلكل واحد مما ذكر مقام (قوله كله مقتضى الظاهر من الحال) نبه بايراد كله تأكيدا أو مبتدأ على أن المشار اليه متعدد ✻ واعلم أن الحال هو الامر الداعي الى

وقد يخرج المسند اليه على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر كقولهم ابتداء من غير جرى ذكر لفظا أو قرينة حال نعم رجلا زيد وبئس رجلا عمرو مكان نعم الرجل وبئس الرجل

ايراد الكلام مكيفا بكيفية ما سواء كان ذلك الامر الداعي ثابتا في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم وظاهر الحال هو الامر الداعي الى ايراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الامر ثابتا في الواقع فقط فعلم من هذا أن ظاهر الحال أخص من الحال وحينئذ فيكون مقتضى ظاهر الحال أخص من مقتضى الحال فكل مقتضى ظاهر حال مقتضى حال ولا ينعكس الاجزئيا واعترض على المصنف في تأكيده هنا بكل المقتضى كون كل فرد مما تقدم مقتضى ظاهر الحال مع أن من جملة ما تقدم ما ليس مقتضى ظاهر حال كتوجيه الخطاب لغير المعين وكتنزيل غير المنكر منزلة المنكر وعكسه وأجيب بأن هذا الذي تقدم انما هو في الاسناد الخبري والكلام في المسند اليه ولم يتقدم تخريجه على خلاف مقتضى الظاهر فلا تسامح في التأكيد كذا قيل وفيه انه تقدم فيه توجيه الخطاب لغير معين وهذا خلاف مقتضى الظاهر (قوله وقد يخرج الكلام) أى وقد يورد الكلام ملتبسا بمخالفة مقتضى ظاهر الحال وأتى بكلمة قد مع المضارع اشارة لقلة ذلك بالنسبة لمقابله (قوله لاقتضاء الحال اياه) أى لاقتضاء باطن الحال اياه لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر (قوله كقولهم) أى العرب ابتداء من غير جرى ذكر المسند اليه لفظا أو تقديرا (قوله نعم رجلا مكان نعم الرجل) وكان أى ونعم رجلين مكان نعم الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال (قوله وعدم قرينة تدل عليه) أى بخصوصه وفيه اشارة الى أن الموجب للاضمار أحد أمرين إما تقدم المرجع أو قرينة تدل عليه فاذا فقدا كان مقتضى الظاهر الاتيان بالاسم الظاهر لا بالضمير فقام نعم الرجل مقام اظهار لعدم وجود الامرين اللذين يقتضيان الاضمار فاذا قلت نعم رجلا زيد باضمار المسند اليه كان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر وهو حصول الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب للمدح والذم العامين أى من غير تعيين خصلة

(وقد يخرج الكلام على خلافه) أى على خلاف مقتضى الظاهر لاقتضاء الحال اياه (فيوضع المضمر موضع المظهر كقولهم نعم رجلا) زيد (مكان نعم الرجل) فان مقتضى الظاهر في هذا المقام هو الاظهار دون الاضمار لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه

حال فافراد اسم الاشارة خلاف مقتضى الظاهر لان المتقدم متعدد والعدول عن صيغة البعد وهي ذلك الى صيغة القرب وهو هذا للايماء الى ان مقتضى الظاهر قريب ثم لا يخلو ما في التأكيد بكل المقتضى لكون كل فرد مما تقدم مقتضى الظاهر من التسامح لان من جملة ما تقدم ما ليس من مقتضى الظاهر ككون الخطاب لغير معين وكتنزيل المنكر كغيره وغير ذلك ومقتضى الظاهر أخص من مقتضى الحال فان كل مقتضى ظاهر مقتضى الحال ولا ينعكس الاجزئيا لان مقتضيات الاحوال مقتضى باطن الحال والى ذلك أشار بقوله (وقد يخرج الكلام) أى يجرى (على خلافه) أى خلاف الظاهر لاقتضاء الحال لذلك الخلاف لعروض اعتبار آخر ألطف من ذلك الظاهر (فيوضع المضمر) بسبب ذلك (موضع المظهر) ومعلوم ان الاصل وضع كل من المضمر والمظهر مكانه (كقولهم نعم رجلا) فان فاعل نعم ضمير مفسر برجل ولم يتقدم له معاد ولا دلت القرينة عليه حتى يكون جاريا على أصله من مقتضى الظاهر فهذا الكلام وضعوه (مكان) أى موضع (نعم الرجل) ومقتضى هذا أن معنى الضمير في نعم رجلا هو معنى المظهر في نعم الرجل وقد اختلف في اللام في الرجل هل هي للاشارة الى معهود ذهنا في ضمن فرد ما مبهم الوجود على حد ها في ادخل السوق حيث لا عهد خارجي فيكون معنى قولهم اللام في فاعل نعم للجنس أن فيها الاشارة الى الجنس المعهود في الجملة لكن في ضمن فرد ما ويؤيد هذا بيانه بمخصوص معين وبالمثنى والمجموع أو هي للاشارة الى الجنس لقصد المبالغة في المدح لكون المخصوص هو الجنس الجامع لجميع الافراد وعليه يجاب عن تخصيصه بمعين بان المانع من التخصيص بمعين ارادة الجنس حقيقة لا ارادته ادعاء الذي هو القصد هنا وعن تخصيصه بالمثنى والمجموع بان المراد جنس المثنى وجنس المجموع لا الجنس المفرد وعلى الاول يكون المعنى أن الممدوح فرد من أفراد الجنس المعهود في الذهن وعلى الثاني يكون المعنى ان الممدوح هو الجنس المعهود في الذهن الجامع لجميع الافراد مبالغة وذكر المخصوص فيه ما من البيان بعد الابهام المناسب لوضع باب نعم لان القصد منه المدح أو الذم العام من غير تخصيص بخصلة معينة وانما التزم تفسير الضمير بنكرة في قولهم نعم رجلا مع كونه للتعقل

وقد يخرج الكلام على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر الخ) ش أى ما ذكرناه من هذه الامور هو الجاري على مقتضى الظاهر أى مقتضى القياس الوضعي وقد يخرج المسند اليه على خلافه فيوضع المضمر موضع المظهر والمراد بوضع المظهران يتقدم ما يعود عليه كقولهم نعم رجلا زيد فان في نعم ضميرا

(قوله عائد الى متعقل معهود فى الذهن) أى الى شئ معقول فى الذهن مبهم باعتبار الوجود فهو بمعنى شئ صادق بأن يكون رجلا أو أكثر أو امرأة أو أكثر فاذا أتى برجل مثلا الذى هو تمييز وتفسير له علم جنس ذلك المتعقل دون شخصه فما زال الابهام حاصلا فى الجملة فاذا ذكر المخصوص بعد ذلك تعين شخصه وانما اعتبر فى ذلك المتعقل كونه مبهما لاجل أن يحصل الابهام ثم التفسير المناسب لوضع هذا الباب أعنى باب نعم وقوله عائد الى متعقل الخ فى كلام غير واحد من النحاة كالدمامينى أنه عائد على التمييز وعليه فيكون التمييز مفسرا له بلا واسطة وعلى كلام الشارح يكون تفسيرا له بواسطة تفسيره لمرجعه (قوله معهود فى الذهن) أى لا فى الخارج وهذا أحد قولين فى الضمير والقول الثانى أنه للجنس والقولان مبنيان على القولين فى أل من قولنا نعم الرجل الواقع فاعلا لنعم الحال محل الضمير فقيل إنها للعهد وقيل إنها للجنس واعترض القول بأن الضمير للجنس بثلاثة أشياء الاول أن الجنس لا ابهام فيه فلا يناسب تمييزه الثانى أن الجنس لا يثنى ولا يجمع مع أنه يقال نعم الرجلان الزيدان ونعم الرجال (٤٤٩) الزيدون الثالث أنه يخصص بمعين كزيد مثلا وهو غير الجنس وأجيب بأن من جعلها للجنس أراد الجنس الادعائى لا حقيقة وحينئذ فالابهام موجود كما فى المعهود الذهنى وصح تفسيره بمعين وأما نعم الرجلان ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى أولا وجمع ثم عرف بلام الجنس (قوله والتزم تفسيره بنكرة) أى لا بمعرفة وما فى صحيح مسلم من حديث جابر من أن ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى أن قال ثم يجئ أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت فيخرج ذلك الحديث على أن يكون فاعل نعم ضميرا مستترا فيها مميزا بنكرة

محذوفة يدل عليها السياق أى نعم فاتنا أو نعم شيطانا وأنت هو المخصوص بالمدح (قوله ليعلم جنس المتعقل) أى فقط دون شخصه فيحصل الابهام فاذا أتى بالمخصوص بعد ذلك تعين شخصه وذلك لان النكرة انما تفيد بيان الجنس ولا تفيد التعيين الشخصى بخلاف المعرفة فانه بها يعلم شخص المتعقل كما يعلم جنسه فيفوت الابهام ثم التعيين كذا قيل وتأمله (قوله وانما يكون هذا) أى نعم رجلا (قوله فى أحد القولين) أى المشهورين فلا ينافى أن هناك قولا آخر وهو جعل المخصوص مبتدأ خبره محذوف (قوله أى قول الخ) تفسير لاحد القولين لا للقولين (قوله أى قول من يجعل الخ) أى وكذا على قول من يجعله مبتدأ خبره محذوف والتقدير زيد الممدوح ففى المخصوص أقوال ثلاثة فى اعرابه (قوله خبر مبتدا محذوف) أى لانه لما تقدم ذكر الفاعل مبهما قدر سؤال عنه بمن هو فأجيب بقوله هو زيد

وهذا الضمير عائد الى متعقل معهود فى الذهن والتزم تفسيره بنكرة ليعلم جنس المتعقل وانما يكون هذا من وضع المضمر موضع المظهر (فى أحد القولين) أى قول من يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف وأما من يجعله مبتدأ ونعم رجلا خبره

ذهنا المشار اليه بالالف واللام لان النكرة كافية فى الاشعار بعموم الجنسية المفيد للمدح الذى لا يتخصص بخصلة وكلما وجد ما أفاد الغرض فالزائد عليه ملغى لكن ما تقرر من أن نعم رجلا زيد مثلا مما وضع فيه المضمر موضع المظهر انما يتحقق (فى أحد القولين) وهو القول بأن المخصوص خبر مبتدا محذوف وأما القول الآخر وهو القول بان المخصوص مبتدا والخبر جملة نعم رجلا فيحتمل ان يكون الضمير على هذا القول فى نعم عائدا على المخصوص فيكون الضمير فى محله فيجرى الكلام على مقتضى الظاهر ولكن على هذا الاحتمال وهو كون الضمير عائدا على المخصوص يلزم تثنيته ان كان مثنى كنعما رجلين زيدان وجمعه ان كان جمعا كنعموا رجالا الزيدون ولم يرد الا مفردا ويجاب عن هذا بان فعل هذا الباب لجموده وعدم تصرفه حتى ادعيت فيه الاسمية الجامدة له خواص فيحتمل أن يكون من خواصه إفراد الضمير وهو ظاهر وانما قلنا يحتمل لامكان ان يدعى على هذا القول أيضا أن الضمير عائد على متعقل ذهنا هو معنى اسم الجنس ويكون الربط بين الجملة والمخصوص حاصلا بكون ذلك المتعقل صادقا على المخصوص فيكون الكلام جاريا على خلاف مقتضى الظاهر أيضا لكن عليه يكون من باب جعل المضمر العائد على غير معين مكان العائد على معين لا من باب وضع المضمر موضع المظهر فليفهم

وكان أصله نعم الرجل وزيد خبر مبتدا أى هو زيد أو مبتدأ محذوف خبره أى زيد هو أما اذا قلنا زيد مبتدأ ونعم الرجل خبره فليس من هذا الباب لان الضمير يعود على متقدم فى الرتبة وهذا الذى ذكره هو مثال فان كل ضمير يعود على متأخر فى اللفظ والرتبة كذلك مثل ضرب غلامه زيدا اذا جوزناه وكالمجرور برب

وقولهم هو زيد عالم وهى عمرو شجاع مكان الشأن زيد العالم والقصة عمرو شجاع

(قوله فيحتمل عنده أن يكون الخ) أى وعليه فلا يكون نعم رجلا زيد من هذا الباب أعنى باب وضع المضمر موضع المظهر أى ويحتمل أن يكون الضمير عائدا الى المتعقل الذهنى لا على زيد المبتدا وعليه فيكون من هذا الباب كذا قيل وفيه نظر اذ هو على هذا الاحتمال انما يكون من باب وضع المضمر المبهم العائد على غير معين مكان المضمر العائد على معين لا من باب وضع المضمر موضع المظهر كذا قال يس وفى الاطول ما يوافقه فان قلت على هذا الاحتمال أين الرابط الذى يربط الجملة الواقعة خبرا بالمبتدا قلت الرابط العموم الذى فى الضمير الشامل للمبتدا كما فى صورة الفاعل المظهر فكأنه قيل زيد نعم هو أى مطلق شئ الذى زيد من جملته فزيد ذكر مرتين أولا بخصوصه وثانيا من حيث دخوله فى جملة مرجع الضمير (قوله ويكون التزام الخ) جواب عما يقال اذا كان الضمير عائدا على المخصوص فيلزم تثنية الضمير وجمعه اذا كان المخصوص مثنى أو مجموعا مع انه ليس كذلك (قوله حيث لم يقل نعما) أى فى قولك نعما رجلين الزيدان وقوله ونعموا أى فى قولك نعموا رجالا الزيدون (قوله لكونه من الافعال الجامدة) المشابهة للاسماء الجامدة فهى ضعيفة واذا كانت كذلك فلا تتحمل بارزا لئلا يثقلها ويرد على هذا التعليل أن ليس من الافعال الجامدة مع أنه يجب مطابقة الضمير المتصل بها لمرجعه فتأمل (قوله مكان الشأن أو القصة) لف ونشر مرتب يعنى كقولهم هو مكان الشأن وهى مكان القصة فهو راجع الى الشأن المعقول وهى راجعة للقصة المعقولة يفسرهما الجملة بعد لان القصة والشأن هو مضمون الجملة بعدهما فقول المصنف مكان الخ يشير الى أن التذكير باعتبار الشأن والتأنيث باعتبار القصة فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مثلا مع أو

انه لا رابط فى الجملة الواقعة خبرا قلت الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن لا تحتاج لرابط لان فائدة الرابط أن يربط الخبر بالمبتدا الا ان الجملة من حيث هى جملة مستقلة بالافادة فما لم يوجد فيها رابط لم ترتبط بالمبتدا والجملة المفسرة لضمير الشأن عين المبتدا فهى فى حكم المفرد فلا تحتاج لرابط فالمعنى الشأن أى الحديث هذا اللفظ وكذا لا يحتاج للرابط فى كل جملة تكون عين المبتدا نحو قولى زيد منطلق (قوله لعدم التقدم) أى فعدم التقدم للمسند اليه يقتضى ايراده اسما ظاهرا فايراده ضميرا مخالف لمقتضى الظاهر الا أن الحال يقتضيه لعروض اعتبار الابهام ثم التفسير (قوله واعلم الخ) قصد الشارح بهذا الاعتراض على قول المصنف وقولهم هو أو هى زيد عالم المقتضى استعمال هى زيد عالم (قوله على أن الخ) متعلق بمحذوف أى جار على أن ضمير الشأن انما يؤنث الخ وفيه اشارة الى أن ضمير الشان والقصة واحد فى المعنى وانما اصطلحوا على أن الجملة المفسرة للضمير اذا كان فيها مؤنث غير فضلة ولا شبيها بالفضلة فان الضمير يؤنث ويقال له ضمير القصة والا ذكر ويقال له ضمير الشأن (قوله اذا كان فى الكلام) أى فى الجملة المفسرة للضمير (قوله غير فضلة) أى ولا شبيها بالفضلة وذلك كقولك هى هند مليحة فانها لا تعمى الابصار وانما أنث الضمير لقصد المطابقة اللفظية لا لان مفسره ذلك المؤنث لما عرفت أن مرجعه القصة المعقولة ففسرها الجملة بتمامها واحترز بالفضلة والشبيه بها من نحو انها بنيت غرفة وانها كان القرآن معجزة لأن معجزة شبيه بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما بل يقال إنه فى المثالين وانما اشترط كون المؤنث غير فضلة ولا شبيها بها لان الضمير مقصود مهم فلا تراعى مطابقته

فيحتمل عنده أن يكون الضمير عائدا الى المخصوص وهو متقدم تقديرا ويكون التزام افراد الضمير حيث لم يقل نعما ونعموا من خواص هذا الباب لكونه من الافعال الجامدة (وقولهم هو أو هى زيد عالم مكان الشأن أو القصة) فالاضمار فيه أيضا خلاف مقتضى الظاهر لعدم التقدم واعلم أن الاستعمال على أن ضمير الشان انما يؤنث اذا كان فى الكلام مؤنث غير فضلة فقوله هى زيد عالم

(و) كـ(قولهم) أيضا فى وضع المضمر موضع المظهر (هى أو هو زيد عالم مكان الشأن أو القصة) زيد عالم أما وضع هو مكان الشأن فى قولهم هو زيد عالم فوارد وأما وضع هى مكان القصة فى قول المصنف هى زيد عالم فهو بالقياس على قولهم هى هند مليحة وانها ابنت رئيسهم جميلة لان المضمر عائد على القصة فى المثالين لا على المؤنث فقيس عليهما هى زيد عالم لان مفاد الضمير فيه قصة كهما وانما قلنا قياس لان تأنيث الضمير فيما يراد به القصة مخصوص عند العرب بما فيه مؤنث غير فضلة وغير شبيه بالفضلة كالمثالين وخصوه بذلك للمشاكلة اللفظية لا لكونه عائدا عليها كما ذكرنا واحترزنا بغير الفضلة والشبيه بها من نحو قولهم هو زيد بنى غرفة وهو القرآن كان معجزة لان معجزة شبيه بالفضلة لنصبه فلا يؤنث الضمير فيهما ثم أشار الى الوجه الذى به يقتضى المقام اقامة المضمر مقام المظهر فقال وانما يوضع ضمير

وكالمعمول لاول المتنازعين وكما اذا أبدل منه المفسر أو جعل خبره وقوله هو أو هى زيد عالم يريد ضمير الشان مثل قل هو الله أحد أصله الشأن الله أحد وقوله أو هى زيد عالم صحيح على رأى البصريين أما الكوفيون فعندهم ان تذكير هذا الضمير لازم ووافقهم ابن مالك واستثنى ما اذا وليه مؤنث أو مذكر شبه به مؤنث

ليتمكن فى ذهن السامع مايعقبه فان السامع متى لم يفهم من الضمير معنى بقى منتظرا لعقبى الكلام كيف تكون فيتمكن المسموع بعده فى ذهنه فضل تمكن وهو السر فى التزام تقديم ضمير الشأن أو القصة قال الله تعالى قل هو الله أحد وقال انه لا يفلح الكافرون وقال فانها لا تعمى الابصار

للفضلات (قوله مجرد قياس) أى قياس على قولهم هى هند مليحة بجامع عود الضمير فى كل الى القصة مجردعن الاستعمال والسماع وحينئذ فلا يصح قول المصنف وقولهم الخ المقتضى أن ذلك مسموع (قوله فى البابين) أى باب نعم وباب ضمير الشأن (قوله ليتمكن مايعقبه فى ذهن السامع) ان قلت هذا التمكن الحاصل فى ضمير الشأن يحصل بقولك الشأن زيد عالم من غير التزام خلاف الظاهر فلا يختص الاضمار بالتشوق قلت هذا ممنوع اذ السامع متى سمع الاسم المظهر فهم منه مدلوله ولو اجمالا بخلاف الضمير الغائب فانه لا يفهم منه الا أن له مرجعا فى ذهن المتكلم وأما أن ذلك المرجع ماهو فلا يفهم من نفس ذلك الضمير بحسب الوضع فلم يشتد الابهام فى الاسم المظهر مثل الضمير وحينئذ فلم يتحقق فيه التشوق ثم ان ماعللوا به التمكن من الانتظار والتشوق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه يعلم أن هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل و يؤخذ من هذا أن ما يراعيه البليغ يكفى تخيل وجوده (قوله أى يجىء على عقبه) انما عبر بعلى ولم يقل أى يجىء عقبه لاشعار على بشدة اللصوق لانها تشعر بالاستعلاء والتمكن و بيان ذلك أن عقب حال جرها بعلى ليست ظرفا بل اسم بمعنى الآخر والطرف فالمعنى على آخره وطرفه فيفيد على اتصال المتعاقبين والتصاقهما وأنه لا فاصل بينهما بخلاف لو تركها فانه وان أشعر باللصوق لكن لا يشعر بشدته (قوله فضل تمكن) أى تمكنا فاضلا أى زائدا (قوله لان الحصول) أى لان ذا الحصول أو الحاصل (قوله أعز من المنساق بلا تعب) وجه الاعزية أن فيه أمرين لذة العلم ولذة دفع ألم التشوق بخلاف المنساق بلا تعب فان فيه الاول فقط ولا شك أن اللذة المشتملة على دفع الالم أحلى من اللذة الموجودة بدونه (قوله أن هذا) أى التعليل وقوله فى باب نعم أى وكذا فى ضمير الشأن المستتر نحو كان زيد قائم

مجرد قياس ثم علل وضع المضمر موضع المظهر فى البابين بقوله (ليتمكن مايعقبه) أى يعقب الضمير أى يجىء على عقبه (فى ذهن السامع لانه) أى السامع (اذا لم يفهم منه) أى من الضمير (معنى انتظره) أى انتظر السامع مايعقب الضمير ليفهم منه معنى فيتمكن بعد وروده فضل تمكن لان الحصول بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب ولا يخفى أن هذا لا يحسن فى باب نعم لان السامع

الغيبة مكان المظهر (ليتمكن ما يعقبه) أى ليتمكن ما يجىء على عقب الضمير (فى ذهن السامع) وانما اقتضى الاضمار قبل الذكر التمكن (لانه) أى لان السامع (اذا لم يفهم منه) أى من الضمير (معنى) لكونه ضمير غيبة لم يتقدم له معاد (انتظره) أى انتظر السامع ما يعقب الضمير وهو ما يعين المراد منه فاذا جاء بعد الانتظار والتشوق كان أوقع فى النفس وذلك لان حصول العلم بعد التشوق فيه لذة العلم ودفع ألم الشوق واللذة المشتملة على دفع الالم أحلى من مجرد اللذة الحاصلة بدونه وهذا ظاهر فى ضمير الشأن مثلا وأما باب نعم فلم يتجه فيه ماذكر لان السامع مالم يسمع المفسر لا يعتقد أن ثم ضميرا ينتظر له مفسرا واقتضاء الفعل عند سماعه لفاعل ينتظر لو أوجب انتظارا يوجب التمكن لم يختص بباب نعم ولا بالضمير وما يقال من ان القرينة قد تدل على ان ثم ضميرا ينتظر له معاد غير مستقيم لان القرينة ان دلت على معاده وبذلك علم أن ثم ضميرا فهو مقتضى الظاهر والا لم تحقق دلالتها وانما اختص الاضمار بالتشوق لشدة إبهامه بخلاف نحو الشأن كذا فقد فهم منه مدلوله ولو جمليا فلم يشتد فيه الابهام كما فى الضمير فلم يتحقق التشوق ثم ان ما عللوا به التمكن من الانتظار والتشوق انما يتحقق عند وقوع مهلة بين ذكر الضمير ومفسره مثلا ولا قائل بأن مفسر الاضمار قبل الذكر يتوقف على السكوت بعد ذكر الضمير وبه علم ان هذه ملح وطرف تجب مراعاتها ولو لم تحصل بالفعل و ربما يؤخذ من ذلك أن ما يراعيه البليغ يكفى فيه تخيل وجوده وعلى كل حال فلا بد من كون المفسر مما له خطر اذا تمكن فى النفس أفاد فلا يجرى هذا الاعتبار فى نحو نعم ذبابا الطائر ولا فى نحو هو الذباب يطير فان قيل هذا التمكن كيف كان غرضا مطابقا لمقتضى الحال وهل هو من الاغراض الراجعة الى المتكلم أو السامع أو اليهما قلت قد يكون فى حفظ مفسر الضمير أو تعظيمه صلاح للمتكلم أو للمخاطب أو لكليهما فيكون المقام مقام التمكن فافهم * ثم أشار الى عكس ما تقدم فقال

أو فعل بعلامة تأنيث فيرجح تأنيثه باعتبار القصة على تذكيره باعتبار الشأن والمقصود من ذلك ان يتمكن من ذهن السامع ما يعقب الضمير لانه بالضمير يتهيأ له ويتشوق و يقال فى معنى ذلك الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب وسيأتى مثله فى باب التشبيه

وقد يعكس فيوضع المظهر موضع المضمر فان كان المظهر اسم اشارة فذلك إما لكمال العناية بتمييزه لاختصاصه بحكم بديع كقوله

(قوله مالم يسمع المفسر) أي أن السامع مدة عدم سماعه المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا لانه قبل سماعه للمفسر يجوز أن الفاعل اسم ظاهر يأتي به المتكلم بعد ذلك فاذا سمع التمييز علم جنس الضمير فلا يتشوق ولا ينتظر لشئ لانه حصلت له معرفة جنس الضمير ابتداء (قوله فلا يتحقق فيه التشوق الخ) أي وحينئذ فتعليل وضع المضمر موضع المظهر في باب نعم بما ذكره من البيان غير سديد وقد يجاب بأن مراد المصنف ليتمكن في ذهن السامع ما يعقبه بعد العلم بالضمير والعلم بالضمير لا ينحصر في سماع المفسر لجواز أن يعلم بالقرينة ولعله لذلك لم يقل الشارح لا يصح في باب نعم كذا في عبد الحكيم (قوله فلكمال العناية) أي فلاجل افادة أن المتكلم اعتنى بتمييز المسند اليه اعتناء كاملا حيث أبرزه في معرض المحسوس (قوله لاختصاصه) أي وانما يعتنى المتكلم اعتناء كاملا بتمييزه لاختصاصه أي لاختصاص مدلوله أي لكون مدلوله مختصا في العبارة بحكم أي بأمر محكوم به عليه بديع أي عجيب (قوله كقوله) أي قول أحمد ابن يحيى بن اسحق الراوندي بفتح الواو نسبة الى راوند بفتح الواو قرية من قرى ساسان قريبة من أصبهان والاكثر على أنه كان زنديقا فقد كان يعلم اليهود الحيل والشبه اتفق له أنه أخذ منهم ألف دينار وألف لهم كتابا رد فيه على القرآن وسماه الدامغ للقرآن وقيل انه كان من الاولياء أهل الدلال على الله وان ما نقل عنه من تعليم (٤٥٣) اليهود الشبه وغير ذلك لم يصح كما قال الفنري وقبل البيت المذكور

مالم يسمع المفسر لم يعلم أن فيه ضميرا فلا يتحقق فيه التشوق والانتظار (وقد يعكس) وضع المضمر موضع المظهر أي يوضع المظهر موضع المضمر (فان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمر (اسم اشارة فلكمال العناية بتمييزه) أي تمييز المسند اليه (لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل)

(وقد يعكس) ما تقدم وهو وضع المضمر موضع المظهر وعكسه هو ان يوضع المظهر موضع المضمر (فان كان) ذلك المظهر الذي وضع موضع المضمر (اسم اشارة) يكون وضعه موضع المضمر (لكمال العناية بتمييزه) أي يكون اسم اشارة لان المتكلم في غاية الاعتناء بتمييز المسند اليه واسم الاشارة يفيد ذلك التمييز وانما كان المتكلم في غاية الاعتناء بتمييزه (لاختصاصه) أي المسند اليه (بحكم بديع) أي عجيب فيقتضي الحال تمييزه لان السليقة السليمة تتسارع الى تمييز العجيب الحكم فيكون الجواب بذلك مناسبا للاراحة من التشوق اليه ماهو وذلك (كقوله) أي ابن الراوندي (كم (1) عاقل عاقل) ووصف العاقل بالعاقل ليفيد كماله فان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد ذلك ولو في الجوامد

ص (وقد يعكس الخ) ش أي قد يوضع الظاهر موضع المضمر فان كان ذلك الظاهر اسم اشارة ففائدته كمال العناية في ترك مقتضى الظاهر الى غيره ومنه قول ابن الراوندي

سبحان من وضع الاشياء موضعها * وفرق العز والاذلال تفريقا

سبحان من وضع الاشياء موضعها
وفرق العز والاذلال تفريقا
ومن قبيل كلام ابن الراوندي قول بعضهم
أعطيتني ورقا لم تعطني ورقا
قل لي بلا ورق ما تنفع الحكم
تخذ من العلم شطرا او اعطني ورقا
ولا تكلني الى من جوده عدم
ولما قال هذا القائل ما ذكر سمع هاتفا يقول له

لو كنت ذا حكم تعرض حكما * عدلا لخبير اله في خلقه قسم
هلا نظرت بعين الفكر معتبرا * في معدم ماله مال ولا حكم

كم

وقد رد العلامة عبد الرحمن عضد الملة والدين على ابن الراوندي بقوله

كم عاقل عاقل قد كان ذا عسر * وجاهل جاهل قد كان ذا يسر
تحير الناس في هذا فقلت لهم * هذا الذي أوجب الايمان بالقدر

ولبعضهم في هذا المعنى

كم من قوي قوي في تقلبه * مهذب الرأي عنه الرزق منحرف
كم من ضعيف ضعيف في تقلبه * كأنه من خليج البحر يغترف
هذا دليل على أن الاله له * في الخلق سر خفي ليس ينكشف

ولبعضهم كم عالم يسكن بيتا بالكرا * وجاهل له قصور وقرى لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زال المرا

(قوله كم عاقل الخ) كم خبرية مبتدأ وعاقل المضاف اليها مميزها وعاقل الثاني نعت للاول بمعنى كامل العقل لان تكرار اللفظ لقصد الوصفية يفيد الكمال ولو في الجوامد كمررت برجل رجل أي كامل في الرجولية والخبر جملة أعيت

(1) قول ابن يعقوب كم عاقل في بعض النسخ زيادة من بين كم وعاقل وكذلك في وكم جاهل الآتي والمعنى مستقيم عليهما كتبه مصححه

(قوله هو وصف) أى وليس تأكيدا لفظيا كما يسبق الى الوهم اذ لا محل للتأكيد هنا لانه انما يكون لدفع توهم سهو أو تجوز ولا يتأتى شئ من ذلك هنا ثم ان مغايرته للموصوف بحمل الابهام المستفاد من التنكير على الكمال وكأنه قيل كم عاقل كامل العقل (قوله أى أعيته) أشار بذلك الى أنه يستعمل متعديا وقوله وأعجزته عطف تفسير أى انه لم ينل منها الاقليلا وقوله أو أعيت عليه أشار بذلك الى انه يستعمل أيضا لازما فهو هنا محتمل لان يكون متعديا أو لازما (قوله وصعبت) تفسير لما قبله (قوله وجاهل جاهل) أى وجاهل كامل الجهل وفى ايقاعه جاهل جاهل مقابلا لعاقل عاقل مع أن المقابل للعاقل حقيقة المجنون والمقابل للجاهل العالم اشارة الى أن العقل بلا علم كالعدم وأن الجهل يلزمه الجنون فالعاقل ينبغى له أن يتحلى بالعلم ويحترز عن الجهل لئلا يتعطل عقله والجاهل مجنون لتباعده عن اكتساب الكمالات فاندفع ما يقال كان الاولى أن يقول فى الاول كم عالم عالم أو يقول (٤٥٣) فى الثانى ومجنون مجنون (قوله هذا) أى الحكم السابق وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا (قوله ترك) أى صير لان ترك اذا تعدى لمفعولين كان بمعنى صير كما فى التسهيل (قوله الاوهام) أى العقول أى أهل العقول فسمى المحل باسم الحال فيه وحذف المضاف وانما عبر بالعقول للاشارة الى أن الحيرة فى ذلك انما تقع للعقلاء من طريق الوهم أى بسبب غلبة القضايا الوهمية على العقل لا من طريق العقل من حيث هو عقل تأمل اهـ يس (قوله حائرة) أى متحيرة فى ثبوت الصانع ونفيه لان مقتضى المناسبة العقلية أن الصانع الحكيم يرزق ذا التدبير والعقل دون العكس ان قلت اذا كان هذا الامر يصير الاوهام ذوات حيرة فغاية أمر العالم أن يتحير فمن أين يصيره زنديقا أى جازما بنفى الصانع قلت الزندقة لا تتوقف على الجزم بنفى الصانع بل تحصل بالتردد فيه اللازم لذلك التحير غالبا (قوله وصير العالم الخ) قيل أراد بالعالم وزنديقا نفسه وقد أخطأ فى الاول وأصاب فى الثانى أما فى الاول فلأن مقتضى كونه عالما أن لا يعترض عليه تعالى فانه العليم بما يخفى على العباد المتصرف فى ملكه بما يريد ولانه لو كان عالما نحريرا ما اعترض على الله بذلك وغفل عن كون الرزق حسيا ومعنويا وأن الثانى أفضل لانه رزق العلوم والمعارف والحكم وأما فى الثانى فلأنه زنديق ملحد اهـ وفيه أن هذا يبعده قوله سبحان من وضع الاشياء موضعها الخ فانه يقتضى أنه غير زنديق فلعله أراد غيره (قوله من نحر الامور علما) تمييز محول عن المفعول والاصل نحر علم الامور أى أتقنه ففعل به كما فعل بقوله تعالى وفجرنا الارض عيونا ثم ان النحر فى الاصل هو الذكاة على وجه مخصوص فتفسيره بالاتقان مجاز علاقته المشابهة فى ازالة ما به الضرر فان الذبح يزيل الدماء والرطوبات التى فى الحيوان والاتقان يزيل الشكوك والشبهات (قوله نافيا للصانع) قائلا لو كان له وجود لما كان الامر كذلك وكان على الشارح أن يزيد ومنكرا للآخرة لقول القاموس الزنديق هو من لا يؤمن بالآخرة والربوبية ولعل الشارح اقتصر على ما ذكره وترك انكار الآخرة لانه يلزم من نفى الصانع انكار الآخرة (قوله اشارة الى حكم سابق) أى الى أمر محكوم عليه سابق (قوله فكان القياس فيه الاضمار) أى بأن يقال هو مثلا وانما كان القياس الاضمار لتقدم ذكره مع كونه غير محسوس

هو وصف عاقل الاول بمعنى كامل العقل متناه فيه (أعيت) أى أعيته وأعجزته أو أعيت عليه وصعبت (مذاهبه) أى طرق معاشه (وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير) أى المتقن من نحر الامور علما أتقنها (زنديقا) كافرا نافيا للصانع العدل الحكيم فقوله هذا اشارة الى حكم سابق غير محسوس وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا فكان القياس فيه الاضمار فعدل الى اسم الاشارة

كما يقال مررت برجل رجل أى كامل فى الرجولية (أعيت مذاهبه) أى أعيته طرق معاشه فلا ينال منها الا قليلا أو أعيت عليه مذاهبه فلا تأتيه بخير فأعيت يستعمل متعديا ولازما (و) كم (جاهل جاهل تلقاه مرزوقا) الوصف الثانى للكمال كما تقدم وكم فيهما للتكثير ولما كان هذا الحكم وهو وجدان كامل العقل محروما وكامل الجهل مرزوقا مختصا بحكم بديع عبر عنه باسم الاشارة لكمال العناية بتمييزه ولو كان المقام مقام التعبير عنه بالضمير لتقدمه فقال (هـذا) الحكم السابق وهو وجدان العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو (الذى ترك الاوهام) أى العقول وعبر عنها بالاوهام لان تحير العقل من غلبة القضايا الوهمية عليه (حائرة) اذ لم تفهم السر فى ذلك لان مقتضى المناسبة ادرار ذى التدبير والعقل المراد دون العكس (و) هذا الذى (صير العالم النحرير) أى المتقن للعلوم من نحر العلوم أتقنها وعبر عن الاتقان بالنحر الذى فيه ازهاق النفس وتطهير المنحور من الفضلات لان اتقان العلم فيه التطهير من الشكوك والشبهات (زنديقا) أى كافرا نافيا للصانع العدل الحكيم قائلا لو ذلك العالم لو وجد كان من

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه * وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا
هـذا الذى ترك الاوهام حائرة * وصير العالم النحرير زنديقا

و إما التهكم بالسامع كما اذا كان فاقد البصر أو لم يكن ثم مشار اليه أصلا

والاشارة حقيقة فى المحسوس (قوله لكمال العناية الخ) أى لافادة الاعتناء الكامل بتمييزه حيث أبرزه فى معرض المحسوس (قوله أن هذا الشئ) أى الذى هو كون العالم محروما والجاهل مرزوقا (قوله وهو جعل الخ) الضمير للحكم العجيب وفيه اشارة الى أن المراد بترك الاوهام حائرة جعلها كذلك (قوله فالحكم البديع هو الذى أثبت) أى وهو جعل الاوهام حائرة وأشار بذلك لرد قول بعضهم ان الحكم البديع هو كون العاقل محروما والجاهل (٤٥٤) مرزوقا فمعنى اختصاص المسند اليه بحكم بديع على هذا القول كونه عبارة عنه ومعنى كون هذا الحكم بديعا انه ضد ما كان ينبغى وهذا تعسف لانه يلزم عليه اختصاص الشئ بنفسه فالحق ما قاله الشارح من اختلاف المسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة والحكم البديع المختص به فالمسند اليه هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا والحكم البديع المختص به أى الثابت له جعل الاوهام حائرة والعالم زنديقا (قوله عطف على كمال العناية) أى لا على قوله لاختصاصه لافادته أن التهكم بمن لا بصر له يقتضى كمال العناية بتمييز المسند اليه كما أن اختصاصه بحكم بديع يقتضى ذلك مع أن التهكم بمن لا بصر له انما يقتضى ايراد المسند اليه اسم اشارة سواء قصد كمال العناية بالتمييز أولا قال عبد الحكيم وفيه تعريض بصاحب المفتاح حيث جعل التهكم داخلا تحت كمال العناية مقابلا للاختصاص بالحكم البديع فانه قال اذا كملت العناية بتمييزه اما لانه اختص بحكم بديع عجيب الشأن واما لانه قصد التهكم بالسامع أو (قوله كما اذا كان السامع الخ) كما لو قال لك الاعمى من ضربنى فقلت له هذا ضربك فكان مقتضى الظاهر أن يقال له هو زيد لتقدم المرجع فى السؤال لكنه عدل عن مقتضى الظاهر وأتى بالاسم الظاهر محل الضمير قصد التهكم والاستهزاء به حيث عبرت له بما هو موضوع للمحسوس بحاسة البصر فنزلته منزلة البصير تهكما به

لكمال العناية بتمييزه ليرى السامعين أن هذا الشئ المتميز المتعين هو الذى له الحكم العجيب وهو جعل الاوهام حائرة والعالم النحرير زنديقا فالحكم البديع هو الذى أثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة (أو التهكم) عطف على كمال العناية (بالسامع كما اذا كان) السامع (فاقد البصر)

حكمته رزق العاقل لما يترتب على رزقه من المصالح دون الجاهل فالحكم البديع الذى اختص به المشار اليه وهو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا هو تركه الاوهام حائرة وتصييره العالم النحرير زنديقا وأما حمله على ان الحكم البديع هو كون الجاهل مرزوقا والعاقل محروما واختصاص المسند اليه به كونه عبارة عنه فهو تعسف لانه كاختصاص الشئ بنفسه والمتبادر من الحكم خلافه ولذلك جزم بان الحكم البديع هو ترك الاوهام حائرة وتصييره العالم النحرير زنديقا أما كون المشار اليه يترك الاوهام حائرة فهو ظاهر وتحيرها فى عظمة الصانع الحكيم وخفاء حكمته عن العقول حتى لم ينفع فى استفادة أرزاقه عقل لبيب ولا حيلة أريب ولا أدرك الغواص فى فهم الحكم التفريق بين الخلائق بوجه بعيد ولا قريب وأما تصييره العالم النحرير زنديقا لما ذكر فالامر ولو حصل التوفيق بالعكس فان كون العالم محروما والجاهل مرزوقا مما يدل على وجود الصانع العدل الحكيم وانه لا ينفع العقل فى أمره ولا يضر الجهل فى فضله فتسمية هذا القائل العالم الزنديق نحريرا غلط فى حكمه وحيد فى علمه والله الموفق بمنه وكرمه اذ لا ينفى النحرير الحكمة عن الصانع بما ذكر وانما يتصور النفى من الناظر فى بادئ الشبهة على ما قررنا أولا ولا يكون حينئذ نحريرا والحاصل أنه مما يدل على ثبوت الصانع ما ذكر ومن أثبته يثبته حكيما تأمل وانما أفاد اسم الاشارة ما ذكر لان الاشارة به فى الاصل الى محسوس ففى التعبير به عنه اظهاره فى صورة المحسوس فكأنه يقول هذا المتعين الذى صار كالمحسوس يشار اليه هو المختص بهذا الحكم البديع فليفهم (أو التهكم) هو معطوف على كمال العناية (بالسامع) أى يكون وضع اسم الاشارة موضع المضمر لكمال العناية وللتهكم بالسامع (كما اذا كان) السامع (فاقد البصر) فيقال له مثلا استهزاء به وتهكما بأمره عند قوله مثلا من ضربنى هذا ضاربك مكان هو زيد مثلا لان المقام مقام الضمير لتقدم معاده لما تقدم السؤال وسواء كان ثم مشار اليه حسا أو لم يكن أصلا فيقال له ذلك مشيرا للخلاء مثلا وانما قلنا معطوف على كمال العناية لئلا يتوهم عطفه على قوله لاختصاصه فيتوهم ان التهكم علة لكمال العناية وانه متى أريد التهكم فلا بد من كمال العناية كما اقتضاه كلام المفتاح اذ من المعلوم ان التهكم يحصل باسم الاشارة من غير شرط كمال العناية ولو كان يزداد التهكم بازدياد كمال العناية بتمييزه أكمل

فان أصله هو أى ما تقدم ذكره من إعياء مذاهب العاقل ورزق الجاهل (قوله وإما لارادة التهكم بالسامع) أى الاستهزاء به وأصل التهكم فقلب كما اذا كان السامع أعمى أو ضعيف البصر فتشير الى شئ موضع الاضمار تهكما به أو لا يكون ثم مشار اليه

وإما النـداء على كمال بلادته بأنه لايدرك غير المحسوس بالبصر أو على كمال فطانته بأن غير المحسوس بالبصر عنده كالمحسوس عند غيره
وإما الادعاء أنه كمل ظهوره حتى كأنه محسوس بالبصر

(قوله أولا يكون الخ) هـذا مقابل لمحذوف والاصـل سواء كان ثم مشار اليه محسوس أولم يكن ثم مشار اليـه أصلا أى محسوس فالمنفى المشار اليـه المحسوس لا المشار اليه مطلقا كما اذا قال لك الاعمى من ضربني فقلت له هذا ضربك مشيرا للخلاء مثلا استهزاء به مكان هو زيد لتقـدم المرجع فى السؤال كذا قرر بعض الاشياخ وقرر شيخنا العدوى أن قوله أولا يكون مقابل لقوله فاقد البصر أى أولم يكن فاقد البصر لكن لم يكن ثم مشار اليـه أصلا يعنى محسوس كما اذا قال لك البصير من ضربنى فقلت هذا ضربك مشيرا الى عدمى كالخلاء وانما كان التعبير باسم الاشارة مفيدا للتهكم والاستهزاء لان الاشارة الى الامر العدمى بما يشار به الى المحسوس مما يدل على عدم الاعتناء بذلك الشخص وقد علم من هذا أن كون المشار اليه غير حاضر حسا لايمنع من كون المقام مقام اضمار لتقدم المرجع فى السؤال وبهذا اندفع مايقال اذا لم يكن ثم مشار اليه أصلا لم يكن هناك مرجع للضمير فلا (٤٥٥) يكون المقام للضمير لتوقفه على المرجع فلا يصح جعل ذلك من وضع الظاهر موضع المضمر (قوله أصلا) تمييز محول عن اسم كان أى أولا يكون أصـل المشار اليـه ثمة (قوله أى النداء) عطف على التهكم أى يوضـع اسم الاشارة موضع المضمر لاجل النداء أى الاعـلام والتنبيه على بلادة السامـع وذلك لان فى اسم الاشارة الذى أصله أن يكون لمحسـوس ايماء الى أن السامـع لايدرك الا المحسوس فاذا قال قائل من عالم البلد مثلا فقيل له ذلك زيد كان ذلك القـول مكان هو زيد لان المحـل للضمـير لتقدم المـرجع فالاتيـان باسم الاشارة خـلاف مقتضى الظاهر وعدل لذلك الخلاف ايماء الى كمال بلادة ذلك السائل (قوله أو على كمال فطانته) أى السامع وحاصله أن المتكلم يستعمل اسم الاشارة الذى أصله المحسوس فى المعنى الغامض الخـفى ايماء الى أن السامع لذ كائه صارت المعقولات عنده كالمحسوسات وذلك كقول المدرس بعد تقرير مسئلة غامضة وهـذه عنـد فلان ظاهرة مدحا له وتعريضا بغيره فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهى ظاهرة عند فلان لتقدم المرجع لكنه عـدل عن مقتضى الظاهر لخـلافه للتنبيه على كمال فطانة ذلك السامع وان المعقولات صارت عنده كالمحسوس (قوله أو ادعاء كمال ظهوره) أى يوضع اسم الاشارة مكان المضمر فى باب المسـند اليه لادعاء كمال ظهوره عند المتكلم حتى كأنه محسوس بالبصر ولو لم يكن ظاهرا فى نفسه ومن ذلك قول القائل عند الجدال وتقرير مسئلة أنكرها الخصم هذه ظاهرة أو مسلمة فكان مقتضى الظاهر أن يقال وهى ظاهرة لكنه عدل الى خـلاف مقتضى الظاهر ادعاء لكمال الظهور

أولا يكون ثم مشار اليه أصلا (أو النداء على كمال بلادته) أى بلادة السامع بأنه لايدرك غير المحسوس (أو) على كمال (فطانته) بأن غير المحسوس عنده بمنزلة المحسوس (أو ادعاء كمال ظهوره) أى ظهور المسند اليه

تمييز ولا يضر فى وضع اسم الاشارة موضـع المضمر تخالف الخـبر فى الجملتين اذ ليس من شرط الوضع المذكور صحة بقـاء خـبر المضمر كما هو وقد عـلم بما قررناه أن كون المشار اليـه غير حاضر حسا لايمنع من كون المقام مقام الاضمار وقد يمثـل له أيضا بان يقول لك الاعمى على وجـه التقرير أتشـهد ان زيدا ضربنى فتقول على وجـه التهكم نعم ذلك الذى تراه فى ذلك الجـانب ضاربك مكان قولك نعم هو ضاربك وقد اتحد الخبر فى الجملتين فى هذا المثال فليفهـم (أو النداء) أى ويوضع اسم الاشارة مكان المضمر للنداء أى للبيـان (والتنبيه على كمال بلادته) أى السامع لان فى اسم الاشارة الذى أصـله ان يكون لمحسوس إيماء الى ان السامع لايدرك الا المحسوس فاذا قال مثـلا من عالم البلد فيقال له ذلك زيد مكان هو زيد للاشارة الى كمال البلادة (أو) النـداء أى التنبيه (على كمال فطانته) أى السامع فيسـتعمل اسم الاشارة الذى أصـله المحسوس فى المعـنى الغـامض ايمـاء الى أن السامـع لذ كائه صارت المعقولات لديه كالمحسوسات ولهـذا تجد المدرس بعـد تقريره مسئلة غامضة يقول وهـذا عند فلان ظاهر مـدحا لفلان وتعريضا بغـيره مكان وهو ظاهر (أو ادعاء كمال ظهوره) أى يوضع اسم الاشارة مكان المضمر فى باب المسـند اليه لادعاء كمال الظهور عند السامع أو المتكلم ولو لم يكن ظاهـرا فى نفسه ومنه قول القائل عند الجدال وتقرير مسئلة أنكرها الخصم وهذه ظاهرة أو مسلمة مكان وهى ظاهرة أو

أو الاعـلام بكمال بلادته أو فطانتـه كما سبق أى لانه لايدرى غـير المحسوس أو لانه من فطنتـه تكون الاشياء بالنسبة اليـه كالمحسوسة فيشار لها أو ادعاء انه كامل الظهور فلا يخفى ومنه من غير باب المسند اليه قول عبد الله بن الدمينة

(قوله وعليه) خبر مقدم وتعالالت مبتدأ مؤخر وقوله من غير هذا الباب حال من تعالالت (قوله تعالالت الخ) هو من كلام عبد الله بن دمينة من قصيدة مطلعها

فبي قبل وشك البين يا ابنة مالك * ولا تحرميني نظرة من جمالك

و بعد هذا البيت المذكور تعالالت الخ و بعده

فان ساءني ذكراك لي بمساءة * فقد سرني أني خطرت ببالك

ووشك البين قرب التفرق والخطاب للمحبوبة (قوله أي أظهرت العلة) أي لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كتعارج أي أظهر العرج ولم يكن به عرج (قوله أي أحزن) لما طبعت عليه من التوجع لتوهم علتك وان كان التوهم فاسدا (قوله لا من شجا العظم) هو بالفتح وانما لم يكن أشجي هنا مأخوذا منه لعدم المناسبة (قوله نشب في حلقه) بكسر الشين أي وقف العظم في حلقه (قوله ومابك علة) حال من التاء في تعالالت مؤكدة لان المراد ومابك علة في الواقع ولا شك أنه يفهم من التعالل عدم العلة في الواقع (قوله تريدين قتلي) أي باظهار العلة وهو حال من (٤٥٦) التاء في تعالالت أيضا أو بدل اشتمال من تعالالت أو استئناف وكان الظاهر أن يقول أردت الا أنه عبر بالمضارع ارادة لحكاية الحال الماضية (قوله قد ظفرت بذلك) مستأنف استئنافا بيانيا جوابا عما يقال هل ظفرت بذلك المراد وهو قتلك أولا فأجاب بقوله قد ظفرت بذلك وانما صح ترتب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعي موته بتوهم العلة ولو كان التوهم فاسدا بل بتصورها فكيف به لو حققت العلة وهذا من الطرافة بمكان (قوله كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه) أي القتل ليس بمحسوس أي وأصل الاشارة أن تكون لمحسوس وقوله لانه ليس بمحسوس أي ولكونه متقدما والحاصل أن المحل للضمير لتقدم المرجع ولكون القتل غير محسوس (قوله فعدل الى ذلك) الظاهر بكسر الكاف أي الى لفظ ذلك (قوله اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس) اعترض بأنه كان الاولى أن يقول قد ظهر كمال ظهور المحسوس لاجل أن يطابق قول المصنف أو ادعاء كمال ظهوره ورد بأنه لا حاجة لذلك لان كمال ظهور المعاني كالقتل أن يكون كالمحسوس فظهورها ظهور المحسوس كمال في ظهورها غاية الامر أن هذا الكمال الذي هو ظهور المحسوس له مراتب متفاوتة وليس في قوله أو ادعاء كمال ظهوره أعلى مراتب الكمال بل حاصله اعتبار نفس الكمال الصادق بكل مرتبة من مراتبه (قوله اشارة الى أن قتله الخ) أي ويحتمل أن يكون انما عدل الى لفظ ذلك اشارة الى بعد القتل لانه لكمال شجاعته بعد عن قتله كل أحد وهي قد ظفرت به بمجرد التعالل (قوله أي غير اسم الاشارة) أي بأن كان علما أو معرفا بأل أو بالاضافة (قوله فلزيادة التمكين) أي فوضع ذلك المظهر موضع المضمر يكون لزيادة التمكين

(وعليه) أي على وضع اسم الاشارة موضع المضمر لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) أي باب المسند اليه (تعالالت) أي اظهرت العلة والمرض (كي أشجي) أي أحزن من شجي بالكسر أي صار حزينا لا من شجا العظم بمعنى نشب في حلقه (ومابك علة * تريدين قتلي قد ظفرت بذلك) أي بقتلي كان مقتضى الظاهر أن يقول به لانه ليس بمحسوس فعدل الى ذلك اشارة الى أن قتله قد ظهر ظهور المحسوس (وان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمر (غيره) أي غير اسم الاشارة (فلزيادة التمكين)

مسبلة ادعاء لكمال الظهور (وعليه) أي وعلى استعمال اسم الاشارة مكان الضمير لادعاء كمال الظهور (من غير هذا الباب) وهو باب المسند اليه قوله (تعالالت) أي أظهرت العلة والمرض لان التفاعل يستعمل في اظهار ما لم يكن كتعارج اذا أظهر العرج ولم يكن (كي أشجي) أي لأحزن بسبب علتك لما طبعت عليه من التوجع لتوهم وجعك وهو من شجي بكسر الجيم أي حزن لا من شجاه أي أحزنه أو شجا بالعظم نشب في حلقه بفتح الجيم فيهما اذ لا يناسب أحدهما هنا (ومابك علة) في نفس الامر (تريدين) باظهار العلة (قتلي قد ظفرت بذلك) المراد وهو قتلي ومعلوم ان المحل محل اضمار لتقدم المعاد فالاصل قد ظفرت به وعدل الى اسم الاشارة لادعاء ظهور القتل وانه في غاية الوضوح بحيث لا يشك فيه ويحتمل أن يكون مع ذلك أشار به الى بعد قتله عن غيرها وظفرت به هي واضحا مع بعده في نفسه عن غيرها وانما صح ترتيب قتله على اظهار العلة مع جزم المقتول بانتفائها لانه يدعي موته بتوهم العلة بل بتصورها ولو كان التوهم فاسدا فكيف به لو حققت العلة وهذا من الطرافة بمكان فليفهم (وان كان) المظهر الذي وضع موضع المضمر (غيره) أي غير اسم الاشارة (ف) وضع ذلك المظهر مكان المضمر يكون (لزيادة التمكين) يحتمل أن تكون الاضافة فيه للبيان أي للزيادة التي

تعالالت كي أشجي ومابك علة * تريدين قتلي قد ظفرت بذلك

وقد قلت للعواد كيف ترونه * فقالوا قتيلا قلت أيسر هالك

فمقتضى الظاهر أن يقول قد ظفرت به ص (وان كان غيره فلزيادة التمكين الخ) ش أي ان كان

وإما لنحو ذلك وان كان المظهر غير اسم اشارة فالعدول اليه عن المضمر إما لزيادة التمكين كقوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد ونظيره من غيره قوله وبالحق أنزلناه وبالحق نزل وقوله فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا وقول الشاعر

※ ان تسألوا الحق نعط الحق سائله ※ بدل نعطكم اياه

أى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) أى الذى يصمد اليه ويقصد فى الحوائج لم يقل هو الصمد لزيادة التمكن (ونظيره) أى نظير قل هو الله أحد الله الصمد فى وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التمكن (من غيره) أى من غير باب المسند اليه (وبالحق) أى بالحكمة المقتضية للانزال (أنزلناه) أى القرآن (وبالحق نزل) حيث لم يقل وبه نزل

هى التمكين أى جعل المسند اليه متمكنا فى ذهن السامع أو تمكون على أصلها لان المضمر لا يخلو من تمكن معناه فى ذهن السامع فى الجملة والمظهر أقوى فى التمكين وعلى الاول يكون تسمية التمكين زيادة لان المسند اليه فى الجملة يفيد فهم معناه وكونه مظهرا فى موضع المضمر يفيد زيادة على ذلك وهى ذلك التمكين واسم الاشارة ولو كان مفيدا للتمكين أيضا انما ينبغى أن يذكر من أسراره ما يختص به ككمال العناية كما تقدم ثم ان هذا أمر جلى لانه يقال ما وجه افادة الظاهر دون المضمر تمكينا وما مقام التمكين أما الاول فبيانه ان المضمر لا يخلو عن ابهام فى الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك فى أصله كالعلم وأما الثانى فكأن يكون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم فيكون المقام مقام التمكين لان ما قد يخل بالفهم والتعيين لا يناسب التعظيم والافراد وذلك كما فى المثال وهو المشار اليه بقوله (نحو قل هو الله أحد الله الصمد) فان الغرض اعتقاد عظمة المسند اليه وافراده بالصمدية فاقتضى المقام الاظهار بدلا عن الاضمار الذى هو الاصل فى قوله الله الصمد اذ لو قيل هو الصمد كان فى الاضمار ابهام ما والمظهر أدل على التمكين لاسيما وهو علم والتمكين يناسب التعظيم والافراد بالصمدية كما بينا فليفهم (ونظيره) أى ومثل قل هو الله أحد الله الصمد فى كون الاظهار فيه فى موضع المضمر لزيادة التمكين لاقتضاء المقام اياه ولكن ذلك النظير (من غيره) أى من غير باب المسند اليه قوله تعالى (وبالحق) أى وبالامر الثابت المحقق وهو الحكمة المقتضية للانزال من هداية الخلق وتحقيق حجة السعادة والشقاوة (أنزلناه) أى القرآن (وبالحق) أى وبتلك الحكمة (نزل) فمقتضى الظاهر

الظاهر غير اسم الاشارة فيؤتى به بدلا عن الضمير لزيادة التمكين أى التقرير والتثبيت حتى يكون مستحضرا لا يزول عن البال نحو قل هو الله أحد الله الصمد ففى اعادة لفظ الجلالة هذا المعنى ونظيره من غير المسند

(قوله اى جعل المسند اليه متمكنا عند السامع) لم يقل أى جعل المسند اليه زائدا فى التمكن عند السامع اشارة الى أن اضافة زيادة للتمكن بيانية أى زيادة هى التمكن أى قوة الحصول فى ذهن السامع وبيان ذلك أن المسند اليه يفيد فهم معناه فى الجملة وكونه مظهرا فى موضع المضمر يفيد زيادة على ذلك وهى التمكن وهذا وجه تسمية التمكن زيادة ووجه افادة الظاهر التمكن دون المضمر أن المضمر لا يخلو عن ابهام فى الدلالة بخلاف المظهر لاسيما ما يقطع الاشتراك من أصله كالعلم فاذا ألقى للسامع ما لا ابهام فيه تمكن من ذهنه أولان الظاهر لما وقع فى غير موقعه كان كحدوث شئ غير متوقع فأثر فى النفس تأثيرا بليغا(٤٥٧)وتمكن منها زيادة تمكن أولان فى الاظهار من الفخامة والتعظيم ما ليس فى الضمير واعلم أن المقام الذى يقتضى التمكن هو كون الغرض من الخطاب تعظيم المسند اليه وافراده بالحكم ولاشك أن ما لا يخل بالفهم والتعيين يناسب ذلك بخلاف ما قد يخل بذلك فلا يناسب التعظيم والافراد (قوله الله الصمد) عرف الصمد لافادة الحصر المطلوب ولعلم المخاطبين بصمديته ونكر أحد لعدم علمهم بأحديته اه فنرى ولم يؤت بالعاطف بين الجملتين لكمال الازدواج بين الجملتين فان الثانية كالتتمة للاولى (قوله ويقصد فى الحوائج) تفسير لما قبله (قوله لم يقل هو الصمد) أى مع انه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع (قوله لزيادة التمكن)

أى لانه لو قال هو الصمد لكان فيها استحضار للذات بالضمير لكن لم يكن فيه تمكن وتقرر لان فى الضمير ابهاما ما بخلاف المظهر فانه أدل على التمكن لاسيما اذا كان علما لانه قاطع للاشتراك من أصله أى والتمكن يناسب التعظيم والافراد بالصمدية اللذين هما الغرض من هذا الخطاب (قوله ونظيره) مبتدأ وقوله وبالحق خبر وقوله من غيره حال منه أى حال كون تلك الآية من غيره وهى حال مؤكدة اذ كونها من غيره معلوم من كونها نظيرا (قوله أى بالحكمة المقتضية الخ) وهى هداية الخلق لكل خير وصلاح معاشهم ومعادهم وسمى هذه الحكمة حقا لانها أمر ثابت محقق (قوله أنزلناه) أى أردنا انزاله (قوله حيث لم يقل وبه نزل) أى مع أنه مقتضى الظاهر لتقدم المرجع وكون هذا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر اذا كان المراد من الحقين معنى واحدا كما يدل عليه قاعدة اعادة المعرف معرفة وأن المعنى وما أردنا انزال القرآن الا مقرونا بالحكمة المقتضية لانزاله

وإما لادخال الروع في ضمير السامع وتربية المهابة وإما لتقوية داعي المأمور مثالهما قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا

وما نزل الا ملتبسا بالحكمة أي الهداية لكل خير ولما كان ارادة الانزال ملتبسا بالحق لا تستلزم مصاحبة الحق في النزول لجواز أن يعرض خلل حال النزول أكد بذكر وبالحق نزل وتقديم الجار والمجرور في الموضعين لافادة الحصر أما اذا كان المراد منهما معنيين فلا يكون مما نحن بصدده أعني وضع الظاهر موضع المضمر لعدم تقدم المرجع وذلك كالوحمل الحق الثاني على الاوامر والنواهي كما قيل والمعنى وأنزلنا القرآن ملتبسا بالحق أي الحكمة المقتضية لانزاله وبالاوامر والنواهي نزل أو أريد به جبريل عليه السلام كما قيل أيضا قيل انه لا حاجة لهذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما كان القياس الاتيان بالضمير أيضا ليكون من باب الاستخدام ورد بأن هذا الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون من وضع المضمر موضع الظاهر والكلام فيه (قوله أو ادخال الروع) بفتح الراء الخوف وأما بالضم فهو القلب فلو قال بدل في ضمير (٤٥٨) في روع لكان أحسن لما فيه من الجناس المحرف (قوله في ضمير السامع) أي في قلبه فأطلق الحال وأراد المحل (قوله وتربية المهابة) أي زيادتها وانما عطف بالواو المفيدة للجمع بين الامرين اشارة الى قوة ذلك الداعي والباعث وذلك لان الخوف خشية لحوق الضرر كالحالة التي تحصل للانسان من مخاطبة الملوك والمهابة التعظيم والاجلال القلبي الناشئ من الخوف كالحالة التي تكون في قلوب الناظرين للملوك والسلاطين والجمع بينهما أبلغ في المقصود (قوله هذا كالتأكيد) أي لان خشية لحوق الضرر من شئ يلزمها اجلاله وتعظيمه في القلب فهو من عطف اللازم وهو بمنزلة التأكيد لانه يدل على الملزوم ولذا قال الشارح كالتأكيد ولم يقل تأكيد كذا قيل وفي جعل العطف من عطف اللازم على الملزوم نظر لان المعطوف بالواو التربية لا المهابة وتربية المهابة غير لازمة لادخال الخوف انما اللازم نفس المهابة تأمل (قوله أو تقوية داعي المأمور) لما كانت تقوية الداعي قد توجد من غير ادخال الروع عطف بأو واضافة داعي للمأمور من اضافة اسم الفاعل لمفعوله أي تقوية ما يكون داعيا الى أمر به بشئ الى الامتثال والاتيان به وذلك الداعي حالة نفسانية تقوم بالمأمور كظن الانتقام منه عند مخالفته فذات الخليفة مثلا تقتضي الداعي المذكور والتعبير عنها بأمير المؤمنين الدال على السلاطة والتمكن من فعل المكروه بالمأمور يقوي ذلك الداعي كذا قرر بعضهم وقرر شيخنا العلامة العدوي أن المراد بالداعي نفس الآمر وحينئذ فالمراد بتقويته كون تلك الذات قوية متصفة بالصفات العظيمة أي أن الاسم الظاهر غير اسم الاشارة قد يوضع موضع المضمر لاجل الدلالة على قوة الذات الآمرة للشخص المأمور بشئ (قوله أمير المؤمنين يأمرك بكذا) أي فاسناد الامر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنا موجب لدخول الخوف في قلب السامع لدلالة لفظ الامير على السلطان والقهر يشعر بالخوف منه وانه يهلك العاصي بقوته وموجب لازدياد المهابة الحاصلة من رؤيته ومشافهته

(أو ادخال الروع) عطف على زيادة التمكين (في ضمير السامع وتربية المهابة) عنده هذا كالتأكيد لادخال الروع (أو تقوية داعي المأمور مثالهما) أي مثال التقوية وادخال الروع مع التربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا)

ان يقال وبه نزل فعدل عنه الى الظاهر لزيادة التمكين لان المقام مقام تقرير حكمة الانزال لئلا يغفل عن كون نزوله لها ورد التوهم نزوله لغيرها بسبب كونه من غير الله تعالى كما هو مذهب الكافر وهذا ظاهر ان أريد بالحق في الجملتين معنى واحد كما هو الظاهر من تعريفه في الموضعين وأما ان أريد بالثاني خلاف الاول كان يراد بالاول اقامة الحجة وبالثاني الاوامر والنواهي والمواعظ مثلا فالكلام على مقتضى الظاهر لان وضع المضمر حينئذ موضع الثاني لا يصح الا على طريق الاستخدام وهو خلاف الاصل فافهم (أو ادخال الروع) هو معطوف على زيادة التمكين أي يكون وضع ظاهر غير اسم الاشارة موضع مضمر لقصد ادخال الروع أي الخوف (في ضمير السامع وتربية المهابة) أي تجديد الاجلال والروع أي الخوف من الشئ يستلزم الاجلال له فتربيته من ادخال الروع ولو كان ظاهر الاول ابتداءه والثاني دوامه ولقرب الاول من الثاني عطفه عليه بالواو فهو كعطف المماثل فيكون كالتأكيد للاول (أو تقوية داعي المأمور) على امتثال الامر ولما كانت تقوية داعي المأمور قد توجد من غير ادخال الروع كما يوجد ادخال الروع بدون التقوية كأن يكون الغرض ادخال الروع للارهاب وكسر القلب مثلا كما قد يجتمعان عطفهما بأو (مثالهما) أي مثال اجتماع التقوية وادخال الروع الصادق بالتربية (قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا) فان مقتضى الظاهر أنا آمرك بكذا لان المقام للتكلم ومعلوم ان

اليه وبالحق أنزلناه وبالحق نزل ان كان الحق الثاني هو الحق الاول * وقد يؤتى بالظاهر لادخال الروع في ضمير السامع وتربية المهابة أو تقوية داعية المأمور ومثالهما قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا والاصل انا آمرك (قوله ومن غيره) أي غير المسند اليه على وضع الظاهر موضع المضمر لتقوية داعية المأمور لا للروع فاذا عزمت فتوكل على الله أي علي وقول المصنف ومثالهما بعد أن عطف تربية المهابة

وموجب لتقوية داعي المأمور فذات الخليفة تقتضي حالة نفسانية تدعو المأمور على الامتثال والتعبير عنها بأمير المؤمنين الدال على السلاطة والبطش بالمأمور لو خالف يقوى ذلك الداعي هذا على أن المراد بالداعي حالة نفسانية وأما على أن المراد بالداعي نفس الآمر فنقول ان لفظ أمير المؤمنين يدل على قوة ذلك الداعي أي الآمر وانه ذات عظيمة لاتصافها بذلك الوصف الدال على القوة بخلاف أنا آمرك فانه لا يدل على أن تلك الذات الآمرة عظيمة (قوله مكان أنا آمرك) أي الذي هو مقتضى الظاهر لان المقام للتكلم (قوله لتقوية داعي المأمور) أي دون ادخال الروع وذلك لان التعبير بالتوكل لا يناسب الروع من المطمأن اليه وأيضا لو كان المراد أن الآية من قبيل تقوية الداعي وادخال الروع لقال المصنف وعليهما والحاصل أن افراد ضمير عليه ورجوعه (٤٥٩) لاحد المذكورات مع كون سياق الآية للترغيب في التوكل مناسب لتقوية داعي المأمور دون ادخال الروع (قوله فاذا عزمت) أي بعد المشاورة وظهور الامر (قوله لم يقل على) أي مع أن المقام يقتضيه لان المقام مقام تكلم (قوله لما في لفظ الله الخ) حاصله أن الذات العلية تقتضي الداعي أي تقتضي حالة نفسانية قائمة بالنبي داعية له على امتثاله الامر بالتوكل والاوصاف المدلول عليها بلفظ الجلالة تقوى ذلك الداعي أو نقول النبي مأمور بالتوكل والداعي له على ذلك هو الذات العلية وقد عبر عن تلك الذات بالاسم الظاهر الدال على قوة تلك الذات وعظمتها لان لفظ الجلالة موضوع للذات الموصوفة بالقدرة وسائر الكمالات بخلاف ضمير المتكلم فانه لا يدل على قوة الذات المدلول عليها لانه موضوع لكل متكلم (قوله العطف) بفتح العين

مكان أنا آمرك (وعليه) أي على وضع المظهر موضع المضمر لتقوية داعي المأمور (من غيره) أي من غير باب المسند اليه (فاذا عزمت فتوكل على الله) لم يقل على لما في لفظ الله من تقوية الداعي الى التوكل لدلالته على ذات موصوفة بالاوصاف الكاملة من القدرة الباهرة وغيرها (أو الاستعطاف) أي طلب العطف والرحمة (كقوله * الهي عبدك العاصي أتاكا) * مقرا بالذنوب وقد دعاكا *

اسناد الامر الى لفظ أمير المؤمنين دون الضمير الذي هو أنا موجب لتقوية الداعي على الامتثال ولادخال الروع حيث دل لفظ الامير على السلطان والقهر فيشعر بالخوف منه وانه يملك العاصي بقوته والداعي الى الامتثال موجود في كل دال على الذات الامامية ولفظ الامير يتقوى به ذلك الداعي (وعليه) أي وعلى وضع المظهر الذي هو غير اسم الاشارة موضع المضمر لكن لتقوية داعي المأمور على الامتثال فقط دون ادخال الروع حال كون ذلك المظهر (من غيره) أي من غير باب المسند اليه قوله تعالى (فاذا عزمت فتوكل على الله) ومقتضى الظاهر ان يقال فتوكل علي لان المقام للتكلم فعدل عن ضمير التكلم الى المظهر وهو لفظ الجلالة لما فيه من تقوية الداعي على امتثال أمر التوكل لما فيه من الاعلام بمدلوله الذي هو الذات الموصوفة بأوصاف الالوهية الكاملة من القدرة والارادة وغيرهما والتوكل على من هو كذلك يجب وانما قلنا دون ادخال الروع لان الاطمئنان بالتوكل لا يناسبه الروع من المطمأن اليه (أو الاستعطاف) عطف على قوله لزيادة التمكين أي ويوضع المظهر غير اسم الاشارة موضع المضمر للاستعطاف وهو طلب العطف أي الرحمة (كقوله * الهي عبدك العاصي أتاكا) أي أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو أتى باب سؤالك حال كونه (مقرا) أي معترفا (بالذنوب) وأنه لا حجة له ولا عذر في ارتكابها (وقد دعاكا) أي سألك غفرانها وبعده * فان ترحم فأنت لذاك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا * وسكن يرحم المتأخر لضرورة الوزن معاملة للوصل معاملة الوقف ومقتضى الظاهر أن يقال أنا أتيتك عاصيا ونحوه وعدل الى الظاهر الذي هو لفظ العبد لما في

بالواو وتقوية الداعية بأو دليل أنه توهم ان الروع والمهابة واحد وليس كذلك بل الروع الفزع والمهابة الاجلال قال أهابك إجلالا وما بك قدرة * علي ولكن ملء عين حبيبها

وقد يقصد به الاستعطاف كقوله

الهي عبدك العاصي أتاكا * مقرا بالذنوب وقد دعاكا

فان تغفر فأنت لذاك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا

والرحمة عطف تفسير (قوله أتاكا) أي أتى باب توبتك وهو الرجوع عن معصيتك الى طاعتك أو أتى باب سؤالك (قوله مقرا) حال من فاعل أتاكا أي حال كونه معترفا بالذنوب ولا عذر له في ارتكابها (قوله وقد دعاكا) أي سألك غفرانها وبعد هذا البيت

فان تغفر فأنت لذاك أهل * وان تطرد فمن يرحم سواكا

وهذا البيت الثاني موجود في بعض النسخ وقوله فأنت لذاك أي الغفران المفهوم من الفعل وقوله فمن يرحم من استفهامية مبتدأ وجملة يرحم خبر وتسكين الفعل للوقف المقدر اجراء للوصل مجرى الوقف على حد قراءة الحسن ولا تمنن تستكثر بالسكون في الوصل أو أنه

لم يقل أنا العاصي لفظ عبدك من التخضع

الاشعار بالعبودية المنسوبة للربوبية المسؤل من ترقب الرحمة واستحقاق العطف والشفقة من الموصوف بالربوبية لان من حق السيد عند تخضع العبد المنسوب له ورجوعه له أن يتعطف عليه

أصل أنا أتيتك ولقائل أن يقول في هذا المثال وكثير مما سبق بل في هذا الباب كله هلا جعل ذلك من باب التجريد فلا يكون الظاهر موضوعا موضع المضمر فان معنى المضمر هو المجرد منه ومعنى الظاهر المجرد وهما مختلفان قطعا بقي على المصنف من أسباب هذا القسم ان يقصد التوصل بالظاهر الى الوصف نحو فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي بعد قوله اني رسول الله أو تعظيم الامر مثل أولم يروا كيف يبدأ الله الخلق ثم يعيده ان ذلك على الله يسير قل سيروا في الارض فانظروا كيف بدأ الخلق أو التنبيه على العلية قال تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا ومنه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لان شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان ﴿تنبيه﴾ ربما كان وضع الظاهر بغير لفظ الاول مثل ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين ان ينزل عليكم من خير من ربكم والله يختص برحمته من يشاء لان انزال الخير مناسب للربوبية وأعاده بلفظ الله لان تخصيص الناس بالخير دون غيرهم مناسب للالهية ﴿تنبيه﴾ أنكر بعض البيانيين أن يكون قوله تعالى قل اللهم مالك الملك من وضع الظاهر موضع المضمر وقد قدمنا الكلام فيه عند الكلام على تعريف المسند اليه فليراجع ﴿فائدة﴾ تتعلق بوضع الظاهر موضع المضمر سئل عنها والدي رحمه الله وأجاب فأحببت ذكر السؤال والجواب بنصيهما أما السؤال وهو نظم الشيخ العلامة صلاح الدين الصفدي فهو

أسيدنا قاضي القضاة ومن اذا * بدا وجهه استحياله القمران
ومن كفه يوم الندى ويراعه * على طرسه بحران يلتقيان
ومن إن دجت في المشكلات مسائل * جلاها بفكر دائم اللمعان
رأيت كتاب الله أكبر معجز * لأفضل من يهدى به الثقلان
ومن جملة الاعجاز كون اختصاره * بايجاز ألفاظ وبسط معاني
ولكنني في الكهف أبصرت آية * بها الفكر في طول الزمان عناني
وما هي الا استطعما أهلها فقد * ترى استطعماهم مثله ببيان
فما الحكمة الغراء في وضع ظاهر * مكان ضمير إن ذاك لشان
فأرشد على عادات فضلك حيرتي * فمالي بها عند البيان يدان

وأما الجواب فهو الحمد لله قوله استطعما أهلها متعين واجب ولا يجوز مكانه استطعماهم لان استطعما صفة للقرية في محل خفض جارية على غير من هي له كقولك أتيت أهل قرية مستطعم أهلها لو حذفت أهلها هنا وجعلت مكانه ضمير الم يجز فكذلك هذا ولا يسوغ من جهة العربية شيء غير ذلك اذا جعلت استطعما صفة لقرية وجعله صفة القرية سائغ عربي لا ترده الصناعة ولا المعنى بل أقول ان المعنى عليه أما كون الصناعة لا ترده فلانه ليس فيه الا وصف نكرة بجملة كما توصف سائر النكرات بسائر الجمل والتركيب محتمل لثلاثة أعاريب أحدها هذا والثاني ان تكون الجملة في محل نصب صفة لاهل والثالث ان تكون الجملة جواب اذا والاعاريب الممكنة منحصرة في الثلاثة لا رابع لها وعلى الثاني والثالث يصح ان يقال استطعماهم وعلى الاول لا يصح لما قدمناه فمن لم يتأمل الآية كما تأملناها ظن ان الظاهر وقع موضع المضمر أو نحو ذلك وغاب عنه المقصود ونحن بحمد الله وفقنا الله للمقصود ولحنا تعين الاعراب الاول من جهة معنى الآية ومقصودها وان الثاني والثالث وان احتملهما التركيب

سكنه للوزن لما ذكروا في كتب النحو انه يقدر رفع الحرف الصحيح للضرورة كقوله
فاليوم أشرب غير مستحقب * اثما من الله ولا واغل
وسوا كالظرف نصب على الحال أي كائنا مكانك في الرحمة (قوله لم يقل أنا) أي أنا العاصي أتيتك على أن العاصي بدل من ضمير المتكلم كما هو مذهب الاخفش والجمهور يأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بأنه يلزم أنقصية البدل عن المبدل منه وهو لا يجوز ورد عليهم بجواز ابدال المعرف باللام من ضمير الغائب بالاجماع مع كون المعرف باللام أنقص من الضمير مطلقا وعلى كلامهم فيقال ان مقتضى الظاهر في البيت أنا أتيتك عاصيا وعبارة الشارح هنا توافق كلا من المذهبين

بعيدان عن مغزاها أما الثالث وهو كون الجملة جواب اذا فلأنه تصير الجملة الشرطية معناها الاخبار باستطعامهما عند اتيانهما وان ذلك تمام معنى الكلام ويجل مقام موسى والخضر عليهما السلام عن تجريد قصدهما وأن يكون معظمه أو هو طلب طعمة أو شيء من الامور الدنيوية بل كان القصد ما أراد ربك أن يبلغ اليتيمان أشدهما و يستخرجا كنزهما رحمة من ربك واظهار تلك العجائب لموسى عليه السلام فجواب اذا قوله قال لو شئت الى تمام الآية وأما الثاني وهو كونه صفة لاهل في محل نصب فلا تصير العناية الى شرح حال الاهل من حيث هم هم ولا يكون للقرية أثر في ذلك ونحن نجد بقية الكلام مشيرا الى القرية نفسها ألا ترى الى قوله فوجدا فيها ولم يقل عندهم وان الجدار الذي قصد اصلاحه وحفظه وحفظ ما تحته جزء من قرية مذموم أهلها وقد تقدم منهم سوء صنيع من الاباء عن حق الضيف مع طلبه وللبقاع تأثير في الطباع فكانت هذه القرية حقيقة بالافساد والاضاعة فقوبلت بالاصلاح لمجرد الطاعة فلم يقصد الا العمل الصالح ولا مؤاخذة بفعل الاهل الذين منهم غاد ورائح فلذلك قلت ان الجملة يتعين من جهة المعنى جعلها صفة لقرية ويجب معها الاظهار دون الاضمار وينضاف الى ذلك من الفوائد أن الاهل الثاني يحتمل ان يكونوا هم الاول أو غيرهم أو منهم ومن غيرهم والغالب أن من أتى قرية لا يجد جملة أهلها دفعة بل يقع بصره أولا على بعضهم ثم قد يستقري جميعهم فلعل هذين العبدين الصالحين لما أتياها قدر الله لهما لما ظهر من حسن صنيعه استقراء جميع أهلها على التدريج ليتبين به كمال رحمته وعدم مؤاخذته بسوء صنيع بعض عباده ولو أعاد الضمير فقال استطعماهم تعين أن يكون المراد الاولين لا غير فأتى بالظاهر اشعارا بتأكيد العموم فيه وانهما لم يتركا أحدا من أهلها حتى استطعماه وأبى ومع ذلك قابلهم بأحسن الجزاء فانظر هذه المعاني والاسرار كيف غابت عن كثير من المفسرين واحتجبت تحت الاستار حتى ادعى بعضهم أن ذلك تأكيد وادعى بعضهم غير ذلك وترك كثير التعرض لذلك رأسا وبلغني عن شخص أنه قال ان اجتماع الضميرين في كلمة واحدة مستثقل فلذلك لم يقل استطعماهم وهذا شيء لم يقله أحد من النحاة ولا له دليل والقرآن والكلام الفصيح مملوء بخلافه وقد قال تعالى في بقية الآية يضيفوهما وقال تعالى فخانتاهما وقال تعالى حتى اذا جاآنا في قراءة الحرميين وابن عامر وألف موضع هكذا وهذا القول ليس بشيء وليس هو قول حتى يحكى وانما لما قيل نبهت على رده ومن تمام الكلام في ذلك أن استطعما اذا جعل جوابا فهو متأخر عن الاتيان واذا جعل صفة احتمل أن يكون اتفق قبل الاتيان هذه المرة وذكر تعريفا وتنبيها على انه لم يحملهما على عدم الاتيان لقصد الخير وقوله فوجدا معطوف على أتيا * وكتبته في ليلة الثلاثاء ثالث ذي القعدة سنة خمسين وسبعمائة بدمشق ثم بعد ذلك استحضرت آية أخرى وهي قوله تعالى انا مهلكوا أهل هذه القرية ان أهلها كانوا ظالمين وان كانت هذه جملتين ووضع الظاهر موضع المضمر انما يحتاج الى الاعتذار عنه اذا كان في جملة واحدة ولكن سئل عن سبب الاظهار هنا والاضمار في مثل قوله تعالى الى فرعون وملئه انهم كانوا قوما فاسقين وخطر لي في الجواب أنه لما كان المراد في مدائن لوط اهلاك القرى صرح في الموضعين بذكر القرية التي يحل بها الهلاك كأنها اكتسبت الظلم منهم واستحقت الاهلاك معهم ولما كان المراد في قوم فرعون اهلاكهم بصفاتهم حيث كانوا ولم يهلك بلدهم أتى بالضمير العائد على ذواتهم من حيث هي لا تختص بمكان ولا يدخل معها مكان وقد قلت

لأسرار آيات الكتاب معاني * تدق فلا تبدو لكل معاني
وفيها لمرتاض لبيب عجائب * سنى برقها يعنو له القمران
اذا بارق منها لقلبي قد بدا * هممت قرير العين بالطيران
سرورا وابهاجا وصولا على العلا * كأني على هام السماك مكاني

(قوله واستحقاق الرحمة) عطف مسبب على سبب وكذا قوله وترقب الشفقة وهو بمعنى الاستعطاف المذكور في المتن وانما زاد الشارح التخضع واستحقاق الرحمة لبيان سبب الاستعطاف بلفظ العبد فظهر توافق كلامى المصنف والشارح (قوله أعنى نقل الخ) هذا التفسير مصرح به فى كلام السكاكى ولولاه لامكن جعل المشار اليه مطلق النقل دفعا للتسامح الآتى فالشارح نقل عبارة السكاكى وتفسيره ولذا قال أعنى ولم يقل يعنى وأفاد بهذا التفسير أن الاشارة لما يفهم ضمنا من ايراد قوله تعالى فتوكل على الله وقوله

واستحقاق الرحمة وترقب الشفقة قال (السكاكى هذا) أعنى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه ولا) النقل مطلقا مختص (بهذا القدر) أى

ومقام السؤال يقتضى كل ما يوجب العطف ثم لما كان من جملة ما يقوم الظاهر مقامه ضمير التكلم كما تقدم فى الامثلة ويسمى التكلم اصطلاحا حكاية والظاهر من باب الغيبة ونقل الكلام من التكلم الذى هو الحكاية الى الظاهر الذى هو من قبيل الغيبة يسمى التفاتا وكان الالتفات لا يختص بالنقل عن الحكاية الى الغيبة فقط بل نقله من كل من الخطاب أو الغيبة أو التكلم الى الآخر يسمى التفاتا أشار الى ذلك حاكيا له عن السكاكى لينبه على ما خالف فيه السكاكى المشهور فى ذلك فقال قال (السكاكى هذا) الاشارة الى مدلول الامثلة من نقل الكلام عن الحكاية التى هى التكلم الى الظاهر الذى هو من معنى الغيبة (غير مختص بالمسند اليه) أى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لا يختص بالمسند اليه كما تقدم فى قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا وقوله * الهى عبدك العاصى أتاكا * بل يجرى فى غيره كالمجرور كما تقدم فى قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله وبهذا يعلم ان قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج اليه فى هذا المقام لان قوله تعالى فتوكل على الله من نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة من غير باب المسند اليه وقد تقدم فلا يحتاج الى اعادة ما يدل عليه (ولا بهذا القدر) الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة

وهاتيك منها قد أبحت كما ترى * فشكر المنن أولى بديع بيان
وان حياتى فى تموج أبحر * من العلم فى قلبى تمد لسانى
وكم من كناس فى حماى مخدر * الى أن أرى أهلا ذكى جنان
فيصطاد منى ما يطيق اقتناصه * وليس له بالشاردات يدان
منأى سليم الذهن ريض ارتوى * بكل علوم الخلق ذو لمعان
فذلك الذى يرجى لايضاح مشكل * ويقصد للتحرير عند عيان
وكم لى فى الآيات حسن تدبر * به الله ذو الفضل العظيم حبانى
بجاه رسول الله قد نلت كل ما * أتى وسيأتى دائما بأمان
فصلى عليه الله ما ذر شارق * وسلم ما دامت له الملوان

اه كلام الوالد ومن خطه نقلته ص (السكاكى هذا غير مختص بالمسند اليه ولا بهذا القدر الخ)

* الهى عبدك العاصى أتاكا * مثالا لوضع الظاهر موضع المضمر فانه يتضمن نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة. (قوله عن الحكاية) أى التكلم لان المتكلم يحكى عن نفسه (قوله الى الغيبة) أى المستفادة من الاسم الظاهر لانه عندهم من قبيل الغيبة (قوله غير مختص بالمسند اليه) أى بل تارة يكون فى المسند اليه كما مر فى قوله * الهى عبدك العاصى أتاكا * وفى قول الخلفاء أمير المؤمنين يأمرك بكذا مكان أنا العاصى وأنا آمرك بكذا وتارة يكون ذلك النقل فى غير المسند اليه كما مر فى قوله فتوكل على الله مكان فتوكل على فهذا كله من الالتفات عند السكاكى * واعلم أن قوله غير مختص بالمسند اليه غير محتاج له لا فى كلام المصنف ولا فى كلام السكاكى لانه قد علم مما سبق فى التمثيل عدم الاختصاص نعم لو عبر بفاء التفريع كان ذلك ظاهرا هكذا اعترض أرباب الحواشى وأجاب العلامة عبد الحكيم بأن المفهوم صريحا مما تقدم فى كلام المصنف والسكاكى عدم اختصاص وضع المظهر موضع المضمر بالمسند اليه لا عدم اختصاص نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة وان كان ذلك مفهوما منه ضمنا والتصريح بما علم ضمنا ليس من التكرار (قوله ولا بهذا القدر) ظاهره أن المعنى وليس النقل من الحكاية الى الغيبة مختصا بأن يكون من الحكاية الى الغيبة ولا يخفى فساده لاستلزامه سلب اختصاص الشئ بنفسه لان محصله أن النقل المذكور لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ومحال أن توجد نفس الشئ فى غيره وهذا حاصل التسامح الذى فى العبارة وحاصل الجواب الذى أشار له الشارح بقوله ولا النقل مطلقا أن المجرد النقل الاول عن قيده أى أن النقل حال كونه مطلقا عن التقييد يكون من التكلم الى الغيبة غير مختص بهذا القدر أعنى النقل من التكلم الى الغيبة بل يكون النقل فى غيره ككونه من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب (قوله ولا النقل مطلقا) أى عن التقييد

ش

بكونه من الحكاية الى الغيبة وان كان التقييد ظاهر العبارة ويدل على هذا المراد قول المصنف بل كل من التكلم الخ (قوله بأن يكون الخ) هذا تفسير لهذا القدر (قوله ولا تخلو العبارة) أى عبارة المصنف عن تسامح أى قبل التأويل السابق وأما بعده فلا (قوله أى سواء كان الخ) لا يعكر على تفسير الاطلاق بما ذكره قوله بعد عند علماء المعانى لانه من جملة مقول السكاكى بحسب زعمه وفهمه عن علماء المعانى (قوله واردا فى الكلام) أى بأن عبر به أولا كما فى الامثلة الآتية وقوله أو كان الخ أى كما فى الامثلة التى مضت (قوله ستة) أى وان ضربت هذه الستة فى الحالتين وهما أن يكون قد أورد كل منها فى الكلام ثم عدل عنه أولم يورد لكن كان مقتضى

بأن يكون عن الحكاية الى الغيبة ولا تخلو العبارة عن تسامح (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا) أى سواء كان فى المسند اليه أو غيره وسواء كان كل منها واردا فى الكلام أو كان مقتضى الظاهر ايراده (ينقل الى الآخر) فتصير الاقسام ستة حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين ولفظ مطلقا ليس فى عبارة السكاكى لكنه مراده بحسب ما علم من مذهبه فى الالتفات بالنظر الى الامثلة (ويسمى هذا النقل عند علماء المعانى التفاتا)

والظاهر عطفه على قوله بالمسند اليه فيكون التقدير ان نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة لان هذا هو القدر المتقدم فيكون مدلول الكلام أن هذا النقل لا يختص بنفسه بل يوجد فى غيره ولا معنى له ولهذا وجب ان يحمل على معنى أن النقل فى الجملة لا يختص بهذا القدر الذى هو نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة بل يكون النقل فى غيره كنقله من الخطاب الى التكلم أو الغيبة أو من الغيبة الى التكلم أو الخطاب أو من التكلم الى الخطاب ولهذا كان فى الكلام تسامح حيث ضمن العطف ما هو كالاستئناف ويدل على هذا ما أشار اليه بقوله (بل كل من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا ينقل الى الآخر) فالاقسام المتصورة ههنا ستة من ضرب ثلاثة فى اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل للاثنين المغايرين له اذ لا يصح نقل كل لنفسه والمراد بالاطلاق أن النقل يجرى فى الثلاثة فى باب المسند اليه وفى غيره وأنه يعتبر حيث مضى التعبير بأحد الثلاثة ثم عبر بالآخر وحيث اقتضى المقام ذلك الاحد ولم يعبر به ثم عبر بالآخر ولا يخفى أن ادخال المعنى الاول فى الاطلاق غير محتاج اليه بعد قوله غير مختص بالمسند اليه ولكن انما يحتاج اليه بالنسبة الى نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة ولا يقال كلام السكاكى ليس فيه التصريح بهذا الاطلاق فكيف حكاه المصنف عنه لانه علم من مذهبه اعتبار معناه فصح نسبته اليه (ويسمى هذا النقل) بجميع أقسامه (عند علماء المعانى التفاتا) أخذا من التفات الانسان يمينا وشمالا وبالعكس فان قلت لاى وجه خصص تسميته

ش الاشارة بقوله هذا إما الى نقل الكلام عن ضمير المتكلم الى اسم ظاهر كما سبق فى قول الخليفة أمير المؤمنين يأمرك بكذا أو الى كل واحد من التكلم والخطاب والغيبة مطلقا أى سواء كان مسندا اليه أم غيره وسواء كان من متكلم أم غيره ويسمى هذا النقل التفاتا قال ابن الاثير فى كنز البلاغة ويسمى

الظاهر ايراده صارت اثنى عشر قسما فان ضربت فى المسند اليه وغيره صارت أربعة وعشرين (قوله حاصلة من ضرب الثلاثة فى الاثنين) أى من نقل كل واحد من الثلاثة الى الآخرين فالثلاثة هى التكلم والخطاب والغيبة والاثنان ما بقى من الثلاثة بعد اعتبار أخذ واحد منها منقولا الى غيره (قوله بحسب ما علم من مذهبه) أى من أنه لا يشترط تقدم التعبير ولا اختصاصه بالمسند اليه وان كان عدم الاختصاص به على مذهب الجمهور أيضا (قوله بالنظر الى الامثلة) لانه مثل بالمسند اليه وغيره ما سبقه تعبير وما لا فقوله بالنظر الى الامثلة متعلق بعلم وفى بعض النسخ وبالنظر عطف على بحسب أى بحسب ما علم من مذهبه انه لا يشترط تقدم التعبير وبالنظر الى الامثلة حيث مثل بالمسند اليه وغيره وبما تقدمه التعبير وما لم يتقدمه فيكون الاطلاق مأخوذا من مجموع الامرين ما علم من مذهبه والامثلة (قوله ويسمى هذا النقل) أى نقل الكلام من كل واحد من الثلاثة الى غيره منها مطلقا التفاتا (قوله عند علماء المعانى) اعترض بأن فائدة الالتفات كما يأتى أنه يورث الكلام ظرافة وحسن تطرية أى تجديدا وابتداعا فيصغى اليه لظرافته وابتداعه ولا يكون الكلام بذلك مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون البحث عنه من علم المعانى بل من علم البديع وحينئذ فالذى يسميه بهذا الاسم أهل البديع لا أهل المعانى وأجيب بأنه من مباحث علم المعانى باعتبار اقتضاء المقام لفائدته من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك ومن مباحث علم البديع من جهة كونه يورث الكلام ظرافة فتسمية ذلك النقل بالالتفات عند علماء المعانى لا تنافى تسميته بذلك أيضا عند غيرهم

كقول ربيعة بن مقروم   بانت سعاد فأمسى القلب معمودا * وأخلفتك ابنة الحر المواعيدا

فالتفت كما ترى حيث لم يقل وأخلفتني وقوله   تذكرت والذكرى تهيجك زينبا * وأصبح باقي وصلها قد تقضبا

وحل بفلج فالاباتر أهلنا * وشطت فحلت غمرة فمثقبا   فالتفت في البيتين

(قوله مأخوذ) أي منقول من التفات الانسان الخ أي أن لفظ التفات نقل من التفات الانسان من يمينه الى يساره الى التعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر (قوله وبالعكس) فيه نظر لانه يقتضي أن الالتفات الحسي لابد فيه من تحويل بدنه عن الحالة الاصلية الى جهة يمينه ثم الى جهة يساره وأن الالتفات الاصطلاحي لابد فيه من انتقالين ولا يتحقق ذلك الا بثلاث تعبيرات مع أنه يكفي في الاول تحويل واحد وفي الثاني انتقال واحد فالاولى أن يقول أو بالعكس ويجاب بأن الواو بمعنى أو

مأخوذ من التفات الانسان من يمينه الى شماله وبالعكس (كقوله) أي قول امرئ القيس (تطاول ليلك) خطابا لنفسه التفاتا ومقتضى الظاهر ليلي (بالاثمد) بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع

بعلماء المعاني مع ان عد الالتفات من البديع أقرب لان حاصل ما فيه على ما يأتي أنه يفيد الكلام ظرافة وحسن تطرية فيصغى اليه لطراقته وابتداعه ولا يكون الكلام به مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون من علم المعاني فضلا عن كونه يختص بهم فيسمونه به دون أهل البديع قلت أما كونه من الاحوال التي تذكر في علم المعاني فصحيح كما اذا اقتضى المقام فائدته من طلب مزيد الاصغاء لكون الكلام سؤالا أو مدحا أو اقامة حجة أو غير ذلك فهو من هذا الوجه من علم المعاني ومن جهة كونه شيأ طريفا مستبدعا يكون من علم البديع وكثيرا ما يوجد في المعاني مثل هذا فليفهم وأما تخصيص علماء المعاني بالتسمية فلا حجر فيه والله أعلم وذلك (كقوله) يعني امرأ القيس (تطاول ليلك) بفتح الكاف خطابا لنفسه ومقتضى الظاهر ليلي لان المقام للتكلم فعدل عنه الى الخطاب وقد تقدم أن من الالتفات عند السكاكي أن يكون المقام لاحد الطرق الثلاثة فيعدل عنه الى غيره ولو لم يقدم التعبير بغير المذكور فهذا الشاهد يطابق مذهب السكاكي وقوله (بالاثمد) بفتح الهمزة وضم الميم اسم مكان وتمامه * ونام الخلي ولم ترقد * ولاشك ان ما ذهب اليه السكاكي من عدم اشتراط تقدم تعبير آخر يتحقق فيه معنى الالتفات من جهة المتكلم لانه التفت من مقتضى المقام الى غيره لكن الفائدة المذكورة على وجه العموم للالتفات وهي ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى غيره كان أكثر ايقاظا للاصغاء اليه لا يظهر فيما اذا لم يتقدم تعبير آخر فان التعبير الاول يردغ الباقبل ارتقاب ما يصلح للمقام فلا يتحقق تجديد ما لا يرتقب فليتأمل

شجاعة العرب اه ومنهم من يجعل الالتفات نقل الكلام من حالة الى أخرى مطلقا وجعل منه ابن النفيس في طريق الفصاحة التعبير عن المضارع بالماضي وعكسه وجعل غيره منه الانتقال من خطاب الواحد والاثنين أو الجمع لغيره وهو أقرب شئ للالتفات المشهور لمشابهته له في الانتقال من أحد أساليب ثلاثة لآخر وفي انقسامه الى ستة أقسام وسنفرده بالذكر وفسر السكاكي الالتفات بنقل واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى الآخر يعني أنه التعبير باحدى هذه الطرق عما عبر به أو كان

(قوله قول امرئ القيس) أي في مرثية أبيه (قوله خطابا لنفسه) أي لذاته وشخصه فليس الخطاب على حقيقته اذ لم يرد بالمخاطب من يغايره بل أراد ذاته أي فهو بكسر الكاف لان الشائع في خطاب النفس التأنيث ويصح الفتح نظرا لكون النفس شخصا أو بمعنى المكروب ألا ترى الى قوله ولم ترقد بالتذكير وقوله التفاتا أي على جهة الالتفات أي ان لم يجعل تجريدا والا لم يكن التفاتا اذ مبنى التجريد على المغايرة والالتفات على اتحاد المعنى هذا هو التحقيق خلافا لمن قال لامنافاة بينهما (قوله ومقتضى الظاهر ليلي) أي لان المقام مقام تكلم وحكاية عن نفسه (قوله بالاثمد) وبعده ونام الخلي ولم ترقد

وبات وباتت له ليلة * كليلة ذي العائر الارمد   وذلك من نبا جاءني * وخبرته عن أبي الاسود   من

واعلم أن في هذه الابيات التفاتين باتفاق في بات لعدوله الى الغيبة بعد الخطاب وفي جاءني لعدوله بعدها الى التكلم وأما قوله تطاول ليلك فالسكاكي يجعله التفاتا من التكلم للخطاب ان لم يكن تجريدا وأما الجمهور فيتعين عندهم أن يكون تجريدا اذ لم يقع قبله التعبير بطريق التكلم وقوله تطاول ليلك كناية عن السهر وقوله وبات تامة بمعنى أقام ليلا أو نزل به نام أو لم ينم فلا ينافي لم ترقد وباتت اما ناقصة وله خبرها أو تامة وله حال وعطف باتت على بات من عطف المباين على المباين من حيث اللفظ ومن عطف المقيد على المطلق من حيث المعنى والخلي هو الخالي عن الهم والحزن والعائر بمهملة وهمزة قذى العين ومن لابتداء الغاية أو للتعليل والنبأ خبر فيه فائدة عظيمة متضمنا العلم أو ظن فهو أخص من مطلق الخبر

(والمشهور) عند الجمهور (أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من) الطرق (الثلاثة) التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أى عن ذلك المعنى (بآخر منها) أى بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثانى على خلاف ما يقتضيه الظاهر ويترقبه السامع ولابد من هذا القيد ليخرج مثل قولنا أنا زيد وأنت عمرو * ونحن اللذون صبحوا الصباحا * وقوله تعالى

(والمشهور) عند علماء البيان خلاف مذهب السكاكى وهو (ان الالتفات) عندهم (هو التعبير عن معنى) من المعانى (بطريق من) الطرق (الثلاثة) وهى التكلم والخطاب والغيبة (بعد التعبير عنه) أى الالتفات هو التعبير عن معنى بعد التعبير عن ذلك المعنى نفسه (ب)طريق (آخر منها) أى من تلك الطرق الثلاثة كان يعبر عنه أولا بالغيبة ثم يعبر عنه ثانيا بالخطاب كما يأتى فى الامثلة ولكن لا يكفى فى تحقق الالتفات مجرد تعبير مخالف لتعبير آخر عن المعنى لان ذلك قد يكون على حسب ما يناسب سوق الكلام فلا يكون من الالتفات فى شئ بل لابد بعد مخالفة التعبير الثانى للاول مع اتحاد المعنى من كون الثانى جاريا على خلاف ظاهر سوق الكلام بأن يكون على خلاف ما يرتقبه السامع فيخرج عن معنى الالتفات ما جرى على ظاهر ما ينبغى فى سوق الكلام مثل قول القائل أنا زيد وأنت عمرو فان الاخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يرتقبه السامع لصحة الاخبار بالظاهر عن المضمر مطلقا فلا يكون

من مقتضى الظاهر انه يعبر عنه بغيره والمشهور ان الالتفات التعبير عن معنى باحدى الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق أخرى وهو أخص من الاول لان نحو قول الخليفة أمير المؤمنين يأمرك بكذا التفات عند السكاكى دون غيره وقول السكاكى خلاف الظاهر أعم من ان تكون مخالفة الظاهر لفظية لا معنوية كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه فان سقناه على وفق الظاهر معنى لانه جاء على الاصل وعلى خلاف الظاهر لفظا لان لفظ الجلالة للغيبة أو تكون مخالفته للظاهر معنوية لا لفظية مثل أمير المؤمنين يأمر بكذا أو معنوية ولفظية مثل انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر

(قوله والمشهور الخ) هذا من كلام المصنف مقابل لقول السكاكى ويسمى الخ (قوله أى عن ذلك المعنى) هذا صريح فى أنه لابد من اتحاد معنى الطريقين والمراد الاتحاد فى الماصدق فيدخل فيه نحو أنا زيد ويحتاج الى اخراجه بالقيد الذى ذكره الشارح (قوله ويترقبه) أى ينتظره عطف على قوله يقتضيه من عطف اللازم على الملزوم وقوله بشرط أن يكون على خلاف ما يقتضيه الظاهر أى ظاهر الكلام أى ولو كان موافقا لظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الاعمى على خلاف مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب فى الموضعين فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر السوق وذلك ظاهر والسر فى العدول عن الخطاب الى الغيبة أولا تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم لما فيه من التلطف فى مقام العتاب (٤٦٩) بالعدول عن المواجهة فى الخطاب (قوله ولابد من هذا القيد) أى وهو قوله بشرط أن يكون الخ وانما تركه المصنف لفهمه من المقام لان كلامه فى اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اهـ سم (قوله ليخرج مثل قولنا أنا زيد وأنت عمرو) أى لانه وان كان يصدق على كل منهما انه قد عبر فيه عن معنى وهو الذات بطريق الغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر وهو التكلم فى الاول والخطاب فى الثانى الا أن التعبير الثانى يقتضيه ظاهر الكلام ويترقبه السامع لان المتكلم اذا قال أنا أو أنت ترقب السامع أن يأتى بعده باسم ظاهر خبرا عنه لان الاخبار عن الضمير انما يكون بالاسم الظاهر فالاخبار بالاسم الظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم أو المخاطب الا أنه جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام (قوله ونحن اللذون الخ) أى فقد انتقل من ضمير المتكلم وهو نحن الى الغيبة وهو اللذون الا أنه يقتضيه الظاهر لان الاخبار بالظاهر وان كان من قبيل الغيبة عن ضمير التكلم أو الخطاب جار على ظاهر ما يستعمل فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع فلولا هذا الشرط لحكم بأن هذا التفات وقوله صبحوا جار على مقتضى الظاهر لان اللذون اسم غيبة فالمطابق له الغيبة والظاهر أن الصباحا تصريح بجزء معنى صبحوا تأكيدا من صبحه اذا أتاه صباحا ويجوز أن يراد الاتيان المطلق بقرينة الصباح فنصبه فى الوجهين على الظرفية ويحتمل أن يكون الصباحا مفعولا مطلقا لصبحوا من قبيل أنبت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف أى صبحوهم وتمام البيت * يوم النخيل غارة ملحاحا * والنخيل بضم النون وبالخاء المعجمة موضع بالشام والغارة اسم مصدر نصب على التعليل أى لاجل الاغارة والملحاح صيغة مبالغة من الالحاح اهـ فنرى

(قوله واياك نستعين) أى فانه وان عبر عن المعنى وهو الذات العلية بطريق الخطاب بعد التعبير عنها باآخر وهو الغيبة فى قوله مالك الا أن هذا التعبير على مقتضى الظاهر لان الالتفات حصل أوّلا بقوله اياك نعبد والثانى وهو واياك نستعين أتى على أسلوبه كما قال الشارح (قوله فان الالتفات انما هو فى اياك نعبد) أى لانه انتقل من التعبير عن معنى بالغيبة وهو مالك يوم الدين الى الخطاب فى قوله اياك نعبد وأما قوله واياك نستعين فليس فيه التفات لانه انتقال من خطاب وهو اياك نعبد الى خطاب آخر وهو واياك نستعين فكل واحد من قوله واياك نستعين واهدنا وأنعمت اذا نظرت له مع قوله مالك يوم الدين يصدق عليه أنه انتقال من طريق الى طريق آخر لكنه ليس على خلاف مقتضى الظاهر بل جار على مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له فهو خارج بهذا القيد وان دخل فى كلام المصنف (قوله والباقى جار على أسلوبه) أى على طريقة اياك نعبد وان صدق عليه أنه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر لكن ليس على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما التفت للخطاب صار الاسلوب له (قوله التفاتا) أى لان الذين هو المنادى فى الحقيقة فهو مخاطب والمناسب له آمنتم (قوله على ما يشهد به كتب النحو) أى من أن عائد الموصول قياسه أن يكون بلفظ الغيبة لان الموصول اسم ظاهر فهو من قبيل الغيبة وان عرض له الخطاب بسبب النداء وحينئذ فآمنوا جار على مقتضى الظاهر كما أن حق الكلام بعد تمام المنادى أن يكون بطريق الخطاب نحو يازيد قم و ياأيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة وأما قبل تمامه فحقه الغيبة والصلة متممة للمنادى الذى هو الموصول فهى كالجزء منه فلا يراعى فى الكلام حكم الخطاب العارض بالنداء الا بعد تمامه ولا يرد قول الشاعر وهو سيدنا على

أنا الذى سمتن أمى حيدره * أكيلكم بالسيف كيل السندره

لانه قبيح كما فى المطول لكن فى المغنى فى بحث الاشياء التى تحتاج الى رابط أن نحو أنت الذى فعلت مقيس لكنه قليل اهـ لكن مقيسنه نظر

واياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو فى اياك نعبد والباقى جار على أسلوبه ومن زعم أن فى مثل ياأيها الذين آمنوا التفاتا والقياس آمنتم فقد سها على ما يشهد به كتب النحو

من الالتفات ولو صدق عليه ان التعبير الثانى صادق على معنى عبر عنه بطريق آخر قبله ولكن فى الحاجة الى زيادة قيد كونه على خلاف ظاهر سوق الكلام لاخراج هذا المثال نظر كما قيل لان المراد بالمحمول المفهوم و بالموضوع المصدوق فلم يعبر بالثانى فى هذه القضية عن نفس ما عبر عنه بالاول فلم يصدق عليه حد الالتفات حتى يحتاج لاخراجه بالقيد وكأن المقيد ينظر الى اتحاد المصدوق وكذا يخرج عن معنى الالتفات نحو قوله اللذون صبحوا الصباحا فان اعادة الضمير من الصلة على الموصول لكونه اسما ظاهرا الاصل فيه ان يكون بطريق الغيبة ولو عبر عن مصدوقه أوّلا بطريق التكلم وهذا هو المقرر فى قواعد النحو ولهذا كان قول القائل ان فى مثل ياأيها الذين آمنوا التفاتا وان الاصل ياأيها الذين آمنتم سهوا بينا الا ان كون المقام للتكلم بعد النداء كما فى قول القائل يازيد قم انما هو فى غير الصلة التى يتم بها الموصول لان ما يعود من الصلة الى الموصول كما تقدم من باب الغيبة ويخرج أيضا عن معنى الالتفات قوله تعالى واياك نستعين واهدنا وأنعمت لانه وقع الالتفات قبله فى قوله تعالى اياك نعبد فجرى ما بعده على ما يرتقبه السامع لكونه على أسلوب ما قبله وبحث هذا أيضا بان البعدية ان حملت على الاتصالية لم يحتج الى هذا القيد لاخراج ما ذكر لان الموجود فيه بعدية الانفصال فلا يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه عبر عن معنى بعد التعبير عنه بمعنى آخر لان البعدية الاصل فيها الاتصال ولم يوجد ولا يخفى ضعف هذا البحث وقولنا فى هذا القيد خلاف ظاهر سوق الكلام اشارة الى ان التعبير الثانى يكون التفاتا متى خالف ما يرتقبه السامع ولو كان موافقا الاصل ظاهر المقام كما فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فانه خطاب موافق لاصل ظاهر المقام الذى هو مقام الخطاب لكنه مخالف لظاهر الكلام لانه عبر عنه أولا بالغيبة فى قوله تعالى عبس وتولى أن جاءه الاعمى على خلاف مقتضى الحال فناسب اجراؤه على مقتضى الغيبة فالتعبير بالخطاب المناسب للمقام بالاصالة التفات لانه مخالف لظاهر سوق الكلام وذلك ظاهر والسر فى العدول عن الخطاب الى الغيبة أوّلا تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم لما فيه من

والسكاكى لم يصرح بما أراده بقوله خلاف الظاهر هل يريد بحسب اللفظ أو المعنى لكن دلنا على ان ذلك مراده جعله فى أبيات امرئ القيس التى ستأتى ثلاث التفاتات لكن مخالفة الظاهر فى المعنى لا فى اللفظ شرط كونها التفاتا ان لا يوافق لفظا سابقا فان وافقه فليس التفاتا فحاصله ان الالتفات عند السكاكى اتيان الكلام على أسلوب مخالف لاسلوب سابق مطلقا أو لم يسبقه غيره والمعنى بمقتضى خلافه وقد قسموا الالتفات الى ستة أقسام الاول الالتفات من التكلم الى الخطاب ومثلوه بقوله تعالى ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون الاصل واليه أرجع فالتفت من التكلم الى الخطاب قلت وفيه

وهـذا أخص من تفسير السكاكى لانه أراد بالنقـل أن يعبر بطريق من هذه الطرق عما عبر عنه بغيره أو كان مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بغيره منها فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب قوله تعالى ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون

(وهذا) أى الالتفات بتفسير الجهور (أخص منه) بتفسير السكاكى لان النقل عنده أعم من أن يكون قد عبر عنه بطريق من الطرق ثم بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر أن يعبر عنه بطريق فترك وعدل الى طريق آخر فيتحقق الالتفات بتعبير واحد وعنـد الجهور مخصوص بالاول حتى لا يتحقق الالتفات بتعبير واحد فكل التفات عنـدهم التفات عنـده من غير عكس كما فى تطاول ليلك (مثال الالتفات من التكلم الى الخطاب ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليـه ترجعون) ومقتضى الظاهر أرجع والتحقيق

التلطف فى مقام العتاب بالعدول عن المواجهـة فى الخطاب (وهـذا) التفسير الجارى على مذهب الجهور للالتفـات (أخص) من تفسير السكاكى له لانهم شرطوا تقدم التعبير وهو لم يشترط كما يفيده ما تقـدم الا اقتضاء الظاهر لخلافه فيصدق عنده بالتعبير الواحد حيث يكون مقتضى الظاهر خلافه كما فى قوله طحابك قلب ولا يصدق عند الجهور الا فى التعبيرين فكل التفات عندهم التفات عند السكاكى ولا ينعكس الا جزئيا وهو ظاهر ثم شرع فى أمثلة الاقسام الستة المتصورة فى الانتقال من أحد الطرق الثلاثة الى الطريقين المغايرين له وبدأ بمثال النقل من التكلم الى غيره ثم بمثال النقل من الخطاب الى غيره ثم بمثال النقل من الغيبة الى غيره على حسب ما تقتضيه الاعرفية فى مقامات الضمير فقال (مثال الالتفات) أى النقـل (من التكلم الى الخطاب) قوله تعالى حكاية عن حبيب النجار فى موعظة قومه فى الايمان (ومالى لا أعبد الذى فطرنى) أى مالكم لا تعبدون الذى فطركم أى خلقكم فنسب (١) انكار ترك العبادة الى نفسه تعريضا بالمخاطبين واشارة الى أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وان ما يلزمهم من انكار ترك العبادة يلزمه فى جملتهم على تقدير تركها اياها وهو من الملاطفة فى الخطاب ولما عدل عن الخطاب المعرّض به لاجل هذا الى التكلم ناسب اجراء الكلام على طريق التكلم فيقول واليه أرجع ليكون الكلام جاريا على نسق واحد فلما عدل الى الخطاب فقال (واليه ترجعون) كان التفاتا على المذهبين فى آخره والتفاتا على مذهب السكاكى فى أوله واذا اعتبر هذا التحقيق وهو ان المراد بقوله ومالى لا أعبد مالكم لا تعبدون تحقق ان هنا خطابا عبر عنه أولا بطريق وثانيا بآخر فتحقق الالتفات فلا يرد ما يقال من أنه لا التفات هنا لان المراد ثانيا المخاطبون والمراد أولا المتكلم فليس هنا معنى واحد عبر عنه بطريقين لا يقال فالخطاب على هذا التحقيق جار على أصله فلا التفات لانا نقول الالتفات لا ينافيه موافقة المقام وانما تنافيه موافقة ظاهر سوق الكلام كما تقدم ولا يقال المراد بالاول قطعا التكلم والخطاب انما أريد بطريق التعريض الثابت باللزوم فلم يصدق وجود تعبيرين عن معنى

نظر لجواز ان يكون أراد بقوله ترجعون المخاطبين ولم يرد نفسه ويؤيده ضمير الجمع ولو أراد نفسه لقال يرجع وعلى قول السكاكى يحتمل ان يكون المراد ومالكم والثانى فى ترجعون لان ومالى مخالف للظاهر معنى وترجعون مخالف للظاهر لفظا وقد قدمنا ان مخالفة الظاهر بأيهما كان التفات واعلم انه سيأتى

على هـذا القول لا تنافى كونه خلاف مقتضى الظاهر لان قلته تفيد كونه خلافه (قوله أخص منه) أى من نفسه (قوله لان النقل عنده) أى المسمى بالالتفات (قوله من غير عكس) أى لغوى بحيث يقال كل (٦٧٤) التفات عند السكاكى التفات عنـد الجهور والمراد من غير عكس لغوى عكسا صحيحا وأما عكسه عكسا منطقيا وهو بعض الالتفات عنـد السكاكى التفات عنـد الجهور فهو صحيح (قوله ومالى لا أعبد الخ) هذا حكاية عن حبيب النجار موعظة لقومـه لتركهم الايمان (قوله ومقتضى الظاهر أرجع) حاصله أن الشارح ذكر قولين فى تقرير الالتفات فى هذه الآية الاول منهما أن الضميرين للمتكلم ولكنه عبر ثانيا عن الذات المتكلمة بضمير المخاطبين ففيـه التفات ومقتضى الظاهر أرجع وحاصل القول الثانى أن الضميرين للمخاطبين فكان مقتضى الظاهـر أن يقال ومالكم لا تعبـدون الذى فطركم واليه ترجعون فعدل عن مقتضى الظاهـر فى الاول وأوقع ضمير التكلم موقع ضمير الخطاب ثم عبر بعد ضمير التكلم بضمير الخطاب فقـد اتحد المعبر عنه واختلفت العبارة فعبر أولا بطريق التكلم ثم عبر ثانيا بطريق الخطاب وهذا التفات وهذا القول هو التحقيق كما قال الشارح وذلك لان قوله ومالى لا أعبد الخ تعريض بالمخاطبين لان المقصود وعظهم وزجرهم على عـدم الايمان فهم المقصودون بالذات من ذلك القول وعلى هذا التحقيق ففى قوله ومالى التفات على مذهب السكاكى فقط لانه تعبير على خلاف مقتضى الظاهر وفى قوله واليه ترجعون التفات على المذهبين كذا قيـل ولا وجـه للتخصيص بالسكاكى بل فى قوله ومالى التفات عنـد الجهور أيضا اذ قد سبق طريق الخطاب فى قوله اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم أجرا وأما على خلاف التحقيق ففى الكلام التفات واحد على المذهبين فى قوله واليه ترجعون

---

(١) قول ابن يعقوب فنسب انكار وقوله بعده من انكار هكذا فى النسخ ولا حاجة الى لفظ انكار فى الموضعين كتبه مصححه

ومن التكلم الى الغيبة قوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ومن الخطاب الى التكلم قول علقمة بن عبدة

طحا بك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

أن المراد ما لكم لا تعبدون لكن لما عبر عنهم بطريق التكلم كان مقتضى ظاهر السوق اجراء باقي الكلام على ذلك الطريق فعدل عنه الى طريق الخطاب فيكون التفاتا على المذهبين (و) مثال الالتفات من التكلم (الى الغيبة انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر) ومقتضى الظاهر لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) ومعنى طروب في الحسان

واحدا باعتبار المطابقة لانا نقول المقصود الاهم الخطاب والتكلم وسيأتي وليس من شرط الالتفات وجود التعبير بالمطابقة بل يصح باللزوم أيضا فليفهم (و) مثال الالتفات من التكلم أيضا (الى الغيبة) قوله تعالى (انا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهرا في الجنة يسمى الكوثر وهو من الخير الكثير (فصل لربك وانحر) فقوله انا أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة فهو التفات الى غيبة والاصل فصل لنا (و) مثال الالتفات (من الخطاب الى التكلم) قول الشاعر (طحا) أي ذهب (بك قلب في الحسان طروب) أي ذهب بك القلب الموصوف بأنه طربا أي نشاطا وفرحا في طلب وصال الحسان وفي مراودة الظفر بهن ومعنى ذهاب القلب به انه غيبه وأتلفه عن غير طلب الحسان والكاف ضمير الخطاب وأراد به نفسه وفيه التفات على مذهب السكاكي لان المقام

على كون الآية المذكورة فيها التفات سؤال وجواب عند الكلام على أدوات الشرط الثاني التفات من التكلم الى الغيبة كقوله تعالى انا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر كذا قالوه قلت وفيه نظر سأذكره في آخر الكلام الثالث التفات من الخطاب الى التكلم ومنه قول علقمة بن عبدة الشاعر صاحب امرئ القيس المعروف بعلقمة الفحل وليس عبدة بفتح الباء غيره

طحا بك قلب في الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب

(قوله أن المراد ما لكم لا تعبدون) أي لان المتكلم حبيب النجار وهو من المؤمنين فالعبادة حاصلة منه بالفعل الا أنه أقام نفسه مقام المخاطبين فنسب ترك العبادة الى نفسه تعريضا بالمخاطبين اشارة الى أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وأن ما يلزمهم في ترك العبادة يلزمه في جملتهم على تقدير تركه لها وهو من الملاطفة في الخطاب فالفائدة المختصة بموقع هذا الالتفات التعريض والاعلام بأن المراد المخاطبون من أول الكلام ثم ان كون الكلام من باب التعريض بالمخاطبين لا ينافي الالتفات اذ لا يشترط فيه التعبير بالمطابقة بل يصح باللزوم أيضا كما في التعريض والتعريض عند المصنف والشارح إما مجاز أو كناية وههنا مجاز لامتناع ارادة الموضوع له فيكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع له فيكون المعبر عنه في الاسلوبين واحدا نعم على ما حققه العلامة السيد من أن المعنى التعريض من مستتبعات التركيب واللفظ ليس يستعمل فيه بل اللفظ بالنسبة الى (٤٦٨) المعنى المستعمل فيه إما حقيقة أو مجاز أو كناية يرد أن اللفظ ليس مستعملا في المخاطبين فلا يكون المعنى المعبر عنه في الاسلوبين واحدا فلا التفات أفاده عبد الحكيم (قوله انا أعطيناك الكوثر) أي الخير الكثير أو نهرا في الجنة يسمى بالكوثر (قوله ومقتضى الظاهر لنا) أي لان أعطيناك تكلم وقوله لربك غيبة لان الاسم الظاهر من قبيل الغيبة كما مر وفائدة الالتفات في الآية أن في لفظ الرب حثا على فعل المأمور به لان من يربك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال أيضا لان قوله انا أعطيناك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء من الله وأيضا كلمة انا تحتمل الجمع كما تحتمل الواحد المعظم نفسه فلما التفت بقوله فصل لربك زال هذان الاحتمالان اهـ فناري (قوله قول الشاعر) هو علقمة بن عبدة العجلي من قصيدة يمدح بها الحرث بن جبلة الغساني وكان أسر أخاه فسافر اليه يطلب فكه وبعد البيتين

منعة ما يستطاع كلامها * على بابها من أن تزار رقيب

اذا غاب عنها البعل لم تفش سره * وترضي اياب البعل حين يؤب

فان تسألوني بالنساء فانني * خبير بأدواء النساء طبيب

اذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له في ودهن نصيب

(قوله أي ذهب بك) الباء للتعدية على حد ذهبت بزيد أي أذهبك وأتلفك قلب طروب في طلب الحسان والكاف مفتوحة وان كانت لخطاب النفس باعتبار أن نفسه المخاطبة ذاته وشخصه ومقتضى الظاهر أن يقول طحا بي ففيه التفات عند السكاكي وفي الاطول جواز فتح الكاف وكسرها

تكلفني

(قوله أن له طربا فى طلب الحسان) أى فى طلب وصالهن وأشار الشارح بذلك الى أن قوله فى الحسان متعلق بطروب وأن فى الكلام حذف مضاف لامتعلق بطحا وحينئذ فتقديم المعمول لافادة الحصر وقوله طروب صفة لقلب والطرب خفة تعترى الانسان لشدة سرور او حزن أى أذهبنى وأتلفنى قلب موصوف بأن له طربا ونشاطا فى طلب (٤٦٩) وصال الحسان دون غيرهن (قوله ونشاطا فى مراودتهن) عطف تفسير على ماقبله فنشاطا تفسير لطربا تفسير مراد وقوله فى مراودتهن أى مطالبتهن بالوصال تفسير لقوله فى طلب الحسان (قوله بعيد الشباب) ظرف لطروب أو لطحا (قوله للقرب) أى للدلالة على أن زمان اذهابه أو طرب قلبه قريب من زمان ذهاب شبابه (قوله أى حين ولى الخ) فيه نظر لان قوله حين ولى يقتضى أن الشباب ذهب بالمرة وقوله وكاد يتصرم أى ينقطع يقتضى أنه بقى منه بقية وأن المراد بقول الشاعر بعيد الشباب بعيد معظمه ففيه تناف وأجيب بأن قوله حين ولى بيان لظاهر المعنى وقوله وكاد يتصرم بيان للمراد فيكون قد جعل بعيد الاكثر بعيدا لكله ونزل ذهاب الغالب منزلة ذهاب الجميع والقرينة على ذلك قوله عصر حان مشيب وهذا انما يحتاج له اذا اعتبر أن الشباب والمشيب متصلان بلا فصل بزمن الكهولة وجعله من المشيب كما ذهب اليه بعض أهل اللغة وأما على تقدير الفصل بذلك وجعله واسطة كما هو مذهب الجمهور فلا يحتاج الى هذا الاعتبار بل يحمل الكلام على المتبادر منه وهو أن المراد ببعيد الشباب زمان ذهابه بالمرة وتصرمه بالكلية وزمن هذه البعدية هو زمن الكهولة ولا ينافيه قوله عصر حان مشيب لان زمن الكهولة قريب من زمن المشيب وعلى هذا فقول الشارح وكاد يتصرم غير ظاهر فالاولى حذفه فتأمل (قوله عصر) بمعنى زمان أو حين بدل من قوله بعيد (قوله الى التكلم) أى لان ياء يكلفنى للتكلم فالالتفات من المجرور الذى فى بك الى المفعول

أن له طربا فى طلب الحسان ونشاطا فى مراودتهن (بعيد الشباب) تصغير بعد للقرب أى حين ولى الشباب وكاد يتصرم (عصر) ظرف مضاف الى الجملة الفعلية أعنى قوله (حان) أى قرب (مشيب يكلفنى ليلى) فيه التفات من الخطاب فى بك الى التكلم ومقتضى الظاهر يكلفك وفاعل يكلفنى ضمير القلب

للتكلم والاصل ان يقال طحابى (بعيد الشباب عصر حان مشيب) بعيد تصغير بعد وهو متعلق بطحا وقوله عصر بدل منه وانما صغره للاشارة الى ان ذلك الوقت قريب من عنفوان الشباب والمحقق ان ذلك الوقت أدرك أواخر الشباب فالمراد بعدية العنفوان وقرب انصرام الشباب ويدل عليه قوله عصر حان أى قرب المشيب وهذا المعنى ظاهر فى معنى البيت أى جعلت الكهولة من المشيب والا فالبعدية حقيقية ويكون المراد بالطرف الكهولة وتصغيره لادعاء القرب من الشباب ولما عبر بضمير الخطاب عن التكلم ناسب أن يساق الكلام بطريق الخطاب الى آخره ولما عدل عنه الى التكلم فى قوله (يكلفنى ذلك القلب (ليلى) والاصل ان يقول يكلفك كان التفاتا على المذهبين وقوله ليلى مفعول يكلف أى يلزمنى طلب وصالها وروى تكلفنى بالفوقانية والفاعل هو ليلى فيكون المفعول محذوفا أى تكلفنى شدائد فراقها ويحتمل على هذا أن يكون الخطاب للقلب أى تكلفنى ياقلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة التى هى مقتضى القلب لانه ظاهر وهو من قبيل الغيبة الى الخطاب وعلى كل من كون الفاعل ليلى (١) أو مفعول يكون

تكافنى ليلى وقد شط وليها * وعادت عواد بيننا وخطوب

فالتفت فى قوله تكلفنى عن قوله بك من الخطاب الى التكلم وهذا مما خالف فيه الظاهر لفظا لا معنى وفى هذين عند السكاكى التفاتان أحدهما بك لمخالفته الظاهر معنى والثانى تكلفنى لمخالفته لفظا قلت وقد قيل ان الرواية يكلفنى بالياء والضمير للقلب وليلى مفعول فلا التفات فى تاء المتكلم لان الظاهر ان يكلفنى حينئذ صفة لقلب ويكون من تمام الجملة الاولى والالتفات لا يكون الا فى جملتين مستقلتين كما سيأتى ويجوز ان يكون بالتاء ويخاطب قلبه ففى تكلفنى حينئذ التفاتان أحدهما فى تاء الخطاب لانتقاله اليه عن أسلوب الغيبة السابق فى قوله قلب والثانى فى ياء المتكلم المنتقل اليها عن بك الرابع من الخطاب الى الغيبة كقوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم فقد التفت عن كنتم الى جرين بهم وفيه خروج عن الظاهر لفظا ومعنى الخامس من الغيبة الى الخطاب كقوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد فقد التفت عن الغيبة وهى مالك الى الخطاب وهو اياك نعبد وفى اياك خروج عن الظاهر لفظا ومعنى وعلى قول السكاكى يكون فيه التفاتان وسنتكلم عليه السادس من الغيبة الى التكلم كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه وفى التمثيل به نظر لما سيأتى وفى فسقناه خروج عن الظاهر لفظا لا معنى وقد وقعت التفاتات فى قول امرئ القيس

تطاول ليلك بالاثمد * ونام الخلى ولم ترقد
وبات وباتت له ليلة * كليلة ذى العائر الارمد

---

(١) أو مفعوله هكذا فى النسخ والاحسن فى العبارة وعلى كل من كون ليلى فاعلا أو مفعولا الخ كتبه مصححه

الذى فى يكافنى (قوله وليلى مفعوله الثانى) أى بتقدير الباء والمفعول الاول الياء وانما قلنا بتقدير الباء لان كاف لا يتعدى للمفعول الثانى بنفسه بل بالباء يقال كافت زيدا بكذا والى تقديرها يشير قول الشارح والمعنى يطالبنى الخ كما أنه يشير الى أن فى الكلام حذف مضاف وأن التكليف على هذا المعنى بمعنى الطلب فالمفاعلة على غير بابها (قوله وروى تكافنى) أى وعليه فالالتفات حاصل أيضا من الخطاب الى التكلم اذ مقتضى الظاهر تكافك ليلى وعلى هذه الرواية فالتكليف بمعنى التحميل (قوله والمفعول محذوف) أى المفعول الثانى وأما الاول فهو الياء وقد يقال حيث كان تكافنى مسندا لليلى فالانسب أن يكون بين تكافنى وشط تنازع فى وليها ويكون المعنى تكافنى ليلى أى حبها المفرط وليها وقد شط وليها ولا حذف (قوله أى شدائد فراقها) أى انها تحمله الشدائد المترتبة على فراقها (قوله أو على أنه خطاب للقلب) أى والمفعول على هذا أيضا ليلى أى وصل ليلى والتكليف على هذا الثالث بمعنى الطلب (قوله فيكون التفاتا آخر) أى غير المقرر أولا فيكون فى البيت على هذا الاحتمال الاخير التفاتان وقوله من الغيبة الى الخطاب أى لانه عبر أولا عن القلب بطريق الغيبة حيث عبر عنه بالاسم الظاهر وثانيا بطريق الخطاب حيث عبر بتكافنى أى أنت ياقلب وهذا غير الالتفات السابق من الخطاب فى بك الى التكلم فى يكافنى وهذا تفريع على قوله أو على أنه خطاب للقلب والحاصل انه على رواية يكافنى بالياء التحتية ليس فيه الا التفات واحد عند الجمهور والسكاكى من الخطاب الى التكلم وكذا على رواية تكافنى بالتاء الفوقية ان جعل الفاعل ليلى وأما ان جعل الفاعل ضمير القلب كان فيه التفاتان باتفاق الجمهور والسكاكى أحدهما فى الكاف فى بك مع ياء المتكلم فى تكافنى ثانيهما فى قلب مع فاعل تكافنى المقدر بأنت ياقلب وفى ولا البيت التفات غير ماذكر عند السكاكى على كلا الاحتمالات فى قوله طحابك فان مقتضى الظاهر طحابى قلب أى أذهبنى وأفنانى قلب موصوف بأن له طربا ونشاطا وفرحا فى طلب وصال الحسان وانما لم يجعل الخطاب فى طحابك للحبيبة أعنى ليلى أى ذهب بك قلب حتى يكون فى قوله يكافنى التفات من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف للاستعمال الشائع وهو طحا به قلبه قاله الفنرى (قوله قد شط وليها) جملة حالية من ليلى سواء كانت فاعلا أو مفعولا ليكافنى وقوله وليها أى أيام وليها (قوله أى قربها) أى أيام القرب منها أى وقد صارت أيام القرب من وصال ليلى بعيدة لامور أوجبت ذلك وبين أسباب البعد بقوله وعادت الخ (قوله عواد) جمع عادية وهى ما يصرفك عن الشئ ويشغلك عنه كما فى القاموس (قوله وخطوب) جمع خطب وهو الامر العظيم وعطف الخطوب على العوادى مرادف لان العوادى والصوارف والخطوب ألفاظ مترادفة معناها واحد وهو ماذكر (قوله أن يكون فاعلت) أى بوزنها فى الاصل فأصل عادت عادوت تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت ألفا ثم حذفت الالف لالتقاء الساكنين فالفعل محذوف اللام فوزنه الآن فاعت (قوله من المعاداة)

وليلى مفعوله الثانى والمعنى يطالبنى القلب بوصل ليلى وروى تكافنى بالتاء الفوقانية على انه مسند الى ليلى والمفعول محذوف أى شدائد فراقها أو على انه خطاب للقلب فيكون التفاتا آخر من الغيبة الى الخطاب (وقد شط) أى بعد (وليها) أى قربها (وعادت عواد بيننا وخطوب) قال المرزوقى عادت يجوز أن يكون فاعلت من المعاداة

قوله (وقد شط) حالا أى والحال ان ليلى قد شط أى بعد (وليها) أى قربها العوائق أوجبت بعد نيل وصالها حسا أو معنى وبين وجه البعد بقوله (وعادت) يحتمل ان يكون فاعلت من العداوة أو من عاد يعود (عواد) أى شدائد وعوائق حائلة (بيننا وخطوب) أى وأمور عظيمة وعلى الاحتمال الاول يكون المعنى عادتنا عواد أى صيرتنا العوادى الحائلة بيننا أعداء وقابلتنا تلك الخطوب بالمنع وعلى الثانى يكون المعنى رجعت العوادى التى تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيلولة

وذلك من نبا جاءنى ✽ وخبرته عن أبى الاسود

فقيل فيه ثلاث التفاتات فى كل بيت واحدة وهذا ظاهر على قول السكاكى فان قلت ينبغى ان يكون فيه على قوله أكثر من ذلك لان فى ولم ترقد التفاتا ففى الاول التفاتان قلت قد قدمنا ان مجيئه على خلاف الظاهر معنى اذا كان موافقا للظاهر لفظا لا يعتبر نعم يرد عليه انه يمكن ان يقال ان فى الثالث التفاتين أحدهما فى ذلك والثانى فى وخبرته فيكون فى الابيات الثلاثة أربع التفاتات ولم أقل والآخر فى جاءنى لما سيأتى ولاجل توهم هذا السؤال ذهب بعض الناس الى أن فى الابيات سبع التفاتات ليلك وترقد وبات وله وذلك وجاءنى وخبرته وقيل أربعة وهى ليلك وذلك وجاءنى وخبرته وأما على رأى المصنف فلا التفات فى البيت الاول وفى الثانى التفاتة واحدة فتعين ان يكون فى الثالث التفاتان فقيل هما فى قوله جاءنى أحدهما باعتبار انتقاله عن الغيبة والثانى باعتبار انتقاله عن الخطاب وفيه نظر لان الالتفات انما يعتبر بالنسبة الى الاسلوب الذى يليه وقيل أحدهما فى قوله ذلك والآخر فى قوله جاءنى قال المصنف وهذا أقرب قلت يفسده أن أرباب هذا العلم شرطوا أن يكون الالتفات فى جملتين

ومن الخطاب الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم ومن الغيبة الى التكلم قوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير [سحابا فسقناه ومن الغيبة الى الخطاب قوله تعالى مالك يوم الدين اياك نعبد وقول عبد الله بن عنمة

ما ان ترى السيد زيدا فى نفوسهم * كما يراه بنو كوز ومرهوب

ان تسألوا الحق نعط الحق سائله * والدرع محقبة والسيف مقروب

وأما قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد * ونام الخلى ولم ترقد وبات وباتت له ليلة * كليلة ذى العائر الارمد

وذلك من نبإ جاءنى * وخبرته عن أبى الاسود

فقال الزمخشرى فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكى لان على تفسيره فى كل بيت التفاتة لا يقال الالتفات عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون فى البيت الثالث التفات لوروده على مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصار الالتفات عنده فى خلاف المقتضى لما تقدم وأما على المشهور فلا التفات فى البيت الاول وفى الثانى (٤٧١) التفاتة واحدة فيتعين أن يكون فى الثالث التفاتتان فقيل هما فى قوله جاءنى احداهما باعتبار الانتقال من الخطاب فى البيت الاول والاخرى باعتبار الانتقال من الغيبة فى الثانى وفيه نظر لان الانتقال انما يكون من شئ حاصل ملتبس به واذ قد حصل الانتقال من الخطاب فى البيت الاول الى الغيبة فى الثانى لم يبق الخطاب حاصلا ملتبسا به فيكون الانتقال الى التكلم فى الثالث من الغيبة وحدها لا منها ومن الخطاب جميعا فلم يكن فى البيت الثالث الا التفاتة واحدة وقيل احداهما فى قوله وذلك لانه التفات من الغيبة الى الخطاب والثانية فى قوله جاءنى لانه التفات من الخطاب الى التكلم وهذا أقرب ۞ واعلم ان الالتفات من محاسن الكلام

كأن الصوارف والخطوب صارت تعاديه ويجوز أن يكون من عاد يعود أى عادت عواد وعوائق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل (و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة) قوله تعالى (حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم) والقياس بكم (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) ومقتضى الظاهر فساقه أى ساق الله ذلك السحاب وأجراه (الى بلد ميت (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) ومقتضى الظاهر اياه

(و) مثال الالتفات من الخطاب (الى الغيبة قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم) فقد عبر بطريق الخطاب فى قوله كنتم ثم بطريق الغيبة فى قوله بهم ففيه الالتفات على المذهبين (و) مثال الالتفات (من الغيبة الى التكلم) قوله تعالى (والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه) فقد عبر أولا باسم الجلالة موصوفا بالموصول وعاد عليه ضمير الغيبة فكان الاصل ان يساق الكلام على طريق الغيبة فيقال فساقه أى فساق الله ذلك السحاب الى بلد ميت فأحياه به ثم عدل عنها الى التكلم فقال فسقناه فكان التفاتا على المذهبين (و) مثال الالتفات من الغيبة (الى الخطاب) قوله تعالى (مالك يوم الدين اياك نعبد) فقوله مالك يوم الدين وصف بظاهر وهو من قبيل الغيبة والموصوف ظاهر أيضا فاقتضى الظاهر سوق الكلام على طريق الغيبة ثم عدل الى الخطاب فى قوله اياك نعبد ومقتضى الظاهر ان يقال اياه نعبد فكان التفاتا على المذهبين أيضا * ثم أشار الى السر العام لاستعمال الالتفات

ولا يكون فى جملة واحدة وانما قلنا انه يلزم الالتفات فى جملة واحدة لان جاءنى ان كان خبر ذلك فواضح والا فهو معمول لما قبله وقد رد هذا بانه لا مفر من الالتفات فى جملة واحدة لان ذلك خطاب وجاءنى تكلم فلزم الالتفات فى جملة واحدة بكل حال وسنتكلم على جواز الالتفات فى جملة واحدة فان قلت هل يجوز ان يكون الالتفات الثالث فى قوله عن أبى الاسود فانه يعنى أباه فالتفت عن التكلم الى الغيبة

أى مأخوذ من المعاداة التى هى مفاعلة من الجانبين (قوله كأن الصوارف والخطوب) تفسير للعوادى والمراد بها العوائق وقوله تعاديه هذا لا يفيد المفاعلة الا أن يقال تركها من جانب القائل لظهورها منه والاصل تعاديه وهو يعاديها فتحققت المفاعلة من الجانبين والمعنى على هذا الاحتمال عادتنا عواد أى صارت العوادى الحائلة بيننا وبينها أعداء لنا فتمنعنا من الوصول اليها (قوله ويجوز أن يكون من عاد) أى مأخوذا من مصدر عاد بمعنى رجع وهو العود بمعنى الرجوع وعلى هذا فلا حذف فيه ووزنه فعلت وأصله عودت تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفا فالالف منقلبة عن واو وهى عين الكلمة (قوله أى عادت عواد) أى رجعت العوادى التى تحول بيننا الى ما كانت عليه أولا من الحيلولة فقول الشارح الى ما كانت متعلق بقوله عادت وقوله قبل أى من الحيلولة بيننا (قوله والقياس الخ) تعبيره تارة بقوله ومقتضى الظاهر وتارة بقوله والقياس تفنن (قوله مالك يوم الدين) هو وصف ظاهر وهو من قبيل

ووجه حسنه على ماذكر الزمخشري هو أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب كان ذلك أحسن تطرية

الغيبة والموصوف ظاهر أيضا (قوله أي وجه حسن الالتفات) أي في أي تركيب كان وأشار الشارح بتقدير حسن الى أن في كلام المصنف حذف مضاف ثم ان قوله ووجهه مرتبط بمحذوف والاصل والالتفات حسن ووجه حسنه أن الكلام الخ (قوله اذا نقل) أي حول من طريق كالغيبة الى طريق آخر كالخطاب وهذه الفائدة في غاية الظهور بالنسبة للنقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور وكذا في النقل التقديري كما هو مذهب السكاكي لان السامع (٤٧٣) اذا سمع خلاف ما يترقبه من الاسلوب حصلت له زيادة نشاط ووفور رغبة في الاصغاء الى الكلام الا أن هذه الفائدة التي ذكرت للالتفات لا تنطبق على مادة يكون المخاطب فيها حضرة الباري جل وعلا كما في اياك نعبد لتنزهه عن النشاط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر المصنف فائدة غير هذه تصلح حتى بالنسبة في حقه تعالى لكان أحسن وقد يقال المراد أن الكلام الالتفاتي أينما وقع صالح لأن يراد به هذه الفائدة بالنظر لنفسه مع قطع النظر عن العوارض الخارجية ككون المخاطب به المولى سبحانه أو غيره (قوله أحسن تطرية) التطرية بالهمز الاحداث من طرأ عليهم أمر اذا حدث وبالياء المثناة التحتية التجديد من طريت الثوب اذا عملت به ما يجعله طريا كأنه جديد اذا علمت ذلك فجمع الشارح بين التجديد والاحداث في مادة الياء حيث قال أي تجديدا واحداثا من طريت الثوب خلاف النقل كذا

(ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل من أسلوب الى اسلوب كان) ذلك الكلام (أحسن تطرية) أي تجديدا واحداثا من طريت الثوب

في جميع مواقعه فقال (ووجهه) أي وجه حسن الالتفات (أن الكلام اذا نقل) أي حول (من أسلوب) أي طريق (الى أسلوب) كأن ينقل من طريق التكلم الى الخطاب مثلا (كان) أي ذلك الكلام (أحسن تطرية) مصدر طريت الثوب بالياء أي أتيت به جديدا أو طرأت بالهمزة أي أحدثت فالجمع بينهما باعادة الياء خلاف النقل

قلت لا لأن أبا الاسود علم وأيضا أبو الاسود لم يقع موقع ياء المتكلم في قوله أبي بل موقع الاسم المضاف اليها وهو أب والاحسن ان يجعل الالتفات الثاني في ذلك والثالث في وخبرته ص (ووجهه ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى أسلوب الخ) ش أي ووجه الالتفات ان الكلام اذا نقل من أسلوب لآخر كان أحسن تطرية أي أشهى للقلب لان لذات النفوس في التنقلات لما جبلت عليه من الضجر ويكون ذلك أكثر اصغاء وقال في المثل السائر في قول الزمخشري ان الالتفات يحصل به الفرار من الملل لا يصح لان الكلام الحسن لا يمل ورده صاحب الفلك الدائر بأن المستلذ قد يمل لكثرته * وربما اختص مواقعه أي مواضع وقوعه بلطائف كما في الفاتحة فان العبد اذا ذكر الله تعالى وحده ثم ذكر صفاته التي كل صفة منها تبعث على شدة الاقبال والخطاب يجد من نفسه حاملا لا يقدر على دفعه فيخاطب من هذه صفاته مستعينا على قضاء مهماته وقد ذكر في الالتفات في اياك لطائف غير هذه ﴿تنبيه﴾ اعلم اني لم أر من أوضح العبارة عن حقيقة الالتفات وربما توهم قوم أنه لفظي وربما أشكل التمييز بين حقيقته وحقيقة التجريد وحقيقة وضع الظاهر موقع المضمر وعكسه ثم في كونه حقيقة أو مجازا فالكلام في أربعة أمور ۞ الاول في كشف الغطاء عن حقيقته اعلم أن الالتفات نقل الكلام من أسلوب لغيره كما سبق وهو نقل معنوي لا لفظي فقط وشرطه ان يكون الضمير في المنتقل اليه عائدا في نفس الامر الى الملتفت عنه يحترز عن مثل أكرم زيدا وأحسن اليه فضمير أنت الذي هو فاعل أكرم غير الضمير في اليه وليس التفاتا وانما قلت في نفس الامر لانه بطريق الادعاء يعود لغيره فحينئذ اذا كان الضمير الاول في محله باعتبار الواقع في نفس الامر فقلت اني أخاطبك فأجب المخاطب كنت أعدت الضمير في المخاطب وهو ضمير غيبة على نفسك وليس ذلك وضعا الضمير الغائب موضع ضمير المتكلم بل جردت منك مثل نفسك وأمرته بأن يجيبه فضمير الغيبة واقع موقعه وكذلك ومالي لا أعبد الذي فطرني واليه ترجعون جردمن نفسه حقيقة مثلها وخاطبها وفي قوله تطاول ليلك على رأي السكاكي جرد من نفسه حقيقة مثلها وخاطبها فالضمير واقع في محله فهو التفات وتجريد وعلى رأي غيره هو تجريد فقط وفي قوله تكلفني التفات على القولين ولا نقول انه أعاد الضمير على غير الاول فيلزم ان يكون الضميران وهما الكاف والياء لشيئين بل أعاده على

اعترض وهو ظاهر على النسخة التي فيها الواو في قوله واحداثا وفي بعض النسخ أو احداثا بأو وهذه ظاهرة لان المراد من التطرية التجديد ان قرئت بالياء أو الاحداث ان قرئت بالهمز لكن قوله بعد ذلك من طريت الثوب راجع لقوله تجديدا وهو ما قبل أو فقط ولو قال من طريت الثوب أو من طرأ عليهم لكان ذلك أظهر هذا محصل ما ذكره أرباب الحواشي وفي عبد الحكيم أن قوله تجديدا بيان للمعنى اللغوي وقوله واحداثا بيان للمراد فان احداث هيئة أخرى لازم لتجديد الثوب ولم يذكر

لنشاط السامع وأكثر ايقاظا للاصغاء اليه من اجرائه على أسلوب واحد وقد يختص مواقعه بلطائف كما في سورة الفاتحة فان العبد اذا افتتح حمد مولاه الحقيق بالحمد عن قلب حاضر ونفس ذاكرة لما هو فيه بقوله الحمد لله الدال على اختصاصه بالحمد وانه حقيق به

الشارح هنا أخذه من طرأ بالهمز بمعنى ورد لان بناء التطرية من طرأ مجرد قياس غير مذكور في الكتب المشهورة من اللغة (قوله لنشاط السامع) اللام للتعليل أى كان ذلك الكلام الذى فيه النقل المذكور أحسن تطرية لاجل نشاط السامع اى تحريك سروره وحاصله أن الكلام عند النقل من طريق الى أخرى أحسن تجديدا مما ليس فيه نقل وان كان في ايراد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديدا لاجل نشاط السامع أى تحريك سروره (قوله وكان (٤٧٣) أكثر ايقاظا) أى وكان أكثر الكلام تنبيها

(لنشاط السامع و) كان (أكثر ايقاظا للاصغاء اليه) أى الى ذلك الكلام لان لكل جديد لذة وهذا وجه حسن الالتفات على الاطلاق (وقد تختص مواقعه بلطائف) غير هذا الوجه العام (كما في) سورة (الفاتحة فان العبد اذا ذكر الحقيق بالحمد عن قلب حاضر

(لنشاط السامع) أى استحسانه للكلام واللام إما للتعدية متعلقة بالتطرية أى يكون الكلام في ايجاد النشاط وتجديده أحسن مما ليس فيه ذلك النقل ولو كان في ايجاد كل كلام تجديد في الجملة للاسماع والنشاط له وإما للتعليل أى يكون الكلام عند النقل أحسن تجديدا مما ليس فيه النقل ولو كان في ايجاد كل كلام تجديد لما يسمع وانما كان أحسن تجديدا من أجل ان النقل فيه نشاط السامع بخلاف غيره (و) كان ذلك الكلام (أكثر ايقاظا) أى تنبيها (للاصغاء) أى الاستماع (اليه) أى الى ذلك الكلام ومعلوم ان النشاط للكلام يلازمه الاصغاء اليه فتجديد النشاط يلازمه الايقاظ ففى العبارة تطويل ما وانما كان في نقل الكلام تجديد النشاط وكثرة الايقاظ لما علم من ولوع النفس بكل جديد وتلذذها بكل طرى وهذا الوجه عام في كل التفات وهو ظاهر على مذهب الجمهور وقد تقدم ان وجوده على مذهب السكاكى فيما لا تقدم فيه التعبير ضعيف لعدم لزوم ارتقاب التعبير بأسلوب مخصوص ثم هذا الوجه في توجيه الكلام لمن يصح في حقه الايقاظ والنشاط واضح وأما من لا يصح في حقه ماذكر كما في حق البارى تعالى فالالتفات بالنسبة اليه لازم هذا الوجه كاظهار الرغبة لقبول الكلام أو لوجه آخر فافهم وذكر الالتفات في علم المعانى صحيح لان المقام قد يقتضى كثرة الاصغاء الى الكلام واستحسانه فيتوصل الى ذلك بالالتفات فان أريد مجرد تحسين الكلام من غير مراعاة المطابقة كان من البديع وقد تقدم نحو هذا ثم أشار الى ان الالتفات قد يكون فيه مع هذا الوجه لطائف أخرى فقال (وقد تختص مواقعه) أى قد تختص بعض مواضع الالتفات (بلطائف) أى محاسن ودقائق أخر زيادة على هذا الوجه لا توجد في غيرها وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع لأن المراد ان كل موضع مختص فله لطائف عديدة غير ذلك الوجه فالكلام على وجه التوزيع فليفهم (كما) أى كاللطيفة (في) سورة (الفاتحة فان العبد اذا) تلا سورة الفاتحة لقصد التعبد بها والدعاء فيها اذ ذلك هو المقصود من نزولها و (ذكر) في أولها (الحقيق) أى الجدير (بالحمد عن قلب حاضر) فلا محالة

على الاول مدعيا انه غير الثانى فان الحقيقة المجردة هى باعتبار الحقيقة عين المجرد عنها وباعتبار التجريد غيرها فذلك الذى جرده في قوله بك هو في نفس الامر نفسه فالتفت له بهذا الاعتبار وبهذا علمنا أن

(قوله للاصغاء) أى لاجل الاصغاء أى الاستماع اليه وهذه العلة أعنى الاصغاء مغايرة للعلة الاولى أعنى النشاط في المفهوم لكنهما متلازمان لان النشاط للكلام يلزمه الاصغاء اليه (قوله لان لكل جديدا الخ) علة للعلة أى وانما كان السامع يحصل له نشاط واصغاء للكلام عند النقل المذكور لان الخ (قوله على الاطلاق) أى في كل موضع سواء كان في الفاتحة أو غيرها (قوله وقد تختص الخ) قد للتحقيق وتختص بصيغة المجهول أو المعلوم لانه يستعمل لازما ومتعديا يقال اختصه فاختص أفاده عبد الحكيم وقوله مواقعه أى مواقع الالتفات أى المواضع التى يقع ويوجد فيها الالتفات واختصاص مواقعه كناية عن اختصاصه وكما يشير اليه كلام الشارح

في المطول (قوله بلطائف) أى محاسن ودقائق وجمع اللطائف باعتبار تعدد المواضع فهو من مقابلة الجمع بالجمع فتقتضى القسمة على الآحاد أى أن بعض المواضع التى يقع فيها الالتفات تارة تختص بلطيفة زائدة على اللطيفة السابقة وتلك اللطيفة الزائدة تختلف باختلاف المواضع وليس المراد أن كل موضع يقع فيه جملة من اللطائف ولا أن كل موضع يقع فيه لطيفة زائدة والا لاوجب ذلك أن لا يكتفى في الالتفات بالنكتة العامة كذا قيل لكن قد يقال أى مانع من أن يكون لكل موضع نكتة تختص به ونكتة تعمه وغيره ثم ان الباء في قوله بلطائف داخلة على المقصور (قوله كما في سورة) أى كالالتفات الذى الخ أو كاللطيفة التى في سورة الخ (قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد) أى اذا ذكر المستحق للحمد وهو الله بقوله الحمد لله وأخذ الحقيق من اعتبار كون اللام في لله للاستحقاق (قوله عن قلب) أى ذكرا ناشئا عن قلب لا ذكرا بمجرد اللسان

وجد من نفسه لامحالة محركا للاقبال عليه فاذا انتقل على نحو الافتتاح الى قوله رب العالمين الدال على انه مالك للعالمين لايخرج منهم شئ عن ملكوته وربوبيته قوى ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى قوله الرحمن الرحيم الدال على انه منعم بأنواع النعم جلائلها ودقائقها تضاعفت قوة ذلك المحرك ثم اذا انتقل الى خاتمة هذه الصفات العظام وهى قوله مالك يوم الدين الدال على انه مالك للامر كله يوم الجزاء تناهت قوته

(قوله يجد ذلك العبد الخ) العبد بدل من اسم الاشارة وقوله من نفسه ظرف لغو متعلق بيجد أو مستقر حال من قوله محركا الذى هو صفة لمحذوف أى معنى محركا للاقبال كائنا ذلك المحرك من نفسه (قوله وكلما أجرى عليه) أى على المستحق للحمد أى وكلما وصف بصفة من تلك الصفات العظام التى هى قوله رب العالمين الخ وانما كانت تلك الصفات عظاما لافادة الاولى انه المتولى لتربية جميع العالمين وتدبير أمورهم ولافادة الثانية انه المنعم بجميع النعم الدنيوية والاخروية ولافادة الثالثة انه مالك جميع الامور فى يوم الجزاء (قوله الى أن يؤل) أى الى ان ينتهى الامر أى أمر اجراء الصفات أو أمر العبد وحاله ولو قال حتى يؤل الخ لكان أولى وذلك لان تضاعف المحرك انما حصل من اجراء الصفات واجراؤها تدريجى لكونه حاصلا بالقراءة فالتضاعف تدريجى لادفعى وحتى تدل على التدريج دون الى أفاده السيرامى (قوله أى خاتمة تلك الصفات الخ) اعترض بأنه ان أراد الصفة المعنوية فالامر ظاهر وان أراد الصفة النحوية فلا يتم بالنظر لمالك يوم الدين لانه بدل من لفظ الجلالة ولا يصح جعله صفة لان مالك وصف عامل فلا يتعرف بالاضافة فلا يكون نعتا للمعرفة وأجيب بأن المراد من ذلك الوصف الثبوت والاستمرار كالصفة المشبهة لا الحدوث وحينئذ فيتعرف بالاضافة لان الصفة المشبهة عند المحققين تتعرف بالاضافة فيصح نعت المعرفة بها (قوله على طريق الاتساع) متعلق بمحذوف أى وجعل اليوم مملوكا على طريق الاتساع أى التوسعة فى الظرف فانهم وسعوه فجوزوا فيه مالم يجز فى غيره حيث نزلوه منزلة المفعول به كما فى قوله * ويوما شهدناه سليما وعامرا * أو المراد بالاتساع المجاز العقلى وهو هنا واقع فى النسبة الاضافية حيث أضيف اسم الفاعل الى الظرف وحقه أن يضاف للمفعول به لكن لما كان بين الظرف والمفعول به ملابسة نزل الظرف منزلته فظهر لك من هذا أن الاضافة على معنى اللام وانما لم تجعل حقيقية على معنى فى كضرب اليوم لاجل تحصيل غرض المبالغة لان قولك فلان مالك الدهر وصاحب الزمان أبلغ من قولك مالك فى الدهر وصاحب فى الزمان ان قلت حيث جعلت الاضافة بمعنى اللام فلم تجعل حقيقية قلت أجابوا عن ذلك بأن اليوم أمر اعتبارى لانه عبارة عن مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم ازالة للابهام والامور الاعتبارية لا تتعلق بها قدرة المولى فلا يكون اليوم مملوكا بل ما يقع فيه أفاده شيخنا العدوى (قوله والمعنى) أى الحقيق على الظرفية فحاصله أن التوسع فى مجرد حذف فى (قوله والمفعول محذوف) أى وهو الذى قدره المصنف بقوله الامر كله

يجد) ذلك العبد (من نفسه محركا للاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (وكلما أجرى عليه صفة من تلك الصفات العظام قوى ذلك المحرك الى أن يؤل الامر الى خاتمتها) أى خاتمة تلك الصفات يعنى مالك يوم الدين (المفيدة انه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الامر كله فى يوم الجزاء) لانه أضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية أى مالك فى يوم الدين والمفعول محذوف

(يجد) ذلك العبد (من قلبه) معنى (محركا للاقبال عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد وانما قال الحقيق بالحمد لان اللام فى لله للاستحقاق (وكلما أجرى عليه) أى على ذلك الحقيق بالحمد (صفة من تلك الصفات العظام) المفيد أولها أنه المتولى لتدبير جميع العالمين وعاليها انه المنعم بجميع النعم الدنيوية والاخروية وانه مالك جميع الامور فى يوم الجزاء (قوى ذلك المحرك) مع تلك الصفة المجراة (الى ان يؤل الامر) فى اجراء تلك الصفات (الى خاتمتها) أى خاتمة تلك الصفات يعنى قوله تعالى مالك يوم الدين (المفيدة انه) أى ذلك الحقيق بالحمد (مالك الامر كله فى يوم الجزاء) وقد تقدم فى ضمن ذكر الصفات ذكر معنى هذه الخاتمة وانما أفادت ملك الامور كلها لان مفعول مالك محذوف والحذف مما يفيد العموم وليس يوم الدين مفعولا بل هو ظرف أضيف اليه الوصف على وجه التوسع وتنزيل الظرف منزلة المفعول كقولك صيام النهار أحسن من أكل اللذائذ وانما قلنا على وجه التوسع لان الاضافة الى الظرف المحض بان يبقى على حاله يخل بالمبالغة التى هى أبلغ من اعتبار الحقيقة وقولنا ان الحذف مما يفيد العموم فيه توسع والا فالعموم من عموم المقدر المدلول للقرينة نعم يفيد الايجاز فليفهم وصح وصف المعرفة بمالك مضافا لان

الالتفات فى بك على رأى السكاكى أوضح من الالتفات الذى فى تكلفنى على قولهما لان فى بك خروجا عن ضمير المتكلم الى شئ لا وجود له بالكلية وفى تكلفنى خروج عن الحقيقة المجردة الى الحقيقة المجرد عنها فهو عدول الى الاصل وبك عدول الى الفرع والعدول الى الفرع أبلغ من العدول الى الاصل وقوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم جرد فيه من المخاطبين مثلهم وعاد الضمير عليهم فهو تجريد والتفات

فالضميران

وأوجب الاقبال عليه وخطابه بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة فى المهمات وكما فى قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لم يقل واستغفرت لهم وعدل عنه الى طريقة الالتفات تفخيما لشأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيما لاستغفاره وتنبيها على أن شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان وذكر السكاكى لالتفات امرئ القيس فى الابيات الثلاثة على تفسيره وجوها أحدها أن يكون قصد تهويل الخطب واستفظاعه فنبه فى التفاته الاول على أن نفسه وقت ورود ذلك النبأ عليها ولهت وله الثكلى فأقامها مقام المصاب الذى لا يتسلى بعض التسلى الا بتفجع الملوك له وتحزنهم عليه وخاطبها بتطاول ليلك تسلية أو على انها الفظاعة شأن النبأ أبدت قلقا شديدا ولم تتصبر فعل الملوك فشك فى أنها نفسه فأقامها مقام مكروب وخاطبها بذلك تسلية وفى الثانى على انه صادق فى التحزن خاطب أولا وفى الثالث على انه يريد نفسه أونبه فى الاول على ان النبأ لشدته تركه حائرا فما فطن معه لمقتضى الحال فجرى على لسانه ما كان ألفه من الخطاب الدائر فى مجارى أمور الكبار أمرا ونهيا وفى الثانى على انه بعد الصدمة الاولى أفاق شيأ فلم يجد النفس معه فبنى الكلام على الغيبة وفى الثالث على ماسبق أونبه فى الاول على انها حين لم تثبت ولم تتصبر غاظه ذلك فأقامها مقام المستحق للعتاب فخاطبها على سبيل التوبيخ والتعيير بذلك وفى الثانى على أن الحامل على الخطاب والعتاب لما كان هو الغيظ والغضب وسكت عنه الغضب بالعتاب الاول ولى عنها الوجه وهو يدمدم (٤٧٥) قائلا و بات و باتت له وفى الثالث على ماسبق هذا كلامه ولا يخفى على المنصف ما فيه من التعسف

دلالة على التعميم (فحينئذ يوجب) ذلك المحرك لتناهيه فى القوة (الاقبال عليه) أى اقبال العبد على ذلك الحقيق بالحمد (والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع والاستعانة فى المهمات) فالباء فى بتخصيصه متعلق بالخطاب يقال خاطبته بالدعاء اذا دعوت له مواجهة وغاية الخضوع هو معنى العبادة وعموم المهمات مستفاد من حذف مفعول نستعين والتخصيص مستفاد من تقديم المفعول

اضافة الوصف الى الظرف معنويه أولان الوصف للثبوت لا للتجدد وهو ظاهر (فحينئذ) أى فحين انتهى العبد فى اجرائه تلك الصفات العظام على الحقيق بالحمد عن قلب حاضر الى خاتمتها المفيدة ماذكر أى فى حين ماذكر (يوجب) ذلك المحرك لتناهيه فى القوة (الاقبال عليه) أى الاقبال من العبد على ذلك الحقيق بالحمد (و) يوجب (الخطاب) أى خطاب العبد ذلك الحقيق بالحمد (بتخصيصه) متعلق بالخطاب وقوله (بغاية الخضوع) متعلق بالتخصيص وغاية الخضوع هى العبادة والباء فيهما للتعدية يقال خاطبته بكذا اذا كلمته به مواجهة (و) يوجب الخطاب بتخصيصه (بالاستعانة فى جميع (المهمات) وذلك فى قوله اياك نعبد واياك نستعين فمن تقديم المنصوب فيهما استفيد فالضميران فى نفس الامر اشئ واحد وبالادعاء اشيئين وقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فى لفظ

(قوله دلالة على التعميم) إما علة لحذف المفعول أى حذف المفعول دلالة على التعميم لانه يتوسل بالاطلاق فى المقام الخطابى الى العموم لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح كما يأتى وأورد عليه أنه لو قال مالك الامر كله لحصلت الدلالة على التعميم وأجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتأكيد بكل بالنسبة لذلك المعهود ولوسلم فالمراد دلالة على التعميم مع الاختصار و إما علة لقوله أضيف على طريق الاتساع لانه اذا جعل الزمان مما وقع عليه الملك أفاد شمول الملك لكل مافيه بالدلالة العقلية بحيث لا يقبل التخصيص بخلاف ما اذا قيل مالك الامر كله فى يوم الدين (قوله فحينئذ) أى حين افادة الخاتمة أنه مالك الامر كله فى يوم الجزاء أوحين ازدياد قوة المحرك (قوله والخطاب) أى ويوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بغاية الخ (قوله والاستعانة) أى وخطابه بما يدل على تخصيصه بالاستعانة وأورد على التخصيص أن الاستعانة كثيرا ما تقع بغيره تعالى وأجيب بأوجه أحدها أن الحصر اضافى بالنسبة للاصنام ونحوها والثانى أن المراد بالاستعانة طلب تحصيل الاسباب وتيسيرها وكل من التيسير والتحصيل مختص به سبحانه وتعالى والثالث أن المقصود بالاستعانة انما هو الله تعالى وان حصلت بالغير صورة حتى ان قولهم يافلان أعنى بمنزلة ياألله أعنى بواسطة فلان وأما الاستعانة بأسمائه تعالى فى قولهم باسم الله على تقدير الباء للاستعانة فاما انه استعانة به تعالى لان كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله وإما انها استعانة تبرك لأنها استعانة يقصد بها تحصيل الاسباب وقول المصنف فى المهمات التقييد بذلك للاهتمام لا للاحتراز عن غيرها اذ لا فرق (قوله متعلق بالخطاب) أى كما أن الباء فى بغاية متعلق بالتخصيص (قوله يقال الخ) قصده بذلك الاستدلال على كون الخطاب يتعدى بالباء (قوله وغاية الخضوع الخ) أى وحينئذ فالمعنى يوجب ذلك المحرك أن يخاطب العبد ذلك الحقيق بالحمد بما يدل على تخصيصه بأن العبادة وهى غاية الخضوع والتذلل له لا لغيره و بأن الاستعانة فى جميع المهمات منه لا من غيره (قوله هو معنى العبادة) الاضافة بيانية (قوله من حذف مفعول نستعين) أى حذف مفعوله الثانى

(قوله فاللطيفة المختص بها الخ) أى فاللطيفة الداعية للالتفات فى هذا الموقع وهو الفاتحة التنبيه على أن العبد اذا أخذ فى قراءة الفاتحة يجب أن تكون قراءته الخ أى يتأكد عليه ذلك (قوله أن فيه تنبيها) أى من الله تعالى وقوله يجب أن تكون قراءته على وجه أى مشتملة على وجه وهو حضور القلب والتفاته لمستحق الحمد لاجل أن يجد من نفسه ذلك المحرك هذا حاصل كلام الشارح وفيه أن المأخوذ من كلام المتن أن اللطيفة الداعية للالتفات فى هذا المقام قوة المحرك الحاصلة من اجراء الصفات عليه لا التنبيه على أن القارئ ينبغى أن تكون قراءته كذلك وذكر العلامة عبد الحكيم أن الشارح أشار بقوله فاللطيفة الخ الى أن ماذكره المصنف قاصر لان حاصله أن اجراء تلك الصفات موجب لوجود المحرك الذى يوجب أن يخاطب العبد ذلك الحقيق ولا تفهم نكتة الخطاب الذى وقع فى كلامه تعالى فلابد من ضم مقدمة وهى أن العبد مأمور بقراءة الفاتحة ففيه تنبيه على أن العبد ينبغى أن تكون قراءته بحيث يجد ذلك المحرك لتكون قراءته بالخطاب واقعة موقعها (قوله ولما انجر الخ) أشار الشارح بذلك الى أن قول المصنف ومن خلاف الخ كلام استطرادى ذكر فى غير محل المناسبة وذلك لان كلامه كان أولا فى أحوال المسند اليه على مقتضى الظاهر وانجر الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فى المسند اليه فأورد عدة أقسام منه وان لم تكن من المسند اليه (قوله أورد عدة أقسام) هى ثلاثة تلقى المخاطب بغير ما يترقب والتعبير عن المستقبل بلفظ الماضى والقلب وأما قوله أو السائل الخ فهو من جملة تلقى المخاطب فعطفه عليه من عطف الخاص على العام (قوله وان لم تكن من مباحث المسند اليه) أى ولذا قال ومن خلاف المقتضى ولم يقل منه وفى تعبيره بمن اشارة الى أن أقسامه لا تنحصر فيما ذكره فان المجاز والكناية أيضا من خلافه

الالتفات

فاللطيفة المختص بها موقع هذا الالتفات هى أن فيه تنبيها على أن العبد اذا أخذ فى القراءة يجب أن تكون قراءته على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك ولما انجر الكلام الى خلاف مقتضى الظاهر أورد عدة أقسام منه وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

التخصيص ومن حذف مفعول الاستعانة استفيد التعميم مع قرينة العجز فى كل مهم مع الحاجة اليه وقدرة المسؤل عليه مع نهاية كرمه ويحتمل ان يكون المستعان عليه حسن العبادة بقرينة تقارنهما فاللطيفة المختص بها هذا المحل كون الالتفات الذى يحصل من العبد وهو القلبى وأما اللفظى فلا سبيل له الى تحريكه فلا دخل للعبد فيه أو جبته عند اللفظى قوة المحرك الحاصلة بالحضور وذلك مطلوب لان الادب فى الخطاب مع الحضور لا مع الغفلة ويحتمل ان تكون اللطيفة كون الخطاب بالتخصيص لتنزله منزلة الاشارة الى محسوس مشعرا بأن موجبه كون المخاطب بتلك الاوصاف العظام وتميزه بها غاية التميز وانه ينبغى ان لا يزول عن الخاطر والشهود لاجل ذلك وعلى ان اللطيفة أحد الامرين يبقى كلام المتن على ظاهره فلا يحتاج الى جعل اللطيفة فيه هى ان فيه تنبيها على ان العبد اذا أخذ فى القراءة ينبغى ان يكون على وجه يقع منه ذلك المحرك وهو الحضور لان المقصود التفات العبد حال القراءة الخاصة به وهو حينئذ لا يقصد تنبيها على انه ينبغى ان تكون القراءة على الوجه المخصوص ولا يطلب منه ذلك بل المطلوب منه نفس الحضور لا التنبيه على انه ينبغى ان يحضر وهذا اذا روعى الالتفات من العبد التالى كما قررنا وأما ان روعى من المنزل للسورة فلا تكون اللطيفة ماذكر لعدم صحة المحرك فى جانبه وعدم صحة الالتفات الى التخصيص بغاية الخضوع وعليه فايقاع صورة الالتفات بعد اجراء الاوصاف التنبيه

الجلالة منه على رأى السكاكى التفات وتجريد وعلى رأى غيره تجريد فقط وقوله تعالى فسقناه التفات على رأيهما لانه عائد على الله تعالى حقيقة والكلام فيه كالكلام فى تكلفنى ليلى وقوله تعالى الحمد لله التفات على رأى السكاكى وتجريد واياك التفات لا تجريد على بحث فيه وسيأتى بقية الكلام عليه ان شاء الله تعالى * الثانى فى الفرق بين التجريد والالتفات وقد علم مما سبق أن بينهما عموما وخصوصا من وجه فيوجد التجريد دون الالتفات كقولك رأيت منه أسدا ومثل تطاول ليلك على رأى الجمهور والالتفات دون التجريد نحو تكلفنى ليلى ونحو فسقناه والتفات وتجريد نحو فصل لربك ولا واحد منهما كغالب القرآن * الثالث فى وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه بالنسبة الى الالتفات فعند السكاكى قد يجتمع وضع الظاهر موضع المضمر مع الالتفات فى نحو والله الذى أرسل الرياح وأمير المؤمنين يأمرك بكذا وقد ينفرد الالتفات نحو تطاول ليلك وليس فيه وضع الظاهر موضع مضمر بل وضع مضمر موضع مضمر وقد ينفرد وضع الظاهر عن الالتفات كقوله تعالى ان أبانا لفى ضلال مبين فان أصله إنه لتقدمه فى قوله أحب الى أبينا وأما وضع المضمر موضع الظاهر فينفرد عن الالتفات فى نحو نعم رجلا زيد وربه رجلا لان الضمير والظاهر كلاهما على أسلوب الغيبة وينفرد الالتفات عنه كثيرا نحو اياك نعبد ونحو * وبات وباتت له ليلة * ويجتمعان فى نحو قول الخليفة نعم الرجل أمير المؤمنين وأما على رأى السكاكى فوضع الظاهر موضع المضمر والالتفات قد يجتمعان مثل فصل لربك وقد ينفرد

على أن العبد ينبغي له أن يكون منه الحضور ليقع الالتفات القلبي مطابقا اللفظي لان ذلك هو الادب وذلك ظاهر فتأمل في هذا المقام فانه من السهل الممتنع الابتوفيق الله تعالى * ولما انجر الكلام في أحوال المسند اليه الى بيان حال ذكره على خلاف مقتضى الظاهر ذكر من خلاف مقتضى الظاهر في الجملة أقساما وان لم تكن من مباحث المسند اليه فقال

الالتفات وهو الغالب مثل اياك نعبد وقد ينفرد وضع الظاهر مثل الحمد لله ونحو والله الذى أرسل الرياح ووضع المضمر موضع الظاهر لايجتمع مع الالتفات لان الالتفات لابد فيه من ضمير سابق يلتفت عنه ومع ذلك فلا موقع للظاهر ولكن ينفرد وضع المضمر في نعم رجلا زيد وينفرد الالتفات في غير ذلك * الرابع في ان الالتفات حقيقة أو مجاز اذا تأملت ماسبق علمت انه حقيقة حيث كان معه تجريد وحيث لم يكن فسنتكلم ان شاء الله على كون التجريد حقيقة أولا في موضعه واذا تأملت ما حققناه وعرضت لك فيه وقفة فراجع ماذكره السكاكي من أسباب الالتفات في أبيات امرئ القيس يتضح لك ماقلناه وقد صرح في أثناء كلامه بلفظ التجريد وصرح الخطيبي في باب التجريد بأن الالتفات تجريد والتحقيق ماتقدم من التفصيل (تنبيه) قالوا لايكون الالتفات الا في جملتين وقد صرح بذلك الزمخشري في أوائل تفسيره والظاهر انهم انما يريدون بالجملتين الكلامين المستقلين حتى يمتنع الالتفات بين الشرط وجوابه مثلا وكلام البيانيين في ايجاز الحذف وغيره يبين أنهم انما يريدون بالجملة الكلام المستقل بنفسه فأما قول الشاعر

أأنت الهلالى الذى كنت مرة * سمعنا به والأرحبي المغلب

فليس منه لان الضميرين أحدهما على اللفظ والآخر على المعنى وشيخنا أبو حيان توهم أن ذلك من الالتفات لانه لم يحقق معنى الالتفات وظن انه أمر لفظي وكذلك ظن ان منه قراءة من قرأ اياك يعبد بالياء مضمومة في يعبد وليس منه والظاهر انها مبنية على جواز أنا قام بالقياس على جواز أنا رجل قام ولا يصح هذا القياس لان شرط ذلك ان يتقدم مالفظه لفظ الغيبة من موصول أو موصوف نعم قد ظفرت في القرآن الكريم بمواضع قد يقال ان الالتفات فيها وقع في كلام واحد وان لم يكن من جزأى الجملة منها قوله تعالى والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا من رحمتي ومنها قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا ومنها قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي بعد قوله انا أحللنا لك التقدير ان وهبت امرأة نفسها للنبي أحللناها لك وجملتا الشرط والجزاء كلام واحد فان قلت قد وقع الالتفات أيضا بين الشرط والجواب في قول كثير

أسيئى بنا أو أحسنى لاملومة * لدينا ولا مقلية ان تقلت

قال الجوهرى خاطبها ثم غايب قلت لانسلم ان هذا التفات بل روى فيه لفظ مقلية خفاء على الغيبة كقولك أنت رجل قام وأنت مقلية تقلت كما تقدم في قوله * أأنت الهلالى الذى كنت مرة * سمعنا به وقول الجوهرى انه خاطبها ثم غايب يمكن حمله على ماقلناه ولئن سلمنا أنه التفات فنقول ليس قوله لاملومة جواب الشرط بل دليله على مذهب البصريين ولا يمتنع اختلاف الجواب ودليله في الخطاب والغيبة ولو امتنع ذلك أو قلنا انه جواب على مذهب الكوفيين فالجواب ان الالتفات وقع بقوله لاملومة والتقدير لاهي ملومة ومنها قوله تعالى ويوم نحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول ومنها قوله تعالى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله بل فيه التفاتان أحدهما بين أرسلنا والجلالة والثاني بين الكاف في أرسلناك ورسوله وكل منهما في كلام واحد ومنها قوله تعالى سنلقى في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ومنها فمن اتبعك منهم فان جهنم جزاؤكم جوز

الزمخشرى فيه أن يكون ضميرجزاؤكم يعود على التابعين قال على طريق الالتفات وهو ينافى ماتقدم عنه وعن غيره ومنها قوله تعالى واتقوا يوما يرجعون على قراءة الياء قال الزمخشرى على طريقة الالتفات وهو أيضا ينافى ماتقدم ثم كان الزمخشرى مستغنيا عن ادعاء الالتفات بان يعيد الضمير فى يرجعون الى جنس الناس فلا يكون التفاتا ومنها ماقاله التنوخى فى (١) الاقصى القريب ان الواو فى وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا واو الحال يلزمه وقوع الالتفات فى كلام واحد ومنها ومالى لاأعبد الذى فطرنى واليه ترجعون لان فطرنى وترجعون كلام واحد فان كان القائل ان الالتفات لايكون فى جملة واحدة يعنى به جملة طرفاها مفردات ويجوز وقوعه بين جملتين لهما محل واحد معمولتين لشئ واحد أو بين جملة ومتعلق بها لم ينتقض كلامه بشئ مماسبق ﴿تنبيه﴾ قوله تعالى الحمد لله وقوله اياك نعبد اتفقوا على أنه التفات واحد وفيه نظر لان الزمخشرى ومن تابعه على ان الالتفات خلاف الظاهر مطلقا يلزمهم انه ان كان التقدير قولوا الحمد لله ففيه التفاتان أعنى فى الكلام المأمور بقوله أحدهما فى لفظ الجلالة فان الله تعالى حاضر فاصله الحمد لك والثانى اياك لمجيئه على خلاف الاسلوب السابق وان لم يقدر قولوا كان فى الحمد لله التفات عن التكلم الى الغيبة فان الله سبحانه حمد نفسه ولا يكون فى اياك نعبد التفات لان قولوا مقدرة معها قطعا وأحد الامرين لازم للزمخشرى والسكاكى إما ان يكون فى الآية التفاتان أولا يكون فيها التفات بالكلية هذا ان فرعنا على رأى السكاكى وهو مقتضى كلام الزمخشرى لانه جعل فى أبيات امرئ القيس ثلاثا وان فرعنا على رأى الجمهور ولم نقدر قولوا الحمد لله فلا التفات لانا نقدر قولوا اياك نعبد وان قدرنا قولوا قبل الحمد لله كان فيه التفات واحد فى اياك و بطل قول الزمخشرى ان فى أبيات امرئ القيس ثلاث التفاتات (تنبيه) ماتقدم يقتضى ان أسلوب الغيبة لافرق فيه بين أن يكون فيه ضمير غائب أولا بدليل تمثيلهم كما سبق بقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فقد جعلوا لفظ الجلالة ملتفتا عنه وهذا كثير فى كلامهم وفيه نظر ينبغى ان يفصل بين ان يكون الاسم الظاهر مشتملا على ضمير غائب أولا فان كان مشتملا على ضمير مستتر أو كان فى الكلام ضمير غائب فيكون ذلك أسلوب غيبة والنقل عنه أواليه التفاتا وان كان فى الكلام اسم ظاهر لاضمير فيه فأين أسلوب الغيبة ونسبة الاسم الجامد الى المتكلم والمخاطب والغائب على السواء وانما يتبادر الذهن من قول الشخص عن نفسه أو مخاطبه فعل زيد الى انه غير المتكلم والمخاطب لغلبة الاستعمال ولان العدول عن الضمير الصريح فى تكلم أو خطاب الى الاسم الجامد قرينة ارادة الغيبة فان الاعلام وضعها انما كان للتمييز والذى يحتاج للتمييز غالبا هو الغائب فان ضميره لايستقل لاحتياجه الى مفسر وأما عود ضمير الغيبة على العلم فلا استقباح أن يقول الشخص عن نفسه زيد فعلت لمافيه من التنافر ولذلك لم تمتنع رعاية المعنى فى جملة أخرى فيقول الشخص عن نفسه زيد قام وقعدت رعاية للمعنى لا للالتفات فليس فى تعبير المتكلم عن نفسه أو مخاطبه بالعلم إلا وضع الظاهر موضع المضمر غير أن هذه اصطلاحات لامشاحة فيها ﴿تنبيه﴾ ذكر التنوخى فى الاقصى القريب وكذلك ابن الاثير فى كنز البلاغة وابن النفيس فى طريق الفصاحة نوعا غريبا من الالتفات وهو بناء الفعل للمفعول بعد خطاب فاعله أو تكلمه فيكون التفاتا عنه كقوله تعالى غير المغضوب عليهم بعد أنعمت فان المعنى غير الذين غضبت عليهم وفيه نظر ونحن اذا كنا توقفنا فى ان الانتقال الى الاسم الجامد التفات فهذا أولى لان الفاعل فى المغضوب مثلا لم يذكر بالكلية فكيف يقال انتقلنا اليه على سبيل الالتفات وان صح ذلك فعلى رأى السكاكى يلزمه ان تكون جميع الافعال المبنية للمفعول فيها التفات ﴿تنبيه﴾ توهم بعضهم ان فى نحو قوله تعالى ياأيها الذين آمنوا اركعوا التفاتا وليس كذلك لانه اذا أراد التفات اركعوا عن آمنوا لم يصح لان الصلة تأتى ضميرها غائبا وان كان المراد الخاطب لم يصح لان لها لفظا ومعنى كما تقول

(١) هكذا فى الاصل والذى فى كشف الظنون أقصى القرب فى صناعة الادب للشيخ زين الدين محمد بن محمد التنوخى كتبه مصححه

* ومن خلاف المقتضى ماسماه السكاكى الاسلوب الحكيم وهو تلقى المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على انه الاولى بالقصد أو السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على انه الاولى بحاله أو المهم له أما الاول فكقول القبعثرى للحجاج لما قال له متوعدا بالقيد

(قوله تلقى المخاطب) بفتح الطاء فيه وفيما بعده أى تلقى المتكلم بالكلام الثانى المخاطب به وهو المتكلم بالكلام الاول والتلقى المواجهة يقال تلقاه بكذا واجهه به (قوله بغير ما يترقب المخاطب) أى بغير ما ينتظره المخاطب من المتكلم (قوله والباء فى بغير الخ) دفع بهذا ما يقال ان فى كلام المصنف تعلق حرفى جر متحدى اللفظ والمعنى بعامل واحد وهو ممنوع وحاصل ذلك الدفع انهما مختلفان فى المعنى فلا اعتراض ونوقش هذا الجواب بأنه ان أراد التعدية العامة وهى ايصال معنى العامل الى المعمول فهذا لا يعد معنى مستقلا وان أراد بها الخاصة فهى غير موجودة هنا الان شرطها أن يكون مجرورها مفعولا به فى (٤٧٩) المعنى والتلقى انما يتعدى لواحد ولا يتعدى للثانى لا بنفسه ولا بالحرف وأجيب بأنه ضمن التلقى معنى المواجهة وهو يتعدى للثانى بالحرف (قوله على خلاف مراده) فمراد الحجاج وهو المخاطب بالادهم القيد وخلافه هو الفرس الادهم (قوله تنبيها) أى من ذلك المتكلم (قوله ذلك الغير) أل للعهد الذكرى أى على أن ذلك الغير الذى هو خلاف مراده ولو عبر به كان أوضح لانه العنوان المذكور فى المعال وان لم يشترط فى العهد الذكرى اتحاد العنوان وانما حملنا الغير على خلاف مراده ولم نحمله على غير ما يترقبه المخاطب كما هو المتبادر ليوافق قول الشارح فيما بعد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير لا التنبيه على أن المنبه على كونه أولى بالقصد هو الحمل على الفرس الادهم الذى هو خلاف مراد الحجاج وهو مغاير لغير ما يترقبه كما يفهم من جعل الشارح حمل الكلام على خلاف المراد سببا للتلقى المخاطب بغير ما يترقب فتأمل (قوله والارادة) عطف تفسير (قوله متوعدا إياه) أى لان القبعثرى كان جالسا فى بستان مع جماعة من اخوانه فى زمن الحصرم أى العنب الاخضر فذكر بعضهم الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقنى من دمه فبلغ ذلك الحجاج فقال له أنت قلت ذلك فقال نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أردك فقال له لاحملنك على الادهم فقال القبعثرى مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فقال له الحجاج ويلك انه لحديد فقال ان يكن حديدا خير من أن يكون بليدا فحمل الحديد أيضا على خلاف مراده فان الحجاج أراد بالحديد المعدن المعروف وحمله القبعثرى على ذى الحدة فقال الحجاج لاعوانه احملوه فلما حملوه قال سبحان الذى سخر لنا هذا الآية فقال اطرحوه على الارض فلما طرحوه قال منها خلقناكم وفيها نعيدكم فصفح عنه الحجاج فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته وأحسن اليه على ما قيل والقبعثرى كان

(ومن خلاف المقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) من اضافة المصدر الى المفعول أى تلقى المتكلم المخاطب (بغير ما يترقب) المخاطب والباء فى بغير للتعدية وفى (بحمل كلامه) للسببية أى انما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل كلامه أى الكلام الصادر عن المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد المخاطب وانما حمل كلامه على خلاف مراده (تنبيها) للمخاطب (على انه) أى ذلك الغير هو (الاولى بالقصد) والارادة (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال) أى الحجاج (له) أى للقبعثرى حال كون الحجاج (متوعدا) اياه

(ومن خلاف المقتضى) أى مقتضى الظاهر (تلقى المخاطب) هو من اضافة المصدر الى المفعول أى ومن خلاف مقتضى الظاهر تلقى المتكلم المخاطب (بغير ما يترقبه) ذلك المخاطب من ذلك المتكلم يقال تلقاه بكذا اذا واجهه به (بـ) سبب (حمل كلامه) أى كلام ذلك المخاطب (على خلاف مراده) أى مراد ذلك المخاطب فالباء فى بغير وبحمل متعلقتان بالتلقى والاولى للتعدية والثانية للسببية كما يفهم من التقرير وانما يحمل المتكلم كلام المخاطب على خلاف مراده فيتلقاه بغير ما يترقب حيث يراعى مقتضى الحال (تنبيها) من ذلك المتكلم لذلك المخاطب (على انه) أى على ان ذلك الغير الذى لا يرتقبه المخاطب من المتكلم هو (الاولى بالقصد) أى ذلك الغير هو أولى ان يقصد ويراد دون ما يرتقب وذلك (كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له) أى والحال أن الحجاج قال للقبعثرى (متوعدا اياه) أى حال كون الحجاج متوعدا

أنت الذى قام وأنت الذى قت وان أراد التفات اركعوا عن الذين فان الذين أسلوب غيبة والمنادى أسلوب غيبة لم يصح لان المنادى مخاطب فى المعنى فان الاقبال عليه بالنداء كذكر ضميره ولهذا يجوز ان تقول يا تميم كلكم وهذا قريب مما توهمه شيخنا أبو حيان فى قوله * أأنت الهلالى الذى كنت مرة * سمعنا به (تنبيه) مما هو قريب من الالتفات وليس منه اذ ليس فيه انتقال من أحد الاساليب الثلاثة لغيره الانتقال من أحد أساليب ثلاثة وهى التثنية والجمع والافراد الى الآخر وأقسامه كالالتفات ستة من أسلوب لاسلوب وسيأتى الكلام عليه ان شاء الله تعالى ص (ومن خلاف المقتضى تلقى المخاطب الخ) ش هذا هو الذى سماه السكاكى الاسلوب الحكيم وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

لأحملنك على الادهم مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب فانه أبرز وعيده فى معرض الوعد وأراه بألطف وجه

من رؤساء العرب وفصحائهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا على كرم الله وجهه وقوله انما أردت العنب الحصرم أى والمراد بتسويد وجهه استواؤه وبقطع عنقه قطفه وبدمه الخمر المتخذ منه (قوله لاحملنك على الادهم) ان قلت كان المناسب لغرض الحجاج أن يقول لاحملن الادهم عليك لان القيد (٤٨٠) يوضع على الرجل لا العكس قلت هذا الاستعمال والتعدية أمر وضعى يقال حمل على الادهم أى قيد به ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه أو انه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن فى كل على طريقة الاستعارة بالكناية واثبات الحمل تخييل هذا وقرر شيخنا العلامة العدوى أن معنى قوله لاحملنك الخ لألجئنك الى القيد أى الى أن تصير مقيدا به فعلى بمعنى الى ولا قلب ولا شئ وهذا غير الوجه الاول (قوله يعنى القيد) أى يعنى الحجاج فى هذا القول بالادهم القيد الحديد (قوله وعيد الحجاج) أى بالحمل على الادهم الذى هو القيد الحديد (قوله فى معرض الوعد) أى فى صورة الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس (قوله وتلقاه) أى وواجهه بغير ما يترقب يجوز أن يفسر ما يترقبه الحجاج بوقوع العقوبة به كما فى سم والاظهر أن المراد بما يترقبه الكلام الدال على العفو وترك العقوبة به لان الذى يترقبه الحجاج مراجعته فى الحمل على القيد الحديد والمراد بغيره الكلام الدال على مدح الامير (قوله بأن حمل الادهم) الباء السببية (قوله الذى غلب سواده الخ) أى أنه يولد وفيه شعرات بيض ثم يكثر الشعر الاسود حتى يغلب على الابيض و يذهب الابيض بالمرة بأن ينقلب البياض سوادا ولا مانع من ذلك كما أن السواد ينقلب بياضا فى مثل الشعر ويحتمل أن المراد ويذهب البياض فى رأى العين وبادئ الرأى لقلته

أعلمت

(لأحملنك على الادهم) يعنى القيد هذا مقول قول الحجاج (مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب) هذا مقول قول القبعثرى فأبرز وعيد الحجاج فى معرض الوعد وتلقاه بغير ما يترقب بأن حمل الادهم فى كلامه على الفرس الادهم أى الذى غلب سواده حتى ذهب البياض

للقبعثرى (لأحملنك على الادهم) يعنى الحجاج فى هذا القول بالادهم القيد الذى هو الحديد (مثل الامير يحمل على الادهم والاشهب) هذا قول القبعثرى كما ان ما قبله قول الحجاج فالقبعثرى أبرز وعيد الحجاج بالحمل على الادهم الذى هو القيد فى معرض الوعد بالحمل على الادهم الذى هو الفرس وتلقاه فى ذلك بغير ما يرتقب بسبب حمل الادهم فى كلامه على الفرس الادهم وهو الذى غلب سواده حتى ذهب بياضه وأكد ذلك الحمل بما يناسبه من ذكر الاشهب وهو الفرس الذى غلب بياضه حتى ذهب سواده وترك مراد الحجاج بالادهم وهو القيد تنبيها على ان الحمل على الفرس الادهم هو الاولى أن يقصده مثل

وهو من خلاف المقتضى بالفتح أى مقتضى الظاهر وهو قسمان * الاول تلقى المخاطب بالكسر بغير ما يترقب وذلك يكون بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على انه الاولى بالقصد اليه وانما قلنا بكسر الطاء لعود الضمير فى كلامه اليه لانه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع انه مخاطب بالفتح حقيقة كقول القبعثرى للحجاج وقد قال له الحجاج متوعدا له بالقتل لأحملنك على الادهم مثل الامير من حمل على الادهم والاشهب فأراد الحجاج أن يقيده فتلقاه القبعثرى بغير ما يترقبه من فهمه التوعد بألطف وجه مشيرا الى ان من كان مثله من السلطنة انما يناسبه ان يجود بأن يحمل على الادهم والاشهب من الخيل ويكون جديرا بأن يصفد بضم الياء أى يعطى لا أن يصفد بفتحها أى يشد ويوثق وكذا قوله حين قال له فى الثانية انه حديد قال لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وهذا القسم قريب أو هو من تجاهل العارف بزيادة اشارة الى سفه رأى المخاطب وهو قريب من القول بالموجب وسيأتيان فى البديع والقيد يسمى أدهم سمى بذلك لسواده قال * أوعدنى بالسجن والاداهم * وقال جرير

هو القين وابن القين لا قين مثله * لقطع المساحى أو لجدل الاداهم

قال ابن سيده كسروه تكسير الاسماء وان كان فى الاصل صفة لانه غلب عليه الاسم ومن هذا قوله

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلى

فقلت كأنى ما سمعت كلامها * هم الضيف جدى فى قراهم وعجلى

كذا جعله المصنف منه وفيه نظر (تنبيه) صفد بمعنى أوثق وأصفد بمعنى أعطى خلاف الغالب فان الغالب استعمال الرباعى والخماسى فى الشر والثلاثى فى الخير إما جزما أو على راجح ومرجوح مثل وعدنى الخير وأوعدنى الشر وشنق وأشنق كذا على قول وقوى البناء اذا اشتد وأقوى اذا انهدم وخفرت الرجل أجرته وأخفرته تركته وكسب واكتسب قال الله سبحانه وتعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وحمل واحتمل قال

أن من كان على صفته فى السلطان و بسطة اليد جدير أن يصفد لاأن يصفد وكذا قوله له لما قال له فى الثانية انه حديد لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا وعن سلوك هذه الطريقة فى جواب المخاطب عبر من قال مفتخرا

أتت تشتكى عندى مزاولة القرى * وقد رأت الضيفان ينحون منزلى

فقلت كأنى ما سمعت كلامها * هم الضيف جدى فى قراهم وعجلى

وسماه الشيخ عبد القاهر مغالطة

(قوله وضم اليه الاشهب) أى قرينة على أن مراده هو بالادهم الذى يحمله عليه الفرس لاالقيد (قوله أى الغلبة) أشار الى أن المراد بالسلطان السلطنة (قوله أى الكرم) تفسير لبسطة اليد فالمراد ببسطة اليد سعتها أى الكرم وقوله والمال والنعمة عطف على السلطان لامن بقية التفسير وذكر النعمة بعد المال من ذكر العام بعد الخاص (قوله من أصفد) أى مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده فأصفد يدل على الخير لانه من الصفد بالتحريك وهو الاعطاء بخلاف صفد فانه يدل على الشر لانه من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به وهذا عكس وعد وأوعد والنكتة فى ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للاعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخير والخير سهل مقبول للانفس فناسب قلة حروفه وخفة لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه (قوله أو السائل) الفرق بين تلقى السائل وتلقى المخاطب أن تلقى السائل مبنى على السؤال بخلاف تلقى المخاطب (قوله بغير ما يتطلب) فى الصحاح التطلب هو الطلب مرة بعد أخرى فالاولى بغير ما يطلب لان ذلك التلقى لايختص بمن يبالغ فى الطلب وكأنه عبر به لاجل حسن الازدواج بين يتطلب و يترقب فرجح رعاية جانب اللفظ على جانب المعنى أو أنه عبر به اشارة لمزيد الشوق الحاصل عند السائل فكأن ذلك السائل لمزيد الشوق الحاصل عنده كالطالب للجواب مرة بعد أخرى بقى شئ آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقا للسؤال واذا أجيب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال وأجيب بأن السؤال ضربان جدلى وتعليمى والاول يجب أن يطابقه جوابه والثانى يبنى المجيب فيه جوابه على الامر اللائق بحال السائل كالطبيب يبنى علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز المخالفة فيه والسؤال عن الاهلة والنفقة من هذا القبيل لانه من المسلمين للنبى (قوله تنبيها) أى من المجيب للسائل (قوله أى ذلك الغير) أى غير سؤاله فالضمير راجع للغير الاول وقوله الاولى بحاله إما لعدم أهليته لجواب ما يسأله أو لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه (قوله أو المهم له) اذ أولى الاهم له لان السائل له سؤالان أحدهما ما سأل عنه ولم يجب عنه والآخر ما لم يسأل عنه وأجابه المجيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالاول أقوى فاذا أجيب عنه بغير ما يتطلب علم أن الاولى أن يكون الاهم عنده هو

وضم اليه الاشهب أى الذى غلب بياضه ومراد الحجاج اغاظته والقيد فنبه على أن الحمل على الفرس الادهم هو الاولى بأن يقصده الامير (أى من كان مثل الامير فى السلطان) أى الغلبة (و بسطة اليد) أى الكرم والمال والنعمة (لجدير بأن يصفد) أى يعطى من أصفده (لاأن يصفد) أى يقيد من صفده (أو السائل) عطف على المخاطب أى تلقى السائل (بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره) أى غير ذلك السؤال (تنبيها) للسائل (على أنه) أى ذلك الغير (هو الاولى بحاله أو المهم له

الحجاج (أى من كان مثل الامير فى السلطان) أى القوة والغلبة (و بسطة اليد) أى وسعة النعمة والكرم والمال (لجدير) أى لحقيق (بان يصفد) أى يعطى مأخوذ من أصفده بقطع الهمزة أعطاه (لا ان يصفد) من صفده ثلاثيا أى قيده (أو) تلقى (السائل بغير ما يتطلب) فالسائل معطوف على المخاطب وانما يتلقى السائل بغير ما يتطلب (بتنزيل سؤاله منزلة غيره) أى منزلة غير سؤاله وذلك بان يجاب بغير سؤله (تنبيها) من المجيب للسائل (على انه) أى على ان ذلك الغير المجاب به هو (الاولى بحاله) أى هو الانسب ان يكون عنده لا المسؤل عنه (أو) تنبيها على انه (المهم له) فهو أولى بالسؤال عنه وكونه هو المهم يستلزم كونه أولى بحاله دون العكس لان الشئ قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أو غيره ولا يكون فى نفسه من جملة المهمات التى يتأكد طلبها ثم مثل للاول بقوله

أعلمت يوم عكاظ حين لقيتنى * تحت العجاج فما شققت غبارى

انا اقتسمنا خطتينا بيننا * فحملت برة واحتملت فجار

وأمطر فى الشر وأمطرنا عليهم مطرا ومطر فى الخير قال ابن سيده الثلاثى للاعم وجاء على العكس ترب اذا افتقر وأترب اذا استغنى على قول وحبسته عن حاجته واحتبست الفرس فى سبيل الله وقسط اذا جار وأقسط اذا عدل ص (أو السائل الخ) ش القسم الثانى من هذا الباب تلقى السائل بغير ما يتطلب وذلك بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على انه الاولى بحاله أو المهم وعندى ان هذا من القسم

* وأما الثاني فكقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج قالوا ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يتزايد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا

الثاني لا الاول الذي سأل عنه وانما يستفاد هذا المعنى من التعبير بالاهم وعطف المهم على ما قبله من عطف الملزوم على اللازم لان كونه هو المهم يستلزم كونه أولى أي أنسب بحاله دون العكس لان الشيء قد يكون أولى بالحال على تقدير التوجه لطلبه أولا ولا يكون في نفسه من جملة المهمات التي يتأكد طلبها (قوله كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة) مثال للتنبيه على أنه الاولى بدليل قوله في شرحه للتنبيه على أنه الاولى والاليق الخ والاية الآتية أي يسألونك ماذا ينفقون الخ مثال للتنبيه على أنه الاهم بدليل قوله في شرحه تنبيها على أن المهم ففي كلامه نشر على ترتيب اللف (قوله سألوا عن سبب اختلاف الخ) المراد بالجمع ما فوق الواحد فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الانصاري قالا يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا ظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الثمرة والحكمة المترتبة على ذلك في قوله هي مواقيت الخ وذلك لان الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فاذا سامت القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيلولة الارض بينهما فاذا انحرف القمر عن الشمس قابله شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يرى دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من المسامتة ازدادت المقابلة فيعظم النور ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا

كقوله تعالى يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فأجيبوا

(كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج) سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فقد روي أن معاذ بن جبل وربيعة بن غنم الانصاري قالا يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا وهذا ظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الغرض أي الفائدة المترتبة على ذلك في قوله قل هي مواقيت للناس والحج وهو أن ذلك الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويتميز كل عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك ولم يجابوا بالسبب الذي هو أن نور القمر لما كان مستفادا من نور الشمس فنصف دائرته الموازية لمركز العالم اذا سامت القمر الشمس لم يظهر في ذلك النصف شيء من نور الشمس واذا انحرف القمر عن الشمس قابل شيء من طرف نصف الدائرة كالقوس نور الشمس فيبدو فيه نورها ولذلك يرى دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد البعد ازدادت المقابلة فيعظم النور حتى يقابلها جميع نصف الدائرة فيرى النور فيها جميعا ثم اذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سيره في فلك البروج كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا ثم لا يزال كذلك تدبيرا للحكيم الخبير وانما لم يجابوا بذلك لعدم تعلق الغرض به مع أن تعلم الاحاطة به فيه تكلف اذ هو من أسرار علم الهيئة والاطلاع

الاول الا أن فيه سؤالا فهو أخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله أتت تشتكي البيتين وحاصله يرجع الى العدول عن الجواب الى غيره وذلك كقوله تعالى يسألونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج لما قالوا ما بال الهلال

(قوله سألوا عن سبب اختلاف القمر) أي عن السبب الفاعلي في اختلافه ان قلت لم يحمل السؤال الواقع منهم على أن المسؤول عنه فيه السبب الغائي ولم يكن الكلام من تلقي السائل بغير ما يتطلب قلت ان تصدرهم السؤال بما بال يدل على أن المسؤول عنه السبب الفاعلي لانها انما تستعمل في السؤال عن ذلك لا في السؤال عن السبب الغائي كذا ذكر بعض أرباب الحواشي وعبارة عبد الحكيم اعلم أن ما يسأل بها عن الجنس فالمسؤول عنه ههنا حقيقة أمر الهلال وشأنه وهو اختلاف تشكلاته النورية ثم عوده لما كان عليه وذلك الامر المسؤول عن حقيقته يحتمل أن يكون غايته وحكمته وأن يكون سببه وعلته فسبب النزول لا اختصاص له بأحدهما وكذا لفظ القرآن اذ يجوز أن يقدر ما سبب اختلاف الاهلة وأن يقدر ما حكمة اختلاف الاهلة فاختار صاحب الكشاف والراغب والقاضي أنه سؤال عن الحكمة كما يدل عليه الجواب اجراء للكلام على مقتضى الظاهر لانه الاصل واختار السكاكي أنه سؤال عن السبب لما أن الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الاسلوب الحكيم اه ويرد على السكاكي أنه حيث كانت الحكمة ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب لم يكن الاولى بحال السائلين السؤال عن الحكمة فكيف علل العدول الى الجواب بالحكمة بالتنبيه

وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف

ببيان الغرض من هذا الاختلاف وهو أن الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت بها الناس أمورهم من المزارع والمتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم للحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على أن الاولى والاليق بحالهم أن يسألوا عن ذلك لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على دقائق علم الهيئة ولا يتعلق لهم به غرض (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصارف تنبيها على أن المهم هو السؤال عنها لان النفقة لا يعتد بها

عليه بسهولة وهو الاطلاع بالوحى ليس الا للانبياء وليسوا من أهل النبوة فعدل الى الجواب بالغرض تنبيها على ان الاولى بحالهم ان يكون عندهم هذا الغرض وهذه الفائدة لا أن يسألوا عن السبب فى نفس الامر وهذا بناء على ان المسؤل عنه هو السبب الموجب للوقوع وهو السبب الفاعلى ولو كان الفعل هنا عاديا وأما ان حمل على أن المسؤل عنه انما هو السبب الغرضى والفائدة لم يكن الكلام من تلقى السائل بغير ما يتطلب وهو ظاهر فليفهم ثم مثل للثانى بقوله (وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون) فهذا يدل على ان المسؤل عنه هو نفس المنفق والسؤال يحتمل ان يكون عن مقدار المنفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان المطابق على هذا أن يقال أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا ولما كان مما لا يخفى أن كل خير ينفق منه وان كل ما ينفق منه مقبول قل أو كثر أجيبوا ببيان المصرف فى قوله تعالى (قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) تنبيها على ان الاهم هو السؤال عن المصرف لان النفقة اذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكروا ولكن يرد ههنا

الهلال يبدو دقيقا ثم يتزايد حتى يستوى ثم ينقص حتى يعود كما بدا وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين الآية والسبب فى هذا تنبيه السائل على انه كان الاحرى به أو الاهم أن يسأل عما وقع الجواب عنه وقد ورد عن ابن عباس رضى الله عنهما انه جاء عمرو بن الجموح وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت فعلى هذا ليست هذه الآية مما نحن

على أن السؤال عنها أولى بحالهم (قوله ببيان الغرض) أى الغاية والفائدة المآلية والحكمة المترتبة على ذلك فاندفع ما يقال ان كبر القمر وصغره وزيادة نوره ونقصانه من أفعال الله وهى لا تعلل بالاغراض عندنا وحاصل الجواب أن الشارح شبه الحكمة بالغرض باعتبار أن كلا منهما مترتب على طرف الفعل وأطلق عليها اسمه على جهة الاستعارة وقوله ببيان الغرض أى لا ببيان السبب والاقيل مثل ما تقدم (قوله معالم) أى علامات وقوله يوقت أى يعين الناس الخ (قوله ومحال الديون) أى زمن حلولها (قوله وغير ذلك) أى كمدة الحمل والحيض والنفاس والعدة (قوله وذلك) أى اجابتهم ببيان الغرض والحكمة لا ببيان السبب الفاعلى للتنبيه الخ (قوله عن ذلك) أى عن الغرض والحكمة المترتبة على ذلك الاختلاف (قوله لانهم ليسوا (٤٨٣) الخ) فيه أن السائل بعض الصحابة وهم لذ كانهم يطلعون على ذلك ويدفع هذا بقول الشارح بسهولة أى انهم ليسوا ممن يطلعون على ذلك بسهولة أى لعدم تحصيل الآلات لانها ليست موجودة عندهم لا لنقص فى طبيعتهم أو يقال ان الاطلاع على دقائق علم الهيئة بسهولة انما يكون بالوحى والوحى انما يكون للانبياء (قوله وكقوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون الخ) محل كون هذه الآية من قبيل تلقى السائل بغير ما يتطلب اذا كان السؤال عن المنفق فقط أما اذا كان السؤال عن المنفق وعن المصرف معا كما قيل ان عمرو بن الجموح جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت هذه الآية فلا تكون الآية من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض وهو المصرف صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لان فى ذكر الخير اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه (قوله عن بيان ما ينفقون) يحتمل أن المراد عن بيان مقداره ويحتمل أن المراد عن جنس ما ينفقون ويحتمل أن المراد عن كليهما (قوله فأجيبوا ببيان المصارف) أى لا ببيان المنفق ولو أنهم أجيبوا ببيانه لقيل أنفقوا مقدار كذا وكذا أو أنفقوا من كذا وكذا أو مقدار كذا وكذا من كذا وكذا (قوله لان النفقة لا يعتد بها الخ) اعترض بأنه ان كان المراد بالنفقة صدقة الفرض أشكل ذكر الوالدين لانه تجب نفقتهما ولا يجوز دفعها لمن تجب النفقة عليه وان حملا على من لا تجب نفقتهما ففيه بعد لعموم اللفظ وعموم المخاطب وقد يجاب بأن المراد بهما من لا تجب نفقتهما واللفظ وان كان عاما لكنه مخصص بالقواعد الشرعية وان كان المراد بالنفقة صدقة النفل أشكل نفى الاعتداد اذ هى معتد بها مطلقا الا أن تحمل الصدقة على صدقة النفل ويراد نفى كمال الاعتداد

ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ المضى تنبيها على تحقق وقوعه وأن ما هو للوقوع كالواقع كقوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله وقوله ويوم نسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم فلم نغادر منهم أحدا وقوله تعالى ونادى أصحاب النار وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف جعل المتوقع الذى لا بد من وقوعه بمنزلة الواقع وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن لسعه زنبور وهو طفل فجاء اليه يبكى فقال له يا بنى مالك قال لسعنى طوير كأنه ملتف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال يا بنى قد قلت الشعر

(قوله الا أن تقع موقعها) أى لا يعتد بها فى جميع الاوقات الا وقت وقوعها فى موقعها أى فى محلها بأن صرفت فى مصارفها فهو استثناء مفرغ فى الظرف فاذا وقعت فى موقعها كانت معتدا بها قليلة كانت أو كثيرة واذا لم تقع فى موقعها فلا يعتد بها ولو كانت كثيرة بخلاف المنفق فانه معتد به اذا وقع فى محله سواء كان (٤٨٤) قليلا أو كثيرا غاية الامر أنه اذا دفع دون الواجب عليه فى صدقة الفرض لا تبرأ ذمته مطلقا بل مما دفعه ويبقى الباقى فى ذمته مع اجزاء ما دفع قطعا (قوله التعبير عن المستقبل) أى وكذا عكس هذا وهو أن يعبر عن المعنى الماضى بلفظ المضارع احضارا للصورة العجيبة واشارة الى تجدده شيأ فشيأ كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا أى فأثارت وقوله تعالى واتبعوا ما تتلوا الشياطين أى ما تلت ثم ان التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى وعكسه يحتمل أن يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد لان الضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا فى الخيال لكن هذا الاحتمال لا يفيد المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وأن هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل لما كانت الدلالة فيه انتقالية لم يكن فيه أبلغية وانما هو كدعوى الشئ ببينة على ما يأتى ويحتمل أن يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما بالنسبة للتعبير عن المعنى الاستقبالى بالماضى وأما وجه الشبه فى عكسه فهو كون كل نصب العين مشاهدا وهو فى الماضى أظهر لبروزه الى الوجود وهذا الاحتمال يفيد المبالغة السابقة فقول المصنف تنبيها الخ يشير الى أن التعبير عن المستقبل بالماضى على وجه الاستعارة بسبب تشبيه المستقبل بالماضى فى تحقق الوقوع وهذا وان كان من وظيفة البيان لكن من حيث ان الداعى اليه التنبيه المذكور من وظيفة علم المعانى ولا يخفى أن الاستعارة فى الفعل بتبعية استعارة المصدر كما هو مشهور ان قلت ان مصدر الماضى والمستقبل واحد فيكون الاستعارة تبعية يؤدى الى تشبيه الشئ بنفسه قلنا يختلف المصدر بالتقييد بالماضى والاستقبال لكن لا يخفى أن هذا استعارة فى المشتق باعتبار الهيئة ولم يذكره القوم فى مباحث الاستعارة لكن قواعدهم لا تأباه

الا أن تقع موقعها (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه نحو ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض)

أن يقال ان كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف اذا أخطأه لم تقبل لان فى كل ذى كبد رطبة أجرا فكيف يقال هذا بيان مصرفها اللهم الا ان يراد مصرفها على وجه الكمال وان كان عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أكيد فيهما اذ لا يجزى أقل الواجب منهما كما لا تجزى من غير جنس ما وجبت فيه مع أن مصارفها لا تختص بما ذكر والوالدان مما ذكرنا قد لا تجزى فيهما لوجوب النفقة عليهما نعم مصارف الفرض أهم من مقدار المنفق لان كل ما أنفق مما وجبت منه أجزأ عن قدره والباقى متعلق بالذمة فتأمل وهذا كله اذا كان السؤال عما ذكر فقط وأما ان كان السؤال عن المنفق وعن مصرفه معا كما قيل ان عمرو بن الجموح سأل ماذا ينفق وأين المنفق فيه فنزلت الآية فليست من تلقى السائل بغير ما يتطلب بل من الجواب عن البعض صراحة وهو المصرف وعن البعض الآخر ضمنا لان فى ذكر الخير اشارة الى أن كل مال نافع ينفق منه وبهذا يعلم ان التلقى على الاحتمال الاول باعتبار المصرح به وان التضمنى مطابق فليفهم (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (التعبير عن) المعنى (المستقبل بلفظ الماضى تنبيها على تحقق وقوعه) لان لفظ المضى مشعر بتحقق الوقوع وذلك كقوله تعالى (ويوم ينفخ فى الصور ففزع من فى السموات ومن فى الارض) فالفزع يقع فى المستقبل وعبر عنه بصيغة المضى كما رأيت تنبيها على التحقق والاصل فيفزع من فى

فيه لان السائل لم يتلق بغير ما يتطلب بل أجيب عن بعض ما سأل عنه ومن ذلك أجوبة موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون قال فرعون وما رب العالمين قال رب السموات والارض الى آخرها وآية الاهلة مثال لما كان السؤال فيه وقع عما لا حاجة لهم اليه مع ترك ما هم محتاجون له اشارة الى انه كان من حقهم ان يسألوا عن مواقيت الحج لا عن كبر الهلال وصغره اذ لا فائدة تحته وآية الانفاق مثال لما سألوا عنه وكان مهما الا ان غيره أهم منه كذا قالوه وفيه نظر ص (ومنه التعبير عن المستقبل الخ) ش من خلاف المقتضى التعبير عن المستقبل بلفظ الفعل الماضى كقوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور

ففزع

ومثله التعبير عنه باسم الفاعل كقوله تعالى وان الدين لواقع وكذا اسم المفعول كقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود

بمعنى يصعق (ومثله) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل كقوله تعالى (وان الدين لواقع) مكان يقع (ونحوه) التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) مكان يجمع وههنا بحث وهو أن كلا من اسمى الفاعل والمفعول قد يكون بمعنى الاستقبال وان لم يكن ذلك بحسب أصل الوضع فيكون كل منهما ههنا واقعا فى موقعه واردا على حسب مقتضى الظاهر والجواب أن كلا منهما

السموات ومن فى الارض وكذا عكس هذا وهو ان يعبر عن المضى بلفظ المضارع احضارا لصورته أو اشارة لتجدده شيأ فشيأ كقوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا وقوله تعالى واتبعوا ما تتلو الشياطين أى ما تلت ثم التعبير عن المستقبل بلفظ الماضى يحتمل ان يكون من المجاز المرسل والعلاقة ما بينهما من التضاد والضد أقرب خطورا بالبال فبينهما شبه المجاورة لتقارنهما غالبا فى الخيال وعليه فتنتفى المبالغة المقصودة وهى الاشعار بتحقق الوقوع وان هذا المستقبل كالماضى لان المجاز المرسل ليس فيه الا أبلغية كون التعبير فيه لما كانت الدلالة فيه انتقالية صار كدعوى الشئ بدليله على ما سيأتى ويحتمل ان يكون من مجاز التشبيه ووجه الشبه تحقق الوقوع فى كل منهما وهو فى المضى أظهر لبروزه الى الوجود فيفيد المبالغة السابقة لكن المعهود فى الفعل أن استعارته تبعية فيكون التشبيه فى المصدر وهو فى الماضى والمستقبل واحد فيتحد المشبه والمشبه به ويمكن ان يجاب بان المصدرين الواقع التشبيه فيهما مصدر مقيد بالوقوع فى المضى ومصدر مقيد بالوقوع فى المستقبل وتكون التبعية فى مجرد التعبير بالفعل فيكون الزمان والحصول داخلين فى التشبيه أو يدعى ان الاستعارة التحقيقية تجرى فى الافعال ولا تجرى فى الاصطلاح فتأمل فى هذا المقام (ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بلفظ المضى فى كونه تعبيرا عن المستقبل بلفظ غيره التعبير باسم الفاعل عن المستقبل وذلك كقوله تعالى (وان الدين لواقع) فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزاء استقبالى ان أريد الجزاء الاخروى وان أريد الدنيوى أمكن كون التعبير على أصله (ونحوه) أى نحو ما تقدم فى كونه تعبيرا عن المستقبل بلفظ غيره التعبير عن المستقبل بلفظ اسم المفعول كقوله تعالى (ذلك يوم مجموع له الناس) فقد عبر بمجموع مكان يجمع لان الجمع استقبالى ولما كان الاصل أى الحقيقة فى اسم

ففزع من فى السموات الآية وفى نسخ التلخيص فصعق وهو من طغيان القلم وفى آية الزمر ونفخ فى الصور فصعق وكذلك ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة وحشرناهم وقوله تعالى ونادى أصحاب الاعراف

(قوله بمعنى يصعق) أى فالصعق معنى يقع فى المستقبل وعبر عنه بالماضى تنبيها على تحقق وقوعه ثم ان قول الشارح بمعنى الخ بناء على ما وقع فى نسخ المتن ويوم ينفخ فى الصور فصعق لكن نظم التنزيل ففزع والموضع الذى فيه فصعق نظمه ونفخ فى الصور فصعق والشاهد موجود فى كل من الآيتين وذلك لان كلا من الفزع والصعق معنى استقبالى عبر عنه بصيغة الماضى على خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على تحقق وقوعه لان الماضى يشعر بتحقق الوقوع فقد ظهر لك أن ما فى المتن مخالف لنظم القرآن قال الفنرى وقد يقال ان مراد المصنف مجرد التمثيل لا على أنه من القرآن ولذا لم يقل نحو قوله تعالى (قوله (٤٨٥) ومثله التعبير الخ) المثلية من حيث التعبير عن المعنى المستقبل بغيره لا بالماضى وبهذا يعلم حكمة فصلهما عما قبلهما كذا فى عروس الافراح وفى بعض الحواشى أن فصلهما عما قبلهما لما فيهما من الاشكال الذى ذكره الشارح وانما فصل الثانى عن الاول بلفظ نحو اشارة الى اختلاف معنى الوصفين فى الآيتين (قوله وان الدين لواقع) أى وان الجزاء لحاصل فقد عبر باسم الفاعل وهو لفظ واقع مكان يقع لان وقوع الدين أى الجزاء استقبالى هذا ان أريد الجزاء الاخروى وهو ما يحصل فى يوم القيامة وأما ان أريد الدنيوى أمكن كون التعبير على أصله قيل ان التمثيل بالآية غير مستقيم لان فيها التعبير باسم الفاعل المقرون بلام الابتداء عن الحال ولام الابتداء تخلص المضارع المقدر هنا للحال لان المعنى على تقدير ليقع وأجيب بأن لام الابتداء هنا فى الآية لمجرد التأكيد كما أشار له الشارح بقوله مكان يقع فهى هنا كهى فى قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم وليست للتأكيد ولتخليص المضارع للحال وان كانت تفيدهما بحسب أصلها أفاده عبد الحكيم (قوله فيكون كل منهما الخ) تفريع على قوله قد يكون بمعنى الاستقبال أى واذا كان يأتى بمعنى الاستقبال يكون الخ (قوله واردا على حسبه الخ) أى وحينئذ فجعل المصنف التعبير عن المعنى الاستقبالى باسمى الفاعل والمفعول على خلاف مقتضى الظاهر لا يسلم (قوله والجواب الخ) هذا جواب بالمنع لقوله فيكون كل منهما الخ وحاصله انا لا نسلم انه اذا استعمل أحدهما بمعنى الاستقبال على خلاف أصل الوضع يكون واقعا موقعه بل هو واقع على خلاف مقتضى الظاهر

(قوله حقيقة فيما) أى فى زمن تحقق فيه وقوع الوصف وهو الحال اتفاقا والماضى عند بعضهم واعترض هذا الجواب بأنه يفيد ان كلا من اسمى الفاعل والمفعول مدلوله الزمان (٤٨٦) ولا قائل بذلك وأجيب بأن فى الكلام حذفا والاصل حقيقة فى ذات متصفة بوصف واقع فى زمان تحقق فيه وقوع ذلك الوصف وهو الحال أو هو والماضى فقوله بعد وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق الخ لابد فيه أيضا من تقدير والاصل وقد استعمل ههنا فى ذات متصفة بوصف واقع فيما أى فى زمان لم يتحقق أى لم يحصل وهو المستقبل والحاصل أن معنى قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الذات المتصفة بالحدث الحاصل بالفعل فى الحال وقولهم مجاز فى الاستقبال أى فى الذات المتصفة بالحدث الغير الحاصل بالفعل بل سيحصل بعد ذلك فاذا كان الحدث متحققا حاصلا بالفعل كان الوصف حقيقة لالأن الزمان حاضر بل لان الحدث متحقق وان لزم حضور الزمان وفرق بين الزمن المعتبر فى المفهوم واللازم للمفهوم واذا لم يكن الحدث حاصلا بالفعل كان الوصف مجازا لا لكون الزمان مستقبلا بل لعدم تحقق الحدث وعدم حصوله بالفعل فى الحال فظهر من هذا أن اسمى الفاعل والمفعول انما وضعا لما وقع فى الحال والماضى لأنهما موضوعان له مع الحال والماضى وشتان مابين الامرين وحينئذ فلا ينتقض تعريف الاسم والفعل طردا ومنعا (قوله مجازا الخ) أى والمجاز خلاف مقتضى الظاهر هذا مراده وفيه أنه يقتضى أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر وهو لا يسلم بل قد يكون المجاز مقتضى الظاهر اذا اقتضاه المقام كذا بحث أرباب الحواشى

معنويا

حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف وقد استعمل ههنا فيما لم يتحقق مجازا تنبيها على تحقق وقوعه (ومنه) أى من خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو أن يجعل أحد أجزاء الكلام

الفاعل واسم المفعول اطلاقهما على ما تحقق فيه الحدث إما حالا اتفاقا وإما مضيا على المشهور واطلاقهما على مالم يتحقق فيه الحدث مجاز كان التعبير بهما عن الحدث المستقبل خلاف مقتضى الظاهر لانهما مجاز فيه ولو كانا يستعملان فيه أيضا ولا يلزم من كونهما حقيقة فيما تحقق فيه الحدث دخول الزمان فى مفهومهما الا ان الزمان لازم الحضور أو المضى عند التحقق لا نفسه فيندفع مايقال من ان كونهما حقيقة فى الحال أو المضى يقتضى دلالتهما على زمان معين هو الحال أو المضى وذلك لانا نقول مدلولهما حدث متحقق فقط كما قررنا لا الزمان ولو لزمه الزمان نعم يلزم على هذا أن كل تعبير مجازى يكون من خلاف مقتضى الظاهر اذ لا فرق وهم لا يقولون به ومثل هذا يلزم فى التعبير عن المستقبل بالمضى فليتأمل (ومنه) أى ومن خلاف مقتضى الظاهر (القلب) وهو ان يجعل أحد أجزاء الكلام مكان الآخر

ودخل عبد الرحمن بن حسان عليه وقد لسعه زنبور وهو طفل فقال وهو يبكى لسعنى طوير كأنه ملتف فى بردى حبرة فضمه الى صدره وقال له يابنى قد قلت الشعر * واعلم ان ماورد من ذلك على قسمين تارة يجعل المتوقع فيه كالواقع فيؤتى بالامر المستقبل بصيغة الفعل الماضى مرادا به المضى تنزيلا للمتوقع منزلة ماوقع فلا يكون تعبيرا عن المستقبل بلفظ الماضى بل يكون فيه جعل المستقبل ماضيا ومنه قوله تعالى أتى أمر الله فلا تستعجلوه ونادى أصحاب الجنة ونحوه فاما أن يريد بأتى أتت مقدماته فيكون التجوز حصل فى الفعل باعتبار الحدث لا باعتبار الزمان واما ان يريد بالادعاء ان الاتيان المستقبل وقع فى الماضى وهو أبلغ من الاول وتارة يعبر عن المستقبل بالماضى مرادا به المستقبل فهو مجاز لفظى وحصل التجوز فى هيئة الفعل من غير أن تكون أردت وقوعه فى الماضى وذلك احتمال مرجوح فى نحو ونادى وان كان مشهورا فان المعنى على الاول أمكن وأنصع ويتعين للقسم الثانى نحو ويوم ينفخ فى الصور ففزع لا يمكن ان يراد به المضى لمنافاة ينفخ الذى هو مستقبل فى الواقع فى الارادة ويحتمل ان يراد انهم لمبادرتهم النفخ بالصعق كأن صعقهم ماض عن زمن النفخ على سبيل المبالغة ونظير الآية الكريمة قوله تعالى وترى الظالمين لما رأوا العذاب يقولون وفى مثل هذا النوع يكون فائدة التعبير بالماضى الاشارة الى استحضار التحقق وانه من شأنه لتحققه ان تعبر عنه بالماضى وان لم ترد معناه والقسم الاول مجاز وهذا القسم ليس فيه مجاز الا من جهة اللفظ فقط (قوله ومثله) أى ومثل التعبير عن المستقبل بغير لفظه اسم الفاعل واسم المفعول باعتبار المستقبل كقوله تعالى وان الدين لواقع وقوله تعالى ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود فان اسم الفاعل ليس حقيقة للاستقبال فهو من خلاف المقتضى (قلت) وهذا ليس مثل ماسبق فان فيه التعبير عن المستقبل بما يدل على الحال لا بما هو للمضى فيحمل كلام المصنف على انه مثله فى التعبير عن المستقبل بغيره لا بالمضى فان اسم الفاعل حقيقة فى الحال اتفاقا مجاز فى المضى على الصحيح والقسمان السابقان فى الفعل يأتيان فى اسم الفاعل قد يقصد به الاستقبال وقد يقصد به وقوع الفعل فى الحال أو فى الماضى ص (ومنه القلب نحو عرضت الناقة على الحوض الخ) ش اعلم انه لابد من تقديم مقدمتين احداهما أن القلب تارة نعنى به قلبا لفظيا فقط وتارة

وفي عبد الحكيم نقلا عن الشارح في شرحه على المفتاح أن كل مجاز خلاف مقتضى الظاهر لان مقتضى الظاهر أن يعبر عن كل معنى بما وضع له (قوله مكان الآخر والآخر مكانه) أي مع اثبات حكم كل للآخر لا بمجرد تبديل المكان كما في عكس القضية وذلك كما في المثال فان الناقة والحوض اشتركا في حكم وهو مطلق العرض الا أن الحكم الثابت للحوض هو العرض بلا واسطة حرف الجر فيكون معروضا والحكم الثابت للناقة هو العرض بواسطة حرف الجر فتكون معروضا عليها وقد قلب ذلك وأثبت لكل حكم الآخر فصار ما كان حكمه العرض بلا واسطة حكمه العرض بالواسطة وبالعكس وخرج بقولنا (٤٨٧) مع اثبات حكم كل للآخر بعض أفراد العكس المستوى وقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد الا انه لم يثبت حكم كل للآخر بل كل منهما باق على حكمه وانما هذا من باب التقديم والتأخير وخرج أيضا ضرب عمرو بالبناء للمفعول لانه وان جعل للمفعول حكم الفاعل وجعل في مكانه لكن لم يجعل للفاعل حكم المفعول ولم يجعل في مكانه قال ابن جماعة وانظر هل القلب حقيقة أو مجاز أو كناية وهل هو من مباحث المعاني أو البديع أو يفرق بين اللفظي منه والمعنوي اه والظاهر انه من الحقيقة لان كل كلمة مستعملة فيما وضعت له ولم يرد من التركيب شئ آخر مغاير لما أريد من الكلمات نعم ربما يدعى انه من قبيل المجاز العقلي وانه من مباحث المعاني والبديع باعتبارين مختلفين كما يأتي (قوله مكان عرضت الخ) أي لان المعروض عليه يجب أن يكون ذا شعور واختيار لاجل أن يميل للمعروض أو يحجم عنه والسبب في هذا القلب هو أن المعتاد أن يؤتى بالمعروض للمعروض عليه وهنا لما كانت الناقة يؤتى بها للحوض والحوض باق في محله نزل كل واحد منهما منزلة الآخر فجعلت الناقة كأنها معروضة والحوض كأنه معروض عليه ومن نظائر هذا قولهم أدخلت الخاتم في الاصبع والقلنسوة في الرأس فانه مكان أدخلت الاصبع في الخاتم والرأس في القلنسوة وذلك لان المدخل هو الاصبع والرأس فالظرف هو المدخول فيه والمظروف هو الداخل والسبب في ذلك القلب أن العادة أن المظروف ينقل الى الظرف وهنا نقل الظرف وهو الخاتم والقلنسوة الى المظروف وهو الرأس والاصبع فنزل أحدهما منزلة الآخر

مكان الآخر والآخر مكانه (نحو عرضت الناقة على الحوض) مكان عرضت الحوض على الناقة

والآخر مكان ذلك الاحد على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر وهو قسمان ما يكون موجبه تصحيح حكم لفظي ولولا ذلك الحكم اللفظي لم يدع القلب لان المعنى يصح به الكلام على ظاهره كان يكون ما هو في موضع المبتدا نكرة وما هو في موضع الخبر معرفة كقوله * ولا يك موقف منك الوداعا * فانه لو نكر الوداع صح المعنى على ظاهره ولما عرّفه وهو في موضع الخبر ونكر موقف منك وهو في موضع المبتدا جعل من باب القلب لتصحيح مقتضى الاصل من تعريف الاول وتنكير الثاني فيكون المعنى على ان الاصل الاخبار بالاول عن الثاني فالتقدير ولا يكن موقف الوداع موقفا منك وما يكون موجبه تصحيح المعنى واجراءه على صحة (نحو) قولهم (عرضت الناقة على الحوض) وأدخلت القلنسوة الرأس وأدخلت الخاتم الاصبع والاصل عرضت الحوض على الناقة وأدخلت الرأس القلنسوة والاصبع الخاتم أما الاول فلأن المعروض عليه هو الذي يكون له ميل لتناول المعروض وأما ما بعده فلأن الظرف هو المدخول والمظروف هو الداخل والسبب في جريان نحو هذا القلب ان الاصل أن يجاء بالمعروض الى المعروض عليه وأن ينقل المظروف الى الظرف وههنا نقل الظرف وهو القلنسوة والخاتم الى المظروف وهو الرأس والاصبع وجيء بالمعروض عليه وهو الناقة الى المعروض وهو الحوض فاعتبر ذلك فنزل أحدهما منزلة الآخر وقولنا على وجه يثبت حكم كل منهما للآخر ليخرج به نحو في الدار زيد وضرب عمرا زيد بتقديم المفعول فان كلا ولو جعل في محل الآخر باق على حكمه ويدخل في هذا القلب العكس المستوى عند المناطقة وذلك عند تحقق ان القصد الى الاخبار بالاصل

معنويا فمثال الاول قطع الثوب المسمار تعني به ان الثوب مفعول وترفعه والمسمار فاعل وتنصبه وكل منهما باق على ما هو له من فاعلية ومفعولية ومثال الثاني قطع الثوب المسمار تريد ان الثوب هو لمبادرته بالتقطع كأنه هو الذي قطع المسمار فهذا قلب معنوي لانك تخيلت الفعل واقعا من الثوب على المسمار وأسندت له على سبيل المجاز وكذلك اذا قلت الاسد كزيد تارة تقصد ان زيدا مشبه والاسد مشبه به وانما أدخلت كاف التشبيه على المشبه قلبا لفظيا ان صح هذا التركيب لهذا المعنى وتارة تريد ان تجعل الاسد مشبها في المعنى فيكون قلبا معنويا ❁ المقدمة الثانية أن القلب تارة يكون بين الفاعل والمفعول مثل قطع الثوب المسمار وتارة بين المفعولين مثل جعلت الخزف طينا وتارة يكون بين المبتدا والخبر مثل الاسد كزيد وتارة بين مفعول صريح وغيره مثل عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي وتارة بين الشرط وجوابه كما سيأتي في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ

ورده مطلقا قوم وقبله مطلقا قوم منهم السكاكى والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل

أى اظهرته عليها التشرب (وقبله) أى القلب (السكاكى مطلقا) وقال انه مما يورث الكلام ملاحة (ورده غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) لانه عكس المطلوب ونقيض المقصود (والحق أنه ان تضمن اعتبارا لطيفا) غير الملاحة التى أورثها نفس القلب (قبل كقوله ومهمه) أى مفازة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافه ونواحيه جمع الرجا مقصورا (كأن لون أرضه سماؤه) على حذف المضاف (أى لونها) يعنى لون السماء فالمصراع الاخير من باب القلب والمعنى كأن لون سمائه لغبرتها لون أرضه والاعتبار اللطيف هو المبالغة فى وصف لون السماء بالغبرة حتى كأنه صار بحيث يشبه به لون الارض فى ذلك

(و) هذا القلب (قبله السكاكى مطلقا) لان قلب المراد مما يحوج الى التنبه للاصل وذلك يورث الكلام ملاحة فان قصد به المطابقة كان من فن المعانى والاصح ان يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب فى التشبيه المعكوس وهو من مبادى علم البيان وفى علم البديع والسرقات الشعرية على ما يأتى ان شاء الله تعالى وظاهره قبوله عند السكاكى ولو أوهم خلاف المراد كقوله

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب * جذع البصيرة قارح الاقدام

يقال فلان جذع اذا كان حديث السن وقارح اذا كان قديما فجذوع البصيرة هى كون القائل لم يجرب الامور وقروح الاقدام كونه مقدما اقدام أهل العقل والسن القديم والقائل يمكن اتصافه بالامرين وهو عكس المراد لان المقصود وصفه ببصيرة القارح واقدام الجذع لان ذلك هو المدح ولذلك يتمدح باقدام الغرّ ورأى المجرب فالاصل على هذا أن يقال ثم انصرفت قارح البصيرة جذع الاقدام والحال انى أصبت أى جرحت ولم أجرح فهو قلب يوهم خلاف المراد ويحتمل ان يكون جذع البصيرة وقارح الاقدام متعلقين بقوله ولم أصب بمعنى لم أوجد فيكون الكلام على ظاهره أى لم أوجد موصوفا بجذوع البصيرة وقروح الاقدام بل وجدت بالعكس (ورده) أى القلب (غيره) أى غير السكاكى (مطلقا) أى سواء تضمن اعتبارا لطيفا زائدا على مجرد ملاحة القلب المحوج للتنبه أولم يتضمنه أوهم خلاف المراد أم لا لان الكلام انما وضع لافادة ما يصح لا لافادة ما لا يصح (والحق) أى المختار عندنا (انه) أى القلب (ان تضمن اعتبارا لطيفا) زائدا على مجرد ملاحة القلب العامة (قبل) وذلك (كقوله ومهمه) أى ورب مهمه أى مفازة (مغبرة) أى مملوءة بالغبرة (أرجاؤه) أى أطرافها ونواحيها والارجاء جمع رجا بالقصر (كأن لون أرضه سماؤه) فقد شبه لون أرض المهمه بلون

بالله وغير ذلك اذا تقرر هذا فنقول حكى النحاة فيه أقوالا أحدها ان ذلك يجوز فى الكلام والشعر اتساعا لفهم المعنى كقوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة المعنى لتنوء العصبة بها وكقوله تعالى وحرمنا عليه المراضع من قبل وكقولهم عرضت الناقة على الحوض وأدخلت القلنسوة فى رأسى وقول الشاعر

كانت فريضة ما تقول كما * كان الزناء فريضة الرجم

واليه ذهب أبو عبيدة وأجازه أبو على فى قوله تعالى فعميت عليهم أى (١) فعميت عليها الثانى انه لا يجوز لمجرد الضرورة الثالث انه لا يجوز الا للضرورة وتضمن الكلام معنى يصح معه القلب الرابع انه يجوز فى غير القرآن ولا يجوز ان يحمل القرآن عليه هذا ما ذكره النحاة وأما البيانيون فقد قال المصنف ان السكاكى قبله مطلقا ورده غيره مطلقا والحق انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل كقوله

ومهمه مغبرة ارجاؤه * كأن لون أرضه سماؤه

(قوله أظهرته عليها) على بمعنى اللام أى أظهرته لها بمعنى أريتها اياه (قوله مطلقا) أى سواء تضمن اعتبارا لطيفا أولا (قوله انه مما يورث الكلام ملاحة) أى لان قلب الكلام مما يحوج الى التنبه للاصل وذلك مما يورث الكلام ملاحة ثم انه ان قصد به المطابقة لمقتضى الحال كان من مباحث فن المعانى والاصح أن يعد من فن آخر ولذلك يوجد هذا القلب فى التشبيه المعكوس وهو من مبادى علم البيان وفى علم البديع (قوله ورده غيره) أى وجعل ما ورد من ذلك على التقديم والتأخير (قوله كقوله) أى رؤبة بن العجاج (قوله ومهمه) أى ورب مهمه (قوله أى مفازة) هى الارض التى لا ماء فيها ولا نبت سميت مفازة تفاؤلا بأن السالك فيها يفوز بمقصوده أو بالنجاة من المهالك والا فهى مهلكة (قوله بالغبرة) بفتح الغين أى التراب (قوله جمع الرجا) المناسب للجمع أن يقول جمع رجا وقوله مقصورا أى بمعنى الناحية وأما الرجاء بالمد فهو تعلق القلب بمرغوب يحصل فى المستقبل مع الاخذ فى الاسباب (قوله على حذف المضاف) أى لانه لا مناسبة بين لون الارض وذات السماء حتى يشبه بها فالمشبه به محذوف هو لون السماء (قوله والاعتبار اللطيف) أى الزائد على لطافة مجرد القلب (قوله حتى كأنه) أى لون السماء صار بحيث أى ملتبسا بحالة هى كونه يشبه به لون الارض فى ذلك أى فى الغبرة

المراد

(١) أى فعميت عليها هكذا فى الاصل وفى العبارة خلل ولعل المناسب أى فعموا عنها كما هو ظاهر كتبه مصححه

والارد أما الاول فكقول رؤبة ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه سماؤه أى كأن لون سمائه لغبرتها لون أرضه فعكس التشبيه للمبالغة ونحوه قول أبى تمام يصف قلم الممدوح لعاب الأفاعى القاتلات لعابه * وأرى الجنى اشتارته أيد عواسل

وأما الثانى فكقول القطامى * كما طينت بالفدن السياعا * وقول حسان * يكون مزاجها عسل وماء *

وقول عروة بن الورد * فديت بنفسه نفسى ومالى * وقول الآخر * ولا يك موقف منك الوداعا *

(قوله مع أن الارض) أى لون الارض وقوله أصل فيه أى فى ذلك التشبيه فحقه أن يجعل مشبها به ولون السماء مشبها بأن يقال كأن لون سمائه لون أرضه واعترض بأن هذا لا ينبغى اجراء الخلاف فيه لان قلب التشبيه متفق عليه كيف وقد ورد فى القرآن انما البيع مثل الربا والاصل انما الربا مثل البيع فقلب مبالغة فالاولى للمصنف أن يمثل بقول الشاعر

(١) رأين شيخا قد تحنى صلبه * يمشى فيقعس أو يكب فيعثر

أراد أو يعثر فيكب والقعس خروج الصدر ودخول الظهر ضد الحدب والاكباب السقوط على الوجه والعثرة الزلة أى رأت الغوانى شيخا منحنيا قد صار أحدب اذا مشى يتكلف مشية الاقعس خوف السقوط أو يعثر فيكب ففى القلب تخييل انه من غاية ضعفه يسقط على وجهه قبل عثاره ومن القلب المتضمن لاعتبار لطيف قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار فالاصل ويوم تعرض النار على الذين كفروا لما مر من أن المعروض عليه لابد أن يكون له ادراك يميل به الى المعروض ووجه الاعتبار اللطيف فى الآية الاشارة الى أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفة فيهم وهم كالمتاع الذى يتصرف فيه من يعرض عليه (قوله أى

(٤٨٩)

مع أن الارض أصل فيه (والا) أى وان لم يتضمن اعتبار الطيفا (رد) لانه عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكتة يعتد بها (كقوله) فلما أن جرى سمن عليها (كما طينت بالفدن) أى القصر (السياعا)

سمائه أى جوه والاصل كأن لون سمائه لون أرضه لان الارض هى الاصل فى الغبرة فهو المشبه به وقد تضمن هذا التشبيه المقلوب اعتبار الطيفا زائدا على لطافة مجرد القلب وهو الاشعار بكثرة الغبرة فى سمائه حتى صار هو الذى ينبغى ان يكون مشبها به فيكون أصلا والارض هو المشبه فيكون هو الفرع (والا) أى وان لم يتضمن ذلك القلب اعتبار الطيفا (رد) ولم يقبل لانه عكس المراد وعدول عن الظاهر بلا نكتة يعتد بها وذلك (كقوله) وهو يصف الناقة بالسمن (فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا) فقد شبه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسياع وهو الطين

المراد انه بالغ فى الغبار حتى صار لون الارض كلون السماء من شدة الغبار وكان الاصل كأن لون سمائه أرضه وان لم يتضمن فلا كقوله وهو القطامى

فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا

وان لم يتضمن اعتبار الطيفا) أى زائدا على مجرد لطافة القلب (قوله يعتد بها) أشار بذلك الى أن الملاحة التى يوجبها القلب غير معتد بها على هذا القول (قوله كقوله) أى قول القطامى عمرو بن سليم التغلبى من قصيدة يمدح بها زفر بن حارث الكلابى وقد كان أسيرا له فأطلقه وأعطاه ماله وزاده مائة من الابل ومطلع القصيدة

قفى قبل التفرق ياضباعا * ولا يك موقف منك الوداعا

قفى وافدى أسيرك ان قومى * وقومك لا أرى لهم اجتماعا ومنها أكفرا بعد رد الموت عنى * وبعد عطائك المائة الرتاعا والالف من ضباعا للاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح (قوله فلما أن جرى) أن زائدة وجرى بمعنى ظهر وفى الكلام استعارة بالكناية حيث شبه السمن بالماء الجارى وأثبت له شيأ من خواصه وهو الجرى وقوله سمن بكسر السين وفتح الميم ضد الهزال وما فى قوله كما طينت مصدرية وجواب لما فى البيت الواقع بعده وهو أمرت بها الرجال ليأخذوها * ونحن نظن أن لن تستطاعا وقوله ليأخذوها أى لحمل الاثقال والضمير فى قوله عليها وفى يأخذوها للناقة فان بعض أبيات القصيدة صريح فى أنه يصف ناقته وهو قوله

فلما أن مضت ثنتان عنها * وصارت حقة تعلو الجذاعا
عرفنا ما يرى البصراء فيها * فآلينا عليها أن تباعا
وقلنا مهملوا لثنيتها * لكى تزداد للسعراط لاعا
فلما أن جرى سمن عليها * كما طينت بالفدن السياعا

ومما ذكر تعلم أن قول بعضهم ان قصد الشاعر وصف جفنة مملوءة بالثريد المدهن وان قوله سمن بفتح السين وسكون الميم غلط فاحش أفاده الفنارى (قوله السياعا) بفتح السين وكسرها

---

(١) قوله رأين شيخا الخ لعله ورأين بالواو ليتوافق المصراعان ويكونا من الكامل والحرر اهـ مصححه

وقد ظهر من هذا أن قوله تعالى وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتا أو هم قائلون ليس واردا على القلب اذ ليس فى تقدير القلب فيه اعتبار لطيف وكذا قوله تعالى ثم دنا فتدلى وكذا قوله تعالى اذهب بكتابى هذا فألقه اليهم ثم تول عنهم فانظر ماذا يرجعون فأصل الاول أردنا اهلاكها فجاءها بأسنا أى اهلاكنا وأصل الثانى ثم أراد الدنو من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى فتعلق عليه فى الهواء ومعنى الثالث تنح عنهم الى مكان قريب تتوارى فيه ليكون ما يقولونه بمسمع منك فانظر ماذا يرجعون فيقال انه دخل عليها من كوة فألقى الكتاب اليها وتوارى فى الكوة وأما قول خداش * وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر * فقد ذكر له سوى القلب وجهان أحدهما ان يجعل شقاء الرماح بهم استعارة عن كسرها بطعنهم بها والثانى أن (٤٩٠) يجعل نفس طعنهم شقاء لها تحقيرا لشأنهم وانهم ليسوا أهلا لان يطعنوا بها كما يقال شقى الخز بجسم فلان اذا لم يكن أهلا للبسه وقيل فى قول قطرى بن الفجاءة

ثم انصرفت وقد أصبت ولم أصب
جذع البصيرة قارح الاقدام

أى الطين بالتبن والمعنى كما طينت الفدن بالسياع يقال طينت السطح والبيت ولقائل أن يقول انه يتضمن من المبالغة فى وصف الناقة بالسمن ما لا يتضمنه قوله كما طينت الفدن بالسياع لايهامه أن السياع قد بلغ من العظم والكثرة الى أن صار

بالتبن فصار متينا أملس لا حفرة فيه ولا ضعف وقد عكس فجعل المطين هو السياع وهو الطين والمطين به هو الفدن وهو القصر ولم يتضمن مبالغة كما فى المصراع الثانى فى البيت الاول لكن يمكن تحقيق المبالغة ههنا أيضا فان جعل الطين هو المطين بالفدن يقتضى النهاية والمبالغة فى كثرة الطين حتى كأنه

يصف ناقته بالسمن والفدن القصر والسياع الطين بالتبن أصله كما طينت بالسياع الفدن فليس فى القلب معنى لطيف ويروى بطنت كذا رأيته فى الصحاح للجوهرى وحلية المحاضرة للحاتمى والتوسعة لابن السكيت وجعله قلبا وفيه نظر لانه يجوز ان يريد انه جعل القصر بطانة للطين لانه داخله فلا قلب وكل ما كان ظهارة لغيره كان الغير بطانة له وبعد ان كتبت ذلك رأيت فى حلية المحاضرة أن الاصمعى قال ليس هذا قلبا انما يريد (١) أن الحافر رك الخيل ومنعه أن يخرج من اليد أو الرجل قلت والذى يظهر ان الخلاف ان كان فى القلب اللفظى فهذا يتعلق بالنحاة لا بالبيانيين والظاهر حينئذ انه ضرورة بل لا ينبغى حكاية الخلاف فيه بل لا تكاد تجد له دليلا لانه ما من محل يدعى فيه ذلك الا جاز ان يكون القلب فيه معنويا وان كان الخلاف فى القلب المعنوى فينبغى القطع بجوازه ولا شبهة لمنعه ومن يمنع المجاز مع العلاقة الواضحة الا من شذ وظاهر كلام النحاة جريان قولين بالمنع والجواز مطلقين وان القول الثالث السابق مفصل بين اللفظى فيمتنع والمعنوى فيجوز والظاهر انه لا تحقيق له وان الخلاف منزل على حالتين وكذلك الاقوال التى حكاها المصنف فيها انظر فانه لا يكاد أحد يمنع ذلك مطلقا وكيف ينكر قلب التشبيه وقد جزم به المصنف كما سيأتى وقد وقع فى قوله تعالى أفمن يخلق كمن لا يخلق وقوله تعالى ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وقوله تعالى لستن كأحد من النساء ان اتقيتن وقال ابن السكيت فى قوله تعالى خلق الانسان من عجل معناه خلق العجل من الانسان ثم فى صحيح البخارى فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ ان المعنى اذا استعذت فاقرأ وقوله تعالى أفرأيت من اتخذ الهه هواه وسيأتى الكلام على هذه الآية الكريمة فى باب قلب التشبيه من علم البيان (تنبيه) قوله تعالى ويوم يعرض الذين كفروا على النار جعله الزمخشرى من القلب مثل عرضت الناقة على الحوض وأنكره شيخنا أبو حيان وقال لا ينبغى حمل القرآن على القلب اذ الصحيح انه ضرورة واذا كان المعنى صحيحا دونه فما الحامل عليه وليس فى قولهم عرضت الناقة على الحوض ما يدل على القلب لان عرض الناقة على الحوض والحوض على الناقة

(قوله أى الطين بالتبن) أى المخلوط بالتبن وهذا المعنى الذى ذكره الشارح هو ما فى الصحاح وفى الاساس أن السياع بالكسر ما يطين به أعنى الآلة وأما بالفتح فهو الطين (قوله والمعنى الخ) أى المراد فيكون الغرض تشبيه الناقة فى سمنها بالفدن وهو القصر المطين بالسياع أى الطين المخلوط بالتبن حتى صار متينا أملس لا حفرة فيه ولا وهن وقد قلب الكلام ولم يتضمن هذا القلب مبالغة كما تضمنها فى قوله كأن لون أرضه سماؤه (قوله يقال طينت السطح والبيت) أى أصلحته وسويته بالطين

(قوله انه) أى القلب فى هذا البيت (قوله لايهامه) أى القلب أن السياع الخ لا يقال هذا الاعتبار لا حسن فيه فلا اعتداد به وذلك لان كثرة تطيين القصر لا لطف فى الوصف به لانا نقول هو وان لم يكن فيه لطف فى نفسه لكن فيه لطف بالنسبة للمقصود المترتب عليه وهو افادة المبالغة فى وصف الناقة بالسمن كما أشار الى ذلك الشارح بقوله انه يتضمن من المبالغة الخ وبيان ذلك أن القلب يدل على عظم السياع وكثرته حتى صار كأنه الاصل وسمن الناقة مشبه بالسياع فيدل القلب حينئذ على عظم السمن حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل

(١) ان الحافر رك الخ لعل فى العبارة تحريفا فليحرر كتبه مصححه

وانه من باب القلب على ان لم أصب بمعنى لم اجرح أى قارح البصيرة جذع الاقدام كما يقال إقدام غر ورأى مجرّب وأجيب عنه بأن لم أصب بمعنى لم ألف أى لم ألف بهذه الصفة بل وجدت بخلافها جذع الاقدام قارح البصيرة على ان قوله جذع البصيرة قارح الاقدام حال من الضمير المستتر فى لم أصب فيكون متعلقا بأقرب مذكور ويؤيد هذا الوجه قوله قبله

لا يركنن أحد الى الاحجام * يوم الوغى متخوفا لحمام

فلقد أرانى للرماح دريئة * من عن يمينى مرة وأمامى

حتى خضبت بما تحدّر من دمى * أكناف سرجى أو عنان لجامى (٤٩١) فان الخضاب بما تحدر من دمه دليل على انه جرح وأيضا فحوى كلامه أن مراده أن يدل على انه جرح ولم يمت اعلاما أن الاقدام غير علة للحمام وحثا على الشجاعة وبغض الفرار

(قوله بمنزلة الاصل) فيدل على عظم سمنها المشبه بالطين حتى صار الشحم لكثرته بالنسبة للاصل من العظم وغيره كأنه الاصل واعلم أن هذا الايراد الذى ذكره الشارح لا يرد على المصنف الا على ما ذكره الشارح تبعا للصحاح من أن السياع هو الطين المخلوط بالتبن وأما على ما ذكره الزمخشرى فى الاساس من أن السياع بالكسر الآلة التى يطين بها فلا يرد ولا يتأتى أن يكون فى القلب المذكور معنى لطيف فيحتمل أن يكون المصنف جرى على ما فى الاساس وحينئذ فلا اعتراض عليه تأمل ﴿خاتمة﴾ قد أهمل المصنف أمورا كثيرة من خلاف مقتضى الظاهر منها الانتقال من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر نحو قوله تعالى قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء فى الارض يا أيها النبى اذا طلقتم النساء فمن ربكما يا موسى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوّآ لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين يا معشر الجن والانس ان استطعتم الى قوله فبأى آلاء ربكما تكذبان ووجه حسن هذه الاقسام ما ذكر فى الالتفات لانها قريبة منه ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والمجموع والمراد الآخر وهذا بخلاف الاول لان الاول فيه استعمال كل فى معناه وفى هذا استعماله فى غير معناه نحو * اذا ما القارظ العنزى آبا * وانما هما القارظان وقفا نبك وألقيا فى جهنم وحنانيك وأخواته

بمنزلة الاصل والقدن بالنسبة اليه كالسياع بالنسبة الى الفدن

الاصل والفدن هو الفرع واذا كان المشبه به فى هذه المنزلة من المبالغة انجرت المبالغة الى الناقة حيث شبهت بقصر مطين بالسياع العظيم الذى بلغ فى قوته منزلة الفدن وهو ظاهر فليفهم

الناقة صحيحان قلت لم ينفرد الزمخشرى بجعل عرضت الناقة على الحوض مقلوبا بل ذكره الجوهرى وغيره وحكمته ان المعروض ليس له اختيار والاختيار انما هو للمعروض عليه فانه قد يقبل وقد يرد فعرض الحوض على الناقة لا قلب فيه لانها قد تقبله وقد ترده وعرضها عليه مقلوب لفظا وعرض الكفار على النار كما قال ابن عباس رضى الله عنهما وهو الذى يظهر ليس بمقلوب لفظا المعنى الذى أشرنا اليه وهو أن الكفار مقهورون فكأنهم لا اختيار لهم والنار متصرفة فيهم وهم كالمتاع الذى يتصرف فيه من يعرض عليه كما قالوا عرضت الجارية على البيع وعرضت القاتل على السيف والجانى على السوط فالنار لما كانت هى المتصرفة فى العود قيل عرضت العود على النار وهذا الذى قلناه غير ما قاله شيخنا وغير ما قاله الزمخشرى وحاصله ان الذى فى الآية قلب معنوى ولا شذوذ فيه والذى فى عرضت الناقة قلب لفظى وهو شاذ والحق ما قلناه ان شاء الله تعالى على ان ابن السكيت قال فى كتاب التوسعة فى كلام العرب تقول عرضت الحوض على الناقة وانما هو عرضت الناقة على الحوض وهذا يقتضى ان عرضت الناقة على الحوض غير مقلوب وان العبارة المشهورة عكس كلام العرب فقد خالف غيره نقلا ومعنى ﴿تنبيه﴾ قال الخفاجى فى سر الفصاحة ان قوله تعالى ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة ليس من القلب فى شئ والمراد والله تعالى أعلم أن المفاتح تنوء بالعصبة أى تميلها ونقله عن الفراء وغيره قال وكذلك وانه لحب الخير لشديد ليس المراد انه حبه للخير لشديد بل انه لحب المال لشديد والشدة البخل وانه لا قلب فى قول أبى الطيب

وعذلت أهل العشق حتى ذقته * فعجبت كيف يموت من لا يعشق

ليس معناه عجبت كيف لا يموت من يعشق بل معناه كيف المنية غير العشق أى الامر الذى تقرر فى النفوس انه أعلى مراتب الشدة هو الموت ولما ذقت العشق وعرفت شدته عجبت كيف يكون هذا الصعب المتفق على شدته غير العشق وكيف يجوز أن لا يعم غلبة حتى تكون منايا الناس كلهم به وقال أيضا فى قول أبى الطيب الذى سنتكلم عليه فى علم البيان * نحن قوم ملجن فى زى ناس * انه استعارة كما قال غيره وابن جنى حمله على القلب وان المعنى نحن قوم من الانس فى زى الجن ﴿تنبيه﴾ أهمل

المصنف أمورا كثيرة من اتيان الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كل منها يصلح ان يكون من أبواب المعانى اذا اعتبرت فيه نكتة لطيفة * منها انتقال الكلام من خطاب الواحد أو الاثنين أو الجمع لخطاب الآخر ذكره التنوخى وابن الاثير وهو ستة أقسام الاول الانتقال من خطاب الواحد لخطاب الاثنين نحو قوله تعالى قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء فى الارض الثانى الانتقال من خطاب الواحد الى الجمع كقوله تعالى يا أيها النبى اذا طلقتم النساء الثالث من الاثنين الى الواحد كقوله تعالى قال فمن ربكما ياموسى الرابع من الاثنين الى الجمع كقوله تعالى وأوحينا الى موسى وأخيه أن تبوآ لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة الخامس من الجمع الى الواحد نحو وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين السادس من الجمع الى التثنية نحو قوله تعالى يامعشر الجن والانس ان استطعتم الى قوله تعالى فبأى آلاء ربكما تكذبان ووجهه ماسبق فى الالتفات وهذا القسم قريب من الالتفات لأن فيه الانتقال من أحد أساليب ثلاثة الى آخر وأقسامه كالالتفات ستة وليس التفاتا لان الالتفات الانتقال من أحد الأساليب الثلاثة السابقة وهى التكلم والخطاب والغيبة الى غيره * ومنها التعبير بواحد من المفرد والمثنى والمجموع والمراد الآخر والفرق بين هذا والذى قبله أن الاول لم يعبر فيه بمفرد عن جمع أو تثنية ولا عكسه بل استعمل كل فى معناه ثم انتقل عنه لغيره ومانحن فيه عبر فيه بأحد الاساليب الثلاثة وأريد غيره وهو أقسام الاول التعبير بالمفرد وارادة التثنية وجعل منه الحاتمى فى حلية المحاضرة قول الاعشى

فرجى الخير وانتظرى ايابى * اذا ما القارظ العنزى آبا

وانما هما قارظان من عنزة وانما قالوا كذلك لانهما صارا كالشيئين اللذين لايغنى أحدهما عن الآخر فانهما يعبر عنهما بصيغة المفرد اما فى المسند كقولهم عيناه حسنة أو فى المسند اليه كقولهم عينه حسنتان وجعلوا من هذا الباب * قد سالم الحيات منه القدما * على رفع الحيات أى القدمين على أحد الاعاريب ومنه

ومية أجمل الثقلين جيدا * وسالفة وأحسنه قذالا

وقد ورد ذلك بين الشيئين وان لم يكن بينهما شدة اتصال مثل قوله

ولكن هما ابن الارب بعين تتابعت * أنابيبه مردى حروب على بعد

أنشده الفارسى مع انه كان يمكن أن يقول ابنا وذهب ابن مالك الى ان ذلك ينقاس ومنعه غيره ووجهه الاشارة الى ان الشيئين امتزجا وصارا كالشئ الواحد الثانى التعبير بالمفرد وارادة الجمع ووجهه ماسبق أنشد الحاتمى * وذبيان قد زلت باقدامها النعل * وجعل منه استعمال من الموصولة لجمع ويوافقه قول ابن مالك انها فى اللفظ مفرد مذكر وفيه نظر والظاهر أن لفظها ليس فيه افراد ولا جمع فلا يصح وصفه بواحد منهما قال وأنشدوا

كلوا فى بعض بطنكم تعفوا * فان زمانكم زمن خميص

ومنه وان الذى حانت بفلج دماؤهم * هم القوم كل القوم ياأم خالد

على أحد الاقوال الثالث التعبير بالمثنى عن المفرد ووجهه ارادة التأكيد بتقسيم الشئ الى شيئين وتسمية كل منهما باسمه والاشعار بارادة تكرار الفعل وان الفعلين امتزجا وصار حضور أحدهما حضور الآخر وجعلوا منه

أأطعمت العراق ورافديه * فزاريا أحذ يد القميص

يريد رافده لان العراق ليس فيه الا رافد واحد وأنشد الحاتمى

عشية سال المربدان كلاهما * عجاجة موت بالسيوف الصوارم

وهو غريب لتأكيده بكلاهما ومنه قول الحجاج ياحرسى اضربا عنقه ومنه قفانبك ومنه ألقيافى

جهنم على أحد الاقوال الثلاثة ومنه

فان تزجراني يا ابن عفان أنزجر * وان تتركاني أحم عرضا ممنعا

الرابع التعبير بالمثنى عن الجمع وجعل النحاة منه حنانيك وأخواته الخامس التعبير بالجمع عن المفرد مثل قولهم شابت مفارقه وقول امرئ القيس

يزل الغلام الخف عن صهواته * ويلوي بأثواب العنيف المثقل

ومنه ومثلك معجبة بالشباب * بصال العبير بأجيادها

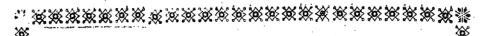
ومنه على قول قال رب ارجعون السادس التعبير بالجمع عن التثنية ووجهه ماسبق الا انه يجوز ان تكون قصدت المبالغة بتقسيم كل من الشيئين الى أشياء أو أن تكون قصدت المبالغة فى أحدهما بتقسيمه دون الآخر لان الجمع يحصل بثلاثة ومنه المناكب والمرافق والحواجب وانما هما منكبان و يقاس منه كل شيئين بينهما تواصل مثل ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وجعل على التعبير بالجمع عن التثنية انا معكم مستمعون واذ تسوروا المحراب وقد ذهبت طائفة من الناس الى ان الجمع يطلق على الاثنين حقيقة بل وقيل على الواحد ولا تفريع عليهما وغالب ما سبق من الشواهد يمكن تأويله بما لا يكاد يخفى ومنها تذكير المؤنث وعكسه فالاول لتفخيمه كقوله تعالى فمن جاءه موعظة من ربه ولذلك يجوز تذكير كل مؤنث مجازى ومنه * ولا أرض أبقل إبقالها * لانه أراد تفخيم الارض فعبر عنها بما يعبر به عن المكان وبذلك ينجلي لك أنه لا شذوذ فى هذا البيت لانه انما يكون شاذا اذا أريد بالضمير المؤنث و يعود عليه ضمير الغائب مذكرا على الصحيح خلافا لابن كيسان فى المؤنث المجازى أما اذا تجوز بالمؤنث المجازى عن مذكر فانه يعود عليه ضمير الغائب مذكرا فليتأمل والثانى لارادة تسمية كل جزء منه باسمه كما سبق ومنه جاءته كتابى فاحتقرها اشارة الى انه جاءه منه كتاب فى معنى الكتب المتعددة والنحاة يقولون أنثه على ارادة الصحيفة وقد يقال أحد اللفظين المترادفين كيف يراد بالآخر انما يراد المعنى سواء كان المعنى لفظا مثل لفظ الكلمة أو غير لفظ مثل زيد نعم قد يعطى أحد اللفظين حكم اللفظ الآخر وعلى ذلك تحمل قولهم أنثه على معنى الصحيفة والا فمعنى الصحيفة هو غير معنى الكتاب وعلى هذا المعنى تحمل هذا الباب الواسع فى العربية وهو اعطاء احدى الكلمتين حكم الأخرى فليتأمل ذلك فانه حسن دقيق ومنها نفى الاخص والمراد نفى الاعم وعكسه ولو فتحنا هذا الباب لطال ولكن ذكرنا ما أشار اليه أهل هذا العلم ﴿تنبيه﴾ لعلك تقول غالب ما سبق أو كله من أنواع المجاز ومحله علم البيان كما سيأتى فالجواب أن الامر كذلك ولكن جرت عادة أكثرهم بذكر هذه الانواع فى هذا العلم فتبعناهم وتداخل علم البيان وعلم المعانى كثير والله تعالى أعلم

م

﴿تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى وأوله أحوال المسند﴾

فهرست الجزء الاول من شروح التلخيص

(تمت)



الجزء الثاني

من شروح التلخيص

﴿ وهى مختصر العلامة سعد الدين التفتازانى على تلخيص المفتاح للخطيب القزوينى ﴾

﴿ ومواهب الفتاح فى شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربى ﴾

(وعروس الافراح فى شرح تلخيص المفتاح لبهاء الدين السبكى)

﴿ وبهامشه ﴾

كتاب الايضاح لمؤلف التلخيص جعله كالشرح له وحاشية الدسوقى على شرح السعد

﴿ تنبيه ﴾

﴿قد بدأنا فى صلب الصحيفة بشرح السعد* وثنينا بمواهب الفتاح* وثلثنا بعروس﴾
﴿الأفراح وصدرنا الهامش بالايضاح * وبعده حاشية الدسوقى﴾

﴿ ملاحظة ﴾

لما كانت هذه الشروح من أجل الشروح على تلخيص المفتاح صرفت النفس والنفيس سابقا حتى جمعتها من أقاصى البلدان وطبعتها مرتبة ترتيبا بديعا لم يسبق لها نظير حيث جمعت كلها فى صحيفة واحدة * وفصلتها عن بعضها بجداول مع موافقة ابحاثها فاشتهرت فى المشارق والمغارب حتى مدت اليها الايدى من كل الامصار وطلبها العلماء من جميع الأقطار فنفدت نسخها حتى صارت كالكبريت الأحمر لهذا التمس منا الطلاب اعادة طبعها فاعدنا طبعها طبق الأصل مع كمال الاعتناء بزيادة التصحيح وحسن الطبع وجودة الورق

﴿ الطبعة الثانية ﴾
بمطبعة السعادة بمصر
(سنة ١٣٤٢ هـ)



﴿ بعنوان بوستة ﴾
(الأزهر بمصر)

《 أحوال المسند 》

اماتركه فلما مر) في حذف المسند اليه (كقوله)

ومن يك أمسى بالمدينة رحله * (فاني وقيار بها الغريب)

《 أحوال المسند 》

أي الامور العارضة للمسند التي بها يطابق الكلام مقتضى الحال بدأ منها بالترك الذي هو عبارة عن عدم الاتيان به لان العدم في الجملة سابق على احوال الحادث وقد تقدم مثل هذا فقال (أماتركه فلما مر) في بحث المسند اليه من أن حذفه يكون للاحتراز عن العبث بناء على الظاهر ولتخييل العدول الى أقوى الدليلين ونحو ذلك كضيق المقام واتباع الاستعمال وغير ذلك وقد تقدم وجه التعبير هنا بالترك وهنالك بالحذف وذلك (كقوله)

ومن يك أمسى بالمدينة رحله * (فاني وقيار بها لغريب)

《 أحوال المسند أماتركه فلما مر الى آخره 》

(س) هذا الباب الثالث من الثمانية وأحواله على ماذكر خمسة عشر الترك والذكر والافراد وكونه فعلا أواسما ومقيدا بمعمول أوشرط أوغير مقيد بهذا أوبذاك وكونه نكرة وكونه

《 القول في احوال المسند 》

اماتركه فلنحو ماسبق في باب المسند اليه من تخييل العدول الى أقوى الدليلين ومن اختبار تنبه السامع عند قيام القرينة أومقدار تنبهه ومن الاختصار والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر اما مع ضيق المقام كقوله

* فاني وقيار بها لغريب *

أي وقيار كذلك

《 أحوال المسند 》

أي الامور العارضة له من حيث انه مسند التي بها يطابق الكلام مقتضى الحال (قوله أماتركه قد تقدم وجه التعبير هنا بالترك وهنالك بالحذف وانما بدأ من أحوال المسند بالترك لان الترك عبارة عن عدم الاتيان به والعدم في الجملة سابق على أحوال الحادث (قوله فلما مر في حذف المسند اليه) أي من الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر وتخييل العدول الى أقوى الدليلين وضيق المقام بسبب التحسر أو بسبب المحافظة على الوزن واتباع الاستعمال وغير ذلك (قوله أمسى بالمدينة رحله) أمسى اما مسندة الى ضمير من وجملة بالمدينة رحله خبرها ان كانت ناقصة أوحال ان كانت تامة واما مسندة الى رحله وبالمدينة خبرها أوحال

الرحل

كذا في عبد الحكيم (قوله فاني وقيار بها لغريب) علة لمحذوف مع الجواب والتقدير ومن يكن أمسى بالمدينة رحله فقد حسنت حالته وساءت حالتي وحالة قيار لاني الخ ولا يصح أن تكون الجملة المقرونة بالفاء جوابا لان الجواب مسبب عن الشرط ولا مسببية هنا وبهذا ظهر ماقاله الشارح من أن لفظ البيت خبر ومعناه التحسر وقوله بها متعلق بغريب والباء بمعنى في (قوله فاني وقيار الخ) قدم قيار على قوله لغريب للاشارة الى ان قيارا ولو لم يكن من جنس العقلاء بلغه هذا الكرب واشتدت عليه هذه الغربة حتى صار مساويا للعقلاء في التشكي منها ومقاساة شدتها بخلاف مالو أخره فلا يدل الكلام على التساوي لان في التقديم أثرا في الادلة

(قوله والمأوى) مرادف لمقابله (قوله اسم فرس أوجمل) فى نسخة اسم فرس أوجمل أوغلام للشاعر ففى قيار أقوال ثلاثة كما فى حاشية السيد على المطول (قوله ضابئ) بالهمزة وبابدالها ياء ساكنه من ضبأ فى الارض اذا اختفى

الرحل هو المنزل والمأوى وقيار اسم فرس أوجمل للشاعر وهو ضابئ بن الحارث كذا فى الصحاح ولفظ البيت خبر ومعناه التحسر والتوجع فالمسند الى قيار محذوف لقصد الاختصار والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب التوجع ومحافظة الوزن ولا يجوز أن يكون قيار عطفا على محل اسم ان وغريب خبرا عنهما لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضى الخبر لفظا أو تقديرا

وأراد بالرحل المأوى والمنزل وقيار اسم فرس أوجمل للشاعر وهو ضابئ بن الحارث وهذا الاسم مأخوذ من ضبأ بالارض اذا أختفى فيها وجواب الشرط محذوف أقيم مقامه قوله فانى الخ وتقديره ومن يك أمسى بالمدينة رحله فقد حسن حاله فليطب نفسا ولينعم بالا وأما أنا وقيار فلا نطب نفسا لغربتنا وكربتنا بها ولهذا المعنى كان الكلام ولو كان خبرا لفظا توجعا وتحسرا معنى على تلك الغربة ومقاساة شدائد تلك الكربة وقدم قيار على قوله لغريب للاشارة الى أن قيارا ولو لم يكن من جنس العقلاء بلغه هذا الكرب واشتدت عليه هذه الغربة حتى صار مساويا للعقلاء فى التشكى منها ومقاساة شدائدها بخلاف ما لو أخره فلا يدل الكلام على التساوى لان فى التقديم أثرا فى الادلية وهذا الكلام يحتمل اعرابين أحدهما أن يكون قيار مبتدأ وخبره محذوف وهو وخبره جملة معطوفة على جملة قوله فانى لغريب والتقدير فانى لغريب وقيار غريب أيضا وعلى هذا التقدير يكون الكلام من حذف المسند وهو خبر قيار للاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام للوزن وللشكاية والتوجع والتحسر ويكون فيه وجه الشاهد ولكن يلزم عليه العطف قبل تكميل المعطوف عليه والثانى أن يكون قيار معطوفا على محل اسم ان وهو الرفع لان خبر ان وهو لغريب فى تقدير التقديم فيكون من العطف

مخصصا بالاضافة أو الوصف أو غير مخصص وكونه معرفة وجملة وتأخره أو تقدمه والمسند هو المحكوم به وهو المحمول فعلا كان أو اسما وأراد المصنف بالترك الحذف وفى المسند اليه عبر بالحذف ولا يظهر معنى لاختصاص كل بلفظ الا أن يقال الحذف ترك الشئ ملتفتا اليه والترك المطلق ليس بهذا القيد ولا شك أن المسند اليه اذا ترك لفظا فهو ملتفت اليه معنى لانه لا بد من تقديره لانه لا يوجد فى الكلام خبر لا مبتدأ له لا فى اللفظ ولا فى التقدير بخلاف المسند فانه قد يترك غير ملتفت اليه فانه قد يوجد المبتدأ وليس له خبر لا فى اللفظ ولا فى التقدير كقولك ضربى زيدا قائما على أحد الاقوال وقولك أقائم الزيدان وحذف المسند يكون لما مر والذى مر هو أحد أمور وظاهر عبارته هنا أن كل واحد منها يأتى هنا لكنه قال فى الايضاح كنحو ما سبق من تخييل العدول الى أقوى الدليلين واختبار تنبه السامع عند قيام القرينة أو مقدار تنبهه والاختصار والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر فمقتضاه أنه لا يترك المسند لغير ذلك مما يترك له المسند اليه فلينظر فى الجمع بين كلاميه والذى هنا أصوب وذلك اما لضيق المقام لاجل الوزن وذلك أنواع أحدها أن يحذف من الثانى لدلالة الاول كقوله

فمن يك أمسى بالمدينة رحله * فانى وقيار بها لغريب

فيها (قوله والتوجع) أى من أجل الغربة ومقاسات شدائدها (قوله فالمسند الى قيار محذوف) أى وغريب خبر ان لا خبر قيار لاقترانه باللام وخبر المبتدأ الغير المنسوخ لا يقترن بها الا شذوذا (قوله بناء على الظاهر) متعلق بالعبث أى أن العبثية منظور فيها للظاهر وفى الحقيقة ليس ذكره عبثا لانه أحد ركنى الاسناد (قوله مع ضيق المقام بسبب التوجع) أى من الغربة ان قلت لم يسبق فى المتن فى حذف المسند اليه ذكر لضيق المقام فكيف يمثل المصنف للحذف لما مر بهذا قلت ضيق المقام مندرج تحت قول المصنف فيما مر أو نحو ذلك وانظر لم لم يذكره مع النكات تخييل العدول مع تأتيه (قوله ومحافظة الوزن) عطف على التوجع بدليل أنه فيما يأتى فسر ضيق المقام بالمحافظة على الشعر (قوله عطفا على محل اسم ان) أى على اسم ان باعتبار محله وهو الرفع بالابتداء وهذا بناء على أنه لا يشترط فى العطف باعتبار المحل وجود المحرز أى الطالب لذلك المحل ومذهب البصريين أنه لا بد منه وحينئذ فلا يصح العطف على محل اسم ان مطلقا لان المحرز وهو الابتداء قد زال ويجعلون المعطوف عليه فى مثل هذا محل ان واسمها كذا فى الفنرى (قوله خبرا عنهما) أى ولا حذف فى الكلام (قوله لامتناع العطف) أى لما يلزم عليه من توجه عاملين المبتدا وان الى معمول واحد وهو الخبر وليس علة عدم الجواز كون غريب مفردا والمبتدأ شيآن لانه وصف على وزن فعيل يستوى فيه الواحد وغيره قال تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير

(قوله وأما اذا قدرناله) أي لقيار خبرا محذوفا أي وجعل لغريب المذكور خبر أن فيجوز أن يكون هو أي قيار عطفا على محل اسم ان وقوله لان الخبر أي المذكور الذي هو لغريب مقدم أي على المعطوف تقديرا أي وان كان في اللفظ متأخرا (قوله وأما اذا قدرناله خبرا الخ) ان قلت لم لم يجعل لغريب خبرا عن قيار ويكون المحذوف خبر ان قلت منع من ذلك مانع وهو دخول لام الابتداء على قوله لغريب لان لام الابتداء انما تدخل على خبر المبتدا المنسوخ بان ولا تدخل على خبر المبتدا غير المنسوخ بها الا شذوذا كما قالوا في قوله

أم الحليس لعجوز شهربه * يرضى من اللحم بعظم الرقبه

اللهم الا أن يتقدم ذلك الخبر على المبتدأ نحو لقائم زيد كما ذكره عبد الحكيم (قوله يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان) أي مما فيه العطف على محل اسم ان قبل مضى الخبر الذي هو ممنوع كما مر لما فيه من اجتماع عاملين على

معمول واحد وهو ان وعمرو على ذاهبان (قوله بل مثل ان زيدا الخ) مما فيه العطف على محل اسم ان بعد مضى الخبر أي تقديرا اذ يقدر لعمرو خبر آخر فيكون خبرا الاول المذكور في نية التقديم على المعطوف ثم ان العطف على محل اسم ان يستدعى انه من عطف المفردات وتقدير خبر آخر يستدعى أنه من عطف الجمل قال سم قلت انه لا يستدعى ذلك فقد قال الاستاذ عيسى الصفوى بل هو من عطف المفردات لانه عطف المبتدأ على محل اسم ان وخبره على خبر ان واعلم أن هذا الاعراب وان جوزه الشارح الا أنه يلزم عليه محذوران الاول أن فيه تقديم المعطوف على المعطوف عليه الثاني أن فيه العطف على معمولي عاملين مختلفين وذلك لان قيار عطف على اسم ان باعتبار محله والعامل فيه الابتداء وخبره عطف على خبر ان والعامل فيه ان والعطف المذكور غير جائز في مثل هذه الصورة على الصحيح لان الواو حرف ضعيف فلا يقوى على عمل عاملين مختلفين وقد يجاب عن الاول بأن الخبر عن المعطوف المقدر يعتبر بعد خبر ان المذكور ويقدر بعده وعن الثاني بأن ذلك الخبر المقدر مرفوع بالابتداء وذلك لانه اذا لم يعتبر عطفه على خبر ان بل عطف المبتدأ فقط على محل اسم ان فظاهر وان اعتبر معطوفا عليه فأنه يكون معطوفا على لفظه لأن ان اعتبرت في حكم العدم فكان الرافع لاسمها وخبرها هو الابتداء ويكون من عطف المفردين على المفردين ولا يصح أن يقال أنه اذا اعتبر عطف الخبر المقدر على خبر ان يكون عطفا على محله دون لفظه لاجل أن يتحد عامل المعطوفين وعامل المعطوف عليهما وهما اسم ان وخبره الا ان العطف على محل خبر ان لم يوجد في كلامهم كذا أفاده عبد الحكيم وتأمله وأنما كان الرافع لذلك الخبر المقدر الابتداء لان جواز العطف على المحل بدون محرز قول الكوفيين وهم يقولون الابتداء رافع للجزأين

وأما اذا قدرناله خبرا محذوفا فيجوز أن يكون هو عطفا على محل اسم ان لان الخبر مقدم تقديرا فلا يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان بل مثل ان زيدا وعمرو الذاهب وهو جائز

بعد استكمال الخبر تقديرا ولا يجوز أن يكون لغريب خبره ويكون المحذوف خبر ان لاتصاله بلام الابتداء بل خبره محذوف وهو معطوف على خبر ان فاذا جعلته من عطف المفردات لزم فيه كون الحذف من باب حذف المعطوف لكن لما كان المعطوف على الخبر خبرا صح خرطه في سلك هذا الباب وان جعلنا من عطف الجمل على بعد وتكلف فهو من هذا الباب وينبغي تقدير الخبر المحذوف بعد قوله لغريب لئلا يلزم تقديم المعطوف على المعطوف عليه اللازم على جعله من عطف الجمل أو المفردات وعلى كل حال فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين وهما الابتداء وان وانما لم نجعل لغريب خبرا عنهما معا مع صحة الاخبار بفعيل عن اثنين فيكون الكلام كقولنا ان زيدا وعمرو لذاهبان لان رفع قيار بالعطف على المحل يلزم من جعل قوله لغريب خبرا عنهما عمل ان والابتداء في الخبر المرفوع وهو فاسد ولذلك جعل مما حذف فيه خبر الثاني فيكون من عطف الجمل أو المفردات كما تقدم وهو صحيح لان بتقدير خبر ان مقدما يكون من عطف

أي وقيار كذلك وظاهر كلامه أن هذا يجوز قياسا أي الحذف من الثاني لدلالة الاول وفيه خلاف ووقع في كلام ابن عصفور في أحد قوليه وقفه على السماع وصحح صاحب الافصاح ذلك وليس هذا البيت من الحذف من الاول لدلالة الثاني لما سيأتي وقال السكاكي انهما في معنى واحد فلذلك أفرد كقوله

لمن زحلوقة زل * بها العينان تنهل

قال الخطيبي وقيل غريب فعيل صالح للتعدد فلا حاجة لتقدير الحذف قلنا لا يقال رجلان صبور وأن صح في الجمع دون التثنية قلت قوله لا يقال رجلان صبور ينبغي أن يقول كثير فان صبور افعول لا فعيل الا أنهما من واد واحد وهذا لا يمتنع لان امتناعه لا للمعنى لانه صالح لهما ولا للفظ لانه لو امتنع لكان لتنافر لفظي فيمتنع حينئذ زيد وعمرو وقائم على الحذف وأيضا يرده قوله تعالى والملائكة بعد ذلك ظهير فانه نص فيما قلناه وقوله وان صح في الجمع ظاهره يوهم أنه يصح في الجمع رجلان صبور وهو فاسد لكن مقصوده ان صح الاخبار

وكقوله نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راض والرأى مختلف أى نحن بما عندنا راضون وكقول ابى الطيب

قالت وقد رأت اصفرارى من به * وتنهدت فأجبتها المتنهد

أى المتنهد هو المطالب به دون المطالب به هو المتنهد ان فسر بمن المطالب به لان مطلوب السائلة على هذا الحكم على شخص معين بأنه المطالب به ليتعين عندها الا الحكم على المطالب به بالتعيين وقيل معناه من فعل بك فيكون التقدير فعل به المتنهد واما بدون الضيق كقوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه على وجه أى والله أحق أن يرضوه ورسوله كذلك و يجوز أن يكون جملة واحدة وتوحيد الضمير لانه لا تفاوت بين رضا الله ورضا رسوله فكانا فى حكم مرضى واحد كقولنا احسان زيد واجماله نعشنى وجبرنى

و يجوز أن يكون مبتدأ والمحذوف خبره والجملة بأسرها عطف على جملة ان مع اسمها وخبرها (و) ك(قوله نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راض والرأى مختلف) فقوله نحن مبتدأ محذوف الخبر لما ذكر أى نحن بما عندنا راضون فالمحذوف ههنا خبر الاول بقرينة الثانى وفى البيت السابق بالعكس

الجمل بعد تقدير الاستكمال مثل أن زيدا أو عمرو لذاهب وهو صحيح كالو أخر عمرو لان الخبر فى تقدير التقديم لأن العطف قبل الاستكمال ممنوع مثل ان زيدا أو عمرو لذاهبان لان قولنا لذاهبان لا يصح جعله خبرا عن الاول فقط فيقدر تقدمه تأمل هذا المقام

(و) ك(قوله نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راض والرأى مختلف)

أى نحن راضون بما عندنا وأنت راض بما عندك من الرأى أى فرأينا مختلف فليتبع كل رأيه فخبر نحن محذوف كما ترى للاحتراز عن البعث مع ضيق مقام الوزن وهذا الشاهد عكس الاول فى الحذف فالاول حذف فيه خبر المبتدا الثانى وهذا حذف فيه خبر الاول جزما ولا عبرة بتكلف تأويل نحن بقوم فيصح الاخبار عنه براض وهو ظاهر لان الحذف جائز فى التقديم كالتأخير

بفعيل عن أكثر من مفرد ففى الجمع وقوله ان ذلك لا يصح فى التثنية يرده قوله تعالى عن اليمين وعن الشمال قعيد فانه قد نقل الواحدى عن المبرد وابن عطية عن الفراء أن قعيد مبتدأ لهما ولكن مع ذلك أقول لا يسوغ هنا أن يكون لغريب خبر عنهما لان قيارا اما مبتدأ فلا يصح أن تدخل اللام فى خبره ولهذا منعنا أن يكون حذف من الاول لدلالة الثانى ويجوز أن يقال غريب صار له جهتان جهة خبرية المبتدا وجهة خبرية ان فتدخل اللام باحدى الجهتين لكن الظاهر خلافه فأن تعارض المانع والمقتضى يدفع الحكم بل نقول انما يكون التعارض بين مانع وموجب وهنا بين مانع وموجز فيرتفع جواز دخول اللام ويبقى تركها سالما عن المعارض واما أن يكون قيار معطوفا على اسم ان على الموضع كما قال

(قوله ويجوز أن يكون الخ) هذا الوجه نفس ماسبق فى قوله فالمسند الى قيار الخ لكن أعاده لاجل افادة انه من عطف الجمل لا من عطف المفردات كما فى الوجه الذى قبله والحاصل أن البيت (٥) يحتمل احتمالات أربعة اثنان جائزان واثنان ممنوعان فالجائزان جعل قيار مبتدأ خبره محذوف والجملة بأسرها عطف على جملة اسم ان وخبرها أو جعل قيار عطفا على محل اسم ان و يقدر له خبر عطف على خبر ان والممنوعان جعل قيار مبتدأ خبره لغريب وخبر ان محذوف أو جعل قيار عطفا على محل اسم ان ولغريب خبر عنهما (قوله على جملة ان الخ) فى الحقيقة لا دخل لان فى الجملة (قوله وكقوله الخ) هو من المنسرح (قوله نحن بما عندنا) أى نحن راضون بما عندنا وأنت راض بما عندك من الرأى وآراؤنا مختلفة فكل انسان يتبع رأيه لانه حسن باعتبار حاله وان كان قبيحا باعتبار حال آخر ففيه اشارة الى أن تفاوت المطالب فى الحسن والقبح باعتبار علو الهمة ودناءتها فرب شئ حسن عند دنى الهمة يكون قبيحا عند عليها (قوله لما ذكر) أى للنكات التى ذكرت فى البيت السابق أى لاجل الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام بسبب الوزن (قوله فالمحذوف ههنا خبر الاول الخ) هذا اشارة الى فائدة تعداد المثال (قوله خبر الاول) أى لانه لا يجوز أن يكون راض خبرا عن نحن لعدم المطابقة وأما قوله

والمسجدان و بيت نحن عامره * لنا وزمزم والاركان والسير

فأصله عامروه فحذفت الواو لدلالة الضمة عليها وأما المصير الى حذف الموصوف وأن التقدير نحن قوم راض فتكلف و بتقديره يصح أن يكون راض خبرا عن نحن وأنت ولا حذف فى الكلام قال فى المغنى وقد تكلف بعضهم فزعم أن نحن للمعظم نفسه وأن راض خبر عنه وهو مردود لانه لم يحفظ نحن قائم بل يجب فى الخبر المطابقة نحو وانا لنحن الصافون وانا لنحن المسبحون وأما قال رب ارجعون فأفرد ثم جمع فلان غير المبتدا والخبر لا يجب له من التطابق ما يجب لهما انتهى (قوله وفى البيت السابق بالعكس) اذ لا يجوز فيه أن يكون المذكور خبر الثانى لان لام الابتداء لا تدخل على خبر المبتدا غير المنسوخ كما مر

وكقولك زيد منطلق وعمرو أي عمرو كذلك وعليه قوله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحضن أي واللائي لم يحضن مثلهن وكقولك خرجت فاذا زيد وكقولك لمن قال هل لك أحد أن الناس الب عليك ان زيدا وان عمرا أي ان لي زيدا وان لي عمرا وعليه

(وقولك زيد منطلق وعمرو) أي وعمرو منطلق فحذف للاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام (وقولك خرجت فاذا زيد) أي موجود أو حاضر أو واقف أو بالباب أو ما أشبه ذلك فحذف لما مر مع اتباع الاستعمال لان اذا المفاجأة تدل على مطلق الوجود وقد ينضم اليها قرائن تدل على نوع خصوصية كلفظ الخروج المشعر بان المراد فاذا زيد بالباب أو حاضر

ولهذا زاد هذا الشاهد فلا فائدة في التكلف (و) كـ(قولك زيد منطلق وعمرو) والاصل وعمرو منطلق فحذف خبر عمرو للاحتراز بناء على الظاهر من غير ضيق وزن أو غيره ولهذا الاعتبار زاد هذا المثال (و) كـ(قولك خرجت فاذا زيد) أي بالباب أو موجود أو حاضر أو ما اشبه ذلك فحذف الخبر لما مر من الاحتراز عن البعث أو العدول الى أقوى الدليلين مع اتباع الاستعمال وقد علم مما مر أن الحذف لا بد له من قرينة لكن لا تكفي في باب البلاغة حتى يعتبر الغرض وعلم أيضا أن اتباع الاستعمال يكون غرضا بيانيا من جهة التنبه لكون خلافه خروجا عما يطابق مقام ايراد الكلام والا فاتباع الاستعمال معلوم من النحو واذا علم أنه لا بد من القرينة فالقرينة فيما فيه اذا الفجائية كونها دالة على مطلق الوجود لان مفاجأة الشيء تدل على وجوده حينئذ فلا يحذف الخبر معها ان كان وجودا خاصا الا بدليل آخر كما في المثال فان الخروج يدل على الكون بالباب والحضور فيه والفاء في هذا الكلام يحتمل أن تكون للدلالة على السببية المقتضية للزوم ما بعدها لما قبلها فيكون المعنى على هذا أن مفاجأة زيد لازمة

الجوهري ان جوزنا العطف على اسم ان بالرفع قبل خبرها على مذهب الكسائي فقد يقال بجواز دخول اللام وقد يمتنع أن يكون خبرا عن المعطوف لانه وان كان معطوفا على اسمها فرفعه يلحقه بالمبتدا في الحكم ومن حكم المبتدا المجرد ان لا تدخل اللام على خبره فكذا هنا ثم ان كانت ان عاملة في خبرها يلزم عليه أن يعمل في معمول واحد عاملان لان غريبا حينئذ يكون مرفوعا بقيار ومرفوعا بان فلا يصح على هذا ان يكون غريب خبرا عنهما الا أن يقال ان المعطوف على اسم ان بالرفع باق على اسميتها وليس بمبتدا وهذا موجود فيما لو جاءني وقيار غريب على أن قيار مبتدا وغريب خبر عنهما ﴿ فائدة ﴾ هذا البيت لضابئ بن الحارث وقيار فرسه وأنشده سيبويه في باب التنازع والمبرد في الكامل قيارا بالنصب والمقصود من الحذف حاصل الثاني أن يحذف من الاول لدلالة الثاني كقول قيس بن الخطيم وقيل عمرو بن امرئ القيس الانصاري الخزرجي

نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راض والرأي مختلف

(قوله زيد منطلق وعمرو) ان جعل الكلام من عطف الجمل كان من قبيل حذف المسند من الجملة الثانية والا فمن حذف المعطوف على المسند لكن لا يطلق في الاصطلاح على (٦) تابع المسند اليه أو المسند أنه كذلك ويلزم عليه أيضا العطف على معمولي عاملين مختلفين (قوله من غير ضيق المقام) هذا وجه زيادة هذا المثال بعد ما قبله فاندفع ما يقال ان هذا المثال موافق للاول في أن الحذف في كل منهما من الثاني لدلالة الاول فأي فائدة لذكره وحاصل الجواب أن المقتضى للحذف فيهما مختلف لان الحذف في الاول للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام وهنا للاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام (قوله لما مر) أي في المثال الذي قبله وهو الاحتراز عن العبث من غير ضيق المقام وقوله مع اتباع الاستعمال أي الوارد في ترك المسند اذا وقع المسند اليه بعد اذا الفجائية وهذا نكتة زيادة هذا المثال ان قلت انه لم يتقدم في المتن في نكات حذف المسند اليه اتباع الاستعمال المذكور فكيف يمثل المصنف بهذا الحذف المسند لما مر قلت هو مندرج تحت قوله سابقا أو نحو ذلك ولو جعل الحذف في هذا المثال لتخييل العدول الى أقوى الدليلين من العقل واللفظ كان أولى ولا يقال هذا متأت في جميع الامثلة السابقة لانا نقول نعم الا انه فرق بين الحاصل المقصود والحاصل من غير قصد (قوله لان اذا المفاجأة الخ) هذا تعليل أو للعلية أي انما كان حذف المسند اذا لما مر من الاحتراز عن العبث لان الحذف لما مر يتضمن وجود القرينة فبينها بهذا التعليل وليس تعليلا لاتباع الاستعمال لانه لا يتجه كما هو ظاهر واضافة اذا للمفاجأة من اضافة الدال للمدلول ولا يصح نصب المفاجأة صفة لاذا لان الصفة لا بد أن يكون معناها قائما بالموصوف والمفاجأة ليست قائمة باذا بل مفهومة من اللفظ (قوله وقد ينضم اليها قرائن الخ) أي فاذا صرح حينئذ بالخبر مع وجود تلك القرينة كان ذلك عبثا بالنظر للظاهر وفي كلام الشارح أشارة الى أنه اذا كان الخبر مخصوصا لا يجوز أن تكون قرينته الدالة عليه عند الحذف مجرد اذا الفجائية لانها انما تدل على مطلق الوجود فلا بد للخصوصية مما يدل عليها

(قوله أونحو ذلك) أى كواقف أوجالس وأعلم أنه اذا قيل خرجت فاذا زيد مثلا ففى الفاء قولان وفى اذا أقوال ثلاثة ومحصل ذلك أن اذا قيل انها ظرف زمان وقيل انها ظرف مكان وقيل انها حرف دال على المفاجأة وأما الفاء فقيل انها السببية المجردة عن العطف مثلها فى قولهم الذى يطير فيغضب زيد الذباب وحينئذ يكون العامل فى اذا هو الخبر سواء قلنا انها زمانية أومكانية والمعنى فزيد موجود فى ذلك الوقت أوفى ذلك المكان بجأة أما على القول بأنها حرف فلا عامل لها والمراد بالسببية هنا التى يراد بها الصوق مابعدها لما قبلها من غير مهلة لا كون مابعدها مسببا عما قبلها وقيل ان الفاء للعطف على المعنى أى خرجت ففاجأة وقت أومكان وجود زيد بالباب وعلى هذا فالعامل فى اذا هو فاجأت على أنها مفعول به لا ظرف بناء على القول بأنها متصرفة وأما على الصحيح من أنها ظرف غير متصرف فهى ظرف للخبر المقدر لا مفعول به والمعنى ففاجأت وجود زيد فى الوقت أوفى الحضرة ويجوز ان يكون العامل فيها هو الخبر المحذوف كما مر وحينئذ لا تكون مضافة الى الجملة بعدها لئلا يلزم اعمال المتأخر لفظا ورتبة فى المقدم فيهما واعمال جزء المضاف اليه فى المضاف ولا يجوز أن تكون خبرا لما بعدها على القول بأنها ظرف زمان لان ظرف الزمان لا يخبر به عن الجثة الا بتقدير مضاف أى ففى ذلك الوقت حصول زيد وعلى قول المبرد انها ظرف مكان فيجوز أن يكون هو خبر المبتدأ أى فبالمكان زيد والتزم (٧)

أونحو ذلك

(وقوله ان محلا وان مرتحلا) * وان فى السفر اذ مضوا مهلا

للخروج اوتكون لعطف المرتب على الشئ فيقدر فعل من معنى المفاجأة أى خرجت ففاجأت وقت خروج زيد وقد قيل بكل من الاحتمالين وأما اذا قلنا انها حرف وهو المرجوح لم تتعلق بشئ واذا قلنا انها اسم فان جوزنا خروجها عن الظرفية صح كونها مفعولا بالفعل المعطوف المقدر وان لم نجوز كانت ظرفا للخبر وتكون اضافتها حينئذ الى غير الجملة المذكورة اذ لا ينبغى أن يعمل بعض المضاف اليه فى المضاف ثم على تقدير كونها ظرفا ان قدرت ظرف زمان فلا اشكال والا جاز كونها نفس الخبر فاذا قيل مثلا اذا زيد كان التقدير فى المكان زيد ويجعل بالباب فى نحو قولنا فاذا زيد بالباب بدلا منها وانما التزم تقديمها مع كونها خبرا لشبهها فى اللفظ باذا الشرطية (و) (كقوله ان محلا وان مرتحلا) * وان فى السفر اذ مضوا مهلا

فان خبر نحن راضون محذوف وقد يقال جاز أن يكون الشاعر أراد بنحن نفسه على جهة التعظيم ولا يمتنع حينئذ أن يخبر عنه براض اعتبارا بالمعنى بل ربما وقع الاخبار بلفظ المفرد عن لفظ الجمع وان أريد معناه لنكتة ما ويمكن أن يدعى ذلك فى قوله تعالى أم يقولون نحن جميع منتصر فان سبب النزول وهو قول أبى جهل نحن ننتصر اليوم يقضى باعراب منتصر خبرا

تقديمه لمشابهتها اذا الشرطية كما يجوز جعلها مفعولا لفاجأت أوظرفا للخبر المقدر كما مر ولا يقال ان مفاجأة المكان لا معنى لها لانا نقول بل لها معنى باعتبار وجود زيد فيه فان قلت جواز جعل اذا خبرا على قول المبرد لا يطرد فى نحو خرجت فاذا زيد بالباب اذ لا معنى لقولنا فبالمكان زيد بالباب قلت أجاب بعضهم بأنه فى هذا التركيب يجعل قوله بالباب بدلا من اذا بدل كل من كل أوخبرا بعد خبر وفيه نظر أما الاول فلان الفصل بين البدل والمبدل منه بالاجنبى كالمبتدا هنا غير جائز ولعدم انسياق الذهن لذلك البدل

ولانه بدل باعادة الجار ولا جار فى المبدل منه وأما الثانى فلاقتضائه تعدد الحكم ولان تعلق معمولين بعامل واحد بحرف جر واحد غير جائز من غير عطف فالحق أن جواز جعله خبرا على قول المبرد لا يطرد (قوله وقوله) هو من المنسرح واجزاؤه مستفعلن مفعولات مستفعلن (قوله مرتحلا) بفتح التاء والحاء مصدر ميمى بمعنى الارتحال كما أن محلا كذلك بمعنى الحلول (قوله وان فى السفر) أى فى المسافرين أى فى غيبتهم والسفر بفتح السين وسكون الفاء اسم جمع سافر بمعنى مسافر لا جمعه لان فعلا ليس من أبنية الجمع كذا فى عبد الحكيم فما فى المطول وسم من أن السفر جمع لسافر على حذف مضاف (قوله اذ مضوا) يجوز ان يكون حالا من الضمير فى الظرف أى وأن مهلا أى بعدا وطولا كائن فى غيبة المسافرين حال مضيهم ويجوز ان يكون منصوبا بفعل محذوف تقديره أعنى وقت مضيهم ويجوز أن يكون تعليلا أى ان فى غيبتهم مهلا لانهم مضوا مضيا لا رجوع بعده ويجوز أن يكون ظرفا مقدما لمهلا يعنى ان فى المسافرين بعدا وطولا فى زمان مضيهم ولك ان تجعله خبرا بعد خبر أفاده الغنارى ويجوز أن يكون بدل اشتمال من فى السفر ان جعلت اذا اسما غير ظرف بمعنى الوقت أى وأن فى المسافرين فى زمان غيبتهم مهلا (قوله مهلا) بفتح الميم والهاء مصدر بمعنى الامهال وطول الغيبة أى بعدا وطولا عن الرجوع والمعنى ان لنا حلولا فى الدنيا وان لنا ارتحالا عنها لان المسافرين للآخرة اى الموتى الذاهبين لها طالت غيبتهم عنا فلا رجوع لهم لان المفقود بعد طول الغيبة لا رجوع له عادة ومالم تطل غيبته كغيره اذ السبب فيهما واحد وهو الفقد واللازم لهم لازم لنا فلا بد لنا من ذهاب كما ذهبوا فكما انهم حلوا فى الدنيا وارتحلوا عنها فنحن كذلك

(أى) ان (لنافى الدنيا) حلولا (وان) لنا (عنها) الى الآخرة ارتحـالا والمسافرون قدتوغـلوا فى المضى لارجوع لهم ونحن على أثرهم عن قريب فحـذف المسند الذى هو ظرف قطعا لقصـد الاختصار والعـدول الى أقوى الدليلين أعنى العقل ولضيق المقام أعنى المحافظـة على الشعـر ولاتباع الاستعمال لاطراد الحـذف فى مثـل ان مالاوان ولداوقدوضع سيبويه فى كتابه لهذا بابافقال هذا باب ان مالاوان ولدا

(أى) ان (لنافى الدنيا) حلولا (وان) لنا (عنها) مرتحلاالى الآخرة فقوله محلا ومرتحلا مصدران ميميان بمعنى الحلول والارتحال والسفراسم جمع لسافر كالركب للراكب والمهل بمعنى الامهال وطول الغيبة والبعـد على الرجوع بمعنى أن المسـافرين الى الآخرة أى الموتى الذاهبـين الهـاطالت غيبتهم عنافلارجـوع لهم لان المفقود بعـدطول الغيبة لارجوع له عادة ومالم تصل غيبته كثيرا نسبهما معاواحد وهو الفقد واللازم لهـم لازم لنافلابدلنامن ذهاب كما ذهبوا فكما انهم حلوا فى الدنياوارتحلوا عنهافنحن كذلك فقد حذف الخبر فى ان محلا وان مرتحلا وهـو جار ومجرور قطعا هنا اذلامعنى لغـير ذلك بخلاف قولنا خرجت فاذا زيد فيحتمل أن يكون من تقدير الظـرف أى فاذا زيد بالبـاب أومن تقـديرغـيره كما تقـدم أى حاضر والحـذف هنا للاحـتراز أو العـدول الى الاقوى مع اتباع الاستعمال ومع ضيـق الوزن وانما قلنا مع اتباع الاستعمال ومع ضـيق الوزن لانه اطرد حـذف الخبر مع تـكرار ان وتعـداد اسمها سواء كانا نكرتين كما مثـل أو معرفتين كقولك ان زيدا وان عمرا ولو حـذفت ان لم يحسـن الحـذف أو لم يجز كما نص عليه أهل الفن ولوجود الخصوصية فى ذلك لان وتـكرارها وبوّب له سيبويه فقال باب ان مالاوان ولدا

خبرا الثالث أن يكون اللفظ صالحا لهمامن غير قرينة نحو زيد وعمرو قائم ذهب ابن السراج وابن عصفور الى أن المذكور خبر الثانى وحـذف خـبر الاول وذهب سيبويه والمازنى والمـبرد الى أن المذكور خـبر الاول ويدخـل الثـانى فى معناه ولاحاجة الى اضمـاره لان العطف اذ ذاك من عطف المفردات وقيـل خـبر الاول وخـبر الثـانى محـذوف وقيـل أنت مخير بين حـذف أيهـما شئت ومن ذلك والله ورسوله أحق أن يرضوه على المشهور وقيـل أفرد الضمير لان رضا الله تعالى ورضا رسوله صلى الله عليه وسلم واحـد قلت وفيه نظران قلنا يمتنع الجمع بين اسم الله واسم رسوله صلى الله عليه وسلم فى ضمير تثنية لانه صلى الله عليـه وسلم أنكر على القائل ومن عصاهـما وقال قل ومن عصى الله ورسوله فاذا امتنـع الجمع مـع التصريح بالتثنية فمع الافراد أولى على أنه قيـل انما نهاه لانه وقف على ومن يعصهما وقيل لغير ذلك واستدل له بما فى سنن أبى داود من قوله صـلى الله عليه وسلم ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقـد غـوى وقد استوعبنا الـكلام على ذلك فى شرح المختصر وقوله وزيد منطلق وعمرو هو مما حذف فيه خبر الثانى أى وعمرو كذلك ومنه قوله تعالى واللائى لم يحضن أى كذلك هـذا هو الصواب فى تقدير خبره خلافا لمن جعل أجلهن ثلاثة أشهر لانه تقدير جملة من غير حاجة وقوله وكقولك خرجت فاذا زيد أى موجود وحذف الخبر بعـد اذا الفجائية قال به ابن مالك وقال شيخنا أبو حيان ان لم يقم على حـذفه دليل وجب ذكره نحو فاذا هى حية تسعى فاذا هى بيضاء للناظرين وأما نحو خرجت فاذا الاسـد فالخبر هو اذا وهى ظرف مكان ومن حـذف المسند بعـد ان نحو قول الاعشى

ان محلا وان مرتحلا * وان فى السفر اذ مضوا مهلا

أى ان لنا فى الدنيا محلا وان لنـا عنها مرتحلا وقد اختلف فى حـذف خـبر ان فأجازه سيبويه

أى ان لنا محلا فى الدنيا وان لنا مرتحلا عنها الى الآخرة

(قوله والمسافرون) أى الموتى وهذا مأخوذ من قوله وان فى السفر (قوله لارجوع لهم) أى الى مواطنهم وهذا مستفاد من حمل المهل على الكامل بقرينة الواقع فان هذا المهل لارجوع معه (قوله ونحن على أثرهم عن قريب) هذا مأخوذ من قوله ان محلا لان الحلول فى الشئ يدل على عدم الاقامة فيه كثيرا (قوله فحذف المسند) الذى هو لنا (قوله الذى هو ظرف قطعا) أى بخلاف ما قبله وهو فاذا زيد فانه ليس الخبر فيه ظرفا قطعا بل يحتمل أن يقدر ظرفا أى فاذا زيد بالباب وأن يقدر غيره كحاضر أو جالس وقوله الذى هو ظرف الخ فيه اشارة لنكتة ذكر هذا المثال بعد الذى قبله (قوله أعنى المحافظة الخ) تفسير للمقام أو تفسير لضيق المقام من حيث سببه لان المحافظة سبب لضيق المقام قوله ولاتباع الاستعمال) أى الوارد على ترك نظيره لانه طرد حذف الخبر مع تكرار ان وتعدد اسمها سواء كانا نكرتين كما مثل أو معرفتين كقولك ان زيدا وان عمرا ولو حذفت ان لم يجز ولم يحسن كما نص عليه أهل الفن ولوجود الخصوصية فى ذلك لان وتكرارها بوب له سيبويه فقال هذا باب ان مالاوان ولدا (قوله وقد وضع الخ) هذا تأييد لكون الحذف مطردا

وكقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى تقديره لو تملكون تملكون مكرر الفائدة التأكيد فأضمر تملك الاول اضمارا على شريطة التفسير وأبدل من الضمير المتصل الذى هو الواو ضمير منفصل وهو أنتم لسقوط مايتصل به من اللفظ فأنتم فاعل الفعل المضمر وتملكون تفسيره قال الزمخشرى هذا ما يقتضيه علم الاعراب فاما ما يقتضيه علم البيان فهو أن أنتم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ ونحوه قول حاتم لو ذات سوار لطمتنى وقول المتلمس * ولو غير اخوانى أرادوا نقيصتى وذلك لان الفعل الاول لما سقط لاجل المفسر برز الكلام فى صورة المبتدا والخبر وكقوله تعالى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا أى كمن لم يزين له سوء عمله والمعنى أفمن زين له سوء عمله من الفريقين اللذين تقدم ذكرهما الذين كفروا والذين آمنوا كمن زين له سوء عمله ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قيل له ذلك قال لا فقيل ان الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وقيل المعنى أفمن زين له سوء عمله ذهبت نفسك عليهم حسرات فحذف الجواب لدلالة فلا تذهب نفسك عليهم حسرات أو أفمن زين له سوء عمله كمن هداه الله فحذف لدلالة فان الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء

(قوله قل لو أنتم تملكون الخ) ان قلت كيف يتسبب عن ذلك بقية الآية وهى قوله اذن لامسكتم خشية الانفاق أى الفراغ فان تلك الخزائن لا تتناهى فكيف يتسبب عن ملكها خوف فراغها كما هو مقتضى الشرطية قلت أجاب بعضهم بأنهم لعلهم يغفلون عن عدم تناهيها وان كانت لا تتناهى فى نفس الامر فيمسكون مع ملكها خوف فراغها أو أن (٩) الغرض المبالغة فى حرصهم وبخلهم حتى انهم لو ملكوا ما لا يتصور نفاده أمسكوا (قوله والاصل لو تملكون تملكون) اعترض بان فيه جمعا بين المفسر والمفسر وهو غير جائز فالاولى أن يقال والاصل لو تملكون وأجيب بأن الثانى يجعل تأكيدا بالنظر لما قبل الحذف ثم لما حذف الفعل الاول جعل الثانى تفسيرا مع افادة التأكيد لان المقدر كالمذكور فقبل الحذف يكون الفعل الثانى تأكيدا فليس فيه جمع بين المفسر والمفسر وبعد الحذف يكون تفسيرا وليس فيه الجمع المذكور لان المفسر بالفتح محذوف ولو قدر الاصل تملكون بدون تكرار لم توجد قرينة تعين ذلك المحذوف فلا بد من التقدير مكررا ليكون الثانى قرينة على حذف الاول لقصد الاختصار مع حصول التأكيد ولا يقال ان الضمير يدل على المقدر اذ لو لا تدخل على جملة اسمية لانا نقول انما يدل على حذف الفعل ولا يدل على عينه كما أن لو تدل على الفعل المطلق لا على خصوص تملكون فتأمل (قوله فحذف الفعل) أى وهو تملك الاول (قوله لوجود المفسر) أى وهو تملكون الثانى لانه عند حذف الاول يكون الثانى تفسيرا بعد أن كان مؤكدا قبل الحذف (قوله ثم أبدل من الضمير) وهو الواو فى تملكون المحذوف ضمير منفصل وهو أنتم والمراد بالابدال هنا التعويض لا الابدال النحوى والا لكان المحذوف جملة أى الفعل والفاعل معا وحذف بعض الجملة أسهل من حذفها بتمامها مع ما فيه من حذف المؤكد وعامله و بقاء التأكيد وذلك غير معهود والحاصل أن الضمير البارز هو نفس المتصل الذى كان فاعلا غايته انه تغير من الاتصال الى الانفصال فهو فاعل فقوله لو أنتم تملكون جملة فعلية (قوله على ما هو القانون) أى القاعدة (قوله فالمسند المحذوف هنا فعل) أى لا غير (قوله وفيما سبق) أى قوله ان محلا وان مرتحلا وقوله اسم ان قدر متعلق الجار اسم فاعل وقوله أو جملة أى ان قدر متعلق الجار فعلا وقوله فالمسند المحذوف اشارة لنكتة ذكر هذا المثال أى ان سبب ايراده هو هذا و يمكن أن سبب ايراده التنبيه على أن المحذوف فيه مجرد المسند لا المسند والمسند اليه بأن يكون أنتم تأكيد الفاعل محذوف مع فعله لانه لم يثبت كثرة الحذف فيما يغنى عنها

(وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى) فقوله أنتم ليس بمبتدا لان لو انما تدخل على الفعل بل هو فاعل فعل محذوف والاصل لو تملكون تملكون فحذف الفعل احترازا عن العبث لوجود المفسر ثم أبدل من الضمير المتصل ضمير منفصل على ما هو القانون عند حذف العامل فالمسند المحذوف هنا فعل وفيما سبق اسم أو جملة

فان قيل اذا وجدت القرينة صح الحذف بدون ان وان لم توجد لم يصح ولو مع تكرارها قلت الفرق على مقتضى كلامهم أنه يقل أولا يصح تكرارها الا مع القرينة بخلاف غير ذلك تأمل (وقوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى) فانتم فى قوله قل لو أنتم فاعل بفعل محذوف يفسره قوله تعالى تملكون والتقدير قل لو تملكون تملكون فحذف الفعل الاول لوجود مفسره احترازا عن العبث بناء على الظاهر وارتكب هذا التركيب المؤدى الى الحذف لما فيه من التأكيد مع الايجاز فالفعل المذكور فى أصله تأكيد وبعد الحذف تفسير

اذا علم سواء كان الاسم معرفة أم نكرة وهو الصحيح وأجازه الكوفيون ان كان الاسم نكرة وقال الفراء لا يجوز معرفة كان أم نكرة الا اذا كان بالتكرير كهذا البيت ولم يتعرض المصنف لحذف المسند وهو خبر كان لانه ضعيف ولذلك كان ان خير فخير ضعيفا لان تقديره

وأما قوله تعالى بل سولت لكم أنفسكم أمرا فصبر جميل وقوله تعالى سورة أنزلناها وقوله وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن أمرتهم ليخرجن قل لا تقسموا طاعة معروفة فكل منها يحتمل الامرين حذف المسند اليه وحذف المسند

(وقوله تعالى فصبر جميل يحتمل الامرين) حذف المسند أو المسند اليه

لكنه متضمن للتأكيد من جهة المعنى لان لو تقتضي المحذوف ولما حذف الفعل انفصل الضمير لعدم وجدان ما يتصل به ولا يصح جعل أنتم مبتدأ وجعل تملكون بعده خبره لان لو لا تدخل الا على الفعل ولم يجعل أيضا تأكيد الضمير يقدر حذفه مع الفعل لانه يلزم عليه حذف الجملة جميعا وحذف بعضها أيسر مع ما فيه من حذف المؤكد وعامله و بقاء التأكيد وذلك غير معهود فهذا المثال المسند المحذوف فيه فعل جزما وفي قوله ان محلا وان مرتحلا يحتمل أن يكون مقدرا بالفعل فيكون جملة أو اسم الفاعل فيكون مفردا غير فعل ولهذا زاد هذا المثال وتقديمه على ما بعده من تقديم المفصل على المجمل وهو المشار اليه بقوله (وقوله تعالى) بل سولت لكم أنفسكم أمرا (فصبر جميل يحتمل الامرين) أي هذا القول يحتمل

ان كان في عمله خير وهذه الامور الاربعة حذف فيها المسند الى المبتدا ثم ذكر المصنف ما حذف فيه المسند الى الفاعل كقوله تعالى قل لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي أصله لو تملكون تملكون فحذف المسند وهو الفعل فانفصل الضمير في أنتم وتملكون المذكورة تفسير وانما قلنا ذلك لان لو انما يليها الفعل وما ذكره المصنف رأي الزمخشري وجماعة وليس مذهب البصريين قال ابن عصفور لا يلي لو الا الفعل ظاهرا فأما المقدر فلا يلي الا نادرا ونقل ابن الصائغ تصريح البصريين بامتناعه فصيحا و يجوز نادرا نحو لو ذات سوار لطمتني لكن ابن مالك جوزه وقيل في الآية تقدير كان الناقصة أصله كنتم فحذفت كان واسمها وأنتم تأكيد قال الشيخ أبو حيان وحذف المؤكد و بقاء التأكيد مختلف في جوازه قلت ذلك في التأكيد المعنوي أما اللفظي فقد يجوز جزما مثل قم أنت اذ لا سبيل لابراز هذا الفاعل وان كنا لا نسمي ذلك حذفا فان الضمير مستتر وأما ضمير يمكن بروزه فالذي يظهر أن حذفه مع فعله كما في الآية لا يمتنع ودون الفعل يظهر امتناعه كما يقتضيه كلامهم في تعليل منع حذف المؤكد وابقاء التأكيد والذي يؤول الآية على تقدير لو كنتم حاصله أنه يفرق بين فعل كان وغيره ففعل كان يجوز اضماره بعد لو وابقاء معموله لكثرة استعماله بخلاف غيره واطلاق البصريين انها لا يليها الا الفعل ملفوظا به عجيب لمصادمته الآية الكريمة وقيل حذفت كان وانفصل اسمها قال الزمخشري بعد ذكره الوجه الاول هذا ما يقتضيه علم الاعراب فاما ما يقتضيه علم البيان فهو ان أنتم تملكون فيه دلالة على الاختصاص وأن الناس هم المختصون بالشح المتبالغ وأورد عليه أن الاختصاص يكون لمعنى الجملة الاسمية لا لصورتها وأجيب عنه بأن الحذف لما اتفق وحصل به تكرار ذكر الفاعل وعلم أن الاهتمام بذكر فاعل الجملة أكثر من فعلها كان تقديما للفاعل على الفعل من حيث المعنى والثاني بمنزلة المتكرر للتأكيد فأفاد الاختصاص قلت تكلف هذا القائل

(قوله فصبر جميل) الصبر الجميل هو الذي لا شكاية معه الى الخلق وان كان معه شكوى الى الخالق كما قال يعقوب انما أشكو بثي وحزني الى الله والهجر الجميل هو الذي لا أذى معه والصفح الجميل هو الذي لا عتاب معه و به يعلم الصبر والهجر والصفح غير الجميلات والصبر حبس النفس عن الجزع الذي (١٠) هو اطلاق داعي الهوى فيسترسل برفع الصوت وضرب الخدود وشق الجيوب والمبالغة في الشكوى وأظهار الكآبة وتغيير العادة في الملبس والمطعم (قوله يحتمل الامرين) أي بل الثلاثة وثالثها أن يكون من حذفهما معا أي فلي صبر وهو جميل والحاصل أن في المحذوف احتمالات ثلاثة كل منها مناسب للمقام وفي المقام اشكال وذلك لان كل حذف لابد له من قرينة دالة عليه فالقرينة ان دلت على المسند لم يمكن أن تدل على المسند اليه وبالعكس ولا يمكن أن تدل عليهما معا عند حذفهما وأجاب سم بأنه يجوز أن يكون هناك قرينتان تدل احداهما على حذف المسند لمناسبة بينها وبينه والاخرى على حذف المسند اليه كذلك غاية الامر أن احداهما كاذبة لانه لا يجوز أن يراد الامران معا بل المراد احدهما فقط فيكون الآخر غير مراد فتكون قرينته كاذبة لانها دلت على ارادته مع انه غير مراد ولا يضر ذلك لان القرينة أمر ظني والظني يجوز تخلف مدلوله عنه قال الشيخ يس وأقول ما المانع من أن المتكلم يقصد تجويز حذف كل من المسند اليه والمسند ويجعل لكل واحد قرينة صادقة وهذا يدل عليه قول الشارح بامكان حمل الكلام على كل من المعنيين عند (أي) التأمل الصادق فقول العلامة القاسمي لانه لا يجوز أن يراد الامران مسلم لكن ليس المراد احدهما فقط نصا بل على الاحتمال وهذا لا يستدعي كذب قرينة غيره و يشهد لذلك وان لم يكن في خصوص المسند اليه والمسند ما سيأتي في بحث الايجاز في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه من أنه يحتمل أن المراد في مراودته بدليل تراود فتاها أو في حبه بدليل قد شغفها حبا

أى فأمرى صبر جميل أو فصبر جميل أجمل وهذه سورة أنزلناها أو فيما أوحينا اليك سورة أنزلناها وأمركم أو الذى يطلب منكم طاعة معروفة معلومة لايشك فيها ولا يرتاب كطاعة الخلص من المؤمنين الذين طابق باطن أمرهم ظاهره لا أيمان تقسمون بها بأفواهكم وقلوبكم على خلا فها أو طاعتكم طاعة معروفة أى بانها بالقول دون الفعل أو طاعة معروفة أمثل وأولى بكم من هذه الايمان الكاذبة ومما يحتمل الوجهين قوله سبحانه وتعالى ولا تقولوا ثلاثة قيل التقدير ولا تقولوا آلهتنا ثلاثة ورد بانه تقرير لثبوت آلهة لان النفى انما يكون للمعنى المستفاد من الخبر دون معنى المبتدا كما تقول ليس أمراؤنا ثلاثة فانك تنفى به أن تكون عدة الامراء ثلاثة دون أن تكون لكم أمراء وذلك اشراك مع أن قوله تعالى بعده انما الله اله واحد يناقضه والوجه أن ثلاثة صفة مبتدا محذوف أى يكون مبتدأ محذوفا مميزه لا خبر مبتدا والتقدير ولا تقولوا لنا أو فى الوجود آلهة ثلاثة أو ثلاثة آلهة ثم حذف الخبر كما حذف من لا اله الا الله وما من اله الا الله ثم حذف الموصوف أو المميز كما يحذفان فى غير هذا الموضع فيكون النهى عن اثبات الوجود لالهة وهذا ليس فيه تقرير لثبوت الهين مع أن ما بعده أعنى (١١) قوله انما الله اله واحد ينفى ذلك فيحصل النهى عن الاشراك والتوحيد من غير تناقض وهذا يصح ان يتبع نفى الاثنين فيقال ولا تقولوا لنا آلهة ثلاثة ولا الهان لا كقولنا ليس لنا آلهة ثلاثة ولا الهان وهذا صحيح ولا يصلح أن يقال على التقدير الاول ولا تقولوا آلهتنا ثلاثة ولا اثنان لانه كقولنا ليست آلهتنا ثلاثة ولا اثنين وهذا فاسد ويجوز أن يقدر ولا تقولوا الله والمسيح وأمه ثلاثة أى لا تعبدوهما كما تعبدونه لقوله تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فيكون المعنى ثلاثة مستوون فى الصفة والرتبة فانه قد استقر فى العرف أنه اذا أريد الحاق اثنين بواحد فى وصف وأنهما شبيهان له أن يقال هم ثلاثة كما يقال اذا أريد الحاق واحد بآخر وجعله فى معناه هما اثنان

(قوله أى فصبر جميل أجمل) أى فصبر جميل فى هذه الواقعة أجمل من صبر غير جميل واذا كان أجمل من الصبر الغير الجميل فهو أجمل من الجزع من باب أولى وأورد بأن فى هذا التفصيل نظرا لانه يشترط أن يكون المفضل عليه مشاركا للمفضل فى أصل الفعل فيجب أن يكون المفضل عليه هنا جميلا فى الجملة مع أنه قيد بانه غير جميل فلا يصح التفضيل وأجيب بأمرين الاول أن عدم الجمال فى المفضل عليه وهو الصبر المصحوب بالشكاية انما هو بحسب الآخرة من حيث الثواب وهذا لا ينافى أن فيه جمالا بحسب الدنيا من حيث تسكين القلب لان اظهار الشكاية قد يفرج عن النفس ضيقها الثانى أن التفضيل على فرض أن يكون فيه جمال وتفضيل الشىء على ما لا يشاركه فى أصل الفعل واقع فى الكلام لغرض من الاغراض الموجبة لاخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كدفع ما يتوهم على الفرض والتقدير كما فى قولهم زيد أفضل من الحمار اهـ غنيمى (قوله أو فأمرى صبر) أى شأنى الذى ينبغى أن أتصف به صبر جميل وكان الاولى الاتيان بالواو بدل أو لان مفعول الاحتمال لا يكون مرددا

(أى) فصبر جميل (اجمل أو فأمرى) صبر جميل

أن يكون من باب حذف المسند أو من باب حذف المسند اليه وأشار الى تفسير المحذوف على التقدير الاول بقوله (أى) فصبر جميل (أجمل) لى من الصبر غير الجميل وهو الذى تكون معه الشكاية الى الخلق فأحرى كونه أجمل من الجزع وتفضيل الشئ على ما لا يشاركه فى أصل الفعل واقع فى الكلام لغرض من الاغرض الموجبة لاخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كدفع ما يتوهم على الفرض والتقدير وأشار الى المحذوف على التقدير الثانى بقوله (أو فأمرى) أى فشأنى الذى ينبغى لى أن أتصف به (صبر جميل) ويحتمل أن يكون من حذفهما

وظن صحة كلام الزمخشرى وهو فاسد لان الاختصاص هنا معناه لو اختصصتم بملك خزائن الرحمة لامسكتم وليس فى ذلك ما يقتضى أنهم مختصون بالشح لانه لا ينفى أن غيرهم لو اختص بملك خزائن الرحمة لشح وانما يكون ذلك لو قيل أنتم لو تملكون فان المعنى حينئذ أنتم المختصون بأنكم لو ملكتم الخزائن لامسكتم ثم أقول لو كان الصيغة للاختصاص لكان الاختصاص هنا متعذر الان الاختصاص لا يكون الا فى شىء يقبل عدم الاختصاص وملك خزائن الرحمة ان كان لهؤلاء استحال أن يكون لغيرهم لان الشىء الواحد لا يكون مملوكا لشخصين فى وقت واحد فالاختصاص هنا متعذر ولو حصل لم تكن له فائدة فان قلت قد يحصل الاختصاص بحسب الازمنة تقول انا أملك هذا أى لا يملكه غيرى بخلاف أملكه قد يكون فى وقت وغيرك فى وقت قلت لا نسلم بل معنى انا أملك اختصاصك بالملك فى وقت ما والعموم فى ما يملك هذا غيرى انما جاء فى الازمان اذا كان مصرحا به أما اذا كان مفهوما فلا ولو سلمناه فليس المراد هنا ولا المعنى عليه ثم نقول كان للزمخشرى مندوحة عن ذلك بأن يعرب أنتم مبتدأ وتملكون خبره والجملة خبر كنتم المحذوفة فيحصل الاختصاص لانه كقولك أنت تقوم ويجمع كلام النحاة

ففي الحذف تكثير للفائدة بامكان حمل الكلام على كل من المعنيين بخلاف مالو ذكر فانه يكون صافي أحدهما

نمعا أي فلي صبر وهو جميل ولما كان في الحذف احتمالات كل منها يناسب المقام والقرينة يتجه معها كل منها كان الحذف أوسع اذ فيه تكثير للفائدة الحاصلة بكل من المحتملين بخلاف الذكر فانه معين لاحدها لخصوصيته فيكون أضيق فلا يرد أن يقال المقدر واحد في نفس الامر فلا كثرة لانا نقول الاحتمال يكفي في التوسعة والكثرة هنا ولا أن يقال القرينة متى لم تعين فليست دليلا فلا حذف لانا نقول يكفي في دلالتها صلاحية مقامها لاحدها لا بعينه ورجح كونه من حذف المسند اليه بكونه أكثر وقوعا و بغير ذلك مما يذكر في المطولات ومما يحتمل الامرين قوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة لاحتمال أن يكون التقدير ولا تقولوا لنا آلهة ثلاثة أو يكون ولا تقولوا الله وعيسى ومريم آلهة ثلاثة ففي الحذف تكثير فائدة التوسعة بالاحتمال

والبيانيين وقول الزمخشري صناعة البيانيين هو على عادته في اطلاق علم البيان على المعاني * بقي هنا سؤال وهو أن من يملك خزائن رحمة الله تعالى وهي غير متناهية كيف يمسك خشية الانفاق مع أن غير المتناهي يستحيل نفاده فكيف يخاف نفاد ما يستحيل نفاده والخوف من وقوع المستحيل مع اعتقاد استحالته مستحيل * ثم ذكر ما هو محتمل لان يكون حذف فيه المسند أو المسند اليه كقوله تعالى فصبر جميل يحتمل حذف المسند فتقديره فصبر جميل أي أجمل ويحتمل أن المحذوف هو المسند اليه تقديره فأمري صبر جميل وقد اختلف النحاة فيما اذا دار الحال بين حذف المبتدا والخبر أيهما يحكم بأنه المحذوف حكاه ابن اياز قيل الخبر أولى بالذكر لانه محط الفائدة وقيل المبتدأ لان العامل وأيضا الحذف من الاواخر أولى وأما خصوص هذه الآية فالمعنى فيها على نسبة الصبر اليه فالاحسن تقدير أمري صبر جميل وهو الموافق للمدح قال الخطيبي ولان المصادر المنصوبة اذا ارتفعت تكون على معناها في النصب وفي النصب اذا قلت صبرت صبرا جميلا فانت مخبر بحصول الصبر لك فحذف المبتدا يوافق معنى النصب قلت هذا ان أراد به ما قبله فقد سبق وان أراد غيره فهو ضعيف لان المصدر المنصوب لا يدل على نسبة للمتكلم فان المصدر المنصوب قد يكون عن صبرت وعن أصبر وليس في أصبر اخبار بحصول الصبر بل وعد به ومن هذا قوله تعالى طاعة وقول معروف يحتمل الامرين ومن ذلك وقالت اليهود عزير ابن الله على قراءة من لم ينون قيل انه صفة والخبر محذوف التقدير عزير ابن الله الهنا أو الهنا عزير ابن الله وأورد عليه أنه يلزم أن يكون التكذيب ليس عائدا الى البنوة لان صدق الخبر وكذبه راجع الى نسبة الخبر لا الى صفته وقد سبق ما يعترض به على هذا وأجاب عنه الوالد بأن عزير ابن الله جزء الجملة حكى فيه لفظهم أي قالوا هذه العبارة القبيحة وحينئذ فلا يقدر خبر ولا مبتدأ وقيل ابن الله خبر وحذف التنوين من عزير للعجمة والعلمية وقيل حذف تنوينه لالتقاء الساكنين لان الصفة مع الموصوف كالشيء الواحد كقراءة قل هو الله أحد الله الصمد بل هنا أوضح لانه في جملة واحدة ومن هذه المادة ما ذكره المصنف ولا تقولوا ثلاثة اما ان يقدر آلهتنا ثلاثة أولنا ثلاثة من الآلهة ورد المصنف الاول بأنه يلزم أن يكون المنفي كون آلهتهم ثلاثة لا كونهم آلهة فان النهي انما يكون للنسبة المستفادة من الخبر قلت وفيما قاله نظر لان نفي كون آلهتهم ثلاثة يصدق بأن لا يكون للآلهة الثلاثة وجود بالكلية لانه من السالبة المحصلة فمعناه ليس آلهتكم ثلاثة وذلك يصدق بأن لا يكون لهم آلهة

(قوله ففي الحذف تكثير للفائدة بامكان الخ) الباء للتصوير أي ان تكثير الفائدة مصور بما ذكر لا بمعنى كثرة المعنى والا لورد أن المراد احد الامرين قطعا لا كلاهما اذ لا يمكن ارادتهما جميعا وحينئذ فلا فرق بين حالة الذكر وحالة الحذف لان حالة الذكر أحدهما متعين وفي حالة الحذف أحدهما مبهم فأين تكثير المعنى و يصح أن يراد تكثير الفائدة من حيث التصور لانه عند الحذف يتصور المعنيان و يلاحظان من جهة صحة الحمل على كل تأمل واعلم ان هذا كله مبني على ما تقدم من أن القرينة لا تدل على كل من المسند والمسند اليه عند حذفهما معا أما على انه لا مانع من أن المتكلم يقصد تجويز حذف كل من المسند اليه والمسند و يجعل لكل قرينة صادقة فتكثير المعنى عند الحذف على حالة الذكر ظاهر ولا اشكال

واعلم ان الحذف لابدله من قرينة كوقوع الكلام جوابا عن سؤال اما محقق كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله

(قوله ولابد للحذف) المتبادر منه ولابد للحذف المتقدم وهو حذف المسند أي انه لابد لحذف المسند من قرينة لان الحذف خلاف الاصل فلا يعدل اليه الا بسبب داع اليه ووجود قرينة دالة عليه اما حالية أو مقالية والا لم يعلم ذلك المحذوف أصلا عند السامع فيخل الحذف بالمقصود وقد يقال لابد أيضا لحذف المسند اليه من قرينة فلم خص حذف المسند بالكلام اللهم الا أن يقال ان المسند اليه قد يحذف بلا قرينة كما اذا أقيم المفعول به مقامه أو يقال ان وجوب القرينة على (١٣) المحذوف مما يعرفه العاقل الا انه لما عبر عن حذف المسند بالترك الموهم للاعراض عنه بالكلية والاستغناء عن نصب القرينه تداركه بقوله ولابد للحذف من قرينة بخلاف المسند اليه فانه عبر فيه بالحذف وهو لا يوهم الاعراض عنه بالكلية أو يقال ان قرينة حذف المسند لما كان فيها من التفصيل ماليس في قرينة حذف المسند اليه خصها بالذكر لتفصيل قرينة حذفه السوالية الى المحققة والمقدرة (قوله دالة عليه) أي على الحذف بمعنى المحذوف أو على المحذوف المأخوذ من الحذف ويدل لذلك قول الشارح ليفهم منه المعنى فان المفهوم منه المعنى هو المحذوف (قوله جوابا) نصب على الحال اومفعول للوقوع لتضمنه معنى الصيرورة أي لصيرورته جوابا (قوله لان هذا الكلام الخ) علة لمحذوف أي وصح التمثيل بالآية لوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق لان الخ وهذا جواب عما يقال التمثيل بهذه الآية لا يصح اذ السؤال فيها غير محقق بدليل التعبير بان التي للشك فقوله ان سألتهم قضية شرطية لا تقتضي الوقوع ولا عدمه فلا يصح التمثيل بالآية لحذف المسند للقرينة المذكورة الا لو قيل الله في جواب من خلق وكان ذلك السؤال وقع بالفعل وحاصل ما أجاب به الشارح أن المراد بكون الكلام جوابا لسؤال محقق أنه اذا تحقق مافرض من السؤال يكون الكلام جوابا عنه ولاشك ان السؤال هنا محقق على تقدير أنهم سئلوا به فأجابوا بذلك الكلام عنه لانه لو فرض أنهم سئلوا وأجابوا بذلك لكان جوابهم هذا جوابا بالسؤال محقق فالمراد بكون السؤال محقق تحققه ولو باعتبار الفرض واعترض بأن هذا ينافي ما يأتي في قوله ليبك يزيد الخ فان السؤال فيه محقق بهذا المعنى فانهم لو سئلوا وأجابوا بذلك الجواب كان ذلك الجواب جوابا عن سؤال محقق مع أنه جعله مقدرا فالاولى أن يقال المراد بالمحقق ماوجد في الكلام صورته ونطق بها بالفعل والمقدر ماليس كذلك كما في البيت (قوله لان هذا الكلام) أي قولهم الله

(ولابد) للحذف (من قرينة) دالة عليه ليفهم منه المعنى (كوقوع الكلام جوابا لسؤال محقق نحو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله) أي خلقهن الله فحذف المسند لان هذا الكلام عند تحقق

(ولابد له) أي للحذف (من قرينة) دالة عليه والا لم يفهم المعنى أصلا وهذا ولو كان لا يختص بالمسند لزوم مثله في باب المسند اليه لكن ذكره ليفصل القرينة السؤالية الى المحققة والمقدرة ولهذا قال (كوقوع الكلام) أي الذي حذف فيه المسند (جوابا لسؤال محقق) بان يذكر السؤال ولو على وجه الفرض (نحو) قوله تعالى (ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله) فقوله الله جواب لسؤال محقق الذكر أي مقدر الصورة فعلى تقدير وقوع هذا السؤال بأن يقال من خلق السموات والارض يكون قوله الله جوابا عنه وقد حذف فيه المسند والاصل خلقهن الله وبهذا يعلم أن حمل التحقق على معنى تحقق مافرض من السؤال الذي هو صدور قوله من خلق السموات والاض والجواب الذي هو أن يقولوا الله يكون هذا الكلام جوابا لسؤال محقق تغميض بلا طائل مع أن مثله يلزم في المقدر فيقال فيه عند تحقق ماقدر من

ص (ولا بد من قرينة الخ) ش أي لابد لحذف المسند من قرينة تميزه والقرينة اما سؤال محقق أي واقع نحو قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله تقديره خلقهن الله والمعنى يتحقق السؤال ههنا تحققه قبل الجواب لأنه محقق الوقوع عند نزول الآية لان فعل الشرط مستقبل المعنى بل الاقتصار على لفظ الجلالة الكريمة يستدعى تقدم سؤال استغنى به عن ذكر خلقهن وتارة يكون سؤالا مقدرا أي غير منطوق به كقول الحرث بن ضرار النهشلي وقيل للحرث بن نهيك وقيل لمرد بن عمر النهشلي وهو من أبيات سيبويه ويزيد هو يزيد بن نهشل

ليبك يزيد ضارع لخصومة * ومختبط مما تطيح الطوائح

فانه لما قال ليبك يزيد كان سائلا سأله من يبكيه فقال ضارع أي يبكيه ضارع وما ذكره المصنف قد ذكره النحاة أيضا وقد يقال تقدير الباكى ضارع أحسن لانه حيث أمكن تقدير الاسم فلا يقدر الفعل ذكره سيبويه وعلى هذا فلا يكون هذا من حذف المسند بل من حذف المسند اليه وقد يجاب عنه بأن تقدير الفعل هنا يرجح لتقدم لفظ الفعل ولهذا قدروا الفعل في قوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة على قراءة يسبح بالبناء للمفعول وهو كيبك على أنه يحتمل أنه

مافرض من الشرط والجزاء يكون جوابا عن سؤال محقق والدليل على أن المرفوع فاعل والمحذوف فعله أنه جاء عند عدم الحذف كذلك كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وكقوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة (أو مقدر) عطف على محقق (نحو) قول ضرار بن نهشل يرثي يزيد بن نهشل (ليبك يزيد) كأنه قيل من يبكيه فقال (ضارع) أي يبكيه ضارع

السؤال يكون هذا الكلام جوابا عنه فاذا كان يسمى محققا لكون ماذكر يكون جوابا عنه عند تحقق وقوعه لم يظهر فرق بين المقدر والمحقق بذلك فتأمل وقدرنا اسم الجلالة فاعلا لا مبتدأ ليطابق ما صرح به في مثل هذا السؤال كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وكذا قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة ولكن هذا يعارض بقوله تعالى قل ينجيكم من ظلمات البر والبحر الى قوله تعالى قل الله ينجيكم منها اللهم ان يقال وقوع الاول أكثر أو يقال حمل المذكور على الفاعل لكونه أقوى العمد أحق (أو) وقوعه جوابا للسؤال (مقدر) فهو معطوف على قوله محقق وذلك (نحو) قول ضرار بن نهشل يرثي أخاه يزيد بن نهشل (ليبك) بالبناء للمجهول وقوله (يزيد) نائب الفاعل وتعدى اليه يبكي بنفسه لانه يستعمل متوصلا بعلى ومتعديا بنفسه فيقال بكيت عليه وبكيته ولما حذف الفاعل وقع ابهام في الكلام يسأل عن بيانه فكأنه قيل من يبكيه فقال (ضارع)

لا يكون من الحذف بالكلية ويكون يزيد منادى أي ليبك يا يزيد لفقدك ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليبك ونائب عنه ان كانت الرواية بضمها ومنه قوله تعالى يسبح له

(١٤)

(قوله مافرض من الشرط) وهو سألتهم من خلق الخ والجزاء هو ليقولن الله وقوله محقق أي محقق كونه سؤالا أي أنه لوفرض أن النبي قال لهم من خلق السموات والارض وقالوا له الله كان قولهم الله الذي هو الجزاء جوابا لذلك السؤال المحقق كونه سؤالا (قوله والدليل الخ) جواب عما يقال هلا جعل لفظ الجلالة في الآية مبتدأ والخبر محذوف بأن يكون التقدير الله خلقهن ويكون من حذف المسند أيضا وما المرجح لكونه فاعلا (قوله على أن المرفوع فاعل الخ) أي لا مبتدأ والخبر محذوف ان قلت هذا الدليل معارض بالمثل فيقال والدليل على أنه مبتدأ أنه قد جاء كذلك كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر الى قوله قل الله ينجيكم منها أجيب بأن وقوع الاول في القرآن أكثر وحمل المحتمل على الاكثر أولى ولا يقال قد يرجح كون المرفوع مبتدأ بأنه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه خبرا والباقي مبتدأ فالثاني أولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف وأما الفعل فهو غير الفاعل لانا نقول قد يعارض هذا بأن الصحيح أن الفاعل أصل المرفوعات فحمل الباقي على انه فاعل أولى لكونه أقوى العمد وفي الغنيمي فان قلت يلزم على كون المذكور في هذه الآية فاعلا عدم المطابقة بين السؤال والجواب لان السؤال جملة اسمية والجواب جملة فعلية والاولى المطابقة والعدول الى تركها يحتاج الى نكتة قلت أجابوا عن ذلك بأن النكتة في ترك المطابقة أن في رعاية المطابقة ايهام قصد التقوية وهو لا يليق بالمقام لان التقوية شأن ما يشك فيه أو ينكر واعتبار ذلك هنا غير مناسب للمقام لأن المقام مقام تشنيع بالكفار حيث عبدوا غيره تعالى مع اعترافهم بأنه الخالق للسموات والارض (قوله يرثي يزيد) ذليل أي اخاه أي يذكر محاسنه بعد موته (قوله ليبك يزيد) بضم حرف المضارعة مبني للمفعول ويزيد نائب الفاعل وليس هو من الحذف والايصال والاصل ليبك على يزيد لان بكى يتعدى بنفسه تارة و بعلى تارة أخرى قال في الصحاح بكيته وبكيت عليه بمعنى (قوله كأنه قيل من يبكيه) وذلك انه لما حذف الفاعل وقع ابهام في الكلام فسئل عن بيانه وقيل من يبكيه بفتح حرف المضارعة (قوله أي يبكيه ضارع) فحذف المسند والقرينة على حذفه وقوع الكلام جوابا للسؤال المقدر قيل يحتمل أن لا يكون في البيت حذف بالكلية بأن يكون يزيد منادى أي ليبك يا يزيد لفقدك ضارع ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليبك أو النائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه بحث اذ يحتاج مع فتح الياء من ليبك الى أن تثبت الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادى والمعروف مع بناء ليبك للفاعل فتح يزيد على أنه مفعول فيكون ذلك مرجحا لكونه في رواية الرفع نائبا عن الفاعل لا منادى اهـ فناري

وقراءة من قرأ يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال وقوله كذلك يوحى إليك وإلى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم ببناء الفعل للمفعول

(قوله دليل) تفسير لما قبله (قوله لخصومة) يحتمل أن اللام للتوقيت أي وقت خصومته مع غيره أو للتعليل أي لاجل خصومة نالته ممن لا طاقة له على خصومته وهو متعلق بضارع وان لم يعتمد لان فيه معنى الفعل وليس متعلقا بيبكى المقدر لافادته أن البكاء يكون للخصومة دون يزيد ولا يقال بل قد اعتمد على الموصوف المقدر أى شخص ضارع فعلى تقدير اشتراط الاعتماد فى تعلق الجار به لا محذور أيضا لانا نقول لو كفى فى عمله الاعتماد على موصوف مقدر ما تصور الغاؤه لعدم الاعتماد لان ذكر الموصوف مع اسم الفاعل ملتزم لفظا أو تقديرا تعيينا للذات التى قام بها المعنى وهو مخالف لتصريحهم اللهم الا أن يقال الاعتماد على موصوف مقدر انما يكفى فى عمله اذا قوى المقتضى لتقديره كما فى يا طالعا جبلا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل لكن تأتى اعتبار مثل هذا المقتضى فى كل موضع محل نظر اهـ فنارى (قوله لانه كان ملجأ الخ) أى انما يبكى الضارع الذليل عليه لانه كان يدفع عن الاذلاء والضعفاء ما ينالهم فهو ملجأ لهم فحقهم البكاء عليه (قوله ومختبط) أى ويبكيه مختبط فهو عطف على ضارع (قوله مما تطيح) أى مما اطاحته فالمضارع بمعنى الماضى لان السؤال والبكاء انما يكونان بعد الاطاحة (قوله للمعروف) أى طالبا للمعروف والاحسان وقوله من غير وسيلة أى كهدية يهديها لمعطيه أكثر منها (قوله جمع مطيحة) هو اسم فاعل من (١٥) غير الثلاثى وهو أطاحه (قوله على غير القياس أى لان قياس الطوائح أن يكون جمع طائحة بمعنى هالكة لا مطيحة بمعنى مهلكة لان فواعل قياسى لفاعله لا مفعلة قال فى الخلاصة * فواعل لفوعل وفاعل * وفاعلاء مع نحو كاهل * وحائض وصاهل وفاعله * وأما مطيحة فقياس جمعها كما قرر شيخنا العدوى مطيحات والذى ذكره الدنوشرى أن قياس جمعها مطاوح وأما طوائح فخارج عن القياس ويمكن أن يقال ان مطيحات جمع لها تصحيحا ومطاوح جمع لها تكسيرا ويدل لهذا ما قالوه ان كل ما فيه التاء يجمع تصحيحا بالالف والتاء الا ألفاظا استثنوها ليس منها مطيحة وحينئذ فلا مخالفة تأمل (قوله جمع ملقحة) أى وقياس جمعها ملحقات كما قرر شيخنا العدوى والذى ذكره الدنوشرى أن ملحقة قياس جمعها ملاقح فلواقح على كل حال جمع لملحقة شذوذا (قوله من أجل اذهاب الخ) أشار بذلك الى أن من للتعليل وأن ما مؤولة مع الفعل بعدها بمصدر ويجوز أن تكون من ابتدائية أى سائل سؤالا ناشئا من اذهاب الوقائع أى الحوادث ماله (قوله أو يبكى المقدر) عطف على بمختبط أى انه متعلق بمختبط أو بيبكى المقدر (قوله أى يبكى لاجل اذهاب الخ) فى هذا اشارة الى ان الفعل المقدر على الاحتمال الثانى ينبغى أن يجعل كاللازم أى يوقع البكاء مختبط لاجل اذهاب المنايا زيدا ويصح أن يكون متعديا أى يبكيه مختبط من أجل اهلاك المنايا اياه وربما أشار لهذا قوله أولا أى يبكيه ضارع ففيه اشارة لجواز الامرين قرره شيخنا العدوى ثم اعلم أن الوجه الاول أحسن لان تعليقه بيبكى المقدر مما يأباه سليقة الشعر وذلك لانه لما بين سبب الضراعة ناسب أن يبين سبب الاختباط أيضا أفاده الجامى فى شرح الكافية وقوله لاجل اذهاب المنايا أى المعبر عنها بالطوائح يزيد واضافة اذهاب للوقائع فى الوجه الاول وللمنايا فى الوجه الثانى من اضافة المصدر للفاعل ومفعوله ماله فى الاول ويزيد فى الثانى وأشار الشارح بذلك الى أن مفعول تطيح فى البيت محذوف تقديره ماله ان فسرت الطوائح بالوقائع أى الحوادث أو يزيد أن فسرت بالمنايا واعترض على الوجه الثانى بأن الشخص الواحد لا يهلكه يذهبه الامنية واحدة وأجيب بأن أل فى المنايا للجنس وأل الجنسية اذا دخلت على جمع ابطلت منه معنى الجمعية فيصدق بالواحد الذى هو المراد وانما عبر عنه بالجمع للمبالغة أو أن المراد بالمنايا أسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب ولا يخفى كثرتها

دليل (لخصومة) لانه كان ملجأ للاذلاء وعونا للضعفاء تمامه * ومختبط مما تطيح الطوائح * والمختبط هو الذى يأتى اليك للمعروف من غير وسيلة والاطاحة الاذهاب والاهلاك والطوائح جمع مطيحة على غير القياس كلواقح جمع ملقحة ومما متعلق بمختبط وما مصدرية أى سائل من أجل إذهاب الوقائع ماله أو بيبكى المقدر أى يبكى لاجل أذهاب المنايا يزيد

أى يبكيه ضارع أى ذليل (لـ)أجل (خصومة) نالته مما لا طاقة له على خصومته وانما أمر الذليل ببكائه لانه كان دافعا عن الاذلاء والضعفاء ما ينالهم فهو ملجأ لهم فحقهم بكاؤه وتمام البيت * ومختبط مما تطيح الطوائح * فقوله مختبط معطوف على ضارع أى يبكيه الضارع والمختبط وهو الذى يأتى اليك للمعروف من غير وسيلة والاطاحة الاهلاك واذهاب المال واتلافه والطوائح جمع مطيحة والمطيح اسم فاعل من غير الثلاثى وهو أطاحه لكنه جمع بفواعل على غير قياس كلواقح جمع ملقحة وقوله مما تطيح يحتمل أن يتعلق بقوله مختبط فيكون المعنى أن المختبط أى السائل من اجل اهلاك الطوائح أى الوقائع والشدائد ماله يبكى يزيد لانه كان

فيها بالغدو والآصال رجال على قراءة فتح الباء وكذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله على قراءة

وفضل هذا التركيب على خلافه أعني نحو ليبك يزيد ضارع ببناء الفعل للفاعل ونصب يزيد من وجوه أحدها أن هذا التركيب يفيد اسناد الفعل الى الفاعل مرتين اجمالا ثم تفصيلا (١٦)

(وفضله) أى رجحان نحو وليبك يزيد ضارع مبنيا للمفعول (على خلافه) يعنى ليبك يزيد ضارع مبنيا للفاعل ناصبا ليزيد ورافعا لضارع (بتكرر الاسناد) بأن أجمل أولا (اجمالا ثم فصل ثانيا (تفصيلا) أما التفصيل

يكسب المعدوم ويحتمل أن يتعلق بيبكى المقدر فيكون التقدير أن ذلك المختبط يبكى من أجل اهلاك المنايا يزيد وعلى هذا التقدير ينبغى أن يجعل يبكى من اللازم أى يوقع البكاء من اجل ماذكر ويصح كونه متعديا أى يبكيه من أجل أهلاك المنايا اياه ولما كان ههنا مظنة سؤال وهو أن يقال لماذا عدل الشاعر الى هذا التركيب مع امكان الاصل ويستقيم به الوزن وذلك بأن يجعل يزيد مفعولا وضارع فاعل يبكى أجاب عنه بان ما عدل اليه له فضل عما عدل عنه فقال (وفضله) أى وفضل هذا التركيب الذى فيه بناء يبكى للمجهول وهو يزيد ثم ذكر الفاعل وهو ضارع (على خلافه) الممكن وهو أن يجعل يبكى مبنيا للفاعل وهو ضارع وينصب يزيد على أنه مفعول مع أن هذا الخلاف هو الاصل (بتكرر الاسناد) أى فضل التكرير الاول على الثانى حاصل بتكرر الاسناد لان الفعل أسند أولا (اجمالا) أى اسناد اجمال (و) أسند ثانيا (تفصيلا) أى اسناد تفصيل أما الاسناد التفصيلى فظاهر لانه ذكر الفاعل المستحق للفعل بالتنصيص وهو

فتح الحاء قال (وفضله على غيره) أى فضل تركيب ليبك بالبناء للمفعول على الرواية الشهيرة على مالو كان مبنيا للفاعل ثلاثة أمور أحدها تكرر الاسناد اجمالا وتفصيلا يعنى أنه أسند الى شخص ما مجملا لانه مع البناء للمفعول لا يكون الفاعل مفصلا ولك أن تقول ليس مع البناء للمفعول اسناد للفاعل لا اجمالا ولا تفصيلا غايته أن النائب عن الفاعل يستلزم وجود فاعل فهو يدل على الفاعل بالالتزام ولا اسناد فيه للفاعل ودلالته الالتزامية على الفاعل لا على الاسناد وبينهما فرق ثم نقول قوله تكرر الاسناد اجمالا وتفصيلا قد يقال ان هذه العبارة تستدعى تكرر الاسناد اجمالا وهو يستلزم اسنادين اجماليين وتكرره تفصيلا كذلك فيستلزم الاسناد أربع مرات وهو فاسد غير مراد الا أن يؤول على أن قوله اجمالا وتفصيلا تفصيل لما أجمله لفظ التكرر من باب اللف والنشر الثانى أنه لو وقع الاسناد فيه الى الفاعل لوقع يزيد فيه مفعولا وهو فضلة والعمدة أولى من الفضلة وقد يقال ان هذا فى المعنى يرجع الى الاول وقال فى المفتاح وكونه فضلة يستلزم عدم الاعتناء بشأنه وكونه مقدما يقتضى الاعتناء وتأخير الفاعل يقتضى عدم الاعتناء به وكونه عمدة يوجب الاعتناء فيتناقض قال وفيه نظر يذكر فى الحواشى قيل وجه النظر أنه ان كان التناقض لازما فليلزم عند بنائه للمفعول وذكر ضارع بعده لان تقديره يبكيه ضارع فقد تقدم المفعول وقيل وجه النظر ان البناء للمفعول يقتضى أنه مقصود البيان وذكر الفاعل يقتضى أنه مقصود فيتناقض وفيه نظر لانهما قد يقصدان وقيل لان المبنى للمفعول أولى بالتناقض لان فيه عمدتين كل منهما يطلب التقديم بخلاف الفضلة فانها وان تقدمت فهى فى نية التأخير قيل لو صح ماقاله لكان تقديم المفعول على الفاعل قبيحا وليس كذلك وقيل أيضا لو كان ذلك قبيحا لكان رأيت شجاعا فى الحمام أفصح من رأيت أسدا فيه لايهام الثانى التناقض * الثالث أن أول الكلام

(قوله وفضله ألخ) هذا جواب عما يقال لم عدل الشاعر الى هذا التركيب المقتضى لحذف المسند مع امكان الاصل وهو البناء للفاعل واستقامة الوزن به وذلك بان يجعل يزيد مفعولا وضارع فاعل يبكى ولا حذف لا للمسند ولا المسند اليه وحاصل الجواب أن ماعدل اليه له فضل عما عدل عنه قال العلامة يس وليس مقصود المصنف افادة ترجيح البناء للمفعول على البناء للفاعل من سائر الوجوه حتى يعرض بأن فى خلافه وهو البناء للفاعل وجوها مرجحة بل المقصود بيان ترجيحه من حيث الوجوه التى ذكرها المصنف فلا ينافى أن خلافه ترجح عليه من جهة أخرى وذلك أن فيه الجمع بين متنافيين من حيث ان كون يزيد فضلة يقتضى أن يكون ضارع أهم منه وتقديمه يقتضى أن يكون أهم من الفاعل وهو ضرب من البديع وفيه أيضا التشويق للفاعل بذكر المفعول اولا مع الاطماع فى ذكره ببناء الفعل له وحينئذ فيكون فى كل منهما جهات ترجيح فللبليغ أن يراعى ترجيح هذا دون ذاك وأن يعكس (قوله بان أجمل الخ) دفع بهذا مايقال ان ظاهر عبارة المصنف فاسد لان ظاهره أن قوله اجمالا وتفصيلا معمول لتكرر وهذا يقتضى أنه عند البناء للمفعول يكون الاسناد قد تكرر مجملا ثم تكرر مفصلا وأقل ما يتحقق به التكرر مرتان فيقتضى ان الاسناد قد وجد أربع مرات عند البناء للمفعول وليس كذلك وحاصل الدفع أنهما ليس معمولين للتكرر بل معمولان لمحذوف والتقدير بان أجمل الاسناد اجمالا الخ لكن اعترض على الشارح فيما قدره بأنه يلزم عليه حذف عامل المصدر المؤكد وهو ممنوع فالاولى أن يقول بان أسند أولا اجمالا أى اسناد اجمال ثم أسند ثانيا تفصيلا أى اسناد تفصيل

الثانى أن نحو يزيد فيه ركن الجملة لافضلة الثالث ان أوله غيرمطمع للسامع فى ذكر الفاعل فيكون عند وروده ذكره كمن تيسرت له غنيمة من حيث لايحتسب وخلافه بخلاف ذلك * ومن هذا الباب أعنى الحذف الذى قرينته وقوع الكلام جوابا عن سؤال مقدر قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن على وجه فان لله شركاء ان جعلا مفعولين لجعلوا فالجن يحتمل وجهين أحدهما ماذكره الشيخ عبد القاهر من أن يكون منصوبا بمحذوف دل عليه سؤال مقدر كأنه قيل من جعلوا لله شركاء فقيل الجن فيفيد الكلام انكار الشرك مطلقا فيدخل اتخاذ الشريك من غير الجن فى الانكار دخول اتخاذه من الجن والثانى ماذكره الزمخشرى وهو أن ينتصب الجن بدلا من شركاء فيفيد انكار الشريك مطلقا أيضا كما مر وان جعل لله لغوا كان شركاء الجن مفعولين قدم ثانيهما على الاول وفائدة التقديم استعظام أن يتخذ لله شريك من كان ملكا أو جنيا أو غيرهما ولذلك قدم اسم الله على الشركاء ولو لم يبن الكلام على التقديم وقيل وجعلوا الجن شركاء لله لم يفد الانكار جعل الجن شركاء والله أعلم ومنه ارتفاع المخصوص فى باب نعم و بئس على أحد القولين

فظاهر وأما الاجمال فلانه لما قيل ليبك علم أن هناك باكيا يسند اليه هذا البكاء لان المسند الى المفعول لا بد له من فاعل محذوف أقيم المفعول مقامه ولاشك أن المتكرر أوكد وأقوى وأن الاجمال ثم التفصيل أوقع فى النفس (وبوقوع نحو يزيد غير فضلة) لكونه مسندا اليه لا مفعولا كما فى خلافه (و بكون معرفة الفاعل كحصول نعمة غير مترقبة لان أول الكلام غير مطمع فى ذكره) أى ذكر الفاعل لاسناد الفعل

ضارع وذلك معنى التفصيل وأما الاسناد الجملى فلان اسناد الفعل للمفعول مشعر بان له فاعلا يستحق الاسناد اليه ولم يسم ذلك الفاعل أولا وهذا معنى الاسناد الجملى وهو ولو لم يقع بالفعل لكن لما أشعر به الكلام صار كالواقع فاذا تحقق أن فى ذلك التركيب اسنادين فلاشك أن التركيب المشتمل على اسنادين أوكد وأقوى مما ليس فيه الا اسناد واحد واذا تحقق أن فيه الاجمال ثم التفصيل فلاشك أن الاجمال ثم التفصيل أوقع فى النفس لان فى الاجمال تشويقا والغرض من الكلام تمكن معناه ليقع العمل على مقتضاه (و) فضله أيضا على غيره حاصل (بوقوع نحو يزيد) الذى هو نائب الفاعل (غير فضلة) لكونه ركنا أسند اليه الفعل المبنى للمجهول وليس مفعولا كما فى التركيب الآخر (و) فضله حاصل أيضا (بكون معرفة الفاعل) فيه (كحصول نعمة غير مترقبة) فهو كرزق من حيث لايحتسب والرزق من حيث لايحتسب أيسر وأغرب وانما كانت معرفة الفاعل كذلك (لان أول الكلام غير مطمع فى ذكره) أى فى ذكر الفاعل وانما كان غير مطمع لان الكلام قد تم حيث أسند

غير مطمع للسامع فى ذكر الفاعل فيحصل السرور بوروده لانه كنعمة جديدة قلت بل ذكر النائب عن الفاعل يحصل اليأس من الفاعل فذكره بعد ذلك كالفرج بعد الشدة وهذا أخص من قولهم غير مطمع والخطيبى قال فى شرح المفتاح انه قد يرجح البناء للفاعل بوجوه لانه مخالف للاصل لان

(قوله فظاهر) لانه لما أسند يبك الى معين وهو ضارع كان الفاعل المستحق للفعل (١٧) مذكورا بطريق التنصيص وهذا معنى التفصيل (قوله وأما الاجمال الخ) حاصله أن اسناد الفعل للمفعول يشعر بأن له فاعلا يستحق الاسناد اليه ولم يذكر ذلك الفاعل أولا وهذا معنى الاسناد الاجمالى (قوله ٢فقد أسند الى مفصل) أى بعد أن أسند أولا الى مجمل أن قلت ان الواقع فى الكلام انما هو اسناد واحد الى ضارع وهو التفصيلى وأما الاسناد الاجمالى فغير واقع قلت نعم هو وان كان غير واقع بالفعل لكن لما أشعر به الكلام صار كالواقع كما أشار الى ذلك الشارح بقوله علم أن هناك باكيا يسند الخ (قوله ولاشك أن المتكرر الخ) أى ولاشك ان

التركيب المشتمل على اسناد متكرر أى اسنادين أوكد وأقوى مما ليس فيه الا اسناد واحد وانما قدرنا ذلك لان الكلام فى رجحان أحد التركيبين على الآخر (قوله أوقع فى النفس) أى أشد وقوعا ورسوخا فيها لان فى الاجمال تشويقا والحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب وقوله أوقع فى النفس أى والغرض من الكلام تمكن معناه ليقع العمل على مقتضاه (قوله لكونه مسندا اليه) أى لانه نائب فاعل وانما صح جعل مجىء نحو يزيد غير فضلة مرجحا المناسبة ذلك للمقام وذلك لان مدلول يزيد هو المقصود بالذات لان المرثية فى بيان احواله فالمناسب أن يكون اسمه عمدة مقصودا بالذات (قوله و بكون معرفة الفاعل) أى وهو ضارع (قوله كحصول نعمة غير مترقبة) أى بخلاف مالو كان مبنيا للفاعل فان الفاعل حينئذ معرفته مترقبة اذ كل فعل لا بد له من فاعل بخلاف المبنى للمفعول فانه يتم الكلام بذكر المفعول بدون الفاعل وقوله غير مترقبة أى فى الجملة الاولى فهى كرزق من حيث لا يحتسب أى والرزق الذى كذلك أشد فرحا لانه غير مشوب بألم الانتظار وتعب الطلب وهذا لا ينافى قولهم الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب لان هذا باعتبار الفرح وذاك باعتبار العزة أو يقال قولهم الحاصل بعد الطلب أعز الخ فيما اذا تشوقت النفس اليه لا فى غيره كما هنا أفاده شيخنا العدوى (قوله غير مطمع) أى بل مؤيس من ذكره لان ذكر النائب فى جملة يوجب الاياس من ذكر الفاعل فى تلك الجملة لتمام الكلام بدونه فاذا ذكر الفاعل فى جملة ثانية كانت معرفته كرزق جديد (٢ليست فى الشارح) اه مصححه

الى المفعول وتمام الكلام به بخلاف ما اذا بنى للفاعل فانه مطمع فى ذكر الفاعل اذ لا بد للفعل من شئ يسند هو اليه

الفعل للنائب فلا يطلب له فاعل يتم به الكلام بخلاف ما اذا أسند الفعل للفاعل فهو مقتض للفاعل فينتظر اذ لا بد للفعل من فاعل وانما قال غير مطمع ولم يقل مؤيس من ذكره لانه يجوز أن يذكر الفاعل بعد النائب للبيان لكنه لا ينتظر لتمام الكلام بدونه فهذه الاوجه يفضل بها هذا التركيب خلافه فالبليغ أن يرجحه بها على خلافه ولو كان فى خلافه ما يمكن ترجيحه به أيضا وذلك ان فيه ايهام الجمع بين متنافيين من حيث ان كون يزيد فضلة يقتضى أن كون ضارع اهم منه وتقديمه كونه اهم من الفاعل وهو ضرب من البديع وفيه التشويق الى الفاعل بذكر المفعول اولا مع الاطماع فى ذكره ببناء الفعل له وبهذا يعلم أن اختصاص الخلاف بما ذكر لا يقتضى أرجحيته كما قيل بل النظر فى ذلك للبليغ فيرجح ما اقتضاه

فيه حذفا كثيرا ويحتاج لايراد سؤال وجواب وفيه التباس لاحتمال أن يكون ضارع فاعلا وخبرا (تنبيه) قال الخطيبى يجوز أن يسند الى أحد الظروف الثلاثة أعنى له فيها بالغدو فحينئذ يجىء الكلام فيما يتصل بالفعل جزء أو ما ينفصل عنه فضلة ويتفرع عليه معنى الاهتمام فيما قدم وأخر ومعنى الاسناد المجازى فالوجوه ثلاثة والاعتبارات تسعة أحدها أن يجعل الباء فى بالغدو مزيدة ويسند الفعل الى أوقات الغدو والآصال على الاسناد المجازى لان الله تعالى بالحقيقة هو المسبح ولكن المسبحين لاهتمامهم بالتسبيح فان أوقاتهم مستغرقة فيه لا يفترون آناء الليل واطراف النهار كما قال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة كأنها مسبحة ويؤيده قوله على زيادة الباء وجعل الاوقات مسبحة والمراد بها ومنه قولك زيد نهاره صائم وليله قائم لكثرة صيامه بالنهار وقيامه بالليل فالتقديم اذن فى الفضلات لان الاصل تقديم المسند اليه عليها وتقديم المفعول فيه على المفعول له لان الغايات سابقة فى القصد لاحقة فى الوجود فقدم لارادة مزيد الاختصاص كأنه قيل تسبح أوقاته لاجله وكرامة لوجهه الكريم لا لشئ آخر ويفيد تقديم ظرف المكان على الزمان ان الفعل أشد اتصالا بالزمان لكونه جزأه شدة العناية بايثار تلك الامكنة التى وقعت لذكر الله تعالى وتسبيحه فهذه اعتبارات أربعة اعتبار الاسناد وتقديم المفعول له على المفعول فيه وعلى ما أقيم مقام الفاعل وتقديم ظرف المكان على الزمان وثانيها أن تجعل اللام فى له مزيدة ويسند الفعل الى الله تعالى بالحقيقة فالتقديم حينئذ فى الظرفين على ما سبق ففيه اعتباران اعتبار الاسناد الحقيقى وتقديم ظرف المكان على الزمان وثالثها أن تجعل فى فى فيها مزيدة ويسند الفعل الى ضمير البيوت على المجاز وفى ذلك أن المسبحين لشدة عنايتهم بالعكوف فى بيوت الله تعالى وملازمتهم لها للذكر فيها واختصاص الصلاة بها كما قال تعالى فى بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال كان البيوت المسبحة والمراد بها واللام فى له بمعنى لاجل وتقدمه على ما سبق لمزيد الاختصاص وان اكرام الديار لساكنيها فالاعتبارات ثلاثة والله تبارك وتعالى أعلم (فائدة) اختار والدى فى جواب الاستفهام نحو زيد فى جواب من عندك انه مفرد لا مركب ولا يقدر له مبتدأ ولا خبر بل زيد بمنزلة حيوان ناطق فى جواب ما الانسان وهو ذكر حد يفيد التصور فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله وقد جاء فى الآية الأخرى خلقهن العزيز العليم وهذا ابتداء كلام ليس جوابا بل يتضمن الجواب بخلاف الآية الاولى وانما رفع لانه لما لم يكن له ما يعمل فيه أعطى حركة الرفع لتجرده وأما قول ابن عصفور فى باب الحكاية من شرح الجمل محال أن ينطق عاقل بالمفرد فيحمل على مفرد لا يقصد به تصور ولا تصديق

* وأما ذكره فاما النحو ما مر في باب المسند اليه من زيادة التقرير والتعريض بغباوة السامع والاستلذاذ والتعظيم والاهانة و بسط الكلام واما ليتعين كونه اسما فيستفاد منه الثبوت أو كونه فعلا فيستفاد منه التجدد أو كونه ظرفا فيورث احتمال الثبوت والتجدد واما لنحو ذلك قال السكاكي واما للتعجب من المسند اليه بذكره كما اذا قلت زيد يقاوم الاسد مع دلالة قرائن الاحوال وفيه نظر لحصول التعجب بدون الذكر اذا قامت القرينة

(قوله مع عدم المقتضى للعدول عنه) أي مع عدم النكتة المقتضية للعدول عن الذكر للحذف كالنكات المتقدمة وذلك كقولك ابتداء زيد صالح (قوله ومن الاحتياط الخ) أي كقولك عنترة أشجع وحاتم أجود في جواب من قال من أكرم العرب في الجاهلية واشجعهم فصرح بالمسند احتياطا لاحتمال الغفلة عن العلم به من السؤال (قوله مثل خلقهن العزيز العليم) أورد عليه أن وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق قرينة على حذف المسند ومن المعلوم أن هذه الآية مثل قوله تعالى (١٩) لقولن الله في أن كلا منهما جواب لسؤال محقق واذا كان كذلك فكيف يضعف التعويل على القرينة في أحدهما دون الآخر مع اتحاد السؤال والمسؤل والسائل فالقول بأن الحذف في قوله ليقولن الله للاحتراز عن العبث نظر للقرينة والذكر في قوله خلقهن العزيز العليم لضعف التعويل على القرينة مما لا وجه له فالاولى أن يقال ان الذكر هنا لزيادة تقرير المسند وأجيب بأن المسؤلين لما كانوا أغبياء الاعتقاد لكفرهم فتارة يتوهمون أن السائل ممن تجوز عليه الغفلة عن السوءال أو تجوز على من معه ممن يقصد اسماعه أو ينزلونه منزلة من تجوز عليه الغفلة فيأتون بالجواب تاما لقصد التقرير الذي أصله ضعف التعويل

(وأما ذكره) أي ذكر المسند (فلما مر) في ذكر المسند اليه من كون الذكر هو الاصل مع عدم المقتضى للعدول عنه ومن الاحتياط لضعف التعويل على القرينة مثل خلقهن العزيز العليم ومن التعريض بغباوة السامع نحو محمد نبينا في جواب من قال من نبيكم وغير ذلك (أو) لاجل (أن يتعين) بذكر المسند (كونه اسما) فيفيد الثبوت والدوام (أو فعلا)

نظره في المقام فليفهم (وأما ذكره) أي ذكر المسند (فلما مر) في باب المسند اليه منها كون ذكره الاصل ولا مقتضى للعدول عنه كقولك ابتداء زيد صالح ومنها الاحتياط لضعف التعويل على القرينة كقولك في جواب من قال من أكرم العرب في الجاهلية وأشجعهم عنترة أشجع وحاتم أجود لضعف التعويل على القرينة كما اذا كان الغرض اسماع غير السائل أيضا والسؤال أخفاه المتكلم نخفت أن لا يسمعه وقد مثل هنا بقوله تعالى خلقهن العزيز العليم وورد عليه أن السؤال هنا كهو في قوله تعالى ليقولن الله فكيف يضعف التعويل على القرينة في أحدهما دون الآخر مع اتحاد السوءال والمسوءل والسائل بل ذكر المسند لزيادة التقرير وأجيب بما لا تظهر صحته ولا مناسبة لهذا المقام ولك أن تقول في الجواب لما كان المسؤلون أغبياء الاعتقاد لكفرهم جاز أن يتوهموا أن السائل ممن تجوز عليه الغفلة عن السؤال او تجوز على من معه ممن يقصد اسماعه أو ينزلوه منزلة من تجوز عليه فيأتون بالجواب تاما لقصد التقرر الذي أصله ضعف التعويل بل بزعمهم الفاسد ووهمهم الكاسد فيذكرونه بالمنصوصية ولو كان السائل ليس كذلك فذكر عنهم الجواب مختلفا باعتبار ما عسى أن يخطر لهم عند المحاورة والسوءال فتأمله ومنها التعريض بغباوة السامع مثل قولنا سيدنا محمد نبينا في جواب من قال من نبيكم تعريضا بالسامع وانه لو كان له ميز لم يسأل عن نبينا لانه أظهر من أن يتوهم خفاؤه فيجاب بذكر أجزاء الجملة اعلاما بأن مثل هذا لا يكفي معه الا التنصيص لعدم فهمه بالقرائن الواضحة (أو) لاجل (أن يتعين) بذكره (كونه) أي المسند (اسما) فيفيد الثبوت لما تقرر أن الاسم مفيد في الاصل مطلق الثبوت بخلاف غيره (أو) كونه (فعلا) فيفيد التجدد لان أصل وضع الفعل الدلالة على

ص (وأما ذكره فلما مر أو أن يتعين كونه اسما أو فعلا) ش ذكر المسند يكون لاحد الاسباب السابقة

بزعمهم الفاسد وتارة لا يتوهمون ذلك فيحذفونه للتعويل على القرينة فذكر الجواب عنهم مختلف باعتبار ما عسى أن يخطر لهم عند المحاورة والسؤال هذا محصل ما قاله العلامة اليعقوبي وغيره وقال عبد الحكيم ان وجود القرينة مصحح للحذف لا موجب فان عول على دلالتها حذف وان لم يعول عليها احتياطا بناء على أن المخاطب لعله يغفل عنها ذكر وأن كان المخاطب والكلام في الحالين أي حالة التعويل وحالة عدمه واحدا اه‍ (قوله نحو محمد نبينا) أي فذكر المسند وهو نبينا مع علمه من قرينة السؤال اشارة الى أن المخاطب غبي لا يفهم بالقرينة وانه لو كان له ميز لم يسأل عن نبينا لانه أظهر من أن يتوهم خفاؤه (قوله وغير ذلك) أي كما اذا كان الغرض اسماع غير السائل أيضا والسؤال أخفاه السائل نخفت أن لا يسمع (قوله أو لاجل أن يتعين الخ) أي بخلاف ما لو حذف فانه يحتمل كونه اسما و يحتمل كونه فعلا (قوله كونه اسما) أي نحو زيد عالم أو منطلق (قوله فيفيد الثبوت) أي من أصل الوضع والمراد بالثبوت حصول المسند للمسند اليه من غير دلالة على تقييده بالزمان وقوله والدوام أي بالقرينة كالمقام أو من حيث العدول عن الفعل اليه (قوله أو فعلا) نحو زيد

وأما افراده فلكونه غير سببي مع عدم أفادة تقوى الحكم كقولك زيد منطلق وقام عمرو

المطلق أو علم (قوله فيفيد التجدد) أي تجدد الحدث أي وجوده بعد أن لم يكن وافادة الفعل لذلك بالوضع لان الفعل متضمن للزمان الموصوف بالتجدد وعدم الاستقرار (قوله والحدوث) أي حدوثه شيأ بعد شئ على وجه الاستمرار وافادته لذلك بالقرينة واعلم أنه انما يقصد معنى كل من الاسم والفعل اذا اقتضاه المقام وسيأتي تفصيل هذا (قوله أي جعل المسند غير جملة) أشار بذلك الى أن المراد بالمفرد ماليس بجملة فيشمل المركب والمضاف (قوله فلكونه) أي فلاقتضاء المقام كونه أي المسند غير سببي أي غير منسوب للسبب الذي هو الضمير سمي الضمير سببا تشبيها له بالسبب اللغوي الذي هو الحبل لان الضمير تربط به الصلات والصفات كأن الامتعة تربط بالحبل ثم ان قوله فلكونه الخ هذا هو العلة في الافراد والافراد أي الاتيان به مفردا معلول (٢٠)

فيفيد التجدد والحدوث (واما افراده) أي جعل المسند غير جملة (فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم) اذ لو كان سببيا نحو زيد قام أبوه أو مفيد التقوى نحو زيد قام فهو جملة قطعا وأما نحو زيد قائم

ذلك لتضمنه الزمان الموصوف بعدم الاستقرار والتجدد وانما يقصد معنى كل منهما اذا اقتضاه المقام وسيأتي الآن تفصيل هذا (وأما أفراده) أي افراد المسند بجعله غير جملة (فلكونه) أي فلاقتضاء المقام كونه (غير سببي) وذلك لان السببي في هذا الاصطلاح جملة أخبر بها عن مبتدأ بعائد ليس مسندا له في تلك الجملة وستأتي الآن مفاهيم هذه القيود فلو كان سببيا كان جملة كقولك زيد أبوه منطلق (مع عدم افادة التقوى) أي يكون مفردا عند عدم افادته التقوى بنفس اسناده اذ لو أفاد التقوى بنفسه كان جملة كقولك زيد قام فكونه مفردا يتحقق بنفي شيئين السببية المفسرة بما ذكر وافادة التقوى بنفس الاسناد

وهي كونه الاصل والاحتياط لضعف التعويل على القرينة أو التنبيه على غباوة السامع أو زيادة الايضاح والتقرير أو اظهار تعظيمه أو اهانته أو التبرك بذكره أو استلذاذه أو بسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب وعبارة المصنف في الايضاح ان ذكر المسند يكون لنحو مامر من زيادة التقرير والتعريض بغباوة السامع والاستلذاذ والتعظيم والاهانة وبسط الكلام ولم يذكر التبرك وكونه الاصل وزاد المصنف هنا أن يذكر ليتعين أنه اسم فيستفاد منه الثبوت أو فعل فيستفاد منه التجدد أو ظرف فيورث احتمال الثبوت والتجدد وللث أن تقول قد يعلم أنه اسم أو فعل مع الحذف اذا كان جواب استفهام فانه ان كان في لفظ السائل الفعل أو الاسم فهو المحذوف غالبا وقد يجاب بان تقدير مثل ما في السؤال من فعل أو اسم راجح لا متعين وقد حذف الظرف من التلخيص وهو أحسن فان الاحتمال حاصل مع الحذف ثم الظرف لا يكون مسندا على الحقيقة انما المسند عامله من فعل أو اسم فليس لهذا القسم وجود الا على القول بان الظرف نفسه هو المسند وهو ضعيف وفي الايضاح واما نحو ذلك وذكر عن السكاكي أن من أسباب ذكره التعجب من المسند اليه كقولك زيد يقاوم الاسد مع دلالة القرائن قال وفيه نظر لان التعجب حاصل بدون الذكر مع القرينة ص (وأما افراده فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوى الحكم

واعترض على هذه العلة بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشأن نحو قل هو الله احد فانها مسند غير سببي ولا مفيد لتقوى الحكم فقد وجد علة الافراد مع كون المسند جملة والعلة والمعلول متلازمان في الوجود والانتفاء وأجيب بأن تلك الجملة مفرد معنى لكونها عبارة عن المبتدأ ولهذا لا تحتاج الى الضمير وان كانت جملة في الصورة على أنه يمكن أن يقال ان انتفاء الامرين شرط في الافراد لا سبب فيه والشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم كما أشار لذلك الشارح فيما يأتي بقوله ولو سلم الخ (قوله اذ لو كان) أي المسند سببيا الخ وحاصله أن العلة في ايراده جملة أحد أمرين كونه سببيا وكونه مفيدا للتقوى والعلة في ايراده مفردا انتفاؤهما جميعا (قوله فهو جملة) جواب لو فهو مرتبط بالامرين قبله والمعنى فواجب أن يؤتى به جملة فليس لكن لما كان الواجب حذف الفاء لان جواب لو لا يقترن بها الا أن يقال ان هذا بناء على مذهب من يجيز ذلك اجراء للو مجرى ان (قوله وأما نحو زيد قائم) هذا جواب عن سؤال وارد على منطوق المصنف وذلك لانه جعل العلة في الافراد كونه غير سببي مع عدم افادة التقوى فيرد عليه زيد قائم فانه مفرد وهو مفيد للتقوى فقد وجد المعلول وهو الافراد ولم توجد العلة مع ان العلة والمعلول متلازمان في الانتفاء والوجود وحاصل ذلك الجواب أنا لا نسلم أن زيد قائم مفيد للتقوى حتى يقال انه مفرد مع انتفاء العلة فيه وانما هو قريب مما يفيد التقوى وهو زيد قام وذلك لانه ان اعتبر تضمنه الضمير الموجب لتكرر الاسناد المفيد للتقوى كان مفيدا له وان اعتبر شبهه بالخالي عن الضمير لم يكن فيه تكرر للاسناد فيدخل في عدم افادة التقوى لان المتبادر أن يكون افادته بلا شبهة أفاده عبد الحكيم

فليس بمفيد للتقوى بل قريب من زيد قام فى ذلك وقوله مع عدم افادة التقوى معناه مع عدم افادة نفس التركيب تقوى الحكم فيخرج مايفيد التقوى بحسب التكرير نحو عرفت عرفت أو بحرف التأكيد نحو ان زيدا عارف أو نقول ان تقوى الحكم فى الاصطلاح هو تأكيده

فيدخل فى الافراد نحو زيد منطلق أبوه مما أسند فيه الوصف الى المبتدا رافعا لظاهر ذى سبب لانا فسرنا السببى بالجملة ويدخل فيه نحو زيد قائم لانه لا يفيد التقوى بل هو قريب من افادته كما تقدم ويدخل فيه نحو عرفت عرفت مما أفاد التقوى بالتكرار ونحو ان زيدا قائم مما أفاده بالحرف لانا قيدنا التقوى بكونه مفادا بنفس الاسناد فى التركيب نحو زيد قام مما كان فيه الفعل مسند الضمير المبتدا لانه كما تقدم مشتمل على الاسناد مرتين وذلك لان المبتدا يطلبه بالاسناد اليه لكونه خبرا عنه ولكونه فعلا يطلب ضمير ذلك المبتدا المسند اليه لكونه فعليا لا سببيا فوقع الاسناد فيه مرتين فأفاد التقوى بهذا الوجه وهو الاسناد مرتين ويحتمل أن لا يحتاج الى القيد السابق وهو قولنا بنفس اسناده وذلك بان تجعل الالف واللام للعهد السابق وهو التقوى المفاد بهذا الطريق وهو الاسناد فى تركيب واحد مرتين ويدخل فيما أفاد التقوى بهذا الوجه فيكون جملة نحو قولنا أنا عرفت وأنت ماسعيت فى حاجتى مما كان فيه الفعل مسند الضمير المبتدا مع قصد افادة التخصيص كما تقدم أن مثل هذا التركيب يقصد به التخصيص لان التقوى موجود فيه لوجود الاسناد مرتين ولو لم يقصد ذلك التقوى بالذات لانا لم نشترط الا نفى افادة التقوى فتى انتفى نفى الافادة فان وجدت الافادة كان جملة ولو لم تقصد تلك الافادة نعم لو شرطنا نفى قصد التقوى دخل فى الافراد ماقصد به التخصيص على تقدير تسليم أن هذا التركيب عند قصد التخصيص لا يفيد التقوى فلا يلزم دخوله فى الافراد لان المقصود نفى أن السببية والتقوى يكون علة للافراد ولا يلزم اطراد العلة فيصح وجود ذلك النفى مع نفى الافراد كما فى نحو أنا سعيت فى حاجتك وقولنا لم يقصد افادة التقوى بالذات اشارة الى أن الافادة لا بد فيها تبعا اذ ما يفاد بلا قصد أصلا لا يعد من خواص تراكيب البلغاء فلا عبرة به أصلا وقولنا لان السببى فى هذا الاصطلاح نعنى به اصطلاح السكاكى واياه تبع المصنف فى اطلاق السببى على ماذكر كاطلاقه الفعلى على خلافه كما أشرنا اليه بقولنا فيما تقدم لكونه فعليا لا سببيا أما اصطلاحه فى السببى فكأنه ماخوذ من قول النحاة ان نحو مررت برجل كريم أبوه نعت سببى لكن على اعتباره ينبغى أن يسمى نحو قولك زيد منطلق أبوه مسندا سببيا وهو لا يقول به والتفريق بينه وبين قولنا زيد أبوه منطلق بان الاول المسند فيه مفرد والثانى المسند فيه جملة لا يفيد وجها لتخصيص الثانى بتسميته سببيا دون الاول وأما اصطلاحه فى الفعلى فلا يعرف له سلف فيه وقد أطلق السببى فى النعت على ما أطلقه عليه النحويون نحو مررت برجل كريم أبوه وأطلق الفعلى فيه على ما أطلقوا عليه الحقيقى نحو مررت برجل كريم وحول هذا

(قوله فليس بمفيد للتقوى) أى الكامل المعتبر أى وكلام المصنف فى التقوى الكامل المعتبر وحينئذ فلا ايراد وانما قدرنا الكامل لانه لا يخلو عن افادة التقوى فى الجملة كما سيظهر لك وليس المراد أنه لا يفيد التقوى أصلا والا نافاه مابعده كذا قرر بعض أرباب الحواشى قال عبد الحكيم وهو ليس بشئ لان قوله وهو قريب الخ يأباه ولعدم انقسام التقوى الى قسمين فالاولى ماقلناه من أن المراد ليس مفيدا للتقوى أى بلا شبهة بل هو قريب مما يفيد التقوى (قوله بل قريب من زيد قام فى ذلك) أى فى افادة التقوى لان كلا منهما احتوى على ضمير مسند اليه عائد على المبتدا وانما لم يكن بمنزلته لان ضمير قائم لا يتغير فى حال التكلم والخطاب والغيبة بل هو مستتر دائما فقائم بمنزلة الجامد الذى لا ضمير فيه وحينئذ ان اعتبر تضمنه للضمير كان مفيدا للتقوى وان اعتبر شبهه بالجامد لم يكن مفيدا له وقدمر ذلك فى المصنف عن السكاكى حيث قال المصنف السكاكى ويقرب من هو قام زيد قائم فى التقوى لتضمنه الضمير مثل قام وشبهه بالخالى منه من جهة عدم تغيره فى الخطاب والتكلم والغيبة (قوله وقوله مع عدم افادة التقوى معناه الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد جعل العلة فى افراده عدم افادة التقوى فيفهم منه أن العلة فى كونه جملة افادته التقوى فيرد على ذلك المفهوم عرفت عرفت فانه مفيد للتقوى والمسند فيه مفرد وهو الفعل فقد وجدت العلة بدون المعلول مع أنهما متلازمان فى الثبوت والانتفاء وحاصل ما أجاب به الشارح جوابان الاول أن قول المصنف مع عدم افادة تقوى الحكم من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل والاصل مع عدم افادة التركيب تقوى الحكم وحاصله أن العلة فى ايراده جملة افادة تقوى الحكم بنفس التركيب لا من شئ آخر فخرج عرفت عرفت فانه انما أفاد التقوى بالتكرير وحاصل الجواب الثانى أن المراد تقوى الحكم فى الاصطلاح وهو تأكيده بالطريق المخصوص أعنى تكرير الاسناد مع وحدة المسند فخرج عرفت عرفت فان المسند فيه متعدد وعلى هذا الجواب فلا حاجة الى تقدير مع عدم افادة نفس التركيب الخ لخروج ماذكر بدون ذلك (قوله فيخرج مايفيد التقوى بسبب التكرير) ليس المراد خروجه عن ضابط الافراد اذ المراد ادخاله فيه بل المراد خروجه عن القيد الذى أضيف اليه العدم أعنى أفادة التقوى واذا خرج عن افادة التقوى دخل فى عدم الافادة فيكون مفردا

(قوله بالطريق المخصوص) أى وهو تكرر الاسناد مع وحدة المسند فخرج القسمان المذكوران وهما عرفت وعرفت ونحو ان زيدا عارف (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على منطوق المتن (قوله ومع هذا لا يكون مفردا) أى فقد وجدت العلة بدون المعلول مع أنهما متلازمان فى الثبوت والانتفاء (قوله عند قصد الخ) متعلق بكقولنا فهو راجع للامثلة الثلاثة قبله لكن لا يظهر التقييد به بالنسبة للمثال الاخير الا على مذهب السكاكى القائل بأن مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى أما على مذهب عبد القاهر فلا لان مذهبه ان المسند اليه اذا تقدم وولى حرف النفى لا يكون الا للتخصيص ولا يظهر التقييد به بالنسبة للمثال الثانى الا على مذهب عبد القاهر القائل بأن مثل هذا المثال محتمل للتخصيص والتقوى أما على مذهب السكاكى فلا لان مذهبه أن النكرة المسند اليها اذا تقدمت ليست الا للتخصيص كما تقدم ذلك كله فتدبر (قوله لكن لا نسلم أنها لا تفيد الخ) هذا جواب بالمنع وحاصله أنا لا نسلم أن هذه الاقوال لا تفيد التقوى بل هى مفيدة له ضرورة تكرر الاسناد الموجب للتقوى فالتقوى موجود وان كان غير مقصود والمصنف انما عول فى علة الافراد على عدم افادة التقوى لا على عدم قصده (قوله ولو سلم) أى كونها لا تفيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد الخ وحاصله كما قرره بعضهم أن الافراد معلول وملزوم لعدم السببية وعدم التقوى وهما لازم له وعلة فيه فمتى وجد الافراد كانت العلة متحققة ولا يلزم من هذا أنه كلما وجدت العلة وجد الافراد فالافراد مقصور على العلة والعلة ليست مقصورة عليه لعدم أطرادها وأورد عليه أنه ان كان هذا المعنى علة للافراد فيلزم أنه حيث وجد وجد الافراد لما بين العلة والمعلول من التلازم فمتى وجد أحدهما وجد الآخر وان لم يكن علة فلا يصح التعليل به وأجيب بأنه علة ناقصة فلا بد من انضمام أمر آخر اليه فى ترتب الافراد عليه وحينئذ فلا يلزم من وجود ذلك المعنى وجود الافراد (٢٢) لان العلة الناقصة توجد ولا يوجد المعلول وانما يلزم وجوده مع العلة التامة لكن اعترض هذا الجواب بان الامر الآخر الذى تتم به العلة لم يعلم والاولى ماذكره العلامة النوبى فى شرحه لهذا الشرح وحاصله أن قول المصنف فلكونه غير سببى الخ هذه العلة من باب الشرط فانتفاء السببية والتقوى شرط والافراد مشروط ومن المعلوم أنه يلزم من

بالطريق المخصوص نحو زيد قام فان قلت المسند قد يكون غير سببى ولا مفيد للتقوى ومع هذا لا يكون مفردا كقولنا انا سعيت فى حاجتك ورجل جاءنى وما أنا فعلت هذا عند قصد التخصيص قلت سلمنا أن ليس القصد فى هذه الصور الى التقوى لكن لا نسلم أنها لا تفيد التقوى ضرورة حصول تكرر الاسناد الموجب للتقوى ولو سلم فالمراد أن افراد المسند يكون لاجل هذا المعنى ولا يلزم منه تحقق الافراد فى جميع صور تحقق هذا المعنى ثم السببى والفعلى من اصطلاحات صاحب المفتاح حيث سمى فى قسم النحو الوصف بحال الشئ نحو رجل كريم وصفا فعليا والوصف

الاصطلاح الى المسند لكنه خصصه بالجملة كما أشرنا اليه قبل فعلم أن مجموع اصطلاحه فى السببى والفعلى مبتكر له ولما كان تعريفه السببى فيه انغلاق وصعوبة حسبما يظهر عند الوقوف عليه فى المفتاح ومعلوم أنه يلزم من انغلاقه انغلاق مقابله وهو الفعلى عدل المصنف الى المثال فى السببى ليعرف

وجود المشروط كالافراد وجود الشرط كانتفاء الامرين ولا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط فقول الشارح بحال ولو سلم أى كونه لا يفيد التقوى عند قصد التخصيص فالمراد أن افراد المسند يكون أى يوجد لاجل هذا المعنى أى لكونه مشروطا به فهو لا يكون مفردا الا بتحقق هذا الشرط ولا يلزم انه كلما تحقق هذا الشرط تحقق كون المسند مفردا اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط ولا عدمه و يلزم من وجود المشروط وجود الشرط وحاصله انه كلما كان المسند مفردا لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى وليس كلما لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوى يكون مفردا وانما كان هذا أولى لان حمل العلة على الشرط وان كان بعيدا من كلام الشارح الا انه لا يرد عليه شئ فتأمل (قوله ثم السببى الخ) هذا دخول على كلام المصنف والقصد به دفع اعتراض وارد عليه فى تركه تعريف السببى واتيانه بالمثال ومعلوم أن تعريف الحقائق بمجرد المثال لا يخلو عن خفاء لان أوجه التماثل كثيرة وقوله ثم السببى والفعلى أى سواء كانا فى المسند أو فى الوصف كما يعلم مما يأتى (قوله من اصطلاحات السكاكى) أى من مخترعاته (قوله فى قسم النحو) أى فى القسم المدوّن فى النحو من كتابه المفتاح (قوله الوصف بحال الشئ) أى بصفته وفيه أن الوصف فعل الواصف وليس هو المسمى بالوصف الفعلى أو الوصف السببى بل نفس اللفظ نحو كريم أو كريم أبوه والجواب أن فى الكلام حذفا أى أثر الوصف وهو اللفظ أو المراد بالوصف اللفظ والباء فى بحال للملابسة من ملابسة الدال للمدلول (قوله نحو رجل كريم) أى فى قولنا جاء رجل كريم وانما قدرنا ذلك ليكون كريم وصفا فيلائم قوله وصفا فعليا (قوله وصفا فعليا) مراده بالوصف الفعلى الجارى على من هو له وهو يسميه النحاة وصفا حقيقيا فقد انفرد السكاكى عنهم بالتسمية بالفعلى كما انفرد عنهم باجراء هذا فى المسند مع تخصيصه السببى فيه بالجملة فجموع اصطلاحه مبتكر له فصح كلام الشارح واندفع ماعساه أن يقال أن النحاة أيضا يسمون الوصف بحال ما هو من سببيه وصفا سببيا

والمراد بالسببي نحو زيد أبوه منطلق قال السكاكي وأما الحالة المقتضية لافراده فهي اذا كان فعليا ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوى الحكم واعني بالمسند الفعلي ما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت للمسند اليه أو بالانتفاء عنه كقولك أبو زيد منطلق والكرمن البربستين وضرب أخوعمرو ويشكرك بكران تعطه وفي الدار خالد اذ تقديره استقر أو حصل في الدار على أقوى الاحتمالين لتمام الصلة بالظرف كقولك الذي في الدار أخوك وفيه نظر من وجهين أحدهما أن ما ذكره في تفسير المسند الفعلي يجب أن يكون تفسيرا للمسند مطلقا والظاهر أنه انما قصد به الاحتراز عن المسند السببي اذ فسر المسند السببي بعد هذا بما يقا بل تفسير المسند الفعلي ومثله بقولنا زيد أبوه منطلق أو انطلق والبر الكر منه بستين فجعل كما ترى أمثلة السببي مقابلة لامثلة الفعلي مع الاشتراك في أصل المعنى والثاني أن الظرف الواقع خبرا اذا كان مقدرا بجملة كما اختاره كان قولنا الكر من البر بستين تقديره الكر من البر استقر بستين فيكون المسند جملة ويحصل تقوى الحكم كما مر وكذا اذا كان في الدار خالد تقديره أستقر في الدار خالد كان المسند جملة أيضا لكونى استقر مسندا الى ضمير خالد لا الى خالد على الاصح لعدم اعتماد الظرف على شئ

بحال ما هو من سببيه نحو رجل كريم أبوه وصفا سببيا وسمى في علم المعاني المسند في نحو زيد قام مسندا فعليا وفي نحو زيد قام أبوه مسندا سببيا وفسرهما بما لا يخلو عن صعوبة وانغلاق فلهذا اكتفى المصنف في بيان المسند السببي بالمثال وقال (والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق) وكذلك زيد انطلق ابوه ويمكن أن يفسر المسند السببي

منه الفعلي فقال (والمراد بالسببي) خبرهو (نحو) الخبر في قولك (زيد أبوه منطلق) ومعلوم أن تعريف الحقائق بمجرد المثال لا يخلو من خفاء لان أوجه التماثل كثيرة ومثل هذا قولك مثلا زيد انطلق أبوه مما كان فيه الخبر جملة علقت على مبتدا بعائد لا يكون مسندا اليه في تلك الجملة فيستفاد حد السببي مما ذكر من المثالين لاشتمالهما على أجزائه فيخرج عنه المسند في نحو زيد منطلق أبوه اذ ليس منطلق أبوه بجملة كما تقرر والمسند في نحو قل هو الله أحد مما هو جملة أخبر بها عن ضمير الشأن لان تعليقها بالمبتدا بنفسها لا بعائد وفي نحو قولنا زيد قام لان العائد في قام مسند اليه ويدخل في ذلك الحد المستفاد من المثالين والمراد بالسببي نحو زيد أبوه منطلق) ش المسند على أقسام الاول أن يكون سببيا والمراد بالسببي أن يكون اثبات المسند للمسند اليه لمتعلقة لا لنفسه وذلك اما بان يتقدم السببي نحو زيد أبوه منطلق أو يراد حدوث المسند وهو سببي مثل زيد انطلق أبوه وفي هذين القسمين يكون جملة أو زيد منطلق أبوه وهو مفرد سببي الثاني أن لا يكون سببيا ولكن يراد تقوى الحكم بتكرر الاسناد كقولك زيد قام فانه وقع الاسناد الى زيد مرتين أحدهما الى لفظ زيد والثاني لضميره وهو فاعل قام الثالث أن لا يكون سببيا ولا يراد به التقوية مثل زيد منطلق فحاصله انه ان أريد به التقوية كان جملة وان لم يرد فاما أن يكون سببيا أولا ان لم يكن فهو مفرد وان كان فاما ان يتأخر السببي ولا يراد الحدوث أولا فان تأخر ولم يرد الحدوث فهو مفرد مثل زيد قائم أبوه اذا عرفت ذلك ورد على المصنف أن كلامه يقتضي انه متى كان سببيا كان جملة وليس كذلك لاجل زيد منطلق أبوه (تنبيه) مراد المصنف بغير السببي هو ما أراده السكاكي بالمسند الفعلي

وحاصل الدفع أنهم وان شاركوه في ذلك لكن لم يشاركوه في تسميته الوصف بحال الشئ فانهم سموه حقيقيا وهو سماه فعليا وهو قد قسم المسند أيضا الى قسمين وسمى أحدهما سببيا والآخر فعليا وهم لم يتعرضوا لذلك أصلا فدعوى ابتكار أصطلاحه واختراعه من حيث المجموع (قوله بحال ما هو من سببيه) أى بحال شئ كالاب في المثال وقوله هو أى الشئ وقوله من سببيه أى من جزئيات سببي الموصوف أى من جزئيات المشتمل على سبب الموصوف أى على ضميره مثلا رجل كريم أبوه كريم دال على حال الاب الذى هو جزئي من جزئيات سببي الرجل أى الاسم المشتمل على ضميره ومنها جاءني رجل كريم غلامه وكريم جاريته ولو قال بحال ما هو لسببيه لكان أوضح (قوله نحو رجل كريم ابوه) أى في قولنا مثلا جاء رجل كريم أبوه وهذا الوصف مفرد سببي وشرط كون السببي جملة اذا كان مسندا كما يأتي في قوله الشارح ويمكن أن يفسر المسند السببي بجملة الخ فلا منافاة بين ما هنا وما يأتي (قوله زيد قام) أى ومثله زيد قائم فليس الفعلي عنده قاصرا على الجملة بل المفرد كذلك (قوله فلهذا اكتفى المصنف الخ) أى ويعلم من مثال السببي مثال مقابله وهو الفعلي (قوله نحو زيد أبوه منطلق) أى نحو أبوه منطلق من قولك زيد أبوه منطلق لان المسند السببي هو أبوه منطلق وقوله وكذا الخ مثال للسببي في الجملة الفعلية وما قبله مثال له في الجملة الاسمية وقوله أبوه منطلق أى وأما زيد منطلق أبوه فليس المسند فيه سببيا عنده لان المسند مفرد لا جملة على ما يأتي فهو من قبيل الفعلي (قوله ويمكن أن يفسر المسند السببي) أى على قاعدة السكاكي تفسير الاصعوبة فيه ولا انغلاق صادقا على أبوه منطلق وعلى غيره

بجملة علقت على مبتدا بعائد لا يكون مسندا اليه فى تلك الجملة فخرج المسند فى نحو زيد منطلق أبوه لانه مفرد وفى نحو قل هو الله أحد لان تعليقها على المبتدا ليس بعائد وفى نحو زيد قام وزيد هو قائم لان العائد مسند اليه ودخل فيه نحو زيد أبوه قائم وزيد قام أبوه وزيد مررت به وزيد ضربت عمرا فى داره وزيد ضربته ونحو ذلك من الجمل التى وقعت خبر مبتدا ولا تفيد التقوى والعمدة فى ذلك تتبع كلام السكاكى لانا لم نجد هذا الاصطلاح لمن قبله

ولو لم يذكره السكاكى الذى كلامه هو العمدة فى معنى السببى هنا لعدم تقدم سلف لغيره فى معناه على هذا الوجه نحو زيد مررت به وزيد ضربت عمرا فى داره وزيد أكرمت ذلك المحسن لان العائد لم يشترط فيه كونه ضميرا ثم ان ماذكر من حد السببى بما فيه ذكر الجملة يرد عليه أن السببى ذكر حكمه بكون المسند جملة فيقتضى ذلك العلم بالسببية أولا ليكون العلم بها حاملا على ايراد المسند جملة لان العلة الموجبة للاتيان بالشئ يجب سبقها عليه وحد السببى بالجملة يقتضى أن يكون التقدير اذا كان المسند سببيا بان يكون جملة الى آخره أتى به جملة ففى تعريف السببية بما فيه ذكر الجملة نظر وقد أجيب عن هذا

وهو ما يكون مفهومه محكوما فيه بالثبوت أو الانتفاء وجعل منه فى الدار خالد على أن تقديره استقر فى الدار وأورد عليه المصنف أمرين أحدهما أن ماذكره فى تفسير المسند الفعلى يجب أن يكون تفسيرا للمسند مطلقا والظاهر انه انما قصد به الاحتراز عن المسند السببى اذ فسر المسند السببى بعد هذا بما يقابل تفسير المسند الفعلى ومثله بقولنا زيد أبوه انطلق أو منطلق والبر الكر منه بستين فجعل أمثلة السببى مقابلة لامثلة الفعلى مع الاشتراك فى أصل المعنى وأجيب عنه بان ماذكره تفسير للمسند الخبرى المقابل للسببى الشامل للمفرد والجملة التى تكون قصد بها تقوى الحكم ولذلك قيد السكاكى الفعلى بنفى الجملة ليتعين كونه مفردا أما كونه مقابلا للسببى فلان الفعلى ما يكون مفهومه محكوما فيه بالثبوت للمسند اليه أو الانتفاء وهو أعم من المفرد والجملة التى يكون المقصود بها تقوى الحكم الثانى انه اذا كان تقدير فى الدار خالد استقر وخالد مبتدأ كان المسند جملة أيضا وأجيب عنه بانه لعله فرعه على رأى الاخفش من أن الظرف يعمل بغير اعتماد فيكون أراد أن خالدا فاعل واستقر فارغ من الضمير وهو المسند العامل فى خالد

(قوله بجملة علقت) أى ربطت بمبتدا الخ اعترض العلامة السيد هذا التفسير بأن فيه دور التوقف كون المسند جملة على كونه سببيا وتوقف كونه سببيا على كونه جملة وذلك لان المصنف جعل كون المسند سببيا علة لكون المسند جملة حيث قال فيما بعد وأما كونه جملة فللتقوى أو لكونه سببيا وقال هنا أما افراده فلكونه غير سببى مع عدم افادة تقوى الحكم ومفهومه أن كونه سببيا علة لكونه جملة وهذا يقتضى توقف كونه جملة على كونه سببيا لان العلة الموجبة للشئ بحسب سبقها عليه وتوقفه عليها وهذا التفسير يقتضى توقف كونه سببيا على كونه جملة لان الجملة أخذت فى تعريفه ولا شك أن المعرف تتوقف معرفته على معرفة سائر أجزائه وأجيب بأن كونه سببيا المفهوم من الضابط السابق ومن كلامه فيما يأتى بعد علة لايراد المسند جملة لا علة لتصور كونه جملة فالمتوقف على كونه سببيا ايراده جملة لا تصوره والمتوقف على كونه جملة تصور كونه سببيا لا ايراده فاختلفت جهة التوقف فلا دور (قوله بعائد) أى ملتبسة بعائد أو الباء متعلقة بعلقت (قوله لانه مفرد) أى لان الوصف مع مرفوعه الظاهر كالمضمر فى حكم المفرد ولا يرد على هذا مامر من أنه جعل الوصف فى نحو رجل كريم أبوه وصفا سببيا مع أنه مفرد لانه انما يشترط فى السببى كونه جملة اذا كان مسندا لا ان كان نعتا لكن يطلب الفرق منه بين المسند والنعت (قوله ليس بعائد) أى ليس ملتبسا بعائد لاتحاد المبتدا والخبر فلا تحتاج للرابط واعلم أن هذا المسند كأنا ليس بسببى هو ليس بفعلى لانهما أنما يقالان فيما اذا تغاير المبتدأ والخبر فلا يرد أنه اذا لم يكن سببيا كان فعليا فيدخل فى ضابط الافراد مع أنه جملة كذا فى عبد الحكيم (قوله ولا تفيد التقوى) أى لعدم تكرر الاسناد فيها (قوله والعمدة فى ذلك) أى فى هذا التفسير وقيوده من حيث الادخال والاخراج واعترض بأن السكاكى اشترط شرطا زائدا على ماقاله الشارح وهو أن يكون المضاف للضمير اسما مرفوعا كالمثالين الاولين وحينئذ فيخرج زيد مررت به وزيد ضربت عمرا فى داره وزيد ضربته فليس المسند فى هذه الامثلة الثلاثة سببيا عند السكاكى خلافا للشارح فلو كان العمدة فى ذلك على ماقاله السكاكى ماخالفه فيما ذكر (وأما والحاصل أن المسند السببى عند السكاكى أربعة أقسام جملة اسمية يكون الخبر فيها فعلا نحو زيد أبوه ينطلق أو اسم فاعل نحو زيد أبوه منطلق أو اسما جامدا نحو زيد أخوه عمرو أو جملة فعلية يكون الفاعل فيها مظهرا نحو زيد انطلق أبوه والتعريف الضابط لجميع أقسامه متعسر

قوله وأما كونه فعلا) أي وأما الاتيان به فعلا فيكون للتقييد بأحد الخ وذلك عند تعلق الغرض بذلك كما اذا كان المخاطب معتقدا لعدم وقوع الحدث في أحد الازمنة على الخصوص والواقع بالعكس فيؤتى بالفعل الدال على ذلك الاحد لاجل تقييد الحدث بذلك الزمان (قوله أي تقييد المسند) أي الذي هو الفعل والمراد فلتقييد جزء معناه وهو الحدث بأحد الازمنة الثلاثة فاندفع ما يقال ان الزمان جزء من معنى الفعل فاذا كان المسند الذي هو الفعل مقيدا بأحد الازمنة لزم تقييد الشيء بنفسه بالنظر للزمان وهو باطل (قوله وهو الزمان الذي الخ) هذا يقتضي أن الماضي سابق على الحال ويلي الماضي الحال ويليه المستقبل وهو ظاهر وان كان ابن هشام جعل ذلك مما يتبادر لاذهان عوام الطلبة وجعل التحقيق أن السابق من الثلاثة هو المستقبل ثم الحال ثم الماضي والحق أن لكل وجهة (قوله قبل زمانك) اعترض بأن قبل ظرف زمان فيحصل المعنى وهو الزمان الذي في زمان متقدم على الزمان الذي أنت فيه فان كان عين الزمان الذي جعل ظرفا له لزم أن يكون الشيء ظرفا لنفسه وان كان غيره لزم أن يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وهو باطل وأجيب بأن المراد بقبل مجرد التقدم وجعله ظرف زمان فيه مسامحة فكأنه قال الزمان المتقدم على زمانك الذي أنت فيه أو انه من ظرفية العام في الخاص بمعنى تحققه فيه يعني أن الماضي هو الزمان المتحقق في اجزاء الزمان الذي قبل زمانك (قوله الذي أنت فيه) أي حين التكلم أو حين غيره من الافعال وكذا يقال في قوله بعد هذا الزمان (قوله والمستقبل) هو على صيغة اسم الفاعل كالماضي أو اسم المفعول وكلاهما موافق للمعقول لان الزمان يستقبلك كما تستقبله (قوله الذي يترقب) أي ينتظر وجوده أي الزمان الذي من شأنه أن يترقب وينتظر وجوده لان الترقب بالفعل لا يتوقف عليه تحقق الزمان المستقبل واعترض على الشارح بأن يترقب دال على الزمان المستقبل فيلزم أن يترقب وجود المستقبل في المستقبل لان المستقبل الذي هو مدلول يترقب كما هو ظرف للترقب ظرف لوجود المستقبل أيضا اذ لا معنى لترقبه في الماضي او الحال فيكون في المستقبل فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه أو ان يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وهو باطل وأجيب بأن المراد بقوله يترقب وجوده مجرد التأخر فكأنه قال الزمان المتأخر بعد هذا الزمان أي الحاضر وحينئذ فلا يلزم ما ذكر لان الافعال الواقعة في التعاريف لا دلالة لها على زمان كما صرح بذلك العلامة السيد (قوله وهو أجزاء) أي آنات وأزمنة من اواخر الماضي واوائل المستقبل وفيه انه اذا كان الزمان حالا فلا ماضي ولا مستقبل ويجاب بأن المراد الماضي باعتبار ما يكون والمستقبل باعتبار ما كان كذا اقرر شيخنا العلامة العدوي وفي بعض الحواشي أن الحال عند النحاة أجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل مع ما بينهما من الآن الحاضر الا أنه حقيقة في الآن الحاضر لكن لقصره احتاج الى الاعتماد على اجزاء قبله واجزاء بعده (قوله من غير مهملة وتراخ) أي بين كل جزء وما يليه لا بين أول الاجزاء وآخرها اذ المهلة بينهما لازمة اذا طالت المدة كما يقال زيد يصلي والحال أن بعض صلاته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلاة الواقعة في الآنات الكثيرة المتعاقبة واقعة في الحال فليس الحال زمن التكلم فقط وهذا أعني قوله من غير مهلة وتراخ توضيح لقوله متعاقبة وليس قيدا آخر للاحتراز عما لو كانت الاجزاء متصلة لكن كانت كثيرة كشهر وسنة فان الاجزاء وان كانت متعاقبة لكن هناك مهلة وتراخ بين أولها وآخرها لان المجموع لا يخرج عن أن يكون حالا لانه حيث فرض أن هناك اجزاء متصلة فالمهلة بين أولها وآخرها لازمة فلا معنى لاشتراط انتفاء ذلك (قوله وهذا أمر عرفي) يحتمل أن المراد وهذا الحال أي مقداره أمر عرفي أي مبني على عرف أهل العربية وليس مضبوطا بحد معين فما يعدونه حالا فهو حال كما جعلوا الزمن في زيد يصلي حالا مع كونه في أثناء الصلاة فرغ منها شطر وبقي شطر وكذا في زيد يأكل أو يحج أو يكتب القرآن أو يجاهد في الكفار ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها ويحتمل أن المراد وهذا أي الحال أمر عرفي أي متعارف بين الناس ولا حقيقة له في الواقع لان كل جزء اعتبرته من الزمن تجده اما ماضيا أم مستقبلا وليس ثم حال يمكن تحققه قاله سم وفيه أن الآن الحاضر وهو الجزء الحاضر من الزمان البسيط الذي لا يقبل القسمة متحقق قطعا ويحتمل أن المراد وهذا التعريف للحال العرفي وهو

(٢٥)

(وأما كونه) أي المسند (فعلا فللتقييد) أي تقييد المسند (بأحد الازمنة الثلاثة) الماضي وهو الزمان الذي قبل زمانك الذي أنت فيه والمستقبل وهو الزمان الذي يترقب وجوده بعد هذا الزمان والحال وهو اجزاء من أواخر الماضي وأوائل المستقبل متعاقبة من غير مهلة وتراخ وهذا أمر عرفي

بما هو غير مرضي فليتأمل (وأما كونه فعلا) أي وأما الاتيان بالمسند فعلا (ف)يكون (للتقييد) أي لتقييد المسند (باحد الازمنة الثلاثة) عند تعلق الغرض بذلك كما اذا كان المخاطب معتقدا لعدم الوقوع في أحد الازمنة على الخصوص والواقع بالعكس فيؤتى بالفعل الدال على أحدها

ص (وأما كونه فعلا فللتقييد باحد الازمنة الثلاثة

الزمان الذى يقع فيه الفعل ويقدر بقدره فيختلف باختلافه وأما الحال الحقيقى فهو الآن الذى لا يتجزأ قاله السيرامى (قوله وذلك) أى وبيان ذلك الذى قاله المصنف من أن الفعل يدل على على التقييد بأحد الازمنة (قوله دال بصيغته) أى بهيئته وليس المراد بالصيغة المادة لان الفعل يدل بها على الحدث لا على الزمان (قوله من غير احتياج الخ) جواب عما يرد على المصنف من أن الاسم كذلك قد يدل على أحد الازمنة فكيف يقول المصنف وأما كونه فعلا فللتقييد الخ مع أن التقييد المذكور متأت مع ايراده اسما لما علمت من أن الاسم قد يدل على أحد الازمنة الثلاثة وحاصل الجواب أن العلة التقييد مع الاخصرية فلا يحتاج للتصريح معه بقرينة بخلاف الاسم فانه وان حصل به التقييد لكن يحتاج للقرينة ثم ان قوله من غير احتياج الخ هذا انما يظهر بالنسبة للماضى والامر وأما المضارع فانه يحتاج للقرينة لاحتماله (٢٦) للحال والاستقبال وقد يجاب بان المراد من غير احتياج الى قرينة أى من حيث أصل الوضع وهذا لا ينافى انه يحتاج للقرينة المعينة للمراد عند تزاحم المعانى فان قلت فما الفائدة حينئذ فى الايراد فعلا ولا مندوحة عن القرينة الا أن القرينة هنا لتعيين المراد وفى الاسم للتقييد قلت فائدته التدرج فى التعيين وذلك موجب لمزيد التقرير (قوله فانه انما يدل عليه بقرينة خارجية) اعترض بأن هذا ينافيه قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال مجاز فى الاستقبال فان هذا يفيد أنه يدل على الزمان الحالى بلا قرينة واحتياجه لها اذا أريد غير الحال كاحتياج الفعل لها اذا أريد غير الزمان الذى هو حقيقة فيه وحينئذ فلا فرق بين الفعل واسم الفاعل وأجيب بآن المراد بقول الشارح لان الفعل دال بصيغته على أحد الازمنة أى دلالة صريحة بلا قرينة وقوله بخلاف الاسم فانه انما يدل عليه دلالة صريحة بقرينة وحينئذ فلا يرد اسم الفاعل لانه وان دل على الزمان الحالى بلا قرينة لكن باللزوم لا بالصراحة وبيان ذلك أن قولهم اسم الفاعل حقيقة فى الحال أى فى الحدث الحالى أى الحاصل بالفعل لا الزمان الحالى وان لزم من الاول الثانى فدلالته على الزمان الحالى بلا قرينة لكن بالزوم لا بالصراحة بخلاف الفعل فان الزمان جزء مفهومه فحينئذ يدل عليه صراحة بلا قرينة فالحاصل ان الفعل يدل على الزمان صراحة بلا قرينة وأما الاسم فانه لا يدل على الزمان دلالة صريحة الا بالقرينة فاسم الفاعل وان دل على الزمان بلا قرينة لكن دلالة التزامية لا صريحة فاذا أريد الدلالة عليه صريحا احتاج الى قرينة وقد ضعف اليعقوبى هذا الجواب بأن تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحال كالمحال وحينئذ فكيف يتأتى للواضع أن يتعقل الحدث الحالى وحده ويضع له اسم الفاعل (قوله على أخصر وجه) كان ينبغى أن يؤخره عن قوله مع افادة التجدد ليتعلق بافادة التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجيح الفعل لكل منهما على الاسم لا يتأتى الا بقصد الاختصاص

وذلك لان الفعل دال بصيغته على أحد الازمنة الثلاثة من غير احتياج الى قرينة تدل على ذلك بخلاف الاسم فانه انما يدل عليه بقرينة خارجية كقولنا زيد قائم الآن أو أمس أو غدا ولذا قال (على أخصر وجه)

وهى الماضى الذى هو زمان قبل زمانك الذى أنت فيه والاستقبال وهو زمان من شأنه أن يرتقب حصوله بعد زمانك والحال وهو أجزاء من أواخر الزمان الماضى وأوائل المستقبل بشرط تعاقبهما بلا مهملة ولا تأخر واحترز بالتعاقب بلا مهملة من الاجزاء التى وقع بينها فصل كما اذا اعتبر جزء مع الثالث منه أو الرابع فما فوق فلا يسمى حالا ثم تلك الاجزاء المسماة بالحال لم تبن على التضييق حتى لا يسمى منها حالا الا ما صادفه النطق فقط بل بنى الامر على عرف أهل العربية كما يقال زيد يصلى ويكون حالا اذا كان فى أثناء الصلاة المتعاقبة ولو كان قد فرغ منها شطر وبقى شطر فعلم مما ذكر أنه ليس المراد بنفى المهلة والتراخى نفى الاتساع عن تلك الاجزاء رأسا بل المراد نفى الفصل بين أجزاء الزمان المعتبرة حالا ومقدارها حينئذ فى الاتساع بعد نفى الفصل بينها يعتبر عرفا (على أخصر وجه) أى يكون المسند فعلا للتقييد باحد الازمنة على أخصر وجه وذلك لان الفعل يدل على أحد تلك الازمنة الثلاثة بصيغته من غير حاجة الى قرينة تعيين أحدها بخلاف الاسم فانها انما يعين احدها بقرينة فاذا

على أخصر وجه الخ) ش يكون المسند فعلا لدلالته على أحد الازمنة الثلاثة مع الاختصار لان قولك زيد قام يدل على وقوع قيامه فى الماضى مع الاختصار فانه يغنى عن قولك قائم فى الماضى والفعل حيث وقع دل على التقييد باحد الازمنة الثلاثة أما معينا مثل قام حيث لم يقع صلة أو صفة لنكرة عامة أو فى شرط ومثل سيقوم واما مبهما بين أمرين مثل المضارع اذا قلنا انه محتمل للحال والاستقبال والماضى اذا وقع صلة أو صفة لنكرة عامة فانه يحتمل المضى والاستقبال والحال خلافا لقول ابن مالك يحتمل المضى والاستقبال فانها عبارة قاصرة لعدم ذكر زمن الحال ودلالة الفعل على الزمان بالتضمن بخلاف دلالة قائم على الحال فانها ليست بالتضمن بل بالالتزام والتحقيق أن الفعل الواقع صلة

ولما

(قوله ولما كان الخ) حاصله أن الفعل يدل على الزمان وعلى حدث مقارن له ثم ان الزمان عرفوه بانه كم أى عرض قابل للقسمة لذاته غير قار الذات أى لا تجتمع اجزاؤه فى الوجود فيكون كل منها حادثا فمن لوازمه التجدد والحدوث واذا كان كذلك فينبغى أن يعتبر التجدد فى الحدث المقارن له لاجل المناسبة بين المتقارنين على أنه لا معنى لمقارنة الشئ

للزمان الا حدوثه معه فاذا استعملت الافعال فى الامور المستمرة كقولك علم الله و يعلم الله كانت مجازات ومن ثم أجمعوا على أن هذه الافعال ليست زمانية لانها لو كانت زمانية لكان مدلولها متجددا وحادثا واللازم باطل ثم اعلم أن التجدد يطلق على معنيين أحدهما الحصول بعد أن لم يكن والثانى التقضى والحصول شيأ فشيأ على وجه الاستمرار والمعتبر فى مفهوم الفعل التجدد بالمعنى الاول واللازم للزمان التجدد بالمعنى الثانى وحينئذ فالموافقة بين الحدث والزمان المتقارنين فى مطلق تجدد لان التجدد بالمعنى الثانى غير لازم للفعل ولا معتبر فى مفهومه حتى اذا أريد ذلك من الفعل المضارع فلابد من قرينة اذا علمت هذا تعلم أن قول المدرسين معنى أحمدك انه يحمد الله حمدا بعد حمد الى ما لا نهاية له تفسير بحسب المقام لا بحسب الوضع

ولما كان التجدد لازما للزمان لكونه كما غير قار الذات أى لا يجتمع أجزاؤه فى الوجود والزمان جزء من مفهوم الفعل كان الفعل مع افادته التقييد باحد الازمنة الثلاثة مفيدا للتجدد واليه أشار بقوله (مع افادة التجدد كقوله) أى كقول طريف بن تميم

قلت زيد قائم لم يعين احداها الا بقولك الآن أو أمس أو غدا والتعيين فى الفعل بالنسبة الى المضى وما يقابله ظاهر وأما تعيين الحال عن الاستقبال فى المضارع فمحل نظر وكذا التعيين مطلقا فى الاسم مع تصريحهم بان أصله الدلالة على الحال وعليه انما يحتاج الى القرينة فيه بالنسبة الى المضى أو الاستقبال فقط كما يحتاج اليها فى المضارع بالنسبة لاحد مدلوليه من حال أو استقبال وقد يجاب فى الاسم بان دلالته انما هى على الحدث الحالى بالاصالة لا على الزمان الحالى فلا يدل على الزمان الا باللزوم لا بالصراحة الا بالقرينة بخلاف الفعل بالنسبة الى المضى وغيره ولا يخفى ضعف الجواب اذ تعقل الحدث الحالى بلا زمان الحال كالمحال فتأمله (مع افادة التجدد) أى يكون المسند فعلا للتقييد المذكور مع زيادة افادة تجدد الحدث المدلول لذلك الفعل عند اقتضاء المقام لذلك وهذا التجدد المفاد للفعل انما أفاده لدلالته على الزمان الذى هو كم أى عرض قابل للقسمة لذاته غير قار الذات بحيث لا تجتمع أجزاؤه فى الوجود فالحدث المقارن لذلك الزمان فى دلالة الفعل يناسب أن يعتبر فيه التجدد كمقارنه لكن التجدد المعتبر فى الحدث تجدد مطلق وقوعه لا التجدد بمعنى الحصول على وجه الاستمرار شيأ فشيأ وهو الآتى فى المثال فانه انما يدل عليه الفعل بقرينة السياق وعلى هذا فلقائل أن يقول فما المانع من اعتبار ذلك فى الاسم بالقرينة أيضا اللهم الا أن يجاب بان أكثر افادة هذا التجدد ولو بالقرينة فى الفعل لمناسبة مقارنة الزمان الذى تحقق فيه ذلك المعنى فصح تخصيصه بالفعل وذلك (كقوله) أى

سلب الدلالة على تعيين الزمان وصار صالحا للازمنة الثلاثة مضارعا كان أم ماضيا واليه أشار الزمخشرى فى صورة الرحمن وغيرها وقوله (مع افادة التجدد) أورد عليه أن التقييد بأحد الازمنة حكم بحصوله فى ذلك الزمان دون غيره وهذا هو التجدد فيكون ذكر التجدد تكرارا وجوابه أن التصريح بكونه حاصلا فى زمن لا يقتضى كونه لم يكن حاصلا فى غيره فلا يلزم التجدد وفى الجواب نظر لما سيأتى قريبا ان شاء الله تعالى ويريد أن الفعل يدل على وقوع الحدث فهو يدل على تجدد ماض ان كان الفعل ماضيا أو مستقبلا فى نحو سيقوم أو حالا فى نحو زيد الان يقوم وقول المصنف مع التجدد يحتمل أن يريد أنهما علتان وأن يريد انهما جزآ علة ومثل المصنف هذا بقول طريف ابن تميم العنبرى

(قوله ولما كان التجدد لازما للزمان) المراد بالتجدد هنا التقضى والحصول شيأ فشيأ على وجه الاستمرار (قوله أى لا يجتمع الخ) تفسير لقوله غير قار الذات (قوله مفيد للتجدد) أى تجدد الحدث المدلول لذلك الفعل أى وجوده بعد أن لم يكن لا لاجل أن يكون هناك مناسبة بين الزمان وما قارنه وهو الحدث فى أن كلا منهما متجدد وان كان التجدد المعتبر فى هذا غير المعتبر فى هذا ان قلت المضارع قد يفيد التجدد الاستمرارى وهو الحصول شيأ فشيأ اللازم للزمان قلت ذلك بحسب المقام والقرينة لا بالوضع كما مر ان قلت ما تقرر من افادة الفعل للتجدد يشكل على قولهم الجملة المضارعية اذا وقعت خبرا نحو زيد ينطلق مفيدة للثبوت والاستمرار قلت يجوز أن يكون المراد من قولهم للثبوت اى ثبوت التجدد واستمراره وحينئذ فلا اشكال (قوله أى كقول طريف) أى يصف نفسه بالشجاعة

وأما كونه اسما فلافادة عدم التقييد والتجدد ومن البين فهما قول الشاعر لا يألف الدرهم المضروب صرتنا * لكن يمر عليها وهو منطلق اذ معنى الاول على انطلاق ثابت للدرهم مطلقا من غير اعتبار تجدده وحدوثه ومعنى الثاني على توسم وتأمل ونظر يتجدد من العريف هناك

وقوله أو كلما وردت عكاظ قبيلة * بعثوا الى عريفهم يتوسم

(قوله أو كلما وردت الخ) بعده

فتوسموني أنني أنا ذلكم * شاك سلاحي في الحوادث معلم
تحتي الاغر وفوق جلدي نثرة * زغف ترد السيف وهو مثلم
حولي أسيد والهجيم ومازن * واذا حللت فحول بيتي خصم (٢٨)

* (أو كلما وردت عكاظ) * هو متسوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون ويتفاخرون وكانت فيه وقائع (قبيلة * بعثوا الى عريفهم) وعريف القوم القيم بأمرهم الذى شهر وعرف بذلك (يتوسم) أى يصدر عنه تفرس الوجوه

طريف بن تميم * (أو كلما) أى أحضروا وكلما (وردت) أى جاءت (عكاظ قبيلة) منهم وعكاظ اسم لسوق للعرب كانوا يردونه ويجتمعون فيه ويتناشدون الاشعار ويتفاخرون (بعثوا) جواب كلما (الى عريفهم) وعريف القوم رئيسهم ومتولى البحث والكلام في شؤنهم حتى اشتهر بذلك وعرف به (يتوسم) أراد أنه يصدر منه ذلك التوسم أى يتفرس الوجوه طالبا لان لى جناية فى كل قوم ونكاية لهم فيبعثوا عريفهم ليعينني بذلك التوسم فيطلبوا ثارهم مني فقوله يتوسم أراد أنه يصدر منه ذلك التوسم متجددا شيأ فشيأ وقد تقدم أن دلالة الفعل على هذا المعنى ليست بالاصالة بقرينة

أو كلما وردت عكاظ قبيلة * بعثوا الى عريفهم يتوسم

فان يتوسم يدل على تجدده وقد يقال ان التجدد فى هذا البيت فهم من كلما الدالة على التكرار الذى هو ملزوم التجدد فان كان المراد أن معنى يتوسم أنه فى كل مرة يتكرر التوسم فقد يمنع الا أن هذا البيت ذكره المصنف مثالا لا شاهدا لكن لك أن تقول يتوسم ليس مسندا بل حال لكنه مسند معنى فان قلت كيف يكون التجدد فى الفعل الماضي قلت لان كل فعل حادث تجدد بعد أن لم يكن ولا نعنى أن قولنا قام زيد يدل على أنه لم يكن قائما على الدوام لصحة قولنا أحيا الله زيدا وان كان لم يزل حيا منذ صدق عليه اسم زيد ولكن مدلول الفعل التجدد وذلك أعم من تجدد شئ يتقدمه مثله أولا فان الافعال المستمرة ليست فعلا واحدا بل الفعل فى كل وقت غير الفعل فى الوقت الذى قبله وان اتحدا بالنوع ولذلك قال أصحابنا من الافعال ما دوامه فعل كالابتداء وهو يخالف ما ذكره البيانيون ولعلهم بنوا ذلك على العرف فذكروه فى الايمان فان بناءها على العرف غالبا (تنبيه) الفعل يدل على التجدد ماضيا كان أم مضارعا أم أمرا غير أن التجدد الذى يدل عليه الماضى المراد به الحصول والمضارع يدل على التجدد بمعنى أن من شأنه أن يتكرر ويقع مرة بعد أخرى وقد صرح به الزمخشرى عند قوله تعالى الله يستهزئ بهم وسيأتى فى كلام المصنف فى الكلام على لو وأما ما وقع فى كلام الزمخشرى عند قوله تعالى أولئك سيرحمهم الله من أن التأكيد مستفاد من السين وما اقتضاه من عدم استفادته من الفعل

وعكاظ سوق بين نخلة والطائف كانت تقام فى مستهل ذى العقدة وتستمر عشرين يوما تجتمع فيه قبائل العرب فيتعاكظون أى يتفاخرون ويتناشدون وكانت فرسان العرب اذا حضروا عكاظ وأمن بعضهم من بعض لكون عكاظ فى شهر حرام تقنعوا حتى لا يعرفوا وذكر عن طريف هذا انه كان من الشجعان وكان لا يتقنع كما يتقنعون فاتفق له أنه وافى عكاظ وكان طريف قبل ذلك قد قتل شراحيل الشيبانى فقال حصيصة بن شراحيل أرونى طريفا فأروه اياه فجعل حصيصة كلما مر به طريف تأمله ونظر اليه حتى فطن له طريف فقال له مالك تنظر الى مرة بعد مرة فقال له حصيصة اتوسمك لاعرفك فلله على ان لقيتك فى حرب لاقتلنك أولتقتلني فقال

طريف عند ذلك الابيات المذكورة والهمزة فى قوله أو كلما للاستفهام التقريرى والواو للعطف على مقدر أى أحضرت العرب وتأملها فى عكاظ وكلما الخ وقبيلة فاعل وردت بمعنى جاءت وعكاظ مفعوله وكلما ظرف زمان لوردت مضمن معنى الشرط والعامل فيه جوابه وهو بعثوا (قوله متسوق) بفتح الواو المشددة اسم مكان من تسوق القوم اذا باعوا واشتروا وفهو اسم لمكان البيع والشراء (قوله ويتفاخرون أى بذكر أنسابهم وبما يلبسونه من الثياب وما يحملونه من السلاح (قوله القيم بأمرهم) أى رئيسهم المتولى للبحث عنهم والكلام فى شأنهم (قوله وعرف بذلك) أى بالقيام بأمرهم وهذا اشارة الى وجه تسميته عريفا (قوله يتوسم) هذا محل الشاهد حيث أورد المسند فعلا للتقييد بأحد الازمنة مع افادة التجدد (قوله تفرس الوجوه) أى وجوه الحاضرين لينظر أنا فيهم أولا لان لى جناية فى كل قوم ونكاية لهم فاذا وردت القبائل ذلك المحل بعثوا عريفهم ليتعرفنى فيأخذوا بثأرهم منى وهذا مدح فى العرب للمجرى منهم * ويحتمل كما قيل بعثوا الى عريفهم ليتعرفني لاجل أن يتأنسوا بى لشجاعتى أولاجل أن يتم لهم اظهار مفاخرتهم بحضرتى لانه كان رئيسا على كل شريف

(قوله وتأملها) تفسير لقوله تفرس الوجوه واعترض على الشارح بأن قوله أى يصدر عنه تفرس الوجوه وتأملها شيأ فشيأ ولحظة فلحظة يدل على أن التجدد المعتبر فى مفهوم الفعل التجدد بمعنى التقضى والحصول شيأ فشيأ مع أنه ليس كذلك كما تقدم اذ دلالته على التجدد بهذا المعنى لا بد لها من قرينة وأجيب بأن هذا تفسير للمراد من الفعل فى هذا المقام لا تفسير له بحسب الوضع فلا ينافى ما مر من أن المعتبر فى مفهوم الفعل التجدد بمعنى الحصول بعد العدم لا بمعنى التقضى شيأ فشيأ فانه لا بد له من قرينة وهى فى البيت كون تعيين المطلوب انما يحصل بعد التفرس المتجدد كثيرا فى وجوه الحاضرين فى المتسوق (قوله فلافادة عدمهما الاظهر أن يقول فلافادة مطلق الثبوت لاجل أن لا يكون الكلام خاليا عن أفادة المدلول الوضعى للاسم صريحا فان الاسمية لا تفيد عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل هما لعدم ما يدل عليهما اهفنرى (قوله يعنى) أى بافادة

وتأملها شيأ فشيأ ولحظة فلحظة (وأما كونه) أى المسند (اسما فلافادة عدمهما) أى عدم التقييد المذكور وافادة التجدد يعنى لافادة الدوام والثبوت لاغراض تتعلق بذلك

السياق كما فى الشاهد لان تعيين المطلوب انما يحصل بعد التفرس المتجدد كثيرا فى السوق (وأما كونه اسما) أى واما الاتيان بالمسند اسما (ف) يحصل لافادة عدمهما) أى لدلالة الاسم على عدم التقييد والتجدد المذكورين وعدمهما هو افادة الدوام المقابل للتقييد بزمن مخصوص وافادة مطلق الثبوت المقابل للتجدد وذلك لاغراض يقتضيها المقام ككمال المدح او الذم لانهما بالدائم الثابت اكمل أما دلالة الاسم على مطلق الثبوت فهى على أصل وضع الاسم فقول من قال يدل اسم الفاعل على الحدوث بخلاف الصفة المشبهة يحمل على ان ذلك بعروض الاستعمال وهو كثير لا فى اصل الوضع والا كان كالفعل واما

المضارع ففيه نظر واعلم أنه يستثنى من قولنا المضارع دال على الأستمرار ما اذا أريد به زمن الحال خاصة فان الاستمرار مع اراده زمن الحال فقط لا يجتمعان الا أن يقال يدل على وقوع الحدث فى الحال وانه يستمر فى المستقبل فان قلت لو كان المراد بالمضارع الاستمرار لكان نفى المضارع لا ينفى أصل الفعل فاذا قلت لا يقوم زيد يكون نفيا لقيامه المستمر لا نفيا لاصل القيام قلت يقدر أن الفعل صار مضارعا بعد النفى وورد النفى على أصل فبقى نفيا موصوفا بالاستمرار فصار الاستمرار للنفى لا للفعل ومما ذكرناه يعلم الجواب عما ورد من نحو علم الله كذا فان علم الله تعالى لا يتجدد وكذا سائر الصفات الدائمة التى يستعمل فيها الفعل وجوابه أن معنى علم الله كذا وقع علمه فى الزمن الماضى ولا يلزم أنه لم يكن قبل ذلك فان العلم فى زمن ماض أعم من المستمر على الدوام قبل ذلك الزمن وبعده وغيره وحاصله أن المعنى بالتجدد فى مثله الوقوع ص (وأما كونه اسما الخ) ش من أحوال المسند أن يكون اسما وذلك اذا قصد به عدم التجدد وعدم الدلالة على الزمن وينبغى أن يقال لعدم قصد افادتهما حتى اذا لم يقصد واحد منهما يكون كافيا فى اثباته اسما ومثله المصنف بقول النضر بن جؤية

عدمهما افادة الدوام أى المقابل للتقييد بزمن مخصوص وأفادة الثبوت المقابل للتجدد واعلم أن دلالة الاسم على الثبوت الذى هو تحقق المحمول للموضوع بحسب أصل الوضع وأما افادته للدوام والثبات فمن خارج لا بحسب أصل الوضع وقد أشار الشارح الى ذلك بقوله الآتى قال الشيخ عبد القاهر الخ فانه أفاد أنه لا دلالة للاسم على الدوام بحسب الوضع فكلام الشارح يشير الى أنه ينبغى أن يحمل كلام المصنف على أن أفادته للدوام من خارج جمعا بينه وبين كلام الشيخ ودفعا للتعارض بينهما فنقله لكلام الشيخ اشارة الى الجمع وحاصله أن كلام الشيخ باعتبار الوضع وما فسر به كلام المصنف باعتبار القرائن الخارجية لا الى الاعتراض على المصنف وان احتمل ذلك ثم انه كان الاولى للشارح تقديم الثبوت على الدوام لانه يلزم من الدوام الثبوت ولا عكس فذكر الثبوت آخر الافائدة فيه لانه معلوم مما قبله وأيضا قوله لاغراض متعلق بافادة الدوام لا بافادة الثبوت لما علمت أن افادة الاسم الثبوت بحسب الوضع بخلاف افادته الدوام فتقديم الدوام يوهم تعلقه بافادة الثبوت ثم ما تقرر من أن الاسم انما يفيد الثبوت دون الحدوث أى الحصول بعد العدم يخالفه ما ذكره ابن الحاجب فى تعريف اسم الفاعل من أنه ما اشتق لغرض الحدوث فقد اعتبر الحدوث فى مفهومه فاما أن يرى أن النحويين يخالفون أهل المعانى واما أن يقال مراده أنه يفيد الحدوث غالبا بقرائن خارجية (قوله لاغراض) أى كما اذا كان المقام يقتضى كمال الذم أو المدح أو نحو ذلك مما يناسبه الدوام والثبات

(قوله كقوله) أى النضر بن جؤية يتمدح بالغنى والكرم وقبل البيت المذكور

قالت طريفة ما تبقى دراهمنا * وما بنا سرف فيها ولا خرق

انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا * ظلت الى طرق الخيرات تستبق

(كقوله * لا يألف الدرهم المضروب صرتنا *) وهو ما يجتمع فيه الدراهم (لكن يمر عليها وهو منطلق) يعنى ان الانطلاق من الصرة ثابت للدرهم دائما قال الشيخ عبد القادر موضوع الاسم على أن يثبت به الشئ للشئ من غير اقتضاء انه يتجدد ويحدث شيأ فشيأ فلا تعرض فى زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق فعلا له

دلالته على الدوام فبالقرينة والسياق لا فى أصل الوضع جزما وذلك (كقوله لا يألف الدرهم المضروب صرتنا *) وهى وعاء جمع الدراهم (لكن يمر عليها وهو منطلق) فتعبيره بمنطلق للاشعار بان انطلاق الدرهم على الصرة أمر ثابت دائم لا يتجدد مبالغة فى مدحهم بالكرم وان الدرهم ليس له استقرار ما فى الصرة أصلا وقد علم مما ذكرنا ان الدوام بالسياق والقرينة الموجبة لذلك والا فاصل الدلالة مطلق الثبوت كما قال الشيخ عبد القاهر موضوع الاسم على ان يثبت به الشئ للشئ من غير اقتضاء أنه يتجدد ويحدث شيأ فشيأ فلا تعرض فى قولك زيد منطلق لاكثر من اثبات الانطلاق بالفعل له كما فى زيد طويل وعمرو قصير فعلم

لا يألف الدرهم الصباح صرتنا * لكن يمر عليها وهو منطلق

انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا * ظلت الى طرق المعروف تستبق

فان قوله منطلق دل على أن ذلك دأبه من غير نظر الى زمن دون آخر والصباح قيل بالباء الموحدة أى المسكوك ٢ وقيل بالياء آخر الحروف أى الدرهم المضروب وقيل الصباح الذى يأتينا صباحا ومن ذلك قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد المراد هيئة هذا الكلب من غير نظر لوقت دون آخر كذا مثلوه وفيه نظر لان الاسم اذا أعمل صار كالفعل يدل على التجدد لا على الثبوت كما قررناه فى غير هذا الموضع فان قلت اسم الفاعل حقيقة فى الحال فينبغى أن يكون منطلق للحال قلت نعم لكنه قد يقترن به ما يراد به قطع النظر عن الزمن فيكون للحالة المستمرة وذلك يظهر بكونه فى معرض مدح أو ذم ونحو ذلك وهذا لا ينافى الحال بل فيه الحال بقيد الاستصحاب فان قلت اذا قلنا زيد ضارب الان أو أمس أو غدا لا يدل على الثبوت لتقييده بالزمن الدال على التجدد ولا سيما ضارب غدا وان لم يقيد بظرف فهو مصروف الى الحال قلت الدلالة على التجدد عند التقييد بالظرف انما هو بناء على أن الظرف ينفى الوقوع فى غيره بالمفهوم ولا نسلمه كما هو قول مشهور فى مفهوم الصفة وان كان مرجوحا فقد سلمناه فقد يقال انما نعنى بالثبوت وعدم التجدد بالنسبة الى ذلك الظرف فقولنا زيد ضارب غدا معناه ان الضرب الذى سيقع منه غدا يقع ثابتا مستقرا سواء كان موجودا قبل ذلك ام لا بخلاف زيد يضرب غدا فانه يدل على انه يتجدد له فى غد ضرب فلا معارضة حينئذ بين مفهوم الظرف ودلالة الاسم على الثبوت سلمنا ذلك كله فالاسم انما يدل على الثبوت ما لم يعمل (تنبيه) قد يستثنى من قولهم الاسم دال على الثبوت الاسم الواقع حالا وسيأتى فى كلام المصنف وغيره انه يدل على الحصول لا الثبوت على بحث فيه سيأتى فى موضعه وسيأتى أنه يستثنى من ذلك أيضا الصفة المشبهة على فاعل فان النحاة نصوا على انه اذا

لا يألف البيت وبعده

حتى يصير الى نذل يخلده * يكاد من صره اياه يمزق

(قوله صرتنا) المشهور نصبه على أنه مفعول لقوله لا يألف والاحسن نصب الدرهم المضروب ليكون عدم الالفة من جانب صرته اه عصام (قوله وهو منطلق) أى فتعبيره بمنطلق للاشعار بأن انطلاق الدراهم من الصرة أمر ثابت دائم لا يتجدد وأن الدراهم ليس لها استقرار ما فى الصرة وهذا مبالغة فى مدحهم بالكرم وفى قوله لكن يمر عليها الخ تكميل حسن اذ قوله لا يألف الخ ربما يوهم أنه لا يحصل له جنس الدراهم فأزال ذلك التوهم بهذا الاستدراك (قوله ثابت للدرهم دائما) أى لان مقام المدح يقتضى دوام ذلك (قوله موضوع الاسم) أى الاسم المسند فى التركيب موضوع لاجل أن يثبت الخ أى أنه انما وضع لاجل هذا المعنى وهو ثبوت الشئ للشئ وأما افادته للدوام والاستمرار فانما هو من قرينة خارجية (قوله من غير اقتضاء الخ) ان قلت الاسم كما يحمل على الدوام بواسطة القرائن يصح أن يحمل كما على الاستمرار التجددى باعتبار القرائن الخارجيه كالفعل فلاى شئ خص الفعل بالدلاله على الاستمرار التجددى دون الاسم قلت وجه ذلك مناسبة الاستمرار التجددى للفعل لاشتماله على الزمان المتجدد (قوله فلا تعرض الخ) (أى وأما افادة الدوام فمن المقام كغرض المدح أو الذم فلا منافاة بينه وبين كلام الشارح المتقدم لان كلام الشارح بحسب الاستعمال لاعتبار القرائن الخارجية وكلام الشيخ بحسب أصل الوضع

٢ (قوله صاحب العروس أى المسكوك الخ) كذا بالاصل وحرر هذا التفسير من اللغه اه مصححه

كما في زيد طويل وعمرو قصير (وأما تقييد الفعل) ومايشبهه من اسم الفاعل والمفعول وغيرهما (بمفعول) مطلق أو به أو فيه أو له أو معه (ونحوه) من الحال والتمييز والاستثناء

من كلامه أن دلالة الاسم على الدوام خلاف الاصل كما أن دلالة اسم الفاعل منه على الحدوث كذلك كما تقدم وأما قولهم يدل الفعل المضارع في قولك زيد ينطلق على الاستمرار فالمراد استمرار التجدد لا الدوام (وأما تقييد الفعل) حيث يكون هو المسند (ومايشبهه) أي ومايشبه الفعل حيث يكون ذلك المشبه هو المسند كاسم الفاعل واسم المفعول وغيرهما كالصفة المشبهة واسم التفضيل لانها تشبه الفعل في الاشتقاق فيكون لها متعلقات مثله (بمفعول) متعلق بتقييد أي تقييد ماذكر بالمفعول المطلق أو المفعول به أو المفعول فيه وهو الظرف أو المفعول معه أو المفعول له وهو المفعول من أجله فلفظ المفعول يتناولها جميعا لاشتراكها في مطلق المفعولية (ونحوه) عطف على مفعول أي وأما تقييد ماذكر

أريد بالصفة المشبهة التجدد حولت الى فاعل فهو حينئذ لم يكن صفة مشبهة بل اسم مجرد ومع ذلك يدل على التجدد لا الثبوت ولك أن تجعل هذا الكلام سؤالا على أصل القاعدة ويستثنى أيضا الصفات العاملة من أسماء الفاعلين وغيرها غير الصفة المشبهة فانها كلها دالة على التجدد كما سبق حتى المصدر اذا عمل وانما يدل الاسم على الثبوت مالم يعمل كما صرح به أهل هذا الفن وهو واضح ﴿تنبيه﴾ ليت شعري ماذا يصنع الزمخشري في أنه لا يزال يصرح بدلالة الاسم على الثبوت والاستقرار ولا شك ان المراد بالثبوت ثبوت المصدر الذي يشتق منه الاسم ثم يقول ان أسماء الله سبحانه وتعالى مشتقات لا تستلزم صدق أصلها فاى ثبوت عنده في نحو عليم وسميع اذا كان ينكر أصل العلم والسمع ولكنه لا يزال يستعمل القواعد البيانية مالم تغط عليه البدعة الاعتزالية فيعدل عنها كما تقدم عنه في التخصيص بتقديم المسند اليه ﴿تنبيه﴾ في كلام السكاكي وغيره أن الجملة الاسمية دالة على الثبوت وان الفعل دال على التجدد فقد يقال هذان الكلامان يتناقضان في نحو زيد قام لان هذه الجملة حينئذ تقتضي ثبوت القيام لزيد من حيث كونها اسمية والتجدد من حيث كون القيام مذكورا بصيغة الفعل وقد أشكل هذا الموضع على الكاشي في شرح المفتاح فقال ان كون الجملة الاسمية للثبوت انما هو في التي خبرها أيضا اسم وفيما قاله نظر بل ماقالوه جار على عمومه ولا تناقض لان قولك زيد قام يدل على ثبوت نسبة القيام المتجدد فالقيام متجدد وحصوله لزيد ووصفه به ثابت مستقر ولا بدع في ذلك فربما كان الفعل المتجدد لشدة لزومه ودوامه أو شرفه في نفسه يجعل لفاعله صفة ثابتة مستقرة ص (وأما تقييد الفعل الخ) ش من أحوال المسند اذا كان فعلا أو شبهه أن يقيد والمصنف لم يجعل هذه حالة للمسند بل حالة للفعل لانه ليس كل مسند كذلك وتقدير كلامه وأما تقييد الفعل المسند ولكن يرد على المصنف ما يعمل عمل الفعل وحكمهما واحد والتقييد اما أن يكون بمفعول وأطلق المفعول ليكون صالحا للمفاعيل الخمسة المطلق مثل ضربت ضربا كثيرا فالتقييد وقع بالمصدر لانه أريد به ضرب خاص بدليل صفته والمفعول به اما بحرف مثل مررت بزيد أو بغير حرف مثل ضربت زيدا ومثل السكاكي المفعول به المجرور بحرف بقولك ضربت بالسوط وقولك ماضربت الا زيدا قلت وفيه نظر أما ضربت بالسوط فليس مفعولا به لان الباء فيه للاستعانة ويمكن الجواب بان مراده

(قوله كما في زيد طويل) هذا تنظير للنفي في قوله فلا تعرض الخ أي كما لا تعرض لقولنا زيد طويل لغير اثبات الطول صفة لزيد واثبات القصر صفة لعمرو ولا تجدد فيه واعترض بأن الطول والقصر لا زمان له فهما دائمان وأجيب بانهما وان كانا دائمين لكن استفادة دوامهما ليست من جوهر اللفظ بل من حيث ان الصفة المشبهة لا تدل على زمان معين وليس بعض الازمنة أولى من بعض فحمل على الجميع فالحاصل أن الدوام انما استفيد من قرينة خارجية وهو الترجيح بلا مرجح عند الحمل على خلافه تأمل (قوله وأما تقييد الفعل) أي الواقع مسندا وكذا يقال فيما أشبهه لا يقال ان تقييد الفعل بما ذكر من مباحث متعلقات الفعل فذكره هنا من ذكر الشئ في غير محله لانا نقول لا يلزم من كون ذلك من مباحث متعلقات الفعل أن لا يكون من مباحث المسند حتى يكون ذكره هنا من ذكر الشئ في غير محله (قوله ومايشبهه من اسم الفاعل الخ) واقتصر المصنف على الفعل لانه الاصل ولك أن تحمل الفعل في كلامه على الفعل اللغوي فيكون شاملا لما ذكر (قوله وغيرهما) أي كافعل التفضيل والصفة المشبهة وانما كانت هذه المذكورات شبيهة بالفعل لمماثلتها له في الاشتقاق فيكون لها متعلقات مثله (قوله بمفعول مطلق الخ) أي فلفظ المفعول متناول لها جميعا لاشتراكها في مطلق المفعولية وقوله بمفعول مطلق أي غير مؤكد والا فهو لا يفيد تربية الفائدة وذلك لان الفعل يحتمل الحقيقة والمجاز والمصدر المؤكد أفاد نفس الحقيقة والذي أفاده هو أحد محتملي الفعل وهو الظاهر منهما الا أن يقال التعيين فائدة لم تكن فتأمل وأمثلة

فلتربية الفائدة كقولك ضربت ضربا شديدا وضربت زيدا وضربت يوم الجمعة وضربت أمامك وضربت تأديبا وضربت بالسوط
وجلست والسارية وجاء زيد راكبا وطاب زيد نفسا وماضرب الا زيد وماضربت الا زيدا

المذكورات أكرمت اكرام أهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بمكة وجلست أمام الروضة الشريفة وسرت وطريق المدينة وتطهرت تعظيما للحديث وتصدقت مخلصا وطبت نفسا بالتوفيق ولا أحب الا الصالحين واعترض على الشارح في ذكره الاستثناء أي المستثنى بأنه اما أن يكون مستثنى من الفاعل فهو من تتمته أو من المفعول به أو غيره من المفاعيل أو الحال فكذلك ففي الاول لا يكون مربيا للفائدة وفي غيره التربية حصلت بالمستثنى منه وحينئذ فلا معنى لتقييد الفعل به لكن في الرضي أن المنسوب اليه الفعل أو شبهه هو المستثنى منه مع المستثنى وانما أعرب المستثنى منه بما يقتضيه المنسوب دون المستثنى لانه الجزء الاول والمستثنى صار بعده في حيز الفضلات فأعرب بالنصب اهـ كلامه وبهذا ظهر كون المستثنى قيدا للفعل واندفع ماذكر من الاعتراض (قوله فلتربية الفائدة) أي تكثيرها فان قلت ان الفعل

المتعدي متى ذكر أفاد أن هناك مفعولا به لان تعقل الفعل المذكور يتوقف على تعقله وأفاد أن هناك مفعولا فيه ومعه وله فلا يكون ذكر تلك الاشياء مربيا للفائدة اذ ليس ذكرها مفيدا لشيء زائد قلت ان ذكر الفعل المتعدي يقتضي هذه الاشياء على العموم وتعين الشخص أمر زائد فبذكره بشخصه تعظم الفائدة والحاصل أن الفعل المتعدي يتوقف تعقله على تعقل كل من الفاعل والمفعول الا أنه فرق بينهما من جهة أن تعقل الفعل المذكور يقتضي تعقل الفاعل بخصوصه لانه اعتبر في مفهومه النسبة للفاعل الخاص فذكره محصل لاصل الفائدة وتعقل الفعل المذكور يتوقف على تعقل مفعول ما وهو معقول لكل أحد لا على تعقل مفعول مخصوص فبذكره بخصوصه يحصل تربية الفائدة (قوله بقوله لان الحكم) أي المطلق وقوله كلما ازداد خصوصا أي قيدا وقوله ازداد غرابة أي بعدا عن الذهن وقلة خطور بالبال وقوله وكلما ازداد غرابة أي بالنسبة للسامع زاد افادته والحاصل أن الحكم المطلق الخالي عن القيود لا يزيد على فائدة نسبة المحمول للموضوع وربما كان ذلك الحكم معلوما عند السامع فلا يفيد فاذا قيد كان فيه فائدة غريبة والحكم الغريب مستلزم للافادة للجهل به غالبا وكلما كثرت غرابته بكثرة قيوده فقد كثرت فوائده (قوله شيء ما موجود) الاخبار عن شيء بالوجود غير مفيد لانه معلوم بالضرورة وذلك لان الشيء يشمل الموجود والمعدوم عند اللغويين والاخبار بالنظر لعرفهم فهي قضية مهملة في قوة الجزئية أي بعض الشيء أي الاشياء موجود ومن المعلوم ضرورة وجود بعض الاشياء وهذا المثال ليس فيه خصوص فهو خال عن الفائدة الزائدة على أصل الحكم بخلاف المثال الذي بعده وهو فلان الخ فان فيه غرابات بكثرة القيود وبذلك كثرت فوائده كما لا يخفى (قوله مشبهات المفعول) أي من حيث انتصابه

فلتربية الفائدة) لان الحكم كلما ازداد خصوصا ازداد غرابة وكلما ازداد غرابة زاد افادة كما يظهر بالنظر الى قولنا شيء ما موجود وفلان بن فلان حفظ التوراة سنة كذا في بلد كذا ولما استشعر سؤالا وهو أن خبر كان من مشبهات المفعول والتقييد به ليس لتربية الفائدة لعدم الفائدة بدونه

بمفعول ونحو المفعول كالحال والتميز والاستثناء (ف) يكون (لتربية) أي تنمية (الفائدة) واحداث زيادة تهامع المسند كقولك أكرمت اكرام أهل الحسب وحفظت حديث البخاري وقرأت بمكة وجلست أمام الروضة الشريفة وسرت وطريق المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام وتطهرت تعظيما للحديث وتصدقت مخلصا وطبت نفسا بالتوفيق ولا أحب الا الصالحين وانما كان التقييد المذكور

بضربت بالسوط جعلت السوط كذلك وتكون الباء فيه للتعدية لا للاستعانة ويكون الفعل تعدى الى زيد بنفسه والى السوط بالحرف وهو معنى غير الاول وأما ماضربت الا زيدا فهو مفعول به لفظا لانه استثناء مفرغ الا ان يكون السكاكي جعل المفعول محذوفا وزيدا منصوبا على الاستثناء ويكون الفعل حينئذ وصل اليه بواسطة حرف وهو الا وحينئذ فلا يصح لان ذلك ليس مفعولا به لان الغرض ان المفعول محذوف بل منصوب على الاستثناء والمنصوب على الاستثناء ليس مفعولا به حقيقة ألا ترى أنك تنصب على الاستثناء في الافعال القاصرة مثل قام الناس الا زيدا وان جعلنا المفعول محذوفا وزيدا بدلا منه وبدل المفعول مفعول فذلك من جهة الصناعة لا من جهة المعنى ألا ترى أن الضرب بالنسبة الى المبدل منه منفي وبالنسبة الى البدل مثبت ثم لو سلمناه فالفعل الواصل الى المبدل منه بنفسه هو الواصل الى البدل بنفسه والا هي سبب في وصول الفعل الى البدل بنفسه لا بها ويتناول المفعول فيه زمانا مثل ضربت اليوم ومكانا مثل ضربت أمامك والمفعول معه نحو سرت والنيل والمفعول له مثل ضربت تأديبا وأما ان يكون التقييد بغير المفعول كالتميز مثل طاب زيد نفسا والحال مثل ضربت قائما وجعل منه المصنف ماضرب الا زيد وكأنه يعني التقييد بالحصر في المخبر عنه وقوله لتربية الفائدة

(قوله أشار الى جوابه بقوله الخ) حاصل ذلك الجواب أنا لا نسلم أن هذا من قبيل تقييد الفعل بمفعول الذى كلامنا فيه بل هو من قبيل تقييد شبه الفعل بفعل وهذا لا كلام لنا فيه وحينئذ فلا اعتراض (قوله لا كان) أى كما فهم المعترض (قوله لان منطلقا هو نفس المسند) أى لانه هو الدال على الحدث والمسند انما هو الدال على الحدث بخلاف كان

أشار الى جوابه بقوله (والمقيد فى نحو كان زيد منطلقا هو منطلقا لا كان) لان منطلقا هو نفس المسند وكان قيد له للدلالة على زمان النسبة كما اذا قلت زيد منطلق فى الزمان الماضى

لتربية الفائدة لان الحكم المطلق لا يزيد على فائدة مطلق نسبة المحمول وهو المسند الى الموضوع وهو المسند اليه وأما المقيد ففيه تلك الفائدة مع زيادة ملابسة لذلك الغير بل ربما لم يفد الحكم المطلق أصلا لان العلم بالمعلومات كثير فربما كان ذلك الحكم المطلق معلوما عند السامع فلا يفيد والعلم بالخصوصيات قليل فان الخصوصيات كلما كثرت ازداد الحكم بها غرابة والحكم الغريب مستلزم للافادة للجهل به غالبا وكلما كثرت غرائبه بكثرة القيود فقد كثرت فوائده ويظهر ذلك بالنظر الى قولنا شئ ما موجود فانه معلوم بالضرورة فهو خلو من الفائدة وقولنا فلان بن فلان حفظ التوراة فى سنة كذا فى بلد كذا فى سن كذا رواية عن كذا ففيه غرابات بكثرة القيود وبذلك كثرت فرائده وفوائده كما لا يخفى ثم لما ذكر المصنف أن التقييد بالمفعول ونحوه لتربية الفائدة فربما يتوهم أن خبر كان لانتصابه يكون نحو المفعول فيدخل فيما ذكر ويكون الاتيان به لتربية الفائدة وليس كذلك فانه لا فائدة بدونه ولما استشعر السؤال الناشئ عن ذلك التوهم أشار الى الجواب فقال (والمقيد فى نحو) قولك (كان زيد منطلقا هو) الخبر الذى هو (منطلقا لا كان) اذ ليست كان مسندا من جهة المعنى بل المسند هو منطلقا فيقيد بمفاد كان وهو الزمان الماضى فأفاد الكلام أن الانطلاق كان فيما مضى حتى كأنك قلت

أى فائدة الخبر قالوا معناه لزيادتها لانه بالقيود تزداد الفائدة وينبغى أن تحمل على زيادتها بحسب التعيين والا فلكل فعل مفعول مطلق ومفعول فيه وبه ان كان متعديا قلت ثم قولهم الفائدة تزيد واضح فى الاثبات أما النفى اذا قلت ماضربت أفاد نفى الضرب عن كل واحد لان تقديره ماضربت أحدا فاذا قلت زيدا نقص المخبر به فصار خاصا بعد أن كان عاما فاذا قلت ماضربت قائما لا يكون فيه نفى الضرب عن غير قائم فالفائدة لم تزد بل نقصت والتحقيق أن الفائدة زادت ولكن المخبر به نقص فينبغى أن تفسر تربية الفائدة بحصولها على الكمال بقى أن يقال التقييد واضح فى المفعول معه والمفعول له أما المفاعيل الثلاثة فهى ملازمة للافعال فليس للفعل حالة اطلاق وحالة تقييد فان أراد تقييده لفظا فيقال تربية الفائدة تحصل مع الحذف لانه لا يحذف الا اذا قام عليه الدليل فالفائدة سواء فى قولك ضربت زيدا وقولك ضربت فى جواب ماصنعت الا أن يقال التنصيص عليه ينقلها من الظهور الى النص ثم ذكر نوعا غريبا من التقييد وهو قولك كان زيد قائما بما يتوهم أن التقييد حصل بخبر كان لانه بمنزلة المفعول واسمها بمنزلة الفاعل وقد يكمل الاسناد بها وباسمها فقال ليس كذلك بل الاسناد دائر بين اسمها وخبرها كما كان قبل كان وانما دخلت كان تقييدا فالقيام مقيد بكان وليست كان مقيدة بالقيام وهذا واضح على رأى من ذهب الى أنها مسلوبة الحدث أما على قول الجمهور من أن لها حدثا وزمانا فالامر أيضا كذلك الا أنه أعرب فان كان ان كانت مسندة الى اسمها فيصير اسم كان مسندا اليه أمران فى حالة واحدة ثم يصير القيد عاملا فى المقيد ويصير قولك كان زيد قائما جملتين متداخلتين مركبتين من

فانها انما تدل على الزمان ولا دلالة لها على الحدث كما قال السيد وغيره وحينئذ فيقيد ذلك المسند بمفاد كان وهو الزمان الماضى فيفيد الكلام أن الانطلاق لزيد كان فيما مضى فكأنك قلت زيد منطلق فى الزمان الماضى والحاصل أن منطلقا نفس المسند لان اصل التركيب زيد منطلق وكان انما ذكرت لدلالتها على زمان النسبة فهى باعتبار دلالتها على الزمان قيد لمنطلقا وحينئذ فقولنا كان زيد منطلقا فى معنى قولنا زيد منطلق فى الزمان الماضى والى هذا أشار بقوله وكان قيد له للدلالة على زمان النسبة كما اذا قلت زيد منطلق فى الزمان الماضى وماذكره المصنف من أن الخبر فى باب كان هو المسند والفعل قيد له طريقة مخالفة لما اختاره الرضى من دلالة كان على الحدث وأنها المسندة لزيد حتى ان معنى كان زيد حصل شئ ما لزيد وقوله بعد منطلقا او نحوه تفصيل

 وتبيين لذلك الشئ المبهم فأول الكلام اجمال وآخره تفصيل وعلى هذا فمنطلقا تقييد وتبيين للاتصاف بمضمونها مرب للفائدة والمعنى شئ ما ثبت لزيد فى الزمن الماضى مبين بالانطلاق (قوله وكان قيد له) مبتدأ وخبر وهو صريح فى أن المقيد نفس المسند وهو منطلقا وهو صريح كلام المصنف أيضا ويحتمل أن فى العبارة حذفا أى وكان قيد لنسبته ويدل لهذا مابعده وعلى هذا فالقيد انما هو النسبة والامر قريب لان تقييد كل يؤول لتقييد الآخر

(قوله مثل خوف الخ) هذا مثال للمانع وذلك كقول الصياد لمخاطبه الصيد محبوس أوحبس من غير أن يقول محبوس فى الشرك لاجل أن ينتهز فرصة التأكيد المقتضى لمبادرة المخاطب لادراكه قبل فواته بالفرار أو بالموت حتف أنفه (قوله أو ارادة أن لا يطلع الخ) عطف على خوف انقضاء الفرصة (٣٤) وذلك كقولك لآخر زيد فعل كذا ولم تقل يوم كذا ولا فى مكان كذا خوفا من الاطلاع على زمان الفعل اومكانه والمقام مقتض لاخفائه واعترض بأن الفعل يدل صراحة على زمان معين من الماضى والحال والاستقبال فالاطلاع على الزمان موجود عند ترك التقييد وحينئذ فلا يصح الترك لاجل ارادة عدم الاطلاع على الزمان وأجيب بان المراد بالزمان زمان مخصوص بذلك الفعل مثل المساء والصباح فتقول جاء زيد أو يجيء ومرادك أمس أو ليلا أو غدا أو صباحا فتترك التقييد المذكور لئلا يعلم الحاضرون الوقت المخصوص والا لو قيل جاء زيد صباحا أومساء أو وقت الظهر اطلع الحاضرون على ذلك الزمان المخصوص قوله أو مفعوله) عطف على زمان الفعل وذلك كما لو وقع ضرب من زيد على عمرو فقلت ضرب زيد ولم تقل عمرا خوفا من الاطلاع على ذلك فيحصل لعمرو فضيحة بين الناس أو يحصل منه ضرر لزيد (قوله أو عدم العلم) عطف على خوف انقضاء الخ أى عدم علم المتكلم بالقيدات كقولك ضربت ولم تقل زيدا مثلا لعدم علمك بمن وقع عليه ضربك واعترض على الشارح فى جعله عدم العلم مانعا لان المانع لا يكون الاوجوديا وهذا أمر عدمى ولان المانع من الشئ هو المنافى له وعدم العلم بالقيدات لا ينافى التربية وان كانت متعذرة معه وأجيب بأن المراد بالمانع هنا المانع اللغوى وهو ما لا يتأتى تحصيل الشئ معه وجوديا كان أو عدميا منافيا كان أولا (قوله أو نحو ذلك) أى كمجرد الاختصار حيث اقتضاه المقام لضيق أو ضجر من المتكلم أو خوف سامة السامع وأما

(وأما تركه) أى ترك التقييد (فلمانع منها) أى من تربية الفائدة مثل خوف انقضاء الفرصة أو ارادة أن لا يطلع الحاضرون على زمان الفعل أو مكانه أو مفعوله أو عدم العلم بالمقيدات أو نحو ذلك

زيد منطلق فى الزمان الماضى وهذا بناء على أن كان انسلبت عن معنى الحدث ولم يبق فيها الا الزمان وأما ان قلنا انها تدل على الحدث أيضا ويدل على ذلك وجود المصدر منها كقوله

ببذل وحلم ساد فى قومه الفتى * وكونك اياه عليك يسير

فالتقييد انما هو بالاتصاف بمضمونها فكأنك قلت زيد موصوف بالانطلاق الموصوف بانه كان فى الزمان الماضى ولهذا قيل اذا قلت كان زيد أفاد أن زيدا كان له شئ ما واذا قلت منطلقا فقد عينت ذلك الكائن فأول الكلام اجمال وآخره تفصيل فيستفاد منه أن ذلك الانطلاق كان لزيد فى الزمان الماضى والتحقيق أن معنى التركيب أن زيدا كان موصوفا بالانطلاق فى الزمان الماضى لا أن الانطلاق كان وصفا لزيد فى الزمان الماضى ولو كان هذا لازما للاول وايراد التقييد هنا بالمفعول وشبهه ولو كان من باب متعلقات الفعل مناسب لرجوع ذلك لاحوال المسند المنظور فيه هنا ولم يتعرض المصنف هنا لتقييد المسند بنحو الاضافة والنعت حيث لا يكون فعلا والسر فيه نحو ما ذكر من تربية الفائدة ويمكن أخذه بعطف قوله ونحوه على تقييده وهو ظاهر (وأما تركه) أى ترك تقييد المسند ان كان فعلا أو ما يشبهه (ف) يكون (لمانع منها) أى من تربية الفائدة كخوف فوات الفرصة مثل أن يقول الصياد الصيد محبوس لصيد محبوس من غير أن يقول محبوس فى شرك أو للجوارح مثلا لينتهز فرصة التأكيد المقتضى لمبادرة المخاطب لانتهاز فرصة ادراكه قبل فواته بالموت حتف أنفه مثلا وكارادة أن لا يطلع الحاضرون على الزمان المخصوص للفعل أو مكانه كذلك فيقول مثلا جئت او اجيء ومراده أمس ليلا أو غدا صباحا لئلا يعلم الحاضرون الوقت المخصوص للمجيء لئلا يتوهم فى المجيء ليلا بالامس بسوء أو يتعرض له فى المجيء غدا بمكروه وانما قيدنا الزمن بالمخصوص لان المسند ان كان فعلا يدل على زمان المضى أو الاستقبال بلا قيد أو يقول جلست يعنى مع فلان والمخاطب يعلم فيسقط الظرف للابهام على الحاضرين لغرض من الاغراض أو ان لا يعلم الحاضرون مفعوله فيقول بايعت ويريد زيدا فاسقطه لئلا يغار الحاضرون من مبايعته وقد يكون المانع عدم العلم بالفضلات المقيدة أو نحو ذلك كمجرد الاختصار حيث يقتضيه المقام كالضيق والضجر أو لاظهار أن ذكر الفضلة كالعبث لدليل حاضر عند السامع ثم التقييد بالشرط

ثلاث كلمات وان كانت مسندة الى الجملة بعدها لزم الاشكال الثانى والثالث ثم كيف تسند الى الجملة وقد تقرر من مذهب البصريين خلافه ثم لو اسندت الى الجملة لكانت تامة لا ناقصة ولكانت الجملة كلها فاعلا وعلى الاول فقد يتعلق بذلك متعلق فيجيز نحو زيد القائم حضر على أن يكون القائم خبرا لزيد ومبتدأ لحضر وكقوله تعالى قالوا جزاؤه من وجد فى رحله فهو جزاؤه على أن يكون من وجد فى رحله خبرا عما قبله مبتدأ لما بعده ولا يكاد أحد يخبر بذلك لما يلزم عليه من كون الاسم متجردا من العوامل وغير متجرد فى حالة واحدة وقوله (وأما تركه فلمانع منها) أى ترك التقييد لمانع من هذه الامور مثل

وأما تقييده بالشرط فلاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين أدواته من التفصيل وقد بين ذلك في علم النحو

(قوله وأما تقييده بالشرط) كان الاولى للمصنف أن يقدم هذا على حالة ترك التقييد ويؤخر ترك التقييد عن هذا الاجل أن يجرى التقييد بالقيود الوجودية على سنن واحد وكيف يؤخر هذا والتقييد بالشرط في قوة التقييد بالمفعول فيه كما يعلم من قول الشارح الاتى بمنزلة قولك أكرمك وقت مجيئك اياى وأجيب بأنه لما كان التقييد بالشرط محتاجا الى بسط ما أخره عن الترك وان كان المناسب ذكره مع ماقبله (قوله أى الفعل) أى الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو ان جئتني أكرمتك فالشرط مقيد لأكرمتك وقوله أى الفعل أى أو ما يشبهه أو ما هو مؤول بما يشبهه الواقع مسندا في جملة الجزاء نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ونحو ان كان زيد أبا لعمرو فأنا أخ له ففى المثال الاول ثبوت الوجود للنهار مقيد بطلوع الشمس اذ المعنى وجود النهار ثابت في كل وقت من أوقات طلوع الشمس وفى المثال الثانى ثبوت أخوة عمرو للمتكلم مقيد بأبوة زيد لعمرو (قوله بالشرط) أراد به جملة الشرط وأعاد المصنف الضمير على الشرط في قوله أدواته بمعنى التعليق أعنى عقد السببية والمسببية على طريق الاستخدام واعلم أن اطلاق الشرط على الجملة الشرطية أعنى مجموع فعل الشرط والجزاء غير معهود وكذلك اطلاقه على مجموع الاداة وفعل الشرط فقط انما المعهود اطلاقه على فعل الشرط وأداته والتعليق (قوله مثل أكرمك ان تكرمنى الخ) لم يقصد الشارح بذلك أن التقييد كما يكون للجزاء المذكور يكون للمحذوف لان البصريين جعلوا أكرمك ان تكرمنى (٣٥) محذوف الجزاء لعدم صحة تقديم

(وأما تقييده) أى الفعل (بالشرط) مثل أكرمك ان تكرمنى وان تكرمنى أكرمك (فلاعتبارات) وحالات تقتضى تقييده به (لا تعرف الا بمعرفة ما بين أدواته) يعنى حروف الشرط وأسماءه (من التفصيل وقد بين ذلك) أى التفصيل (فى علم النحو)

لما كان محتاجا الى بسط ما أخره عن الترك ولو كان المناسب ذكره مع ماقبله واليه أشار بقوله (وأما تقييده) أى تقييد الفعل (بالشرط) أى بجملة الشرط (ف) يكون (لاعتبارات) أى لحالات تعتبر لكون المقام يقتضى التقييد بما يفيدها (لا تعرف) تلك الاعتبارات بخصوصها (الا بمعرفة ما بين أدواته) أى أدوات الشرط (من التفصيل) الحاصل ببيان ما بينهما من الفرق المعنوى فيعتبر في كل مقام ما يناسبه من معانى تلك الادوات (وقد بين ذلك) التفصيل (فى علم النحو) وأراد بالادوات حروف الشرط وأسماءه فاذا كان المخاطب مثلا يعتقد أنه كره المجىء اليك مللت منه واستثقلته فتقول نفيا لذلك كلما جئتنى ازددت فيك حبا وكذا اذا كان يعتقد أن الجائى فى وقت كذا لا يصادف طعاما عند زيد

ارادة الاختصار أو انتهاز الفرصة أو غير ذلك ص (وأما تقييده بالشرط الخ) ش من أحوال المسند تقييده بالشرط مثل يقوم زيد ان قام عمرو ومثل ان قام زيد قام عمرو فانه قيد فيه الجواب بالشرط ولك أن تقول المقيد هنا ليس المسند بل جملة كاملة من مسند ومسند اليه ثم ذلك يكون لاعتبارات لا تعرف

الجزاء على الشرط لان حروف الشرط لها الصدارة بل قصد أن الشرط كما يكون قيدا للجزاء المتأخر يكون قيدا للجزاء المتقدم فان علماء المعانى لا يجعلون المتقدم على الشرط دالا على الجزاء بل يجعلونه نفس الجزاء كما صرح به الشارح فى بحث الايجاز والاطناب والمساواة وفاقا للكوفيين هذا والجمهور من النحويين شرطوا أن يكون الشرط ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزاء فى المعنى نحو أنت ظالم ان فعلت كذا واختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال مبنى عليه أفاده الفنارى (قوله فلاعتبارات) أى نكات معتبرات لكون المقام يقتضى التقييد بما يفيدها وانما فسرنا الاعتبارات بما ذكر بدليل قوله وحالات لان الحالات معتبرات لا اعتبارات وتلك الحالات هى تعليق حصول مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى اما فى الماضى كما فى لو واما فى الاستقبال اما مع الجزم كما فى اذا أو مع الشك كما فى ان أو فى جميع الزمان كما فى مهما أو المكان كما فى أين (قوله يعنى حروف الشرط وأسماءه) دفع بهذا ما يتوهم من لفظ أدوات أنها كلها حروف (قوله من التفصيل) بيان لما أى الا بمعرفة التفصيل الذى بين أدواته الحاصل ببيان ما بينهما من الفرق المعنوى وفى الاطول ما بين أدواته من التفصيل أى مما ذكر مفصلا ككون ان واذا للشرط فى الاستقبال لكن مع الجزم فى اذا ومع الشك فى ان وكون لو للشرط فى الماضى وكون مهما ومتى لعموم الزمان وأين لعموم المكان ومن لعموم من يعقل وما لعموم غير العاقل فيعتبر فى كل مقام ما يناسبه من معانى تلك الادوات فاذا كان المخاطب مثلا يعتقد أنه كره المجىء اليك مللت منه واستثقلته فتقول نفيا لذلك كلما جئتنى ازددت فيك حبا وكذا اذا كان يعتقد أن الجائى فى وقت كذا لا يصادف طعاما عند زيد مثلا قلت نفيا لذلك متى جئت زيدا وجدت عنده طعاما أو كان يعتقد أنك لا تجالسه الا بالمسجد مثلا قلت أينما تجلس أجلس معك أو يعتقد أنك لا تكرم الا من كان من بنى فلان فتقول له نفيا لذلك من جاءنى أكرمته أو كان يعتقد أنك لا تشترى الا الحاجة الفلانية ولو اشترى هو غيرها قلت نفيا لذلك ما تشتر أشتره وعلى هذا فقس

جملة الشرط فليست كلاما مقصود الذاته بل مذكورة على أنها قيد فيه بمنزلة الفضلات كالمفعول والظرف فاذا قلت ان جئتني أكرمتك فالمعتبر لاصل الافادة هو الاخبار بالاكرام وأما الشرط فهو قيد فكأنك قلت أكرمك وقت مجيئك واعلم أن ماذكر من أن الكلام المقصود بالافادة هو الجزاء والشرط قيد له ينبغي أن يستثنى من ذلك ما اذا كانت أداة الشرط اسما مبتدأ وجعل خبره الجزاء أو مجموع فعل الشرط والجزاء فان الكلام حينئذ مجموع الجملتين لان الخبر من حيث هو خبر ليس بكلام وكذا جزؤه من باب أولى فان جعل الخبر فعل الشرط كما هو الاصح عند النحاة كان الكلام هو الجزاء (قوله ونحوه) أي كالظرف في أنه يقيد به كضربت أو صمت يوم الخميس (قوله بمنزلة قولك أكرمك الخ) استفيد الوقت من التعليل لان الشرط قيد في الجزاء فهو بمنزلة العلة وزمان المعلول والعلة واحد فالمعنى في هذا المثال أكرمك لاجل مجيئك اياي وفي زمانه

وفي هذا الكلام اشارة الى أن الشرط في عرف أهل العربية قيد لحكم الجزاء مثل المفعول فقولك ان جئتني أكرمك بمنزلة قولك أكرمك وقت مجيئك اياي ولا يخرج الكلام بهذا التقييد عما كان عليه من الخبرية والانشائية

مثلا قلت متى جئت زيدا وجدت عنده طعاما أو يعتقد أنك لا تجالسه الا بالمسجد مثلا قلت أينما تجلس جلست معك أو يعتقد أنك لا تكرم الا من كان من بني فلان قلت من جاءني أكرمته أو أنك لا تشترى الا الحاجة الفلانية ولو اشترى هو غيرها قلت ما تشتره أشتره وعلى هذا فقس وهنا اعتباران في الشرط والجزاء أحدهما اعتبار أهل العربية وهو الذي دل عليه كلام المصنف وهو أن الجزاء هو المعتبر في أصل الافادة والشرط قيد في حكمه بمنزلة الفضلات كالمفعول ونحوه كالظرف فاذا قلت ان جئتني أكرمتك فالمعتبر لاصل الافادة هو الاخبار بالاكرام وأما المجيء فهو قيد فيه فكأنك قلت أكرمك وقت مجيئك واذا كان الجزاء هكذا اخبارا فالكلام خبر وان كان انشاء كقولك ان جاء زيد فأكرمه فالكلام انشاء ولم تخرجه أداة الشرط عن احتمال الصدق والكذب ان كان الكلام خبريا الا الشرط كان المفعول مثلا من حيث هو لا يحتمل صدقا ولا كذبا وليس هنا حكم بلزوم الجزاء للشرط ولذلك يصح أن يكون الجزاء انشاء اذ لا لزوم بين الانشاء من حيث هو انشاء وبين الشرط لان الانشاء وقت التكلم والشرط المتصل بان مثلا استقبالي وعلى هذا فأهل العربية ما استعملوا قضية حكموا فيها باللزوم بالقصد الذاتي فان كان ثم لزوم بين الشرط والجزاء فهو اتفاقي غير مقصود كما يتفق استلزام الفعل لوقت مخصوص أو لمفعول مخصوص مثلا والثاني من الاعتبارين أن الجزاء والشرط أخرجتهما الاداة معا عن احتمال الصدق والكذب وليس حكم الجزاء هو المعتبر في القضية لذلك الاحتمال بل المعتبر اللزوم بينهما حقيقيا أو اتفاقيا فمتى ثبت اللزوم بين الجزاء والشرط صدقت القضية ولو لم يقع واحد منهما فاذا قيل كلما جئتني أكرمتك وكان ثم ربط بين المجيء والاكرام صدقت القضية ولو لم يجئ ولم يكرم وهذا الاعتبار منطقي فتقرر بهذا أن الحكم في الاعتبار الاول في قولنا ان جئتني أكرمتك انما هو ثبوت الاكرام وقت المجيء المفاد بالشرط فالشرط قيد فيه كسائر الفضلات والحكم في الاعتبار الثاني انما هو ثبوت اللزوم بين المجيء والاكرام حتى انك اذا قلت ان جاءك زيد فأكرمه فالمراد اثبات اللزوم بين المجيء والامر بالاكرام ولو كانت صورة الجزاء انشاء وقد تبين بما ذكر الفرق بين الاعتبارين وورد على ان اعتبار النحويين مخالف بما ذكر لاعتبار المنطقيين انه اذا قيل مثلا ان جاءك زيد فقد أحسن يكون كذبا عند أهل العربية متى لم يجئ ولو ثبت الربط بين المجيء والاحسان في نفس الامر وذلك لان الحكم المقيد بقيد يكذب بانتفاء القيد فانك لو قلت أكرمك وقتا ليس بحال ولا بماض ولا بمستقبل كان كذبا لانتفاء ذلك الوقت لكن ذلك الكلام حق وصدق عند كل أحد متى ثبت فيه الربط ويؤيد ذلك أن المناطقة انما يبينون ما يحكم به العقل في القضايا عند أهل كل لغة والحكم باللزوم متعلق عند كل أحد ولا يفيده في العربية الا الشرط والجزاء وبعض الناس ارتضى أن الذي لاهل العربية في الشرط والجزاء خلاف الذي للمنطقيين كما اقتضاه البيان الاول وبعضهم ارتضى ان ما للفريقين في ذلك شيء واحد نظرا لمقتضى الرد والتحقيق أن الشرط تارة يراد به اجراؤه مجرى القيد كما اذا علم مجيء زيد غدا فيقال اذا جاءك زيد فقد استحق أن يكرم لان المعنى أن ذلك الوقت المعلوم الحصول يستحق فيه زيد الاكرام ولا يسع الا بمعرفة معاني كلمات الشرط وما بينها من التفاوت وقد أحال المصنف غالب ذلك على علم النحو واقتصر

(قوله ولا يخرج الكلام) الذي هو الجزاء وقوله بهذا التقييد أي بجملة الشرط وقوله عما كان عليه أي قبل التقييد بل بالشرط لان أداة الشرط انما تخرج الشرط عن أصله ولا تسلط لها على الجزاء بل هو باق على حاله

(قوله بل ان كان الجزاء خبرا) أى قبل التقييد بجملة الشرط وقوله فالجملة الشرطية أعنى مجموع الشرط والجزاء وقوله خبرية أى بسبب خبرية الجزاء واعترض على الشارح بأن الجزاء فى قوله أن ضربتك تضربنى خبر مع أن الجملة انشائية ورد بأن حرف الاستفهام داخل فى المعنى على الجزاء كما صرح به الرضى وحينئذ فهو ليس بخبر (قوله وان كان) أى الجزاء انشائيا أى قبل التقييد بالشرط وقوله فانشائية أى فالجملة الشرطية أنشائية بسبب أنشائية الجزاء (قوله وأما نفس الشرط) أى الجملة الشرطية وحدها بدون الجزاء وهذا مقابل فى المعنى لقوله ولا يخرج (قوله عن الخبرية) أى عن كونه كلاما خبريا لانه صار مركبا ناقصا وقوله واحتمال الصدق والكذب عطف لازم على ملزوم وكما أخرجته الاداة عن الخبرية أخرجته أيضا عن الانشائية لما علمت أنه صار بالاداة مركبا ناقصا والمحصور عندهم فى الخبر والانشاء انما هو المركب التام وأما قول الشارح فى المطول لان الحرف قد أخرجه الى الانشاء ففيه حذف مضاف بقرينة السياق أى الى حكم الانشاء وهو عدم احتمال الصدق والكذب وان كان ليس بانشاء حقيقة والحاصل أن الشرط وحده كالمفعول الذى قيد به الفعل فكما أن المفعول لا يحتمل صدقا ولا كذبا فكذلك الشرط (قوله وما يقال الخ) قائله الشارح العلامة فى شرح المفتاح وهذا شروع فى دفع التناقض بين ما قاله شارحنا سابقا وما قاله الشارح العلامة وحاصل ذلك الايراد كيف يقال ان الكلام عند أهل العربية هو الجزاء والشرط لا دخل له فيه وانما هو قيد له مع أن هذا يخالفه ما قاله (٣٧) الشارح العلامة من أن كل واحد من الشرط والجزاء ليس خبرا محتملا للصدق والكذب لان كل واحد منهما أخرجته الاداة عن أصله فليس المعتبر فى القضية حكم الجزاء لذلك وانما الكلام الخبرى المحتمل للصدق والكذب هو مجموع الشرط والجزاء فكل واحد منهما مذكور قصدا لتوقف الكلام عليه لانه جزء منه وحاصل الجواب أن ما قاله الشارح العلامة اصطلاح للمناطقة وما تقدم لشارحنا اصطلاح لاهل العربية ولا يعترض باصطلاح على اصطلاح (قوله أن كلا من الشرط والجزاء) أى كلا منهما على حدته لا مجموعهما كما هو ظاهر (قوله واحتمال) أى وخارج عن احتمال الصدق الخ وهو عطف لازم على ملزوم (قوله وانما الخبر) أى وانما الكلام الخبرى سواء كان الجزاء فى الاصل خبرا أو انشاء حتى انك اذا قلت ان جاءك زيد فاكرمه فالمراد الحكم باللزوم بين المجئ والاكرام ولو كانت صورة الجزاء انشاء (قوله المحكوم فيه) أى فى ذلك الخبر (قوله فانما هو اعتبار المنطقيين) أى فهم يعتبرون اللزوم بين الشرط والجزاء سواء كان اللزوم بينهما حقيقيا أو اتفاقيا فمتى ثبت اللزوم بينهما صدقت القضية ولو لم يقع واحد منهما (قوله الحكم بوجود النهار) الاولى أن يقول الحكم على النهار بالوجود لاجل أن يدل على المحكوم عليه وبه يتضح التفريع فالمقصود عند أهل العربية الاخبار بوجود النهار والتقييد ليس مقصودا لذاته (قوله والمحكوم به وجود النهار) لعل الاولى أن يقول لزوم وجود النهار لانهم انما يحكمون باللزوم لا بالوجود (قوله فكم من فرق بين الاعتبارين) أى كم فرق أى ان هناك فروقا كثيرة بين الاعتبارين لاختلاف الكلام والحكم والمحكوم به والمحكوم عليه باختلاف هذين الاعتبارين وعبارة المطول والتحقيق فى هذا المقام أن مفهوم الجملة الشرطية بحسب اعتبار المنطقيين غيره بحسب اعتبار أهل العربية لانا اذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فعند أهل العربية النهار محكوم عليه وموجود محكوم به والشرط قيد له ومفهوم القضية أن الوجود يثبت للنهار على تقدير طلوع الشمس وظاهر أن الجزاء باق على ما كان

بل ان كان الجزاء خبرا فالجملة الشرطية خبرية نحو ان جئتنى أكرمك وان كان انشائيا فانشائية نحو ان جاءك زيد فاكرمه وأما نفس الشرط فقد أخرجته الاداة عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب وما يقال من أن كلا من الشرط والجزاء خارج عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب وانما الخبر هو مجموع الشرط والجزاء المحكوم فيه بلزوم الثانى للاول فانما هو اعتبار المنطقيين ففهوم قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود باعتبار أهل العربية الحكم بوجود النهار فى كل وقت من أوقات طلوع الشمس فالمحكوم عليه هو النهار والمحكوم به هو الوجود وباعتبار المنطقيين الحكم بلزوم وجود النهار لطلوع الشمس فالمحكوم عليه طلوع الشمس والمحكوم به وجود النهار فكم من فرق بين الاعتبارين

المنطقيين انكار هذا الاعتبار الا أن القضية حينئذ عندهم ولو كانت فى صورة الشرطية فى معنى الوقتية وتارة يراد به أنه بتقدير وجوده وجد الجزاء فيكون القصد الى الربط بينه وبين الشرط ولو لم يوجد أحدهما كما فى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ولا يسع أهل العربية انكاره فان كان مراد من نسب الى أهل العربية ما اختصوا به فى زعمه أن ذلك هو الاكثر فى استعمالهم أمكنت صحته وحينئذ فيكون الرد نصبا فى غير محل والا كان التفريق بين الفريقين نصبا فى غير محل وهذا الموضع من مطارح الانظار فتأمل والله الموفق بمنه وكرمه ثم لما أحال الاعتبارات المفادة لادوات الشرط على تبيينها ببيان معانيها فى علم النحو أشار الى أن ثلاثة منها لا يكفى فى تبيين الاغراض المفادة لها ماذكرها

عليه من احتمال الصدق والكذب وصدقها باعتبار مطابقة الحكم بثبوت الوجود للنهار حينئذ وكذبها بعدمها وأما عند المنطقيين فالمحكوم عليه هو الشرط والمحكوم به هو الجزاء ومفهوم القضية الحكم بلزوم الجزاء للشرط وصدقها باعتبار مطابقة الحكم باللزوم وكذبها بعدمها فكل من الطرفين قد انخلع عن الخبرية واحتمال الصدق والكذب وقالوا انها تشارك الحملية في أنها قول موضوع للتصديق والتكذيب وتخالفها في أن طرفيها مؤلفان تأليفا خبريا وان لم يكونا خبريين وبأن الحكم فيها ليس بأن أحد الطرفين هو الاخر بخلاف الحملية ألا ترى أن قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود مفهومه عندهم أن وجود النهار لازم لطلوع الشمس وعند النحاة ان التقدير النهار موجود في كل وقت من أوقات طلوع الشمس وظاهر أنه جملة خبرية قيد مسندها مفعول فيه فكم من فرق بين المفهومين وتحقيق هذا المقام على هذا الوجه من نفائس المباحث انتهى قال عبد الحكيم فان قلت فما الفرق بين مذهبي أهل العربية وأهل الميزان فان المآل واحد قلت

الفرق أن الشرط عند أهل العربية مخصص للجزاء ببعض التقديرات حتى انه لولا التقييد بالشرط كان الحكم الذي في الجزاء عاما لجميع التقديرات فيكون التقييد مفهومه مفهوم مخالفة كما ذهب اليه الشافعية وعند أهل الميزان كل واحد من الشرط والجزاء بمنزلة جزء القضية الحملية لا يفيد الحكم أصلا فلا يكون الشرط مخصصا للجزاء ببعض التقديرات فلا يتصور مفهوم المخالفة بل مسكوت عنه كما هو مذهب الحنفية (قوله ولكن لابد الخ) لما أحال معرفة الاعتبارات المفادة لادوات الشرط على تبيينها ببيان معانيها لكن

(ولكن لابد من النظر ههنا في ان واذا ولو) لان فيها أبحاثا كثيرة لم يتعرض لها في علم النحو (فان واذا للشرط في الاستقبال

في علم النحو فقال (ولكن لابد من النظر ههنا في) مفاد (ان ولو واذا) أي لابد من التعرض لمعاني هذه الثلاثة التي تستعمل لها أصالة وتفريعا وانما تعرض لهذه لما أشرنا اليه بأنها تتضمن مواقعها أبحاثا كثيرة لم يتعرض لها النحويون (ف)نقول (ان واذا) تشتركان في أنهما (للشرط في الاستقبال) أي تفيدان تعلق حصول الجزاء بحصول الشرط في المستقبل

على ذكر ان واذا ولو وقال انه لابد من النظر فيهن لما فيهن من المعاني اللطيفة والمباحث الشريفة على خلاف في بعض هذه الادوات وادوات الشرط ان ومن وما ومتى ومهما وأي وأنى وأيان قليلا ظرفا زمان وكيف واذ ما وحيثما وأين ظرفا مكان وكذلك لما ولو لا ولوما ولو في الغالب شرطية يعني أنها للربط في الماضي وأما اطلاق المصنف أن لو شرط فقد تبع فيه ابن مالك وابن مالك تبع الجزولي قال شيخنا أبو حيان وأصحابنا لا يعرفون ذلك انتهى والتحقيق أنها ليست شرطا فان الشرط يستحيل أن يكون ماضيا كما سيأتي تقريره ومن أدوات الشرط اذا فقط أو موصولة بما ما ※ ولنقدم ما تكلم عليه المصنف أما ان واذا فقال ان كلا منهما للشرط في الاستقبال يعني أن فعل الشرط فيهما لا بد أن يكون مستقبل المعنى سواء كان ماضي اللفظ أم مضارعه وهذا متفق عليه ولا يقدح فيه قول بعضهم ان اذا قد تكون للحال وان منه قوله تعالى والنجم اذا هوى لان ذلك ان ثبت فهو في اذا المجردة للظرفية لا في المتضمنة معنى الشرط نعم قال بعضهم ان اذا لا تدل على الشرط والارتباط بل حصول الفعلين معا بحسب الاتفاق اذ لو لوحظ فيها معنى الشرط جئ بالفاء نحو قوله تعالى واذا تتلى عليهم آياتنا بينات ما كان حجتهم ولا

في علم النحو أشار الى أن ثلاثة منها لا يكفي في بيان الاغراض المفادة لها بيان معانيها المذكورة في علم النحو فقال ولكن الخ (قوله في ان واذا ولو) أي في معاني هذه الثلاثة (قوله للشرط) المراد به تعليق حصول مضمون جملة على حصول مضمون جملة أخرى بخلافه في قوله بوقوع الشرط فان المراد به فعل الشرط (قوله في الاستقبال) متعلق بالحصول الثاني الذي تضمنه لفظ الشرط كما في عبد الحكيم أو بالشرط نظرا لما فيه من معنى الحصول لان الشرط تعليق حصول مضمون جملة الجزاء على حصول مضمون الشرط الكائن في الاستقبال ويلزم من حصول مضمون الشرط في الاستقبال حصول مضمون الجزاء فيه لان الحصول المعلق بحصول أمر في المستقبل يلزم أن يكون مستقبلا وليس متعلقا بالشرط أعني التعليق باعتبار ذاته لانه حالي لا استقبالي ويصح أن يكون متعلقا بوصف محذوف أي الشرط الموجود في الاستقبال ويراد بالشرط التعليق وبضمير الوصف الشرط بمعنى فعل الشرط وهو المعلق عليه وحينئذ ففيه استخدام

لكنهما يفترقان فى شيء وهو أن الاصل فى إن أن لا يكون الشرط فيها مقطوعا بوقوعه كما تقول لصاحبك ان تكرمنى أكرمك وأنت لا تقطع بانه يكرمك والاصل فى اذا أن يكون الشرط فيها مقطوعا بوقوعه كما تقول اذا زالت الشمس آتيك

(قوله لكن أصل ان) أى المعنى الاصلى لها الذى تستعمل فيه بالحقيقة اللغوية وسيأتى مقابل ذلك الاصل فى قوله وقد تستعمل (قوله عدم الجزم) أى عدم جزم المتكلم وقوله بوقوع الشرط أى فى المستقبل والمراد بعدم الجزم بوقوعه فى المستقبل الشك فى وقوعه فى المستقبل وتوهم وقوعه فيه وان كان يصدق بظن الوقوع و بالجزم بعدم وقوعه والحاصل أن الفعل له خمسة أحوال اما أن يجزم المتكلم بوقوعه فى المستقبل أو يظن وقوعه فيه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما اذا وتارة يتردد فى وقوعه فى المستقبل على حد سواء أو يظن عدم وقوعه فيه ويتوهم وقوعه وهاتان الحالتان تستعمل فيهما ان وتارة يجزم بعدم الوقوع لكون الفعل محالا وهذه الحالة لا يستعمل فيها شيء منهما اذ لا معنى للتعليق فتحصل من هذا أن اذا

تشارك ان فى عدم الدخول على المستحيل وهو المجزوم بعدم وقوعه الا لنكتة على ما سيأتى فى قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد الخ وتنفرد ان بالمشكوك والمتوهم وقوعه وتنفرد اذا بالمتيقن والمظنون الوقوع وسائر أدوات الشرط كان فى حكمها المذكور اذا علمت هذا فقول المصنف عدم الجزم بوقوع الشرط صادق بالشك فى الوقوع وتوهمه وظنه والجزم بعدمه ولكنه محمول على الحالتين الاولين دون الاخيرتين وان شملهما كلامه وأورد على هذا ان مات زيد فافعل كذا مع أن الموت مجزوم بوقوعه وأجاب الزمخشرى

لكن أصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط) فلا تقع فى كلام الله تعالى على الاصل الا حكاية أو على ضرب من التأويل (وأصل اذا الجزم بوقوعه) فان واذا يشتركان فى الاستقبال بخلاف لو ويفترقان بالجزم بالوقوع وعدم الجزم به

(لكن أصل ان) أى موضع استعمالها بالحقيقة اللغوية (عدم الجزم) أى عدم جزم المتكلم (بوقوع الشرط) فى الاستقبال وعدم الجزم بالوقوع صادق بالشك فى الوقوع وتوهمه وظنه والجزم بعدمه أما ظن الوقوع والجزم بعدمه فليسا موقعا لها فى الاصل ولو شملتهما عبارة المصنف وأما الشك والتوهم فقيل هما معا موقع لها وقيل الشك فقط والشك متضمن لعدم الجزم بان لا وقوع وكذا التوهم على القول به واذا كان أصل ان الشك أو التوهم فلا تقع ان فى كلام الله تعالى الا بتأويل أو حكاية ولا تقع على الاصالة بالنسبة اليه تعالى (وأصل اذا) أى ما تستعمل له بالحقيقة اللغوية الجزم أى جزم المتكلم (بوقوعه) أى الشرط فى المستقبل قيل المراد بالجزم ظاهره وقيل المراد به الرجحان فتستعمل فى الاعتقاد والظن فتقرر بما ذكر أن ان واذا تشتركان فى الاستقبال وتفترقان فى الجزم بالوقوع الذى هو موقع اذا وعدمه الذى هو موقع ان ومعلوم أن الجزم بالوقوع يتضمن عدم الجزم بلا وقوع ولا يجامعه الجزم بلا وقوع والاصل التناقض وقد تقدم أن عدم الجزم بالوقوع حيث فسر بالشك أو الوهم يتضمن أيضا عدم الجزم بلا وقوع ومعلوم أنه لا يجامع حيث فسر بما ذكر الجزم بلا وقوع فيشتركان أيضا فى عدم مجامعة الجزم بلا وقوع فلا يستعملان معا فى المحال لانه مجزوم بعدمه الا بتأويل وفى عدم الجزم بلا وقوع لكن مصدوقه فى اذا نفى عدم الوقوع جزما وفى ان احتمال النفى فلم يشتركا فى مصدوق ما ذكر فليفهم وانما لم يتعرض لاشتراكهما فيما ذكر لان قصده هنا بيان

يجوز ان يقم زيد ما ضربته لكن الاصل فى ان عدم الجزم بوقوع الشرط فاذا قلت ان قام زيد دل على أنك غير جازم بانه سيقوم وأصل اذا الجزم ولذلك كان النادر أى الذى يندر وقوعه موقعا لان أى مكان وقوعها فان قلت كيف تدخل ان على فعل الموت كقوله تعالى ولئن متم قلت اجاب عنه الزمخشرى بانه لما

بأن وقت الموت لما كان غير معلوم استحسن دخول ان عليه انتهى فنرى (قوله فلا تقع فى كلام الله تعالى على الاصل) أى وهو عدم الجزم بوقوع الشرط لانه تعالى عالم بحقائق الاشياء على ما هى عليه فيستحيل فى حقه تعالى الشك والتردد فى شيء ما (قوله الا حكاية) أى عن الغير كما فى قالوا ان يسرق الخ وقوله أو على ضرب من التأويل أى بأن يفرض أن هذا الكلام واقع على لسان شخص عربى تكلم بهذا الكلام كما سيأتى فى قوله وان تصبهم سيئة فهى حينئذ باقية على أصلها من الشك أو التوهم فقوله الا حكاية أو على ضرب الخ أى فتقع حينئذ فى كلام الله على الاصل (قوله وأصل اذا) أى معناها الاصلى الذى تستعمل فيه على سبيل الحقيقة اللغوية (قوله الجزم بوقوعه) أى جزم المتكلم بوقوعه فى المستقبل بحسب اعتقاده لان الشرط مطلقا مقدر الوقوع فى المستقبل وقوله الجزم بوقوعه أى أو ظن وقوعه ففيه حذف أو أن مراده بالجزم الرجحان فيشمل اعتقاد الوقوع وظنه (قوله يشتركان فى الاستقبال) أى فى أن كلا منهما شرط فى الاستقبال (قوله بخلاف لو) أى فانها شرط فى الماضى (قوله بالجزم بالوقوع) أى بالنسبة لاذا وقوله وعدم الجزم به أى بالنسبة لان

ولذلك كان الحكم النادر موقعا الان لان النادر غير مقطوع به في غالب الامر وغلب لفظ الماضي مع اذا لكونه أقرب الى القطع بالوقوع نظرا الى اللفظ قال الله تعالى

(قوله وأما عدم الجزم) جواب عن سؤال مقدر وحاصله كما أن ان لعدم الجزم بوقوع الشرط كذلك هي لعدم الجزم بلا وقوعه كما صرح به النحاة من أنها انما تستعمل في المعاني المحتملة المشكوكة وكما أن اذا للجزم بوقوع الشرط هي أيضا لعدم الجزم بلا وقوعه بل ذلك لازم للجزم بوقوعه فعدم الجزم باللاوقوع مشترك بينهما فيشترط فيهما أن يكون

وأما عدم الجزم بلا وقوع الشرط فلم يتعرض له لكونه مشتركا بين اذا وان والمقصود بيان وجه الافتراق (ولذلك) أي ولان أصل ان عدم الجزم بالوقوع (كان) الحكم (النادر) لكونه غير مقطوع به في الغالب (موقعا لان و) لان أصل اذا الجزم بالوقوع (غلب لفظ الماضي) لدلالته على الوقوع قطعا نظرا الى نفس اللفظ وان نقل ههنا الى معنى الاستقبال

ماوقع به الافتراق لا ماوقع به الاشتراك (ولذلك) أي ولكون الاصل في ان عدم الجزم بالوقوع والاصل في اذا الجزم (كان) الحكم (النادر موقعا الان) لان النادر مقطوع به في الغالب اذ لا يفارقه احتمال الانتفاء على التساوي بل يقال لا يفارقه على وجه الراجحية وانما قلنا في الغالب لان النادر وهو ماوقوعه قليل قد يجزم بوقوعه كما جزم بوقوع يوم القيامة مع ندور وقوعه اذ لا يحصل الا مرة واحدة ومعلوم أن كون النادر موقعا لان اذا بنينا على القول بان اصلها الشك وهو المرجوح لا يتم لأن النادر في الغالب مظنون الانتفاء والشك فيه نادر كما أشرنا اليه اللهم الا أن يكون معنى كون النادر موقعا لها أنه أقرب اليها منه الى اذا لان المتوهم أقرب الى المشكوك من المجزوم ولكن ظاهر العبارة يأبى هذا (وغلب لفظ الماضي مع اذا) يعني ولما كان أصل اذا الجزم بالوقوع كان الغالب في الفعل المستعمل معها أن يكون بلفظ الماضي لاشعار المضي بتحقق الوقوع الذي يناسب مفاد اذا فناسب استعمال الماضي معها ولو كانت تخلصه للاستقبال لانها لتعليق شئ بشئ يحصل في الاستقبال كما تقدم فقوله غلب عطف على كان والاشارة بذلك الى الحكمين السابقين وهما الجزم في اذا وعدمه في ان فرتب عليهما ما يناسب كلا منهما على التوزيع ثم مثل بمثالية مشتملة على

لما كان مجهول الوقت ساغ ذلك فينبغي حينئذ أن يضاف الى غير المجزوم به غير المجزوم بوقته فان قلت فلم يجز التعليق على احمرار البسر بان قلت انما امتنع عنده منعه لان وقته معلوم بالتقريب وانما أتى بلفظ الاصل لانه قد يأتي عكس هذا كما سنذكره وكون اذا موضوعة للمجزوم به بخلاف ما ذكره ابن مالك وغيره من انها لما تيقن كونه أرجح والذي يتلخص أن ان واذا يشتركان في عدم الدخول على المستحيل الا لنكتة نحو قل ان كان للرحمن ولد وتنفردان بالمشكوك فيه والموهوم وتنفرد اذا بالمجزوم به وهل تدخل على المظنون خلاف لكن قول المصنف أصل ان عدم الجزم يدخل فيه الاربع فيرد عليه المستحيل والمظنون وليس الاصل دخولها عليهما * قال المصنف ولاجل ذلك غلب لفظ الماضي مع اذا لان الفعل بعدها مجزوم به فاستعمل فيه ما ينبيء عن تحققه لان المستقبل اذا قصد تحققه يؤتى فيه بلفظ الماضي كقوله تعالى أتى أمر الله ثم ذكر قوله تعالى

مدخولهما غير مجزوم بعدم وقوعه اذ لو حصل الجزم بعدم وقوعه لم يستعمل فيه لا هذا ولا هذا لكونه محالا فكان على المصنف ان يتعرض لبيان ذلك بحيث يقول لكن أصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وبلا وقوعه وأصل اذا الجزم بوقوعه وعدم الجزم بلا وقوعه وحاصل الجواب أن المصنف بصدد بيان الفرق بينهما ولا وجه لدخول ما كان مشتركا في مقام الافتراق قال الشيخ يس لكن يبقى هنا شئ وهو أن عدم الجزم بلا وقوع الشرط في اذا بمعنى أنه منتف وفي ان بمعنى أنه يجوز فلا اشتراك بينهما في الحقيقة فتأمل اه وحاصله أن عدم الجزم بلا وقوع الشرط في ان لوجود الشك وفي اذا لوجود الجزم بوقوعه فبينهما فرق (قوله كان الحكم النادر) أي القليل الوقوع وقوله لكونه غير مقطوع به علة لكونه نادرا ثم أن غير المقطوع بوقوعه اما محتمل للوقوع وعدمه على حد سواء فيكون مشكوكا فيه وان للشك واما أن يكون مترجحا عدمه على وجوده فيكون متوهما وهي تستعمل في المتوهم (قوله في الغالب) متعلق بكونه وانما قيد به لان النادر قد يقطع بوقوعه كيوم القيامة فانه نادر ومع ذلك مقطوع به وانما كان يوم القيامة نادرا لانه لا يحصل الا مرة ولا تكرر لوقوعه والنادر هو ما يقل وقوعه جدا كأن يقع مرة أو مرتين وان كان وقوعه لا بد منه (قوله ولان اصل اذا) أي ولكون أصل اذا الخ وقوله غلب عطف على كان (قوله الى نفس اللفظ) أي الموضوع للدلالة على الوقوع في الزمان الماضي (قوله ههنا) أي مع اذا وقوله الى معنى الاستقبال أي لان اذا الشرطية تقلب الماضي الى معنى المستقبل

فاذاجاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه أتى فى جانب الحسنة بلفظ اذا لان المراد بالحسنة الحسنة المطلقة التى حصولها مقطوع به ولذلك عرفت تعريف الجنس وجوز السكاكى أن يكون تعريفها للعهد وقال وهذا أقضى لحق البلاغة وفيه نظر وأتى فى جانب السيئة بلفظ ان

(مع اذا نحو فاذا جاءتهم) أى قوم موسى (الحسنة) كالخصب والرخاء (قالوا لنا هذه) أى هذه مختصة بنا ونحن مستحقوها (وان تصبهم سيئة) أى جدب وبلاء (يطيروا) أى يتشاءموا (بموسى ومن معه) من المؤمنين جىء فى جانب الحسنة بلفظ الماضى مع اذا (لان المراد الحسنة المطلقة) التى حصولها مقطوع به (ولهذا عرفت) الحسنة (تعريف الجنس) أى الحقيقة

على الامرين فقال (نحو) قوله تعالى (فاذا جاءتهم) أى المبعوث اليهم موسى (الحسنة) مثل الخصب والرخاء ونمو الاموال وكثرة الاولاد وغير ذلك (قالوا لنا هذه) أى هذه مختصة بنا لانا أحقاء بها من كمال سعادتنا فى ديننا وبركة مجدنا لا من بركة وجود موسى ودينه (وان تصبهم سيئة) من جدب وبلاء (يطيروا) أى يتشاءموا (بموسى ومن معه) ممن آمن به بقولهم من عدم سعادته ودينه ومن معه وانتفاء بركة دينه أصبنا بهذا هذا قولهم ولم يفهموا أن الامر بخلافه وان السيئة من شؤم عصيانهم والحسنة من رحمة الله الواسعة فقد جىء بلفظ المضى مع اذا فى جانب الحسنة المحققة الوقوع وانما قلنا محققة الوقوع (لان المراد) بها (الحسنة المطلقة) عن التقييد بنوع معين (ولهذا) أى ولاجل أن المراد المطلقة لا المقيدة بنوع (عرفت) تلك الحسنة (تعريف الجنس) أى تعريف الحقيقة المقررة فى الاذهان ومجيؤها لا من حيث هى لعدم صحة وجودها فى الخارج كذلك بل مجيؤها فى ضمن أى فرد لاى نوع ووقوع الجنس الذى هو الحقيقة فى ضمن أى فرد من أى نوع كالواجب فيتحقق وذلك لاتساعه وكثرة افراده وانواعه بخلاف ما لو لم يرد الجنس بأن يراد نوع معين فلا يكون بصدد تحقق الوقوع لقلته وقولنا المتقررة فى الاذهان للاشارة الى أن من قال أل فى الحسنة لتعريف العهد أراد عهدية الجنس فى الاذهان فى ضمن

فاذاجاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه أتى فى الحسنة باذا لان وقوع مطلق الحسنة مجزوم به لان الحسنة أعنى نعم الله تعالى المحبوبة للعباد غالبة على السيئة أعنى مايسوء الانسان وأتى فى السيئة بان لندورها هكذا ينبغى أن يقرر وأما المصنف فانه قال أتى فى جانب الحسنة باذا لان المراد الحسنة المطلقة التى حصولها مقطوع به أو كالمقطوع به ولذلك عرفت تعريف الجنس وفى جانب السيئة بلفظ إن

(قوله فاذا جاءتهم الحسنة الخ) استشهد بالآية على استعمال اذا فى المقطوع به واستعمال ان فى المشكوك فيه نظرا لكون كلامه تعالى واردا على أساليب كلامهم وآتيا على نمط ماينبغى أن يعتبر أن لو عبر به مخلوق يجوز عليه الشك والتردد والجزم والا فالله تعالى لا يتصور منه جزم ولا شك لانه علام الغيوب والشىء عنده تعالى اما معلوم الوقوع أو معلوم عدمه (قوله أى قوم موسى) كان الصواب أن يقول قوم فرعون لان اصحاب تلك المقالة قوم فرعون لا قوم موسى الذين هم بنو اسرائيل فما ذكره الشارح سبق قلم كذا اعترض وأجيب بأن المراد بقوم موسى قومه الذين أرسل اليهم وان لم يذعنوا له ولا شك أن من أرسل اليهم النبى وان لم يذعنوا يقال لهم قومه كما يشهد بذلك القرآن (قوله الحسنة) أى الامر المستحسن (قوله كالخصب) بكسر الخاء يقال للسنة الكثيرة المطر فعطف الرخاء عليه من عطف اللازم على الملزوم واتيانه بالكاف اشارة الى أن الحسنة لا تنحصر فيهما أى ونمو الاموال وصحة البدن وكثرة الاولاد وغير ذلك (قوله مختصة) أخذه من تقديم المعمول أى لنا لانه خبر لهذه والخبر معمول للمبتدأ (قوله ونحن مستحقوها) اخذ ذلك من جعل لام لنا للاستحقاق أى

ونحن نستحقها لكمال سعادتنا فى ديننا وبركة مجدنا لا من بركة وجود موسى ودينه وفى قوله ونحن مستحقوها اشارة الى انهم ادعوا اختصاص الحسنة بحسب الاستحقاق لا بحسب الوقوع فان الحسنة لم تكن مختصة بهم (قوله أى جدب وبلاء) لم يأت بالكاف اشارة الى انحصار السيئة فى هذين فيكون المراد بها نوعا مخصوصا (قوله أى يتشاءموا الخ) التشاؤم ترقب حصول المكروه وقوله بموسى أى بسبب وجود موسى ومن معه لعدم سعادتهم ودينهم ولولا وجودهم فينا لما أصابنا ذلك هذا قولهم ولم يفهموا أن الامر بخلافه وأن السيئة من شؤم عصيانهم وأن الحسنة من رحمة الله الواسعة (قوله الحسنة المطلقة) أى الغير المقيدة بنوع مخصوص كما يشير اليه اتيان الشارح بالكاف فى قوله كالخصب (قوله ولهذا) أى لاجل كون الحسنة مطلقة عرفت الخ (قوله أى الحقيقة) أى فى ضمن فرد غير معين فأل فى الحسنة للعهد الذهنى لان المراد من مدخولها الحقيقة فى ضمن فرد مبهم ومجىء الحقيقة لا من حيث هى لعدم وجودها فى الخارج بل مجيئها فى ضمن مجىء أى فرد من أفراد أى نوع من أنواعها

لان السيئة نادرة بالنسبة الى الحسنة المطلقة ولذلك نكرت ومنه قوله تعالى واذا أذقنا الناس رحمة فرحوا بها وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم اذاهم يقنطون أتى باذا فى جانب الرحمة وأما تنكيرها فجعله السكاكى للنوعية نظرا الى لفظ الاذاقة وجعله للتقليل نظرا الى لفظ الاذاقة كما قال أقرب وأما قوله تعالى واذا مس الناس ضر بلفظ اذا مع الضر فالنظر الى لفظ المس والى تنكير الضر المفيد فى المقام التوبيخى القصد الى اليسير من الضر والى الناس المستحقين أن يلحقهم كل ضرر وللتنبيه على أن مساس قدر يسير من الضر لامثال هؤلاء حقه أن يكون فى حكم المقطوع به وأما قوله تعالى واذا مسه الشر فذو دعاء عريض بعد قوله عز وجل واذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى بجانبه أى أعرض عن شكر الله وذهب بنفسه وتكبر وتعظم فالذى تقتضيه البلاغة أن يكون الضمير فى مسه للمعرض المتكبر و يكون لفظ اذا للتنبيه على أن مثله يحق أن يكون ابتلاؤه بالشر مقطوعا به قال الزمخشرى وللجهل بموقع ان واذا يزيغ كثير من الخاصة عن الصواب فيغلطون ألا ترى عبد الرحمن بن حسان كيف أخطأ بهما الموقع فى قوله يخاطب بعض الولاة وقد سأله حاجة فلم يقضها ثم شفع له فيها فقضاها (٤٢) ذممت ولم تحمد وأدركت حاجتى * تولى سواكم أجرها واصطناعها

لان وقوع الجنس كالواجب لكثرته واتساعه لتحققه فى كل نوع بخلاف النوع وجىء فى جانب السيئة بلفظ المضارع مع ان لما ذكره بقوله (والسيئة نادرة بالنسبة اليها) أى الى الحسنة المطلقة (ولهذا نكرت) السيئة لتدل على التقليل	أبى لك كسب الحمد رأى مقصر

أى فردما الا العهد الخارجى والالم تكن الحسنة مطلقة وجىء فى جانب السيئة مع ان بلفظ المضارع المشعر بعدم تحقق الوقوع المناسب لها وعبر بان مع السيئة دون الحسنة لان إن كما تقدم لعدم الجزم بالوقوع والذى يناسبها هو النادر (والسيئة نادرة بالنسبة اليها) أى الى الحسنة فلا تكون مجزوما بوقوعها كالحسنة لقلتها (ولهذا نكرت) السيئة لتدل على التقليل المناسب فى الجملة لعدم الجزم وانما قلنا فى الجملة لان التقليل المدلول للتنكير هو قلة الشئ فى نفسه بقلة أفراده والتقليل المؤذن بعدم الجزم هو قلة وقوع الشئ ولو كان عند وقوعه كثيرا ولكن لك أن تقول قلة الافراد تؤذن أيضا بعدم الجزم بالوقوع ضرورة قرب ارتفاع القليل عن الوجود وسهولته دون الكثير فليفهم فهذه الآية الكريمة مشتملة على استعمال اذا فى المجزوم مع ما يناسبه ومعلوم أن الله تعالى لا يتصور منه جزم ولا شك لانه علام الغيوب فالشئ عنده إما معلوم الوقوع أو معلوم عدمه ولكن جاءت الآية على نمط ما ينبغى أن يعتبر أن لو عبر بها مخلوق لان القرآن عربى بليغ يجب أن يراعى فيه مقتضى البلاغة التى تقرر فى العربية ثم التنكير

لان السيئة نادرة بالنسبة الى الحسنة المطلقة ولذلك نكرت * قلت قد يقال ان الاطلاق موجود فى الحسنة المعرفة تعريف الجنس وفى السيئة النكرة الا ان يقال الالف واللام الجنسية تصرف الى الحقيقة فيكون مطلقا بخلاف سيئة المنكر قد يكون نكرة فى المعنى بان يكون تنكيره للوحدة والذى يظهر أن ماذكره المنصف من الحكمة فى استعمال ان واذا فى موضعهما واضح من غير اعتبار تعريف ولا تنكير وجوز السكاكى ان تكون الالف واللام جنسية وان تكون عهدية وقال ان

ونفس أضاق الله بالخير باعها
اذا هى حثته على الخير مرة عصاها وان همت بشر أطاعها
فلو عكس لأصاب

(قوله لان وقوع الجنس الخ) علة لقوله مقطوع به ومراده بالجنس الامر المطلق الغير المقيد بنوع مخصوص وقوله كالواجب أى فى القطع بوقوعه عادة وان كان يمكن عقلا عدم وقوعه (قوله لكثرته واتساعه) علة للعلة أعنى قوله لان وقوع الخ فالحسنة جنس يشمل أنواع الحسنات مثل اعطاء الحياة والصحة والاموال والاولاد والخصب والرخاء وغير ذلك فكل هذه أنواع للحسنة والحسنة شاملة لها (قوله لتحققه فى كل نوع) أى لان كل جنس يتحقق فى أفراده وهى الانواع المندرجة تحته بل فى كل فرد من أى نوع من أنواعه وهذا علة لقوله لكثرته (قوله بخلاف النوع) أى المعين كالجدب فانه ليس مقطوعا بوقوعه فقد لا يحصل ذلك النوع بأن يحصل نوع آخر (قوله نادرة بالنسبة اليها) أى لان المراد بالسيئة نوع مخصوص معين وهو الجدب والبلاء والنوع المعين ليس محقق الوقوع اذ النوع المعين قد لا يقع بأن يقع نوع آخر غيره (قوله ليدل على التقليل) فيه اشكال وذلك لان التقليل المدلول للتنكير هو قلة الشئ فى نفسه بقلة أفراده بمعنى أنه شئ يسير واحد مثلا لا كثير والتقليل المؤذن بعدم الجزم هو قلة وقوع الشئ وان كان عند وقوعه كثيرا فرق بين التقليلين فلا يصح أن يكون ما دل على أحدهما علة فى الآخر وأجيب بأن قلة الافراد تؤذن أيضا بعدم الجزم بالوقوع ضرورة قرب ارتفاع القليل عن الوجود بخلاف الكثير فأحد التقليلين لازم للآخر فصح أن يكون ما دل عليه علة فى الآخر (وقد

وقد تستعمل إن في مقام القطع بوقوع الشرط لنكتة كالتجاهل لاستدعاء المقام اياه وكعدم جزم المخاطب

(وقد تستعمل إن في) مقام (الجزم) بوقوع الشرط (تجاهلا) كما اذا سئل العبد عن سيده هل هو في الدار وهو يعلم أنه فيها فيقول ان كان فيها أخبرك فيتجاهل خوفا من السيد (أو لعدم جزم المخاطب) بوقوع الشرط فيجري الكلام على سنن اعتقاده

في السيئة ان أريد به نوع ما في أي فرد ما كان غير نادر كما لو أريد الجنس اذ لا يندر وقوع فرد ما من أي نوع وانما يندر النوع اذا اريد نوع مخصوص في ضمن فرد مخصوص كان يراد هنا الجدب بخصوصه في ضمن فرد مخصوص وقد أشرنا لذلك بقولنا فيما تقدم بأن يراد نوع مخصوص فافهم ثم أشار الى أن إن قد تستعمل في غير أصلها النكتة فقال (وقد تستعمل إن في الجزم تجاهلا) أي وقد تستعمل إن في الشرط المجزوم بثبوته أو نفيه ويكون قصد المستعمل اظهار الجهل لان إن تدل على الجهل بالشرط ثبوتا ونفيا فتستعمل في مجزوم النفي تجاهلا وارخاء للعنان حتى يبكت الخصم بالزام الحجة ببيان الاستحالة كان يقال للخصم أرأيت ان كان العالم قديما كما يقال فانه يلزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وأنت تقول بامكانه وقد تستعمل في مجزوم الثبوت تجاهلا كما اذا سئل العبد عن سيده وقد أوصاه أن لا يعلم احدا بوجوده في داره حتى يشاور فيتجاهل بالتعبير بان خوفا من سيده فيقول ان كان في الدار أخبرك وهذا التجاهل يعد من علم المعاني حيث يعتبر من جهة اقتضائه المقام كما في المثال وان كان ايراده لمجرد الظرافة في الكلام كان من البديع فلا يرد كما قيل انه من البديع فيكون ذكره هنا تطفلا فافهم (أو لعدم) عطف على قوله تجاهلا أي تستعمل إن في غير موقعها للتجاهل أو لعدم (جزم المخاطب) بالشرط ولو

العهد أقضى لحق البلاغة قال المصنف وفيه نظر ووجه النظر أنه قرر ان الحسنة مطلقة فكيف يجعلها للعهد وهو ينافي الاطلاق وحمل كلامه على انه يريد عهدا جنسيا والعهد الجنسي لا ينافي الاطلاق بالنسبة الى أنواعه وحمل على انه يريد بالمعهود النعمة المطلقة الموجودة في ضمن الجزئيات فتكون مطلقة وغير مطلقة باعتبارين وما ذكره في المفتاح هو معنى عبارة الكشاف واذا راجعت ما قدمناه في الالف واللام من تحقيق مذهب السكاكي وانه يرى ان الالف واللام لا تزال عهدية

(قوله وقد تستعمل ان الخ) هذا مقابل لقوله سابقا أصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط وحينئذ فكان عليه أن يذكر أيضا مقابل قوله وأصل اذا الجزم بوقوعه فيقول وقد تستعمل اذا في مقام الشك للاشعار بأن الشك في ذلك الشرط مما لا ينبغي كقولك لمن قال لا أدري هل يتفضل على الامير بهذا النوال أولا اذا تفضل عليك كيف يكون شكرك اشعارا بأن الامير لا ينبغي الشك في تفضله ولعله لم يذكره لقلته بالنسبة لخروج ان عن أصلها (قوله في مقام الجزم) أي في حالته وقدره مقام لان إن لم تستعمل في الجزم (قوله بوقوع الشرط) في التقييد بوقوع الشرط اشكال لان ان قد تستعمل أيضا على خلاف الاصل في مقام الجزم بعدم وقوع الشرط الذي هو خلاف أصلها لان أصلها أن تستعمل في الامور المحتملة كما في آية قل ان كان للرحمن ولد وكأن يقال للخصم أرأيت ان كان العالم قديما فانه يلزم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وأنت تقول انه ممكن والحاصل ان كلا من الجزم بالوقوع والجزم باللاوقوع قد يستعمل فيهما ان على خلاف الاصل وحينئذ فلا وجه لتقييد الشارح بوقوع الشرط فكان الاولى للشارح أن يقول وقد تستعمل ان في الشرط المجزوم بثبوته أو نفيه والجواب انه انما قيد بذلك نظرا للامثلة المذكورة (قوله تجاهلا) أي لاجل تكلف الجهل أي عند اقتضاء المقام التجاهل (قوله وهو يعلم انه فيها) أي ولكن أوصاه أنه لا يعلم أحدا بوجوده في الدار الا بعد مشاورته (قوله خوفا من السيد) أي لكونه أوصاه أن لا يعلم أحدا بوجوده في الدار وهذا التجاهل يعد من نكات علم المعاني حيث اقتضاه الحال كما في المثال فان كان ايراده لمجرد الظرافة كان من البديع فلا يرد ما قيل ان تجاهل العارف من قبيل سوق المعلوم مساق غيره وهو من أنواع البديع فيكون ذكره هنا تطفلا (قوله أو لعدم جزم الخ) عطف على قوله تجاهلا أي تستعمل ان في مقام الجزم للتجاهل أو لعدم جزم المخاطب الخ وانما جر عدم جزم المخاطب باللام لفقد شرط نصب المفعول لاجله لان العدم ليس مصدرا قلبيا وليس فعلا لفاعل الفعل المعلل بخلاف التجاهل فانه مصدر قلبي موافق لفعله في الوقت وفي الفاعل اذ فاعلهما واحد وهو المستعمل فلذا جرد من اللام (قوله أو لعدم جزم المخاطب بوقوع الشرط) أي والحال أن المتكلم عالم بوقوعه (قوله على سنن) أي على مقتضى اعتقاد المخاطب واعلم أن هذا وما بعده قد اعتبر فيهما حال المخاطب لكن على سبيل الحقيقة هنا وعلى سبيل التنزيل فيما بعد لا يقال اعتبار حال المخاطب يخالف ما تقدم من اعتبار حال المتكلم وهو عدم جزمه بوقوع الشرط لانا نقول اعتبار حال المتكلم انما هو اذا استعملت ان على سبيل الحقيقة والا اعتبر حال المخاطب على سبيل الحقيقة أو التنزيل كما هنا

(كقولك لمن يكذبك ان صدقت فماذا تفعل) مع علمك بأنك صادق (أو تنزيله) أى تنزيل المخاطب العالم بوقوع الشرط (منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم)

جزم به المتكلم (كقولك لمن يكذبك) أى من لا يعتقد صدقك بأن شك ونسبك الى الكذب لفظا (ان صدقت) فى اخبارى لك الذى كذبتنى فيه (فماذا تفعل) فتعبر بأن ولو جزمت بوقوع الصدق الذى هو الشرط جريا على ما عند المخاطب واعتبارا لما يناسبه وانما قلنا لمن لا يعتقد الخ لان معتقد الكذب جازم فلا يكون التعبير بان للجرى على ما عنده (أو) ل(تنزيله) أى المخاطب العالم بوقوع الشرط (منزلة الجاهل) وانما ينزل كذلك (ل)سبب (مخالفته لمقتضى العلم)

اتضح لك ان ماذكره هنا ماش على رأيه قال الطيبى مراد الزمخشرى بجنس الحسنة العهد الجنسى الشائع كما قال فى تفسير الحمد لله التعريف فيه للجنس والمراد الاشارة لما يعرفه كل أحد ان الحمد ما هو فالمراد بالحسنة الحسنة التى تحصل فى ضمن فرد من الافراد فتارة تكون خصبا وتارة رفاهية وتارة صحة وغير ذلك واليه الاشارة بقوله الحسنة من الخصب والرخاء فان بعضا منها واقع لا محالة وهو يصدق على كل فرد حاصلا كان أو سيكون ومن ثم لم يجز حمل العهد على الخارجى لتشخصه ولا على الجنس من حيث هو هو فان الحقيقة اذا أريد بها شئ بعينه مجازا حمل على المبالغة والكمال فيها والمقام لا يقتضى ذلك وهو المعنى بقول صاحب المفتاح لكون حصول الحسنة المطلقة مقطوعا به كثرة ولذلك عرف ذهابا الى كونها معهودة أو تعريف جنس والاول اقضى لحق البلاغة أى المعهود الذهنى اه وقيل انما قال انه أقرب للبلاغة لان المعهود أقرب الى التحقق من الجنس وجعل المصنف من ذلك واذا أذقنا الناس رحمة فرحوا بها وان تصبهم سيئة * قلت وهو يشهد لما قلناه من ان الاتيان باذا وان لمادتى الحسنة والسيئة لا لتعريف ولا لتنكير و إلا ورد عليه ماذكره بهذه الآية الكريمة فيحتاج الى تكلف الجواب بانه انما تكرر رعاية للفظ الاذاقة المشعر بالقلة * وأورد المصنف قوله تعالى واذا مس الناس ضر دعوا ربهم منيبين اليه ثم اذا أذاقهم منه رحمة اذا فريق منهم بربهم يشركون فقد استعمل فيه اذا فى الطرفين وأجاب بانه قصد التوبيخ والتقريع فأتى باذا و بالمس المشعر بالقلة ليكون تخويفا لهم واخبارا بانهم لا بد أن يمسهم شئ من العذاب * وأورد قوله تعالى واذا مسه الشر فذو دعاء عريض بعد قوله تعالى واذا أنعمنا على الانسان فان الضمير فى مسه يعود على المعرض اشارة الى انه لما اعرض وتكبر قطع بان الشر يمسه قلت الواو ليست للترتيب والذى يمسه الشر اعم من أن يكون مسه الخير قبل ذلك أولا ﴿تنبيه﴾ أورد على الشاعر القائل (١)

اذا هى حثته على الخير مرة * عصاها وان همت بشر اطاعها

قلت ويمكن الجواب بأن المقصود اثبات حث نفسه له على الخير ومع ذلك يعصيها وهو أبلغ فى الذم وبذلك يعلم الجواب عن قوله وان همت قلت ذلك بحثا ثم رأيته فى بعض الحواشى وقد سبق غيرى اليه ص (وقد تستعمل إن فى الجزم الخ) ش قد تخرج إن عن اصلها وتستعمل فى المجزوم به وذلك إما على سبيل تجاهل المتكلم كقول العبد لمن يطلب سيده ان كان فى الدار أعلمه ليوهمه أنه غير جازم و إما لعدم جزم المخاطب كقولك لمن يكذبك ان صدقت فماذا تفعل لان المخاطب يشك فى صدقه * قلت وينبغى ان قوله ان صدقت يحمل على التعيين وهو مشكوك فيه وان كان الصدق مجزوما به و إما لتنزيل المخاطب منزلة الجاهل لمخالفته مقتضى العلم

(قوله كقولك لمن يكذبك) اعترض على المصنف بأن المكذب جازم بعدم وقوع الشرط وهو الصدق وحينئذ فليس التعبير بان للجرى على سنن ما عند المخاطب لانها للامور المشكوكة والذى عند المخاطب الجزم بعدم الوقوع والجواب أن المراد بقوله من يكذبك أى من يجوز كذبك فهو متردد والتردد محل ان وليس المراد بقوله لمن يكذبك من كان جازما بكذبك أو المراد بمن يكذبك من قال لك كذبت ولا يخفى انه لا يلزم من قوله لك كذبت أن يكون جازما بأنك كاذب أو يقال التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم التكذيب فقوله لمن يكذبك أى لمن لا يعتقد صدقك بأن شك فى صدقك وتردد فيه ونسب اليك الكذب ان قلت ان الشاك لا اعتقاد عنده وحينئذ فلا يناسب قوله على سنن اعتقاده أجيب بأن المراد باعتقاده حاله الذى هو عليه وهو الشك قرر ذلك شيخنا العدوى (قوله فماذا تفعل) الاستفهام للتقرير أى لا تقدر على ما يدفع خجلتك اه أطول

(قوله العالم بوقوع الشرط) أى أو بلا وقوعه واقتصر على العلم بالوقوع نظرا للمثال

كقولك

(١) قوله أورد على الشاعر الخ هكذا فى الاصل وفى العبارة سقط ظاهر اذ لم يذكر الايراد وهو مذكور فى عبارة الايضاح كتبه مصححه

كما تقول لمن يؤذى أباه ان كان أباك فلا تؤذه وكالتوبيخ على الشرط وتصوير أن المقام لاشتماله على ما يقلعه عن أصله لا يصلح الا لفرضه كما يفرض المحال لغرض كقوله تعالى أفنضرب عنكم الذكر صفحا

(قوله كقولك لمن يؤذى أباه أن كان أباك فلا تؤذه) أى فعلم المخاطب بأنه أبوه محقق ومقتضاه انه لا يؤذ به لكنه لما آذاه نزله المتكلم منزلة الجاهل بالابوة فعبر بان لاجل أن يجرى الكلام على سنن اعتقاده تنزيلا قال الفنرى لك أن تعتبر فى هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لان فعل المخاطب من ايذاء ابيه كأنه أوقعه فى الشك وفى هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم كما هو الاصل فى ان اه (قوله أى تعبير المخاطب) يمكن أن التقييد بالمخاطب لملاحظة المثال المذكور ونحوه والا فالتعبير قد يكون لغير المخاطب نحو ان كان هذا أبا زيد فلا يؤذه (قوله على الشرط) أى على وقوع الشرط منه أو اعتقاده اياه (قوله وتصوير)

كقولك لمن يؤذى أباه ان كان أباك فلا تؤذه (أو التوبيخ) أى تعبير المخاطب على الشرط (وتصوير ان المقام لاشتماله على ما يقلع الشرط عن أصله لا يصلح الا لفرضه) أى فرض الشرط (كما يفرض المحال) لغرض من الاغراض (نحو أفنضرب عنكم الذكر) أى أنهملكم فنضرب عنكم القرآن ومافيه من الامر والنهى والوعد والوعيد (صفحا)

كقولك لمن يؤذى أباه ان كان أباك فلا تؤذه فعلم المخاطب بأنه أبوه محقق ومقتضاه أن لا يؤذيه ولما أن آذاه نزل منزلة الجاهل بالابوة فعبر بان فى شرط ثبوت الابوة المقتضية للشك مع تحقق الابوة عند المخاطب ولكن هذا يقتضى أن المعتبر فى الشك هو المخاطب وقد تقدم ان المعتبر هو المتكلم ويمكن أن يجاب بأن عدم عمل المخاطب بمقتضى علمه حتى نزل منزلة الجاهل اعتبره المتكلم موجبا لشكه هو فى كونه أبا للمخاطب فعبر بان أو يقال لما نزل منزلة الشاك أتى بالكلام مع ان إجراءه على ما يناسب ما عنده بعد التنزيل كما فيما قبله (أو التوبيخ) أى يؤتى بان فى المجزوم به للتوبيخ أى تعبير المخاطب على الشرط (وتصوير) أى تبيين (أن المقام) الذى أورد فى شأنه الكلام (لـ) أجل (اشتماله على ما يقلع الشرط) أى يحقق زواله (من أصله لا يصلح) ذلك الشرط (الا لفرضه) أى الا لأن يفرض (كما يفرض المحال) وفرض المحال يكون لغرض من الاغراض كارخاء العنان لالزام الخصم كما تقدم تمثيله وذلك (نحو) قوله تعالى (أفنضرب عنكم الذكر) أى أنهملكم فنضرب عنكم القران بترك انزاله لكم وترك مافيه من الامر والنهى والوعد والوعيد فالفاء على هذا فى أفنضرب لعطف ما بعدها على جملة تناسب كالمقدرة هنا وهمزة الاستفهام داخلة على تلك الجملة وقيل الاصل فأنضرب بدخول الفاء على الاستفهام كما فى قوله تعالى فأين تذهبون فأى الفريقين ثم قدمت الهمزة لان لها الصدر فلا يحتاج الى تقدير جملة وهما اعرابان يجريان فيما يشبه ذلك نحو أفلم يسيروا (صفحا) يحتمل أن يكون مفعولا مطلقا بتقدير فعل والتقدير

كقولك لمن يؤذى أباه ان كان أباك فلا تؤذه ويصح أن يعبر عن ذلك بتنزيل المتكلم نفسه منزلة الجاهل لايهام أن الاذى الصادر من الولد لابيه لا يصدر الا من الاجنبى فلذلك شك نفسه فى أنه أبوه ويصلح للامرين أيضا قولك لمن يؤذى الناس ان كنت مسلما فلا تؤذ المسلمين وإما للتوبيخ بان يراد أن فعل الشرط الواقع المجزوم به لقيام البراهين المقتضية لوقوع خلافه كانه معدوم فيفرض معدوما ويعلق على الشرط كقوله تعالى أفنضرب عنكم الذكر صفحا

أى تبيين وهو من عطف السبب على المسبب أى تصوير المتكلم للمخاطب وقوله أن المقام أى الذى أورد فى شأنه الكلام (قوله لاشتماله) علة لقوله لا يصلح مقدمة على المعلول وقوله على ما يقلع أى على أدلة تحقق زوال الشرط من أصله (قوله الا لفرضه) أى الا لان يفرض ويقدر ذلك الشرط كما يفرض المحال وكما أن المحال المحقق استعمال ان فيه كثير تستعمل هنا فى ذلك المحال المقدر كذا فى عبد الحكيم (قوله لغرض) متعلق بيفرض المحال أى وفرض المحال يكون لغرض من الاغراض كالتبكيت والزام الخصم والمبالغة ونحو ذلك (قوله أفنضرب عنكم الذكر) أى أفنضرب عنكم القرآن بترك انزاله لكم وترك انزال ما فيه من الامر والنهى والوعد والوعيد وانزال ذلك لغيركم (قوله أى أنهملكم فنضرب الخ) أشار بذلك الى أن الفاء عاطفة على جملة مقدرة تناسب الجملة المعطوفة فى المعنى وهمزة الاستفهام باقية فى محلها الاصلى داخلة على تلك الجملة المقدرة وقيل أن الهمزة مقدمة من تأخير والاصل فأنضرب بتقديم الفاء على الاستفهام كما فى قوله تعالى فأين تذهبون فأى الفريقين ثم قدمت الهمزة تنبيها على أصالتها فى الصدارة فلا تحتاج لتقدير جملة على هذا والوجه الاول للزمخشرى والثانى لسيبويه والجمهور واختار الشارح الوجه الاول تبعا للكشاف لجزالة المعنى وهذان الوجهان يجريان فى كل جملة مقرونة بالفاء أو الواو أو ثم مسبوقة بهمزة الاستفهام نحو أفنضرب الخ أولم يسيروا فى الارض أثم اذا ما وقع آمنتم به آلآن واعلم أن الزمخشرى لم يقل بوجوب التقدير فقد جزم بما قاله سيبويه والجماعة فى مواضع فقال فى قوله تعالى

إن كنتم قوما مسرفين فمن قرأ إن بالكسر لقصد التوبيخ والتجهيل في ارتكاب الاسراف وتصوير أن الاسراف من العاقل في هذا المقام واجب الانتفاء حقيق أن لا يكون ثبوته الا على مجرد الفرض

أفأمن أهل القرى عطف على فأخذناهم بغتة وفي قوله تعالى انا لمبعوثون أو آباؤنا الاولون فمن قرأ بفتح الواو ان آباؤنا عطف على الضمير في لمبعوثون انا اكتفاء بالفصل بينهما بهمزة الاستفهام (قوله أي اعراضا) أشار بذلك الى أن الصفح بمعنى الاعراض وأن صفحا في الآية مفعول مطلق عامله نضرب لان معناه وهو صرف القرآن للغير وترك انزاله لهم يتضمن الاعراض و يستلزمه أو عامله فعل مقدر أي أفنضرب عنكم الذكر ونعرض عنكم اعراضا (قوله أو للاعراض) يشير الى أنه يجوز ان يكون صفحا مفعولا له بناء على عدم اشتراط اتحاده هو وعامله في الفاعل اذ فاعل الاعراض المخاطبون أي لاعراضكم عن الايمان وفاعل الضرب هو الله تعالى أو بناء على ان فاعل الاعراض هو الله تعالى (٤٦) أي لاعراضنا عنكم وعدم اقبالنا عليكم بالتكاليف ولا يقال ان الضرب هو الاعراض والعلة تغاير المعلول لانا نقول ضرب الذكر عنهم جعله مخاطبا به غيرهم دونهم وعدم انزاله لهم وهو ملزوم للاعراض الذي هو عدم الاقبال عليهم بالتكاليف واهمالهم منها لا نفسه كما لا يخفى أو بناء على أن المراد اعتبارا لاعراضكم وفاعل الاعتبار والضرب هو الله (قوله أو معرضين) يشير الى جواز كون صفحا حالا واعلم أن الضرب في الاصل الذود والدفع يقال ضرب الغرائب عن الحوض ذادها ودفعها وحينئذ فنضرب إما استعارة تصريحية لترك انزاله لهم أو انه استعارة تخييلية حيث شبه الذكر بغرائب تذاد وتدفع عن الحوض مثلا واستعير اسم المشبه به للمشبه في النفس ثم حذف المشبه به والحال

وهو الغرائب وذكر شيء من لوازمه وهو الضرب على طريق المكنية والضرب تخييل للمكنية وهي لفظ الغرائب المطوي أو لفظ الذكر المذكور أو التشبيه المضمر على اختلاف المذاهب (قوله فمن قرأ) أي في قراءة من قرأ بالكسر وهذا متعلق بمحذوف خبر لمحذوف أي فان شرط في قراءة من قرأه بالكسر اي واما في قراءة من قرأ بالفتح فهو في محل المفعول من أجله والمعنى لأن كنتم قوما مسرفين أي مستهزئين بآيات الله وكتابه ثم انه على قراءة الفتح يتعين اعراب صفحا حالا أو مفعولا لا مطلقا ولا يجوز أن يكون مفعولا له لانه لا يتعدد وعلى قراءة الكسر بان الشرطية يكون جواب الشرط محذوفا دل عليه ما قبله أو أن نفس ما قبلها هو الجواب أو لا يحتاج الى جواب لوقوع الجملة الشرطية حالا فاستغنت عن الجزاء لتجردها عن معنى الشرط والمعنى مفروضا كونكم مسرفين ونظير الآية في الوجهين المذكورين زيد وان كثر ماله بخيل (قوله وتصوير أن الاسراف) أي وتبيين أن الاستهزاء بآيات الله وكتابه في هذا المقام الذي أورد في شأنه هذا الكلام وهو مقام ظهور الآيات ونزول القرآن

أي اعراضا أو للاعراض أو معرضين (ان كنتم قوما مسرفين فمن قرأ ان بالكسر) فكونهم مسرفين أمر مقطوع به لكن جيء بلفظ ان لقصد التوبيخ وتصوير أن الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب أن لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير كالمحالات لاشتمال المقام على الآيات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي أن يصدر عن العاقل أصلا فهو بمنزلة المحال

أفنضرب عنكم الذكر ونعرض عنكم اعراضا أو بتضمين نضرب معنى الاعراض أي نعرض عنكم في صرف القرآن عنكم اعراضا لا يقال الصرف هو الاعراض فكيف يحتاج الى تقدير أو تضمين لانا نقول صرف الذكر عنهم جعله مخاطبا به غيرهم دونهم وهو ملزوم للاعراض الذي هو عدم الاقبال عليهم بالتكاليف واهمالهم منه لا نفسه كما لا يخفى ويحتمل أن يكون حالا أي أفنضرب عنكم القرآن حال كوننا معرضين عنكم ويحتمل أن يكون مفعولا من أجله أي أفنضرب عنكم القرآن لاجل عفونا عنكم ومساعدتكم دون سائر الخلق وقد علم انه يجب تفسيره حيث تؤول بما يتحد فيه الفاعل بما يخالف نفس الفعل كما في هذين الاحتمالين وقوله تعالى (ان كنتم قوما مسرفين) شرط (في) قراءة (من قرأ إن بالكسر) وأما من قرأها بالفتح فهو في محل المفعول من أجله ولكن انما تظهر مناسبته لاعراب صفحا حالا أو مفعولا لا مطلقا وهو ظاهر فعلى أنه شرط يكون جوابه محذوفا دل عليه ما قبله أو لا يحتاج الى جواب لانه في موضع الحال فاسرافهم الذي هو الشرط على هذا محقق ولكن اشتمال مقام ظهور الآيات ونزول القرآن على ما يقلعه بحيث لا ينبغي أن يصدر من العاقل ينبغي أن يكون كالمحال المعلوم الانتفاء بالضرورة فاذا انزل منزلة المحال فليفرض كما يفرض المحال والمحال ولو كان معلوم الانتفاء فليس

إن كنتم قوما مسرفين على قراءة الكسر ويرد عليه أمران أحدهما ان المجزوم به إسرافهم فيما مضى والاسراف للمستقبل بالنسبة الى العباد مشكوك فيه وان كان المراد إن تبين إسرافكم الماضي لاجل كان فالتبين أيضا للعباد مشكوك فيه الثاني انه اذا كانت البراهين القاطعة تجعل الاسراف كالمستحيل فدخول ان عليه خلاف الاصل فان المستحيل لا تدخل عليه أداة الشرط حقيقة والهمزة

(قوله والمحال وان كان الخ) هذا جواب عما يقال اذا كان الاسراف بمنزلة المحال فلا تستعمل فيه ان لما مر أنه يشترط فيها عدم الجزم بوقوع الشرط ولا وقوعه والمحال مقطوع بعدم وقوعه وحينئذ فلا تستعمل فيه ان وحاصل الجواب أن المحال وان كان ليس محلا لان بحسب الاصل لكونه مقطوعا بعدم وقوعه لكن كثيرا ما ينزل منزلة المشكوك وهو ما لا قطع بعدمه ولا بوجوده لارخاء العنان لتبكيت الخصم فتدخل عليه ان وحاصل كلام الشارح أن في الآية تنزيلين الاول تنزيل الاسراف المقطوع به منزلة المحال المقطوع بعدمه الثاني تنزيل المحال منزلة المشكوك فيه الذي لا قطع بعدمه ولا بوجوده على سبيل المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيت فأدخلت عليه ان فالتنزيل الاول وسيلة للثاني الذي هو موقع لان واعترض بأن اعتبار التنزيلين أمر لا يتعين اذ يصح أن يكون فيها تنزيل واحد وهو تنزيل الاسراف المقطوع به منزلة ما لا قطع بعدمه ولا بوجوده الذي هو موقع ان ولا داعي الى اعتبار التنزيلين في الآية وأجيب بجوابين الاول أن اعتبار التنزيلين أبلغ في التوبيخ اذ لو نزل (٤٧) ابتداء كذلك فات اعتبار محاليته وهي نكتة مطلوبة لاقتضاء المقام لها لافادتها المبالغة التامة في التوبيخ الثاني أن تنزيل المقطوع به منزلة المشكوك فيه قليل وتنزيل المقطوع بعدمه منزلة المشكوك فيه كثير فجعل التنزيل الاول واسطة ليجري على الكثير وظهر مما ذكرناه أن الشرط هنا أعني قوله ان كنتم قوما مسرفين مقطوع بوقوعه لكن أدخلت عليه ان للتوبيخ وتبيين انه لا يصلح الا أن يفرض كما يفرض المحال بعد تنزيله منزلته نظر الوجود ما يزيله (قوله لقصد التبكيت) أي اسكات الخصم والزامه من حيث ان التكلم اذا تنزل مع مدعي المحال وأظهر مدعاه المحال في صورة المشكوك اطمأن لاستماعه فحينئذ يرتب عليه لازما مسلم الانتفاء كما في آية وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا وكأن يقال لمن يعتقد أن العالم قديم وأنه ممكن بذاته لو كان العالم قديما لازم استغناؤه عن الفاعل فلا يكون ممكنا وأنت تقول بامكانه أو يرتب عليه لازما قاطعا لرجائه بتمكنه في ذهنه كما في آية قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين بناء على أن المراد فأنا أول النافين لذلك الولد العابدين لله فاذا رتب الخصم ذلك اللازم سكت المدعي وانقطع وسلم والتزم بما كان لا يقول به كذا قيل لكنه بعيد من جهة أن التعليق على وجود ولد في الواقع لانه المحال لا في زعمهم اذ ليس هذا محالا وكلامنا في المحال وقيل المعنى ان صح وثبت ببرهان يقيني وحجة واضحة أن للرحمن ولدا موجودا خارجا فأنا أول المطيعين لذلك الولد أي فأسبقكم الى طاعته والانقياد له كما يعظ الرجل ولد الملك تعظيما لابيه لكنه لم يثبت بالبرهان والحجة الواضحة أن له ولدا فأنا أعبد ربي وحده فكون الرحمن له ولد محال فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفائه منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان تبكيتا للمخاطبين (قوله أو تغليب) عطف على عدم جزم وقوله غير

والمحال وان كان مقطوعا بعدم وقوعه لكنهم يستعملون فيه إن لتنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيت كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا أول العابدين (أو تغليب غير المتصف به) أي بالشرط (على المتصف به) كما اذا كان القيام

محلا في الأصل لأن ينزل كثيرا منزلة المشكوك فتدخل عليه ان لارخاء العنان لتبكيت الخصم كما تقدم ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين أي الموحدين لله تعالى النافين لذلك الولد أو من المطيعين لذلك الولد لو كان لكنه لم يكن فاعبد ربي وحده فالشرط هنا أعني قوله ان كنتم قوما مسرفين أدخلت عليه ان للتوبيخ وتصوير أنه لا يصلح الا أن يفرض كما يفرض المحال بعد تنزيله منزلته واعلم يكتف بتنزيل الاسراف المحقق منزلة المشكوك لاشتمال المقام على ما يزيل تحققه فتدخل عليه إن من أول وهلة من غير أن يتوصل الى ذلك بجعله كالمحال ثم جعل المحال كالمشكوك لان التوصل الى ادخال إن بتنزيله منزلة المحال ابلغ كما لا يخفى من التوصل بمجرد وجود ما يزيل التحقق لان الاول يدل على أن المفروض مما لا يختلف في انتفائه لكن الانصاف أن الكلام ليس فيه ما ينبئ عن تنزيله منزلة المحال ثم يفرض كما يفرض المحال ولو كان التنزيل أبلغ اللهم أن يدعى أن اشتمال المقام على ما يقلع الاسراف من أصله على وجه هو غاية في الظهور هو الدليل أو يدعى أن تلك الا بلغية المناسبة للمقام دليل فتأمل (أو تغليب غير المتصف به) أي بالشرط (على المتصف به) ظاهر العبارة أن الذي صدق عليه

في الآية الكريمة للانكار والفاء عاطفة على جملة محذوفة والضرب مجاز عن الصرف وصفحا مصدر من المعنى أو مفعول من أجله أو حال أي صافحين ان جوزنا وقوع المصدر حالا في القياس ويحترز بقراءة الكسر عن قراءة الفتح فمعناه ألاجل اسرافكم نضرب عنكم الذكر فلا تؤمرون ولا تنهون واما أن يؤتى بان للتغليب بان يسند فعل الشرط الى جماعة بعضهم مقطوع بوقوع الفعل منه و بعضهم مشكوك فيه فيغلب المشكوك في وقوعه منه على غيره ﴿تنبيه﴾ حيث ورد في القرآن الكريم

ومجيء قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا بان يحتمل أن يكون للتوبيخ على الريبة لاشتمال المقام على مايقلعها عن أصلها

المتصف به أي غير محقق الاتصاف بالشرط وهو المشكوك في اتصافه به الذي هو موقع ان وقوله على المتصف به أي بالفعل فيما اذا كانت أداة الشرط داخلة على كان أو من تحقق أنه سيتصف به في المستقبل فيما اذا كانت غير داخلة على كان فيصير الجميع كالمشكوك فيه وهذا التقرير يدل عليه قول الشارح كما اذا كان القيام الخ فان قلت حيث صار اتصاف الجميع بالشرط كالمشكوك فيه بسبب تغليب المشكوك في اتصافه بالشرط على المتصف به تحقيقا كان استعمال ان في موضعها وهو مايشك فيه وحينئذ فلم يكن هذا الموضع مما نحن فيه وهو استعمال ان في الجزم بالشرط على خلاف الاصل قلت صيرورة الجميع كالمشكوك فيه أمر تقديري فلا ينافي أن بعضهم ليس مشكوكا في اتصافه به في الواقع بل مجزوم باتصافه به فالاتيان بان بالنظر لذلك البعض خروج عن الاصل و بالنظر للمشكوك في اتصافه بها جار على الاصل واعلم أن هذا التقرير الذي قيل هنا يصح اعتباره في الاية الآتية بأن يقال غلب غير المرتاب أي غير محقق الاتصاف بالريب وهو المشكوك في ريبه على المرتابين جزما فصار الجميع كالمشكوك في اتصافهم بالريب فاستعمال ان بالنظر للمشكوك في ريبه على الاصل وبالنسبة للمرتاب جزما على خلاف الاصل وعلى هذا لا يرد بحث أصلا كذا قيل وفيه أن هذا لا يتم الا لو كان المخاطبون بعضهم مرتابا و بعضهم مشكوكا في ارتيابه والواقع خلاف ذلك فقد كان بعضهم مرتابا و بعضهم غير مرتاب يعلم انه من عند الله ولكن ينكر ذلك عنادا (قوله قطعي الحصول لزيد) أي بالفعل أو في المستقبل وقوله غير قطعي لعمرو أي بل مشكوك في اتصافه به في المستقبل (قوله فتقول ان قمتما كان كذا) أي تغليبا لمن لم يقطع له بالقيام على من قطع له بالقيام فاستعملت ان في المجزوم وهو من والتصوير القيام قطعي الحصول له بسبب تغليب من القيام غير قطعي له عليه فان قلت كيف يغلب غير المتصف وهو عدمي على المتصف وهو وجودي قلت يجوز ذلك باعتبار كون غير المتصف بالشرط أكثر أفرادا من المتصف به في الواقع أو باعتبار كون عدم الاتصاف هو الاصل فان قلت ان الشرط هو الهيئة المركبة من وقوع القيامين ولاشك أنه مشكوك فيها بسبب الشك في أحد جزأيها وحينئذ فتكون ان هنا مستعملة على الاصل لا في الامر المجزوم به على خلاف الاصل وهذا خروج عما نحن بصدده وتوضيح ذلك أنه اذا كان خمسة رجال متوضئين وخمسة غير متوضئين ثم خلط الجميع فلا نحكم على الجميع بأنهم متوضؤن قطعا ولا بعدم الوضوء قطعا فكذلك اذا خلط المتصفون بالقيام قطعا وغير المتصفين به قطعا فالهيئة الاجتماعية لا يقطع بقيامها ولا بعدم قيامها أجيب بأن قوله ان قمتما الخ من باب الكلية أي ان قام كل منكما ولاشك أن أحدهما مقطوع بقيامه فاستعمال ان فيه على خلاف الاصل للتغليب المذكور لا من باب الكل حتى يتأتى الاعتراض قرر ذلك شيخنا العلامة العدوي عليه سحائب الرحمة والرضوان (قوله للمخاطبين المرتابين) جعله المخاطبين مرتابين ظاهر على الاحتمال الاول لا على الثاني لانهم عليه بعضهم مرتاب و بعضهم غير مرتاب الا أن يقال جعلهم مرتابين وان كان بعضهم غير مرتاب باعتبار التغليب الذي سيبينه كذا قيل وفيه أن التغليب الذي سيذكره انما يقتضي جعل المخاطبين غير مرتابين فتأمل (قوله يحتمل أن يكون للتوبيخ) أي يحتمل أن تكون ان هنا مستعملة في الامر المجزوم به للتوبيخ بناء على أن الخطاب للمرتابين لانهم الموبخون على الريب وأن الريب نزل منزلة المستحيل لوجود الادلة الدالة على أن الريب فيما أنزل لا ينبغي صدوره من عاقل ثم نزل ذلك

قطعي الحصول لزيد غير قطعي لعمرو فتقول ان قمتما كان كذا (وقوله تعالى) للمخاطبين المرتابين (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما) أي يحتمل أن يكون للتوبيخ

بالتحقق أنه غير متصف غلب على الذي صدق عليه أنه متصف كذلك و يحتمل أن يكون المعنى ان غير محقق الاتصاف وهو المشكوك فيه غلب على المتصف فيصير الجميع كالمشكوك فيه كما اذا كان القيام قطعي الحصول لزيد غير قطعي الحصول لعمرو بمعنى ان عمرا مشكوك في قيامه فيغلب عمرو على زيد في حكم القيام فيصير قيامهما كالمشكوك فيه فتقول ان قمتما كان كذا وعلى هذا الاحتمال الثاني يكون استعمال ان بعد التغليب في موضعها وهو مايشك فيه وعلى الاول يرد فيه بحث سنقرره في المثال المشار اليه بقوله (وقوله تعالى) في خطاب المرتابين (وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما) أي يحتمل أن يكون للتوبيخ وتصوير أن المقام لاشتماله على مايقلع الريب من أصله لا يصلح الريب فيه الا أن يفرض كما يفرض المحال و يحتمل أن يكون لتغليب غير المرتابين على المرتابين وظاهر أن المراد بغير

ان وليست في كلام محكي عمن يقع منه الشك استعمال ان تكون للشك لان الله تعالى منزه عنه وانما هي على مايقتضيه المقام من هذه التأويلات *تنبيه* قال المصنف تبعا للسكاكي في قوله تعالى وان كنتم في ريب يحتملهما أي يحتمل ان تكون للتوبيخ كما سبق وان تكون لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين منهم فانه كان منهم من يعرف الحق و ينكره عنادا * قلت لكن التغليب أن تجمع

و يحتمل أن يكون لتغليب غير المرتابين من المخاطبين على المرتابين منهم فانه كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا وكذلك قوله تعالى وان كنتم فى ريب من البعث

المستحيل منزلة ما لا قطع بعدمه ولا بوجوده وهو المشكوك فيه فلذا استعمل فيه ان (قوله والتصوير المذكور) أى تبيين أن الارتياب مما لا ينبغى أن يثبت لهم الا على سبيل الفرض لاشتمال المقام على ما يزيله ويقلعه من أصله وهو الآيات الدالة على انه من عند الله (قوله لتغليب غير المرتابين) أى من المخاطبين وقوله على المرتابين يعنى منهم وهذا التقرير هو الذى يقتضيه قول المصنف أو تغليب غير المتصف به (قوله لانه كان الخ) علة لقوله على المرتابين وأشار بهذا الى ان المراد بغير المرتابين فى هذا المقام من لم يتصف بالريب أصلا بل يعرف الحق وينكر عنادا الا من شك فى ريبه لامرين الاول ما علم من أن المخاطبين منهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا قال تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بايات الله يجحدون وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون والثانى على ما قيل أن المخاطب بكسر الطاء بهذا الكلام هو الله تعالى ولا معنى لكون غير المرتاب هو المشكوك فى ريبه بالنسبة اليه تعالى لاستحالة الشك عليه تعالى (قوله وههنا بحث) أى وارد على الاحتمال الثانى (قوله كان الشرط قطعى اللاوقوع) أى لان المغلبين لم يحصل منهم ريب أصلا فاذا أغلبوا على المرتابين صار الجميع لا ارتياب عندهم وحينئذ فيكون الشرط مقطوعا بانتفائه فلا يصلح لاستعمال ان فيه ولا اذا والحاصل أن حقيقة التغليب أن يوجد ما للكلمة وما ليس لها ويغلب ما لها على ما ليس لها وهنا ليس كذلك اذ البعض مرتاب قطعا والبعض غير مرتاب قطعا فاذا غلب غير المرتاب على المرتاب صار الجميع لا ارتياب عندهم فلم يوجد ما يليق بان وحينئذ فلا يتم ماذكره المصنف من احتمال كون ان فى الآية مستعملة فى الامر المجزوم به للتغليب لان التغليب يؤدى لعدم صحة التعبير بها وأشار الشارح لجواب ذلك البحث بقوله الآتى بل لا بد الخ وحاصله انه بعد التغليب وتصيير الجميع غير مرتابين وتصيير الريب منفى الوقوع فرض ذلك الريب كما يفرض المحال لتبكيت الخصم والزامه وذلك بأن نزل ذلك الريب المقطوع بعدمه منزلة المشكوك فيه فصح استعمال ان فيه لانها صارت مستعملة فى موضعها الاصلى وهو المشكوك فيه ففيه تصرفان كما فى قوله تعالى ان كنتم قوما مسرفين فى قراءة الكسر على ما مر فان قلت حيث كانت ان هنا مستعملة فى موضعها وهو ما يشك فيه فلم تكن الآية مما نحن بصدده وهو استعمال ان فى الجزم بالشرط على خلاف الاصل قلت تقدم جوابه وحاصله أن صيرورة جميع المخاطبين لا ارتياب عندهم بالتغليب أمر تقديرى فلا ينافى أن بعضهم فى نفس الامر مرتاب قطعا فالاتيان بان بالنظر لذلك البعض على خلاف الاصل

والتصوير المذكور وان يكون لتغليب غير المرتابين على المرتابين لانه كان فى المخاطبين من يعرف الحق وانما ينكر عنادا فجعل الجميع كانه لا ارتياب لهم وههنا بحث وهو أنه اذا جعل الجميع بمنزلة غير المرتابين كان الشرط قطعى اللاوقوع فلا يصح استعمال ان فيه كما اذا كان قطعى الوقوع لانها انما تستعمل فى المعانى المحتملة المشكوكة

المرتابين فى هذا المقام من لم يتصف بالريب لا من شك فى ريبهم لامرين أحدهما ما علم من أن المخاطبين فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا قال تعالى فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون و إن فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون والآخر أن المخاطب بهذا الكلام هو الله تعالى فلا معنى لكون غير المرتاب بالنسبة اليه تعالى هو المشكوك فى ريبه وهذا المراعى فى التغليب فى الآية الكريمة على هذا وهو أنه غلب المعلوم نفى ريبه على الذى علم ريبه هو مقتضى عبارة المصنف كما أشرنا اليه قبل وعليه يكون المحل بعد التغليب غير موقع لان لانها انما تستعمل فى الامور المحتملة المشكوك فيها كما اشرنا اليه فى الاحتمال الثانى عند تقريرنا قول المصنف أو تغليب غير المتصف فالتغليب المودى الى تحقق نفى الوقوع يكون استعمال إن فيه كاستعمالها فى محقق الوقوع فيمتنع فى الاول كما فى الثانى ولهذا يقال هنا إنه بعد التغليب وتصيير الريب منفى الوقوع جزما يفرض حينئذ كما يفرض المحال الذى يقصد فرضه

بين ما تقتضيه الكلمة وغيره وهنا جمع فى فعل الشرط بين مجزوم بأن عنده ريبا وهم الكفار ومجزوم بانه لا ريب عندهم وهم الذين كانوا يعتقدون الحق بقلوبهم فلم تستعمل ان فى شئ من حقيقتها من الشك ثم غلب عليه غيره بل استعملت فى شيئين كل منهما غير مدلولها وليس ذلك من التغليب فى شئ وما هو الا كقولك ان عاد أمس وطلعت الشمس غدا اكرمتك فهو تعليق على واجب ومستحيل وكلاهما خلاف الاصل وقد مشى شارحو المفتاح والتلخيص على ما ذكره المصنف على ما فيه ولا يصح كلامه الا بتأويل وهو أن يدعى ان بعض المخاطبين كانت حالته حال من يشك الانسان فى ان عنده ريبا اولا كالمنافقين وبعضهم كان الانسان يعلم ان عنده ريبا وهم الكفار الذين يقولون لا ندرى كالذين قالوا وما الرحمن فحينئذ يمكن ان يقال بعض المخاطبين من شأنهم الخطاب بان لان عند الانسان

وليس المعنى ههنا على حدوث الارتياب فى المستقبل ولهذا زعم الكوفيون أن ان ههنا بمعنى اذ

كثيرا للتبكيت ولو لم يكن محلا لان لكن بكثرته قد يتم كون المحل محلا لها وقد أجيب عن كون المقام بعد التغليب ليس محلا الا بفرضه كفرض المحال بأنه لا يحتاج الى ذلك الفرض لان المراد الريب فى المستقبل والأمور الاستقبالية من شأنها أن يشك فيها ولو كان الشك بالنسبة اليه تعالى محالا لكن يجرى الكلام على النسق العربى وعلى الوجه الذى يجرى عليه على تقدير أن ينطق به مخلوق وهذا مردود لان كان مع ان انما تستعمل للمضى غالبا لا نسلاخها عن معنى الحدث وانما المراد بها الزمن الماضى كما تقدم ولاجل ان إن مع كان للمضى كما نص عليه الزجاج والمبرد فقالا لان إن لا تقلب كان الى الاستقبال زعم الكوفيون انها بمعنى اذا التى هى للزمان الماضى وأيضا لو كان الكلام بمعنى الاستقبال لم يفتقر الى اعتبار التغليب أصلا لان الواقع منهم الريب مشكوك فى ريبهم فى المستقبل والمقدر أن فى الكلام تغليبا على أن ذكر الشك ههنا والخطاب من الله تعالى مما يحوج الى تكلف التخريج الذى لا يخلو عن بحث وأما الجواب بانه لما كان بعضهم مرتابا وبعضهم غير مرتاب صار الجميع كالمشكوك فى ريبهم ضرورة صدق تردد الريب وعدمه فيما بينهم كتردد النسبة فى المشكوك فهو خروج عن باب التغليب المنصوص عليه ولو كان هذا الاعتبار من مواقع ان أيضا فالصواب فى الجواب هو ما تقدم من أنه بعد التغليب وتصيير الجميع غير مرتابين فرض ذلك الريب كما يفرض المحال والمحال يفرض كما تقدم كثيرا للتبكيت الخصم أى اسكاته والزامه كقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا فان الايمان بمثل القرآن محال لعدم وجوده يفرض لما ذكر وكقوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين والتبكيت فى فرض المحال يكون من جهة أن الخصم اذا تنزل معه الى اظهار مدعاه فى صورة المشكوك اطمأن لاستماعه فحينئذ يرتب عليه لازم مسلم الانتفاء كما فى المثال الاول أو لازم قاطع لرجائه بتمكنه فى ذهنه كما فى الثانى بناء على أن المراد فأنا أول النافين ثم انه كان ينبغى للمصنف حيث ذكر أن إن قد تخرج عن أصلها أن يذكر أن اذا كذلك كما اشعر به قوله وأصل اذا الجزم بوقوع الشرط فيقول مثلا وقد تستعمل اذا فى مقام الشك للاشعار بأن الشك فى ذلك المقام مما لا ينبغى لعدم مناسبته كقولك لمن قال لا أدرى هل يتفضل على الامير بهذا النوال أولا اذا تفضل عليك كيف يكون شكرك اشعارا بأن الامير لكرمه لا ينبغى الشك فى تفضله ونحو ذلك ولعله لم يذكره لقلته بالنسبة لخروج ان عن أصله

شكا فى أن عندهم ريبا أولا وبعضهم لا يشك الانسان فى أن عنده ريبا فغلب المشكوك فى ريبه بالنسبة الى السامعين على غير المشكوك فى ريبه وهذا غير ما ذكره المصنف ثم ان فيه من الركاكة ما لا يخفى ولعل القطع حاصل بانه غير مرادو أغلب ظنى أن الوهم سرى لهم من ان الريب هو الشك وان الذهن زاغ عن الريب الذى يطلبه ان وهو ريب الانسان المتكلم الى الريب الذى هو فعل الشرط ثم لو ثبت للمصنف ما ادعاه فى الاية الكريمة من التغليب وقع النزاع معه ومع السكاكى فى جعله التغليب من النكت التى لاجلها تستعمل ان فى المجزوم به وذلك لان هذا العلم انما يتكلم فيه فى النكت المعنوية لا اللفظية والتغليب أمر لفظى لا يؤتى به الا لنكتة معنوية تحمل عليه فان أراد المصنف ان التغليب نكتة لم يصح وان أراد أنه لا بد من اشتماله على نكتة معنوية لاجلها تستعمل ان فى الجزم فليس فى ذلك بيان لما هو بصدده من نكتة استعمال ان فى الجزم وربما كانت تلك النكتة الحاملة على التغليب هى احدى النكت السابقة * ثم اعلم أن السكاكى قال وأما قوله تعالى وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا وان كنتم فى ريب من البعث وذكر ما سبق أراد والله أعلم بقوله وان كنتم فى ريب من البعث قوله تعالى ان كنتم فى ريب من البعث لان التلاوة ان كنتم بلا واو والواو من كلام

(قوله وليس المعنى الخ) هذا جواب عما يقال أى حاجة الى هذا التغليب المستلزم لايراد الاشكال المذكور المحتاج فى دفعه الى التنزيل الآتى مع أن أداة الشرط وهى ان تقلب الماضى الواقع بعدها للاستقبال والامور المستقبلة من شأنها أن يشك فيها وان كان الشك بالنسبة اليه تعالى محالا لكن يجرى الكلام على النسق العربى وعلى الوجه الذى يجرى عليه على التقدير أن ينطق به مخلوق وحاصل الجواب أن محل كون ان الشرطية تقلب الفعل الماضى الواقع بعدها للاستقبال ما لم يكن الفعل كان والا بقى على مضيه وحينئذ فليس الشرط هنا وقوع الارتياب منهم فى المستقبل بل فى الماضى وحينئذ فلا بد من التغليب والفرض المذكور أى فرض قطعى اللاوقوع كما يفرض المحال بأن ينزل منزلة المشكوك فيه لتبكيت الخصم ليصح كونه موقعا لان هذا محصل كلام الشارح (قوله ولهذا) أى ولاجل كون المعنى ليس على حدوث الارتياب فى المستقبل (قوله بمعنى اذ) أى ومعلوم أن اذ ظرف بمعنى الزمان الماضى وقوله ههنا أى فى هذه الآية وما ماثلها

والتغليب باب واسع يجرى فى فنون كثيرة كقوله تعالى لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن فى ملتنا أدخل شعيب عليه السلام فى لتعودن فى ملتنا بحكم التغليب اذ لم يكن شعيب فى ملتهم أصلا ومثله قوله تعالى ان عدنا فى ملتكم وكقوله تعالى وكانت من القانتين عدت الانثى من الذكور بحكم التغليب وكقوله تعالى فسجدوا الا ابليس عدّ ابليس من الملائكة بحكم التغليب

(قوله ونص المبرد الخ) كان الاولى تقديمه على قوله ولهذا الان هذا دليل للدعوى وهى قوله وليس المعنى ههنا الخ تأمل (قوله لقوة دلالته الخ) أى لان الحدث المطلق الذى هو مدلولها مستفاد من الخبر فلا يستفاد منها الا الزمان الماضى كذا فى المطول وبيانه أن خبرها كون خاص كالانطلاق ويلزمه الكون العام فالكون المطلق الذى هو مدلولها صار مستفادا من خبرها فى ضمن استفادة الحدث المخصوص منه وحينئذ فلا يستفاد منها الا الزمان الماضى هذا والصحيح أن كان الواقعة بعد ان الشرطية بمنزلة غيرها من الافعال الماضية كما هو مذهب الجمهور قال الجزولى والماضى بالوضع له قرائن تصرف معناه الى الاستقبال دون لفظه وهى أدوات الشرط كلها الا لو ولما ولو كانت ان لا تقلب معنى كان الى الاستقبال لما جاز وقوعها بعدها والمراد بها الاستقبال فى قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا (قوله فجرد الخ) هذا هو البحث السابق أعاده ليرتب عليه الجواب وهو قوله بل لا بد الخ وقوله بل لا بد الخ أى بل يجب الجواب بذلك بناء على تفسير التغليب بما ذكره الشارح هنا فلا ينافى انه على تفسيره بما قلناه سابقا نقلا عن المطول لا يجب ذلك اذ لا اشكال (قوله فاستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير) أى بأن نزل الريب المقطوع بعدمه منزلة المشكوك فيه ففيه تنزيلان الاول تنزيل المرتابين منزلة غير المرتابين بسبب تغليبهم عليهم والثانى تنزيل الريب المقطوع بعدمه منزلة المشكوك فيه (قوله للتبكيت) أى لاجل اسكات الخصم والزامه بما لا يقول به وذلك لان الخصم اذا تنزل مع خصمه الى اظهار مدعاه المحال فى صورة المشكوك فى وقوعه اطمأن لاستماعه منه فيرتب له على ذلك لازما مسلم الانتفاء فيسكت الخصم و يسلم ويلتزم بما كان لا يقول به كما تقدم (قوله فان آمنوا الخ) أى فان آمن الذين على غير دينكم بمماثل دينكم فى الحقيقة فقد اهتدوا ولا شك أن وجود دين غيره حقا محال فنزل قطعى الانتفاء منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير (قوله قل ان كان للرحمن ولد الخ) أى فكون الرحمن له ولد محال فنزل ذلك الامر المقطوع بانتفائه منزلة المشكوك فيه واستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير (قوله والتغليب الخ) قال صاحب البيان هو ترجيح أحد المعلومين على الآخر فى اطلاق لفظه عليهما والقيد الاخير لاخراج المشاكلة وفى المطول جميع باب التغليب من المجاز لان اللفظ فيه لم يستعمل فيما وضع له ألا ترى أن القانتين موضوع للذكور الموصوفين بهذا الوصف واطلاقه على الذكور والاناث اطلاق على غير ما وضع له وفى المغنى انهم يغلبون الشئ على غيره لتناسب بينهما أو اختلاط والقوم وان لم ينصوا على هذه فى علاقات المجاز المرسل لكنهم نصوا على ما ترجع اليه وهو المجاورة و يصح جعل التغليب من قبيل عموم المجاز اه وبالجملة فالتغليب اما مجاز مرسل علاقته الجزئية أو المصاحبة أو من قبيل عموم المجاز فتأمل (قوله فى فنون) أى فى تراكيب مستندة من الكلام باعتبارات أحوال ولا يختص بالنوع السابق وهو استعمال ان فى مقام الجزم بوقوع الشرط على خلاف الاصل وليس المراد بالفنون العلوم

ونص المبرد والزجاج على أن إن لا تقلب كان الى معنى الاستقبال لقوة دلالته على المضى فجرد التغليب لا يصحح استعمال ان ههنا بل لا بد من أن يقال لما غلب صار الجميع بمنزلة غير المرتابين فصار الشرط قطعى الانتفاء فاستعمل فيه ان على سبيل الفرض والتقدير للتبكيت والالزام كقوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا وقل ان كان للرحمن ولد فانا أول العابدين (والتغليب) باب واسع (يجرى فى فنون كثيرة كقوله تعالى وكانت من القانتين)

فانظره (والتغليب) الذى هو أن يعطى أحد المصطحبين أو المتشاكلين حكم الآخر وقد تقدمت صورة منه باب واسع (يجرى فى فنون) أى أنواع من المعانى وأساليب من الكلام كثيرة (كقوله تعالى) فى وصف مريم (وكانت من القانتين) فمن فى قوله من القانتين للتبعيض اشعارا بأن لها ما للقانتين من صلاح الدين وصلاح التقوى وليست للابتداء على أن المعنى وكانت ناشئة من أصول قانتين لانها من نسل ابراهيم واسحق و يعقوب ومن ذريته هرون أخى موسى فيكون الكلام خلوا عن التغليب وذلك

السكاكى عاطفة ولا ينكر ذلك فهو كقوله صلى الله عليه وسلم فى كتاب هرقل و يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية فكان المصنف توهم أن هذه الواو من القرآن الكريم فقال فى الايضاح وكذلك قوله تعالى وان كنتم فى ريب من العبث وهو غلط سببه ما سبق ص (ثم التغليب يجرى فى فنون الخ) ش لما توهم المصنف ان ما سبق محتمل للتغليب استطرد لذكر باب التغليب وليته لم يذكره هنا لعدم ثبوت ان ما سبق من التغليب فقال ان التغليب يجرى فى فنون كقوله تعالى وكانت من القانتين غلب فيه المذكر على المؤنث وقد يكون بتغليب المخاطب على غيره كقوله تعالى بل انتم قوم تجهلون أصله

(قوله غلب الذكر الخ) ويحتمل أن يكون لفظ القانتين صفة لجمع مقدر أي من جمع قانتين ولفظ الجمع مذكر فيوصف حقيقة بوصف الذكور وان كان واقعا على مؤنث فلا تغليب حينئذ اه سم (قوله بأن أجرى الصفة المشتركة بينهما) أي وهي القنوت (قوله على طريقة جرائها على الذكور خاصة) أي وهي جمعها بالياء والنون اى بأن ذكرت تلك الصفة المشتركة على الطريقة المذكورة مرادا بها الذكور والاناث على سبيل المجاز المرسل والعلاقة البعضية أو مرادا بها الذوات المتصفة بالقنوت على سبيل عموم المجاز (قوله بالقنوت مما يوصف به الذكور والاناث) أي فيقال رجل قانت وامرأة قانتة وهذا علة لكون القنوت صفة مشتركة بين المذكر والمؤنث (قوله انما يجرى على الذكور فقط) أي لان صيغة الجمع بالواو والياء والنون خاصة بالذكور ونكتة هذا التغليب الاشعار بأن طاعتها لم تقصر عن طاعة الرجال حتى عدت أي مريم من جملتهم وادخلت في التعبير عنهم واعلم أن التغليب في الآية مبني على ان من تبعيضية أما اذا كانت لابتداء الغاية والمعنى وكانت مريم مبتدأة وناشئة من القوم القانتين لانها من نسل ابراهيم واسحق ويعقوب ومن ذرية هرون أخي موسى فلا يتعين التغليب اذ المراد بالقانتين محض الذكور من آبائها والوجه الاول أعني جعل من تبعيضية ونحو وارتكاب التغليب في الآية أحسن لفوات نكتة التغليب المذكورة على الوجه الثاني وفوات وصفها بجهات الفضل لان كونها من عقاب الانبياء الكرام القانتين لا يستلزم كونها قانتة والغرض وصفها بالحسب أي بالفضل والصلاح لا بالنسب

غلب الذكر على الانثى بأن أجرى الصفة المشتركة بينهما على طريقة اجرائها على الذكور خاصة فان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث لكن لفظ قانتين انما يجرى على الذكور فقط

لان الغرض وصفها بالصلاح لا وصفها بالنشأة من أهل الصلاح فاذا كانت من للتبعيض لزم أن المراد بالقانتين القانتات لانها بعضهن لا بعض القانتين ولكن لما اشترك المذكر والمؤنث في صحة الوصف بالقنوت غلب جانبه على جانبها فاستعملت صيغته المختصة به في مكان صيغتها فالتغليب هنا أوجب استعمال الصيغة مكان أخرى مع الاشتراك في مادة اللفظ والمعنى خلاف ما يأتي في أبوين ونحوه فانه أوجب استعمال اللفظ المختص بالمغلب مع اشتمال المراد على المعنى المغلب لفظه من غير اشتراك في مادة

يجهلون بالياء فغلب لان قوما في معنى المخاطب * قلت وفي تسمية هذا تغليبا نظر انما فيه مراعاة المعنى ومن تغليب المخاطب على غيره قوله تعالى لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا فادخل عليه الصلاة والسلام في لتعودن في ملتنا بحكم التغليب ولم يكن في ملتهم أصلا ونظيره قوله تعالى ان عدنا في ملتكم * ومن التغليب قوله تعالى اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون فان لعلكم متعلق في المعنى بخلقكم والمراد بتتقون هم والذين من قبلهم * ومن تغليب العاقل على غيره قوله تعالى ومن الانعام أزواجا يذرؤكم فيه * (تنبيه) * للتغليب بالتثنية مواضع كثيرة فمنها قولهم أبوان للاب والام وفيه تغليب المذكر على المؤنث ومنها الخافقان ذكره السكاكي وغيره وهما المشرق والمغرب فان الخافق حقيقة هو المغرب على أن تسمية المغرب خافقا مجاز لان المغرب ليس خافقا بل مخفوق فيه ومن التغليب العمران لابي بكر وعمر قال ابن الشجري ومن زعم انهم أرادوا بالعمرين عمر ابن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فليس قوله بشئ لانهم نطقوا بالعمرين من قبل أن يعرفوا عمر بن عبد العزيز ويروى أنهم قالوا لعثمان رضي الله عنه نسألك سيرة العمرين واليه ذهب أبو عبيدة ونقل في اصلاح المنطق عن قتادة أنه سئل عن عتق أمهات الاولاد فقال أعتق العمران فما بينهما من الخلفاء أمهات الاولاد فأراد عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فلا تغليب ومنها ما نقله الحاتمي عن الاصمعي قوله

ألا من بلغ الحرين عني * مغلغلة أخص بها أبيا

وانما هما الحر وابي أخوان ومنها قولهم البصرتان للبصرة والكوفة وقول قيس بن زهير

جزاني الزهدمان جزاء سوء * وكنت المرء يجزى بالكرامة

وانما هما زهدم وقيس من بني عبس ومنه القمران للشمس والقمر قال ابن الشجري وهو المراد في قول المتنبي

واستقبلت قمر السماء بوجهها * فأرتني القمرين في وقت معا

وقال الفرزدق

أخذنا بآفاق السماء عليكم * لنا قمراها والنجوم الطوالع

وسأل الرشيد من حضر مجلسه عن المراد بالقمرين فقيل أراد النبي صلى الله عليه وسلم وابراهيم عليه الصلاة والسلام وبالنجوم الصحابة فأعجبه ذلك ورآه مناسبا لحال الفرزدق فان نسبه يتصل بهذا النسب الكريم وبهذا التفسير جزم ابن الشجري وكان الوالد يستحسنه ومنها ياليت بيني وبينك بعد المشرقين المشرق والمغرب وكذلك المغربان ومنها المصعبان لمصعب بن الزبير وابنه عيسى وقيل مصعب بن الزبير وعبد الله أخوه وقالوا العبد الله بن الزبير وأخيه مصعب الخبيبان وكان عبد الله يكنى أبا خبيب ومنها العمران في قول قراد بن حبش الصاردي

وكقوله تعالى بل أنتم قوم تجهلون بتاء الخطاب غلب جانب أنتم على جانب قوم ومثله وما ربك بغافل عما تعملون فيمن قرأ بالتاء وكذا قوله تعالى يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون غلب المخاطبون فى قوله لعلكم تتقون على الغائبين فى اللفظ والمعنى على ارادتهما جميعا لان لعل متعلقة بخلقكم لا باعبدوا وهذا من غوامض التغليب وكقوله تعالى وجعل لكم من انفسكم أزواجا ومن الانعام أزواجا يذرؤكم فيه فان الخطاب فيه شامل للعقلاء والانعام فغلب فيه المخاطبون على الغيب والعقلاء على الانعام وقوله تعالى يذرؤكم فيه أى يبثكم و يكثركم فى هذا التدبير وهو أن جعل للناس والانعام أزواجا حتى كان بين ذكورهم واناثهم التوالد والتناسل فجعل هذا التدبير كالمنبع والمعدن للبث والتكثير ولذلك قيل يذرؤكم فيه ولم يقل به كما فى قوله تعالى ولكم فى القصاص حياة

(قوله بل أنتم قوم تجهلون) اعترض بأن هذا من قبيل الالتفات لا من قبيل التغليب وذلك لان قوم اسم ظاهر غائب فلما عدل عنه الى الخطاب فى تجهلون فقد تحقق الالتفات وأجيب بأنا لا نسلم أنه من الالتفات وذلك لان لفظ قوم له جهتان جهة غيبة وجهة خطاب ومراعاة كل منهما جرى على مقتضى الظاهر فلا يكون التفاتا وذلك (٥٣) لان قوما اسم ظاهر غائب وقد حمل على أنتم فصار عبارة عن المخاطبين ثم أنه وصف بتجهلون اعتبارا لجهة خطابه الحاصلة بحمله على أنتم وترجيحا لها على جهة غيبته الثابتة له فى نفسه لان الخطاب أشرف وأدل وجانب المعنى أقوى وأكمل وهذا فى الحقيقة اعتبار لجانب المعنى وترجيح له على جانب اللفظ وبهذا القدر لا يتغير الاسلوب ولا يتحقق النقل من طريق الى طريق آخر الذى هو الالتفات وبهذا يتضح صحة أنه من التغليب على ما فى الشارح قال

(و) نحو (قوله تعالى بل أنتم قوم تجهلون) غلب جانب المعنى على جانب اللفظ لان القياس يجهلون بياء الغيبة لان الضمير عائد على قوم ولفظه لفظ الغائب لكونه اسما مظهرا لكنه فى المعنى عبارة عن المخاطبين فغلب جانب الخطاب على جانب الغيبة (ومنه) أى ومن التغليب (أبوان) للاب والام (ونحوه) كالعمرين لابى بكر وعمر

اللفظ ولا فى أصل المعنى فالتسوية بينهما خطأ كما لا يخفى (و) كـ(قوله تعالى بل أنتم قوم تجهلون) فتجهلون وصف لقوم محتمل لضميره وقوم اسم ظاهر وهو من باب الغيبة فكان الاصل فى وصفه أن يؤتى بالفعل مبدوأ بالياء الدالة على الغيبة لكن لصحبته لأنتم وكونه صادقا عليه وهو معناه ومصدوقه وهو من باب الخطاب غلب جانب ذلك المعنى المقتضى لمراعاة الخطاب فى الفعل فقيل تجهلون بالتاء الدالة على الخطاب فقد غلب جانب الخطاب على الغيبة فأعطى وصف صاحبها حكم الخطاب (ومنه) أى ومما وقع فيه التغليب (أبوان) للاب والام (ونحوه) كالعمرين لابى بكر وعمر والقمرين للشمس والقمر والحسنين للحسن والحسين مما غلب فيه أحد المتشاكلين أو المتصاحبين على الآخر فقد استعمل لفظ المغلب فى الاخر ثم ثنى واستعمل فيهما مجازا والقاعدة فى ذلك تغليب الاخف الا أن يكون الآخر مذكرا فيغلب على المؤنث كالقمر فان الشمس أخف لتسكين الوسط فيها ولكن غلب القمر لعدم تأنيثه وهذه

اذا اجتمع العمران عمرو بن جابر * وزيد بن عمرو خلت ذبيان تبعا

ومنها الاحوصان وهما الاحوص بن جعفر بن كلاب وعمرو بن الاحوص ومنها الحنتفان وهما الحنتف وسيف ابنا أوس بن حميرى ومنها البحتران وهما بحتر وفراس ابنا عبدالله بن سامة ومنها

ابن جماعة وفى جعل هذا من التغليب نظر اذ هذا من ملاحظة المعنى وترجيحه على اللفظ ومثل هذا لا يعد تغليبا اذ لا يصدق على هذا ضابطه المتقدم عن صاحب البيان أعنى ترجيح أحد المعلومين على الآخر فى اطلاق لفظه عليهما فتأمل وهذا الاعتراض مبنى على ما مر عن صاحب البيان فى ضابط التغليب أما على ما قاله غيره من أنه اعطاء أحد المتصاحبين أو المتشابهين حكم الآخر بأن يجعل الآخر موافقا له فى الهيئة أو المادة فلا يرد ذلك (قوله غلب) أى رجح جانب المعنى وهو الخطاب على جانب اللفظ وهو الغيبة نظرا القوم (قوله لكنه فى المعنى عبارة عن المخاطبين) أى لانه محمول على أنتم فدلول قوم هنا الذوات المخاطبون لان الخبر عين المبتدا فى المعنى (قوله فغلب جانب الخطاب الخ) اعلم أن استعمال تجهلون فى ذلك الموضع مجاز وتوضيحه أن صيغة تجهلون موضوع للجماعة المخاطبين غير المذكورين بلفظ الغائب فاستعمل فى الجماعة المخاطبين المذكورين بلفظ الغائب لعلاقة الصحبة أو الضدية أو المشابهة (قوله ومنه الخ) فصله بمن عن النوعين السابقين تنبيها على أن بينه و بينهما تفاوتا وذلك لشهرته كثير منه وتداوله فى مقامات عديدة كالابوين والعمرين فكأنه قال ومنه ما اشتهر من أبوين ونحوه وهذا التغليب يسمى تغليب التثنية وظاهر كلامهم انه سماعى بدل صرح بذلك بعضهم

(قوله والقمرين للشمس والقمر) وعليه قول المتنبى

واستقبلت قمر السماء بوجهها * فأرتنى القمرين فى وقت معا

أراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء يعنى أن وجهها لشدة صقالته انطبعت فيه صورة القمر لما استقبلته كما تنطبع الصورة فى المرآة فرأى برؤيته وجهها الشمس والقمر فى آن (٥٤) واحد (قوله وذلك) أى وكيفية ذلك أى التغليب والباء فى قوله بان يغلب للتصوير أى

والقمرين للشمس والقمر بأن يغلب أحد المتصاحبين أو المتشابهين على الآخر بأن يجعل الآخر متفقا له فى الاسم ثم يثنى ذلك الاسم و يقصد اللفظ اليهما جميعا فمثل أبوان ليس من قبيل قوله تعالى وكانت من القانتين كما توهمه بعضهم لان الابوة ليست صفة مشتركة بينهما كالقنوت فالحاصل أن مخالفة الظاهر فى مثل القانتين من جهة الهيئة والصيغة وفى مثل أبوان من جهة المادة وجوهر اللفظ بالكلية

التثنية فى التغليب ظاهرة ان بنى على عدم اشتراط التساوى فى المعنى بل فى اللفظ كما يقال فى عين الميزان وعين الشمس عينان وأما ان بنى على الاشتراط فيجب التأويل فى ذلك بالمسميين بهذا الاسم ولو كانت احدى التسميتين وهى المقدرة بعد التغليب مجازية وانما قلنا بذلك التأويل على هذا البناء لان التسمية المجازية لا توجب اتحاد المعنى كما قيل لاسيما والتجوز ههنا ليس من طريق المبالغة فى التشبيه بل من طريق التجوز الارسالى بعلاقة الصحبة أو المشاكلة ثم لفظ التغليب مطلقا مجاز مرسل كما أشرنا اليه أما كون ما استعمل فيه لفظ المغلب فى الآخر فقط كما تقدم فى القانتين من المجاز لتلك الصحبة فواضح ولكن يكون معنى التغليب فيه مراعاة المجاز والاشرف وهو الذكورية حتى استعملت صيغته فى المجاز الذى هو دونه ولم يجعل من المجاز المحض الذى لا تغليب فيه لوجود الاشتراك فى اصل الصيغة هذا اذا قلنا ان الصيغة استعملت فى الاناث فقط كما تقدم وأما ان قلنا انها استعملت فى الذكور والاناث معا فهو كالابوين وسيأتى الآن وأما كون ما استعمل فيه لفظ المغلب فى معنى الآخر مع ضميمة دخول معناه فيه بدون تثنية كقوله تعالى وما كان لنا أن نعود فيها فان الاعادة فى الملة لا تصدق فى الرسول الذى لم يكن فيها فقط وانما تصدق فى الأتباع وقد استعملت فيها وفى غيرها مجازا فكذلك أيضا وأقرب أنواع المجاز اليه شبها لفظ الجزء المستعمل فى الكل وأما مع ضميمته وتثنية اللفظ كالابوين ففيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتأمل فى هذا المقام وقد تحقق كما قدمنا أن التغليب فى الابوين وشبهه أوجب استعمال اسم المغلب فيه مع الآخر من غير أن يشترك فى مادة اللفظ وأصل المعنى فهذا التغليب خلافه فى نحو القانتين لان الاختلاف فى ذلك فى الصيغة فقط دون المادة وأصل المعنى فالتسوية بينهما كما قيل غلط لا يخفى

الاقرعان وهما الاقرع بن حابس وأخوه مرثد ومنها الطليحتان طليحة بن خويلد الاسدى وأخوه حبال ومنها الخزيمتان والزبيبتان من باهلة بن عمرو وهما خزيمة وزبيبة قال ابن الحاجب فى أماليه شرطه تغليب الادنى على الاعلى لان القمر دون الشمس وأبو بكر أفضل من عمر وقد يرد عليه البحران للملح والعذب فغلب فيه البحر الملح وهو أعظم من العذب وعكس ذلك غير ابن الحاجب فقال شرطه تغليب الاعلى على الادنى كما نقله الطيبى فى شرح التبيان وقال ابن رشيق فى العمدة ان الكسائى قال ان التغليب فى العمرين انما هو لكثرة الاستعمال فان أيام عمر أطول من أيام أبى بكر رضى الله عنهما وكذلك ذكره ابن الشجرى * (تنبيه) * كما تستعمل ان فى المجزوم به تستعمل فى المستحيل وكلاهما خلاف الاصل كقوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد على المشهور وقيل ان فى الآية المذكورة نافية معناه ما كان

وكيفية التغليب مصورة بتغليب أحد المتصاحبين أى كما فى أبى بكر وعمر وقوله أو المتشابهين اى كالشمس والقمر وقوله بأن يجعل تفسير لتغليب أحد الامرين المذكورين (قوله متفقا له) اى معه (قوله ثم يثنى ذلك الاسم) أى على مذهب ابن الحاجب القائل بأن مجرد التوافق فى الاسم يكفى فى التثنية الحقيقية وان لم يحصل اتفاق فى المعنى لا على مذهب الجمهور القائلين لا بد فيها من الاتفاق فى المعنى أيضا والا لم يكن مثنى حقيقة بل ملحق به ولذلك تأولوا الزيدين بالمسميين بزيد وجعلوا مثل قرأين للحيض والطهر والعينين للشمس والذهب و باب التغليب ملحقا بالمثنى الا اذا أول نحو القمرين بالمسميين بذلك * واعلم أن شأنهم أن يغلبوا المذكر أو الاخف أو الاشرف والمذكر يغلب على غيره وان كان غيره أخف والاخف يقدم على غيره وان كان غيره أشرف والادعاء فى سبب التغليب كاف (قوله و يقصد اللفظ) أى و يطلق اللفظ عليهما جميعا

(قوله من جهة الهيئة) أى لان هيئة قانتين غير هيئة قانتات وقوله من جهة الهيئة أى لا من جهة المادة لان مادة القنوت تكون للذكر والانثى وقوله والصيغة عطف تفسير (قوله وفى مثل أبوان من جهة المادة) أى لان مادة الاب غير مادة الام وقوله وجوهر اللفظ أى ذات اللفظ عطف تفسير والحاصل ان الابوان نوع من التغليب غير النوع السابق وهو وكانت من القانتين وقوله بل أنتم قوم تجهلون فلذا فصله عن السابقين ... تفاوت بينه وبين السابقين فان السابقين للمفرد والمغلوب حق فى (ولكونهما

* واعلم أنه لما كانت هاتان الكلمتان لتعليق أمر بغيره أعني الجزاء بالشرط في الاستقبال امتنع في كل واحدة من جملتيهما الثبوت وفي أفعالهما المضي

اللفظ قبل التغليب وانما غلب ماهو زائد على جوهر اللفظ من الهيئة وهذا ليس للفرد المغلوب حق في اللفظ قبل التغليب أصلا ثم أن قوله وفي مثل أبوان الخ يشعر بانه لا تجوز في أبوان من جهة الهيئة وليس كذلك لان هيئة التثنية موضوعة للمشتركين في المعنى واللفظ كالزيدين على مذهب الجمهور أو بحسب اللفظ فقط كما هو مذهب ابن الحاجب والابوان هيئتهما ليست كذلك فيكون التجوز واقعا في الهيئة كالمادة وقد يقال انما اقتصر على جهة المادة لانها جهة الافتراق بين مثل أبوان ومثل القانتين لكن

(ولكونهما) أي ان واذا (لتعليق أمر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) يعني حصول مضمون الشرط (في الاستقبال) متعلق بغيره على معنى انه يجعل حصول الجزاء مترتبا ومتعلقا على حصول الشرط في الاستقبال ولا يجوز أن يتعلق بتعليق أمر لان التعليق انما هو في زمان التكلم لا في الاستقبال ألا ترى أنك اذا قلت ان دخلت الدار فأنت حر فقد علقت في هذه الحالة حريته على دخول الدار في الاستقبال (كان كل من جملتي كل)

(ولكونهما) أي ولكون ان واذا في الاصل موضوعين (لـ) افادة (تعليق أمر) هو حصول مضمون الجزاء (بغيره) أي بحصول مضمون الشرط فغير حصول مضمون الجزاء هو حصول مضمون الشرط ولما كان لفظ الغير صادقا على الحصول الذي هو مصدر يصح عمله تعلق به قوله (في الاستقبال) لانه اذا صح عمل الضمير العائد على المصدر فأحرى الاسم الظاهر الصادق على المصدر فمعنى الكلام أن اذا وان تفيدان أن المتكلم علق في حال التكلم حصول الجزاء في الاستقبال بحصول الشرط في ذلك الاستقبال وانما لم يصح تعلقه بالتعليق للعلم بأن التعليق حالي لا استقبالي فانك اذا قلت ان دخلت الدار فأنت حر فحصول الحرية وهو المعلق موقوف على حصول دخول الدار وحصول دخول الدار هو الذي يقع في الاستقبال معلقا به حصول الحرية وأما التعليق وهو ربط أحدهما بالآخر فهو بالتلفظ الحاصل حال التكلم فلا يقع في الاستقبال فلم يصح تعلقه به وهو ظاهر ثم الربط بين الشرط والجزاء هنا جعلي لا عقلي لان ترتب الحرية على الدخول بالتزام المتكلم وجعله لا باستلزامه اياه عقلا أو شرعا أو عادة (كان) يتعلق بقوله ولكون الخ قدم عليه لافادة الكلام بذلك التقديم حكما مفروغا من بيان علته وهو اوقع في النفس من الحكم المنتظر علته (كل) اسم كان (من جملتي كل) أي ولاجل افادة إن واذا ما تقدم كانت كل جملة من جملتي الشرط والجزاء المنسوبتين لكل واحدة

قوله فانا اول العابدين له ص (ولكونهما لتعليق أمر بغيره في الاستقبال الخ) ش أي لكون ان واذا وكان ينبغي ان يقول لكون كل منهما كما قال فيما بعد لتعليق أمر وهو الجواب بغيره وهو الشرط في الاستقبال وليس قوله في الاستقبال تقييدا لقوله لتعليق امر لان كل تعليق لا يكون الا على مستقبل والتعليق في لو ولما لا حقيقة له بل هو تركيب يتضمن ارتباطا ما بل مراده ان يذكر الداعي للسنذكره من كونها فعلية (قوله كان كل من جملتي كل

ارتكاب المجاز في المادة في مثل أبوين لضرورة الهيئة اذ هيئة التثنية لا تتمكن الا بعد تغيير مادة أحد الشيئين الى مادة الآخر (قوله ولكونهما الخ) علة قدمت على معلولها وهو كان كل الخ ليقع في ذهن السامع الحكم معللا من أول وهلة فيكون أثبت وأوقع في النفس من الحكم المنتظر علته (قوله بغيره) الباء بمعنى على (قوله متعلق بغيره) أي فمعنى الكلام أن إن واذا يفيدان أن المتكلم علق في حال التكلم حصول الجزاء في الاستقبال على حصول الشرط في ذلك الاستقبال وقوله متعلق بغيره أي تعلقا اصطلاحيا فيكون ظرفا لغوا وفيه نظر فان الغير اسم جامد لا يصح أن يتعلق به الظرف وأجيب بأنه انما صح التعلق به لان لفظ الغير واقع على الحصول الذي هو مصدر فاعطي ماهو بمعنى المصدر حكم المصدر واذا صح عمل الضمير العائد على المصدر في الظرف في قوله

وما الحرب الا ما علمتم وذقتم * وما هو عنها بالحديث المرجم

فأولى الاسم الظاهر الذي هو بمعنى المصدر ولهذا قال الشارح على معنى الخ فهو يشير الى ما قلناه وفيه اشارة الى أن ترتب الجزاء على الشرط جعلي لا عادي ولا شرعي ولا عقلي فاذا قلت ان دخلت الدار فأنت حر كان ترتب الحرية على الدخول بالتزام المتكلم وجعله لا باستلزامه اياه عقلا أو شرعا أو عادة (قوله ولا يجوز أن يتعلق الخ) نوقش هذا بان التعليق وان لم يكن مستقبلا بحسب ذاته لانه جعل شئ معلقا على شئ وهو حالي الا انه مستقبل من حيث متعلقه أعني المعلق والمعلق عليه فالمانع من جواز التعلق به للعلم باستقباليته من حيث متعلقه

(قوله أى من ان واذا) بيان لكل الثانية (قوله يعنى الشرط والجزاء) بيان للجملتين اللتين هما بيان لكل الاولى وحاصل المعنى ولاجل افادة إن واذا ما تقدم كانت كل جملة من جملتى الشرط والجزاء المنسوبتين لكل واحد من ان واذا فعلية استقبالية بأن تصدر بالمضارع فيقال فيهما مثلا ان تجىء أكرمك واذا تجىء أكرمك فلا تكون واحدة منهما اسمية ولا ماضوية (قوله أما الشرط) أى أما اقتضاء العلة لكون جملة الشرط فعلية استقبالية (قوله فلانه مفروض الحصول فى الاستقبال) أى لانا أفدنا فى التعليق أنه هو الذى اذا حصل فى الاستقبال حصل غيره (قوله فيمتنع (٥٦) ثبوته) أى الذى هو مفاد الاسمية وقوله ومضيه أى الذى هو مفاد الماضوية وقد يقال

من ان واذا يعنى الشرط والجزاء (فعلية استقبالية) أما الشرط فلانه مفروض الحصول فى الاستقبال فيمتنع ثبوته ومضيه وأما الجزاء فلأن حصوله معلق على حصول الشرط فى الاستقبال ويمتنع تعليق حصول الحاصل الثابت على حصول ما يحصل فى المستقبل (ولا يخالف ذلك لفظا

من إن واذا (فعلية استقبالية) أى وكل جملة من تينك الجملتين أعنى جملة الشرط وجملة الجزاء لا بد أن تكون فعلية وأن تكون مع كونها فعلية استقبالية بأن تصدر بالمضارع فيقال مثلا فيهما ان تجىء أكرمك واذا تجىء أكرمك أما اقتضاء تعليق حصول أمر هو الجزاء بحصول غيره فى الاستقبال وهو الشرط لكون جملة الشرط فعلية استقبالية فظاهر لانا أفدنا فى التعليق أنه هو الذى اذا حصل فى الاستقبال حصل غيره ودلالة الماضوية انما هى على ضد الاستقبال والاسمية من حيث انها اسمية انما تدل هى على الحصول والدوام المنافى الحدوث فى الاستقبال فكان أصل جملة الشرط كونها فعلية استقبالية لا ماضوية أو اسمية وأما اقتضاء ذلك التعليق لكون جملة الجزاء فعلية استقبالية فلأن مفاده ان مضمون الجزاء يترتب على حصول مضمون الشرط واذا كان مضمون الشرط استقباليا استحال كون ما يترتب عليه وهو الجزاء حاليا او ماضويا اذ لا يترتب ما حصل قبل الاستقبال على ما يحصل فيه وهذا ظاهر ان كان معنى التعليق ان الشرط اذا حصل فحينئذ يحصل الجزاء وأما ان كان معناه أن حصول الجزاء علة حصول الشرط فى الجملة جاز تقديمه على الشرط اذ لا يمتنع كون اللاحق علة لحصول السابق كما يقال ان كان زيد يبرأ غدا فنحن نفرح من الآن ولكن أكثر استعمال الشرط على الاعتبار الاول ولذلك قلنا انه الاصل كذا ذكر وفيه شئ لانه لا تتحقق علية لاحق لسابق وما مثل به غير تام للدلالة على المراد فان الفرح الآن انما ترتب فى الحقيقة على العلم بحصول البرء غدا أو على العلم بامكانه وهو استقبالى أو حالى وعلى تقدير كونه حاليا فلا تعليق فى الحقيقة تأمل (ولا يخالف ذلك لفظا) أى ولا تقع المخالفة فيما ذكر بأن تكون الجملتان غير فعليتين أو غير استقباليتين فى لفظهما

(فعلية استقبالية) أى ليظهر بذلك موضوعها الاستقبالى ولم تكن اسمية لدلالتها على الثبوت وهو غير الاستقبال وقوله استقبالية يعنى انها بلفظ المضارع ولا يعنى انها مستقبلة المعنى لان ذلك أمر لا يخالف أبدا الا لنكتة ولا لغيرها ولو اجتنب لفظ الاستقبالية لكان أحسن لانه انما يستعمل فى الفعل الدال على المستقبل سواء كان مضارعا أم لا ص (ولا يخالف ذلك لفظا

اقتضاء العلة الاستقبالية بجملة الشرط مسلم وأما اقتضاؤها للفعلية فلا لجواز أن تكون جملة الشرط اسمية استقبالية من حيث خبرها لكونه فعلا نحو زيد ينطلق فانها تفيد الاستمرار التجددى وأجيب بأن الجملة الاسمية من حيث هى اسمية لا تدل على حدوث ولا تجدد اذ شأنها أن تدل على مجرد الثبوت والحصول فلذا اشترط فى الجملة الشرطية كونها فعلية (قوله وأما الجزاء) أى وأما اقتضاء العلة لكون جملة الجزاء فعلية استقبالية قوله ويمتنع تعليق حصول الحاصل أى فيما مضى أو الان على حصول ما يحصل فى المستقبل هذا وما ذكره من الامتناع ظاهر ان كان معنى تعليق الجزاء على الشرط ان الشرط اذا حصل يحصل الجزاء بعده لكن لا نسلم أن هذا معنى التعليق بل معناه جعل الشرط سببا فى حصول الجزاء واذا كان كذلك فيقال انه لا مانع من كون الا ما يأتى سببا فيما يحصل الآن كما اذا قلت ان كان زيد يبرأ غدا فنحن نفرح الآن وقد يقال نمنع أن يكون الفرح الحاصل الآن مسببا عما يحصل فى المستقبل وهو البرء بالفعل بل هو مسبب عن شئ حصل الآن وهو اخبار الصادق بأن البرء يحصل فى المستقبل ولا شك أن هذا سابق على الفرح فمعنى التركيب حينئذ ان ثبت أن زيدا يبرأ فى المستقبل فنحن نفرح الآن (قوله ولا يخالف ذلك) أى ما ذكر من كون كل من جملتى الشرط والجزاء فعلية استقبالية بأن تكون الجملتان غير فعليتين أو غير استقباليتين فى لفظهما أو من جهة لفظهما لا يقال يرد عليه قوله الآتى وقد تستعمل ان فى غير الاستقبال الخ فانه اذا جاز استعمالها قليلا لغير الاستقبال من غير نكتة لم يصح قوله ولا يخالف ذلك الا لنكتة ولم يصح التعليل بقوله لامتناع مخالفة الخ لانا نقول الكلام هنا حيث أريد الاستقبال بدليل أن هذا

نحو ان أكرمتني أكرمتك وان أكرمتني أكرمك وان تكرمني أكرمتك وان تكرمني فأنت مكرم وان أكرمتني الآن فقد أكرمتك أمس الالنكتة ما

مرتب على قوله سابقا ولكونهما التعليق أمر بغيره في الاستقبال الخ وقوله وقد تستعمل الخ حيث أريد غير الاستقبال فهو مسألة أخرى اه سم (قوله الالنكتة) أى الالفائدة وذلك لان ظاهر الحال يقتضى مراعاة الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يعدل عن الموافقة المذكورة الالنكتة والعدول عنها بلا نكتة ممنوع في باب البلاغة (قوله اسمية) راجع لقوله أواحداهما وقوله أوفعلية ماضوية راجع لكل من الامرين وأورد عليه أن جملة الشرط لا تكون الافعلية والجواب أن بعض النحويين كالاخفش جوز كون شرط اذا جملة اسمية كما في اذا السماء انشقت فلعل الشارح بنى كلامه على ذلك أو أراد بقوله أواحداهما أحدا معينا وهو جملة الجزاء (قوله فالمعنى على الاستقبال) أى فالمعنى لا تمكن المخالفة فيه بخلاف اللفظ فانه قد يخالف لنكتة (قوله حتى ان قولنا الخ

الالنكتة) لامتناع مخالفة مقتضى الظاهر من غير فائدة وقوله لفظا اشارة الى أن الجملتين وان جعلت كلتاهما أواحداهما اسمية أوفعلية ماضوية فالمعنى على الاستقبال حتى ان قولنا ان أكرمتنى الآن فقد أكرمتك أمس معناه ان تعتدبا كرامك اياى الآن فأعتدّبا كرامى اياك أمس وقد تستعمل ان فى غير الاستقبال قياسا مطردا مع كان نحو وان كنتم فى ريب كامر

(الالنكتة) أى فائدة وانما امتنعت المخالفة حتى فى لفظ الجملتين لان الدلالة على المعنى بما يطابقه هو مقتضى الظاهر ومخالفته بلا فائدة ممتنع فى باب البلاغة وأشار بقوله لفظا الى أن الكلام انما هو فى المخالفة فى اللفظ وأما المعنى حيث أريد أجراء ان واذا على أصلهما فلا يتصور فيه التخالف أصلا وانما يتصور فيه حيث أخرجتاعن أصلهما على ما يذكر الآن فاذا كان الكلام فى المخالفة اللفظية فعلى تقدير وقوعها بالنكتة كأن تكون الجملتان ماضويتين أواحداهما أوتكون الجزائية اسمية فالمعنى على الاستقبال الذى هو الاصل فقولك مثلا إن تكرمنى اليوم فقد أكرمتك بالامس معناه ان تعتد على بأكرامك اليوم فأعتد عليك باكرامى اياك أمس والسر فى العدول فى نحو هذا المثال الى المضى فى الجواب ذكر المعتد به الذى هو أبلغ فى الردع مافيه من الاغضاء عن ذكر لفظ الاعتداد الموحش ولما قصد ذكر المعتد به وهو ماض ذكر بلفظ المضى المناسب وكذا قوله تعالى وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك المعنى وان يكذبوك فاصبر وذكر تكذيب الرسل الماضى بلفظ المضى المناسب له لقصد ذكر

الالنكتة) ش مخالفة ذلك تكون بأحد أمرين الاول ان يقعا ماضيين لفظا يشير الى أنه اذا أتى بفعل الشرط ماضيا لفظا كان معناه الاستقبال وماذكره من كون فعل الشرط والجواب مستقبلين هو مذهب الجمهور وذهب المبرد الى ان فعل الشرط اذا كان لفظ كان بقى على حاله من المضى لان كان جردت عنده للدلالة على الزمان الماضى فلم تغيرها أدوات الشرط وجعل منه قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته ان كان قميصه والجمهور على المنع وتأولوا ذلك كله إما على التبين أوغير ذلك وكذلك الجواب لا يكون الا مستقبلا ومن العجائب أن ابن مالك لا يجوز ان يكون فعل الشرط ماضى المعنى بكان

مبالغة فى كون المعنى على الاستقبال فكأنه قال فالمعنى على الاستقبال حتى فى هذا المثال المتوهم فيه عدم الاستقبال بسبب التقييد بالآن والامس ولما كان ظاهر الجملتين انهما ماضويتان لفظا ومعنى احتيج فيهما لهذا التأويل لئلا تنخرم القاعدة (قوله ان تعتد) أى إن تعدا كرامك اياى الآن وتمن به على فأعتد با كرامى اياك أمس أى فأعده وأمن به فالاعتداد الواقع شرطا وجزاء استقبالى والآن والامس ظرفان للاكرام لا للاعتداد وقوله فاعتد الخ وهو بصيغة المضارع أوالامر بناء على ماجوزه الشارح من كون الجزاء قد يكون انشاء بلا تأويل

وذلك لانه لما كان الغرض من الجزاء بيان ما يترتب على الشرط صح كونه أمر الدلالته على الحدث فى الاستقبال فيجوز أن يترتب على الشرط بخلاف الشرط فانه مفروض الصدق فى الاستقبال فلا يكون انشاء (قوله وقد تستعمل ان فى غير الاستقبال) أى وهو الماضى حقيقة أى لفظا ومعنى وذلك فيما اذا قصد بها تعليق الجزاء على حصول الشرط فى الماضى ولا يقال هذا ينافى قوله سابقا أما الشرط فلأنه مفروض الحصول فى الاستقبال لانا نقول هذا فيما اذا استعملت ان للتعليق فى المستقبل كما هو الغالب وأعلم أنه كما أن ان قد تستعمل فى غير الاستقبال قد تستعمل اذا للماضى نحو حتى اذا ساوى بين الصدفين وللاستمرار نحو واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا (قوله وان كنتم فى ريب) فيه ان ان كان المعلق عليه حقيقة هذا الفعل فهو مشكل لان المعلق مستقبل ولا يمكن تعليقه بالماضى وان كان التقدير وان ثبت فى المستقبل كونكم مرتابين فيما مضى فأتوا بسورة الخ كانت ان لم تستعمل حقيقة الا مع المستقبل وقد يجاب باختيار الاول الا أن فى الكلام حذفا أى وان كنتم فى ريب فيما مضى واستمر ذلك الريب لوقت الخطاب فأتوا بسورة أى فأنتم مطالبون بما يزيله وهو المعارضة المفيدة للجزم للعلم بأن المأمور بطلب المعارضة

هو المرتاب في الحين لا الذي سبق منه الريب وهو الآن مؤمن (قوله وكذا اذا جيء بها) أي بان وقوله في مقام التأكيد أي تأكيد الحكم (قوله بعد واو الحال) اعلم أن العامل في هذه الحال وصف مأخوذ من الكلام أي زيد متصف بالبخل حال كونه مفروضا كثرة ماله وقول بعضهم العامل فيها المشتق الذي اشتمل عليه الكلام فيه نظر اذ لا يطرد ذلك فقد لا يكون في الكلام مشتق نحو زيد وان أساء أخوك (قوله لمجرد الوصل) أي وصل ما بعدها وهو الجملة الحالية بما قبلها وهو صاحبها أي ربطه به ثم ان المراد انها للوصل مع الواو لا أنها مفيدة للوصل وحدها (قوله والربط) عطف تفسير (قوله دون الشرط) أي التعليق أي وحينئذ فلا يكون لان هذه جواب لانه لا يكون لها جواب الا اذا أريد بها التعليق وهنا قد انسلخت عن التعليق للوصل والربط واذ قد علمت أن إن هذه لا تحتاج الى جواب فهي خارجة عما نحن بصدده وهو إن الشرطية لان جملة إن هذه حالية لا شرطية (قوله زيد وان كثر ماله بخيل) أي زيد بخيل والحال أن ماله كثير أي انه بخيل في حال كثرة ماله ولا شك أن هذا تأكيد للبخل لانه اذا ثبت له البخل حال كثرة المال دل على ملازمة البخل له وأنه لا ينفك عنه (قوله وفي غير ذلك) أي وقد تستعمل ان في غير الاستقبال مع كونها للشرط في غير ما ذكر من الامرين السابقين قليلا (قوله كقوله) أي قول أبي العلاء المعري فياوطني الخ وهذا البيت من قصيدة مطلعها

مغاني اللوى من شخصك اليوم أطلال
وفي النوم مغنى من خيالك محلال

وبعد البيت المذكور في الشرح

فان أستطع آتيك في الحشر زائرا * وهيهات لي يوم القيامة أشغال

ثم

وكذا اذا جيء بها في مقام التأكيد بعد واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان أعطى جاها لئيم وفي غير ذلك قليلا كقوله

فياوطني ان فاتني بك سابق * من الدهر فلينعم لساكنك البال

ما يتسلى به ويحمل على الصبر وأشعر تقدير الجواب في الآية الكريمة ان الجواب يجوز أن يكون انشاء بخلاف الشرط لانه مقدر الحصول فلا يكون انشاء وأما الجواب فلما كان الغرض منه بيان ما يترتب على الشرط صح كونه أمرا لدلالته على حصول الحدث في الاستقبال فصح ترتبه على الشرط ولكن اذا بني على مفاد الكلام الذي فيه الشرط والجزاء ربط أمر بأمر بحيث يترتب أحدهما على الآخر عند حصوله وجب تأويل جملة الجواب بالخبرية فان دلالة الامر مثلا على الحصول في المستقبل انما ذلك باعتبار المطلوب وأما نفس الطلب الذي هو الجواب هو حالي لا ترتب له على الشرط الاستقبالي أصلا فاذا قيل على هذا ان قمت فتكلم فالمعنى ان قمت فالمطلوب منك الكلام ولا يترتب انشاء طلب الكلام الذي حصل الآن على القيام وانما يترتب عليه كونه مطلوبا بتحصيل الكلام فالمستقبل في الحقيقة ايجاد الكلام وكونه مطلوبا منه وذلك معنى خبري لا طلبك أنت الآن نعم ان بني على ان الشرط قيد في الجواب صح كونه انشاء ولكن لا يعلل حينئذ بكونه دالا على ما يترتب اذ لا ترتب هنا بل انشاء طلب شيء مقيد بشرط فتأمله ثم ما ذكر لان من كونها للتعليق حصول فالحصول في

ولا غيرها ثم يجوز ان يكون فعل الجواب ماضي اللفظ والمعنى مقرونا بالفاء مع قد ظاهرة أو مقدرة كقوله تعالى ان يسرق فقد سرق أخ له من قبل وقوله تعالى ان كان قميصه قد من دبر فكذبت وكيف يتصور أن يكون الشرط مستقبلا والجواب ماضيا فيلزم حينئذ تقدم المشروط على الشرط وهو محال عقلا والصواب تأويل ذلك كله على حذف الجواب أو غيره الا أن التأويل على حذف الجواب مشكل في نحو ان يسرق فان البصريين لا يجوزون حذف الجواب اذا كان فعل الشرط مضارعا مجزوما * واعلم انه قد وقع في عبارة الزمخشري في قوله تعالى أينما تكونوا يدرككم الموت على قراءة الرفع الشاذة يجوز أن يحمل أينما تكونوا على أينما كنتم فيكون كقول زهير

وان أتاه خليل يوم مسغبة * يقول لا غائب مالي ولا حرم

وفهم الشيخ أبو حيان منه انه أراد ان الجواب محذوف فرد عليه بما ذكرناه وفي رده نظر لان الزمخشري قد اعتذر عن ذلك بان قال انه حمل تكونوا على كنتم فهو لا يسلم ان فعل الشرط المضارع المجعول على

وقوله ان فاتني أي ان فوتني وقوله من الدهر بيان للسابق والباء في قوله بك بمعنى في أي ان فوتني من السكنى فيك دهر سابق على حد قوله تعالى وما كنت بجانب الغربي وقوله فلينعم بفتح العين على صيغة المبني للمفعول لكن بمعنى المبني للفاعل كذا ذكر بعضهم والذي ذكره شيخنا العلامة العدوي انه بفتح الياء والعين ناقلا ذلك عن كتب اللغة والبال بمعنى القلب والمعنى فليجعل قلبه متنعما وجواب ان محذوف أي فلا لوم علي لاني قد تركتك كرها من غير عيب فيك دل عليه قوله فلينعم لساكنك البال ومعنى البيت انه ان كان زمن سابق من الدهر فوت علي الاقامة والسكنى في وطني ولم يتيسر لي الاقامة فيه وتولاه غيري فلا لوم علي لاني تركته من غير عيب فيه وحينئذ فلتطب نفس ذلك الساكن ولينعم بالا والغرض من ذلك اظهار التحسر والتحزن على مفارقة الوطن والشاهد في قوله ان

ثم أشار الى تفصيل النكتة الداعية الى العدول عن لفظ الفعل المستقبل بقوله

الاستقبال هو الاصل فيها وعند ارادته بالحكم ما تقدم وقد تستعمل فى غير ذلك الاصل فتدخل على الماضى حقيقة ويقاس دخولها على الماضى ان كان الفعل الذى دخلت عليه كان وذلك كما فى قوله تعالى وان كنتم فى ريب وان كنتم فى شك كما تقدم ولا يقال ان كان المعنى ان يتبين منكم أنكم مرتابون قبل فافعلوا كذا فهو تعليق على مستقبل وان كان المعنى ان حصل منكم الريب فافعلوا كذا كما هو الظاهر لزم تعليق مستقبل على ماض وهو غير صحيح لانا نقول لا مانع من تعليق مستقبل على ماض * أما على ان الجواب هو المقيد فى التركيب والشرط قيد ويكون التقدير فى الآية الكريمة افعلوا كذ بقيد حصول الريب منكم فيما مضى فظاهر لان التقييد بالماضى صحيح لصحة ان يقال أكرم زيدا غدا ان كان اكرمك أمس على معنى أنك مأمور بالاكرام لزيد بقيد كونه سبق منه الاكرام مع ان الفعل فى الآية على تقدير الاستمرار الى وقت حصول الجواب وأما على المعتمد من انه ربط وقوع بوقوع فليس من شرطه اللزوم الوقتى بل كون احدهما وهو الشرط ان وقع فالآخر واقع ولو فى غير زمنه فالتقدير ان حصل منكم ريب فيما مضى يعنى واستمر الى وقت الخطاب فأنتم مطالبون بما يزيله وهو طلبكم المعارضة المفيدة لعجزكم وانما قلنا يعنى واستمر للعلم من أمر بطلب المعارضة هو المرتاب فى الحين لا الذى سبق منه الريب وهو الان مؤمن فليفهم وكذا يطرد كون الفعل مع ان ماضيا ان أريد مجرد الربط بشئ فى الجملة وذلك حيث ترد الجملة بعد واو الحال لافادة التأكيد بحالة اغيائية كقولك زيد لئيم وان اعطى جاها وبخيل وان أعطى مالا أى هو موصوف باللؤم ولو فى حال اعطاء الجاه وبالبخل ولو فى حال اعطاء كثرة المال ولكن هذه لا تحتاج الى الجواب على المختار فهى خارجة عما نحن بصدده وهى ان الشرطية لان جملة ان هذه حالية لا شرطية وربما ورد دخولها على غير كان وهو ماض على وجه القلة كقوله

فياوطنى ان فاتنى بك سابق * من الدهر فلينعم لساكنك البال

ومعنى البيت انه ان سبق زمان غلب على وفوت عنى سكنى وطنى وتولاه غيرى فلتطب نفس ذلك الساكن وليتنعم بالا وجواب الشرط محذوف أى فلا لوم على فقد تركتك كرها من غير ابتياع لك

فاتنى فانها مستعملة فى الماض لفظا ومعنى بقبلة (قوله الى تفصيل النكتة) أى الى تفصيل سبب النكتة فهو على حذف مضاف وذلك لانه لم يذكر الا نكتة واحدة وذكر لها أسبابا عدة على ماذكره الشارح كما سيظهر لك لا على ماذكره الزعم

الماضى لا يحذف جوابه وليس فى كلام غيره تصريح بذلك ثم انه لم يذكر ان الجواب محذوف فجاز أن يكون فرعه على جواز * ان يصرع أخوك تصرع * جوابا مع كونه مرفوعا كما هو أحد المذهبين فيه والسر فى كون جملتى الشرط والجواب فعليتين مستقبلتين ان الماضى محقق وجوده أو عدمه فان قلت قوله سبحانه وتعالى انا أحللنا لك أزواجك الى ان وهبت وقع فيه أحللنا المنطوق به او المقدر على القولين جواب الشرط مع كون الاحلال قديما فهو ماض قلت المراد ان وهبت فقد حلت فجواب الشرط بالحقيقة الحل المفهوم من الاحلال لا الاحلال نفسه وهذا كما أن الظرف من قولك قم غدا ليس هو لفعل الامر بل للقيام المفهوم منه والامر الثانى الذى يأتى على خلاف ذلك أن تأتى جملة الجواب اسمية كقوله تعالى أفان مت فهم الخالدون وانما كان على خلاف الاصل لان الاسم دال على الثبوت والتحقق والتعليق ينافى ذلك * واعلم أن كلا من فعلى الشرط والجواب قد يكون ماضيا لفظا أو مضارعا مثبتا أو منفيا فيحصل من مجموع الفعلين تسعة أقسام كلها جائز الا ان فى كون فعل الشرط مضارعا مع كون فعل الجواب ماضيا خلافا منعه جماعة وجوزه ابن مالك استدلالا بقول عائشة رضى الله عنها متى يقم مقامك رق وأحسنها المشاكلة بينهما وأحسنها أن يكونا مضارعين لظهور تأثير عمل ان فيهما ثم ماضيين للمشاكلة فى عدم التأثير ثم أن يكون الاول ماضيا والثانى مضارعا

(قوله كابراز) أى اظهار وقوله غير الحاصل وهو الامر المستقبل (قوله فى معرض الحاصل معرض) كمسجد اسم لموضع عرض الشئ أى ذكره وظهوره وموضع الذكر والظهور للشئ عبارة عن اللفظ الدال عليه فهو مكان اعتبارى

كابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل لقوة الاسباب) المتاخذة فى حصوله نحو ان اشتريت كان كذا حال انعقاد أسباب الاشتراء

بعيب دل عليه قوله فلينعم لسا كنك البال والغرض التحسر على مفارقة الوطن * ثم لماذكر ان التعبير فى جملة الشرط والجواب بصيغة المضارع حيث أريد استعمال ان معها فى الاصل وهو الاستقبال هو اللازم أصالة وانه لا يعدل عن ذلك الا لنكتة أشار الى تفصيل النكتة فى ذلك بالمثال فقال كابراز) ى اظهار (غير الحاصل) وهو المستقبل (فى معرض كمسجد اسم لما يعرض فيه الشئ ويظهر فيه أى فى صورة (الحاصل) وهو الماضى ولما كان ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل حاصله التعبير عن المستقبل الذى لم يحصل بما يشعر بحصوله وهو أمر جلى يحتاج الى بيان سره به يطابق الحال لان تنزيل الشئ منزلة غيره فيعطى حكمه يحتاج الى بيان السبب أشار الى العلل فى ذلك فقال انما يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل (لقوة الاسباب) المتاخذة فى حصوله أى المجتمعة فيه بحيث أخذ بعضها بعضد بعض فان الشئ اذا تقوت أسبابه يعد حاصلا فيعبر عنه بما يبرزه فى صورة الحاصل ذلك يطابق المقام لما فيه من تأنيس النفس بحصوله والاشعار بأن حكمه حكم الواقع ليطيب بذلك وقت المخاطب والمتكلم كما يقال عند انعقاد أسباب الاشتراء من حضور سوق السلعة الذى كثرت فيه مع قلة المشترين ومع وجود الثمن ورغبة البائعين فى البيع ان اشترينا كذا كان

لان فيه الانتقال من عدم التأثير الى التأثير والاقسام التسعة فى الحسن على هذا الترتيب الاول ان يقم زيد يقم عمرو الثانى ان لم يقم زيد لم يقم عمرو وحسنه على ما بعده للمشا كلة ولكونه فعلا مضارعا فى اللفظ فهو موافق لمعنى الاستقبال * الثالث ان قام زيد قام عمرو * الرابع ان لم يقم زيد يقم عمرو * الخامس ان لم يقم زيد قام عمرو * السادس ان قام زيد يقم عمرو * السابع ان قام زيد لم يقم عمرو * الثامن ان يقم زيد قام عمرو * التاسع ان يقم زيد لم يقم عمرو وأخذ المصنف فى تعداد أسباب مجئ فعل الشرط ماضى اللفظ فذكر منها ان يجعل غير الحاصل كالحاصل وهذا الجعل مقتضى ظاهر اللفظ لا فى نفس الامر فان الفرض ان الفعل مستقبل المعنى ولو قال لايهام جعل غير الحاصل كالحاصل لكان أحسن ومثل ذلك بقوله تعالى واذا رأيت ثم رأيت نعيما * ومنها ان يقصد تفاؤل المتكلم بوقوعه فيعبر عنه بلفظ الماضى أو لاظهار المتكلم رغبته فى وقوعه نحو ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام *قوله لان الطالب اذا عظمت رغبته فى امر يكثر تصوره اياه فربما يخيل اليه حاصلا وفيه نظر لانه يقتضى ان يكون الفعل حينئذ ماضى المعنى وليس كذلك ولا هو مراده *قوله وعليه ان اردن تحصنا مثال لاظهار الرغبة فالمصنف لف قسمى التفاؤل واظهار الرغبة ثم نشر مثالهما وقد يقوى التخيل حتى ان الانسان يغلط حسه كقول المعرى

ماسرت الا وطيف منك يصحبنى * سرى أمامى وتأويبا على أثرى

الطيف الخيال والتأويب السير نهارا مشتق من الاوب وهو العود لان الغالب انهم يسيرون ليلا ويأتون الى منازلهم نهارا قال السكاكى وقد يؤتى بالماضى لارادة التعريض وهو ان يخاطب واحد ويراد غيره

لاحقيقى والمعنى كاظهار المعنى الاستقبالى الغير الحاصل باللفظ الدال على المعنى الحاصل فى الحال أو فى الماضى فان قلت ان الشرط انما يفيد التعليق ولا دلالة له على الاظهار المذكور قلت انه يدل عليه على جهة التخيل ولو قال المصنف كايهام أو تخييل ابرازا الخ لكان أظهر لان نكتة العدول فى الحقيقة انما هو التخييل المذكور وذلك لان ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل محصله التعبير عن المستقبل الذى لم يحصل بما يشعر بحصوله (قوله لقوة الاسباب) لما كان ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل يحتاج الى سبب أشار المصنف الى بيان الاسباب والعلل فى ذلك بقوله لقوة الخ فهو علة للابراز المذكور وأل فى الاسباب للجنس فيشمل ماله سبب واحد (قوله المتاخذة) بالمد مع تخفيف الخاء أى التى أخذ بعضها بعضد بعض والمراد المجتمعة فى حصوله ومعلوم أن الشئ اذا قويت أسبابه يعد حاصلا (قوله حال انعقاد) أى اجتماع وانتظام

أسباب الاشتراء والحال أنه لم يحصل بالفعل وهو ظرف للقول المقدر أى نحو قولك ان اشتريت فى حال الخ أو تقول ذلك فى حال الخ والمراد بأسباب الاشتراء حضور سوق السلعة التى كثرت فيه مع قلة المشترى ووجود الثمن ورغبة البائعين فى البيع فاذا وجدت هذه الاسباب عد الشراء الذى لم يحصل حاصلا فيعبر عنه بما يبرزه فى صورة الحاصل (أو

و إما لان ماهو للوقوع كالواقع كقولك أن مت كان كذا وكذا كما سبق و إما للتفاؤل و إما لاظهار الرغبة فى وقوعه

(قوله أو كون ماهو للوقوع) أى ماهو آئل للوقوع كالواقع فى الماضى يعنى انه يعبر بالماضى عن المعنى المستقبل فى جملة الشرط لقصد ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل لكون ذلك المعنى الاستقبالى شأنه الوقوع فهو كالواقع فى ترتب ثمرة الوقوع فى الجملة على كل منهما نحو ان مت كان كذا وكذا (قوله عطف على قوة الاسباب) أى فالمعنى انه يبرز غير الحاصل فى صوة الحاصل لقوة الاسباب أو لكون المعنى الاستقبالى شأنه الوقوع فهو كالواقع أو للتفاؤل الخ فالنكتة التى ذكرها المصنف للعدول عن المضارع الى الماضى واحدة تعددت أسبابها واعترض على ماذكره الشارح من العطف بانه من عطف العام على الخاص وذلك لان الائل للوقوع أيلولته أما لقوة اسبابه المتاخذة فيه و إما العلم بوقوعه من جهة أخرى وعطف العام على الخاص وكذا عكسه لايجوز بأو الا أن يجاب بحمل الاول على ما يمكن تخلفه لمانع كالشراء فانه يمكن تخلفه عند اجتماع اسبابه لمانع وحمل الثانى على مالم يمكن تخلفه كما فى الموت وحينئذ فهو من عطف المغاير (قوله على ما أشار اليه) أى المصنف فى قوله الآتى فان الطالب الخ فان محصله بيان أن فى اظهار الرغبة تقدير غير الحاصل حاصلا وتخيله كذلك ولو كان العطف على ابراز لما تأتى هذا البيان وقوله على ما أشار اليه متعلق بقوله لانها كلها علل الخ (قوله فقد سها سهوا بينا) أى من وجوه الاول انه خلاف ما أشار له المصنف فى اظهار الرغبة من انها أى المعطوفات علل للابراز الثانى أن ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل يشتمل عليه كل مابعده وحينئذ فلا يصح ان يكون قسيماله الثالث أن التفاؤل لا يحصل بمجرد المخالفة بل لا بد من تنزيل غير الحاصل منزلة الحاصل لذلك (قوله أو التفاؤل) أى من السامع أى انه يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل فى جملة الشرط لما فى ذلك الابراز من التفاؤل الذى هو ذكر مايسر به السامع وذلك لان المخاطب اذا كان يتمنى شيأ فعبر له بما يشعر بحصوله وهو معنى ابرازه فى معرض الحاصل ادخل عليه ذلك الابراز السرور (قوله أو اظهار الرغبة) أى من المتكلم أى أنه يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل لاجل اظهار المتكلم الرغبة فى وقوع ذلك الشرط بسبب ذلك الابراز الحاصل بالتعبير بالماضى عن المستقبل

(أو كون ماهو للوقوع كالواقع) هذا عطف على قوة الاسباب وكذا المعطوفات بعد ذلك لانها كلها علل لابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل على ما أشار اليه فى اظهار الرغبة ومن زعم أنها كلها عطف على ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل فقد سها سهوا بينا (أو التفاؤل أو اظهار الرغبة فى وقوعه)

كذا (أو) (لـ) كون ماهو للوقوع كالواقع) أى يعبر بالمضى عن المستقبل فى جملة الشرط لقصد ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل لقوة الاسباب أو لكون المعنى شأنه الوقوع فهو كالواقع فى ترتب ثمرة الوقوع فى الجملة على كل منهما فقوله أو لكون معطوف على قوله قوة وهو من عطف العام على الخاص لان كون الشئ للوقوع إما القوة الاسباب المتآخذة فيه واما للعلم بوقوعه من جهة أخرى فاذا كان الشئ من شأنه الوقوع نزل منزلة الواقع فيبرز فى معرض الحاصل لانه أنسب بالمقام لمثل ماتقدم فى القوة ان كان مرغوبا وان كان غير مرغوب فيناسب المقام لمثل ان فى اظهاره كذلك مايقتضى الاستعداد لنزوله أو يقتضى الارهاب مثلا وقد تبين مما بينا من ترتب الابراز عليه كالقوة أنه من علل الابراز ومما يلاقيه ذلك الابراز لوجه آخر مستقل حتى يعطف عليه ويكون قسيما له ويكون مثل هذا يتقرر فيما بعده من المعطوفات كما يشير اليه المصنف فى بعضها فمن زعم أنه معطوف على الابراز على أن يكون وجها آخر مستقلا عنه فقد تعسف لفظا ومعنى (أو التفاؤل) أى يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل فى جملة الشرط لما فى ذلك الابراز من التفاؤل الذى هو أن يذكر مايسر به السامع فان المخاطب اذا كان يتمنى شيأ فعبر له عنه بما يشعر بحصوله وهو معنى ابرازه فى معرض الحاصل أدخل عليه ذلك الابراز السرور فيكون بذلك مناسب للمقام ويأتى الآن مثاله (او اظهار الرغبة فى وقوعه) أى يبرز غير الحاصل فى معرض الحاصل لاجل اظهار المتكلم الرغبة فى وقوع ذلك الشرط بسبب ذلك الابراز الحاصل بالتعبير بالمضى فى الاستقبال وذلك

نحو لئن أشركت * فان قلت أى مناسبة فى ذلك لفظ المضى قلت لان المخاطب اذا علم من نفسه أنه ليس بذلك الوصف ووجد الفعل ماضيا علم انه تعريض لغيره ممن وقع منه فى الماضى لا يقال المقصود التعريض بمن يقع منه الشرك ماضيا أم مستقبلا لانا نقول تحذير من وقع فى الشرك هو أشد عناية لازالة المفسدة الحاضرة فان قلت ما الذى صرف هذا الخطاب عن أن يراد به النبى صلى الله عليه وسلم قلت لان الاصل فى ان دخولها على الممكن والشرك فى حقه صلى الله عليه وسلم مستحيل شرعا فجعلناه خارجا عن الاصل تنزيلا للاستحالة الشرعية منزلة الاستحالة العقلية ولا سيما والفعل بصيغة المضى التى لا تستعمل غالبا الا فى المتوقع فان قلت قولكم المراد غيره هل تعنون به أن ضمير المخاطب المفرد استعمل فى الغائب مجازا فلا يكون النبى صلى الله عليه وسلم مخاطبا الا فى الصورة لا فى المعنى قلت لا بل

نحو ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام فان الطالب اذا تبالغت رغبته فى حصول أمر يكثر تصوره اياه فربما يخيل اليه حاصلا وعليه قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء

(قوله أى وقوع الشرط) يجوز عود الضمير على غير الحاصل والمعنى واحد (قوله فهو المرام) بوزن مكان وضمير فهو للظفر أى فالظفر بحسن العاقبة هو المرام (قوله يصلح مثالا للتفاؤل) أى على جعل ضمير ظفرت مفتوحا للمخاطب وقوله واظهار الرغبة أى على جعل الضمير مضموما للمتكلم كذا ذكر بعضهم وعبارة النوبى ان ظفرت على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثال لهما اه (قوله فان الطالب الخ) هذا علة لكون اظهار الرغبة علة لابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل وهى

أى وقوع الشرط (نحو ان ظفرت بحسن العاقبة فهو المرام) هذا يصلح مثالا للتفاؤل واظهار الرغبة ولما كان اقتضاء اظهار الرغبة ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل يحتاج الى بيان ما أشار اليه بقوله (فان الطالب اذا عظمت رغبته فى حصول أمر يكثر تصوره) أى الطالب (اياه) أى ذلك الامر (فربما يخيل) ذلك الامر (اليه حاصلا) فيعبر عنه بلفظ الماضى (وعليه) أى على استعمال الماضى مع ان لاظهار الرغبة فى الوقوع ورد قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء

(نحو) قولك (ان ظفرت بحسن العاقبة فهو) أى فذلك الظفر هو (المرام) أى المراد والتاء فى ظفرت يحتمل أن تضبط بالضم للمتكلم فيكون مثالا لاظهار الرغبة او بالفتح للمخاطب فيكون مثالا للتفاؤل و يحتمل على بعد أن يكون مثالا لهما بأحد الضبطين فقط أما كون الابراز لاجل افادة التفاؤل فقد تقدم بيانه وان الكلام به يكون مناسبا للمقام وهو ظاهر وأما كونه لاجل اظهار الرغبة فيتوقف على استلزامه اياه وفيه خفاء ما ولذلك أشار الى وجه اقتضاء اظهار الرغبة لذلك الابراز فقال (فان الطالب) أى الراغب (اذا عظمت رغبته فى) حصول (امر) من الامور (يكثر تصوره اياه) أى يكثر تصور ذلك الطالب لذلك الامر (فربما يخيل اليه) أى يخيل ذلك الامر لذلك الطالب (حاصلا) لما تقرر من أن الاتصال الروحانى كثيرا ما يتوهم كونه جسمانيا فاذا تخيل حاصلا فحينئذ يعبر عنه بلفظ المضى فتقرر من هذا أن من أسباب ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل اظهار الرغبة وانما فهم اظهار الرغبة من ذلك الابراز بواسطة ما تقرر ان الراغب فى الشئ كثيرا ما يعبر بلفظ المضى عن الاستقبال لكثرة التصور الموجب لتخيل الوقوع المقتضى لذلك التعبير والغرض من اظهار الرغبة إما استدعاء الامتثال أو الاعطاء أو الاعانة على المراد ونحو ذلك فتأمل فى هذا المحل فان ما ذكر المصنف لا يفى بالمراد وما قررناه مبين له والله الموفق عنه (وعليه) أى وعلى استعمال ان مع الماضى مع أن الاصل المضارع لابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل لقصد اظهار الرغبة فى الحصول يجرى قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم أى اماءكم على البغاء أى الزنا

النبى صلى الله عليه وسلم خوطب لفظا ومعنى ولكن أريد بخطابه افادة لازمه وهو أن غيره اذا أشرك حبط عمله فهو من نوع الكناية كقولنا زيد طويل النجاد فالنبى صلى الله عليه وسلم مراد فى الآية الكريمة استعمالا وغير مراد إفادة كما سترى تحقيقه فى الكناية لا يقال فيلزم من كونه صلى الله عليه وسلم مرادا بالضمير ان يكون الشرك بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم هو المراد لانا نقول هو من نوع

علة غائية ان أبقيت على ظاهرها لان اظهار الرغبة متأخر عن الابراز وعلة فاعلية ان اريد قصد اظهارها لتقدمه على الابراز المذكور (قوله فى حصول أمر) أى فى المستقبل (قوله يكثر تصوره) بفتح حرف المضارعة وضم ثالثه وتصوره بالرفع فاعل كذا ضبطه بعض مشايخنا وهذا غير متعين بل يصح ضم حرف المضارع و كسر ثالثه ونصب تصوره على أنه مفعول أى يكثر من حصول صورته فى الذهن (قوله فربما) أى فبسبب الكثرة المذكورة ربما الخ وهى هنا للتكثير (قوله يخيل اليه) أى الى ذلك الطالب الذى عظمت رغبته وقوله حاصلا أى فى الماضى وهو حال وقوله فيعبر عنه الخ أى وهذا معنى ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل أى وقد لا يخيل له ذلك الامر حاصلا فلا يعبر عنه (قوله وعليه) انما قال وعليه للتفاوت بينهما لان الله منزه عن الرغبة (ان والمراد بها هنا لازمها وهو كمال الرضا وأيضا ما ذكره المصنف من بيان اقتضاء اظهار الرغبة للابراز لا يجرى فى حقه تعالى لان كثرة التصور وتخيل الحصول محال فى حقه تعالى اه أطول (قوله لاظهار الرغبة فى الوقوع) معنى اظهار الرغبة فى حقه تعالى اظهار كمال رضاه بارادة التحصن فهو مجاز فى لازمه وقيل المراد اظهار كون الشئ مرغوبا فيه فى نفس الامر لا لاظهار الرغبة القائمة بالمتكلم كذا فى الفنرى وفى ابن يعقوب أن اظهار رغبته تعالى فى وقوع الشئ اظهار ايجابه وطلبه طلبا جازما (قوله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء) الفتيات الاماء والبغاء الزنا كانت الجاهلية تكره الاماء على الزنا ويأتين لهم بالدراهم فجاء الاسلام بتحريم ذلك

ان أردن تحصنا وقد يقوى هذا التخيل عند الطالب حتى اذا وجد حكم الحس بخلاف حكمه غلطه تارة واستخرج له محملا أخرى وعليه قول أبى العلاء المعرى   ماسرت الا وطيف منك يصحبنى * سرى أمامى وتأويبا على أثرى
يقول لكثرة ما ناجيت نفسى بك انتقشت فى خيالى فأعدك بين يدى مغلطا للبصر بعلة الظلام اذا لم يدركك ليلا أمامى وأعدك خلفى اذا لم يتيسر لى تغليطه حين لا يدركك بين يدى نهارا

(قوله ان أردن تحصنا) أى عفة فقد جىء بلفظ الماضى وهو اردن ولم يقل يردن مع أن النهى عن الاكراه المعلق على ذلك استقبالى حيث قيل ولا تكرهوا الخ للدلالة على رغبة المولى سبحانه فى ارادتهن التحصن أى للدلالة على رضا المولى بذلك أو على أن هذا الامر طلبه المولى طلبا جازما على ماص (قوله تعليق النهى) أى وهو قوله لا تكرهوا الخ والتعليق من حيث انه (٦٣)

(أن أردن تحصنا) حيث لم يقل ان يردن فان قيل تعليق النهى عن الاكراه بارادتهن التحصن يشعر بجواز الاكراه عند انتفائها على ما هو مقتضى التعليق بالشرط أجيب بأن القائلين بأن التقييد بالشرط يدل على نفى الحكم عند انتفائه انما يقولون به اذا لم يظهر للشرط فائدة أخرى و يجوز أن تكون فائدته فى الآية المبالغة فى النهى عن الاكراه

(أن أردن تحصنا) والاصل إن يردن فعبر بالمضى لاظهار الرغبة فى ارادتهن التحصن وهذا ولو كان مقتضى اللزوم بينهما الذى هو كثرة التصور وتخيل الحصول محالا فى حقه تعالى لكن يجرى الكلام مع المخاطبين منه تعالى على حسب ما تقتضيه بلاغة خطابهم ورغبته تعالى فى الوقوع ايجابه وطلبه لا تمنيه وفى هذه الآية بحث مشهور وهو أن مقتضى التركيب الذى فيه الشرط انتفاء الحكم عند انتفائه لان مفهوم الشرط من المفاهيم المعتبرة وعليه يكون مفهوم الشرط فى الآية الكريمة انتفاء النهى عن الاكراه اذا انتفى الشرط الذى هو ارادة التحصن فيكون الاكراه جائزا عند انتفاء ارادتهن التحصن وجواز الاكراه على البغاء منتف بالضرورة شرعا وقد أجيب بأن مفهوم الشرط انما يعتبر ان لم يكن لذكر الشرط فائدة سوى اخراج ما لم يكن فيه الشرط عن الحكم وههنا فائدة ظاهرة يجوز أن يقال يسقط من اعتبارها مفهوم الشرط وهى المبالغة فى تأكيد نهى الموالى عن الاكراه وفى تقبيح صنيع المكره منهم حيث تكون الامة مريدة للتحصن وهو يكرهها وقد كان الاحق أن يكون أولى بارادة التحصن لا يقال فيكون التأكيد فى هذه الحالة فقط والمقصود تأكيد النهى مطلقا لانا نقول لما كان الاكراه لا يتحقق الا فى هذه الحالة تعرض لها بالتعيير والتوبيخ بذكر ما تظهر فيه فضيحة المولى وأجيب أيضا بأن مفهوم الشرط انما يراعى ان لم يعارضه الاجماع فان عارضه كما هنا سقط لانه ظاهر والاجماع قاطع والظاهر يدفع بقاطع وأجيب أيضا بأن المفهوم انتفاء النهى عند انتفاء الارادة ولا يستلزم ذلك جواز الاكراه لجواز ان يكون انتفاء النهى لعدم تصور محله الذى هو الاكراه لا لجوازه اذ لا يتصور الا حال الارادة وأما فى حال انتفائها بالغفلة عن التحصن وعدمه أو بارادة البغاء من الاماء فلا يتحقق الاكراه أما اذا أردن البغاء فظاهر وأما اذا غفلن فبنفس

الكناية التمثيلية لانك تقول زيد كثير الرماد كناية عن كرمه وان لم يكن له رماد ولا طبخ فتسمى هذه كناية تمثيلية ونظير ما تقدم فى التعريض ومالى لا أعبد الذى فطرنى واليه ترجعون المراد ومالكم لا تعبدون الذى فطركم بدليل واليه ترجعون فان قلت قد تقدم أن واليه ترجعون التفات والمعنى

الجزاء فى المعنى أو حقيقة على ما مر من الخلاف (قوله يشعر بجواز الاكراه عند انتفائها) أى لان قوله ان أردن تحصنا يقتضى بمفهوم المخالفة أنهن اذا لم يردن تحصنا يجوز للموالى اكراههن على البغاء مع أنه لا يجوز أصلا (قوله أجيب الخ) وأجيب أيضا بأن التقييد بالشرط لموافقة الواقع لانه لا يتأتى الاكراه عند انتفاء ارادة التحصن لانهن اذا أردن عدم التحصن كان أمرهن بالزنا موافقا لغرضهن والطالب للشئ لا يتصور اكراهه عليه وان لم يردن تحصنا ولا عدمه بل كن غافلات فلا يتأتى الاكراه لان الاكراه انما هو للمتنع غاية الامر أن فى أمرهن بالزنا تنبيها لهن ان كن غافلات وأما ما قيل من أن الاكراه يتصور مع اراد

البغاء بأن تريد الامة البغاء مع شخص أو فى مكان فيكرهها على البغاء مع غير ذلك الشخص أو فى غير ذلك المحل فغير صحيح لان الاكراه حينئذ ليس على البغاء بل على تعيين الفاعل أو المحل (قوله بأن القائلين الخ) أى وهم القائلون باعتبار مفهوم الشرط (قوله على نفى الحكم) أى لحرمة الاكراه هنا وقوله عند انتفائه أى انتفاء الشرط وحاصل هذا الجواب أن اعتبار مفهوم المخالفة مشروط بأن لا يكون للتقييد بالشرط فائدة أخرى غير اخراج ما لم يكن فيه الشرط عن الحكم وهنا يجوز أن تكون الفائدة فى التقييد به المبالغة فى نهى الموالى عن الاكراه لما فى ذلك من التوبيخ للموالى بذكر ما يظهر به فضيحتهم وحيث كان للتقييد بالشرط هنا فائدة أخرى غير الاخراج سقط باعتبارها اعتبار مفهوم الشرط لان مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا كان القيد للاخراج لا لفائدة أخرى

وأما النحو ذلك قال السكاكى أو للتعريض كما فى قوله تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك وقوله تعالى ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم انك اذا لمن الظالمين وقوله تعالى فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات

(قوله يعنى انهن) أى الاماء مع خستهن وشدة ميلهن الى الزنا وقوله فالمولى أى فالمالك أحق بارادتها لكماله وقلة ميله بالنسبة لميلهن وحينئذ فيكون طلب ارادة العفة منه متأكدا واذا تأكد طلب ارادة العفة والتحصن منه كان النهى المتعلق به عن الاكراه على الزنا قويا مبالغا فيه فظهر من هذا أن المقصود من القيد المبالغة فى نهى الموالى وتوبيخهم وحينئذ فلا مفهوم له لان مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا كان القيد للاخراج فقط لا لفائدة أخرى فان قلت جعل المقصود من القيد ما ذكر يقتضى أن المبالغة فى النهى انما هى فى هذه الحالة فقط وهى ارادتهن التحصن لا مطلقا والمقصود تأكيد النهى مطلقا قلت لما كان الاكراه لا يتحقق الا فى هذه الحالة تعرض لها لا لكون تأكيد النهى والمبالغة فيه مختصا بها وحينئذ فالتعرض لتلك الحالة لا ينافى تأكد النهى عن الاكراه مطلقا حتى عند عدم ارادتهن التحصن على فرض تأتيه فى تلك الحالة فتأمل (قوله وايضا دلالة الشرط) أى مفهوم الشرط على انتفاء الحكم وهو الحرمة أو المراد دلالة الشرط من حيث مفهومه (٦٤) وهذا جواب ثان عن أصل الاشكال فهو عطف على قوله بأن القائلين الخ فكانه قال وأجيب أيضا بأن دلالة الخ وحاصله أن الآية وان دلت على انتفاء حرمة الاكراه عند انتفاء الشرط فتلك الدلالة بحسب الظاهر نظرا لمفهوم المخالفة لكن قد عارض ذلك المفهوم الاجماع القاطع ومن المقرر أنه اذا تعارض أمران أحدهما قاطع والاخر ظاهر دفع الظاهر بالقاطع (قوله عارضه) أى فقد عارض الاجماع الشرط أى مفهومه (قوله والظاهر يدفع بالقاطع) المراد بالظاهر هنا مفهوم الشرط والمراد بالقاطع هنا الاجماع واعترض هذا الجواب بأن الاجماع لا ينسخ النص حذرا من تقديم الاجماع على النص الذى هو أصل له فى الجملة وأجيب بأن الاجماع يجوز أن ينسخ النص على الصحيح لاستناده الى النص فكانه الناسخ (قوله اوللتعريض) عطف على قوله لقوة الاسباب كما يفيده قول الشارح أى ابراز الخ (قوله بأن ينسب الفعل الى واحد) أى حقيقة أو مجازا (قوله والمراد غيره) أى ولا بد فيه من القرائن المؤدية لفهم الغير والا فقولك جاءنى زيد مريدا ابنه ليس من التعريض فى شئ (قوله لئن أشركت الخ) اعترض بأن النبى معصوم من الاشراك فكيف يسند اليه وأجيب بأن هذه قضية شرطية لا تستلزم الوقوع فالاسناد على سبيل الفرض وانما عبر بالفعل الماضى المقتضى لوقوع ذلك تعريضا بالمخاطبين فالاشراك فى الحقيقة انما هو منسوب لغيره لان التعريض أن ينسب الفعل لواحد والمراد غيره فالاشراك نسب لواحد وهو النبى والمراد غيره ممن وقع منه الاشراك وحاصل ما فى المقام أن الشرك من النبى مقطوع بعدم حصوله فنزل منزلة المشكوك فيه فكان المقام مقام ان تشرك لكن جىء بلفظ الماضى وان كان المعنى على الاستقبال ابرازا للاشراك المقطوع بعدم حصوله فى معرض الحاصل فرضا وتقديرا تعريضا بمن حصل منه أنه حبط عمله ولا يضر فى دخول إن كون الفعل معلوم الانتفاء لان ان تدخل على معلوم الانتفاء اذا نزل منزلة المشكوك فيه لغرض من الاغراض

يعنى أنهن اذا أردن العفة فالمولى أحق بارادتها وأيضا دلالة الشرط على انتفاء الحكم انما هو بحسب الظاهر والاجماع القاطع على حرمة الاكراه مطلقا فقد عارضه والظاهر يدفع بالقاطع قال (السكاكى أو للتعريض) أى ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل اما لما ذكر واما للتعريض بأن ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره (نحو) قوله تعالى ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك)

التنبيه له تحصل ارادته بمقتضى العادة حيث لم تكن منهن ارادة التحصن وعند الانبعاث لا يتحقق الاكراه ولو قيل ان الشرط لموافقة الواقع لان الاكراه انما هو حال الارادة ما بعد لكن يرجع لما ذكر فليفهم (السكاكى) أى قال السكاكى ابراز غير الحاصل فى معرض الحاصل يكون لما ذكر (أو) يكون (للتعريض) وهو أن ينسب الفعل الى أحد حقيقة أو مجازا والمراد منه فهم الغير بالقرائن وذلك (نحو) قوله تعالى ولقد أوحى اليك والى الذين من قبلك (لئن أشركت ليحبطن عملك) فقد أبرز الاشراك المقطوع بعدم حصوله فى معرض الحاصل تعريضا بمن حصل منه أنه حبط عمله وانما قلنا المقطوع بعدم حصوله لان المخاطب هو النبى صلى الله عليه وسلم ومعلوم أنه منتف عنه حالا ومآلا والفعل اذا رتب عليه وعيد فى حال نسبته فرضا وتقدير الذى شرف يستحق به توقيرا وهو لم يحصل منه فهم منه

واليه أرجع فاذا كان تعريضا لا يكون فيه التفات بل يكون عبر فى الاول بياء المتكلم عن المخاطبين فهذا مناقض لما سبق قلت ليس كذلك ولا منافاة بين الكلامين فان التعريض ليس من شرطه ان يراد به غير ظاهر اللفظ بل يراد ظاهره لا لقصده بل يكون المقصود بالكلام غيره كما يخوف الملك ولده ليحذر غيره من خدمه تأسيا من باب أولى فقوله تعالى ومالى لا أعبد المراد به المتكلم ولكنه اذا قال لنفسه ذلك

فالمخاطب

فالمخاطب هو النبي صلى الله عليه وسلم وعدم اشراكه مقطوع به لكن جئ بلفظ الماضي ابرازا للاشراك الغير الحاصل في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك بانه قد حبطت أعمالهم

المخاطبون أن الوعيد واقع بهم من باب أحرى أن صدر منهم ذلك الفعل كما اذا شتمك انسان فتقول والله ان شتمني الامير لأضربنه ولا يضر في دخول إن كون الفعل معلوم الانتفاء لان إن تدخل على معلوم الانتفاء كما تقدم انه قد يفرض المحال لغرض من الاغراض وانما اختص التعريض بمن حصل منهم الاشراك وبالتعبير بالماضي لان من لم يصدر منه اشراك ولا ظهر منه اهتمام به لا يناسب تهديده وتوعده بطريق التعريض اذ ليس أهلا لذلك والتعبير بالمستقبل جار على أصله مع إن فلا يطلب وجه في دخول ان عليه حتى يكون تعريضا أو غيره بخلاف الماضي معها فلعدم كونه هو الاصل معها يطلب له وجه فيوجد التعريض مناسبا فيقدر فيه ويكون مفيدا له معها وفي هذا الكلام بحث من أوجه أحدها أن كون المضارع على أصله ينتفي عنه التعريض انما ذلك ان نسب لمن يصح صدوره منه ويشك فيه وأما ان نسب لمن علم انتفاؤه عنه قطعا طلب له وجه فيصح كونه للتعريض بمن صدر منه كالماضي بل نقول وبمن لم يصدر منه ان صح الصدور منه ليتحقق تهديده على ما يتوقع من جانبه وثانيها ان التعريض ان كان مستفادا من عدم الوقوع ممن نسب له الفعل فلا فرق عند تحقق عدم الوقوع بين الماضي والمضارع وان كان مستفادا من نسبته لرفيع يستحق التوقير كما أشعر به المثال فكذلك أيضا وأن ادعى استفادته من غير الوجهين منع وثالثها أن التعريض ان كان بالمؤمنين وهم لم يصدر منهم اشراك ناقض قولهم لا معنى للتعريض بمن لم يصدر منه اشراك لان المؤمن في حال الخطاب لم يصدر منه اشراك ومعلوم ان ما سبق جبه الاسلام فلا معنى للتعريض بأنه محبط العمل وان كان بالكافرين فلا يسلمون النبوة ولا أن الخطاب منه تعالى ولا امتناع الاشراك في المستقبل ولا في المضي ولا تعظيم صاحبها عند الله تعالى حتى يكون خطابه تعريضا عندهم فلا يفهمون التعريض بهم أصلا فتنتفي فائدة الخطاب ويمكن الجواب عن هذا الاخير بأن الغرض افهام الكافرين ان أعمالهم حبطت باشراكهم بواسطة دعوى الرسول عصمته ورفعته عند الله تعالى تقريعا لهم وتوبيخا ولو كانوا لا يسلمون ولا يخافون وكانه يقول ربي يخاطبني بهذا فكيف ترون حالكم في هذا الخطاب أو يخاطبني مع انه لم يصدر ولا يصدر مني الاشراك فالمراد أنتم فتأمله ولعله نسب القول بالتعريض الى السكاكي لضعفه بما ذكر وخفائه والا فقد

كان فيه من التعريض بان كل أحد ينبغي ان يكون كذلك ما لا يخفى كما سبق وقوله والمراد وما لكم أي الذي سيق الكلام لاجله لا أن المتكلم غير مراد وهذا الباب يسمى الكلام المنصف ومثله

أتهجوه ولست له بكفء ＊ فشركما لخيركما الفداء

لأن من سمعه من معاد وموال يقول أنصف قائله ومنه فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات وقوله تعالى وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين قل تسئلون عما أجرمنا ولا نسئل عما تعملون فانه لو

(قوله فالمخاطب هو النبي) الحصر اضافي أي لا أمته والا فغيره من الانبياء مخاطب أيضا بدليل قوله تعالى والى الذين من قبلك ان قلت اذا كان كل واحد من الانبياء خوطب بهذا الخطاب فلم أفرد الضمير فالجواب أنه انما أفرد الخطاب باعتبار كل واحد لان الحكم المذكور مخاطب به كل واحد منهم على حدته كذا قرره شيخنا العدوي ويفيد ذلك ما ذكره عبد الحكيم حيث قال ان المخاطب هو النبي وليس الخطاب عاما له ولجميع الانبياء بقرينة ما قبله لا على ما وهم لان الحكم المذكور موحى به الى كل واحد منهم لا الى مجموعهم فيكون لكل واحد منهم خطاب على حدة اه (قوله مقطوع به) أي في جميع الازمنة لان الانبياء معصومون من الشرك قبل البعثة وبعدها (قوله لكن جيء الخ) يفهم منه أنه لولا الابراز المذكور لاجل التعريض لجيء بلفظ الاستقبال وتصح الشرطية مع أنه اذا كان اشراكه مقطوعا بعدمه فلا تصح ان لانها للامور المشكوكة والجواب أنهم يستعملون في مثل ذلك إن لتنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه على سبيل المساهلة وارخاء العنان (قوله بلفظ الماضي) أي وان كان المعنى على الاستقبال (قوله غير الحاصل) أي من النبي صلى الله عليه وسلم لا في الماضي ولا في الحال (قوله على سبيل الفرض والتقدير) متعلق بالحاصل الثاني والحاصل أنه نزل اشراكه الذي هو غير حاصل في جميع الازمنة منزلة اشراك فرض وقوعه منه صلى الله عليه وسلم في الماضي وانما احتيج لذلك لانه لم يحصل منه عليه الصلاة السلام اشراك في الماضي أصلا (قوله تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك بأنه قد حبطت اعمالهم) أي لتحقق سببه منهم وقوله تعريضا علة للابراز ووجه التعريض المذكور أن الفعل اذا رتب عليه وعيد في حال نسبته فرضا وتقديرا الى ذي شرف وهو لم يحصل منه فهم منه المخاطبون أن الوعيد واقع بهم ان صدر منهم ذلك الفعل ولهذا التعريض فائدة وهي توبيخ الكفار بأن أعمالهم كأعمال الحيوانات العجم لا ثمرة فيها لان اشراك أشرف الخلق اذا كان

ونظيره في التعريض قوله ومالي لا أعبد الذي فطرني واليه ترجعون المراد ومالكم لا تعبدون الذي فطركم والمنبه عليه ترجعون وقوله تعالى أأتخذ من دونه آلهة ان يردن الرحمن بضر لا تغن عني شفاعتهم شيأ ولا ينقذون اني اذا لفي ضلال مبين اذ المراد أتتخذون من دونه آلهة إن يردكم الرحمن بضر لا تغن عنكم شفاعتهم شيأ ولا ينقذونكم انكم اذا لفي ضلال مبين ولذلك قيل آمنت بربكم دون ربي وأتبعه فاسمعون

يحبط عمله فبالك بأعمالهم وانهم لا يستحقون الخطاب لكونهم في حكم البهائم (قوله ان شتمني الامير الخ) أي تعريضا بأن من شتمك يستحق العقوبة وأنك تضربه (قوله ولا يخفى الخ) هذا رد لاعتراض الخلخالي على السكاكي وحاصل ذلك الاعتراض أن التعريض عام لمن صدر منهم الاشراك في الماضي وغيرهم وهذا التعريض يحصل باسناد الفعل الى من يمتنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل بصيغة الماضي أو بصيغة المضارع أعني لئن تشرك وحينئذ فما قاله السكاكي من أن العدول عن المستقبل الى الماضي قد يكون للتعريض لا يتم وحاصل رد الشارح عليه أن لم يصدر منهم الاشراك لا يستحقون التعريض بهم لان القصد من التعريض التوبيخ وهو انما يكون على ماوقع من القبيح لا على ماسيقع منه ولا نسلم أن التعريض يحصل هنا باسناد الفعل الى من يمتنع منه ذلك الفعل سواء كان ذلك الفعل ماضيا أو مضارعا بل انما نشأ من اسناد صيغة الماضي فقط لانه وان كان بمعنى المستقبل لكن التعبير به مع إن لابراز ذلك المعنى في صورة الحاصل خلاف الاصل فلا بد من نكتة لارتكابه وهي هنا التعريض بخلاف المضارع

فانه لو عبر به مع إن لكان على أصله فلا يحتاج لنكتة فلا وجه لافادته للتعريض قال العلامة اليعقوبي وفي هذا الرد بحث وهو ان كون المضارع على أصله ينتفي عنه التعريض انما ذلك ان نسب لمن يصح صدوره منه ويشك فيه وأما ان أسند لمن علم انتفاؤه عنه قطعا طلب لذلك الاسناد وجه فيصح كونه للتعريض بمن صدر منه كالماضي بل نقول وبمن لم يصدر منه ان صح

كما اذا شتمك أحد فتقول والله ان شتمني الامير لاضربنه ولا يخفى انه لا معنى للتعريض بمن لم يصدر عنهم الاشراك وأن ذكر المضارع لا يفيد التعريض لكونه على أصله ولما كان في هذا الكلام نوع خفاء وضعف نسبه الى السكاكي والا فهو قد ذكر جميع ما تقدم ثم قال (ونظيره) أي نظير لئن أشركت (في التعريض) لا في استعمال الماضي مقام المضارع في الشرط لتعريض قوله تعالى (ومالي لا أعبد الذي فطرني أي ومالكم لا تعبدون الذي فطركم بدليل واليه ترجعون) اذ لولا التعريض لكان المناسب أن يقال واليه أرجع على ماهو الموافق للسياق

ذكر جميع ما تقدم ثم قال السكاكي (ونظيره) أي نظير جملة الشرط المستعمل فيها الماضي كان أشركت (في) مجرد (التعريض) لا في استعمال الماضي في الشرط موضع المضارع للتعريض قوله تعالى (ومالي لا أعبد الذي فطرني أي ومالكم لا تعبدون الذي فطركم) فالمراد الانكار على المخاطبين بطريق التعريض لا انكار المتكلم على نفسه وانما قلنا ان المراد الدلالة على الانكار على المخاطبين عدم العبادة لا انكار المتكلم على نفسه (بدليل) قوله بعد (واليه ترجعون) اذ لولا الاشارة الى المخاطبين بهذا الانكار على وجه

جرى على الظاهر لجاء لا تسئلون عما نعمل ولا نسئل عما أجرمتم ووجه حسنه اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يغضبهم فانه ليس فيه التصريح بنسبتهم الى الباطل وصرفه الى المتكلم اشارة الى انه لا يريد

الصدور منه ليتحقق تهديده على مايتوقع منه وأجاب عنه بعضهم بأن الاسناد الفرضي يكفي فيه الامكان (ووجه الذاتي وحينئذ فلا تعريض من جهة الاسناد فتأمل (قوله على أصله) أي أصل الشرط المعلوم من المقام أي وانما يفهم التعريض مما خالف مقتضى الظاهر (قوله ولما كان هذا الكلام) أي وهو قوله أو للتعريض كقوله تعالى الخ (قوله نوع خفاء وضعف) أما الخفاء أي الدقة فظاهر وأما الضعف فاما التوهم أن التعريض يحصل من صيغة المضارع كما ذكره الخلخالي وحينئذ فلا يتم ما ذكره السكاكي من أن العدول للماضي قد يكون للتعريض وقد عرفت اندفاعه عند الشارح واما لما ذكره الزوزني من أن الاتيان بالشرط في الآية ماضيا ليس سببه التعريض بل سببه أن جملة الجواب جواب لقسم مقدر بدليل دخول اللام عليها المتقدمة على أداة الشرط وجواب الشرط محذوف فضعف أمر أداة الشرط لتقدم القسم وجعل الجواب له فلم تستطع أن تعمل في لفظ المضارع فأتى لها بفعل شرط ماض حتى لا يظهر لها أثر عمل وحاصله أن العدول عن المضارع الى الماضي ليس للتعريض بل لضعف أداة الشرط ولا يخفى أن هذا الوجه مدفوع بما تقرر من عدم التنافي بين المقتضيات لجواز تعددها فيمكن أن يكون العدول لضعف الاداة وللتعريض هذا محصل ما في الفناري (قوله نسبه للسكاكي) أي للتبري منه أو لاجل أن تنتبه النفس وتتأمل حتى تدرك المقصود ولا تفر بمجرد الخفاء والضعف لعلمها بأنه منقول لهذا الامام الكبير (قوله ثم قال) أي السكاكي (قوله أي ومالكم لا تعبدون) ليس هذا بيانا للمعنى الذي استعمل فيه ومالي الخ بل هو بيان للمعرض بهم وهو المراد من الكلام وذلك لان المراد الانكار على المخاطبين في عدم العبادة بطريق التعريض

(ووجه حسنه) أى تحسين هذا التعريض (اسماع) المتكلم (المخاطبين) الذين هم أعداء المستمع

التعريض لكان المناسب واليه أرجع لانه الموافق للسياق وقد تقدم التمثيل بهذه الآية للالتفات على مذهب السكاكى ومقتضى ظاهر مايذكر فى الالتفات ان المعبر عنه بالتكلم فى قوله مالى هم المخاطبون لان الالتفات على مذهبه هو التعبير عن معنى اقتضائه المقام بطريق آخر غير ماهو الاصل فيه واذا كان التعريض هو أن يعبر عن معنى بعبارة هى فيه مجاز أو حقيقة ليفهم غير ذلك المعنى بالقرائن تحقق التنافى بينهما لاقتضاء الاول وهو كونه للالتفات ان المراد نفس المخاطبين واقتضاء الثانى وهو كونه للتعريض ان المراد المتكلم ولكن لينتقل منه الى المخاطبين بالقرينة وقد يجاب بأن المراد فى الالتفات بكون التعبير عن معنى بطريق غير طريقه كون التعبير لافادة ذلك المعنى ولو بالانتقال اليه بالقرائن ولو لزم التسامح فى اطلاق التعبير على نحو هذا القصد وعلى هذا فكونه للالتفات لا ينافى كونه للتعريض بل يصح كونه التفاتا من حيث ان المعنى المنتقل اليه عدل عن طريقه مع اقتضاء المقام اياه وكونه تعريضا من حيث مجرد التلويح اليه بالقرائن وقد تقدم مايؤخذ منه فليفهم فان فيه دقة ما (ووجه حسنه) أى حسن هذا التعريض الذى هو أن ينسب المتكلم الى نفسه الانكار والمراد الانكار على غيره من المخاطبين (اسماع) المتكلم أولئك (المخاطبين) الذين هم أعداؤه ومن شأنهم لا يقبلوا منه نصحا

لهم الاما أراده لنفسه قلت ومن هنا يعلم أن ضمير المتكلم فى ومالى لا أعبد الذى فطرنى على وضعه ووجه الحسن فى قوله تعالى لئن أشركت اشارة الى النصفة التامة وأن أعز خلق الله عليه حكمه حكم

لانكار المتكلم على نفسه وانما كان المراد ذلك بدليل قوله تعالى بعد واليه ترجعون اذ لولا الاشارة الى المخاطبين بهذا الانكار على وجه التعريض لكان المناسب واليه أرجع لانه الموافق للسياق واعترض على المصنف بأنه قد تقدم التمثيل بهذه الآية للالتفات على مذهب السكاكى ومقتضى ما تقدم فى الالتفات أن المعبر عنه بالتكلم فى قوله مالى هم المخاطبون على جهة المجاز لان الالتفات على مذهبه هو التعبير عن معنى اقتضاه المقام بطريق آخر غير ماهو الاصل فيه واذا كان التعريض هو أن يعبر عن معنى بعبارة هى فيه حقيقة أو مجاز ليفهم غير ذلك المعنى بالقرائن تحقق التنافى بينهما لاقتضاء الاول وهو كونه للالتفات أن المراد نفس المخاطبين واقتضاء الثانى وهو كونه للتعريض أن المراد المتكلم ولكن لينتقل منه الى المخاطبين بالقرينة وقد يجاب بأن المراد فى الالتفات بكون التعبير عن معنى بطريق غير طريقه كون التعبير لافادة ذلك المعنى ولو بالانتقال اليه بالقرائن ولو لزم التسامح فى اطلاق التعبير على نحو هذا القصد وعلى هذا فكونه للالتفات لا ينافى كونه للتعريض بل يصح كونه التفاتا من حيث ان المعنى المنتقل اليه عدل عن طريقه مع اقتضاء المقام اياه وكونه تعريضا من حيث تجرد التلويح له بالقرائن فافهم هذا فان فيه دقة أفاده العلامة اليعقوبى وأجاب العلامة ابن قاسم بأن الآية صالحة للالتفات بأن يكون قوله ومالى لا أعبد الذى فطرنى (٦٧) مستعملا فى المخاطبين بأن يكون عبر عنهم بطريق التكلم مجازا على سبيل الالتفات وصالحة للتعريض بأن يكون المراد من قوله ومالى لا أعبد الذى فطرنى حقيقته وهو المتكلم المخصوص فيصح أن يجعل التفاتا وأن يجعل تعريضا فلا منافاة بين مافى الموضعين فان قلت ان احتمال التعريض قد دل عليه الدليل وهو قوله واليه ترجعون فيكون متعينا قلت هذا دليل ظنى فلا يفيد اليقين لجواز أن يكون فيه التفات أيضا وأن المعنى واليه أرجع ثم ان من المعلوم أن الحمل على الحقيقة أولى فيكون التعريض فى الآية أرجح لان التعريض لا يكون الا فى المعنى الحقيقى وعلى الالتفات يكون المعنى مجازا نعم ماذهب به الشارح من انه يجوز أن يكون التعريض أيضا باعتبار المعنى المجازى وأن التعريض هنا بناء على استعمال ومالى لا أعبد الذى فطرنى فى المخاطبين مجازا فلا يكون الحمل على التعريض أرجح من الحمل على الالتفات فان قيل كيف يمكن التعريض حينئذ مع أن التعريض كما تقدم أن ينسب الفعل الى واحد والمراد غيره وعلى التجوز لا يكون منسوبا الى أحد والمراد غيره بل يتحد المنسوب اليه والمراد قلت أجاب الاستاذ السيد عيسى الصفوى بأنه يكفى صدق ذلك بحسب اللفظ فانه بحسب اللفظ منسوب الى المتكلم والمراد غيره وهو المخاطب (قوله على ماهو الموافق للسياق) أى سياق الآية وهو متعلق بقوله لكان المناسب أن يقال (قوله ووجه حسنه) هذا مرتبط بمحذوف أى والتعريض حسن ووجه حسنه الخ (قوله أى حسن هذا التعريض) أى الواقع فى النظير أعنى قوله تعالى ومالى لا أعبد الخ وليس المراد وجه حسن التعريض مطلقا اذ ماذكره المصنف من الوجه لا يجرى فى قوله لئن أشركت اذ لا يتأتى فيه قوله حيث لا يريد المتكلم لهم الاما يريد لنفسه وعبارة عبد الحكيم قوله هذا التعريض لا مطلق التعريض اذ لا يجرى ذلك فى قوله تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك لان المقصود فيه نسبة الحبط اليهم على وجه أبلغ

الحق على وجه لا يورثهم مزيد غضب وهو ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل ومواجهتهم بذلك ويعين على قبوله لكونه أدخل في محاض النصح لهم حيث لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه ومن هذا القبيل قوله تعالى قل لا تسئلون عما أجرمنا ولا نسئل عما تعملون فان حق النسق من حيث الظاهر قل لا تسئلون عما عملنا ولا نسئل عما تجرمون وكذا ما قبله وانا أو ايا كم لعلى هدى أو في ضلال مبين قال السكاكي رحمه الله وهذا النوع من الكلام يسمى المنصف ومما يتصل بما ذكرناه أن الزمخشري قدر قوله تعالى ودوا لو تكفرون عطفا على جواب الشرط في قوله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم أعداء ويبسطوا اليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون وقال الماضي وان كان يجري في باب الشرط مجرى المضارع في علم الاعراب فان فيه نكتة كانه قيل وودوا قبل كل شئ كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون ان يلحقوا بكم مضار الدنيا والدين جميعا من قتل الانفس وتمزيق الاعراض وردكم كفارا وردكم كفارا أسبق المضار عندهم وأولها لعلمهم أن الدين أعز عليكم من أرواحكم لانكم بذالون لها دونه والعدو أهم شئ عنده أن يقصد أعز شئ عند صاحبه هذا كلامه وهو حسن دقيق لكن في جعل وودوا (٦٨) لو تكفرون عطفا على جواب الشرط نظر لان ودادتهم أن يرتدوا كفارا حاصلة وان لم يظفروا بهم فلا يكون في تقييدها بالشرط فائدة فالاولى أن يجعل قوله وودوا لو تكفرون عطفا على الجملة الشرطية كقوله تعالى وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون *وأما لو فهي للشرط

(الحق) هو المفعول الثاني للاسماع (على وجه لا يزيد) ذلك الوجه (غضبهم وهو) أي ذلك الوجه (ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل ويعين) عطف على لا يزيد وليس هذا في كلام السكاكي أي على وجه يعين (على قبوله) أي قبول الحق (لكونه) أي كون ذلك الوجه (أدخل في امحاض النصح حيث لا يريد) المتكلم (لهم الا ما يريد لنفسه *ولو للشرط) أي لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا

(الحق) مفعول ثان للاسماع أي اسماعهم الحق (على وجه لا يزيد) ذلك الوجه (غضبهم) الذي هو من شأن عداوتهم تضاعفه عند سماع الحق من عدوهم (وهو) أي ذلك الوجه هو (ترك التصريح بنسبتهم الى الباطل) لان الانكار على نفسه صراحة ولو فهم منه بالقرينة ارادة الغير (ويعين) معطوف على قوله لا يزيد أي ذلك الوجه لا يزيد غضبهم ومع ذلك فهو معين (على قبوله) أي قبول الحق ولكن قوله ويعين ليس في كلام السكاكي ولكن معناه من نتائج قوله لا يزيد غضبهم لان المراد انه لا يثير غضبهم وما لا يثير الغضب فمن شأنه الاعانة على قبول الحق وانما قلنا يعين على قبول الحق (لكونه) أي لكون ذلك الوجه (أدخل) أي أنفذ (في) طريق (امحاض النصح) وطريق امحاض النصح أن يكون بحيث يقبل وهذا الوجه أدخل من غيره في كون النصح فيه بصدد القبول (حيث) أظهر لهم هذا المتكلم (أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه) لانه نسب انكار ترك العبادة الى نفسه فبين انه على تقدير تركه العبادة يلزمه من الانكار ما يلزمهم فقد أدخل نفسه معهم في هذا الامر فلا يريد لهم فيه الا ما يريد لنفسه * ولما فرغ مما يتعلق بان واذا تكلم على لو لانه تقدم انه لا بد من النظر فيها كهما فقال (ولو) أصلها أن تكون (للشرط

غيره في تحريم الاشراك عليه ص (ولو للشرط

(قوله هو المفعول الثاني) اى والمفعول الاول المخاطبين أي أن يسمع المتكلم أولئك المخاطبين الذين هم أعداؤه ومن شأنهم أن لا يقبلوا له نصحا بحق وانما نبه الشارح على كون الحق مفعولا ثانيا دفعا لما يتوهم من أن الحق صفة لاسماع أي أسماع المتكلم المخاطبين الاسماع الحق (قوله لا يزيد ذلك الوجه غضبهم) أي مع أن من شأن المخاطب اذا كان عدوا للمتكلم تضاعف غضبه عند سماع الحق من المتكلم (قوله في ترك التصريح الخ) أي لان المتكلم انما أنكر على نفسه صراحة وان فهم منه بالقرينة ارادة الغير (قوله وليس هذا في كلام السكاكي) أي صراحة وان كان من نتائج قوله لا يزيد غضبهم لان المراد أنه لا يثير غضبهم وما لا يثير الغضب فمن شأنه الاعانة على قبول الحق (قوله في امحاض النصح) أي في اخلاص النصح ومن المعلوم أن ما كان أدخل في اخلاص النصح يكون في غاية القبول (قوله حيث لا يريد) أي حيث أظهر لهم أنه لا يريد لهم الا ما يريد لنفسه وذلك لانه نسب ترك العبادة الى نفسه فبين انه على تقدير تركه العبادة يلزمه من الانكار ما يلزمهم فقد أدخل نفسه معهم في هذا الامر فلا يريد لهم فيه الا ما يريد لنفسه (قوله ولو للشرط) أي أصلها أن تكون للشرط وانما قدرنا ذلك لانها قد تأتي لغير ذلك كما يأتي (قوله بحصول) الباء بمعنى على (قوله فرضا) متعلق بحصول مضمون الشرط لا بالتعليق لانه محقق وهو نصب على المصدر به أي حصول فرض أو على الحالية أي حال كون ذلك الحصول مفروضا ومقدرا أو على التمييز أي على حصول مضمون الشرط من جهة الفرض وانما قيد الشارح ذلك الحصول بالفرض لئلا يلزم المنافاة بين قول المصنف الآتي مع القطع بانتفاء الشرط و بين كلام الشارح

فى الماضى مع القطع بانتفاء الشرط فيلزم انتفاء الجزاء كانتفاء الاكرام فى قولك لو جئتنى لأكرمتك ولذلك قيل هى لامتناع الشئ لامتناع غيره

(قوله فى الماضى) متعلق بحصول مضمون الشرط الذى تضمنه لفظ الشرط فى كلام المصنف لا بالتعلق ولا بحصول مضمون الجزاء اللذين تضمنهما أيضا لفظ الشرط فى كلامه أما الاول فلأن التعليق فى الحال لا فى الماضى وأما الثانى فلان حصول الجزاء غير مقيد بالماضى بل معلق على حصول الشرط وان لزم تقييده بالماضى لان المعلق على أمر مقيد بالماضى يلزم تقييده بالماضى اه سم (قوله مع القطع بانتفاء الشرط) أى بانتفاء مضمونه أى مع القطع بانتفاء مضمون الشرط فى الواقع فلا ينافى فرض حصوله وقوله مع القطع الخ حال من الشرط أى حالة كونه مصاحبا للقطع بانتفاء مضمون الشرط والمراد بالشرط الثانى الجملة الشرطية

(فى الماضى مع القطع بانتفاء الشرط) فيلزم انتفاء الجزاء كما تقول لو جئتنى أكرمتك معلقا الاكرام بالمجيء مع القطع بانتفائه فيلزم انتفاء الاكرام فهى لامتناع الثانى أعنى الجزاء لامتناع الاول أعنى الشرط

فى الماضى) بمعنى انها تدل على تعليق المتكلم فى الحال وقوع مضمون الجزاء بوقوع مضمون الشرط على معنى ان الجزاء كان فيما مضى بحيث يقع على تقدير وقوع الشرط وتفيد ذلك (مع القطع بانتفاء الشرط) فاذا أفادت القطع بانتفاء الشرط أفادت انتفاء الجزاء بحسب متفاهم عرف اللغة لانها مع افادتها استلزام الاول للثانى تفيد فى اللغة غالبا توقف الثانى على الاول وانه شرط فيه خارجا والشرط اذا انتفى انتفى المشروط فاللازم لغة على افادتها انتفاء الشرط انتفاء المشروط فانك اذا قلت لو جئتنى لاكرمتك فهم ان المجيء مستلزم للاكرام وشرط فيه وأنه على تقدير وقوعه يقع الاكرام وفهم ان المجيء لم يقع فيلزم حيث كان المجيء شرطا وانتفى انتفاء المشروط الذى هو الجزاء ولهذا يستثنى انتفاء المقدم فيقال فى المثال لكنك لم تجئ ليفيد انتفاء الثانى وذلك بحسب ما يقصد فى متفاهم اللغة ولذلك يقال انها حرف امتناع لامتناع أى حرف يفيد امتناع الجزاء لامتناع الشرط وقد تقدم وجه افادتها امتناع الجزاء وان ذلك من دلالتها على امتناع الشرط وهذا المعنى أعنى كونها تفيد امتناع الجزاء لاجل افادتها امتناع الشرط يحتمل وجهين أحدهما أن يكون التقدير انما تفيد ذلك بحسب متفاهم اللغة بالوجه السابق كما قررنا والثانى أن يكون التقدير انما تفيد ذلك من جهة الاستدلال العقلى بمعنى انها تفيد ربطا بين الجزاء والشرط على وجه يقتضى أن انتفاء الاول يستدل به عقلا على انتفاء الثانى وهذا المعنى الثانى يقتضى ان مدخولها هو الشرط هو اللازم ليستدل بانتفائه على انتفاء الملزوم الذى هو الجزاء والمقرر فى القضية الشرطية عكسه وهو أن اللازم هو الجزاء وهو المسمى

فى الماضى الخ) ش للنحاة فى لو الشرطية عبارات * الاولى عبارة سيبويه انها حرف لما كان سيقع لوقوع غيره ومدلول هذه العبارة عند التحقيق أن لو لما لم يقع فى الماضى ولكنه كان فى الماضى متوقعا لوقوع غيره وانما كر سيبويه هذه العبارة لان ادوات الشرط لكل منها مدلول فنها اذا وان مثلا للمستقبل ولو ولما للماضى وهما متنافيان فلو للامتناع ولما للوجوب فاذا قلت لو قام زيد قام عمرو دلت على الربط بينهما فى الماضى وهما ممتنعان واذا قلت لما قام زيد قام عمرو دلت على الربط بينهما فى الماضى وهما واجبان فلهاحرف لما وقع لوقوع غيره وان واذا حرفان لما يقع لوقوع غيره شكا

المعلق عليها بخلاف الشرط الاول فانه بمعنى التعليق كما صرح به الشارح ولا يرد أن المعرفة اذا أعيدت كانت عينا الا انه أغلبى (قوله فيلزم انتفاء الجزاء) فيه بحث لانه لا يتفرع على القاطع بانتفاء الشرط انتفاء الجزاء لجواز أن يكون للجزاء سبب آخر غير الشرط وأجيب بأن المراد فيلزم انتفاء الجزاء من حيث ترتبه على ذلك الشرط وهذا لا ينافى وجوده من حيث ترتبه على سبب آخر غير الشرط ثم ان تعبير الشارح بيلزم لا يلائم قوله الآتى بل معناه الخ وانما يناسب فهم ابن الحاجب من أنها للاستدلال بانتفاء اللازم الذى هو الثانى على انتفاء الملزوم الذى هو الاول لان تعبيره باللزوم فيه ميل الى ذلك الفهم لكن فهم ابن الحاجب هذا سيرده الشارح فكان الاولى للشارح أن

يقول بدل ذلك فينتفى الجزاء أى ان لو اذا أفادت القطع بانتفاء الشرط أفادت انتفاء الجزاء بحسب متفاهم عرف اللغة لانها تفيد توقف الثانى على الاول وانه شرط فيه خارجا واذا انتفى الشرط انتفى المشروط اللهم الا أن يقال مراده بقوله فيلزم أى بالنظر لعرف اللغة أى فيلزم على افادتها لغة توقف الثانى على الاول وأنه شرط فيه انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط كذا قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله كما تقول الخ) حاصله أن ذلك القول يفهم بحسب عرف اللغة أن المجيء شرط فى الاكرام وأنه على تقدير وقوعه يقع الاكرام ويفهم ان المجيء لم يقع فيلزم حيث كان المجيء شرطا وانتفى انتفاء المشروط الذى هو الجزاء (قوله فهى لامتناع) أى مفيدة لامتناع الخ فلا ينافى قوله سابقا التعليق حصول الخ فصريح معنى لو هو ذلك التعليق وما له امتناع الثانى لامتناع الاول

(قوله يعني أن الجزاء الخ) هذا يوافق ما يأتي للشارح دون ابن الحاجب وقوله منتف بسبب انتفاء الشرط أي من حيث ترتبه عليه فلا ينافي أنه يوجد لسبب آخر (قوله هذا) أي كونها لامتناع الثاني لامتناع الاول هو المشهور وقوله واعترض عليه أي على ذلك القول المشهور (قوله لجواز الخ) قال سم هذا مبني على جواز تعدد العلل لمعلول واحد أو أن هذا خاص بلو دون بقية الشروط (قوله أسباب متعددة) أي مختلفة تامة كل واحد منها كاف في وجوده وذلك كالشمس والقمر والسراج فان كل واحد منها سبب في الضوء على البدل كاف في وجوده (قوله يدل على انتفاء جميع اسبابه) (أي لان السبب التام يستحيل وجوده بدون مسببه اذ المعلول لا يجوز تخلفه على علته التامة فانتفاؤه يستلزم انتفاء جميع علله (٧٠) التامة (قوله فهي لامتناع الاول لامتناع الثاني) أي فهي مفيدة لذلك وليست مفيدة لامتناع الثاني لامتناع الاول كما قال الجمهور (قوله انما سيق ليستدل الخ) أي لان المعلوم هو امتناع الفساد وانتفاؤه لكونه مشاهدا وانما يستدل بالمعلوم على المجهول دون العكس كما هو مقتضى كلام الجمهور (قوله دون العكس) أي لانه لا يلزم من انتفاء تعدد الاله انتفاء الفساد أي استحالته لصحة وقوعه بارادة الواحد الأحد لحكمة والحاصل أن انتفاء الاول انما جاء من انتفاء الثاني لا بالعكس كما هو قضية كلام الجمهور (قوله على انها لامتناع الاول) أي مفيدة لامتناع الاول (قوله إما لما ذكره) أي ابن الحاجب أي وهو أن الاول سبب والثاني مسبب وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب بخلاف العكس (قوله واما لان الاول ملزوم الخ) هذا التعليل علل به الرضي وجماعة وانما عدلوا عما قاله ابن الحاجب من قوله لان الاول سبب ان الخ الى ما قالوه لان ما قاله ابن الحاجب من سببية الاول قاصر وليس كليا اذ الشرط النحوي عندهم أعم من أن يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا أو شرطا نحو لو كان لي مال لحججت فان وجود المال ليس سببا في الحج بل شرط أو غيرهما نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة اذ وجود النهار ليس سببا لطلوع الشمس بل الامر بالعكس ولا شرطا في طلوعها ولكن كل من وجود النهار ووجود المال ملزوم لطلوع الشمس والحج فلذا عدلوا الى التعبير باللازم والملزوم واعترض عليهم بأن ما قالوه لا يتم أيضا في نحو لو كان الماء حارا لكانت النار موجودة فان الحرارة ليست ملزومة للنار لانها قد توجد بالشمس فان ادعوا أن المراد اللزوم ولو جعليا وادعائيا فلابن الحاجب أن يريد السببية ولو جعلية وادعائية الا أن يجاب بأنه يعلم من تتبع اللغة أن الشرطية اعتبر فيها اللزوم ولم

يعني أن الجزاء منتف بسبب انتفاء الشرط هذا هو المشهور بين الجمهور واعترض عليه ابن الحاجب بأن الاول سبب والثاني مسبب وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب لجواز ان يكون للشئ أسباب متعددة بل الامر بالعكس لان انتفاء المسبب يدل على انتفاء جميع أسبابه فهي لامتناع الاول لامتناع الثاني ألا ترى أن قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا انما سيق ليستدل بامتناع الفساد على امتناع تعدد الالهة دون العكس واستحسن المتأخرون رأي ابن الحاجب حتى كادوا يجتمعون على انها لامتناع الاول لامتناع الثاني اما لما ذكره واما لان الاول ملزوم والثاني لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس لجواز

بالتالي عند المناطقة وبانتفائه يستدل على انتفاء الاول دون العكس وذلك كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فالتالي الذي هو الجزاء أعني الفساد يستدل بانتفائه على انتفاء تعدد الالهة وهو مقصود الآية ولا يستدل بانتفاء التعدد على انتفاء الفساد أي استحالته لصحة وقوعه بارادة الواحد وهذا اذا أريد بالفساد اختلال نظام السموات والارض لانه لازم للتعدد عادة وهو أعم في نفسه كما يلزم من تعدد الحاكم اختلال أمر البلد واما ان أريد به التمانع فهما متلازمان ولما فهم ابن الحاجب هذا المعنى من قولهم حرف لامتناع الجزاء لامتناع الشرط اعترض بان الواقع العكس أي كونها حرفا لامتناع الشرط لامتناع الجزاء اذ لا يلزم من انتفاء الشرط انتفاء الجزاء ويلزم من انتفاء الجزاء انتفاء الشرط وأما الوجه الاول اذا أريد فلا اعتراض عليه لان المعنى حينئذ ان انتفاء الشرط بين بلو ليدل

في الاولى وظنا في الثانية ولو بخلافهما لما لم يقع في الماضي ولكنه كان متوقعا لوقوع غيره والسين يدل على التوقع وأتى سيبويه بكان احترازا عن ان وأتى بالفعل المستقبل احترازا من لما وأتى بالسين لانه لو أتى بالمضارع مجردا عن السين احتمل ان يكون واقعا في الماضي وليس مصحوب لو كذلك فأتى بالسين الدالة على كونه لم يكن حينئذ لضرورة استقباله وتوقعه فهي مصرحة بانه لم يكن وقع ولا هو واقع ذلك الوقت لانه لو وقع فيما مضى لصدق عليه انه كان قد وقع لا أنه كان سيقع لان ظاهر قوله كان سيقع أنه لم يزل في الزمن الماضي كذلك وانما هو متوقع لوقوع غيره فحسن دخولها في هذا الموضع كما حسن في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وتأمل ذلك تجده لم يأت الا في مواضع نفي المستحيل أو المنزل منزلة المستحيل فهذا تحرير عبارة سيبويه وأما تحرير معناها فالذي يتبادر الى الذهن ان معنى كلامه أن لو تدل بالمطابقة على ان وقوع الثاني كان يحصل على تقدير وقوع الاول وتدل بالالتزام على

يعتبر فيها السببية حتى يصح أن يعتبر كونها جعلية وادعائية اه ابن قاسم (قوله أن يكون اللازم أعم) أي كما في قولك لو كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا (قوله وأنا أقول) أي في رد اعتراض ابن الحاجب على الجمهور وحاصل ما ذكره من الرد أن لو لها استعمالان أحدهما أن تكون للاستدلال العقلي وذلك فيما اذا كان انتفاء الجزاء معلوما وانتفاء الشرط غير معلوم فيؤتى بها للاستدلال بالمعلوم على المجهول أي لاجل تحصيل العلم بالمجهول فهي حينئذ للاستدلال على امتناع الاول بامتناع الثاني لافادتها أن العلة في العلم بانتفاء الاول العلم بانتفاء الثاني ثانيهما ان تكون للترتيب الخارجي وذلك فيما اذا كان كل من انتفاء الطرفين معلوما لكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج مجهولة فيؤتى بها للبيان ان علة انتفاء الثاني في الخارج هو انتفاء الاول فهي حينئذ لامتناع الثاني لامتناع الاول وتكون القضية حينئذ وان كانت في صورة الشرطية في معنى الحملية المعللة فاذا قلت لو جئتني لاكرمتك كان المعنى على هذا الاحتمال ان الاكرام انما انتفى في الخارج بسبب انتفاء المجيء ويكون هذا كلاما مع من كان عالما بانتفاء الجزاء وطالب أو كالطالب لعلة انتفائه في الخارج وعلمه بذلك حاصل بدليل آخر يسمى علة العلم والاستعمال الاول اصطلاح المناطقة والاستعمال الثاني اصطلاح أهل العربية فابن الحاجب فهم من قول أهل العربية انها حرف لامتناع الثاني لامتناع الاول اصطلاح المناطقة وهو انها للاستدلال وحينئذ فالمعنى أنها حرف يؤتى به للاستدلال على امتناع الثاني لامتناع الاول ولم يهتد لمرادهم من أنها للدلالة على أن العلة في انتفاء الثاني في الخارج انتفاء الاول فاعترض عليهم بأنها للاستدلال على امتناع الاول بامتناع الثاني لا للاستدلال على امتناع الثاني بامتناع الاول ولو اطلع ابن الحاجب على حقيقة الحال وفهم معنى عبارتهم الواقعة منهم وأن المراد أن امتناع الاول سبب لامتناع الثاني لانه دليل عليه ما اعترض عليهم (قوله منشأ هذا الاعتراض) أي اعتراض ابن الحاجب على الجمهور (قوله قلة التأمل) أي في عبارتهم الصادرة منهم وهي قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول (قوله انه يستدل الخ) أي كما فهم ابن الحاجب (قوله ان انتفاء السبب والملزوم) المراد به الاول والتعبير الاول منظور فيه لتعليل ابن الحاجب والثاني منظور فيه لتعليل الرضي والمراد بالمسبب واللازم الثاني وقوله لا يوجب أي لجواز كونه أعم كما مر فقولك لو كان انسانا كان حيوانا أو لو كانت الشمس طالعة كان الضوء موجودا لا ينتج استثناء نقيض المقدم فيه بل هو عقيم (قوله انها للدلالة) أي انها وضعت لاجل الدلالة الخ فهي لام العلة لا للتعدية لان المعنى الموضوعة هي له لزوم الثاني للاول (قوله انما هو بسبب انتفاء الاول) أي لكون انتفاء الاول علة في انتفائه في الخارج فالنفيان معلومان ولكن العلة في انتفاء الثاني في الخارج مجهولة للمخاطب فيؤتى بلو لافادة تلك العلة

أن يكون اللازم أعم وأنا أقول منشأ هذا الاعتراض قلة التأمل لانه ليس معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول أنه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد عليه أن انتفاء السبب أو الملزوم لا يوجب انتفاء المسبب أو اللازم بل معناه انها للدلالة على أن انتفاء الثاني في الخارج انما هو بسبب انتفاء

على امتناع الجزاء دلالة لغوية من جهة اشعار الربط بلو أن الاول شرط مع اشعارها بانتفاء الشرط ومن شأن الشرط أن ينتفي اذا انتفى المشروط ويحتمل حينئذ أن يكون المراعى في مفاد لو كون الجزاء انما انتفى في الخارج بسبب انتفاء الشرط لان الشرط كما يستدل به على الانتفاء بحسب متفاهم اللغة يجوز أن يحصل سببا للانتفاء في الخارج فيراد ذلك عند علم المخاطب أو كونه كالعالم بالجزاء فلا يفتقر

امتناع وقوع الثاني لامتناع وقوع الاول لانه اذا كان وقوع الثاني لازما لوقوع الاول فعدم اللازم يدل على عدم الملزوم * الثانية وبها عبر الاكثرون انها حرف امتناع لامتناع واختلفوا في المراد بها على قولين أحدهما وهو الذي لم يذكر الجمهور غيره انه امتنع الثاني لامتناع الاول فلا يكون فيها تعرض للوقوع على تقدير الوقوع الا بالمفهوم الثاني انها تدل على امتناع الاول لامتناع الثاني وسنوضح فساده واعلم ان الذي يتبادر الى الذهن من هذه العبارة أمور أحدها انها تدل على امتناعين وفيه نظر لان مدلولها ان لو تدل على امتناع الثاني وعلة ذلك امتناع الاول فامتناع الاول يعلم باللازم لانه لو لم يمتنع لما امتنع الثاني لانه يلزم من عدم اللازم عدم الملزوم لا ان امتناعه جزء من مدلولها بل علة له وعلى القول الثاني مدلولها امتناع الاول لاجل الثاني وفرق واضح بين قولنا مدلول هذه الكلمة كذا وكذا وبين قولنا مدلولها كذا لاجل كذا * الثاني ان ما دخلت عليه اللام في قولهم لامتناع هو العلة الفاعلية وكان يحتمل ان يقال هي العلة الغائية كقولك أسلمت لادخل الجنة ويكون معناه حرف امتنع فيه الاول ليمتنع الثاني فامتناع الثاني علة غائية وهو مترتب على امتناع الاول وحاصله انها اقتضت امتناع فعل الشرط وان امتناعه يستلزم امتناع الجواب وهذا وان كان بعيدا فسيأتي ما يقربه وهذا المعنى هو الذي فسر به الشيخ أبو حيان في اول كلامه وقد تحصلنا من هاتين العبارتين على ثلاثة أقوال * الثالث ان دلالة لو على الامتناعين بالمنطوق وهذا هو الذي يظهر لكن الذي يقتضيه كلام بدر الدين بن مالك في تكملة

(قوله فمعنى لو شاء الله لهداكم) فيه تعريض بابن الحاجب بانه لم يهتد لفهم المراد من عبارتهم (قوله انما هو بسبب انتفاء المشيئة) أى لان انتفاء المشيئة علة فى انتفاء الهداية فى الخارج (قوله هى انتفاء مضمون الشرط) نقض هذا بقولنا لو كان هذا انسانا لكان حيوانا فانه ليس انتفاء الحيوانية فى الواقع علته انتفاء الانسانية وبكل صورة يكون الشرط فيها لولا والجزاء علة نحو لو أضاء العالم لطلعت الشمس وكذا فى صورة كون الجزاء علة خاصة يمكن أن توجد المعلول باخرى نحو لو أضاءت الدار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليس علة لعدم المعلول اللهم الا أن يقال هذه الامثلة وأمثالها واردة على قاعدة المناطقة الآتية غير صحيحة بحسب اللغة اهـ

الاول فمعنى لو شاء الله لهداكم أن انتفاء الهداية انما هو بسبب انتفاء المشيئة يعنى انها تستعمل للدلالة على أن علة انتفاء مضمون الجزاء فى الخارج هى انتفاء مضمون الشرط من غير التفات الى أن علة العلم بانتفاء الجزاء ماهى ألا ترى أن قولهم لولا لامتناع الثانى لوجود الاول نحو لولا على لهلك عمر معناه أن وجود على سبب لعدم هلاك عمر لا أن وجوده دليل على أن عمر لم يهلك ولهذا صح مثل قولنا لو جئتنى لاكرمتك لكنك لم تجىء أعنى عدم الاكرام بسبب عدم المجىء قال الحماسى

للاستدلال عليه وانما يتقرر لبيان علته فحينئذ تكون الجملة ولو كانت فى صورة الشرطية فى معنى الحملية المعللة فاذا قلت لو جئتنى لاكرمتك يكون المعنى على هذا الاحتمال ان الاكرام انما انتفى فى الخارج بسبب انتفاء المجىء ويكون كلاما مع من كان عالما أو بصدد العلم بانتفاء الجزاء وهو طالب أو كالطالب لعلة انتفائه فى الخارج وعلمه بذلك حاصل بدليل آخر يسمى علة العلم وهذا الاحتمال قيل انه هو الاكثر فى قصد أهل اللغة ويصدق مع ما يحصل فيه الوجه الاول من الوجهين السابقين كما أشرنا اليه وعليه قوله أى الحماسى

شرح التسهيل انه بالمفهوم وفيما قاله نظر * العبارة الثالثة وهى عبارة ابن مالك حرف يقتضى امتناع ما يليه واستلزامه لتاليه يريد بهذه العبارة كما صرح به فى شرح الكافية أنه يقتضى امتناع فعل الشرط واستلزام ثبوته لثبوت الجواب فالضمير فى قوله واستلزامه يعود على المضاف اليه وهو قوله ما يليه لا على المضاف وهو امتناع وصرح ابن مالك بانه ليس فيها عنده تعرض لوقوع الجواب أو عدمه الا أن الاكثر عدمه وهى عبارة متوسطة بين عبارة سيبويه والاكثرين لان عبارة سيبويه تقتضى أن موضوعها ثبوت لثبوت وعبارة غيره امتناع لامتناع وعبارته تقتضى امتناعا للشرط وثبوتا للجواب بتقدير ثبوت الشرط والثبوتان المذكوران فى عبارة سيبويه فرضيان والامتناعان المذكوران فى عبارة الجمهور حقيقيان والثبوت المذكور فى عبارة ابن مالك فرضى والامتناع المذكور فيها حقيقى * الرابعة انها ان كان بعدها موجبان فهى حرف امتناع لامتناع أو منفيان فحرف وجود لوجود أو الاول منفى والثانى مثبت أو بالعكس فحرف امتناع لوجود أو بالعكس وهذا القائل توهم ان قولنا لو لم يقم زيد لم يقم عمرو حرف يقتضى وجود الامرين فليس امتناعا وهو وهم لان المراد امتناع ما يليها من نفى أو اثبات * الخامسة انها حرف يقتضى ربط الجواب بالشرط لا يدل على امتناع ولا غيره واليه ذهب الشلوبين وهذا أخذ بمنطوق عبارة سيبويه وأعرض عن مفهومها (تنبيه) أورد كثير من العلماء على قولهم ان لو حرف امتناع لامتناع مواضع يسيرة قد يظن أن جواب لو فيها غير ممتنع وأشكلت هذه المواضع على الشلوبين من النحاة وعلى الخسروشاهى من الاصوليين حتى ادعيا ان لو لمجرد الربط وعلى ابن عصفور حتى ادعى انها فيها بمعنى ان وادعى جماعة أن الجواب الممتنع محذوف وأجاب القرافى بان لو كما تأتى للربط تأتى لقطع الربط

فيرى (قوله من غير التفات الخ) أى أن الجمهور لم يلتفتوا لما ذكر فى قولهم لو لامتناع الثانى لامتناع الاول كما زعمه ابن الحاجب حيث فهم أن مرادهم أن انتفاء الاول علة فى العلم بانتفاء الثانى ودليل عليه فاعترض عليهم بما مر (قوله ألا ترى الخ) هذا تنظير لما قاله فى لو أتى به لتوضيح المقام (قوله لوجود الاول) أى لان لو للنفى فاذا زيدت عليها لا النافية نفت النفى ونفى النفى اثبات (قوله أن وجود على سبب) أى فى الخارج (قوله لا أن وجوده الخ) أى لان عدم هلاك عمر معلوم للمخاطب كما أن وجود على كذلك ولا يستدل بمعلوم على معلوم اذ المعلوم لا يستدل عليه والحاصل أن وجود على لم يقصد افادته العلم بعدم هلاك عمر فان المراد بيان السبب المانع من هلاكه بعد العلم بامتناع هلاكه (قوله ولهذا صح) أى لكون معنى لو الدلالة على أن انتفاء الثانى فى الخارج انما هو بسبب انتفاء ولو

الاول لا الاستدلال بامتناع الاول على امتناع الثانى كما فهم ابن الحاجب صح الخ اذ لو كانت للاستدلال لما صح ذلك القول لما فيه من استثناء نقيض المقدم وهو لا ينتج شيأ كما نص عليه علماء المنطق لجواز أن يكون اللازم أعم فتعين أن يكون ذلك الاستثناء اشارة الى علة انتفاء الجزاء (قوله قال الحماسى) بكسر السين نسبة للحماسة وهى فى الاصل الشجاعة ثم سمى بها كتاب أبى تمام الذى جمع فيه أشعار البلغاء المتعلقة بالشجاعة فاذا قيل بيت حماسى فمعناه منسوب للحماسة والشجاعة لتعلقه بها واذا قيل شاعر حماسى معناه أن شعره

مذكور في ديوان الحماسة أي الكتاب المذكور وأتى بكلام الحماسي دليلا لقوله صح دفعا لتوهم أن هذا القول غير صحيح (قوله ولو طار الخ) أي فعدم طيران الفرس معلوم والغرض بيان السبب في عدم طيرانها وهو عدم طيران ذي حافر قبلها (قوله ولو دامت الدولات الخ) هو بضم الدال جمع دولة بمعنى الملك أي أهل الدولات يعني الملوك الماضية وقوله كانوا أي أهل دولة زماننا رعايا لهم قال الحفيد وهذا البيت قد دخله القلب والاصل ولو كانت الدولات رعايا لهذا الممدوح لذهبت دولتهم وفيه نظر اذ لا داعي لارتكاب القلب بل معنى البيت ولو دامت الدولات للملوك الماضية واستمرت دولتهم لآخر الزمان لكان أهل زماننا من الامراء رعايا لهؤلاء الملوك كغيرهم كذا قال الغنيمي وفيه أن هذا لا يناسب مقام المدح فلعل الاولى أن يقال معنى البيت لو دام أهل الدولات أي الملوك الماضية الى آخر الزمان لكانوا رعايا لهذا الممدوح لاستحقاقه الامارة عليهم لما فيه من الفضائل فنفي دوام الدولات الماضية سبب في عدم كونهم رعايا كغيرهم للممدوح لانهم لا يعيشون معه الا رعايا ومعلوم أن بانقراضهم انتفى كونهم رعايا له فليس الغرض الاستدلال على نفي كونهم رعايا له وانما المراد بيان سبب ذلك الانتفاء في الخارج ولهذا صح استثناء نقيض المقدم (قوله كغيرهم) خبر لكان ورعايا خبر بعد خبر أو انه خبر لكان وكغيرهم حال مقدمة (قوله وأما المنطقيون) هذا مقابل لمحذوف أي وهذا أي ما ذكر من انها للدلالة على أن انتفاء الثاني في الخارج بسبب انتفاء الاول قاعدة اللغويين وأما قاعدة المنطقيين الخ (قوله أن ولو) أي ونحوهما (قوله للزوم) أي للدلالة على لزوم التالي للمقدم ليستفاد من نفي التالي نفي المقدم وقد جعلوا هذا الاستدلال اصطلاحا وأخذوه مذهبا كذا في عبد الحكيم (قوله وانما يستعملونها) أي اداة اللزوم سواء كانت ان أو لو أو غيرهما كاذا ومتى وكلما وفي بعض النسخ يستعملونهما أي إن ولو وقوله لحصول العلم أي لاكتسابه (قوله فهي عندهم للدلالة) أي موضوعة لاجل الدلالة الخ فلا يقال ان كلامه يفهم أن معناها نفس الدلالة المذكورة وهو غير مراد وانما المراد أن معناها لزوم الثاني للاول مع انتفاء اللازم المعلوم فيستدل به على انتفاء الملزوم المجهول كما أفاد ذلك السيرامي ثم ان قوله فهي عندهم الخ يقتضي أنها انما تستعمل عندهم في ذلك كما اذا استثنى نقيض التالي نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فهي هنا للدلالة على أن العلم بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء الاول مع انها قد تستعمل عندهم للدلالة على أن العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثاني كما اذا استثنى عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا لكن الشمس طالعة ينتج عين التالي أي فالنهار موجود فهي هنا للدلالة على أن العلم بوجود الاول علة للعلم بوجود الثاني الا أن يقال اقتصر الشارح على ما ذكره لانه الاغلب أو أن ما قاله على سبيل التمثيل تأمل سم

ولو طار ذو حافر قبلها * لطارت ولكنه لم يطر

يعني أن عدم طيران تلك الفرس بسبب أنه لم يطر ذو حافر وقال المعري

ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم * رعايا ولكن ما لهن دوام

وأما المنطقيون فقد جعلوا إن ولو أداة للزوم وانما يستعملونها في القياسات لحصول العلم بالنتائج فهي عندهم للدلالة على أن العلم بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء الاول

فلو طار ذو حافر قبلها * لطارت ولكنه لم يطر

لان عدم طيران الفرس معلوم والغرض بيان السبب في عدم طيرانها وهو عدم طيران ذي حافر قبلها وكذلك قوله أي المعري فلو دامت الدولات كانوا كغيرهم * رعايا ولكن ما لهن دوام فنفي دوام الدولات الذي هو مفاد لو لانها لانتفاء الشرط سبب لعدم كونهم رعايا كغيرهم للممدوح لانهم لا يعيشون معه الا رعايا ومعلوم أن بانقراضه انتفى كونهم رعايا له وانما المراد بيان سبب ذلك الانتفاء في الخارج فعلى هذا يكون معنى قولهم لو لامتناع الجزاء لاجل امتناع الشرط أن امتناع الشرط سبب لامتناع الجزاء لا أنه دليل عليه كما قالوا لولا لامتناع الجزاء لاجل وجود الشرط بمعنى ان وجود الشرط سبب لامتناع الجزاء في الخارج لا أنه دليل عليه وبينه المثال وهو ما ورد لولا علي لهلك عمر فان المراد أن وجود علي سبب في الخارج لعدم هلاك عمر لا أنه دليل عليه اذ لم تقصد افادته للعلم بعدم الهلاك وانما المراد بيان السبب المانع من الهلاك بعد العلم بالامتناع ولكن هذان الوجهان العربيان أعني الاستدلال بنفي الشرط على نفي المشروط و بيان كون نفي الشرط سببا في الخارج لنفي المشروط وهو الجزاء عند كون الغرض افادة انتفاء المشروط للجهل به أو بيان انتفائه عند العلم

فتكون جوابا لسؤال محقق أو متوهم وقع فيه قطع الربط فتقطعه أنت لاعتقادك بطلان ذلك كما لو قال القائل لو لم يكن هذا زوجا لم يرث فتقول لو لم يكن زوجا لم يحرم الارث أي لكونه ابن عم وادعى ان هذا الجواب خير من ادعاء ان لو بمعنى ان لسلامته من ادعاء النقل ومن حذف الجواب وليس كما قال فان كون لو تستعمل لقطع الربط لم يقله أحد ولم يدل عليه دليل وهو ادعاء قاعدة كلية مخالفة للاصل بخلاف ادعاء انها بمعنى ان وأن الجواب محذوف فان الاول قال به جماعة والثاني كثيروها أنا أذكر هذه المواضع وما يظهر من جوابها وأذكر ان شاء الله تعالى معها مواضع كثيرة لم يتنبهوا لها فنها صحة قولك

(قوله ضرورة انتفاء الملزوم) أى وهو الاول وقوله بانتفاء اللازم أى بسبب انتفاء اللازم أى الذى هو الثانى (قوله من غير التفات الخ) أى كما التفت الى ذلك علماء اللغة قال السيرامى استعمال لو على قاعدة اللغويين أكثر فى القرآن والحديث وأشعار العرب وعلى قاعدة المناطقة أكثر فى أستعمالات أرباب التآليف خصوصا فى كتب المنطق والحكمة لان المقصود عندهم تحصيل العلوم لا بيان أن سبب الثبوت أو الانتفاء فى الواقع ماذا وثمرة الخلاف بين الطريقين تظهر فى استثناء نقيض المقدم فانه جائز عند أهل العربية دون أهل الميزان وفى استثناء عين المقدم فانه بالعكس وأما استثناء نقيض التالى فجائز اتفاقا واستثناء عينه باطل اتفاقا (قوله وارد على هذه القاعده) من الورود وهو المجىء والاتيان أى (٧٤) آت على هذه القاعدة من اتيان الجزئى على الكلى لا من الايراد وهو الاعتراض وانما كانت الآية المذكورة واردة على هذه القاعدة لان القصد بها تعليم الخلق الاستدلال على الوحدانية بأن يستدلوا بالتصديق بانتفاء الفساد على العلم بانتفاء التعدد وليس القصد بها بيان أن علة انتفاء الفساد فى الخارج انتفاء التعدد ثم ان ظاهر الشارح أن هذه القاعدة غير لغوية وأن الآية وردت على مقتضاها لا على لغة العرب وفيه أن هذا بعيد جدا كيف والقرآن عربى وأجيب بأن وروده على هذه اللغة لا ينافى كونه عربيا لان ذلك انما هو باعتبار الغالب بدليل اشتمال القرآن على الفاظ غير عربية كما تقدم وبأن هذه القاعدة عربية أيضا جرى عليها أهل الميزان ولكنها قليلة الاستعمال بالنسبة للقاعدة الاخرى فى استعمال اللغويين وانما نسبت للمناطقة لاستعمالهم لها كثيرا وجريانهم عليها وذلك لان غرضهم تركيب الادلة من القضايا الشرطية اللزومية والمناسب فى اعتبار واذا الشرط الملازمة بين المقدم والتالى ليستفاد من نفى التالى نفى المقدم وعلى هذا الجواب فيقال ان مراد الشارح بأهل اللغة فى قوله على قاعدة أهل اللغة المعربون لان كلا الاستعمالين لغوى لان العرب قد يقصدون الاستدلال على الامور العرفية كما يقال هل زيد فى البلد فتقول لا لو كان فيها لحضر مجلسنا فتستدل بعدم الحضور على عدم كونه فى البلد وسمى علماء البيان مثل هذا بالطريق البرهانى أو يقال المراد بقاعدة اللغة الكثيرة الاستعمال عندهم وليس المراد أنهم لا يقولون بغيرها (قوله على ماذكرنا) أى تحقيقا آتيا على ماذكرنا ومراده بالمبحث هنا المسألة وليس المراد به الاعتراض

ضرورة انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم من غير التفات الى أن علة انتفاء الجزاء فى الخارج ماهى وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وارد على هذه القاعدة لكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشائع المستفيض وتحقيق هذا المبحث على ماذكرنا من أسرار هذا الفن وفى هذا المقام مباحث أخرى شريفة أوردناها فى الشرح

به لا يستقيمان فى نحو قولنا لو كان هذا انسانا لكان حيوانا لان الانسانية ليست شرطا فى الحيوانية حتى يكون نفيها دليلا أو سببا لنفى الحيوانية وانما يطرد فيه الوجه الثانى من الوجهين السابقين وهو بيان اللزوم بين المقدم والتالى ليستفاد من نفى التالى نفى المقدم وهذا الوجه هو الذى حمل عليه الامام ابن الحاجب مفاد لو كما تقدم فقال ان قولهم هى لامتناع الجزاء لاجل امتناع الشرط لا يستقيم لان الشرط سبب ولا يلزم من نفيه نفى المسبب لان الشئ قد يكون له أسباب يستقل كل منها بافادة ذلك المسبب فلا يلزم من نفى واحد منها نفى ماسواه بخلاف نفى المسبب الذى هو التالى فهو يستلزم نفى جميع الاسباب وقبل المتأخرون كلامه وزادوه بيانا بأن التالى ان كان مسببا فكما قال والا فهو لازم كما فى قولك لو كان هذا انسانا كان حيوانا ولا يلزم من نفى الملزوم نفى اللازم بل الامر بالعكس والجواب أن

لما ليس بانسان لو كان هذا انسانا لكان حيوانا لانه يقتضى امتناع الحيوانية لامتناع الانسانية وليس كذلك لان عدم الاخص لا يلزم منه عدم الاعم وهذا أورد على منطوق العبارة الثانية ولا يرد على عبارة سيبويه الا من جهة مفهومها وجوابه ان الحيوانية توجد باحد أمور منها الانسانية وان الانسانية سبب ولا يلزم من عدمه عدم المسبب لوجود سبب آخر والسبب وان لزم من عدمه عدم المسبب فانما ذلك لذاته فاذا كان للمسبب سبب آخر فان المسبب حينئذ يوجد بذلك السبب الآخر وكذلك الحيوانية اذا عدمت الانسانية قامت بنوع آخر * ومنها قوله سبحانه ولو أن مافى الارض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر مانفدت كلمات الله ان قلنا بالعبارة الثانية لزم ان يكون النفاد موجودا وهذا لا يرد على عبارة سيبويه منطوقا وانما يرد عليهما من جهة مفهومها وأجيب عنه بأن مفهوم الشرط مفهوم مخالفة ومفهوم المخالفة اذا عارضه مفهوم الموافقة قدم مفهوم الموافقة وهنا مفهوم الموافقه يقتضى عدم النفاد لان كلمات الله اذا لم تنفد مع سبعة أبحر فأولى ان لا تنفد مع عدمها كما تقول ان أساء الى زيد أحسنت اليه ذكر هذا الجواب جماعة وأما الجواب عن عبارة الجمهور فلم أر فيه ما يثلج فى الخاطر وقد خطر لى عنه جواب ارجو ان يكون هو الصواب وان يحل به غالب ما لعله يورد واقدم عليه مقدمات احداها ان النفاد ليس عبارة عن مطلق الفناء وان أطلق ذلك كثير بل عبارة عن فناء آخر

واذا كانت لو للشرط فى الماضى (فيلزم عدم الثبوت والمضى فى جملتيها) اذ الثبوت ينافى التعليق

هذا المعنى ولو كان مستعملا لغة لكنه قليل باعتبار الآخرين وانما هذا استعمال أهل المعقول جروا عليه كثيرا لان غرضهم تركيب الادلة من القضايا الشرطية اللزومية والمناسب فى اعتبار الشرط ماذكر وعلى الاستعمال اللغوى المتقدم وهو كون المراد بالشرطية افادة معنى الحملية المعللة بعلة لبيان تلك العلة وأنها سبب ذلك الحكم المعلوم فى الخارج ورد قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم لان عدم اسماعهم معلوم وبين ان علته نفى علم الخير فيهم فكانه قيل لم يسمعهم الله لعدم علم الخير فيهم وقوله تعالى ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون استعملت فيه لو لافادة معنى آخر قد تستعمل فيه لو أيضا وهو ان هذا الشرط يلزمه الجزاء على تقدير وقوعه لئلا يتوهم انه انما يلزم نقيضه فقط فالمعنى انهم متولون عن الايمان معرضون عنه بمعنى أنهم موصوفون بدوامهم على كفرهم ان لم يسمعوا وكذا لو سمعوا كما يقال لو لم يخف فلان الله تعالى لم يعصه بمعنى انه لو انتفى الخوف لما عصى للمحبة كانه من باب أحرى لا يعصيه عند نقيضه وهو الخوف وعلى هذا لا يردان يقال ان هنا قضيتين شرطيتين لزوميتين كليتين صادقتين وهما قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون وكل قضيتين كذلك يصح ضم أحداهما للاخرى ننتجان نتيجة صحيحة ومعلوم أن ضم احداهما الى الاخرى هنا ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا وهو غير صحيح وانما قلنا كليتين لان المعنى ليس على أن المراد قد يكون لو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وقد يكون لو أسمعهم لتولوا لان فيه بقاء بعض المدح لهم وانما لم يرد هذا لانا نقول القضية الاولى حملية فى المعنى معللة وكانه يقال لم يسمعهم الله لعدم علم الخير فيهم وهى لا تنتج مع الثانية التى الغرض منها بيان ان دوامهم على الكفر لازم لهم أسمعوا أولا لعدم اشتمالهما على شرط الانتاج كما لا يخفى فتأمل * ثم أشار الى ما يترتب على ما تقدم ليرتب عليه بيان موجب خروجها عن الاصل فقال واذا كانت لو للشرط فى الماضى (فيلزم) حينئذ (عدم الثبوت) أى عدم الحصول فى الخارج (و) يلزم المضى فى جملتيها) أى فى جملة الشرط وجملة الجزاء المنسوبتين لها أما كون الجملتين ماضويتين فلأن كونهما استقباليتين ينافى ما قرر من كونها التعليق شئ بشئ فيما مضى وأما كونهما منفيتين أى غير

جزء من الشئ فاذا قلت نفد مال زيد فمعناه انه خرج شيأ فشيأ الى أن فرغ هذا هو الذى يتبادر منه الى الذهن ويشهد له النقل قال القاضى عياض فى المشارق نفد أى فرغ وفنى قال تعالى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى ومثله الحديث حتى نفد ما عنده ونقل ابن الاثير عن أبى حاتم فى حديث القيامة ينفدهم البصر أنه بالمهملة وان معناه يبلغ أولهم وآخرهم ويستوعبهم اه ويقال استنفد وسعه أى استفرغه وقال الصاغانى الانتفاد الاستيفاء وفى المحكم عن الزجاج ما نفدت كلمات الله معناه ما انقطعت والمنافد الذى يحاج صاحبه حتى تنقطع حجته فتنفد وكذلك قال الازهرى وقال تعالى ان هذا لرزقنا ماله من نفاد أى فراغ * الثانية اذا كان جواب لو قضيتين احداهما منفية والاخرى مثبتة فانها تدل على امتناع مجموع النفى والاثبات فاذا قلت لو جاء زيد لا كرمته وما صحبته دل على انه بتقدير ثبوت المجئ يثبت مجموع الامرين ودل على امتناع المجئ وان امتناعه أوجب امتناع المجموع من ثبوت الاكرام ونفى الصحبة فلا يدل ذلك على أن الاكرام لم يقع والصحبة قد وقعت بل صدق امتناع وقوع الاكرام ونفى الصحبة يحصل بذلك ويحصل بأن لا يقع واحد منهما ويحصل بان يقعا معا وهذه قضية قطعية لان الاثبات الكلى انما يناقضه السلب الجزئى وحاصله أن لو تقتضى امتناع مجموع ما دخلت عليه ومجموع جوابها لا امتناع كل فرد من أفراد كل منهما ألا ترى الى قوله تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فان الممتنع فى كل ذلك

ويلزم كون جملتيها فعليتين وكون الفعل ماضيا

(قوله واذا كانت لو للشرط فى الماضى الخ) أشار بذلك الى أن الفاء فى قول المصنف فيلزم فاء الفصيحة واقعة فى جواب شرط مقدر وقوله فيلزم أى غالبا كما يستفاد من قول الشارح بعد وهو مع قلته ثابت (قوله عدم الثبوت) أى عدم الحصول فى الخارج والمقصود به نفى اسمية شئ من جملتيها (قوله والمضى بالرفع عطف على عدم وقوله فى جملتيها أى جملة الشرط وجملة الجزاء المنسوبتين اليها تنازعه عدم الثبوت والمضى (قوله اذ الثبوت) أى الحصول فى الخارج ينافى التعليق أى المتقدم الذى هو تعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا وانما كان الثبوت منافيا للتعليق لان الحصول الفرضى المأخوذ فى تعريف التعليق يلزمه القطع بالانتفاء والقطع بالانتفاء يلزمه عدم الثبوت قاله السيد فى حواشى المطول

(قوله والاستقبال ينافى المضى) أى ان كونهما استقباليتين ينافى ما تقرر من كونها التعليق شئ بشئ فى المضى وأشار الشارح بهذا الى أن التفريع فى المتن على طريق اللف والنشر المرتب فقوله فيلزم عدم الثبوت فى جملتيها مفرع على قوله ولو للشرط أى التعليق وقوله ويلزم المضى فى جملتيها مفرع على قوله فى الماضى (قوله عن الفعلية الماضوية) لفظا ومعنى أى الى المضارعية فى اللفظ وان كان المعنى ماضيا (قوله ومذهب المبرد أنها تستعمل فى المستقبل استعمال ان) أى فى المستقبل فلا تحتاج الى نكتة (قوله وهو) أى استعمالها فى المستقبل (قوله نحو قوله عليه الصلاة والسلام الخ) قد يقال ان لو هذه لا جواب لها وانما هى للربط فى الجملة الحالية كما تقدم فى ان وكلامنا فى لو الشرطية وحينئذ فلا يصح التمثيل بما ذكر وقد يجاب بأن كلامه مبنى على القول بأن لو هذه جوابها مقدر والاصل ولو يكون الطلب بالصين فاطلبوه ولو تكون المباهاة بالسقط فانى أباهى به فالشرط فى هذين المثالين مستقبل بدليل أنه فى حيز اطلبوا وأباهى بكم الامم يوم القيامة الذى هو مستقبل ولو مثل الشارح بقول الشاعر

ولو تلتقى أصداؤنا بعد موتنا ومن دون رمسينا من الارض سبسب

لظل صدى صوتى وان كنت رمة لصوت صدى ليلى يهش ويطرب

كان أحسن فعلم مما تقدم كله أن للو أربع استعمالات أحدها أن تكون للترتيب الخارجى والثانى كونها للاستدلال والثالث أن تكون وصلة للربط فى الجملة الحالية والرابع أن تكون بمعنى ان للشرط فى المستقبل وقد تكون للدلالة على استمرار شئ بربطه بأبعد النقيضين ومن ذلك قوله عليه السلام أو قول عمر على ما قيل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فانى الخوف وعدمه نقيضان وعدمه أبعد لعدم العصيان منه فعلق عدم العصيان على الابعد اشارة الى أن عدم العصيان منه مستمر وأن العصيان لا يقع من صهيب أصلا وقد تكون للتمنى ومصدرية أخذا مما يأتى ومثل لهما بقوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين

والاستقبال ينافى المضى فلا يعدل فى جملتيها عن الفعلية الماضوية الا لنكتة ومذهب المبرد أنها تستعمل فى المستقبل استعمال ان وهو مع قلته ثابت نحو قوله عليه الصلاة والسلام اطلبوا العلم ولو بالصين

واقعتى النسبة فلأن ثبوتهما أى كون نسبتيهما حاصلتين ينافى التعليق الذى هو ان الشئ يحصل على تقدير حصول غيره لان معنى ذلك ان هذا كان بصدد الحصول لو حصل غيره ومقتضاه عدم حصولهما معا والا كان المقام مقام الاخبار بوقوعهما لا مقام بيان أن احداهما كانت بحيث تحصل لو حصلت الاخرى وهذا معنى قولهم الحصول الفرضى ينافى الثبوت لا يقال وقوع النسبتين معا لا ينافى التعليق الفرضى لان القضية الشرطية بأى أداة وقعت ليس فيها دلالة على نفى وقوع الطرفين ولهذا صح استثناء وقوع المقدم ليثبت التالى كما يصح استثناء نفى التالى ليتحقق نفى المقدم لا نا نقول هذا على الاستعمال المنطقى وأما على الاستعمال اللغوى الشهير فالدلالة انما هى على فرض الربط بين ما لم يحصل وذلك هو المتبادر من استعمال لو فلذلك قلنا ان اللازم هو عدم الثبوت فى جملتيها وقيل ان المعنى أن لو لما كانت للشرط فى الماضى مع الجزم بانتفاء الشرط لزم عدم الثبوت فى جملتيها لا ان الفرض دلالتها على الانتفاء مع الربط فيما مضى وفى هذا التقدير ولو كان هو المتبادر شئ لان قوله لما أفادت الجزم بالانتفاء مع الربط افادت عدم الثبوت فى الجملتين فيه ضرب من استلزام الشئ نفسه باعتبار نفى جملة الشرط ولا يتم باعتبار الجملة الجزائية الا بتقدير افادتها التوقف كما تقدم والوجه المتقدم فى الفرض هو معنى افادتها التوقف مع الانتفاء فهو أولى أن يقرر به لسلامته من ايهام استلزام الشئ نفسه وهو القريب لكلام من حقق فى هذا المكان ويحتمل ان يراد بالثبوت المنفى الثبوت المفاد بالجملة الاسمية ويستروح ذلك من كون

هو المجموع لا كل فرد * الثالثة مفهوم الصفة حجة كما هو مقرر فى موضعه والقول بالمفهوم فى لو على الخصوص كالمتفق عليه أعنى مفهوم الشرط ومفهوم الصفة قريب منه فاذا قلت لم يعجبنى قيام زيد اقتضى ان له قياما غير معجب وان كانت هذه سالبة محصلة لا تستدعى حصول موضوعها كما تقرر فى المنطق لكن ذلك بمعنى أن حصول الموضوع فيها غير محقق أما الدلالة عليه بالمفهوم فلا اشكال فيه فاذا قلت لو قام زيد لما أعجبنى قيامه فقولك لما أعجبنى قيامه يدل لفظا على ان له قياما وانه غير معجب بتقدير الشرط أما أنه غير معجب فلأنه منطوق اللفظ وأما أن له قياما فلانك جعلت عدم أعجاب قيامه مرتبا على قيامه فصار ثبوت الموضوع وهو القيام قيدا فيه فليس كقولك ما أعجبنى قيام زيد حتى لا يكون بالوضع تقييد وقوع القيام بل هو كقولك ما أعجبنى القيام الذى وقع من زيد فالجواب حينئذ سالبة تستدعى حصول موضوعها فى تحقق صدقها بالفعل وكذلك ان قام زيد لم يعجبنى قيامه ولو تدل على امتناع الجواب وأمتناع ما أعجبنى قيام زيد مرتب على امتناع القيام الذى هو شرط لو فيصير المعنى لما امتنع قيامه امتنع نفى اعجاب قيامه ونفى اعجاب قيامه لا يصدق حتى يكون له قيام كما سبق فصار نفى اعجاب القيام يستدعى القيام لانه شرطه ودلت لو على امتناع القيام وعلى أن امتناعه شرط لامتناع

فانى أباهى بكم الامم يوم القيامة ولو بالسقط (فدخولها على المضارع فى نحو) واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم أى لوقعتم فى جهد وهلاك

التعليق انما حصل بين شيئين منفيين من شأنهما أن يقعا ويتجددا لا بين ثابتين دائمين وهذا ولو كان خفى اللزوم عما تقدم هو المناسب لقولهم فاذا كانت للمضى وعدم الثبوت فلا يعدل فى جملتيها عن كونهما فعليتين ماضويتين الا لنكتة ثم قولهم لا يعدل عن كونهما ماضويتين انما ذلك على سبيل الكثرة والا فهى واقعة للاستقبال موقع ان كما فى قوله صلى الله عليه وسلم اطلبوا العلم ولو بالصين لان الطلب استقبالى وكذا قوله صلى الله عليه وسلم فانى أباهى بكم الامم يوم القيامة ولو بالسقط غير انه يمكن ان يقال هذه لا جواب لها وانما هى للربط فى الجملة الحالية كما تقدم فى إن والكلام فى الشرطية ولكن وردت فيما ظهر فى الاستقبال الشرطى كقوله * ولو تلتقى أصداؤنا بعد موتنا * الى أن قال لظل صدى صوتى وان كنت رمة * لصوت صدى ليلى يهش ويطرب

فاذا تحقق أن أصل جملتيها المضى (فدخولها) أى فالعدول عن المضى الى دخولها (على المضارع فى نحو) قوله تعالى (لو يطيعكم فى كثير من الامر) أى فى كثير من الوقائع (لعنتم) أى

ما أعجبنى قيامه وما أعجبنى قيامه دال على وقوع القيام وعدم اعجابه فامتناعه يصدق بان لا يقع قيام بالكلية فيمتنع حينئذ ان يقال لم يعجبنى القيام لما يدل عليه مفهومه من وقوع القيام وبان يقع قيام معجب لكنه قد دل الشرط وهو لو قام على ان الواقع من هذين هو امتناع القيام فتعين ان يكون المراد بما دل عليه الجواب من امتناع ما أعجبنى قيامه هو امتناع القيام الذى دل عليه مفهوم قولك ما اعجبنى قيامه لأنه وقع قيام معجب اذ لا يمكن وقوع قيام مترتب على امتناع القيام وحينئذ ينحل الكلام الى قولنا امتنع وقوع القيام وكونه غير معجب وذلك صادق بان لا يقع قيام بالكلية اذا تقرر ذلك فالنفاد عبارة عن استيفاء العد بعد الشروع فيه وكلمات الله سبحانه وهى علمه وحكمته لم يحصل الشروع فى عدها واستمداد العباد لذلك وحينئذ فعدم النفاد المستلزم للعدلم يقع وذلك صادق بان تكون كلمات الله سبحانه وتعالى ما شرع فى عدها فامتنع عند امتناع كون ما فى الارض من شجرة أقلاما أن يقال ما نفدت لا لأنها انفدت بل لانها ما استمد العباد لاستيفائها ولا وجه لذلك قصدا وحاصله أن جواب لو مجموع أمرين اثبات وهو العد وعدم وهو أنها لم تنفد وامتناع الاول يقتضى امتناع مجموع القضية ولو لم يكن لفظ النفاد يدل على الفراغ بعد الشروع فالجواب صحيح بان نقول المعنى لو كان الامر كذلك لاستوفى العباد ولم يحصل النفاد لكنه لم يقع ذلك لانهم ما استمدوا البحار لعدم وجودها وهذا جواب لا غبار عليه ولا مزيد على حسنه واذا ثبت ذلك فانقله الى كل موضع كان فيه جواب الشرط معه قيد مثل لو أساء الى زيد لما قابلته أو لما أكرمته اكراما كثيرا وغير ذلك فانه ينحل به كثير من الاشكالات * ومنها قوله تعالى ولو أننا نزلنا اليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شئ قبلا ما كانوا ليؤمنوا الا أن يشاء الله فلو امتنع الجواب لكان التقدير لكنهم آمنوا وان لم يشاء الله وهو محال وجوابه ما تقدم أى ما كانوا ليؤمنوا بهذه الامور الا أن يشاء الله فامتناع انهم لا يؤمنون بهذه الامور الا أن يشاء الله صادق بعدم وجدان هذه الامور والامر كذلك اذ المراد لامتنع ايمانهم بهذا التقدير * ومنها قوله سبحانه وتعالى ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم فان انتفاء الاجابة ليس ممتنعا وهذه الآية الكريمة لا ترد لان الظاهر ان لو فيها بمعنى ان لان التقدير ولو سمعوا الدعاء المذكور والدعاء المذكور مستقبل لانه دخلت عليه ان الاستقبالية ولو سلمنا انها امتناعية فامتناع ما استجابوا يكون اما بالاستجابة أو تقدم الدعاء والمقصود الثانى * ومنها قوله تعالى

فدخولها على المضارع فى نحو قوله تعالى لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم

(قوله فانى اباهى بكم الامم) هذا ليس من تتمة ماقبله بل من حديث آخر وهو قوله عليه السلام تناكحوا تناسلوا فانى الخ فمراد الشارح تعداد الامثلة والحديث الاول وهو اطلبوا العلم ولو بالصين قال ابن حبان لا اصل له كما فى الغماز (قوله فدخولها على المضارع الخ) هذا مفرع على قوله فيلزم المضى فى جملتيها أى وحيث كان ذلك لازما فدخولها على المضارع الخ (قوله فى جهد) هو بفتح الجيم المشقة والطاقة والمراد هنا الاول وأما بالضم فهو بمعنى الطاقة ليس الا وقوله وهلاك الواو بمعنى أو اذ لا يجوز ارادة معنيين من لفظ واحد

(لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا)

لو وقعتم فى بلاء وجهد وهلاك (لقصد استمرار الفعل) أى استعمالها فى ذلك مع المضارع لنكتة اقتضاها المقام وهى افادة أن الفعل الذى دخلت عليه استمر (فيما مضى وقتا فوقتا) أى وقتا بعد وقت وانما قلنا ان النكتة ماذكر لان نفى استمراره على طاعتهم التى هى المراد بالفعل هو الذى كان سببا لنفى عنتهم بمعنى انه لو استمر صلى الله عليه وسلم على طاعتهم أى موافقتهم فى كل ما يعرض لهم ترجيحه بحسب رأيهم لهلكوا لذلك ولما انتفت الموافقة فى كل شئ التى هى استمرار الطاعة انتفى هلاكهم وانما قلنا أن نفى الاستمرار على الطاعة موجب لنفى الهلاك دون استمرار نفى الطاعة بحيث لا يوافقهم فى شئ أصلا ولو كان هو المتبادر فى ايجاب نفى الهلاك لان موافقتهم فى بعض الامور التى لا تضر لا توجب هلاكهم بل فيها جلب خواطرهم فنفى استمرار الطاعة كاف ولو كانت معه بعض الموافقة وانما يوجب الهلاك ويوجب اختلال حكمة الرياسة وانتقاض نظام السيادة الاستمرار على الطاعة أبدا بخلاف الموافقة فى بعض الاحيان لان من شأن الملك موافقة الرعية فى بعض الامور لجلب قلوبهم مع أن لفظ المضارع يدل على استمرار الفعل فتدخل عليه لو دالة على نفى ذلك الاستمرار وأما الوجه الآخر وهو أن المستمر نفس النفى المفاد بلو بمعنى ان استمرار نفى

ولو نزلناه على بعض الاعجمين فقرأه عليهم ما كانوا به مؤمنين فان امتناع الجواب يستلزم انهم مؤمنون وجوابه ماسبق ايمانهم بكتاب ينزل على بعض الاعجمين صادق بعدم انزاله * ومنها قوله تعالى ولو خرجوا فيكم مازادوكم الا خبالا فان امتناع الجواب بان يكونوا زادوهم غير الخبال وجوابه بان امتناع كونهم مازادوهم بالخروج الا الخبال صادق بعدم الخروج ويخص هذه الآية الكريمة جواب آخر وهو أنه يصدق الامتناع أن لا يزيدوهم شيأ لا خبالا ولا غيره والامر كذلك لان مازادوكم الا خبالا يقتضى اثبات زيادة الخبال بتقدير الخروج وهو ممتنع عند عدم الخروج * ومنها قوله تعالى ان الذين كفروا لو أن لهم مافى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ماتقبل منهم وجوابه ماسبق لان امتناع صدق عدم القبول يحصل بان لا يكون لهم ذلك ونظيرها قوله تعالى ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الارض ذهبا ولو افتدى به ويحتمل أن تكون لو فيهما بمعنى إن وهو واضح فى الثانية لاجل فلن يقبل * ومنها قوله تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ان لم تكن فيه لو بمعنى ان فالتقدير لو كانوا آباءهم لم تجدهم يوادونهم موادة الاولاد للوالدين فامتناع ذلك بان لا يكونوا آباءهم غير ان المعنى فى الآية على أنها بمعنى ان لقرينة قوله لا تجدو لان الذين يحادون منهم من هو أب للمؤمنين كالخطاب وعبد الله بن أبى ابن سلول والوليد * ومنها قوله سبحانه وتعالى وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شئ ولو كان ذا قربى الا أن الظاهر ان لو هنا بمعنى ان لانه فى حيز وان تدع وهو مستقبل بان ولو جعلتها امتناعية كان التقدير ولو كان ذا قربى ودعت لم يحمل ذو القربى حملا ينشأ عن قدرته اذ ذاك عن الحمل عن غيره ونظير الآية الكريمة قوله سبحانه فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى * ومنها قوله سبحانه وتعالى ولو انا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم مافعلوه الا قليل منهم وجوابه ماسبق فان المعنى لما امتثل الامر الا قليل وامتناع ذلك يصدق بان لا أمر وايضا يصدق ذلك بان المخاطبين لم يقتل أحد منهم نفسه فيصدق الامتناع لما دل عليه الاستثناء من قتل القليل نفسه اذا كتب عليه القتل * ومنها قوله تعالى ولو كانوا فيكم ماقاتلوا الا قليلا وجوابها كما قبلها * ومنها قوله عز وجل ان الذين حقت عليهم كلمة ربك

(قوله لقصد استمرار الفعل) أى للاشارة الى قصد استمرار الفعل والمراد بالفعل الفعل اللغوى وهو الحدث والمراد باستمراره الاستمرار التجددى وحاصله ان دخول لو على المضارع فى الآية على خلاف الاصل لنكتة اقتضاها المقام وهى الاشارة الى ان الفعل الذى دخلت عليه يقصد استمراره فيما مضى وقتا بعد وقت وحصوله مرة بعد اخرى ولو نفت ذلك الاستمرار واستمرار الفعل على وجه التجدد انما يحصل بالمضارع لا بالماضى الذى شأنه ان تدخل عليه لو فالعدول عن الماضى للمضارع لهذه النكتة التى اقتضاها المقام (قوله فيما مضى وقتا فوقتا) أشار بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع الواقع موقع الماضى أفاد الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء ملاحظ بحسب أوقات الوجود فان الاطاعة توجد فى العرف وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها كذلك فيكون المضارع المنفى كالمثبت فى أن المستفاد منه تجددى لا ثبوتى اهـ فنرى

والفعل هو الاطاعة يعنى أن امتناع عنتكم بسبب امتناع استمراره على اطاعتكم فان المضارع يفيد الاستمرار ودخول لو عليه يفيد امتناع الاستمرار

طاعتهم أوجب نفى هلاكهم ولو كان أخص من الاول ومقتضى الاعم مقتضى الاخص فهو مرجوح من وجهين أحدهما ان المعنى السابق كاف مع موافقته مقتضى الرياسة لان المساعدة فى بعض الاحيان لجلب القلوب كما أشرنا اليه أقرب لصلاح الرعية من نفى الطاعة أصلا والثانى انه محوج لاعتبار أن التركيب ولو كان أصله الدلالة على نفى القيد يراعى فيه المنفى المقيد بمعنى أن أصل الفعل الدلالة على الفعل المستمر فاذا أدخلت عليه لو لتدل على النفى تسلط النفى على قيد الاستمرار فيراعى فى هذا المعنى معنى آخر وهو ان هذا النفى مقيد بالاستمرار بمعنى ان نفى الطاعة مقيد باستمراره وهذا المعنى وهو اعتبار النفى مقيدا بقيد فى تركيب كان الاصل فيه نفى ذلك القيد وارد فى كلام العرب ومنه قوله تعالى وماهم لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية والظاهر انها بمعنى ان لان التقدير لو جاءتهم كل آية لم يؤمنوا وكونهم لم يؤمنوا لم يمتنع وجوابه كالذى قبله لان امتناع لا يؤمنون بكل آية يصدق بان لا تأتى جميع الآيات الا أن الظاهر انا نقدر الجواب لا يؤمنون كالمنطوق به قبله وحينئذ فالظاهر انها بمعنى إن وقريب مما نحن فيه قوله تعالى أولو كانوا لا يملكون شيأ ولا يعقلون وقوله عز وجل أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيأ وأما نحو ولو حرصت ولو أعجبك كثرة الخبيث ولو أعجبتكم ولو كنا صادقين ولو كره المجرمون ولو كره الكافرون ولو كره المشركون وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فقد صرحوا أن لو فى ذلك كله بمعنى ان * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى معناه ان انتفاء الحل الواقع لكونها غير ربيبته ممتنع لما يفهمه من أن حلها يحصل بغير ذلك * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو أن رجلا اطلع عليك بغير اذنك فخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح المعنى لكنت فاعلا فعلا صورته مافيه جناح ولا جناح * ومنها حديث أبى برزة الاسلمى لو أن أهل عمان أتيت ماسبوك ولا ضربوك والواقع انهم ماسبوه ولا ضربوه و يقع نظير هذا فى الكلام كثيرا تقول لو أتيت فلانا لما أساء الى و يجوز الجواب بان يكون دفعا لما لعله يتوهم وان هذا الفعل لما صدر من جماعة كأنه صدر من غيرهم لاستوائهم فى الانسانية * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم فى الحج لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم وعدم الاستطاعة ثابت و يمكن الجواب بانه جعلت استطاعتهم المتوهمة كأنها واقعة أو بان التقدير لما استطعتم ذلك بقيد وجوبه وذلك ينتفى بعدم الوجوب كما سبق فى النفاد * ومنها قول أبى بكر رضى الله عنه لو اطلعت ما وجدتنا غافلين وجوابه بما سبق أن المراد لو طلعت لوجدتنا غير غافلين وامتناع ذلك بانها لما لم تطلع لم تجدهم بالكلية * ومنها قول عمر رضى الله عنه على ما نقله عنه ابن مالك وغيره نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه وقد نسب الخطيبى هذا الكلام الى النبى صلى الله عليه وسلم ولم أر هذا الكلام فى شئ من كتب الحديث لا مرفوعا ولا موقوفا لا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن عمر مع شدة الفحص عنه ووجه السؤال ان صهيبا لم يعص الله تعالى فيلزم ان لا يكون جواب لو ممتنعا وجوابه بما تقدم فى ولو أن ما فى الارض من شجرة

(قوله والفعل) أى الذى قصد استمراره فى الآية هو الاطاعة وعليه ففى كلام المصنف حذف مضاف أى لقصد امتناع استمرار الخ بدليل قوله يعنى أن امتناع عنتكم بسبب الخ هذا و يمكن الاستغناء عن تقديره فى كلام المصنف بأن يكون المعنى لقصد الاستمرار المذكور أى من يطيعكم بقطع النظر عن لو و يفهم امتناع الاستمرار من لو (٧٩) وليس المعنى لقصد الاستمرار من لو يطيعكم المحوج لتقدير المضاف المتقدم وحاصل ما ذكره الشارح أن الكلام مشتمل على نفى وهو لو وقيد وهو الاستمرار المفاد بالمضارع فيجوز أن يعتبر نفى القيد وان يعتبر تقييد النفى فالمعنى على الاول انتفى عنتكم بسبب امتناع الاستمرار على الاطاعة فى الكثير وعلى الثانى انتفى عنتكم بسبب الامتناع المستمر على اطاعتكم فى الكثير (قوله بسبب امتناع استمراره الخ) هذا يفيد ثبوت أصل اطاعته عليه الصلاة والسلام لهم فى بعض الامور وهو كذلك فموافقته لهم فى بعض الامور التى لا تضر لا توجب الهلاك بل فيها تطييب خواطرهم ولذا أمر عليه السلام بمشاورتهم والا فهو غنى عنها والذى يوجب وقوعهم فى المشقة والهلاك انما هو استمراره عليه الصلاة والسلام على اطاعتهم فيما يستصوبون حتى كأنه مستتبع فيما بينهم و يستعملونه فيما يعن لهم وفى ذلك من اختلال الرسالة والرياسة مالا يخفى وأورد على الوجه الاول انه اذا كان المنفى استمرار الاطاعة فى كثير من الامر كان أصل الاطاعة فى الكثير ثابتا مع أن الواقع خلافه لانه انما أطاعهم فى القليل وأجيب بأن المفهوم معطل بالنظر للقيد أو يقال يكفى كون ما أطاعهم فيه كثيرا فى نفسه وان كان قليلا بالنسبة الى مقابله * واعلم أن هذا الايراد انما يتوجه على الوجه الاول فى كلام الشارح لا على الوجه الثانى لان محصله أن العلة فى انتفاء العنت الامتناع المستمر على اطاعتهم فى الكثير فيكون أصل الفعل وهو الاطاعة فى الكثير منفيا

(قوله ويجوز أن يكون الفعل) أي الذي قصد استمراره امتناع الاطاعة أي ان لوحظت لو قبل دخول الفعل المفيد للاستمرار عليها فاما دخل عليها صارت كأنها جزء منه والاستمرار ملاحظ بعد النفي فهو حينئذ من تقييد النفي بخلافه على الوجه الاول فان الفعل الدال على الاستمرار ملحوظ قبل النفي فهو من نفي القيد وفي تأخير هذا الوجه الثاني وتعبيره في جانبه بالجواز اشارة لرجحان الوجه الاول ولذلك قال في المطول انه الظاهر ووجه ذلك بأمرين * الاول أن القياس اعتبار الامتناع واردا على الاستمرار حسب ورود كلمة لو المفيدة للامتناع على صيغة المضارع المفيد للاستمرار لان استفادة المعاني من الالفاظ على وفق ترتيبها وأما اعتبار الاستمرار واردا على النفي فهو خلاف القياس فلا يصار اليه الا عند (٨٠) تعذر الجريان على موجب القياس نحو ولا يظلم ربك أحدا أولم يكن فيه مزية كما في قوله تعالى ولا هم يحزنون حيث حمل على استمرار نفي الحزن عنهم اذ ليس في نفي استمرار الحزن مزيد فائدة * الثاني أن العلة في نفي عنتهم نفي الاستمرار على اطاعتهم لا استمرار نفي الاطاعة الذي تضمنه ذلك الوجه الثاني وذلك لان استمرار نفي الاطاعة يقتضي أن أصل الفعل وهو الاطاعة منفي بخلاف نفي الاستمرار على الاطاعة فانه يفيد ثبوته ومعلوم أن أصل الاطاعة لا يترتب عليه العنت لما يترتب عليه من مصلحة استجلابهم واستمالة قلوبهم اهـ سم (قوله لانه كما أن الخ) علة لقوله ويجوز الخ ودفع بهذا ما يقال معنى قولهم ان المضارع يفيد الاستمرار أي استمرار معناه وهذا الاحتمال بخلافه لانه يلزم عليه أن المضارع انما أفاد استمرار معنى لو وهذا

ويجوز أن يكون الفعل امتناع الاطاعة يعني أن امتناع عنتكم بسبب استمرار امتناعه عن اطاعتكم لانه كما أن المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت يجوز أن يفيد المنفي استمرار النفي والداخل عليه لو يفيد استمرار الامتناع كما أن الجملة الاسمية المثبتة تفيد تأكيد الثبوت ودوامه والمنفية تفيد تأكيد النفي ودوامه

بمؤمنين فالجملة الاسمية لتأكيد الاثبات وكان أصل النفي حيث ورد على نسبتها ان يدل على نفي التأكيد لكن اعتبر ان النفي فيها مقيد بالتأكيد بتقدير وروده مؤكدا على أصل الاثبات لا على الاثبات المؤكد وذلك ليكون ردا لقولهم آمنا على أبلغ وجه والحاصل ان المضارع المثبت يفيد استمرار الثبوت والمنفي يجوز أن يفيد مع أداة النفي نفي استمرار الثبوت ويجوز ان يفيد استمرار النفي والذي دخلت عليه لو منفي في المعنى فيجوز أن يفيد استمرار النفي بتقدير وروده على أصل الفعل معتبرا في

أقلام من أن المفهوم الموافقة عارض مفهوم المخالفة وبان المنفي يكون معصية لا تنشأ عن خوف المعنى لو لم يخف الله لما عصاه معصية ناشئة عن عدم الخوف فامتنع ما دل عليه مفهوم هذا الكلام من اثبات المعصية الناشئة لا عن عدم الخوف كما سبق * ومنها قول علي كرم الله وجهه لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وجوابه ماسبق أي لرأيت مالم أره ولم أزدد يقينا وامتناع ذلك لعدم رؤية ماخلف الغطاء * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو دخلوها ماخرجوا منها ابدا فيلزم ان يكونوا خرجوا لانهم ما دخلوا وجوابه بما سبق لانه امتنع مجموع الدخول وعدم الخروج لعدم الدخول وهذه المواضع كلها وقع الجواب فيها منفيا ومابعدها وقع الجواب فيها مثبتا * ومنها قوله تعالى ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون واردة على العبارات أما على عبارة سيبويه فلانها تقتضي انه لو حصل الاسماع لحصل التولي فيلزم أن لا يكون التولي حاصلا الان والفرض أنه حاصل وأما على العبارة المشهورة فلأنها تقتضي امتناع التولي وهو حاصل لان صدرها يقتضي انه لم يعلم فيهم خيرا وآخرها يقتضي عدم التولي المستلزم لانه علم فيهم خيرا ولانه يصير التقدير لو علم فيهم خيرا لتولوا وليس المراد فان علم الخير فيهم مناسب لاقبالهم لا لتوليهم ولا يصلح الجواب السابق بأنهم اذا تولوا بتقدير السماع فدونه أولى لان المراد الاسماع النافع بدليل انه منفي لقوله تعالى لأسمعهم والاسماع النافع لا يقع معه التولي واختلف في الجواب عنها فقال الامام فخر الدين وهو ظاهر عبارة الزمخشري المعنى لو علم فيهم خيرا لاسمعهم الحجج اسماع تفهيم وتعليم ولو أسمعهم بعد أن علم ان لا خير فيهم لم ينتفعوا وقيل لاسمعهم اسماعا يحصل به الهدى ولو أسمعهم لا على أن يخلق لهم الهدى اسماعا مجردا لتولوا وهي قريبة من الاولى وفيهما

لا

خلاف القاعدة وحاصل الدفع أنه لا مانع من كون الفعل المضارع المنفي يفيد استمرار النفي كما أن المثبت يفيد استمرار الثبوت وذلك اذا لوحظ النفي قبل دخول الفعل المفيد للاستمرار بحيث جعل النفي كأنه جزء من الفعل (قوله كما أن الجملة الاسمية الخ) هذا تنظير للفعلين المثبت والمنفي وهذا بالنسبة للوجه الثاني لان المعتبر فيه تأكيد النفي وكذا هنا المعتبر تأكيد الثبوت (قوله والمنفية تفيد تأكيد النفي) أي استمرار الانتفاء ومن هذا يتخرج الجواب عن النفي في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد بأن ترجع المبالغة الى نفي الظلم فالمعنى انتفى الظلم عن المولى انتفاء مبالغا فيه فالجملة مفيدة لتأكيد النفي والمبالغة فيه لا لنفي التأكيد والمبالغة والا اقتضت أن المنفي انما هو المبالغة في الظلم فيفيد ثبوت أصل الظلم وهو باطل

لانفى التأكيد والدوام كقوله تعالى وماهم بمؤمنين ردا لقولهم آمنا

ذلك النفي تأكيده بالاستمرار وهو الارجح فى هذا المقام لما تقدم والمراد بالنفي ههنا الامتناع * ثم شبه المضارع فى افادته الاستمرار فيما تقدم بمضارع آخر ولو لم يكن مع لو فقال

نظر لان مطلق التولى قد حصل وهو خلاف ما دلت عليه لو من الامتناع وحاصله أن تكون لو جعلت مجازا لمجرد التلازم من غير دلالة على الامتناع * قلت وأقرب ما فيه وأشار اليه الزمخشرى أن يجعل التولى هو الارتداد بعد الاسلام وهو حاصل حال الاخبار فان الحاصل عند الاخبار هو الكفر الاصلى المعنى لو علم فيهم خيرا لأسمعهم اسماعا يفيد حصول الايمان ولو أسمعهم ذلك لما استمروا عليه فان قلت يلزم أن لا يكون فيهم خير قلت لا يلزم لان خيرا نكرة فهم بتقدير أن يكون فيهم خير ما يحمل على الاسلام لا يستمرون عليه لعدم الخير الكثير الذى يستمر أثره الى الموت وقد يقال ان الاسلام الذى لا يستمر الى الموت ليس بخير لان الله يحبطه والوجه تخريج هذا الجواب على الخلاف بين الشيخ أبى الحسن الاشعرى وغيره فى ان من عاش كافرا ومات مسلما أو بالعكس هل هو لم يزل على الحالة التى ختم له بها أولا والاول مذهب الاشعرى * ومنها قوله تعالى ولو نزلنا عليك كتابا فى قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين وجوابه واضح لانهم لم يقولوا عن هذا الكتاب الذى لم ينزل ذلك انما قالوه عن القرآن * ومنها قوله تعالى قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى اذا لأمسكتم يلزم أن يكون الامساك ممتنعا وجوابه بما سبق أى لأمسكتم مع انكم مالكون ما لا يتطرق اليه النفاد فالامساك مع هذه الحالة ليس واقعا والجواب لو كلى فامتناعه صادق بالجزئى لان نقيض الاثبات الكلى سلب جزئى الا أن هذا الجواب فيما كان جوابه مثبتا أوضح لان دلالته على الامرين بالوضع ودلالة الجواب المنفى على الكلى انما هو بالمنطوق فى بعض وبالمفهوم فى بعض * ومنها قوله سبحانه وتعالى ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وقوله تعالى فلو صدقوا الله لكان خيرا لهم والصدق خير فعلوه أم لم يفعلوه وجوابه ان المعنى لو وقع منهم فعل هو خير وامتناع ذلك بأن لا يقع منهم فعل ونظيره قوله تعالى ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم ونظيره قوله تعالى لمثوبة من عند الله خير (١) ان لم يكن الجواب محذوفا * ومنها قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار التقدير ولو لم تمسسه نار لكان يضيء ولا يصح الجواب بأنه اذا مسه لا يكاد يضيء بل يضيء كقوله تعالى وما كادوا يفعلون لان الواو فى ولو لم تمسسه يقتضى انه كان يضيء مسته نار أم لم تمسسه ولعله مجاز وكناية عن شدة الصفاء نعم يبقى السؤال عن كونه يكاد يضيء اذا مسته النار وما يفهمه كاد من أنه لم يضيء مع مس النار له أما عند من قال ان اثباتها نفى فواضح وأما على القول الصحيح فلأنه لا يقال كاد زيد يفعل اذا فعل ولا يصح الجواب بما أجيب به فى قوله تعالى وما كادوا يفعلون من أنهم ذبحوا بعد أن لم يقاربوا لانهم كانوا بعيدين من ذلك لانه لا يخبر بأن من فعل الشيء قارب أن يفعله ثم فعله بخلاف كونه قارب أن لا يفعل ثم فعل فانه مستغرب والذى يظهر فى الجواب أن المراد مقاربة الزيت للاضاءة فى الحالين والاضاءة من الزيت غير واقعة فى شيء من الحالين انما الواقع مقاربتها لان النار هى المضيئة ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه من الاثم لكان أن يقف أربعين خريفا خيرا له من أن يمر بين يديه فان ذلك خير علم أم لم يعلم وجوابه إما بأن المراد لعلم أن الامر كذلك وإما لانه اذا لم يعلم لا اثم عليه فليس وقوعه حينئذ خيرا له * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فيلزم أن يمتنع القليل من ضحكهم وجوابه أن ضحكهم بقيد القلة ممتنع لان ضحكهم كان كثيرا * ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو دعيت الى كراع لأجبت ولو أهدى الى ذراع لقبلت فانه يلزم انه لم يجب ولم يقبل هدية لكنه صلى الله

(قوله لانفى التأكيد) ان قلت قضية قاعدة أن النفي يتوجه الى القيد فى الكلام أن الجملة المنفية انما تفيد نفى التأكيد قلت هذا اذا اعتبر القيد سابقا على النفي وأما اذا اعتبر سبق النفي كانت مفيدة لتأكيد النفي والحاصل أنه اذا اعتبر القيد سابقا على النفي أفادت نفى القيد غالبا وتارة تفيد نفى المقيد وتارة تفيد نفيهما معا عند الشارح خلافا للشيخ عبد القاهر حيث أوجب نفى القيد وأما اذا اعتبر تقدم النفي فانما تفيد تأكيد النفي أو يقال ان هذا أى افادة تأكيد النفي استعمال آخر للنفي كما قاله سم (قوله ردا لقولهم آمنا) بيان ذلك أن قولهم آمنا يفيد حدوث الايمان منهم وصدوره فى الماضى ولو مرة لان الماضى يدل على الوقوع والانقطاع فرد المولى سبحانه عليهم بقوله ماهم بمؤمنين مؤكدا للنفى بالباء الزائدة فى الخبر فالنفى ملحوظ أولا قبل التأكيد فهى مفيدة لتأكيد النفي والمعنى حينئذ ايمانهم منفى نفيا مؤكدا وعلى هذا فقوله وماهم بمؤمنين سالبة كلية مناقضة للموجبة الجزئية حكما التى هى قولهم آمنا وليس التأكيد ملحوظا أولا قبل النفي بحيث يكون الكلام من نفى التأكيد والا لم يكن ردا لقولهم لان نفى التأكيد يقتضى ثبوت أصل ايمانهم وهذا عين دعواهم

(١) قوله خير كذا فى الاصل ولعله سقط من الناسخ بقية الآية وهى لو كانوا يعلمون فان الشاهد فيها كتبه مصححه

على أبلغ وجه وآكده (كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم) حيث لم يقل الله مستهزىء بهم قصدا الى استمرار الاستهزاء

(كما فى قوله تعالى الله يستهزىء بهم) فالتعبير بالمضارع فى هذه الآية حيث قال يستهزىء ولم يقل مستهزىء لقصد استمرار الاستهزاء منه تعالى بالمنافقين وتجدده وقتا فوقتا كما هو عادته تعالى مع أهل اللعنة فى انزال الذل بهم والخسارة والخذلان عليهم فالمراد بالاستهزاء الذى هو السخرية لازمه الذى هو انزال الهوان والحقارة بهم لان غرض المستهزىء هو ادخال الهوان على المستهزإ به فيكون من المجاز المرسل من باب اطلاق اسم السبب على المسبب واستمرار التجدد فى آثار اللعنة والطرد هو الواقع فى

عليه وسلم دعى وأجاب وأهدى اليه وقبل وليس المراد بالذراع حقيقته بل هو للتمثيل وهذا السؤال انما يحتاج الى جوابه لو كان صلى الله عليه وسلم قال ذلك بعد ما أهدى اليه ودعى ومن أين لنا ذلك *ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو كان الايمان معلقا عند الثريا لناله رجال من هؤلاء أى من فارس وقد وقع ذلك وجوابه ان المعنى لنالوه من عند الثريا وقد أمتنع ذلك لان من ناله منهم لم ينله بهذا القيد ولا يصح الجواب بأن النكرة فى سياق الشرط للعموم فيكون من سلب العموم لان هذه نكرة فى سياق الجواب لا الشرط ولان تحقيق العموم فى النكرة فى الشرط وهل هو عموم الاستغراق أو عموم الصلاحية فيه بحث يطول ذكره *ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بتغى لهما ثالثا يلزم ان الانسان لم يبتغ واديا ثالثا من المال وجوابه ان الممتنع ابتغاء واد بعد تحصيل اثنين والامر كذلك فان هذا لم يقع فلا يصدق انه يبتغى الثالث حتى يحصل الواديان * ومنها قوله صلى الله عليه لو كان لى مثل أحد ذهبا لسرنى أن لا يمر على ثلاث ليال وعندى منه شئ الا شئ أرصده لدين والواقع انه صلى الله عليه وسلم كان يسره أن لا يمر عليه ثلاث ليال وعنده ذهب وجوابه ان معنى أن لا يكون عندى منه ان يفرغ فمعناه لو كان لى لسرنى ان اصرفه وامتناع ذلك بأن لا يكون له وجود حتى يصرف *ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم فيلزم أن يمتنع ذلك والواقع ان ناسا ادعوا ذلك وجوابه ان المعنى لفسدت أحوال الناس وضاعت غالب دمائهم وأموالهم المدلول عليه بقوله صلى الله عليه وسلم لادعى ناس ولا يصح الجواب بأن النكرة فى سياق الشرط للعموم لما سبق قلت قال الشيخ أبو عمرو بن الحاجب إن لو تدل على امتناع الاول لامتناع الثانى بعكس ما ذكره النحاة قال وهذا أولى لان الاول سبب للثانى وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب لجواز أن يخلفه سبب آخر وانتفاء المسبب يدل على انتفاء كل سبب فصح أن يقال امتنع الاول لامتناع الثانى ألا ترى الى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا كيف سيق للدلالة على أن انتفاء العدد بانتفاء الفساد لا أن امتناع الفساد لامتناع التعدد لانه خلاف المفهوم ولان نفى الآلهة غير الله لا يلزم منه نفى فساد هذا العالم ورد عليه الخطيبى بأنا لا نسلم ان انتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب اذا لم يكن للمسبب سبب سواه ومانحن فيه كذلك لان لو فى كلام العرب انما تستعمل فى الشرط الذى لم يبق للمسبب سواه فاذا حصل حصل واذا انتفى انتفى وذلك علم بالاستقراء والنقل فانتفاء السبب بعد لو يدل على انتفاء المسبب وأيضا لا نسلم ان انتفاء المسبب يدل على انتفاء السبب وانما يلزم ذلك أن لو كان النقص قادحا وليس كذلك مطلقا *(قلت)* الكلامان ضعيفان أما كلام ابن الحاجب فلعله مخالف لاجماع الناس تصريحا وتلويحا والجواب عما ذكره ان الشروط اللغوية وان كانت أسبابا والسبب يقتضى المسبب لذاته فيلزم من عدم السبب عدم المسبب غير ان ذلك قد يتخلف لفوات شرط أو وجود مانع وعدم سبب آخر شرط فى انتفاء المسبب لا نتفاء سببه لكن السبب الآخر موجود كما سيأتى ويرد عليه انه لو دلت على امتناع الاول لامتناع

(قوله على أبلغ وجه) متعلق بقوله ردا (قوله وآكده) مرادف لما قبله وهو بالمد لا بهمزتين لقول الخلاصة

ومدا ابدال ثانى الهمزين من كلمة ان يسكن كآثر وائتمن

(قوله الله يستهزىء بهم) الاستهزاء هو السخرية والاستخفاف والمراد به انزال الحقارة والهوان بهم فهو من باب اطلاق الشئ على غايته لعلاقة السببية لأن غرض المستهزىء من استهزائه ادخال الهوان على المستهزإ به فيستهزىء مجاز مرسل ويصح أن يكون استعارة تبعية بأن شبه الهوان بالاستهزاء واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق منه يستهزىء بمعنى ينزل الهوان بهم ويحتمل أن يكون من باب المشاكلة بأن سمى جزاء الاستهزاء باسمه لوقوعه فى صحبته كما سمى جزاء السيئة سيئة لوقوعه فى صحبتها وحينئذ فهو مجاز مرسل علاقته المجاورة أو المصاحبة (قوله حيث لم يقل الخ) أشار بذلك الى أن التنظير من حيث مطلق العدول الى المضارع وان كان العدول هنا عن اسم الفاعل الى المضارع وفيما سبق العدول عن الماضى الى المضارع وانما كان الاصل المعدول عنه هنا اسم فاعل لاقتضاء المقام اياه للمشاكلة ماوقع منهم لانهم قالوا انما نحن مستهزؤن

وتجدده

وتجدده وقتافوقتا (و) دخولها على المضارع (في نحوولوترى) الخطاب لمحمد عليه الصلاة والسلام أولكل من تتأ تى منه الرؤية (اذوقفوعلى النار) أى أروها

الدنيا للابتلاء والامتحان والاستدراج فناسب التعبير بمفيده وهو الفعل (ودخولها) أى لو (على المضارع في نحو) قوله تعالى (ولوترى) يامحمد صلى الله عليه وسلم أويامن تمكن منه الرؤية بناء على ان الخطاب حول لغير معين (اذوقفوا) أى أطلعوا (على النار) ورأوها ولتضمن وقفوا معنى أطلعوا عدى بعلى وقيل ان الوقف يستعمل بمعنى الاطلاع حقيقة فلايحتاج للتضمين واطلاعهم عليها أن يروها تحتهم وهم بصدد السقوط فيها مبلسون من الانفكاك عنها ويحتمل أن يكون المراد بالوقوف عليها دخولهم اياها وجواب لو محذوف أى ولو ترى اذوقفوا عليها فعرفوا مقدار عذابها لرأيت

الثانى لانقلب المسبب سببا وعكسه لان الثانى جواب الشرط قطعا وهو المسبب والشرط السبب فلو امتنع الاول لامتناع الثانى لكان امتناع المسبب علة فى امتناع السبب وهو باطل واللازم وان لزم من عدمه عدم الملزوم لكنا لانقول عدمه علة فى عدم الملزوم بل عدمه معرف ان الملزوم ليس موجودا وقوله لان الاول سبب للثانى ان عنى لفظا فسلم وان عنى معنى فانما يتأتى على عبارة سيبويه أنها حرف لما كان سيقع لوقوع غيره اما على عبارة غيره فعدم الاول سبب لعدم الثانى وقوله وانتفاء السبب لا يدل على انتفاء المسبب لجواز ان يخلفه سبب آخر ممنوع بل السبب بوضعه يقتضى ذلك الا لمانع من وجود سبب آخر أوغيره وقوله وانتفاء المسبب يدل على انتفاء كل سبب مسلم لكن لا يصح ان نقول انتفاء المسبب سبب لانتفاء كل سبب بل هو كاشف عن عدم السبب ثم يقال له لا نسلم ذلك بعين ماسبق لان انتفاء المسبب اذا كان سببا فى انتفاء كل سبب لا يلزم من عدم المسبب عدم كل سبب اذ لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب بعين ماذكره وأما قوله ولان نفى الالهة غير الله لا يلزم منه نفى الفساد فجوابه ان لنفى الفساد أسبابا أخر منها عدم ارادة الله فسادها وكما وقع التعليق على هذا الشرط وقع على غيره فى قوله تعالى ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن ثم ماقاله من كون عدم السبب لا يقتضى عدم المسبب انما يكون لو كان معنى قولهم حرف امتناع لامتناع أن امتناع الثانى لامتناع الاول انما كان لكون الثانى مسببا عنه وليس فى كلامهم مايقتضى ذلك بل هم يفسرون موضوعها لغة وجاز ان تكون العرب وضعتها لتدل على أن الثانى امتنع وان ذلك نشأ إما بجعل المتكلم أوغيره عن امتناع الاول من غير نظر الى المناسبة المعنوية قبل التعليق والحق أن يقال موضوع لو امتناع الثانى لاجل امتناع الاول ويلزم من ذلك العلم بامتناع الاول لاجل العلم بامتناع الثانى فامتناع الاول علة فى امتناع الثانى والعلم بامتناع الثانى مستلزم للعلم بامتناع الاول فدلالة امتناع الثانى على امتناع الاول وضعية ودلالة العلم بامتناع الاول على العلم بامتناع الثانى عقلية ومن الفرق بين علة الامتناع وعلة العلم به وقع الالتباس ۞ واعلم أن بدر الدين بن مالك وقع فى كلامه فى تكملة شرح تسهيل والده على سبيل الاستطراد مايقتضى موافقة ابن الحاجب حيث قال فى الكلام على الاستعمال لو بمعنى إن أنه امتنع الاول لامتناع الثانى لكنه سبق قلم يدل عليه أنه قبيل ذلك قرر المسئلة صريحا على ماذكره الجمهور وبعد أن اتضح الكلام على معنى لو فلنرجع لعبارة المصنف فقوله لو للشرط فى الماضى أى فى الزمن الماضى وقوله مع القطع بانتفاء الشرط يعنى اذا كان المطلوب من استعمال لو تحصيل القطع بأن فعل الشرط لم يكن علم انه لا بد أن يكون ماضيا معنى لان القطع غالبا لا يكون الا فى الماضى وينبغى أن يقول أو الظن وما المانع من اخبار الانسان بانتفاء ماغلب على ظنه انتفاؤه وقوله بانتفاء الشرط لم يتعرض لانتفاء المشروط فظاهره أنه وافق ابن مالك

ودخولها عليه فى نحو قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون نا كسو رؤسهم عند ربهم وقوله تعالى ولو ترى اذ الظالمون موقوفون عند ربهم

(قوله وتجدده وقتا فوقتا) هذا تفسير لما قبله وهو محط القصد والا فالاستمرار مفاد بالاسمية المعدول عنها أيضا بمعونة المقام لكن فرق بين الاستمرارين لان الاستمرار فى الاسمية فى الثبوت والاستمرار فى وضع المضارع موضع الماضى فى التجدد وقتا فوقتا والثانى أبلغ (قوله ولو ترى اذوقفوا على النار الخ) نزل ترى منزلة اللازم مبالغة فى أمرهم الفظيع بحيث اذا اتصف الرائى بالرؤية مطلقا حين وقوفهم على النار رأى أمرا فظيعا كذا قاله يس وفى عبد الحكيم ان المفعول محذوف أى ولو ترى الكفار فى وقت وقوفهم ولا يجوز ان يكون اذ مفعولا لانه اخراج لاذ والرؤية عن الاستعمال الشائع أعنى الظرفية والادراك البصرى من غير ضرورة اه كلامه (قوله أولكل من تتأتى منه الرؤية) أى بناء على أن الخطاب موجه لغير معين ففى التخصيص تسلية للرسول عليه السلام وفى التعميم تفضيح لهم لظهور بشاعة حالهم لكل أحد

قوله حتى يعانوها) حتى تعليلية (قوله أو أطلعوا عليها) تفسير ثان لوقفوا وهو أولى من الاول لعدم احتياجه الى تكلف تضمين أو نيابة حرف عن حرف بخلاف الاول وكون الوقف بمعنى الاطلاع مما ذكره فى القاموس وفى بعض النسخ وأطلعوا بالواو والاولى أولى من الثانية وعلى الثانية فالعطف للتفسير ومعنى أطلعوا عليها انهم وقفوا فوقها وهى تحتهم كما ذكره الشارح (قوله هى تحتهم) الجملة حال من ضمير عليها أى حال كونها تحتهم بحيث انهم كالآيلين للسقوط فيها كذا قرر شيخنا العدوى ويؤيده ما فى ابن يعقوب أن المراد بوقوفهم على النار اطلاعهم عليها والمراد باطلاعهم عليها أن يروها تحتهم وهم بصدد السقوط فيها (قوله أو أدخلوها) يعنى ان وقوفهم على النار اما ان يفسر باراءتها أو بالاطلاع عليها كما تقدم أو يفسر بالادخال فيها (قوله فعرفوا مقدار عذابها) راجع للتفاسير الثلاثة وهى الاراءة والاطلاع والادخال وكان الاحسن أن يقول أو عرفوا الخ للاشارة الى أن هذا معنى آخر للوقوف على النار ويوضح لك ذلك قول الزجاج ان قوله تعالى اذ وقفوا على النار يحتمل ثلاثة أوجه الاول أن يكونوا قد وقفوا عندها حتى يعاينوها فهم موقوفون الى ان يدخلوها الثانى أن يكونوا قد وقفوا عليها وهى تحتهم أى انهم وقفوا على النار فوق الصراط وعلى هذين الوجهين وقفوا من وقفت الدابة الثالث انهم عرفوها (٨٤) من وقفت على كلام فلان علمت معناه (قوله وجواب لو محذوف أى الشارح بهذا دفع ما يقال ان لو للتمنى وهى تدخل على المضارع وحينئذ فلا يصح الاستشهاد بهذه الآية على دخول لو الشرطية على المضارع وحاصل الجواب انا لا نسلم أنها هنا للتمنى بل هى شرطية وجوابها محذوف (قوله أى لرأيت أمرا فظيعا) أى شنيعا تقصر العبارة عن تصويره قال الفنارى ولا يخفى أن الاولى أن يقدر الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط أى لترى أمرا فظيعا والنكتة التنزيل والاستحضار المذكور ان (قوله أى المضارع) أى المعنى المضارع (عمن

بمعنى المستقبل (قوله منزلة الماضى) أى والماضى تناسبه لو كما تقدم (قوله لصدوره الخ) يحتمل أن يكون علة للتنزيل أى وانما نزل ذلك المعنى الاستقبالى منزلة الماضى حتى دخلت عليه لو التى هى فى الاصل للماضى لصدوره أى صدور الاخبار عن ذلك المعنى الاستقبالى بالفعل المضارع عمن لا خلف فى اخباره فكأنه وقع لكن هذا الاحتمال بعيد من كلام الشارح والذى يدل عليه قول الشارح لكنه عدل الى المضارع الخ انه علة لمحذوف اى وانما لم يعبر عن ذلك المعنى الاستقبالى بعد تنزيله منزلة الماضى بصيغة الماضى ليكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لصدور ذلك الاخبار بذلك الفعل المضارع عمن لا تخلف فى اخباره والمستقبل والماضى عنده سواء فلا يحتاج الى التحويل لصيغة الماضى الا لو كان الاخبار بذلك الفعل صادرا ممن يمكن التخلف فى اخباره لانه اذا كان كذلك يحتاج الى التعبير بالماضى زيادة فى تأكيد تحقق الوقوع نفيا لذلك الامكان هذا تحقيق ما فى المقام على ما قرر شيخنا العدوى فان قلت ان تنزيل المضارع منزلة الماضى فى التحقق ينافى دخول لو الدالة على الامتناع قلت لا منافاة لان الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقيق باعتبار أصل الفعل فالمنزل منزلة الماضى لتحققه هو أصل الرؤية والذى فرض وقوعه وأدخل عليه لو هو الرؤية بالنسبة للمخاطب فذكر لو يدل على أن الرؤية بمثابة من الفظاعة يمتنع معها رؤية المخاطب كذا أجاب عبد الحكيم

حتى يعاينوها أو اطلعوا عليها اطلاعا هى تحتهم أو أدخلوها فعرفوا مقدار عذابها وجواب لو محذوف أى لرأيت امرا فظيعا (لتنزيله) أى المضارع ا (منزلة الماضى لصدوره) أى المضارع أو الكلام

أمرا عظيما (لتنزيله) أى دخولها على المضارع فى الآية لتنزيل ذلك المضارع (منزلة) الفعل (الماضى) والماضى تناسبه لو كما تقدم وانما نزل منزلة الماضى حتى دخلت عليه لو التى هى فى الاصل للماضى (لصدوره) أى صدور الاخبار بذلك الفعل

على أنها تقتضى امتناع الشرط ولا تقتضى بوضعها انتفاء الجواب لكنه قال فى الايضاح يلزم امتناع المعلق لامتناع المعلق به وكانه يريد ان دلالتها على امتناع فعل الشرط بالوضع وعلى امتناع المشروط باللازم وظاهر هذا أن لو تدل على امتناع فعل الشرط فقط وأما امتناع المشروط لعدم الشرط فهو عقلى وهذا هو عين القول بأنها حرف امتناع لامتناع على ما يظهر بالتأمل وعلى ما حررناه فيما سبق من معنى هذه العبارة ويبقى الجمع بينها وبين عبارته فى التلخيص أن يكون المراد القطع بانتفاء الشرط لا بالوضع لكن يلزم عليه ان يكون هذا الحد ليس فيه بيان لمدلول لو وضعا بل انما يكون فيه بيان لما يلزم مدلولها الوضعى لان معنى قولهم حرف امتناع لامتناع امتناع الثانى لامتناع الاول وامتناع الثانى على عبارة المصنف عقلى وامتناع الاول هو المدلول وقوله فيلزم عدم الثبوت أى فى كل من الجملتين لان الثابت يمتنع ان يكون منفيا حالة الثبوت والمراد بعدم الثبوت عدم ثبوت ما دخلت عليه نفيا كان

(عمن لاخلاف فى اخباره) فهذه الحالة انماهى فى القيامة لكنها جعلت بمنزلة الماضى المتحقق فاستعمل فيها لو واذا المختصتان بالماضى لكن عدل عن لفظ الماضى ولم يقل ولو رأيت اشارة الى انه كلام من لاخلاف فى اخباره والمستقبل عنده بمنزلة الماضى فى تحقق الوقوع فهذا الامر مستقبل فى التحقق

(عمن لاخلاف فى اخباره) فكأنه وقع بهذه الحالة ولو كانت استقبالية لكونها فى يوم القيامة لكن هى فى تأويل الوقوع لكون المخبر بها لاخلف فى اخباره فكأنه يقال هذه الحالة مضت ومارأيتها ولو رأيتها لرأيت أمرا فظيعا ثم أن هذا الكلام يحتمل ماذكروه وهو أن لو أدخلت على المضارع معنى ولفظا لانه بمنزلة الماضى لتحقق وقوعه لصدوره عمن لاخلف فى اخباره لتحقق مناسبتها له بذلك التنزيل وهذا القدر كاف فى وجه مولاتها المضارع ويحتمل أن يكون المعنى أن دخولها على المضارع مع أن مقتضى تنزيله منزلة الماضى لتحقق وقوعه حتى دخلت عليه لو المناسبة للمضى تحوله لصيغة المضى مصححه كون ذلك المضارع صدر عمن لاخلف فى اخباره والمستقبل والماضى عنده سواء فلا يحتاج الى ذلك التحويل الا لو كان صادرا ممن يمكن منه الخلاف فى اخباره فيعبر بالماضى زيادة فى تأكيد تحقق الوقوع نفيا لذلك الامكان وأما حيث صدر ممن لاخلف فى اخباره فلا يحتاج الى زيادة التأكيد بترويجه بصيغة

أم اثباتا فان لو تقلب الاثبات نفيا وبالعكس فاذا قلت (١) لم يقم دل على ثبوت عدم القيام وذلك بثبوت القيام هذا مضمون كلامهم وقوله يلزم عدم الثبوت يعنى بالنسبة الى الزمن الماضى اذ لا يمتنع أن تقول لو قام زيد أمس لقام عمرو وان كانا قاعدين الآن ومراده ان ذلك يلزم أن لايخرج عنه الا لنكتة كما سيأتى ومقصود المصنف بامتناع الثبوت أنه يمتنع أن تكون واحدة من جملتها اسمية بل يجب أن تكون فعلية فاذا وقع اسم بعد لو كان على اضمار فعل يفسره ما بعده كقوله لو ذات سوار لطمتنى وقوله

أخلاى لو غير الحمام أصابكم * عتبت ولكن ما على الدهر معتب

وهل ذلك كثير أو نادر اختلف فيه فقيل يجوز كثيرا وجعل منه قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى وقيل قليلا والآية محمولة على تقدير كان الاصل لو كنتم فعلى كل تقدير لا يليها الا فعل وهذا الذى قلناه هو اذا كان خبر الاسم فعلا فان جاء بعدها جملة من اسمين جوزه الكوفيون واختاره ابن مالك وجعلوا منه * لو بغير الماء حلقى شرق * ومنعه غيرهم ۞ واعلم انه يستثنى من ذلك أن لو تليها أن كقوله تعالى ولو أنهم صبروا فان مذهب سيبويه ان التقدير ولو صبرهم على انه مبتدأ فقد وليها الاسم ومذهب المبرد ان الجملة فى محل رفع بفعل مضمر يفسره ما بعده وكلاهما خروج عن القاعدة السابقة وذلك شائع سواء كان خبر ان فعلا أم اسما فالاسم كقوله سبحانه وتعالى ولو ان ما فى الارض من شجرة أقلام وقوله تعالى وان يأت الاحزاب يودوا لو أنهم بادون فى الاعراب * قوله والمضى فى جملتيها لاخلاف ان جملتى لو ماضيتان معنى ومن قال انه يجوز أن يكونا مستقبلين معنى فانه يجعلها بمعنى ان فليست امتناعية وأما المضى فى اللفظ فهو الغالب ليطابق اللفظ المعنى وقد يأتى مضارعا يراد به المضى كقول كعب

لقد أقوم مقاما لو يقوم به * أرى وأسمع مالو يسمع الفيل

وجعل المصنف ذلك إما للارادة أن ذلك الامر استمر وقوعه فيما مضى وقتا بعد وقت هذه عبارته أى استمر وقوع عدم الفعل المعلق عليه فيما مضى وقتا بعد وقت ولذلك قال بعضهم معنى قوله تعالى لو يطيعكم فى كثير من الامر إن عدم طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم مستمر فى الازمنة الماضية فان الفعل المضارع يدل على ذلك كما فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم وقوله تعالى وويل لهم مما يكسبون قال الخطيبى والفعل وان دل على التجدد وقتا بعد وقت أيضا لكن المضارع يدل على الاستمرار دون الماضى فانه ينقطع عند الاستقبال بخلاف المستقبل فان زمنه لا يتناهى * (قلت) * الفعل الماضى يدل

(قوله عمن لاخلاف) أى لاتخلف فى اخباره وهو الله الذى يعلم غيب السموات والارض (قوله فهذه الحالة) أى رؤيتهم واقفين على النار (قوله لكنها جعلت بمنزلة الماضى المتحقق) أى بجامع التحقق فى كل لان تلك الحالة الحاصلة فى يوم القيامة لما أخبر بوقوعها المولى صارت محققة (قوله لكن عدل الخ) فى الكلام حذف والاصل وكان المناسب أن يعبر عن ذلك المعنى بالماضى حيث نزل منزلة الماضى لتكون هناك مناسبة بين الدال والمدلول لكن عدل الخ (قوله والمستقبل عنده بمنزلة الماضى) أى فيستوى عنده التعبير بالماضى والمستقبل فالتعبير بأيهما كالتعبير بالآخر وقوله والمستقبل الخ عطف لازم على ملزوم وهذا محط العلة والفائدة (قوله فهذا) أى ماذكر من رؤيتهم واقفين على النار (قوله مستقبل فى التحقق) أى لانه يوم القيامة

(١) لم يقم الخ كذا فى الاصل ولعل وجه الكلام فاذا قلت لو لم يقم دل على نفى عدم القيام الخ فتأمل كتبه مصححه

ماض بحسب التأويل كأنه قيل قد انقضى هذا الامر لكنك ما رأيته ولو رأيته لرأيت أمرا فظيعا (كما) عدل عن الماضي الى المضارع (في ربما يود الذين كفروا) لتنزيله منزلة الماضي لصدوره عمن لا خلاف في اخباره وانما كان الاصل ههنا هو الماضي لانه قد التزم ابن السراج وابو علي في الايضاح أن الفعل الواقع بعد رب

الماضي وهذا ليس هو نفس الوجه الاول لان الوجه الاول حاصله أن لو للمضي فلا تدخل على المضارع الا لنكتة كتنزيله منزلة الماضي وهذا المعنى خلاف الثاني لكن الاول هو المناسب ويجري الاحتمالان في المشبه به وهو المشار اليه بقوله (كما في ربما يود الذين كفروا) أي عدل بلو عن المضي الى المضارع في لو ترى كما عدل عن الماضي بربما الى المضارع في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لتنزيل ذلك المضارع منزلة الماضي لصدوره عمن لا خلف في اخباره وحمل الكلام على الوجه الثاني هنا أيضا ظاهر مما تقدم وانما كان الاصل في هذا التركيب التعبير بالماضي لالتزام ابن السراج وأبي علي أن الفعل الواقع بعد ربما يجب أن يكون ماضيا لان مدلولها التقليل وهو انما يكون فيما عرف حده كذا قيل وفيه بحث لامكان العلم بالمستقبل كما في الآية نعم ان كان الاستعمال على التقليل يفيد المضي فحينئذ تكون للتقليل في المستقبل لتنزيله منزلة الماضي كما في الآية فمعناها فيها حينئذ أن الكفار تدهشهم أحوال يوم القيامة فلا يفيقون الا قليلا فاذا أفاقوا تمنوا أن يكونوا مسلمين وقيل هي هنا استعارة

على التجدد بمعنى انه حصل بعد أن لم يكن وأما انه يدل على التجدد وقتا بعد وقت ثم ينقطع بخلاف المضارع فانه يدل على التكرر والاستمرار فلا بل الدال على التكرر هو المضارع فقط كما سبق والماضي لا يدل على تكرر منقطع ولا مستمر * بقي هنا سؤال وهو أن الفعل المضارع اذا كان مدلوله الاستمرار والتكرار لزم ان تكون لو تدل على امتناع الاستمرار مع الفعل المضارع لا على امتناع أصل الفعل والامر بخلافه وقد تقدم عند قول المصنف واما كونه اسما ما يمكن ان يجاب به وقد يجاب بان الدال على الاستمرار هو المضارع المراد به المستقبل أما المراد به الماضي فلا ولا يمتنع مع هذا أن يعبر بالمضارع وان لم يفد حينئذ الاستمرار رعاية لما تدل عليه صورته من الاستمرار وينبغي ايضا أن تقيد دلالة المضارع على الاستمرار بما لم يرد به الحال (قوله في نحو ولو ترى اذ وقفوا على النار) يعني انما أتى هنا بالمضارع لتنزيله منزلة الماضي لكونه ممن لا خلف في خبره مقصود المصنف وان كانت العبارة قلقة أن المعنى لو رأيت في الماضي وانما أخبر عنه ماضيا وان كان مستقبلا لان من خبره لا يخلف يجعل المخبر به كالذي وقع فلذلك أتى برأيت ثم عبر بترى رعاية للاصل فالعلة المذكورة في كلام المصنف لا تصلح أن تكون للتعبير بالمضارع بل هي علة لجعل الرؤية المستقبلة ماضية *(قلت)* يجوز ان لو في هذه الآية ونحوها بمعنى الشرط المستقبل إن ثبت ان استعمالها بمعنى ان وانما لم أقل بمعنى ان لان ان للمشكوك فيه والرؤية المستقبلة في هذه الاية محققة وانما لم أقل بمعنى اذا جريا على عبارتهم في قولهم تستعمل لو بمعنى ان ولان اذا تدل على ظرفية لا تدل عليها إن ولو لا ذلك لقلت بمعنى اذا فان رؤيته لهم محققة ولا شك ان قولهم لو تأتي بمعنى إن لا يعنون به الا انها تكون للشرط في المستقبل سواء كان مشكوكا فيه أم محققا لا يقال لو كانت بمعنى ان لما حذف الجواب لان الفعل المضارع بعد الشرط لا يحذف جوابه على مذهب البصريين لانا نقول ذلك في الشرط الجازم مثل أكرمك ان تقم لانهم عللوا ذلك بأن ظهور تأثير الجزم في أداة الشرط وعدم ظهوره في الجواب فيه جمع بين القوة والضعف وهما متنافيان فعلمنا بذلك انه لا يمتنع حذف جواب شرط فعله مضارع اذا لم يكن جازما سواء كان الشرط في الماضي مثل ولو ترى أم في المستقبل مثل اذا (قوله كما في ربما يود الذين كفروا) يشير الى ان رب لا يليها الا الماضي سواء كانت ما معها كافة أم نكرة موصوفة فقوله تعالى ربما يود استعمل فيه

كما نزل يود منزلة ود في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا ويجوز أن يرد الغرض من لفظ ترى

(قوله ماض بحسب التأويل) أي التنزيل (قوله قد انقضى) أي قد مضى هذا الامر وهو رؤيتهم واقفين على النار (قوله لكنك ما رأيته) أشارة لمعنى لو (قوله لتنزيله) أي المعنى المضارع بمعنى المستقبل منزلة الماضي أي والماضي تناسبه رب المكفوفة بما وقوله لصدوره يحتمل أن يكون علة للتنزيل او لمحذوف على ما مر في الآية السابقة (قوله لانه قد التزم الخ) الضمير للحال والشان وأشار الشارح بهذا الى أن التمثيل بهذه الآية مبنى على هذا المذهب فقط وأما الجمهور فأجازوا وقوع الفعل المستقبل بعدها كقوله

ربما تكره النفوس من الامر له فرجة كحل العقال

والجملة الاسميه كقوله

ربما الجامل المؤبل فيهم وعناجيج (١) فوقهن المهار

---

(١) فوقهن هكذا في الاصل والمحفوظ بينهن وهو الانسب بالمعنى كتبه مصححه

المكفوفة بما يجب أن يكون ماضيا لانها للتقليل في الماضي ومعنى التقليل ههنا أنه تدهشهم أهوال القيامة فيبهتون فان وجدت منهم افاقة ما تمنوا ذلك وقيل هي مستعارة للتكثير أو للتحقيق ومفعول يود محذوف لدلالة لو كانوا مسلمين عليه ولو للتمني حكاية لودادتهم

للتكثير أو التحقيق أو هما معا فيكون المعنى أن ودادتهم للاسلام تكثر منهم وتتحقق يوم القيامة لما فاتهم بترك الاسلام في الدنيا ومفعول يود يحتمل أن يكون محذوفا وتكون جملة لو كانوا مسلمين حكاية لودادتهم والتقدير يود الذين كفروا الاسلام و يقولون لو كنا مسلمين وعبر بالغيبة في حكاية ودادتهم والاصل لو كنا وهو جائز اذا كان المحكي عنه غائبا كما تقول تمنى فلان التوبة وقال لو كان تائبا

الفعل المضارع رعاية للاصل وأريد به المضي لما كان محققا صار كأنه قد وقع وهذا بناء على أن الفعل يقدر بما لا يكون الا ماضي المعنى وفي المسألة خلاف مشهور وقوله أو لاستحضار معطوف على قوله لتنزيله أي قد يؤتى بالفعل المضارع ماضي المعنى وان لم يكن بعد لو لقصد استحضار الصورة لان الاستحضار من شأنه ان يكون للحال الذي من شأنه أن يعبر عنه بالمضارع فاثارة الريح السحاب الذي قد أرسل وان كانت ماضية انما عبر عنها بالمضارع في قوله تعالى والله الذي أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه لافادة ذلك والقصد استحضار تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة ﴿قلت﴾ ويمكن أن يجعل ذلك لافادة الاستمرار فان قلت لو أريد الاستمرار لأتي بالفعل المضارع في الجميع قلت وكذلك اذا أريد الاستحضار الآن يقال أتي بالفعل الماضي أولا لانه لو أتي بالمضارع لم يبق ما يدل على أن المراد الاخبار عن الماضي وأما قوله تعالى الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا الآية فلعله قصد بها المستقبل ليحصل من مجموع

(قوله المكفوفة بما) أي عن عمل الجر (قوله لانها) أي رب المكفوفة للتقليل في الماضي أي انها للتقليل وهو انما يظهر في الماضي لأن التقليل انما يكون فيما عرف حده والمعروف حده انما هو الواقع في الماضي والمستقبل مجهول لم يعرف حتى يوصف بقلة أو كثرة وحينئذ فلا تدخل عليه رب كذا وجه أبو علي وابن السراج وفيه بحث لامكان العلم بالمستقبل كما في الآية لان المتكلم هو الله تعالى الذي يعلم غيب السموات والارض وحينئذ فافادتها للتقليل لا تمنع من دخولها على المستقبل وحينئذ يكون المعنى قليل من يوجد منه ذلك الفعل في المستقبل أو حصول ذلك الفعل في المستقبل قليل (قوله ومعنى التقليل الخ) جواب عما يقال ان ودادتهم للاسلام وتمنيهم له يحصل منهم كثيرا وحينئذ فما معنى التقليل (قوله فيبهتون) أي يتحيرون (قوله فان وجدت منهم افاقة ما تمنوا ذلك) أي فقلة التمني لذلك باعتبار قلة الزمان الذي يقع فيه وهذا لا ينافي كثرته في نفسه (قوله وقيل هي مستعارة) أي منقولة والمراد بالاستعارة هنا مطلق النقل والتجوز لا المصطلح عليها والعلاقة في استعمالها في التكثير الضدية وفي التحقيق اللازمية لان التقليل في الماضي يلزمه التحقيق وحاصل ذلك القول أن رب مطلقا مكفوفة أولا موضوعة للتقليل وهي هنا مستعملة في التكثير أو التحقيق على سبيل الاستعارة لكن الذي في المغني أن الكثير في رب أن تكون للتكثير وحينئذ فلا حاجة للاستعارة كذا قيل وقد يقال ان استعارتها للتكثير بالنسبة لاصل الوضع وان شاع استعمالها في التكثير حتى التحق بالحقيقة كما في عبد الحكيم وحينئذ فلا اعتراض ثم ان عبارة الشارح توهم انه على القول باستعارتها للتكثير لا تختص بالماضي وحينئذ فلا يكون في الآية شاهد لتنزيل المضارع منزلة الماضي على ذلك القول وليس كذلك بل على انها للتكثير تختص أيضا بالماضي عند ابن السراج وأبي علي لان التكثير كالتقليل انما يكون فيما عرف حده والتكثير باعتبار أن الكفار في حال افاقتهم دائما يودون كونهم مسلمين فالتكثير نظرا للتمني في نفسه والتقليل نظرا الى أن أكثر أحوالهم الدهشة والاوقات التي يفيقون فيها ويتمنون الاسلام قليلة (قوله ومفعول يود محذوف) أي على كل من الوجوه السابقة من كون رب للتقليل أو التكثير أو التحقيق وقوله محذوف أي تقديره الاسلام أو كونهم مسلمين أو نحو ذلك ولا يصح أن يكون المفعول لو كانوا مسلمين لانهم لم يودوا ذلك اذ لا معنى لودادة التمني ولان لو التي للتمني للانشاء ولا يعمل ما قبل الانشاء فيما بعده (قوله ولو للتمني) أي فلا جواب لها (قوله حكاية لودادتهم) أي بناء على أن الجملة معمولة لمحذوف حالا أي قائلين لو كانوا مسلمين واعترض هذا بأنه كيف يكون هذا حكاية لودادتهم مع أنهم لا يقولون هذا اللفظ أعني لو كانوا مسلمين وانما يقولون لو كنا مسلمين وأجيب بأنه لما عبر عنهم بطريق الغيبة في الودادة حيث قال يود الذين كفروا ولم يقل وددتم جاز أن يعبر في حكاية كلامهم بطريق الغيبة وحاصل ما في المقام أن المحكي عنه اذا كان غائبا كما في الآية فانه يجوز الحكاية عنه بما وقع منه بذاته و يجوز الحكاية عنه بمعنى ما وقع منه فتقول حلف زيد بالله لأفعلن وحلف بالله ليفعلن وان كان الواقع منه لافعلن وكذا تقول تمنى فلان التوبة وقال لو كنت تائبا ولو قلت لو كان تائبا لكان حسنا وكما تقول حكاية لوصف زيد لك بالكرم قال زيد فلان كريم مصرحا باسمك ولو قلت قال زيد اني كريم لكان حسنا فقول الشارح لودادتهم أي بالمعنى

ويود الى استحضار صورة رؤية المجرمين ناكسي الرؤس قائلين لما يقولون وصورة رؤية الظالمين موقوفين عند ربهم متقاولين بتلك
المقالات وصورة ودادة الكافرين لو أسلموا

(قوله وأما على رأى من جعل لو التي للتمني حرفا مصدريا الخ) فيه أن من يجعلها للتمني يجعلها حرفا مصدريا بل هو قول آخر ويجاب بأن معنى كلام الشارح وأما من جعل لو التي نجعلها للتمني وهي الواقعة بعد فعل يفيد التمني كما هنا حرفا مصدريا (قوله هو قوله لو كانوا مسلمين) أى المصدر المنسبك من تلك الجملة أى كونهم مسلمين بقي احتمال ثالث في لو المذكورة في الآية وهي كونها شرطية جوابها محذوف كما أن مفعول يود كذلك أى ربما يود الذين كفروا الايمان لو كانوا مسلمين لنجوا من العذاب وعلى هذا فلا تكون الجملة حكاية لودادتهم (قوله أولا استحضار الصورة) السين والتاء زائدتان أى أولا حضار المتكلم للسامع الصورة أى صورة رؤية الكفار موقوفين على النار وصورة ودادة اسلامهم (قوله يعني أن العدول الخ) الحاصل أن المضارع في هذه الامثلة على حقيقته لان مضمونها انما يتحقق في المستقبل لكن نزل ذلك المعنى الاستقبالي منزلة الماضي قضاء لحق ما دخل عليه من لو ورب وانما نزل منزلة الماضي لكونه محقق الوقوع مثله وعدل عن التعبير بالماضي للمضارع لصدوره (٨٨) عمن لا تخلف في اخباره هذا حاصل ما تقدم وحاصل ما ذكره هنا بقوله يعني الخ أنه نزل أولا ذلك المعنى الاستقبالي منزلة الماضي لتحقق وقوعه فصح استعمال لو ورب فيه لصيرورته ماضيا بالتأويل ثم نزل ذلك الماضي تأويلا منزلة الواقع الآن وعدل عن لفظ الماضي للفظ المضارع استحضارا للصورة العجيبة تفخيما لشأنها فهو حكاية للحال الماضية تأويلا وانما احتجنا في حكاية الحال هنا التنزيل الحالة المستقبلة منزلة الماضي ولم ننزلها منزلة الحاصلة الآن من أول الامر لانه لم يثبت في كلامهم حكاية الحال المستقبلة والواقع في استعمالهم انما هو حكاية الحال الماضية كما في قوله تعالى ونقلبهم ذات اليمين وذات الشمال فظهر لك من هذا أن قوله أولا استحضار الصورة عطف على لصدوره وقول الشارح عطف على لتنزيله فيه شئ لانه يلزم على عطفه على التنزيل عطف الخاص على العام وذلك لان التنزيل المذكور سابقا صادق بأن يكون معه استحضار للصورة أولا والعطف المذكور من خواص الواو ولا يجوز بأو اللهم الا أن يقال انه مشى على القول بالجواز (قوله لان المضارع مما يدل على الحال) أى على الشأن والامر وقوله الحاضر أى الحاصل الذي شأنه أن يشاهد بخلاف الشئ الماضي والمستقبل هذا وظاهر الشارح أن المعنى الاستقبالي نزل منزلة الحالة الحاصلة الآن لاجل استحضار تلك الصورة العجيبة وعبر عنها بالمضارع لدلالته على الامر الحاضر وفيه نظر لان هذا يقتضي حكاية الحال المستقبلة وهو غير ثابت وانما الثابت حكاية الحال الماضية فلا بد من جعل ذلك من حكاية الحال الماضية تقديرا كما قلنا سابقا هذا محصل ما في الحواشي وقرره شيخنا العلامة العدوي أيضا وذكر المولى عبد الحكيم أن استحضار الصورة غير حكاية الحال فان احضار الصورة من غير قصد الى الحكاية والتنزيل وهما انما يكونان لما وقع بالفعل واحضار الصورة يكون فيما لم يقع وحينئذ فلا ينافي هذا ما في الرضى من أنه لم يثبت حكاية الحال المستقبلة كما ثبت حكاية الحال الماضية اه كلامه مع بعض زيادة وعليه فما ذكره الشارح من العطف والعناية ظاهر

وأما على رأى من جعل لو التي للتمني حرفا مصدريا فمفعول يود هو قوله لو كانوا مسلمين (أولا استحضار الصورة) عطف على قوله لتنزيله يعني أن العدول الى المضارع في نحو ولو ترى اما لما ذكروا اما لاستحضار صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار لان المضارع مما يدل على الحال الحاضر الذي من شأنه أن يشاهد كأنه يستحضر بلفظ المضارع

ويحتمل أن يكون هو لو ومدخولها بناء على أن لو مصدرية فان لو التي قيل فيها انها للتمني قال فيها غير ذلك القائل انها مصدرية (أولا استحضار الصورة) هو معطوف على قوله لتنزيله أى العدول بلو الى المضارع في نحو لو ترى مع ان الاصل دخولها على الماضي إما لما ذكروا اما لاستحضار صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار لان المضارع يدل على الحال المشاهد فقد يستعمل للاشعار بالحضور الذي هو الاصل وللتنبيه بالعبارة على الشهود فكأنه يقال عند التعبير به اشهدوا هذا الامر الذي نحضره

الآيتين الاخبار عن حالتي المضي والاستقبال ﴿فائدة﴾ ذكر الوالد رحمه الله في تفسيره فصلا يتعلق بما نحن فيه فقال عند الكلام على قوله تعالى ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ما نصه فان قلت هل من فرق بين دخول لو الامتناعية على الماضي ودخولها على المضارع قلت قد تتبعت مواقعها فوجدتها اذا دخلت على مضارع كان ممكنا متوقعا أو كالمتوقع ويكون المقصود اثبات الجواب مثال المتوقع هذه الآية فان مشيئة الله الانتقام منهم متوقعة الان عن زمن الخطاب والمقصود اثبات الانتقام على ذلك

تلك

كما فى قوله تعالى والله الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه الى بلد ميت فأحيينا به الارض بعد موتها اذ قال فتثير سحابا استحضار التلك الصورة البـديعة الدالة على القدرة الباهرة من اثارة السحاب مسخرا بين السماء والارض تبـدو فى الاول كأنها قطع قطن مندوف ثم تتضام متقلبة بين أطوار حتى يعدن ركاما وكقول تأبط شرا ألا من مبلغ فتيان فهم * بما لاقيت عنـد رحا بطان

بانى قد لقيت الغول تهوى * بسهب كالصحيفة صحصحان

تلك الصورة ليشاهدها السامعون ولا يفـعل ذلك الا فى أمر يهتم بمشاهـدته لغرابة أو فظاعة أو نحو ذلك (كما قال الله تعالى فتثير سحابا) بلفظ المضارع بعد قوله تعالى والله الذى أرسل الرياح (استحضارا لتلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة) يعنى صورة إثارة السحاب مسخرا بين السماء والارض على الكيفيات المخصوصة

بالتعبير بما يدل على الحضـور وانما يفعل ذلك فى الامر الغريب أو الفظيع أو نحو ذلك كاللطيف والعجيب والاحضار بالمضارع حينئذ فى هذه الآية (كما قال تعالى) فى الآية الاخرى والله الذى أرسل الرياح (فتثير سحابا) فقد عبر بتثير فى موضع فأثارت المناسب لارسل (استحضار التلك الصورة البديعة وهى اثارت السحاب (الدالة على القدرة الباهرة) أى الغالبة لكل شئ فان اثارة السحاب مسخرا بين السماء والارض على الكيفية المخصوصة وعلى الانقلابات أى التبدلات المتفـاوتة من كونه متصل الاجزاء أو منقطعها متراكما أو غـير متراكم بطيأ أو سريعا بلون السواد أو البياض أو الحمرة من بدائع القدرة فقصد الى احضار تلك الصورة بالمضارع الدال فى الجملة على الحضور لان ذلك أوكد فى العمل بمقتضى الخطاب أولان النفس تتسارع الى احضار العجيب بما أمكن وقد استفيد من التمثيل بالآيتين

التقدير لانفى المشيئة وكذلك قوله تعالى ولو ترى الذين ظلموا ولو ترى اذ وقفوا وأن لو يشاء الله لهدى الناس لو نشاء أصبناهم ولو نشاء لطمسنا ولو نشاء لمسخناهم ولو نشاء جعلنا منكم ملائكة لو أنتم تملكون لو نشاء لأريناكهم لو يعلم الذين كفروا لو نشاء لجعلناه حطاما لو نشاء جعلناه أجاجا وكذلك اذا جاء بعدها أن واسمها كقوله تعالى لو أن مافى الارض ولو أنهم فعلوا ولو أنهم اذ ظلموا ولو أن للذين ظلموا ولو أن قرآنا سيرت به الجبال ومثال ماهو كالمتوقع * لو يسمعون كما سمعت كلامها * أرى وأسمع مالو يسمع الفيل * لظل يرعد فهذا صوره بصورة المتوقع وان لم يكن متوقعا والذى قبله محتمل والمقصود فى هذه المواضع كلها اثبات الثانى على تقدير الاول والاول ممكن وان لم يكن واقعا وحيث دخلت على الماضى تارة يكون المقصود امتناعه كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة ولو شئنا لبعثنا فى كل قرية نذيرا ولو شئنا لآتينا كل نفس هـداها ولو شاء ربك مافعلوه لو أراد الله أن يتخذ ولدا لو كان خيرا ماسبقونا اليه ولو علم الله فيهم خيرا لو كان لنا من الامر شئ ولو كنت فظا لو استطعنا ولو اتبع الحق أهواءهـم المقصود فى هذا كله الحكم بانتفاء الاول ممكنا كان أم ممتنعا وتارة يكون المقصود اثبات الثانى كقوله لو خرجوا فيكم مازادوكم الا خبالا لو كنتم فى بيوتكم ولو ردوا لعادوا المقصود فى هذه المواضع اثبات الثانى على تقدير الاول مع العلم بأن الاول غير واقع ومتى كان الفـعل ماضـيا يراد به حقيقته من المضى فى الزمان إما حقيقة كقوله لو خرجوا فيكم و إما فرضـا كقوله ولو ردوا الاحسن فى هذا أنه لا يراد به الزمان الماضى بل الملازمة بين الرد متى كان والعود مثل قوله

ولو أن ليلى الاخيلية سلمت * على ودونى جندل وصفائح

فقلت لها كلانا نضو أرض أخو سفر فخلى لى مكانى فشدت شدة نحوى فأهوت لها كفى بمصقول يمانى فأضربها بلا دهش فخرت صريعا لليدين وللجران اذ قال فاضربها ليصور لقومه الحالة التى تشجع فيها على ضرب الغول كأنه يبصرهم اياها ويتطلب منهم مشاهدتها تعجيبا من جراءته على كل هول وثباته عند كل شدة ومنه قوله تعالى ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون اذ قال كن فيكون دون كن فكان وكذا قوله تعالى ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح فى مكان سحيق

قوله تلك الصورة) أى صورة رؤية الكافرين موقوفين على النار وقوله السامعون أى اللفظ المضارع (قوله لغرابة) أى ندرة وقوله أو نحو ذلك أى كلطافة (قوله فتثير سحابا) اسناد الاثارة الى الرياح مجاز عقلى من الاسناد الى السبب والشاهد فى قوله فتثير سحابا حيث عـبر بتثير فى موضع أثارت المناسب لقوله أولا أرسل ولقوله بعد فسقناه وأحيينا قصد الاحضار تلك الصورة البديعة وهى اثارة السحاب مسخرا بين السماء والارض لدلالة المضارع على الحضور فى الجملة وانما قصد احضار تلك الصورة العجيبة لان النفس تتسارع الى احضار الامر العجيب بما أمكن و يحتمل أن يكون التعبير بالمضارع لكون اثارة الرياح للسحاب مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كان ماضيا بالنسبة الى زمان التكلم (قوله الباهرة) أى الغالبة لكل قدرة

والانقلابات المتفاوتة

ان الاستحضار بالمضارع يكون فى الماضى والمستقبل لكن قيل ان استحضار المستقبل لم يوجد فى كلامهم وعليه يكون الاستحضار فى الآية بعد تنزيل المستقبل منزلة الماضى ليجرى الاستحضار على

النحاة يعدونه قليلا لكونه مستقبلا وحسنه ما أشرنا اليه من الغرض الذى يجعله كالواقع ومتى كان الفعل الذى دخلت عليه مضارعا فظاهر كلام النحاة أنها تقلبه ماضيا وماذكرناه من مواقعه يفهم منه أنه باق على حقيقته فالوجه أن يقال انه قصد بصيغة المضارع التنبيه على أن ذلك وان كان ماضيا فهو دائم غير منقطع بخلاف ما اذا أتى بلفظ الماضى فانه يحتمل الانقطاع وعدمه وبذلك يحصل المحافظة على قلبه ماضيا ولا يعرض عن لفظه بالكلية اهـ كلام الوالد رحمه الله تعالى ﴿تنبيه﴾ قال فى المفتاح (١) مثل ربما فى أحد قولى أصحابنا البصريين قال بعض المحشين على كلامه يريد أن ما كافة والقول الآخر أن ما ليست كافة بل نكرة موصوفة بيود والعائد محذوف أبدل منه لو كانوا مسلمين قلت الظاهر أن من شرط مضى الفعل بعد ربما يقول به سواء كانت ما نكرة موصوفة أم كافة والظاهر أنه يشير بالقولين الى الخلاف فى ان الفعل بعدها يشترط أن يكون ماضيا أولا ﴿تنبيه﴾ أتعرض فيه ان شاء الله تعالى لأكثر أدوات الشرط اللفظية والمعنوية وما يتعلق بها من علم المعانى * فمنها اذما وهى حرف فى مذهب سيبويه خلافا للمبرد فى احد قوليه وابن السراج والفارسى فى زعمهم ان اذ ما اسم ظرف زمان وهى كاذا فى الدلالة على المستقبل قال السكاكى سلبت الدلالة على معناها الاصلى وهو المضى بادخال ما للدلالة على الاستقبال قلت يريد ان ما الكافة عن الاضافة أورثتها ابهاما فقوى شبهها بان فى الاستقبال * ومنها متى وهى لتعميم الاوقات فى الاستقبال أى تدل على وقت من الاوقات المبهمة فى الاستقبال بحسب الوضع ومتى ما أعم منها لانها للدلالة على كل وقت من الاوقات المستقبلة كذا قال الخطيبى وما قاله غير موافق لكلام الاصوليين ولا للفقهاء أما الاصوليون فانهم جعلوا أسماء الشرط كلها عامة من غير فرق بين متى وما وغيرهما وأما الفقهاء فالصحيح عندنا أن متى لا تقتضى التكرار وكذا الصحيح فى متى ما ونقله أبو البقاء عن ابن جنى ولا يشترط فى متى توافق زمن الفعلين بل يصح متى زرتنى اليوم زرتك غدا ولا يصح ذلك فى اذا ثم قوله ان متى ما أعم من متى مخالف لبقية كلامه فانه جعل عموم متى باعتبار الصلاحية وعموم متى ما باعتبار الاستغراق وحينئذ ليس بينهما اشتراك يصلح للعموم الاستغراقى * ومنها أيان لتعميم الاوقات كمتى * ومنها أين لتعميم الامكنة والاحياز والحيز عند المتكلمين أعم من المكان فانه محل الجوهر الفرد وغيره والمكان محل الجسم فقط وأينما أعم منها وكالتفصيل السابق بين متى ومتى ما وأين وأينما فصل السكاكى والخطيبى بين اذا واذا ما فقال ان معنى أجيئك اذا طلعت الشمس المجئ فى طلوعها فى غير ذلك اليوم وأجيئك اذا ما طلعت الشمس معناه المجئ عند طلوعها فى أى يوم كان * ومنها حيثما وهى نظير أينما * ومنها من لتعميم أولى العلم مطلقا والصحيح أنها تعم المؤنث وقد حققنا هذه المسئلة فى شرح مختصر ابن الحاجب ويأتى بقية الكلام على من فى باب الاستفهام * ومنها ما لتعميم الاشياء كقوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه وقولنا التعميم الاشياء جرى على عبارتهم والاولى أن يقال للتعميم ولا يقيد بالاشياء فانه يخرج عنه نحو قولنا ما لم يشأ الله لم يكن فان المعدوم لا يسمى شيأ * ومنها مهما قال تعالى وقالوا مهما تأتنا به من آية * ومنها اى لتعميم ما تضاف اليه على بحث فى كيفية الاستغراق فيهما والفرق بين عمومها وعموم الصلاحية ليس هذا موضع تحقيقه وقد حققناه فى شرح المختصر * ومنها كيفما على قول وبقيت أدوات يحصل بها التعليق وليست شرطا منها أما ولما ولو لا فعنى أما مهما يكن من

(قوله والانقلابات) أى التبدلات والاختلافات المتفاوتة من كونه متصل الاجزاء أو منقطعها متراكما أو غير متراكم بطيأ أو سريعا بلون السواد أو البياض أو الحمرة

(١) قوله مثل ربما الخ هكذا فى الاصل وعبارة المفتاح على نحو تنزيل يود منزلة ودفى قوله تعالى ربما يود الذين كفروا فى أحد قولى أصحابنا البصريين اهـ وبهذا تعلم ما هنا من سقم الاصل الذى بيدنا كتبه مصححه

(واما)

وأما تنكيره فامالارادة عدم الحصر والعهد كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر واماللتنبيه على ارتفاع شأنه اوانحطاطه على مامر فى المسند اليه كقوله تعالى هدى للمتقين أى هدى لا يكتنه كنهه

(قوله فلارادة الخ) أى فلارادة افادة عدم الحصر أى فلارادة المتكلم افادة السامع عدم حصر المسند فى المسند اليه وعدم العهد والتعيين فى المسند حيث يقتضى المقام ذلك وانما لم يقل فلعدم ارادة الحصر الخ لان عدم الارادة ليس مقتضيا الشئ فان غير البليغ يورد التنكير لاداء أصل المعنى مع عدم ارادته لشئ منهما ثم ان المراد ارادة عدمهما فقط فلا يرد أن تلك الارادة متحققة اذا ورد المسند مضمرا واسم اشارة أو علما أو موصولا لان المراد عند ايراد المسند واحدا مما ذكر شئ زائد على (٩١) ارادة عدمهما وهو الاتحاد والاشتهار فان قلت ان ارادة افادة عدم الحصر وعدم العهد فقط ممكن مع تعريف المسند باللام كما فى قوله * رأيت بكاءك الحسن الجميلا * وحينئذ فهذه النكتة لا تختص بالتنكير بل كما تستفاد من التنكير تستفاد بالتعريف باللام قلت هذا لا يضر لان النكتة لا يجب انعكاسها بحيث اذا عدم ما كان مسببا لها تنعدم لجواز ان يجعل ماذكر من ارادة عدم الامرين مسببا عن التنكير وان أمكن حصوله بغيره على أن التعريف وان أفاد ماذكر من ارادة عدم الحصر والعهد الا أنه خلاف الاصل (قوله الدال عليهما التعريف (أى لانه اذا أريد العهد عرف بال العهدية أو الاضافة وان اريد الحصر عرف بأل الجنسية لما سيأتى من أن تعريف المسند بأل الجنسية يفيد حصره فى المسند اليه

(وأما تنكيره (أى تنكير المسند) فلارادة عدم الحصر والعهد) الدال عليهما التعريف (كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر أو للتفخيم نحن هدى للمتقين

ماتحقق من كونه مختصا بالمضى ثم أشار الى سر تنكير المسند فقال (وأما تنكيره) أى وأما الاتيان بالمسند منكرا (ف) يكون (لارادة) افادة (عدم الحصر والعهد) حيث يقتضى المقام ذلك العدم وذلك لان الحصر والعهد يستفادان من التعريف فيستفاد من التنكير عدمهما والتعريف ولو كان قد يجامع عدم الحصر والعهد كما فى قوله * رأيت بكاءك الحسن الجميلا * اذ لا يراد هنا به احدهما لا يساق لافادة عدمهما بل يتفق العدم معه فان افادته فى الاصل بالتنكير وذلك (كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر) حيث يراد افادة الاخبار بمجرد الكتابة والشعر لا حصر الكتابة فى زيد والشعر فى عمرو ولا أحدهما معهودا (أو للتفخيم) أى يكون تنكير المسند للارادة المذكورة ويكون للتفخيم أى التعظيم (نحو) قوله تعالى (هدى للمتقين) بناء على انه خبر ذلك الكتاب أو خبر مبتدا محذوف أى هو هدى للمتقين فالتنكير للدلالة على فخامة هداية الكتاب وكمالها وقدأ كد ذلك التفخيم بكونه مصدرا مخبرا به عن الكتاب المفيد انه نفس الهداية مبالغة واما ان أعرب حالا فهو خارج عن الباب ولو كان التنكير فيه

شئ وهو حرف بسيط وليست شرطا وبذلك صرح شيخنا أبو حيان ونقل عن بعض أصحابه أنها حرف اخبار تتضمن معنى الشرط ولو كانت أداة شرط لاقتضت فعلا بعدها لكنها أغنت عن الجملة الشرطية وعن اداة الشرط وهى من أغرب الحروف لقيامها مقام أداة شرط وجملة شرطية وكونها تدل على الشرط يعلم أن معنى أما زيد فذاهب الاخبار بأنه سيذهب فى المستقبل لان زيد ذاهب جواب الشرط ولا يكون جوابه الا مستقبلا ولما التعليقية حرف عند سيبويه يدل على ربط جملة بأخرى ربط السببية ويسمى حرف وجوب لوجوب ويقال حرف وجود لوجود وقيل هى ظرف زمان بمعنى حين وجوابها فعل ماض لفظا ومعنى أو منفى بما أو مضارع منفى بلم أو جملة اسمية مقرونة باذا الفجائية وزعم ابن مالك أن جوابها الماضى قد يقرن بالفاء ويكون جملة اسمية مقرونة بالفاء وبمضارع مثبت وأما لولا فحرف امتناع لوجود وما بعدها مبتدأ عند البصريين فاعل عند الكسائى ومرفوع بها عند الفراء وابن كيسان واما لوفقد تقدم الكلام عليها وقد عدها التنوخى هى ولولا من المنتظم فى سلك الشرط ص (واما تنكيره الخ) ش ذكر الخطيبى الشارح هنا أن هذه الأحوال التى يذكرها أهل هذا العلم لا يقصدون انها موجبة لهذه الامور بل انها أمور مناسبة ولهذا افسر وامقتضى الحال بالاعتبار

(قوله زيد كاتب الخ) أى حيث يراد مجرد الاخبار بالكتابة والشعر لا حصر الكتابة فى زيد والشعر فى عمرو ولا أن أحدهما معهود بحيث يراد الكتابة المعهودة أو الشعر المعهود ومقابلة الكتابة بالشعر تشعر بأن المراد بالكاتب من يلقى الكلام نثرا لان المراد بالشاعر من يلقى الكلام نظما (قوله أو للتفخيم) أى التعظيم على وجه مخصوص وهو الاشارة الى ان المسند بلغ من العظمة الى حيث يجهل ولا يدرك كنهه والا فالتفخيم يمكن حصوله بالتعريف بأن يجعل المعهود هو الفرد العظيم على أن حصول التفخيم مع التعريف لا يضر لما تقدم أن النكتة لا يجب انعكاسها (قوله هدى للمتقين) أى فالتنكير فى هدى للدلالة على فخامة هداية الكتاب وكمالها وقد أكد ذلك التفخيم بكونه مصدرا مخبرا به عن الكتاب المفيد أن الكتاب نفس الهداية مبالغة

بناء على أنه خبر مبتدا محذوف أو خبر ذلك الكتاب (أو للتحقير) نحو ما زيد شيأ (وأما تخصيصه) أى المسند (بالاضافة) نحو زيد غلام رجل (أو الوصف) نحو زيد رجل عالم (فلتكون الفائدة أتم) لما مر من ان زيادة الخصوص توجب أتمية الفائدة * واعلم ان جعل معمولات المسند كالحال ونحوه من المقيدات وجعل الاضافة والوصف من المخصصات انما هو مجرد اصطلاح

للتفخيم أيضا (أو للتحقير) أى يكون التنكير لما ذكر أو للتحقير كقولك الحاصل لى من هذا المال شئ أى حقير وقد مثل بقول القائل ما زيد شيأ والظاهر ان التحقير فيه لم يستفد من التنكير بل من نفى الشيئية (وأما تخصيصه) أى وأما الاتيان بالمسند مخصصا (بالاضافة) نحو زيد غلام رجل أى لا غلام امرأة وهذا ثوب امرأة أى لا ثوب رجل (أو بالوصف) نحو زيد كاتب بخيل وقد مثل بزيد رجل عالم ورد بان الوصف للافادة لا لزيادة أتمية الفائدة المرادة هنا واجيب بانه قد يكون كلاما مع من يتوهم ان زيدا صبي ولا يخفى ما فى هذا الجواب من التعسف (فلتكون الفائدة أتم) أى تخصيص

المناسب أعم من أن يكون المناسب موجبا أولا قال والمقصود أن الغالب عند انتفاء هذين الامرين إما تنكير المسند وهو الغالب أو تعريفه بالاضمار أو اسم الاشارة لان غيرهما من المعارف يندرج تحت الامرين فنفيهما يستلزم نفيه والحمل على الغالب أولى فتنكير المسند عند انتفاء الامرين أولى ﴿قلت﴾ قوله ان غير اسم الاشارة والمضمر يندرج تحت الامرين فيه نظر لان المضمر واسم الاشارة كغيرهما فيما ذكره فان كان التعريف مطلقا يستلزم العهد أو الحصر صح عموم ما ذكره المصنف ووجهه أن التعريف ان كان باداة عهدية أو بمضمر أو اسم اشارة فهو معهود وان كان باداة عهدية أو جنسيه أو بموصول أفاد الاستغراق المستلزم للحصر وان لم يكن التعريف يستلزم ذلك بطل ما ذكره من غير فرق بين المضمر واسم الاشارة وبين غيرهما وحاصل ما ذكره المصنف أن تنكير المسند يكون لارادة عدم الحصر وارادة عدم العهد ﴿قلت﴾ وفيما قاله نظر لانه اذا أراد الحكم عليه مع قطع النظر عن غيره فالتنكير حسن فينبغى أن يقول لعدم ارادة الحصر والعهد فان عدم الارادة أعم من ارادة العدم ثم عدم ارادتهما أعم من عدم ارادة أحدهما فينبغى أن يقول لعدم ارادة واحد منهما وقد ينكر للتفخيم نحو هدى للمتقين ان قلنا انه خبر مبتدا محذوف أو للتحقير مثل ما زيد شيأ لا يقال قولنا ليس شيأ أن كان معناه حقيرا اصلح للمدح والذم لان هذه الصيغة لا تستعمل الا للتحقير وعندى انه لا حاجة لما ذكره المصنف ولا ينبغى الاقتصار عليه بل ينبغى أن يكون تنكيره لأحد أسباب تنكير المسند اليه هذا ما ذكره المصنف ويريد أنه قد يكون لتنكير المسند اليه كقولك رجل فى الدار قائم لان المعرفة لا يخبر بها عن النكرة كذا قالوه لكن المعرفة خبر النكرة عند سيبويه فى نحو كم مالك واقصد رجلا خير منه أبوه وقال ابن مالك وغيره انه يخبر فى بابى كان و إن بمعرفة عن نكرة اختيارا ومن منع ذلك تأول قوله

كأن سبيئة من بيت رأس * يكون مزاجها عسل وماء

أوله السكاكى والزمخشرى على القلب يعنيان أن الاصل يكون مزاجها عسلا وماء لكن لا يلزم من عدم جواز الاخبار عن النكرة المحضة بالمعرفة أن لا يجوز الاخبار بالمعرفة عن النكرة الموصوفة ص (وأما تخصيصه بالاضافة أو الوصف فلتكون الفائدة أتم) ش مثال الاضافة زيد غلام رجل لان الكلام انما هو فى الاضافة مع التنكير ومثال التخصيص بالوصف لكون الفائدة أتم زيد كاتب مجيد

(قوله بناء على أنه خبر) أى والتمثيل بالآية المذكورة (٩٢) لتنكير المسند للتفخيم بناء الخ وأما ان أعرب حالا فهو خارج عن الباب وان كان التنكير فيه للتعظيم أيضا (قوله نحو ما زيد شيأ) أى انه ملحق بالمعدومات فليس شيأ حقيرا فضلا عن أن يكون شيأ عظيما قال بعضهم والظاهر أن التحقير فيه لم يستفد من التنكير بل من نفى الشيئية فالاولى التمثيل بقولك الحاصل لى من هذا المال شئ أى حقير (قوله وأما تخصيصه) أى وأما الاتيان بالمسند مخصصا بالاضافة أو الوصف (قوله نحو زيد رجل عالم) كان الاولى التمثيل بقوله زيد كاتب بخيل لان الوصف فى مثال الشارح محصل لاصل الفائدة لا لتمامها الا أن يقال قد يكون كلاما مع من يتوهم أن زيدا لم يبلغ أوان الرجولية بل صبى أو أنه اسم امرأة (قوله واعلم الخ) هذا جواب عما يقال لم قال المصنف فيما تقدم فى الاتيان مع المسند ببعض معمولاته كالحال والمفعول به والتميز وأما تقييده وقال فى الاتيان مع المسند بالمضاف اليه أو الوصف وأما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الاتيان الاول تقييدا والثانى تخصيصا مع ان تسمية مجموع المضاف والمضاف اليه ومجموع الموصوف والصفة مركبا تقييديا يقتضى جعلهما من المقيدات وحاصل ما أجاب به الشارح وقيل أن هذا اصطلاح مجرد عن المناسبة لا لداع ولا لمقتض ولو اصطلح على عكسه بأن جعل معمولات الفعل من المخصصات والاضافة والوصف من المقيدات أو جعل كل منهما من المخصصات أو من المقيدات لكان صحيحا

(قوله وقيل الخ) أى وقيل أن ما ارتكبه المصنف اصطلاح مبنى على مناسبة لان التخصيص الخ (قوله عن نقص الشيوع) أى العموم (قوله على مجرد المفهوم) أى على الماهية المطلقة وهو الحدث والمطلق لا يكون فيه التخصيص وانما يكون فيه التقييد بالمعمولات (قوله وفيه نظر) لانه إن اراد ذلك القائل بالشيوع فى الاسم الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر أن

وقيل لان التخصيص عبارة عن نقص الشيوع ولا شيوع للفعل لانه انما يدل على مجرد المفهوم والحال تقيده والوصف يجىء فى الاسم الذى فيه الشيوع فيخصصه وفيه نظر (واما تركه) أى ترك تخصيص المسند بالاضافة أو الوصف (فظاهر مما سبق) فى ترك تقييد المسند لمانع من تربية الفائدة (وأما تعريفه فلافادة السامع حكما على أمر

المسند بالاضافة والوصف يكون لتكون الفائدة فى التركيب أكمل وأتم لان المعنى كلما ازداد فيه الخصوص ازداد تمامه وكماله كما تقدم ثم ان المصنف قد قال فيما تقدم فى الاتيان مع المسند ببعض معمولاته كالحال والمفعول والتميز وأما تقييده وقال فى الاتيان مع المسند بالمضاف أو الوصف وأما تخصيصه ومقتضى ذلك تسمية الاتيان الاول تقييدا والثانى تخصيصا وذلك مجرد اصطلاح ليس له وجه مناسبة وأما ما يقال من ان التخصيص عبارة عن نفى الشيوع ولا شيوع للفعل وانما يدل على الماهية المطلقة فلا يكون فيه التخصيص وانما يكون فيه التقييد بالمعمولات والاسم فيه شيوع فيكون فيه التخصيص ففيه نظر لانه ان أريد بالشيوع البدلى فهو موجود فى الفعل لان ضرب مثلا شائع شيوعا بدليا باعتبار الضرب الشديد والخفيف وأن اريد العموم فالنكرة فى سياق الاثبات لا عموم لها فلا فرق على هذا الوجه على أن هذا التفريق انما يتم على تقدير تسليمه بين معمولات الفعل واضافة الاسم ووصفه ويبقى الفرق بين معمولات المشتق والاضافة والوصف ثم ينبغى ان يعلم ان كون ما تقدم اصطلاحا لا ينافى أن يبنى على مناسبة ما وهو أن جنس الاسم فى الجملة فيه العموم فناسب تخصيصه باسم التخصيص المناسب للعموم وجنس الفعل لا عموم فيه بل فيه اطلاق فناسب تخصيصه بالتقييد فألحق به المشتق فى المعمولات التى يشاركه فيها فان أراد ذلك القائل نحو هذا المعنى اندفع النظر تأمله (وأما تركه) أى وأما ترك تخصيص المسند بالاضافة والوصف (فظاهر مما سبق) فى بيان السبب فى ترك تقييد المسند بالحال أو المفعول أو نحو ذلك وهو أن ذلك السبب هو وجود مانع من تربية الفائدة كعدم العلم بما يتخصص به من وصف واضافة وكقصد الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هذا غلام عند ظهور امارة كون المشار اليه غلاما من غير أن تقول غلام فلان أو غلام لبنى فلان لعدم العلم بمن ينسب اليه أو للاخفاء على السامعين لئلا يهان بتلك النسبة أو يكرم مثلا (وأما تعريفه) أى وأما الاتيان بالمسند معرفا بطريق من طرق التعريف (ف) يكون (لافادة السامع حكما على أمر

وأما تمثيل السكاكى بقولك زيد رجل فاضل فلا يصح لان الصفة هنا لحصول الفائدة لا لاتمامها لان الرجولية لزيد لم يقصد الاخبار بها وربما كانت فائدة الخبر فى صفته لا فى نفسه وأما ترك تخصيص المسند بالاضافة أو الوصف فلم يتعرض له المصنف لانه يظهر مما سبق من أسباب التقييد فاذا زالت لم تخصص ص (وأما تعريفه فلافادة السامع الخ) ش تعريف المسند يكون لافادة السامع حكما على شئ معلوم له باحدى طرق التعريف باخر مثله أى اذا كان السامع يعلم المحكوم عليه احدى صفتين وأردت أن تفيده الاخرى فاجعل المعلوم للسامع مبتدأ والمجهول له خبرا كما اذا كان السامع يعرف

النكرة فى سياق الاثبات ليست كذلك اذ لا عموم لها عموما شموليا بل بدليا فلا يكون وصفها فى رجل عالم مخصصا وان أراد به الشيوع باعتبار احتماله الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين ففى الفعل أيضا شيوع لان قولك جاءنى زيد يحتمل ان يكون على حالة الركوب وغيره ويحتمل على حالة السرعة وغيرها وكذا طاب زيد يحتمل أن يكون من جهة النفس وغيرها ففى الحال والتميز وجميع المعمولات تخصيص والحاصل أنه إن أراد بالشيوع العموم الشمولى فهو منتف فى النكرة الموجبة فلا يكون وصفها مخصصا وان أراد به العموم البدلى فهو موجود فى الفعل وأجيب باختيار الشق الاول وأن الاسم لما كان يوجد فيه العموم الشمولى فى الجملة ألا ترى الى النكرة الواقعة فى سياق النفى ناسبه التخصيص الذى هو نقص العموم الشمولى بخلاف الفعل فانه لا يوجد فيه باعتبار ذاته عموم وانما يدل على معنى مطلق ناسب فيه التقييد (قوله فظاهر مما سبق) أى فظاهر تعليله مما سبق فى بيان السبب فى ترك تقييد المسند بالحال أو المفعول أو نحو ذلك وهو وجود مانع من تربية الفائدة وعدم العلم بما يتخصص به من وصف او اضافة وكقصد الاخفاء على السامعين ونحو ذلك فتقول مثلا هذا غلام عند ظهور امارة كون المشار اليه غلاما من غير

معلوم له باحدى طرق التعريف) يعني انه يجب عند تعريف المسند تعريف المسند اليه اذ ليس في كلامهم مسند اليه نكرة ومسند معرفة في الجملة الخبرية (بآخر مثله) أي حكما على أمر معلوم بأمر آخر مثله في كونه معلوما للسامع باحدى طرق التعريف سواء اتحد الطريقان نحو الراكب هو المنطلق أو اختلفا نحو زيد هو المنطلق

معلوم له باحدى طرق التعريف) من علمية واضمار وموصولية وغير ذلك مما تقدم (بآخر) متعلق بقوله حكما أي لافادة الحكم على أمر معلوم بأمر آخر (مثله)(1) أي مثل الامر المحكوم عليه في مجرد كونه معرفة سواء اتحد طريق التعريف فيهما نحو الراكب هو المنطلق او اختلف نحو القائم هو زيد وأشعر قوله حكما على أمر معلوم أن تعريف المسند انما يكون عند تعريف المسند اليه والا فلا وصح الحكم به معرفا على منكر لكان الصواب ليشمل الامرين أن يقول حكم بأمر معلوم على آخر وهذا الذي اشعر به اللفظ يجب ان يكون مراداله لانه هو المطابق لما في الخارج اذ ليس في كلامهم مسند اليه نكرة ومسند معرفة في الجملة الخبرية التي كلامنا فيها وان كان في الانشائية كما في قولنا من زيد ومن القائم وأما نحو قوله * ولا يك موقف منك الوداعا * وقولهم مررت برجل أفضل منه أبوه فلا يدل كما قيل على جواز الحكم بمعرف على منكر لان الاول وما أشبهه من باب القلب والثاني الخبر فيه هو اسم التفضيل المقدم وأشعر قوله أيضا باخر أن المسند والمسند اليه لا بد في الافادة من ان يختلفا في المفهوم ولو اتحدا في المصدوق الخارجي وأما نحو قوله * أنا أبو النجم وشعري شعري * فعلى تقدير شعري الآن مثل شعري القديم أي لم يتبدل عن الصفة التي اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة فان قيل غاية ما أفاد هذا الكلام أنا اذا عرفنا المسند ومعلوم في النحو انه لا بد حينئذ من تعريف المسند اليه أفاد الكلام حكما على معرف بمعرف

زيدا باسمه ووصفه ويجهل كونه أخاه فتقول زيد أخوك سواء عرف ان له أخا أم لم يعرف أن له أخا وان عرف أن له أخا وأردت أن تعينه قلت أخوك زيد أما اذا لم يعرف أن له أخا أصلا فلا يقال ذلك فان قلت المصنف قال انك تقول زيد أخوك سواء عرف ان له أخا أم لا ثم قال ان عرف أن له أخا وأردت أن تعينه قلت أخوك زيد وهذا القسم حاصل اذا علم ان له أخا الذي قال فيه آنفا انك تقول زيد أخوك قلت يمكن الجواب بأنه اذا علم أن له أخا فان كان يعلم زيدا قلت زيد أخوك لان أخوك وان كان معلوما من وجه فزيد أولى أن يكون مبتدأ لانه معلوم باسمه وشخصه أو صفته فهو آكد علما من أخوك وان لم يكن يعلم زيدا فليقل أخوك زيد لان أخوك حينئذ معلوم من وجه فهو أولى بالاسناد اليه من المجهول من

أن تقول غلام فلان أو غلام بني فلان لعدم العلم بمن ينسب اليه أو للاخفاء على السامعين لئلا يهان بتلك النسبة أو يكرم مثلا (قوله معلوم له) أي للسامع وقوله باحدى طرق التعريف أي من علمية واضمار وموصولية وغير ذلك مما تقدم متعلق بمعلوم له (قوله يعني الخ) وجه أخذ هذا من المتن أنه جعل علة تعريف المسند الافادة المذكورة وتعريف المسند اليه مأخوذ منها فدل ذلك على انه لا يوجد المسند معرفا الا اذا عرف المسند اليه والاوضح أن يعلل الشارح بذلك ثم أن الوجوب مأخوذ من اقتصار المصنف على هذه النكتة أعني الافادة المذكورة ومن المعلوم أن الاقتصار في مقام (٩٤) البيان يقتضي الحصر (قوله اذ ليس في كلامهم) أي العرب وأورد عليه قول القطامي

فقي قبيل التفرق ياضباعا ولا يك موقف منك الوداعا

وأجيب بأن هذا من باب القلب وكلام الشارح فيما لا قلب فيه واحترز بالجملة الخبرية عن الانشائية نحو من أبوك وكم درهم مالك فان الاستفهام وهو من وكم مبتدأ عند سيبويه مع كونه نكرة وخبره معرفة ولا بد من تقييد الجملة الخبرية أيضا بالمستقلة بالافادة لتخرج نحو مررت برجل أفضل منه أبوه فان أفضل منه أبوه وان كان جملة خبرية الا أنها ليست مستقلة بالافادة اذ ليست مقصودة لذاتها بل للوصف بها فلا يضر جعل المبتدا وهو أفضل نكرة وخبره وهو أبوه معرفه هذا مذهب سيبويه وجعل بعضهم أبوه مبتدأ خبره أفضل وحينئذ فلا اشكال

(قوله باخر مثله) أشعر قوله باخر انه يجب مغايرة المسند والمسند اليه بحسب المفهوم وان اتحدا في الماصدق الخارجي ليكون الكلام مفيدا وأما نحو قوله * أنا أبو النجم وشعري شعري * فمؤول بحذف المضاف اليه باعتبار الحالين أي شعري الآن مثل شعري القديم أي انه لم يتبدل عن الصفة التي اشتهر بها من الفصاحة والبلاغة (قوله أي حكما على أمر معلوم الخ) أعاد ذلك لاجل ربط العبارة بعضها مع بعض لما فيها من الصعوبة (قوله سواء اتحد الخ) أشار بذلك الى أن مراد المصنف المماثلة في مطلق التعريف

(1) قوله مثله سقط هنا من نسخ شرح ابن يعقوب التي بيدنا بقية عبارة المتن وهي أو لازم حكم كذلك اه كتبه مصححه

(أو لازم حكم) عطف على حكما (كذلك) أى على أمر معلوم بآخر مثله وفى هذا تنبيه على أن كون المبتدا والخبر معلومين لا ينافى افادة الكلام للسامع فائدة مجهولة لان العلم بنفس المبتدا والخبر لا يستلزم العلم باسناد احدهما الى الآخر

وهو اخبار بمعلوم فأى نكتة أفادها هذا الكلام تحصل بها عند تعريف المسند مطابقة لمقتضى الحال بل نقول الاخبار بالمعلوم عن المعلوم لا يفيد اصلا قلنا العلم بالمسندين بمعنى تحقق حصول مدلولها فى الخارج الذى هو المراد هنا لا يستلزم العلم بنسبة أحدهما الى الآخر فانك تعلم ان الشخص الفلانى يسمى زيدا وان ثم رجلا موصوفا بالانطلاق ولا تعلم ان الموصوف بذلك الانطلاق هو ذلك الشخص المسمى بزيد فالكلام المعرف الجزأين مفيد أى فائدة وهذه الفائدة المحصلة عند تعريف الجزأين اذا اقتضاها المقام لكونها هى التى يرتقبها السامع أو كالمرتقب لها صارت نكتة يطابق بها مقتضى الحال فالمراد أن مدلول هذا التركيب يؤتى به عند مناسبة المقام ولا يعدل عنه الى غيره والحاصل ان هذا الكلام من حيث كونه يؤتى به لمناسبة مدلوله للحال يكون من علم المعانى ومن حيث كون الجزاين فيه عرفا وأخبر جوازا بأحدهما عن الآخر يكون من علم النحو وقد تقدم مثل هذا فليفهم ثم مثل لتعريف الجزأين

كل وجه وكذلك الالف واللام سواء كانت عهدية أم جنسية فمن عرف زيدا باسمه ووصفه وعلم انه قد كان من شخص انطلاق تقول زيد المنطلق أى هو ذلك المنطلق المعهود فى ذهنك وان أردت أن تعرفه ان ذلك المطلق الذى فى ذهنه هو زيد قلت المنطلق زيد وقد أورد على المصنف انه اذا لم يعرف فى المثال الاول أن له أخا أصلا لم يكن معلوما عنده باحدى طرق التعريف فلا يكون من هذا الباب وكذ عكسه وهو أخوك زيد اذا قلته لمن يعتقد أن له أخا ثم الالف واللام فى هذين المثالين عهدية وقد تكون جنسية كما اذا عرف السامع انسانا بعينه ووصفه وهو يعلم جنس المنطلق وأردت أن تعرفه انطلاق زيد فتقول زيد المنطلق وان أردت أن تعين عنده جنس المنطلق قلت المنطلق زيد هذا مضمون كلام المصنف وقوله باحدى طرق التعريف الباء فيه يتعلق بمعلوم وقوله بآخر يتعلق بقوله حكما أو بقوله افادة وقوله مثله يريد فى أنه معرفة لا فى اتحاد جهة تعريفهما فان جهة التعريف فى المثالين السابقين فى أحد الاسمين العلمية وفى الآخر التعريف بالاضافة الى المضمر ورد عليه فى قوله باحدى طرق التعريف أن علم احدى صفتى الشئ لا ملازمة بينه وبين احدى طرق التعريف فقد يعرف الشئ بصفة من غير تعريف لفظى كقولك رجل فى الدار عندنا وقد تكون فيه احدى طرق التعريف وهو مجهول كقولك الرجل خير من المرأة فينبغى أن يكون المرعى هنا التعريف المعنوى المقابل للتجهيل لا التعريف اللفظى المقابل للتنكير وقوله أو لازم حكم أى اذا كان السامع غير جاهل بهما ولكن قصد المتكلم اعلامه بأنه يعرف أحدهما وحكم به على الآخر كقولك الذى أثنى على انت لمن يعلم ان الثناء نقل اليك ولا يدرى هل تعلم أنه المثنى أولا تقديره علمت ان المثنى أنت وتقول أنت المثنى على فى عكسه وقوله وعكسهما هو بالخفض معطوف على المثالين وهما أخوك زيد والمنطلق عمرو وقوله والثانى قد يفيد قصر الجنس يريد بالثانى ما فيه الألف واللام سواء كانت دخلت على المسند أم المسند اليه فتارة لا يفيد قصر الجنس على شئ كقول الخنساء

اذا قبح البكاء على قتيل * رأيت بكاءك الحسن الجميل

وقد يفيد قصر الجنس كقول المصنف على شئ انما لم يقل على المسند لانه تارة يفيد قصر المسند وتارة قصر المسند اليه وذلك فى زيد المنطلق والمنطلق زيد وفى كلامه نظر لان ذلك لا تختص به الالف واللام بل الاضافة كذلك فلا حاجة لقوله كذلك فان قولك زيد صديقى قد يقال بافادته للحصر على قول من جهة ما دل عليه من استغراق الاضافة لا بالمعنى الذى حصل به القصر فى قولنا زيد المنطلق فان المدرك

عالما باتصافه باحداهما دون الأخرى فاذا أردت أن تخبره بأنه متصف بالاخرى فتعمد الى اللفظ الدال على الاولى وتجعله مبتدأ وتعمد الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا فتفيد السامع ما كان يجهله من اتصافه بالثانية كما اذا كان للسامع أخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه ولكن لا يعرف انه أخوه وأردت أن تعرفه انه أخوه

(قوله أو لازم حكم) المراد به لازم فائدة الخبر وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم كأن تقول لمن مدحك أمس فى غيبتك أنت المادح لى أمس فالقصد بهذا اخباره بأنك عالم بمدحه لك أمس (قوله وفى هذا) أى كلام المصنف أعنى قوله وأما تعريفه الخ ودفع الشارح بهذا شبهة انه لا فائدة فى الحكم على الشئ بالمعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم (قوله فائدة مجهولة) أى وهى الحكم أو لازمه (قوله لا يستلزم العلم باسناد أحدهما الى الآخر) أى لانك قد تعلم أن الشخص الفلانى يسمى زيدا وأن ثم رجلا موصوفا بالانطلاق فقد تحققت مدلول زيد ومدلول المنطلق فى الخارج ولا تعلم أن الموصوف بذلك الانطلاق هو ذلك الشخص المسمى بزيد الا بالكلام المعرف الجزأين المفيد لذلك

فتقول له زيد أخوك سواء عرف أن له أخا ولم يعرف ان زيدا أخوه أو لم يعرف أن له أخا أصلا وان عرف ان له أخا في الجملة وأردت ان تعينه عنده قلت أخوك زيد أما اذا لم يعرف أن له أخا أصلا فلا يقال له ذلك لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب أصلا فظهر الفرق بين قولنا زيد أخوك وقولنا أخوك زيد وكذا اذا عرف السامع انسانا يسمى زيدا بعينه واسمه وعرف انه كان من انسان انطلاق ولم يعرف انه كان من زيد أو غيره فأردت أن تعرفه أن زيدا هو ذلك المنطلق فتقول زيد المنطلق وان أردت أن تعرفه أن ذلك المنطلق هو زيد قلت المنطلق زيد وكذا اذا عرف السامع انسانا يسمى زيدا بعينه واسمه وهو يعرف معنى جنس المنطلق وأردت أن تعرفه أن زيدا متصف به فتقول زيد المنطلق وان أردت أن تعين عنده جنس المنطلق قلت المنطلق زيد

(قوله نحو زيد أخوك وعمرو المنطلق) كل منهما صالح لان يكون مفيدا للحكم وللازمه فاذا كان المخاطب يعلم أن هذه الذات تسمى زيدا وأن ثم رجلا موصوفا بالانطلاق ولا يعلم أن الموصوف بالانطلاق هو ذلك الشخص المسمى بزيد وقلت له زيد المنطلق فقد أفدته الحكم وان كان يعلم أن الموصوف بالانطلاق (٩٦) هو ذلك الشخص المسمى بزيد وقلت له هذا اللفظ فقد أفدته أنك عالم بذلك وهذا هو نفس لازم الفائدة ولازم الحكم وكذا يقال في زيد أخوك (قوله حال كونه المنطلق معرفا الخ) أشار بهذا الى أن قوله باعتبار متعلق بمحذوف حال من المنطلق وانما خص الكلام بالمثال الاخير ولم يجعله حالا من أخوك أيضا لما سيذكره من أن تعريف الاضافة انما يكون باعتبار العهد الخارجي ولا يقال ان الاضافة تأتي لما تأتي له اللام من كل من العهد والجنس وحينئذ فلا وجه للتخصيص لان الاضافة وان أتت لما تأتي له اللام لكن الاصل فيها اعتبار العهد الخارجي بخلاف اللام فان اتيانها لكل من الامرين أصل فيها وجوز في الاطول تعلقه بكل من المثالين وهو أحسن

(نحو زيد أخوك وعمرو المنطلق) حال كون المنطلق معرفا (باعتبار تعريف العهد أو الجنس)

فقال (نحو) قولك (زيد أخوك) لمن يعرف أن الشخص الفلاني يسمى بزيد ويعلم ان له أخا ولا يعلم ثبوت تلك الاخوة لذلك الشخص بعينه (و) قولك (عمرو المنطلق) لمن يعلم عمرا باسمه وشخصه ويعلم ان ثم منطلقا ولا يعلم أن ذلك المنطلق المعهود هو عمرو وهذا ان أخذ المنطلق في التركيب (باعتبار تعريف العهد) لان الانطلاق على هذا معهود خارجا فالمنطلق يحتمل ان يؤخذ بذلك الاعتبار فيكون معنى الكلام ما ذكر (أو) يؤخذ باعتبار تعريف (الجنس) فيكون معناه أن الشخص المعلوم بتسميته عمرا ثبتت له حقيقة المنطلق المعلومة في الاذهان وسيأتي أن هذا الاعتبار قد يفيد الحصر واعتبار المعنى الجنسي يتحقق في المضاف الذي هو أخوك أيضا كما تحقق فيه الاعتبار العهدي كما قررنا لان الاضافة يصح أن يشار بها الى الحقيقة كما يقال ماء الورد أشرف من ماء الريحان وعليه فيكون التقدير ان زيدا ثبتت له جنس الاخوة المعلومة في الاذهان المنسوبة اليك لان اضافتها الى الشخص لا يتعين شخصها بها

فيه الاخبار بالجنس كما تنبئ عنه الالف واللام أما الاضافة فانها لا تنبئ عن الجنس ولذلك تقول ان قولنا زيد المنطلق لا فرق في افادته الاستغراق بين أن تكون الاداة فيه جنسية أو استغراقية الا أن المدرك وظاهر

(قوله باعتبار تعريف العهد) ليس المراد بالعهد هنا العهد الذهني وهو الاشارة الى حصة معلومة للمخاطبين لأنه لا يوافقه التقرير الآتي بل المراد به العهد الخارجي وهو الاشارة الى شخص معين في الخارج وان لم يكن معينا عند المخاطب فالمنطلق من قولك عمرو المنطلق اذا أخذ باعتبار العهد الخارجي كانت أل أشارة الى شخص معين في الخارج ثابت له الانطلاق وان لم يكن معلوما عند المخاطب بأن كان يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف أن شخصا ثابت له الانطلاق ولا يعلم أنه هو عمرو وكذلك نحو عمرو أخوك ان أخذ أخوك باعتبار تعريف العهد فيكون اشارة الى شخص معين في الخارج متصف بأنه أخوه وان لم يكن معينا عند المخاطب بأن كان المخاطب يعرف زيدا باسمه وشخصه ويعلم أن له أخا ولا يعلم أن ذلك الاخ هو زيد (قوله أو الجنس) المراد به الحقيقة التي يعرفها المخاطب من غير اشارة الى معين في الخارج فاذا قيل عمرو المنطلق لمن يعرف عمرا باسمه وشخصه ويعرف حقيقة المنطلق ولكن لا يعلم هل تلك الحقيقة ثابتة لعمرو أولا كانت أل مشارا بها للحقيقة التي يعرفها السامع وأن المعنى الشخص المعلوم بتسميته عمرا ثبتت له حقيقة المنطلق المعلومة في الاذهان والحاصل انك تقول عمرو المنطلق باعتبار تعريف العهد لمن يعلم أن انسانا يسمى بعمرو ويعلم أن شخصا معينا ثبت له الانطلاق ولكن لا يعلم انه عمرو وباعتبار تعريف الجنس لمن يعلم ماهية المنطلق من حيث هي ولا يعلم هل هي متحققة في الذات المسماة بزيد أم لا ويقال زيد أخوك اذا أخذ باعتبار تعريف العهد لمن يعرف زيدا باسمه ويعلم أن شخصا ثبتت له الاخوة ولا يعلم انه هو زيد

(قوله وظاهر لفظ الكتاب) أى المتن أى قوله با ٓخر مثله ووجهه أنه مثل بالمثالين المذكورين لتعريف المسند لاجل أفادة الحكم بمعلوم على معلوم لكن الاول باعتبار تعريف العهد فقط والثانى باعتبار التعريفين فلزم أن المثال الاول انما يقال لمن يعرف أن له أخا وهو مخالف لما ذكره المصنف فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا المتن (قوله لمن يعرف أن له أخا) أى على الاجمال أى و يعرف زيدا بعينه ولا يعرف أن تلك الذات المسماة بزيد هى المتصفة بالاخوة (قوله سواء كان يعرف أن له أخا) أى كما فى المتن وقوله أم لم يعرف هذه الصورة هى محل الخلاف وعلى هذا فمعنى زيد أخوك زيد ثبت له جنس الاخوة المنسوبة اليك (قوله ووجه التوفيق) أى بين كلام المتن والايضاح (قوله ما ذكره بعض المحققين من النحاة) هو العلامة رضى الدين شيخ الشارح (قوله على اعتبار العهد) أى الخارجى فأصل وضع أخوك للذات المشخصة المعينة خارجا التى ثبت لها الاخوة (قوله والا لم يبق فرق) أى و إلا نقل ان أصل وضعها مبنى على اعتبار تعريف العهد بل على اعتبار الجنس وان المعنى زيد ثبت له جنس الاخوة المنسوبة اليك فلا يصح لانه لم يبق فرق بين غلام زيد وغلام لزيد أى لم يبق فرق من جهة المعنى وذلك لان المراد حينئذ من كل منهما غلام ما من غلمان زيد والا فالفرق من جهة اللفظ حاصل (قوله فلم يكن الخ) تفريع على النفى أى واذا انتفى الفرق بينهما لم يكن أحدهما معرفة والآخر نكرة مع أن الاول معرفة والثانى نكرة لان المراد من الاول غلام معين فى الخارج تبتت له الغلامية لزيد والمراد من الثانى غلام ما من غلمان زيد (قوله لكن كثيرا الخ) هذا استدراك على قوله أن أصل وضع تعريف الاضافة الخ دفع به توهم أنها لم تخرج عن أصل وضعها (قوله من غير اشارة الى معين) أى من غلمانه بأن يراد الحقيقة من حيث تحققها فى ضمن فرد مبهم بحيث يكون مرادفا الغلام لزيد

وظاهر لفظ الكتاب أن نحو زيدا أخوك انما يقال لمن يعرف أن له أخا والمذكور فى الايضاح انه يقال لمن يعرف زيدا بعينه سواء كان يعرف ان له اخا ام لم يعرف ووجه التوفيق ما ذكره بعض المحققين من النحاة أن أصل وضع تعريف الاضافة على اعتبار العهد والا لم يبق فرق بين غلام زيد وغلام لزيد فلم يكن احدهما معرفة والآخر نكرة لكن كثيرا ما يقال جاءنى غلام زيد من غير اشارة الى معين كالمعرف باللام وهو خلاف وضع الاضافة

لاحتمال التعدد فهامع تلك الاضافة فيؤخذ القدر المشترك المعقول و بهذا المعنى يصح أن يكون المضاف كالنكرة كما يصح فى المحلى بال حيث يشار بكل منهما الى حصة من تلك الحقيقة فى ضمن فرد ما كقوله فى اللئيم * ولقد امر على اللئيم يسبنى * وكقولك فى الاضافة خذ ماء الورد وامزجه بالدواء الفلانى فان

فيهما مختلف وذلك تارة يكون تحقيقا مثل زيد الامير والامير زيد اذا لم يكن أمير سواه وتارة مبالغة لكماله فى ذلك الوصف نحو عمرو الشجاع والشجاع عمرو وقد يقال ان بيت الخنساء من ذلك * واعلم ان زيد

(قوله كالمعرف باللام) تشبيه فى الطرفين الاصل وخلافه أى كما أن المعرف باللام أصل وضعه لواحد معين وقد يستعمل فى الواحد غير المعين على خلاف الاصل كما فى * ولقد أمر على اللئيم يسبنى اه يس وهو مخالف لما تقدم من أن اتيان أل لكل من الامرين أصل

فيها لكن ما تقدم مبنى على الطريقة التى مشى عليها المصنف عند الكلام على تعريف المسند اليه باللام وما هنا مبنى على طريقة أخرى ذكرناها هناك * واعلم أن الاقسام الاربعة الجارية فى المعرف باللام تجرى فى المعرف بالاضافة فتارة يكون تعريفه باعتبار العهد الخارجى كما فى غلام زيد اذا لم يكن له الا غلام واحد أوله غلمان لكن كان اذا اطلق غلام زيد ينصرف لواحد منهم معين بسبب أن له مزيد خصوصية بزيد لكونه أعظم غلمانه وأشهرهم نسبة اليه وتارة يكون تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث هى نحو ماء الهندباء انفع من ماء الورد وتارة يكون تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها فى ضمن جميع الافراد سواء كان ذلك المعرف بالاضافة لفظه مفردا أوجمعا نحو ضربى زيدا قائما وعبيدى أحرار فالاضافة حينئذ للاستغراق وتارة يكون تعريفه باعتبار الحقيقة من حيث وجودها فى ضمن فرد غير معين كغلام زيد مشيرا الى واحد غير معين وكقولك خذ ماء الورد واخلطه بالدواء الفلانى فان المراد شخص غير معين وتكون الاضافة حينئذ للعهد الذهنى وانما كان المعرف بالاضافة كالمعرف باللام فى صحة اعتبار الاحوال المذكورة فيه لان الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف فى ذهن السامع كما أن اللام اشارة الى حضور ما دخلت عليه فى ذهنه وهذا المضاف الحاضر فى ذهن السامع تارة يراد به فرد معين فى الخارج وتارة يراد منه الحقيقة من حيث هى او من حيث تحققها فى ضمن جميع الافراد اوفى ضمن فرد غير معين كما أن مدخول أل الحاضر فى ذهن السامع كذلك ثم ان المضاف للمعرفة اذا قصد به الجنس فى ضمن فرد غير معين معرفة من حيث ان جنسه معلوم للسامع أشير باضافته الى حضوره فى ذهنه ونكرة من حيث ان جنسه تحقق فى ضمن فرد غير معين كما تحققت الجهتان فى المعرف بلام العهد الذهنى فاذا قلت غلام زيد تريد الحقيقة فى ضمن فرد غير معين كان كقولنا غلام لزيد بلا اضافة فى

فما فى الكتاب ناظر الى أصل الوضع وما فى الايضاح الى خلافه (وعكسهما) أى نحو عكس المثالين المذكورين وهو أخوك زيد والمنطلق عمرو والضابط فى التقديم أنه اذا كان للشئ صفتان من صفات التعريف وعرف السامع اتصافه باحداهما دون الاخرى فأيهما كان بحيث يعرف السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك أن تحكم عليه بالآخر يجب أن تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وأيهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب أن تحكم بثبوته للذات أو انتفائه عنها يجب أن تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا فاذا عرف السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه أخوه وأردت أن تعرفه ذلك قلت زيد أخوك واذا عرف أخا له

المراد فى المثالين شخص غير معين وبهذا الاعتبار قيل ان الاضافة قد لا تفيد تعريفا كالمحلى بأل ولو كان أصل وضعهما التعريف العهدى الخارجى أو الجنس فقولنا فى المضاف غلام زيد أصله الاشارة الى غلام معين بينك وبين المخاطب وقد يراد غلام ما من غلمان زيد فيكون مرادفا لقولنا غلام لزيد فما فى هذا الكتاب وهو أن أخوك معرفة وأن قولنا زيد أخوك انما يقال لمن سبقت له معرفة بأن له أخا فيشار اليه بعهد الاضافة ناظر للاصل وما فى غيره كالايضاح من أن نحو زيد أخوك يقال لمن يعرف زيدا ولا يعرف أن له أخا أصلا ناظر للتنكير الوارد فمعناه على هذا أن زيدا ثبتت له الاخوة المنسوبة اليك التى لو أطلقت عليه بذلك الاعتبار ابتداء لم تفد الا أن مصدوقها فرد ما من جنس الاخوة المنسوبة اليك على أن التحقيق أن الاضافة حيث الحقت بأل لا تخلو عن عهد ذهنى وانما استفيد التنكير فيهما من القرينة الدالة على ارادة الحقيقة المعهودة فى ضمن فرد ما كما تقدم فليفهم (وعكسهما) أى ونحو عكس المثالين فعكس الاول وهو زيد أخوك أخوك زيد وعكس الثانى وهو عمرو المنطلق المنطلق عمرو ومما ينبغى أن يتنبه له فى تعريف الجزأين ادراك السر فى جعل أحدهما على التعيين مبتدأ والآخر الخبر والعكس ليدرك معنى قول النحويين اذا كانا معا معرفتين وجب تقديم المبتدا منهما فان تحقق المبتدا منهما انما يتحقق بذلك السر والسر فى ذلك أن الجزء الذى عرف عند المخاطب ثبوته للمحكوم عليه أو كان من شأنه أن يعرف هو المجعول مبتدأ والذى جهل ثبوته له أو كالمجهول هو الذى يجعل خبرا فاذا كان السامع

المنطلق ليس موضوعا للحصر بخلاف المنطلق زيد كما تقرر فى الاصول فحينئذ حالة ارادة القصر فى المنطلق زيد بوضع اللفظ وحالة ارادته فى زيد المنطلق تحتاج لقرينة والسكاكى قال زيد المنطلق

المعنى وان اختلفا فى اللفظ (قوله فما فى الكتاب) وهو أن زيد أخوك انما يقال لمن سبقت له معرفة بأن له أخا فيشار اليه بعهد الاضافة وقوله ناظر لاصل الوضع أى من كونه معرفة باعتبار العهد (قوله وما فى الايضاح) من أن نحو زيد أخوك يقال لمن يعرف زيدا ولا يعرف أن له أخا أصلا وقوله الى خلافه أى ناظر الى خلاف الاصل من التنكير العارض ثم اعلم ان الكلام مفروض فى المعرف بالاضافة اذا كان مسندا أما اذا كان مسندا اليه فلا بد ان يكون معلوما فلا تقول أخوك زيد لمن لا يعرف أن له أخا لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا (قوله وما فى الايضاح الى خلافه) أى ما فى الايضاح من صورة الخلاف ناظر فيها الخلاف الاصل فاندفع ما يقال كيف يقال ناظر لخلافه مع أن من جملة ما فى الايضاح صورة المتن وهى مبنية على الاصل لا على خلافه (قوله والضابط فى التقديم) أى فى جعل أحدهما مبتدأ والآخر خبرا عند تعريف الجزأين وهذا جواب عما يقال اذا كان كل من الجزأين معرفة هل يجوز جعل أيهما مبتدأ والآخر خبرا ومن هذا الضابط يعلم سر قول النحويين اذا كانا معا معرفتين وجب تقديم المبتدا منهما (قوله أنه) أى الحال والشأن وقوله اذا كان أى اذا كان للشئ فى الواقع وقوله صفتان من صفات التعريف أى صفتان تعلم كل منهما بطريق من طرق التعريف فاضافة صفات الى التعريف لادنى ملابسة ككون الذات مسماة بزيد وكونها أخا لعمرو وكونها مشارا اليها وأمثال ذلك (قوله دون الاخرى) أى دون اتصافه بالاخرى كأن عرف المخاطب هذه الذات بكونها مسماة بزيد ولا يعرفها بكونها أخا له (قوله فأيتهما) أى الوصفين ولو راعى لفظ صفتان لقال فأيتهما وأى شرطية وجوابها وقوله يجب أن يقدم الخ لكن يصح قراءته بالجزم والرفع كما قال فى الخلاصة * وبعد ماض رفعك الجزا حسن * ولا وقوله كان أى وجد وقوله بحيث أى ملتبسا بحالة هى أن يعرف السامع اتصاف الذات به أى بذلك الوصف أى أن يعرف ذلك بالفعل أو من شأنه أن يعرف ذلك واعلم أن حيث فى هذا التركيب وامثاله خارجة عن أصلها من وجهين الاوّل استعمالها بمعنى حالة تشبيها لها بالمكان بجامع الاحاطة والثانى جرها بالباء مع أنها ملازمة للنصب على الظرفية محلا ولا تخرج عنها الا للجر بمن الا أن يكون روعى قول من يقول بتصرفها (قوله زعمك) أى ظنك أو فهمك (قوله الدال عليه) أى على الوصف الذى يعرف السامع اتصاف الذات به (قوله وأيهما كان بحيث يجهل اتصاف الذات به) أى بالفعل أو كان من شأنه أن يجهل ذلك الاتصاف وإن كان عارفا بذلك الوصف (قوله ولا يعرف اتصافه بأنه اخوه) أى سواء عرف أن له أخا أم لم يعرفه فالضابط جار على ما فى المتن والايضاح

(قوله ولا يعرفه على التعين) أى من حيث العلم بفتح العين واللام المعين لذاته (قوله وأردت أن تعينه عنده) أى بالعلم ثم ان مراد الشارح بيان نكتة التأخير على وجه الاستقلال اهتماما به والا فبيان سبب تقديم أحدهما المفاد بقوله فأيهما كان بحيث يعرف الخ يتضمن بيان سبب تأخير الآخر (قوله ولا يصح زيد أخوك) أى لا يصح بالنظر للبلاغة لان المستحسن فى نظر البلغاء لا يجوز مخالفته الا لنكتة فهو واجب بلاغة وان لم يكن واجبا عقلا فلا يرد ما يقال ينبغى أن يصح لحصول المقصود عليه من افادة أن الاخ متصف بأنه مسمى بزيد غاية الامر ان غيره أولى وتحصل من كلام الشارح أن السامع على كل تقدير يعلم أن له أخا ويعرف الاسم ويعرف الذات بعينها لكن تارة يعلم اتصاف تلك الذات بذلك الاسم ويجهل اتصافها بالاخوة وتارة بالعكس ففى الاول يجب أن يقال له زيد أخوك ويجب ان يقال له فى الثانى أخوك زيد لانه انما يقدم ويحكم على ما يتصور أن المخاطب طالب للحكم عليه وهذا هو المعبر عنه عندهم بدفع الالباس لانه لو تقدم الخبر على المبتدا فيهما لأوهم قلب المعنى المقصود (٩٩) (قوله ويظهر ذلك) أى الضابط فى قولنا رأيت أسود اغابها الرماح وذلك لان المعلوم للاسود هو الغاب لانه مبيتها دون الرماح فالجزء الذى من شأنه أن يعلم عند ذكر الاسود انما هو الغاب فيقدم ويجعل مبتدأ والمراد بالاسود هنا المعنى المجازى وهو الشجعان ففيه استعارة تصريحية وغابها الرماح قرينة وقوله ولا يصح الخ أى لعدم العلم بالرماح للاسود (قوله يعنى اعتبار تعريف الجنس) أى المحلى بأل سواء كان فى المسند أو المسند اليه وقوله قد يفيد قصر الجنس أى جنس معنى الخبر كالانطلاق فى المثال المذكور اوجنس معنى المسند اليه فى عكسه وقوله على شئ أى مسند اليه أو مسند وبهذا تعلم أن كلام المصنف هنا أعم مما قبله ولا يرد ماذكره من المثال لان المثال لا يخصص ثم ان كلام المصنف يفيد أن الاول وهو اعتبار تعريف العهد لا يفيد الحصر وهو كذلك وذلك لان الحصر انما يتصور فيما يكون فيه عموم كالجنس فيحصر فى بعض الافراد والمعهود الخارجى لا عموم فيه بل هو مساو للجزء الآخر فلا يصدق أحدهما بدون الآخر وحينئذ فلا حصر كذا قيل وهو ظاهر فى قصر الافراد وأما قصر القلب فيتأتى فى المعهود أيضا فيقال لمن اعتقد أن ذلك المنطلق المعهود هو عمر والمنطلق زيد أى لا عمر وكما تعتقده (قوله تحقيقا) بمعنى حقيقة صفة لقصر أى يفيد التعريف المذكور قصر الجنس قصرا حقيقة أى حقيقيا أى على سبيل الحقيقة لعدم وجود معنى الجنس فى غير ذلك المقصور عليه أو مبالغة أى على سبيل المبالغة لوجود المعنى فى غير المقصور عليه والمراد بالحقيقة خلاف المبالغة وهذا أحسن من قول بعضهم أى قصرا محققا أى مطابقا للواقع أو مبالغا فيه لان المبالغة ليست فى القصر بل فى النسبة بواسطة القصر ولانه لا يلزم فى القصر الحقيقى أن يكون مطابقا للواقع بل يكفى أن يكون عن اعتقاد ظنا أو جهلا أو يقينا

ولا يعرفه على التعيين وأردت أن تعينه عنده قلت أخوك زيد ولا يصح زيد أخوك ويظهر ذلك فى نحو قولنا رأيت اسود اغابها الرماح ولا يصح رماحها الغاب (والثانى) يعنى اعتبار تعريف الجنس (قد يفيد قصر الجنس على شئ تحقيقا نحو زيد الامير)

يعرف أن الشخص الفلانى يسمى بزيد أو كان من شأنه أن يعرف ذلك لوجود ما يلوح به وهو جاهل باتصافه بكونه هو المنطلق سائلا عن ذلك أو كالسائل لكون ذلك هو الذى ينبغى له فى زعمك قلت زيد هو المنطلق وأن سبق اليه أن الشخص الفلانى منطلق أو يكون كمن سبق اليه لتقدم ما يلوح بذلك وهو طالب أو كالطالب لكونه هل هو الذى يصدق عليه لفظ زيد أولا يصدق عليه قلت المنطلق زيد ولا يصح أن تقول العكس فيهما ولو كان يلزم من صدق القضية صدق عكسها المستوى لان رعاية تقديم المعلوم أو كالمعلوم فى باب البلاغة وتأخير المجهول أو كالمجهول فيها واجب ويوضح لك كون أحد الجزأين كمعلوم الثبوت فيقدم والآخر كمجهول له فيؤخر قولك مثلا رأيت أسودا غابها الرماح فان المناسب لذكر الاسود الغاب لا الرماح فالجزء الذى من شأنه ان يعلم هو الغاب فيقدم فلا يقال الرماح غابها الاعلى اطراح ما ينبغى أن يراعى فى باب البلاغة وذلك ظاهر (والثانى) وهو اعتبار تعريف الجنس المحلى مثلا بأل (قد يفيد قصر الجنس) أى الجنس المدلول عليه بذلك المعرف بتعريف الجنس (على شئ) ولم يقل على المعرف المحكوم به أو عليه للاشارة الى أن القصر قد يكون على المسند المنكر ان كان المعروف مبتدا على ما يأتى تمثيله وبهذا يعلم ان الكلام اعم مما قبله (تحقيقا) أى يفيد التعريف المذكور قصر الجنس حقيقة لعدم وجود معنى الجنس فى غير ذلك المقصور عليه (نحو) قولك (زيد) هو (الامير) اذا لم يكن

والمنطلق زيد فى المقام الخطابى يلزم من كل منهما أن لا يكون غير زيد منطلقا والمقصور تارة يكون الجنس نفسه من غير اعتبار التقييد بظرف أو غيره كما سبق وقد يكون باعتبار تقييده كقولك هو الوفى حين لا تظن نفس بنفس خير وحيث أريد القصر لا يعطف عليه فلا يقال زيد المنطلق وعمرو لانه يلزم اجتماع القصر وعدمه وسيأتى ذلك فى باب القصر وقوله وقيل الاسم متعين لا يخفى ان الكلام فى هذا

(قوله اذا لم يكن الخ) بيان لكون القصر حقيقة (قوله لكماله فيه) جواب عما يقال كيف صح قصر الجنس على فرد من افراده مع وجوب معنى الجنس فى غير المقصور عليه (قوله أو بالعكس) أى لكمال ذلك الجنس فى المقصور عليه لان الكمال أمر نسبى فلك أن تعتبره فى كل أى واذا كان الجنس كاملا فى ذلك المقصور عليه فيعد وجوده فى غيره كالعدم لقصور الجنس فى ذلك الغير عن رتبة الكمال فصح القصر حينئذ (قوله وكذا اذا جعل المعرف الخ) أى فيفيد قصر جنس معنى المبتدا على الخبر تحقيقا أو مبالغة وهذا داخل فى كلام المصنف لا زائد عليه لما علمت ان كلام المصنف هنا أعم مما سبق (قوله أى ولا تفاوت بينهما) أى بين المثالين الذين زدناهما على ما تقدم فى المصنف وما ذكره من عدم التفاوت انما يصح (١٠٠) على مذهبه من أن الجزئى الحقيقى يكون محمولا من غير تأويل واما على ماذهب اليه السيد من أنه لا يكون محمولا وأن قولنا المنطلق زيد مؤول بقولنا المنطلق المسمى بزيد فلابد من التفاوت لان مفهوم زيد الامير غير مفهوم الامير زيد أى الامير المسمى بزيد لان موضوع الاول جزئى حقيقى ولا تأويل فيه لانه يكون موضوعا ومحموله كلى وموضوع الثانى ومحموله كلاهما كلى ولا شك أن ذلك يوجب التغاير فيلزم التفاوت فالمقصور عليه الامارة على الاول الذات المشخصة المعبر عنها بزيد وعلى الثانى هو المفهوم الكلى المسمى بزيد واعلم أن افادة الحصر بما دل على الجنس اذا أريد به جميع أفراد الجنس ظاهر لان المعنى حينئذ أن جميع الافراد محصورة فى ذلك الفرد فلا يوجد منها شئ فى غيره فاذا قيل الامير زيد فكأنه قيل جميع أفراد الامير محصورة فى زيد فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار وأما اذا أريد بالجنس الحقيقة فكأنه قيل حقيقة الجنس متحدة والحاصل بذلك الفرد فهو كالتعريف مع المعرف فلا توجد تلك الحقيقة فى غير ذلك الفرد لعدم صحة وجود ذلك المتحد بها فى فرد آخر فاذا قيل زيد الامير فكأنه قيل الامارة وزيد شئ واحد فلا توجد فى غيره كما لا يوجد زيد فى غيرها وهذا المعنى أبلغ وأدق من الاول ولم يعتبره أى اتحاد الجنس بالواحد الواضع عند الاستعمال الا فى المعرف دون المنكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وانما المعتبر فى المنكر كونه صادقا على ذلك الفرد لا متحدا به ولذلك لم يفد الحصر

اذا لم يكن أمير سواه (أو مبالغة لكماله فيه) أى لكمال ذلك الشئ فى ذلك الجنس أو بالعكس (نحو عمرو الشجاع) أى الكامل فى الشجاعة كأنه لا اعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال وكذا اذا جعل المعروف بلام الجنس مبتدأ نحو الامير زيد والشجاع عمرو ولا تفاوت بينهما وبين ما تقدم فى افادة قصر الامارة على زيد والشجاعة على عمرو

أمير سواه (أو) يفيد قصره عليه (مبالغة) لا حقيقة لوجود المعنى فى غير المقصور عليه أيضا ولكن (لكماله فيه) أى لكمال ذلك الجنس فى المقصور عليه أو لكمال المقصور عليه فى الجنس والمعنى واحد يعد وجوده فى غيره كالعدم لقصور الجنس فى ذلك الغير عن رتبة الكمال وذلك (نحو) قولك (عمرو الشجاع) أى عمرو هو الكامل فى الشجاعة حتى ان شجاعة غيره كالعدم لقصورها فيه عن رتبة الكمال فتكون الشجاعة مقصورة على عمرو ثم ان المصنف مثل بالمعرف تعريف الجنس مسندا وقد تقدم حمل كلامه على ما هو أعم من ذلك لان المعرف تعريف الجنس يفيد القصر اذا كان مسندا كما مثل وكذا يفيده اذا كان مسندا اليه كقولك الامير زيد والشجاع عمرو ولا فرق بين تقديم المعرف بال على انه مبتدأ وتأخيره على انه خبر فى افادة التركيب قصر الجنس المذكور له على مسمى الاسم الآخر فأفاد التركيبين الاخيرين قصر الامارة على زيد والشجاعة على عمرو ثم ما ذكر انما هو حيث تعرف أحدهما فقط باللام فان كانا معا معرفين باللام كقولك القائم هو المتكلم فهل يدل على حصر الثانى فى الاول أو العكس قيل ان الاقرب حصر الاول فى الثانى لدلالته على متعدد فى الاصل لكونه محكوما عليه فهو يحصر فى المحمول الذى الاصل فيه الاتحاد والحاصل مما تقرر أن المحلى بال الجنسية ان حكم به فانه يفيد الحصر و يلزم حينئذ تعريف المحكوم عليه كما تقدم وان حكم عليه أفاد الحصر ولو كان ما حكم به عليه نكرة كما أشار اليه بقوله يفيد قصر الجنس على شئ لما تقدم انه عبر به ليعم النكرة والمعرفة ومثال المعرفين تقدم ومثال ما اذا كان الخبر نكرة قولنا التوكل على الله أى لا على غيره والكرم فى العرب أى لا فى غيرهم ثم افادة الحصر بما دل على الجنس اذا أريد به جميع افراد الجنس ظاهر لان المعنى حينئذ ان جميع الافراد محصورة فى ذلك الفرد فلا يوجد شئ منها فى غيره فاذا قيل مثلا الامير زيد فكأنه قيل جميع

الفصل مبنى على أصل وهو ان المبتدأ والخبر متى كانا معرفتين فالاول هو المبتدأ والثانى هو الخبر هذا هو المشهور وقيل ان اختلفت رتبتهما فى التعريف فأعرفهما المبتدأ والا فالسابق وقيل انت بالخيار ايهما شئت اجعله مبتدأ وهو قول أبى على وظاهر قول سيبويه فى باب كان وقيل المعلوم عند المخاطب مبتدأ والمجهول خبر وقيل الاعم هو الخبر وقيل الاسم متعين للابتداء والوصف متعين للخبر قاله الامام فخر

(قوله والحاصل الخ) خلاصته أن المعرف بلام الجنس هو المقصور سواء جعل مبتدأ أو جعل خبرا (قوله سواء كان الخبر معرفة) أى كما مثل وقوله أو نكرة أى نحو التوكل على الله أى لا على غيره والكرم فى العرب أى لا فى غيرهم وهذا التعميم أخذه الشارح من قول المصنف قصر الجنس على شئ فانه يعم المعرفة والنكرة وقد نظم العلامة أبو الارشاد سيدى على الاجهورى هذا الحاصل بقوله

مبتدأ بلام جنس عرفا * منحصر فى مخبر به وفا
وان خلا عنها وعرف الخبر * باللام مطلقا فبالعكس استقر

وقوله مطلقا حال من الضمير فى خلا العائد على المبتدا أى سواء كان معرفا بالعلمية أو الاشارة أو الموصولية أو الاضافة نحو زيد أو هذا أو الذى قام أبوه أو غلام زيد الكريم (قوله وان جعل خبرا فهو مقصور على (١٠١) المبتدا) ظاهره كان المبتدأ معرفا بلام الجنس نحو الكرم التقوى والقائم هو المتكلم أو بغيرها نحو زيد أو هذا أو غلام زيد الكريم وبه صرح الشارح فى المطول والذى قاله العلامة السيد أنه اذا كان كل منهما معرفا بلام الجنس احتمل أن يكون المبتدأ مقصورا على الخبر وأن يكون الخبر مقصورا على المبتدا ولكن الاظهر قصر المبتدا على الخبر لان القصر مبنى على قصد الاستغراق وشمول جميع الافراد وذلك أنسب بالمبتدا لان القصد فيه الى الذات وفى الخبر الى الصفة وذكر عبد الحكيم أنه يقصر الاعم على الاخص سواء قدم الاعم وجعل مبتدأ أو أخر وجعل خبرا نحو العلماء الناس أو الناس العلماء وان كان بينهما عموم وخصوص من وجه فيحال الى القرائن كقولك العلماء الخاشعون اذ قد يقصد تارة قصر العلماء على الخاشعين وتارة يقصد عكسه فان لم تكن قرينة فالاظهر قصر المبتدا على الخبر ان قلت انه لا يتصور عموم فى القصر تحقيقا قلت يجوز أن يكون أحدهما أعم مفهوما وان تساويا ماصدقا (قوله والجنس) أى المقصور سواء وقع مبتدأ أو خبرا وقوله كما مر أى فى الامثلة المذكورة نحو الامير زيد وعكسه وعمرو الشجاع وعكسه (قوله وقد يقيد الخ) أى فيكون المقصور حينئذ الجنس باعتبار قيده فقولك زيد الرجل الكريم المحصور فى زيد الرجولية الموصوفة بالكرم فلا توجد فى غيره بخلاف مطلق الرجولية (قوله ونحو ذلك) أى كالمفعول به ولاجله ومعه

والحاصل أن المعرف بلام الجنس ان جعل مبتدأ فهو مقصور على الخبر سواء كان الخبر معرفة أو نكرة وان جعل خبرا فهو مقصور على المبتدا والجنس قد يبقى على اطلاقه كما مر وقد يقيد بوصف أو حال أو ظرف أو نحو ذلك نحو هو الرجل الكريم

أفراد الامير محصورة فى زيد فقد ظهر الحصر بهذا الاعتبار وأما اذا أريد به الحقيقة فكأنه يقال حقيقة الجنس متحدة بذلك الفرد فهو كالتعريف مع المعرف فلا توجد تلك الحقيقة فى غير ذلك الفرد لعدم صحة وجود ذلك المتحد بها فى فرد آخر فاذا قيل زيد الامير فكأنه قيل الامارة وزيد شئ واحد فلا توجد فى غيره كما لا يوجد زيد فى غيره وهذا المعنى أبلغ وأدق من الاول ولم يعتبره الواضع عند الاستعمال الا فى المعرف دون المنكر ولو كان دالا على الحقيقة على الصحيح وانما المعتبر فى المنكر كونه صادقا على ذلك الفرد لا متحدا به ولذلك لم يفد الحصر ثم الجنس المذكور إما مطلق كما فى الامثلة وإما مقيد لان تقييده لا يخرجه الى الشخصية فيكون حصره باعتبار ذلك القيد من وصف أو حال أو ظرف نحو قولك هو الرجل الكريم أى انحصرت الرجولية الموصوفة بالكرم فيه لا توجد فى غيره بخلاف مطلق الرجولية وقولك هو السائر راكبا أى انحصر فيه السير بحال الركوب دون مطلق السير وهو الامير فى البلد أى انحصرت فيه امارة البلد دون مطلق الامارة فهى لغيره أيضا وهو الواهب ألف قنطار أى اختص بالهبة للالف بخلاف مطلق الهبة فهى لغيره أيضا وكل ذلك مما دلت عليه تراكيب البلغاء وأشار بقوله قد يفيد الى انه قد لا يفيد القصر كما فى قول الخنساء

اذا قبح البكاء على قتيل * رأيت بكاءك الحسن الجميلا

لان هذا الكلام للرد على من يتوهم ان البكاء على هذا المرثى قبيح كغيره فالرد على ذلك المتوهم بمجرد اخراج بكائه من القبح الى كونه حسنا وليس هذا الكلام واردا فى مقام من يسلم حسن البكاء عليه الا أنه يدعى ان بكاء غيره حسن أيضا حتى يكون معناه ان بكاءك هو الحسن الجميل فقط دون بكاء غيرك فانه ليس بحسن فليس المعنى على الحصر كما توهم اذ لا يلائمه اذا قبح البكاء الخ وانما اللائم له اذا ادعى حسن البكاء عليك وعلى غيرك فيقال حينئذ فان بكاءك فقط هو الحسن الجميل فليست فائدة التعريف هنا الحصر وان

الدين فى نهاية الايجاز وقال المصنف لا يقال زيد دال على الذات فهو متعين للابتداء تقدم أو تأخر والمنطلق دال على أمر نسبى فهو الخبر أبدا لانا نقول المنطلق لا يجعل مبتدأ الا بمعنى الشخص الذى له الانطلاق وهو بهذا المعنى لا يجب أن يكون خبرا وزيد لا يجعل خبرا الا بمعنى صاحب اسم زيد وهو بهذا المعنى لا يجب أن يكون مبتدأ كذا قاله المصنف وقد يقال ان الدال على الوصفية انما هو منطلق أما

(قوله وهو السائر راكبا) أي انحصر فيه السير حال الركوب دون مطلق السير (قوله وهو الامير في البلد) أي انحصرت فيه امارة البلد دون مطلق الامارة فهي لغيره أيضا (قوله وهو الواهب ألف قنطار) أي هو مختص بالهبة للالف بخلاف مطلق الهبة فهي لغيره أيضا وفي تفسير القنطار خلاف قيل ملء جلد ثور ذهبا وقيل القنطار المال الكثير وقيل مائة ألف دينار وهل هو فعلال أو فنعال خلاف (قوله وجميع ذلك) أي ماذكر في هذا الحاصل (قوله أشارة الخ) أي لان قد سور القضية الجزئية وقوله الى أنه قد لا يفيد أي على خلاف الاصل (قوله كما في قول الخنساء) أي في مرثية أخيها صخر (قوله اذا قبح البكاء على قتيل) أي على أي قتيل كان بقرينة المقام وان كانت النكرة في سياق الاثبات لا تعم وقبل هذا البيت

ألا يا صخر ان أبكيت عيني * فقد أضحكتني دهرا طويلا

بكيتك في نساء معولات * وكنت أحق من أبدى العويلا

دفعت بك الجليل وأنت حي * فمن ذا يدفع (١٠٢) الخطب الجليلا

اذا قبح البكاء البيت

وهو السائر راكبا وهو الامير في البلد وهو الواهب ألف قنطار وجميع ذلك معلوم بالاستقراء وتصفح تراكيب البلغاء وقوله قد يفيد بلفظ قد اشارة الى أنه قد لا يفيد القصر كما في الخنساء

اذا قبح البكاء على قتيل * رأيت بكاءك الحسن الجميلا فانه يعرف بحسب الذوق السليم والطبع المستقيم والتدرب في معرفة معاني كلام العرب أن ليس المعنى ههنا على القصر وان أمكن ذلك بحسب النظر الظاهر والتأمل القاصر (وقيل) في نحو زيد المنطلق والمنطلق زيد (الاسم متعين للابتداء) تقدم أو تأخر (لدلالته على الذات والصفة) متعينة (للخبرية) تقدمت أو تأخرت (لدلالتها على أمر نسبي)

أمكن تكلفه وادعاؤه باعتبار انه أخص من معنى التنكير اذ لا يخفى بروده وعدم مناسبته مناسبة تامة وانما فائدته الاشارة الى معلومية الحسن لذلك البكاء فلا ينكر لان أل الجنسية يشار بها الى معهود معلوم وهنا أشير بها الى معهود معلوم ادعاء كما يقال والدي الحر والدك العبد أي حرية أبي وعبودية أبيك معلومتان فليفهم وقوله والثاني قد يفيد الخ فهم منه ان الاول وهو العهدي لا يفيد الحصر وذلك لان الحصر انما يتصور فيما يكون فيه عموم كالجنس فيحصر في بعض الافراد وأما المعهود الخارجي فلا عموم فيه فلا حصر ولكن هذا في قصر الافراد وأما قصر القلب فيتأتى في المعهود أيضا فيقال لمن اعتقد ان ذلك المنطلق المعهود هو عمرو المنطلق زيد أي لا عمرو كما تعتقد وهو ظاهر (وقيل) في نحو التركيبين السابقين مما كان فيه أحد الجزأين المعرفين صفة والآخر اسما جامدا كقولك زيد المنطلق والمنطلق زيد (الاسم) منهما يتعين (للابتداء) سواء تقدم أو تأخر (لدلالته على الذات المشخصة خارجا ومن شأنها أن يحكم عليها لابها (والصفة) منهما تتعين (للخبرية) سواء تقدمت كقولك المنطلق زيد أو تأخرت كقولك زيد المنطلق وانما تعينت للخبرية (لدلالتها على أمر نسبي) المنطلق فالالف واللام فيه موصول بمعنى الذي وهي في الجمود والدلالة على الذات كزيد ولذلك يقع

(قوله رأيت بكاءك) أي بكائي عليك (قوله أن ليس المعنى هنا على القصر) أي قصر الجنس على البكاء وذلك لان هذا الكلام للرد على من يتوهم أن البكاء على هذا المرثي قبيح كغيره فالرد على ذلك المتوهم بمجرد اخراج بكاءه عن القبح الى كونه حسنا وليس هذا الكلام واردا في مقام من يسلم حسن البكاء عليه الا أنه يدعي أن بكاء غيره حسن أيضا حتى يكون المعنى على الحصر أي أن بكاءك هو الحسن الجميل فقط دون بكاء غيرك كما توهم اذ لا يلائمه قوله اذا قبح البكاء الخ وانما الملائم له اذا ادعى حسن البكاء عليك وعلى غيرك فيقال حينئذ فان بكاءك فقط هو الحسن الجميل (قوله وان أمكن ذلك) أي بتكلف لان (قوله بحسب النظر الظاهر) وهو أن التعريف في قوله الحسن الجميلا يؤتى به بدلا عن التنكير الا لفائدة وهي هنا القصر وأنت خبير بأنه غير مناسب للمقام كما تقدم فالعدول عن التنكير للتعريف انما هو للاشارة لمعلومية الحسن لذلك البكاء فلا ينكر لان أل الجنسية يشار بها الى معهود معلوم وهنا أشير بها الى معهود معلوم ادعاء كما يقال والدي الحر ووالدك العبد أي أن حرية أبي وعبودية أبيك معلومتان فليفهم اهـ يعقوبي (قوله وقيل الخ) الجملة معطوفة على مافهم من قوله فلافادة السامع حكما على أمر معلوم الخ فانه يفهم منه أن الامر المعلوم بأحد طرق التعريف سواء كان اسما أو صفة يكون محكوما عليه بآخر مثله اسما كان أو صفة فكأنه قيل هذا أي صحة كون الاسم والصفة المعرفين محكوما عليه وبه عند الجمهور وقيل الاسم متعين للابتداء الخ والمراد بالصفة هنا مادل على ذات مبهمة باعتبار معنى قائم بها ومقابلها الاسم وهو مادل على الذات فقط أو المعنى فقط أو الذات المعينة باعتبار المعنى كاسم الزمان والمكان والآلة قاله عبد الحكيم (قوله للابتداء) الاولى للاسناد ليشمل معمولات النواسخ (قوله لدلالته على الذات) أي ومن شأنها أن يحكم عليها لا بها (قوله على أمر نسبي) أي وهو المعنى القائم بالذات

لانا نقول المنطلق لا يجعل مبتدأ الا بمعنى الشخص الذى له الانطلاق وانه بهذا المعنى لا يجب أن يكون خبرا وزيد لا يجعل خبرا الا بمعنى صاحب اسم زيد وانه بهذا المعنى لا يجب أن يكون مبتدأ * ثم التعريف بلام الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم عليه به كقولك الخنساء

اذا قبح البكاء على قتيل * رأيت بكاءك الحسن الجميلا

وقد يفيد قصره إما تحقيقا كقولك زيد الامير اذا لم يكن أمير سواه و إما مبالغة لكمال معناه فى المحكوم عليه كقولك عمرو الشجاع أى الكامل فى الشجاعة فتخرج الكلام فى صورة توهم أن الشجاعة لم توجد الا فيه لعدم الاعتداد بشجاعة غيره لقصورها عن رتبة الكمال * ثم المقصور قد يكون نفس الجنس مطلقا أى من غير اعتبار تقييده بشئ كما مر وقد يكون الجنس باعتبار تقييده بظرف أو غيره كقولك هو الوفى حين لا تظن نفس بنفس خيرا فان المقصور هو الوفاء فى هذا الوقت لا الوفاء مطلقا وكقول الأعشى

هو الواهب المائة المصطفا * ة إما مخاضا وإما عشارا

فانه قصر هبة المائة من الابل فى احدى الحالتين لا هبتها مطلقا ولا الهبة مطلقا (١٠٣) وهذه الوجوه الثلاثة أعنى العهد والجنس للقصر تحقيقا والجنس للقصر مبالغة تمنع جواز العطف بالفاء ونحوها على ما حكم عليه بالمعرف بخلاف المنكر فلا يقال زيد المنطلق وعمرو ولا زيد الامير وعمرو ولا زيد الشجاع وعمرو * وأما كونه جملة

(قوله لان معنى الخ) علة للعلل مع علته أو علة للعلية (قوله ورد الخ) حاصله أن المنطلق اذا قدم وجعل مبتدأ لم يرد مفهومه المشتمل على أمر نسبى اى ثبوت الانطلاق لشئ بل يراد منه ذاته أى ما صدق عليه وزيد اذا أخر وجعل خبرا لم يرد به الذات بل يراد به مفهوم مسمى بزيد وهو مشتمل على معنى نسبى وهو التسمية به فيكون الوصف مسندا للذات دون العكس وهذا الرد جواب بالمنع فحصله لا نسلم أن الوصف يلاحظ منه الامر النسبى دائما ولا نسلم أن الاسم يلاحظ منه الذات دائما بل تارة يراعى منه الذات اذا تقدم وتارة يراعى منه المفهوم اذا تأخر وكذا يقال فى الصفة ثم ان هذا التأويل ظاهر على مذهب الكوفيين فانهم ذهبوا الى أن الخبر لا يكون الا مشتقا فان وقع جامدا وجب تأويله بمشتق وذهب البصريون الى جواز وقوع الخبر جامدا من غير تأويل فيصح عندهم حمل الجزئى الحقيقى على شئ ولا يحتاج الى تأويل زيد مثلا اذا اخر بالمفهوم المسمى بزيد ويكفى تأويله بالذات المشخصة المسماة بزيد فمعنى قولك المنطلق زيد الذات التى ثبت لها الانطلاق هى الذات المشخصة المسماة بزيد وعبارة المصنف محتملة للمذهبين لان الاضافة فى صاحب الاسم تحتمل العهد والجنس فتأمل (قوله الشخص الذى الخ) قدره لان الصفة المبتدأ بها لها موصوف مقدر لا محالة (قوله صاحب الاسم) أول بتقدير المضاف ولم يؤول العلم بمسمى به كما هو المشهور لئلا يصير نكرة فيخرج عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه معرفتين اهـ اطول

لان معنى المبتدا المنسوب اليه ومعنى الخبر المنسوب والذات هى المنسوب اليها والصفة هى المنسوب فسواء قلنا زيد المنطلق أو المنطلق زيد يكون زيد مبتدأ والمنطلق خبر وهذا رأى الامام الرازى رحمه الله (ورد بان المعنى الشخص الذى له الصفة صاحب الاسم) يعنى أن الصفة تجعل دالة على الذات ومسندا اليها والاسم يجعل دالا على أمر نسبى ومسندا (وأما كونه) أى المسند (جملة

أى غير مستقل بل يضاف الى الغير فى وجوده وانما قلنا يتعين كل منهما لما ذكر لان معنى المبتدا المحل المنسوب اليه ومعنى الخبر الحال المنسوب الى الغير والمناسب لان ينسب اليه هو الذات لاستقلالها والمناسب لان ينسب هو الصفة لعدم استقلالها فتنسب وتضاف الى غيرها فقولك زيد المنطلق والمنطلق زيد لا فرق بينهما فى أن المنطلق خبر وزيد مبتدأ وهذا رأى الامام الرازى وهو تصرف عقلى مؤد لمخالفة ظاهر ما تقرر فى النحو (ورد) هذا التوجيه المفضى الى اسقاط الابتداء بما دل على الصفة مع الاسم (ب) تأويل ترجع فيه الصفة فى مدلولها منسوبا اليها والاسم منسوب وهو (أن المعنى) فى قولنا المنطلق زيد (الشخص) الخارجى (الذى) ثبتت (له) تلك (الصفة) هو صاحب الاسم) الذى هو زيد فقد جعل الاسم بهذا التقدير دالا على أمر نسبى أى من شأنه ان لا يستقل وهو صحبة الاسم أى التسمية به وجعلت الصفة دالة على مستقل وهو الذات فالتركيب على هذا كلام مع من يعلم أو بصدد أن يعلم ذلك الشخص وان له تلك الصفة و ينازع أو يكون بصدد النزاع فى تسميته زيدا ويقال له ذلك الشخص الذى تسلم أن له تلك الصفة هو المسمى بزيد لا شخص آخر ثم الشخص الموصوف ان كان معهودا خارجيا لم يصح فيه الا قصر قلب وان أريد به الجنس أفاد قصر افراد أو قصر قلب على ما تقدم (وأما كونه) أى وأما كون المسند (جملة فـ) يكون (لـ) افادة (التقوى) أى تقوى ثبوت

المنطلق وغيره من الموصولات موصوفا مباشرا للعوامل غير محتاج لجريانه على موصوف قبله بقى النظر فى انا اذا قلنا المنطلق زيد فهل نقول المبتدأ الالف واللام خاصة كما أن الذى هو المبتدأ دون صلته أو نقول المبتدأ الالف واللام وما اتصل بها فيه نظر وقد يقال بمثله فى الذى الا أن اتصال الالف واللام بصلتها أشد

ص (وأما كونه جملة الخ) ش كون المسند جملة إما للتقوى والمراد تقوى الحكم بنفس التركيب

فاما الارادة تقوى الحكم بنفس التركيب كما سبق و إما لكونه سببيا وقد تقدم بيان ذلك

(قوله فللتقوى) أى تقوى الحكم الذى هو ثبوت المسند للمسند اليه أو سلبه عنه كزيد قام وما زيد قام وقوله فللتقوى اى فلحصول التقوى بها ولو لم يكن مقصودا فيدخل صور التخصيص نحو أنا سعيت فى حاجتك ورجل جاءنى لحصول التقوى فيها وان كان القصد التخصيص كما سيذكر ذلك الشارح فاللام للسببية لا للغرض كذا فى عبد الحكيم (قوله أو لكونه سببيا) نسبة للسبب وهو فى الاصل الحبل استعير للضمير بجامع الربط بكل والمراد بالمسند السببى كما تقدم كل جملة علقت على مبتدا بعائد لم يكن مسندا اليه كما فى زيد أبوه قائم وزيد قام أبوه وزيد مررت به (قوله لما مر) علة للعلية وقوله من أن (١٠٤) افراده يكون الخ أى وحينئذ فكونه جملة يكون للتقوى أو لكونه سببيا

فللتقوى) نحو زيد قام (أو لكونه سببيا) نحو زيد أبوه قائم (لما مر) من أن أفراده يكون لكونه غير سببى مع عدم افادة التقوى وسبب التقوى فى مثل زيد قام على ما ذكره صاحب المفتاح هو أن المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعى أن يسند اليه شئ فاذا جاء بعده ما يصلح أن يسند الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المبتدأ الى نفسه سواء كان خاليا عن الضمير أو متضمنا له فينعقد بينهما حكم ثم اذا كان متضمنا لضميره المعتد به بأن لا يكون مشابها للخالى عن الضمير كما فى زيد قائم صرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا

المسند للمسند اليه أو تقوى سلبه عنه وسيرد عليك وجه الافادة وذلك كقولك زيد قام وزيد ما قام (أو لكونه) أى كون المسند جملة إما لما ذكر و إما لكونه (سببيا) والسببى هو المنسوب للسبب والسبب فى الاصل هو الحبل وما يوجب ارتباط الشئ بالشئ والمراد به هنا ما أخبر به من الاحوال عن غير صاحبها لاشتمالها على ما بينه وبين ما أخبر عنه علقة وسبب بذلك يصح أن يضاف اليه وان يتعلق به بوجه ما ولكن هذا يشمل الحال الذى يطلق عليه فى الاصطلاح انه مفرد كقولك زيد قائم أبوه وقد تقدم ان السكاكى اصطلح على تخصيص اسم السببى بالجملة كقولك زيد أبوه قائم فقد اخبر فى هذا التركيب عن زيد بمضمون هذه الجملة وهو ثبوت القيام لابيه وقد اشتمل على الاب الذى بينه وبين زيد علقة وسبب ولذلك أضيف لضميره وقد تقدم ما يفهم منه هذا وهو ان كونه مفردا لعدم افادة التقوى وعدم النسبة أما كون التقوى نكتة بيانية فظاهر ولا يقدح فى ذلك صحة وجود التقوى فى الجملة بغير ما ذكر كقولك قام قام زيد لان النكتة يجوز تعدد محالها على ان افادة التقوى حيث يقتضيه المقام اذا اعتبر من حيث تحقيقه فى تجدد الفعل مع الاختصار اختص بهذا الوجه وأما كون المعنى السببى نكتة بيانية فلما أشرنا اليه غير مامرة من ان المعنى المدلول عليه ولو استفيدت الدلالة عليه من جهة النحو واللغة يكون بيانيا من جهة ان مقام ايراده لا يطلب فيه غيره فلا يعدل عنه الى غيره فمن حيث رعاية تلك المناسبة التى لا يتفطن لها الا البليغ يكون بيانيا فليفهم ثم سبب التقوى فى الجملة الخبرية التى هى غير السببية كقولك زيد قام على ما ذكره صاحب المفتاح هو ان المبتدأ لكونه مبتدأ اى جئ به ليخبر عنه بمنسوب اليه يستدعى أن ينسب اليه شئ والا لم يكن مسوقا ليخبر عنه فلا يكون مبتدأ فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدا صرفه ذلك المبتدأ الى نفسه من حيث اقتضاؤه ما يسند اليه سواء كان ذلك الصالح خاليا من الضمير كقولك التمساح حيوان أو متضمنا له كقولك زيد ضارب فينعقد بينهما أى بين المبتدا والصالح لان ينسب اليه حكم أى ثبوت الثانى للاول واتصاف الاول بالثانى اتصافا معنويا ثم اذا كان الثانى متضمنا

نحو أنا قمت وانما قلنا بنفس التركيب لان التقوى قد يكون بالتكرير و بالحرف مثل ان واللام وعلمنا

(قوله يستدعى أن يسند اليه شئ) أى لان المبتدأ هو الاسم المهتم به المجعول أولا لاجل ان ليخبر به عنه وقوله فاذا جاء بعده ما يصلح أى لفظ يصلح وقوله صرفه ذلك المبتدا الى نفسه أى من حيث اقتضاؤه ما يسند اليه (قوله سواء كان خاليا عن الضمير) نحو زيد حيوان (قوله أو متضمنا له) أى أو مشتملا عليه وهذا صادق بزيد قائم وبزيد قام (قوله فينعقد بينهما) أى بين المبتدا والصالح لأن يسند اليه حكم هو ثبوت الثانى للاول وهذا كالبيان لقوله صرفه ذلك المبتدأ لنفسه (قوله ثم اذا كان متضمنا لضميره) أى ثم اذا كان الثانى متضمنا لضمير الاول (قوله بأن لا يكون) أى وذلك مصور بأن لا يكون مشابها للخالى أى وبأن لا يكون ذلك الضمير فضلة لصحة الاسناد بدونه فالباء للتصوير (قوله كما فى زيد قائم) هذا مشابه للخالى وانما كان مشابها له لانه لا يتغير فى تكلم ولا خطاب ولا غيبة فهو مثل أنا رجل وأنت رجل وهو رجل وأما الذى لم يشابه الخالى فهو كزيد قام (قوله صرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا) أى صرفا ثانيا وذلك لان الضمير مسند اليه وهو عين المبتدا فقد أسند الى المبتدا ثانيا بواسطة اسناده الى الضمير الذى هو عبارة عن المبتدا فتكرر الاسناد وهذا الكلام يفيد أن المسند الى المبتدا الفعل وحده لا الجملة التى هى مجموع الفعل مع الضمير الذى فيه وظاهره أن الفعل أسند أولا للمبتدا ثم أسند بعد ذلك الى الضمير وليس كذلك بل قام مسند الى الضمير أولا ثم أسند الى المبتدا وكانه نظر الى المقصود بالحكم وهو القيام

فيكتسى

(قوله فيكتسي الحكم) الذي هو ثبوت الفعل قوة أي لتكرر الاسناد وهذا واضح في الاثبات وأما في النفي كقولك ما زيد أكل فيقال فيه ان سلب الأكل المحكوم به يطلبه المبتدأ وضميره يطلب الفعل وهو منفي فيحصل اسناد نفي الفعل مرتين فيلزم التقوى (قوله بما يكون) أي بمسند يكون مسندا الى ضمير المبتدا يعني اسنادا تاما ولا بد من هذا بدليل قوله بعد ويخرج زيد ضربته تأمل (قوله ويخرج) عطف على يختص عطف لازم على ملزوم وضمير عنه للتقوى أي يخرج عن التقوى المسند في زيد ضربته لانه لم يسند الى ضمير المبتدا بل أسند الى غيره وهو ضمير المتكلم ووجه خروجه أن التقوى سببه صرف الضمير المسند الى ذلك المبتدا فيتكرر الحكم فيحصل التقوى والضمير هنا لا يصلح للصرف المذكور لانه ليس عبارة عن المبتدا والذي يصلح للصرف ما كان عبارة عن المبتدا السابق ولا يقال ان المبتدا الذي هو زيد من حيث انه مبتدأ يستدعي أن يسند اليه شئ فاذا جاء بعده ضربت (١٠٥) صرفه لنفسه فاذا جاء بعده ضمير المفعول الذي هو الهاء في ضربته صار الفعل مسندا اليه أيضا بالوقوع عليه واذا صار مسندا اليه صرفه للمبتدا لانه عينه في المعنى فيتكرر الاسناد الى المبتدا فيحصل التقوى وحينئذ فلا يكون هذا المثال خارجا لانا نقول اسناد الفعل للضمير الواقع مفعولا اسناد غير تام والتقوى عند السكاكي يختص بالمسند الذي يكون اسناده لضمير المبتدا اسنادا تاما كما علمت فلا اعتراض (قوله ويجب أن يجعل) أي نحو زيد ضربته سببيا وذلك لان الاتيان بالمسند جملة إما للتقوى أو لكونه سببيا فاذا انتفى أحدهما تعين الآخر (قوله وأما على ماذكره الخ) عطف على قوله فعلى هذا الخ (قوله الاحديث) أي الا المحكوم به واعترض بأن هذا شامل لما اذا كان الخبر مفردا فيفيد أن التقوى مشترك بين اخبار المبتدا المتأخرة سواء كانت جملا أو مفردات وحينئذ فلا تعلق له بضابط كون الخبر جملة وهو ظاهر الفساد وحينئذ فالتعويل على ما في المفتاح وكأنه لظهور فساد ماذكره الشيخ سكت الشارح عن رده وقد أجاب بعضهم بأن المراد بالحديث الجمل لان الحديث هو الكلام المحدث به وهو لا يطلق على المفرد وفيه نظر لانه يقتضي أن الاسم لا يعرى عن العوامل اللفظية الا اذا كان الخبر جملة وهو غير صحيح (قوله أشعرت) أي أعلمت (قوله فهذا) أي الاتيان به معرى توطئة للاخبار (قوله وتقدمة للاعلام به) تفسير لما قبله (قوله دخل) أي هذا الاسناد كما في عبد الحكيم (قوله وهذا) أي الدخول على هذه الحالة (قوله أشد للثبوت) أي لثبوت المحكوم به للمحكوم عليه (قوله وأمنع من الشبهة) أي شبهة احتمال أن يكون المتصف بالمسند غير المسند اليه وقوله والشك عطف تفسير (قوله ليس الاعلام بالشئ بغتة) اى الذي هو مقتضى

فيكتسي الحكم قوة فعلى هذا يختص التقوى بما يكون مسندا الى ضمير المبتدا ويخرج عنه نحو زيد ضربته ويجب أن يجعل سببيا وأما على ماذكره الشيخ في دلائل الاعجاز وهو أن الاسم لا يؤتى به معرى عن العوامل الا لحديث قد نوى اسناده اليه فاذا قلت زيد فقد أشعرت قلب السامع بأنك تريد الاخبار عنه فهذا توطئة له وتقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المأنوس وهذا أشد للثبوت وأمنع من الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشئ بغتة

لضمير الاول المعتمد به وكون ضميره معتدا به يحصل بأن لا يكون الثاني شبيها بالخالي عن الضمير لكونه مشتقا كما تقدم من انه يشبه الخالي في عدم تغيره في الخطاب والغيبة والتكلم كقولك زيد قائم وأنت قائم وانا قائم كما تقول زيد انسان وانا انسان وأنت انسان بخلاف الفعل صرفه أي اذا كان الثاني متضمنا للضمير على الوجه المذكور صرفه ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا فيكتسي الحكم الذي هو ثبوت الفعل حيث اشتمل التركيب على تحقيقه مرتين قوة وهذا في الاثبات واضح وأما في النفي كقولك زيد ما اكل فيقال فيه ان سلب الاكل المحكوم به يطلب المبتدأ أو ضميره يطلب الفعل وهو منفي فيصير الاسناد الى المنفي فيحصل اسناد نفي الفعل مرتين فيلزم التقوى المذكور ولكن ماذكر يقتضي أن المسند الى المبتدا هو نفس الفعل مثبتا أو منفيا لا المضمون تركيبه مع الضمير وهو نسبته له اذ لو كانت تلك النسبة هي المسندة الى المبتدا لم يتحقق فيها الاسناد مرتين على انه يمكن أن يقال فيها يتحقق ذلك فيها من حيث كون الضمير لذلك المبتدا لكن ظاهر العبارة أن المسند الفعل خاصة وعلى هذا يختص التقوى بما يكون مسندا الى ضمير المبتدا ويخرج عنه نحو زيد ضربته لان صرف الضمير اياه للمبتدا ليس كما صرفه المبتدا الى نفسه لان المبتدا صرفه على انه عمدة والضمير على أنه فضلة ولكن يرد ان يقال مرادهم بالصرف هنا اقتضاء كل منهما النسبة له نسبة ما ولذلك استثنوا الصرف الذي هو بمنزلة العدم وهو الصرف الذي هو نسبته لضمير المشتق وانما كانت كالعدم لشبهه بالخالي وأيضا نسبة الضرب في قولنا زيد ضربته الى زيد نسبة المفعولية من جهة المعنى وهي بعينها نسبته لضميره فيدخل فيما ذكر فليتأمل وأما وجه التقوى على ماذكر في دلائل الاعجاز وهو ان الاسم لا يؤتى به معرى عن العوامل الا الحديث قد نوى اسناده له فاذا قلت زيد فقد أشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهذه توطئة وتقدمة للاعلام ان المفيد للتقوى في زيد قام ليس مجرد تكرار الاسناد فان ذلك موجود في المفرد نحو زيد قائم ولا تقوى

تقديم المحكوم به (قوله مثل الاعلام به بعد الخ) أى الذى هو مقتضى تأخير المحكوم به (قوله فان ذلك) أى الاعلام به بعد التنبيه عليه وكان الاولى أن يقول لان هذا لكنه راعى أن الالفاظ أعراض تنقضي بمجرد التلفظ بها (قوله تأكيد الاعلام) أى التأكيد الصريح فهو بمنزلة قولك زيد قام زيد قام فالاعلام بكسر الهمزة بمعنى الاخبار ويصح فتحها والانسب الاول وقوله فى التقوى أى التثبت وقوله والاحكام بكسر الهمزة أى الاتقان (قوله فيدخل فيه الخ) هذا جواب أما من قوله وأما على ما ذكره وضمير فيه للتقوى (قوله وزيد مررت به) أى وكذا يدخل زيد حيوان وزيد قائم على ما مر (قوله ومما يكون الخ) هذا شروع فى اعتراض وارد على المصنف وجوابه وحاصله أن ظاهر المصنف أن الاتيان بالمسند جملة انما يكون للتقوى أو لكونه سببيا لان الاقتصار فى مقام البيان يفيد الحصر مع أنه قد يكون جملة لغير ذلك ككونه خبرا عن ضمير الشأن (١٠٦) نحو هو زيد عالم فان الخبر هنا جملة ولا يفيد التقوى وليس سببيا وذلك لكونه فى حكم المفرد لانه عبارة عن المبتدا فالقصد منها تفسيره فان قلت ان خبر ضمير الشأن يفيد التقوى أى تمكن الخبر فى ذهن السامع لما فيه من البيان بعد الابهام قلت المراد أنه لا يفيد التقوى المراد هنا الذى هو تحقق ثبوت المحمول للموضوع والحاصل ان ما أفاده خبر ضمير الشان من التقوى مغاير للتقوى الذى نحن بصدده (قوله ولم يتعرض له) أى لكون المسند يؤتى به جملة لكونه خبرا عن ضمير الشأن وهذا جواب عن الايراد المذكور (قوله لشهرة أمره) أى من أنه لا يخبر عنه الا بجملة قوله وكونه معلوما مما سبق) أى فى بحث ضمير الشان فى قول المصنف فى الكلام على التخريج على خلاف مقتضى الظاهر وقولهم هو أو هى زيد عالم مكان الشان والقصة فانه يعلم من هذا (واسمها أن خبر ضمير الشأن لا يكون الا جملة ولو كان مفردا لمثل به لانه أخصر اذا علمت هذا تعلم أن قول الشارح وكونه معلوما مما سبق أى بطريق الاشارة لا بطريق الصراحة (قوله وأما صورة الخ) هذا جواب اعتراض وارد على المصنف وحاصله ان حصر الاتيان بالمسند جملة فى التقوى وكونه سببيا لا يصح لانه يؤتى به جملة لقصد التخصيص نحو أنا سعيت فى حاجتك ورجل جاءنى وحاصل ما أجاب به الشارح انه عند قصد التخصيص يكون التقوى حاصلا الا انه غير مقصود فصورة التخصيص داخلة فى التقوى (قوله على ما مر) أى من أن التقوى أعم من أن يكون مقصودا أو حاصلا من غير قصد فصورة التخصيص يتحقق فيها تكرر الاسناد فيستفاد منها التقوى وان لم يكن مقصودا فقول المصنف وأما كونه جملة فللتقوى أى فلافادة التقوى سواء كان مقصودا أم لا ولو قال المصنف وأما كونه جملة

مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فان ذلك يجرى مجرى تأكيد الاعلام فى التقوى والاحكام فيدخل فيه نحو زيد ضربته وزيد مررت به ومما يكون المسند فيه جملة لا للسببية أو التقوى خبر ضمير الشان ولم يتعرض له لشهرة أمره وكونه معلوما مما سبق وأما صورة التخصيص نحو أنا سعيت فى حاجتك ورجل جاءنى فهى داخلة فى التقوى على ما مر

به فاذا قلت فى الاخبار عنه قام دخل فى قلبه دخول المأنوس وهذا أشد للثبوت وأمنع من الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بشئ بغتة الذى هو مقتضى تقديم المحكوم به اذا كان فعلا مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فان ذلك الاعلام بعد التنبيه يجرى مجرى تأكيد نفس الاعلام صراحة بتكراره فى التقوى والاحكام أى التثبيت والاتقان فيدخل فيه على ظاهر ما قرر نحو زيد ضربته وزيد مررت به مما عد سببيا فيما مضى وهذا الذى ذكر فى دلائل الاعجاز فى بيان سبب التقوى ولو كانت العبارة عنه فى غاية الحسن والسلاسة ضعيف لانه يقتضى وجود التقوى فى كل جملة اسمية سواء كان الخبر اسما مفردا أو جملة سببية كانت أم لا غير أن المفرد يمكن اخراجه بان الجامد نفس المبتدا وانما يطلب التقوى فيما هو بصدد أن يعرض له الثبوت والانتفاء والمشتق شبيه بالجامد فألحق به فى عدم الحاجة الى التقوى لكن بعد اخراج المفرد يبقى السببى المحض ولم يذكروا أن فيه التقوى ولذلك عللوا كونه جملة بالسببية لا بالتقوى وأما الجملة المخبر بها عن ضمير الشأن كقولك هو زيد عالم فقد تقدم أن الضمير فى ذلك أقيم مقام المظهر للبيان بعد الابهام ليتمكن الخبر فى ذهن السامع ومعلوم أن التقوى الذى نحن بصدده لم يوجد فيها الا أن الغرض من تمكنه حفظه فى نفسه واستقراره فى القلب والتقوى المراد هنا هو تحقيق ثبوت المحمول للموضوع المغاير له وضمير الشأن ليس فيه مع جملته ذلك لانه نفسها فليتأمل فان فيه دقة ما وأما صورة التخصيص نحو أنا سعيت فى حاجتك ورجل جاءنى فهو داخل فى التقوى لانه ولو قصد به التخصيص فيه تكرار الاسناد مرتين فالتقوى موجود فيه لاجل ذلك التكرر تبعا للتخصيص المقصود بالذات على ما مر ثم أشار الى أن المسند بعد كونه جملة تكون تلك

فيه وإما أن يؤتى بالجملة لكون المسند سببيا وقد تقدم مثل زيد أبوه قائم اذ القيام غير حاصل للمسند اليه أولا

وفعليتها لافادة التجدد واسميتها لافادة الثبوت فان من شأن الفعلية أن تدل على التجدد ومن شأن الاسمية أن تدل على الثبوت وعليهما قول رب العزة واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم وقوله تعالى قالوا سلاما قال سلام اذ أصل الاول نسلم عليك سلاما وتقدير الثاني سلام عليكم كان ابراهيم عليه السلام قصد أن يحييهم بأحسن ما حيوه به أخذا بأدب الله تعالى في قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها وقد ذكر له وجه آخر فيه دقة غير أنه بأصول الفلاسفة أشبه وهو أن التسليم دعاء للمسلم عليه بالسلامة من كل نقص ولهذا أطلق وكمال الملائكة لا يتصور فيه التجدد لان حصوله بالفعل مقارن لوجودهم فناسب ان يحيوا بما يدل على الثبوت دون التجدد وكمال الانسان متجدد لانه بالقوة وخروجه الى الفعل بالتدرج فناسب أن يحيا بما يدل على التجدد دون الثبوت وفيه نظر وقوله تعالى سواء عليكم أدعوتموهم أم انتم صامتون أى أحدثتم دعاءهم أم استمر صمتكم عنه فانه كانت حالهم المستمرة أن يكونوا صامتين عن دعائهم فقيل لم يفترق الحال بين احداثكم دعاءهم وما انتم عليه من عادة صمتكم عن دعائهم وقوله تعالى قالوا أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين أى احدثت عندنا تعاطى الحق فيما نسمعه (١٠٧) منك أم اللعب أى أحوال الصبى بعد مستمرة

(واسميتها وفعليتها وشرطيتها لما مر) يعنى أن كون المسند جملة للسببية أو التقوى وكون تلك الجملة اسمية للدوام والثبوت وكونها فعلية للتجدد والحدوث والدلالة على أحد الازمنة الثلاثة على أخصر وجه وكونها شرطية

الجملة اسمية وفعلية وشرطية وظرفية لاغراض تفيدها فقال (واسميتها) أى اسمية الجملة المخبر بها بمعنى ان كونها اسمية لا فعلية يكون لافادة الدوام والثبوت كما مر كقولك زيد أبوه مشغول بوظائف حرفته عند اقتضاء المقام للاخبار عنه بدوام شغل أبيه بالحرف وثبوته لا بتجدد الشغل بتلك الحرف (وفعليتها) أى كون الجملة المخبر بها فعلية يكون كما مر لافادة التجدد والحدوث والدلالة على أحد الازمنة الثلاثة على اخصر وجه كقولك زيد يشتغل أبوه بما أهمك حيث يقتضى المقام الاخبار عنه بان أباه يتجدد له الشغل بما أهم المخاطب ومثلنا بالسببية لافادة نكتتى الاسمية والفعلية لانها هى التى يمكن فيها ذلك وأما التى للتقوى فيتعين كما مر كونها فعلية (وشرطيتها) أى كون الجملة المخبر بها شرطية يكون لاعتبارات تعرف بمعرفة ما بين أدوات الشرط (لما مر) كقولك زيد ان تلقه يكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عن زيد بالاكرام الذى يحصل على تقدير التلقى المشكوك فيه وزيد اذا لقيته يكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عنه بالاكرام الحاصل على تقدير وقوع اللقى المحقق وعلى

ص (واسميتها الخ) ش ينبغى أن يكون هذا استطرادا أى اسمية الجملة او فعليتها مسندة كانت أم لا لان أمثلتهم ليس فيها تقييد الكلام بجملة هى مسندة فتكون الجملة اسمية لافادة الثبوت والاستقرار لما تقدم من أن الاسم يفيد ذلك وتكون الجملة فعلية لما تقدم من افادة التجدد الذى يقتضيه الفعل ومن رعاية ذلك قوله تعالى قالوا سلاما قال سلام لان ابراهيم صلى الله عليه وسلم قصد ان يحييهم بأحسن مما حيوه به رعاية لمعنى قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أوردوها وقد ذكر المصنف فى

عليك وأما قوله تعالى وما هم بمؤمنين فى جواب آمنا بالله وباليوم الآخر فلاخراج ذواتهم من جنس المؤمنين مبالغة فى تكذيبهم ولهذا اطلق قوله مؤمنين وأكد نفيه بالباء ونحوه يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها * وشرطيتها لما مر

فللتقوى أو لكونه سببيا أو لكونه لضمير الشأن أو للتخصيص لكان أوضح

(قوله واسميتها الخ) حاصله ان المقتضى لا يراد الجملة مطلقا إما التقوى أو كونه سببيا والمقتضى لخصوص كونها اسمية افادة الثبوت ولكونها فعلية افادة التجدد.

ولكونها شرطية افادة التقييد بالشرط اه فقول المصنف واسميتها أى والمقتضى لخصوص اسميتها وفعليتها الخ فقوله واسميتها مثل زيد أبوه منطلق وقوله وفعليتها مثل زيد قام وقوله وشرطيتها مثل زيد ان تكرمه يكرمك * واعلم أن الجملة فى الحقيقة قسمان اسمية وفعلية لان الظرفية مختصر الفعلية والشرطية حقيقتها الجزاء المقيد بالشرط والجزاء جملة فعلية أو اسمية مثل ان جئتنى أكرمتك أو فأنت مكرم والجملة الظرفية تفيد التقوى لانها فعلية فيتكرر فيها الاسناد وكذا الشرطية ان كان الجزاء جملة فعلية مثل زيد يكرمك ان أكرمته او زيد أن تكرمه يكرمك واما الجملة الاسمية فلا تفيد التقوى لعدم تكرر الاسناد فيها (قوله للسببية) خبر أن (قوله وكون تلك الجملة الخ) ينبغى ان تقيد بما خبرها اسم نحو زيد أبوه منطلق لا فعل نحو زيد أبوه انطلق والا لم تفد الدوام والثبوت بل التجدد والحدوث اذ زيد انطلق يساوى انطلق زيد فى الدلالة على تجدد الانطلاق كما صرح به الشارح فى المطول (قوله للدوام) أى فنحو زيد أبوه منطلق يدل على دوام الانطلاق وعطف الثبات على الدوام مرادف (قوله وكونها فعلية) نحو زيد يقرأ العلم أى يجدد قراءة العلم وقتا بعد وقت (قوله على أخصر وجه) أى لان قولنا يقرأ العلم أخصر من قولنا حاصل منه قراءة العلم فى الزمان المستقبل

(قوله للاعتبارات المختلفة) أى التى لا تعرف الا بمعرفة ما بين أدوات الشرط من التفصيل كقولنا زيدا ان تلقه يكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عن زيد بالاكرام الذى يحصل على تقدير اللقى المشكوك فيه وزيد اذا لقيته يكرمك حيث يقتضى المقام الاخبار عنه بالاكرام الحاصل على تقدير اللقى المحقق وقس على هذا (قوله وظرفيتها) أى الجملة أى كونها ظرفا وقوله لاختصار الفعلية أى لان زيد فى الدار أخصر من زيد استقر فى الدار فاذا اقتضى المقام افادة التجدد مع الاختصار أتى بالمسند ظرفا لانه اخصر من الجملة الفعلية ويفيد معناها وهو التجدد وقوله اذهى أى الظرفية بمعنى الجملة الظرفية المأخوذة من المقام لا الكون ظرفا اذ الكون ظرفا ليس مقدرا بالفعل ففى كلام المصنف استخدام ولا يصح أن يكون المراد (١٠٨) من الظرفية فى الاول الجملة الظرفية لئلا يلزم من اضافتها للضمير اضافة الشئ الى نفسه الممتنعة الابتكاف ومع التكاف فهو مخالف لما قبله من قوله واسميتها الخ لان المراد الكون اسما فيختل نظام الكلام (قوله مقدرة بالفعل) لم يقل مقدرة بالجملة الفعلية اشارة الى الصحيح من أن المحذوف الفعل وحده وانتقل ضميره للظرف (قوله لان الفعل هو الاصل فى العمل) وذلك لان العامل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل أشد افتقارا لانه حدث يقتضى صاحبا ومحلا وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهة الاحداث ومن جهة التحقق وليس فى الاسم الا الثانى اه فنرى (قوله وقيل باسم الفاعل) هذا مقابل الاصح (قوله ورجح الاول الخ) حاصله انه قد يتعين تقدير الفعل وذلك فيما اذا وقع الظرف صلة فيحمل غير الصلة الذى ترددنا فى انه مقدر بالفعل أو بالاسم على الصلة فيقدر بالفعل حملا للمشكوك من على المتيقن لان الحمل عند الشك على المتيقن أولى فقوله لوقوع الظرف صلة للموصول أى فانه متى وقع صلة لا بد من تقدير الفعل أى واذا وجد تيقن شئ حمل المشكوك على ذلك المتيقن (قوله وأجيب الخ) حاصله أن قياس غير الصلة على الصلة قياس مع وجود الفارق ولا نسلم أن الحمل على المتيقن كلى وأجاب غير الشارح بالمعارضة وذلك لانه قد يتعين تقدير الاسم وذلك فى موضع لا يصلح للفعل نحو أما فى الدار فزيد اذا لهم مكر فى آياتنا لان أما لا تفصل من الفاء الا باسم مفرد أو جملة شرط دون جوابه ولان اذا الفجائية لا يليها الافعال على الاصح واذا تعين تقدير الاسم فى موضع من مواضع الخبر فليحمل المشكوك فيه من ذلك الجنس على ذلك المتيقن منه دون الصلة

للاعتبارات المختلفة الحاصلة من أدوات الشرط (وظرفيتها لاختصار الفعلية اذهى) أى الظرفية مقدرة بالفعل على الاصح) لان الفعل هو الاصل فى العمل وقيل باسم الفاعل لان الاصل فى الخبر أن يكون مفردا ورجح الاول بوقوع الظرف صلة للموصول نحو الذى فى الدار أخوك وأجيب بان الصلة

هذا فقس فقوله لما مر يعود للمسائل الثلاث كما ذكرناه فى الاولين (وظرفيتها) أى كون الجملة المخبر بها ظرفية يكون (ل) قصد (اختصار الفعلية) عند اقتضاء المقام افادة التجدد مع الاختصار (اذهى) أى وانما قلنا ان الظرفية يتحقق بها اختصار الفعلية لانها أى الجملة الظرفية (مقدرة بالفعل على) القول (الاصح) أى يتحقق كونها جملة بتقدير الفعل فى الظرف بمعنى أن الظرف فى قولنا زيد عندك مقدر بالفعل على الاصح فصار فى تأويل الجملة أى حضر عندك لا بالاسم حتى يكون الظرف فى تأويل المفرد ورجح الاول بان الاصل فى العمل الفعل وبأن التقدير فى الخبر الذى هو الظرف المشكوك فيما يقدر به يحمل على الظرف الذى تعين فيه تقدير الفعل وهو الذى وقع صلة لوجوب كون الصلة

الايضاح وجها آخر وذكر أنه اشبه بأصول الفلاسفة وقد قصدت تطهير هذا الكتاب منه *(قلت)* والوجهان بناء على ان سلاما محكى منصوب بفعل وفى الآية قول انه مفعول بقالوا أو مطلقا والمعنى قولا سلاما قلت والمسند هنا ليس جملة فلذلك قلنا ان المراد تعليل اتيان الجملة فعلية مطلقا وعلى التفصيل بين الاسمية والفعلية جاء قوله تعالى سواء عليكم أدعوتموهم أم انتم صامتون أى تجدد دعائكم أم صمتكم المستمر لان الصمت عندهم هو الذى كان عادة مستمرة وكذلك قالوا أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين أى هل أحدثت لنا مالم تكن تألفه أم أنت على اللعب الذى كان مستمرا من الصغر على زعمهم وأما قوله تعالى وما هم بمؤمنين بعد من يقول آمنا فالمراد اخراج ذواتهم من جنس المؤمنين مبالغة فى تكذيبهم ولهذا أطلق مؤمنين وأكد بالباء ونحوه يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها وقد يقال عليه ان الاسم اذا كان دالا على الثبوت وعلى النسبة كيف يدل نفيه على نفى كل منهما ونفى الاخص أعم من نفى الاعم *وأما شرطية الجملة فلما مر وقوله وظرفيتها لاختصار الفعلية مثاله زيد عندك أبوه أو زيد عندى أو فى الدار وان التقدير استقر فى الدار فهو لاختصار ذلك وقد بناه المصنف على رأيه من انها مقدرة بفعل والجمهور أنها مقدرة باسم وقول المصنف ظرفية الجملة على هذا الشرح لا يصح لان الظرف ليس بجملة الا اذا قلنا فى زيد عندك أبوه ان العمل للظرف نفسه بل الظرف على هذا ليس بجملة انما هو

* وأما تأخيره فلان ذكر المسند أهم كما سبق * وأما تقديمه فاما لتخصيصه بالمسند اليه كقوله تعالى لكم دينكم ولي دين وقولك قائم هو لمن يقول زيد إما قائم أو قاعد فيردده بين القيام والقعود من غير أن يخصصه بأحدهما

(قوله من مظان الجملة) أن من المحال التي يظن فيها وقوع الجملة لا غير وانما عبر بالمظان لان صلة ان تكون غير جملة ظاهر او ان كانت جملة في المعنى (قوله بخلاف الخبر) أي فليس من مظان الجملة اذ الاصل فيه الافراد وحينئذ فكيف يقاس الخبر على الصلة مع

من مظان بخلاف الخبر ولو قال اذ الظرف مقدر بالفعل على الاصح لكان أصوب لان ظاهر عبارته يقتضي أن الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على القول الغير الاصح ولا يخفى فساده (واما تأخيره) أي المسند (فلان ذكر المسند اليه أهم كما مر) في تقديم المسند اليه (وأما تقديمه) أي المسند فلتخصيصه بالمسند اليه)

جملة وأجيب بالفرق بان الخبر من مظان الافراد بخلاف الصلة وبالمعارضة بما يتعين فيه الاسم كقولك أما في الدار فزيد فان أما لا يليها الا الاسم مع أن ما بعدها من جنس الخبر فيحمل عليه دون الصلة وقد تبين بما قررنا أن في عبارة المصنف تعسفا من أوجه أحدها أن الضمير في قوله اذ هي فعلية عائد على لفظ الظرفية لا بالمعنى المراد به أولا لأن المراد به أولا المصدر كما أريد بما قبله أي كونها ظرفية اذ لا يصح أن يراد الجملة الظرفية اذ يلزم حينئذ من اضافتها للضمير اضافة الشئ الى نفسه ولا يصح الا بتكلف ومع ذلك فهو يخالف ما قبله فيختل نظام الكلام بل المراد به المصدر المأخوذ من الاسم بواسطة زيادة ياء النسبة وقد حذفت ياء النسبة الكائنة قبل ياء النسبة التي للمصدر في هذه الالفاظ واذا كان المراد أولا كون الجملة ظرفا لم يصح أن يعود الضمير على الظرفية بذلك المعنى اذ يصير التقدير اذ كونها ظرفية مقدرة بالفعل ولا يخفى فساده فالكلام على هذا من باب عندي درهم ونصفه وارتكابه عند قصد البيان مع وجود الخفاء تعسف ولو كان من البديع والآخر أن الجملة الظرفية لا معنى لتقديرها بالفعل لانها نفس الفعل ولذلك تأولناه على معنى التحقق والتصور بالفعل ولذلك كان الصواب ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل كما أشرنا اليه والآخر أنه يوهم بمفهومه أن الجملة الظرفية مقدرة بالاسم على القول غير الاصح فليفهم والله الموفق للصواب (وأما تأخيره) أي وأما الاتيان بالمسند مؤخرا (ف) يكون لان ذكر المسند اليه أهم) من ذكر المسند فيقدم المسند اليه ويلزمه تأخير المسند حينئذ لان ذكر الاسم أنسب بالتقديم من غيره وأهمية المسند اليه (كما مر) في تقديم المسند اليه من أنه يكون أهم لاصالته ولا مقتضى للعدول أولان فيه تشويقا للمسند والغرض تقريره في ذهن السامع كما تقدم في قوله والذي حارت البرية فيه الخ أولان في ذكره أولا تعجيلا للمسرة كقولك سعد في دارك أو المساءة كقولك السفاح في دار صديقك ونحو ذلك وهذا الكلام ولو لزم علمه مما تقدم نبه عليه هنا لئلا يتوهم انه أغفله في بابه ليذكر معه مقابله وهو التقديم لان الاوجه الموجبة لتأخير المسند اليه أحال هنالك عليها هنا والموجب في الحقيقة شئ واحد وما ذكره المصنف تفصيل له والى ذلك أشار بقوله (وأما تقديمه) أي وأما الاتيان بالمسند مقدما (ف) لكونه أهم وهم بتقديم الاهم أعنى وعلى بيانه أولا أحرص ثم أشار الى أوجه مما يقتضي الاهمية فقال إما (ا) لقصد تخصيصه) أي المسند (بالمسند اليه) أي جعله مختصا بالمسند اليه دون سائر المسندات فالمسند اليه عند

جزء الجملة وكأنه يعني بظرفية الجملة أن ينطق بظرفيتها ص (وأما تأخيره فلان ذكر المسند اليه أهم كما مر) ش هذا واضح وقد تقدم ذكره لان كل ما اقتضى تقدم المسند اليه من كونه الاصل وغيره اقتضى تأخير المسند ص (وأما تقديمه الخ) ش تقديم المسند إما لتخصيص المسند بالمسند اليه

وجود الفارق (قوله لكان أصوب) انما لم يقل لكان صوابا لامكان تأويل عبارة المصنف على معنى اذ هي أي كلمة الظرف أو الجملة من حيث اشتمالها على الظرف أو يراد بالظرفية الراجع لها ضمير هي الجملة الظرفية والمراد بالمقدرة المتحققة والباء في قوله بالفعل للسببية وقوله على الاصح راجع لقوله مقدرة أي لان الجملة الظرفية متحققة على الاصح بسبب تقدير الفعل عاملا في الظرف ومقابل الاصح انها غير متحققة اصلا فتأمل (قوله أن الجملة الظرفية) أي التي هي معنى قوله اذ هي (قوله ولا يخفى فساده) أي لان الظرف على ذلك المذهب مفرد لا جملة لان الظرف لا يقال له جملة او مفرد إلا باعتبار متعلقه بحيث كان متعلقه اسم فاعل كان مفردا وقد جزم بجملتيه أولا والحاصل أنه جزم بجملية الظرف حيث قال اذ هي أي الجملة الظرفية ثم ذكر خلافا هل المقدر فعل أو اسم وهو

فاسد اذ عند تقدير المتعلق اسما يكون الظرف مفردا قطعا (قوله أهم كما مر) يعني أن الاهمية المقتضية لتقديم المسند اليه على المسند كما عرفتها قبل مقتضية لتأخير المسند عن المسند اليه لان أسباب الاهمية المتقدمة التي هي أصالته ولا مقتضى للعدول عنه أو كون تقديمه فيه تشويق للمسند والغرض تقريره في ذهن السامع كما تقدم في قوله والذي حارت البرية فيه الخ أو تعجيل المسرة كقولك سعد في دارك أو تعجيل المساءة كقولك السفاح في دار صديقك الى آخر ما مر تجري هنا وهذا الكلام وان علم مما تقدم لكنه نبه عليه هنا

يومئة قولهم تميمى أناوعليه قوله تعالى لا فيها غول ولاهم عنها ينزفون أى بخلاف خمور الدنيا فانها تغتال العقول

لئلا يتوهم أنه أغفله فى بابه ولم يذكره مع مقابله وهو التقديم (قوله أى لقصر الخ) أشار بذلك الى أن الباء داخلة على المقصور وقوله على ماحققناه فى ضمير الفصل أى من أن الباء بعد الاختصاص الكثير دخولها على المقصور (قوله لا يتجاوزها الى القيسية) أى فقط وان تجاوز التميمية الى غيرها فهو من قصر الموصوف (١١٠) على الصفة قصرا اضافيا (قوله نحو لا فيها) أى ليس فى خمور الجنة غول

أى لقصر المسند اليه على المسند على ماحققناه فى ضمير الفصل لان معنى قولنا تميمى أناهو أنه مقصور على التميمية لا يتجاوزها الى القيسية (نحو لا فيها غول أى بخلاف خمور الدنيا) فان فيها غولا فان قلت المسند هو الظرف أعنى فيها والمسند اليه ليس بمقصور عليه

تقديم المسند هو المقصور والمسند هو المقصور عليه لانك اذا قلت تميمى هو كان معناه قصر المسند اليه وهو مدلول الضمير على التميمية وانه لا يتجاوزها الى القيسية مثلا وافادة العبارة هذا المعنى تقدم تحقيقه فى باب ضمير الفصل وأنك تقول خصصت زيدا بالذكر اذا جعلته مختصا بذكرك من دون سائر الرجال فتدخل الباء المتعلقة بالتخصيص على المقصور كما فى هذا المثال وهو كثير ولو كان الاصل دخولها على المقصور عليه كما فى قولك خصصت محبتى واحسانى بزيد بمعنى انى جعلت محبتى واحسانى مقصورين على زيد فقد أدخلتها على المقصور عليه وعبارة المصنف هنا واردة على الاول كما تقدم فان قلت أهمية الذكر التى جعلوها سببا للتقديم هنا وهنالك وجعلوا الاوجه المذكورة للتقديم تفصيلا لها إما أن يراد بها كون ذكر الشئ سابقا أهم وأولى عند المتكلم أو يراد بها كون الشئ مطلقا أهم وأولى من غير تقييد بالاسبقية فان أريد الاول كان المعنى أن كون الشئ أولى بالتقديم من أسباب تقديمه وهذا أمر جلى معلوم اذ كل أحد يعلم أن سبب التقديم كون الشئ أحق بالتقديم وانما المفيد ذكر السبب الخاص وعلى هذا يكون ذكر الاهمية من التطويل بلا طائل وأكثر عباراتهم على ذكرها وأن اريد الثانى كان المعنى أن كون الشئ أهم فى التركيب من أسباب تقديمه ويرد عليه أن جزأى الافادة لا يتحقق أهمية أحدهما على الآخر فى الافادة والتركيب وأيضا معنى كون تلك الاسباب تفصيلا للاهمية كونها أسبابا لها على ما يفيده كلام عبد القاهر بقوله لا بد أن يبين لكون الشئ أهم سبب به كان أهم وهم به أعنى ولا معنى لكون الاسباب المذكورة أسبابا للاهمية الذكرية جميعا فان التخصيص مثلا سبب للتقديم لا للاهمية قلت يصح أن يراد المعنى الاول ويكون ذكر الاهمية كذكر القانون الجامع الجلى المسوق لتفصيله ليكون التفصيل أوقع فى النفس فلذكر الاهمية فائدة و يصح ان يراد الثانى ولا يلزم من استواء الجزأين فى الافادة والحاجة فى التركيب استواؤهما فى خواص وزوائد أخرى بها يكون أحدهما أهم من الآخر وأما كون التخصيص مثلا سببا للتقديم فلا ينافى كونه سببا للاهمية لان الاهمية أعم وسبب الاخص سبب الاعم ولصحة الوجهين نجد كلامهم تارة فى بيان مطلق الاهمية ككون الشئ أشرف وأجل وأنسب بالمقام وتارة فى بيان الاهمية التقديمية ككون التقديم يفيد التخصيص والله الموفق بمنه وذلك (نحو) قوله تعالى (لا فيها غول) أى ليس فى خمور الجنة غول وهو ما يحصل بشرب الخمر من وجع الرأس وثقل الاعضاء والمعنى على حصر المسند اليه فى المسند (أى) الغول مقصور على كونه لا يكون فى خمور الجنة (بخلاف خمور الدنيا) فيكون فيها ثم ان نسبة الغول أو نفيه عن الخمر نسبة

كقولك تميمى أنا فى جواب من قال أنت حجازى وشاعر وكقوله تعالى لا فيها غول المعنى اختصاصها بذلك دون خمور الدنيا

فعدم الغول مقصور على الكون فى خمور الجنة لا يتعداه للكون فى خمور الدنيا والغول بفتح الغين ما يتبع شرب الخمر من وجع الرأس وثقل الاعضاء يقال غاله الشئ واغتاله اذا أخذه من حيث لا يدرى كذا فى الصحاح ثم ان جعل التقديم فى الآية للتخصيص يقتضى أن هناك مسوغا للابتداء بالنكرة غير التقديم لان افادة القصر فى نحو ذلك مقيدة بأن يصح الابتداء بدون التقديم على ما يأتى والنفى حيث جعل للعدول فى المحمول لا يسوغ الابتداء بالنكرة وحينئذ فالمسوغ للابتداء جعل التنوين للتنويع لا كون المبتدا مصدرا لان ذلك مخصوص بالدال على تعجب أو دعاء فاذا جعل المسوغ التنويع صح الابتداء وكان التقديم حينئذ واردا للحصر وهذا ظاهر اذا اعتبر العدول فى المحمول وان اعتبر بالنسبة للموضوع كان المسوغ كونه فى تأويل المضاف أى عدم الغول (قوله فان فيها غولا) المناسب لما يأتى من الجواب أن يقول فان السكون فيها غول لكنه جارى كلام المصنف (قوله فان قلت الخ) هذا وارد على قول المصنف بخلاف خمور الدنيا المفيد أن القصر انما هو على جزء المسند الذى هو الضمير العائد على خمور الجنة وخلافه خمور الدنيا بل

(قوله بل على جزء منه) أى واذا كان كذلك فلا يصح التمثيل بهذه الاية لما اذا كان التقديم لقصر المسند اليه على المسند (قوله قلت) جواب يمنع قوله بل على جزء منه (قوله المقصود) أى مقصود المصنف وان كان هذا خلاف ظاهر كلامه (قوله على الاتصاف بنفى خمور الجنة) أى مقصور على الكون والحصول فى خمور الجنة فالمقصور عليه هو المتعلق لان الحكم الثابت للظرف انما يثبت له باعتبار متعلقه ولم يصرح الشارح بالمتعلق لظهوره وذكر الاتصاف اشارة الى انه من قصر الموصوف على الصفة فعدم الغول موصوف والصفة التى قصر عليها هى الكون فى خمور الجنة ووجه الاشارة أن قصر الموصوف على الصفة معناه قصره على الاتصاف بها فصرح بالاتصاف اشارة لذلك (قوله ولا يتجاوزه الى الاتصاف الخ) أى لا يتجاوزه الى الكون فى خمور الدنيا أى وان تجاوزه لغيره من المشروبات كاللبن والعسل وأشار الشارح بقوله لا يتجاوزه الخ الى انه قصر اضافى لا حقيقى (١١١) (قوله وان اعتبرت الخ) عطف على مقدر أى وهذا ان اعتبرت النفى فى جانب المسند اليه وجعلته جزأ منه وان اعتبرت الخ أى ان ماذكر من أن المعنى أن عدم الغول مقصور على الاتصاف بكونه فى خمور الجنة لا يتعداه الى الاتصاف بكونه فى خمور الدنيا ان اعتبرت النفى الذى هو لا فى جانب المسند اليه المؤخر أى ان اعتبرته جزأ منه وأما ان اعتبرت النفى فى جانب المسند المقدم أى جزأ منه فالمعنى الخ والحاصل أن القضية موجبة معدولة الموضوع على الأول ومعدولة المحمول على الثانى وليست سالبة واعترض اعتبار العدول فى الموضوع مع انفصال حرف السلب بانه لو جاز لجاز كونه جزأ من المسند فى ما أنا قلت هذا فلا يتحقق فرق بينه وبين أنا ما قلت هذا وقد تقدم أن الحق وجود الفرق بينهما وقد يجاب بأن الظرف يتوسع فيه أكثر من غيره وحينئذ فلا يضر الفصل به بين حرف السلب والموضوع وانما ارتكب هذا العدول فى القضية ولم تجعل سالبة محضة لئلا يرد أنه اذا كان تقديم المسند فى الآية للحصر كان معناها نفى حصر الغول فى خمور الجنة لا نفى الغول عنها وذلك لان النفى اذا ورد فى كلام فيه قيد أفاد نفى القيد فعلى هذا يفيد النفى نفى القصر المفاد بقيد التقديم لا ثبوته وقد يقال لا داعى لذلك لان النفى قد يتوجه الى أصل الثبوت مع رجوع القيد الى النفى كما تقدم فى قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فالنفى لاصل الظلم مقيدا ذلك النفى بالمبالغة فى تحققه وليس النفى مسلطا على المبالغة فى الظلم وكما فى قوله تعالى وما هم بمؤمنين فهو لتأكيد نفى ثبوت الايمان لا لنفى تأكيد الثبوت الذى كان أصلا فى الجملة الاسمية فعلى هذا يصح أن لا يعتبر العدول فى الآية ويفيد الكلام النفى المقيد بالقصر لا نفى القصر أفاده العلامة اليعقوبى

بل على جزء منه أعنى الضمير المجرور الراجع الى خمور الجنة قلت المقصود أن عدم الغول مقصور على الاتصاف بفى خمور الجنة لا يتجاوزه الى الاتصاف بفى خمور الدنيا وان اعتبرت النفى فى جانب المسند

الوصف من الموصوف لان الخمر توصف بانها موجعة للرأس مثقلة للبدن و يمكن ان يعتبر أن نسبته منه نسبة المظروف من الظرف لان الظرفية المجازية يصح أن تعتبر فى الموصوف الوصف بل الحقيقة فيقال كانت هذه الصفة فى هذا الموصوف فنفى الغول هنا يعتبر فيه كونه فى خمور الجنة على وجه القصر وبالاعتبار الاول توهم أن قصر نفى الغول على كونه فى خمور الجنة من قصر الوصف على الموصوف وبالاعتبار الثانى قيل انه من قصر الموصوف على الصفة والاول ناظر الى أن الحاصل من لا فيها غول ان عدم الغول وهو صفة مقصور على خمور الجنة بحيث لا توصف به خمور الدنيا ورد بان تقديم المسند لم يرد لقصر المسند الذى هو بمثابة الصفة على المسند اليه الذى هو بمثابة الموصوف بل الوارد العكس ولو سلم ورود هذا فهذا ليس منه اذ هو من قصر المسند اليه على جزء من المسند وهو الضمير والمعهود فى افادة التقديم للقصر افادته قصر أحد المقدمين على نفس الآخر لا على جزئه وان أراد هذا القائل أنه من قصر المسند اليه على المسند وهو الظرف ولكن لما آل الكلام بالاخيرة الى اتصاف خمور الجنة فقط بعدم الغول سميناه قصر الصفة فلا اعتراض عليه اذ لا يخالف ما يقوله الغير ولا مشاحة فى التعبير نعم ان أراد هذا القائل أن نفى الحصول فى خمور الجنة وصف مقصور على الغول لا يتعداه الى أن يكون وصفا للصحة والراحة مثلا كان من قصر المسند الى المسند اليه ولكن لا يخفى ما فيه من التعسف لان الظاهر كما لا يخفى أن الكلام مع من يعتقد أن الغول فى خمور الجنة كخمور الدنيا لا مع من يعتقد أن الاتصاف بعدم الحصول فى خمور الجنة محقق للغول ولغيره من الراحة مثلا أيضا أو لغيره فقط وأما من قال انه من قصر الموصوف على الصفة فيقول كما تقدم ان المعنى ان عدم الغول مقصور على الاتصاف بكونه فى خمور الجنة فلا يتعداه الى الاتصاف بكونه فى خمور الدنيا هذا اذا اعتبرنا القضية معدولة الموضوع وقررنا أن حرف النفى فى جانب المسند اليه ومعناه هو المحكوم عليه وان قررنا حرف السلب فى جانب المحمول ومعناه هو المحكوم به لتكون القضية معدولة المحمول كان المعنى ان الغول مقصور على عدم الكون فى خمور الجنة لا يتعداه الى عدم الكون فى خمور الدنيا المحقق كونه فيها وارتكب هذا العدول فى القضية ولم تجعل سالبة محضة لئلا يرد ان النفى ورد على تقديم يفيد القصر فيتسلط على

فالمعنى أن الغول مقصور على عدم الحصول فى خمور الجنة لا يتجاوزه الى عدم الحصول فى خمور الدنيا فالمسند اليه مقصور على المسند قصرا غير حقيقى وكذا القياس فى قوله تعالى لكم دينكم ولى دين

ففى ذلك القيد على قاعدة أن النفى اذا ورد فى كلام فيه قيد أفاد نفى القيد فعلى هذا يفيد النفى نفى القصر المفاد بقيد التقديم لا ثبوته ولكن هذا يرد بان النفى قد يتوجه الى اصل الثبوت مع عود القيد الى النفى كما تقدم وذلك كما فى قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد فالنفى لاصل الظلم مقيد اذ ذلك النفى بالمبالغة فى تحققه وليس النفى متسلطا على المبالغة فى الظلم وكما فى قوله تعالى أيضا وما هم بمؤمنين فهو لتأكيد نفى ثبوت الايمان لا لنفى تأكيد الثبوت الذى كان أصلا فى الجملة الاسمية فعلى هذا يصح ان لا يعتبر العدول ويفيد الكلام النفى المقيد بالقصر لا نفى القصر واعترض اعتبار العدول فى الموضوع مع انفصال حرف السلب بانه لو جاز لجاز أن يكون جزأ من المسند فى ما أنا قلت هذا فلا يتحقق فرق بينه وبين أنا ما قلت هذا وقد تقدم أن الحق وجود الفرق بينهما وقد يجاب بان الظرف يتوسع فيه اكثر من غيره فلا يضر الفصل به أو أن الاستعمال جاز بالفرق بين نحو ما أنا قلت هذا مع أنا ما قلت هذا بخلاف لا فيها يزيد وفيها الا زيد نعم الاعتبار السابق يناسب هنا أيضا بان يقرر النفى كأنه لقول القائل مثلا فى خمور الجنة غول فقيل لا فيها غول أى ليس الغول فيها مع انه كائن فى غيره على حد ما أنا قلت هذا أى لم أقله مع انه مقول ويكون هذا المعنى مطابقا لما تقدم من أن الغرض افادة النفى المقصور لا افادة نفى القصر ثم ان فى الكلام بحثا من وجهين * أحدهما انا لا نسلم أن تقديم الظرف لا فادة القصر هنا الا ان افادة القصر فى نحوه مقيد بان يصح الابتداء بدون التقديم على ما يأتى والنفى حيث جعل للعدول فى المحمول لا يسوغ الابتداء بالنكرة والجواب أن التنوين فى غول للتنويع فيفيد صحة الابتداء ويرد التقديم حينئذ للحصر وان جعل فى جانب المسند اليه فهو فى تأويل المضاف فيفيد أيضا وأما الجواب بان المسند اليه مصدر يصح الابتداء به فمردود بان المصدر الذى يصح به الابتداء مخصوص بالدال على الدعاء كسلام على آل فلان والتعجب * وثانيهما أن القصر فيما اذا جعل الكلام من باب العدول إما أن يكون قصر إفراد أو قصر قلب وفى معناه قصر التعيين فاذا جعل قصر افراد والفرض انه من قصر الموصوف على الصفة وجعل السلب من جانب الموضوع كان المعنى كما تقدم أن عدم الغول مقصور على الاتصاف بكونه فى خمور الجنة لا يتعداه الى الاتصاف بكونه فى خمور الدنيا كما عليه المخاطب فيكون كلاما مع من اعتقد أن نفى الغول كان فى خمور الجنة الا انه يعتقد مشاركة خمور الدنيا فى عدم الغول ولا يخفى كما تقدم أن الظاهر أنه كلام مع من يعتقد الغول فى الخمرين لا مع من يعتقد نفيه فيهما ولو لزم من نفيه عن احداهما دون الآخر نفى ثبوته لهما معا كما يعتقد المخاطب لكن الدلالة على ذلك لزومية خفية فلا ترتكب لان المتبادر من العبارة أن القصد خلافها واذا جعل قصر قلب كان المعنى أن نفى الغول مقصور على وصفه بكونه فى خمور الجنة فقط لا يتعدى ذلك الى وصفه بكونه فى خمور الدنيا فقط ولا يخفى أيضا أن الكلام حينئذ مع من يعتقد نفى الغول على خمور الدنيا وليس كذلك وان جعل السلب من جانب المحمول كان المعنى كما تقدم أيضا ان الغول مقصور على الاتصاف بعدم الكون فى خمور الجنة لا يتعدى ذلك الى انه يتصف أيضا بعدم الكون فى خمور الدنيا أو يتصف فقط بذلك العدم بناء على أنه قصر افراد أو قلب ويكون كلاما مع من يعتقد أن الغول منفى عن الخمرين معا فأريد اثبات نفيه فى أحدهما فقط أو منفى عن أحدهما دون الاخر فأريد اثبات نفيه عن الاخر فقط ولا يخفى ما فيه أيضا لان الكلام مع من يعتقد الثبوت لا مع من يعتقد النفى فالاولى ان لا يجعل من باب ما ورد فيه النفى مقيدا بالقصر الذى يفيده أصل تركيب الثبوت ولو لم يوجد ذلك الاصل اذ ليس كلاما مع من يعتقد أن فيها فقط غولا بل مع من يثبت

(قوله فالمعنى أن الغول مقصور على عدم الحصول فى خمور الجنة) أى مقصور على الاتصاف بعدم حصوله فى خمور الجنة فهو من قصر الموصوف وهو الغول على الصفة التى هى عدم الحصول فى خمور الجنة (قوله لا يتجاوزه الى عدم الحصول الخ) أى لا يتجاوزه الى اتصافه بعدم حصوله فى خمور الدنيا أى وان تجاوزه الى الاتصاف بكونه مذموما مثلا وبكونه حاصلا فى خمور الدنيا (قوله فالمسند اليه مقصور على المسند قصرا غير حقيقى) أى على كلا الاحتمالين أعنى اعتبار النفى جزأ من المسند اليه أو من المسند (قوله لكم دينكم) أى أن دينكم مقصور على الاتصاف بكونه لكم لا يتجاوزه الى الاتصاف بكونه لى ودينى مقصور على الاتصاف بكونه لى لا يتجاوزه الى الاتصاف بكونه لكم وهذا لا ينافى أنه يتصف بأمته المؤمنون فهو قصر اضافى

(قوله ونظيره) أى فى كونه قصر موصوف على صفة فى باب الظرف لا نظيره فى التقديم لان المسند فيه مؤخر على الاصل والحصر جاء من النفى والا لا من التقديم (قوله حسابهم مقصور على الاتصاف) أى على أتصافه بكونه على ربى (قوله لا يتجاوزه الى الاتصاف بعلى) ضمير المتكلم راجع له عليه الصلاة والسلام وخص بذلك مع أن غيره مثله لانه هو الذى يتوهم كون الحساب عليه لكونه تصدى للدعوة الى الله وللجهاد وفى نسخة لا يتجاوزه الى الاتصاف بعلى غير ربى وهى واضحة لان الاتصاف بعلى غير ربى غير ثابت فى الواقع سواء فى ذلك الغير النبى عليه الصلاة والسلام وغيره (قوله فجميع ذلك) أى جميع الامثلة المذكورة فى المتن والشرح (قوله من قصر الموصوف) وهو الغول ودينكم ودينى وحسابهم وقوله على الصفة وهى الكون فى خمور الجنة والكون لكم ولى والكون على ربى (قوله دون العكس) أى لان الحمل على العكس يستدعى جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقانون انه لقصر المسند اليه على المسند (قوله كما توهمه بعضهم) وهو العلامة الخلخالى فتوهم أن القصر فى قوله تعالى لا فيها غول من قصر الصفة على الموصوف والمعنى أن الكون فى خمور الجنة وصف مقصور على عدم الغول لا يتعداه الى الغول وهذا القصر اضافى لا حقيقى حتى يلزم أنه ليس لخمورها صفة الا عدم الغول مع أن له صفات آخر كالسلامة والراحة قال وقد ورد ذلك القصر فى قول على رضى الله عنه وعن ذريته

رضينا قسمة الجبار فينا
لنا علم وللاعداء مال

فانه قصر الصفة على الموصوف أى أن الحال الذى لنا مقصور على العلم لا يتجاوزه للمال والحال الذى للاعداء مقصور على المال لا يتجاوزه الى العلم ويرد عليه أن الكلام مع من يعتقدان الغول فى خمور الجنة كخمور الدنيا الا مع من يعتقد أن الاتصاف بعدم الحصول فى خمور الجنة محقق للغول ولغيره من الراحة والصحة أو لغيره فقط وبأن التقديم عندهم موضوع لقصر المسند اليه على المسند لا لقصر المسند على المسند اليه كما هو مقتضى كلام ذلك البعض ولا يرد على هذا بيت على فان قصر المسند فيه على المسند اليه لم يستفد من تقديم المسند وانما استفيد من معونة المقام والنزاع بين الشارح وغيره انما هو فى أن قصر المسند على المسند اليه هل يستفاد من نفس التقديم بطريق الوضع أو من معونة المقام والحق ما ذكره الشارح من أن قصر الصفة على الموصوف لا يستفاد من التقديم لان التقديم ليس موضوعا لذلك وانما يستفاد من معونة المقام فان أراد ذلك البعض ان التقديم فى الآية مفيد لذلك الحصر بمعونة المقام كان كلامه صحيحا وان أراد أنه مفيد لذلك وضعا كان غير صحيح ثم ان قول الشارح كما توهمه بعضهم ظاهره ان ذلك البعض توهم ذلك العكس فى جميع الامثلة السابقة وليس كذلك اذ هو لا يظهر فى قوله تعالى إن حسابهم إلا على ربى اذ لا يصح قصر الكون على ربى فى حسابهم

ونظيره ما ذكره صاحب المفتاح فى قوله تعالى ان حسابهم الا على ربى من أن المعنى حسابهم مقصور على الاتصاف بعلى ربى لا يتجاوزه الى الاتصاف بعلى فجميع ذلك من قصر الموصوف على الصفة دون العكس كما توهمه بعضهم (ولهذا) أى ولان التقديم يفيد التخصيص (لم يقدم الظرف) الذى هو المسند على المسند اليه (فى لا ريب فيه) ولم يقل لا فيه ريب

فيها فكأنه قيل فى خمور الجنة غول فنفى نفيا مقصورا فأفاد قصر نفى المسند اليه على الظرف ونظيره فى الاثبات قوله تعالى ان حسابهم الا على ربى أى حسابهم مقصور على الاتصاف بكونه على ربى لا يتعداه الى الاتصاف بكونه على وكذا قوله تعالى لكم دينكم ولى دين أى دينكم مقصور على الاتصاف بكونه لكم لا يتعداه الى الاتصاف بكونه لى كما أن دينى مقصور على الاتصاف بكونه لى لا يتعداه الى الاتصاف بكونه لكم أيضا وكل ذلك من قصر الموصوف على الصفة لا العكس كما توهم وقد أطلنا فى هذا المقام للحاجة الى تحقيق مفاد هذا الكلام والله الموفق بمنه وكرمه (ولهذا) أى ولاجل أن التقديم يفيد الاختصاص غالبا (لم يقدم الظرف) الذى هو المسند على المسند اليه (فى) قوله تعالى (لا ريب فيه) فلم يقل لا فيه ريب

ولذلك لم يقدم الظرف فى لا ريب فيه لئلا يفيد ثبوت الريب فى سائر كتب الله سبحانه وتعالى نعم هنا سؤال وهو ان مدلول فيها غول ما الغول الا فيها فنفيه ما اختصت بالغول وهذا غير المراد لان معنى ما اختصت بالغول أعم من أنها اشتركت هى وغيرها فيه وليس هو مرادا وجوابه يطول ذكره وسنتكلم عليه فى الاختصاص بتقديم المعمول

(لئلا يفيد) تقديمه عليه (ثبوت الريب فى سائر كتب الله تعالى) بناء على اختصاص عدم الريب بالقران وانما قال فى سائر كتب الله تعالى لانه المعتبر فى مقابلة القرآن كما أن المعتبر فى مقابلة خمور الجنة هى خمور الدنيا لا مطلق المشروبات وغيرها (أو التنبيه) عطف على تخصيصه أى تقديم المسند للتنبيه (من أول الامر على أنه) أى المسند (خبر لا نعت) اذ النعت لا يتقدم على المنعوت

(لئلا يفيد) تقديمه عليه اذا فهم الكلام على مقتضى الغالب فى التقديم وهو الاختصاص (ثبوت الريب فى سائر) أى باقى (كتب الله تعالى) مما سوى القرآن لان الكلام حينئذ لو قدم فيه الظرف أفاد بناء على أن التقديم يفيد التخصيص أن القرآن يختص بعدم الريب وتحقق اختصاص الشئ بوصف انما يعتبر بالنسبة الى ما تتوهم مشاركته فيه والكتب السماوية هى التى تتوهم فيها مشاركة القرآن فى أوصافه فاذا خص القرآن بوصف وهو هنا على هذا التقدير عدم الريب لزم ثبوت ضد هذا العدم وهو الريب فى سائر الكتب السماوية وهو باطل ولذلك لم يقدم الظرف لئلا يقتضى بناء على الغالب ذلك ولاجل ما قلناه من أن التخصيص انما هو باعتبار النظير الذى تتوهم فيه المشاركة قلنا فى مفاد لا فيها غول ان عدم الغول مخصوص بخمور الجنة دون خمور الدنيا فانه فيها ولم نقل دون سائر المشروبات وغيرها من المطعومات (أو التنبيه) هو معطوف على تخصيصه أى تقديم المسند يكون للتخصيص وللتنبيه (من أول الامر) أى من أول زمان ايراد الكلام (على انه) أى المسند (خبر لا نعت) وانما وقع التفريق بين الخبر والنعت بالتقديم لما علم من أن النعت لا يتقدم على المنعوت بخلاف الخبر مع المبتدا وانما قال فى أول الامر لانه قد يعلم أنه خبر ولو مع التأخر بعد التأمل والنظر الى أنه لم يرد خبر بعده فيفهم أن غرض المتكلم به الاخبار لا النعت فالنكتة فى التقديم افهام الخبرية أولا وذلك عند اقتضاء المقام تعجيل المراد من الكلام لاجل خوف فوات الفرصة مثلا أو لطلب تحققه فرارا من الذهول للاعتناء

أو اما أن يقدم المسند ليفيد التنبيه من أول الامر على أن المتقدم خبر كقول حسان رضى الله عنه يمدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله لئلا يفيد الخ) فيه نظر لانه يقتضى ان التقديم يفيد الثبوت المذكور من حيث ان التقديم يفيد الحصر مع انه لا يلزم ان يكون لافادة الحصر بل ذلك هو الغالب كما سيأتى فى كلام المصنف فالاولى لئلا يتوهم ثبوت الريب بتقديمه نظرا الى ان الغالب فيه الحصر وأجيب بأن المراد لئلا تتوهم الافادة المذكورة أو لئلا يفيد توهم ذلك الامر فالكلام على حذف المضاف أو المراد لئلا يفيد ذلك اذا فهم الكلام على مقتضى الغالب فى التقديم وهو الاختصاص وقوله لئلا يفيد الخ علة للنفى أى انتفى التقديم للظرف لاجل انتفاء الافادة المبنية على افهام اختصاص عدم الريب بالقرآن لو قدم الظرف (قوله فى سائر) أى باقى من السؤر وهو البقية أى مع ان الريب منتف عنها لان المراد بالريب هنا كونها مظنة له لا بالفعل لوقوعه فى القرآن بخلاف الكون مظنة له فانه منتف عن سائر كتب الله لما فيها من الاعجاز بنحو الاخبار عن المغيبات (قوله بناء على اختصاص الخ) علة لقوله يفيد ثبوت الريب وفى الكلام حذف مضاف أى بناء على افهام اختصاص الخ أى لو قدم الظرف وافهامه (١١٤) ذلك بالنظر للغالب والا فقد يقدم ولا يفيد القصر بأن كان التقديم هو المسوغ للابتداء بالنكرة حيث لم يوجد مسوغ سوى ذلك التقديم فقول الشارح بناء على اختصاص بمنزلة قولنا بناء على الغالب فتأمل (قوله وانما قال فى سائر كتب الله تعالى) أى ولم يقل فى سائر الكتب (قوله فى مقابلة القرآن) أى دون سائر الكتب لان التخصيص انما هو باعتبار النظير الذى يتوهم فيه المشاركة وهو هنا باقى الكتب السماوية فقط دون كل كتاب غيرها فانه لا يتوهم فيه المشاركة فالحصر اضافى (قوله كما أن المعتبر الخ) أى ولذلك قال الشارح فى مفاد لا فيها غول ان عدم الغول مخصوص بخمور الجنة دون خمور الدنيا فانه فيها ولم يقل دون سائر المشروبات وغيرها من المطعومات (قوله من أول الامر) أى فى أول أزمان ايراد الكلام (قوله لا نعت) أى بخلاف لو أخر فانه ربما يظن أنه نعت وأن الخبر سيذكر (قوله اذ النعت لا يتقدم على المنعوت) بخلاف الخبر مع المبتدا فانه يتقدم فلو أخر ذلك المسند لربما ظن أنه نعت واعترض بأنهم لم يقدموا المسند فى نحو زيد القائم للعلم من أول الامر بأنه خبر وأجيب بأن مثل هذا اذا قدم كان هو المسند اليه لان الحكم بابتدائية المقدم من المستويين تعريفا واجب فالمسند انما يقدم على المسند اليه اذا كان المسند اليه نكرة ان قلت ارتكابهم ذلك فى المنكر دون المعرف يحتاج الى نكتة قلت قد يقال ان حاجة النكرة الى النعت أشد من حاجتها الى الخبر فهى تطلب النعت طلبا حثيثا فاذا أخر المسند بعدها توهم أنه نعت بخلاف ما لو تقدم فانه لا يتوهم ذلك لان النعت لا يتقدم على المنعوت وبالجملة فالتقديم فى خبر النكرة بمنزلة ضمير الفصل فى خبر المعرفة فى أن كلا منهما معين للخبرية (قوله لا يتقدم على المنعوت) أى بوصف كونه نعتا والا فنعت المعرفة يتقدم عليها ويعرب بحسب العوامل كما أن نعت النكرة يتقدم عليها ويعرب حالا

(قوله لانه ربما يعلم انه خبر) أى مع التأخير (قوله بالتأمل فى المعنى) أى ويعلم بغير ذلك أيضا ككون المذكور لايصلح للنعتية لكونه نكرة والجزء الآخر المتقدم معرفة فالشارح لم يرد الحصر (قوله والنظر الى أنه لم يرد فى الكلام خبر) أى بعده فيفهم السامع أن غرض المتكلم به الاخبار لا النعت (قوله كقوله) أى قول حسان بن ثابت فى مدح النبى صلى الله عليه وسلم وبعد البيت المذكور

له راحة لو أن معشار جودها * على البر كان البر أندى من البحر

والهمم جمع همة وهى الارادة المتعلقة بمراد ما على وجه العزم فان كان ذلك المراد من معالى الامور كانت علية وان كان من سفاسفها فهى دنيئة وقوله لامنتهى لكبارها أى لا آخر لكبارها بمعنى انه لايحاط بكبارها ولا يحصيها عدد والصغرى منها أجل (١١٥) باعتبار متعلقها من الدهر والحاصل أن همته عليه الصلاة والسلام كلها علية لكن بعضها أعلى من بعض باعتبار متعلقها فهمته المتعلقة بفتح مكة أو غزوة بدر أو أحد مثلا أعظم من همته المتعلقة بغزوة هوازن وهمته الصغرى أجل باعتبار متعلقها من الدهر الذى كانت العرب تضرب بهممه المثل لانه لوقوع العظائم فيه كأن له همما تتعلق بتلك العظائم فالصغرى أجل من الدهر نفسه فضلا عن هممه أو فى الكلام حذف مضاف أى أجل باعتبار متعلقها من همم الدهر أى باعتبار متعلقها أو الكلام على حذف مضافين أى أجل من همم أهل الدهر غيره عليه السلام وانما قلنا باعتبار متعلقها لان الهمة هى الارادة ولا تفاوت فيها باعتبار نفسها (قوله حيث لم يقل همم له) أى لخوف توهم ان له صفة لهمم وقوله لامنتهى لكبارها خبر لها او صفة بعد صفة والخبر محذوف وكلاهما خلاف المقصود وهو اثبات الهمم الموصوفة له عليه السلام لا اثبات الصفة المذكورة لهممه ولا اثبات صفة أخرى للهمم الموصوفة لانه حينئذ يكون الكلام مسوقا لمدح هممه عليه السلام لا لمدحه عليه السلام قاله عبد الحكيم فقدم له للتنبيه من اول الامر على أنه خبر لا نعت (قوله أو التفاؤل) هو سماع المخاطب من أول وهلة ما يسر (قوله سعدت الخ) تمامه * وتزينت ببقائك الاعوام * لا يقال هذا المسند فعل يجب تقديمه على فاعله فليس تقديمه للتفاؤل اذ لا يقال فى المسند قدم لغرض كذا الا اذا كان جائز التأخير على المسند اليه لانا نقول التمثيل مبنى على مذهب الكوفيين المجوزين لتقديم الفاعل على الفعل أو يقال ان الفعل هنا يجوز تأخيره فى تركيب آخر بأن يقال الايام سعدت بغرة وجهك على أنه من باب الاخبار بالجملة لا على أن يكون فعلا فاعله تقدم عليه فتقديم سعدت فى هذا التركيب المؤدى الى كون المسند اليه فاعلا مع صحة تأخيره باعتبار

وانما قال من اول الامر لانه ربما يعلم انه خبر لا نعت بالتأمل فى المعنى وبالنظر الى انه لم يرد فى الكلام خبر للمبتدا (كقوله

له همم لامنتهى لكبارها * وهمته الصغرى أجل من الدهر

حيث لم يقل همم له (أو التفاؤل) نحو * سعدت بغرة وجهك الأيام *

بالمدح والتعظيم (كقوله) أى قول مولانا حسان رضى الله تعالى عنه فى مدح نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم (له همم لامنتهى لكبارها * وهمته الصغرى أجل من الدهر) الهمة هى الارادة المتعلقة على وجه العزم بمراد ما ويمدح بتلك الارادة ان تعلقت بمعالى الامور فالمادح يقول ان الكبار من هممه صلى الله عليه وسلم تتعلق بمعال لا يحاط بها تصورا ولا إدراكا والصغرى منها أجل باعتبار متعلقها من الدهر الذى كانت العرب تضرب بهممه المثل لانه لوقوع العظائم فيه كأن له همما تتعلق بتلك العظائم فالصغرى أجل من الدهر نفسه فضلا عن هممه فلم يقل همم له لئلا يتوهم أن المجرور نعت فينتظر الخبر فيفوت الغرض من تمكين مدحه وتعظيمه فى القلوب بان له همما موصوفة لان انتظار الخبر مما يخل بامتلاء القلب من اول وهلة بتعظيم الممدوح وذلك الامتلاء الاولى مقصود للمادح لانه انسب بمقام الممدوح من غيره وهذا المعنى مثل له بالخبر المنكر مع أن هذا التوهم موجود فى الخبر المعروف كقولك زيد القائم لكن حاجة النكرة الى النعت آكد من حاجة المعرفة اليه فلم يعتبر فيها ذلك التوهم (أو التفاؤل) أى يكون التقديم للتفاؤل الذى هو ان يسمع من اول وهلة ما يسر كقوله * سعدت بغرة وجهك الايام * ولا يقال هذا فعل يجب تقديمه على فاعله فليس التقديم للتفاؤل لانه يجوز تأخيره فى تركيب آخر بان يقال الايام سعدت فالتقديم فى هذا التركيب المؤدى الى كون المسند اليه فاعلا عدل (١) يسير عما يصح من العكس لما ذكر من التفاؤل وهو ظاهر

له همم لامنتهى لكبارها * وهمته الصغرى أجل من الدهر

له راحة لو ان معشار جودها * على البر كان البر أندى من البحر

يعنى لو أخر فقال همم له لتوهم انه صفة وقد يقال كان الوهم يزول بأن يقال همم لا منتهى لكبارها له فان له حينئذ يتعين للخبرية الا أن يقال يحتمل أن يكون صفة ثانية والخبر محذوف بقرينة ولا مانع من الوصف بالجملة قبل الوصف بالجار والمجرور وان كان قليلا من جوحا قلت ويمكن أن يقال التقديم هنا

---

(١) قوله يسير هكذا فى النسخ ولعله محرف أو من زيادة الناسخ كتبه مصححه

واما التشويق الى ذكر المسند اليه كقوله ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر
وقوله وكالنار الحياة فمن رماد * أواخرها وأولها دخان قال السكاكى رحمه الله وحق هذا الاعتبار تطويل الكلام
فى المسند والا لم يحسن ذلك الحسن *تنبيه* كثير مما فى هذا الباب والذى قبله

تركيب آخر لاجل ماذكر من التفاؤل بخلاف لو أخر سعدت بالنظر للتركيب الاخر فلا يكون فيه تفاؤل لما علمته من معنى التفاؤل وقول سم ان التفاؤل لا يتوقف على التقديم فيه نظر (قوله أو التشويق) أى للسامعين (قوله طول) أى بسبب اشتماله على وصف أو أوصاف متعلقة بالمسند اليه (قوله كقوله) أى قول الشاعر وهو محمد بن وهيب فى مدح المعتصم بالله (قوله هذا هو المسند) انما لم يكن هو المسند اليه مع انه مخصص بالوصف لما يلزم (١١٦) عليه من الابتداء بنكرة والاخبار بمعرفة وقدمر أنه لم يوجد فى كلامهم الاخبار

(أو التشويق الى ذكر المسند اليه) بان يكون فى المسند المتقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون له وقع فى النفس ومحل من القبول لان الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب (كقوله ثلاثة) هذا هو المسند المتقدم الموصوف بقوله (تشرق) من أشرق بمعنى صار مضيأ (الدنيا) فاعل تشرق العائد الى الموصوف هو الضمير المجرور فى (ببهجتها) أى بحسنها ونضارتها أى تصير الدنيا منورة ببهجة هذه الثلاثة وبهائها والمسند اليه المتأخر هو قوله (شمس الضحى وابو اسحق والقمر * تنبيه كثير مما ذكر فى هذا الباب) يعنى باب المسند (والذى قبله) يعنى باب المسند اليه

(او التشويق) أى يكون تقديم المسند لتشوق السامعين الى ذكر المسند اليه ووجود التشويق فى المسند يكون بسبب اشتماله على طول بذكر وصف أو أوصاف تشوق الى صاحب ذلك الوصف أو الاوصاف والغرض من التشويق أن يكون المشوق اليه يقع فى النفوس ويكون له فيها محل من قبول وتمكنه وذلك لان الحاصل بعد الطلب أعز وأمكن من المنساق بلا تعب وانما يرتكب ذلك اذا كان مناسبا للمقام كما اذا كان الكلام فى ممدوح أريد تأكيد مدحه وغزارته وتعظيمه بان لا يزول عن الخوطر هو وأوصافه اللازمة فيشوق اليه بالتقديم (كقوله
ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر
فقوله ثلاثة خبر مقدم ووصفه بالاشراق الذى هو ان يصير الشئ مضيأ وأسند ذلك الاشراف الى الدنيا وجعل (١) سبب اشراق الدنيا بسبب بهجة تلك الثلاثة فاشتاقت النفوس الى معرفة من ببهجة تشرق الدنيا وهو المسند اليه الذى هو قوله شمس الضحى وأبو اسحق والقمر لتمكن هذا الثلاثة فى النفوس وتمكنها آكد فى مدحها ثم الغرض من الثلاثة أبو سحق وعطف تلك الثلاثة بعضها على بعض بالواو ايهاما لعدم العلم بأن الشمس أقوى من أبى اسحق فى الاشراق * (تنبيه كثير مما ذكر) أى الكثير من الاحوال المذكورة (فى هذا الباب) يعنى باب المسند (و) فى الباب (الذى قبله) يعنى باب المسند اليه

اما للاختصاص واما للتفاؤل ومسرة السامع مثل عليه من الرحمن ما يستحقه أو عكسه كما تقدم فى المسند اليه وان كان المصنف أهمل هذا القسم هنا ولا وجه لاهماله واما للارادة التشويق اذا ذكر المسند اليه كقوله ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها * شمس الضحى وأبو اسحق والقمر
ولك ان تقول انما حصل التشويق من صفة المسند لا منه ومن الناس من قال ان ثلاثة مبتدأ سوغ الابتداء به الافادة على رأى الجرجانى او التعيين كقولهم فى عمر رضى الله عنه رجل اختار لنفسه وتشرق خبره وفى هذا البيت من البديع الجمع والتفريق ص *(تنبيه الخ) ش التنبيه يذكر فيه ماله تعلق

بمعرفة عن نكرة فى غير الانشاء نعم يجوز كونه خبر مبتدا محذوف وشمس الضحى الخ بدل منه لكنه تكلف اه يس (قوله من اشرق الخ) أشار بذلك الى بيان معنى الفعل والى ضبطه بضم اوله احترازا عن كونه من شرق بمعنى طلع فيكون مفتوح الاول (قوله بمعنى صار مضيأ انما عبر بمعنى اشارة الى أن المراد بأشرق المأخوذ منه صار مضيأ لا أنه من اشرق بمعنى دخل فى وقت الشروق وانما يقل بمعنى أضاء للمبالغة أى أن الدنيا كانت مظلمة ثم صارت مضيئة عند وجود من ذكر بخلاف التعبير بأضاء فانه وان افاد التجدد الا انه يحتمل المفارقة ويحتمل عدمها بخلاف صار فانها مفيدة للانتقال والدوام بعده كذا قرره شيخنا العدوى (قوله فاعل تشرق) أى لا ظرف

لتشرق كما قال بعضهم لان جعله فاعلا أبلغ (قوله والعائد الى الموصوف) أى والرابط للموصوف النكرة غير بالجملة الواقعة صفة هو الضمير الخ (قوله وبهائها) عطف على البهجة مفسر لها (قوله شمس الضحى) أضاف شمس الى الضحى لانه ساعة قوتها مع عدم شدة ايذائها (قوله وأبو سحق) كنية للمعتصم بالله الممدوح وفى توسطه بين الشمس والقمر اشارة لطيفة وهو أنه خير منهما لان خير الامور أوسطها وانهما كالخدم له بعضهم متقدم بعضهم متأخر عنه ولما فيه من ايهام تولده من الشمس والقمر وأن الشمس أمه والقمر أبوه (قوله كثير مما ذكر) أى كثير من الاحوال المذكورة فى هذا الباب

(١) قوله سبب اشراق الدنيا بسبب كذا فى النسخ بتكرير لفظ سبب ولعل أحدهما من زيادة الناسخ كما لا يخفى كتبه مصححه

(قوله غير مختص بهما) بل يكون الكثير في المفعول به وفي الحال والتمييز والمضاف اليه (قوله كالذكر الخ) مثال للكثير (قوله وغير ذلك) أي كالابدال والتأكيد والعطف (قوله وانما قال كثير) أي ولم يقل جميع (قوله لان بعضها) أي بعض الاحوال وهو غير الكثير مختص بالبابين فلو قال جميع ماذكر غير مختص بالبابين ورد عليه ضمير الفصل وكون المسند فعلا لان نقيض السالبة الكلية موجبة جزئية (قوله كضمير الفصل) أي فانه مختص بالنسبة التي بين المسند والمسند اليه فقول الشارح المختص بما بين الخ أي بالحكم الذي بين الخ أو بالمكان الذي بينهما وفي بعض النسخ المختص ببابي تثنية باب (قوله فانه) أي الكون فعلا (قوله اذ كل فعل مسند دائما) أي ما لم يكن مكفوفا بما كقلما وطالما وكثرما فانها انسلخت عن معنى الفعلية وصار معنى الاولى النفي والآخرين التكثير وما لم يكن زائدا ككان الزائدة أو مؤكدا الفعل قبله (قوله وقيل الخ) قائله الشارح الزوزني وحاصل كلامه انه انما عبر المصنف بكثير ولم يعبر بجميع لانه لو قال وجميع ماذكر غير مختص بالبابين بل يجري في غيرهما (١١٧) لاقتضى أن كلا مما مضى أي أن كل فرد من أفراد الاحوال المذكورة يجري في كل فرد مما يصدق عليه أنه غير المسند والمسند اليه وهذا غير صحيح لانتقاضه بالتعريف والتقديم لان كلا منهما لا يجري في سائر أفراد الغير اذ من أفراده الحال والتمييز والمضاف اليه والتعريف لا يجري في الحال والتمييز وان جرى في المفعول والتقديم وان جرى في المفعول لا يجري في المضاف اليه فقوله هو أي لفظ كثير اشارة وقوله الى أن جميعها أي كل فرد منها وقوله لا يجري في غير البابين أي في كل فرد من أفراد الغير وقوله فانه لا يجري في الحال الخ أي وان جرى في المفعول وكذا يقال في التقديم (قوله وفيه نظر) أي في هذا القيل نظر وحاصله أن ماذكره انما يصح لو كان معنى قولنا جميع ماذكر غير مختص بالبابين أي بل يجري في غيرهما أن كل واحد من تلك الاحوال المذكورة في البابين يجري في كل ما يصدق عليه أنه غيرهما حتى ينتقض بالتعريف والتقديم وليس كذلك بل معناه أن كلا من الاحوال يجري في بعض ما يصدق عليه أنه غير البابين لانه يكفي في سلب الاختصاص بالبابين عن الجميع تحقق كل منها في بعض ما يصدق عليه الغير وهذا المعنى المذكور لا يقتضي أن فردا واحدا من الاحوال يجري في كل ما يصدق عليه انه غير البابين فضلا عن جريان كل واحد من الاحوال في كل ما يصدق عليه انه غير البابين غاية الامر انه يرد على ذلك المعنى ضمير الفصل وكون المسند فعلا وهذا هو الذي حمل المصنف على العدول عن جميع الى كثير كما قال الشارح هذا ملخص تنظير الشارح والحاصل أن الزوزني حمل غير البابين على كل ما يصدق عليه انه غيرهما فقال ما قال فرده الشارح بما حاصله أن المراد الغير في الجملة فليس الحامل على العدول عن جميع الى كثير ما ذكره الزوزني بل ما ذكرته أنا بقولي وانما قال كثير لان بعضها مختص بالبابين الخ

(غير مختص بهما كالذكر والحذف وغيرهما) من التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك مما سبق وانما قال كثير لان بعضها مختص بالبابين كضمير الفصل المختص بما بين المسند اليه والمسند وكون المسند فعلا فانه مختص بالمسند اذ كل فعل مسند دائما وقيل هو اشارة الى أن جميعها لا يجري في غير البابين كالتعريف فانه لا يجري في الحال والتمييز وكالتقديم فانه لا يجري في المضاف اليه وفيه نظر لان قولنا جميع ماذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضي أن يجري شئ من المذكورات في كل واحد من الامور التي هي غير المسند اليه والمسند

(غير مختص بهما) أي لا يختص بالبابين بل ذلك الكثير يوجد في غيرهما أيضا وانما يختص بالبابين البعض مما ذكر فأما ما لا يختص بالبابين (كالذكر والحذف وغيرهما) مثل التعريف والتنكير والتقديم والتأخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك كالابدال والتأكيد والعطف وأما ما يختص فكضمير الفصل لانه يؤتى به الا بين المسندين وككون الشئ فعلا فانه لا يتصور في غير المسند فلاجل أن بعض المذكورات تختص كما ذكرنا قال كثير مما ذكر ولم يقل جميع ما ذكر وقيل ان التعبير بالكثير للاشارة الى ان جميعها لا يجري في غير البابين والذي لا يجري في غير البابين مما ذكر كالتعريف فانه لا يجري في الغير الذي هو الحال والتمييز ولو جرى في غيرهما مما سوى البابين كالمفعول به ومعه وكالتقديم فانه لا يجري في الغير الذي هو المضاف والمضاف اليه ولو جرى في المفاعيل وهذا يقتضي ان التعريف والتقديم يختصان بالبابين لانهما مثال لما لا يجري في غير البابين فالا اختصاص بالبابين حينئذ يحققه الجريان في بعض غير البابين وعدم جريانه في بعض آخر كما تحقق ذلك في التعريف الذي يجري في المفعول دون الحال والتمييز والتقديم الذي يجري في المفعول دون المضاف والمضاف اليه وعلى هذا يكون عدم الاختصاص

بالكلام السابق ويدخل فيه دخولا خفيا ومضمون هذا التنبيه أن ماذكره في هذا الباب والذي قبله وهما بابا المسند والمسند اليه من الذكر والحذف وغيرهما أي من التقديم والتأخير والتعريف والتنكير

(قوله فضلا عن أن يجرى كل منها) أى من الاحوال وقوله فيه أى فى كل فرد مما يصدق عليه انه غير البابين قال السيرامى وفضلا مفعول مطلق من فضل بمعنى زاد يقال زيد لا يجود بدرهم فضلا عن الدينار أى ان عدم اعطائه الدرهم أمر زائد على عدم اعطائه الدينار لانه يمتنع أولا عن اعطاء الدينار ثم عن اعطاء الدرهم فعن الواقعة بعدها إما بمعنى على أو للتجاوز وتستعمل

بين كلامين مختلفين ايجابا وسلبا بعد انتفاء الادنى ليلزم انتفاء الاعلى بالطريق الاولى قال سم فى قوله فضلا الخ اشارة الى أن مراد هذا القيل انه لو عبر بقوله جميع ماذكر فى البابين غير مختص بهما لأفاد أن كل واحد مما ذكر يجرى فى كل واحد من غيرهما (قوله اذ يكفى لعدم الاختصاص) أى عدم اختصاص كل فرد من أفراد الاحوال المتقدمة بالبابين وقوله ثبوته أى ثبوت كل واحد مما ذكر من الاحوال وقوله فى شئ مما يغايرهما أى مما يغاير المسند اليه والمسند ولو كان ذلك واحدا كالمفعول به (قوله اذا اتقن اعتبار ذلك) أى الكثير (قوله لا يخفى عليه اعتباره الخ) أى فاذا علم مما تقدم مثلا أن تعريف المسند اليه بالعلمية لاحضاره فى ذهن السامع باسم مختص به حيث يقتضيه المقام كما اذا كان المقام مقام مدح فأريد افراده لئلا يخالج قلب السامع غير الممدوح من أول وهلة عرف أن المفعول به يعرف بالعلمية لذلك كقولك خصصت زيدا بالثناء لشرفه على أهل وقته واذا عرف مما تقدم ان الحذف لضيق المقام بسبب الوزن أو الضجر والسآمة عرف أن حذف المفعول به كذلك واذا عرف أن الابدال من المسند اليه لزيادة تقرير النسبة الحكمية عرف أن الابدال من المفعول به لزيادة تقرير النسبة الايقاعية كقولك أكرمت زيدا أخاك وقس على ذلك والله أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

فضلا عن أن يجرى كل منهما فيه اذ يكفى لعدم الاختصاص بالبابين ثبوته فى شئ مما يغايرهما فافهم (والفطن اذا أتقن اعتبار ذلك فيهما) أى فى البابين (لا يخفى عليه اعتباره فى غيرهما) من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه

بالبابين هو الجريان فى كل فرد فرد من أفراد غير البابين ولا يخفى ان هذا المعنى لا تفيده العبارة المذكورة أصلا لا لغة ولا عرفا ولا حاجة اليه قصدا لان المصنف لو عدل الى العبارة المحترز عنها فقال جميعها غير مختص بالبابين لم تفد الا أن كل فرد مما ذكر يجرى فيما يصدق عليه أنه من غير البابين فى الجملة لان ذلك يكفى فى تحقق عدم الاختصاص ولا تفيد أن ثم فردا مما ذكر يجرى فى كل غير فضلا عن أن تفيد جريان كل فرد مما ذكر فى كل غير حتى يحتاج الى الاحتراز عن تلك العبارة لئلا تفيد هذا المعنى مع ان الكثير المحكوم عليه بعدم الاختصاص اذا كان معنى عدم الاختصاص هو جريان كل فرد من ذلك الكثير فى كل فرد من أفراد غير البابين على ما أشار اليه هذا القائل بالمثال لم يتضح فى نفس الامر صدقه الا بالدليل اذ لا يتحقق جريان كل فرد من الكثير فى كل فرد من افراد الغير بالضرورة كما لا يخفى فيكون كلام المصنف يحتمل ان يكون غير مطابق اذا اعتبر هذا المعنى ثم لو سلم فالعبارة الاولى المعدول اليها لا تفيد هذا المعنى كما لا تفيده المعدول عنها لان عدم الاختصاص يكفى فيه الجريان فى مطلق غير البابين لا فى كل الغير كما بينا وأيضا ذكر تلك الاحوال فى البابين ربما يتوهم منه اختصاصهما بها فلا يجرى شئ منها فيما يصدق عليه أنه غير البابين فيحتاج الى ان ينبه على أن البعض مما ذكر يوجد فيما يصدق عليه انه من غير البابين من غير حاجة الى التعرض لكونه يجرى فى كل غير أو فى بعضه وانما يحتاج الى ذلك لو كان الكلام مفيدا للجريان فى الغير ويبقى النظر فى كون الجارى فى الغير هل يجرى فى كل ذلك الغير أو فى بعضه فيقال حينئذ الكثير يجرى فى كل غير والبعض يجرى فى بعض الغير دون بعض بنحو هذا التعبير وأما العبارة المذكورة فلا تفيد هذا المعنى فكيف يحترز عنها فقد تبين ان ذلك المعنى لا يقصد للاحتراز ولا تفيده تلك العبارة المحترز عنها على تقدير وجودها فليفهم (والفطن) أى اللبيب (اذا اتقن) علما (اعتبار ذلك فيهما) أى فى البابين (لا يخفى عليه اعتباره فى غيرهما) من المفاعيل والملحقات بها كالمجرور والحال والتمييز والمضاف اليه فاذا علم مما تقدم مثلا أن تعريف المسند اليه بالعلمية لاحضاره فى ذهن السامع باسم مختص به بحيث يقتضيه المقام كما اذا كان المقام مقام المدح فأريد افراده لئلا يخالج قلب السامع غير الممدوح من أول وهلة عرف أن المفعول به يعرف بالعلمية لذلك كقولك خص زيدا بالثناء لشرفه على أهل وقته واذا عرف أن الابدال من المسند اليه لزيادة تقرير النسبة الحكمية عرف ان الابدال من المفعول به لزيادة تقرير النسبة الايقاعية كقولك اكرمت زيدا اخاك وعلى هذا فقس

ونحو ذلك والتوابع والافراد والجملة اسمية أو فعلية أو شرطية أو ظرفية يجرى كثير منه فى غير المسند والمسند اليه وأن من اتقن اعتبار ذلك فيهما لا يخفى عليه اعتباره فى غيرهما من المفاعيل والملحق بها وغير ذلك والله تعالى أعلم

(أحوال

حال الفعل مع المفعول كحاله مع الفاعل

﴿أحوال متعلقات الفعل﴾

ذكر المصنف فى هذا الباب ثلاثة مطالب الاوّل نكات حذف المفعول به والثانى نكات تقديمه على الفعل والثالث نكات تقديم بعض معمولات الفعل على بعض وذكر مقدمة للمطلب الاول بقوله الفعل مع المفعول الى قوله ثم الحذف الخ فقوله ثم الحذف هو أول المقصود بالترجمة وقوله متعلقات بكسر اللام أى أحوال الامور المتعلقة بالفعل فالفعل يقال فيه متعلق بالفتح والمفعول مثلا متعلق بالكسر أى متشبث وهذا هو الاحسن وان صح العكس لان كلا متعلق بالآخر ووجه أولوية الكسر أن المفاعيل وما ألحق بها معمولة وكون المعمول لضعفه متعلقا بالكسر أنسب لان المتعلق هو المتشبث وهو أضعف من المتشبث به تأمل (قوله قد أشير الخ) انما لم يقل صرح لانه لم يصرح فيه وانما قال غير مختص بهما بل يجرى فى غيرهما ومن جملة الغير متعلقات الفعل وانما لم يكن هذا صريحا لان هذا عام فلا يلزم من جريان الكثير فى غيرهما جريانه فى تلك المتعلقات لصدق الغير (١١٩) بغيرها كمتعلقات اسم الفاعل (قوله تفضيل بعض من ذلك) أى من ذلك الكثير ومصدوق ذلك البعض حذف المفعول وتقديمه على الفعل وتقديم بعض المعمولات على بعض ولاشك أن الحذف والتقديم قد تقدما فى البابين وقوله لكن ذكر الخ استدراك على ما يتوهم أن ما ذكر فى هذا الباب مكرر مع ما سبق ثم أن قضية هذا الاستدراك أن المراد بأحوال متعلقات الفعل بعض أحوال متعلقاته وفيه أنه يلزم عدم انحصار الفن فى الابواب الثمانية فالوجه أن المراد الجميع الا أنه اقتصر على البعض استغناء عن ذكر الباقى بما سبق فى غير هذا الباب لظهور جريانه فيه والبعض الذى فصل هنا لا يقتصر على ما أشير اليه اجمالا كما اقتضاه كلام الشارح قاله يس (قوله لاختصاصه) أى ذلك البعض (قوله بمزيد بحث) أى ببحث زائد على البحث السابق والمراد بالبحث النكات ولاشك أنه ذكر للحذف وللتقديم هنا نكات زائدة على النكات السابقة لهما كما يعلم بتتبع ما تقدم وما يأتى (قوله ومهد لذلك) أى لذلك البعض أى لبعض ذلك البعض لان قوله الفعل مع المفعول الى قوله لا افادة وقوعه مطلقا توطئة لبحث حذف المفعول به (قوله الفعل) هو مبتدأ وقوله مع المفعول حال من ضمير الخبر الذى هو قوله كالفعل وقوله مع الفاعل حال من الفعل والعامل فى الحالين حرف التشبيه أى الفعل يشابه حال كونه مصاحبا للمفعول نفسه حال كونه مصاحبا للفاعل وهذا التركيب نظير قولك زيد قائما كهو جالسا وفى الفنارى أن الظرف معمول لمضاف مقدر أى ذكر الفعل مع المفعول كذكره مع الفاعل (قوله مع المفعول) أراد به المفعول به بدليل قول الشارح وأما بالمفعول فمن جهة وقوعه عليه وقول المصنف نزل الفعل المتعدى منزلة اللازم لان هذا تمهيد لحذفه وان كان سائر المفاعيل بل جميع المتعلقات كذلك فان الغرض من ذكرها مع الفعل افادة تلبسه بها من جهات مختلفة كالوقوع فيه وله ومعه وغير ذلك لكن خص البحث بالمفعول به لقربه من الفاعل ولكثرة حذفه كثرة شائعة وسائر المتعلقات يعرف حكمها بالقياس عليه

﴿احوال متعلقات الفعل﴾

قد أشير فى التنبيه الى أن كثيرا من الاعتبارات السابقة يجرى فى متعلقات الفعل لكن ذكر فى هذا الباب تفصيل بعض من ذلك لاختصاصه بمزيد بحث ومهد لذلك مقدمة فقال (الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل

﴿احوال متعلقات الفعل﴾

اللام فى متعلقات يحتمل أن تكون مكسورة وهو أحسن لأن المفاعيل وما الحق بها معمولة وكون المعمول لضعفه متعلقا بالكسر أنسب لان المتعلق هو المتشبث بالشئ وهو اضعف المتشبث به ويصح الفتح ثم انه قد أشير فى التنبيه الى ان الكثير مما ذكر فى البابين لا يختص بهما بل يوجد فى غيرهما من تعلقات الفعل وبين أن الفطن لا يخفاه اعتبار ذلك فى غيرهما ولما كان بعض ما يعتبر فى غيرهما لوضوحه قد لا يحتاج الى التنبيه اليه كما اشرنا اليه آنفا اكتفى فى الاشارة اليه بذلك الاجمال ولما كان بعض ذلك فيه مزيد بحث وذلك كأحوال الحذف والذكر والتقديم والتأخير أراد أن يشير الى ذلك فمهد له مقدمة فقال (الفعل مع المفعول) يعنى المفعول به بدليل ما يأتى وانما خصه بالذكر لانه

ص ﴿احوال متعلقات الفعل﴾

* الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل الخ) ش هذا الباب لاحوال متعلقات الفعل ولم يستوعبها

فكما أنك اذا أسندت الفعل الى الفاعل كان غرضك أن تفيد وقوعه منه لا أن تفيد وجوده فى نفسه فقط كذلك اذا عديته الى المفعول كان غرضك أن تفيد وجوده فى نفسه فقط فقد اجتمع الفاعل والمفعول فى ان عمل الفعل فيهما انما كان ليعلم التباسه بهما فعمل الرفع فى الفاعل ليعلم التباسه به من جهة وقوعه منه والنصب فى المفعول ليعلم التباسه به من جهة وقوعه عليه أما اذا أريد الاخبار بوقوعه فى نفسه من غير ارادة أن يعلم ممن وقع فى نفسه أو على من وقع فالعبارة عنه ان يقال كان ضرب أو وقع ضرب أو وجد أو نحو ذلك من ألفاظ تفيد الوجود المجرد

(قوله من ذكره معه) المراد بذكره معه أعم من الذكر لفظا أو تقديرا (قوله أى ذكر كل الخ) أى فالضمير الاول على الاحتمال الاول عائدة على كل من الفاعل والمفعول وافرد الضمير باعتبار كل (١٢٠) واحد والضمير الثانى للفعل وعلى احتمال الثانى بالعكس ويؤيد الاحتمال الثانى أمران الاول قول المصنف الفعل مع الفاعل فان المحدث عنه فى هذه العبارة الفعل وحينئذ فهو أولى بعود الضمير الاول عليه الثانى قوله افادة تلبسه به فان الضمير الاول عائد على الفعل والثانى على كل من الفاعل والمفعول والاولى أن يكون الكلامان على نسق واحد ويؤيد الاحتمال الاول أمران أيضا الاول أن الترجمة لاحوال متعلقات الفعل الثانى أن كلمة مع تدخل على المتبوع غالبا والفعل متبوع بالنسبة للفاعل والمفعول لانه عامل والعامل أقوى من المعمول وانما قلنا غالبا لانها قد تدخل على التابع ومنه قول المصنف الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فانه قد أدخلها على التابعين اللذين كل منهما قيد للفعل مرادا بها مجرد المصاحبة لامر خطابى وهو أن الكلام فى متعلقات الفعل من حيث هى مضافة اليه وحق المضاف اليه أنه يقدم فى الذكر التفصيلى (قوله افادة تلبسه به) أى افادة المتكلم السامع تلبسه أى تعلقه وارتباطه به (قوله أما بالفاعل) أشار بذلك الى أن تلبس الفعل بهما مختلف فتلبسه بالفاعل من جهة و تلبسه بالمفعول من جهة أخرى وقوله من جهة وقوعه منه لم يقل أو قيامه به مع أن الفاعل ينقسم الى ما يقع منه الفعل كضرب زيد عمرا والى ما يقوم به كمرض زيد ومات عمرو لان الكلام فى فعل المتعدى للمفعول به ولا يكون الا واقعا من الفاعل بالاختيار

(لافادة

فى أن الغرض من ذكره معه) أى ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل أو ذكر الفعل مع كل منهما (افادة تلبسه به) أى تلبس الفعل بكل منهما أما بالفاعل فمن جهة وقوعه منه وأما بالمفعول فمن جهة وقوعه عليه

أكثر شيوعا فيما يأتى من الحذف مثلا وغيره من المفاعيل والمتعلقات يعرف حكمه بالقياس عليه هو (كالفعل مع الفاعل فى) أمر وهو (أن الغرض من ذكره معه) أفرد الضمير فى ذكره وفى معه باعتبار ما ذكر فيحتمل أن يعود الضمير الاول الى ما ذكر من الفاعل والمفعول ويعود الثانى الى الفعل فيكون المعنى فى أن الغرض من ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل ويحتمل العكس فيكون التقدير فى أن الغرض من ذكر الفعل مع كل من الفاعل والمفعول والمعنى واحد (افادة) خبر قوله أن الغرض أى الغرض من ذكر الفعل مع كل منهما هو أن يفيد المتكلم السامع حصول (تلبسه به) أى تلبس الفعل بكل من الفاعل والمفعول الا أن التلبس مختلف فأما تلبسه بالفاعل فمن جهة وقوعه وصدوره منه وأما التلبس بالمفعول فمن جهة تعلقه به ووقوعه عليه

المصنف بل ذكر منه الفاعل والمفعول وذكر الفاعل فيه نظر لانه مسند اليه فكان ذكر احواله بباب المسند اليه أليق ثم الاحوال التى يريدها هى الذكر والترك والتقديم والتأخير فقط والترك لا يأتى فى الفاعل لانه لا يحذف ثم ينبغى أن يقول الفعل وما فى معناه مما يعمل عمله ولا شك أن الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل فى أن الغرض من كل منهما افادة التلبس به لا إفادة وجوده فقط فعمل الرفع فى الفاعل ليفيد وقوعه منه والنصب فى المفعول ليفيد وقوعه عليه فالمتكلم تارة يريد الاخبار عن الفعل أى الحدث من غير تلبس فاعل ولا مفعول فيقول وقع ضرب ونحوه ليس فى هذا التركيب شئ من تعلقات الضرب وظاهر عبارة المصنف انه مع ارادة غير الحدث لا يؤتى بالفعل فلا تقول حضر شئ ونحوه وتارة يراد فاعله فيؤتى بالفعل الصناعى الذى هو مشتق من الحدث الذى يريد الاخبار به فيذكر فاعله أبدا عند البصريين الا فى مواضع مستثناة ويجوز الحذف عند الكسائى ثم ان كان متعديا فتارة يقصد الاخبار بالحدث والمفعول دون الفاعل فيبنى للمفعول تقول ضرب زيد وتارة يقصد الاخبار بالفاعل ولا يذكر مفعوله فهو على ضربين أحدهما ان يقصد اثبات المعنى للفاعل او نفيه عنه على الاطلاق من غير اعتبار عموم ولا خصوص ولا تعلق بمن وقع عليه فالمتعدى حينئذ كاللازم فلا يذكر مفعوله لئلا يتوهم السامع أن الغرض الاخبار بتعلقه بالمفعول ولا يقدر حينئذ لان المقدر كالمذكور وهذا لا يتأتى فى الفاعل بل متى

واذا تقرر هذا فنقول الفعل المتعدى اذا أُسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول فهو على ضربين الاول ان يكون الغرض اثبات المعنى فى نفسه للفاعل على الاطلاق أو نفيه عنه كذلك وقولنا على الاطلاق أى من غير اعتبار عمومه وخصوصه ولا اعتبار تعلقه بمن وقع عليه

(قوله لا لافادة وقوعه) أى نفيا أو اثباتا وقوله مطلقا أى حالة كونه مطلقا عن ارادة العلم بمن وقع منه أو عليه (قوله أى ليس الغرض من ذكره معه) أى من ذكر كل منهما مع الفعل (قوله من غير ارادة أن يعلم ممن وقع) أى من غير ارادة أن يعلم جواب ممن وقع (قوله من غير ذكر الفاعل) أى فاعل الضرب وقوله أو المفعول أى الذى وقع عليه (قوله لكونه عبثا) علة لقوله من غير ذكر أى لكون ذكر الفاعل أو المفعول عبثا أى غير محتاج له بل زائد على الغرض المقصود وغير المحتاج اليه عبث عند البلغاء وان أفاد فائدة لانه زائد على المراد فاندفع ما يقال كيف يكون عبثا مع أنه أفاد فائدة وهى بيان من وقع منه الفعل أو عليه (قوله فاذا لم يذكر) مفرع على قوله للفعل مع المفعول الخ وجعل الشارح ضمير يذكر راجعا للمفعول به لا لواحد من الفاعل والمفعول أو للفاعل وضمير معه لواحد منهما مع أن ذلك مقتضى ماقبله لانه يدل على ماصنعه قول المصنف فالغرض الخ

(قوله المتعدى) أخذه من كون الكلام فى المفعول به وهو لا ينصبه الا المتعدى (قوله فالغرض) اى من ذلك التركيب الذى يسند فيه الفعل الى فاعله من غير ذكر المفعول وقوله ان كان أى ذلك الغرض وقوله اثباته لفاعله أى فى الكلام المثبت وقوله أو نفيه عنه أى فى الكلام النفى (قوله من غير اعتبار عموم أو خصوص الخ) الاولى اسقاط ذلك والاقتصار فى تفسير الاطلاق على قوله من غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه الفعل لان التنزيل المذكور انما يتوقف على عدم اعتبار تعلقه بمن وقع عليه ولا يتوقف على عدم اعتبار عموم أو خصوص بل يجوز ان يقصد التعميم و ينزل منزلة اللازم وأجاب الشيخ يس بما حاصله انه انما أتى بما ذكر فى التفسير لاجل مطابقة قول المصنف الآتى ثم ان كان المقام خطابيا أفاد ذلك مع التعميم لا لكون التنزيل يتوقف على ماذكر من عدم اعتبار العموم أو الخصوص فى الفعل و بيان ذلك أن المصنف أفاد فيما يأتى انه اذا لم يكن المقام خطابيا كان مدلول الفعل خصوص الحقيقة واذا كان خطابيا أفاد الفعل العموم بمعونة المقام الخطابى فتفصيله الفعل فيما يأتى الى افادة العموم أو الخصوص يدل على انه أراد هنا بالاطلاق عدم اعتبار عموم الفعل أو خصوصه فلذلك أدخل الشارح ذلك فى تفسير الاطلاق وان كان تنزيل الفعل منزلة اللازم لا يتوقف على ذلك وفى ابن يعقوب أن عدم اعتبار عموم الفعل وخصوصه لازم لعدم اعتبار تعلقه بمن وقع عليه وحينئذ فلا ايراد تأمل (قوله بأن يراد جميع الخ) تصوير لاعتبار العموم وقوله بأن يراد بعضها تصوير لاعتبار الخصوص (قوله فضلا عن عمومه) أى عموم من وقع عليه الفعل الذى هو المفعول وكذا يقال فى خصوصه ثم ان عموم المفعول غير عموم الفعل وكذا خصوصه لان أفراد الفعل كالاعطاآت

(لا لافادة وقوعه مطلقا) أى ليس الغرض من ذكره معه افادة وقوع الفعل وثبوته فى نفسه من غير ارادة ان يعلم ممن وقع وعلى من وقع اذ لو أريد ذلك لقيل وقع الضرب أو وجد أو ثبت من غير ذكر الفاعل أو المفعول لكونه عبثا (فاذا لم يذكر) المفعول به (معه) أى مع الفعل المتعدى المسند الى فاعله (فالغرض ان كان اثباته) أى اثبات ذلك الفعل (لفاعله أو نفيه عنه مطلقا) أى من غير اعتبار عموم فى الفعل بأن يراد جميع أفراده أو خصوص بأن يراد بعضها ومن غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه فضلا عن عمومه وخصوصه

(لا لافادة وقوعه مطلقا) أى الغرض من ذكر الفعل مع كل منهما بيان أن هذا الفعل وقع من فاعل أو على مفعول وليس الغرض افادة أن الفعل وقع فى الجملة من غير ارادة بيان من وقع منه ومن وقع عليه لانه لو أريد هذا لم يكن معنى لذكر الفاعل معه ولا المفعول لان مالا يتعلق به الغرض يعد عبثا فى باب البلاغة بل الواجب حينئذ ان يقال وقع هذا الفعل فيعود ذلك الفعل نفس الفاعل والوقوع فعله فيقال مثلا وقع الضرب أو وجد أو ثبت من غير ان يذكر الفاعل أو المفعول أصلا (فاذا لم يذكر) المفعول به (معه) اى مع الفعل المتعدى بل ذكر معه فاعله (فالغرض) من ذلك التركيب الذى أسند فيه الفعل الى فاعله من غير ذكر المفعول (ان كان اثباته) أى اثبات الفعل (لفاعله) فى الكلام المثبت (أو نفيه عنه) فى الكلام المنفى (مطلقا) أى ان كان الغرض اثباته للفاعل على الاطلاق أى من غير اعتبار قيد عموم فى الفعل وذلك بأن يراد به جميع أفراد مدلوله أو خصوص فيه بأن يراد بعض تلك الافراد ومن غير اعتبار قيد تعلقه بمن وقع عليه بخصوصه واذا لم يعتبر تعلقه بمن وقع عليه لزم ان لا يعتبر عموم فى ذلك المتعلق بأن

ذكر الفعل الصناعى وجب الاتيان بالفاعل أو نائبه قلت وهذا حقيقة اللازم فلا ينبغى ان يقال هو كاللازم وكانهم يعنون باللازم حقيقة قال المصنف وهذا قسمان أحدهما ان يجعل اطلاق الفعل كناية عن الفعل متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه القرينة والثانى ان لا يكون كذلك كقوله تعالى قل هل

فيكون المتعدى حينئذ بمنزلة اللازم فلا يذكر له مفعول لئلا يتوهم السامع أن الغرض الاخبار به باعتبار تعلقه بالمفعول ولا يقدر أيضا لان المقدر فى حكم المذكور

وأفراد المفعول الاشخاص المعطون (قوله نزل منزلة اللازم) أى الذى وضع من أصله غير طالب للمفعول (قوله ولم يقدر له مفعول) من عطف اللازم على الملزوم وانما لم يقدر له مفعول لان الغرض مجرد اثباته للفاعل والمقدر كالمذكور بواسطة دلالة القرينة فالسامع حيث قامت عنده قرينة على المقدر يفهم من ذلك التركيب كما يفهم من التركيب الذى صرح فيه بمفعول الفعل أن الغرض هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وان القصد انما هو افادة تعلقه بالمفعول الذى وقع عليه لا مجرد افادة نسبته للفاعل الذى هو المطلوب وحينئذ فلا بد من ذكر ذلك المفعول ولا يقدر لما فى ذلك من انتقاض غرض المتكلم (قوله يفهم منهما) أى من المذكور والمقدر (قوله فان قولنا الخ) مثال لفهم السامع من المذكور أن الغرض ما ذكر وحاصل ما ذكره الاشارة للفرق بين اعتبار تعلق الفعل بالمفعول وعدم اعتباره وتوضيحه أنك اذا قلت فلان يعطى الدنانير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق بالدنانير ويكون كلاما مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنانير فتردد فيه أو غفل أو اعتقد خلافه واذا قلت فلان يعطى كان كلاما مع من جهل وجود الاعطاء أو أنكره اصالة فقول الشارح لبيان جنس ما يتناوله الاعطاء أى لبيان جنس الشئ الذى يتعلق به الاعطاء وهو الشئ المعطى كالدنانير فى المثال وقوله ما يتناوله الاعطاء أى اعطاء فلان هذا هو المراد فسقط قول سم قد يقال اذا كان لبيان ما ذكر فلا

(١٢٢)

(نزل) الفعل المتعدى (منزلة اللازم ولم يقدر له مفعول لان المقدر كالمذكور) فى أن السامع يفهم منهما أن الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل باعتبار تعلقه بمن وقع عليه فان قولنا فلان يعطى الدنانير يكون لبيان جنس ما يتناوله الاعطاء لا لبيان كونه معطيا ويكون كلاما مع من أثبت اعطاء غير الدنانير

يقدر ذلك المفعول عاما ولا خصوص بأن يقدر خاصا (نزل) أى اذا قصد مجرد اثبات الفعل للفاعل من غير مراعاة عموم أو خصوص فيه وفى مفعوله فانه حينئذ ينزل (منزلة اللازم) الذى وضع فى أصله غير طالب للمفعول (ولم يقدر له) حينئذ (مفعول) لان الغرض مجرد اثباته للفاعل وانما لم يقدر له مفعول (لان المقدر كالمذكور) فى وجه وهو ان السامع حيث نصبت له قرينة على المقدر يفهم من ذلك التركيب كما يفهم من التركيب الذى صرح فيه بمفعول الفعل ان الغرض هو الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل على مفعوله وان القصد انما هو افادة تعلقه بالمفعول الذى وقع عليه لا مجرد افادة نسبته للفاعل والفرق بين اعتبار تعلقه بالمفعول وعدم اعتباره أنك اذا قلت فلان يعطى الدنانير كان معناه الاخبار بالاعطاء المتعلق بالدنانير ويكون كلاما مع من سلم وجود الاعطاء وجهل تعلقه بالدنانير فتردد فيه او غفل او اعتقد خلافه واذا قلت فلان يعطى كان كلاما مع من جهل وجود الاعطاء او انكر اصالة ولا يقال اذا كان قد يكون كلاما مع المنكر أو المتردد فيجب التأكيد فى التركيبين معا حينئذ كما تقدم ان كل كلام مع المتردد او المنكر يجب توكيده او يجب الاتيان بصيغة التخصيص ولا تأكيد ولا تخصيص هنا فيجب ان يقال فيهما انه كلام مع خالى الذهن عن اعطاء الدنانير فى الاول وعن الاعطاء مطلقا فى الثانى لانا نقول يكفى فى التأكيد كون الجملة اسمية مع افادة خبرها الفعلى تقوية او تخصيصا كما تقدم فصح التمثيل بما ذكر لكل ذلك واتما زاد قوله مطلقا المفسر بعدم اعتبار العموم فى الفعل وفى متعلقه ولو كان التنزيل انما يترتب على ارادة مجرد ثبوته للفاعل ليلائم قوله بعد ثم ان كان المقام خطابيا أفاد الفعل ذلك مع التعميم لان تفصيله الى افادة العموم أو الخصوص انما يتأتى فى الفعل المطلق عن التقييد بكل منهما كذا قيل والحق ان اسقاط لفظ الاطلاق لا ينافى التفصيل بل هو أنسب على ما يأتى

يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون أى من له صفة العلم ومن ليست له ثم نقل عن السكاكى انه قال ثم ان كان المقام خطابيا يعنى بالخطابى ما يقنع فيه بظاهر اللفظ مثل المطلق فانه عام عموما خطابيا كمقام

حاجة لذكر الفاعل على ان ذكر الفاعل لكونه ضروريا لانه أحد ركنى الاسناد لا مفر منه (قوله لبيان كونه معطيا) أى والا لاقتصر فى التعبير على قولنا فلان معط (قوله ويكون كلاما مع من أثبت له اعطاء غير الدنانير) أى أو تردد فيه أو غفل عنه ومعنى كون هذا كلاما مع من ذكر أنه يرد بذلك عليه ولا يقال اذا كان ما ذكر كلاما مع المنكر لاعطاء الدنانير أو المتردد فيجب توكيده لما تقدم ان كل كلام مع المتردد أو المنكر يجب توكيده أو الاتيان بصيغة التخصيص ولا تأكيد ولا تخصيص هنا فيجب ان يكون هذا كلاما مع من أثبت له اعطاء والحال أنه خالى الذهن عن كون المعطى دنانير أو غيرها لانا نقول ان تخصيص الشئ بالذكر يدل على نفى الحكم عما عداه عرفا واستعمالا أو يقال يكفى فى التأكيد كون الجملة اسمية مع افادة خبرها الفعلى التقوية أو التخصيص

* وهذا الضرب قسمان لانه اما أن يجعل الفعل مطلقا كناية عن الفعل متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة أولا الثانى كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون أى من يحدث له معنى العلم ومن لا يحدث * قال السكاكى

لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء (وهو) أى هذا القسم الذى نزل منزلة اللازم (ضربان لانه اما أن يجعل الفعل) حال كونه (مطلقا) أى من غير اعتبار عموم أو خصوص فيه ومن غير اعتبار تعلقه بالمفعول (كناية عنه) أى عن ذلك الفعل حال كونه (متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة أولا) تجعل كذلك (الثانى كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) أى لا يستوى من يوجد له حقيقة العلم ومن لا يوجد وانما قدم الثانى لانه باعتبار كثرة وقوعه أشد اهتماما بحاله (السكاكى) ذكر فى بحث افادة اللام الاستغراق انه

تحقيقه ان شاء الله تعالى فليتأمل (وهو) أى وهذا القسم من الفعل وهو الذى نزل منزلة اللازم (ضربان) أى قسمان (لانه) أى وجه التقسيم ان الشأن (اما أن يجعل الفعل) حال كونه (مطلقا) أى لم يعتبر فيه عموم ولا خصوص ولا تعلقه بالمفعول العام أو الخاص كما تقدم (كناية عن نفسه) أى عن نفس ذلك الفعل حال كونه (متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه) أى على ذلك المفعول (قرينة) وصح ان يجعل الفعل المنزل منزلة اللازم كناية عن نفسه متعديا لاختلاف اعتباريه فصح أن يجعل باعتبار أحدهما ملزوما وبالاعتبار الآخر لازما كما يتحقق ذلك فى معنى الكناية (أولا) أى اما أن يجعل كناية أولا يجعل كناية القسم (الثانى) وهو الفعل المعد لازما الذى لم يجعل كناية (كقوله تعالى قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون) اذ ليس الغرض الذين يعلمون شيأ مخصوصا والذين لا يعلمون ذلك الشئ بل المراد الذين وجدت لهم حقيقة العلم والذين لم توجد لهم ايماء الى ان من لا يفهم حقيقة الدين يعد ممن لا عقل له ولا علم أصلا كالجمادات أو كالبهائم بدليل انما يتذكر أولوا الالباب ثم (السكاكى) ذكر كلاما فى مبحث افادة اللام للاستغراق ثم أحال عليه مفاد الفعل المجعول لازما فوجب أن يساق أوّلا كلامه فى اللام ثم إحالته ليتبين بذلك المراد ويكون شرحا لكلام المصنف وذلك أنه قال اذا كان المقام الذى أورد فيه المحلى بأل خطابيا أى يكتفى فيه بمدلول القضايا الخطابيات وهى الجارية فى المحاورات المفيدة للظن لا استدلاليا بان يكون لا يكفى فيه الا اليقين والكلام الخطابى كقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن غر كريم أى معه غرة من عدم صرفه العقل الى جل أمور الدنيا شغلا بأمور الآخرة فيلين وينقاد لما يراد منه لكرم طبع وحسن خلق والقاء لامور الدنيا الا للجهل والغباوة والمنافق خب أى خادع ماكر لخبث سريرته وصرفه العقل الى ادراك عيوب الناس توصلا للافساد فيهم حمل المعرف على

المدح والذم والتخويف والانذار والبشارة ونحوها بمعنى ان المخاطب اذا لم يره مفيدا حمله على جميع أفراده على البدل بخلاف الاستدلالى فانه لا بد فيه من برهان فان كان المقام خطابيا أفاد ذلك أى تنزيله منزلة

(قوله لا مع من نفى أن يوجد منه اعطاء) أى والا لاقتصر على قوله فلان يعطى فان قيل ان من نفى عنه الاعطاء منكر والكلام الملقى اليه يجب تأكيده ولا تأكيد فى قولنا فلان يعطى قلنا قد تقدم الجواب عن نظير ذلك (قوله لانه) أى الحال والشأن (قوله كناية عنه) أى معبرا به عن الفعل المتعلق بمفعول مخصوص ومستعملا فيه على طريق الكناية وصح جعل الفعل المنزل منزلة اللازم كناية عن نفسه متعديا لاختلاف اعتباريه فصح أن يجعل باعتبار أحدهما (١٢٣) ملزوما وبالاعتبار الآخر لازما فالفعل عند تنزيله منزلة اللازم ويكون مدلوله الماهية الكلية ثم بعد ذلك يجعل الفعل كناية عن شئ مخصوص فيكون مدلوله جزئيا مخصوصا وانظر هذا مع أن الكناية اطلاق الملزوم وارادة اللازم والمقيد ليس لازما للمطلق الا أن يقال ان اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف فى الكناية بواسطة القرينة وحينئذ فيدعى أن المطلق ملزوم للمقيد والحاصل ان جعل المطلق كناية عن المقيد مع أنها الانتقال من الملزوم الى اللازم بناء على أن مطلق اللزوم ولو بحسب الادعاء كاف فيها (قوله دلت عليه) أى على ذلك المفعول المخصوص قرينة (قوله قل هل يستوى الخ) الاصل هل يستوى الذين يعلمون الدين والذين لا يعلمونه ثم حذف المفعول ونزل الفعل منزلة اللازم بحيث صار المراد من الفعل الماهية الكلية أى هل يستوى الذين وجدت منهم حقيقة العلم والذين لم توجد عندهم بعد أن كان المراد علم شئ مخصوص مبالغة فى الذم اشارة الى أن الجهال الذين لا علم عندهم بالدين كأنهم لا علم عندهم أصلا وأن حقيقة العلم فقدت منهم وصاروا كالبهائم والحاصل أن الغرض نفى المساواة بين من هو من أهل العلم و بين من ليس من أهل العلم لا بين من هو من أهل علم مخصوص و بين من هو ليس من أهل العلم المخصوص فلذلك نزل الفعل منزلة اللازم ومع هذا لم يجعل مطلق العلم كناية عن العلم بمعلوم مخصوص تدل عليه القرينة (قوله ذكر فى بحث افادة اللام الخ) الغرض من سوقه مع أن المتعلق بالمقام انما هو ما بعده وهو قوله ثم ذكر فى بحث حذف المفعول الخ تصحيح الحوالة عليه بقوله فيما بعده بالطريق المذكور

اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا كقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن غر كريم والمنافق خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان أو جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما

الاستغراق اى اذا كان المقام خطابيا حمل المعرف الوارد فيه باللام على العموم سواء كان مفردا كالحديث الشريف أو جمعا كأن يقال المؤمنون احقاء بكل احسان وخلق كريم وانما يحمل على العموم بعلة ايهام أن القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فى كل منهما ترجيح بلا مرجح أي ان العلة التى اقتضت حمله على العموم ان المتكلم لما عرف بلام الحقيقة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من الافراد فقد أتى بما يوهم ان قصده أو قصد السامع الى فرد دون آخر تحكم فيتشكل فى فهم ارادة العموم على كون خلافه تحكما فيحمل على العموم قضاء لحق ما أفاده ظاهر ما أتى به وهو أن عدم العموم فيه تحكم ومقتضاه العموم الظنى ولذلك قال ايهام لانه لا يتيقن ان قصده هو العموم بالوجه المذكور لاحتمال وجود قرينة على البعض حقيقة ولكن ظاهر سقوطها العموم فقصد المتكلم انما هو افادة العموم الظنى فيحمل المخاطب عليه لظاهر ما أتى به ولا ينافى ذلك امكان خروج بعض الافراد فى نفس الامر كما فى الحديث الشريف فان اعتقاد كون كل مؤمن بالصفة المذكورة وكون كل منافق بعكسها لا يضر فيه صحة خروج البعض من ذلك فى نفس الامر وانما قيد بالخطابى لان الاستدلالى وهو الذى يطلب فيه اليقين يؤخذ فى القضية الواردة فيه بالمحقق كما عند المناطقة لان القضية المهملة عندهم اذا عرف فيها الموضوع بلام الحقيقة يؤخذ فيها بالمحقق وهو البعض ويجب ان يعلم ان التعليل المذكور فى افادة العموم بيان لما يناسب أن تنضبط به القاعدة والا فأصل افادة العموم الاستعمال ثم ذكر السكاكى فى مبحث حذف المفعول انه قد يكون القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة اللازم ذهابا فى نحو فلان يعطى الى معنى يفعل الاعطاء أى يصدر منه ذلك ويوجد هذه الحقيقة يعنى فينشأ عن ايجاد الحقيقة نظر آخر وهو

اللازم مع التعميم فى أفراد الفعل لا يقال كيف يكون لازما ويفيد التعميم لانا نقول مراده التعميم فى افراد الفعل لا فى المفاعيل فانك اذا قلت قام زيد قد تريد به انه وقع منه جميع افراد القيام على سبيل البدل

(قوله اذا كان المقام) أى الذى أورد فيه المحلى بأل (قوله خطابيا) بفتح الخاء أى يكتفى فيه بالقضايا الخطابية وهى المفيدة للظن كالواقعة فى المحاورات أى فى مخاطبة الناس بعضهم مع بعض كقولك كل من يمشى فى الليل بالسلاح فهو سارق فان هذا غير مقطوع به وانما يفيد الظن وانما قيد بالخطابى لانه اذا كان المقام الذى أورد فيه المحلى بأل استدلاليا أى لا يكتفى فيه الا بالقضايا المفيدة لليقين كما لو أردت اقامة دليل على عدم تعدد الاله فان المعروف حينئذ انما يحمل على المتيقن وهو الواحد فى المفرد والثلاثة فى الجمع كما فى القضية المهملة عند المناطقة اذا عرف فيها الموضوع بلام الحقيقة فانه يؤخذ فيها بالمحقق وهو البعض (قوله كقوله المؤمن) أى قول النبى عليه الصلاة والسلام كما فى بعض النسخ وهذا مثال للخطابى (قوله غر كريم) الغر بكسر الغين أى غافل عن الحيل لصرفه العقل عن أمور الدنيا واشتغاله بأمور الآخرة لا لجهله بالامور وغباوته وحيث كان غافلا عن الحيل لما ذكر فينخدع وينقاد لما يراد منه لكرم طبعه وحسن خلقه والكريم جيد الاخلاق (قوله والمنافق) (١٢٤) أى نفاقا عمليا (قوله خب الخ) الخب بفتح الخاء الخداع بتشديد الدال أى كثير المخادعة وأما بكسرها فالمخادعة لكن الرواية بالفتح وحينئذ فالمعنى انه مخادع ماكر لخبث سريرته وصرفه العقل الى ادراك عيوب الناس توصلا للافساد فيهم واللئيم ضد الكريم فالنبى عليه الصلاة والسلام انما قال ذلك لحسن ظنه بالمؤمن وسوء ظنه بالمنافق لا لدليل قطعى قام عنده على ذلك فكل من القضيتين ظنية اذ قد يوجد فى بعض المؤمنين من هو شديد فى المكر والخداع وحينئذ فالمقام خطابى لا استدلالى (قوله حمل المعرف) أى حمل السامع المعرف باللام المورد فى ذلك المقام الخطابى وقوله مفردا أى كما فى الحديث فان المراد كل مؤمن غر أى متغافل عن الحيلة (قوله أو جمعا) كقولك المؤمنون أحق بالاحسان أى كل جماعة من المؤمنين أحق به (قوله على الاستغراق) أى استغراق الآحاد فى المفرد والجموع فى الجمع (قوله بعلة ايهام) الباء للسببية متعلقة بحمل واضافة علة لما بعده بيانية أى بسبب علة هى ايهام السامع أى الايقاع فى وهمه وفى ذهنه وقوله ان القصد أى قصد السامع أى التفاته الى فرد دون آخر ترجيح لاحد الامرين المتساويين على الآخر من غير مرجح وهو باطل كذا قرر شيخنا العدوى وذكر بعض الحواشى أن المراد ايهام المتكلم السامع ان قصده والتفاته الى فرد الخ وهو ظاهر أيضا وحاصله أن المتكلم لما عرف الاسم بلام الحقيقة ولم ينصب قرينة ظاهرة على ارادة معين من الافراد فقد أتى بما يوهم أن قصده الى فرد دون آخر تحكم فيتشكل السامع فى فهم ارادة العموم على كون خلافه تحكما فيحمله على العموم قضاء لحق ما أفاده ظاهر ما أتى به وهو أن عدم العموم فيه تحكم قال سم وانما أقحم لفظ الايهام ايماء الى جواز وجود مرجح للحمل على بعض الافراد فى الواقع وان تساوى الكل فى تحقق الحقيقة وصحة الحمل عليه

ترجيح

(قوله ترجيح لاحد المتساويين الخ) أى فدليل العموم والحمل عليه الترجيح المذكور وهو ظنى أى يفيد ظن العموم فقط لاحتمال وجود قرينة خفية تقتضى الحمل على البعض ولذا عبر بالايهام كما قلناه سابقا ولم يقل من غير مرجح لان التساوى انما يتحقق عند عدمه فاستغنى عنه بقوله المتساويين (قوله أنه قد يكون الخ) الضمير للحال والشان وقوله القصد أى الالتفات والملاحظة من المتكلم الى نفس الفعل وقوله بتنزيل أى بسبب تنزيل المتكلم الفعل المتعدى منزلة اللازم (قوله ذهابا) حال من فاعل تنزيل وان كان متروكا أى حال كون المتكلم ذاهبا الى أن المراد من الفعل نفس الحقيقة وقوله ايهاما علة الذهاب أى وانما ذهب المتكلم لذلك لاجل أن يوقع فى وهم السامع أن قصده المبالغة أى التعميم وهذه المبالغة المذكورة تحصل بالطريق المذكور فى قوله أن القصد الى فرد دون آخر مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد الامرين المتساويين من غير مرجح وذلك لانه حيث كان المقام خطابيا وكانت الحقيقة التى أرادها المتكلم توجد فى جميع أفرادها فالتفات السامع فيه الى فرد (١٢٥) دون آخر تحكم فلا بد من الحمل على العموم لاجل أن ينتفى ذلك (قوله لجعل المصنف قوله) أى قول السكاكى (قوله اشارة الى قوله) أى قول السكاكى (قوله واليه) أى الى الجعل المذكور المفهوم من قوله جعل المصنف قوله أو الى الطريق المذكور (قوله ثم اذا كان المقام خطابيا الخ) أى ثم اذا كان المقام الذى أورد فيه الفعل المنزل منزلة اللازم الذى لم يجعل كناية عن نفسه متعديا لمخصوص خطابيا وثم هنا للتراخى فى الرتبة لان اثبات العموم أعظم من اثبات أصل الفعل (قوله يكتفى فيه بمجرد الظن) هذا تفسير للمقام الخطابى لا صفة كاشفة له كما هو ظاهره وحينئذ فالاولى الاتيان بأى وقوله يكتفى فيه بمجرد الظن أى يكتفى فيه بالكلام الاقناعى الذى يورث الظن وذلك كالقضايا المقبولة ولا يحتاج فيه الى دليل قطعى (قوله لا استدلاليا) أى لانه اذا كان استدلاليا لم يفد ذلك مع التعميم لان التعميم ظنى فلا يعتبر فيما يطلب فيه اليقين (قوله يطلب فيه اليقين البرهانى) أى اليقين الحاصل بالبرهان وهذا تفسير للمقام الاستدلالى لا أنه صفة كاشفة له فكان الاولى الاتيان بأى التفسيرية (قوله أفاد المقام أو الفعل ذلك أى كون الغرض ثبوته الخ) فيه بحث من وجهين * الاول ان المقام الخطابى لا يفيد الغرض المذكور وهو ثبوت الفعل لفاعله او نفيه عنه مطلقا وانما يفيد التعميم بالعكس أى يفيد ثبوت الفعل لفاعله مطلقا ولا يفيد التعميم وحينئذ فلا يصح ان يستقل احدهما بافادة الجميع بل المقام والفعل متعاونان فى افادة الجميع * الثانى ان الظاهر أن المفاد نفس الثبوت لا كون الغرض الخ فكان الاولى للشارح أن يقول أفاد الفعل بمعونة المقام الخطابى ذلك أى ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا مع التعميم ويمكن الجواب عن الاول بأن أو بمعنى الواو وعن الثانى بأن ما ذكره من كون الغرض كذا من مستتبعات التركيب التى يفيدها وان لم يستعمل فيهما

ترجيح لاحد المتساويين على الآخر ثم ذكر فى بحث حذف المفعول انه قد يكون القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدى منزلة اللازم ذهابا فى نحو فلان يعطى الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور فى افادة اللام الاستغراق لجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا حمل المعرف باللام على الاستغراق واليه أشار بقوله (ثم) أى بعد كون الغرض ثبوت أصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية (اذا كان المقام خطابيا) يكتفى فيه بمجرد الظن (لا استدلاليا) يطلب فيه اليقين البرهانى (أفاد) المقام أو الفعل (ذلك) أى كون الغرض ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا (مع التعميم) فى أفراد الفعل

ايجادها فى كل فرد لانه يصلح الكلام حينئذ لايهام تلك المبالغة وهى افادة التعميم بالطريق المذكور فى افادة اللام للاستغراق وذلك لان الفعل لما تضمن الدلالة على الحقيقة المعرفة باللام صح فيها اعتبار العموم لما فيه بحسب الظاهر من ايهام أن الحمل على فرد دون آخر تحكم وكون مفاد الفعل هو الحقيقة المعرفة لا يمنعه كونه فعلا لا يقبل أل لان متضمنه يقبلها فصح اعتبارها فيه فعلى هذا يكون قول السكاكى فى دلالة الفعل المجعول لازما بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا حمل المعرف على الاستغراق كما فهم من كلام المصنف والى ذلك أشار بقوله (ثم) هذا القسم وهو الذى كان الغرض منه ثبوت أصل الفعل بتنزيله منزلة اللازم من غير قصد الى كونه كناية عن نفسه متعديا (اذا كان المقام) الذى أورد فيه (خطابيا) وهو الذى يكتفى فيه بمجرد الظن كما تقدم (لا استدلاليا) وهو الذى يطلب فيه اليقين البرهانى كما مر (أفاد) أى اذا كان المقام خطابيا أفاد الفعل فيه وأفاد المقام فى الفعل (ذلك) أى ثبوته لفاعله أو نفيه عنه مطلقا عند كونه غرضا كما تقدم (مع التعميم

ولا مفعول دفعا للعموم لان حمله على أحد الافعال دون غيره عين التحكم بغير دليل فيحمل على الجميع ثم

فيهما تحكم ثم جعل قولهم فى المبالغة فلان يعطى ويمنع ويصل ويقطع محتملا لذلك ولتعميم المفعول كما سيأتى وعدّه الشيخ عبد القاهر مما يفيد اصل المعنى على الاطلاق من غير اشعار بشئ من ذلك

(وقوله دفعا للتحكم) وذلك لان حمله على خصوص فرد دون آخر مع وجود الحقيقة فى كل يلزم منه التحكم المذكور (قوله وتحقيقه) أى بيان كون الفعل يفيد العموم على الوجه الحق والسر فى الاتيان بهذا البيان انه لما كان فى افادة الفعل العموم فى المصدر غموض ودقة من جهة أنه اذا قصد نفس الفعل كان بمنزلة (١٢٦) ان يعرف مصدره بلام الحقيقة كما أشار اليه بقوله يفعل الاعطاء والحقيقة

(دفعا للتحكم) اللازم من حمله على فرد دون آخر وتحقيقه أن معنى يعطى حينئذ يفعل الاعطاء فالاعطاء المعرف بلام الحقيقة يحمل فى المقام الخطابى على استغراق الاعطاآت وشمولها مبالغة لئلا يلزم ترجيح أحد المتساويين على الآخر * لا يقال افادة التعميم فى أفراد الفعل تنافى كون الغرض الثبوت أو النفى مطلقا أى من غير اعتبار عموم ولا خصوص لانا نقول لا نسلم ذلك

التعميم أى مع افادته التعميم فى أفراد ذلك الفعل وانما قلنا بافادة الفعل للعموم مع ذلك (دفعا للتحكم) وذلك لان حمله على خصوص فرد دون آخر مع وجود الحقيقة فى الكل يلزم منه التحكم المذكور فيقصد المتكلم افادة ذلك العموم اتكالا على أن السامع يفهم حيث لم تنصب له قرينة على معين وقد اشتمل الفعل على الحقيقة الموجودة فى الكل فالعموم من لزوم التحكم المحذور فى غيره لكن هذا العموم ظنى كما تقدم فى المعرف باللام وتحقيق ذلك فى الفعل على ما مر أن معنى قول القائل حينئذ فلان يعطى أن فلانا يوجد هذه الحقيقة أعنى حقيقة الاعطاء والاعطاء المعرف بلام الحقيقة وقد تقدم أنه لا استحالة فى قبوله معنى اللام واعتباره فيه فى ضمن الفعل كالمعرف باللام صراحة فيحمل فى ضمن الفعل فى المقام الخطابى على استغراق الاعطاآت وشمولها لقصد المبالغة وتوصل اليها بواسطة ايهام أن قصد غيرها يلزم فيه ترجيح أحد المتساويين على الآخر ويرد ههنا أن يقال قد تقدم أن هذا الفعل انما قصد فيه مجرد الثبوت من غير اعتبار عموم أو خصوص واذا لم يعتبر فيه العموم فكيف يفيده نعم لو قيل فيما تقدم ان القصد الى مطلق الثبوت من غير تقييد بقصد عموم أو خصوص أمكن ان يقال مطلق الثبوت المقصود قد يقصد معه عموم وأما حيث قيل من غير اعتبار عموم فكيف يفيد الفعل ما نفى اعتباره فيه وقد أجيب بانه لا يلزم من نفى اعتبار الشئ نفى وجوده لان عدم اعتبار الشئ ليس هو باعتبار لعدمه فيصح ان لا يعتبر الشئ ويوجد مع ذلك بلا قصد كما تقدم من ان قصد التخصيص يصح معه وجود التقوى فى قولنا زيد يعطى ولو لم يقصد لان موجبه من تكرار الاسناد موجود ولكن هذا الجواب لا يخلو من ضعف مادام محمولا على ظاهره لان ما يستفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة فى شئ والغرض هنا انما يكون من باب الاعتبار المناسب والاعتبار المناسب هو ما قصد ولاجل هذا يقال ان ما يستفاد من التركيب الصادر من غير البليغ لا يلتفت اليه فى مدح الكلام به لعدم صحة قصده اياه فليس من الاعتبار المناسب فى شئ ويمكن أن يحمل على معنى أن العموم ليس مقصودا أولا بل المقصود أولا مطلق الثبوت الذى ليس

جعل يعنى السكاكى قولهم فلان يعطى ويمنع محتملا لذلك ولافادة تعميم الفعل كما سيأتى يعنى بتعميم المفعول العموم الشمولى فى المفاعيل وبتعميم الفعل العموم البدلى فى الافعال وانما لم يقل فيه عموم المفعول لان الفرض أن الفعل جاء قاصرا فلا مفعول له وقد نازعه الخطيبى الشارح فى النقل عن السكاكى بما يعرفه من وقف على كلامه فلا حاجة للاطالة بذكره وقول المصنف وان لم يكن خطابيا فلا

توجد فى جميع الافراد فالحمل على بعضها تحكم حتى ذهب علماء الاصول من الحنفية الى ان المصدر المدلول عليه بالفعل لا يحتمل العموم حتى لو نواه المتكلم لا يصدق لانهم لا يعتبرون كون القصد الى نفس الفعل ولا كون المقام خطابيا احتيج الى تحقيقه (قوله حينئذ) أى حين اذ كان القصد ثبوت الفعل الى فاعله (قوله يفعل الاعطاء) أى أى الذى هو مصدر يعطى أى يوجد هذه الحقيقة وانما كان معناه ماذكر لان الفرق بين المعرفة والمنكرة بعد اشتراكهما فى ان معناهما معلوم للمخاطب والمتكلم ان الحضور فى الذهن والقصد الى الحاضر فيه معتبر فى المعرفة دون النكرة واذا كان القصد الى نفس الفعل يكون المصدر معرفة واللام فيه لام الحقيقة واعلم أن كون الفعل مفاده الحقيقة المعرفة لا يمنع منه كونه فعلا لا يقبل أل لان مضمنه يقبلها فلذا صح اعتبارها فيه ثم ان المراد فان

بالفعل فى قول الشارح يفعل الاعطاء المعنى المصدرى وبالاعطاء المعنى الحاصل بالمصدر وحينئذ فلا يقال ان الاعطاء فعل فكيف يتعلق الفعل بالفعل (قوله على استغراق الخ) أى بأن يراد الحقيقة فى ضمن جميع الافراد (قول مبالغة) أى لقصد المبالغة (قوله لئلا الخ) أى وارتكبت المبالغة لئلا فهو علة العلة (قوله الثبوت) أى ثبوت الفعل وقوله من غير اعتبار عموم ولا خصوص أى فى الفعل (قوله لا نسلم ذلك) أى ماذكر من المنافاة

(قوله فان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض) أي كالمعلوم في الفعل فان عدمه غير معتبر في الغرض وقوله لا يستلزم الخ أي لان عدم اعتبار الشيء ليس اعتبار العدم فيصح ان لا يعتبر الشيء ويوجد مع ذلك بلا قصد كما تقدم في أن قصد التخصيص يصح معه وجود التقوى في قولنا زيد يعطي ولو لم يقصد لان موجبه وهو تكرر الاسناد موجود وكذلك الفعل اذا كان الغرض اثباته لفاعله كان عموم أفراده غير معتبر وان كان ذلك العموم مفادا من الفعل بواسطة المقام الخطابي حذرا من التحكم واعترض العلامة السيد هذا الجواب بأن التعميم اذا لم يكن مقصودا من العبارة فلا يعتد به ولا يعد من خواص التراكيب في عرف أهل هذا الفن لان ما يستفاد من التركيب بلا قصد ليس من البلاغة في شيء اذ البلغاء لا يعولون في الافادة الا على ما يقصدونه ومن ثم قيل ان ما يستفاد من التراكيب الصادرة من غير البليغ لا يلتفت اليه في مدح الكلام به لعدم صحة قصده اياه فالاولى في الجواب أن يقال ان الغرض من نفس الفعل الثبوت أو النفي مطلقا وأما التعميم في أفراد الفعل فانه مستفاد من الفعل بمعونة المقام الخطابي وحينئذ فلا ينافي اهـ وحاصله كما قال السيد الصفوي انه يقصد أولا الفعل مطلقا ليجعل بمعونة المقام وسيلة الى جميع أفراده (١٢٧) على سبيل الكناية فالمطلق ليس مقصودا لذاته بل لينتقل منه بمعونة المقام الى جميع الافراد على سبيل الكناية فكما يصح أن يجعل الفعل الذي قصد ثبوته للفاعل مطلقا كناية عن نفسه متعلقا بمفعول خاص كما يأتي يصح أن يجعل كناية عن نفسه عاما من غير تعلقه بمفعول ثم قال السيد عيسى الصفوي وجواب الشارح يمكن حمله على جواب السيد بأن يقال قول الشارح فان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض أي أولا وبالذات وقوله فالتعميم غير مقصود أي أولا فلا ينافي انه مقصود ثانيا والمقصود أولا مطلق الثبوت الذي لا عموم فيه ثم يقصد التعميم ثانيا وان كان التعميم هو المقصود بالذات وعلى هذا فمعنى قولنا فلان يعطي يوجد جميع أشخاص الاعطاآت ويلزم انحصارها فيه بحيث لا توجد لغيره ولا يقال هذا ينافي ما سبق في هذا القسم من أنه لم يعتبر فيه الكناية لانا نقول ذاك في الكناية في المفعول وهذا كناية في أفراد الفعل فقول المصنف سابقا أولا يجعل كناية عن نفسه متعلقا بمفعول مخصوص لا ينافي كونه كناية عن نفسه عاما (قوله كقول البحتري) بضم الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة (١) وفتح التاء المثناة كما وجدته بخط بعض الفضلاء وهو أبو عبادة الشاعر المشهور من شعراء الدولة العباسية نسبة الى بحتر بضم الموحدة وسكون الحاء وفتح التاء أبو حي من طي (قوله في المعتز بالله) أي في مدحه وهو اما اسم فاعل يقال اعتز فلان اذا عد نفسه عزيزة أو اسم مفعول أي المعز باعزاز الله له وهذا أحسن لانه لا يلزم من عد الشخص نفسه عزيزة أن يكون عزيزا في نفس الامر والمعتز بالله أحد الخلفاء العباسية الذين كانوا ببغداد وهو ابن المتوكل على الله

فان عدم كون الشيء معتبرا في الغرض لا يستلزم عدم كونه مفادا من الكلام فالتعميم مفاد غير مقصود ولبعضهم في هذا المقام تخيلات فاسدة لا طائل تحتها فلم نتعرض لها (والاول) وهو أن يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص (كقوله البحتري في المعتز بالله)

فيه عموم ليتوصل به الى العموم بواسطة دفع التحكم فيكون الفعل المطلق عن العموم كناية عنه عاما بواسطة المقام لانه كما صح أن يجعل كناية عن نفسه متعلقا بمفعول خاص كما يأتي يصح أن يجعل كناية عن عمومه في نفسه من غير تقدير مفعول فعلى هذا يصح الجواب فليتأمل وعليه يكون معنى قولنا فلان يعطي يوجد جميع أشخاص الاعطاآت ويلزم انحصارها فيه بحيث لا توجد لغيره وهو واضح وأما ما قيل من ان المعنى تنحصر فيه جميع الاعطاآت وينحصر فيها بحيث لا يوجد الا الاعطاء كما لا يوجده غيره وان ذلك هو مراد السكاكي بقوله بالطريق المذكور لانه اشارة الى ما قرر في الحصر فتخييل فاسد لان قولنا فلان يعطي لا يدل على أنه لا يفعل الا الاعطاء قطعا ولو دل باللزوم على أن الاعطاآت له دون غيره فليتأمل (و) القسم (الاول) وهو الفعل المجعول مطلقا كناية عن نفسه متعلقا بمفعول مخصوص بعد تنزيله منزلة اللازم هو (كقول البحتري) من شعراء الدولة العباسية (في) مدح (المعتز بالله)

يفيد ذلك قال الخطيبي الاشارة في قول المصنف ذلك غير ما ذكره مما لا يخفى ضعفه وأما القسم الاول وهو أن يكون الفعل المطلق الذي جعل لازما كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة فكقول البحتري يمدح المعتز بالله

---

(١) قوله وفتح التاء هكذا في الاصل والصواب ضم التاء في المنسوب والمنسوب اليه كما في كتب اللغة كتبه مصححه

و يعرض بالمستعين بالله شجو حساده وغيظ عداه * أن يرى مبصر و يسمع واعي

أي أن يكون ذو رؤية وذو سمع يقول محاسن الممدوح وآثاره لم تخف على من له بصر لكثرتها واشتهارها و يكفي في معرفة أنها سبب لاستحقاقه الامامة دون غيره أن يقع عليها بصر و يعيها سمع لظهور دلالتها على ذلك لكل احد فحساده وأعداؤه يتمنون أن لا يكون في الدنيا من له عين يبصر بها وأذن يسمع بها كي يخفى استحقاقه للامامة فيجدوا

(قوله تعريضا بالمستعين بالله) هو أخو المعتز الممدوح كان منازعا للمعتز في الامامة فراد الشاعر بالحساد والاعداء المستعين بالله ومن ضاهاه وقوله تعريضا حال من البحتري أي حال كونه (١٢٨) معرضا بالمستعين بالله (قوله شجو) أي حزن حساده وقوله وغيظ عداة مرادف لما قبله (قوله أن يرى الخ) خبر عن شجو حساده وأنت خبير بأن رؤية المبصر وسماع الواعي ليس نفس الشجو والغيظ حتى يخبر بهما عنه لكن لما كانا سببا في الحزن والغيظ جعلهما خبرا عنه فهو من اقامة السبب مقام المسبب فكأنهما لكمالهما في السببية خرجا عنها وصارا عين المسبب (قوله واعي) هو الحافظ لما يسمع (قوله أي أن يكون الخ) تفسير للجملة بتقدير مضاف أي أن يوجد في الدنيا رؤية ذي رؤية وسمع ذي سمع وليس تفسير الفعل فقط بدليل قوله ذو ولو قال أن تكون رؤية مبصر ويكون سمع واع لكان أوضح ليكون تفسيرا للفعل فقط الذي الكلام فيه تأمل (قوله فيدرك) أي لانهما اذا وجدا تعلقا

تعريضا بالمستعين بالله شجو حساده وغيظ عداه * أن يرى مبصر و يسمع واعي

أي أن يكون ذو رؤية وذو سمع فيدرك) بالبصر (محاسنه و) بالسمع (أخباره الظاهرة الدالة على استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجدوا) نصب

تعريضا بالمستعين بالله (شجو) أي حزن (حساده) يعني المستعين ومن ضاهاه (وغيظ عداه * أن يرى مبصر و يسمع واع) فأسند الرؤية الى لفظ المبصر والسمع الى لفظ الواعي أي الحافظ لما يسمع ابدا انا بلزوم كل منهما الجريان العرف بأن قول القائل رؤية المبصر وسماع السامع انما يستعملان عند قصد اللزوم وعدم تعلق الغرض بالمفعول ولذلك فسرهما المصنف بما يقتضي اللزوم فقال (أي) شجو حساده وغيظ عداه هو (أن يكون) أي أن يوجد في الدنيا (ذو رؤية وذو سمع) أي ان توجد رؤية راء و يوجد سمع سامع وأطلق على الرؤية والسمع الشجو والغيظ مبالغة والمراد أنهما موجبان للشجو والغيظ ثم بين وجه ايجاب الرؤية للشجو والسمع للغيظ وان ذلك مما يلزم وجودهما من كونهما اذا وجدا تعلقا بمحاسن الممدوح بادعاء الملازمة بين مطلق وجودهما وتعلقهما بتلك المحاسن فعبر بهما لازمين لينتقل من ذلك الى لازمهما وهو كونهما متعلقين بمتعلق مخصوص فيكونان كنايتين عن انفسهما باعتباري اللزوم والتعدي وقد تقدم أن ذلك صحيح وأنه ليس فيه استلزام الشئ لنفسه فقال لانهما اذا وجدا في الدنيا تعلقا بمحاسنه (فيدرك) المبصر بالبصر (محاسنه و) يدرك السامع بالسمع (أخباره) وما آثره (الظاهرة الدالة) عند كل أحد (على استحقاقه الامامة دون غيره) من المنازعين (فلا يجدوا) هو معطوف على فيدرك لانه منصوب بعطفه على أن يوجد وانما عطف عليه لان ادراك المحاسن يترتب عليه ان أعداءه وحساده الذين يتمنون الامامة لا يجدون

شجو حساده وغيظ عداه * أن يرى مبصر و يسمع واعي

أي ليس في الوجود ما يرى و يسمع الا آثاره المحمودة اذا ابصر مبصر لا يرى الا محاسنه واذا سمع سامع كذلك فغيظ عداه ان يقع ابصار أو سمع فانه كيف وقع لا يقع الا على محاسنه بخلاف ما لو قال أن يرى مبصر محاسنه فانه ليس فيه حينئذ ما يقتضي أنه ليس في الوجود ما يبصر غير محاسنه فان قلت المصنف قد جعل هذا قسما من جعل المتعدي لازما فكيف يقول بعد ذلك انه كناية عن مفعول وان التقدير أن يرى آثاره قلت لا منافاة بين الكلامين بأن يجعله قاصرا وهو كناية عن رؤية خاصة وسمع خاص وخصوصيته باعتبار انه نوع خاص من الابصار باعتبار مفعوله الخاص فهو قاصر مكنى به عن متعد لا

بمحاسنه فيدرك الخ وهذا بيان للمفعول المخصوص الذي تعلق به الفعل وحاصله انه يصلح جعل السبب في شجو الحساد وغيظهم وجود رؤية راء وسمع سامع في الدنيا ثم بين المصنف وجه ايجاب الرؤية للشجو والسمع للغيظ بأنه يلزم من وجودهما تعلقهما بمحاسن الممدوح بادعاء الملازمة بين مطلق وجودهما وتعلقهما بتلك المحاسن فعبر بالفعلين لازمين لينتقل من ذلك الى لازمهما وهو كونهما متعلقين بمفعول مخصوص فيكونان كنايتين عن انفسهما باعتبار اللزوم والتعدي وليس فيه استلزام الشئ لنفسه وهو واضح (قوله على استحقاقه الامامة) أي عند

بذلك سبيلا الى منازعته اياها فجعل كما ترى مطلق الرؤية كناية عن رؤية محاسنه وآثاره ومطلق السماع كناية عن سماع أخباره

وكقول عمرو بن معديكرب فلو أن قومي أنطقتني رماحهم * نطقت ولكن الرماح أجرت

لان غرضه ان يثبت انه كان من الرماح اجرار وحبس للالسن عن النطق بمدحهم والافتخار بهم حتى يلزم منه بطريق الكناية مطلوبه وهو انها أجرته وكقول طفيل الغنوى لبنى جعفر بن كلاب جزى الله عنا جعفرا حين أزلقت * بنا نعلنا فى الواطئين فزلت

أبوا أن يملونا ولو أن أمنا * تلاقى الذى لاقوه منا لملت هم خلطونا بالنفوس وألجؤا * الى حجرات أدفأت وأظلت

فان الاصل لملتنا وأدفأتنا وأظلتنا الا انه حذف المفعول من هذه المواضع ليدل على مطلوبه بطريق الكناية فان قلت لا شك أن قوله الجؤا أصله ألجؤنا فلاى معنى حذف المفعول منه قلت الظاهر أن حذفه لمجرد الاختصار لان حكمه حكم ما عطف عليه وهو قوله خلطونا

لا يصح عطف على يدرك أى فلا يجد أعداؤه وحساده الذين يتمنون الامامة (الى منازعته) الامامة (سبيلا) فالحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم أى من يصدر عنه السماع والرؤية من غير تعلق بمفعول مخصوص ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين بمفعول مخصوص هو محاسنه وأخباره بادعاء الملازمة بين مطلق الرؤية ورؤية آثاره ومحاسنه وكذا بين مطلق السماع وسماع اخباره للدلالة على ان اثاره وأخباره بلغت من الكثرة والاشتهار

(الى منازعته) تلك الامامة (سبيلا) لان نزاعهم اياه فيها فرع وجود مساعد ولا مساعد لاطباق الرائين والسامعين على انه الاحق بها فقد تبين بهذا ان البحترى نزل يرى ويسمع منزلة اللازم بمعنى أن الرائى والسامع تصدر عنها الرؤية والسماع من غير تعلق بمفعول مخصوص ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين بمفعول مخصوص هما محاسنه واخباره وذلك بادعاء التلازم بين مطلق الرؤية والسماع وبين الرؤية والسماع المتعلقين بالمحاسن والاخبار اشارة الى ان ما ثره وأخباره ومحاسنه بلغت من الشهرة والانتشار بحيث لا تخفى عن أحد فى كل وقت ما دام الرائى رائيا والسامع سامعا بل ادعى اللزوم بين مطلق الرؤية والسماع وكون الرائى والسامع لا يرى الا تلك المحاسن ولا يسمع الا تلك الاخبار لانه لو رؤيت غير محاسنه اوغير اخباره ما ثره تأتى ادعاء المشاركة فى الاستحقاق فلا يتعين وجود الرؤية والسماع شجو حساده فالمقصود انما يحصل فى الانفراد فيه وعلى هذا الايراد ان يقال لا يلزم من استلزام مطلق الفعلين لهما متعدين حصرهما فى محاسنه واخباره لان قوة الكلام تدل على قصد الحصر بالادعاء لان ذلك أنسب بجعله منفردا ففحوى الكلام يدل على ان القصد جعل الفعلين لازمين يستلزمان أنفسهما متعديين مع حصرهما فيما تعديا له وذلك نهاية المبالغة فساق الكلام على طريق الكناية وهو انه عبر بالملزوم وهو الرؤية والسماع اللازمين عن اللازم الذى هو الرؤية والسماع لا لمفعول واحد نعم لك أن تقول المتعدى لمفعول واحد كيف يكنى عنه بالقاصر والقاصر ليس لازما للمتعدى للواحد بل ولا يجتمع معه

دليه لان ادراك المحاسن يترتب عليه أن اعداءه وحساده الذين يتمنون الامامة العظمى لا يجدون سبيلا الى منازعته فيها لان نزاعهم اياه فيها فرع عن وجود مساعد لهم ولا مساعد لهم لاطباق الرائين والسامعين على أنه الاحق بها لانه ذو المحاسن والاخبار الظاهرة دون غيره (قوله الامامة) مفعول ثان للمنازعة منصوب بنزع الخافض أى فى الامامة وسبيلا مفعول ليجدوا (قوله اى من يصدر الخ) اى ان يوجد من يصدر الخ ولو حذف الشارح لفظة من وقال أى صدور سماع ورؤية لكان أحسن لانه تفسير اللازم المذكور على قياس فلان

 يعطى فان معناه يوجد الاعطاء (قوله ثم جعلهما) أى الشاعر وقوله بمفعول مخصوص أى لانه هو الذى يغيظ العدو ولا مطلق وجود رؤية وسماع (قوله بادعاء) متعلق بقوله كنايتين أى جعلهما كنايتين بواسطة ادعاء الملازمة المذكورة وانما احتيج للادعاء المذكور لاجل صحة الكناية والا فالمقيد ليس لازما للمطلق والدليل على هذه الكناية جعله ما اخبر عن الشجو والغيظ (قوله للدلالة الخ) علة لجعلهما كنايتين أى جعلهما كنايتين ولم يصرح بالمفعول المخصوص من أول الامر أو يلاحظ تقديره للدلالة الخ وهذا جواب عما يقال لا حاجة الى اعتبار الاطلاق أولا ثم جعله كناية عن نفسه مقيدا بمفعول مخصوص وهل هذا الا تلاعب ولم لم يجعل من اول الامر متعلقا بمفعول مخصوص وحاصل الجواب انه لو جعل كذلك لفاتت المبالغة فى المدح لانها لا تحصل الا بحمل الرؤية على الاطلاق ثم يجعل كناية عن تعلقه بمفعول مخصوص اذ المعنى حينئذ انه متى وجد فرد من أفراد الرؤية أو السماع حصلت رؤية محاسنه وسماع اخباره وهذا يدل على أن اخباره بلغت من الكثرة والاشتهار الى حالة هى امتناع الخفاء كما قال الشارح

* الضرب الثانى ان يكون الغرض افادة تعلقه بمفعول فيجب تقديره بحسب القرائن،

(قوله الى حيث يمتنع خفاؤها) اى الى حالة هى امتناع الخفاء اى انها صارت لا تخفى على احد فى كل وقت مادام الرائى رائيا والسامع سامعا (قوله بل لا يبصر الرائى) اى من المحاسن الا تلك الآثار اى محاسنه ولا يسمع الواعى أى لا اخبار أحد الا تلك الاخبار اى أخبار مآثره لانه لو رؤيت غير محاسنه أو سمعت غير اخبار مآثره لتأتى ادعاء المشاركة فى استحقاق الامامة فلا يكون وجود الرؤية والسماع شجو حساده فالمقصود انما يحصل بالانفراد فيه فان قلت انه لا يلزم من كون رؤية آثاره وسماع اخباره لازمين لمطلق الرؤية والسماع ان لا يكون غير آثاره وأخباره كذلك اذ ليس هنا ما يدل على الحصر فرؤية آثاره لا تنافى رؤية آثار غيره وكذلك سماع أخباره لا ينافى سماع اخبار غيره فيجوز حصول الامرين معا أجيب بأن قوة الكلام تدل على قصد الحصر بالادعاء لان ذلك أنسب بالمقام الذى هو مقام المدح باستحقاقه الامامة دون غيره اذ لا شك أن هذا لا يتم الا اذا كان فيه من المزايا ما ليس فى غيره ولان اعداءه لا يقهرون ولا يشهدون له باستحقاق الامامة دون غيره الا اذا كان (١٣٠) كذلك (قوله فذكر الملزوم) يعنى مطلق الرؤية والسماع وأراد اللازم يعنى رؤية آثاره ومحاسنه وسماع أخباره الدالة على استحقاقه الملك (قوله على ما هو طريق الكناية) أى عند المصنف من اطلاق الملزوم وارادة اللازم كما فى زيد طويل النجاد فقد أطلق الملزوم وهو طول النجاد وأريد اللازم وهو طول القامة (قوله ففى ترك الخ) الظاهر أن هذا نفس قوله للدلالة الخ فى المعنى وحينئذ فلا حاجة لاعادته الا ان يقال أعاده ليرتب عليه قوله ولا يخفى الخ قرره شيخنا العدوى (قوله ففى ترك المفعول) أى فى اللفظ وقوله والاعراض عنه أى فى النية والتقدير فالعطف مغاير ويصح ان يكون تفسيرا وأتى به للاشارة الى أن ترك المفعول وان ليس عن سهو بل تركه عن قصد ليتأتى التنزيل والاول أنسب بقوله الآتى ولا يخفى الخ (قوله الى حيث يكفى فيها) أى الى حالة هى ان يكفى فى ادراكها مجرد ان يكون فى الدنيا ذو سمع (قوله حتى يعلم) أى فيعلم ذو السمع وذو البصر ان الممدوح هو المنفرد بالفضائل اى فيستحق الخلافة دون غيره (قوله مطلقا) أى من غير قصد الى تعلقه بمفعول فليس الاطلاق هنا كالاطلاق السابق (قوله بل قصد تعلقه بمفعول) أى مخصوص لان الفرض أن الفعل المنسوب لفاعله يتعدى الى مفعول وأتى بهذا الاضراب لاجل صحة ترتب قوله وجب التقدير على قوله والا اذ هو بحسب الظاهر نفى لما ذكر من المعطوف عليه وهو قوله ان كان اثباته له أو نفيه عنه مطلقا وذلك على مقتضى ما فسر به الاطلاق سابقا يصدق بأن يعتبر تعلقه بمفعول أو يعتبر فى الفعل عموم او خصوص وحينئذ فلا يصح الترتيب والحاصل انه انما أتى بهذا الاضراب للاشارة الى ان الصور الداخلة تحت إلا لا يصح ارادة جميعها اذ من جملتها ما اذا اريد ثبوت الفعل للفاعل على جهة العموم أو الخصوص وهو لا يصح رجوع وجب التقدير اليه (قوله بحسب القرائن) جمع القرائن نظرا للاماكن والمواد والا فقد يكون الدال قرينة واحدة (قوله ان عاما فعام) اى ان كان المدلول عليه بالقرينة عاما فاللفظ المقدر عام وذلك نحو

الى حيث يمتنع خفاؤها فأبصرها كل راء وسمعها كل واع بل لا يبصر الرائى الا تلك الآثار ولا يسمع الواعى الا تلك الاخبار فذكر الملزوم وأراد اللازم على ما هو طريق الكناية ففى ترك المفعول والاعراض عنه اشعار بأن فضائله قد بلغت من الظهور والكثرة الى حيث يكفى فيها مجرد ان يكون ذو سمع وذو بصر حتى يعلم انه المنفرد بالفضائل ولا يخفى ان يفوت هذا المعنى عند ذكر المفعول او تقديره (والا) اى وان لم يكن الغرض عند عدم ذكر المفعول مع الفعل المتعدى المسند الى فاعله اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا بل قصد تعلقه بمفعول غير مذكور (وجب التقدير بحسب القرائن) الدالة على تعين المفعول ان عاما فعام

المتعديين المنحصرين وذلك معنى الكناية على ما يأتى ففى تركه المفعول والاعراض عنه إشعار بان فضائله قد بلغت من الظهور والكثرة الى حيث يكفى فى ادراكها دون غيرها مجرد ان يكون سمع سامع فى الدنيا او ابصار مبصر فيها فيعلم انه المنفرد بالفضائل وقد علم انه يفوت هذا المعنى عند ذكر المفعول او تقديره معهما أولا (والا) أى وان لم يكن الغرض اثبات الفعل لفاعله أو نفيه عنه مطلقا بل قصد تعلقه بمفعول مخصوص لان الفرض ان الفعل المنسوب لفاعله يتعدى لمفعول (وجب التقدير) حينئذ لذلك المفعول المقصود تعلق الفعل به ويكون تقديره (بحسب القرائن) الدالة على تعين ذلك المفعول فان كان المدلول عليه عاما قدرت اللفظ الدال عليه عاما وان كان خاصا قدر اللفظ خاصا وجع

(قوله والا) أى وان لم يكن قطع النظر عن المفعول بل قصد ولم يذكر لفظا فانه يقدر بحسب القرائن (تنبيه) مما ذكرنا يعلم انه لا بد فى الفاعل والمفعول وغيره من متعلقات الفعل من زيادة فائدة فلا تقول قام قائم وضربت ضربا وما أوهم ذلك فليؤول كقوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون رسولا وقوله تعالى وفعلت فعلتك التى فعلت وقوله تعالى سأل سائل وليس منه اذا وقعت الواقعة فليتنافس المتنافسون

ثم حذفه من اللفظ اما للبيان بعد الابهام كما فى فعل المشيئة اذا لم يكن فى تعلقه بمفعوله غرابة

وان خاصا فخاص ولما وجب تقدير المفعول تعين أنه مراد ومحذوف من اللفظ لغرض فأشار الى تفصيل الغرض بقوله (ثم الحذف إما للبيان بعد الابهام كما فى فعل المشيئة) والارادة ونحوهما اذا وقع شرطا فان الجواب يدل عليه و يبينه لكنه انما يحذف (ما لم يكن تعلقه به) أى تعلق فعل المشيئة بالمفعول (غريبا

القرائن باعتبار الاماكن والا فقد يكون الدال قرينة واحدة ثم المفعول حيث أريد وأو حذف للقرينة لا بد له من سر موجب للحذف كما تقدم ان المحذوف بعد دلالة القرينة عليه يحتاج فى باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه فأشار الى تفصيل الغرض فى ذلك فقال (ثم الحذف) للمفعول المدلول عليه بالقرينة (إما للبيان بعد الابهام) حيث يتعلق الغرض به لما فيه من كون المبين بعد ابهامه يقع فى النفس لان النفس تنتظره حيث أشعر به اجمالا فاذا أتى به كان أوقع فى النفس وذلك (كما فى فعل المشيئة) والارادة ونحوهما كالمحبة وأظهر ما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك الفعل شرطا فيأتى جوابه مبينا للمحذوف ودالا عليه ولكن حذفه مع فعل المشيئة انما يرتكب (ما) أى مدة كونه (لم يكن تعلقه) أى تعلق فعل المشيئة وشبهه (به) أى بذلك المفعول (غريبا) فان كان تعلقه به غريبا لم

فان الالف واللام تفيد زيادة ولا نحو قال قائل منهم لان الفاعل مقيد بالصفة ولعل الجواب عما ورد من ذلك أنه يقدر له صفة محذوفة التقدير رسولا عظيما وسأل سائل شفيع أو يكون التنكير الواقع فى مثله لمعنى من المعانى السابقة وفعلت فعلتك المعهودة التى عرف انك فعلت ورأيت بخط الوالد رحمه الله فى بعض التعاليق مانصه يقال جاء شيء ولا يقال جاء جاء وان كان الجائى أخص من شيء لان جاء مسند والمسند اليه الفاعل ومعرفة المسند اليه سابقة على معرفة المسند فمتى عرف الجائى عرف المجىء فلا يبقى فى الاسناد فائدة والشيء قد يعرف ولا يعرف مجيئه وماذكر الوالد صحيح ولا يرد عليه نحو أتانى آت ونحو * هريرة ودعها وان لام لائم * فان التنكير فى مثل ذلك لمعنى خاص وكلامنا انما هو فى جاء جاء من غير ارادة شيء خاص ثم أخذ فى تفصيلها ص (ثم الحذف إما للبيان بعد الابهام الخ) ش حذف المفعول مع تقديره لاحد أمور منها أن يقصد البيان بعد الابهام كما فى فعل المشيئة مالم يكن تعلقه بها غريبا فانه لا يذكر كما ذكرنا نحو فلو شاء لهداكم أجمعين أى فلو شاء هدايتكم لهداكم فانه اذا سمع السامع فلو شاء تعلقت نفسه بشيء أبهم عليه لا يدرى ماهو فاذا ذكر الجواب استبان بعد ابهامه وأكثر ما يقع ذلك بعد لو لان مفعول المشيئة مذكور فى جوابها وكذلك غيرها من أدوات الشروط وقد يكون مع غيرها استدلالا بغير الجواب كقوله تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وقد يذكر اذا كان فيه

والله يدعو الى دار السلام أى كل واحد (قوله وان خاصا فخاص) أى وأن كان المدلول عليه بالقرينة خاصا فاللفظ المقدر خاص نحو أهذا الذى بعث الله رسولا لان الموصول يستدعى أن يكون فى صلته ما يرجع اليه وكقول السيدة عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (قوله ومحذوف من اللفظ لغرض) أى لان المحذوف بعد دلالة القرينة عليه يحتاج فى باب البلاغة الى غرض موجب لحذفه (قوله ثم الحذف) أى حذف المفعول المدلول عليه بالقرينة وقوله اما للبيان الخ أى الاظهار بعد الاخفاء والحاصل أن حذف المفعول فيما وجب تقديره له شرطان الاول وجود القرينة الدالة على تعين ذلك المحذوف الثانى الغرض الموجب للحذف ولما ذكر المصنف الشرط الاول شرع فى تفصيل الثانى بقوله إما للبيان الخ (قوله إما للبيان الخ) أى المفيد لوقوع ذلك المبين فى النفس ورسوخه فيها بخلاف البيان ابتداء لما مر من أن الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب (قوله كما فى فعل الخ) أى كحذف مفعول فعل المشيئة أى الدال عليها (قوله ونحوهما) كالمحبة كما فى لو أحبكم لأعطاكم أى لو أحب اعطاءكم لأعطاكم (قوله اذا وقع) أى فعل المشيئة شرطا التقييد بذلك نظرا للغالب والا فقد يكون فعل المشيئة المحذوف مفعوله لتلك النكتة غير شرط كما فى قولك بمشيئة الله تهتدون اذ التقدير بمشيئة الله هدايتكم تهتدون كذا قيل وفيه أنه ليس هنا فعل والكلام فى متعلقات الفعل الا أن يقال المراد بالفعل مطلق العامل على سبيل عموم المجاز أو الفعل حقيقة أو حكما على طريق استعمال الكلمة فى حقيقتها ومجازها تأمل (قوله يدل عليه) أى على ذلك المفعول وقوله و يبينه تفسير لما قبله (قوله مالم يكن الخ) كلام المصنف يوهم أن كون الحذف للبيان بعد الابهام مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابة فى تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس بمراد بل المقيد بذلك الحذف ولذلك قال الشارح لكنه انما يحذف الخ (قوله لكنه انما يحذف الخ) أى لكن مفعول فعل المشيئة ونحوها انما يحذف مدة انتفاء كون تعلق الفعل بذلك المفعول غريبا

كقولك لو شئت جئت أولم أجئ أى لو شئت المجىء أو عدم المجىء فانك متى قلت لو شئت علم السامع انك علقت المشيئة بشئ فيقع فى نفسه أن هناشيئا تعلقت به مشيئتك بأن يكون أولا يكون فاذا قلت جئت أولم أجئ عرف ذلك الشئ ومنه قوله تعالى فلو شاء لهداكم أجمعين وقوله تعالى فان يشأ الله يختم على قلبك وقوله تعالى من يشأ الله يضلله وقول طرفة

فان شئت لم ترقل وان شئت أرقلت * مخافة ملوى من القد محصد

وقول البحترى

لو شئت عدت بلاد نجد عودة * فحللت بين عقوده وزروده

وقوله

لو شئت لم تفسد سماحة حاتم * كرما ولم تهدم مآثر خالد

فان كان فى تعلق الفعل به غرابة ذكرت المفعول لتقرره فى نفس السامع وتؤنسه به يقول الرجل يخبر عن عزه لو شئت أن أرد على الامير رددت وان شئت أن ألقى الخليفة (١٣٢) كل يوم لقيته وعليه قول الشاعر

نحو فلو شاء لهداكم أجمعين) أى لو شاء الله هدايتكم لهداكم أجمعين فانه لما قيل لو شاء علم السامع أن هناك شيأ علقت المشيئة عليه لكنه مبهم فاذا جىء بجواب الشرط صار مبينا وهذا أوقع فى النفس (بخلاف) ما اذا كان تعلق فعل المشيئة به غريبا فانه لا يحذف حينئذ كما فى (نحو) قوله

لتأنيس السامع به كقوله

يحذف (نحو) أى والمفعول الذى لم يكن تعلق فعل المشيئة به غريبا هو مثل المحذوف فى (قوله) تعالى (فلو شاء لهداكم أجمعين) أى لو شاء هدايتكم لهداكم أجمعين ووجه وجود الاجمال ثم البيان فيه انه لما قال لو شاء علم ان ثم مفعولا تعلقت به المشيئة ولم يتعين ماهو ولما أتى بالجواب تبين به المفعول المحذوف وذلك لان سوق المشيئة شرطا انما يترتب عليها غالبا (١) المشاء والمراد فكأن الشرط دل عليه فحذف أولا مع الاشعار به اجمالا ثم ذكر فى الجواب مفصلا فيكون أوقع فى النفس وقلنا فكان الشرط دل عليه فحذف ثم ذكر اشارة الى أن لم يبين لفظا والا لم يحذف وانما ذكر معنى واشارة الى أن الدال عليه فى الحقيقة هو الجواب ولكن لما أشعر به الشرط اجمالا عدّ دالا عليه والذى تعلق به الغرض هنا هو جعل معناه الذى هو مضمون الجواب واقعا فى النفس وذلك أن القضية الشرطية أريد فيها تأكيد اللازم فى ذهن السامع وتقريره فيه حتى يعلم ان الهداية تترتب على المشيئة فلا تطلب من غيرها فالجواب قرينة الحذف ومبين للمحذوف بالوجه السابق فليتأمل حتى لا يرد ان يقال انما بين الشئ بعد ابهامه فلم يحذف ولأن يقال الدليل على الحذف هو الجواب والبيان انما يطلب بعد الحذف الموقوف على الدليل ووجه دفع الايراد الثانى كما أشرنا اليه أنا نقول البيان للاجمال الذى أشعر به فعل المشيئة لا يتوقف على تقرر دليل الحذف فيصح أن يكون دليل تعيين المحذوف هو المبين للاجمال الكائن فى ذلك الشرط وانما قلنا وأظهر ما يكون فيه ذلك اذا وقع ذلك الفعل شرطا ايماء الى أنه قد يكون فى غير الشرط كقولك بمشيئة الله تكون هدايته اذ التقدير بمشيئة الله هدايتكم تكون هدايته اياكم فاذا كان فعل المشيئة متعلقا بما ليس غريبا حذف كما فى المثال للغرض السابق (بخلاف) ما اذا كان تعلق فعل المشيئة بالمفعول غريبا فلا يحذف ذلك المفعول كما تقدم وذلك كما فى نحو قوله

(قوله نحو فلو شاء الخ) هذا مثال المنفى أى أن المفعول الذى لم يكن تعلق فعل المشيئة به غريبا مثل المفعول فى قوله تعالى فلو شاء الخ (قوله علقت المشيئة عليه) ظاهره أن فعل الشرط معلق على المفعول به مع أنه ليس كذلك وأجيب بأن على بمعنى الباء وعلقت بمعنى تعلقت أى تعلقت المشيئة تعلق به العامل بالمعمول (قوله صار) أى ذلك الشئ وهو المفعول وقوله مبينا بفتح الياء اسم صار للجواب وحينئذ فيكون مبينا بصيغة اسم الفاعل والحاصل أن ذلك المفعول دل عليه كل من الشرط والجواب لكن الشرط دل عليه اجمالا والجواب دل عليه تفصيلا فجهة الدلالة مختلفة وانما دل الجواب عليه لان سوق المشيئة شرطا دل غالبا على أن المترتب عليها هو (٢) المشاء والمراد الذى هو المفعول الذى وقعت عليه الاشاءة والارادة (وقوله وهذا) أى البيان بعد الابهام أوقع فى النفس أى لما قلناه سابقا (قوله بخلاف الخ) الظاهر أنه مرتبط بالمثال أى أن عدم غرابة التعلق نحو فلو شاء لهداكم أجمعين بخلاف الخ فانه غريب الخ هذا هو المناسب للمتن والمناسب لقول الشارح بخلاف ما اذا كان الخ أن يتعلق بقوله مالم يكن تعلقه الخ (قوله غريبا) أى نادرا (قوله فانه لا يحذف) أى لا يستحسن حذفه (قوله كما فى نحو قوله) أى قول أبى الهندام الخزاعى يرثى ابنه الهندام ومطلع القصيدة التى منها ذلك البيت قضى وطرا منك الحبيب المودع * (٢) ومثل الذى لا يستطاع فيدفع (ولو

(١) قول ابن يعقوب المشاء الصواب المشىء بوزن مبيع لان الفعل ثلاثى كما لا يخفى اه (٢) قوله المشاء وكذا قوله وقعت عليه الاشاءة هكذا فى النسخ ولا يخفى أن الفعل ثلاثى فاسم المفعول منه مشىء كمبيع والمصدر شئ كبيع اه (٣) قوله ومثل الذى هكذا فى النسخ ولا يظهر له معنى فلعله محرف عن وحل أو نحوه وليحرر كتبه مصححه

ولو شئت أن أبكي دما لبكيته * عليه ولكن ساحة الصبر أوسع

فاما قول أبي الحسين علي بن أحمد الجوهري أحد شعراء الصاحب بن عباد

فلم يبق مني الشوق غير تفكري * فلو شئت أن أبكي بكيت تفكرا

فليس منه لانه لم يرد أن يقول فلو شئت أن أبكي تفكرا ولكنه اراد أن يقول أفناني النحول فلم يبق مني وفي غير خواطر تجول حتى لو شئت البكاء فريت جفوني وعصرت عيني ليسيل منها دمع لم أجده وخرج منها بدل الدمع التفكر

الى أن قال ولو شئت الخ وبعده

وأعددته ذخرا لكل ملمة * وسهم الرزايا بالذخائر مولع

واني وأن أظهرت مني جلادة * وصانعت أعداء عليه لموجع

(قوله لبكيته) بفتح الكاف وقوله عليه متعلق بأبكي والضمير عائد على ولده (١٣٣) الهندام وقوله ولكن ساحة الصبر أوسع أي من ساحة البكاء ولا يخفى ما في قوله ساحة الصبر من الاستعارة بالكناية والمعنى ان ما بي من الاحزان يوجب بكاء الدم عليه لكن أعانني على ترك ذلك الصبر (قوله غريب) أي لقلة ذكره كذلك في كلام البلغاء (قوله فذكره) أي بكاء الدم الذي هو المفعول وان كان الجواب دالا عليه (قوله ليتقرر) أي ذلك المفعول في نفس السامع لانه صار مذكورا مرتين المرة الثانية باعادة الضمير عليه (قوله ويأنس به) أي لتكرره عليه بخلاف لو حذف اولا ثم ذكر مرة واحدة فلا تأنس به النفس (قوله واما قوله) اى قول ابي الحسن علي بن احمد الجوهري (قوله فليس منه) اى ولا من

(ولو شئت أن أبكي دما لبكيته) * عليه ولكن ساحة الصبر أوسع

فان تعلق فعل المشيئة ببكاء الدم غريب فذكره ليتقرر في نفس السامع ويأنس به (وأما قوله

فلم يبق مني الشوق غير تفكري * فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا

فليس منه) اى مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة تعلقها به على ما ذهب اليه صدر الافاضل في ضرام السقط من ان المراد لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا فلم يحذف مفعول المشيئة ولم يقل لو شئت بكيت تفكرا

ولو شئت ان أبكي دما لبكيته * عليه ولكن ساحة الصبر أوسع

فلما كان تعلق فعل المشيئة ببكاء الدم غريبا لقلة ذكره كذلك لم يحذفه بل ذكره لتتأنس به النفس فيتقرر الجواب في ذهن السامع لان الغرض تقرير الجواب ولزومه للشرط ويحتمل أن يكون الغرض تقرير مفعول الشرط ببيان ترتبه في الجواب على المشيئة لئلا ينكر حصوله عن الفعل والمآل واحد ولما كان هنا فعل فيه اشكال لاحتمال أن يكون تعلق بالغريب فذكر أو ذكر لعدم الدليل على الحذف أشار الى بيان ذلك فقال (وأما قوله

فلم يبق مني الشوق غير تفكري * فلو شئت ان أبكي بكيت تفكرا

فليس منه) أي ليس مما تعلق فيه فعل المشيئة بغريب لوجهين أحدهما أنه لو كان منه لوجب ذكر ما صار به غريبا لتأنس به النفس وقد يجاب عن هذا بأنه مذكور على التنازع فان أعملنا فيه فعل

ولو شئت أن أبكي دما لبكيته * عليه ولكن ساحة الصبر أوسع

وقال التنوخي انه انما ذكر في البيت لاحتياجه في الوزن الى ضمير بكيته فاحتاج لما يفسره ولتعظيم بكاء الدم أيضا أو يذكر لان المذكور في جواب لو خلافه كقول ابن عباد

فلم يبق مني الشوق غير تفكري * فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا

فانه ليس المراد فلو شئت ان ابكي تفكرا ولكن لو شئت ان ابكي

الحذف للبيان بعد الابهام بل ليس من الحذف مطلقا لذكر المفعول وهو أبكي المتبادر منه البكاء الحقيقي (قوله أي مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة تعلقها الخ) أي وانما هو مما ترك فيه الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف والحاصل أن مفعول المشيئة هنا مذكور باتفاق المصنف وصدر الافاضل وانما الخلاف بينهما في علة ذكره فالمصنف يعلل ذكره بعدم الدليل عليه لو حذف وصدر الافاضل يعلله بغرابة تعلق الفعل به اذا علمت هذا تعلم أن النفي بليس مسلط على القيد الذي هو قوله بناء على غرابة تعلقها به والمعنى أن ترك الحذف الذي هو عبارة عن الذكر لاجل الغرابة كما يقول صدر الافاضل منفي بل ترك الحذف لعدم الدليل عليه لو حذف وتعلم أن قوله على ما ذهب الخ متعلق بالمنفي الذي هو ترك الحذف لاجل الغرابة (قوله صدر الافاضل) هو الامام أبو المكارم المطرزي تلميذ الامام محمود جار الله الزمخشري وضرام السقط بكسر الضاد المعجمة وبكسر السين المهملة شرح له على ديوان أبي العلاء المعري المسمى بسقط الزند وسقط الزند في الاصل عبارة عن النار الساقطة من الزناد فشبه ألفاظ ذلك الديوان بالنار على طريق الاستعارة المكنية

فالمراد بالبكاء فى الاول الحقيقى وفى الثانى غير الحقيقى فالثانى لا يصلح لان يكون تفسيرا للاول

لان تعلق المشيئة ببكاء التفكر غريب كتعلقها ببكاء الدم وانما لم يكن من هذا القبيل (لان المراد بالاول البكاء الحقيقى) لا البكاء التفكرى لانه أراد أن يقول أفنانى النحول فلم يبق منى غير خواطر تجول فى حتى لو شئت البكاء فريت جفونى وعصرت عينى ليسيل منها دمع لم أجده وخرج منها بدل الدمع التفكر فالبكاء الذى أراد ايقاع المشيئة عليه بكاء مطلق مبهم غير معدى الى التفكر البتة والبكاء الثانى مقيد معدى الى التفكر

الشرط فظاهر وان أعملنا الثانى وقدرنا للاول ضمير المتنازع فيه كفى لان المقدر كالمذكور مع أن النفس تأنست بذكر العامل فيه فعلى هذا يتجه ماقيل وقائله صدر الافاضل فى كتابه المسمى بضرام السقطان هذا الكلام مماذكر فيه المفعول لغرابة تعلق المشيئة به فلذلك قال * فلوشئت أن ابكى بكيت تفكرا ولم يقل فلوشئت بكيت تفكرا الا ان تعلق فعل المشيئة ببكاء التفكر غريب وحينئذ يتوجه الوجه الثانى واليه أشار بقوله وانما لم يكن من هذا القبيل أى مما تعلق به فعل المشيئة بغريب (لان المراد بالبكاء الاول) وهو متعلق المشيئة (البكاء الحقيقى) وهو بكاء الدمع لا البكاء التفكرى وانما قلنا كذلك لان الشاعر أراد أن يبين أنه أفناه من طول الاشتياق النحول فلم يبق فيه غير خواطر تجول حتى لو شاء البكاء

البكاء الحقيقى فالمراد بالبكاء فى الاول البكاء الحقيقى وفى الثانى المجازى اشارة الى انه من النحول لم يبق فيه محل لدمعه ولاشئ من الفضلات فلو عصر

واثبات الزند تخييل والضرام فى الاصل معناه التاجيج فضرام سقط الزند تأجيج تارة (قوله لان تعلق المشيئة ببكاء التفكر غريب) اعترض بأنه كيف يكون من الذكر للغرابة مع ان غرابته مفعول المشيئة اعنى ان ابكى انما هى بمفعوله اعنى تفكرا وهو لم يذكر اذ لم يقل فلوشئت ان ابكى تفكرا بكيته وقد يجاب بانه مذكور على طريق التنازع فان اعملنا فيه فعل الشرط فظاهر ذكره وان اعملنا الثانى وقدرنا للاول ضمير المتنازع فيه كفى لان المقدر كالمذكور واعترض على الاول بأنه لو كان كذلك لوجب الاتيان بالضمير فى الثانى لان فى حذف الضمير تهيئة العامل وقطعه وهو ممنوع واجيب بأن المنع ليس متفقا عليه فقد أجاز بعضهم الحذف للضمير من الثانى كالاول واستدل بنحو قوله

بعكاظ يعشى الناظر * ين اذا هم لمحوا شعاعه

فعلى الاحتمال الاول يمكن التصحيح بالجرى على مذهب هذا المجير تأمل (قوله لا البكاء التفكرى) اى وحينئذ فلا يصح ماقاله صدر الافاضل من ان الاصل لوشئت ان ابكى تفكرا بكيت تفكرا او بطل القول بأن البيت مماذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته لان معمول المشيئة فيه ليس غريبا حينئذ وتعين القول بأن مفعول المشيئة انماذكر لعدم الدليل الدال عليه لو حذف ومما يحقق ان المراد بالبكاء الاول الحقيقى ان الكلام مع ارادته يكون انسب (١٣٤) بمقصود الشاعر وهو المبالغة فى فنائه حتى انه لم يبق فيه مادة سوى التفكر لانه يكون المعنى على هذا التقدير لو طلبت من نفس بكاء لم أجده بل أجد التفكر بدله وأما لو كان المعنى لو شئت أن أبكى تفكرا بكيته لم يفد أنه لم يبق فيه الا التفكر لصحة بكاء التفكر الذى هو الحزن والكمد عند كثرة مع بقاء مادة أخرى هذا المعنى لا يناسب قوله فلم يبق منى الشوق غير تفكرى اه يعقوبى (قوله فلم يبق) بضم الياء وضميره للنحول وقوله تجول اى تتردد تذهب وتأتى (قوله حتى لو شئت البكاء) اى الحقيقى (قوله فريت جفونى) بتخفيف الراء أى مسحتها وأمررت يدى عليها ليسيل الدمع (قوله وعصرت الخ) مرادف لما قبله وضمير أجده للدمع (قوله وخرج منها) أى من العين وقوله بدل الدمع اى المطلوب وقوله التفكر اى الذى ليس بمطلوب وكان الاولى للشارح حذف هذا لان التفكر لا يخرج من العين وانما يقوم بالقلب (قوله مطلق مبهم) الثانى تفسير للاول والمراد باطلاقه وابهامه عدم ارادة تعلقه بمفعول مخصوص والمعنى لو شئت ان اوجد حقيقة البكاء ماقدرت على الاتيان بها لعدم مادة منى وحينئذ فابكى منزل منزلة اللازم كذا قال بعضهم ولكن الاليق بقول المصنف ان المراد بالبكاء الاول البكاء الحقيقى لا البكاء التفكرى ان يقال ان المعنى فلوشئت ان ابكى دمعا لبكيته فحذف المفعول للاختصار الا ان هذا اللائق بكلام المصنف يبعده قول الشارح مطلق مبهم لانه قد اعتبر تعلقه بمفعول مخصوص اللهم الا أن يقال المراد بقوله مطلق مبهم انه غير معدى للتفكر فلا ينافى أنه بكاء دمع وعلى هذا فقوله غير معدى الخ تفسير لماقبله أو يقال المراد أنه مطلق ومبهم من حيث اللفظ لعدم تعينه بالاضافة فلا ينافى أن المراد البكاء الحقيقى والمفعول محذوف اختصارا (قوله معدى الى التفكر) تفسير لقوله مقيد

فلا يصلح تفسيرا للاول وبيانا له كما اذا قلت لو شئت أن تعطى درهما أعطيت درهمين كذا فى دلائل الإعجاز ومما نشأ فى هذا المقام من سوء الفهم وقلة التدبر ما قيل ان الكلام فى مفعول أبكى والمراد أن البيت ليس من قبيل ما حذف فيه المفعول للبيان بعد الابهام بل انما حذف لغرض آخر وقيل يحتمل أن يكون المعنى لو شئت أن أبكى تفكرا بكيت تفكرا أى لم يبق فى مادة الدمع فصرت بحيث أقدر على بكاء التفكر فيكون من قبيل ما ذكر فيه مفعول المشيئة لغرابته وفيه نظر

فرى جفونه بمعنى بصر عينه طلبا السيلان الدمع لم يجد ذلك الدمع وانما يخرج من عينه بدل ذلك الدمع المطلوب التفكر لبكاء الذى أراد ايقاع المشيئة عليه بكاء مطلقا مبهما لفظا حيث لم يتعين بالاضافة ولذلك تعين بأنه ينصرف عند الاطلاق لبكاء الدمع ولم يرد البكاء المعدّى للتفكر قطعا والبكاء الثانى هو البكاء المعدى للتفكر ولما كان البكاء الاوّل غير الثانى لم يصلح الثانى تفسيرا له لانا ولو قلنا انه يحذف اذا لم يكن غريبا نشترط فيه مع ذلك أن يكون الجواب مبينا له بأن يكون بمعناه والا لم يصلح للحذف لان المبين فى هذا الباب كما تقدم وهو الدليل على الحذف واذا لم يصح أن يسند لكونه ليس نفسه لم يصح الحذف أصلا لعدم الدليل كما فى قولك ولو شئت ان أعطى شاة أعطيت درهمين ولو حذف لم يفهم الا أن المراد لو شئت أن أعطى درهمين اعطيتهما ويحقق أن المراد البكاء الحقيقى ان الكلام فى تقدير ارادته أنسب بمقصود الشاعر وهو المبالغة فى فنائه حتى لم تبق منه مادة سوى التفكر لانه يكون المعنى على هذا التقدير لو طلبت من نفسى بكاء لم أجده بل أجد التفكر بدله وأما لو كان المعنى لو شئت ان أبكى تفكرا بكيته لم يفد انه لم يبق منه الا التفكر لصحة بكاء الفكر الذى هو الحزن والكمد عند كثرته مع بقاء مادة أخرى وهذا المعنى لا يناسب قوله فلم يبق منى الشوق غير تفكر فتقرر بهذا اندفاع ما ذكره صدر الافاضل واندفاع ما ذكره غيره فى ان المراد لم تبق فى مادة دمع فصرت أقدر على بكاء التفكر لان كلام هذا القائل ولو كان

عينيه لخرج منهما التفكر بدل الدمع وأورد أنه هلا يكون المراد فلو شئت ان ابكى تفكرا لبكيت تفكرا معناه انه فنى حتى صار قادرا على البكاء التفكرى فيكون كالبيت قبله وأجيب بأنه ليس التفكر مذكورا فى الشرط ورد بأن قوله غير تفكرى يغنى عنه قلت وأيضا يكون محذوفا ويتنازع فى تفكرا المذكور فعلا الشرط وجوابه ﴿تنبيه﴾ قد يقال ما الحكمة فى اطراد أو كثرة حذف مفعول المشيئة دون غيره من

(قوله فلا يصلح تفسيرا للاوّل) لانه مباين له أى وحينئذ فذكر مفعول المشيئة لعدم الدليل الدال عليه عند الحذف لا لكون تعلق الفعل به غريبا (قوله كما اذا قلت لو شئت أن تعطى درهما أعطيت درهمين) أى فلو حذف درهما لتوهم أن المراد لو شئت أن تعطى درهمين أعطيتهما مع أن هذا ليس مرادا وكذلك قوله لو شئت الخ لو حذف قوله أن أبكى بأن قال لو شئت بكيت تفكرا لم يوجد ما يدل عليه بل يوهم ان المراد بكاء التفكر مع أن المراد البكاء الحقيقى فظهر لك أن قوله كما اذا قلت الخ تنظير من حيث عدم صلاحية تفسير الثانى للاوّل لكن كان الانسب فى التنظير أن يقول كما لو قلت لو شئت أن تعطى عطايا أعطيت درهمين وذلك لان البكاء فى البيت ليس مقيدا بالمفعول بل مطلق فالاولى أن لا يقيد العطايا فى التنظير أيضا تأمل قرره شيخنا العدوى (قوله وقلة التدبر) عطف سبب على مسبب (قوله ما قيل الخ) حاصله أن بعض الشراح جعل قول المصنف وأما قوله راجعا لقوله (١٣٥) كما فى فعل المشيئة لا الى قوله بخلاف وجعل المراد منه أن حذف مفعول ابكى ليس للبيان بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله بكيت تفكرا لا يصلح بيانا لمفعول أبكى لانه ليس التفكر (قوله ان الكلام) أى أن كلام المصنف وهو قوله وأما قوله الى قوله فليس منه مسوق فى مفعول أبكى لا فى مفعول المشيئة كما هو التقرير الاول (قوله والمراد) أى ومراد المصنف بقوله فليس منه وهذا من تتمة القيل (قوله لغرض آخر) أى كالاختصار وانما كان هذا القيل ناشئا من سوء الفهم لامرين الاول أن ذلك خلاف سياق كلام المصنف لان كلامه السابق انما هو فى حذف مفعول المشيئة لا فى مفعول أبكى الثانى أن قول المصنف وأما قوله فلم يبق الخ انما ذكره لاجل الرد على صدر الافاضل القائل انه ذكر مفعول المشيئة هنا لغرابته ولذا قال لان المراد بالاوّل البكاء الحقيقى ليس للرد على من زعم أن الحذف فى البيت للبيان بعد الابهام والا لقال لان الحذف للاختصار بدل قوله لان المراد بالبكاء الاوّل الحقيقى (قوله وقيل يحتمل الخ) الفرق بين هذا وما قاله صدر الافاضل أن قائل هذا يجوّز ما قاله المصنف كما يجوّز ما قاله صدر الافاضل بقرينة قول الشارح يحتمل فما أوجبه صدر الافاضل جوّزه صاحب هذا القيل وفرق بعضهم بفرق آخر وحاصله أن هذا القول يغاير قول صدر الافاضل من جهة أن صدر الافاضل اعتبر أن المعنى لو أردت أن أبكى تفكرا لبكيته ولم يعتبر عدم بقاء مادة الدمع بخلاف هذا القائل فانه اعتبر أن المعنى لم يبق فى الشوق مادة دمع وصرت أقدر على بكاء التفكر فلو شئت أن أبكى تفكرا لبكيت تفكرا وعلى كل حال فيرد عليهما ما ذكره الشارح بقوله وفيه نظر هذا وقرر شيخنا العدوى أن هذا القيل عين ما قاله صدر الافاضل وانما أعاده الشارح لاجل بيان توجيهه والاعتراض عليه

(قوله لان ترتيب هذا الكلام) أعني قوله فلو شئت أن أبكي بكيت تفكرا والترتب جاء من حيث التعبير بالفاء المفهمة أن ما بعده امر مرتب على ماقبلها ومتوقف عليه من حيث ان الاول سبب في الثاني (قوله لان القدرة الخ) حاصله أن بكاء التفكر عبارة عن الحزن وأسف النفس على عدم نيل المراد فلو كان المراد لو شئت البكاء التفكري لبكيته لما رتبه على عدم ابقاء الشوق غير الخواطر لانه لا اختصاص لبكاء التفكر أعني حصول الاسف والحزن بمن لم يبق فيه الشوق سوى الخواطر لجواز حصول ذلك الاسف والحزن من غيره أيضا وهو من يقدر على البكاء بالدمع والمناسب للترتيب كونه اذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكر وقد يقال المراد لم يبق مني الشوق غير تفكري فصرت بحيث أقدر على بكاء التفكر فقط دون بكاء الدمع والدم ونحوهما فلو شئت أن أبكي تفكرا بكيت تفكرا اورد (١٣٦)

بأن هذا يتوقف على أنه لم يبق فيه غير التفكر وهذا يدفعه تخصيص الدمع بعدم البقاء في قول هذا القائل أي لم يبق في مادة الدمع الا أن يقال المراد ولا غيره وقال الشيخ يس وقد يقال ان القدرة على بكاء التفكر وان لم تتوقف في حد ذاتها على حالة عدم ابقاء الشوق غير الخواطر بل كما تجامعه تجامع القدرة على البكاء بالدمع لكنها باعتبار التخصيص بتلك الحالة ونفي ما عداها من القدرة على بكاء الدمع والدم تتوقف على ذلك وهذا هو الذي اراده ذلك القائل كما يدل عليه قوله أي لم يبق في الشوق مادة الدمع الخ ولا جل امكان رد النظر الذي قاله الشارح بما علمت من البحث قال الشارح فافهم (قوله متعلق بتوهم) أي أن توهم المخاطب في ابتداء الكلام

لان ترتب هذا الكلام على قوله لم يبق مني الشوق غير تفكري يأبى هذا المعنى عند التأمل الصادق لان القدرة على بكاء التفكر لا تتوقف على أن لا يبقى فيه غير التفكر فافهم (وإما الدفع توهم ارادة غير المراد) عطف على إما للبيان (ابتداء) متعلق بتوهم

فيه بيان انه لم تبق فيه مادة الدمع زيادة على ماذكر صدر الافاضل يرجع الى كلامه لان صدر الافاضل يمكن حمل كلامه أيضا على أن المراد لم تبق فيه مادة الدمع ولو لم يصرح بذلك فصار يقدر على بكاء التفكر بل ذلك مراده قطعا لتقدمه في كلام الشاعر ووجه الرد عليهما واحد وهو أن المبالغة المناسبة لقوله فلم يبق مني الشوق غير تفكري لا يفيدها بيانه انه قادر على بكاء التفكر لصحة هذه القدرة مع بقاء المادة التي نفي هذا القائل وجودها وانما يناسب نفي وجودها كونه اذا طلب بكاء آخر لم يجد سوى التفكر لكن على هذا كان ينبغي ان يراد بالبكاء مطلق البكاء الصادق ببكاء الدمع والدم وغير ذلك وانه لو طلب أي بكاء لم يجد الا بكاء التفكر لا أن يراد بكاء الدمع بالخصوص الذي هو الحقيقي فليتأمل وما ذكرنا من ان الكلام من باب ماذكر فيه مفعول المشيئة لعدم وجود دليل الحذف للتخالف بين الجواب ومفعول الشرط هو الذي يجب ان يحمل عليه الكلام لا ما قيل من ان الكلام في مفعول أبكي والمراد أن هذا الكلام حذف فيه المفعول لغرض آخر لا للبيان بعد الابهام لانه لو أراد المصنف ذلك لكان يجب ان يقول حينئذ لان المحذوف فعل أبكي لا فعل المشيئة حتى يكون من البيان بعد الابهام وأيضا الكلام في مفعول المشيئة وتفصيله لا في مفعول آخر وأيضا المراد الرد على من زعم انه ذكر للغرابة ولذلك قال لان المراد بالاول البكاء الحقيقي وليس المراد الرد على من زعم أنه للبيان بعد الابهام والا لقال الحذف للاختصار مثلا وبه يعلم ان هذا نشأ عن غفلة والله الموفق بمنه وكرمه (وإما الدفع توهم ارادة غير المراد ابتداء) اي يكون حذف المفعول المقدر إما للبيان بعد الابهام وإما لدفع توهم المخاطب ان المتكلم اراد شيأ آخر غير مراده ابتداء فقوله إما الدفع معطوف على قوله إما للبيان وقوله ابتداء يتعلق بتوهم اي يحذف لدفع ان يتوهم في الابتداء غير المراد ويحتمل ان يتعلق بدفع أي يدفع في الابتداء توهم غير المراد وقيل التوهم أو الدفع بالابتداء لان توهم غير المراد ينتفي بعد تمام الكلام على ما يحققه المثال فلا يصح

الافعال فالجواب أن المشيئة يلزم من وجودها وجود المشيء واذا كان كذلك فالمشيئة المستلزمة لمضمون الجواب لا يمكن أن تكون الا مشيئة الجواب ولذلك كانت الارادة كالمشيئة في جواب اطراد حذف مفعولها صرح به ابن خطيب زملكان في البرهان وصاحب الاقصى القريب وهو واضح وبعد أن خطر

أن المتكلم أراد غير المراد مندفع بحذف المفعول ويجوز أيضا تعلقه بدفع أي يحذف المفعول لاجل أن يندفع في أول الكلام توهم ارادة غير المراد فان قلت لاي شئ اقتصر الشارح على الاول مع صحة الثاني قلت انما اقتصر على الاول لانه هو الذي يدل عليه قول المصنف اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده الخ ولك أن تمنع تعلقه بالدفع لان التعليق به يوهم أن الدفع لا في الابتداء غير حاصل بحذف المفعول كما أن التعليق بالتوهم يدل على أن التوهم في الانتهاء أعني بعد ذكر الى العظم غير متحقق مع أن النكتة هي الدفع المطلق أعني ابتداء وانتهاء كذا قيل وقد يقال لا نسلم أن النكتة هي الدفع المطلق بل الدفع في الابتداء واما في الانتهاء فالدفع حاصل بغير الحذف وذلك لان توهم غير المراد لا يبقى بعد تمام الكلام على ما يحققه المثال فلا يصح توهم بعد الا بتداء حتى يدفع ثانيا

كقول البحتري   وكم ذدت عني من تحامل حادث * وسورة أيام حززن الى العظم
اذ لو قال حززن اللحم لجاز أن يتوهم السامع قبل ذكر ما بعده أن الحز كان في بعض اللحم ولم ينته الى العظم فترك ذكر اللحم ليبرئ السامع من هذا الوهم ويصور في نفسه من أول الامر أن الحز مضى في اللحم حتى لم يرد الا العظم

(قوله كقوله) أي قول القائل وهو البحتري في مدح أبي الصقر (قوله من تحامل حادث) التحامل هو الظلم واضافته للحادث اما حقيقية أي كم دفعت من تعدي الحوادث الدهرية على أو أن الاضافة بيانية أي من الظلم الذي هو حادث الزمان وعلى هذا فجعل حادث الزمان ظالما مبالغة كرجل عدل (قوله وكم خبرية) ويحتمل أن تكون استفهامية

محذوفة المميز أي كم مرة أو زمانا ويكون زيادة من في المفعول لان الكلام غير موجب لتقدم الاستفهام الذي يراد بعده من وهذا الاستفهام لادعاء الجهل بالعدد لكثرته مبالغة في الكثرة (قوله وجب الاتيان بمن) كقوله تعالى كم تركوا من جنات وعيون وكم أهلكنا من قرية (قوله لئلا يلتبس) أي المميز بالمفعول لذلك الفعل المتعدي لانه اذا فصل بين كم الخبرية ومميزها وجب نصبه حملا لها على الاستفهامية خلافا للفراء فانه يجره بتقدير من وخلافا ليونس فانه يجوز الاضافة مع الفصل وبهذا الذي قاله الشارح تعلم ان الضابط لزيادة من ليس هو مجرد عدم الايجاب بل هو او كون المزيد فيه تمييزا لكم الخبرية الذي فصل بينها وبينه بفعل متعد (قوله

(كقوله وكم ذدت) أي دفعت (عني من تحامل حادث) يقال تحامل فلان على اذا لم يعدل وكم خبرية مميزه اقوله من تحامل قالوا واذا فصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس بالمفعول ومحل كم النصب على انها مفعول ذدت وقيل المميز محذوف أي كم مرة ومن في من تحامل زائدة وفيه نظر للاستغناء عن هذا الحذف والزيادة بما ذكرناه (وسورة أيام) أي شدتها وصولتها (حززن) أي قطعن اللحم (الى العظم) فحذف المفعول أعني اللحم (اذ لو ذكر اللحم لربما توهم قبل ذكر ما بعده) أي ما بعد اللحم يعني الى العظم (أن الحز لم ينته الى العظم) وانما كان في بعض اللحم فحذف

توهم بعد الابتداء حتى يدفع ثانيا فلا يرد أن يقال المراد دفع توهم خلاف المراد مطلقا لا بقيد الابتداء وتقييده بالابتداء يوهم أن الواقع ثانيا لم يدفع لانه انما يجب ذلك لو صح وجود التوهم ثانيا (كقوله) أي ومثال الحذف للدفع المذكور قوله (وكم ذدت) أي وكثيرا ما دفعت (عني من تحامل) بيان لكم الخبرية (حادث) أي كم دفعت من تعدي الحوادث الدهرية على (وسورة) أي شدة (أيام) وهو عطف على تحامل وهو كالتفسير له (حززن) في محل النعت لايام أي من وصف الايام أنهن حززن أي قطعن (الى العظم) ويحتمل أن يعود الضمير في حززن الى السورة لان لكل يوم سورة فهو في معنى الجمع ولذلك عبر بضمير الجمع فقد حذف مفعول حززن وهو اللحم والاصل حززن اللحم الى العظم لدفع توهم خلاف المراد (اذ) أي لانه (لو ذكر اللحم) الذي هو المفعول فقال حززن اللحم (لتوهم قبل ذكر ما بعده) وهو قوله الى العظم أي لو ذكره لتوهم أولا (أن الحز لم ينته الى العظم) وانما كان في بعض اللحم

في هذا الجواب بسنين كثيرة رأيت التنوخي قد وقع عليه فقال في الاقصى دلالة ذلك أن مادة المشيئة والشيء واحد فالمشيئة جعل ما ليس بشيء شيأ فمعمولها لا يتأخر عنها وهو بعد لو منفي لانتفائها في الجواب فانتفاء المشيئة لازم لانتفائه فانتفاؤه بالوضع وانتفاء المشيئة باللزوم فحذف مفعول المشيئة لينصرف الانتفاء الى المشيئة فيكون انتفاء معمولها تابعا لها اهـ (تنبيه) واذا حذفته بعد لو فهو المذكور في جوابها أبدا كذا قالوه وقد يرد عليهم قوله تعالى قالوا لو شاء ربنا لأنزل ملائكة فان المعنى لو شاء ربنا ارسال الرسل لانزل ملائكة لان المعنى يعين ذلك وبذلك فسره الوالد رضي الله عنه في تفسيره واما أن يحذف المفعول كي لا يبتدر ذهن السامع ابتداء الارادة غير المقصود كقول الشاعر

وكم ذدت عني من تحامل حادث * وسورة أيام حززن الى العظم

فانه لم يفهم أن المحزوز اللحم حتى علم أن الحز وصل الى العظم فلو قال حززن اللحم لربما توهم السامع أولا أن

وقيل المميز محذوف) أي وكم خبرية على حالها وقوله زائدة أي في الاثبات على مذهب الاخفش وتحامل مفعول لذدت على هذا والجملة خبر عن كم والرابط لتلك الجملة بالمبتدا ضمير محذوف والمعنى مرات كثيرة ذدت عني تحامل الحوادث فيها (قوله من هذا الحذف) أي حذف المميز وقوله والزيادة أي زيادة من اللذين هما خلاف الاصل وقوله بما ذكرناه أي من الوجه الاول فانه غني عن التقدير والزيادة فيكون أرجح (قوله وسورة أيام) عطف على تحامل حادث كالتفسير له (قوله حززن الى العظم) الجملة في محل جر صفة لايام أي من وصف الايام أنهن حززن الخ ويحتمل أن يكون ضمير حززن للسورة فتكون الجملة صفة لها وأتى بضمير الجمع نظرا الى أن لكل يوم سورة أو أن المضاف اكتسب الجمعية من المضاف اليه كما في قوله

فما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

واما لانه أريد ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه اظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه

دفعا لهذا التوهم (واما لانه أريد ذكره) أى ذكر المفعول (ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه) لا على الضمير العائد اليه (اظهارا لكمال العناية بوقوعه) أى الفعل (عليه) أى المفعول

فحذف دفعا لهذا التوهم المحذور فى المقام لان الشاعر حريص على بيان كون مادفعه الممدوح من سورة الايام بلغ الى العظم لا بلغيته فى الشدة بحيث لا يخالج قلب السامع خلاف ذلك أصلا ولو فى الابتداء لان ذلك اوكد فى تحقق احسان الممدوح حيث دفع ماهو بهذه الصفة فليفهم فانه به يتم كون ماذكر من الاعتبار المناسب وكثيرا مايعنى المصنف هذا المعنى فى قاعدة اومثال مع خفائه وكونه هو المقصود بالذات وقد نبهنا على ذلك حينما ظهرت الحاجة اليه لا يقال لا يتعين الحذف لدفع ماذكر لامكانه بتأخير المفعول بأن يقال حززن الى العظم اللحم أو بذكره عاما بأن يقال حززن كل شئ أى من عصب ولحم الى العظم فلعل الحذف لهذا العموم لانا نقول ليس فى الكلام مايدل على أن النكتة لا توجد الا بهذا الحذف فهى توجد بهذا الحذف وتوجد بغيره اذ لايجب انعكاسها على أن التقدير الاول فيه تقديم المجرور على المفعول مع امكان حصول الغرض بدونه والتقدير الثانى لا ينافى كون الحذف لماذكر بل افادته لدفع ذلك التوهم أصرح من الذكر لامكان كون العموم لو صرح به باعتبار عموم الفردية بأن يكون المعنى أوقعن القطع فى كل شئ من لحم وجلد وعصب فيبقى البعض من كل فلم يصل الحز الى العظم فليتأمل وجملة قوله وكم ذدت الخ تحتمل وجهين أحدهما أن يكون من تحامل بيانا لكم كما أشرنا اليه ودخلت من على مميزها للفصل بينها و بين المميز بالفعل لانهم ذكروا أنه حينئذ يجب الاتيان بمن معه لئلا يتوهم أنه مفعول الفعل فلو أسقط هنا توهم ان تحامل مفعول ذدت وكم حينئذ نصب على المفعولية لذدت وثانيهما أن مميزها المحذوف أى وكم مرة ومن فى قوله من تحامل زائدة وتحامل مفعول ذدت وهذا الوجه فيه تقدير المميز وزيادة من والوجه الاول غنى عن التقدير والزيادة فهو أرجح (واما لانه) أى حذف المفعول إما للبيان بعد الابهام و إما لان المفعول المحذوف أولا (أريد ذكره ثانيا على وجه) آخر وهو كونه فى جملة أخرى مفعولا لفعل آخر من وصف ذلك الوجه أنه (يتضمن ايقاع الفعل) فى تلك الجملة (على صريح لفظه) أى لفظ ذلك المفعول لانه لو ذكر أولا ناسب ذكره ثانيا بالاضمار فيقع الفعل على الضمير العائد عليه والغرض ايقاعه على صريح لفظه (اظهارا) أى لاجل اظهار (لكمال العناية) أى الاعتناء (بوقوعه) أى وقوع ذلك الفعل الثانى (عليه) أى على ذلك المفعول

المقصود الاخبار بحز اللحم من غير نظر الى انتهائه الى العظم وقولنا ابتداء هو كقولنا انه يتعين التقديم فى نحو فى الدار رجل و يؤتى بالفصل فى نحو زيد هو الفاضل غير انهم أوجبوا التقديم فى المثال الاول ولم

(قوله دفعا لهذا التوهم) أى من السامع ابتداء الذى هو محذور فى هذا المقام لان الشاعر حريص على بيان كونه مادفعه الممدوح من سورة الايام بلغ الى العظم لا بلغيته فى الشدة بحيث لا يخالج قلب السامع خلاف ذلك أصلا ولو فى الابتداء لان ذلك أوكد فى تحقق احسان الممدوح حيث دفع ماهو بهذه الصفة فان قلت ان هذا الغرض الذى هو دفع التوهم ابتداء لا يتوقف على الحذف بل يمكن حصوله مع ذكر المفعول لكن مع تأخيره عن قوله الى العظم بأن يقال حززن الى العظم اللحم قلت ليس فى الكلام مايدل على أن النكتة لا توجد الا بهذا الحذف فهى توجد بهذا الحذف وتوجد بغيره اذ لايجب انعكاسها على ان ذكره بعد قوله الى العظم لايحسن للعلم به فيكون ذكره عبثا و يلزم عليه تقديم المفعول بواسطة على المفعول مباشرة مع امكان حصول الغرض بدونه (قوله واما لانه أريد الخ) أى يحذف المفعول اما للبيان بعد الابهام واما لان المفعول المحذوف أريد ذكره ثانيا أى فى محل ثان مع فعل آخر وليس المراد أنه أريد ذكره ذكرا ثانيا لانه لم يذكر اولا الا أن يقال المقدر كالمذكور (قوله يتضمن ايقاع الفعل الاول ايقاع فعل والمراد بالايقاع هنا الاعمال اى على وجه يتضمن اعمال فعل فى صريح لفظ ذلك المفعول اثباتا كان اونفيا فلو ذكر المفعول اولا لذكر فى الجملة الثانية بالاضمار فيقع الفعل فى تلك الجملة الثانية على الضمير العائد على المذكور أولا والغرض ايقاعه على صريح لفظه حتى
واعترض على المصنف بأن ذكر المفعول أولا لا ينافى ذكره ثانيا غايته أنه من وضع الظاهر موضع الضمير لكمال العناية به وأجيب بأن الحذف فى المفعول أكثر من الوضع المذكور على أنه لو صرح به أولا فى البيت لأوهم تعدد المثل وأن المثل الثانى خلاف الاول لان تكرار النكرة ظاهر فى افادة التغاير فيكون المعنى قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للمطلوب وانما وجدنا المطلوب وهو فاسد (قوله اظهارا الخ) علة لارادة الاتيان بصريح اسمه ثانيا وأما نكتة الحذف أولا فلانه مع الاتيان بصريح الاسم ثانيا يلزمه التكرار اهـ سم

كقول البحترى أيضا قد طلبنا فلم نجد لك فى السو * دد والمجد والمكارم مثلا

أى قد طلبنا لك مثلا فى السودد والمجد والمكارم فحذف المثل اذ كان غرضه أن يوقع نفى الوجود على صريح لفظ المثل ولاجل هذا المعنى بعينه عكس ذو الرمة فى قوله ولم أمدح لأرضيه بشعرى * لئيما أن يكون أصاب مالا

فانه أعمل الفعل الاول الذى هو أمدح فى صريح لفظ اللئيم والثانى الذى هو أرضى فى ضميره اذ كان غرضه ايقاع نفى المدح على اللئيم صريحا دون الارضاء

(قوله حتى كأنه الخ) كأن للتحقيق أى حتى لا يرضى المتكلم تحقيقا بوقوع الفعل (١٣٩) على ضمير المفعول وان كان ضميره العائد عليه كناية عنه وانما لم يرض المتكلم بذلك لان الضمير يحتمل ان يعود على شخص آخر غير الاول والمعنى حينئذ قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للمطلوب وانما وجدنا المطلوب وهذا فاسد (قوله كقوله) أى قول البحترى فى مدح المعتز بالله وبعد البيت المذكور لم يزل حقك المقدم يمحو باطل المستعار حتى اضمحلا (قوله فحذف مثلا) فيه ان المحذوف انما هو ضميره وذلك لانا من باب التنازع فاعمل الثانى وحذف ما اضمر فى الاول لانه فضلة فالمثل حينئذ مؤخر فقط لا محذوف والمحذوف انما هو ضميره الا ان يقال المراد فحذف مثلا اى الذى كان الاصل ذكره اولا ليعود عليه الضمير فينتفى التنازع فاذا حذف اتى التنازع

حتى كأنه لا يرضى أن يوقعه على ضميره وان كان كناية عنه (كقوله

قد طلبنا فلم نجد لك فى السو * دد والمجد والمكارم مثلا)

أى قد طلبنا لك مثلا فحذف مثلا اذ لو ذكره لكان المناسب فلم نجده فيفوت الغرض أعنى ايقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل

صريحا حتى كأنه لا يرضى أن يوقعه على ضميره وان كان كناية عنه وذلك عند كون المقام يناسب ذلك على ما يتبين فى الشاهد (كقوله

قد طلبنا فلم نجد لك فى السو * دد والمجد والمكارم مثلا)

فحذف مفعول طلبنا والاصل قد طلبنا لك مثلا وانما حذفه لانه لو ذكر اولا ناسب أن يتسلط الفعل بعده وهو قوله فلم نجد على ضميره لانه تقدم معاده فناسب لو قدمه فقال قد طلبنا لك مثلا أن يقول فلم نجده والشاعر فى غاية الاعتناء بتسليط نفى الوجدان على لفظ المثل لان الآكد فى كمال مدح الممدوح نفى وجدان المثل على وجه لا يتوهم فيه بل ولا يخطر بالبال أن الذى نفى وجدانه غير المثل والضمير من هو يحتمل ذلك ولو تعين المعنى بالمقام والمعاد ولكن المبالغة فى المدح لا يناسبها الا مالا يأتيه الباطل بوجه ولو تخيلا وورد على هذا أنه لو قال قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا أفاد تسليط نفى الوجدان على لفظ المثل فلا يتعين الحذف للتسليط وأجيب أنه لو قيل كذلك لزم فيه اقامة الظاهر مقام المضمر والحذف المفيد لهذا المعنى أسهل من تلك الاقامة لعدم الحاجة اليها مع أنه لو قيل كذلك لتوهم أن المثل الثانى خلاف الاول لان تكرار النكرة ظاهر فى افادة التغاير فيكون التقدير قد طلبنا لك مثلا فلم نجد لك مثلا آخر مخالفا للمطلوب وانما وجدنا المطلوب وهذا فاسد ولهذا ارتكب الحذف على وجه التنازع بأن أعمل الثانى وأهمل الاول وحذف معه ما يستحق من الضمير ولا يصح العكس هنا والا لقال فلم نجده اذ لا يجوز حذف الضمير عند اعمال الاول على المشهور فان قيل فالمحذوف حينئذ ضمير المثل وأما المثل فهو مؤخر فقط لا محذوف والكلام السابق يدل على أن المحذوف لفظ المثل قلت المراد أنه كان الاصل ذكره

وجوبا فى زيد هو الفاضل وإما الارادة ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل على صريح لفظه إظهارا لكمال العناية بوقوعه عليه هذه عبارة المصنف ومراده أن يراد ذكره ثانيا على وجه يتضمن ايقاع الفعل الثانى على صريح لفظه اظهارا لكمال العناية كقوله

قد طلبنا فلم نجد لك فى السو * دد والمجد والمكارم مثلا

وأعمل الثانى وحذف ضميره من الاول كما حذف هو على أنه لا مانع من أن لفظ مثل محذوف من الاول لدلالة الثانى (قوله لكان المناسب الخ) أى نظرا للكثرة وهو عدم الاظهار موضع الاضمار (قوله فيفوت الغرض الخ) أى لان الفعل الثانى وهو نجد ليس واقعا على صريح لفظ المفعول بل على ضميره وقوله عدم الوجدان الاولى ايقاع الوجدان المنفى على لفظ المثل وانما كان الغرض هو ما ذكر لان الآكد فى كمال مدح الممدوح نفى وجدان مثله على وجه لا يتوهم فيه بل ولا يخطر بالبال أن الذى نفى وجدانه غير المثل ولا شك أن الضمير من حيث هو يحتمل ذلك أى نفى وجدان غير المثل لاحتمال رجوع الضمير لشئ آخر غير المثل وان تعين المعنى بالمقام والمعاد ولكن المبالغة فى المدح لا يناسبها الا مالا يأتيه الباطل بوجه ولو تخيلا

ويجوز أن يكون سبب الحذف في بيت البحتري قصد المبالغة في التأدب مع الممدوح بترك مواجهته بالتصريح بما يدل على تجويز أن يكون له مثل فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده وإما للقصد الى التعميم في المفعول والامتناع عن أن يقصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع الاختصار كما تقول قد كان منك ما يؤلم أي ما الشرط في مثله ان يؤلم كل أحد وكل انسان وعليه قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام أي يدعو كل أحد وإما للرعاية على الفاصلة كقوله سبحانه وتعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى أي وما قلاك وإما لاستهجان ذكره كما روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رأيت منه ولا رأى مني تعني العورة

(ويجوز أن يكون السبب) في حذف مفعول طلبنا (ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له) قصدا الى المبالغة في التأدب حتى كأنه لا يجوّز وجود المثل له ليطلبه فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده (وإما للتعميم) في المفعول (مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم أي كل أحد) بقرينة أن المقام مقام المبالغة وهذا التعميم وان أمكن أن يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكن يفوت الاختصار حينئذ (وعليه) أي على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار ورد قوله تعالى (والله يدعو الى دار السلام) أي جميع عباده فالمثال الاول يفيد العموم مبالغة والثاني تحقيقا

أو في تنفي التنازع ليعود الضمير عليه من الثاني فاما أن أخر وأعمل فيه الثاني صار كالمحذوف حكما لحذف ضميره وقد وقع عكس هذا البيت وهو اهمال الثاني واعمال الاول لنفس هذه العناية لبعض الشعراء في قوله

ولم أمدح لارضيه بشعري * لئيما أن يكون أفاد مالا

كره تسليط لفظ أرضيه على لفظ اللئيم واعتنى بايقاع نفي المدح على لفظه لان ذلك أشد في اهماله وتحقق لأمته بنفي مدحه فاعمل الاول وأهمل الثاني (ويجوز أن يكون السبب) أي سبب حذف مفعول طلبنا في البيت (ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له) تعظيما له أن يكون له مثل وذلك لان الطلب بالفعل انما يكون فيما يمكن وجوده فاذا وجد بطلب المثل كان في الكلام اقرار بان له مثلا لان العاقل لا يطلب المحال والغرض الذي يناسب المبالغة في المدح احالة المثل بترك التصريح بطلبه المشعر بامكان وجوده وانما قيدنا الطلب بالفعل الذي هو المراد هنا لان الطلب القلبي يكون مع التمني الذي يتعلق بالمحال بخلاف الطلب الحقيقي فهو يشعر بالامكان والغرض الاحالة (و إما للتعميم) أي الحذف إما لما تقدم وإما للتعميم في المفعول المحذوف (مع الاختصار) وذلك (كقوله قد كان منك ما يؤلم أي) ما يوجع (كل أحد) وذلك عند كون المقام مقام المبالغة في الوصف بالايلام فيكون ذلك المقام قرينة على ارادة العموم في ذلك المفعول كما قدر لانه ليس المراد ما يؤلمني أو يؤلم بعض الناس أو نحو ذلك وهذا التعميم معلوم أنه يوجد بذكر المفعول عاما لكن يفوت مع الذكر الاختصار الموجود في الحذف (وعليه) أي وعلى ما ذكر وهو حذف المفعول للاختصار مع العموم ورد قوله تبارك وتعالى (والله يدعو الى دار السلام) أي يدعو جميع عباده لما علم أن الدعوة بالتكليف

فاراد ايقاع نفي الوجدان على المثل صريحا بخلاف ما لو قال قد طلبنا لك مثلا في السودد فلم تجد هذا

(قوله ويجوز أن يكون السبب في حذف مفعول طلبنا ترك الخ) أي ويجوز أن يكون السبب أيضا في حذفه البيان بعد الابهام لانه أبهم المطلوب أولا ثم بين انه المثل (قوله بطلب (١٤٠) مثل له) متعلق بالمواجهة (قوله قصدا) علة للترك أي انما ترك الشاعر مواجهة الممدوح بطلب مثل له لقصده المبالغة في التأديب معه تعظيما له (قوله حتى كأنه لا يجوّز وجود المثل) اى ولو قال طلبنا لك مثلا لكان ذلك مشعرا بتجويز وجود المثل لان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده والغرض الذي يناسب المبالغة في المدح احالة المثل بترك التصريح بطلبه المشعر بامكان وجوده فان قلت ان العاقل يقع منه التمني وهو طلب متعلق بالمحال فلا يتم قولكم ان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده قلت المراد بالطلب هنا الطلب بالفعل وهو الحب القلبي المقرون بالسعي واما التمني فهو عبارة عن مجرد حب القلب فمن ثم تعلق بالمحال (قوله وإما للتعميم في المفعول) اى المحذوف (واما (قوله ما يؤلم) أي ما يوجع (قوله بقرينة ان المقام مقام المبالغة) أي في الوصف بالايلام فيكون ذلك المقام قرينة على ارادة العموم في ذلك المفعول وأنه ليس المراد ما يؤلمني أو يؤلم بعض الناس أو نحو ذلك (قوله حينئذ) أي حين اذ ذكر المفعول (قوله ورد) هو من الورود بمعنى الاتيان لا من الايراد بمعنى الاعتراض (قوله الى دار السلام) أي السلامة من الآفات (قوله أي جميع عباده) يعني المكلفين وانما قدر المفعول هنا عاما لان الدعوة من الله الى دار السلام بسبب التكاليف عامة لجميع العباد المكلفين الا أنه لم يجب منهم الا السعداء بخلاف الهداية بمعنى الدلالة الموصلة فانها خاصة ولهذا أطلق الدعوة في هذه الآية وقيد الهداية في قوله بعد ذلك ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم (قوله مبالغة) أي حالة كون العموم مبالغة وذلك لان ايلام كل أحد من شخص واحد محال عادة على وجه الحقيقة (قوله والثاني تحقيقا) أي والمثال الثاني يفيد العموم على وجه الحقيقة

وأما لمجرد الاختصار كقولك أصغيت اليه أى أذنى وأغضيت عليه أى بصرى ومنه قوله تعالى أرنى أنظر اليك أى ذاتك وقوله تعالى أهذا الذى بعث الله رسولا أى بعثه وقوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون أى أنه لا يماثل أو ما بينه و بينها من التفاوت

(قوله واما لمجرد الاختصار) أى للاختصار المجرد عن مصاحبة نكتة أخرى من عموم فى المفعول أو خصوص فيه (قوله تذكرة) أى مذكرة ومنبهة على ماسبق وهو قوله والا وجب التقدير بحسب القرائن خوف أن يغفل عنه (قوله فلا حاجة اليه) أى ليس له فائدة أصلية غير التذكرة (قوله وما يقال) أى فى الجواب عن المصنف (قوله عند قيام قرينة دالة على أن الحذف لمجرد الاختصار) أى وليس المراد عند قيام قرينة دالة على المحذوف التى لا بد منها أيضا (قوله لان هذا المعنى) أى وهو كون المراد القرينة الدالة على خصوص النكتة التى هى مجرد الاختصار وقوله معلوم أى فلا حاجة للنص عليه وقد يقال ان كان المراد أنه معلوم من المتن ففيه انه لم يعلم وان كان المراد انه معلوم من خارج ففيه انه لا يعترض بالعلم من خارج والا لورد ان جميع النكات المذكورة فى المتن معلومة من خارج فلا حاجة لذكرها فيه فكان الاولى للشارح الاقتصار على الوجه الثانى اعنى قوله جار فى سائر الاقسام و يمكن ان يقال

و إما لمجرد الاختصار) من غير أن يعتبر معه فائدة أخرى من التعميم وغيره وفى بعض النسخ (عند قيام قرينة) وهو تذكرة لما سبق ولا حاجة اليه وما يقال من أن المراد عند قيام قرينة دالة على أن الحذف لمجرد الاختصار ليس بسديد لان هذا المعنى معلوم ومع هذا جار فى سائر الاقسام فلا وجه لتخصيصه بمجرد الاختصار (نحو أصغيت اليه أى أذنى وعليه) أى على الحذف لمجرد الاختصار قوله تعالى (رب أرنى أنظر اليك أى ذاتك) وههنا بحث وهو أن الحذف للتعميم مع الاختصار

عمت جميع العباد وانما المخصوص الهداية كما قال تعالى و يهدى من يشاء الى صراط مستقيم فالتعميم فى المثال الاول موجود مبالغة للعلم بان ايلام كل أحد محال عادة على وجه الحقيقة والتعميم فى الآية موجود حقيقة (و إما لمجرد الاختصار) أى يكون الحذف إما لما تقدم و إما لمجرد الاختصار من غير مراعاة فائدة أخرى من عموم فى المفعول أو خصوص فيه أو غير ذلك ووجد بعد هذا فى بعض النسخ (عند قيام قرينة) وهو معلوم مما سبق وهو أن النكتة فى الكلام لا تكون الا بدليل دل على تلك النكتة بخصوصها والا كان افادة الكلام اياها ادعائية فهو تذكرة لما تقدم فعلى هذا يكون ما قال من أن المراد أن الحذف يكون عند قيام قرينة دالة على أن الحذف لمجرد الاختصار ليس بسديد لان هذا القول يشعر بان النكتة الموجودة فى الكلام لم تعلم من تتبع ما سبق انه لا بد فيها من دليل يدل على خصوصها وهو فاسد كما قررنا ثم لو سلم أن المفهوم مما تقدم هو مجرد وجود النكتة فى الكلام من غير دليل على خصوصها فلا تختص الحاجة الى التنبيه على ذلك بالحذف بل يجب حينئذ ذكر ذلك فى جميعها والحذف للاختصار (نحو) قول القائل (أصغيت اليه أى) أملت اليه (أذنى) لان الاصغاء مخصوص بالاذن (وعليه) أى وعلى الحذف لمجرد الاختصار ورد قوله تعالى حكاية عن موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (رب أرنى أنظر اليك أى) أرنى (ذاتك) فان قلت أرنى من أراه كذا أى جعله يراه فكأنه

انما يكون لو تعذر ذكر مفعولى الفعلين فان هذا المعنى يحصل بذكرهما والاحسن ما ذكره المصنف ثانيا وهو أن تقول انه قصد التأدب مع الممدوح بأن لا يصرح له بانه طلب له امتثالا وفى البيت نقد وهو

المراد انه معلوم من الامثلة المذكورة انه معلوم من الامثلة فيها تأمل قرره شيخنا العدوى ثم ان قوله معلوم يفيد انه لا بد من قرينة على ان الحذف للنكتة الفلانية كالاختصار وهو كذلك قاله سم (قوله ومع هذا) اى ومع كونه معلوما فهو جار فى سائر الاقسام اى فى باقى اقسام الحذف كالحذف للبيان بعد الابهام فلا بد فيه من قرينة تعين ان الحذف لما ذكر (قوله فلا وجه الخ) اى فلا وجه لذكر قوله عند قيام قرينة مع قوله لمجرد الاختصار دون غيره من نكات الحذف وقد يقال له وجه وهو ان مجرد الاختصار نكتة ضعيفة لا يصار اليها الا اذا تعينت نظير ذلك ما مر فى ذكر المسند اليه حيث علل بالاصالة وقيد الشارح ذلك بقوله ولا مقتضى للعدول عنه (قوله اصغيت اليه) أى أملت اليه (قوله أى اذنى) انما قدر المفعول هكذا لان الاصغاء مخصوص بالاذن (قوله وعليه) انما قال وعليه ولم يقل ونحوه للتفاوت بين قرينتى المثالين فان القرينة فى الاول لفظ الفعل وهو أصغيت وفى الثانى جواب الطلب (قوله أرنى أنظر اليك) ان قلت أرنى من أراه كذا اذا جعله يراه فكأن قال اجعلنى أرى ذاتك أنظر اليك وهذا بظاهره يحقق التداخل فى الكلام ويمنع ترتب أنظر على أرنى قلت انه عبر بالاراءة عن مجرد الكشف للحجاب عن الرائى لان الرؤية مسببة عنه فيترتب عليه قوله انظر اليك فكأنه يقول ربا كشف الحجاب عن ذاتك بكشفه عنى لانى المحجوب حقيقة انظر اليك افاده اليعقوبى (قوله وههنا بحث) اى فى قول المصنف واما للتعميم مع الاختصار وحينئذ فالاولى تقديمه عنده

او انها لا تفعل كفعله كقوله تعالى قل هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شئ ويحتمل ان يكون المقصود نفس الفعل من غير تعميم اى وانتم من اهل العلم والمعرفة ثم ما انتم عليه فى امر ديانتكم من جعل الاصنام لله اندادا غاية الجهل ومما عد السكاكى الحذف فيه لمجرد الاختصار قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجد (١٤٢) عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان قال ما خطبكما قالتا لا نسقى حتى يصدر الرعاء وابونا شيخ كبير فسقى لهما والاولى ان يجعل لاثبات المعنى فى نفسه للشئ على الاطلاق كما مر وهو ظاهر قول

ان لم يكن فيه قرينة دالة على أن المقدر عام فلا تعميم أصلا وان كانت فالتعميم من عموم المقدر سواء حذف أو لم يحذف فالحذف لا يكون الا لمجرد الاختصار

قال اجعلنى أرى ذاتك أنظر اليك وهذا بظاهره يحقق التداخل فى الكلام ويمنع ترتب أنظر على أرنى قلت بل عبر بالاراءة عن مجرد الكشف للحجاب عن الرائى لان الرؤية متسببة عنه فيترتب عليه قوله أنظر اليك فكأنه قال رب اكشف الحجاب عن ذاتك بكشفه عنى لانى هو المحجوب حقيقة أنظر اليك ولما عبر بالاراءة عن الكشف تعدت بنفسها لان الفعل يجوز أن يتعدى بنفسه ولو كان عبارة عن المتعدى بالآلة فافهم وأورد ههنا بحث وهو أن الحذف لا يقتضى بمجرده تعميما ولا تخصيصا لان المحذوف يجوز أن يكون خاصا وعاما فلا يقتضى الحذف عمومه ولا خصوصه والا لم يوجد مع الآخر فاذا صح وجود الحذف مع العموم والخصوص ولا يتعين به أحدهما فلابد من قرينة أخرى تدل على تعين المحذوف فاذا عين كان عاما أو خاصا فعمومه وخصوصه من تعيين ذاته المستفاد من قرينة أخرى غير الحذف فالعموم ليس الا من ذاته قدر أو ذكر فالحذف لا يستفاد منه الا مجرد الاختصار فلا يستفاد منه العموم الذى انما يتحقق بتعيين المحذوف المستفاد من قرينة أخرى وأجيب بأن هذا انما هو عند وجود قرينة تعين المحذوف كالو ذكر كل أحد ثم قيل لقد كان منك ما يؤلم وحذف كل أحد اتكالا على ذكره افيكون عمومه مستفادا من ذاته المعينة بتلك القرينة وأما اذا لم تذكر قرينة تعينه ولا قرينة تخصصه وقد قام الدليل ان ثم محذوفا فحذفه بنفسه يتوصل به الى تقديره عاما من حيث أن تقديره فردا مما يحتمل دون آخر ترجيح لاحد المتساويين على الآخر فصح أن الحذف قد يكون مفيدا للتعميم مع الاختصار لا لمجرد الاختصار دائما ولا يقال التعميم المستفاد من الحذف على هذا مستفاد بدون الحذف أصلا لان مأخذه وهو الفرار من التحكم اللازم على تقدير عدم عمومه تقدم انه يفيد العموم فى المقام الخطابى مع جعل الفعل لازما لانا نقول النكتة لا يلزم انعكاسها موجبها فتستفاد عند الحذف وعدمه وعلى أن استفادتها عند تقدير الفعل لازما بالنظر الى مجرد الفعل والعموم فى المفعول فيه لزومى وعند تقديره متعديا يجئ العموم من ذلك المقدر الذى اقتضى الحذف تقديره عاما

أن عدم وجدان مثل فى هذه الصفات الثلاث لا ينفى وجدان واحد منها فهذا موضع أن يقول ولا فى الفضل ولا المكارم وتركه على وجه يتزن به البيت وإما أن يكون الحذف للتعميم مع الاختصار مثل قد كان منك ما يؤلم أى يؤلم كل أحد وقوله تعالى والله يدعو الى دار السلام أى كل احد ولو صرح به لافاد التعميم دون الاختصار لا يقال المعنى يدعو من يشاء بقرينة قوله تعالى ويهدى من يشاء لان الواقع أن كل أحد دعاه الله الى دار السلام فان قلت اذا قدرت يدعو من يشاء وقد شاء دعاء كل أحد طابق ما بعده وحصل العموم لان المعنى من يشاء ان يدعوه قلت انما يحذف فى الاول ما فى الثانى والذى فى الثانى تقديره من شاء أن يهديه فلو قدرنا مثله فى الاول لكان تقديره يدعو من يشاء هدايته وهو غير المراد ويمكن النزاع فيه وأن يقال تقدير من يشاء هدايته يدل على تقدير من يشاء دعوته لان قرينة كل مفعول محذوف فعله فالجواب حينئذ أنا لو قدرنا يدعو من يشاء لاوهم انقسام الناس الى مدعو وغيره

(قوله ان لم يكن الخ) اى وذلك بأن لا يكون هناك قرينة غير الحذف بأن يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله وان كانت الخ) وذلك مثل ان يذكر فى الكلام كل احد ثم يقال قد كان منك ما يؤلم (قوله فالحذف لا يكون الا لمجرد الاختصار) أى ولا يفيد التعميم واجاب الشارح فى شرح المفتاح عن هذا باختيار الشق الاول من الترديد وهو انه لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام وقوله فلا تعميم أصلا ممنوع لانه اذا لم يكن قرينة على ذلك يحمل ذلك المحذوف على العموم فى المقام الخطابى حذرا من ترجيح خاص على خاص آخر بلا مرجح فللحذف مدخل فى تقديره عاما لانه توصل به الى تقديره عاما فى ذلك المقام وفى هذا الجواب نظر لان العموم حينئذ مستفاد من المقام الخطابى لا من الحذف بدليل ان المفعول اذا ذكر حمل على العموم ايضا بواسطة (واما المقام المذكور مالم يدل دليل على الخصوص فيكون العموم مستفادا من المقام المذكور مطلقا حذف المفعول او ذكر لا من الحذف واجيب بأن العموم فى المقام الخطابى مستفاد من المقام والحذف جميعا وحصول العموم مع غير الحذف لا يمنع حصوله معه فيكون للحذف ادخل فى العموم فى الجملة

الزمخشري فانه قال ترك المفعول لان الغرض هو الفعل لا المفعول ألا ترى أنه انما رحمهما الانهما كانتا على الذياد وهم على السقي ولم يرحمهما لان مذودهما غنم ومسقيهم ابل مثلا وكذلك قولهما لا نسقي حتى يصدر الرعاء المقصود منه السقي لا المسقي * واعلم انه قد يشتبه الحال في أمر الحذف وعدمه لعدم تحصيل معنى الفعل كما في قوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياما تدعو فله الاسماء الحسنى فانه يظن ان الدعاء فيه بمعنى النداء فلا يقدر في الكلام محذوف وليس بمعناه لانه لو كان بمعناه لزم اما الاشراك او عطف الشيء على نفسه لانه ان كان مسمى أحدهما غير مسمى الآخر لزم الاول وان كان مسماهما واحدا لزم الثاني وكلاهما باطل تعالى كلام الله عز وجل عن ذلك فالدعاء في الآية بمعنى التسمية التي تتعدى الى مفعولين اي سموه الله أو الرحمن أياما تسموه فله الاسماء الحسنى كما يقال فلان يدعى الامير أي يسمى الامير وكما في قراءة من قرأ وقالت اليهود عزير ابن الله بغير تنوين على القول بأن سقوط التنوين لسكون الابن صفة واقعة بين علمين كما في قولنا زيد بن عمرو قائم فانه قد يظن ان فعل القول فيه لحكاية الجملة كما هو أصله فقيل تقدير الكلام عزير ابن الله معبودنا وهذا باطل لان التصديق والتكذيب انما ينصرفان الى الاسناد لا الى وصف ما يقع في الكلام موصوفا بصفة كما اذا حكيت عن انسان انه قال زيد بن عمرو سيد ثم كذبته فيه لم يكن تكذيبك أن يكون زيد بن عمرو ولكن أن يكون زيد سيدا فلو كان التقدير ما ذكر لكان الانكار راجعا

(واما للرعاية على الفاصلة نحو) قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى (ما ودعك ربك وما قلى) أي ما قلاك وحصول الاختصار أيضا ظاهر

وفرق بين الاعتبارين ولو كان المآل واحدا (واما للرعاية على الفاصلة) أي حذف المفعول اما لما تقدم واما للرعاية على الفاصلة وهي في النثر ما أتى به من الكلام ليقابل مثله فان التزم فيه الختم بحرف فهو سجعة وذلك (نحو) قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى (ما ودعك ربك وما قلى) ولم يقل وما قلاك رعاية لختم هذه الفاصلة بالالف كما قبلها وما بعدها وعدى الرعاية بعلى لتضمنها معنى المحافظة وأورد هنا ان رعاية الفواصل من البديع فليس من الاعتبار المناسب حتى يكون من المعاني فذكره هنا تطفل وقد يجاب بان عدم اعتبار توافق الفواصل كان الاصل جوازه لان اعتبار التوافق من البديع لكن لما أورد بعض الفواصل بحرف واحد كان المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدم الرعاية خروجا عما يناسب المقام الذي أورد فيه ذلك البعض بعد ايراده وعلى هذا يكون المراد بالمقام ما هو أعم من مقام مراعاة صفة الكلام ومقام اقتضاء ايراده تأمل وقيل ان الحذف هنا لترك مواجهة النبي صلى الله عليه وسلم بايقاع لفظ القلى على ضميره ولو كان منفيا واستبعد من جهة ايقاع ودع على ضميره والحق ان

كانقسامهم الى مهدي وغيره ولك ان تقول الحذف للاختصار وأما التعميم فمن ابن استفدناه وافادة التعميم من هذه الآية انما حصل من خصوص الآية بدليل خارجي وإما للاختصار عند قيام قرينة دالة على ارادة الاختصار نحو أصغيت اليه أي اذني وهو من الافعال التي أميت ذكر مفعولها ومنه فاذا أفضتم من عرفات أي انفسكم وبنى على امرأته أي قبة ورجع عن الغواية أي نفسه ومنه قوله تعالى أرني انظر اليك ى ذاتك *(قلت)* وعندي ان ترك المفعول هنا للتعظيم وعلى ما سبق صحح الزمخشري قول ابي نواس .

(قوله وإما للرعاية على الفاصلة) على زائدة لان الرعاية وما تصرف منها تتعدى بنفسها الا ان يقال انه ضمن الرعاية معنى المحافظة فعداها بعلى أي المحافظة على الفاصلة وفيه ان الفاصلة اسم للكلام المقابل بمثله فان التزم فيه الختم بحرف فهو سجعة أيضا فهي اخص من الفاصلة والمحافظ عليه بحذف المفعول والحرف الاخير من ذلك الكلام وهو الروي وأجيب بأن في الكلام حذف مضاف أي المحافظة على روي الفاصلة تأمل واعترض بأن رعاية الفواصل من البديع وليس من الاعتبار المناسب حتى يكون من المعاني فذكره هنا تطفل وقد يجاب بأن عدم اعتبار توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار التوافق من البديع لكن لما أورد بعض الفواصل مختوما بحرف واحد كان المقام في الباقي مقام الرعاية وكان عدم الرعاية خروجا عما يناسب المقام الذي أورد فيه ذلك البعض بعد ايراده وعلى هذا يكون المراد بالمقام ما هو أعم من مقام مراعاة صفة الكلام ومقام اقتضاء ايراده أفاده اليعقوبي (قوله أي ما قلاك) اي فحذف المفعول ولم يقل وما قلاك للمحافظة على روي الفاصلة لتوافق ما قبلها وما بعدها (قوله وحصول الاختصار أيضا ظاهر) يريد أنه لا مدافعة بين ما ذكره المصنف وقول الكشاف أن الحذف في هذه الآية للاختصار اذ لا تزاحم في النكات فيجوز اجتماع عدة من الاغراض في مثال واحد وذكر السيد الصفوي وجها أحسن مما ذكره المصنف والكشاف في الآية وهو ترك مواجهته عليه الصلاة والسلام بايقاع قلى الذي معناه أبغض على ضميره وان كان منفيا لأن النفي فرع الاثبات في التعقل ولم يفعل ذلك في ودعك بل أوقع على ضميره عليه السلام لان لفظ ودع ليس كلفظ قلى لأن لفظ ودع معناه ترك وهو لا يستلزم البغض .

الى أنه معبودهم وفيه تقرير أن عزيزا ابن الله تعالى الله عن ذلك فالقول في الآية بمعنى الذكر لان الغرض الدلالة على ان اليهود قد بلغوا في الرسوخ في الجهل والشرك الى أنهم كانوا يذكرون عزيزا هذا الذكر كما تقول في قوم تريد أن تصفهم بالغلو في أمر صاحبهم وتعظيمه اني أراهم قد اعتقدوا أمرا عظيما فهم يقولون أبدا زيد الامير تريد أنه كذلك يكون ذكرهم له اذا ذكروه ﴿ واعلم ان لحذف التنوين من عزير في الآية وجهين أحدهما أن يكون لمنعه من الصرف لعجمته وتعريفه كعازر والثاني أن يكون لالتقاء الساكنين كقراءة من قرأ قل هو الله أحد الله الصمد بحذف التنوين من أحد وكما حكى عن عمارة بن عقيل انه قرأ ولا الليل سابق النهار بحذف التنوين من سابق ونصب النهار فقيل له وما تريد فقال سابق النهار فالمعنى (١٤٤) على هذين الوجهين كالمعنى على اثبات التنوين فعزير مبتدأ وابن الله خبره وقال على اصله والله أعلم

(واما الاستهجان ذكره) أي ذكر المفعول (كقول عائشة رضي الله عنها ما رأيت منه) أي من النبي صلى الله عليه وسلم (ولا رأى مني أي العورة واما النكتة أخرى) كاخفائه أو التمكن من انكاره ان مست اليه حاجة أو تعينه حقيقة أو ادعاء

لفظ ودع ليس كلفظ قلى فتدبر (واما الاستهجان) أي استقباح (ذكره) أي ذكر المفعول (كقول) السيدة (عائشة رضي الله) تعالى (عنها) كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد (فما رأيت منه ولا رأى مني أي) ما رأيت منه (العورة) ولا رآها مني ولا يخفى استثقال المتشدق بذكر العورة والاستهجان هنا فلو مثل بغيره كان أحسن على انه يجوز ان يراد ما رأيت منه شيئا من الجسد المستور ولا رآه مني مبالغة في الاحتشام المانع من ملاحظة جهة كل منهما من الآخر صلى الله وسلم على نبينا ورضي عن سيدتنا عائشة وقيل يحتمل ان يكون حذف المفعول هنا للمبالغة في التستر اللفظي موافقة للتستر الحسي وهذا غير الاستهجان قطعا لان الشئ قد يناسبه الستر من غير ان يكون في ذكره استهجان (واما النكتة أخرى) اى الحذف للمفعول إما لما تقدم واما النكتة اخرى غير ذلك كاخفائه على السامعين خوفا عليه اومنه كما يقال الامير يحب و يبغض عند قيام قرينة عند المخاطب دون بعض السامعين على ان المراد يحبني و يبغض ذلك الحاضر فيقوله المتكلم خوفا على نفسه ان يؤذى حينئذ على نسبة محبة الامير اليه أو خوفا من السامعين أن يؤذى منهم بنسبة بغض الامير اليهم و كالتمكن من انكاره ان مست الحاجة الى الانكار كما يقال لعن الله وأخزى ويراد زيد عند قيام القرينة عليه ليمكن الانكار للمتكلم ان نسب اليه لعن زيد وطولب بموجبه لان الانكار مع القرينة المجردة أمكن من الانكار عند التصريح وكتعينه كما يقال نحمد ونشكر أي الله تعالى لتعين انه هو المحمود او ادعاء التعين كما يقال نخدم ونعظم والمراد الامير لادعاء تعينه وانه لا يستحق ذلك في البلد غيره اونحو ذلك كايهام صونه عن اللسان أوصون اللسان عنه كما تقول في الاول نمدح ونعظم وتريد النبي

واذا نزعت عن الغواية فليكن * لله ذاك النزع لا للناس

قال لان الفعل متعد في اصله فلا عليه اذ نظر الى الاصل و إما رعاية الفاصلة وعبارة المصنف للرعاية على الفاصلة وفيها نظر ولعله ضمنه معنى المحافظة ومثاله قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى اى ما قلاك فانه روعي قوله تعالى سجى و الاستهجان ذكر المفعول كقول عائشة رضي الله عنها ما رأيت منه ولا رأى مني (قوله و إما النكتة اخرى) اى لمعنى آخر يقتضي الحذف كخوف ذكره وارادة الانكار لذى الحاجة وجعل السكاكي من الحذف للاختصار قوله تعالى ووجد من دونهم امرأتين تذودان وقال الزمخشري

(قوله واما لاستهجان) اى استقباح ذكره (قوله ما رايت منه الخ) صدر الحديث كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد فما رايت منه ولا راى مني اى ما رايت منه العورة ولا رآها مني ويمكن ان الحذف هنا اشارة لتأكد الامر بستر العورة حسا من حيث انه قد ستر لفظها على السامع ليكون الستر اللفظي موافقا للستر الحسي (قوله كاخفائه) اى خوفا عليه كأن يقال الامير يحب ويبغض عند قيام قرينة عند المخاطب دون بعض السامعين على ان المراد يحبني ويبغض ذلك الحاضر فيحذف المتكلم المفعول خوف على نفسه أن يؤذى بنسبة محبة الامير اليه او خوفا على ذلك الحاضر بسبب نسبة بغض الامير اليه فقد دعت الحاجة للحذف (قوله او التمكن من انكاره) أي كان يقال ونحو لعن الله وأخزى ويراد زيد عند قيام القرينة فيحذف المتكلم ذلك المفعول ليتمكن من الانكار ان نسب اليه لعن زيد وطولب بموجبه لأن الانكار مع القرينة المجردة أمكن من الانكار عند التصريح (قوله ان مست اليه) أي الى ما ذكر من الاخفاء والانكار (قوله أو تعينه حقيقة) كما يقال نحمد ونشكر أي الله تعالى لتعين أنه المحمود والمشكور حقيقة (قوله أو ادعاء) أي كما يقال نخدم ونعظم المراد الامير لادعاء تعينه وانه لا يستحق ذلك في البلد غيره

وأما تقديم مفعوله ونحوه عليه فلرد الخطأ في التعيين كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد أنك عرفت انسانا وانه غير زيد وأصاب في الاول دون الثاني وتقول لتأكيده وتقريره زيدا عرفت

(قوله ونحو ذلك) أي كابهام صونه عن اللسان كقولك تمدح وتعظم وتريد محمدا صلى الله عليه وسلم عند قيام القرينة وكابهام صون اللسان عنه كقولك لعن الله وأخزى وتريد الشيطان عند قيام القرينة واعلم أن الاختصار لازم للحذف لهذا الاوجه سواء قصد أو لم يقصد وحينئذ فيصح أن يكون الحذف فيما ذكر له والنكات لا تتزاحم

(قوله وتقديم مفعوله الخ)

ونحو ذلك (وتقديم مفعوله) أي مفعول الفعل (ونحوه) أي نحو المفعول من الجار والمجرور والظرف والحال وما أشبه ذلك (عليه) أي على الفعل (لرد الخطأ في التعيين كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد أنك عرفت انسانا) وأصاب في ذلك (و) اعتقد (أنه غير زيد) وأخطأ فيه (وتقول لتأكيده) أي تأكيد هذا الرد زيدا عرفت

محمدا صلى الله عليه وسلم عند قيام القرينة فلا يذكر تعظيما له من أن يجرى على اللسان وفي الثاني نستعيذ ونلعن أي الشيطان فيحذف لصون اللسان عنه اهانة له ولا يخفى أن الاختصار لازم للحذف لهذه الاوجه قصد أو لا (وتقديم مفعوله ونحوه) أي ومن أحوال متعلقات الفعل تقديم مفعول الفعل وتقديم نحو المفعول به وذلك كالجار والمجرور والظرف والحال ونحو ذلك كالمفعول به ومعه وفيه وانما زاد ونحوه لان المفعول يراد به عند الاطلاق المفعول به فلا يدخل في الكلام سائر المفاعيل فتدخل في قوله ونحوه وعلى تقدير دخولها فلم يذكر فيما تقدم الا المفعول به فيحتاج لزيادة نحوه لادخال نحو المجرور والحال (عليه) متعلق بتقديم أي وتقديم المفعول ونحوه على الفعل يكون ذلك التقديم (لرد الخطأ في التعيين) أي يكون التقديم لرد الخطأ الواقع من المخاطب في اعتقاده أن المفعول وشبهه كالمجرور هو شئ معين وأخطأ وذلك (كقولك زيدا عرفت) بضم التاء (لمن اعتقد أنك عرفت انسانا) وأصاب في ذلك الاعتقاد (و) اعتقد مع ذلك (أنه) أي ان ذلك الانسان (غير زيد) واخطأ في تعيين ذلك الانسان المعروف وأنه هو غير زيد فترد عليه بمفاد التركيب وهو أن معروفك زيد لا غيره كما زعم المخاطب ويسمى رد الخطأ في تعيين المفعول قصر قلب كما يأتي (وتقول لتأكيده) أي لتأكيد هذا الرد المسمى قصر قلب بعد قولك زيدا عرفت

ترك المفعول لان الغرض الفعل لا المفعول قال المصنف في الايضاح قد يشتبه الحال في الحذف وعدمه لعدم تحصيل معنى الفعل كقوله تعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن قد يتوهم أن معناه نادوا فلا حذف ولا يصح لانه يلزم الاشتراك لو كان المسمى متعددا أو عطف الشئ على نفسه ان كان واحدا بل هو بمعنى سموا فالحذف واقع والله تعالى أعلم ص (وتقديم مفعوله ونحوه عليه الخ) ش تقديم مفعول الفعل عليه يكون لرد الخطأ في التعيين والمراد أن المخاطب يظن وقوع الفعل على مفعول معين والغرض انه واقع على غيره كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد أنك عرفت انسانا غير زيد وتؤكد هذا بقولك لا غيره كذا قاله المصنف و ينبغي أن يفيد كونه تأكيدا بما اذا كان مراداً به الاختصاص فان لم يرد فيكون قولك لا غيره تأسيسا لا تأكيدا الا أن يريد أنه تأكيد لتعلق الفعل بالمفعول السابق وان أفاد نفي غيره قال المصنف ولذلك لا يقال ما زيدا ضربت ولا غيره لتناقض دلالة الاول والثاني لان ما زيدا ضربت خاطبت به من يعلم أن انسانا ضربته ولكنه غلط في تعيينه وأصاب في معرفة انسان في الجملة وقولك

هذا هو الطلب الثاني من مطلب هذا الباب أي ان من أحوال متعلقات الفعل تقديم معمول الفعل عليه من مفعول به أو جار ومجرور أو ظرف أو حال أو نحو ذلك كالمفعول له ومعه وفيه وانما زاد المصنف ونحوه لان المراد بالمفعول عند الاطلاق المفعول به فيحتاج لزيادة ونحوه لادخال المجرور والحال وباقي المفاعيل وانما لم يعبر بمعموله ويستغني عن قوله ونحوه لان الكلام السابق مفروض في المفعول لانه الاصل في المعمولية ولم يقل وتقديمه مع أن المقام مقامه ليتضح ضمير عليه المتعلق بتقديم (قوله من الجار والمجرور الخ) نحو في الدار صليت وعند زيد جلست وراكبا جئت (قوله وما أشبه ذلك) أي من جميع معمولات الفعل التي يجوز تقديمها على الفعل كالمفعول له ومعه وفيه والتمييز على مافيه وخرج بقولنا التي يجوز الخ الفاعل فانه

لا كلام لنا فيه لانه عند تقديمه لا يكون معمولا للفعل بل مبتدأ (قوله لرد الخطا) من اضافة المصدر لمفعوله أي لرد المتكلم خطأ المخاطب في اعتقاده تعيين مفعول الفعل ونحوه فيكون القصر قصر قلب كما يصرح به قوله لمن اعتقد الخ وليس المراد لرد الخطأ في قصر التعيين وذلك لان قصر التعيين انما يلقى لمن لا حكم عنده لانه انما يلقى للمتردد كما يأتي ومن لا حكم عنده لا ينسب اليه الخطأ لانه من أوصاف الحكم (قوله وأصاب في ذلك) أي في اعتقاده المعرفة لانسان ما وقوله واعتقد أي مع ذلك الاعتقاد الاول (قوله وتقول لتأكيده) أي اذا لم يكتف المخاطب بالرد الاول (قوله أي تأكيد هذا الرد) أي المسمى بقصر القلب

(قوله لاغيره) انما كان تأكيداله لان منطوقه موافق لمفهوم زيدا عرفت وفى الاطول وتقول فى تأكيده أى تأكيد هذا التقديم لاتأكيد ردالخطأ لان المؤكد فى المتعارف هو المفيد للاول لامفاده ألاترى أنك تجعل فى جاءنى زيد الثانى تأكيدا للاول فلايغرنك قول الشارح المحقق أى تأكيد هذا الرد (قوله وقد يكون) أى تقديم المعمول على الفعل وقد هنا للتحقيق لاللتقليل أى أن التقديم يكون لردالخطأ فى الاشتراك تحقيقا وأشار الشارح بهذا الاعتراض على المصنف حيث ذكر ان التقديم يفيد قصر القلب ولم يذكر افادته لقصر الافراد مع انه قد يفيده والاقتصار على ذكر الشئ فى مقام البيان يفيد الحصر (قوله لرد الخطأ فى الاشتراك) أى لرد المتكلم خطأ المخاطب فى اعتقاده الاشتراك فى مفعول الفعل ويسمى ذلك الرد بقصر الافراد (قوله وتقول لتأكيده) أى لتأكيد (١٤٦)

(لاغيره) وقد يكون الرد الخطأ فى الاشتراك كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد أنك عرفت زيدا وعمرا وتقول لتأكيده زيدا عرفت وحده وكذا فى نحو زيدا أكرم وعمرا لاتكرم أمرا ونهيا فكان الاحسن أن يقول لافادة الاختصاص (ولذلك) أى ولان التقديم لرد الخطأ فى تعيين المفعول

(لاغيره) وانما كان تأكيدا لان قولك زيدا عرفت مفاده كما مر أنك عرفت زيدا فقط ولم تعرف غيره كما يعتقد المخاطب فقولك لاغيره تأكيدا لما تضمنه التركيب وكما يكون التقديم لرد الخطأ فى تعيين المفعول يكون أيضا لرد الخطأ فى اعتقاد الاشتراك فاذا اعتقد المخاطب أنك عرفت زيدا وعمرا معا وأصاب فى اعتقاده معرفتك لزيد وأخطأ فى اعتقاده أن عمرا اشارك لزيد فى معرفتك قلت للرد عليه زيدا عرفت أى لامع عمرو كما تزعم واذا أردت تأكيده قلت بعد قولك زيدا عرفت وحده أى لامشاركا كما تعتقد ويسمى هذا القصر قصر افراد كما يأتى واورد المخاطب معرفتك بين زيد وعمرو على وجه الشك وقلت زيدا عرفت أى لاعمرا كان قصر تعيين وكان الاحسن أن يقول المصنف بدل قوله لرد الخطأ الخ لافادة الاختصاص ليشمل هذه الانواع الثلاثة من قصر القلب والافراد والتعيين وليدخل فيه الانشاء على وجه الوضوح نحو زيدا أكرم وزيدا لاتهن فان تخصيص الامر والنهى بزيد ظاهر ورد الخطأ فى الانشاء فيه تكلف لانه لااعتقاد فيه الا أن يتأول على أن المعنى زيد مأمور أو منهى أو نحو ذلك و يتأول أن المخاطب اعتقد خلاف ذلك وورد على هذا أن التخصيص هو أيضا يستدعى الثبوت لشئ والنفى عن الغير فهو مخصوص بالخبر كذا قيل والحق أن التخصيص بالنسبة الى شئ دون غيره فان كانت النسبة انشائية فما وقع به التخصيص انشاء وان كانت خبرية فما وقع به خبر وهذه الاحسنية لايدفعها كون المصنف اتكل على مقايسة ماذكر كما لايخفى ومثال التخصيص فى غير المفعول أن يقال بزيد مررت أى لابغيره فى قصر القلب أو وحده فى قصر الافراد وراكبا جئت أى لافى حال غير ذلك أولا مع حال غير ذلك وعلى هذا القياس (ولذلك) أى ولان التقديم قد يكون لرد الخطأ فى تعيين المفعول

مازيدا ضربت ولاغيره يخالف ذلك ولك ان تقول لم لايقدم المفعول اذا كان الخطاب مع من يعتقد انك ضربت زيدا وهو مخطئ فى أصله وفى تعيينه بأن يكون الواقع أنك لم تضرب أحدا ويصح حينئذ مازيدا ضربت ولاغيره قال وكذلك لايجوز أن تعقب الفعل المنفى باثبات ضده كقولك مازيدا ضربت ولكن أكرمته لان التقديم انما يكون لرد الخطأ فى تعيين المفعول فيرد اليه بالتقديم لالرفع الخطأ

ذلك الرد ان لم يكتف المخاطب بالرد المذكور (قوله زيدا عرفت وحده) أى لامشاركا بفتح الراء كما تعتقد وانما كان وحده مؤكدا لان منطوقه موافق لمفهوم زيدا عرفت وترك المصنف والشارح بيان افادة التقديم قصر التعيين مع انه يفيده كما يستفاد من المطوّل كأن تقول زيدا عرفت لمن اعتقد أنك عرفت انسانا ولكنه جاهل تعينه وشاك فى ذلك (قوله وكذا فى نحو زيدا أكرم الخ) أشار بذلك الى أن رد الخطأ فى قصرى القلب والافراد كما يكون فى الاخبار يكون فى الانشاء فنحو زيدا أكرم وعمرا لاتكرم يقال ذلك ردا على من اعتقد أن النهى عن الاكرام مختص بغير عمرو أو الامر به مختص بغير زيد فى قصر القلب وكذا يقال ذلك ردا على من اعتقد أن النهى عن الاكرام أو الامر بالاكرام مستو فيه زيد وعمرو مع

فى قصر الافراد (قوله فكان الاحسن الخ) أى لاجل أن يدخل فيه القصر بأنواعه الثلاثة و يدخل فيه نحو زيدا أكرم وعمرا لاتكرم وأورد على الشارح أن افادة الاختصاص لاتجرى فى الانشاء لانه عبارة عن ثبوت شئ لشئ ونفيه عن غيره ولايقبله الانشاء وأجيب بأن التخصيص وان لم يجر فى الانشاء باعتبار ذاته لكنه يجرى فيه باعتبار مايتضمنه من الخبر فان كل انشاء يتضمن خبرا فقولك أكرم زيدا تضمن خبرا وهو أن زيدا مأمور باكرامه أو مستحق للاكرام قال اليعقوبى بعد ذكر هذا والحق أن التخصيص النسبة الى شئ دون غيره فان كانت النسبة انشائية فما وقع به التخصيص انشاء وان كانت خبرية فما وقع به خبر وانما عبر بالاحسن دون الصواب لامكان الاعتذار عن المصنف بأنه لم يذكر رد الخطأ فى الاشتراك ومايتعلق به من التأكيد وجاء اعتمادا على المقايسة بما سبق ولم يعمم بحيث يتناول الانشاء لانه فى مبحث الخبر

أن يقال مازيدا ضربت ولا أحدا من الناس لتناقض دلالتي الاول والثاني ولا أن تعقب الفعل المنفي باثبات ضده كقولك مازيدا ضربت ولكن أكرمته لان مبنى الكلام ليس على أن الخطأ في الضرب فترده الى الصواب في الاكرام وانما هو على أن الخطأ في المضروب حين اعتقد انه زيد فرده الى الصواب أن تقول ولكن عمرا

(قوله مع الاصابة) أي مع اصابة المخاطب (قوله لا يقال) ي عند ارادة الرد على المخاطب في اعتقاده وقوع الضرب منك على زيد (قوله تحقيقا لمعنى الاختصاص) الاضافة بيانية أي تحقيقا لمعنى هو اختصاص زيد بنفي الضرب عنه فان معناه قصر عدم الضرب على زيد وثبوته لغيره (قوله ينفي ذلك) أي ينفي وقوع الضرب على غير زيد (قوله مناقضا المنطوق الخ) أي والجمع بين المتناقضين باطل والاولى للشارح اسناد المناقضة للاخير أعني منطوق لا غيره فيقول فيكون منطوق لا غيره مناقضا لمفهوم التقديم لان الاوقع في مركزه والثاني هو الطارئ وان كانت المناقضة نسبة بين الطرفين يصح اسنادها لكل منهما (قوله نعم ولو كان التقديم لغرض اخر) أي كالاهتمام به في نفي الفعل عنه او لاستلذاذ بذكره من غير ارادة الاعلام بثبوت الفعل لغيره جاز مازيدا ضربت ولا غيره وذلك لانه ليس في التقديم ما ينافي النفي عن الغير لان المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام مثلا يصح معه النفي عن الغير وثبوته وأشار الشارح بذلك الى أن التقديم لا يلزم أن يكون للاختصاص بل ذلك هو الغالب وقد يكون لاغراض أخر كما يأتي ذلك للمصنف في قوله والتخصيص لازم للتقديم غالبا وكان الاولى للشارح أن يؤخر قوله نعم بعد وقوله لا مازيدا ضربت ولكن أكرمته لانه يجري فيه أيضا (قوله وكذا زيدا ضربت وغيره) أي أنه مثل مازيدا ضربت ولا غيره في المنع عند قصد التخصيص وفي الجواز عند قصد غيره لان التخصيص يفيد نفي مشاركة الغير والعطف يفيد ثبوت المشاركة وهو تناقض فان جعل التقديم للاهتمام أو الاستلذاذ جاز ذلك اذ ليس في التقديم ما ينافي مقتضى العطف لان المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام يجامع المفاد بالعطف (قوله لان مبنى الكلام) أي لان الذي بني وذكر لاجله هذا الكلام المحتوي على التقديم وهو مازيدا ضربت (قوله ليس على أن الخطأ واقع في الفعل) أي والاستدراك بلكن يفيد أن مبنى الكلام على أن الخطأ واقع في الفعل الذي هو الضرب فيكون في الكلام تدافع اذ أوله يقتضي عدم الخطا في الفعل وآخره يقتضي الخطأ فيه (قوله ليس على أن الخطأ الخ) أي لانه لو أريد ذلك لقيل ماضربت زيدا ولكن أكرمته بلا تقديم للمفعول (قوله بأنه الضرب) الباء بمعنى في وهو بدل من في الفعل أو أن الباء للتصوير

مع الاصابة في اعتقاد وقوع الفعل على مفعول مّا (لا يقال مازيدا ضربت ولا غيره) لان التقديم يدل على وقوع الضرب على غير زيد تحقيقا لمعنى الاختصاص وقولك ولا غيره ينفي ذلك فيكون مفهوم التقديم مناقضا المنطوق لا غيره نعم لو كان التقديم لغرض آخر غير التخصيص جاز مازيدا ضربت ولا غيره وكذا زيدا ضربت وغيره (ولا مازيدا ضربت ولكن أكرمته) لان مبنى الكلام ليس على أن الخطأ واقع في الفعل بأنه الضرب حتى ترده الى الصواب بأنه الاكرام وانما الخطأ في تعيين المضروب فالصواب ولكن عمرا

مع ان المخاطب أصاب في اعتقاده وقوع الفعل على مفعول مّا (لا يقال) عند ارادة ذلك الرد (مازيدا ضربت ولا غيره) لان مفاد مازيدا ضربت حينئذ اختصاص نفي الضرب بزيد بحيث لا يتعدى ذلك النفي الى غيره كما يعتقد المخاطب وذلك يفيد أن الغير مضروب فاذا قيل ولا غيره كان منافضا لذلك الذي أفاده ذلك التقديم لان مفهوم التقديم كما قرر الثبوت للغير تحقيقا لمعنى الاختصاص وصريح مفاد لا غيره النفي عنه فتناقض مفهوم التقديم وصريح لا غير وكذلك لا يقال زيدا ضربت وغيره لان التقديم يفيد نفي مشاركة الغير والعطف يفيد ثبوت المشاركة وهو تناقض ولكن هذا حيث يراد الاختصاص بالتقديم كما ذكرنا وأما لو كان التقديم لغير الاختصاص كمجرد الاهتمام جاز أن يقال مازيدا ضربت ولا غيره وأن يقال زيدا ضربت وغيره اذ ليس في التقديم ما ينافي نفي الغير أو عطفه لان المعنى المفاد بالتقديم وهو الاهتمام يصح معه نفي الغير وثبوته (و) لاجل أن التقديم يفيد الاختصاص (لا) يقال أيضا عند ارادته (مازيدا ضربت ولكن أكرمته) لانه اذا أريد بالتقديم الاختصاص كان هذا التركيب كلاما مع من اعتقد ثبوت الضرب وأصاب لكن اعتقد أنه لزيد وأخطأ فيقال ردا عليه اعتقادك ضرب زيد باطل وانما ضربت عمرا فيقال على هذا لافادة ذلك مازيدا ضربت ولكن عمرا وليس كلاما مع من اعتقد ثبوت أصل الضرب لزيد وأخطأ فيه لان الثابت هو الاكرام فلا يقال بعد قوله مازيدا ضربت ولكن أكرمته بل يقال ولكن عمرا كما تقدم ثم أشار الى التقديم في الاشتغال فقال:

في السند بل انما يحسن الرد هنا بان يقال مازيدا ضربت ولكن عمرا

وأمانحوقولك زيداعرفته فان قدر المفسر المحذوف قبل المنصوب أى عرفت زيداعرفته فهومن باب التوكيد أعنى تكرير اللفظ وان قدر بعده أى زيداعرفت عرفته أفاد التخصيص

(قوله وأمانحو الخ) اى ان ماتقدم من أن زيداعرفت مفيد للاختصاص قطعا محله مالم يكن هناك ضمير الاسم السابق يشتغل الفعل بالعمل فيه وأما اذا كان هناك اشتغال فتأكيد ان قدر الخ وفى هذا رد على صاحب الكشاف حيث جزم بان زيدا عرفته للتخصيص (قوله فتأكيد) أى فذوتاكيد لا أنه نفس التأكيد أو أن قوله فتأكيد خبر لمحذوف أى فمفاده تأكيد للفعل المحذوف والمراد فتأكيد فقط فلا ينافى أنه حالة التخصيص

فيه تأكيد أيضا فالمقابلة ظاهرة أو يقال قوله الآتى والافتخصيص أى مقصود فلا ينافى أن هناك تأكيدا الا أنه غير مقصود فان قلت أى فائدة لهذا التأكيد وكيف يكون من الاعتبار المناسب قلت قد يكون المقام مقام انكار تعلق الفعل بالمفعول مع ضيق المقام بحيث يطلب فيه الاختصار فيعدل عن ذكر الفعل مرتين صراحة المفيد للتأكيد المناسب للانكار الى مايفيد التأكيد مع الحذف المناسب للاختصار (قوله أى عرفت زيدا عرفته) أى ففيه تكرار الاسناد وهو يفيد تأكيد الفعل لا يقال كيف يكون مفاده تأكيد الفعل المحذوف مع أن المراد بهذا الفعل التفسير لانا نقول افادته التوكيد بالتبع لافادته تفسيرا لمحذوف فالتوكيد لازم للتفسير الذى هو المراد بهذ الفعل فان قلت كيف يستلزم التفسير التأكيد

(وأمانحو زيداعرفته فتأكيد إن قدّر) الفعل المحذوف (المفسر) بالفعل المذكور (قبل المنصوب) أى عرفت زيداعرفته (والافتخصيص) أى زيداعرفت عرفته لان المحذوف المقدّر كالمذكور فالتقديم عليه كالتقديم على المذكور فى افادة الاختصاص كما فى بسم الله فنحو زيداعرفته محتمل للمعنيين

(وأمانحو) قولك زيداعرفته ف) مفاده باعتبار الفعل العامل فى ضمير الاسم المتقدم (تأكيد) للفعل المحذوف (ان قدر) ذلك الفعل المحذوف (المفسر) بذلك الفعل المذكور العامل فى ضمير زيد (قبل المنصوب) متعلق بقدّر أى ان قدر ذلك المفسر بفتح السين قبل الاسم المنصوب فكان الاصل هكذا عرفت زيداعرفته كان مفاد عرفت الثانى توكيدا لذلك المقدر وافادته التوكيد تبعا لافادته تفسيرا لمحذوف لانهما حينئذ بمعنى واحد فالتوكيد لازم للتفسير الذى هو المراد بهذا الفعل فان قلت كيف يستلزم التفسير التأكيد مع أن المفسر لم يفهم له معنى تقرير بعد حتى يكون تاكيدا قلت أما عند ذكر المفسر بفتح السين كما فى غير هذا المحل فلان ذلك المجهول يشعر بالمعنى اجمالا لانه من الموضوعات فذكر تفسيره يقرر ذلك المجمل بتعيينه وتحقيقه وأما فى هذا المحل فلان ذكر المنصوب يشعر بان له عاملا بذكر ماليس عاملا لشغله بضميره مقدرا لما أشعر به المعمول ولك أن تقول بعد ذكر المشغول يعلم أن ثم مقدرا بمعناه والمقدر كالمذكور فصار مذكورا مرتين وتسميته تفسيرا من جهة دلالته على المحذوف فالتأكيد لازم له بتحقق ذكر مضمونه مرتين ولو كان أحد المذكورين تقديريا فليس حينئذ تفسيرا حقيقة بل معنى تفسيره دلالته على المقدر وعلى كل حال لا يرد أن يقال المقصود تفسيره الحاصل بدلالته فكيف يفيد تأكيدا فان قلت فأى الفائدة لهذا التأكيد وكيف يكون من الاعتبار المناسب قلت قد يكون المقام مقام انكار تعلق الفعل بالمفعول مع ضيق ذلك المقام مثلا بحيث يطلب فيه الاختصار فيعدل عن ذكر الفعل مرتين صراحة المفيد للتأكيد المناسب للانكار الى مايفيد التأكيد مع الحذف المناسب للاختصار تأمل والله أعلم (والا) أى وان لم يقدر المفسر قبل المنصوب بل قدر بعده فكان الاصل زيداعرفت عرفته (ف) مفاد التركيب حينئذ (تخصيص) وذلك لان المقدر كالمذكور فكما أن تقديم المفعول على الفعل المذكور يفيد الاختصاص فكذلك

أمانحو قولك زيداعرفته فان قدر العامل قبل قولك زيدا فليس ممانحن فيه لان المفعول حينئذ غير مقدم فلا يكون فيه الا تأكيد باعادة الجملة وان قدر بعد المنصوب كان ممانحن فيه فيكون للتخصيص مالم يتصرف عنه على أن التأكيد حاصل على التقديرين

مع أن المفسر لم يفهم منه حتى يكون تأكيدا قلت بعد ذكر المفعول يعلم أن ثم مقدرا بمعناه والمقدر كالمذكور فصار مذكورا مرتين وتسميته تفسيرا من جهة دلالته على المحذوف فالتأكيد لازم له بتحقق ذكر مضمونه مرتين ولو كان أحد المذكورين تقديريا افاده ابن يعقوب (قوله والا الخ) أى والا يقدر المفسر قبل المنصوب بل قدر بعده (قوله فتخصيص) أى فالكلام ذو تخصيص أو فمفاد الكلام حينئذ تخصيص (قوكما فى باسم الله) تشبيه فى افادة الاختصاص (قوله فنحو زيداعرفته الخ) أعاده وان كان هو معنى كلام المتن ليرتب عليه قوله والرجوع الخ (قوله محتمل للمعنيين) هما التأكيد والتخصيص فعلى احتمال التأكيد يكون الكلام اخبارا بمجرد معرفة متعلقة بزيد وعلى احتمال التخصيص يكون الكلام اخبارا بمعرفة مختصة بزيد ردا على من زعم تعلقها بعمرو مثلا دون زيد أو زعم تعلقها بهما

والرجوع

(قوله والرجوع فى التعيين) أى تعيين كون التقديم للتأكيد أو التخصيص (قوله وعند قيام القرينة على انه) أى زيدا عرفته للتخصيص بأن كان المقام مقام اختصاص يكون أى زيدا عرفته (قوله آكد) أى زائدا فى التأكيد من قولنا زيدا عرفت هذا يقتضى أن زيدا عرفت فيه تأكيد وليس كذلك بل لمجرد الاختصاص كما تقدم فالاولى أن يقول يكون مفيدا للتأكيد أيضا لما فيه من التكرار كذا قيل ورد بان التخصيص يستلزم التأكيد بخلاف العكس اذ ليس التخصيص تأكيدا على تأكيد (قوله لما فيه من التكرار) أى تكرار الاسناد المفيد لتأكيد الجملة ومعلوم ان التخصيص ليس الا تأكيدا على تأكيد فيتقوى زيدا عرفته بزيادة التأكيد كذا قرر سم وقرر غيره أن قوله آكد بمعنى أبلغ (١٤٩) فى الاختصاص وقوله لما فيه من التكرار

والرجوع فى التعيين الى القرائن وعند قيام القرينة على أنه للتخصيص يكون آكد من قولنا زيدا عرفت لما فيه من التكرار وفى بعض النسخ (وأما نحو وأما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص) لامتناع أن يقدر الفعل مقدما نحو أما فهدينا ثمود لالتزامهم وجود فاصل بين أما والفاء بل التقدير أما ثمود فهدينا فهديناهم بتقديم المفعول

تقديمه على المقدر كما فى قولنا باسم الله فانه يفيد التخصيص بتقدير الفعل مؤخرا أى باسم الله أبتدى لا بغيره فاذا قيل زيدا عرفته احتمل أن يكون اخبارا بمجرد وجود معرفة متعلقة بزيد اذا قدر المفسر قبليا وأن يكون اخبارا بمعرفة مختصة بزيد ردا على من زعم تعلقها بعمرو دون زيد أو بهما معا اذا قدر بعديا فنحو هذا التركيب يحتمل التخصيص وعدمه بالتقديرين والقرينة هى المعول عليها فى افادة أحدهما واذا دلت على التخصيص كان التخصيص فى هذا التركيب أوكد منه فى نحو زيدا عرفت مما لم يشغل فيه الفعل بالضمير وذلك لان الفعل المشغول ان أفاد التخصيص أيضا تبعا للمفسر ولو تأخر هو معموله فتأكيد التخصيص فيه واضح وان أفاد مجرد تعلق الفعل بالمفعول فقد أفاد ثانيا جزأ مما أفاده التخصيص الحاصل بالفعل المقدر لان التخصيص يفيد تعلق الفعل بالمفعول وكون ذلك التعلق خاصا بالمفعول وتأكيد الجزء من تأكيد الكل فكأنه هو والاقرب الاول ويوجد فى بعض النسخ (وأما نحو) قوله تعالى (وأما ثمود فهديناهم) فيمن قرأ ثمود بالنصب ونحو هذا التركيب هو ما تقدم فيه المشغول عنه مواليا لأما التى هى بمعنى مهما يكن من شئ (فلا يفيد الا التخصيص) أى وأما نحو ذلك التركيب فلا يفيد الا التخصيص وذلك لان سبب عدم التخصيص تقدير المحذوف قبل المنصوب وسبب التخصيص تقديره بعده ولا يمكن هنا تقديره لان المفسر بكسر السين لكونه بعد أما يجب أن يتصل بالفاء والمفسر بفتحها كذلك وموالاة مدخول الفاء لأما ممتنع صراحة اذ لا يقال أما فهدينا ثمود والمقدر كالمذكور فيمتنع أيضا واذا امتنع التقدير قبل المنصوب وجب بعده والتقدير البعدى يفيد الاختصاص وعلى هذا يكون معنى قولنا أما زيدا فضربته بمعنى أن زيدا اختص بكونه مضروبا أى لا عمرا مثلا على وجه التأكيد لان أما تفيد التأكيد هذا فى قصر القلب أولا معه فى قصر الافراد ورد هذا بما تقرر من أن شرط افادة التقديم التخصيص أن لا يكون لاصلاح التركيب كما فى جملة أما والا فلا يكون للاختصاص

وقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم للتخصيص لان عامل ثمود على قراءة النصب مؤخر لان أما بمعنى مهما يكن من شئ فهو بمعنى فعل فلا يليها فعل لانه يجتمع فعلان كذا قالوه وفيه نظر سيأتى قريبا

أى من تكرار الاختصاص أما الاختصاص الاول فقد استفيد من تقديم المفعول على الفعل المقدر وأما التخصيص الثانى فهو مستفاد من عود الضمير فى الاسناد الثانى على المفعول المتقدم فكأن المفعول متقدم فى الاسناد المتكرر (قوله وأما نحو وأما ثمود الخ) المراد بنحو كل تركيب تقدم فيه المشغول عنه واليا لأما التى هى بمعنى مهما يكن وهذا تخصيص للمسئلة السابقة التى هى من باب الاشتغال وحاصله انه لما ذكر أن نحو زيدا عرفته محتمل للتأكيد والتخصيص ربما يتوهم أن نحو قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم بنصب ثمود على القراءة الشاذة يحتملهما دفع ذلك التوهم بأنه متعين للتخصيص

لتعين التقدير مؤخرا هكذا أما ثمود فهدينا هديناهم فقوله وأما نحو وأما ثمود أى بالنصب وأما على قراءة الرفع فالتقديم مفيد لتقوى الحكم بتكرر الاسناد ويتأكد بما فى أما من الدلالة على اللزوم والتحقيق لكن كون التقديم فى الآية على قراءة الرفع مفيدا لتقوى الحكم بناء على مذهب غير السكاكى لما تقدم عنه أن تقديم مثل هذا لا يفيد التقوى لكونه سببيا وقوله وأما نحو الخ مقابل لقوله وأما زيدا عرفته (قوله فلا يفيد الا التخصيص) أى دون مجرد التأكيد فالحصر بالنسبة لمجرد التأكيد فلا يرد أن مع كل تخصيص تأكيدا (قوله لامتناع أن يقدر الخ) فيه بحث وهو أنه لم لا يجوز أن يقدر الفعل مقدما بدون الفاء هكذا أما هدينا ثمود فهديناهم فيحصل الفصل بين أما والفعل ويكون التركيب حينئذ مفيدا للتأكيد وأجيب بأن الفعل المقدر هو الجواب والمذكور انما هو مفسر له وجواب أما لابد من اقترانه بالفاء فلا يجوز أن يقدر بدونها والا لزم خلو الجواب عن الفاء وهو لا يجوز.

وكذلك اذا قلت بزيد مررت أفاد أن سامعك كان يعتقد مرورك بغير زيد فأزلت عنه الخطأ مخصصا مرورك بزيد دون غيره والتخصيص في غالب الامر لازم للتقديم

(قوله وفي كون هذا التقديم) أي الحاصل مع أما للتخصيص نظر أي بل هو لاصلاح اللفظ (قوله لانه) أي التقديم قد يكون مع الجهل بثبوت أصل الفعل أي ومع الجهل بذلك لا يتأتى التخصيص لانه انما يكون عند العلم بأصل الفعل وأيضا لو كان التقديم في هذه الآية مفيدا للتخصيص كما قال المصنف لاقتضى انه ليس أحد من الكفار هدى أي دل على الطريق الموصل واستحب العمى على الهدى غير ثمود وليس كذلك وفي قول الشارح لانه قد يكون مع الجهل اشعار بأنه قد يكون مع العلم أيضا وحينئذ فمنازعة الشارح للمصنف انما هي في كلية كون التقديم الحاصل مع أما للتخصيص (قوله ثم سألك سائل ما فعلت بهما) أي سألك سائل عن الفعل الذي تعلق بهما الصادر منك ما هو (قوله فتقول أما زيدا الخ) أي فالسائل جاهل بالفعل وأنت لم ترد التخصيص بل أردت بيان ما تعلق بهذين الرجلين فالغرض من

التركيب المذكور أعني قولك أما زيدا الخ افادة أصل الفعل المتعلق بهما والتقديم فيه لاصلاح اللفظ بالفعل بين أما والفاء (قوله فتأمل) أي فتأمل في هذا البحث ليظهر لك أن ليس الغرض من الآية بيان ان ثمود هدوا فاستحبوا العمى على الهدى دون غيرهم ردا على من زعم انفراد غيرهم بذلك او مشاركتهم لهم كما قال المصنف لان من المعلوم ان الكفار كلهم كذلك وانما الغرض بيان ان اصل الهداية اي الدعوة للحق حصلت لهم والاخبار بسوء صنيعهم ليعلم ان اهلاكهم انما كان بعد اقامة الحجة عليهم (قوله وكذلك يوم الجمعة سرت) اي في الظرف وهذا يقال ردا لمن اعتقد أن سيرك

وفي كون هذا التقديم للتخصيص نظر لانه قد يكون مع الجهل بثبوت أصل الفعل كما اذا جاءك زيد وعمرو ثم سألك سائل ما فعلت بهما فتقول أما زيدا فضربته وأما عمرا فأكرمته فتأمل (وكذلك) أي ومثل زيدا عرفت في افادة التخصيص (قولك بزيد مررت) في المفعول بواسطة لمن اعتقد أنك مررت بانسان وأنه غير زيد وكذلك يوم الجمعة سرت وفي المسجد صليت وتأديبا ضربته وماشيا حججت (والتخصيص لازم للتقديم غالبا) اي لا ينفك عن تقديم المفعول ونحوه في اكثر الصور بشهادة الاستقراء

لانه يكون غالبا خطابا عند الجهل باصل الفعل لافادة مجرد تعلقه لا خطابا مع من عرف اصل الفعل ونسبه لغير من هو له افرادا أو مشاركة حتى يكون للتخصيص فانه يقال مثلا عند مجيء زيد وعمرو اليك ما فعلت بهما سؤالا عن أصل الفعل المتعلق بهما ما هو فتقول أما زيدا فأكرمته وأما عمرا فأهنته وكذا الآية الكريمة لظهور أن ليس الغرض منها بيان أن ثمود هدوا فاستحبوا العمى على الهدى دون غيرهم ردا على من زعم انفراد غيرهم بذلك أو مشاركته لهم فان من المعلوم أن الكافرين كلهم كذلك وانما الغرض اثبات أصل الهداية اي الدعوة الى الحق المتعلقة بهم ثم الاخبار بسوء صنيعهم لبيان أن اهلاكهم بعد اقامة الحجة عليهم (وكذلك) أي مثل زيدا عرفت في افادة التخصيص قولك (بزيد مررت) مما ليس مفعولا أصليا بل مفعولا بواسطة الحرف فانه يفيد التخصيص ردا على من زعم انك مررت بانسان وانه غير زيد أو معه فمعناه بزيد مررت لا بغيره وكذلك نحو يوم الجمعة سرت أي لا في يوم آخر وفي المسجد صليت أي لا في غيره وتأديبا ضربت أي لا عداوة أو ظلما وماشيا حججت أي لا راكبا وعلى هذا القياس واشار بقوله (والتخصيص لازم للتقديم غالبا) الى ان التخصيص لا ينفك في غالب الاحوال

وكذلك تقديم ما ليس مفعولا صريحا كقولك بزيد مررت وهو المراد بقوله ونحوه على ما قيل والمراد به نحو المفعول من الحال والظرف ونحوهما فيكون تقديم المعمول مطلقا مفيدا للاختصاص (قوله والتخصيص لازم الخ) أي التخصيص لازم للتقديم و يدخل في قوله سائر المعمولات مع عواملها فالظاهر أن ذلك لا اختصاص له بالمفعول وقد صرح ابن الاثير وابن النفيس وغيرهما بأن تقديم

في غير يوم الجمعة (قوله وتأديبا الخ) أي في المفعول لاجله وهذا يرد به على من اعتقد أن سبب الضرب العداوة أي ان وحكم علة الضرب مقصورة على التأديب وليس علته العداوة (قوله وماشيا الخ) أي في الحال وهذا يرد به على من اعتقد أن الحج وقع منك راكبا (قوله لازم للتقديم) أي لتقديم ما حقه التأخير سواء كان المتقدم مفعولا أو غيره أو بعض المعمولات على بعض كما في وان عليكم لحافظين كما يفيده كلام الشارح في المطول واحترز بقوله ما حقه التأخير عما حقه التقدم وضعا كاسم الاستفهام المتقدم على عامله وكالمبتدا المتقدم على خبره عند من يجعله معمولا للخبر فلا يفيد تقديم ما ذكر شيأ من التخصيص وهذا بناء على قاعدة السكاكي والا فتقديم المسند اليه يفيد التخصيص عند المصنف اذا كان المسند جملة نحو أنا سعيت في حاجتك وقوله لازم للتقديم أي لزوما جزئيا فلا ينافي قوله غالبا واعلم أن اللزوم اما كلي وهو ما لا ينفك أصلا كلزوم الزوجية للاربعة أو جزئي وهو ما ينفك في بعض الاوقات كلزوم الخسوف للقمر وقت الحيلولة وما هنا من الثاني وفي عبد الحكيم أن الغالبية ليست باعتبار الاوقات والاحوال حتى تنافي اللزوم بل بالنسبة للمواد ويشير الى ذلك الشارح بقوله في أكثر الصور

وحكم الذوق وانما قال غالبا لان اللزوم الكلى غير متحقق اذ التقدم قد يكون لاغراض أخر كمجرد الاهتمام والتبرك والاستلذاذ وموافقة كلام السامع وضرورة الشعر ورعاية السجع والفاصلة

عن تقديم ما حقه التأخير ولو لم يكن من متعلقات الفعل كما تقدم فى أحوال المسندين وافادة التقديم للحصر بشهادة الذوق المستفاد من تتبع التراكيب وانما قال غالبا اشارة الى عدم لزومه دائما لصحة ان يكون التقديم لمجرد الاهتمام كما تقول العلم لزمت لان الاهم تعلق اللزوم بالعلم أو للتبرك كما تقول النبى محمدا صلى الله عليه وسلم تبعنا أو للاستلذاذ كليلى ليلى أحببت أو لموافقة كلام السامع كما اذا قال من أكرمت فتقول زيدا أكرمت موافقة لتقديمه من التى هى المفعول لكونها استفهاما وهذه الوجوه فى الحقيقة يشملها الاهتمام لانها اسباب له أو لضرورة الشعر وهو كثير كقوله * وليس الى داعى الندا بسريع *

الخبر على المبتدا يفيد الاختصاص وقال صاحب الفلك الدائر هذا لم يقل به أحد وزاد ابن الاثير فقال تقدم الظرف فى الكلام المثبت يفيد الاختصاص نحو ان الى مصيرهذا الامر وقوله تعالى ان الينا ايابهم وكذلك تقديم الحال على صاحبها مثل جاءرا كبا زيد ﴿قلت﴾ هذا والذى قبله ليس من تقديم المعمول على عامله بل من تقديم بعض المعمولات على بعض وسيأتى انه لا يفيد الاختصاص وقوله (لازم للتقديم غالبا) يعنى أن الغالب أن التقديم يكون للتخصيص وقد يخرج عن ذلك لغرض غيره كما تقدم فى تقديم المسند على المسند اليه فان قلت قوله غالبا كيف يجتمع مع قوله لازم قلت لا يعنى بقوله لازم للتقديم أنه لا يفارقه بل يعنى انه لازم الى لامكان ولكون التقديم مفيدا للاختصاص تقول اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة والاستعانة وفى لالى الله تحشرون معناه اليه لا الى غيره وكذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا أخرت الصلة فى الشهادة الاولى وقدمت فى الثانية لان الغرض فى الاول اثبات شهادتهم والغرض فى الثانى اثبات اختصاصهم بشهادة النبى صلى الله عليه وسلم عليهم ثم ذكر أنه يفيد وراء التخصيص شيأ آخر وهو الاهتمام بالمعمول المقدم ولذلك كان الاولى عند الجمهور تقدير العامل فى باسم الله متأخرا فيقدر باسم الله أقرأ وأورد أنه يتعين ان يكون مقدما ليوافق قوله سبحانه وتعالى اقرأ باسم ربك واجيب بأن الاهم ثم ذكر القراءة لانها اول سورة نزلت وبأن اسم ربك يتعلق باقرأ المذكور ثانيا ومعنى اقرأ الاولى أوجد القراءة بتنزيل الفعل المتعدى منزلة اللازم وأورد عليه أنه يلزم الفصل بين المؤكد والمؤكد لان اقرأ الثانى تأكيد لاقرأ الاول وفصل بينهما باسم ربك وقد يجاب بامور منها أن هذا ليس بتأكيد لان اقرأ الاول نزل منزلة اللازم كما سبق وان جعل اقرأ تأكيدا للاول لم يصح لأن الثانى أخص ولا يكون الاخص تأكيدا للاعم بخلاف العكس ومنها أن الممتنع الفصل فى التأكيد الاصطلاحى وهذا تأكيد لغوى بيانى لا يمتنع معه الفصل ومنها التزام جواز الفصل فى مثله كقوله سبحانه وتعالى ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن فقد فصل بين يرضين وكلهن بالجار والمجرور هذا وهو ليس معمولا للمؤكد فما كان معمولا أولى وادعى الزمخشرى أن الاختصاص فى واياى فارهبون ابلغ منه فى اياك نعبد والظاهر أنه يريد لما فيه من تكرير المفعول المستدعى لتكرير الجملة وفيما ذكره نظر والذى يظهر العكس فان اياى فارهبون لا دلالة فيه على التقديم حتى يفيد الاختصاص لان عامل اياى جاز ان يكون متأخرا عن اياى وان يكون متقدما عليه فلا يكون المفعول مقدما فلا اختصاص لا يقال لا يصح ذلك فانه لو تقدم العامل لما انفصل الضمير كما ذكره شيخنا أبو حيان فى تفسير هذه الاية رادا على من زعم ذلك لانا نقول من أسباب الانفصال حذف العامل كما ذكره ابن مالك وأما

(قوله وحكم الذوق) المراد به هنا قوة للنفس تدرك بسببها لطائف الكلام ووجوه محسناته فهو عبارة عن العقل وحينئذ فالمعنى بشهادة الاستقراء والعقل (قوله غير متحقق) أى ثابت (قوله أخر) أى غير التخصيص (قوله كمجرد الاهتمام) أى كالاهتمام المجرد عن التخصيص نحو العلم لزمت فان الاهم تعلق اللزوم بالعلم (قوله والتبرك) أى تعجيل التبرك نحو محمدا عليه الصلاة والسلام أحببت (قوله والاستلذاذ) أى تعجيله نحو ليلى أحببت وانما قدرنا التعجيل فى هذا وما قبله لان التبرك والاستلذاذ يحصلان مع التأخير (قوله وموافقة الخ) نحو زيدا أكرمت فى جواب من أكرمت فتقديم زيدا موافقة لتقديم السائل من الاستفهامية التى هى المفعول (قوله وضرورة الشعر) كقوله

سريع الى ابن العم يلطم وجهه
وليس الى داعى الندا بسريع

(قوله ورعاية السجع) أى السجع من النثر غير القرآن (قوله والفاصلة) أى من القرآن لان ما يسمى فى غير القرآن سجعة يسمى فى القرآن فاصلة رعاية للادب لان السجع فى الاصل هدير الحمام ولا يقال أن رعاية الفاصلة من المحسنات البديعية فلا يحسن ايرادها هنا لانا نقول عدم رعاية توافق الفواصل وان كان الاصل جوازه لان اعتبار التوافق من البديع لكن لما أورد المتكلم بعض الفواصل مختوما بحرف واحد كان المقام فى الباقى مقام الرعاية وكان عدمها خروجا عما يناسب المقام الذى اورد فيه ذلك البعض بعد ايراده

ولذلك يقال في قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك ونخصك بالاستعانة لا نستعين غيرك وفي قوله تعالى ان كنتم اياه تعبدون معناه ان كنتم تخصونه بالعبادة وفي قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا أخرت صلة الشهادة في الاول وقدمت في الثاني لان الغرض في الاول اثبات شهادتهم على الامم وفي الثاني اختصاصهم بكون الرسول شهيدا عليهم

(قوله ونحو ذلك) أي كتعجيل المسرة نحو خيرا تلقى وتعجيل المساءة نحو شرا يلقى صديقك (قوله قال الله تعالى الخ) كلها أمثلة لما كان التقديم فيه لغرض آخر غير التخصيص (قوله خذوه الخ) أي يقول الله لخزنة النار خذوه فغلوه أي اجمعوا يديه الى عنقه في الغل ثم الجحيم صلوه أي ادخلوه في النار كذا في الكواشي (قوله ثم الجحيم صلوه) مثال لكون التقديم لمجرد رعاية الفاصلة اذ ليس المعنى على صلوه الجحيم لا غيرها وقوله ثم في سلسلة الخ فيه الشاهد أيضا فالتقديم فيه لرعاية الفاصلة اذ ليس المراد الرد على من يتوهم أنه يؤمر بسلسلة أخرى يسلكها حتى يكون التقديم للتخصيص (قوله وان عليكم لحافظين) من المعلوم أن هذا ليس من تقديم المعمول على العامل بل من تقديم أحد المعمولين على الآخر فان عليكم خبر ان ولحافظين اسمها فالتقديم لرعاية الفاصلة لان المراد الاخبار بأن على الآدميين ملائكة يكتبون لا الرد على من يعتقد أنهم على غيرهم (قوله فأما اليتيم فلا تقهر) التقديم هنا لتصحيح اللفظ لان أما لا تليها الفاء ولرعاية الفاصلة أيضا وذلك لان المراد النهي عن قهر اليتيم وانتهار السائل لا الرد على من زعم أن النهي عن قهر غير اليتيم وانتهار غير السائل (قوله ولكن كانوا انفسهم يظلمون) التقديم هنا أيضا لرعاية الفاصلة وذلك لان المراد الاخبار بظلمهم أنفسهم لا الرد على من زعم ظلمهم غير انفسهم فظهر لك ان التقديم فيما ذكر من الآيات لرعاية الفواصل ولا يخلو من الاهتمام ولا يناسب ارادة الحصر فيها عند من له ذوق ومعرفة بأساليب الكلام أي مقاصده (قوله مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص) فنفي الحسن لا يستلزم نفي الصحة ولهذا حمل صاحب الكشاف والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم صلوه على التخصيص أي ثم لا تصلوه الا الجحيم وهي النار العظيمة لانه كان متعاظما على الناس (قوله ولهذا يقال في اياك نعبد الخ) كون تقديم اياك للاختصاص لا ينافي أنه لرعاية الفاصلة أيضا (قوله نخصك بالعبادة) أي نجعلك دون كل موجود مخصوصا بالعبادة او الاستعانة على جميع المهمات أو على أداء العبادة وهذا المعنى يفيد ان التقديم للاختصاص (قوله بمعنى الخ) يشير الى

ونحو ذلك قال الله تعالى خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه وقال وان عليكم لحافظين وقال فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر وقال وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون الى غير ذلك مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص عند من له معرفة بأساليب الكلام (ولهذا) أي ولان التخصيص لازم للتقديم غالبا (يقال في اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة والاستعانة) بمعنى نجعلك من بين الموجودات مخصوصا بذلك

والسجع والفاصلة ونحو ذلك كتعجيل المسرة كما يقال سعدا تلقى قال تعالى خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه ثم في سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه فقدم الجحيم والسلسلة للفاصلة اذ ليس المراد الرد على من يعتقد انه يصلى غير الجحيم أو يتوهم انه يؤمر بسلسلة أخرى يسلكها حتى يكون التقديم فيها للتخصيص قال تعالى وان عليكم لحافظين كراما كاتبين فقدم ما حقه التأخير وهو عليكم على حافظين وليس من متعلقات الفعل للفاصلة لان المراد الاخبار بأن على الآدميين ملائكة يكتبون لا الرد على من يعتقد انهم على غيرهم وقال تعالى فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر فالمراد النهي عن قهر اليتيم وانتهار السائل وقد تقدم ان مثل هذا التركيب لا يفيد الحصر وقال تعالى ولكن أنفسهم يظلمون فان المراد الاخبار بظلمهم أنفسهم لا الرد على من زعم ظلمهم غير انفسهم الى غيره هذا مما يعلم ان التقديم فيه ليس للحصر وكل ما ذكر من الافادة فالتقدم فيه لرعاية الفواصل ولا يخلو من الاهتمام ولا تناسب ارادة الحصر عند من له ذوق ومعرفة بأساليب الكلام كما اشرنا الى ذلك ولو كانت رعاية الفواصل لا تنافي الحصر عند صحته في المقام ولما ذكر ان التخصيص لازم للتقديم غالبا وذلك يقدر بالذوق الحاصل بتتبع الاستعمال أشار الى ما يؤيد ذلك من كلام أئمة التفسير فقال (ولهذا) اي ولاجل ان التخصيص لازم للتقديم غالبا (يقال) أي ولاجل ذلك يقول أئمة التفسير (في) قوله تعالى حكاية عما امر ان يخاطبه به العباد (اياك نعبد واياك نستعين) اي يقال في هذا الخطاب (معناه نخصك) اي نجعلك دون كل موجود مخصوصا بالعبادة والاستعانة) على جميع المهمات او على اداء العبادة بمعنى ان لا نعبد ولا نستعين غيرك

(إياك نعبد فلا ضرورة فيه ولا دليل على حذف عامل اياك ومفعول نعبد بل اياك معمول نعبد المذكور فيتحقق فيه التقديم المفيد للاختصاص * واعلم ان ابن الحاجب قال في شرح المفصل ان الاختصاص الذي يتوهمه كثير من الناس من تقديم المعمول وهم واستدل على ذلك بقوله تعالى فاعبد الله مخلصا له الدين ثم قال تعالى بل الله فاعبدوه واستدلال ضعيف لان مخلصا له الدين أغنى عن ارادة الحصر في الآية

لا نعبد

وفى قوله تعالى لالى الله تحشرون معناه اليه لا الى غيره وفى قوله تعالى وأرسلناك للناس رسولا معناه لجميع الناس من العرب والعجم على أن التعريف للاستغراق لا لبعضهم المعين على أنه للعهد أى العرب ولا لمسمى الناس على أنه للجنس لئلا يلزم من الاول اختصاصه بالعرب دون العجم لانحصار الناس فى الصنفين ومن الثانى اختصاصه بالانس دون الجن لانحصار من يتصور الارسال اليهم من أهل الارض فيهما وعلى تقدير الاستغراق لا يلزم شئ من ذلك لان التقديم لما كان مفيدا لثبوت الحكم للمقدم ونفيه عما يقابله كان تقديم الناس على رسولا مفيدا لنفى كونه رسولا لبعضهم خاصة لانه هو المقابل بل لجميع الناس لا لبعضهم مطلقا ولا لغير جنس الناس وكذلك يذهب فى معنى قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون الى أنه تعريض بان الآخرة التى عليها أهل الكتاب فيما يقولون انه لا يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى وانه لا تمسهم النار فيها الا أياما معدودات وأن أهل الجنة فيها لا يتلذذون فى الجنة الا بالنسيم والارواح العبقة والسماع اللذيذ ليست بالآخرة وايقانهم بمثلها ليس من الايقان بالتى هى الآخرة عند الله فى شئ أى بالآخرة يوقنون لا بغيرها كأهل الكتاب ويفيد التقديم فى جميع ذلك

لا نعبد ولا نستعين غيرك وفى لالى الله تحشرون معناه اليه) تحشرون (لا الى غيره ويفيد) التقديم (فى الجميع) أى جميع صور التخصيص

(و) لهذا أيضا يقال (فى) قوله تعالى (لالى الله تحشرون معناه تحشرون اليه لا الى غيره) وانما كان كلام الأئمة فى تفسير الآيتين دليلا على أن التقديم افاد الاختصاص لانه لم يوجد فى الآيتين من آلات الحصر الا التقديم كما لا يخفى وقد قالوا معنى الآيتين كذا وأما لو كان الاختصاص من مجرد ما علم من خارج وأن التقديم لمجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب أن يقال معنى الآيتين كذا بل يقال استفيد مما تقرر من خارج أن لا عبادة ولا استعانة لغيره وأن لا حشر الى غيره فليتأمل (ويفيد التقديم فى الجميع) أى الاولى ولو لم يكن فما الذى يمنع من ذكر المحصور فى محل بغير صيغة الحصر كما تقول عبدت الله وتقول ما عبدت الا الله كل سائغ قال سبحانه وتعالى يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وقال تعالى أمر أن لا تعبدوا الا اياه بل قوله تعالى بل الله فاعبد من أقوى أدلة الاختصاص فان قبلها لئن أشركت فلو لم تكن للاختصاص وكان معناها اعبد الله لما حصل الاضراب الذى هو معنى بل وقد رد الشيخ أبو حيان على مدعى الاختصاص بنحو قوله سبحانه وتعالى أفغير الله تأمرونى أعبد وجوابه أنه لما كان من أشرك بالله غيره كأنه لم يعبد الله كان أمرهم بالشرك كأنه أمر بتخصيص غير الله بالعبادة ورد صاحب الفلك الدائر الاختصاص بقوله تعالى كلا هدينا ونوحا هدينا من قبل وجوابه أنا لا ندعى اللزوم بل الغلبة وقد يخرج الشئ عن الحقيقة وكذلك الجواب عن قوله تعالى أفى الله شك ان جعلنا

ان الباء داخلة على المقصور وقوله بذلك أى المذكور من العبادة والاستعانة (قوله لا نعبد ولا نستعين غيرك) يشير الى أن القصر فى هذه الآية قصر حقيقى خارج عن قصر القلب

والافراد والتعيين لانها أقسام للاضافى كما يأتى (قوله معناه اليه لا الى غيره) أى فالتقديم للاختصاص وانما كان كلام الأئمة فى تفسير الآيتين دليلا على أن التقديم مفيد للاختصاص لانه لم يوجد فى الآيتين من آلات الحصر الا التقديم وقد قالوا معنى الآيتين كذا فلو كان الاختصاص من مجرد ما علم من خارج وان التقديم لمجرد الاهتمام كما قيل لم يناسب أن يقال ان معنى الآيتين كذا بل يقال واستفيد مما تقرر من خارج أن لا عبادة وان لا استعانة

لغيره وأن لا حشر لغيره أفاده اليعقوبى واعلم أن الاختصاص والقصر بمعنى واحد عند علماء المعانى وذلك لانهم نصوا على أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الاختصاص وقابلوه بالاهتمام فدل على أنه غيره وعدوا التقديم المذكور من طرق القصر وكون القصر لا يتأتى فى بعض المواضع مما لا ينكره القوم لانهم قالوا بافادته ذلك غالبا وأما قول ابن السبكى بالفرق بين القصر والتخصيص فخالف لما عليه أهل المعانى وحاصل الفرق الذى ذكره أن التخصيص قصد المتكلم افادة السامع خصوص شئ من غير تعرض لغيره باثبات ولا نفى بسبب اعتناء المتكلم بذلك الشئ وتقديمه له فى كلامه فاذا قلت ضربت زيدا فقد أخبرت بضرب عام وقع منك على شخص خاص فصار ذلك الضرب المخبر به خاصا لما انضم اليه منك ومن زيد وهذه المعانى الثلاثة اعنى مطلق الضرب وكونه واقعا منك وكونه واقعا على زيد قد يكون قصد المتكلم لها ثلاثتها على السواء وقد يترجح قصده لبعضها على بعض ويعرف ذلك بما ابتدأ به كلامه فان الابتداء بالشئ يدل على الاهتمام به وأنه الارجح فى غرض المتكلم فاذا قلت زيدا ضربت علم أن وقوع الضرب على خصوص زيد هو المقصود لا افادة حصول الضرب منك واذا قلت ضربت زيدا علم ان المقصود وقوع خصوص الضرب على زيد فلا شك ان كل مركب من خاص وعام له جهتان فقد يقصد من جهة عمومه وقد يقصد من جهة خصوصه فقصده من جهة خصوصه هو الاختصاص وأما الحصر فمعناه نفى الحكم عن غير المذكور واثباته للمذكور بطريق مخصوصة وهذا المعنى زائد على الاختصاص (قوله أى جميع صور التخصيص) أى فى جميع الصور التى أفاد فيها التقديم التخصيص

(قوله أى بعده) أى بعد ذلك التخصيص المفاد للتقديم وانما لم يقل أى غيره مع أنه المراد اشارة الى تأخره فى الاعتبار عن الاختصاص بحسب الرتبة فبعدية الاهتمام بالنظر الى أن المقصود بالذات هو التخصيص والاهتمام تابع له ومتأخر عنه فى الاعتبار (قوله اهتماما بالمقدم) أى سواء كان ذلك من جهة الاختصاص أومن غيره اولا ينافى هذا المعنى قوله وراء التخصيص كما لا يخفى فينطبق الدليل أعنى قوله لانهم يقومون الخ على المدعى انتهى فنرى (قوله هم ببيانه) أى يذكر مايدل عليه أعنى أى أشد عناية وفى الغنيمى ان اعنى يصح أن يكون اسم تفضيل مصوغا من قولهم عنى بكذا بضم العين على صيغة المبنى للمفعول أى اعتنى به فيكون (١٥٤)

مبنيا للمفعول فى الصورة ولكنه بمعنى المبنى للفاعل كما يؤخذ من التفسير السابق ويرد عليه أن صوغ اسم التفضيل من المبنى للمفعول شاذ ويجاب بأنه جار على مذهب من يجوز صوغه من المبنى للمفعول اذا كان ملازما لذلك البناء وبأن ذلك ورد فى كلام العرب والمعنى هم أشد مشغوفية ببيان الاهم ويصح أن يكون مصوغا من عنيت بكذا بفتح العين على صيغة المبنى للفاعل أى أردته والمعنى هم أشد ارادة ببيان الاهم وظهر من هذا أن عنى ورد فى كلامهم تارة مبنيا للمفعول وتارة مبنيا للفاعل فليس من الافعال الملازمة للبناء للمفعول واعلم أن الاهتمام له معنيان أحدهما كون المقدم مما يعتنى بشأنه لشرف وعزازة وركنية مثلا فيقتضى ذلك تخصيصه بالتقديم وهذا المعنى هو المناسب بحسب الظاهر لان يقال لانهم يقدمون الذى شأنه أهم وهم ببيانه أعنى ونفس الاهتمام فى هذا هو الموجب للتقديم ولا يدل تقديمه الا على أن المتكلم له به الاعتناء المطلق والآخر كون المقدم فى تقديمه معنى لا يحصل عند التأخير فان المفعول مثلا اذا تعلق الغرض بتقديمه لافادة الاختصاص فلم يتعلق الاهتمام بذاته وانما تعلق بتقديمه للغرض المفاد وليست الأهمية هنا هى الموجبة للتقديم بل الحاجة الى التقديم هى الموجبة للاهتمام بذلك التقديم فالأهمية هنا معللة موجبة بفتح الجيم لا موجبة بالكسر والعلة هى الحاجة والاهمية والتقديم متلازمان معللان بعلة الحاجة لان الحاجة انما هى الى التقديم واهتم به لكونه محتاجا اليه وهذا المعنى يعم كل ما يجب فيه التقديم (ولهذا

(وراء التخصيص) أى بعده (اهتماما بالمقدم) لانهم يقدمون الذى شأنه أهم وهم ببيانه أعنى

فى جميع ما أفاد فيه التقديم تخصيصا (وراء) أى بعد ذلك (التخصيص) المفاد للتقديم (اهتماما) مفعول يفيد أى يفيد التقديم اهتماما (ب) ذلك (المقدم) بعد التخصيص وبعدية الاهتمام بالنظر الى ان المقصود بالذات هو التخصيص والاهتمام تابع لسر التخصيص وقد تقدم ان الاهتمام يكون بمعنيين أحدهما كون المقدم مما يعتنى بشأنه لشرف وعزازة وركنية مثلا فيقتضى ذلك تخصيصه مثلا بالتقديم وهذا المعنى يناسب بحسب الظاهر أن يقال لانهم يقدمون الذى شأنه اهم وهم ببيانه اى ذكر مايدل عليه اعنى ونفس الاهتمام فى هذا هو موجب للتقديم ولا يدل تقديمه الا على ان المتكلم له به الاعتناء المطلق والآخر كونه مما فى تقديمه معنى لا يحصل عند التأخير فان المفعول مثلا اذا تعلق الغرض بتقديمه لافادة الاختصاص فلم يتعلق الاهتمام بذاته وانما تعلق بتقديمه للغرض المفاد وليست الاهمية ههنا هى الموجبة للتقديم بل الحاجة الى التقديم هى الموجبة للاهتمام بذلك التقديم فالاهمية هنا معللة موجبة بفتح الجيم لا موجبة بالكسر والعلة هى الحاجة والتقديم والاهمية متلازمان معللان بعلة الحاجة لأن الحاجة انما هى الى التقديم واهتم به لكونه محتاجا اليه وهذا المعنى يعم كل ما يجب فيه التقديم فان قيل كيف يصح على هذا المعنى الاخير الذى هو المراد هنا قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص الاهتمام لانه يصير المعنى ان التقديم يفيد الاهتمام بالتقديم وهو كافادة الشئ نفسه قلت ليس هو من

مابعد الظرف مبتدأ وقوله تعالى قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن وربما يستدل له بقوله تعالى وان كذبوك فقل لى عملى ولكم عملكم فان المقصود منه انما يحصل بادعاء الاختصاص ويشهد له انتم بريئون مما اعمل وانا برىء مما تعملون وكذلك يدل على الاختصاص قوله تعالى قل هو الرحمن آمنا به وعليه توكلنا وقوله تعالى ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا (تنبيه) يشترط فى كون التقديم مفيدا للاختصاص على القول به ان لا يكون المعمول مقدما وضعا فان ذلك لا يسمى تقديما حقيقة وذلك كاسماء الاستفهام وكالمبتدا عند من يجعله معمولا لخبره وان لا يكون التقديم لمصلحة التركيب مثل واما ثمود فهديناهم على قراءة النصب خلافا لما فى الايضاح فى الثانى من افادة الاختصاص (تنبيه) وقد اجتمع الاختصاص وعدمه فى آية واحدة وهى قوله تعالى أفغير الله تدعون ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فان التقديم فى الاول قطعا ليس للاختصاص وفى اياه قطعا للاختصاص كما يظهر بالتأمل (تنبيه) سلك الوالد رضى الله عنه فى الاختصاص حيث وقع اما بتقديم الفاعل المعنوى او بتقديم المعمول مسلكا غير ما هو ظاهر كلام البيانيين وها انا اذكر تصنيفا لطيفا له فى ذلك سماه الاقتناص وهو قد اشتهر كلام الناس فى ان تقديم المعمول يفيد الاختصاص ومن الناس من ينكر ذلك ويقول انما

(ولهذا يقدر) المحذوف (في بسم الله مؤخرا) أي بسم الله أفعل كذا ليفيد مع الاختصاص الاهتمام لان المشركين كانوا يبدؤن باسماء آلهتهم فيقولون باسم اللات باسم العزى فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم

أفادة الشيء نفسه كما لا يخفى اذ لا مانع من أن يقال اذا وقع التقديم لغرض آخر من الاغراض أفاد اذا ان المتكلم كان اهتم بذلك التقديم لذلك الغرض فالكلام على ظاهره صحيح لكن على هذا ليس في هذا المعنى كبير فائدة لانه من المعلوم أن التقديم حيث يتعلق به الغرض لفائدة من الفوائد فمن شأن مراد مريد تلك الفائدة أن يعتني بالتقديم لذلك المراد فتأمل فان تحقق كون الاهتمام على هذا من أغراض التقديم من السهل الممتنع اذ لا يصح على ظاهره والله أعلم (ولهذا) أي ولاجل أن التقديم يفيد الاختصاص ويفيد بعد ذلك الاهتمام (يقدر) المحذوف (في) قولنا (بسم الله مؤخرا) أي يقدر ما يتعلق به الجار والمجرور مؤخرا حيث يكون ذلك المجرور مما له متعلق ويناسب المقام ارادة التخصيص كما في بسم الله فاذا قدر مؤخرا أفاد الاختصاص والاهتمام معا ومعنى الاهتمام بين موجود ههنا لان الجلالة يهتم بها لشرف ذاتها ويهتم بتقديمها مع الجار لافادة الاختصاص ردا على المشركين في ابتدائهم باسماء آلهتهم لانهم يقولون باسم اللات باسم العزى مثلا والقصر هنا قصر افراد لان المشركين المردود عليهم بالتخصيص لا يمتنعون من الابتداء باسم الله تعالى اذ هم يعترفون بالوهيته وانه أعظم الآلهة كذا قيل ويرد عليه أن تقديمهم المجرور في قولهم لعنة الله عليهم باسم اللات مثلا لا يصح أن يكون للاختصاص لاعتقادهم ألوهية الله تعالى وابتدائهم باسمه في بعض الاوقات من غير انكار عليهم ولا للاهتمام لانه أعظم الآلهة على هذا وهم بلغاء فصحاء اللهم الا أن يقال يكون للاهتمام لان المقام مقام الاستشفاع بتلك الآلهة فان قيل الاختصاص حيث يقصد به الرد انما يكون للرد على من زعم اختصاص الغير أو مشاركته في الحكم فاذا قيل باسم الله وقصد الاختصاص كان المعنى اني أبتدئ باسم الله لا بغيره فقط أو لا بغيره معه كما تعتقدون أيها المخاطبون والمشركون لا يعتقدون أن المؤمنين يبتدؤن باسماء آلهتهم مع الله تعالى أو بانفرادها فكيف صح التخصيص هنا للرد على المشركين قلت الرد عليهم في اعتقادهم أن الآلهة ينبغي أن يبتدأ بأسمائها فافاد حصر المؤمن الابتداء في اسم الله تعالى فهم منه أنه لا ينبغي لي أن أبتدئ مع الله تعالى باسم آلهتك أيها المشرك لبطلانها وعدم نفعها فلا يلتفت الى الابتداء بها فالحصر بالنظر الى نفي امكان الابتداء باسماء الآلهة وانبغائه كما عليه المخاطب لا بالنظر

يفيد الاهتمام وقد قال سيبويه في كتابه وهم يقدمون ما هم به أعنى والبيانيون على افادته الاختصاص ويفهم كثير من الناس من الاختصاص الحصر فاذا قلت زيدا ضربت يقول معناه ما ضربت الا زيدا وليس كذلك وانما الاختصاص شيء والحصر شيء آخر والفضلاء لم يذكروا في ذلك لفظة الحصر وانما قالوا الاختصاص قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين وتقديم المفعول لقصد الاختصاص كقوله تعالى قل أفغير الله تأمروني أعبد قل أغير الله أبغي ربا والمعنى نخصك بالعبادة ونخصك بطلب المعونة وقال في قوله تعالى قل أفغير الله تأمروني أعبد معناه أفغير الله أعبد بأمركم وقال في قوله تعالى قل أغير الله أبغي ربا الهمزة للانكار أي منكرا أن أبغي ربا غيره وقال في قوله تعالى قل الله أعبد مخلصا له ديني أنه أمر بالاخبار بأنه يخص الله وحده دون غيره بعبادته مخلصا له دينه وقال في قوله تعالى أفغير دين الله يبغون قدم المفعول الذي هو غير دين الله على فعله لانه أهم من حيث أن الانكار الذي هو معنى الهمزة متوجه الى المعبود بالباطل وقال في قوله تعالى أئفكا آلهة دون الله تريدون انما قدم المفعول على الفعل للعناية وقدم المفعول له على المفعول به لانه كان الاهم عنده أن يكافحهم بأنهم على افك وباطل في شركهم ويجوز أن يكون افكا مفعولا به يعني أتريدون افكا ثم فسر الاول بقوله

(قوله ولهذا) أي ولاجل أن التقديم يفيد الاختصاص ويفيد مع ذلك الاهتمام (قوله يقدر المحذوف في بسم الله مؤخرا) أي أنه يقدر ما يتعلق به الجار والمجرور المحذوف مؤخرا حيث كان ذلك مما له شرف وكان المقام يناسبه ارادة الاختصاص كما في بسم الله فاذا قدر مؤخرا أفاد الاختصاص والاهتمام معا والاهتمام هنا ظاهر لان الجلالة يهتم بها لشرف ذاتها (قوله لان المشركين الخ) علة للمعلل مع علته (قوله فقصد الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء للاهتمام والرد عليهم) الاولى فقصد الموحد بالتقديم تخصيص اسم الله بالابتداء أي قصر الابتداء عليه والاهتمام به للرد عليهم ليناسب ما قدمه ولانه أوفق بالواقع وذلك لان هؤلاء الاشقياء حيث كانوا يبدؤن بغير اسم الله ويهتمون بذلك الغير فقصد الموحد الرد عليهم يكون بتخصيص اسم الله بالابتداء والاهتمام به كذا قرر شيخنا العدوي وتخصيص الموحد اسم الله بالابتداء للرد عليهم من باب قصر القلب لانه لرد الخطأ في التعيين ان كان الكفار قاصدين بقولهم باسم اللات والعزى اي لا غير ذلك وان أرادوا باسم اللات والعزى لتقربنا الى الله كانوا معتقدين للشركة فيكون القصر المفاد بالتقدم في بسم الله لرد الخطأ

في الشركة وهو قصر أفراد اهـ لكن العلامة اليعقوبي استشكل كون التقديم في كلامهم لعنة الله عليهم للتخصيص حيث قال ان تقديم المجرور في قولهم باسم اللات مثلا لا يصح أن يكون للاختصاص لاعتقادهم ألوهية الله ولا بتدائهم باسمه في بعض الاوقات من غير انكار عليهم ولا يصح أن يكون للاهتمام لان أعظم الآلهة لانهم قبحهم الله انما يعبدون غيره ليقربهم اليه وهم بلغاء فصحاء فما مفاد هذا التقديم اللهم الا أن يقال التقديم للاهتمام لان المقام مقام الاستشفاع بتلك الآلهة فان قلت الاختصاص حيث يقصد به الرد انما يكون للرد على من زعم اختصاص الغير أو مشاركته في الحكم فاذا قيل بسم الله وقصد الاختصاص كان المعنى اني أبتدئ بسم الله لا بغيره فقط أولا بغيره معه كما تعتقد أيها المخاطب والمشركون لا يعتقدون أن المؤمنين يبتدؤن

(وأورد اقرأ باسم ربك) يعني لو كان التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام لوجب أن يؤخر الفعل ويقدم باسم ربك لان كلام الله تعالى أحق

الى نفي الوقوع فافهم والله أعلم (وأورد) على مقتضى ماذكر (اقرأ باسم ربك) لان قوله تعالى باسم ربك يناسب تقديمه على متعلقه لافادة الاختصاص والاهتمام كما في البسملة للرد على المشركين مع زيادة الاهتمام فأذا ظهر فيه مناسبة التقديم كما في البسملة فرعاية ذلك فيه أحق لان رعاية مقتضى البلاغة في كلام الله تعالى أولى وأوجب فلو كان التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام لوجب تقديم باسم ربك على اقرأ فان لم يتعلق الغرض بالتخصيص بالاهتمام لابد من مراعاته لاشرفية اسم

آلهة دون الله على أنها افك في أنفسها يجوز ان يكون حالا فهذه الآيات كلها لم يذكر الزمخشري لفظ الحصر في شئ منها ولا يصح الا في الآية الاولى فقط والقدر المشترك في الآيات الاهتمام ويأتي الاختصاص في أكثرها ومثل قوله تعالى أئفكا آلهة قوله تعالى أهؤلاء اياكم كانوا يعبدون وما أشبهها لا يأتي فيه الا الاهتمام لان ذلك منكر من غير اختصاص وقد يتكلف لمعنى الاختصاص في ذلك كما في بقية الآيات وأما الحصر فلا فان قلت فما الفرق بين الاختصاص والحصر قلت الاختصاص افتعال من الخصوص والخصوص مركب من شيئين أحدهما عام مشترك بشيئين أو أشياء والثاني معنى منضم اليه يفصله عن غيره كضرب زيد فانه أخص من مطلق الضرب فاذا قلت ضربت زيدا أخبرت بضرب عام وقع منك على شخص خاص فصار ذلك الضرب المخبر به خاصا لما انضم اليه منك ومن زيد وهذه المعاني الثلاثة أعني مطلق الضرب وكونه واقعا منك وكونه واقعا على زيد قد يكون قصد المتكلم لها ثلاثتها على السواء وقد يترجح قصده لبعضها على بعض ويعرف ذلك بما ابتدأ به كلامه فان الابتداء بالشئ يدل على الاهتمام به وانه هو الارجح في غرض المتكلم فاذا قلت زيدا ضربت علم أن خصوص الضرب على زيد هو المقصود ولا شك أن كل مركب من خاص وعام له جهتان فقد يقصد من جهة عمومه وقد يقصد من جهة خصوصه فقصده من جهة خصوصه هو الاختصاص وأنه هو الاهم عند المتكلم وهو الذي قصد افادته للسامع من غير تعرض ولا قصد لغيره باثبات ولا نفي وأما الحصر فمعناه نفي غير المذكور واثبات المذكور يعبر عنه بما والا أو بانما فاذا قلت ما ضربت الا زيدا كنت نفيت الضرب عن غير زيد وأثبته لزيد وهذا المعنى زائد على الاختصاص وانما جاء في اياك نعبد واياك نستعين العلم بانه لا يعبد غير الله ولا يستعان بغيره ألا ترى أن بقية الآيات لم يطرد فيها ذلك فان

بأسماء آلهتهم مع الله تعالى ولا بأسماء آلهتهم بانفرادها فكيف صح التخصيص هنا للرد على المشركين قلت الرد عليهم في اعتقادهم ان الآلهة ينبغي ان يبدأ بأسمائها فاذا حصر المؤمن الابتداء في اسم الله تعالى فهم منه انه لا ينبغي لي أن أبتدئ مع الله تعالى باسم آلهتك أيها المشرك لبطلانها وعدم نفعها فلا يلتفت الى الابتداء بها فالحصر بالنظر الى نفي امكان الابتداء باسماء الآلهة وانبغائه كما عليه المخاطب لا بالنظر الى نفي الوقوع اهـ كلامه واعلم أن قصد الموحد الرد عليهم ظاهر على جعل جملة البسملة خبرية أما على جعلها انشائية لاحكم فيه فكيف يتأتى الرد الا ان يجاب بأن هذا الانشاء تضمن خبرا وهو انه لا ينبغي الابتداء باسم غير الله وهذا الحكم ينكره المشركون على أن كلام الشارح فيما مر يفيد أن التخصيص الواقع في الانشاء لا يعتبر برعاية

فيه رد الخطأ بل يعتبر فيه الثبوت للمذكور والنفي عن الغير من غير التفات الى كونه رد الخطأ نحو عمرا أكرم أولا تكرم لكن ظاهر ما يأتي في أقسام القصر الثلاثة انه ينظر فيها الاعتقاد المخاطب مطلقا في الخبر والانشاء (قوله يعني لو كان التقديم الخ) هذا يدل على أنه ايراد على قوله ويفيد التقديم وراء التخصيص اهتماما فقوله ورد عليه أي على كون التقديم يفيد الاهتمام والاختصاص في الغالب ورد عليه بأن كون كلام الله أحق برعاية ما تجب رعايته مسلم لكن اذا ثبت أن الاختصاص مع الاهتمام واجب الرعاية في اقرأ باسم ربك وهو ممنوع فالوجه أن يكون واردا على قوله ولهذا يقدر المحذوف مؤخرا كما قرره في شرح المفتاح حيث قال واذا كان الواجب

تقديم المتعلق ... لفعل ... تقديم الفعل فيه والحال أن كلام الله تعالى أحق برعاية ما تجب رعايته

برعاية ماتجب رعايته (وأجيب بأن الاهم فيه القراءة)

ربك (وأجيب) عن ايراد هذا القول (ب) جوابين أحدهما وهو لصاحب الكشاف (أن الاهم فيه) أى فى ذلك القول (القراءة) وانما كانت القراءة أهم لأن هذه الآية أول آية نزلت من سورة ابتداء كما أن أول سورة نزلت تامة الفاتحة وأول آية نزلت بعد فترة الوحى ياأيها المدثر هذا حاصل ماتقرر فى الاختلاف فى اول مانزل بحيث كان اول آية نزلت كان الأهم فيها الامر بالقراءة لأن بها عادة حفظ المقروء الذى هو المقصود من الانزال ولو كان ذكر اسم الرب أهم لذاته لان تأخيره لا يفيت الشرف المقتضى للاهمية فى الجملة ولان الأهمية الذاتية انما تفيد التقديم وتكون ذاتية لذلك ان لم يعارضها مناسبة المقام الذى هو مقتضى البلاغة التى هى أعظم ماوقع به اعجاز القرآن وأورد على هذا أن قول القائل القراءة أهم من ذكر اسم الرب تعالى فى غاية البشاعة وأجيب بأن المراد ان الامر بالقراءة اهم من الامر بخصوص القراءة لامن اسم الرب وفيه نظر لأن مقتضى الايراد الاول أن تقديم اسم الرب للاهتمام أنسب فلا يرد بأن يقال تقديم الامر بالقراءة أنسب من الامر بالاختصاص لان الكلام فى الاهتمام فلامعنى لدفعه بأن الأمر بالقراءة أهم من الامر بالخصوص كما لا يخفى فالايراد باق اللهم الا ان يجاب بأن المراد قراءة اسم الرب فلا بشاعة فى أهمية قراءة اسم الرب على نفس الاسم لان الأهمية بوصف

قوله تعالى أفغير دين الله يبغون لو جعل غير دين الله يبغون فى معنى مايبغون الاغير دين الله وهمزة الانكار داخلة عليه لزم ان يكون المنكر الحصر لا مجرد بغيهم غير دين الله ولا شك ان مجرد بغيهم غير دين الله منكر وكذلك بقية الآيات اذا تأملتها ألا ترى أن أفغير الله تأمرونى أعبد وقع الانكار فيه على عبادة غير الله من غير حصر وان أبغى ربا غيره منكر من غير حصر ولكن الخصوص وهو غير الله هو المنكر وحده ومع غيره وكذلك اياكم كانوا يعبدون وعبادتهم اياهم منكرة من غير حصر وكذلك قوله آلهة دون الله تريدون المنكر ارادتهم آلهة دون الله من غير حصر فمن هذا كله يعلم أن الحصر فى اياك نعبد واياك نستعين من خصوص المادة لامن موضوع اللفظ بل أقول أن المصلى قد يكون مقبلا على الله وحده لا يعرض له استحضار غيره بوجه من الوجوه وغيره أحقر فى عينه من أن يشتغل به فى ذلك الوقت يبغى عبادته وانما قصد الاخبار بعبادة الله وأول ماحضر بذهنه عظمة من هو واقف بين يديه فقال إياك نعبد و إياك نستعين ليطابق اللفظ المعنى و يقدم مايقدم حضوره فى القلب وهو الرب سبحانه وتعالى ثم بناء عليه ما أخبر به من عبادته فمعنى اختصاصه بالعبادة اختصاصه بالاخبار بعبادته وغيره من الاكوان لم يخبر عنه بشئ بل هو معرض عنها واذا تأملت مواقع ذلك فى الكتاب والسنة واشعار العرب تجده كذلك ألا ترى قول الشاعر

أكل امرئ تحسبين امرأ * ونار توقد بالليل نارا

لو قدرت فيه الحصر بما والا لم يصح المعنى الذى أراده وقد قال الزمخشرى فى تفسير قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون وفى تقديم الآخرة و بناء يوقنون على هم تعريض بأهل الكتاب وما كانوا عليه من اثبات أمر الآخرة على خلاف حقيقته وان قولهم ليس بصادر عن ايقان وان اليقين ماعليه من آمن بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وهذا الذى قاله الزمخشرى فى غاية الحسن وقد اعترض بعض الناس عليه فقال تقديم الآخرة أفاد أن ايقانهم مقصور على أنه ايقان بالآخرة لا بغيرها وهذا الذى قاله هذا القائل بناه على فهمه من أن تقديم المعمول يفيد الحصر وليس كذلك لما بيناه ثم قال هذا القائل وتقديم هم أفاد أن هذا القصر مختص بهم فيكون ايقان غيرهم بالآخرة ايمانا بغيرها حيث قالوا لن

(قوله أحق برعاية ماتجب الخ) أى أحق برعاية النكات التى تجب رعايتها فى الكلام البليغ (قوله بان الاهم فيه) أى فى ذلك القول وهو اقرأ باسم ربك وفى نسخة الاهم فيها أى فى آية اقرأ باسم ربك (قوله لانها أول الخ) أى وانما كانت القراءة فى تلك الآية أهم لانها أول آية نزلت من سورة فلما كانت اول آية نزلت كان الامر بالقراءة فيها أهم من ذكر اسم الله فلذلك قدم وانما كان الامر بالقراءة اهم لما ذكر لان المقصود بالذات من الانزال حفظ المنزل وهو متوقف على القراءة وكون الامر بالقراءة فى هذه الآية أهم لماذكر لاينافى كون ذكر اسم الرب أهم لذاته فتأخيره لا يفيد الشرف المقتضى للاهمية فى الجملة والحاصل ان الاهتمام بذكر الله باسمه امر ذاتى والاهتمام بالقراءة أمر عارض من حيث ان المقصود من الانزال الحفظ المتوقف عليها فقدم الاهتمام بحسب العارض على الاهتمام الذاتى فمفاضلة القراءة على ذكر اسم الله بحسب العرض ومفاضلة ذكر اسم الله على القراءة بحسب الذات فاعتبرت المفاضلة التى سببها العروض وفيه أن مقتضى هذا أن يكون ذكر الله مقدما لانه بالذات ويمكن أن يقال ان المفاضلة التى موجبها العروض كالناسخة للتى موجبها أمر ذاتى لاقتضاء المقام اياها فعلم من هذا أن الاهمية الذاتية انما تفيد التقديم ان لم يعارضها مناسبة المقام الذى هو مقتضى البلاغة التى هى أعظم ماوقع به اعجاز القرآن كذا قرر شيخنا العلامة العدوى

لانها أول سورة نزلت وأجاب السكاكي

لانها اول سورة نزلت فكان الامر بالقراءة أهم باعتبار هذا العارض وان كان ذكر الله أهم فى نفسه هذا جواب جار الله العلامة فى الكشاف

الشئ هى أهمية فى الحقيقة بذلك الشئ الا انها من جهة الوصف أو يقال المعنى أن مطلق القراءة أهم من القراءة المخصوصة بتقديم الاسم لاقتضاء الخاصة أن مطلقها معلوم وانما المجهول تعلقها بمخصوص

يدخل ولم تمسنا وهذا من هذا القائل استمرار على ما فى ذهنه من الحصر أى ان المسلمين لا يوقنون الا بالآخرة وأهل الكتاب يوقنون بها وبغيرها وهذا فهم عجيب ثم قال هذا القائل ثم ان التعريض فى قوله يا أهل الكتاب وبما كانوا وان قولهم ظاهر معنى قول الزمخشرى قال هذا القائل وأما فى قوله وان اليقين مشكل لانه ليس فيه تعريض بان اليقين ما عليه من آمن بل تصريح قلت مراد الزمخشرى أن التصريح بأن من آمن يوقنون تعريض بأن اهل الكتاب لا يوقنون فكيف يرد عليه هذا ثم قال هذا القائل فالوجه أن يقال وأن اليقين عطف على قوله تعريض لا على معمولاته من يا أهل الكتاب الخ وكأنه قال وفى تقديم الآخرة وبناء يوقنون على هم تعريض وان اليقين قلت مراد الزمخشرى أنه تعريض بنفى اليقين عن أهل الكتاب فكأنه قال دون غير من آمن فلا يرد عليه ولا يحتاج الى تقدير العطف على ما ذكره هذا القائل وهذا اما أن يقدر دون غيرهم أولا فان قدر فهو تعريض لا تصريح وان لم يقدر فلا يحتاج الى بناء يوقنون على هم فحمل كلام الزمخشرى على ما زعمه هذا القائل لا يصح بوجه من الوجوه وهذا القائل فاضل وانما ألجأه الى ذلك فهمه الحصر وهو ممنوع وعلى تقدير تسليمه فالحصر على ثلاثة اقسام أحدهما بما والا كقولك ما قام الا زيد صريح فى نفى القيام عن زيد ويقتضى اثبات القيام لزيد قيل بالمنطوق وقيل بالمفهوم وهذا هو الصحيح لكنه أقوى المفاهيم لان الا موضوعة للاستثناء وهو الاخراج فدلالتها على الاخراج بالمنطوق لا بالمفهوم ولكن الاخراج من عدم القيام ليس هو عين القيام بل قد يستلزمه فلذلك رجحنا أنه بالمفهوم والتبس على بعض الناس لذلك فقال انه بالمنطوق والثانى الحصر بانما وهو قريب من الاول فيما نحن فيه وان كان جانب الاثبات فيه اظهر فكانه يفيد اثبات قيام زيد اذا قلت انما قام زيد بالمنطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم القسم الثالث الحصر الذى قد يفيده التقديم وليس هو على تقدير تسليمه مثل الحصرين الاولين بل هو فى قوة جملتين احداهما ما صدر به الحكم نفيا كان أو اثباتا وهو المنطوق والاخرى ما فهم من التقديم والحصر يقتضى نفى المنطوق فقط دون ما دل عليه من المفهوم لان المفهوم لا مفهوم له فاذا قلت أنا لا أكرم الا اياك أفاد التعريض بأن غيرك يكرم غيره ولا يلزم أنك لا تكرمه وقد قال سبحانه وتعالى الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة أفاد أن العفيف قد ينكح غير الزانية وهو ساكت عن نكاحه الزانية فقال سبحانه وتعالى بعده والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك بيانا لما سكت عنه فى الاولى فلو قال بالآخرة هم يوقنون أفاد بمنطوقه ايقانهم بها ومفهومه عند من يزعم أنهم لا يوقنون بغيرها وليس ذلك مقصودا بالذات والمقصود بالذات قوله ايقانهم بالآخرة حتى صار غيرها عندهم كالمدحوض فهو حصر مجازى وهو دون قولنا يوقنون بالآخرة لا بغيرها فاضبط هذا واياك أن تجعل تقديره لا يوقنون الا بالآخرة اذا عرفت هذا فتقديم هم أفاد

(قوله لانها أول سورة نزلت) وقيل أول ما نزل سورة الفاتحة وقيل أول ما نزل أول سورة المدّثر والتحقيق أن الخلاف لفظى لان أول سورة نزلت بتمامها سورة الفاتحة وأوّل آية نزلت على الاطلاق اقرأ باسم ربك الى قوله علم الانسان ما لم يعلم وأوّل آية نزلت بعد فترة الوحى أول المدثر فمن قال أول سورة نزلت الفاتحة مراده أول سورة نزلت بتمامها ومن قال أول ما نزل اقرأ باسم ربك مراده اول ما نزل على الاطلاق ومن قال أول ما نزل أول المدثر مراده اول ما نزل بعد فترة الوحى اذا علمت هذا فقول الشارح لانها اول سورة نزلت فيه مسامحة والاولى ان يقول أول آية نزلت من سورة (قوله فكان الامر بالقراءة أهم) أى فلذا قدم وقوله باعتبار هذا العارض وهو كونها أول ما نزل أى والمقصود من الانزال الحفظ وهو متوقف عليها (قوله وان كان ذكر الله) أى باسمه والواو للحال وان وصلية وقوله فى نفسه اى باعتبار ذاته واعترض هذا الجواب العلامة الحفيد قائلا ان أسماءه تعالى لا يساويها شئ فى الاهمية ولا يقاربها فلا يقال القراءة أهم من اسم الله ولا الامر بها أيضا لما فى ذلك من البشاعة الظاهرة وأجيب بأن المراد الامر بمطلق القراءة أهم من الامر باختصاص القراءة باسمه تعالى وهى التى قدم فيها اسمه تعالى وان كان اسم الله أهم بالنظر الى ذاته فاسمه تعالى بالنظر الى ذاته أهم من القراءة ومن الامر بها وأما بالنظر للقراءة المشتملة على تقديمه فمطلق القراءة أهم نظرا الى ذلك العارض (وبأنه) وهو السبق فى النزول وانما اعتبرت تلك الأهمية لأن الامر بالقراءة لم يكن معلوما للمخاطب فى حال الخطاب فذكر الفعل أولا ليعلم حال القراءة ولو قدم اسمه تعالى لاقتضى أن الامر بالقراءة معلوم للمخاطب والمجهول انما هو ما تلبست به القراءة من اسمه تعالى فقدم لبيانه وليس كذلك ولا يخفى أن هذا بعدما ء كلام الشارح والاقرب اليه ما تقدم من تقرير شيخنا العدوى

بان باسم ربك متعلق باقرأ الثانى ومعنى الاول افعل القراءة وأوجدها على نحو ما تقدم فى قولهم فلان يعطى ويمنع يعنى اذا لم يحمل على العموم وهو بعيد

(قوله متعلق باقرأ الثانى) أى على أنه مفعول والباء زائدة لتأكيد الملابسة لافادة الدوام والتكرار فيكون المعنى اقرأ اسم ربك أى اذكره على وجه التكرار دائما وهذا بخلاف ما لو قيل اقرأ اسم ربك فان معناه اقرأه أى اذكره ولو مرة وعلى هذا الاحتمال يكون اسم ربك هو المقروء وهو المناسب لما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام ما أنا بقارئ اذ هو اعتذار متضمن لطلب ما يقرأ ويحتمل أن يكون متعلقا باقرأ الثانى على أن الباء للمصاحبة التبركية أو الاستعانة ويكون اقرأ الثانى اما لازما باعتبار المقروء أى أوجد القراءة متبركا أو مستعينا باسم ربك واما متعديا أى اقرأ القرآن متبركا أو مستعينا باسم ربك فهذه احتمالات ثلاثة وحاصلها أن اقرأ الثانى متعد ومفعوله باسم ربك بزيادة الباء أو متعد ومفعوله محذوف أو لازم وأما الاول فلازم كما قاله المصنف لكن احتمال كون أقرأ الثانى لازما لا يناسب كلام المصنف بل المناسب له أنه متعد بجعل الباء زائدة للدوام أو بحذف المفعول وهو القرآن لان تفسير المصنف للاول بما يقتضى لزومه انما هو لافادة مخالفته للثانى وانما يخالفه بجعل الثانى متعديا والا لم يكن لذلك التفسير فائدة واحتمال تعدّى الثانى بحذف المفعول وهو القرآن معترض بأن القرآن لم يكن معهودا وقت النزول حتى يحذف لان هذا أوّل ما نزل فلا قرينة على المحذوف حينئذ على أن احتمال التنزيل وكذا حذف المفعول يستلزم طلب القراءة بدون المقروء وهذا محال فاما أن يقال بوقوع التكليف بالمحال كما هو مذهب بعض الاشاعرة أو تأخير البيان لوقت الحاجة لكن الظاهر أنه طلب للقراءة فى الحال بدليل جوابه عليه الصلاة والسلام بقوله ما أنا بقارئ ثلاث مرات فالوجه جعل اقرأ الثانى متعديا بزيادة الباء لافادة التكرار والدوام (قوله ومعنى الاول الخ) أى فقد نزل الفعل المتعدى منزلة اللازم وعلى هذا لا يكون اقرأ الثانى تأكيدا للاول بل هو مستأنف استئنافا بيانيا جواب لقوله كيف أقرأ وذلك لان الثانى أخص ولا تأكيد بين اخص واعم وحينئذ اندفع ما يقال يلزم على جعل الاول لازما والثانى متعديا عاملا فى الجار والمجرور المتقدم عليه الفصل بين المؤكد والتأكيد بمعمول التأكيد سلمنا ان الاخص يؤكد الاعم فلا نسلم امتناع الفصل بين التأكيد والمؤكد بمعمول التأكيد كالفصل بين الموصوف والصفة بمعمولها كقولك مررت برجل عمرا ضارب

(وبأنه) أى باسم ربك (متعلق باقرأ الثانى) أى هو مفعول اقرأ الذى بعده (ومعنى) اقرأ (الاول أوجد القراءة)

والمقام ينافى ذلك لكونها أول ما نزل وأشار بقوله (و) أجيب أيضا (بانه) وهذا الجواب للسكاكى أى باسم ربك (متعلق باقرا الثانى) على أنه مفعول بزيادة البـاء كما يقال خذ بالخطام وخذ الخطام لقصد تأكيد الملابسة لافادة الدوام والتكرار وعلى هذا يكون اسم ربك هو المقروء أى اذكر اسم ربك وهو المناسب لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ اذ هو اعتذار متضمن لطلب ما يقرأ أو على أن الباء للملابسة أو التبرك فيكون اسم ربك مقروا به أى يستعان به على القراءة أو متبركا به وعلى هذا يكون اقرأ الثانى اما لازما باعتبار المقروء أى أوجد القراءة متبركا باسم ربك ومستعينا به وتعليم المقروء حينئذ بذكر السور بعد واما متعديا أى اقرأ القرآن وتعديه بجعل الباء زائدة للدوام أو لحذف المفعول وهو القرآن هو المناسب لقوله (ومعنى) اقرأ (الاول أوجد القراءة) لان هذا المعنى هو مفاد اللزوم اذ ليس فيه الا مجرد الامر بوجود القراءة المدلولة لاصل الفعل من غير مراعاة مفعول مّا وذلك كما تقدم فى قولهم فلان يعطى حيث جعل لازما بأن المعنى يوجد الاعطاء وانما قلناه هو المناسب لان تفسير الاول بما يقتضى لزومه لافادة مخالفتـه للثـانى وانما يخـالفه بتعدى الثـانى والا فلا فائدة لهـذا

أن غيرهم ليس كذلك فلو جعلنا التقدير لا يوقنون الا بالآخرة كان المقصود المهم النفى فيتسلط المفهوم عليه فيكون المعنى افادة أن غيرهم يوقن بغيرها كما زعم هذا القائل ويطرح افهام انه لا يوقن بالآخرة ولا شك أن هذا ليس بمراد بل المراد افهام أن غيرهم لا يوقن بالآخرة فلذلك حافظنا على أن الغرض الاعظم اثبات الايقان بالآخرة ليتسلط المفهوم عليه وأن المفهوم لا يتسلط على الحصر ولم يدل عليه بجملة واحدة مثل ما والا ومثل انما وانما دل عليه بمفهوم مستفاد من منطوق وليس أحدهما متقيدا بالآخر حتى نقول ان المفهوم أفاد نفى الايقان المحصور بل أفاد نفى الايقان مطلقا عن غيرهم وهذا كله انما احتجنا اليه على تقدير تسليم ما ادعاه هذا القائل من الحصر وقد سبق الى فهم كثير من الناس ونحن قد منعنا ذلك أولا وبينا أنه لا حصر فى ذلك وانما هو اختصاص وفرقنا بين الاختصاص والحصر وقول هذا القائل تقديم هم من أين له ان هذا تقديم فانك اذا قلت هو يفعل احتمل أن يكون مبتدأ خبره يفعل واحتمل أن يكون أصله يفعل هو ثم قدمت وأخرت والزمخشرى لم يصرح بالتقديم وانما قال بناء يوقنون على هم ولكنا مشينا مع هـذا الفاضل على كلامه وكل ذلك أوجبه الوهم والتباس الاختصاص بالحصر

(قوله من غير اعتبار تعديته الى مقروء به) أى الى ما تعلقت به القراءة ووقعت عليه والاوضح حذف به أى وأما على الجواب الاول فقد اعتبر تعديته الى مقروء وهو اسم ربك وانما كان الاوضح ما ذكر لان التعبير المذكور انما يناسب احتمال

من غير اعتبار تعديته الى مقروء به كما فى فلان يعطى كذا فى المفتاح (وتقديم بعض معمولاته) أى معمولات الفعل (على بعض لان أصله) أى أصل ذلك البعض (التقديم) على البعض الآخر (ولا مقتضى للعدول عنه) أى عن الاصل

التفسير ويحتمل مع كون باسم ربك متعلقا باقرأ الثانى أن يكون الاول متعديا للقرآن أى اقرأ القرآن الذى ينزل عليك كذا قيل وفيه أن القرآن لم يعهد حتى يحذف لان هذا أول ما نزل ومثل هذا يقال فى الثانى على تقدير كون معموله القرآن على ما تقدم فاذا كان باسم ربك متعلقا بالثانى جرى الكلام على ما ينبغى لانه قدم عليه لافادة الاهتمام وليس قوله اقرأ باسم ربك تأكيدا للاول حتى يقال يلزم على هذا الفصل بين التأكيد والمؤكد بمعمول التأكيد لان الثانى أخص ولا تأكيد بين اخص وأعم ولو سلم فالفصل بين التأكيد والمؤكد بمعمول التأكيد لا يسلم من بشاعة كالفصل بين الموصوف والصفة بمعمولها كقولك مررت برجل عمرا ضارب (وتقديم بعض معمولاته) أى بعض معمولات الفعل (على بعض) يكون ذلك التقديم (امالان أصله) أى أصل ذلك البعض (التقديم) على البعض الآخر (و) الحال أن كان ذلك الاصل (لا مقتضى) أى لا موجب (للعدول عنه) أى عن

والله عز وجل أعلم ص (وتقديم بعض معمولاته على بعض الخ) ش تقديم بعض المعمولات على بعض يكون لاحد أمور امالان ذلك التقديم هو الاصل ولا مقتضى للعدول عنه كالفاعل فان أصله التقديم على سائر معمولات الفعل لكونه عمدة وكذلك المفعول الاول فى باب أعطيت زيدا درهما لانه فى الاصل الفاعل المعنوى وأما ان يعدل عن الاصل فيقدم المفعول على الفاعل اذا كان الغرض وقوع الفعل بالمفعول لا صدوره من الفاعل كقولك قتل الخارجى فلان فان الغرض متوجه لقتل الخارجى لاغير وازاحة شره لا لقاتله من هو وامالان فى تأخيره خيفة أن يلتبس المعنى بغيره كقوله سبحانه وتعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه فانه لو قيل يكتم ايمانه من آل فرعون لتوهم أن من آل فرعون من صلة يكتم فيختل المقصود قلت فيه نظر من وجهين أحدهما أن الوصف بالجملة أصله التأخير عن الوصف بالجار والمجرور فهذا ماش على الاصل فلا حاجة لتعليله وما كان بالوضع والذات لا يعلل بالغير ثم لا يسمى ذلك تقديما فان التقديم يكون لشئ نقل عن محله الى ما قبله كذا صرح به الزمخشرى وهو القياس الثانى أن هذا التوهم انما كان يصح أن لو كان يكتم يتعدى بمن وليس كذلك فانه يتعدى بنفسه فهذا الوهم ليس له مجال وما يقع فى كلام الناس من تعدية يكتم بمن الظاهر أنه ليس له أصل وأما أن يقدم وان كان أصله التأخير رعاية لتناسب فواصل الآى نحو فأوجس فى نفسه خيفة موسى قال السكاكى الحالة المقتضية لتقديم ما يتصل بالفعل بعضه على بعض كون العناية بما تقدم أتم وذلك نوعان أحدهما أن يكون أصل الكلام فى ذلك التقديم ولا يكون مقتض للعدول عنه وذكر من ذلك أمثلة كالمفعول الاول من باب علمت و باب أعطيت وكسوت فانه من الاول فى حكم المبتدا ومن الاخيرين فى حكم الفاعل ولا يكون وكتقديم المبتدا المعرف والفاعل على المفعول والحال والتميز وكتقديم المفعول الذى وصل اليه الفعل بلا واسطة على المتعدى بالحرف الثانى أن تكون العناية بتقديمه لالتفات الخاطر اليه وأن كان مؤخرا فى الاصل وجعل منه وجعلوا لله شركاء الجن على القول

كون اقرأ الاول لازما أو متعديا بالمفعول محذوف والباء للاستعانة وحينئذ فيحمل معنى كلام الشارح الى قولنا من غير اعتبار تعديته الى مقروء به أى بخلافه على الجواب الاول فقد اعتبر تعديته لمقروء به فاسم ربك على الجواب الاول مقروء به لانه مستعان أو متبرك به فى القراءة لا مقروء لان المراد اقرأ القرآن أو أوجد القراءة مستعينا أو متبركا باسم كل من الاحتمالين بالنسبة لاقرأ الثانى ويقال مثل ذلك بالنسبة لاقرأ الاول تأمل كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وتقديم بعض معمولاته الخ) هذا هو المطلب الثالث من مطالب هذا الباب أى أن من أحوال متعلقات الفعل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض وأراد بمعمولاته كل ماله ارتباط به الشامل للمسند اليه وان كان الباب معقودا للمتعلقات التى هى ما عدا المسند اليه والقرينة على هذه الارادة قوله كالفاعل الخ (قوله لان أصله التقديم) صلة لمحذوف أى يكون ذلك التقديم امالان الخ وقوله أى أصل ذلك البعض (كالفاعل أى المتقدم (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) المقتضى للعدول عن الاصل مثل اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى لتقدم المفعول لانه مرجع الضمير وتأخير الفاعل ثم أن اللام فى قوله للعدول ان كانت صلة لمقتضى فالفتحة فيه نصب وسقوط التنوين تشبيها له بالمضاف وان لم تكن صلة فالفتحة بنائية والجار متعلق بمحذوف يدل عليه لفظ مقتضى أشار للوجهين فى المغنى

كتقديم الفاعل على المفعول نحو ضرب زيد عمرا وتقديم المفعول الاول على الثاني نحو أعطيت زيدا درهما واما لان ذكره أهم والعناية به أتم فيقدم المفعول على الفاعل اذا كان الغرض معرفة وقوع الفعل على من وقع عليه لاوقوعه ممن وقع منه كما اذا خرج رجل على السلطان وعاث في البلاد وكثر منه الاذى فقتل وأردت أن تخبر بقتله

(قوله لانه عمدة الخ) أى انما كان أصل الفاعل التقديم لانه عمدة في الكلام أى لا يتقوم الكلام بدونه بخلاف المفعول فسقط ما في الحفيد ونص ما في الحفيد ان التعليل بالعمدية لاصالة التقديم غير صحيح لان المفعول عمدة أيضا بالنسبة للفعل المتعدى لان تعقله يتوقف على تعقل المفعول مع أنه ليس أصله التقديم فالاولى تعليل أصالة التقديم في الفاعل بكونه مقدما على المفعول في تعلق الفعل لان الفعل يتعلق أولا بالفاعل ثم بالمفعول فالمناسب لترتيب المعنى أن يقدم الفاعل ورد هذا الاعتراض بان المفعول فضلة مطلقا سواء كان الفعل لازما أومتعديا والفعل المتعدى انما يتوقف تعقله على شئ يقوم به أو يقع عليه بدليل أن الكلام يتم بالفعل المتعدى مع الفاعل ولا يتم بالفعل المذكور مع المفعول كما مر (قوله وحقه أن يلى الفعل) أى لانه لشدة

طلب الفعل له صار كالجزء منه وماهو كالجزء أولى بالتقديم مما هو في حكم الانفصال (قوله مقتضيا للعدول عن الاصل) أى وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول المقتضى لتقدم المفعول اذ لو قدم الفاعل حينئذ لزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة (قوله فان أصله) أى أصل المفعول الاول وهو زيدا في المثال (قوله انه عاط من عطوت الشئ تناولته وقوله أى آخذ للعطاء أى الشئ المعطى وهو الدراهم فقولك أعطيت زيدا درهما في معنى أخذ زيد منى درهما (قوله أولان ذكره أهم) أى كما لو كان تعلق الفعل بذلك المقدم وهو

(كالفاعل في نحو ضرب زيد عمرا) لانه عمدة في الكلام وحقه أن يلى الفعل وانما قال في نحو ضرب زيد عمرا لان في نحو ضرب زيدا غلامه مقتضيا للعدول عن الاصل (والمفعول الاول في نحو أعطيت زيدا درهما) فان أصله التقديم لما فيه من معنى الفاعلية وهو أنه عاط أى آخذ للعطاء (أولان ذكره) أى ذكر ذلك البعض الذى يقدم (أوهم) جعل الاهمية ههنا

ذلك الاصل وذلك البعض الذى كان أصله التقديم (كالفاعل في نحو) قولك (ضرب زيد عمرا) بتقديم الفاعل الذى هو زيد على عمرو لان الفاعل عمدة في الجملة الفعلية فلا يتم الفعل الا به بخلاف المفعول فكان حقه أن يلى ما لا يتم الا به وأيضا لشدة طلب الفعل للفاعل يصير كالجزء منه وما هو كالجزء أولى بالتقديم مما هو في حكم الانفصال وقد فهم من هذا الكلام أن المراد بالمعمولات ما ارتبط بالفعل في الجملة الشامل للمسند اليه ولو كان الباب معقودا للمتعلقات التى هى المسند اليه وانما قال في نحو ضرب زيد عمرا ليخرج نحو ضرب غلامه زيدا على أن زيدا مفعول فانه ولو كان الاصل تقديم الفاعل فيه على المفعول يقدم فيه المفعول بوجود المقتضى للعدول عن ذلك الاصل وهو اتصال الفاعل بضمير المفعول فلو قدم فيه الفاعل لزم عود الضمير على ما بعده لفظا ورتبة فيقدم المفعول بأن يقال ضرب زيدا غلامه ليعود الضمير على ما قبله لفظا (وكالمفعول الاول في نحو) قولك (أعطيت زيدا درهما) فان أصل زيدا الذى هو المفعول الاول التقديم لانه فاعل من جهة المعنى اذ هو عاط أى آخذ العطاء الذى هو الدرهم (أولان ذكره) أى وتقديم بعض المعمولات اما لان أصل ذلك البعض التقديم أولان ذكر ذلك البعض المقدم (أهم) كما لو كان تعلق الفعل به هو المقصود بالذات بغرض من الاغراض فيقدم على بأن لله مفعول ثان ومثل قوله تعالى وجاء من أقصا المدينة رجل يسعى قدم فيه المجرور لاشتمال ما قبله على سوء معاملة أصحاب القرية الرسل فكانت مظنة أن السامع يصير مفكرا أكانت القرية كلها كذلك أم قطر دان أم قاص بخلاف ما في سورة القصص ومثل قوله تعالى في سورة النمل لقد وعدنا هذا نحن وآباؤنا لان ما قبله أئذا كنا ترابا وآباؤنا فالجهة المنظور اليها كون أنفسهم وآبائهم ترابا وهو

المقصود بالذات لغرض من الاغراض فيقدم على المعمول الآخر وذلك كما في المثال الآتى فان تعقل القتل بالخارجى هو المقصود بالذات ليستريح الناس من أذاه دون تعلقه بالقاتل ولو كان فاعلا فيكون ذكره أولا لكونه أهم (قوله جعل الاهمية الخ) هذا اعتراض على المصنف حيث خالف صنيعه هنا ما ذكره في باب المسند اليه وذلك لانه فيما تقدم جعل الاهمية أمرا شاملا لكون الاصل التقديم ولغيره حيث قال وأما تقديمه فلكون ذكره أهم اما لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع واما لتعجيل المسرة أو المساءة الخ وهنا جعل الاهمية قسيما لكون الاصل التقديم فمقتضى ما تقدم أن يكون المصنف هنا عطف العام على الخاص بأو وهو لا يجوز وأجاب الشارح عن هذا الاعتراض بالتوفيق بين الكلام وعدم لزوم العطف المذكور بقوله فراد المصنف بالاهمية فيما تقدم مطلق الاهمية مراده و بالاهمية هنا الاهمية العارضة بحسب اعتناء المتكلم وتوضيح ذلك الجواب أن الاهمية المطلقة أى الغير المقيدة بذاتية أو عرضية لها أسباب منها أصالة التقديم وتمكن الخبر في ذهن السامع وتعجيل المسرة أو المساءة الى غير ذلك مما تقدم فان كان سببها غير كون الاصل التقديم من تعجيل المسرة أو المساءة أو تمكين الخبر في ذهن السامع

فتقول قتل الخارجي فلان بتقديم الخارجي اذ ليس للناس فائدة في أن يعرفوا قاتله وانما الذي يريدون علمه هو وقوع القتل به ليخلصوا من شره * ويقدم الفاعل على المفعول اذا كان الغرض معرفة وقوع الفعل ممن وقع منه لا وقوعه على من وقع عليه كما اذا كان

فالاهمية عرضية وان كان سببها كون الاصل التقديم فالاهمية ذاتية فالمصنف أراد بالاهمية هنا الاهمية العارضة المقابلة للاهمية الذاتية وأراد بالاهمية السابقة في باب المسند اليه مطلق الاهمية الشاملة للذاتية والعرضية وحينئذ فعطف الاهمية في كلامه على كون الاصل التقديم من عطف المغاير فصح جعله هنا الاهمية قسيما لكون الاصل التقديم لكن يرد على هذا الجواب أن ماذكره هنا بعد الاهمية من كون التأخير فيه اخلال ببيان المعنى والتناسب من جملة أسباب الاهمية العرضية فيكون مندرجا فيها فكيف يجعله قسيما لها وحاصل ما أجيب به أنا نريد بالاهمية العرضية هنا ما كان سببها غير ماذكر بعد وغير اصالة التقديم فالاحتراز عن الاخلال ببيان المعنى والتناسب ليسا داخلين عنده في الاهمية كذا قرر شيخنا العلامة العدوى (قوله جعل الخ) أي لان العطف يقتضى المغايرة (قوله قسيما لكون الاصل التقديم الخ) أخذ الشارح الكونية من قول المصنف لان أصله التقديم لان أن وما دخلت عليه في تأويل الكون لجود خبرها (قوله شاملا) أي أمرا شاملا له أي لكون الاصل التقديم ولغير كونه الاصل وذلك لانه جعلها فيما تقدم مقسما حيث قال وأما تقديمه فلكون ذكره أهم امالانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وإما ليتمكن الخبر في ذهن السامع الى آخر ماص (قوله من الامور الخ) بيان لذلك الغير (قوله وهو) أي جعل الاهمية أمرا شاملا لاصالة التقديم وغيره من شمول الشئ لاسبابه الموافق للمفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر يعني في دلائل الاعجاز (قوله حيث قال) أي الشيخ عبد القاهر وهذه حيثية تعليل (قوله في التقديم) أي

(قوله يجرى مجرى الاصل) أي مجرى القاعدة الكلية الشاملة لجميع أغراضه (قوله واهتمام) عطف تفسير لجعل الاهتمام كالقاعدة الكلية في مطلق الشمول وذلك لان الاهتمام بالشئ صادق بأن يكون من جهة أصالة تقديمه أو من جهة تمكنه في ذهن السامع أو من جهة تعجيل المسرة أو المساءة الخ وجعله كالقاعدة حيث قال يجرى مجرى الاصل ولم يجعله قاعدة بحيث يقول شيأ هو الاصل لان شمول القاعدة لان

قسيما لكون الاصل التقديم وجعلها في المسند اليه شاملا له ولغيره من الامور المقتضية للتقديم وهو الموافق للمفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر حيث قال انا لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيأ يجرى مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي أن يفسر وجه العناية بشئ يعرف له معنى وقد ظن كثير من الناس أنه يكفي أن يقال قدم للعناية ولكونه أهم من غير أن يذكر من أين كانت تلك العناية وبم كان أهم فمراد المصنف بالاهمية ههنا الاهمية العارضة بحسب اعتناء المتكلم أو السامع بشأنه والاهتمام بحاله لغرض من الاغراض (كقولك قتل الخارجي فلان)

الآخر (كقولك قتل الخارجي فلان) فان العلم بتعلق القتل بالخارجي هو المقصود بالذات ليستريح الناس من أذاه دون العلم بتعلقه بالقائل ولو كان فاعلا فيكون ذكره معه أولا أهم وقد جعل المصنف

الموعود به فلذلك قدم وفي سورة المؤمنين لقد وعدنا نحن وآباؤنا هذا الان قبلها أئذا كنا ترابا وعظاما فالجهة المنظور اليها كونهم ترابا وعظاما وجعل من ذلك كون التقديم يمنع اختلال المعنى كقوله تعالى

جزئياتها وشمول الاهتمام لاسبابه (قوله لكن ينبغي الخ) هذا من جملة كلام الشيخ وقوله وجه العناية أي سببها وقوله يعرف له أي لذلك الشئ معنى أي مزية واعتبار مثل أصالة التقديم وتمكين الخبر في ذهن السامع ولا يقال ان الشئ نفس المعنى لانك اذا قلت قدم هذا لانه أهم لكون الاصل تقديمه فقولك لكون الاصل تقديمه لا بد من معرفة معناه أي وجهه وسببه بأن يقال لانه مسند اليه والاصل فيه أن يكون متقدما الى غير ذلك كذا قرر شيخنا العدوى وعلم من كلام الشيخ عبد القاهر هذا أنه لا يكفي أن يقال قدم هذا الشئ للاهتمام به بل لا بد من بيان سبب الاهتمام بأن يقال اهتم به لكون الاصل تقديمه ولا مقتضى للعدول عن تلك الاصالة أولاجل أن يتمكن الخبر في ذهن السامع الخ (قوله ولكونه أهم) تفسير لما قبله (قوله من غير ان يذكر من أين كانت) أي من غير أن يذكر جواب من أين كانت وجواب ذلك ذكر سببها وحينئذ فالمعنى من غير ذكر سببها ووجهها وقوله وبم كان أي وبأي سبب كان تفسير لما قبله (قوله فمراد المصنف) أي وحين اذ كان كلام المصنف هنا مخالفا لما مر في المسند اليه الموافق لما في المفتاح ولما ذكره الشيخ عبد القاهر فيتعين أن مراد المصنف الخ (قوله الاهمية العارضة) أي لا مطلق الاهمية أي بخلاف ما مر في المسند اليه فان مراده بها الاهمية المطلقة الصادقة بالذاتية والعارضة والدليل على أن مراد المصنف بالاهمية هنا الاهمية العارضة ما تقرر من أن العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما عدا الخاص (قوله بحسب اعتناء المتكلم) أي سواء وافق نفس الامر أولا (قوله بشأنه) أي بشأن المقدم (قوله لغرض من الاغراض) أي غير أصالة التقديم كما تقدم (قوله قتل الخارجي فلان) الخارجي هو الخارج على السلطان فالنسبة اليه من نسبة الجزئي للكلي

رجل ليس له بأس ولا يقدر فيه أن يقتل فقتل رجلا وأردت أن تخبر بذلك فتقول قتل فلان رجلا بتقديم القاتل لان الذي يعني الناس من شأن هذا القتل ندوره وبعده من الظن ومعلوم أنه لم يكن نادرا ولا بعيدا من حيث كان واقعا على من وقع عليه بل من حيث كان واقعا ممن وقع منه وعليه قوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم وقوله تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم قدم المخاطبين في الاولى دون الثانية لان الخطاب في الاولى للفقراء بدليل قوله تعالى من املاق فكان رزقهم أهم عندهم من رزق أولادهم فقدم الوعد برزقهم على الوعد برزق أولادهم والخطاب في الثانية للاغنياء بدليل قوله خشية املاق فان الخشية انما تكون مما لم يقع فكان رزق أولادهم هو المطلوب دون رزقهم لانه حاصل فكان أهم فقدم الوعد برزق أولادهم على الوعد برزقهم واما لان في التأخير اخلالا ببيان المعنى كقوله تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه فانه لو اخر من آل فرعون عن يكتم ايمانه لتوهم ان من متعلقة بيكتم

لان الاهم في تعلق القتل هو الخارجي المقتول ليتخلص الناس من شره (أو لان في التأخير اخلالا ببيان المعنى نحو وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه فانه لو أخر) قوله (من آل فرعون) عن قوله يكتم ايمانه (لتوهم انه من صلة يكتم) أي يكتم ايمانه من آل فرعون

الاهمية فيما تقدم شاملة للاصل وجعلها هنا مقابلة وكأنه قصد بها هنا الاهمية العارضة لغرض من الاغراض كما في المثال لا مطلقها الشاملة للاصل ولكن هذا يعكر عليه عطفه قوله بعد أو لان في التأخير الخ فان فيه الاهمية العارضة فيكون من عطف الخاص على العام باو وهو ممنوع اللهم الا أن يتكلف عطفه على قوله اما لانه الاصل ومع ذلك لا يخلو الكلام من تداخل باعتبار الاهتمام والمعنى الاول وهو شمول الاهمية للاصل كما بين المصنف فيما تقدم هو الموافق لصاحب المفتاح ولكلام الشيخ في دلائل الاعجاز حيث قال انا لم نجدهم اعتبروا في التقديم شيأ يجري مجرى الاصل أي القاعدة الكلية الشاملة لجميع صور التقديم غير العناية والاهتمام لكن ينبغي أن يفسر وجه العناية بشيء ويعرف له معنى وقد ظن كثير من الناس أنه يكفي ان يقال قدم للعناية ولكونه أهم من غير أن يذكر من أين كانت تلك العناية وبم كان أهم فقوله شيأ يجري مجرى الاصل غير العناية والاهتمام ظاهر في عموم الاهمية بصورة الاصل لانه يقتضي أنه لا تخلو صورة من صور التقديم وسبب من أسبابه عن الاهتمام حتى يكون الشيء أصلا اذ لم يختص كلامه بالاهمية العارضة بحسب اعتناء المتكلم والسامع بشأن المقدم واهتمامها بحاله لغرض من الاغراض مع كون خلافه هو الاصل (أو لان في التأخير) أي يقدم بعض المعمولات على بعض اما لان أصله التقديم أو لان في تأخير ذلك المفعول المقدم (اخلالا ببيان المعنى) المراد لان في ذلك التأخير ايهام معنى آخر غير مراد فيقدم احترازا من ذلك الايهام (نحو قوله تعالى (وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه) فقوله تعالى رجل موصوف بثلاثة أوصاف كونه مؤمنا وكونه من آل فرعون وكونه يكتم ايمانه فقدم مؤمنا على غيره لافراده وقدم المجرور على الجملة الفعلية وقد أشار الى علة تقديمه بقوله (فانه) أي لانه لو أخر قوله من آل فرعون الذي هو المجرور المذكور عن قوله يكتم ايمانه (لتوهم أنه من صلة يكتم) فيفيد معنى آخر وهو كونه يكتم ايمانه من آل

في سورة المؤمنين وقال الملأ من قومه الذين كفروا بتقديم المجرور على الوصف لانه لو أخر لاخر عن الصلة وما عطف عليه فقيل من قومه بعد وأترفناهم في الحياة الدنيا فلا يدرى حينئذ أنهم من قومه أولا بخلاف قوله تعالى فقال الذين كفروا من قومه جاء على الاصل لعدم المانع وجعل منه أيضا مراعاة

(قوله لان الاهم الخ) يعني أن افادة وقوع القتل على الخارجي اهم من افادة وقوعه من فلان لان قصد الناس وقوع القتل على الخارجي لا وقوع القتل من فلان (قوله أو لان في التأخير) أي تأخير ذلك المفعول المقدم وقوله اخلالا ببيان المعنى أي المراد وذلك بأن يكون التأخير موهما لمعنى آخر غير مراد فيقدم لاجل التحرز والتباعد عن ذلك الايهام (قوله انه من صلة يكتم) أي لتوهم أنه بعض معمولاته والبعض الآخر قوله ايمانه والحاصل أنه على تقدير تأخير الجار والمجرور لا تكون صلة يكتم منحصرة فيه اذ من صلته حينئذ المفعول وهو ايمانه وهذا هو السر في تعبير المصنف بمن التبعيضية وقوله لتوهم أي توهما قويا فلا ينافي أن هذا التوهم حاصل في حال تقديمه أيضا لاحتمال تعلقه به مع التقديم لكنه ضعيف فان قلت ان التأخير لا يوهم كونه من صلة يكتم الا لو كان يكتم يتعدى بمن ومن المعلوم أنه انما يتعدى بنفسه اذ يقال كتمت زيدا الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتمون الله حديثا أجيب بأنه سمع أيضا تعديته بمن فيعرض الايهام بسبب ذلك فان قلت ان تقديم الجار والمجرور على الجملة فيما اذا كان كل منهما نعتا هو الاصل اذ القاعدة عند اختلاف النعوت تقديم النعت المفرد ثم الظرف ثم الجملة وحينئذ فالآية المذكورة مما جرى فيها التقديم على الاصل لا مما قدم لغرض آخر يجاب بان النكات لا تتزاحم فيجوز تعددها ورجح بعضها على بعض باعتبار المتكلم فيجوز أن يقال قدم الجار والمجرور لانه الاصل لقربه من المفرد لان الاصل تقديره بالمفرد وأن يقال قدم لان في تأخيره اخلالا بالمراد

فلم يفهم أن الرجل من آل فرعون أو بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فأوجس في نفسه خيفة موسى واما لاعتبار آخر مناسب وقسم السكاكي التقديم للعناية مطلقا قسمين أحدهما أن يكون أصل ما قدم في الكلام هو التقديم ولا مقتضى للعدول عنه كالمبتدأ المعرف فان أصله التقديم على الخبر نحو زيد عارف وكذا الحال المعرف فان أصله التقديم على الحال نحو جاء زيد راكبا وكالعامل فان أصله التقديم على معموله نحو عرف زيد عمرا وكان زيد عارفا وان زيدا عارف وكالفاعل فان أصله التقديم على المفعولات وما يشبهها من الحال والتمييز نحو ضرب زيد الجاني بالسوط يوم الجمعة أمام بكر ضربا شديدا تأديبا له ممتلئا من الغضب وامتلأ الاناء ماء وكالذي يكون في حكم المبتدأ من مفعولي باب علمت نحو علمت زيدا منطلقا أو في حكم الفاعل من مفعولي باب أعطيت وكسوت نحو أعطيت زيدا درهما وكسوت عمرا جبة وكالمفعول المتعدى اليه بغير واسطة فان أصله التقديم على المتعدى اليه بواسطة نحو ضربت الجاني بالسوط وكالتوابع فان أصلها أن تذكر بعد المتبوعات وثانيهما أن تكون العناية بتقديمه والاعتناء بشأنه لكونه في نفسه نصب عينك والتفات خاطرك اليه في التزايد كما تجدك قد منيت بهجر حبيبك وقيل لك ما تتمنى تقول وجه الحبيب أتمنى وعليه قوله تعالى وجعلوا لله شركاء أي على القول بأن لله شركاء مفعولا جعلوا أو لعارض يورثه ذلك كما اذا توهمت أن مخاطبك ملتفت الخاطر اليه ينتظر أن تذكره فيبرز في معرض أمر يتجدد في شأنه التقاضي ساعة فساعة فمتى تجد له مجالا للذكر صالحا أوردته نحو قوله تعالى وجاء من أقصى المدينة رجل يسعى قدم فيه المجرور لاشتمال ما قبله على سوء معاملة أهل القرية الرسل من اصرارهم على تكذيبهم فكان مظنة أن يلعن السامع على مجرى العادة تلك القرية ويبقى مجيلا في فكره أكانت كلها كذلك أم كان فيها قطر دان أم قاص منبت خير منتظرا لالمام الحديث به بخلاف ما في سورة القصص أو كما اذا وعدت ما تبعد وقوعه من جهتين احداهما بتقديم أدخل في تبعيده من الاخرى فانك حال التفات خاطرك الى وقوعه باعتبارهما تجد تفاوتا في انكارك اياه قوة وضعفا بالنسبة والامتناع

(فلم يفهم أنه) أي ذلك الرجل كان (منهم) أي من آل فرعون والحاصل انه ذكر لرجل ثلاثة أوصاف قدم الاول أعني مؤمن لكونه أشرف ثم الثاني لئلا يتوهم خلاف المقصود (أو) لان في التأخير اخلالا (بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فأوجس في نفسه خيفة موسى

فرعون ويخفيه عليهم (فلم يفهم أنه) أي أن ذلك الرجل (منهم) والغرض بيان أنه منهم والتقديم ولو كان لا يمنع من تعلقه بيكتم أبعد في افادة هذا المعنى من التأخير وفي هذا الكلام بحث من وجهين أحدهما ان تأخيره لا يوهم كونه من صلة يكتم الا لو كان يكتم يتعدى بمن ومن المعلوم أنه يتعدى بنفسه اذ يقال كتمت زيدا الحديث كما قال الله تعالى ولا يكتمون الله حديثا وأجيب عنه بأنه سمع أيضا تعديه بمن فيعرض الايهام بسبب ذلك ثانيهما أن تقديم المجرور اذا كان نعتا على الجملة النعتية هو الاصل فهذا مما جرى فيه التقديم على الاصل لا مما قدم لغرض آخر وقد يجاب عنه بجواز تعدد النكت للتقديم فيجوز أن يقال قدم لانه الاصل لقرب المجرور من المفرد لان الاصل تقديره بالمفرد وقدم لان في تأخيره اخلالا بالمراد فافهم (أو) لان في التأخير اخلالا (بالتناسب) المطلوب في المقام وذلك (كـ) ما في (رعاية الفاصلة) وقد تقدم تفسيرها فتراعى مناسبتها لفاصلة أخرى فيقدم فيها بعض المعمولات ليختم بحرف يناسب به خاتمة لاخرى (نحو) قوله تعالى (فأوجس) أي أخفى (في نفسه خيفة موسى) فقدم خيفة على موسى ولو كان فاعلا لرعاية ما بعده وما قبله من الفواصل المختومة

الفاصلة كقوله تعالى آمنا برب هرون وموسى وفي الاخرى رب موسى وهرون قال المصنف وفيه نظر من وجوه الاول أنه جعل تقديم لله على شركاء للعناية والاهتمام وليس كذلك لان الآية مسوقة للانكار التوبيخي فيمتنع أن يكون بعده وجعلوا لله منكرا من غير اعتبار تعلقه بشركاء اذ لا ينكر أن يكون مجردا لجعل متعلقا به فيتعين أن يكون انكار تعلقه به باعتبار تعلقه بشركاء وعكسه فلا فرق وعلم من هذا ان كل متعد لمفعولين لم يكن الاعتبار بذكر أحدهما الا باعتبار تعلقه بالآخر اذا قدم أحدهما على الاخر لم يصح تعليل تقديمه بالعناية قلت الصواب مع السكاكي وكون كل واحد من

(قوله فلم يفهم أنه منهم) أي والغرض بيان أنه منهم لافادة ذلك مزيد عناية الله به فتأخيره فيه اخلال بالمعنى المقصود (قوله ثلاثة أوصاف) أي كونه مؤمنا وكونه من آل فرعون وكونه يكتم ايمانه وهذه الاوصاف معمولات للفعل لان العامل في الموصوف عامل في الوصف وقوله قدم الاول أعني مؤمن أي على الجميع (قوله لكونه أشرف) أي ولافراده اذ النعت المفرد يقدم على غيره (قوله ثم الثاني) أي على الثالث وقوله لئلا يتوهم الخ أي ولقربه من المفرد بحسب المتعلق اذ الاصل تقدير متعلق الجار مفردا وسكت عن الثالث لانه وقع في محله فلا يسأل عنه (قوله كرعاية الفاصلة) أي كالتقديم الذي لرعاية الفاصلة فان قلت ان رعاية الفواصل من البديع قلت قد سبق بيان امكان انخراطه في سلك المعاني من جهة أن المناسبة للفواصل بعد الاتيان بها رعاية كونها جميعا على نمط واحد أولها كآخرها

بتقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لان فواصل الاى على الالف

بالالف اذ لو اخر خيفة فات ذلك وهذا الوجه وهو رعاية الفواصل من البديع لكن يمكن ان ينخرط فى سلك المعانى من جهة أن المناسبة للفواصل بعد الاتيان بها رعاية كونها جميعا على نمط أولها كآخرها وقدمت الاشارة الى هذا المعنى فليفهم والله أعلم

المفعولين متعلقا بالاخر والخطاب توبيخى لا يمنع أن يكون الاعتناء بأحدهما أشد ولا شك ان مجرد جعل الشركاء مع قطع النظر عن كونهم لله تعالى لا يقبل التوبيخ ومجرد جعل أمر ما لله يبدر الذهن منه الى الاحجام عنه لعظم المقام فلا شك ان العناية قد تشتد بأحدهما فيقدم وهو لم يعلل بمطلق العناية بل بعناية خاصة وليعلم أن هذا الكلام يخالف قوله فى حد المسند وفائدة التقديم أى تقديم لله على شركاء استعظام ان يتخذ له شريك ملكا كان أم جنيا أم غيرهما وذلك لان هذه الفائدة لا تحصل الا بالتقديم فتنشأ من ذلك عناية ذكر اسم الله تعالى أولا وان تساويا فى العناية الناشئة من الانكار التوبيخى ثم قال وثانيها انه جعل التقديم للاحتراز عن الاخلال ببيان المعنى أى فى قوله تعالى قال الملا من قومه الذين كفروا والتقديم لرعاية الفاصلة أى فى قوله تعالى رب هرون وموسى من القسم الثانى وليسامنه يريد بقوله وليسامنه ان من قومه اذا قدم على الذين كفروا كان حالا من الملا والذين كفروا صفة لقومه لا الملا حتى يكون حق من قومه التأخر عنه بناء على أن حق الحال التأخير عن التوابع والمصنف فهم من كلام السكاكى أن القسم الثانى هو أن يتقدم ما حقه التأخير فلا جرم أنه لا يكون من قومه من القسم الثانى وكذا تقديم هرون على موسى لان احدهما معطوف على الاخر بالواو وليس من حق أحدهما التاخير عن الآخر ولا شك أن ما فهمه المصنف عن السكاكى هو ظاهر عبارته وأجيب بأن القسم الاول وهو ان يكون المقدم ما عرف له فى اللغة تقدم بالاصالة كالمبتدا المعرف اذا لم يعرض ما يقتضى العدول عنه فيكون التقديم لمجرد الاصالة والقسم الثانى أن يكون للعناية ببيان ما تقدم اما لكونه نصب عينك أو لغير ذلك سواء كان حق ما تقدم لغير التأخير أم لا واذا تقرر هذا فالتقدمان المذكوران داخلان فى القسم الثانى لان رعاية الفاصلة والاحتراز عن الاخلال أورثا كون المتقدم نصب عينك ولا يمتنع اجتماع الاسباب فى مثل ما نحن فيه على مسبب واحد وفيما قاله نظر لان كلا منهما سبب للعناية ثم قال ان تعلق من قومه بالدنيا على تقدير تأخره غير معقول المعنى الا على وجه بعيد ورد عليه بمنع ذلك لان الدنيا ليست اسما بل صفة والالف واللام فيها موصولة التقدير التى دنت من قومه ولا شك أن فيه تعسفا وبقى من اسباب تقديم بعض المعمولات على بعض افادة الاختصاص كما تقدم عن ابن الاثير فى نحو ان الينا ايابهم وجاء راكبا زيد لكنه مخالف لكلام الجمهور والله تعالى أعلم

انكاره بدون القصد اليه يستتبع تفاوته ذلك تفاوتا فى القصد اليه والاعتناء بذكره فالبلاغة توجب انك اذا أنكرت تقول فى الاول شىء حاله فى البعد عن الوقوع هذه انى يكون لقد وعدت هذا أنا وابى وجدى فتقدم المنكر على المرفوع وفى الثانى لقد وعدت أنا وأبى وجدى هذا فتؤخر وعلى هذا قوله تعالى فى سورة النمل لقد وعدنا هذا نحن وآباؤنا وقوله تعالى فى سورة المؤمنين لقد وعدنا نحن وآباؤنا هذا فان ماقبل الاولى أئذا كنا ترابا وآباؤنا أئنا لمخرجون وماقبل الثانية أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون فالجهة المنظور فيها هنالك كونهم أنفسهم وآباؤهم ترابا والجهة المنظور فيها هاهنا كونهم ترابا وعظاما ولا شبهة ان الاولى أدخل عندهم فى تبعيد البعث أو كما اذا عرفت فى التأخير مانعا كما فى قوله تعالى فى سورة المؤمنين وقال الملأ من قومه الذين كفروا أو كذبوا بلقاء الاخرة وأترفناهم بتقديم المجرور على الوصف لانه لو أخر عنه وأنت تعلم أن تمام الوصف بتمام ما يدخل فى صلة الموصول وتمامه وأترفناهم فى الحياة الدنيا لاحتمل أن يكون من صلة الدنيا واشتبه الامر فى القائلين انهم من قومه أم لا بخلاف قوله تعالى فى موضع آخر منها فقال الملاء الذين كفروا من قومه فانه جاء على الاصل لعدم المانع وكما فى قوله تعالى فى سورة طه آمنا برب هرون وموسى للمحافظة على الفاصلة بخلاف قوله تعالى فى سورة الشعراء رب موسى وهرون وفيما ذكره نظر من وجوه أحدها انه جعل تقديم لله على شركاء للعناية والاهتمام وليس كذالك فان الآية مسوقة للانكار التوبيخى فيمتنع أن يكون تعلق جعلوا لله منكرا من غير اعتبار تعلقه بشركاء اذ لا ينكر أن يكون جعل ما متعلقا به فيتعين أن يكون انكار تعلقه به باعتبار تعلقه بشركاء وتعلقه بشركاء كذلك منكر باعتبار تعلقه لله فلم يبق فرق بين التلاوة وعكسها وقد علم بهذا أن كل فعل متعد الى مفعولين لم يكن الاعتناء بذكر احدهما الا باعتبار تعلقه بالاخر اذا قدم أحدهما على الآخر لم يصح تعليل تقديمه بالعناية وثانيها انه جعل التقديم للاحتراز عن الاخلال ببيان المعنى والتقديم للرعاية على الفاصلة من القسم الثانى وليسا منه وثالثها أن تعلق من قومه بالدنيا على تقدير تأخره غير معقول المعنى الا على وجه بعيد

(قوله بتقديم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل الخ) وانما قدم الجار والمجرور على المفعول وان كان حق المفعول التقديم عليه لان تقديمه يفهم حصر الخيفة فى نفسه وهو غير مراد (قوله على الالف) أى مبنية عليها

(القصر)

(قوله في اللغة الحبس) ومنه قوله تعالى حور مقصورات في الخيام أي محبوسات فيها وقال بعضهم هو في اللغة عدم المجاوزة الى الغير فهو من قصر الشئ على كذا اذا لم يتجاوز به الى غيره لا من قصرت الشئ حبسته بدليل التعبير بعلى (قوله تخصيص شئ بشئ) أي تخصيص موصوف بصفة أو صفة بموصوف فالباء داخلة على المقصور والشئ الاول ان أريد به الموصوف كان المراد بالشئ الثاني الصفة والعكس وذلك لان التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستلزمة لمنسوب ومنسوب اليه فان كان المخصص منسوبا فهو الصفة وان كان منسوبا اليه فهو الموصوف والمراد بتخصيص الشئ بالشئ الاخبار بثبوت الشئ الثاني للشئ الاول دون غيره فالقصر مطلقا يستلزم النفي والاثبات (قوله بطريق مخصوص) أي معهود معين من الطرق المصطلح عليها عندهم وهو واحد من الاربع طرق الآتية في كلامه وهي العطف وما والا وانما والتقديم أو توسط ضمير الفصل وتعريف المسند اليه أو المسند بلام الجنس على ما مر واحترز بقوله بطريق مخصوص عن قولك زيد مقصور على القيام فلا يسمى قصر اصطلاحا واعلم أن الباء الاولى للالصاق والتعدية والثانية باء الاستعانة فلا يقال ان في كلامه تعلق حرفي جر متحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد (قوله وهو حقيقي الخ) أتى الشارح بالضمير لطول الفصل أو للاشارة الى ان قوله القصر ترجمة وقوله حقيقي خبر لمبتدا محذوف وحينئذ فيكون في كلام المصنف استخدام لان الضمير عائد على القصر بمعنى التخصيص لا بمعنى الترجمة

(١٦٦)

﴿ القصر ﴾

في اللغة الحبس وفي الاصطلاح تخصيص شئ بشئ بطريق مخصوص وهو (حقيقي وغير حقيقي)

﴿ القصر ﴾

هو في اللغة الحبس قال تعالى حور مقصورات في الخيام أي محبوسة فيها واما في الاصطلاح فهو تخصيص شئ بشئ أي تخصيص موصوف بصفة أو صفة بموصوف بطريق مخصوص من الطرق الاربعة الاتية من النفي والاستثناء وغير ذلك وهو في الاصطلاح مأخوذ من ذلك ولا ينافي ذلك تعديه بعلى كما قيل واحتراز نابقولنا بطريق الخ من نحو خصصت زيدا بالعلم فلا يسمى تخصيصا اصطلاحا وأنما قلنا أن احد الشيئين موصوف والاخر صفة لان التخصيص يتضمن مطلق النسبة المستلزمة لمنسوب ومنسوب اليه فان كان المخصص منسوبا فهو الصفة وان كان منسوبا اليه فهو الموصوف (وهو) أي القصر حقيقي وغير حقيقي) أي ينقسم القصر الى ما يسمى حقيقيا والى ما يسمى غير حقيقي وهو الاضافي وذلك

﴿ القصر حقيقي الخ ﴾

ش هذا هو الباب الخامس والقصر هو الحصر وهو تخصيص أمر بآخر باحدى الطرق الاربع كذا قالوه وسيأتي أنها أكثر من أربع وهو يجري بين الفعل والفاعل و بين المبتدا والخبر وبين الفعل والظرف والحال وغيرهما الا ما سيأتي وهو منقسم بالاستقراء الى قصر حقيقي وقصر غير حقيقي أي مجازي واعلم ان القصر الحقيقي ينظم حكمين اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه وكلاهما حقيقة والقصر المجازي ينظم حكمين اثبات الحكم للمذكور ونفيه عن غيره وهو مجاز كما سنبينه وكل واحد من هذين ينقسم أي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف والمراد بالصفة الصفة المعنوية لا النعت الذي يتكلم عليه النحوي قيل المراد لا النعت فقط فان الصفة المعنوية أعم من أن تكون نعتا أو غيره وليس كذلك بل المراد اخراج النعت فان النعت لا يكون لان

(قوله وغير حقيقي) أي وهو الاضافي وذلك لان السلب الذي تضمنه القصر ان كان عن كل ما عدا المقصور عليه فهو الحقيقي نحو ما خاتم الانبياء والرسل الا محمد والا فهو الاضافي نحو ما زيد الا شاعر وحاصل ما ذكره الشارح في بيان انقسام القصر الى حقيقي وغير حقيقي أن الحقيقي نسبة الى الحقيقة بمعنى نفس الامر لان عدم تجاوز المقصور للمقصور عليه فيه بحسب نفس الامر وأن الاضافي نسبة للاضافة لان عدم التجاوز فيه بالاضافة الى شئ مخصوص وفيه نظر فان عدم التجاوز في كل من الحقيقي والاضافي بحسب نفس الامر اذ لا بد في كل منهما من المطابقة لنفس الامر والا كان كاذبا وحينئذ فلا تظهر مقابلة عدم التجاوز بحسب الاضافة الى شئ لعدم التجاوز بحسب نفس الامر لان عدم التجاوز بحسب الاضافة الى شئ بحسب نفس الامر أيضا كما علمت فلا يصح ما ذكره الشارح وذكر العلامة السيد في حواشي المطول ان الحقيقي نسبة للحقيقة بالمعنى المقابل للمجاز وأن المراد بالاضافي المجاز بمعنى أن تخصيص الشئ بالشئ بحسب الاضافة الى شئ معين مجازي له وفيه نظر لان كلا من المعنيين حقيقي للقصر وليس الغرض من سوق الكلام افادة أن

بعض المعنيين معنى حقيقي للفظ القصر والبعض الاخر معنى مجازي له كما فهمه العلامة السيد فلا يصح ماذكره أيضا والاولى كما قال الحفيد أن المراد بالحقيقي مالوحظ فيه الحقيقة ونفس الامر بدون ملاحظة حال المخاطب من ترددأو اعتقاد خلاف أو شركة والاضافى مالوحظ فيه الحقيقة ونفس الامر مع ملاحظة حال المخاطب السابق ومن ثم صرحوا بأن قصر الافراد وقصر القلب وقصر التعيين أقسام للقصر الغير الحقيقي لانه هو الذي يعتبر فيه حال المخاطب وانقسام القصر الى هذه الاقسام انما هو باعتبار حال المخاطب ويمكن أن ينزل كلام الشارح على ذلك وان كان ظاهر كلامه أن الاضافى لا يشترط فيه أن يكون مطابقا لما فى نفس الامر حيث عطف قوله أو بحسب الاضافة على قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر بأنه لما رعى فى الاضافى أمر زائد على ما اعتبر فى الحقيقي وهو حال المخاطب اقتصر عليه ولم يذكر المطابقة لما فى نفس الامر مع أن المطابقة المذكورة معتبرة فيه أيضا (قوله لان تخصيص الشئ بالشئ) الباء داخلة على المقصور عليه أى لان جعل الشئ خاصا بشئ ومنحصرا فيه (قوله اما أن يكون بحسب الحقيقة وفى نفس الامر) العطف تفسيرى أى اما أن يكون بحسب ذاته من غير ملاحظة شئ دون شئ سواء كان الاختصاص أيضا كذلك أو لم يكن كذلك فيعم القصر الحقيقي والادعائى (قوله بأن لا يتجاوزه الى غيره) الضمير المستتر

لان تخصيص الشئ بالشئ اما أن يكون بحسب الحقيقة وفى نفس الامر بأن لا يتجاوزه الى غيره أصلا وهو الحقيقي أو بحسب الاضافة الى شئ آخر بأن لا يتجاوزه الى ذلك الشئ وان أمكن أن يتجاوزه الى شئ آخر

لان تخصيص شئ بشئ اما أن يكون بحسب الحقيقة أى بحسب تقرر كمال معنى هذه الحقيقة فى نفس الامر وذلك اضافى لا يتجاوز المخصص به الى كل ما هو غيره أصلا وذلك كقولنا ما نبى خاتم الا محمد صلى الله عليه وسلم فلا يثبت ختم النبوة لغيره وانما قلنا كذلك لان التخصيص ضد المشاركة وهذا المعنى هو الذى ينافى المشاركة مطلقا فهو الاولى أن يتخذ حقيقة للتخصيص فناسب أن يسمى قصرا حقيقيا واما أن يكون بالنسبة الى بعض ما هو غير المخصص بذلك الشئ كقولك ما زيد الا شاعر فزيد مخصوص بالشعر دون الكتابة لا أنه لا يتجاوز الشعر الى صفة أخرى أصلا فهذا ولو كان فيه تخصيص مضاد لمشاركة الكتابة للشعر فى زيد هو تخصيص بالاضافة الى معين فلصحة وجود مشاركة أخرى فيه لا ينبغى أن يتخذ حقيقة للتخصيص لكونه ليس بأكمل ولو شمله مطلق التخصيص فناسب أن يسمى قصرا اضافيا لان التخصيص فيه اضافى فالمسمى بالقصر الحقيقي والاضافى كلاهما حقيقة اصطلاحا وكمال الحقيقة فى أحدهما دون الآخر أوجب مناسبة تسمية الاول حقيقيا والثانى اضافيا

مقصورا على معنوية أبدا ولا عكسه لان أداة الاستثناء لا تقع بين الموصوف والصفة لا يقال بل تقع بينهما على رأى الزمخشرى وسيأتى فى كلام المصنف عند الكلام على الحال ما يقتضى اختياره لانا نقول ان سلمنا ذلك على ضعفه ومخالفته لكلام الجمهور فالا الواقعة بين الموصوف والصفة لا يتحقق فيها استثناء لا بالتفريغ ولا بخلافه فليتأمل لا يقال يقع القصر بين الموصوف والصفة فى نحو رأيت رجلا انما هو قائم فان جملة انما نعت لان القصر هنا انما وقع بين مبتدا هذه الجملة وخبرها

فى يتجاوزه راجع للشئ الاول والبارز فيه وفى غيره راجع للشئ الثانى أى بأن لا يتجاوز الشئ الاول المقصور الشئ الثانى المقصور عليه الى غير هذا الشئ الثانى كقولك ما خاتم الانبياء والرسل الا محمد صلى الله عليه وسلم فقد قصرت ختمهما على محمد ونفيته عن كل ما عداه فلم يتجاوزه الختم الى غيره أصلا (قوله وهو الحقيقي) قال ابن يعقوب سمى هذا حقيقيا لان التخصيص ضد المشاركة وهذا المعنى هو الذى ينافى المشاركة فهو الاولى أن يتخذ حقيقة للتخصيص فناسب أن يسمى قصرا حقيقيا (قوله بأن لا يتجاوزه الى ذلك الشئ) أى بأن لا يتجاوز الشئ الاول وهو المقصور الشئ الثانى وهو المقصور عليه الى ذلك الشئ الآخر (قوله وان أمكن أن يتجاوزه الى شئ آخر) الواو للحال وان وصلية أى والحال أنه أمكن مجاوزته الى شئ آخر وفيه نظر لان القصر الاضافى لا بد من مجاوزة الشئ الشئ بالفعل الى شئ آخر فقولك ما زيد الا قائم معناه أن زيدا لا يتجاوز القيام الى القعود ولكن يتجاوزه الى غيره من العلم أو الشعر أو الكتابة فالاولى أن يقول وان تجاوزه لما علمت أن الذى ينافى الحقيقي انما هو المجاوزة بالفعل وأما الامكان فلا ينافيه وأجيب بأن المراد بالامكان الامكان الوقوعى لا مطلق الامكان فأمكن فى كلام الشارح بمعنى وقع كذا قرر السيد الصفوى لكن الذى ذكره العلامة الحفيد أن الشرط فى الاضافى عدم التجاوز الى ما يعتبر القصر بالاضافة اليه كالقعود فى المثال المذكور وأما غيره فلا يشترط التجاوز اليه بالفعل بل يكفى فيه امكان التجاوز وان لم يوجد كما أشار اليه الشارح بخلاف الحقيقي فان عدم التجاوز فيه بالنسبة لجميع ما عدا المقصور عليه من غير امكان التجاوز لغيره انتهى وحاصله أن الحقيقي والاضافى بحسب اعتبار المعتبر فان اعتبر التخصيص بالنسبة الى جميع الصفات الباقية فهو حقيقي سواء وجد الجميع أو لم يوجد شئ منه وان اعتبر التخصيص بالنسبة الى بعضها فهو أضافى وان لم يكن موجودا الا ذلك البعض

(قوله في الجملة) أي في بعض أمثلة القصر لا في كلها اذ قد لا يتجاوزه الى شيء آخر كما اذا اعتبر القصر الذي في لا اله الا الله بالنسبة لآلهة بعض البلدان فهو اضافي مع عدم التجاوز لشيء آخر أصلا (قوله بل اضافي) دفع به توهم أن المراد بكونه غير حقيقي أنه مجازي كما قال السيد (قوله لا بمعنى انه لا يتجاوزه الى صفة أخرى أصلا) أي والا كان حقيقيا وهذا المعنى الذي ذكره وان كان فيه تخصيص مضاد لمشاركة القيام للقعود في زيد فلصحة وجود صفة مشاركة أخرى فيه لا ينبغي أن يتخذ حقيقة التخصيص لكونه ليس بأكمل وان شمله مطلق التخصيص فناسب أن يسمى قصرا اضافيا الان التخصيص فيه اضافي قاله ابن يعقوب (قوله وانقسامه) أي القصر وهذا جواب عما يقال ان القصر هو التخصيص وهو من الامور الاضافية لكونه نسبة بين المقصور

والمقصور عليه حينئذ فيمتنع اتصافه بالحقيقي وتقسيمه الى الحقيقي والاضافي من تقسيم الشئ الى نفسه وغيره وحاصل الجواب انه ليس المراد بالحقيقي ما يكون تعقله في حد ذاته لا بالقياس الى الغير بل المراد به ما كان بالاضافة الى جميع ما يغاير فهو حينئذ نوع من الاضافي بمعنى ما يكون تعقله بالقياس الى الغير كما ان الاضافي هنا نوع منه أيضا وهو ما يكون بالاضافة الى بعض مغاير والحاصل انه ليس المراد بالحقيقي ما ليس اضافيا مطلقا بل ما كان بالاضافة الى جميع المقصور عليه كما أن المراد بالاضافي ما كان بالاضافة الى بعض ما عدا المقصور عليه وحينئذ فكل منهما قسم من مطلق اضافي (قوله بهذا المعنى) تنازعه الحقيقي والاضافي والباء للملابسة من ملابسة الدال للمدلول المشار اليه فيما سبق وهو

في الجملة وهو غير حقيقي بل اضافي كقولك ما زيد الا قائم بمعنى أنه لا يتجاوز القيام الى القعود لا بمعنى أنه لا يتجاوزه الى صفة أخرى أصلا وانقسامه الى الحقيقي والاضافي بهذا المعنى لا ينافي كون التخصيص مطلقا من قبيل الاضافات (وكل منهما) أي من الحقيقي وغيره (نوعان قصر الموصوف على الصفة)

فليس المراد بالحقيقي هنا ما يقابل المجازي لان التسمية في كليهما حقيقة اصطلاحا وعلى تقدير تكلف التوجيه لذلك بجعلها في الاضافي مجازا لغويا لا يتم لوجود مطلق حقيقة التخصيص فيه فليفهم لا يقال الاختصاص من حيث هو لا يجامع الاشتراك فكيف كانت الحقيقة في الاول أكمل مع أن التحقيق أن الحقيقة لا تفاوت فيها لانا نقول الكمال بعروض نفي كل مشارك ولا يقال فحينئذ يكون الحاصل أن هنا تخصيصين اضافيين معا اذ لا يتحقق ثبوت تخصيص الا بالنسبة الى سلب الغير الا ان أحدهما أكمل فكيف يسمى أحدهما اضافيا دون الاخر مع أن كلا منهما اضافي لانا نقول هب أن كلا منهما اضافي لكن خص أحدهما باسم الاضافة لان المضاف اليه فيه متعين فروعي ذلك التفريق بينه و بين الآخر على أنه لا حجر في الاصطلاح فانقسام القصر الذي هو اضافي مطلقا كما قرر الى اضافي وغيره صحيح لان الاضافة المنقسم اليها خلاف مطلق الاضافة الموجودة في كليهما وهو ظاهر (وكل منهما) أي من الحقيقي وغيره (نوعان) أي ينقسم الى نوعين أحد نوعي كل منهما (قصر الموصوف على الصفة) وتحقيقه باعتبار الحقيقي أن يحكم بأن هذا الموصوف لا يتجاوز هذه الصفة الى غيرها وأما الصفة فتتجاوزه الى غيره وسيأتي أن هذا المعنى وهو كون الموصوف ليس له الا صفة واحدة متعذر بل محال وأما باعتبار غير الحقيقي فهو أن يحكم بأن هذا الموصوف لا يتجاوز هذه الصفة الى صفة أخرى واحدة أو صفات أخر معينة كما اذا اعتقد المخاطب أن زيدا يتصف بالكتابة فقط أو بالكتابة مع الشعر فتقول ما زيد الا شاعر فتقصره على الشعر فقط بحيث لا يتعداه الى الكتابة وان كان الشعر وهو

فالاول من الحقيقي قصر الموصوف على الصفة كقولك ما زيد الا كاتب فانك قصرت فيه الموصوف وهو زيد على الصفة وهي الكتابة وهذا لا يكاد يوجد لانه كيف يكون للذات صفة واحدة أم كيف يمكن احاطة العلم بذلك أن لو كان والثاني من الحقيقي قصر الصفة على الموصوف وهو يجري كثيرا بين المبتدا والخبر كقولك ما كاتب الا زيد والفعل وفاعله نحو ما قام الا أنا وما ضرب عمرا الا زيد والحال كقولك ماجاء زيد الا راكبا لانك قصرت المجئ على صفة الركوب معناه ماجاء في حال الا في حال الركوب

وهو عدم مجاوزة المقصور المقصور عليه الى غيره أصلا بالنسبة للحقيقي أو عدم مجاوزة المقصور للمقصور عليه الى شيء آخر يعني وان امكن أن يتجاوزه الى غير ذلك المعنى بالنسبة للاضافي (قوله لا ينافي كون التخصيص) أي الذي هو القصر (قوله مطلقا) أي حقيقيا كان أو اضافيا وقوله من قبيل الاضافات أي النسب التي يتوقف تعلقها على تعلق غيرها لتوقف كل من الحقيقي والاضافي على تعقل المقصور والمقصور عليه أولان في كل من الحقيقي والاضافي اضافة الى الغير لكن في الحقيقي الى الجميع وفي الاضافي الى البعض وخص أحدهما باسم الاضافة لان المضاف اليه فيه متعين والآخر باسم الحقيقة لانه أنسب بحقيقة التخصيص التي هي ضد المشاركة فالحقيقة موجودة في كل منهما لكنها في الحقيقي أكمل لنفي كل مشارك

(قوله وهو أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الخ) كقولك ما زيد الا قائم فقد قصرت زيدا على القيام ولم يتجاوزه للقعود ويصح أن تكون تلك الصفة وهى القيام لموصوف آخر (قوله الى صفة أخرى) ان أراد أى صفة كان القصر حقيقيا وان أراد الى صفة معينة من الصفات كان اضافيا وكذا يقال فيما يأتى (قوله لكن يجوز الخ) هذا الجواز ليس من مدلول القصر وقد يمنع كون تلك الصفة لموصوف آخر كما فى انما الله اله واحد وأما فى قصر الصفة على الموصوف فلا يظهر منع الجواز فيه (قوله أن لا تتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف) كقولك ما قائم الا زيد فقد قصرت القيام على زيد بحيث لا يتجاوزه الى غيره وان كان زيد متصفا بصفات أخر كالاكل والشرب وقوله الى موصوف آخر المراد جنس الموصوف الآخر الصادق بكل موصوف وببعض معين (قوله والمراد بالصفة) أى التى تقصر أو يقصر عليها (قوله ههنا) أى فى باب القصر (قوله المعنى القائم بالغير) أى سواء دل عليه بلفظ النعت النحوى كقائم أو غيره كالفعل نحو ما زيد الا يقوم وسواء كان ذلك المعنى القائم بالغير وجوديا أو عدميا كالحال وأشار الشارح بالعناية الى أنه ليس المراد بالمعنوية ما قابل صفات المعانى وهى الحال اللازمة لصفة أخرى فقط بل المراد بها ما قابل الذات عند المتكلمين فشملت

وهو أن لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة أخرى لكن يجوز أن تكون تلك الصفة لموصوف آخر (وقصر الصفة على الموصوف) وهو أن لا تتجاوز تلك الصفة ذلك الموصوف الى موصوف آخر لكن يجوز أن يكون لذلك الموصوف صفات أخر (والمراد) بالصفة ههنا الصفة (المعنوية) أعنى المعنى القائم بالغير (لا النعت) النحوى

الوصف بتعديه وزيدا الى عمرو (و) ثانى نوعى كل منهما (قصر الصفة على الموصوف) وتحقيقه بالنسبة الى الاول وهو الحقيقى أن يحكم بأن هذه الصفة لا تتجاوز هذا الموصوف الى موصوف آخر مطلقا وان كان الموصوف هو يتجاوزها الى غيرها كقولنا لا اله الا الله فان الالوهية حكمنا بانها لا تتجاوز مصدوق الجلالة الى غيره كما أنها كذلك فى نفس الامر وهذا موجود كثيرا كما تقدم فى قولنا ما خاتم الانبياء الا محمد صلى الله عليه وسلم فقد حكمنا بقصر ختم النبوة عليه صلى الله عليه وسلم ولا يقضى ذلك أنه صلى الله عليه وسلم لا يتجاوز ختم النبوة الى غيره من الاوصاف لتجاوزه الى غيره كالشفاعة وأما بالنسبة الى الثانى وهو الاضافى فهو أن يحكم أن هذه الصفة لا تتجاوز هذا الموصوف الى موصوف آخر معين متحد أو متعدد وان كانت هى تتجاوز الى غير ذلك المعين كان يعتقد المخاطب أن الشعر وصف لعمرو فقط أو له ولزيد فتقول ما شاعر الا زيد فقصر الشعر على زيد بحيث لا يتعداه الى عمرو فقط وان كان يتعدى الى غير عمرو ومعلوم أن هذا أيضا لا يقتضى كون الموصوف مقصورا على صفة الشعر بل يجوز أن يتعداه الى الكتابة وغيرها وهذا كله ظاهر بسطناه لان هذا أول الباب (والمراد) بالصفة فى هذا الباب الصفة (المعنوية) وعنى بالمعنوية المعنى القائم بالغير وهو ما يقابل الذات عند المتكلمين ولا يعنى المعنوية التى هى الحال فقط فشملت الوجودية والعدمية (لا النعت) أى ليس المراد بالصفة هنا النعت النحوى وفسر بانه هو التابع الذى يدل على معنى فى متبوعه غير الشمول كالعالم كقولك جاءنى زيد العالم فقد دل العالم على معنى هو العلم فى متبوعه وهو زيد واحترز بغير الشمول عن نحو كلهم من قولك جاء القوم كلهم وهو التأكيد خرج بالدلالة على المعنى فى المتبوع البدل وعطف البيان والتأكيد الذى ليس للشمول لانها كلها لا تدل على المعنى فى المتبوع لانها نفسه وورد عليه نحو علامه فى قولك أعجبنى زيد علامه فهو تابع دل على معنى هو العلم فى المتبوع وأجيب بان المعنى دل على معنى كائن فى المتبوع من حيث كونه فى المتبوع لان الحيثية تراعى فى الحدود فالمراد أنه أشعر بالمتبوع فى دلالته

فهو بمعنى ما زيد الا راكب كذا قالوه وفيه نظر لان هذا يتعذر مثل ما قبله ثم التحقيق فى ما جاء زيد الا راكبا أن القصر بين مجىء زيد وحال الركوب لا بين زيد والمجىء وانما كثر هذا القسم لانه لا يتعذر مثلا العلم بانه ليس فى الدار الا زيد وقد يقصد بالقصر الحقيقى المبالغة لعدم الاعتداد بغير الصفة عند قصر الموصوف عليها أو بغير الموصوف عند قصر الصفة عليه ويكون قصرا حقيقيا على سبيل الادعاء

الوجودية والعدمية كما قلنا ولا يقال تفسير الصفة بما ذكر اصطلاح للمتكلمين والمناسب هنا ذكر المعنى اللغوى لانه المتبادر لانا نقول هذا المعنى لغوى أيضا فقد قال فى الصحاح الصفة كالعلم والسواد (قوله لا النعت النحوى) ليس المراد لا النعت النحوى فقط بل ما هو أعم منه لان هذا لا يصح لان النعت النحوى لا يدخل فى شئ من طرق القصر فلا يعطف ولا يقع بعد الا ولا بعد انما ولا يتقدم ولا يتوسط بينه وبين منعوته ضمير الفصل وليس مسندا ولا مسندا اليه حتى يقصد بتعريفه باللام القصر وحينئذ فالمراد نفيه بالكلية أى أنه لا يصح ارادته فى باب القصر اذ لا يتأتى قصره بطريق من طرقه ولا يعكر على هذا قول الشارح وبينهما الخ لان المراد بيان النسبة بينهما فى حد ذاتها ونفس الامر لا فى هذا الباب تأمل

(قوله أعني التابع) أي اللفظ التابع وهذا جنس في التعريف شامل لجميع التوابع وقوله الذي يدل على معنى في متبوعه فصل خرج به البدل وعطف البيان والتأكيد الذي ليس للشمول لانها كلها لا تدل على معنى في المتبوع لانها نفسه وأورد عليه أنه غير مانع لشموله نحو علمه في أعجبني زيد علمه فانه تابع دل على معنى وهو العلم في المتبوع وأجيب بأن قيد الحيثية معتبر في التعريف فالمعنى دل على معنى كائن في المتبوع من حيث كونه في المتبوع بمعنى أنه يشعر بالمتبوع في حال دلالته على المعنى ويشعر بأن هذا المعنى كائن في ذلك المتبوع كالعالم في قولك جاء زيد العالم فانه يشعر بالذات التي هي المتبوع مع المعنى بقطع النظر عن ضميره بخلاف العلم في أعجبني زيد علمه فانه انما يدل على المعنى ولا اشعار له بالمتبوع الا باضافته للضمير العائد اليه وأورد أيضا نحو أخوك من قولك جاءني زيد أخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها وهو الاخوة وأجيب بأن المراد الدلالة قصدا والغرض من البدل تكرير النسبة لا الاشعار بالاخوة (قوله غير الشمول) فصل ثان أخرج به التأكيد بكل وأخواتها واعترض بأن هذا القيد يخرج نحو الشاملون في قولك جاء الناس الشاملون زيدا فانه دال على معنى في متبوعه هو الشمول مع أنه نعت نحوي فالتعريف غير جامع وأجيب بأن المراد بالشمول المنفي الشمول المعهود في التوكيد وهو الذي يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه ضعف اذ لا قرينة على ذلك وأجاب عبد الحكيم بجواب غير هذا بان الشمول لزيد شمول مقيد غير الشمول الذي في القوم فانه مطلق والمطلق غير المقيد وأورد أيضا نحو العلم والرجل في قولك أعجبني هذا العلم في هذا الرجل فانه تابع الاشارة نصوا على أنه نعت مع أنه لم يدل على معنى كائن في المتبوع لانه نفسه وكذا كل نعت كاشف وقد يجاب بأن اسم الاشارة يراعى معه مدلوله من حيث انه شئ يشار اليه وكونه عالما أو رجلا معنى زائد وكذا الاسم الكاشف لان ما قبله شئ وكونه حقيقة كذا معنى زائد ومررت لكن على تقدير تسليمه يرد حينئذ أنه ليس فيه اشعار بشيئين وهما الذات والمعنى كما قرر في النعت لانه ليس بمشتق وعلى تقدير الاشعار يرد عليه التوكيد بالنفس والعين في قولك جاء زيد نفسه أو عينه لدلالة النفس على أن مدلول زيد موصوف بكون نفسه هي الفاعلة للمجئ وليس موصوفا بكون ملابسه هو الفاعل للمجئ فالاولى أن التعريف لغالب أفراد النعت وفيه خروج عن مقتضى أصل الحدود (قوله وبينهما) أي بين المعنوية والنحوية من حيث مدلولهما أو بين النحوية والمعنوية من حيث دالهما والا فالنحوية لفظ وهو مباين للمعنى (قوله لتصادقهما) أي تصادق النعت النحوي والصفة المعنوية وفيه نظر اذ الصفة المعنوية معنى والنعت النحوي لفظ فهما متباينان فلا يتأتى تصادقهما وأجيب بجوابين الاول أن المراد بالتصادق التحقق لا الحمل ولا شك أن هذا المثال وجد فيه الامران فان العلم نعت لاسم الاشارة على قول وصفة معنوية لانه معنى قائم بالغير الجواب الثاني أن الكلام مبني على المسامحة وذلك لان التصادق بين الصفة المعنوية وبين معنى النعت النحوي ولكن لشدة الارتباط الذي بين اللفظ ومعناه نسب ما للمعنى للفظ على طريق التسمح والتجوز (قوله العلم حسن) مثال لافتراق الصفة المعنوية فان العلم صفة معنوية لا نحوية لانه مبتدأ

أعني التابع الذي يدل على معنى في متبوعه غير الشمول وبينهما عموم من وجه لتصادقهما في نحو أعجبني هذا العلم وتفارقهما في مثل العلم حسن

وان هذا المعنى كائن في ذلك المتبوع كالعالم لاشعاره بالذات التي هي المتبوع مع المعنى بخلاف نفس العلم في قوله نفعني زيد علمه فلم يشعر بذات المتبوع الا بالضمير المضاف اليه وورد أيضا نحو أخوك من قوله جاءني زيد أخوك لدلالته على الذات وعلى معنى فيها والأخوة وأجيب بان الغرض من البدل نفس النسبة لا الاشعار بالاخوة وفيه نظر لان الغرض من كل اسم افادة معناه وورد أيضا خروج نحو الشاملون في قولك جاء الناس الشاملون زيدا وهو نعت مع خروجه بقول الحد غير الشمول وأجيب بأن المراد الشمول المعهود في التوكيد وهو الذي يستفاد بالالفاظ المعلومة وفيه ضعف وورد أيضا نحو العلم والرجل في قولك أعجبني هذا العلم في هذا الرجل فان تابع الاشارة نصوا على انه نعت ولم يدل على معنى كائن في المتبوع لانه نفسه وكذا كل نعت كاشف وقد يجاب بان اسم الاشارة يراعى مدلوله من حيث انه شئ يشار اليه وكونه عالما أو رجلا معنى زائد وكذا الاسم الكاشف لان ما قبله شئ وكونه حقيقة كذا معنى زائد ولكن على تقدير تسليمه يرد عليه أنه حينئذ ليس فيه اشعار بشيئين وهما الذات والمعنى كما قرر في النعت وانما قلنا ليس فيه اشعار بذلك لانه ليس مشتقا وعلى تقدير الاشعار يرد عليه نحو النفس في قولك جاء زيد نفسه لدلالة النفس على ان مدلول زيد موصوف بكون نفسه هي الفاعلة للمجئ وليس موصوفا بكون ملابسه هو الفاعل للمجئ فالاول أن التعريف لغالب أفراد النعت وفيه خروج عن مقتضى أصل الحدود وقد أطلت هنا للاحتياج الى تحقيق ما يرد على هذا الحد لان الظاهر ممن حده به الارتضاء على

كقولك ما خاتم الاجواد فان قلت الخطاب الادعائي ما الذي يتميز به عن المجازي وعن الكذب قلت انما يتميز عن المجاز الافرادي وهو مشتمل على المجاز التركيبي فقولك ما زيد الا قائم دل على سلب جميع الصفات غير القيام على سبيل المجاز الحاصل من مجموع الكلام وان كانت مفردات هذا التركيب

(قوله ومررت بهذا الرجل) مثال لانفراد النعت فان لفظ الرجل نعت لاسم الاشارة ولم يدل على معنى قائم بالغير بالنظر لاصله فليس صفة معنى فان قيل الرجل في هذا التركيب يدل على معنى قائم بالغير اذ هو دال على كون المشار اليه موصوفا بالرجولية ولذلك صح كونه نعتا فيكون صفة معنوية قلنا هو من أصله لم يوضع الا للذات بخلاف العلم (١٧١) ولو عرض له في الحين ماذكر من التأويل

ومررت بهذا الرجل واما نحو قولك ما زيد الا أخوك وما الباب الا ساج وما هذا الا زيد فمن قصر الموصوف على الصفة تقديرا اذ المعنى أنه مقصور على الاتصاف بكونه أخا أو ساجا أو زيدا (والاول) أى قصر الموصوف على الصفة

انالم نتنزل لكل التنزل ثم الصفة المعنوية حيث يراد بها المعنى القائم بالذات كما تقدم لا تصادق النعت اصلا لان مدلول النعت لفظ واللفظ والمعنى متباينان الا أن يراد بالتصادق تحقق أحدهما مع الاخر في الجملة فيصح لان مدلول لفظ النعت عند تحققه يتحقق مدلوله ومدلوله قد يكون صفة معنوية وأما حيث يراد بمدلول الصفة المعنوية اللفظ الدال على ذلك المعنى فيكون بينها وبين لفظ النعت باعتبار المصدوق عموم من وجه لتصادقهما في لفظ العلم من قولك أعجبني هذا العلم فالعلم نعت لاسم الاشارة على قول وصفة معنوية أى دالة على معنى هو العلم وانفراد الصفة المعنوية في لفظ العلم من قولك العلم حسن لدلالته على المعنى وليس بنعت كما لا يخفى وانفراد النعت في لفظ الرجل في قولك أعجبني هذا الرجل لانه نعت اسم الاشارة ولم يدل على المعنى القائم بالغير في أصله فليس صفة معنى فان قيل هو في هذا التركيب دل على المعنى وهو كون المشار اليه موصوفا بالرجولية ولذلك صح كونه نعتا فيكون صفة معنوية قلنا هو في أصله لم يوضع الا للذات بخلاف العلم ولو عرض له في الحين ماذكر فليس صفة معنوية باعتبار الاصل ويرد على هذا الجواب أنه ان كان المعتبر في كون الشئ صفة معنوية ما كان في الدلالة الاصلية فلا يكون قولنا ما زيد الا أخوك وما الباب الا الساج وما هذا الا زيد من قصر الموصوف على الصفة المعنوية وقد صرحوا بأنه منه حيث قالوا المعنى حصر زيد في الاتصاف بكونه مسمى بزيد فاما أن يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الحال أولا يجعل الكل باعتبار الاصل فالرجل حيث أعرب نعتا يتقرر فيه هذا المعنى بعينه فان جعل منها كانت الصفة المعنوية اعم مطلقا من النعت وهو اقرب هذا اذا فسرنا الصفة المعنوية بما دل على معنى يقوم بالغير أو بمعنى يقوم بالغير وان فسرناها بما دل على ذات ومعنى قائم بها كالعلم فبينها أيضا وبين النعت ماذكر لتصادقهما في لفظ عالم من قولك جاءني رجل عالم فهو نعت وصفة دالة على الذات باعتبار المعنى وانفراد الصفة في العلم من قولك العالم يكرم اذ ليس بنعت كما لا يخفى وانفراد النعت في لفظ الرجل من قولك جاءني هذا الرجل ويراد أيضا فيه ما تقدم قبل والتفسير الاول أقرب أى لانه أكثر استعمالا ولان المنظور اليه في الحصر هو المعنى فتأمله (والاول) أى قصر الموصوف على الصفة الذى هو

حقائق قوله والاول أى اذا كان القصر غير حقيقي فهو قسمان أحدهما تخصيص أمر بصفة دون صفة أو مكان صفة فالاول كقولك لمن يعتقد ان زيدا شاعر منجم ما زيد الا شاعر والثاني كقولك لمن يعتقد أن زيدا منجم فقط ما زيد الا شاعر الثاني تخصيص صفة بأمر دون أمر آخر كقولك لمن يعتقد أن زيدا وعمرا شاعران ما شاعر الا زيد وتخصيص صفة بأمر مكان اخر كقولك لمن يعتقد ان الشاعر عمر ولا زيد ما شاعر الا زيد فقد ظهر أن كل واحد من غير الحقيقي والحقيقي ضربان فالاقسام

فليس صفة معنوية باعتبار الاصل ويرد على هذا الجواب أنه ان كان المعتبر في كون الشئ صفة معنوية ما كان باعتبار الدلالة الاصلية فلا يكون قولنا ما زيد الا أخوك وما الباب الا ساج وما هذا الا زيد من قصر الموصوف على الصفة المعنوية وقد صرحوا بأنه منه حيث قالو المعنى حصر زيد في الاتصاف بكونه أخا الخ فاما أن يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الحال أولا يجعل الكل من الصفة المعنوية باعتبار الاصل لان الرجل حيث أعرب نعتا يقصد فيه هذا المعنى بعينه فان جعل منها كانت الصفة المعنوية أعم مطلقا من النعت النحوى وهو الاقرب اه يعقوبى (قوله وأما نحو قولك ما زيد الا أخوك الخ) قصد بهذا دفع مايرد على قوله وكل منهما نوعان فان القصر في الامثلة المذكورة ليس من النوعين وحاصل الجواب أنها من باب قصر الموصوف على الصفة المعنوية تأويلا وقد يقال كان ينبغي ترك المثال الاول لعدم احتياج الاخ للتأويل لانه يدل على معنى هو الاخوة فهو مما يدل على المعنى القائم بالغير دلالة ظاهرة وان لم يكن مشتقا فتدبر (قوله تقديرا) حال في الصفة أى حال كون الصفة مقدرة وانما كانت الصفة مقدرة في ذلك لعدم تحققها في ذلك لان كلا من المسند والمسند اليه في تلك الامثلة ذات وقوله فمن قصر الموصوف على الصفة مبنى على ان التأويل في جانب المقصور عليه هنا كما هو الظاهر لكونه خبرا وقد يعكس و يعتبر التأويل في جانب المقصور على معنى قصر الكون زيدا على أخيك والبابية على الساج والهاذية على زيد فحينئذ يكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف

من الحقيقى كقولك ما زيد الا كاتب اذا أردت أنه لا يتصف بصفة غير الكتابة وهذا لا يكاد يوجد فى الكلام لانه ما من متصور الا وتكون له صفات تتعذر الاحاطة بها أو تتعسر

(قوله من الحقيقى) حال من المبتدا او من الخبر على القول بجوازه منهما وحاصل ما ذكره المصنف أن القصر اما حقيقى أو اضافى والحقيقى اما قصر موصوف على صفة أو بالعكس وكل منهما اما حقيقى غير ادعائى أو ادعائى فهذه أربعة والاضافى اما قصر موصوف على صفة أو بالعكس وكل منهما اما قصر افراد أو قلب أو تعيين فهذه ستة تلك عشرة كاملة (قوله اذا أريد الخ) هذا قيد فى المثال أى أن هذا المثال انما يكون من الحقيقى اذا أريد أن زيدا لا يتصف بغيرها أى بكل مغاير لها من الصفات وأما اذا أريد أنه يتصف بها لا بمقابلها فقط من الشعر مثلا كان من القصر الاضافى (قوله وهو) أى قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا لا يكاد يوجد أى من البليغ المتحرى للصدق وهذا لا ينافى أنه قد يكون من غيره لكن يكون كاذبا ولفظ لا يكاد يعبر به تارة عن قلة وجود الشئ فيقال لا يكاد يوجد كذا بمعنى انه لا يوجد الا نادرا تنزيلا للنادر منزلة الذى لا يقارب الوجود وتارة يعبر به عن نفى الوقوع والبعد عنه أى لا يقرب ذلك الشئ الى الوجود أصلا وهذا الثانى هو المناسب لقوله بعد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ أى لعدم امكان الاحاطة بصفات الشئ عادة لانه اذا تعذر فى العادة احاطة المخلوق بصفات الشئ لم يتأت للمحترز عن نقيصة الكذب ان يأتى به قاصدا لمعناه الحقيقى (قوله لتعذر الاحاطة الخ) أى لتعذ احاطة المتكلم بها ثم أن ذلك التعذر لا لكثرتها حتى

(من الحقيقى نحو ما زيد الا كاتب اذا أريد أنه لا يتصف بغيرها) أى غير الكتابة (وهو لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ) حتى يمكن اثبات شئ منها ونفى ما عداها بالكلية بل هذا محال

(من الحقيقى) هو (نحو) قول القائل (ما زيد الا كاتب) ولكن انما يكون هذا المثال من الحقيقى (اذا اريد انه) أى زيدا (لا يتصف بغيرها) أى بغير الكتابة من الصفات أيضا (وهو) أى قصر الموصوف على الصفة الحقيقى (لا يكاد) معناه (يوجد) حقيقة بأن لا يوجد للشئ الا صفة واحدة نعم يوجد ادعاء بتنزيل غير الصفة المثبتة كالعدم ولذلك لا تصدر حقيقة ممن يتحرز عن نقيصة الكذب ولفظ لا يكاد يعبر به تارة عن قلة وجود الشئ فيقال لا يكاد يوجد كذا بمعنى أنه لا يوجد الا نادرا تنزيلا للنادر بمنزلة الذى لا يقارب الوجود وتارة عن نفى الوقوع والبعد عنه أى لا يقرب ذلك الشئ الى الوجود أصلا وهذا الثانى هو المناسب لقوله (لتعذر) أى لعدم امكان (الاحاطة) عادة (بصفات الشئ) فاذا تعذر فى العادة احاطة المخلوق بصفات الشئ لم يتأت للمحترز عن نقيصة الكذب أن يأتى به قاصد المعناه الحقيقى وان فسر التعذر بالتعسر غالبا ناسب الاول وعلى كل فليس هنا استحالة عقلية وانما تعذرت الاحاطة بالاوصاف لما علم أن العاقل لا يحيط باوصاف نفسه لا سيما الباطنية والاعتبارية فكيف باوصاف غيره وقيل ان وجوده معناه محال لانا اذا أثبتنا بطريق من طرق الحصر صفة ونفينا ما سواها من الاوصاف فتلك الاوصاف المنفية لها نقيض ثبوتها ولا بد من تحقق ذلك النفى الذى هو النقيض بان يتقرر مع الصفة المثبتة اذ لو رفع ذلك النفى مع رفع نقيضه وهو نفس الاوصاف المنفية لزم ارتفاع النقيضين وهو محال فان قلنا مثلا ما زيد الا كاتب فمعناه على أن القصر حقيقى أن زيدا لم يتصف بوصف آخر غير الكتابة من شعر وقيام وقعود وغير ذلك فهذه الاوصاف المنفية وغيرها لا بد من ثبوت نقيضها مع الكتابة والا لزم ارتفاعها وارتفاع نقيضها وهو محال ولا يدفع هذا كون المحال لا يقصد نفيه ولا قصد الاوصاف الوجودية فقط لان الكلام فى القصر الحقيقى وهو لا يتصور الا بنفى كل ما هو غير المثبت ثم قصد الاوصاف الوجودية فقط لو سلمنا كونه عذرا لم يندفع به ما ذكر فانا لو قصدناه لم يتأت الدفع أيضا اذ من جملة المنفيات الحركة مثلا فيلزم ثبوت السكون بانتفائها

حينئذ أربعة والمخاطب بالاول من ضربى كل وهو تخصيص أمر بصفة دون أخرى وتخصيص صفة بأمر دون آخر من يعتقد الشركة أى مشاركة الصفة لغيرها أو مشاركة الامر لغيره وهذا يسمى قصر افراد لقطعه للشركة بين الصفتين فى موصوف واحد وبين الموصوفين فى صفة واحدة بخلاف من

يتوجه عليه امكان الاحاطة الاجمالية وكفايتها فى القصر كما فى ليس فى الدار الا زيد بل لان من الصفات ما هو حقيقى خصوصا لان النفسية فلا يقع من العاقل المتحرى للصدق اثبات واحدة منها ونفى ما سواه مطلقا قاله الفنرى (قوله حتى يمكن الخ) تفريع على الاحاطة أى أن الاحاطة بصفات الشئ التى يتفرع عليها امكان اثبات شئ منها ونفى ما عداه بالكلية متعذرة وضمير منها الصفات الشئ (قوله ونفى ما عداها) الاولى ونفى ما عداه أى الشئ المثبت الا أن يقال انه أنث الضمير نظرا الى أن الشئ المذكور صفة (قوله بل هذا) أى قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا محال وهذا اضراب على قول المصنف وهو لا يكاد يوجد وفيه أنه لا حاجة لذلك الاضراب لان قول المصنف وهو لا يكاد يوجد يفيد المحالية خصوصا وقد علل بعد ذلك بالتعذر وقد يقال ان المتعرض له فى المتن انما هو كون هذا القصر غير واقع بالكلية وكم من أمور غير واقعة وليست محالا ولا دلالة للتعذر على المحالية لان المراد التعذر عادة لا عقلا على أن كثيرا ما يراد به التعسر

والثانى منه كثير كقولنا مافى الدار الا زيد والفرق بينهما ظاهر فان الموصوف فى الاول لا يمتنع أن يشاركه غيره فى الصفة المذكورة وفى الثانى يمتنع

(قوله لان للصفة المنفية) المراد جنس الصفة ولو قال لان لكل من الاوصاف المنفية نقيضا هو ثبوتها البتة لكان أوضح (قوله وهو) أى النقيض من الصفات التى لا يمكن نفيها (قوله ولا بنقيضه) أعنى عدم القيام الصادق بالجلوس والاضطجاع أى ولزم أن لا يتصف بالحركة ولا بنقيضها ولزم أن لا يتصف بالشعر ولا بنقيضه وهكذا كل وصف مغاير للكتابة لا يقال المراد من قولنا مازيد الا كاتب نفى اتصافه بغير الكتابة من الصفات الوجودية والنقيض أمر عدمى وحينئذ فلا يكون اثبات صفة ونفى ماعداها محالا لانا نقول الكلام فى القصر الحقيقى وهو لا يتصور الا بنفى كل ماهو غير المثبت فعلى فرض (١٧٣) لو أريد نفى الصفات الوجودية انما يلزم

لان لصفة المنفية نقيضا وهو من الصفات التى لا يمكن نفيها ضرورة امتناع ارتفاع النقيضين مثلا اذا قلنا مازيد الا كاتب وأردنا أنه لا يتصف بغيره لزم أن لا يتصف بالقيام ولا بنقيضه وهو محال (والثانى) أى قصر الصفة على الموصوف من الحقيقى (كثير نحو مافى الدار الا زيد) على معنى أن الحصول فى الدار المعينة مقصور على زيد

ولا يتأتى نفيهما معا للمساواة كل منهما النقيض الاخر ولكن يرد هذا بأن غايته الامتناع فى بعض الاحيان وهو ما اذا كان الموصوف الجسم والوصف غير الحركة والسكون وهو ظاهر فليفهم هذا اذا أثبتنا وجودية وسلبنا ماسواها كما فى المثال فيتعذر معها سلب نقائض المنفيات واذا أثبتنا سلبية فان كانت سلب كل صفة كأن يقال مازيد الا ليس موصوفا بشىء من الصفات فهذا الكلام فاسد ضرورة اتصافه بنفس السلب وبالوجود أو العدم وبالامكان والاستحالة وان كانت سلب بعض الصفة كان يقال مازيد الا ليس بكاتب فكل مالا يناقض نقيض نقيض الكاتب كالقيام والعقود وجميع الاوصاف مما ليس بكتابة لا يقتضى هذا الحصر نفيه فلم يتحقق الحصر الحقيقى أيضا وقد يقال فى بيان الاستحالة المحصور اما أن يكون موجودا أو معدوما فان كان موجودا فنفى وجوده ووجوبه وامكانه وغيريته لماسواه محال وان كان معدوما فنفى عدمه وامكانه واستحالته وغيريته لماسواه محال وهذا اقرب فى بيان الاستحالة ادراكا من الوجه الاول تدبره (والثانى) من الحقيقى وهو قصر الصفة على الموصوف (كثير) معناه فلا يتعسر وجوده وذلك (كقولك مافى الدار الا زيد) فان لفظ الدار اذا أريد به دار معينة صح أن تحصر هذه الصفة وهو الكون فيها فى زيد بحيث لا يكون فيها غيره أصلا وانما قلنا معينة لانه لو أريد مطلق الدار لم يتأت عادة حصر الكون فى مطلق الدار فى زيد اذ لا بد من كون غير زيد فى دار ما وورد على هذا المثال أن الكون فى الدار المعينة لا ينحصر فى زيد لان الهواء الذى لا يخلو منه فراغ عادة كائن فى الدار فان أريد نفى الكون عن نوع زيد بأن يكون التقدير مافى الدار انسان أو أحد الا زيد ليقع الاستثناء متصل قريب الجنس لزم صحة هذا فى قصر الموصوف على الصفة الذى جعل متعذرا أو محالا اذ يصح قولك ماهذا الثوب الا أبيض بتقدير أنه لا يتصف بشىء من الالوان غير البياض فالاولى التمثيل

يعتقد صفة مكان صفة أو أمر امكان أمر فانه يسمى قصر قلب لانه قلب لما عند المتكلم وان كانت الصفتان أو الامران متساويين عنده بمعنى أنه غير حاكم على أحدهما بعينه ولا باحدى الصفتين بعينها فانه يسمى قصر تعيين قال المصنف فالمخاطب بقولنا مازيد الا قائم من يعتقد أن زيدا قاعد لا قائم

عدم ارتفاع النقيضين لا صحة القصر الحقيقى على أن قصد الاوصاف الوجودية فقط لو سلمنا كونه عذرا لم يندفع به ماذكر اذ من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيض احداهما عين الاخرى كحركة الجسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعا اذ من جملة المنفيات الحركة فيلزم ثبوت السكون عند انتفائها ولا يتأتى نفيهما معا المساواة كل منهما لنقيض الاخر كذا قال الفنرى ورد هذا بان غايته الامتناع فى بعض الاحيان وهو ما اذا كان الموصوف الجسم والوصف غير الحركة والسكون وهو ظاهر (قوله كثير) أى لعدم التعذر بالاحاطة فلا محالية بالاولى (قوله مافى الدار الا زيد) أورد على هذا المثال بأن الكون فى الدار المعينة لا ينحصر فى زيد لان الهواء الذى لا يخلو منه فراغ عادة كائن فى الدار فان أجيب بأن المراد نفى الكون عن نوع زيد بأن يكون التقدير مافى الدار انسان أو أحد الا زيد ليقع الاستثناء متصلا قلنا صار القصر اضافيا ولزم صحة هذا فى قصر الموصوف على الصفة الذى جعل متعذرا أو محالا اذ يصح قولك ماهذا الثوب الا أبيض بتقدير ماهذا الثوب ملونا بشىء من الالوان غير البياض فالاولى التمثيل بقولنا لا واجب بالذات الا الله وما خاتم الانبياء الا محمد صلى الله عليه وسلم انتهى يعقوبى (قوله المعينة) أخذ هذا القيد من جعل اللام فى الدار للعهد ولا بد من هذا القيد وذلك لانه اذا أريد دار معينة صح أن تحصر هذه الصفة وهى الكون فيها فى زيد فلا يكون فيها غيره أصلا وأما لو أريد مطلق دار فلا يصح اذ لا يتأتى عادة حصر الكون فى مطلق الدار فى زيد اذ لا بد من كون غير زيد فى دار ما

(قوله أى بالثانى) أى وهو قصر الصفة على الموصوف قصرا حقيقيا قال الفنارى وارجاع الضمير الى الحقيقى مطلقا بل الى مطلق القصر أصح وأشمل اذ لا مانع من اعتبار القصر الادعائى فى الاضافى اللهم الا أن يقال انه لم يقع مثله فى كلام البلغاء وان جاز وأفاد عقلا (قوله المبالغة) أى فى كمال الصفة فى ذلك الموصوف فتنفى عن غيره على وجه العموم وتثبت له فقط دون ذلك الغير وان كانت فى نفس الامر ثابتة لذلك الغير أيضا (قوله لعدم الاعتداد الخ) أى وانما يفعل ذلك لعدم الاعتداد فى تلك الصفة بغير المذكور وذلك اذا كان المقام مقام مذمة لغير المذكور ودعوى نقصانه وذلك كما اذا وجد علماء فى البلد وأريد المبالغة فى كمال صفة العلم فى زيد فينزل غير زيد منزلة من انتفت عنه صفة العلم لعدم كمالها فيه ويقال لا عالم فى البلد الا زيد (قوله قصرا حقيقيا ادعائيا) انظر هل اطلاق الحقيقى عليه حقيقة أو مجاز واستظهر السيد الصفوى الثانى ويدل له قول الشارح أول الباب بحسب الحقيقة ونفس الامر انتهى سم وفى العروس انه من مجاز التركيب لانه اذا قيل لا عالم فى البلد الا زيد على وجه حصر العلم فيه ونفيه عن غيره لعدم الاعتداد بالعلم فى ذلك الغير فنفى العلم عن غير زيد الذى تضمنه (١٧٤) هذا الحصر ليس كذلك فى نفس الامر وانما نسب ذلك النفى الى الغير لكونه بمنزلة المتصف بالنفى لضعف الاثبات فيه ونسبة الشئ لغير من هو له مجاز تركيبى (قوله وأما فى القصر الغير الحقيقى) أى وهو الاضافى فلا يجعل الخ وهذا الذى ذكره الشارح اشارة للفرق بين الاضافى والقصر الحقيقى الادعائى وحاصله أن الاضافى يعتبر بالاضافة الى شئ معين من غير اعتبار المبالغة والتنزيل والحقيقى الادعائى مبنى على المبالغة والتنزيل فاذا قلت ما فى الدار الا زيد وأردت لا غيره وكان فيها غيره ونزلته منزلة العدم كان القصر حقيقيا ادعائيا وان أردت لا عمرو وكان فيها بكر وخالد أيضا كان اضافيا وقد يعتبر فى الاضافى تلك المبالغة بأن يجعل ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم

(وقد يقصد به) أى بالثانى (المبالغة لعدم الاعتداد بغير المذكور) كما يقصد بقولنا ما فى الدار الا زيد أن جميع من فى الدار ممن عدا زيدا فى حكم العدم فيكون قصرا حقيقيا ادعائيا وأما فى القصر الغير الحقيقى فلا يجعل غير المذكور بمنزلة العدم بل يكون المراد أن الحصول فى الدار مقصور على زيد بمعنى أنه ليس حاصلا لعمرو وان كان حاصلا لبكر وخالد

بنحو ما تقدم وهو قولنا ما خاتم الانبياء الا محمد صلى الله عليه وسلم (وقد يقصد به) أى بالثانى وهو قصر الصفة على الموصوف (المبالغة) فى كمال الصفة فى ذلك الموصوف فتنفى عن غيره على العموم وتثبت له فقط دون ذلك الغير ولو كانت فى نفس الامر للغير أيضا وانما يفعل ذلك (لعدم الاعتداد) فى تلك الصفة (بغير المذكور) أى بغير ذلك المذكور لتلك الصفة وهذا كما اذا وجد علماء فى البلد وأريد المبالغة فى كمال صفة العلم فى زيد فينزل غير زيد بمنزلة من انتفت عنه صفة العلم لعدم كمالها فيه فيقال لا عالم فى البلد الا زيد حصر العلم فيه ونفياله عن غيره لعدم الاعتداد بالعلم فى ذلك الغير ويسمى هذا قصرا حقيقيا بالادعاء وذلك لان نفى العلم عن غير زيد الذى تضمنه هذا الحصر ليس كذلك فى نفس الامر وانما نسب ذلك النفى الى الغير لكونه بمنزلة المتصف بالنفى لضعف الاثبات فيه ونسبة الشئ لغير من هو له مجاز تركيبى والفرق بين القصر الحقيقى بالادعاء والاضافى أن المثال السابق مثلا وهو ما فى الدار الا زيد اذا أردت به الحقيقى الادعائى فانك تنزل غير زيد كالعدم بالنسبة الى الكون فى الدار بمعنى أن زيدا لكماله يصير من حضر عنده فى حكم العدم فليس الكون فى الدار الا له وبه يعلم أن سبب التنزيل اما الكمال فى تلك الصفة فينزل غيره كالعدم بالنسبة اليها كلا عالم الا زيد أو فى صفة أخرى كما فى الدار الا زيد واذا أريد به الاضافى فلا ينزل غيره كالعدم بل تثبت لزيد تلك الصفة وتنفى عن معين آخر غيره ولا ينافى ذلك ثبوتها لغير ذلك أو يعلم انه اما قاعد أو قائم ولا يعلم بأيهما اتصف بعينه قلت وثالث أيضا وهو من يعتقد انه قائم

(والاول

فاذا قلت ما فى الدار الا زيد بمعنى أن الحصول فى الدار مقصور على زيد لا يتجاوزه الى عمرو وان كان حاصلا لبكر وخالد فذلك قصر اضافى على وجه الحقيقة فاذا جعل ما يكون القصر بالاضافة اليه وهو عمرو منزلة العدم كان قصرا اضافيا على وجه المبالغة والحاصل أن أقسام القصر أربعة قصر حقيقى على وجه الحقيقة وقصر حقيقى على وجه المبالغة وقصر اضافى على وجه الحقيقة وكذا على وجه المبالغة والفرق بين الثانى وهو الحقيقى الادعائى والرابع وهو الاضافى الادعائى ان الحقيقى يجعل فيه ما عدا المقصور بمنزلة العدم كقولنا ما فى الدار الا زيد اذا كان فى الدار غير زيد وجعل منزلة العدم والاضافى يجعل فيه ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم كالمثال المذكور اذا قصد أن الحصول فى الدار مقصور على زيد لا يتجاوزه الى عمرو وجعل عمرو منزلة العدم فالاول ينزل فيه جميع من سوى المقصور بمنزلة العدم والثانى ينزل فيه بعض من سواه وهو ما يكون القصر بالاضافة اليه منزلة العدم وأما الفرق بين الاضافى على وجه الحقيقة والاضافى على وجه المبالغة فقد علم مما مر كالفرق بين الحقيقى الادعائى والاضافى على وجه الحقيقة (قوله بمعنى أنه ليس حاصلا لعمرو) أى الذى هو ليس موجودا فيها وقوله وان كان حاصلا لبكر وخالد أى اللذين هما فيها ولم ينزلا منزلة العدم

(قوله والاول الخ) لما فرغ من أقسام الحقيقي الاربعة شرع في أقسام الاضافي وهي ستة كما عرفت وقوله من غير الحقيقي حال من المبتدأ أو الخبر أو صفة للمبتدأ أي الكائن من غير الحقيقي ومن كلام المصنف هذا تعلم عدم جريان الانقسام الى الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي بل هي خاصة بالقصر الاضافي ولا يرد على هذا لا اله الا الله فانها

من قصر الصفة على الموصوف قصرا حقيقيا أي لا غيره قصر افراد للرد على معتقد الشركة لانا نقول أنها من قصر الصفة أي الالوهية على الموصوف أي الله قصرا اضافيا أي بالنسبة الى المعبودات الباطلة وهي الاصنام والاوثان قصر افراد ردا على من اعتقد شركتها مع الله في الالوهية لان العبرة في الافراد واخويه بحال المخاطب واعتباره والمخاطبون بلا اله الا الله لا يعتقدون شركة كل ما عدا الله تعالى معه في الالوهية حتى يكون القصر في كلمة التوحيد قصرا حقيقيا بل انما يعتقدون شركة الاوثان والاصنام فالمعنى أن الالوهية مقصورة على الله لا تتجاوزه الى الاوثان والاصنام ولا ينظر الى الواقع كذا قرر بعض الافاضل وعلل في المطول عدم جريان الانقسام في الحقيقي بأنه لا يتصور من السامع العاقل أن يعتقد ثبوت جميع الصفات لأمر أو جميعها الا واحدة أو يتردد فيه كيف وفيها ما هي متقابلة حتى يقصر بعضها وينفي الباقي افرادا أو قلبا أو تعيينا وكذا قصر الصفة على هذا المنوال (قوله تخصيص أمر) وهو الموصوف المقصور والباء في قوله بصفة داخلة على المقصور عليه وفي الحقيقة هو على حذف مضاف أي بثبوت صفة واضافة صفة لما بعده من اضافة المصدر لمعموله أي تخصيص المتكلم أمرا بثبوت صفة وقوله دون أخرى حال من فاعل المصدر أي حال كون المتكلم متجاوزا وتاركا الصفة الاخرى وفهم منه أن هناك صفة يمكن أن تشارك هذه في تخصيص ذلك الامر بها لكن جعلت له احداهما في مكان ليست فيه تلك الاخرى فيفهم منه أنه لم يتصف بتلك الاخرى وأن تلك الاخرى لم يتقرر لها ذلك المكان بدلا عن هذه

(والاول) أي قصر الموصوف على الصفة (من غير الحقيقي تخصيص أمر بصفة دون) صفة (أخرى المعين كما اذا اعتقد المخاطب أن في الدار زيدا وعمرا فتقول ما في الدار الا زيد أي دون عمرو ولو كان فيها غير عمرو أيضا كخالد فقد افترقا في أنك نفيت في الادعائي غير زيد مطلقا بتنزيل كل غير كالعدم وفي الاضافي انما نفيت معينا هو عمرو فلا تنزله كالعدم دون خالد وبكر مثلا وان اشتركا في أن كلا منهما اثبتت فيه الصفة لغير المذكور في نفس الامر في الجملة ولهذا الاشتراك قيل ان التفريق بينهما دقيق وقد تبين بما ذكرنا أن القصر الادعائي بالمبالغة لا يختص بقصر الصفة على الموصوف ولا بالحقيقي بل يجري في قصر الموصوف على الصفة وفي الاضافي مطلقا فاذا كانت صفات في شخص وكان مشهورا بواحدة لكمالها فيه وأريد أن يبين ان غير تلك الصفة في ذلك الموصوف ضعيف بالنسبة اليها حتى كأنه لم يتصف الا بتلك الصفة حصر الموصوف فيها فيقال مثلا ما حاتم الا جوادا أي لا يتصف بغير الجود من الصفات مبالغة في كمال الجود فيه فكأن غيره فيه عدم وتقول مثلا في قصر الصفة على الموصوف الاضافي مبالغة ما عالم الا زيد أي لا عمرو ولو كان عمرو عالما أيضا ولكن تنزل علمه كالعدم بالنسبة لعلم زيد وفي قصر الموصوف الاضافي مبالغة ما زيد الا كاتب أي لا شاعر ولو كان شاعرا وكاتبا معا تنزيلا لشعره منزلة العدم بالنظر لكتابته وذلك ظاهر ثم أشار الى تعريف خصصه بالاضافي ليرتب عليه تقسيما وتفصيلا فيه فقال (والاول) أي قصر الموصوف على الصفة الكائن (من غير الحقيقي) هو (تخصيص أمر) بثبوت (صفة) ثبوتا كائنا (دون) ثبوت صفة (أخرى) فهم منه أن ثم صفة يمكن أن تشارك هذه في تخصيص ذلك الامر بها لكن جعلت له احداهما في مكان ليست فيه تلك الاخرى فيفهم منه أنه لم يتصف بتلك الاخرى وان تلك الاخرى لم يتقرر لها ذلك المكان بدلا عن هذه وعلى هذا يكون استعمال دون في المكان المجازي وهو كون الموصوف لم تشارك فيه الصفة المثبتة وأصل دون ان تستعمل في أدنى مكان من الشئ حسا يقال هذا دون ذاك اذا كان في مكان قريب من ذلك وربما تستعمل في المكان المعنوي مع مراعاة أن صاحب ذلك المكان أدنى وأخفض مرتبة من الآخر فيقال زيد دون عمرو في الشرف وربما للمكان المعنوي من غير مراعاة الشرف في غيره كما في المتن على ما قررنا ونقلها للمكان المعنوي اما على سبيل الاستعارة بتشبيه المعنوي بالحسي بجامع مطلق المنسوبية لمتقرر في الجملة أو على سبيل المجاز المرسل مراعاة لمطلق المحلية التي هي أعم من المحلية الحسية التي هي الاصل فهو من استعمال اسم الاخص في الاعم في الجملة وقيل نقل الى مطلق تخطى حكم الى آخر وتجاوز حد الى حد بعد نقله الى المكان المعنوي المراعى فيه شرف غير صاحبه على سبيل الاستعارة بتشبيه المكان بالتجاوز بجامع ملابسة المتقررات في الجملة والاولى على هذا وهو أن يراد بالمصدر الذي هو تجاوز شئ الى شئ أن يكون مجازا مرسلا من اطلاق اسم المحل على المصدر الملابس له في الجملة لان تخطي أحد الشيئين للآخر متحقق بتقرر المكان الادنى وعلى هذا يكون مصدرا بمعنى اسم الفاعل فيكون التقدير تخصيص المتكلم

وقاعدا كما سبق قال وبقولنا ما قائم الا زيد من يعتقد أن عمرا قائم لا زيدا أو يعلم أن القائم أحدهما

(أومكانها والثانى) أى قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقى (تخصيص صفة بأمر دون) أمر (آخر أومكانه) وقوله دون أخرى معناه متجاوزا الصفة الاخرى فان المخاطب اعتقد اشتراكه فى صفتين والمتكلم يخصصه باحداهما ويتجاوز الاخرى

أمر ابصفة حال كونه متجاوزا صفة اخرى اعتقد فيها المشاركة ويسمى هذا قصر افراد كما يأتى فهذا الشق من التعريف انما يصدق فى قصر المصنف على القصر الذى فيه نفى الاشتراك ثم أشار الى مايصدق على غيره عاطفا بأو التنوعية التى يجوز ادخالها فى التعريف لادخال نوعين بقوله (أومكانها) أى قصر الموصوف على الصفة اذا كان اضافيا اما تخصيص موصوف بصفة دون أخرى أو تخصيصه بها مكان أخرى ففهم منه أن الاخرى لها مكان وتقرر فى الموصوف وحدها فى اعتقاد المخاطب فخصص الموصوف بهذه وجعلت فى مكان تلك الاخرى فتنتفى تلك الصفة الاخرى فان حقق المخاطب تقررها واثباتها كان القصر قلبا والا كان تعيينا كما سيأتى على مافيه ولا يخفى أنه لو عبر فى قصر الافراد بلفظ مكان وفى قصر القلب والتعيين بلفظ دون أمكن تصحيح كل منهما لان الصفة المثبتة تقررت مستقلة فى مكان مشاركة الاخرى فى الاشتراك ومستقلة دون ثبوت الاخرى فى الانفراد والتعيين فالتفسير بكل منهما ولو مع التكلف السابق لا يخلو تصحيحه من مراعاة ماهو كالاصطلاح تأمل (والثانى) من غير الحقيقى وهو قصر الصفة على الموصوف هو (تخصيص صفة بأمر) هو الموصوف (دون) أمر (آخر أو) تخصيصها به (مكانه) أى مكان آخر وما تقرر فى تعريف القسم الاول يتقرر فى ألفاظ هذا أيضا ثم أن المصنف خصص بقسم الاضافى هذا التعريف وذلك يقتضى عدم صدقه على الحقيقى ويقتضى أيضا أن لا يخرج عنه شئ من أفراد الاضافى وأحد الامرين أعنى صدقه على الحقيقى او خروج بعض افراد الاضافى لازم له لانه ان أراد بامر آخر وبصفة أخرى فى قوله دون آخر ودون أخرى وفى قوله مكان آخر ومكان أخرى صفة واحدة وأمرا واحدا خرج عنه بعض أفراد القصر الاضافى وهو مايكون لنفى أكثر من صفة واحدة أو واحد كقولك فى الاول مازيد الا كاتب ردا على من زعم انه كاتب وشاعر ومنجم أو اعتقد أنه شاعر أو منجم فقط بناء على جواز القلب فى نحو هذا وفى الثانى ما كاتب الا زيد ردا على من زعم أن الكتابة لزيد وعمرو وخالد أو لعمرو وخالد فقط بناء على جواز القلب فى نحو هذا أيضا فانه من الاضافى قطعا على أن ارادة صفة واحدة وأمر واحد تقييد فى التعريف والاتكال فى التعريف على زيادة قيد لاسيما بلا دليل مما يفسده وان لم يقيد الامر ولا الصفة بالوحدة وهو مقتضى أصل التعريف صدق حيث يكون المنفى صفة واحدة أو أمرا واحدا فقط وحيث يكون أكثر بما لا ينحصر فيدخل فيه القصر الحقيقى لانه يصدق فى قصر الصفة فيه على الموصوف أنه تخصيص صفة بامر دون آخر لصحة كون ذلك الآخر المنفى مع نفى كل ماسوى المذكور وفى قصر الموصوف على الصفة فيه انه تخصيص أمر بصفة دون أخرى لصحة كون تلك الاخرى المنفية مع نفى كل ماسوى المذكورة فيفسد طرد التعريف ان لم يراع القيد بالوحدة ويفسد عكسه ان روعى لا يقال المراد بتخصيص صفة بموصوف دون آخر وبتخصيص موصوف بصفة دون دون كل منهما لكن لا يعلم من هو بعينه قلت وثالث أيضا وهو من يعتقد أيضا أنهما قاعان كما سبق

(قوله أومكانها) أى أو تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى وهذا قصر القلب وماقبله قصر الافراد وأما قصر التعيين فهو داخل فى قوله أومكانها على طريقة المصنف وفيما قبله على طريقة السكاكى وكذا يقال فيما بعد ومكانها قيل حال ومعناه أو واضعا تلك الصفة مكان أخرى وقيل انه منصوب على الظرفية أى بصفة واقعة فى مكان صفة أخرى واحدة كانت أو أكثر (قوله والثانى) أى من غير الحقيقى الذى هو الاضافى (قوله بأمر) هو الموصوف أى تخصيص المتكلم صفة بأمر حالة كون المتكلم متجاوزا وتاركا أمرا آخر أو حال كون الصفة متجاوزة أمرا آخر (قوله أو مكانه) أى أو تخصيص صفة بأمر مكان آخر (قوله معناه الخ) ذكره ليتبين به المراد من قوله دون أخرى فانه يمكن أن يصدق بالسكوت عن تلك الصفة وعدم التعرض لانتفائها مع أنه ليس مرادا اذ المراد التعرض لانتفائها (قوله متجاوزا الصفة الاخرى) أشار به الى أن دون وقع حالا وذو الحال اما المفعول المذكور وهو الامر واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب الحقيقة فهو فى قوة الملفوظ كذا فى الغنيمى لكن جعله حالا من الفاعل هو الذى يدل عليه قول الشارح والمتكلم يخصصه باحداهما ويتجاوز الاخرى مع أن فى جعله حالا من المفعول اتيان الحال من النكرة ومعنى

(قوله اعتقد اشتراكه) أى الموصوف فى صفتين وفى الكلام قلب والاصل اعتقد اشتراك صفتين فيه بدليل مايأتى له عند قول المصنف من يعتقد الشركة حيث قال أى شركة صفتين فى موصوف ولو قيل أى اعتقد اشتراكه بين صفتين لم يحتج للتأويل (قوله ويتجاوز الاخرى) أى يتباعد عن ثبوت الاخرى الى نفيها

ومعنى دون فى الاصل أدنى مكان من الشئ يقال هذا دون ذاك اذا كان أحط منه قليلا ثم استعير للتفاوت فى الاحوال والرتب ثم اتسع فيه فاستعمل فى كل تجاوز حد الى حد وتخطى حكم الى حكم ولقائل أن يقول ان أريد بقوله دون أخرى ودون آخر دون صفة واحدة أخرى ودون أمر واحد آخر فقد خرج عن ذلك مثلا اذا اعتقد المخاطب اشتراك مافوق الاثنين

أخرى تخصيص عند اعتقاد المخاطب الشركة ولا يصدق فى الحقيقى أبدا مشاركة كل موصوف فى صفة ولا مشاركة كل صفة فى موصوف لعدم امكانه وكذا المراد بالتخصيص مكان صفة وموصوف تخصيص عند اعتقاد المخاطب انفراد الصفة بالموصوف أو انفراد الموصوف بالصفة فكأنه قال تخصيص موصوف أو صفة عند الاعتقاد ولا يصدق فى الحقيقى أن المخاطب اعتقد انفراد الموصوف بكل صفة غير المثبتة ولا انفراد الصفة بكل موصوف غير الذى أثبتت له فعلى أن مصدوق التعريف ماذكر يختص بالاضافى لعدم صدقه والتقييد بالوحدة ملغى فيصدق بجميع أفراد الاضافى فتم الحد على ظاهره لانا نقول تخصيص مدلول مافيه دون بما وقع فيه اعتقاد المشاركة ومافيه مكان بما وقع فيه اعتقاد الانفراد جعلى باعتبار القصد من الناطق بهذا التعريف وبهذا الاعتبار فرع ماسيأتى فى القصر الاضافى على هذا التعريف لعدم الوقوع فى الخارج لا لعدم صدق التعريف الاعلى مافيه الاعتقاد والافلا يخفى أن أصل دون ومكان عدم الدلالة على خصوص ماوقع فيه الاعتقاد وقد تقدم أنه لو عبر بدون موضع مكان وبالعكس صح التعريف باعتبار مادل عليه كل منهما فى أصل الوضع والنقل الاصطلاحى لم يتقرر بعد فصدق التعريف على كل من القصرين بهذا الاعتبار فيفسد ثم لو سلم فلا نسلم أن وقوع الاعتقاد ينافى الحقيقى حتى لا يصدق عليه التعريف أما فى قصر الصفة على الموصوف فلا مانع من أن يعتقد المخاطب حقيقة أو ادعاء اتصاف كل شئ بصفة من الصفات أو اتصاف غير من أثبتت له بها فيؤتى بالقصر فيها لنفى الاشتراك أو الاختصاص وأما فى قصر الموصوف على الصفة فيمكن ادعاء ومبالغة وهو ظاهر نعم وجود الاعتقاد فى الاضافى أكثر وأظهر ولصدق التعريف بهذا المعنى فى الاضافى خصص التعريف مقصودا به ماذكر من نفى الاشتراك والانفراد لان ذلك فى الاضافى أظهر ولاجل أن الحقيقى فى الغالب لا يقصد به نفى الاعتقاد صح أن يخاطب به الجانب الاعظم اذ لا يصح فى صفة الاعتقاد ولا التردد مما يقال فى اياك نعبد أنه قصر ولا يقال ان فيه نفى الاعتقاد أو التردد أصلا فتدبر وقول من قال خصص ماذكر بالاضافى ولو صدق على القصرين لابتناء التفريع الآتى عليه باعتبار الاضافى

فقول المصنف أو تساويا عنده يحتمل أن يكون التقدير من يعتقد العكس أو تساويا عنده وهو

(قوله ومعنى دون الخ) حاصله أن أصل دون أن يستعمل فى المكان المحسوس المنحط أى المنخفض بالنسبة لمكان آخر انحطاطا يسيرا فهى فى الاصل اسم مكان فيقال هذا البيت مثلا دون ذلك البيت اذا كان أحط منه قليلا ثم استعملت فى المكان المعنوى من الاحوال والرتب مع مراعاة أن صاحب ذلك المكان أدنى وأخفض مرتبة من الاخر فيقال زيد دون عمرو فى الفضل ثم نقلت الى تخطى حكم الى حكم وتجاوز حد الى حد بعد نقلها للمكان المعنوى المراعى فيه شرف غير صاحبه ثم أريد بالمصدر الذى هو التجاوز اسم الفاعل كما فى كلام المصنف فيكون التقدير تخصيص المتكلم أمرا بصفة حال كونه متجاوزا صفة أخرى اعتقد فيها الشركة (قوله أدنى مكان من الشئ) أى أخفض مكان أى مكان منخفض بالنسبة لمكان آخر كذا قرر شيخنا العدوى والمراد المكان المحسوس وقوله من الشئ متعلق بأدنى باعتبار اصل المعنى كما يقال دنا منه وقرب منه لا باعتبار المعنى التفضيلى فلا يلزم استعمال أفعل التفضيل بالاضافة ومن قاله الفنرى (قوله اذا كان أحط منه) أى فى الحس (قوله ثم استعير) أى نقل أو المراد الاستعارة التصريحية وقوله للتفاوت الخ الاولى للرتبة المنحطة كما تقدم فتكون دون استعملت فى المكان المعنوى بالنقل أو بالاستعارة من المكان الحسى بعد تشبيه المكان المعنوى به وقد يقال ان فى الكلام حذف مضاف وفى بمعنى من البيانية لذلك المحذوف أى لذى التفاوت من الرتب والاحوال (قوله ثم اتسع فيه) أى بطريق النقل او المجاز المرسل من استعمال المقيد فى المطلق لان المراد فاستعمل فى تجاوز حد وان لم يكن هناك تفاوت كما فى القيام دون القعود أو من استعمال اسم الملزوم فى اللازم لان التفاوت يلزمه التجاوز أو المراد بالاتساع فيه صيرورته حقيقة عرفية وقوله فى كل تجاوز أى فى كل ذى تجاوز حد الى حد وذى تخطى الخ والمراد بالحكم المحكوم به ثم يحتمل أن المراد بالحد الحكم فالعطف للتفسير لكن لا يتناول كلامه حينئذ دون التى فى قصر الصفة على الموصوف أو الامر المحكوم عليه فالعطف مغاير فيدخل فى قوله تجاوز حد الى حد دون التى فى قصر الصفة على الموصوف وفى قوله تخطى حكم الى حكم دون التى فى قصر الموصوف على الصفة كذا قرر شيخنا العدوى (قوله ولقائل الخ) هذا اعتراض على تعريف المصنف وحاصله أنه ان اختار الشق الاول من شقى الترديد كان التعريف غير جامع لبعض أفراد القصر الاضافى وهو ما يكون لنفى أكثر من صفة واحدة أو أمر واحد وان اختار الشق الثانى كان التعريف غير مانع لصدقه على القصر الحقيقى لانه تخصيص أمر

فكل واحد منهما ضربان والمخاطب بالاول من ضربي كل أعني تخصيص أمر بصفة دون اخرى وتخصيص صفة بأمر دون آخر

بصفة دون سائر الصفات وتخصيص صفة بأمر دون سائر الامور (قوله كقولنا ما زيد الا كاتب) أي في قصر الموصوف على الصفة وقوله وما كاتب الا زيد أي في قصر الصفة على الموصوف وقوله اشتراك ما فوق الاثنين أي اشتراك الموصوف فيما فوق الاثنين في قصر الموصوف على الصفة أو اشتراك ما فوق الاثنين في الموصوف في قصر الصفة وأجيب باختيار الشق الثاني لكن المراد الواحد وغيره على سبيل التفصيل بأن يلاحظ الصفات أو الامور الموصوفة المتجاوز عنها تفصيلا بخلاف القصر الحقيقي فانه يلاحظ النفي عن الغير على سبيل الاجمال والحاصل أن النظر في غير الحقيقي الى كل فرد من المتجاوز عنه تفصيلا ضرورة الرد على معتقد ثبوته وليس هو جميع ما غاير المقصور حتى يكون بالنظر اليه اجمالا بخلاف الحقيقي مثلا اذا قيل لا قائم الا زيد ان لوحظ لا غيره كان القصر حقيقيا وان لوحظ لا عمرو ولا بكر ولا خالد كان اضافيا وأجيب أيضا بان المراد أعم من الواحد وغيره بشرط أن لا يكون الاعم هو الجميع وحينئذ فلا يدخل القصر الحقيقي في التعريف والقرينة على ذلك المراد المقابلة وأجاب في المطول باختيار الشق الثاني وهذا المعنى وان كان مشتركا بين الحقيقي وغيره لكنه خصصه بغير الحقيقي لانه ليس بصدد التفسير للقصر الغير الحقيقي لاجل أن يتميز عن القصر الحقيقي لان ذلك قد علم من قوله وهو نوعان بل غرضه من هذا الكلام أن يفرع عليه التقسيم الى قصر الافراد والقلب والتعيين وهذا التقسيم لا يجري في القصر الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف أمر بجميع الصفات ولا اتصافه بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يردده أيضا بين ذلك وكذا اشتراك صفة بين جميع الامور انتهى

(قوله وكذا الكلام الخ) أي من أنه ان أريد مكان صفة واحدة أخرى أو مكان أمر واحد آخر يخرج ما اذا اعتقد المخاطب أكثر من صفتين أو أمرين وان أريد أعم دخل القصر الحقيقي لانه يصدق عليه أنه تخصيص بصفة مكان سائر الصفات وتخصيص بأمر مكان سائر الامور (قوله فكل منهما) أي من الاول والثاني من غير الحقيقي وقوله فكل الخ نتيجة لما تضمنه التعريف من التنويع فالاضرب أربعة الاول منها تخصيص أمر بصفة دون أخرى الثاني تخصيص أمر بصفة مكان أخرى الثالث تخصيص صفة بأمر دون آخر الرابع تخصيص صفة بأمر مكان آخر (قوله ومن استعمال لفظ أو فيه) أي ومن لفظ أو التنويعية المستعملة فيه في قوله أو مكانها أو مكانه قيل ان هذا من عطف التفسير بحسب المراد وقال الشيخ يس الظاهر أنه عطف سبب على مسبب لان سبب علم ما ذكر من ذلك الكلام استعمال أو فيه كما لا يخفى وعلى كل حال فليس ضروري الذكر نعم له فائدة وهو الدلالة على أن أو في كلام المصنف للتنويع لا للشك والا لم يفد كلامه هذا المعنى (قوله الاول) أي من كل منهما وكذا يقال في قوله والثاني وذلك لان قوله التخصيص بشيء أعم من كونه أمرا أو صفة وقوله دون شيء أي صفة أو أمر على التوزيع وكذا قوله بشيء أي صفة أو أمر وقوله مكان شيء أي صفة أو أمر على التوزيع (قوله من ضربي كل الخ) المراد بكل ما بينه الشارح بقوله من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف والقسم الاول من قصر الموصوف على الصفة هو المعبر عنه بقوله تخصيص أمر بصفة دون صفة أخرى والقسم الثاني منه هو المعبر عنه بقوله تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى والقسم الاول من قصر الصفة على الموصوف هو المعبر عنه بقوله تخصيص صفة بأمر دون أمر آخر والقسم الثاني منه هو ما عبر عنه بقوله تخصيص صفة بأمر مكان أمر آخر وبذلك ظهر أن قول الشارح ويعني بالاول الخ أي بالقسم الاول من النوع الاول والقسم الاول من النوع الثاني والحاصل أن المراد بالاول هو الذي لم يعبر فيه بلفظ مكان بل بدون سواء

كقولنا ما زيد الا كاتب لمن اعتقده كاتبا وشاعرا أو منجما وقولنا ما كاتب الا زيد لمن اعتقد الكاتب زيدا وعمرا أو بكرا وان اريد الاعم من الواحد وغيره فقد دخل في هذا التفسير القصر الحقيقي وكذا الكلام على مكان أخرى ومكان آخر (فكل منهما) أي فعلم من هذا الكلام ومن استعمال لفظ أو فيه أن كل واحد من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف (ضربان) الاول التخصيص بشيء دون شيء والثاني التخصيص بشيء مكان شيء (والمخاطب بالاول من ضربي كل)

دون الحقيقي يرد عليه أن التعريف المذكور ان استلزم وجود معناه صحة نفي الاعتقاد أو التردد فان لم يقبل القصر الحقيقي تلك الصحة فلا يصدق عليه فلا حاجة الى الاعتذار بما ذكر وان قبلها لم يختص التفريع بالاضافي وان لم يستلزم تلك الصحة صدق على القصرين ولم يشعر بالتفريع فكيف ينبني عليه اللهم الا أن يقال يستلزمها فيهما الا أنها في الاضافي أظهر وأكثر وقوعا ولذلك خصصه به كما قدمنا فتأمل والله أعلم (فكل منهما) أي يفهم من استعمال أو النوعية في هذا التعريف الذي خصصناه كما تقدم بالاضافي أن كل قسم من قسمي الاضافي وهما قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف فيه (ضربان) أي نوعان فالقسم الذي هو قصر الصفة فيه قصر لها على موصوف دون آخر وقصرها عليه مكان آخر (والمخاطب) القصر (الاول) الكائن (من ضربي كل) من

ظاهر كلامه في الايضاح ويحتمل أن يكون تساويا عنده يعود الى قصري الافراد والقلب أي من يعتقد

من يعتقد الشركة أي اتصاف ذلك الامر بتلك الصفة وغيرها جميعا في الاول واتصاف ذلك الامر وغيره جميعا بتلك الصفة في الثاني فالمخاطب بقولنا ما زيد الا كاتب من يعتقد أن زيدا كاتب وشاعر وبقولنا ما شاعر الا زيد من يعتقد أن زيدا شاعر لكن يدعي أن عمرا أيضا شاعر وهذا يسمى قصر افراد لقطعه الشركة بين الصفتين في الثبوت للموصوف أو بين الموصوف وغيره في الاتصاف بالصفة والمخاطب بالثاني من ضربي كل أعني تخصيص أمر بصفة مكان أخرى وتخصيص صفة بأمر مكان آخر

من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف و يعني بالاول التخصيص بشيء دون شيء (من يعتقد الشركة) أي شركة صفتين في موصوف واحد في قصر الموصوف على الصفة وشركة موصوفين في صفة واحدة في قصر الصفة على الموصوف فالمخاطب بقولنا ما زيد الا كاتب من يعتقد اتصافه بالشعر والكتابة وبقولنا ما كاتب الا زيد من يعتقد اشتراك زيد وعمرو في الكتابة (ويسمى) هذا القصر (قصر افراد لقطع الشركة) التي اعتقدها المخاطب (و) المخاطب (بالثاني) أعني التخصيص بشيء مكان شيء من ضربي كل من القصرين

القصرين أعني قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف فالضربان الكائنان لقصر الموصوف هما قصره على صفة دون أخرى وقصره عليها مكان أخرى والكائنان لقصر الصفة كما تقدم هما قصرها على موصوف دون آخر وقصرها عليه مكان آخر فأول النوعين فيهما ما فيه دون وثانيهما ما فيه مكان (من يعتقد الشركة) أي المخاطب بالقصر الاول من نوعي كل من قصر الصفة وقصر الموصوف هو معتقد الشركة لما تقدم أن دون أرادوا به هنا تجاوز صفة اشتركت مع أخرى الى تلك الاخرى أو تجاوز موصوف اشترك مع آخر الى ذلك الآخر وسواء اعتقد شركة صفتين وموصوفين أو أكثر فاذا اعتقد المخاطب أن زيدا منجم وشاعر وكاتب مثلا قلت ما زيد الا شاعر هذا في قصر الموصوف وكذا اذا اعتقد أن زيدا وعمرا وخالدا اشتركوا في صفة الشعر فانك تقول في نفي ذلك الاعتقاد ما شاعر الا زيد فالاول قصر فيه الموصوف الذي هو زيد على صفة هي الشعر دون غيرها والثاني قصرت فيه الصفة على موصوف واحد هو زيد دون غيره (ويسمى هذا القصر) في الاصطلاح (قصر افراد لقطع الشركة) أي لانك نفيت به الشركة المعتقدة وأفردت موصوفا بصفة أو صفة بموصوف (والمخاطب ب) القصر (الثاني) وقد تقدم أن الثاني فيهما ما هو ما فيه مكان ففي قصر الموصوف هو

الشركة أو تساويا عنده أو يعتقد العكس أو تساويا عنده وسيأتي ما يدل عليه

كان من قصر الموصوف على الصفة أو العكس والمراد بالثاني ما كان فيه لفظ مكان وانما كان ذلك أولا وهذا ثانيا لوقوعه كذلك في التعريف أو التقسيم (قوله من قصر الموصوف الخ) بيان لكل (قوله ويعني بالاول) أي من الضربين وانما أتى بالعناية هنا وفي قوله و بالثاني لخفاء المراد من الاول والثاني لانه لم يبين الاول من الضربين والثاني منهما لكن بداءة المصنف فيما تقدم بالتخصيص بشيء دون شيء وتثنيته بالتخصيص بشيء مكان شيء قرينة على المراد أفاده سم (قوله دون شيء) أي لا التخصيص بشيء مكان شيء فانه الثاني كما يأتي (قوله من يعتقد الشركة) أي غالبا وقد يخاطب به من يعتقد أن المتكلم يعتقد الشركة ولو كان هذا المخاطب معتقدا للانفراد كأن يعتقد مخاطب اتصاف زيد بالشعر فقط ويعتقد أنك تعتقد اتصافه بالشعر والكتابة أو التنجيم مثلا فتقول له ما زيد الا شاعر لتعلمه أنك لا تعتقد ما يعتقده فيك (قوله أي شركة صفتين) يعني فأكثر وكذا يقال في قوله شركة موصوفين وفي الاطول قوله من يعتقد الشركة هكذا اتفقت كلمتهم وينبغي أن يصح لخطاب من يعتقد اتصاف المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه بالغير فيقصر قطعا لتجويز الشركة (قوله فالمخاطب بقولنا الخ) اعلم ان المقصور عليه ابدا ما بعد الا والمقصور ما قبلها وحاصل ما قاله الشارح انه اذا اعتقد المخاطب أن زيدا شاعر وكاتب ومنجم مثلا قلت في نفي ذلك الاعتقاد ما زيد الا شاعر هذا في قصر الموصوف واذا اعتقد ان زيدا وعمرا وخالدا اشتركوا في صفة الشعر فانك تقول في نفي ذلك الاعتقاد ما شاعر الا زيد وهذا في قصر الصفة اذ المعنى أن الشعر مقصور على زيد لا يتصف به عمرو مثلا وجاز ان زيدا يتصف به أيضا (قوله لقطع الشركة) أي لقطع ذلك القصر أو ذلك المتكلم الشركة التي اعتقدها المخاطب وابطاله اياها ووصف الشركة بكون المخاطب اعتقدها احترازا عن الشركة في نفس الامر فلا يصح ارادتها لعدم تحققها (قوله وبالثاني) عطف على قوله بالاول ومن يعتقد العكس عطف على من يعتقد الشركة السابق وعاملهما واحد ذاتا وهو المخاطب لكنه عامل في الجار والمجرور من حيث انه مشتق وفي من يعتقد من حيث أنه مبتدأ فان قلنا الاختلاف بالحيثية كالاختلاف الذاتي قدرنا للثاني عاملا أي والمخاطب بالثاني الخ ويجعل من عطف الجمل لا المفردات والا كان من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين وان قلنا الاختلاف بالحيثية ليس كالاختلاف الذاتي فلا يحتاج الى تقدير عامل كذا قيل وقد يقال ان العاملين هنا مختلفان ذاتا حقيقة لان المبتدأ في الحقيقة أل وحينئذ فلا بد من تقدير عامل هنا كما فعل الشارح (قوله من ضربي كل من القصرين) أي قصر الموصوف على الصفة والعكس

أمامن يعتقد العكس أي اتصاف ذلك الامر بغير تلك الصفة عوضا عنها في الاول واتصاف غير ذلك الامر بتلك الصفة عوضا عنه في الثاني وهذا يسمى قصر قلب لقلبه حكم السامع وامامن تساوى الامران عنده أي اتصاف ذلك الامر بتلك الصفة واتصافه بغيرها في الاول واتصافه بها واتصاف غيره بها في الثاني

(قوله من يعتقد العكس) أي عكس الحكم هذا بالنظر للغالب والافقد يخاطب به من يعتقد ان المتكلم يعتقد العكس وان كان هو لا يعتقد العكس وذلك عند قصد أن يكون الخطاب لافادة لازم الفائدة ببيان المتكلم ان ما عنده هو ما عند المخاطب مثلا لاما توهمه فيه ثم ان المراد بعكس الحكم المثبت ماينافي ذلك الحكم ففي قصر الصفة اذا اعتقد المخاطب

(من يعتقد العكس) أي عكس الحكم الذى أثبته المتكلم فالمخاطب بقولنا مازيد الاقائم من اعتقد اتصافه بالقعود دون القيام وبقولنا ماشاعر الازيد من اعتقد أن الشاعر عمرو لازيد (ويسمى) هذا القصر (قصر قلب لقلب حكم المخاطب أوتساويا عنده) عطف على قوله يعتقد العكس على مايفصح عنه لفظ الايضاح أي المخاطب بالثاني إمامن يعتقد العكس أو من تساوى عنده

تخصيصه بصفة مكان أخرى وفي قصر الصفة هو تخصيصها بموصوف مكان آخر (من يعتقد العكس) أي المخاطب بالثاني من ضربي كل من القصرين هو معتقد عكس الحكم المثبت والمراد بالعكس ماينافي ذلك الحكم ففي قصر الصفة اذا اعتقد المخاطب أن القائم عمرو لازيد تقول ماقائم الازيد حصرا للقائم في زيد ونفياله عن عمرو وفي قصر الموصوف اذا اعتقد أن زيدا قاعد لاقائم تقول مازيد الاقائم أي لاقاعد ثم ماذكر من كون المخاطب بالاول من يعتقد الشركة وبالثاني من يعتقد العكس هو أغلبي والا فقد يخاطب بالاول من يعتقد أن المتكلم يعتقد الشركة ولو كان هذا معتقدا للانفراد وبالثاني من يعتقد أن المتكلم يعتقد العكس وذلك عند قصد أن يكون الخطاب لافادة لازم الفائدة فيبين المتكلم أن ماعنده هو ماعند المخاطب مثلا لاماتوهمه فيه كما تقدم في صدر الكتاب (ويسمى) هذا القصر الذى يخاطب به من يعتقد العكس (قصر قلب) وانما يسمى قصر قلب (لقلب) (أي لان فيه قلب أي تبديل (حكم المخاطب) كله بغيره بخلاف قصر الافراد فليس فيه تبديل كله بل فيه اثبات البعض ونفي البعض (أوتساوياعنده) يحتمل ان يكون راجعا للتعريف قصر الافراد والقلب معا وحذفه من الاول لدلالة هذا عليه فيكون معنى الكلام ان المخاطب بالاول من يعتقد الشركة أوتساويا عنده أي تساوى عنده الاتصاف بالصفة والاتصاف بغيرها في قصر الصفة واتصاف موصوف بصفة واتصاف غيره بها في قصر الموصوف والمخاطب بالثاني من يعتقد العكس أوتساويا عنده أي تساوى الاتصافان في القصرين أعني قصر الموصوف وقصر الصفة فيفهم على هذا من الكلام أن حد الاول صادق على من تساوى فيه الاتصافان وهو المسمى بقصر التعيين كما سيقوله وحد الثاني صادق عليه أيضا فيكون قصر التعيين مشتركا بينهما فاذا تردد المخاطب في اتصاف زيد بقيام أو بغيره قلت مازيد الاقائم أوتردد في اتصاف زيد بقيام أواتصاف غيره به قلت ماقائم الازيد الاول قصر موصوف والثاني قصر صفة ويحتمل ان يكون مختصا بالعكس أي المخاطب بالثاني من يعتقد العكس أوتساوى عنده الاتصافان فيصدق عليه انه تخصيص صفة بموصوف أوموصوف بصفة مكان غيرهما وهذا هو المطابق لما في الايضاح وعليه يجب أن يحمل الكلام ليطابق كلامه ماقرر في غيرهذا الكتاب وانما سمي هذا قصر تعيين لان المخاطب لما تردد في أي الاتصافين كان في نفس الامر أفادة المتكلم تعيين أحدهما فهذا

أن القائم عمرو لازيد تقول نفيا لذلك الاعتقاد ماقائم الازيد حصرا للقيام في زيد ونفياله عن عمرو وفي قصر الموصوف اذا اعتقد أن زيدا قاعد لاقائم تقول مازيد الاقائم أي لاقاعد قال الشيخ يس انظر هل المراد بالاعتقاد في هذا المقام حقيقته الأصوليه أوالمراد به مايشمل التجويز فيدخل فيه الظن بل والوهم وأماشمول الاعتقاد هنا لليقين فلا كلام فيه اذهو أولى اه وقد يقال ان ظاهر قوله أوتساويا عنده أن الظن كالاعتقاد وحينئذ فالمراد بالاعتقاد مايشمل التجويز فتأمل (قوله فالمخاطب) مبتدأ خبره من اعتقد وفيه ضمير مستتر هو نائب الفاعل يرجع الى أل (قوله اعتقد اتصافه بالقعود) أي سواء اعتقد اتصافه بشئ آخر أم لا (قوله لقلب حكم المخاطب) أي لان فيه قلبا وتبديلا للحكم المخاطب كله بغيره بخلاف قصر الافراد فانه وان كان فيه قلب وتبديل لكن ليس لكل حكم المخاطب بل فيه اثبات البعض ونفي البعض (قوله أوتساويا عنده) ينبغي كما قال الصفوي أن يدخل في قصر التعيين ما اذا كان التردد بين أمرين هل الثابت أحدهما أوكلاهما وكذا مالو جزم بثبوت صفة على التعيين وأصاب وبثبوت أخرى معها لاعلى التعيين وكذا اذا شك في ثبوت واحدة وانتفائها بخلاف مالو أخطأ في الصفة التي اعتقدها على التعيين فان القصر حينئذ يكون بالنسبة اليها قصر قلب وبالنسبة لما تردد فيه قصر تعيين (قوله على مايفصح عنه لفظ الايضاح) أي فالاولى حمل كلامه هنا عليه ليطابقا وان احتمل على بعد عطفه على يعتقد الشركة أي ان المخاطب بالاول من يعتقد الشركة أوتساوى عنده الاتصافان أي الاتصاف بالصفة والاتصاف بغيرها في قصر

وهذا يسمى قصر تعيين فالمخاطب بقولنا مازيد الاقائم من يعتقد أن زيدا قاعد لا قائم أو يعلم أنه اما قاعد أو قائم ولا يعلم أنه بماذا يتصف منهما بعينه وبقولنا ماقائم الا زيد من يعتقد أن عمرا قائم لا زيدا أو يعلم ان القائم أحدهما دون كل واحد منهما لكن لا يعلم من هو منهما بعينه

الامران أعنى الاتصاف بالصفة المذكورة وغيرها فى قصر الموصوف واتصاف الامر المذكور وغيره بالصفة فى قصر الصفة حتى يكون المخاطب بقولنا مازيد الاقائم من يعتقد اتصافه بالقيام أو القعود من غير علم بالتعيين وبقولنا ماشاعر الا زيد من يعتقد أن الشاعر زيد أو عمرو من غير أن يعلمه على التعيين (ويسمى) هذا القصر (قصر تعيين) لتعيينه ما هو غير معين عند المخاطب فالحاصل أن التخصيص بشئ دون شئ قصر افراد والتخصيص بشئ مكان شئ ان اعتقد المخاطب فيه العكس قصر قلب وان تساويا عنده قصر تعيين وفيه نظر لأنا لو سلمنا ان فى قصر التعيين تخصيص شئ بشئ مكان آخر فلا يخفى أن فيه تخصيص شئ بشئ دون آخر فان قولنا مازيد الاقائم لمن يردده بين القيام والقعود تخصيص له بالقيام دون القعود ولهذا جعل السكاكى التخصيص بشئ دون شئ مشتركا بين قصر الافراد

الحصر يسمى قصر تعيين واليه أشار بقوله (ويسمى) هذا القصر الذى قصد به تعيين بعض ماتردد فيه المخاطب (قصر تعيين) ولا يشترط فيه التردد بين شيئين بل لو تردد بين أشياء وعين بعضها كان قصر تعيين وهذا الاحتمال الثانى وهو تخصيصه بالثانى يقتضى ان الاتصاف بالمعين جعل مكان غيره وأن ذلك الغير جعل له المخاطب مكانا كما تقدم فى قصر القلب وفيه بحث لان المتردد بين الاتصاف وغيره لم يجعل لاحد الاتصافين أو الاتصافات مكانا فالاولى أن يجعل قصر التعيين داخلا فى تعريف حد قصر الافراد لان تخصيص شئ بشئ دون غيره معناه كما تقدم تجاوز أحد الشيئين أو الاشياء الى غيره فالاتصافان المردد بينهما أو الاتصافات تجوز غير المعين من ذلك الى ذلك المعين وهذا هو الذى قاله صاحب المفتاح وأجيب بان المتردد قرر أحد الامرين أو الامور فى نفس الامر فجعل المثبت مكانه ورد بان الاحد لا لعينه وهو الذى قرره المتردد يصدق على المثبت فلم ينف حتى يجعل المثبت مكانه وأجيب أيضا بأن المتردد جعل لكل من المتردد فيهما أو فيها مكانا لتجويز ثبوته فجعل الثابت مكان ذلك المجوز ورد بانه لم يجعل الجواز بل الجوازان بقيا كما هما وانما قرر ثبوت أحد المجوزين ووقوعه لاجوازه حتى يكون مكان جواز الآخر على تقدير مراعاة انتفاء جواز الآخر لوقوع الثابت

الموصوف واتصاف الموصوف بصفة واتصاف غيره بها فى قصر الصفة وعلى هذا فيكون قصر التعيين داخلا فى الاول والحاصل انه لولا ما فى الايضاح لامكن عطف تساويا عنده على يعتقد الشركة فيكون قصر التعيين داخلا فى الاول وهو التخصيص بشئ دون شئ فيوافق ما فى المفتاح وعبارة الايضاح والمخاطب بالثانى امامن يعتقد العكس وامامن تساوى الامران عنده فهى صريحة فى العطف الذى قاله الشارح (قوله الامران) أشار بذلك الى أن ضمير تساويا راجع لمعلوم من السياق وهو الامران الشاملان للامرين فى قصر الصفة وللصفتين فى قصر الموصوف (قوله بالصفة المذكورة وغيرها) أى على سبيل البدلية فالواو بمعنى أو ويدل لذلك قوله بعد حتى يكون المخاطب الخ (قوله واتصاف الامر المذكور وغيره) الواو بمعنى أو (قوله حتى يكون الخ) تفريع على قوله أو تساويا فحتى تفريعية بمعنى الفاء (قوله مازيد الاقائم) أى (١٨١) فى قصر الموصوف وقوله وبقولنا ماشاعر الا زيد أى فى قصر الصفة (قوله لتعيينه) أى القصر أو المتكلم وقوله ما أى حكما وقوله غير معين أى مبهم عند المخاطب شاك فى ثبوته (قوله فالحاصل) أى حاصل ماسبق من قوله والاول من غير الحقيقى الى هنا وقوله أن التخصيص أى تخصيص المتكلم شيأ بشئ ففاعل المصدر ومفعوله محذوفان والمفعول المحذوف الذى هو الشئ ان كان واقعا على الصفة كان المراد بقوله بشئ الموصوف فيتحقق قصر الصفة على الموصوف أى جعلها مقصورة على الموصوف وان كان واقعا على الموصوف كان المراد بقوله بشئ الصفة فيتحقق قصر الموصوف على الصفة أى جعلك هذا الموصوف مقصورا على تلك الصفة فالباء فى بشئ داخلة على المقصور عليه على كلا الامرين (قوله والتخصيص الخ) يجوز أن يكون بالنصب عطفا على اسم أن فيكون من عطف معمولين على معمولى أن ويجوز الرفع ويكون من عطف الجمل وقوله بشئ أى صفة كان أو موصوفا (قوله وان تساويا عنده قصر تعيين) هذا قسيم قوله ان اعتقد (قوله وفيه نظر) أى فى هذا الحاصل نظر (قوله لانا لو سلمنا) فيه اشارة الى منع كون التعيين من تخصيص شئ بشئ مكان آخر وحاصل ذلك النظر أنا لا نسلم أن فى قصر التعيين تخصيص شئ بشئ مكان شئ آخر لان المخاطب به لم يثبت الصفة الاخرى فى قصر الموصوف حتى يثبت المتكلم مكانها ما يعينه بل هو متردد بينهما سلمنا أن فيه تخصيصا بشئ مكان شئ آخر ولو احتمالا فلا يخفى أن فيه أيضا تخصيصا بشئ دون شئ آخر فيكون داخلا فى الاول وحينئذ فجعل قصر التعيين من تخصيص شئ بشئ مكان شئ لا من تخصيص شئ بشئ دون آخر تحكم (قوله ولهذا) أى ولاجل أن قصر التعيين فيه تخصيص بشئ دون آخر وأن كونه من تخصيص شئ بشئ دون آخر أظهر من كونه من تخصيص شئ مكان آخر جعل الخ وهذا اعتراض ثان غير التحكم أى أنه يلزمه التحكم ومخالفة من تقدمه من المؤلفين بلا موجب

وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافى الصفتين حتى تكون المنفية فى قولنا ما زيد الا شاعر كونه كاتبا أو منجما أو نحو ذلك لا كونه مفحما لا يقول الشعر ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما

والقصر الذى سماه المصنف قصر تعيين وجعل التخصيص بشىء مكان شىء قصر قلب فقط (وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافى الوصفين)

فلا يمنع ذلك كون التخصيص فيه انما هو بشىء دون شىء لانه تجوز أحد المجوزين الى الآخر فلا وجه لتخصيصه بالثانى بل يصدق على قصر التعيين التعريفان معا حينئذ ولكن على هذا يلزم البحث فى كلام السكاكى والمصنف معا فلا يختص به المصنف كما قيل اذ كما أنه لا وجه لتخصيصه بالتعريف الذى فيه مكان كما عند المصنف لا وجه لتخصيصه فيه بالذى فيه دون كما عند السكاكى بل الصواب على هذا جعل التعريفين شاملين لقصر التعيين كما فى الاحتمال الاول وهذا كله بناء على أن مفاد مكان خلاف مفاد دون كما اعتبره المصنف والا لم يختص البحث بقصر التعيين بل يجرى فى التعريفين باعتبار القصرين الاولين أيضا لصدق كل منهما حينئذ على الآخر فتدبر والله أعلم (وشرط قصر الموصوف على الصفة افرادا) أى قصر افراد (عدم تنافى الوصفين) فى اعتقاد المخاطب ولو كانا متنافيين فى أنفسهما وانما شرط فى قصر الافراد ما ذكر ليتأتى للمخاطب اعتقاد اجتماعهما فى الموصوف فاذا قلنا فى قصر الافراد ما زيد الا شاعر كان المنفى عن زيد ما يمكن مجامعته الشعر كالكتابة والتنجيم لا كونه مفحما أى غير

ص (وشرط قصر الموصوف الخ) ش يريد أن شرط قصر الموصوف على الصفة افرادا أن تكون الصفتان غير متنافيتين فالمنفى فى قولنا ما زيد الا شاعر وكونه كاتبا مثلا وليس المنفى كونه مفحما عاجزا عن الشعر لان ذلك ينفيه قولنا هو شاعر من غير قصر والسامع لا يمكنه أن يتخيل اجتماعهما فى ذهنه بخلاف ما لا ينافى الشعر فانه قد يعتقدا اجتماعه معه فينفيه وقول المصنف ان ذلك شرط فى قصر

(قوله والقصر الذى سماه المصنف الخ) تبرأ الشارح من هذه التسمية اشارة الى أن السكاكى لا يقول بها اذ القصر الاضافى عنده نوعان فقط قصر قلب لمن يعتقد العكس وقصر افراد لمن يعتقد الشركة ومن لا يعتقد شيأ فأدرج ما يسميه المصنف تعيينا فى الافراد ولا مشاحة فى الاصطلاح الا أن فى قصر التعيين ازالة الشركة الاحتمالية بخلاف القسم الثانى من الافراد فان فيه ازالة الشركة الحقيقية وقد يقال ان البحث الوارد على المصنف لازم للسكاكى ولا يختص به المصنف اذ كما انه لا وجه لتخصيص التعيين بالتعريف الذى فيه مكان كما عند المصنف لا وجه لتخصيصه بالتعريف الذى فيه دون كما عند السكاكى فالصواب جعل التعريفين شاملين لقصر التعيين وهذا كله بناء على أن مفاد مكان خلاف مفاد دون كما اعتبره المصنف والا لم يختص البحث بقصر التعيين بل يجرى البحث فى التعريفين باعتبار القصرين الاولين أيضا لصدق كل منهما حينئذ على الآخر فتدبر (قوله قصر قلب فقط) أى لا قصر قلب وتعيين كما جعله المصنف وتحصل مما تقدم أن قصر التعيين لم يدرجه أحد فى قصر القلب لظهور أن لا عكس فيه أصلا وأما عند السكاكى فالتعيين من افراد الافراد لا قسيم له لان الافراد عنده عبارة عن قطع (١٨٢) الشركة سواء كانت بطريق الاحتمال أو الاعتقاد وعند المصنف الافراد قطع الشركة الاعتقادية فلا يتناول التعيين لانه قطع الشركة الاحتمالية لاشتراك الصفتين أو الموصوفين فى أن كلا منهما يحتمل أن يكون ثابتا بدل الآخر فعليه يكون التعيين قسيما لكل من الافراد والقلب (قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة الخ) قد يقال هذا الاشتراك ضائع لعلمه مما تقدم من أن المخاطب بقصر الافراد من يعتقد الشركة فان هذا يفيد ان قصر الافراد انما يكون عند اعتقاد الاشتراك فى الوصفين فهو تصريح بما علم التزاما وخص هذا الشرط بقصر الموصوف على الصفة دون قصر الصفة على الموصوف لان الموصوفات لا تكون الامتنافية قاله السيرامى وفى يس ظاهر كلام المصنف انه لا اشتراط فى قصر الصفة على الموصوف افرادا وفيه نظر فانه يشترط فى قصر الصفة على الموصوف عدم تنافى الاتصافين اذ لو كان الوصف مما لا يصح قيامه بمحلين لم يتأت اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين فلا يتأتى فيه قصر الافراد نحو قولك لا أب لزيد الا عمرو ونحو ما أفضل البلد الا زيد لانه لا يجتمع الموصوفان فى وصف الابوة ولا فى وصف الافضلية فلا يتأتى فيهما قصر الافراد بخلاف نحو قولك لا جواد الا حاتم فى قصر الافراد فيصح لان الجود يمكن أن يتصف به اثنان وأجيب بأن المصنف ترك هذا الاشتراط فى قصر الصفة اما لندرته لان تنافى اتصاف الموصوفين بالصفة نادر والكثير عدم تنافيهما والكثير بمنزلة اللازم فلا معنى لاشتراطه واما للتعويل على ظهوره بالمقايسة انتهى (قوله افرادا) حال من قصر وشرط مجىء الحال من المضاف اليه موجود أى حال كونه افرادا أى ذا افراد أو مفعول مطلق أى قصر افراد أو مفعول لاجله أى لاجل الافراد قوله عدم تنافى الوصفين) عدم تنافيهما صادق بان يكون بينهما عموم وخصوص من وجه أو مطلق نحو ما زيد الا ماش لا أبيض أو لا ضاحك قاله يس وفى عبد الحكيم مراد المصنف بعدم تنافى الوصفين ان لا يكون مفهوم أحدهما عين نفى الآخر وذلك كالمفحمية والشاعرية ولا ملزوما لنفى الآخر لزوما بينا يحصل فى الذهن بحصوله كالقعود والقيام اذ لو كان كذلك لم يتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما لان امتناع

بشرط قصره قلبا تحقق تنافيهما حتى تكون المنفية فى قولنا مازيد الا قائم كونه قاعدا أو جالسا أو نحو ذلك لا كونه أسود أو أبيض أو نحو ذلك ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها

اجتماع النفى والاثبات من أجلى البديهيات فلا يتحقق قصر الافراد لابتنائه على اعتقاد الشركة وبهذا تعلم أنه لا يرد ما قيل ان صحة اعتقاد المخاطب الاجتماع لا يتوقف على عدم التنافى لجواز أن يعتقد خلاف الواقع اذ الاعتقاد المطابق للواقع ليس بلازم فى القصر ولا حاجة للجواب عنه بأن المراد عدم تنافى الوصفين فى اعتقاد المخاطب لا فى الواقع انتهى (قوله ليصح الخ) علة لعدم التنافى (قوله حتى تكون الخ) حتى تفريعية بمنزلة الفاء وما ذكره من عدم منافاة كونه كاتبا لكونه شاعرا مبنى على أن المراد الكتابة والشعر بالقوة فلا يصح اذ لا يمكن اجتماعهما الا ان المراد بالكتابة القاء الكلام نثرا بقرينة مقابلتها بالشعر الذى هو القاء الكلام نظما كذا ذكر بعضهم (قوله وقلبا الخ) فيه العطف على معمولى عاملين لان قلبا عطف على افرادا والعامل فيه قصر وتحقق عطف على عدم

ليصح اعتقاد المخاطب اجتماعهما فى الموصوف حتى تكون الصفة المنفية فى قولنا مازيد الا شاعر كونه كاتبا أو منجما الا كونه مفحما أى غير شاعر لان الافحام وهو وجدان الرجل غير شاعر ينافى الشاعرية (و) شرط قصر الموصوف على الصفة (قلبا تحقق تنافيهما) أى تنافى الوصفين حتى يكون المنفى فى قولنا مازيد الا قائم كونه قاعدا أو مضطجعا أو نحو ذلك مما ينافى القيام ولقد أحسن صاحب المفتاح فى اهمال هذا الاشتراط لان قولنا مازيد الا شاعر لمن اعتقد أنه كاتب وليس بشاعر قصر قلب

شاعر اللهم الا أن يعتقد المخاطب امكان اجتماع كونه مفحما وشاعرا جهلا فيكون فى الكلام قصر افراد أيضا والافحام وجدان الرجل غير شاعر يقال أفحمته وجدته غير شاعر واذا كان المراد عدم التنافى فى الاعتقاد كيلا يخرج عن قصر الافراد ما اعتقد فيه المخاطب اجتماع الوصفين فى موصوف خطا مع تنافيهما فى أنفسهما مع أنه قصر افراد قطعا كان هذا الشرط لا فائدة فيه لانه تقدم أن قصر الافراد انما هو عند اعتقاد اشتراك الوصفين ثم لو روعى عدم التنافى فى نفس الامر ليتأتى مطابقة اعتقاد المشاركة لزم أن يشترط أيضا عدم تلازمهما كالضحك والنطق ليتأتى مطابقة نفى الاشتراك وهو فاسد لان نفى الاشتراك قصر افراد طابق النفى والاعتقاد ما فى النفس الامر أم لم يطابقه وانما شرط ماذكر فى قصر الموصوف فقط لان تنافى الاتصاف بالنسبة لموصوف متعدد فى قصر الصفة نادر فلم يشترط نفيه وذلك كقولك ما أبو عمرو الا زيد فقصر الابوة فيه على زيد يكون قصر قلب لعدم تأتى اتصاف زيد وغيره بابوة عمرو فلا يكون قصر افراد الا ان ادعيت المشاركة بتأويل الابوة بالشفقة مثلا أو بجهل وهذا الذى حملنا عليه كلامه من ان المراد بالتنافى التنافى فى الاعتقاد لا يلائم قوله (و) شرط قصر الموصوف على الصفة (قلبا) أى قصر قلب (تحقق تنافيهما) فى الكلام بحث على كل تقدير وانما قلنا لا يلائمه لان

الموصوف افرادا ظاهره أنه ليس شرطا فى قصر الصفة افرادا وفيه نظر لان قولك لا جواد الا حاتم فى قصر الافراد انما يصح اذا كان الجود يمكن أن يتصف به اثنان فان لم يمكن كقولك لا أب لزيد الا عمرو فلا يتأتى فيه قصر الافراد لان اشتراك اثنين فى أبوة زيد اذا لم يرد به الأب الاعلى لا يمكن قوله (وقلبا) أى وشرط قصر الموصوف قلبا (تحقق تنافيهما) حتى يكون المنفى فى قولنا مازيد الا قائم كونه قاعدا لا كونه أسود أو أبيض

والعامل فيه شرط وفيه خلاف والراجح المنع اذا لم يكن أحد المعمولين جارا ومجرورا متقدما كما فى قولك فى الدار زيد والحجرة عمرو وأجاب الشارح بأنه من عطف الجمل حيث قال وشرط الخ ان قلت انما جاء هذا من جعل قوله افرادا وقلبا مفعولا لاجله ونحن نجعلهما حالا فيكون العامل فيهما شرط وحينئذ فيكون من قبيل العطف على معمولى عامل واحد وهو جائز قلت مازال البحث واردا الان اختلاف جهة العمل ينزل منزلة اختلاف العامل بناء على ماحققه العلامة الرضى وقوله وشرط قصر الموصوف على الصفة قلبا الخ سكت عن شرط قصر الصفة على

الموصوف قلبا نحو انما الكاتب زيد لا عمرو لمن اعتقد أن الكاتب عمرو لا زيد ولا يخفى عليك أن وصف الكتابة يمكن اجتماع الموصوفين فيه وحينئذ فلا يشترط فيه تحقق التنافى بل تارة لا يتحقق كما مثلنا وتارة يتحقق نحو لا أب لزيد الا عمرو فانه قصر صفة على موصوف قصر قلب ولا يمكن اجتماع موصوفين فى وصف أبوة زيد (قوله تحقق تنافيهما) أى تحقق تنافى الوصفين فى الواقع لاجل أن يكون اثبات المتكلم احدى الصفتين مشعرا بانتفاء غيرها وهى الصفة التى تنافيه فيكون القصر قصر قلب بيقين بخلاف ما اذا لم تكن احداهما منافية للاخرى فان المخاطب يجوز اجتماعهما فى بادى الرأى فيحتمل أن يكون قصر افراد ويحتاج فى كونه قصر قلب الى أمر خارجى يعرف به أن المخاطب يعتقد العكس (قوله حتى يكون المنفى الخ) حتى تفريعية بمعنى الفاء (قوله أو نحو ذلك مما ينافى القيام) أى ككونه مستلقيا أى وليس المنفى بما ذكر من القصر كونه كاتبا أو شاعرا لعدم منافاتهما القيام (قوله ولقد أحسن الخ) هذا تعريض بالمصنف من كونه أساء فى اشتراط هذا الشرط وهو تحقق التنافى فى قصر الموصوف على الصفة قصر قلب فكان ينبغى له اهماله كما أهمله السكاكى

(قوله على ما صرح به في المفتاح) أي لان الشرط في قصر القلب على كلام صاحب المفتاح اعتقاد المخاطب عكس ما يذكره المتكلم سواء كان التنافي بينهما محققا في الواقع أم لا فقول الشارح مع عدم تنافي الشعر والكتابة أي في الواقع لصحة اجتماعهما في موصوف واحد وان كان المخاطب يعتقد تنافيهما والمراد بعدم تنافيهما واحد وان كان مفهومهما مختلفا (قوله ومثل هذا) أي ومثل هذا القول وهو ما زيد الا شاعر لمن اعتقد أنه كاتب (قوله خارج عن أقسام القصر) أي مع أن القصر لا يخرج عنه هذه الاقسام الثلاثة قطعا (قوله خارج عن أقسام القصر) أي القصر الاضافي أما خروجه عن قصر الافراد فلاعتقاد المخاطب اتصافه بصفة وفي قصر الافراد لابد أن يعتقد المخاطب اجتماعهما واتصافه بهما * وأما خروجه عن قصر التعيين فلكون المخاطب به مترددا لا اعتقاد عنده والمخاطب هنا معتقد ثبوت أحدهما وانتفاء الآخر * وأما خروجه عن قصر القلب فلعدم تحقق تنافي الوصفين هنا في الواقع وهو شرط فيه لابد منه على ما قال المصنف وقوله ما ذكره المصنف أي من اشتراط هذا الشرط في قصر القلب وأما على صنيع السكاكي من اهماله

فلا يكون هذا المثال خارجا عن الاقسام الثلاثة بل من قبيل قصر القلب كما علمت (قوله هذا شرط للحسن) أي لحسن قصر القلب لا لصحته وحينئذ فلا يخرج ما زيد الا شاعر لمن اعتقد أنه كاتب عن أقسام القصر الثلاثة بل هو من قبيل قصر القلب وان كان غير حسن (قوله أو المراد التنافي في اعتقاد المخاطب) أي سواء تنافيا في الواقع أو لا كما في المثال المذكور ثم انه ليس المراد بتنافيهما في اعتقاد المخاطب اعتقاد تنافيهما في نفس الامر بأن يعتقد أنه لا يمكن اجتماعهما في نفس الامر بل المراد اعتقاده ثبوت احدهما وانتفاء الاخرى فصح رد الشارح الآتي (قوله أما الاول وهو كونه شرطا في حسن قصر القلب وحاصل هذا الرد أنا لا نسلم أن هذا مراد المصنف لعدم اشعار لفظ الكتاب به اذ الاصل في الشروط أن تكون للصحة لا للحسن بل كلامه في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب ينافي كونه شرطا للحسن لانه قال ليكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء غيرها فان قضيته أن الشرط للتحقق لا للحسن وأيضا سلمنا أن لفظ الكتاب مشعر بأنه شرط في الحسن فلا نسلم عدم حسن الخ فبطل حينئذ كونه شرطا في الحسن فقول الشارح فلا دلالة للفظ أي للفظ الكتاب أعني المتن عليه (قوله وأما الثاني) أي كون المصنف أراد تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب لا بحسب نفس الامر (قوله مما ذكره في تفسيره) أي مما ذكره في التفريع على تفسيره أي تعريفه وذلك لانه عرفه بأنه تخصيص أمر بصفة مكان صفة أخرى ثم فرع على ذلك قوله والمخاطب بالثاني من يعتقد العكس (قوله فيكون هذا الاشتراط ضائعا) يرد مثل هذا على قوله وشرط قصر الموصوف افرادا عدم تنافي الوصفين لان عدم تنافي الوصفين وامكان اجتماعهما معلوم من قوله في التفريع على تعريفه والمخاطب بالاول من يعتقد الشركة فكان اللائق ترك الاشتراط فيهما لهذا المعنى ولهذا لم يتعرض في المفتاح لهذين الشرطين المذكورين في قصر الافراد وقصر القلب

على ما صرح به في المفتاح مع عدم تنافي الشعر والكتابة ومثل هذا خارج عن أقسام القصر على ما ذكره المصنف لا يقال هذا شرط للحسن أو المراد التنافي في اعتقاد المخاطب لانا نقول أما الاول فلا دلالة للفظ عليه مع أنا لا نسلم عدم حسن قولنا ما زيد الا شاعر لمن اعتقده كاتبا غير شاعر وأما الثاني فلان التنافي بحسب اعتقاد المخاطب معلوم مما ذكره في تفسيره أن قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس فيكون هذا الاشتراط ضائعا

المراد بالتنافي هنا التنافي في نفس الامر فاذا قلت في قصر القلب ما زيد الا قائم فالمنفي عن زيد هو القعود أو نحوه مما ينافي القيام لا الكتابة أو الشعر مثلا اذ لو أريد به التنافي في الاعتقاد لم يطابق ما عند المصنف في الايضاح الذي جعله كالشرح لهذا الكتاب وذلك أنه ذكر فيه أن السكاكي أغفل ذكر التنافي ومعلوم أن التنافي الذي أغفله هو التنافي في نفس الامر لا التنافي في الاعتقاد لانه ذكر أن قصر القلب انما هو عند اعتقاد المخاطب العكس ويبعد غلط المصنف بان يكون مراده التنافي في الاعتقاد مع ممارسته لكتاب السكاكي وعلمه بما فيه فلم يعترض عليه الا بما تحقق اهماله له وهو التنافي في نفس الامر ولكن الصواب مع السكاكي لان اشتراط التنافي الذي ذكره المصنف يقتضي ان قولنا ما زيد الا شاعر ردا على من زعم انه كاتب لا شاعر ليس قصر قلب لعدم تنافي الشعر والكتابة كما انه ليس افرادا ولا تعيينا لعدم اعتقاد المشاركة وعدم التردد ولا شبهة في انه قصر قلب وقد نص عليه السكاكي وهو حق لا شك فيه ثم لو حمل على التنافي في الاعتقاد كان خاليا عن الفائدة للعلم بان قصر القلب انما هو عند اعتقاد ما ينافي حكم القصر المذكور كما تقدم في قصر الافراد وأيضا يكون هذا الكلام منافيا حينئذ لقوله وقصر التعيين أعم منهما لانه اذا أريد المنافاة في الاعتقاد صدق قصر القلب في الوصفين المتنافيين وفي غيرهما فلا يزيد عليه قصر التعيين بغير المتنافيين وهذا أعني كون قصر التعيين غير أعم يلزم أيضا بالنسبة لقصر الافراد على ما حملناه عليه لاجل ما تقدم اذ لا يختص قصر الافراد حينئذ بما لا تنافي فيه فلا يزيد عليه قصر التعيين فقد ظهر ما في كلام المصنف من الخبط فالصواب ما عند

وقصر التعيين أعم لان اعتقاد كون الشيء موصوفا بأحد أمرين معينين على الاطلاق لا يقتضى جواز اتصافه بهما معا ولا امتناعه وبهذا اعلم أن كل ما يصلح أن يكون مثالا لقصر الافراد أو قصر القلب يصلح أن يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس وقد أهمل السكاكى القصر الحقيقي وأدخل قصر التعيين فى قصر الافراد فلم يشترط فى قصر الموصوف افرادا عدم تنافى الصفتين ولا فى قصره قلبا تحقق تنافيهما

(قوله وأيضا لم يصح) أى على ارادة هذا الاحتمال الثانى (قوله لم يصح قول المصنف) أى فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا الكتاب وحاصل كلام الشارح ان لو كان مراد المصنف التنافى بحسب اعتقاد المخاطب لم يصح قول المصنف فى الايضاح معترضا على السكاكى انه لم يشترط فى قصر القلب تنافى الوصفين كما شرطناه وذلك لان السكاكى قد اشترط فيه كون المخاطب معتقدا للعكس وهذا هو المراد بالتنافى فى اعتقاد المخاطب فدل هذا على أن مراد المصنف تنافى الوصفين فى الواقع لا بحسب اعتقاد المخاطب اذ يبعد أن يعترض المصنف على السكاكى بما هو قائل ومعترف به وانما يعترض عليه بما تحقق اهماله له وهو التنافى فى نفس الامر (قوله وعلل المصنف) أى فى الايضاح وأشار الشارح بهذا الى بطلان دليل المصنف بعد ما أبطل مدعاه من اشتراط الشرط المذكور (قوله ليكون الخ) أى انما اشترط فى قصر القلب تنافى الوصفين لاجل أن يكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء الاخرى انتهى فاذا قيل ما زيد الا قائم كان اثبات القيام مشعرا بانتفاء القعود فلم يحصل ذلك الاشعار الا اذا كان الوصفان متنافيين فى نفس الامر (قوله وفيه نظر بين فى الشرح) أى وحينئذ فالحق مع السكاكى فى اهمال ذلك

وأيضا لم يصح قول المصنف ان السكاكى لم يشترط فى قصر القلب تنافى الوصفين وعلل المصنف اشتراط تنافى الوصفين بقوله ليكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء غيرها وفيه نظر بين فى الشرح (وقصر التعين أعم) من أن يكون الوصفان فيه متنافيين أولا

السكاكى من اسقاط هذين الشرطين ولا يقال لعله أراد بشرط عدم تنافى الوصفين أو تنافيهما شرط الحسن فى القصرين لانا لا نسلم أن لا حسن فيما لا تنافى فيه بالنسبة لقصر الافراد وأيضا ليس فى الكلام مايدل على الحسن وخص المصنف أيضا هذا الشرط بقصر الموصوف لانه أكثر فى المشاركة فاحتيج الى الشرط فيه بخلاف قصر الصفة فالتنافى فى الاتصاف فيها نادر كما تقدم فى قولك ما أبو زيد الا عمرو فكأن قصر الصفة لضعف التنافى فيه مخصوص بقصر الافراد أو التعيين فلم يذكر ولو كان على ماذهب اليه المصنف لا بد من التنافى باعتبارها أيضا ويحتمل أن يكون تخصيص الشرط بقصر الموصوف لعدم اشتراط فى قصر الصفة لا لندور التنافى فيه وهو مما يؤيد بطلان الشرط تأمل والله أعلم وأما تعليل المصنف شرط التنافى بقوله ليكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء غيرها فهو مما يؤكد ارادة التنافى فى نفس الامر وفيه بحث لانه ان أراد أن اثبات المتكلم هو المشعر بنفى غيرها فأداة القصر مشعرة بذلك من غير حاجة للتنافى وان أراد أن اثبات المخاطب هو المشعر فلا يتوقف أيضا على التنافى بل يفهمه منه المتكلم بقرينة أو بعبارة كان يقال ما زيد الا كاتب فيقول المتكلم ردا عليه ما زيد الا شاعر فما ذكره المصنف من الشرط فى القصرين لا يتم الا ان ثبت بالاستقراء أن البلغاء لا يستعملون أحد القصرين الا بالشرط المذكور ولم يثبت ثم بين أن قصر التعيين لا يشترط فيه أحد الشرطين فقال (وقصر التعيين) وهو اثبات المتكلم احد المتردد فيهما أو المتردد فيها (أعم) محلا من كل من قصرى الافراد والقلب لان الاول على ما مر عليه المصنف محله ما لا تنافى فيه والثانى محله

ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها قوله (وقصر التعيين أعم) يعنى لان اعتقاد الاتصاف بأحد الامرين أعم من جواز اجتماعهما وامتناعه فكل ما يصلح أن يكون مثالا لقصر الافراد أو قصر القلب يصلح أن يكون مثالا لقصر التعيين أى من غير عكس قلت ومن هنا يعلم أن قوله أو تساويا عائد الى كل من قصرى

 الشرط وحاصل ذلك النظر أنه ان أراد ليكون اثبات المتكلم الصفة مشعرا بانتفاء غيرها وهو ما اعتقده المخاطب ففيه أن أداة القصر مشعرة بذلك من غير حاجة للتنافى وان أراد ان اثبات المخاطب الصفة مشعر بانتفاء غيرها وهى التى أثبتها المتكلم كالقيام حتى يكون هذا عكسا لحكم المخاطب فيكون قصر قلب ففيه أن اثبات المخاطب لا اشعار له بانتفاء شيء أصلا ادغاية ما يفهم منه الاثبات فقط وانتفاء الغير ان فهمه منه المتكلم فبقرينة أو بعبارة كان يقول ما زيد الا قاعد فيقول المتكلم ردا عليه ما زيد الا شاعر ولا يتوقف على التنافى والحاصل أن شرط قصر القلب اعتقاد المخاطب عكس ما يذكره المتكلم سواء تحقق التنافى بينهما أم لا وما ذكره المصنف من اشتراط تنافى الوصفين لا يتم (قوله وقصر التعيين) أى وهو اثبات المتكلم أحد الامرين المتردد فيهما أو أحد الامور المتردد فيها وقوله أعم أى من كل واحد منهما على انفراده وليس المراد أنه أعم من مجموعهما بان يتحقق بدون هذا المجموع لانه لا يمكن لان الوصفين فيه اما متباينان أو لا ولا واسطة بينهما فان كانا متباينين تحقق القلب والتعين دون الافراد وان كانا غير متباينين تحقق الافراد والتعيين دون القلب والعموم باعتبار المحل وليس العموم باعتبار نفس حقيقة قصر التعين لانها مباينة لكل من حقيقة القصرين اذ لا يصدق

قصر الافراد الا عند اعتقاد المشاركة ولا يصدق قصر القلب الا عند اعتقاد العكس ولا يصدق قصر التعيين الا عند عدم الاعتقادين وانما كان قصر التعيين أعم محلا من كل من قصرى الافراد والقلب لان الاول على ما مر عليه المصنف محله مالا تنافى فيه والثانى محله ما فيه التنافى وقصر التعيين محله ما فيه التنافى وغيره فيكون أعم من الاول لشموله ما فيه التنافى وأعم من الثانى وهو قصر القلب لشموله ما ليس فيه التنافى والحاصل أن عمومه بالنسبة للاول لوجوده فى محل الثانى وعمومه بالنسبة للثانى لوجوده فى محل الاول وليس عمومه بالنسبة لهما معا بأن يتحقق بدون هذا المجموع والالزم وجود محل يصدق فيه وحده وهو ما ليس فيه التنافى ولا غيره وهذا فاسد كما لا يخفى (قوله فكل مثال الخ) (١٨٦) اشارة الى أن العموم بحسب التحقق باعتبار الصلاحية لا بحسب الصدق

فكل مثال يصلح لقصر الافراد أو القلب يصلح لقصر التعيين من غير عكس (والقصر طرق) والمذكور ههنا أربعة وغيرها قد سبق ذكره فالاربعة المذكورة ههنا (منها العطف

ما فيه التنافى وقصر التعيين محله ما فيه التنافى وغيره فيكون أعم من الاول بما فيه التنافى ومن الثانى وهو قصر القلب بما ليس فيه وبه يعلم أن المراد وقصر التعيين أعم من الاول بخصوصه لوجوده فى محل الثانى ومن الثانى بخصوصه لوجوده فى محل الاول لا أنه أعم منهما معا حتى يلزم وجود محل يصدق فيه وحده وهو ما ليس فيه التنافى ولا عدمه فان هذا فاسد كما لا يخفى وقيدنا العموم بالمحل للاشارة الى أن العموم باعتبار التحقق فى محل لا باعتبار نفس حقيقة قصر التعيين لانها مباينة لكل من القصرين اذ لا يصدق قصر الافراد الا فى اعتقاد المشاركة وقصر القلب الا فى اعتقاد العكس وقصر التعين الا فى عدم الاعتقادين فليفهم (والقصر طرق) أى أسباب لفظية تفيده وهى كثيرة منها تعريف الجزأين وفصل المبتدا بضمير الفصل وقولك مثلا جاء زيد نفسه أى لا غيره وقولك زيد مخصوص بالقيام دون عمرو والمذكور للمصنف هنا أربعة وانما لم يذكر غيرها لان الغير اما انه ليس معدودا من الطرق اصطلاحا كالتأكيد المعنوى كقولك جاء زيد نفسه كما تقدم واما انه مخصوص بالمسندين كضمير الفصل والا قيد ذكر ما يعم واما لانه عائد الى هذه الاربعة كبل التى هى للاضراب ولكن التى للاستدراك لا للعطف لانهما راجعان الى معنى العطف وزيادة الطرق على الاربعة لم يقل فى عدها وهى كذا وكذا بل أتى فى عدها بمن المقتضية للتبعيض والى ذلك أشار بقوله (منها) أى من طرق القصر (العطف) بحرف يقتضى ثبوت ضد حكم ما قبله لما بعده والحكم الذى يفيد الحرف ثبوت ضده لما بعده

الافراد والقلب قال المصنف وأهمل السكاكى القصر الحقيقى وأدخل قصر التعيين فى قصر الافراد فلم يشترط فى قصر الموصوف افرادا عدم تنافى الصفتين ولا فى قصره قلبا تحقق تنافيهما قيل لا يحتاج الى اشتراط عدم التنافى بين الصفتين فى الافراد لان العقل مستقل بالحكم بعدم اجتماع المتنافيين وكذلك التنافى بين الامرين ظاهر فى القلب فلم يحتج لذكره وقيل انما لم يشترط السكاكى التنافى فى القلب لانه لا دليل على اشتراطه وما ذكره المصنف لا يدل لجواز أن يكون انتفاء غيرها يحصل من اثباتها بطريق من طرق القصر مع عدم التنافى اذ لا مانع من أن يعتقد المخاطب صفة مكان صفة وهما لا يتنافيان ص (والقصر طرق منها العطف) ش القصر يكون بالعطف وغيره وقد ذكر المصنف طرقا ونحن نذكر

أو التحقق بالفعل (قوله من غير عكس) أى لانه ربما صلح للتعيين ما لا يصلح للافراد وهو القلب وربما صلح له ما لا يصلح للقلب وهو الافراد (قوله والقصر) أى سواء كان حقيقيا أو غيره وقوله طرق أى أسباب تفيده (قوله والمذكور) أى والطرق المذكور ففيه تذكير الطرق نظرا للفظ أل أو يقال أراد بالمذكور الشئ وهو مذكر وقوله ههنا أى فى باب القصر (قوله وغيرها) أى كضمير الفصل وتعريف المسند أو المسند اليه بأل الجنسية وتقديم ما حقه التأخير من المعمولات وأما التصريح بلفظ الاختصاص ومافى حكمه فلا يعد من طرق القصر اصطلاحا وكذا التأكيد غير الشمولى نحو جاء زيد نفسه أى

لا غيره وانما اقتصر المصنف على ذكر هذه الاربعة فى هذا الباب اما لان القصر الاصطلاحى هو ما كان بهذه الاربعة وما كان بغيرها كضمير الفصل وتعريف المسند أو المسند اليه ونحو لفظ الخصوص فليس باصطلاحى وان كان قصرا بالمعنى اللغوى أو أن القصر بضمير الفصل وتعريف المسند أو المسند اليه داخل فى القصر الاصطلاحى بأن يكون عبارة عن التخصيص بأحد الطرق السبعة ولم يذكر هذه الثلاثة فى هذا الباب لاختصاصها بالمسند والمسند اليه وقد تقدم ذكرها وعلى كلا الاحتمالين التخصيص الحاصل بصريح لفظ الخصوص والتأكيد ليس داخلا فى القصر الاصطلاحى هذا حاصل ما ذكره العلامة عبد الحكيم (قوله منها العطف) أى بلا وبل ولكن وانما قدم العطف على بقية الطرق لانه أقواها للتصريح فيه بالطرفين المثبت والمنفى بخلاف غيره فان النفى هنا لك ضمنى ثم النفى والاستثناء أصرح من انما وأخر التقديم عن الكل لان دلالته على القصر ذوقية لا وضعية واعلم أن العطف يكون للقصر الحقيقى والاضافى وذلك لانه ان كان المعطوف خاصا نحو زيد شاعر لا عمرو فالقصر اضافى وان كان عاما نحو زيد شاعر لا غير زيد فالقصر حقيقى

كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف على الصفة (افرادا زيد شاعر لا كاتب أو ما زيد كاتبا بل شاعر) مثل بمثالين أولهما الوصف المثبت فيه معطوف عليه والمنفى معطوف والثانى بالعكس

اما اثبات فيكون الثابت لما بعده نفيا (كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف على الصفة (افرادا) أى قصر افراد (زيد شاعر لا كاتب) فقد أثبت الشعر لزيد قبل حرف العطف ونفى به عنه الكتابة التى لا تنافى الشعر فكان قصر افراد (و) اما نفى فيكون الثابت بالحرف لما بعده اثباتا كقولك فى قصره افرادا أيضا (ما زيد كاتبا بل شاعر) فقد نفى الكتابة أولا واثبت الشعر فكان قصر افراد فهذان مثالان أولهما عطف فيه المنفى على المثبت وثانيهما بالعكس أى عطف فيه المثبت على المنفى ولكن كون ثانيهما عطف فيه على المنفى المنصوب بما محل نظر لانه ان عطف على لفظ المنصوب لزم عمل ما فى المثبت وهى انما تعمل فى المنفى وان عطف بالرفع على محل المنصوب فالعطف على المحل ممنوع لزوال رعاية المحلية بوجود الناسخ وأما رفعه بتقدير المبتدا فيخرج فيه عن كونه معطوفا وكلامنا فى افادة الحصر بالعطف ويمكن أن يجاب بأن العطف على المحل لا يمتنع على مذهب البصريين والمثال جار عليه أو الرفع بتقدير المبتدا ويجعل الكلام من عطف الجمل ويراد بالعطف ما هو أعم من عطف الجمل

ان شاء الله ماذكره ثم نذكر ما أهمله فى آخر الكلام فمن طرقه العطف كقولك فى قصر الموصوف على الصفة افرادا زيد شاعر لا كاتب وما زيد شاعرا بل كاتب وقلبا زيد قائم لا قاعد وما زيد قاعدا بل قائم وفى قصر الصفة على الموصوف زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد قلت أما العطف بلا فأى قصر فيه انما فيه نفى واثبات فقولك زيد شاعر لا كاتب لا تعرض فيه لنفى صفة ثالثة والقصر انما يكون بنفى جميع الصفات غير المثبت اما حقيقة أو مجازا وليس هو خاصا بنفى الصفة التى يعتقدها المخاطب وأما العطف ببل فأبعد فان قولك ما زيد قائما بل قاعد لا قصر فيه وهو أبعد من القصر عما قبله لان فى الاجماع بين نفى واثبات وذلك لا يستمر فى بل اذا جوزنا عطفها على المثبت مثل زيد شاعر بل كاتب ثم اطلاق أن بل العاطفة للقصر لا يصح لانه يقتضى أن قولك ليس زيد قائما بل قاعد لا قصر فيه فانها ليست عاطفة لان بل لا تعطف الا المفرد كما صرح به النحاة * فائدة تتعلق بالعطف بلا وتحقيقه ملخصا من كلام الوالد رضى الله عنه وقع السؤال عن قام رجل لا زيد هل يصح هذا التركيب فان الشيخ أبا حيان منعه وشرط أن يكون ما قبل لا العاطفة غير صادق على ما بعدها وسبقه لذلك السهيلى فى نتائج الفكر وقال لان شرطها أن يكون الكلام الذى قبلها يتضمن بمفهوم الخطاب نفى ما بعدها فقال السائل ان فى ذلك نظر الامور منها أن قام رجل لا زيد مثل قام رجل وزيد فى صحة التركيب فان امتناع قام رجل وزيد فى غاية البعد لانك ان أردت بالرجل الأول زيدا كان كعطف الشئ على نفسه تأكيدا فلا مانع منه اذا قصد الاطناب وان أردت بالرجل غير زيد كان من عطف الشئ على غيره ولا مانع منه و يصير على هذا التقدير مثله قام رجل لا زيد فى صحة التركيب وان كان معناهما متعاكسين بل قد يقال قام رجل لا زيد أولى بالجواز من قام رجل وزيد لان قام رجل وزيد ان أردت بالرجل زيدا كان تأكيدا وان أردت غيره كان فيه الباس على السامع وايهام أنه عينه والتأكيد والالباس منتفيان فى قام رجل لا زيد وأى فرق بين زيد كاتب لا شاعر وجاء رجل لا زيد وبين رجل وزيد عموم وخصوص مطلق وبين كاتب وشاعر عموم وخصوص من وجه كالحيوان والابيض واذا امتنع جاء رجل لا زيد كما قالوه فهل يتأتى ذلك فى العام والخاص مثل قام الناس لا زيد وصرح ابن مالك وغيره بصحة قام الناس وزيد وان كان فى استدلاله

الوصف المنفى فيه معطوف عليه والمثبت معطوف لكن كون ثانى الاسمين معطوفا على المنفى محل نظر لانه ان عطف بالنصب على لفظ المنصوب المنفى لزم عمل ما فى المثبت وهى انما تعمل فى المنفى وان عطف بالرفع على محل المنصوب فالعطف على محل المنصوب هنا ممنوع لزوال رعاية المحلية بوجود الناسخ وأما رفعه بتقدير المبتدا فيخرج به عن كونه معطوفا فالان بل اذا دخلت على جملة كانت ابتدائية واضرابية لا عاطفة لانها انما تعطف المفردات وكلامنا فى افادة الحصر بالعطف ويمكن أن يجاب بأن العطف على المحل لا يمنع على مذهب البصريين الذين لا يشترطون وجود المحرز أى الطالب لذلك المحل والمثال جار عليه على أن المحل وان كان لا يبقى مع العامل المغير لكنه اعتبر هنا للضرورة ولكون ما ضعيفة العمل وانما ذكر بل بعد النفى دون الاثبات لانها بعد النفى تفيد الاثبات للتابع فتفيد القصر وبعد الاثبات لا ترفعه عن المتبوع بل

تجعله فى حكم المسكوت عنه فلا تفيد القصر فنحو ما زيد كاتبا بل شاعر معناه نفى الكتابة عن زيد واثبات الشعر له ونحو زيد كاتب بل شاعر معناه ثبوت الشعر له مع السكوت عن نفى الكتابة واثباتها لزيد اه سيرامى واعلم ان افادة بل للقصر مبنى على أن ما قبل بل فى النفى متقرر نفيه كما عليه الجمهور وأما على أنه مسكوت عنه كما قاله بعضهم فلا تفيده فالمصنف مشى على ما قاله الجمهور

(قوله وقلبا الخ) اقتصاره على القصرين ربما يوهم عدم جريان طريق العطف فى قصر التعيين لكن المفهوم من دلائل الاعجاز جريانه فيه فالاقتصار لما سيصرح به الشارح فى قوله ولما كان الخ (قوله زيد قائم لا قاعد) أى لمن اعتقد انه قاعد والشرط وهو تنافى الوصفين موجود (قوله وما زيد قائما بل قاعد) أى لمن اعتقد انه قائم ومثل بمثالين لما سبق (قوله فان قلت الخ) حاصله أن قصر القلب بطريق العطف لا فائدة له على مذهب المصنف مطلقا وذلك لانه شرط فيه تحقق تنافى الوصفين واذا تحقق أى ثبت تنافيهما كما فى المثالين علم من نفى أحدهما ثبوت الآخر وكذا من ثبوت أحدهما نفى الآخر وحينئذ فلا فائدة فى عطف المثبت على المنفى أو عطف المنفى على المثبت وكذا على مذهب غيره فى صورة تحقق التنافى فقد علمت أن هذا الايراد بحسب مذهب المصنف وكذا بحسب مذهب غيره اذا تحقق التنافى وأما اذا لم يتحقق التنافى فالامر ظاهر وقول الشارح فاثبات أحدهما يكون مشعرا بانتفاء الغير أى وكذا نفى أحدهما يكون مشعرا بثبوت الآخر ولو زاد الشارح ذلك لكان أولى ليشمل المثال الثانى والجواب الذى ذكره شامل له أيضا لان حاصله أن الجمع بين النفى والاثبات للتنبيه على رد الخطا بالنفى سواء تقدم أو تأخر (قوله قلت الخ) حاصله أن فائدة التعرض لنفى الغير بعد اثبات المطلوب بطريق الحصر الاشعار (١٨٨) بأن المخاطب اعتقد العكس لان القيد الزائد من البليغ حيث لا يحتاج اليه تطلب له فائدة وأقرب شئ يعتبر فائدة له بالذوق السليم الرد على المخاطب فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا أن المعنى لا كذا كما تزعم ايها المخاطب وكذا قولنا ما كان كذا بل كذا معناه بالذوق السليم ما كان كذا كما تزعم أيها المخاطب بل كذا فقول الشارح الفائدة فيه أى فى نفى الغير وقوله التنبيه أى تنبيه المخاطب وغيره وقوله على رد الخطا أى الواقع من المخاطب وقوله وأن المخاطب الخ عطف على رد عطف لازم على ملزوم أو عطف تفسير وهذا التنبيه ليس من جوهر اللفظ بل من الذوق كما علمت من لكنه أنه اذا وقع فى الكلام شئ مستغنى عنه بحسب الظاهر فان الذهن يطلب له فائدة فاذا وجد ما يناسبه حمل عليه لان كلام البليغ يحمل على المناسب وانما قال التنبيه على رد الخطا الخ لان كلامه فى قصر القلب ولان الايراد فيه أقوى فلا ينافى أنه قد تكون فائدة النفى التنبيه على تردد المخاطب اذا كان قصر تعيين وقد يقال يمكن أن الذهن يحمل ذلك الزائد على التنبيه على أن المخاطب متردد فانه فائدة يصح الحمل عليها وحينئذ فيكون ذلك القصر من قصر التعيين فلم يتم التنبيه الذى ذكره الشارح ولذا أجاب بعضهم بجواب آخر وحاصله أن فائدة نفى الغير بعد اثبات المذكور بطريق الحصر تأكيد الحكم المنكر المناسب للمقام وبيانه أن الحكم المقرر هنا منكر لاعتقاد المخاطب عكسه والحكم المنكر يجب تأكيده ففى اثبات ضد أو خلاف المعتقد نفى الحكم المعتقد وفى العطف بالنفى أو الاثبات تقرير ما تقرر أولا فقد توصل بالعطف المفيد للحصر صراحة الى التأكيد المناسب للمقام ولا يقال قد قررت أن مقام قصر القلب مقام انكار وبينت فيه أن العطف فيه يفيد التأكيد ومعلوم أن قصر الافراد انما يرد فى مقام الانكار أيضا ولا تأكيد فيه أصلا لان الحكم المثبت معلوم مسلم ولا معنى للتأكيد فيه والمنفى وهو المنكر بالفتح لم يشتمل على أداة تأكيد فلم يستقم فيه ان العطف فيه للتاكيد ولا جرى على قاعدة الخطاب الانكارى لانا نقول المنكر على المخاطب فى قصر الافراد هو التشريك والعطف فيه يفيد الوحدة

(وقلبا زيد قائم لا قاعد أو ما زيد قائما بل قاعد) فان قلت اذا تحقق تنافى الوصفين فى قصر القلب فاثبات أحدهما يكون مشعرا بانتفاء الغير فما فائدة نفى الغير واثبات المذكور بطريق الحصر قلت الفائدة فيه التنبيه على رد الخطا فيه وأن المخاطب اعتقد العكس فان قولنا زيد قائم وان دل على نفى القعود

ولكن انما يتم هذا الاخير ان سلم أن بل للعطف ولا ينافيه الاضراب وهو محل نظر (و) كقولك فى قصره (قلبا) أى قصر قلب فى صورة تقديم الاثبات (زيد قائم لا قاعد) فقد أثبت القيام ونفى القعود المنافى له فكان قصر قلب على مذهب المصنف (و فى صورة تقديم النفى (ما زيد قاعدا بل قائم) فقد نفى القعود وأثبت القيام والبحث الوارد فيما تقدم فيه النفى وارد هنا أيضا لا يقال قصر القلب بطريق العطف أو بغيره لا فائدة له على مذهب المصنف مطلقا لانه شرط تحقق تنافى الوصفين واذا تحقق تنافيهما كما فى المثال علم من ثبوت أحدهما أو نفيه نفى الآخر أو ثبوته فأى فائدة لعطف المثبت أو المنفى وكذا على مذهب غيره فى صورة تحقق التنافى لانا نقول الحكم المقدر هنا منكر لاعتقاد

على ذلك بقوله تعالى من كان عدوا لله الآية نظر لان جبريل اما معطوف على الجلالة الكريمة او على رسله على القولين اذ لا قائل ان المعطوف الاخير معطوف على متوسط بل اما على الاول واما على ما قبله قولان سمعتهما من الشيخ أبى حيان والمراد بالرسل الانبياء لان الملائكة وان جعلوا رسلا فقرينة عطفهم على الملائكة يصرف هذا ولاى شئ يمتنع العطف بلا فى نحو ما قام الا زيد لا عمرو وهو عطف على موجب لان زيدا موجب وتعليلهم بأنه يلزم نفيه مرتين ضعيف لان الاطناب قد يقتضى مثل ذلك ولا سيما والنفى

باللزوم ويفيد بالمطابقة نفي غير من انتسب له الحكم والكلام على تقدير الوحدة فاذا قيل زيد جاء لا عمرو فمعناه جاء زيد وحده لا عمرو ففيه تأكيد الوحدة المنافية للتشريك المدعى الا أنه كثيرا ما يستغنى عن ذكر تلك الوحدة بالعطف لاستلزامه اياها ففي الكلام مع العطف تأكيد بهذا الاعتبار اه يعقوبي (قوله لكنه خال عن الدلالة على أن المخاطب اعتقد أنه قاعد) أي

لكنه خال عن الدلالة عن أن المخاطب اعتقد أنه قاعد (وفي قصرها) أي قصر الصفة على الموصوف افرادا وقلبا بحسب المقام (زيد شاعر لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد) ويجوز ما شاعر عمرو بل زيد بتقديم الخبر لكنه يجب حينئذ رفع الاسمين لبطلان العمل ولما لم يكن في قصر الموصوف مثال الافراد صالحا للقلب لاشتراط عدم التنافي في الافراد

المخاطب عكسه والحكم المنكر يجب تأكيده ففي اثبات ضد أو خلاف المعتقد نفي الحكم المعتقد وفي العطف بالنفي أو الاثبات تقرير ما تقرر أولا فقد توصل بالعطف المفيد للحصر صراحة الى التأكيد المناسب للمقام ثم لو سلم عدم الحاجة الى التأكيد في المقام ففي التعرض للنفي اشعار بأن المخاطب اعتقد العكس لان القيد الزائد حيث لا يحتاج اليه تطلب له فائدة وأقرب شئ يعتبر فائدة له بالذوق السليم الرد على المخاطب فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا أن المعنى لا كذا كما تزعم أيها المخاطب وكذا قولنا ما كان كذا بل كذا معناه بالذوق السليم ما كان كذا كما تزعم أيها المخاطب بل كذا وأيضا في العطف في المتنافيين نفي توهم أن وقتها مختلف فلا يكون فيه نقض اعتقاد المخاطب فليتأمل لا يقال قد قررت أن مقام قصر القلب مقام انكار وبينت أن العطف فيه يفيد التأكيد ومعلوم أن قصر الافراد انما يرد في مقام الانكار أيضا ولا تأكيد فيه أصلا لان الحكم المثبت معلوم مسلم ولا معنى للتأكيد فيه والمنفي وهو المنكر لم يشتمل على أداة تأكيد فلم يستقم فيه أن العطف فيه للتأكيد ولا جرى على قاعدة الخطاب الانكاري لانا نقول المنكر على المخاطب في قصر الافراد هو التشريك والعطف فيه يفيد الوحدة باللزوم ويفيد بالمطابقة نفي غير من انتسب له الحكم والكلام على تقدير الوحدة فاذا قيل زيد جاء لا عمرو فمعناه جاء زيد وحده لا عمرو ففيه تأكيد الوحدة المنافية للتشريك المدعى الا انه كثيرا ما يستغنى عن ذكر تلك الوحدة بالعطف لاستلزامه اياها ففي الكلام مع العطف تأكيد بهذا الاعتبار فليتأمل (و) كقولك (في قصرها) أي في قصر الصفة على الموصوف في صورة تقديم الاثبات (زيد شاعر لا عمرو) هذا يصلح مثالا لقصر القلب اذا اعتقد المخاطب أن الشاعر عمرو لا زيد ومثالا لقصر الافراد اذا اعتقد مشاركة عمرو زيدا في الاتصاف بالشعر (و) كقولك أيضا في قصرها في صورة تقديم النفي (ما عمرو شاعرا بل زيد) هذا أيضا يصلح مثالا لقصر القلب حيث يعتقد المخاطب أن عمرا

الاول عام والثاني خاص فأسوأ درجاته أن يكون مثل ما قام الناس ولا زيد وهذا جلة السؤال فأجاب بما ذكره السهيلي وأبو حيان ذكره أيضا الابدي في شرح الجزولية قال لا يعطف بلا الا بشرط أن يتضمن ما قبلها بمفهوم الخطاب نفي الفعل فيكون الأول لا يتناول الثاني نحو جاءني رجل لا امرأة وعالم لا جاهل فلو قلت مررت برجل لا عاقل لم يجز اذ ليس في مفهوم الكلام الاول ما ينفي الفعل عن الثاني وهو لا يدخل الا لتأكيد النفي فاذا اردت ذلك المعنى جئت بغير فتقول مررت برجل غير عاقل وغير زيد ويجوز مررت بزيد لا عمرو لان الاول لا يتناول الثاني انتهى واذا ثبت أنها لا تدخل الا لتأكيد النفي اتضح الشرط المذكور لان نفي الخطاب اقتضى في قام رجل نفي المرأة فدخلت لا للتصريح بما اقتضاه المفهوم وكذلك قام زيد لا عمرو وأما قام رجل لا زيد فلم يقتض المفهوم نفي زيد فلم يوجد نفي يؤكده لا وقوله تأكيد النفي

فاذا جئ بالعطف دل بالذوق السليم على أنه معتقد لذلك خطأ فان المتبادر من قولنا كان كذا لا كذا أن المعنى لا كذا كما تزعم أيها المخاطب (قوله بحسب المقام) أي حال المخاطب فان اعتقد المخاطب شركة زيد وعمرو في الشاعرية أو في انتفائها كان قصر افراد وان اعتقد العكس كان قصر قلب ولا تغفل عن كون تنافي الوصفين انما يشترط عند المصنف في قصر القلب اذا كان قصر موصوف على صفة لا قصر صفة على موصوف لئلا يشكل عليك كون زيد شاعر لا عمرو قصر قلب ومثل المصنف بمثالين لما سبق (قوله لتقديم الخبر) أي على الاسم كما هو السياق (قوله لبطلان العمل) أي عمل ما لان شرط عملها ترتيب معموليها وقد فقد الترتيب بين الاسم والخبر لان شاعر خبر مقدم وعمرو مبتدأ مؤخر ويجوز أن يكون الوصف مبتدأ وما بعده فاعلا أغنى عن الخبر ان قلت ان ما بعد بل مثبت فعلى

تقدير لو جعل عمرو فاعلا بالصفة لم يصح عملها في المعطوف لعدم اعتمادها على حرف النفي اذ التقدير ما شاعر زيد بل شاعر عمر وقلت العامل في المعطوف ليس صفة مقدرة بل الصفة المعتمدة على حرف النفي عاملة في المعطوف عليه أصالة وفي المعطوف تبعا وقوله لبطلان العمل أي مطلقا عند الجمهور أو الا اذا كان الخبر ظرفا عند ابن عصفور وبعض النحاة لا يقول ببطلان العمل مع عدم الترتيب مطلقا كما في الرضي فقول الشارح في المطول وقد أجمع النحاة على وجوب رفع الاسمين لبطلان العمل أي أجمع أكثرهم

وتحقق التنافى فى القلب على زعمه أورد للقلب مثالا يتنافى فيه الوصفان بخلاف قصر الصفة فان مثالا واحدا يصلح لهما ولما كان كل ما يصلح مثالا لهما يصلح مثالا لقصر التعيين لم يتعرض لذكره وهكذا فى سائر الطرق

هو الشاعر دون زيد ومثالا لقصر الافراد حيث يعتقد نفى الشعر عنهما معا ومثل بل فى ذلك لكن ولا فرق فى افادة القصر فى هذا المثال بين تقديم الوصف وتأخيره الا أنه عند تقديمه يجب رفعه لبطلان عمل ما بتقديم الخبر أو يجعل الوصف مبتدأ وما بعده فاعل أغنى عن الخبر ولكن افادة القصر ببل فيما ذكر بناء على أنها لافادة ثبوت ضد حكم ما قبلها لما بعدها مع تقرير النفى لما قبلها وأما اذا بنى على انها لنقل الحكم لما بعدها ويصير ما قبلها فى حكم المسكوت عنه حتى بعد النفى كما قيل فلا تفيد قصرا ثم الظاهر أن تمثيل المصنف من غير تعيين قلب ولا افراد فى قصر الصفة بمثالين هما فى حكم الواحد باعتبار صحة اتصاف كل من الموصوفين بالصفة المذكورة فيهما وانما افترقا فى مجرد تقديم الاثبات وتأخيره ولم يمثل لقصر القلب بما لا يصح فيه اتصاف الموصوفين معا بتلك الصفة كما تقدم فى قولك ما أبو زيد عمرو

لعله يريد النفى المؤكد أو لعل مراده أنها لا تدخل فى أثناء الكلام الا للنفى المؤكد بخلاف ما اذا جاءت أول الكلام قد يراد بها أصل النفى مثل لا أقسم وقد خطر لى فى ذلك أمران غير ما قاله الابدى أحدهما أن العطف يقتضى المغايرة والمغايرة فى اطلاق أكثر الناس تقتضى المباينة وان كان التحقيق أن بين الاعم والاخص وبين العام والخاص وبين الجزء والكل مغايرة فحينئذ يمتنع العطف فى جاءنى رجل وزيد لعدم المغايرة أعنى المباينة فاذا قال أردت غير زيد جاز وليس مما نحن فيه ولو قلت جاء زيد ورجل فمعناه ورجل آخر لوجوب المغايرة ولذلك لو قلت جاء زيد لا رجل فتقديره لا رجل آخر لانا نحافظ على مدلول اللفظ فيبقى المعطوف عليه على مدلوله من عموم وخصوص واطلاق وتقييد الثانى أن مبنى الكلام على الفائدة وقام رجل لا زيد مع ارادة مدلول رجل المحتمل لزيد وغيره لا فائدة فيه مع ارادة حقيقة العطف بل نقول فاسد لانك ان أردت الاخبار بنفى قيام زيد والاخبار بقيام رجل المحتمل له ولغيره فتناقض وان اردت الاخبار بقيام رجل غير زيد فطريقك ان تقول غير زيد وبهذا تبين أنه لا فرق بين قام رجل لا زيد وقام زيد لا رجل فى الامتناع الا ان يراد بالرجل غير زيد فيصح فيهما ان صح وضع لا فى هذا الموضع موضع غير وفيه نظر وتفصيل والفرق بين العطف بلا ومعنى غير ان العطف يقتضى النفى عن الثانى بالمنطوق ولا تعرض فيه للاول بتأكيد النفى بالمفهوم ان سلم وغير تفيد الاول ولا تعرض فيها للثانى الا بالمفهوم ان كانت صفة وان كانت استثناء ففى كونه بالمنطوق أو المفهوم بحث وهذان الوجهان أحسن مما ذكره السهيلى والابدى لانهما بنياه على صحة مفهوم اللقب وقول السائل بين كاتب وشاعر عموم وخصوص من وجه كانه تبع فيه الشيخ شهاب الدين العراقى وهو غفلة منه أو تسمح أطلقه لتعليم بعض الفقهاء ممن لا احاطة له بالعلوم العقلية وكذلك مثل بالزنا والاحصان وتلك كلها ألفاظ متباينة المعنى والتباين أعم من التنافى وقد أشار اليه البيضاوى فى الفصيح والناطق بقوله والزنا والاحصان متباينان وكذلك الحيوانية والبياض ويظهر أن يقال يصح قام كاتب لا شاعر لان كاتبا لا يصدق على شاعر اذ معنى الكتابة ليس فيه شئ من معنى الشعر فالفقيه والنحوى الصرف يريد أن يتأنس بهذه الحقائق وأما قام الناس لا زيد ونحوه من عطف الخاص على العام فان أريد بالناس غير زيد جاز وان أريد العموم واخراج زيد بقولك لا زيد على جهة الاستثناء فكان يخطر لى جوازه لكنى لم أر أحدا من النحاة عد لا من حروف الاستثناء وأما لو أريد بالناس غير زيد فجائز بقرينة العطف ويحتمل أن يمتنع كما امتنع الاطلاق فى قام رجل لا زيد فان احتمال ارادة الخصوص فى الاول كاحتمال ارادة التقييد فى الثانى ولا يأتى احتمال الاستثناء للثانى وأظن فى كلام بعض النحاة فى قام الناس ليس زيدا أنه جعلها بمعنى لا وأما قام الناس وزيد فجوازه

(قوله وتحقق التنافى فى القلب) أى وتحقق التنافى وعدم التنافى لا يمكن اجتماعهما فى محل واحد وقوله على زعمه أى لا على مذهب السكاكى الذى لا يشترط تحقق التنافى فيه وحينئذ فالمثال الواحد عنده يصلح لهما (قوله أورد للقلب مثالا) أى غير مثال الافراد وقوله أورد جواب لما وقوله مثالا أى واحدا فى الاثبات وآخر فى النفى وعدهما واحدا نظرا لمتعلقهما (قوله يصلح لهما) أى لان ما ذكر من اشتراط التنافى وعدمه انما يتأتى فى قصر الموصوف على الصفة ولا يتأتى فى قصر الصفة على الموصوف لظهور التنافى بين كل موصوفين والفرق بين القصرين انما هو بحسب اعتقاد المخاطب فقولك ما قائم الا زيد صالح لهما اه سيرامى (قوله كل ما يصلح مثالا لهما) أى للافراد والقلب فى قصرى الموصوف والصفة (قوله لم يتعرض لذكره) أى لا فى قصر الموصوف ولا فى قصر الصفة قوله وهكذا فى سائر الطرق أى باقى طرق القصر وهى انما والاستثناء والتقديم

بل خالد انما هو لكونه يرى أن قصر الصفة لا يشترط فيه عدم صحة اتصاف الموصوفين بالصفة معا وقد تقدمت الاشارة الى هذا والاوجب أن يأتى بمثال التنافى لقصر القلب زيادة على مثال قصر الافراد كما فعل فى قصر الموصوف فيما تقدم وأما قصر التعيين فلم يمثل له لان كل مثال يصلح للافراد والقلب صالح له ويؤيد ارادة ماذكر ارتكابه فى سائر الطرق ترك مثال التنافى فى قصر الصفة كما ترك مثال قصر التعيين فليفهم ثم المشهور عندهم أن القصر الحاصل بالعطف لا يكون الا اضافيا الا ان الاثبات انما هو باعتبار مانفى بالعطف والحق انه أكثرى لا كلى لصحة كونه من الحقيقى اذا كان المنفى هو جميع ماسوى المذكور كقولك زيد عالم البلد لا غيره اذا فرض أن لا عالم فى البلد سواه وكقولنا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لا غيره (ومنها) أى ومن طرق القصر (النفى والاستثناء) ولم يقل ومنها الاستثناء لان الاستثناء من الاثبات كقولك جاء القوم الا زيدا ليس من طرق القصر اذ الغرض منه الاثبات والاستثناء قيد فكانك قلت جاء القوم المغايرون لزيد ولو كان من طرقه لكان ايضا من طرقه نحو قولك جاء الناس الصالحون بخلاف ماقدم النفى فيه ثم أتى بالاستثناء سواء ذكر المستثنى منه أم لا فان الغرض منه النفى ثم الاثبات المحققان للقصر والحكم فى ذلك الاستعمال والذوق السليم المتقرر بتتبعه ولذلك يستعمل النفى

واضح وانما جوزت العطف ههنا مع عدم المغايرة ومنعته فيما سبق لعدم المغايرة لان العطف يستدعى مغايرة يحصل بها فائدة وعطف الخاص على العام وأن اريد عمومه يحصل به فائدة التقوية ولذلك سلكته هنا ومنعته فى النفى واما استدلال الشيخ جمال الدين بن مالك رحمه الله تعالى بعطف جبريل فلعله يريد أنه مذكور بعده لان هذا القدر هو المحتاج اليه فى انه يقتضى تخصيصا أولا وأما قول السائل لاى شئ يمتنع العطف فى نحو ماقام الا زيد لا عمرو وهو عطف على موجب فلما تقدم من أن لا يعطف بها ما اقتضى مفهوم الخطاب نفيه ليدل عليه صريحا وتأكيدا للمفهوم والمنطوق فى الاول الثبوت والمستثنى عكس ذلك لان الثبوت فيه بالمفهوم لا بالمنطوق ولا يمكن عطفها على المنفى وقوله أسوأ درجاته أن يكون مثل ماقام الناس ولا زيد ممنوع لان العطف فى ولا زيد بالواو وليس فيه أكثر من خاص بعد عام وللعطف بلا حكم يخصه ليس للواو ص (ومنها النفى والاستثناء) ش من أدوات الحصر الاستثناء كقولك فى قصر الموصوف ما زيد الا شاعر سواء كان قصر قلب أو افراد وفى قصر الصفة على الموصوف ما شاعر الا زيد قلت والاستثناء قصر سواء كان مع النفى أم الايجاب كقولك قام الناس الا زيدا فانك قصرت عدم القيام على زيد لا يقال لو قصرت عدم القيام على زيد لكان فى قولك قام الناس الا زيدا نفى لقيام غير الناس لانا نقول هو قصر لعدم القيام بالنسبة الى الناس على زيد كما أنك اذا قلت ماقام الناس الا زيد لم تقصر القيام على زيد مطلقا انما قصرت عليه القيام بالنسبة الى الناس فقولهم من طرق الحصر النفى والاستثناء لا يظهر فيه مناسبة للتعرض للنفى ومنها انما كقولك فى قصر الموصوف على الصفة انما زيد كاتب وفى قصر الصفة على الموصوف انما قائم زيد واعلم أن النحاة يقولون ان الاخير هو المحصور فاذا قلت انما زيد قائم فالقائم هو المحصور ومقتضاه أن تكون هذه الصيغة من قصر الصفة على الموصوف وعبارة البيانيين هى المحررة فان الاول هو المحصور والثانى محصور فيه وعبارة النحاة فيها تجوز والصواب أن الاخير محصور فيه لا محصور غير انهم تساهلوا فى ذلك كما تساهل الاصوليون فى قولهم المشترك وانما هو مشترك فيه وقد اختلف فى القصر بانما فأثبته الجمهور ونفاه كثير والمثبتون قيل بالمنطوق وقيل بالمفهوم واستدل الذاهبون الى انها للحصر بامور منها اطباق العلماء فى قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة بالنصب على أن معناه ماحرم عليكم الا الميتة لانه المطابق فى المعنى لقراءة الرفع فانها للقصر فكذلك قراءة النصب والاصل استواء معنى القراءتين واعترض على هذا

ومنها النفى والاستثناء

(قوله ومنها النفى والاستثناء) أى النفى بأى أداة من أدواته كليس وما وان وغيرها من أدوات النفى والاستثناء بالا واحدى أخواتها ولم يقل المصنف ومنها الاستثناء لان الاستثناء من الاثبات كقولك جاء القوم الا زيدا لا يفيد القصر لان الغرض منه الاثبات والاستثناء قيد مصحح له فكأنك قلت جاء القوم المغايرون لزيد ولو كان الاستثناء المذكور من طرق القصر لكان من طرقه الصفة أيضا نحو جاء الناس الصالحون بخلاف ماتقدم فيه النفى ثم أتى فيه بالاستثناء سواء ذكر المستثنى منه أم لا نحو ما جاءنى الا زيد فان الغرض منه النفى ثم الاثبات المحققان للقصر وليس الغرض منه تحصيل الحكم فقط والا لقيل جاءنى زيد والحكم فى ذلك الاستعمال والذوق السليم ولذلك يستعمل النفى ثم الاستثناء عند الانكار دون الاثبات ثم الاستثناء اهـ يعقوبى

كقولك فى قصر الموصوف على الصفة افرادا ماز يدالاشاعر وقلباماز يدالاقائم وتعيينا كقوله تعالى وما أنزل الرحمن من شئ ان أنتم الاتكذبون أى لستم فى دعواكم للرسالة عندنا بين الصدق والكذب كما يكون ظاهر حال المدعى اذا ادعى بل أنتم عندنا كاذبون فيها وفى قصر الصفة على الموصوف بالاعتبار ين ماقائم أومامن قائم أولاقائم الاز يدوتحقيق وجه القصر فى الاول انه متى قيل ماز يد توجه النفى الى صفته لاذاته لان أنفس الذوات يمتنع نفيهاوانما تنفى صفاتها كمابين ذلك فى غير هذا العلم وحيث لانزاع فى طوله وقصره وماشاكل ذلك وانما النزاع فى كونه شاعرا أوكاتبا تناولهما النفى فاذاقيل الاشاعر جاء القصروفى الثانى انه متى قيل ماشاعر فادخل النفى على الوصف المسلم ثبوته أعنى الشعر لغيرمن الكلام فيهما كز يد وعمرومثلا توجه النفى اليهما فاذاقيل الاز يدجاء القصر

(قوله ماز يدالاشاعر) أى لمن يعتقد اتصافه بالشعروغيره (قوله مازيدالاقائم) أى لمن اعتقد أنه قاعد

كقولك فى قصره) افرادا (مازيدالاشاعر)(و)قلبا(مازيدالاقائم وفى قصرها) افراداوقلبا(ماشاعر الازيد) والكل يصلح مثالاللتعيين والتفاوت انماهو بحسب اعتقاد المخاطب

ثم الاستثناء عند الانكاردون الاثبات ثم الاستثناء ولوكان الاستثناء من الاثبات نفيا على الصحيح كالعكس لافادة السكوت عن المستثنى ثم مثل بهذا الطريق على نمط ما تقدم فى العطف من الاتيان بمثالين للافرادوالقلب فى قصر الموصوف وبواحد لهما فى قصر الصفة واهمال مثال قصر التعيين فقال وذلك (كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف على الصفة افرادا (مازيدالاشاعر) أى لا كاتب فهو (قصر الافراد لعدم تنافى الشعر والكتابة (و) قلبا (مازيدالاقائم) (و) كقولك (فى قصرها) أى فى قصر الصفة على الموصوف افراداوقلبا (ماشاعر الازيد) ولم يورد لقصرها مثالين لصلاحية هذا المثال لقصر القلب والافراد فيه لانه لم يشترط فى قصر الصفة عدم صحة اتصاف الموصوفين بها فى قصر القلب بخلاف قصر الموصوف ولكن لو اقتصر هنا فى قصر الموصوف على مثال واحد كفاه لان المنفى هنا غير مصرح به فان قدر منافيا كان للقلب والا كان للافراد فقولك مثلاماز يدالاشاعران قدرت لامفحم كان للقلب أولا كاتب كان للافراد بخلاف العطف فقد صرح فيه بالمنفى ويستحيل أن يكون منافيا وغيرمناف فلابد فيه من المثالين وأهمل مثالالقصر التعيين لصلاحية الكل له كذاقيل وفيه نظر لان ذلك باعتبار ماحمل عليه كلام المصنف والا فكلامه ليس فيه تصريح بافراد ولاقلب حتى تكون الامثلة بأنا نمنع حصول القصر فى قراءة الرفع بناء على أن نحو العالم ز يد لا يفيد الحصر وقد تقدم فى باب المسند أن نحو العالم ز يدوز يد العالم عند السكاكى يفيدان الحصر فى بعض المواضع ثم فيه نظر لان الحصر ليس مستفادا هنا من التقديم بل من عموم الموصول كقولك كل محرم الميتة لا يقال لو كانت للحصر لزم أن لا يكون غير المذكورات محرما لان المعنى تحريم الاكل فلا يدخل غيره ومن أين لنا أن غير هذه المذكورات فى الآية من المأكولات كان محرما ذلك الوقت ومنها أن ان للاثبات وما للنفى فلابد أن يكون للقصر ليحصل بالقصر الجمع بين النفى والاثبات ورد عليه بأن ما كافة لا نافية قال الشيخ أبو حيان والذى قال ذلك لم يشم رائحة النحو قلت نقل القرافى أن الفارسى قال فى الشيرازيات ان ما فى انما نافية لكنى رأيت فى الشيرازيات ما لعله أخذه منه وهو أنه قال بعد أن ذكر أن انما للحصر ان الحصر أيضا فى شر أهر ذاناب وشئ جاء بك ثم قال والاول أسهل من هذا لان معه حرفا قد دل عندهم على النفى فصار حذف حرف النفى فيه أسهل من هذا القيام حرف آخر معه مقامه وليس فى المثالين الاولين شئ من ذلك انتهى وليس صريحا فى أنها باقية على النفى لان قوله لان معه حرفا قد دل على النفى يريد حرفا يدل

وانظر لم كرر المثال فى قصره دون قصرها وهلا اقتصر على مثال واحد لكل منهما ولا يقال انه لم يكرر المثال فى قصرها لصلاحية المثال الذى ذكره لقصر القلب والافراد لانه لم يشترط فى قصر الصفة عدم صحة اتصاف الموصوفين بها فى قصر القلب بخلاف قصر الموصوف فانه شرط فيه اذا كان افرادا عدم تنافى الوصفين وقلبا تنافيهما فمثل بمثال فيه عدم التنافى وبمثال فيه التنافى لانا نقول هذا الغرض يحصل بمثال واحد لان النفى هنا غير مصرح به فان قدر منافيا كان للقلب والا كان للافراد فقولك مثلاماز يد الاشاعر ان قدرت لامفحم كان للقلب أولا كاتب كان للافراد وكذلك قولك مازيد الاقائم ان قدرت لاقاعد كان للقلب وان قدرت لاشاعر كان للافراد وهذا بخلاف العطف فانه لا بد فيه من التصريح بالنفى ويستحيل أن يكون منافيا وغير مناف فلابد فيه من المثالين واعلم أن هذا كله باعتبار ما حمل (ومنها عليه الشارح كلام المصنف والا فكلام المصنف فى حد ذاته ليس فيه تصريح بافراد ولاقلب حتى تكون الامثلة لهما فقط (قوله ماشاعر الازيد) أى لمن اعتقد أن زيدا وعمرا شاعرا أو عمرا فقط (قوله والكل) أى من الامثلة المذكورة لقصره أو لقصرها يصلح الخ وهذا مكرر مع قوله سابقا وهكذا فى سائر الطرق (قوله والتفاوت) أى التغاير بين ما تقدم والتعيين انما هو بحسب اعتقاد المخاطب وفيه أنه لا اعتقاد فى قصر التعيين فكان الاولى أن يقول بحسب حال المخاطب وأجيب بأن فى الكلام حذف الواو مع ما عطفت أى بحسب اعتقاد المخاطب وعدم اعتقاده فان اعتقد المخاطب الاشتراك فهو افراد وان اعتقد العكس فقلب وان لم يعتقد شيأ فتعيين

ومنها انما كقولك فى قصر الموصوف على الصفة افرادا انما زيد كاتب وقلبا انما زيد قائم وفى قصر الصفة على الموصوف بالاعتبارين انما قائم زيد والدليل على انها تفيد القصر كونها

(ومنها انما كقولك فى قصره) افرادا (انما زيد كاتب و) قلبا (انما زيد قائم وفى قصرها) افرادا وقلبا (انما قائم زيد) وفى دلائل الاعجاز أن انما ولا العاطفة انما يستعملان فى الكلام

لهما فقط (ومنها) أى من طرق القصر (انما) المركبة من ان التى هى لتأكيد النسبة وما الكافية ثم مثل لها على نمط ما تقدم بقوله وذلك (كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف افرادا (انما زيد كاتب) أى لا شاعر (و) كقولك فى قصره قلبا (انما زيد قائم) أى لا قاعد (و) كقولك (فى قصرها) أى الصفة افرادا أو قلبا (انما قائم زيد) فان اعتقد المخاطب قيامه مع عمرو مثلا كان افرادا وان اعتقد قيام عمرو دونه كان قلبا والمراد بنمط ما تقدم انه أهمل مثال قصر التعيين لصلاحية الكل له وأتى بمثالين لقصر الموصوف لانه شرط فى قصره قلبا تنافى الوصفين وافرادا عدم تنافيهما واقتصر فى قصر الصفة على مثال واحد لعدم اشتراط امتناع اتصاف الموصوفين بتلك الصفة فى قصر القلب ويرد على ما ذكر كما تقدم أن المثال الواحد كاف أيضا فى قصر الموصوف اذ لم يصرح بالمنفى فيمكن تقديره منافيا وغير مناف وأن قصر التعيين لا يتعين اهمال مثاله لعدم التصريح بالافراد والقلب كما تقدم كل ذلك فى ما والا ثم ما ذكره المصنف من كون انما والعطف بلا يستعملان لقصر الافراد كقصر القلب

على النفى والاثبات وهو انما لم يقل يدل على النفى والاثبات لان الاثبات مستفاد من اللفظ مجردا عن انما ولو أراد بالحرف الدال على النفى ما من انما لما قال فصار حذف حرف النفى فيه أسهل اذ لو كانت باقية على النفى لما كان حرف النفى معها محذوفا والحق فى ذلك أن الامام لم يرد الا أن ما أصلها اذا لم تكن شيأ من الاقسام المعروفة النفى وان وضعها الاثبات والغالب أن الحرفين اذا ركبا وصار المعنى آخر يلاحظ فى المعنى التركيبى معنى كل واحد منفردا فلما كانت ما التى ليست لشىء من الاقسام المعروفة فى الأصل للنفى وان للاثبات قصد عند التركيب المحافظة عليهما فلم يمكن تواردهما على شىء واحد ولم يمكن صرف النفى للمذكور فتعين عكسه وقول النحاة ان ما كافة لا ينافى هذا لان الكف حكم لفظى لا ينافى أن يقارنه حكم معنوى ثم ان المصنف نقل عن النحاة أنها لاثبات المذكور ونفى ما سواه وهو قول بعضهم لا كلهم ومنها أن ان للتأكيد وما كذلك فاجتمع تأكيدان فأفادا الحصر قاله السكاكى ويرد عليه انه لو كان اجتماع تأكيدين للحصر لكان قولك ان زيدا لقائم يفيد الحصر وقد يجاب بأن مراده أنه لا يجتمع حرفا تأكيد متواليان الا للحصر ثم هو ممنوع والتأكيد اللفظى والمعنوى كل منهما يتكرر ولا حصر ومنها قوله تعالى قل انما العلم عند الله قل انما يأتيكم به الله ان شاء قل انما علمها عند ربى فانه انما يحصل مطابقة الجواب اذا كانت انما للحصر ليكون معناه لا آتيكم به انما يأتى به الله ولا أعلمها انما يعلمها الله وأصرحها انما يأتيكم به الله لجواز أن يدعى فى غيرها أن الحصر أخذ من تعريف المبتدا لكن الظاهر أن من منع الحصر بانما فهو لحصر المبتدا فى الخبر أمنع وكذلك قوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل انما السبيل على الذين يظلمون الناس وفى الآية نكتة وهو التنبيه على أن المجازى لا يكون ظالما على الحقيقة وهذا المعنى أحسن من قول

(قوله كقولك فى قصره افرادا انما زيد كاتب) أى لمن اعتقد انه كاتب وشاعر (قوله وقلبا انما زيد قائم) أى لمن اعتقد أنه قاعد ورد على تعدد المثال ما مر من أن المثال الواحد يصلح للافراد والقلب لان القائمية قد تضاف لما ينافيها كالقاعدية فيكون القصر قلبا والى ما لا ينافيها كالشعرية فيكون افرادا فلا وجه لتعداد المثال (قوله وفى قصرها افرادا وقلبا) أى بحسب المقام واعتقاد المخاطب فان كان معتقدا أن القائم زيد وعمرو فافراد وان اعتقد أنه عمرو فقلب ولا تغفل عما تقدم من أن الامثلة المذكورة لقصره أو لقصرها تصلح للتعيين (قوله وفى دلائل الاعجاز الخ) هذا شروع فى الاعتراض على المصنف وحاصله أن المصنف جعل انما لقصر القلب وقصر الافراد وكذلك جعل فيما تقدم لا لهما مع أن الذى فى دلائل الأعجاز أن انما ولا العاطفة انما يستعملان فى الكلام البليغ فى قصر القلب دون الافراد وهذا الاعتراض من الشارح على المصنف بالنسبة لانما بحسب ما شرح به كلامه لكن يمكن أن لا يرد عليه الاعتراض بالنسبة لها لأن أمثلته لها يمكن أن تخص بقصر القلب (قوله انما يستعملان الخ) ان كان الشارح نقل عبارة الدلائل بالمعنى ولفظ انما من الشارح ورد عليه

أنه استعمل انما فى قصر الافراد فى نفس العبارة التى اعترض بها على المصنف لان قوله أن لا وانما يستعملان الخ رد على من قال انهما يستعملان فيهما وهذا قصر افراد فقد فر منه ووقع فيه الا أن يقال ان الشارح ليس ملتزما لحقية كلام صاحب الدلائل فيجوز أن يكون مرجحا لما قاله المصنف فاستعملها فى قصر الافراد على مذهبه وانما نقل كلام الدلائل ليبين المذهبين لا لافساد كلام المصنف حتى يعترض عليه بأنه وقع فيما فر منه وان كانت انما وقعت فى عبارة الدلائل والشارح نقلها بلفظها فالاعتراض المذكور وارد على صاحبها

(قوله المعتد به (أى وهو البليغ (قوله دون الافراد أى والمصنف قد استعمل لا فى الافراد فى بحث العطف السابق وانما ليس فى كلامه تصريح باستعمالها القصر الافراد لكن الشارح شرحه على أنها تستعمل له (قوله وأشار الى سبب الخ) فائدة هذه التوطئة دفع توهم أن قول المصنف لتضمنه راجع لقول وفى قصرها فقط دون ماقبله أيضا وانما تعرض المصنف لبيان سبب افادة انما القصر لمخالفة بعضهم فى ذلك حيث قال السبب فى افادتها القصر تركبها من ان التى هى لتوكيد الاثبات وما التى لتوكيد النفى ولا يجوز أن يتوجه الاثبات والنفى لما بعده لظهور التناقض فأحدهما راجع لما بعده والاخر راجع لما عداه وكون ماراجعا لما بعده خلاف الاجماع فتعين أن الاثبات للمذكور والنفى لماسواه فجاء القصر ورد هذا التوجيه بأنه مبنى على مقدمتين فاسدتين لان ان لتأكيد النسبة ايجابا أو سلبا نحو ان الله لا يظلم الناس شيأ لا لتأكيد الاثبات فقط وما كافة لا نافية وبما علمت من الخلاف فى سبب افادة انما القصر اندفع ما يقال أن سبب افادة التقديم الحصر ذلك التضمن الذى ذكره المصنف فهلا تعرض لبيان ذلك السبب كما تعرض لبيان السبب فى انما واعلم أن الموجب للحصر فى انما بالكسر موجود فى انما بالفتح فمن قال سبب افادة انما الحصر تضمنها معنى ما والا قال بذلك فى انما المفتوحة لوجود هذا السبب فيها ومن قال أن السبب اجتماع حرفى توكيد قال به فى انما أيضا لذلك ومن هنا صح للزمخشرى دعواه أن انما بالفتح تفيد الحصر كانما وقد اجتمعا فى قوله تعالى قل انما يوحى الى أنما الهكم اله واحد فالأولى لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس وقول أبى حيان هذا شئ انفرد به الزمخشرى مردود بما ذكرنا وقوله ان دعوى الحصر هنا باطلة لاقتضائها أنه لم يوح اليه غير التوحيد مردود أيضا بانه حصر اضافى أو أن خطاب النبى صلى الله عليه وسلم كان للمشركين فالمعنى ما أوحى الى فى أمر الربوبية الا التوحيد لا الاشراك اهـ فنرى (قوله لتضمنه معنى ماوالا) فى ذكر التضمن اشارة الى أن مافى انما ليست هى النافية والى أن ان ليست للاثبات على ما توهمه بعض الاصوليين لان المناسب على ذلك التقدير أن يقال لكونه بمعنى ماوالا وبيان ذلك أن انما لو كانت مركبة من ان التى للاثبات وما النافية لم تزد على الاثبات والنفى الموجودين فى ماوالا فلا يحسن ذكر التضمن بل المناسب على هذا التقدير أن يقال لكونه بمعنى ماوالا (قوله لتضمنه معنى ماوالا) أى لاشتماله على معنى ماوالا اللتين هما فى افادة الحصر أبين ومعناهما هو الاثبات والنفى وقد يقال ان النفى والاثبات الذى هو معناهما هو عين الحصر فكانه قال انما أفادت انما الحصر لتضمنها الحصر الذى هو معنى ماوالا وهذا تعليل للشئ بنفسه وان أريد بمعنى ماوالا غير الحصر كان الدليل غير مفيد أن انما تفيد

المعتد به لقصر القلب دون الافراد واشار الى سبب افادة انما القصر بقوله (لتضمنه معنى ماوالا) وأشار بلفظ التضمن

يخالف ما فى دلائل الاعجاز لانه ذكر أنهما انما يستعملان فى الكلام المعتد به يعنى فى باب البلاغة فى قصر القلب دون قصر الافراد فيقال انما زيد قائم أوهو قائم لا قاعد عند اعتقاد المخاطب كونه قاعدا لا قائما ولا يقال زيد كاتب لا شاعر ولا انما زيد كاتب عند اعتقاد المخاطب المشاركة والحكم فى ذلك الذوق وقولنا انما يستعملان فى الكلام الخ هو من استعمال انما فى قصر الافراد كما لا يخفى ولا يضر استعمالها كذلك فى بيان كونها لقصر القلب لان الاستعمال كذلك على غير مذهب صاحب دلائل الاعجاز ثم بين وجه افادة انما القصر بقوله (لتضمنه) أى انما (معنى ماوالا) اللتين هما فى افادة الحصر أبين وانما ذكر هذا التضمن فيها دون التقديم مع تضمنه ما ذكر أيضا ليشير ببيان أن سبب كونها موضوعة لمعنى الحصر تضمنها ما ذكر لان المعنى المتضمن داخل فى الوضع الى الرد على من زعم أن سبب افادة القصر بانما أن ان فيها للاثبات وما للنفى وتوجه الاثبات والنفى لشئ واحد فاسد فتعين كون الاثبات للمذكور والنفى لغيره فجاء القصر ووجه الاشارة الى الرد أنها لو كانت كذلك لم تزد على الاثبات والنفى الموجودين فى ماوالا لان ان للاثبات على هذا وما للنفى فلا يحسن ذكر التضمن على ما سيذكره من انه لا يقتضى كون الشئ نفس الشئ بل يقال هى بمعنى ماوالا ومما يدل على فساد هذا أن ماان

الزمخشرى ان المعنى انما السبيل على الذين يبتدؤن الناس بالظلم ومنها قوله تعالى واذا لم تأتهم باية قالوا لولا اجتبيتها قل انما أتبع ما يوحى الى من ربى لا يستقيم المعنى الا بالحصر ومنها قوله تعالى وان تولوا فانما عليك البلاغ اذ لو لم تكن للحصر كانت بمنزلة ان تولوا فعليك البلاغ وهو صلى الله عليه وسلم عليه البلاغ تولوا أم لا وانما ترتب على توليهم نفى غير البلاغ مما قد يتوهم نسبته له صلى الله عليه وسلم ومنها انفصال الضمير بعدها فى قول الفرزدق

أنا الذائد الحامى الذمار وانما * يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلى

قال عبد القاهر ولا يمكن ادعاء الضرورة فيه فانه متمكن أن يقول أدافع عن احسابهم أنا أو مثلى واعلم أن انفصال الضمير بعد انما فيه ثلاثة أقوال أحدها انه ضرورة لا يجوز الا فى الشعر وهو المنقول عن

الى أنه ليس بمعنى ما والا حتى كأنهما لفظان مترادفان اذ فرق بين ان يكون فى الشئ معنى الشئ وأن يكون الشئ الشئ على الاطلاق فليس كل كلام يصلح فيه ما والا يصلح فيه انما صرح بذلك الشيخ فى دلائل الاعجاز ولما اختلفوا فى افادة انما القصر وفى تضمنه معنى ما والا بينه بثلاثة أوجه فقال

جعلت كافة فلا اشكال لان الكاف جزء للمكفوف وان جعلت نافية فهى مستقلة والجمع بين حرفين مقتضيين للتصدر متنافيين معنى لا وجه له ولا معنى لكون المنفى على تقدير كون ما نافية هو غير المذكور لأن المنفى هو الموالى للحرف نعم ان ذكر ذلك لمجرد المناسبة باعتبار الاصل وهى حالة التركيب كافة أمكنت صحته وبهذا يعلم أنه لم يذكر وجه افادتها الحصر للرد على المخالف كما قيل بل لماذكروا الا طولب بذكره فى التقديم للرد لوجود المخالفة فيه أيضا وفى التعبير بلفظ التضمن اشعار بأنها ليست بمعنى ما والا حتى كأنها مرادفة لهما وذلك لان تضمن الشئ معنى شئ لا يقتضى كونه هو من كل وجه بخلاف كونه نفسه ولهذا يقال ان انما ولو شاركت ما والا فى افادة القصر تختلف عنهما فى أن انما تستعمل مثلا فيما من شأنه أنه لا ينكر وما والا بالعكس كما سيأتى ولو كانت نفس ما والا كما فى المترادفين لم تختلف عنهما بافادة غير مفادهما وانما قلنا حتى كأنها مرادفة لهما اشارة الى أن الترادف الحقيقى لا يكون بينها وبينهما لان الترادف اصطلاحا انما يكون فى المفردين لا بين مفرد كانما هنا ومركب كما والا فليفهم ولما احتاج الى بيان افادة انما القصر لان من الناس من أنكر ذلك استدل عليه بثلاثة

سيبويه والثانى أنه يجوز الفصل والوصل واليه ذهب الزجاج والثالث انه يجب الفصل قاله ابن مالك وقال الشيخ أبو حيان أنه غلط فاحش وجهل بلسان العرب وقول لم يقله أحد ثم رده بقوله تعالى انما أشكو بثى وحزنى الى الله وقوله تعالى انما أعظكم بواحدة وقوله تعالى انما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة وقوله تعالى وانما توفون أجوركم يوم القيمة قال ولو كان على مازعم لكان التركيب انما يشكو بثى وحزنى أنا وانما يعظكم بواحدة أنا وكذلك الجميع قلت لسان حال ابن مالك يتلو انما أشكو بثى وحزنى الى الله وكلام ابن مالك هو الصواب وليس منفردا به وتحقيق ذلك أن ابن مالك بنى كلامه على قاعدتين احداهما أن انما للحصر وهو الذى عليه أكثر الناس والثانى أن المحصور بها هو الأخير لفظا وهذا الذى اجمع عليه البيانيون وعليه غالب الاستعمالات واذا ثبتت له هاتان القاعدتان صح ما ادعاه لانك لو وصلت لما فهم والتلبس قولك انما قمت موضوعة لم يقع الا القيام فلو أردت به ما قام الا أنا لم يفهم ذلك ولا سبيل الى فهمه الا بان تقول انما قام أنا كما تقول ما قام الا أنا وبهذا علم أنه لا يرد ما ذكره الشيخ من الآيات لان كلا منها لم يقصد فيه حصر الفاعل بل حصر الأخير ولو قصد حصر الفاعل لا نفصل كما قاله ابن مالك وأجمع عليه من سلم هاتين القاعدتين وهم أكثر الناس وقول سيبويه ان الفصل ضرورة لا يرد عليه لانه بناه على أن انما ليست للحصر كما هو المنقول عنه وقول الزجاج يجوز الامران لا يرد عليه لانه بناه على ان انما وان كانت للحصر فليس من شرط المحصور أن يكون هو الأخير بل يجوز أن يفصل ليكون قرينة فى حصر الفاعل وان يصل ويريد حصر الفاعل بقرينة معينة كما صرح الشيخ أبو حيان بنقله عنه فثبت أن من خالف

الحصر اللهم الا أن يلاحظ أن معنى ما والا مجمل وان كان فى الواقع هو الحصر قرره شيخنا العدوى (قوله الى أنه) أى انما ليس ملتبسا بمعنى ما والا أى أشار بلفظ التضمن الى أن معنى انما ليس هو معنى ما والا بعينه حتى كانها مرادفة لهما ووجه تلك الاشارة أن تضمن الشئ معنى الشئ لا يقتضى أن يكون كهو من كل وجه بخلاف كونه نفسه ولهذا يقال ان انما ولو شاركت ما والا فى افادة القصر تختلف معهما فى أن انما تستعمل فيما من شأنه أن لا ينكر وما والا بالعكس (١٩٥) كما يأتى ولو كانت انما معناها هو معنى ما والا كما فى المترادفين لم تختص عنهما بافادة غير مفادهما هذا محصل كلامه (قوله حتى كانهما) أى انما وما والا لفظان مترادفان هذا تفريع على المنفى وهو كون انما ملتبسة بمعنى ما والا وانما عبر بكأن ولم يقل حتى أنهما لأن انما اذا كانت بمعنى ما والا لا يكونان مترادفين بل كالمترادفين لأن من شرط المترادفين أن يتحدا معنى وافرادا فى اللفظ وهنا ليس كذلك لأن انما مفرد وما والا مركب ولهذا لا يقال الانسان مرادف للحيوان الناطق (قوله اذ فرق الخ) علة للنفى وقوله بين أن يكون فى الشئ معنى الشئ وذلك كما فى التضمن كتضمن انما معنى ما والا وقوله وأن يكون الشئ الشئ على الاطلاق أى من كل وجه وذلك كما فى المترادفين فالأول لا يقتضى كونه كهو من كل وجه والثانى يقتضى (قوله فليس كل كلام الخ) تفريع على قوله انه ليس بمعنى ما والا وذلك كالأمر الذى شأنه أن ينكر فانه صالح لأن يستعمل فيه ما والا ولا يصلح لانما الا انها انما تستعمل فيما شأنه أن لا ينكر وكمن الزائدة فانه يصلح معها ما والا دون انما نحو ما من اله الا الله ولا يصح أن يقال انما من اله الله لأن من لا تزاد فى الاثبات وكذلك أحد وعريب يصلح معهما ما والا دون انما فيقال ما أحد الا وهو يقول ذلك ولا يقال انما أحد يقول ذلك لانهما لا يقعان فى حيز الاثبات فلو كان انما بمعناهما كان كل كلام يصلح فيه ما والا يصلح فيه انما (قوله ولما اختلفوا فى افادة انما القصر) أى وفى عدم الافادة فقال بعضهم انها لا تفيده وقيل تفيده عرفا وقيل عرفا واستعمالا (قوله وفى تضمنه الخ) عطف سبب على مسبب (قوله بينه) أى المذكور من افادة انما القصر ومن تضمنها معنى ما والا

(قوله لقول المفسرين الخ) ان قلت دلالة انما على القصر بالوضع فكيف يقام عليه الدليل قلت المقصود بيان أن الواضع انما جعلها دليلا على القصر بواسطة جعله متضمنا معنى ما والا ولما كان في تضمنه اياه خفاء حتى تردد فيه جماعة استشهد عليه بقول النحاة وأئمة التفسير وأيده بالمناسبة المحسنة للتضمين لا المتضمنة للتركيب اه سيرامي وفي الغنيمي في هذا الاستدلال نظر لما فيه من الدور لأن المفسرين يستدلون بقول أهل المعاني فاذا استدل أهل المعاني بقول المفسرين جاء الدور فالمناسب الاستدلال باستعمال العرب وأجيب بأن المراد بالمفسرين الذين يستدلون بكلام علماء المعاني المتأخرون منهم والمراد بالمفسرين الذين استدل البيانيون بكلامهم المتقدمون من العرب العارفون بموضوعات الألفاظ نحو ابن عباس وابن مسعود ومجاهد ممن فسر القرآن من أكابر الصحابة قبل تدوين علم المعاني فالتمسك بقولهم من حيث انهم علماء اللغة فهو من باب الاستدلال بالنقل عن اللغة والحاصل أن المفسرين

حيث قيدوا بكونهم من أئمة اللغة والبيان الموثوق بهم فلم يقولوا الا ما تقرر عندهم لغة وبيانا فلا يرد أن يقال لا معنى للاستدلال على معنى لفظ لغوى لأنه انما يثبت بالنقل اه (قوله انما حرم عليكم الميتة بالنصب) مبتدأ ومعناه خبره أي هذا الكلام معناه الخ (قوله وهذا المعنى) أي المذكور لا ينافي هذه الآية (قوله هو المطابق الخ) أي الموافق لها في افادة القصر وان اختلف طريق القصر في القراءتين فالطريق في القراءة الأولى انما وفي القراءة الثانية تعريف الطرفين (قوله أي رفع الميتة) أي مع بناء حرم للفاعل (قوله مع نصب الميتة) أي

(لقول المفسرين انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ماحرم عليكم الا الميتة و) هذا المعنى (هو المطابق لقراءة الرفع) أي رفع الميتة وتقرير هذا الكلام أن في الآية ثلاث قراآت حرم مبنيا للفاعل مع نصب الميتة ورفعها وحرم مبنيا للمفعول مع رفع الميتة كذا في تفسير الكواشي فعلى القراءة الاولى ما في انما كافة اذ لو كانت موصولة لبقي ان بلا خبر والموصول بلا عائد وعلى الثانية

أوجه فقال وانما قلنا ان انما تتضمن معنى ما والا المفيدتين للقصر (لقول المفسرين) الموثوق بتفسيرهم لكونهم من أئمة اللغة والبيان (في) قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة معناه ماحرم عليكم الا الميتة) وهذا من باب الاستدلال بالنقل عن اللغة لان المفسرين حيث قيدوا بكونهم من أئمة اللغة والبيان الموثوق بهم ما قالوا الا ما تقرر عندهم لغة وبيانا فلا يرد أن يقال لا معنى للاستدلال على معنى لفظ لغوى لانه انما يثبت بالنقل ولان المفسرين انما يستمدون من فنون العربية في تفسيرهم فكيف يستدل بتفسيرهم على الفنون العربية لان في ذلك توقف الشيء على ما يتوقف عليه وانما لم يرد لان تقييد المفسرين بكونهم من علماء العربية القائلين بما تقرر عندهم نقلا يدفع ذلك (و) هذا المعنى المذكور لا ينافي هذه الآية (هو) المعنى (المطابق) (ل) معنى الآية في (قراءة الرفع) في الميتة مع بناء حرم للفاعل لان ما حين رفع الميتة يجب أن تكون موصولة فيكون التقدير أن الذي حرم عليكم هو الميتة ولا يجوز

ابن مالك في المسألة لم يخالفه في هذا الحكم انما خالفه فيما بني عليه من القاعدتين اما في الاولى واما في الثانية فظهر أن الحق مع ابن مالك وانظر الى قول ابن مالك يتعين انفصال الضمير ان حصر بانما فانك ان تأملته لم تستطع أن تقول خلافا لسيبويه فانه لم يقل يتعين انفصاله بعد انما بل قال ان حصر بانما وسيبويه لا يقول ان حصر بانما لا ينفصل بل يقول الحصر بانما لا وجود له فهما كلامان لم يتواردا على محل واحد ولو قيل لسيبويه ما تقول لو وقع الحصر بانما في انفصال الضمير لما علمنا ما يقول والظاهر أنه يقول بالفصل (تنبيه) قوله تعالى حكاية عن يعقوب صلى الله عليه وسلم انما أشكو بثي وحزني الى الله وأعلم من الله ما لا تعلمون ينبغي أن يعتقد أن وأعلم جملة مستأنفة أو معطوفة على انما أشكو وليست معطوفة على أشكو اذ لو كان للزم أن المراد لا أعلم من الله الا ما لا تعلمون وليس كذلك ومنها التقديم

على أنه مفعول حرم وقوله ورفعها أي خبر أن أي وهي موصولة قراءة شاذة وقوله مع رفع الميتة أي على أنه نائب فاعل وهي شاذة أيضا (قوله الكواشي) بضم الكاف وتخفيف الواو نسبة الى كواشة حصن من اعمال الموصل وهو الامام موفق الدين أحمد بن يوسف بن الحسين الكواشي كان من الاكابر ينفق من الغيب وله كرمات عدة (قوله فعلى القراءة الاولى) أي وهو حرم مبنيا للفاعل مع نصب الميتة (قوله لبقي ان بلا خبر) أي وجعلها موصولة والعائد ضميرا مستترا يعود على الذي والخبر محذوفا والتقدير ان الذي حرم أي هو الميتة الله تعالى عكس للمعنى المقصود من الآيات وهو بيان المحرم بالفتح لان الكلام حينئذ بيان للمحرم بالكسر مع ما فيه من التكلف وايقاع ما على العالم وجعلها موصولة والعائد ضمير المفعول محذوفا والميتة بدلا منه أو مفعولا لمحذوف تقديره أعني والخبر محذوفا والتقدير ان الذي حرمه الله الميتة أو أعني الميتة ثابت تحريمه تكلف لا ينبغي ارتكابه في كلام الله تعالى مع وجود وجه صحيح واضح على أن في هذا عكس المعنى المقصود لان المقصود بيان حرمة الميتة لا بيان أن الميتة المحرمة حاصلة وثابتة

(قوله موصولة) أى والعائد محذوف لانه منصوب بحرم (قوله لتكون الميتة خبرا) أى لان لا فاعل بحرم والتقدير ان الذى حرمه الله عليكم الميتة (قوله على مالا يخفى) لانه لا يستقيم ارتفاع الميتة على انها فاعل حرم المبنى للمعلوم لان المحرم هو الله سبحانه وتعالى وهو مرجع الضمير المستتر فى حرم فاسناد حرم المبنى للفاعل الى الميتة لا يعقل فتعين أن يكون خبرا نعم يجوز على هذه القراءة جعل ما كافة ورفع الميتة على أنه خبر لمحذوف والمعنى انما حرم الله تعالى عليكم شيأ هو الميتة لكن هذا الوجه لا يرتكب لوجود ماهو أسهل منه وهو جعلها موصولة المؤدى لتعريف الجزءين (قوله والمعنى ان الذى حرمه الله عليكم هو الميتة) هذا حل معنى والا فلا حاجة الى قوله هو (قوله وهذا يفيد القصر) أى وهذا المعنى يفيد قصر التحريم على الميتة وما عطف عليها لان الذى حرم فى قوة المحرم فهو كالمنطلق فى المنطلق زيد وزيد المنطلق لان الموصول فى قوة المعرف باللام فيفيد القصر لما مر اه سيرامى (قوله من أن نحو المنطلق زيد) أى سواء جعلت اللام موصولة أو حرف تعريف ونحو المنطلق زيد الخ كل جملة معرفة الطرفين وانما ذكر زيد المنطلق وان لم يكن مقصودا بالاستشهاد اذ المقصود انما هو الاول وهو المنطلق زيد لان الميتة معرف بلام الجنس فيفيد قصر الميتة على المحرم أيضا كما فى زيد المنطلق كذا فى عبد الحكيم وفى حاشية الشيخ يس تبعا للفنارى أن زيد المنطلق ذكر على وجه الاستطراد والا فالمسئلة من الاول واعترض بأن تعريف المسند اليه الجنسى ليس بلازم أن يكون للحصر قلت انما يحتمل عدم افادته لذلك اذا ظهرت له فائدة أخرى وهنا لم تظهر له فائدة أخرى فيحمل على القصر المتبادر (قوله كانت مطابقة) أى فى افادة القصر وان كان سبب القصر مختلفا فيهما لان القصر فى قراءة النصب من انما وفى الرفع من التعريف الجنسى لما عرفت من أن الموصول مع صلته فى قوة المحلى بأل وقوله كانت مطابقة أى كما هو الواجب فى القرا آت من التطابق لا التنافى اه يس وتأمله (قوله والا لم تكن مطابقة لها) أى والا تكن انما متضمنة معنى ما والا لم تكن القراءة الاولى مطابقة للقراءة الثانية (قوله لافادتها) أى القراءة الثانية القصر بخلاف الاولى فانها لا تفيده على هذا التقدير (قوله هو القراءة الاولى والثانية) أى وليس مرادهما بقراءة الرفع القراءة الثالثة وقد علمت أن المراد بالقراءة الاولى قراءة النصب والقراءة الثانية هى قراءة الرفع مع بناء حرم للفاعل فيهما

موصولة لتكون الميتة خبرا اذ لا يصح ارتفاعها بحرم المبنى للفاعل على مالا يخفى والمعنى ان الذى حرمه الله تعالى عليكم هو الميتة وهذا يفيد القصر (لما مر) فى تعريف المسند من أن نحو المنطلق زيد وزيد المنطلق يفيد قصر الانطلاق على زيد فاذا كان انما متضمنا معنى ما والا وكان معنى القراءة الاولى ما حرم الله عليكم الا الميتة كانت مطابقة للقراءة الثانية والا لم تكن مطابقة لها لافادتها القصر فمراد السكاكى والمصنف بقراءة النصب والرفع هو القراءة الاولى والثانية

أن تكون ما كافة كما فى القراءة الاولى الا على وجه بعيد وهو أن يكون المعنى انما حرم الله تعالى عليكم شيأ هو الميتة وهذا الوجه لا يرتكب لوجود ماهو اسهل منه وهو جعلها موصولة المؤدى لتعريف الجزأين فيفيد الكلام الحصر فى تعريف المسند من أن تعريف الجزأين كقولك زيد المنطلق والمنطلق زيد يفيد حصر الانطلاق تقدم أو تأخر فى زيد وعلى وزانه يفيد الكلام حصر التحريم فى الميتة لان المعنى ان المحرم عليكم هو الميتة فاذا جعلت انما فى الاولى للحصر طابقت هذه التى فيها تعريف الجزأين والا لم تطابقها كما لا يخفى وانما جعلنا ما فى انما كافة فى قراءة النصب فصح تقوية افادة انما الحصر لطباقها قراءة الرفع التى فيها تعريف الجزأين ولم نجعلها موصولة حتى لا يصح ذلك لانا لو جعلناها موصولة بقى الموصول بلا عائد ان اطلقت ما على غير الله سبحانه وتعالى وان أطلقت عليه تعالى كان فيه سوء أدب حيث أطلق ماهو لغير العالم فى الاصل على العالم ومع ذلك فيبقى الموصول بلا خبر فان قدر أن المعنى الذى حرم عليكم الميتة هو الله تعالى بحذف الخبر لم يصح هذا المعنى فى هذا المقام لانه يفيد الحصر فى المحرم بكسر الراء وانه الله تعالى لا غيره وهو معلوم وانما المراد الحصر فى المحرم بفتحها وانه الميتة لا غيره اوقد تقدم أنا لم نجعل ما فى قراءة الرفع كافة حتى لا تصح التقوية بالمطابقة لان الشئ لا يطابق نفسه لانها لو جعلت كذلك لم يصح كما لا يخفى الا ان قدر أن الميتة خبر لمحذوف

أى تقدم ماهو متأخر رتبة مثل تميمى أنا وأنا كفيت مهمك والمثال الثانى يعلم حكمه مما سبق فى انا قمت (تنبيه) بقى للقصر طرق بعضها باتفاق و بعضها باختلاف منها الفصل وقد تقدم الكلام عليه ومنها ذكر المسند اليه كما تقدم نقله عن السكاكى وتقدم البحث فيه ومنها تعريف المبتدا فى نحو المنطلق زيد على قول ومنها تعريف الخبر فى نحو زيد المنطلق قال الامام فخر الدين فى نهاية الايجاز اذا قلت زيد المنطلق فاللام تفيد انحصار المخبر به فى المخبر عنه مع قطع النظر عن كونه مساويا أو أخص منه ثم انها اما ان تكون لتعريف المعهود السابق كما اذا عرف وجود انطلاق ما وبقولك زيد المنطلق عنيت أن صاحب ذلك الانطلاق المعهود هو زيد فقد افاد حصر الانطلاق فى زيد واما التعريف الحقيقة فيكون بوضعه

(قوله ولهذا) أى لكون مرادهما بقراءة الرفع والنصب ماذكر (قوله لم يتعرضا للاختلاف فى لفظ حرم) أى لعدمه حين كان مرادهما ماسبق لان حرم مبنى للفاعل على القراءتين المذكورتين (وقوله بل فى لفظ) أى بل تعرضا للاختلاف فى لفظ الميتة لوجود الاختلاف فيه (قوله وحرم) عطف على رفع ومبنيا حال من حرم وفى نسخة حرم مبنى فتكون الواو للحال (قوله وأن تكون موصولة) أى وعلى كل فالقصر حاصل بانما على الاول أو التعريف الجنس على الثانى وقوله وأن تكون موصولة أى فى محل نصب على أنها اسم ان والميتة خبرها (قوله ويرجح هذا) أى الاحتمال الثانى وهو كون ما موصولة وقوله على ماهو أصلها أى على ماهو الاصل فيها من العمل (قوله بقراءة الرفع) أى التى تقوت بها قراءة النصب (قوله فطالبهما بالسبب فى اختيار كونها موصولة) ان قلت من أين أتى له ذلك الاختيار قلت من قوله وهو المطابق لقراءة الرفع لما مر لانه لا يصح الاحالة على مامر الا اذا كانت موصولة لانها لو كانت كافة لم يستند فى افادة القصر الى مامر فى تعريف المسند بل لتضمنه معنى ما والا كما فى قراءة النصب وقد يقال السبب فى اختيار كونها موصولة موجود وهو بقاء ان عاملة على ماهو أصلها من العمل (قوله مع أن الزجاج اختار أنها كافة) أى نظرا لكونه مرسومة فى المصحف متصلة بان اذ رسم كتابة ما الموصولة الانفصال ورد عليه بأن رسم القرآن لا يجرى على القياس المقرر فى الكتابة بل هو سنة تتبع وكم من أشياء خارجة عن قياس الخط المصطلح عليه كما أشار له القاضى فى تفسير أواخر آل عمران (قوله ولقول النحاة) أى أى الذين أخذوا النحو من كلام العرب مشافهة فهم انما يقولون ماتقرر عندهم من جهة اللغة فالنقل عنهم نقل عن اللغة وليس المراد النحاة الذين تلقوا القواعد من الكتب المدونة والمراد النحاة غير المفسرين فلا تكرار مع ماتقدم والمراد أيضا بالنحاة بعضهم لا كلهم لما تقدم من الخلاف فى افادتها للقصر وعدمه فلا يعارض ماتقدم للشارح (قوله انما لاثبات مايذكر بعده ونفى ماسواه) أى فدلالتها على ذلك دليل على تضمنها معنى ما التى هى للنفى وعلى معنى الا التى هى للاثبات والحاصل انه لما كان مفاد انما ومفاد ما والا واحدا دل على انها بمعناهما فاندفع مايقال ان قول النحاة انما يدل على وجود معنى القصر فى انما لا على خصوص تضمنها معنى ما والا فالدليل لا ينتج المدعى ثم لا يخفى أن سائر طرق القصر فيها الاثبات والنفى وانما صرح النحاة بذلك فى انما لخفائهما فيها بخلاف العطف وما والا وأما التقديم فلا يفيد القصر عند النحاة

ولهذا لم يتعرضا للاختلاف فى لفظ حرم بل فى لفظ الميتة رفعا ونصبا وأما على القراءة الثالثة أعنى رفع الميتة وحرم مبنيا للمفعول فيحتمل أن تكون ما كافة أى ماحرم عليكم الا الميتة وأن تكون موصولة أى ان الذى حرم عليكم هو الميتة ويرجح هذا ببقاء ان عاملة على ماهو أصلها وبعضهم توهم أن مراد السكاكى والمصنف بقراءة الرفع هذه القراءة الثالثة فطالبهما بالسبب فى اختيار كونها موصولة مع أن الزجاج اختار أنها كافة (ولقول النحاة انما الاثبات مايذكر بعده ونفى ماسواه)

والمفعول محذوف وهو بعيد كما بينا فلا يرتكب فى القرآن العظيم مع وجود ماهو اسهل منه وهذا كله على أن حرم مبنى للفاعل ويدل على أرادته أن المصنف لم يغاير بين القراءة الاولى وهذه الا بالرفع واما حرم فهو مبنى للفاعل وبعضهم فهم أن المراد بقراءة الرفع القراءة التى بنى فيها حرم للمجهول مع رفع الميتة على النيابة فطالب المصنف فيما قاله تبعا للسكاكى بوجه كون ما فيها موصولة يحصل بها تعريف الجزأين فتطابق الموصولة الكافة فى افادة الحصر فيحصل تقوية احدى القراءتين بالاخرى فانها تحتمل أن تكون كافة كما اختاره الزجاج فلا تقوى احدى القراءتين بالاخرى لان ما كافة فيهما يعنى فعلى أنها كافة يكون المعنى بناء على أنها تفيد الحصر ماحرم عليكم الا الميتة وعلى أنها موصولة يكون المعنى ان الذى حرم عليكم هو الميتة بالرفع فيهما والتحقيق أن مراد المصنف ماتقدم كما بينا فلا يرد هذا عليه ولا على السكاكى وعلى تقديره فيترجح احتمال الموصولية ببقاء ان عاملة فيصح التقوية بها ثم أشار الى الوجه الثانى من أدلة افادة انما للحصر كما والا بقوله (ولقول النحاة) وهم انما يقولون ماتقرر عندهم من جهة اللغة (انما) يكون (لاثبات مابعده) أى لاثبات الحكم المتضمن لما بعده (و) لـ(نفى ماسواه) أى ماسوى ذلك الحكم وهذا الكلام منهم يقتضى تضمنها لاثبات ونفى كما والا أعم من أن يكون المغاير المنفى مغاير المافيه من المشاركة كما فى قصر الافراد بناء على أنها تستعمل له أو مغايرا لكونه

مفيد للحصر فاذا قلت زيد المنطلق وأردت حقيقة المنطلق مع قطع النظر عن تشخصها وعمومها أفاد الحصر ثم ان أمكن الانحصار فذلك على حقيقته والا فهو على سبيل المبالغة وقد يفيد هذا القسم مع انحصار الخبر فى المبتدا بلوغ المبتدا فى استحقاقه لما أخبر به عنه حدا يصير معرفا بحقيقته وأما كون اللام فى الخبر هل تفيد العموم فالاشبه انه غير جائز الا على تأويل وهو أن يكون معنى أنت الشجاع أنت كل الشجعان وهو تأويل غير حسن فحاصله أنك اذا قلت زيد المنطلق أفاد حصر انطلاق معين أو

أى سوى ما يذكر بعده أما فى قصر الموصوف نحو انما زيد قائم فهو لاثبات قيامه ونفى ماسواه من القعود ونحوه وأما فى قصر الصفة نحو انما يقوم زيد فهو لاثبات قيامه ونفى ماسواه من قيام عمرو وبكر وغيرهما (ولصحة انفصال الضمير معه) أى مع انما نحو انما يقوم أنا فان الانفصال انما يجوز عند تعذر الاتصال ولا تعذر ههنا الا بأن يكون المعنى ما يقوم الا أنا فيقع بين الضمير وعامله فصل لغرض ثم استشهد على صحة هذا الانفصال ببيت من يستشهد بشعره

نقيض الحكم كما فى قصر القلب والتعيين واذا كانت لنفى غير المذكور من حيث اثبات المذكور فى الجملة صح فيها قصر الموصوف فيكون الغير المنفى بها فى قصر الموصوف هو اتصاف الموصوف بصفة أخرى غير المثبتة فاذا قلت فى قصره انما زيد قائم أفاد ثبوت اتصاف زيد بالقيام ونفى اتصافه بغيره من القعود ونحوه فقد قصرت الموصوف الذى هو زيد على الاتصاف بالقيام فقط ولا يتعداه الى غيره من القعود مثلا كما يعتقد المخاطب وصح فيها قصر الصفة فيكون الغير المنفى بها فى قصرها فى قولنا مثلا انما قائم زيد هو اتصاف غير زيد بالقيام والمثبت هو المذكور وهو اتصاف زيد به ثم أشار الى الوجه الثالث بقوله (ولصحة انفصال الضمير معها) أى مع انما يعنى فى حال امكان وصله والقاعدة أن الضمير اذا أمكن وصله وجب فلا يعدل عن وصله الا لموجب وموجبات الفصل اما تقديمه واما وجود فاصل بينه وبين عامله من الفواصل التى علم انها توجب فصل الضمير عن عامله والتقديم هنا لم يحصل والفواصل المعلومة فى النحو لا يصلح منها للتقدير فى مواقع انما الا ما والا فتعين كونها للحصر كما والا وفى هذا الاستدلال نوع من المصادرة لتوقفه على عدم صلاح غير ما والا فى محل انما وهو الدعوى تأمل وانما

حصر حقيقة الانطلاق اما تحققا واما مبالغة انتهى كلامه ولا يخفى ما فيه ومما ذكر من أدوات الحصر قولك جاء زيد نفسه على ما نقله بعض شراح هذا الكتاب هنا عن بعضهم ومنها ان زيدا القائم على ما نقله المشار اليه أيضا ومنها قلب بعض حروف الكلمة فانه يفيد الحصر على ما نقله الزمخشرى فى الكشاف عند الكلام على قوله تعالى والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها فان القلب للاختصاص بالنسبة الى لفظ الطاغوت لان وزنه على قول فعلوت من الطغيان كملكوت ورحموت قلب بتقديم

(قوله أى سوى ما يذكر بعده) أى مما يقابله لان الكلام فى القصر الاضافى (قوله ونحوه) أى كالاضطجاع (قوله ونفى ماسواه من قيام عمرو وبكر الخ) أى فما سوى الحكم المذكور بعده فى كل من القصرين مخصوص لظهور أنه لا ينفى كل حكم سواه ولا ينافى هذا أن قصر الصفة قد يكون حقيقيا الا ان كونه حقيقيا يكون باعتبار عموم المنفى عنه وان كان الحكم المنفى خاصا (قوله ولصحة انفصال الضمير) أى الاتيان به منفصلا مع انما والحال أنه يمكن وصله والقاعدة أن الضمير اذا أمكن وصله وجب ولا يعدل عن وصله لفصله الا لموجب وموجبات الفصل اما تقديمه على عامله واما وجود فاصل بينه وبين عامله من الفواصل التى علم أنها توجب فصل الضمير عن عامله والتقديم هنا لم يحصل والفواصل المعلومة فى النحو لا يصلح منها للتقدير فى موضع انما الا ما والا فتعين كونها للحصر كما والا هذا حاصله واعترض هذا الدليل بان فيه دورا وذلك لان صحة الانفصال متوقفة على التضمن كما قال الشارح ولا يعرف التضمن الا بصحة الانفصال للاستدلال بها عليه وأجاب بعضهم بأن التوقف الاول وهو توقف صحة الانفصال على التضمن توقف حصول والتوقف الثانى وهو توقف معرفة التضمن على صحة الانفصال توقف معرفة وحينئذ فالجهة منفكة هذا وكان المناسب أن يقول ولوجوب انفصال الضمير معه كما قال ابن مالك لان انفصال الضمير عنده مع انما واجب الا أن يقال ان المصنف راعى قول أبى حيان القائل بعدم الوجوب مستدلا بان الضمير قد جاء متصلا فى قوله تعالى انما أشكو بثى وحزنى الى الله فلم يقل انما أشكو أنا وأجاب صاحب عروس الافراح بأن محمل كلام ابن مالك اذا كان الضمير محصورا فيه والمحصور فيه فى الآية الجار والمجرور لا الضمير وفى ابن يعقوب انما قال لصحة ولم يقل لوجوب مجاراة لظاهر ما قيل من أن انما لا يجب فصل الضمير معها وان كان التحقيق وجوب فصل الضمير معها متى قصد الحصر فيه وانما يتصل اذا لم يقصد الحصر فيه بل قصد الحصر فى الفعل نحو انما قلت أو فى غيره كالآية وفى شرح المفتاح للسيد ان قلت اذا أريد حصر الفعل فى الفاعل بطريق انما فهل يجب انفصاله أولا قلت ان ذكر بعد الفعل شئ من معلقاته وجب فصله وتأخيره دفعا للالباس وان لم يذكر احتمل الوجوب طردا للباب وعدم الوجوب بأن يجوز الانفصال نظرا للمعنى والاتصال نظرا للفظ اذ لا فاصل لفظا فقول المصنف لصحة انفصال الضمير معه أراد بالصحة ما يعم الوجوب وغيره كذا فى عبد الحكيم (قوله ولا تعذر ههنا الا بأن يكون الخ) أى ولا تعذر الاتصال هنا الا بسبب كون المعنى الخ أى وعند الاتصال بأن تقول انما أقوم يفوت هذا المعنى فالمانع من اتصال معنوى لا لفظى وقوله بين الضمير هو أنا وعامله هو يقوم ونظره مع ان يقوم للغائب وأنا للمتكلم الا أن يقال الفاعل فى الحقيقة محذوف أى ما يقوم أحد الا أنا وقوله فصل أى بالا المقدرة وقوله لغرض هو الحصر

قال الفرزدق أنا الذائد الحامى الذمار وانما * يدافع عن أحسابهم أنا أومثلى

كما قال عمرو بن معديكرب قد علمت سلمى وجاراتها * ماقطر الفارس الا أنا

قال السكاكى ويذكر لذلك وجه لطيف يسند الى على بن عيسى الربعى وهو انه لما كانت كلمة ان لتأكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم اتصلت بها ما المؤكدة لا النافية كما يظنه من لاوقوف له على علم النحو ناسب أن يضمن معنى القصر لان القصر ليس الا تأكيدا على تأكيد فان قولك زيد جاء لا عمرو لمن يردد المجئ الواقع بينهما يفيد اثباته لزيد فى الابتداء صريحا وفى الآخر ضمنا

قوله ولهذا صرح الخ) أى لكون البيت المذكور بيت من يستشهد بشعره صرح باسمه تقوية للاستشهاد اذ لا موجب للكتمان (قوله وهو الطرد) أى بسيف أوغيره وعرف الجزأين لقصد حصر الجنس مبالغة أى أنا الطارد لمن يعدو لا غيرى الا من كان على وصفى (قوله الحامى) أى الحافظ والذمار بالنصب على المفعولية وبالجر على الاضافة كالضارب الرجل والمراد ذماره (قوله العهد) هذا معنى الذمار لغة يقال فلان حمى ذماره أى وفى بعهده ومعناه عرفا هو ماذكره الشارح عن الاساس وهو ما يلام الانسان على عدم حمايته من حماه وحريمه مأخوذ من الذمر وهو الحث لان ماتجب حمايته كانوا يتذامرون أى يحث بعضهم بعضا على الدفع عنه فى الحروب قاله اليعقوبى وقال بعضهم انما سمى ماذكر ذمارا لانه يجب على أهله التذمير أى التشمير لدفع العار عنه

(قوله من حماه) بيان لما والحمى ما يحميه الانسان من مال أونفس أوغيره فعطف الحريم عليه عطف خاص على عام قرره شيخنا العدوى وقوله ليم بالبناء للمفعول من الملامة وقوله عنف بالتشديد أى شدد عليه (قوله وانما يدافع الخ) الواو ليست بعاطفة لان الجملة تذييلية والواو فى مثلها اعتراضية وفيها معنى التعليل كانه قيل أنا الذائد الحامى لانى شجاع وطاعن قال السيرامى والقصر فى انما يدافع محتمل للاقسام الثلاثة بحسب اعتقاد المخاطب وهو ومبنى على أن انما تستعمل فى قصر الافراد فى الكلام المعتد به قوله عن أحسابهم) جمع حسب وهو ولا مايعده المرء من مفاخر نفسه وابائه والمراد به هنا الاعراض وأما النسب فهو الانتساب للاب قاله السيرامى (قوله لما كان غرضه الخ) حاصله أنه اذا أخر الضمير عن الاحساب بعد فصله كان الضمير محصورا فيه لان المحصور فيه يجب تأخيره فيكون المعنى حينئذ لايدافع عن أحسابهم الا أنا لا غيرى وهذا لاينافى مدافعته عن أحساب غيرهم أيضا ولو أخر الاحساب لكانت محصورا فيها وكان الواجب حينئذ وصل الضمير وتحويل الفعل الى صيغة التكلم فيكون التقدير هكذا وانما أدافع عن احسابهم لا عن احساب غيرهم ولما كان غرض الفرزدق الحصر الاول دون الثانى ارتكب التعبير الاول المفيد له وعلمنا أن ذلك غرضه من خارج وهو قرينة المدح (قوله أن يخص المدافع) أى بالمدافعة فهو من قصر الصفة على الموصوف والمدافع على صيغة اسم الفاعل (قوله لا المدافع عنه) أى وهو لاحساب (قوله فصل الضمير) أى فى الاختيار وقوله وأخره أى عن الاحساب او وجوب تأخير المحصور فيه عن المحصور (قوله اذ لو قال) علة لمحذوف أى ولو أخر الاحساب وأوصل الضمير بالفعل لفات ذلك الغرض اذ لو قال الخ (قوله لصار المعنى الخ) أى فيكون من قصر الموصوف على الصفة (قوله وهو ليس بمقصود) أى لما فيه من القصور فى المدح مع أن المقام مقام المبالغة لانه فى معرض التفاخر وعد المآثر على أن المدافعة عن أحساب معينة تتأتى ممن هو مكره لا بطل

ولهذا صرح باسمه فقال (قال الفرزدق أنا الذائد) من الذود وهو الطرد (الحامى الذمار) أى العهد وفى الاساس هو الحامى الذمار اذا حمى مالو لم يحمه ليم وعنف من حماه وحريمه. (وانما يدافع عن أحسابهم أنا أومثلى) لما كان غرضه أن يخص المدافع لا المدافع عنه فصل الضمير وأخره اذ لو قال وانما أدافع عن أحسابهم لصار المعنى أنه يدافع عن أحسابهم لا عن أحساب غيرهم وهو ليس بمقصود قال لصحة ولم يقل لوجوب فصل الضمير مجاراة لظاهر ماقيل من أن انما لا يجب فصل الضمير معها ولو كان التحقيق أن الضمير معها يجب فصله عنها متى قصد الحصر فيه وانما يتصل اذا لم يقصد الحصر فيه ثم استشهد بكلام من يستشهد بكلامه من فصحاء العرب وسماه ليعلم أنه مما تقوى الحجة بقوله فقال (قال الفرزدق أنا الذائد) اسم فاعل من الذود وهو الطرد بالسيف وغيره وعرف الجزأين لقصد حصر الجنس مبالغة أنا هو الذائد الحقيق لا غيرى الا من كان على وصفى (الحامى) أى الحافظ والمحصن (الذمار) بالذال المعجمة وهو ما يلام الانسان على عدم حمايته من حماه وحريمه وهو مأخوذ من الذمر وهو الحث لان ماتجب حمايته يتذامرون أى يحث بعضهم بعضا على الدفاع عنه فى الحروب (وانما يدافع عن أحسابهم أنا أومثلى) أى انما وصفت نفسى بانى أنا الذائد لا غيرى لانه لا يدافع عن الاحساب

اللام على العين فوزنه فلعوت ففيه مبالغات كـ تسميته بالمصدر والتاء تاء مبالغة والقلب وهو للاختصاص اذ لا يطلق على غير الشيطان ومنه نحو قولك قائم فى جواب زيد اما قائم أو قاعد على ماذكره الطيبى فى شرح البيان قبل الكلام على كون المسند مفردا فعليا وعد بعضهم من تراكيب القصر أيضا زيد قام ولم يقم أحد غيره أو لم يقم أحد غير زيد وفيه نظر لان هذين تركيبان حصل القصر

ولايجوز آن يقال انه محمول على الضرورة لانه كان يصح أن يقال انما أدافع عن أحسابهم أنا على أن يكون أنا تأكيدا وليست ما موصولة اسم ان وأنا خبرها اذلا ضرورة فى العدول عن لفظ من الى لفظ ما

الا أنا ومن كان على أخص وصفي فالواو للاستئناف البيانى لا للعطف وهى فى ذلك فى معنى التعليل ومعلوم أنه لا يصلح من الفواصل هنا غير الا وهى انما تكون بعد ما فيكون معنى الكلام لا يدافع عن الاحساب الا أنا لا غيرى وانما أخره عن الاحساب بعد فصله لان المحصور فيه يجب تأخيره فيفيد المعنى المذكور ولو أخر الاحساب أفادت انما حيث تضمنت معنى ما والا أنه انما يدافع عن أحسابهم لا عن أحساب غيرهم ويجب حينئذ وصل الضمير وتحويل الفعل الى صيغة المتكلم فيكون التقدير هكذا وانما أدافع عن أحسابهم وقصد الفرزدق الحصر الاول المفاد بهذا التعبير دون هذا لانه أبلغ وأنسب اذ هو فى مقام الافتخار وافتخاره بأنه لا يدافع عن الاحساب مطلقا الا هو ومثله أقوى من افتخاره بانه لا يدافع الا عن أحساب هؤلاء دون غيرهم لان ذلك لا ينافى صنيعه وكونه ليس من الدافعين مطلقا الصحة عروض الدفع عن أحساب معينة لمن هو مكره لا بطل أو لمن هو عاجز عن الدفع عن احساب غيرهم بخلاف الوجه الاول لا يقال لا يتعين كون فصل الضمير دليلا على معنى الحصر الا لو كان بتقدير فاصل والفرض ان لا فاصل يصلح غير الا فيفيد الحصر وما المانع من أن يكون الفصل للضرورة فعدل الى فعل الغيبه لانه هو الذى يمكن الفصل معه دون فعل المتكلم لوجوب استتار الضمير فيه لانا نقول ههنا مندوحة عن ارتكاب الفصل المحوج لجعل الفصل غيبة وهو أن يؤتى بفعل المتكلم ثم يؤتى بالضمير لتأكيد المستكن لا لأنه فاعل مفصول وذلك بأن يقال مثلا وانما أدافع عن أحسابهم أنا فلو لم يقصد الحصر الموجب لفصل ضمير الفاعل لأتى بالتركيب هكذا فيتجه أن يدعى أن لا فصل للفاعل فلا حصر ولكن انما يتم هذا

من مجموعهما ومنها تقديم المعمول فى نحو زيدا ضربت كما سبق ومنها انما بالفتح قال الزمخشرى فى قوله تعالى قل انما يوحى الى أنما الهكم اله واحد انما لقصر الحكم على شئ أو لقصر الشئ على حكم كقولك انما زيد قائم وانما يقوم زيد وقد اجتمع المثالان فى هذه الآية لان انما يوحى الى مع فاعله بمنزلة

(قوله ولا يجوز أن يقال) أى فى منع الاستشهاد بالبيت وحاصله أن ماذكرتموه من أن فصل الضمير وتأخيره دليل على الحصر لان ذلك الفصل انما هو لتقدير فاصل وهو الا ممنوع اذ لا نسلم أن ذلك الفصل لتقدير فاصل وما المانع من أن يكون الفصل للضرورة لانه لو قيل وانما أدافع عن أحسابهم أو مثلى لانكسر البيت فعدل الى فعل الغيبة لانه هو الذى يمكن معه الفصل دون فعل المتكلم لوجوب استتار الضمير فيه وحينئذ فلا يكون فصل الضمير مع انما فى البيت لتضمنه معنى ما والا فلم يتم الاستدلال (قوله لانه كان الخ) حاصل ذلك الجواب أن هنا مندوحة عن ارتكاب الفصل المحوج لجعل الفعل غيبة وهو أن يؤتى بفعل المتكلم ثم يؤتى بالضمير لتأكيد المستكن لا أنه فاعل مفصول وذلك بأن يقال مثلا وانما أدافع عن أحسابهم أنا والوزن واحد فلو لم يكن الحصر الموجب لفصل ضمير الفاعل مقصود الأتى بالتركيب هكذا فيتجه أن يدعى أنه لا فصل للفاعل فلا قصر وهذا الجواب انما يتم بناء على قول ابن مالك ان الضرورة هى ما لا مندوحة ولا مخلص للشاعر عنه وأما ان بنى على انها ما وقع فى الشعر مطلقا كان للشاعر عنه مندوحة أم لا لم يتم وهذا الثانى هو الذى اختاره الدماميني فى شرح المغنى ورد ما قاله ابن مالك باقتضائه عدم تحقق الضرورة دائما أو غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والاتيان بالأساليب المختلفة فلا يتحقق تركيب مفيد لا مندوحة له عنه * بقى شئ آخر وهو أن ما جعل دافعا للضرورة يلزم عليه عطف مثلى على فاعل أدافع مع أنه لا يصح أن يقال أدافع مثلى لان المضارع المبدوء بالهمزة لا يرفع الظاهر الا أن يقال يغتفر فى التابع ما لا يغتفر فى المتبوع كما قيل فى قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة أو أن مثلى فاعل فعل محذوف أى أو يدافع مثلى وهو من عطف الجمل (قوله وليست ما موصولة) هذا جواب عن منع وارد على استشهاد المتن بالبيت وهو أن يقال عندنا وجه يوجب فصل الضمير من غير تقدير كون انما بمعنى ما والا وحينئذ فلا يتم هذا الشاهد على المراد وهو أن تجعل ما موصولة وأنا خبرها وجملة يدافع عن أحسابهم صلتها والمعنى حينئذ أن الذى يدافع عن أحسابهم أنا كما تقول ان الذى ضرب زيدا أنا فيفيد الكلام الحصر بتعريف الجزأين كما فى قراءة انما حرم عليكم الميتة بالرفع ويكون فصل الضمير لكونه خبرا وليس مرفوعا بالفعل حتى يكون مفصولا عنه وحاصل الجواب ان المقام مقام افتخار فلا يناسبه التعبير بما التى هى لغير العاقل مع امكان التعبير بمن واستقامة الوزن فلا وجه للتعبير من البليغ بما فى موضع من وأيضا لو كانت موصولة لكتبت مفصولة عن ان وأيضا الموافق لما قبله أعنى قوله أنا الذائد أن لا يكون أنا فى قوله وانما يدافع الخ خبرا فان أنا فى الاول مسند اليه لانه مبتدأ مقدم (قوله اذ لا ضرورة الخ) أى واذا كان لا ضرورة فى العدول علم أنه لم يقصد هذا المعنى وانما قصد ما يدافع الا أنا فقد أفادت انما القصر لتضمنها معنى ما والا وهو المدعى قال العلامة الفنرى وقد يوجه ذلك العدول بأن المراد من ما الموصولة الوصف أى ان قويا يدافع عن أحسابهم أنا وحينئذ فهو من قصر الوصف لانه الاهم فى المقام وتأمله

ومنها التقديم كقولك في قصر الموصوف على الصفة افرادا شاعر هو لمن يعتقده شاعرا او كاتبا وقلبا قائم هو لمن يعتقده قاعدا

(ومنها التقديم) أى تقديم ماحقه التأخير كتقديم الخبر على المبتدا والمعمولات على الفعل (كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف (تميمى أنا) كان الانسب ذكر مثالين لان التميمية والقيسية ان تنافيا لم يصلح هذا مثالا لقصر الافراد والالم يصلح لقصر القلب بل للافراد

الجواب ان بنى على ان الضرورة هى مالا مندوحة للشاعر عنه وأما ان بنى على أنها ماحضر للشاعر فلم يتم ثم ماجعل دافعا للضرورة يلزم فيه عطف مثلى على فاعل أدافع ولا يصح أدافع مثلى ولكن يغتفرون فى الثوانى مالا يغتفرون فى الاوائل كما قيل فى قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة ولا يقال أيضا ههنا وجه يوجب فصل الضمير من غير تقدير كون انما بمعنى ما والا فلا يتم هذا الشاهد على المراد وهو أن يجعل ما موصولة وأنا خبرها ليفيد الكلام الحصر بتعريف الجزءين ويكون فصل الضمير لكونه خبرا وليس بدافع رافعاله حتى يكون منفصلا عنه لانا نقول المقام مقام الافتخار فلا يناسبه التعبير بما التى هى لغير العاقل مع امكان التعبير بمن ويستقيم الوزن فلا وجه للتعبير من البليغ بما فى موضع من ولكن قيل ان هذا يمكن ان يوجه بقصد الوصف لانه أهم فى المقام فيكون الموقع موقع ما أى أن الدافع أنا فانظره

(ومنها) اى من طرق القصر (التقديم) اى تقديم ماحقه التأخير مثل تقديم المبتدا على الخبر والمعمولات مثل المفعول والمجرور والحال على العامل (كقولك فى قصره) أى قصر الموصوف على الصفة (تميمى أنا) بتقديم الخبر على المبتدا فيفيد قصر المتكلم على التميمية لا يتعداها الى القيسية مثلا وانما اقتصر على مثال واحد مع أن الانسب لصنيعه الاتيان بمثالين أحدهما لقصر القلب وهو ما يتنافى فيه الوصفان والآخر لقصر الافراد وهو مالا يتنافيان فيه لان التميمية يصح أن يكون المنفى باثباتها القيسية التى

انما يقوم زيد وانما الحكم بمنزلة انما زيد قائم وفائدة اجتماعها الدلالة على ان الوحى الى الرسول صلى الله عليه وسلم مقصور على استئثار الله بالواحدانية قلت هذا صريح فى أن أنما بالفتح للحصر وبه صرح التنوخى فى كتاب الاقصى القريب ونقله الطيبى أيضا وانه يقال أن كل ما اوجب ان انما بالكسر للحصر أوجب أن أنما بالفتح للحصر وفيه نظر والشيخ أبو حيان رد على الزمخشرى مازعمه من أن المفتوحة للحصر وقال يلزم انحصار الوحى فى الوحدانية وأجيب عنه بأنه حصر مجازى باعتبار المقام قلت وجواب آخر هو أن هذا لازم سواء كانت أنما المفتوحة للحصر أم لا لان هذا الالزام جاء من انما ولو قلت انما

(قوله أى تقديم ماحقه التأخير) هذا يشمل تقديم بعض معمولات الفعل على بعض كتقديم المفعول على الفاعل دون الفعل وفى افادته القصر كلام والمرجح عدم الافادة واحترز بقوله ماحقه التأخير عما وجب تقديمه لصدارته كأين ومتى كما مر عند قول المصنف والتخصيص لازم للتقديم غالبا وقوله ماحقه التأخير أى سواء بقى بعد التقديم على حاله نحو زيدا ضربت أم لا كما فى أنا كفيت مهمك وهذا ظاهر على مذهب السكاكى حيث يعتبر فى التخصيص كون أنا فى الاصل توكيدا لما مر من أن تقديم المسند اليه عنده قد يفيد القصر اذا قدر انه كان فاعلا فى المعنى ثم قدم نحو أنا سعيت فى حاجتك ثم ان تقييد التقديم بما حقه التأخير غير ظاهر على مذهب المصنف وعبد القاهر لان تقديم المسند اليه عندهما يفيد القصر وان كان قارا حيث كان المسند فعليا نحو الله يبسط الرزق الا أن ينبى التقييد على الغالب (قوله كتقديم الخبر على المبتدا) هذا يشمل أقائم زيد بناء على أن قائم خبر مقدم أما على انه مبتدأ وزيد فاعل فلا يشمله ومحل كون تقديم الخبر على المبتداء يفيد الحصر مالم يكن المبتدأ نكرة وقدم عليه الخبر والا فلا يفيده كما صرح به الشارح (قوله والمعمولات على الفعل) كتقديم المفعول والمجرور والحال عليه (قوله تميمى أنا) أى فتقديم الخبر على المبتدا مفيد لقصر المتكلم على التميمية لا بتعداها للقيسية مثلا (قوله كان الانسب الخ) حاصله أن الانسب بصنيعه الاتيان بمثالين أحدهما لقصر القلب وهو ما يتنافى فيه الوصفان والآخر لقصر الافراد وهو مالا يتنافيان فيه والتميمية والقيسية ان تنافيا كان القصر للقلب ولا يصلح للافراد وان لم يتنافيا كان القصر للافراد ولا يصلح للقلب وقد يجاب بأن التميمية يصح أن يكون المنفى باثباتها القيسية التى تنافيها وهى الحقيقية فيكون لقصر القلب باعتقاد المخاطب تلك القيسية ويصح أن يكون المنفى القيسية المجامعة للتميمية وهى القيسية الحلفية أى المنسوبة للحلف والنصرة فيكون لقصر الافراد حيث كان المخاطب يعتقد الاتصاف بهما معا وما تقدم من انه اذا تعين المنفى كما فى العطف فلابد من مثالين انما ذلك حيث لم يكن للوصف جهتان ينافى باحداهما دون الاخرى كما فى هذا المثال والحاصل أن قول المصنف تميمى أنا قصر تعيين اذا كان المخاطب يردد لك بين قيس وتميم وقصر قلب اذا كان المخاطب ينفيك عن تميم ويلحقك بقيس وقصر افراد اذا كان المخاطب معتقدا أنك تميمى وقيسى من جهتين وأشار الشارح لامكان الجواب عن هذا البحث بتعبيره بالانسب وأما قول بعضهم فى الجواب ان التميمية قد يؤخذ بالقياس الى ما ينافيها كالقيسية فهو لقصر القلب وقد تؤخذ بالقياس الى مالا ينافيها كالعالمية فالقصر للافراد ففيه شئ وذلك لان التميمية انما تقابل فى العرف بالقيسية (وفى

وفى قصر الصفة على الموصوف افرادا أنا كفيت مهمك بمعنى وحدى لمن يعتقد أنك وغيرك كفيتما مهمه وقلبا أنا كفيت مهمك بمعنى لا غيرى لمن يعتقد أن غيرك كفى مهمه دونك كما تقدم وهذه الطرق تختلف من وجوه

 والقيسية الخ بقطع النظر عن

(وفى قصرها أنا كفيت مهمك) افرادا أو قلبا أو تعيينا بحسب اعتقاد المخاطب (وهذه الطرق الاربعة بعد اشترا كها فى افادة القصر (تختلف من وجوه فدلالة الرابع) أى التقديم (بالفحوى)

تنافيها وهى الحقيقية فيكون لقصر القلب باعتقاد المخاطب تلك القيسية و يصح أن يكون المنفى القيسية الجامعة لها وهى القيسية الحلفية مثلا فيكون لقصر الافراد حيث يعتقد الاتصاف بهما معا وعلى هذا الايرد أن يقال ان كانت القيسية منافية كان لقصر القلب وان لم تكن منافية كان لقصر الافراد فلا نسب الاتيان بمثالين لانا نقول يصلح لهما معا كما تقدم أن مثالا واحدا يكفى حيث يمكن تقدير الوصف منافيا وغير مناف وما تقدم من أنه حيث تعين المنفى كما فى العطف فلا بد من مثالين أما ذلك حيث لم يكن للوصف جهتان ينافى باحداهما دون الاخرى كما فى هذا المثال فليفهم (و) كقولك (فى قصرها) أى قصر الصفة (أنا كفيت مهمك) فتقديم أنا عن الفاعلية المعنوية أوجب حصر كفاية المهم فى المتكلم بحيث لا تتعداه الى غيره فان اعتقد المخاطب كفاية المتكلم مع غيره كان افرادا وان اعتقد كفاية الغير فقط دون المتكلم كان قلبا ولهذا لم يأت الا بمثال واحد لقصرها كما تقدم أن المثال الواحد يكفى فى قصرها وأما قصر التعيين فيصح فى مثالى قصره وقصرها كما تقدم ولكن انما يكون تقديم لفظ أنا فى هذا المثال من باب ما قدم فيه ما حقه التأخير على مذهب السكاكى كما تقدم فى أحوال المسند اليه وأما على مذهب المصنف فهو من باب التقديم فى الجملة وعليه يكون تقييد التقديم فى افادة الاختصاص بأن يكون من تقديم ما حقه التأخير أغلبيا لا كليا (وهذه الطرق الاربعة المفيدة للقصر بعد تحقق اشتراكها فى مطلق افادتها القصر (تختلف من وجوه) أحد تلك الوجوه ما تضمنه قوله (فدلالة) هذا (الرابع) وهو التقديم على الحصر (بالفحوى) أى بمفهوم

يوحى وحدانية الله تعالى لزم ذلك وانما الذى أوقع الشيخ فى هذا السؤال قول الزمخشرى وفائدة اجتماعهما الدلالة على أن الوحى مقصور على الوحدانية فأفهم أن هذا القصر نشأ عن كونهما معا للحصر وليس كما قال فليتأمل ومنها حذف المسند لادعاء التعيين أو للتعيين نحو يعطى بدرة و يفعل ما يشاء كما سبق ومن هنا قال الزمخشرى فى قوله تعالى والله يقول الحق وهو يهدى السبيل معناه لا يقول الا الحق ولا يهدى الا السبيل الحق قال الطيبى أما دلالة وهو يهدى السبيل فظاهر لانه على منوال أنا عرفت وأما والله يقول الحق فلان مثل الله يبسط وهو عنده يفيد الحصر اهـ قلت هذا عجيب فان أنا عرفت والله يبسط حصر فيه الفاعل ومعنى حصر الفاعل فيه لا يقول الحق الا الله والزمخشرى لم يتعرض لذلك بالكلية فانه وجه المعنى هنا ليس على الحصر وانما أراد حصر المفعول ألا تراه صرح بذلك وقال لا يقول الا الحق ولا يهدى الا السبيل فلم يقع الطيبى على مراده مع وضوحه فان قلت من أين أخذ الزمخشرى الحصر من هذه الآية الكريمة قلت اما أن يكون من مفهوم الصفة عند القائل به واما من ترتب الحكم على الوصف المشعر بالعلية ولذلك قال فى سورة غافر والله يقضى بالحق معناه من هذه صفاته لا يقضى الا بالحق وحيث وجدت العلة وجد المعلول وحيث انتفى المعلول ثبت ضده فعلى هذا يستفاد الحصر ص (وهذه الطرق تختلف الخ) ش يعنى أن هذه الطرق وان اشتركت فى افادة القصر فانها تختلف من وجوه منها أن دلالة الرابع وهو التقديم بالفحوى ودلالة ما قبله بالوضع ونعنى

الواقع والا فهما متنافيان قطعا تأمل كذا ذكر بعضهم وذكر غيره أن قوله ان تنافيا أى بجعل المعتبر فى النسب طرف الاب فقط كما هو المعروف وقوله والا أى وان لم يتنافيا أى بأن جعل المعتبر فى النسب طرف الام (قوله أنا كفيت مهمك) أى فتقديم أنا عن الفاعلية المعنوية أوجب حصر كفاية المهم فى المتكلم بحيث لا تتعداه الى غيره فان اعتقد المخاطب كفاية المتكلم مع غيره كان افرادا وان اعتقد كفاية الغير فقط دون المتكلم كان قلبا ولهذا لم يأت الا بمثال واحد لقصر الصفة لما تقدم أن المثال الواحد يكفى فى قصرها وأما قصر التعيين فيصح فى مثالى قصره وقصرها كما تقدم أيضا لكن انما يكون تقديم لفظ أنا فى هذا المثال الذى ذكره المصنف من باب ما قدم فيه ما حقه التأخير على مذهب السكاكى القائل ان أصله كفيتك أنا فقدم أنا وجعل مبتدأ لانه يرى أن تقديم الفاعل المعنوى وهو التأكيد

للاختصاص كما تقدم فى أحوال المسند اليه والمصنف لم يرتضه فليس فيه تقديم ما حقه التأخير عنده وان أفاد التخصيص من جهة تقديم المسند اليه على المسند الفعلى لانه يفيد الحصر دائما عنده كما مر وانما مثل به لكونه من باب التقديم لما حقه التأخير فى الجملة لانه فاعل فى المعنى عند السكاكى (قوله بحسب اعتقاد المخاطب) الاولى بحسب ما عند المخاطب وذلك لان المخاطب فى قصر التعيين لا اعتقاد له بل هو شاك (قوله فدلالة الخ) أى فالوجه الاول أن دلالة الخ

(قوله أى بمفهوم الكلام) هذا مخالف لاصطلاح أهل الاصول لان الفحوى عندهم مفهوم الموافقة وما نحن فيه مفهوم مخالفة لان حكم غير المذكور مخالف لحكم المذكور وقوله بمعنى الخ بيان لطريق فهم القصر من التقديم وقرر شيخنا العدوى أن قوله بمفهوم الكلام أى بما يفهم منه فى عرف البلغاء من الاسرار وأشار الشارح بقوله بمعنى الخ الى أن فى كلام المصنف حذفا والمعنى أن دلالة التقديم على القصر بالتأمل فى الفحوى أى فيما يفهم منه ويدل عليه فى عرف البلغاء وهو سر التقديم فاذا تأمل صاحب الذوق السليم فى الكلام الذى فيه التقديم لطلب سر ذلك التقديم الذى فيه لا يجد بالنظر للقرائن الحالية ما يناسب الحمل عليه سوى الحصر فقول الشارح أى بمفهوم الكلام تفسير للفحوى بالمعنى الحقيقى وقوله بمعنى الخ أشارة الى أن فى الكلام حذفا وعلمت من هذا أن المراد بمفهوم الكلام ما يفهم منه عند البلغاء من الاسرار لا مفهوم الموافقة ولا المخالفة (قوله فيه)

أى فى الكلام الذى فيه التقديم وهو متعلق بقوله تأمل وقوله فهم القصر أى من القرائن وقوله وان لم يعرف اصطلاح البلغاء فى ذلك أى فى التقديم من أنه يفيد الحصر والحاصل أن صاحب الذوق السليم اذا تأمل فى الكلام الذى فيه التقديم فهم بسبب القرائن الحالية الحصر وان لم يعرف ان التقديم فى اصطلاح البلغاء يفيد الحصر (قوله والباقية) بالجر عطف على الرابع كانبه عليه الشارح ففيه العطف على معمولى عاملين مختلفين (قوله ودلالة الثلاثة) أى وهى العطف والنفى والاستثناء (قوله بالوضع) أى بسبب الوضع بمعنى أن الواضع وضعها لمعان يجزم العقل عند

أى بمفهوم الكلام بمعنى انه اذا تأمل صاحب الذوق السليم فيه فهم القصر وان لم يعرف اصطلاح البلغاء فى ذلك (و) دلالة الثلاثة (الباقية بالوضع) لان الواضع وضعها لمعان تفيد القصر

الكلام والفحوى عند الاصوليين مفهوم الموافقة والمفهوم هنا هو أن غير المذكور بخلاف حكم المذكور فكأنه أطلق الفحوى على مفهوم المخالفة (و) دلالة الثلاثة (الباقية) وهى ماسوى هذا الرابع وهى ما والا وانما والعطف بلا وشبهها (بالوضع) ومعنى ذلك أن التقديم لا يتوقف فيه على معرفة وضع لفظ مخصوص لا عند البلغاء ولا عند غيرهم بل اذا تأمل المتأمل الذى له ذوق سليم فى التقديم أدرك أن فائدته الحصر من غير أن يحتاج الى أن التقديم موضوع عند البلغاء للحصر بخلاف ماسواه فانها ألفاظ لا يفهم مفادها الا بمعرفة الوضع بدليل أن التقديم يفيد ماذكر فى كل لغة ولا يختص بوضع دون وضع ولا العاطفة مثلا وكذا انما وما والا يصلح أن تكون فى لغة لمعنى دون مفادها فى لغة العربية فلولا الوضع ما فهم ماذكر منها وأيضا التقديم معنى عقلى لا لفظى استعمل فى التركيب لافادة الحصر ولكن قوله التقديم يفيد بالفحوى وقد فسر الفحوى بالمفهوم كما تقدم فيه تسامح لانه يقتضى أن ثم معنى يفهم من اللفظ يسمى الفحوى وافادة التقديم للحصر يكون بواسطة ذلك المعنى وأنت لا تجد السبب فى افادة التقديم للحصر سوى التأمل فى سر التقديم فيفهم بالقرائن الحالية أنه للاختصاص ونفى الحكم عن غير المذكور فلو فسر الفحوى بطلب سر التقديم حتى لا يوجد بالنظر الى القرائن ما يناسب سوى الحصر فيحمل عليه كان قريبا لكن على هذا لا يراد بالفحوى مفهوم المخالفة بل سببه ويحتمل أن يراد بالمفهوم الذى هو الفحوى نفس الاختصاص فيكون التقدير ودلالة التقديم بواسطة كون الحصر فحوى اى

بالفحوى المفهوم وهو مخالف لاصطلاح الاصوليين فان الفحوى عندهم مفهوم الموافقة لا مفهوم المخالفة وما نحن فيه مفهوم مخالفة وليعلم أن القصر يتضمن قضيتين اثباتا ونفيا فالتحقيق أن القصر لا يسمى منطوقا ولا مفهوما بل تارة يكون كله منطوقا مثل زيد قائم لا قاعد وتارة يكون بعضه منطوقا و بعضه مفهوما فان كان بانما فهو أثبات للمذكور بالمنطوق ونفى لغيره بالمفهوم نحو انما زيد قائم فاثبات القيام لزيد منطوق ونفيه عن غيره مفهوم وان كان بالا والاستثناء تام فحكم المستثنى منه ثابت بالمنطوق وحكم المستثنى بالمفهوم سواء كان نفيا نحو ماقام أحد الا زيد أم اثباتا نحو قام الناس

ملاحظة تلك المعانى بالقصر وليس المراد انها موضوعة للقصر كما أشار لذلك الشارح بقوله لان الواضع الخ و بما ذكره الشارح من أنها موضوعة لمعان تفيد القصر اندفع ما يقال انه اذا كان دلالتها على القصر بالوضع لم يكن البحث عنها من وظيفة هذا العلم لانه انما يبحث عن الخصوصيات والمزايا الزائدة على المعانى الوضعية أو يقال أن هذه الثلاثة وان دلت على القصر بالوضع له الا أن أحواله من كونه افرادا أو قلبا أو تعيينا انما استفادتها بمعونة المقام وهى المقصودة من هذا الفن دون ما استفيد منها بمجرد الوضع (والاصل) والجواب الاول الذى أشار له الشارح ذكره عبد الحكيم والثانى نقله سم عن شيخه السيد عيسى الصفوى وعلى هذا الجواب فيقال لا حاجة لقول الشارح معان لان الواضع وضعها للقصر لا لمعان تفيده تأمل (قوله وضعها لمعان) وهى اثبات المذكور ونفى ماسواه فى كل من الثلاثة وهذه المعانى تفيد القصر والاختصاص بحرف النفى وضع للنفى وحرف الاستثناء وضع للاخراج من حكم النفى و يلزم من اجتماعهما القصر

أن الاصل فى الاول أن يدل على المثبت والمنفى جميعا بالنص فلا يترك ذلك الا كراهة الاطناب فى مقام الاختصار كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف والعروض والقوافى أو زيد يعلم النحو وعمرو وبكر وخالد فتقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير وفى معناه ليس الا أى لا غير النحو ولا غير زيد

(قوله أى طريق العطف) الاضافة للبيان والمراد بالاصل الكثير (قوله النص على المثبت) أى على الذى اثبت له الحكم فى قصر الصفة أو على الذى أثبت لغيره فى قصر الموصوف (قوله والمنفى) أى والنص على المنفى أى الذى نفى عنه الحكم فى قصر الصفة أو نفى عن غيره فى قصر الموصوف فتقول فى قصرها بالطريق الاول جريا على الكثير قام زيد لا عمرو فقد نصصت على الذى أثبت له القيام وهو زيد والذى نفى عنه وهو عمرو وتقول فى قصره زيد قائم لا قاعد فقد نصصت على المثبت لزيد وهو القيام والمنفى عنه وهو القعود (قوله كما مر) أى فى الامثلة التى ذكرت عند ذكر تلك الطريق فى طرق الحصر فانه ذكر هناك ان المعطوف عليه فى تلك الامثلة بلا هو المثبت والمعطوف هو المنفى وفى بل بالعكس (قوله فلا يترك النص عليهما) أى التصريح بهما

ولم يقل فلا يترك ذكر أحدهما الخ اشارة الى أن الذكر الاجمالى لا بد منه فان فى قولك لا غير ذكر المنفى اجمالا لا نصا لعدم دلالتها على المنفيات بخصوصها (قوله الا كراهة الاطناب) أى الا لاجل كراهة التطويل لغرض من الاغراض كضيق المقام أو لقصد الابهام أو تأتى الانكار لدى الحاجة اليه عند عدم التنصيص أو استهجان ذكر المتروك (قوله كما اذا قيل) أى عند ارادة اثبات صفات لموصوف واحد (قوله أو زيد يعلم النحو) أى أو قيل عند ارادة اثبات صفة واحدة لمتصفين زيد يعلم النحو وعمرو الخ (قوله أى فى هذين المقامين) أى مقام قصر الموصوف ومقام قصر الصفة أى تقول فى رد الاثبات فى هذين المقامين (قوله لا غير) حكى فى القاموس عن السيرافى أن حذف ما تضاف له غير انما يستعمل اذا كانت غير بعد ليس وأما لو كانت بعد غيرها من ألفاظ الجحود لم يجز الحذف ولا يتجاوز بذلك مورد السماع وتبعه فى ذلك ابن هشام وحكم فى المغنى بأن قولهم لا غير لحن والمختار أنه يجوز فقد حكى ابن الحاجب لا غير وتبعه فى ذلك شارحو كلامه وفى المفصل حكاية لا غير وليس غير وأنشد الامام ابن مالك فى شرح التسهيل فى باب القسم مستشهدا على جوازه قوله

جوابا به تنجو اعتمد فوربنا * لعن عمل أسلفت لا غير تسأل

وهو ثقة لا يستشهد الا بشاهد عربى اه فنرى واعلم أن كلمة غير فى ليس غير فى محل نصب عند المبرد على أنه خبر ليس واسمها ضمير مستتر تقديره ليس هو أى معلومه غير النحو وفى موضع رفع عند الزجاج على أنه اسم ليس وخبرها محذوف والتقدير ليس غير النحو معلومه وأما غير فى لا غير فحلها بحسب المعطوف عليه اذا علمت هذا فلا غير عطف على النحو فى الاول فى محل نصب وعطف على زيد فى الثانى فى محل رفع

والاصل) أى الوجه الثانى من وجوه الاختلاف أن الاصل (فى الاول) أى طريق العطف (النص على المثبت والمنفى كما مر فلا يترك) النص عليهما (الا كراهة الاطناب كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف والعروض أو زيد يعلم النحو وعمرو وبكر فتقول فيهما) أى فى هذين المقامين (زيد يعلم النحو لا غير)

مفهوم مخالفة وفيه تكلف تأمل (و) الوجه الثانى من أوجه الخلاف بين الطرق ما تضمنه قوله (الاصل) أى الكثير (فى الاول) وهو طريق العطف (النص على المثبت) أى من جملة ما تختلف فيه تلك الطرق أن الكثير فى استعمال الاول منها التنصيص على الذى اثبت له الحكم فى قصر الصفة أو على الذى أثبت لغيره فى قصر الموصوف (و) النص على (المنفى) أى الذى نفى عنه فى الاول أو نفى عن غيره فى الثانى (كما مر) عند ذكره فى طرق الحصر فتقول فى قصرها جريا على الاول الكثير قام زيد لا عمرو فقد نصصت على الذى أثبت له القيام وهو زيد والذى نفى عنه وهو عمرو وفى قصره زيد قائم لا قاعد فقد نصصت على المثبت لزيد وهو القيام والمنفى عنه وهو القعود (فلا يترك) ذلك الأصل بالعطف وهو النص على المثبت والمنفى معا (الا كراهة) أى الا لاجل كراهية (الاطناب) أى لتطويل لغرض من الاغراض كضيق المقام أو ليتأتى الانكار عند عدم التنصيص لدى الحاجة وشبه ذلك (كما اذا قيل) أى مثال ما يترك فيه التنصيص لغرض أن يقال فى اثبات صفات لموصوف واحد (زيد يعلم النحو والتصريف والعروض أو) يقال فى اثبات صفة واحدة لمتصفين (زيد يعلم النحو وبكر وعمرو فتقول فى ردهما) أى الاثباتين (زيد يعلم النحو لا غير) فعلى الاول يكون المعنى الا زيدا وان كان الاستثناء مفرغا نحو ما قام الا زيد فيظهر أن المستثنى منه ثابت بالمنطوق وسيأتى فى كلام المصنف أن النص فيه على المثبت فقط ولا نعنى ما نحن فيه بل نعنى عدم العطف عليه أى لا تقول ما قام الا زيد لا عمرو ولكن تقدم فى كلام الوالد أنه بالمفهوم فى المفرغ وان كان بالتقديم نحو تميمى أنا فالحكم للمذكور منطوق ونفيه عن غيره بالمفهوم واذا تأملت ما قلناه علمت أن قول المصنف غير ماش على التحقيق

ص (والاصل فى الاول الخ) ش هذا وجه ثان وهو أن الاصل فى الصيغة الاولى وهى العطف ذكر

(قوله أما فى الاول) أى أما لاغير فى الاول فعناه الخ أى فيكون من قصر الموصوف على صفة واحدة مما أثبت المخاطب من الصفات (قوله أى لا التصريف ولا العروض) هذا بيان لاصل التركيب فترك التنصيص على ماذكر لغرض من الاغراض (قوله وأما فى الثانى) أما وأما لاغير فى الثانى فعناه الخ فيكون من قصر الصفة على واحد ممن أثبتها لهم المخاطب من الموصوفين وقوله أى لا عمرو الخ بيان لاصل التركيب فترك النص على ماذكر لغرض (قوله على الضم) أى لقطعه عن الاضافة (قوله بالغايات) أى قبل و بعد وسميت بذلك لان الغاية فى الحقيقة مابعدها الذى هو المضاف اليه المحذوف لكن لما حذف ونوى معناه وأدى بذلك الظرف سمى غاية (قوله وذكر بعض النحاة) هو نجم الائمة الرضى وهذا ايراد على عد المصنف لها من طرق العطف (قوله ليست عاطفة) أى لان العاطفة ينص معها على المثبت والمنفى جميعا وهنا ليس كذلك (قوله بل لنفى الجنس) أى وعلى هذا القول فالقصر حاصل نظر اللمعنى لان معنى زيد شاعر لاغير ما زيد الا شاعر فيعود الى النفى والاستثناء كما ذكره الشارح فى شرح المفتاح

أما فى الاول فعناه لاغير النحو أى لا التصريف ولا العروض وأما فى الثانى فعناه لاغير زيد أى لا عمرو ولا بكر وحذف المضاف اليه من غير وبنى على الضم تشبيها بالغايات وذكر بعض النحاة أن لا فى لاغير ليست عاطفة بل لنفى الجنس (أو نحوه) أى نحو لاغير مثل لا ماسواه ولا من عداه وما أشبه ذلك (و) الاصل (فى) الثلاثة (الباقية النص على المثبت فقط)

لاغير النحو فيكون من قصر الموصوف على صفة واحدة مما أثبت المخاطب من الصفات والاصل لا التصريف والعروض فتركت التنصيص لما تقدم الى الايهام لغرض من الاغراض وعلى الثانى يكون المعنى لاغير زيد فيكون من قصر الصفة على واحد ممن أثبتها لهم المخاطب من الموصوفين والاصل لا عمرو ولا بكر فتركت التنصيص لما تقدم وقد علم من هذا أن العطف لا بد فيه من ذكر المنفى لكن الاصل فيه تفصيله وقد يعدل عنه الى ذكره اجمالا وليس معنى مخالفة الاصل أن لا يذكر أصلا وهذا القصر الاضافى وهو الذى اختص به العطف على ما تقدم فيه من البحث وعلى انه يصح فيه الحقيقى وهو نفى ماسوى المذكور فالاصل ارتكاب الابهام لتعذر التنصيص والتفصيل غالبا فيه قال مثلا نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لاغير فليتأمل ولفظ غير فى هذه التراكيب يبنى على الضم لقطعه عن الاضافة تشبيها له بالغايات وهى قبل و بعد فاذا جعلت لا معه عاطفة كما هو مقتضى كلام المصنف وغيره فحله محل المعطوف عليه وان جعلتها النفى الجنس كما قال بعض النحويين فهو فى محل نصب على انه اسم لا وأما ليس غير فى نحو هذه التراكيب فيحتمل النصب على الخبرية أى ليس معلوم زيد غير ذلك والرفع على أنه مبتدأ أى ليس غير ذلك معلومه (أو) تقول (نحوه) أى نحو لاغير مثل لا من سواه ولا من عداه فى قصر الصفة أى لا ماسوى النحو (و) أما (فى) الثلاثة (الباقية) وهى ما والا وانما والتقديم فالاصل فيها (النص على المثبت فقط) أى المثبت له الحكم فى قصر الصفة والمثبت لغيره فى قصر

الطرفين فانها مصرحة بالمثبت والمنفى كقولك زيد قائم لا قاعد وما هو قائم بل قاعد أو لاغير كذا قالوه وفيه نظر لان لفظ لاغير لا يستعمل مقطوعا عن اضافة ولا يترك ذلك الا لمعنى يقتضى كراهة الاطناب وأما

وحينئذ فما فى كلام بعض الناظرين من أن نحو لاغير طريق آخر للقصر على هذا القول وهم كذا فى عبد الحكيم وكذا ما فى يس عن الاطول من أن الكلام حينئذ ليس من طرق القصر لا يتم تأمل ثم ان غير على هذا القول فى محل نصب على أنه اسم لا والخبر محذوف أى لاغيره عالم فى قصر الصفة أو لاغيره معلوم له فى قصر الموصوف والحاصل أن لا التى يبنى مابعدها عند القطع عن الاضافة هل هى لا العاطفة أو التى لنفى الجنس خلاف وكلاهما يفيد القصر فلو جعل الطريق الاول النفى بلا مطلقا أى سواء كانت عاطفة أو تبرئة لكان أولى (قوله أى نحو لاغير) حيث رجع الشارح الضمير للاغير دون علم أن نحوه منصوب لعطفه على المنصوب بناء على أن جزء المقول له محل أو يقدر لنحوه عامل أى أو تقول نحوه ويكون من عطف الجمل ولو رجع الشارح الضمير لجملة زيد يعلم النحو لاغير لكان عطفا على جملة المقول بتمامها التى هى فى محل نصب ويكون نحو زيد يعلم النحو لاغير زيد يعلم النحو لا ماسواه وانما اقتصر الشارح على الاحتمال الاول لكون الغرض الاهم من قول المصنف أو نحوه بيان انه لا اختصاص للفظ لاغير هنا لانه قد يتوهم الاختصاص قرره شيخنا العدوى (قوله مثل لا ماسواه) راجع للاول أى لا ماسوى النحو فلذا أتى بما الموضوعة لما لا يعقل وقوله ولا من عداه راجع للثانى أى لا من عدا زيدا ولذا أتى بمن الموضوعة للعاقل (قوله وما أشبه ذلك) نحو ليس غير وليس الا (قوله والاصل فى الثلاثة الباقية) وهى ما والا وانما والتقديم (قوله النص على المثبت فقط) أى المثبت له الحكم فى قصر الصفة والمثبت لغيره فى قصر الموصوف فتقول فى ما والا فى قصر الصفة ما قائم الا زيد فقد نصصت على الذى أثبت له القيام وهو زيد ولم تنص على الذى نفى عنه وهو عمرو مثلا وتقول فى قصر الموصوف ما زيد الا قائم فقد نصصت على الذى

أثبت وهو القيام لغيره وهو زيد ولم تنص على الشئ الذى انتفى عن ذلك الغير وهو القعود مثلا وتقول فى انما فى قصر الصفة انما قائم زيد وفى قصر الموصوف انما زيد قائم وتقول فى التقديم فى قصرها أنا كفيت مهمك أى لا عمرو وفى قصر الموصوف زيدا ضربت أى لا عمرا بمعنى انى اتصفت بضرب زيد لا بضرب عمرو فقد ظهر لك أن الطرق الثلاثة لا ينص فيها الا على المثبت واذا نص فى شئ منها على المنفى كان خروجا عن الاصل كقولك ما أنا قلت هذا الا ان المعنى لم أقله لانه مقول لغيرى والاول منصوص والثانى مفهوم وكقولك ما زيدا ضربت فان المعنى لم أضربه وضربه غيرى قال الفنرى وكما يترك الاصل الأول لكراهة الاطناب يترك هنا أيضا فى مثل ما زيد ضربت وما أنا قلت هذا لان القصد به قصر الفعل على غير المذكور لا قصر عدم الفعل على المذكور كما هو الحق فيكون النص بما ينفى لا بما يثبت انتهى واعترض على المصنف بأن قوله والاصل فى الثلاثة النص على المثبت فقط دون المنفى يقتضى أن نحو ما قام القوم الا زيدا خارج عن الاصل لان الاصل النص على المثبت فقط وقد نص فى هذا على المثبت والمنفى فيكون خارجا عن الاصل مع أنه جار على الاصل باتفاق ولم يقل أحد بخروجه عنه وأجاب بعضهم بأن الكلام فى الاستثناء المفرع لانه هو الذى من طرق القصر وأما هذا فليس من طرق الحصر اصطلاحا ولا يخفى ضعف هذا الجواب لان معنى الحصر موجود فيه قطعا فالاحسن فى الجواب أن يقال انا نمنع انه نص فيه على المنفى لان المراد بالنص التفصيل والمنفى وهو القوم فى المثال المذكور مجمل لعدم النص فيه على الافراد واحدا واحدا (قوله دون المنفى) أى أنه لا يصرح فيها بالمنفى وانما تدل عليه ضمنا كما تقول فى قصر الموصوف ما أنا الا تميمى وتميمى انا فانك قد أثبت كونك تميميا صريحا ولم تنف كونك قيسيا صريحا وانما نفيته ضمنا ولا منافاة بين كون المنفى مذكورا ضمنا وكون النفى قد يكون منطوقا بلفظه (قوله أن النفى بلا) انما قيد الشارح كلام المصنف بذلك للاحتراز عن النفى بغيرها كليس اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد وانما قيد لا بالعاطفة أخذا من قول المصنف لان شرط المنفى بلا الخ (قوله لا قاعد) فلو قيل لا عمرو بدل لا قاعد فهل يصح ذلك قال الشيخ يس الظاهر عدم الصحة لانه وان لم يكن المعطوف بها منفيا قبلها لكنه يوهم أن النزاع فى قيام زيد وعمرو ولا فى قيام زيد وقعوده الذى هو فرض الكلام (قوله فى كلام المصنفين) أى لا فى كلام الله بل ولا فى كلام البلغاء الذين يستشهد بكلامهم ومراده بهذا التعريض بصاحب الكشاف حيث قال فى تفسير قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله أى لان الاصلح لك لا يعلمه الا الله لا أنت وبالحريرى حيث قال

لعمرك ما الانسان الا ابن يومه * على ما تجلى يومه لا ابن أمسه

ولا يقال أن الزمخشرى ممن يستدل بتراكيبه عند الشارح والسيد وغيرهما لانا نقول انما يستدلون بكلامه فيما لم يخالف فيه الجمهور وهذا مذهب له مخالف فيه للجمهور فلا يستدل به

دون المنفى وهو ظاهر (والنفى) أى الوجه الثالث من وجوه الاختلاف أن النفى بلا العاطفة (لايجامع الثانى) أعنى النفى والاستثناء فلا يصح ما زيد الا قائم لا قاعد وقد يقع مثل ذلك فى كلام المصنفين

الموصوف فتقول فى ما والا فى قصرها ما قائم الا زيد فقد نصصت على الذى أثبت له القيام وهو زيد ولم تنص على الذى نفى عنه وهو عمرو مثلا وفى قصره ما زيد الا قائم فقد نصصت على الشئ الذى أثبت وهو القيام لغيره وهو زيد ولم تنص على الشئ المنفى عن ذلك الغير وهو القعود مثلا وكذا انما قائم زيد وانما زيد قائم وكذا أنا كفيت مهمك أى لا عمرو فهو من قصر الصفة وزيدا ضربت أى لا عمرو بمعنى انى اتصفت بضرب زيد لا بضرب عمرو فيكون من قصر الموصوف وعلى هذه الأمثلة فقس فقد ظهر أن طريق العطف ينص فيه على المثبت والمنفى معا وقد علمت معنى المثبت والمنفى ولا يرتكب غير ذلك الا خروجا عن الأصل والطرق الثلاثة الباقية لا ينص فيها الا على المثبت ولم يذكر انه قد ينص على المنفى فى بعضها خروجا عن الأصل كقولك ما أنا قلت هذا الا ان المعنى لم أقله لانا مقول والأول منصوص والثانى مفهوم وورد على ما تقرر أن نحو ما قام القوم الا زيدا نص فيه على المثبت والمنفى فيكون خارجا عن الأصل لأن الاصل النص على المثبت فقط وهو جار على الاصل اتفاقا وأجيب بأن الكلام فى الاستثناء المفرغ وهذا ليس من طرق الحصر اصطلاحا ولا يخفى ضعفه لأن معنى الحصر موجود فيه قطعا وأجيب أيضا بان المراد بالنص كما تقدم التفصيل ما يعم الاجمال والقوم فى المثال اجمال فلم ينص على المثبت بهذا الوجه والوجه الثالث مما تختلف فيه هذه الطرق ما تضمنه قوله (والنفى لايجامع الثانى) أى من جملة

بقية الصيغ فالاصل فيها النص على المثبت فقط هكذا قال المصنف ولا نعنى أن النفى غير مستفاد نصا بل بمعنى أن لا يذكر بعده التصريح بالنفى وقد يترك النص على المنفى فى الأول رغبة فى الايجاز وقوله (والنفى لايجامع الثانى) أى النفى بلا لا يجامع النفى والاستثناء

(قوله لان شرط المنفى بلا) أى شرط صحة نفيه بها (قوله أن لا يكون منفيا قبلها بغيرها) أى بغير شخصها وهذا صادق بما اذا كان غير منفى أصلا وبما اذا كان منفيا بغير أدوات النفى كالفحوى أو علم المتكلم أو السامع فالمنطوق تحته صورتان والمفهوم صورة واحدة هى محل الامتناع وهى ما اذا كان المنفى بها منفيا قبلها بغيرها من أدوات النفى كما وليس ولا التى لنفى الجنس ولا عاطفة أخرى مماثلة للا التى وقع النفى بها لانها غير شخصها وان كانت من نوعها ولهذا لا يصح قام القوم لا النساء لا هند لان هندا نفيت فى ضمن النساء بغير شخص لا التى نفتها فان قلت ان المنطوق صادق بصورة ثالثة وهو ما اذا كان المنفى بها منفيا قبلها بشخصها قلت كلامه وان صدق بذلك لكن هذا معلوم أنه لا يتأتى لاستحالة النفى بها قبل وروده اقتم ماقلناه من أن المنطوق صورتان (قوله من أدوات النفى) هذا تخصيص للمضاف وهو الغير لشموله لكل غير ينفى به (قوله فانها موضوعة لان تنفى بها) أى عن التابع ما أوجبته للمتبوع هذا ظاهر فى قصر الصفة على الموصوف مثل جاء زيد لا عمرو فانك نفيت بها عن عمرو ما أوجبته لزيد وهو المجىء ومشكل فى قصر الموصوف على الصفة مثل زيد قائم لا قاعد فان النفى بها القعود ولم يثبت للمتبوع الذى هو قائم كما هو ظاهر وأجيب بأن المراد بما أوجب للمتبوع المحكوم به أو الثبوت للمحكوم عليه ففى المثال المذكور المتبوع وهو قائم أوجب له الثبوت للمسند اليه وهو زيد وقد نفى بها هذا الثبوت عن التابع وهو قاعد لان معنى زيد قائم لا قاعد أن زيدا محكوم عليه بالقيام وليس محكوما عليه بالقعود بل هو منفى عنه وقوله لان تنفى بها أى أولا بقرينة قوله لا لان تعيد بها النفى فلا يرد ماقيل ان وضعها لان تنفى

(لان شرط المنفى بلا) العاطفة (أن لا يكون) ذلك المنفى (منفيا قبلها بغيرها) من أدوات النفى فانها موضوعة لأن تنفى بها ما أوجبته للمتبوع لا لان تعيد بها النفى فى شئ قد نفيته وهذا الشرط مفقود فى النفى والاستثناء لأنك اذا قلت ما زيد الا قائم فقد نفيت عنه كل صفة وقع فيها التنازع

ما اختلفت فيه الطرق المتقدمة بلا العاطفة لانه دليل على امتناع قولنا ما زيد الا قائم وليس هو بقاعد كما نصوا عليه ولان المصنف انما بين المنع فى لا ووقوع مثل هذا الكلام فى كلام المصنفين لا يدل على الجواز فى أصل العربية والى علة المنع أشار بقوله (لان شرط) صحة (المنفى بلا) العاطفة (أن لا يكون) ذلك المنفى بها (منفيا قبلها بغير) شخص (ها) ودخل فى غير شخصها جميع أدوات النفى دون غيرها وأدوات النفى التى هى غيرها كما وليس ولا التى لنفى الجنس ولا عاطفة أخرى لانها غير شخصها ولو كانت من نوعها ولذلك لا يصح ان يقال قام القوم لا النساء لا هند لان هندا نفيت فى ضمن النساء بغير شخص لا التى نفتها وأما نفى مدخولها بشخصها قبلها فلا يتصور لامتناع النفى بها قبل ورودها ونظير قصد الشخص فى نفى ما يتعلق بغيره قولنا أب الرجل الكريم أن لا يؤذى غيره فان المراد أن لا يؤذى غير شخصه لا غير نوعه حتى يصح أن يؤذى كريما مثله فان هذا المعنى لا يراد قطعا وانما المعنى أن الاذاية المتعلقة بغيره تنفى عن شخصه فيتناول كريما آخر وغير الكريم وأما شخصه فمعلوم أنه لا يؤذيه فافهم وانما شرط فيها هذا لانها موضوعة لان ينفى بها ما اوجبته للمتبوع لا لان يعاد بها شئ قد نفى اولا أو ينفى بها نفى فتعود ايجابا وحيث كان هذا أصل وضعها تعذر أن ينفى بها بعد النفى والاستثناء لانك اذا قلت ما زيد الا قائم فالغرض منه نفى كل صفة غير القيام عن زيد من الصفات التى يقع فيها النزاع والصفة

(لان شرط المنفى بلا أن لا يكون منفيا قبلها بغيرها) وفيه نظران احدهما أن هذا اذا عطف على المستثنى منه أما اذا عطف على المستثنى بالا فالمانع وهو مثبت و يشهد لذلك بطلان عمل لا اذا وقع خبرها بعد الا وامتناع دخول الباء ويكون حكم المنفى بلا مستفادا من تين احداهما بالخصوص والاخرى بالعموم الثانى أن قوله بغيرها قيد ليس صحيحا فان شرط المنفى بلا أن لا يكون منفيا قبلها سواء

بها ما أوجبته للمتبوع لا يقتضى الا كونها بعد الايجاب للمتبوع ولا يقتضى عدم تكرار النفى وهذا صادق بقولنا ما جاءنى حتى الا زيد لا عمرو فمقتضى كلامه جواز ذلك مع انه ممنوع وحاصل الجواب أن المراد بقوله انها موضوعة لان تنفى بها أى أولا ما أوجبته للمتبوع وما أوجب للمتبوع وهو المجىء هنا ليس منفيا بلا أولا فى المثال بل بما لان المعنى ما جاءنى أحد الا زيد لا عمرو وعمرو من جملة أفراد الاحد فيكون منفيا بما غاية الامر أنه تكرر النفى بقوله لا عمرو تأمل قرره شيخنا العلامة العدوى (قوله لا لان تعيد الخ) أى والا كان تكرارا وهو ممنوع فان قلت نجعل لا فى نحو ما زيد الا قائم لا قاعد لتأكيد نفى القعود الحاصل بما قلت هو خلاف أصل وضع لا أو ان لا فى النفى أقوى من غير فلا يؤكد به غيره كما لا يؤكد أكتع بأجمع (قوله وهذا الشرط) أعنى عدم كون المنفى بها منفيا قبلها بغيرها (قوله فقد نفيت عنه) أى بلفظ ما التى هى أداة نفى صراحة وان كان المنفى مجملا (قوله وقع فيها التنازع) أى والصفة التى تنفيها بلا بعد هذا يجب أن تكون مما وقع فيها النزاع والا خرجت عما يراعى فى خطاب العطف بها من افادة الحصر أو تأكيده

(قوله حتى كأنك الخ) أى بالكائنية لكون ذلك القول ليس بمحقق والا نافى قوله والاصل فى الثلاثة الخ (قوله ونحو ذلك) أى كالمستلقى (قوله فقد نفيت بلا العاطفة شيأ الخ) أى فلزم التكرار وحينئذ فلا يصح ورودها بعد النفى والاستثناء قيل المنع اذا عطف على المستثنى منه وأما اذا عطف على المستثنى فهو جائز لعطفه على المثبت فاذا قلت ماقام القوم الا زيدا لا عمرو صح على أنه معطوف على زيد لان المعنى نفى القيام عن القوم واثباته لزيد ثم نفى اثباته عن عمرو لعطفه بلا النافية على زيد الثابت له القيام فيلزم نفى القيام عن عمرو تفصيلا كما نفى عنه فى ضمن القوم اجمالا وفيه نظر مع ماتقرر من أن منفيها لابد أن يكون غير منفى بغيرها قبلها سواء كان نفيه على جهة الاجمال أو التفصيل وليس الشرط أن لا يكون منفيا قبلها تفصيلا فقط حتى يتم هذا القيل (قوله وكذا الكلام الخ) يعنى أنه لافرق بين قصر الموصوف على الصفة وهو مامر وقصر الصفة على الموصوف وهو ماهنا فى هذا المثال فانك قد نفيت فيه القيام عن عمرو وبكر وغيرهما من كل ماهو مغاير لزيد فلا يصح أن تقول مايقوم الا زيد لا عمرو (قوله يعنى الخ) لما كان الغير شاملا لغير أدوات النفى كفحوى الكلام وكان غير مراد أتى بالعناية (قوله وفائدته) أى فائدة تقييد الغير بكونه من أدوات النفى (قوله عما اذا كان النفى مدلولا عليه بفحوى الكلام) أى التقديم كما فى قولنا زيدا ضربت فلا مانع أن يقال لا عمرا (قوله أو علم المتكلم) أى والحال أن السامع يعلم خلافه كما اذا كنت

 تعلم بضرب زيد دون عمرو والسامع يعلم بعلمك ذلك الا أنه يعلم خلاف ماتعتقده فتقول ضربت زيدا لا عمرا (قوله أو نحو ذلك) أى من الافعال المتضمنة للنفى وليس هو معناها صريحا كأبى وامتنع وكف فان معناها الصريح ثبوت الامتناع والاباء والكف (قوله كما سيجىء) راجع لقوله أو نحو ذلك (قوله لا يقال هذا) أى ما ذكر فى بيان قوله بغيرها يقتضى الخ لان المصنف لم يشترط الا أن لا يكون المنفى منفيا قبلها بغيرها الا بها والمتبادر أن المراد بغير لا غير نوعها من أدوات النفى وحينئذ يكون المثال المذكور صحيحا لان هند ليس منفيا قبلها بغير نوعها بل منفى بها (قوله لانا نقول الخ) حاصله أن المراد غير شخص لا ومنه لا أخرى قبلها وحينئذ فلا يصح المثال لان هند منفى بغير شخص لا الداخلة عليها قبل التصريح بها (قوله الضمير) أى فى قوله بغيرها

حتى كأنك قلت ليس هو بقاعد ولا نائم ولا مضطجع ونحو ذلك فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بلا العاطفة شيأ هو منفى قبلها بما النافية وكذا الكلام فى مايقوم الا زيد وقوله بغيرها يعنى من أدوات النفى على ماصرح به فى المفتاح وفائدته الاحتراز عما اذا كان منفيا بفحوى الكلام أو علم المتكلم أو السامع أو نحو ذلك كما سيجىء فى انما لا يقال هذا يقتضى جواز أن يكون منفيا قبلها بلا العاطفة الاخرى نحو جاءنى الرجال لا النساء لا هند لانا نقول الضمير لذلك الشخص أى بغير لا العاطفة التى نفى بها ذلك المنفى

التى تنفيها بلا بعد هذا يجب أن تكون مما وقع فيه النزاع والا خرجت عما راعى فى خطاب العطف بها من افادة الحصر أو تأكيده فاذا قلت مثلا لا قاعد فالقعود المنفى بها مما وقع فيه النزاع وقد نفيت كل ماوقع فيه النزاع قبل الاتيان بها فلزم نفيك بها ماقد نفى بغيرها وقد عرفت أن وضعها لنفى مالم ينف بغيرها فلم يصح ورودها بعد النفى والاستثناء قيل المنع اذا عطف على المستثنى منه وأما ان عطف على المستثنى فهو جائز لانه معطوف على المثبت فاذا قلت ماقام القوم الا زيد لا عمرو صح على أنه معطوف على زيد لان المعنى نفى القيام عن غير زيد واثباته لزيد ثم نفى اثباته عن عمرو لعطفه بلا النافية على زيد الثابت له القيام فيلزم نفى القيام عن عمرو تفصيلا كما نفى عنه فى ضمن القوم اجمالا وفيه نظر مع ماتقرر من اشتراط أن لا ينفى منفيها قبلها وليس من شرطها أن لا ينفى تفصيلا فقط وهذا فى نحو هذا المثال لما فيه تفصيل منفيها وأما نحو ماقام القوم الا زيد لا غيره فلا يصح سواء عطف على المستثنى منه أو على المستثنى لان عطفه على المستثنى منه ان كان مع بقاء النفى فى مدخولها فهو محض تأكيد بالاجمال وان لم يبق النفى بان كان نفى النفى فهو اثبات مناقض لا نفى الكائن قبل الاستثناء وليست لابطال النفى فأصل وضعها أن ينفى بها ما أوجبته وأما عطفه على المستثنى فهو للتأكيد الاجمالى فلا فائدة فيه ثم قولهم أصل وضعها أن ينفى بها ما أوجبته للمتبوع لا يظهر اطراده فى قولنا زيد قائم لا قاعد لان المنفى فيها خلاف المثبت للمتبوع وأجيب بأن المتبوع قائم وقد أوجب له الثبوت ثم نفى الثبوت بها عن القعود وهو ظاهر

أ كان نفيه بها أم بغيرها نحو قولك لا رجل فى الدار لا زيد وهو ممتنع وقد يجاب بان مقصوده لا العاطفة وهذا المثال المنفى فيه ليس منفيا قبلها بلا العاطفة بل بلا التى لنفى الجنس لا يقال يجوز لا رجل فى الدار لا زيد ولا عمرو فهذا منفى بلا وقد نفى قبله بلا فاحترز عنه لان لا زيد ولا عمرو بدل مفصل من لا رجل وهو على نية تكرار العامل فهو جملة أخرى والكلام فى لا التى هى حرف تعطف المفرد واذا تقرر أن النص على المنفى أصل فى الوجه الاول فهو لا يجوز أن يجامع الثانى فلا تقول ما أنا الا قائم لا قاعد وقد تقدم فى كلام الوالد رحمه الله التعرض لهذه المسألة وتجويزها وأما الاخيران وهما انما والتقديم فيجوز فيهما التصريح وعدمه فتقول انما أنا تميمى لا قيسى وتميمى أنا لا قيسى لان النفى فيهما غير مصرح به مستفاد بالمفهوم فجاز العطف على تميمى وان كان معناه ما أنا الا تميمى لان النفى غير المصرح به لا يمتنع ان

(قوله ومعلوم الخ) جواب عما يقال ان ما ذكر من الجواب وهو أن شرط المنفي بلا أن لا يكون منفيا قبلها بغير شخصها الذي وقع النفي به يقتضي أن نفيه قبلها بشخصها الذي وقع النفي به جائز مع انه لا يجوز فكان الواجب الاحتراز عنه وحاصل الجواب أن هذا معلوم استحالته وان كانت العبارة صادقة به واذا كان محالا لا يتأتى وجوده فلا معنى للاحتراز عنه كذا قرر شيخنا العدوي (قوله لامتناع أن ينفي شئ) أي كالنساء بلا أي الداخلة على هند في المثال قبل الاتيان بها بل انما ينفى بلا أخرى مماثلة لها (قوله وهذا) أي قول المصنف بغيرها حيث جعلنا الضمير راجعا للشخص لا للنوع كما يقال الخ فهو تنظير في أن الضمير في كل عائد على الشخص فقوله أن لا يؤذي غيره أي غير شخصه أعم من أن يكون غير شخصه كريما أو بخيلا بخلاف لو جعل الضمير راجعا للنوع فان المعنى حينئذ أن لا يؤذي غير نوعه وغير نوعه هم البخلاء فيقتضي بمفهومه أنه يؤذي الكرماء وهذا غير مراد (قوله فان المفهوم منه أن لا يؤذي غيره) أي فيكون الضمير عائدا على ذلك الشخص لا على جنس الكريم أي شأنه أنه لا يؤذي غير شخصه لا يقال انه يقتضي بمفهومه أنه لا يؤذي شخصه وهو غير مراد لانا نقول هذا المفهوم معطل لما هو معلوم بالبداهة أن الانسان لا يؤذي نفسه كذا قرر بعضهم وفيه تأمل اذ لا ضرر في أن يراد أن الكريم يؤذي نفسه لاجل نفع غيره بل هذا حاصل بقي شئ آخر وهو أن جعل الضمير عائدا على الشخص ينافي ما ذكره الشارح في شرح المفتاح في قولهم دأب الكريم أن لا يعادي غيره من أن الضمير عائد على الجنس وقد يقال يمكن الفرق بأن الكرم ينافي الايذاء للغير مطلقا كريما كان الغير أو غيره فلذلك جعل الضمير في المثال هنا للشخص لا للجنس ومعاداة الكريم عند ضرورة المعاداة لغير جنسه وهم البخلاء تنقصه فلذلك جعل الضمير في هذا المثال للجنس لا للشخص

ومعلوم أنه يمتنع نفيه قبلها بها لامتناع أن ينفى شئ بلا قبل الاتيان بها وهذا كما يقال دأب الرجل الكريم أن لا يؤذي غيره فان المفهوم منه أن لا يؤذي غيره سواء كان ذلك الغير كريما أو غير كريم (ويجامع) النفي بلا العاطفة (الاخيرين) أي انما والتقديم (فيقال انما أنا تميمي لا قيسي وهو يأتيني لا عمرو لان النفي فيهما) أي في الأخيرين

وقيدنا الداخل في غيرها من موجبات النفي بكونها جميع أدوات النفي لا غيرها ليخرج ما أوجب نفيا من غير أدوات النفي كالفحوى كما في قولنا زيدا ضربت فلا يمتنع أن يقال لا عمرا وكعلم السامع فلا يمتنع اذا علم السامع أن عمرا لم يقم أن يقال قام زيد لا عمرو وكانما فلا يمتنع أن يقال انما قام زيد لا عمرو ولو تضمنت النفي لعدم كونها من أدواته (ويجامع) أي النفي بلا العاطفة (الاخيرين) وهما انما والتقديم (فيقال) في مجامعته للاول (انما أنا تميمي لا قيسي و) يقال في مجامعته التقديم هو يأتيني لا عمرو) ويكون الحصر مستفادا منهما والعطف بلا تأكيدا ولا ينسب له الحصر لتبعيته والتقديم في قوله هو الخ ولو كان قد يكون للتقوى لكن الغرض منه هنا الحصر بدليل العطف المؤكد له نعم قد يقال لا تقديم فيه لانه مسند اليه فهو في محله لا سيما على مذهب غير السكاكي وأما على مذهبه فيمكن ان يتخيل أنه بمنزلة أنا قمت فلذلك كان الاولى أن يمثل بنحو زيدا ضربت وانما جاز مجامعة النفي بلا هذين (لان النفي) المعتبر لافادة الحصر (فيهما) أي في هذين الاخيرين وهما

يعطف عليه بلا كما تقول امتنع زيد عن المجيء لا عمرو وان كان معناه النفي ولو صرحت بالنفي لما صح العطف بلا وشرط السكاكي لجواز مجامعة لا للثالث أي القصر بانما أن لا يكون الموصوف مختصا بالوصف كقوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون فان كل أحد يعلم أن الذي لا يسمع لا يستجيب

(قوله ويجامع الاخيرين) • (غير أي ويكون الحصر حينئذ مسندا لهما والعطف بلا تأكيدا ولا ينسب له الحصر لتبعيته وهذا باتفاق من الشارح والسيد وأما مجامعة التقديم لانما فاختلف في الذي يسند له القصر منهما فذهب الشارح الى أنه يسند الى التقديم لانه أقوى وعكس السيد لان انما أقوى فالخلاف بينهما لفظي لانه خلاف في حال (قوله وهو يأتيني الخ) هو فاعل معنى قدم لافادة الحصر والاصل يأتيني هو على أن هو تأكيد مقدم لافادة الاختصاص وجعل مبتدأ وظهر لك أن التمثيل المذكور مبني على مذهب السكاكي لا على خلافه والا ورد أنه لا تقديم فيه لان هو مسند اليه فهو واقع في محله نعم كان الاولى أن يمثل بزيدا ضربت لاحتمال أن يقال التقديم في هو يأتيني للتقوى دون التخصيص مثل أنا قمت والتمثيل بما لا احتمال فيه أولى مما فيه الاحتمال والحاصل أن التقديم في هذا المثال على مذهب السكاكي محتمل لان يكون للتقوى ومحتمل لان يكون للتخصيص وهذا هو الاقرب بدليل العطف بعده بلا المؤكد له وأما على خلاف مذهبه فلا تقديم فيه (قوله لان النفي فيهما) علة لجواز مجامعة النفي بلا للاخيرين أي لان النفي المعتبر فيهما لافادة الحصر غير مصرح به أي وانما صرح فيهما بالاثبات والنفي ضمني فلم يقبح حينئذ النفي بلا وقولهم لا العاطفة لا تقع بعد نفي فالمراد النفي الصريح لا ما يشمل الضمني

غيرمصرح به كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا عمرو

(قوله كما في النفي والاستثناء) راجع للمنفي أي فانه صرح فيهما بالنفي وان لم يكن المنفي مصرحا به فصدق أنه نفي بلا معهما مانفي باداة أخرى مستقلة قبلها (قوله فلا يكون الخ) أي واذا كان غير مصرح به فيهما فلا يكون الخ فعلم من هذا أن النفي الصريح ليس كالضمني لان الضمني يجامعه النفي بلا بخلاف الصريح فانه لا يجامعه (قوله وهذا) أي ماذكر من المثالين (قوله فانه) أي قولنا امتنع زيد عن المجيء وكذا يقال في مرجع الضمير في قوله وانما معناه (قوله فانه يدل

(غيرمصرح به) كما في النفي والاستثناء فلا يكون المنفي بلا العاطفة منفيا بغيرها من أدوات النفي وهذا كما يقال امتنع زيد عن المجيء لا عمرو) فانه يدل على نفي المجيء عن زيد لكن لا صريحا بل ضمنا وانما معناه الصريح ايجاب امتناع المجيء عن زيد فتكون لا نفيا لذلك الايجاب والتشبيه بقوله امتنع زيد عن المجيء لا عمرو من جهة أن النفي الضمني ليس في حكم النفي الصريح لا من جهة أن المنفي بلا العاطفة منفي قبلها بالنفي الضمني كما في انما أنا تميمي لا قيسي اذ لا دلالة لقولنا امتنع زيد عن المجيء على نفي امتناع مجيء عمرو لا ضمنا ولا صريحا

انما والتقديم (غيرمصرح به) وانما صرح فيهما بالاثبات فلم يقبح تأكيد ما تضمناه والنفي بلا بخلاف ما والا فقد صرح فيهما بالنفي فصدق أنه نفي بلا معهما مانفي باداة أخرى مستقلة قبلها نصدق في انما والتقديم انه نفي بهما مانفي باداة قبلهما فتحقق بهذا أن النفي الصريح ليس كالضمني وكونه ضمنيا في انما واضح دائما وأما في التقديم فقد يكون صريحا كما في قولك ما أنا قلت هذا فلا يقال لا غيري كما يقال) أي ومما يدل على أن النفي الضمني ليس كالتصريح أنه يقال (امتنع زيد عن المجيء لا (عمرو) فيعطف على فاعل امتنع بلا فيفيد الكلام حصر الامتناع في زيد دون عمرو بواسطة العطف بلا وصح ذلك لان صريح امتنع زيد ايجاب الامتناع فلا يفيد نفي ذلك الايجاب وأما نفي المجيء فهو ضمني فجاز العطف بلا لكون النفي في امتنع ضمنيا ولو صرح به لهذا المعنى وقيل لم يجيء زيد لم يصح أن يقال لا عمرو لانه نفي للنفي فيكون اثباتا ووضع لا للنفي لا للاثبات وانما قلنا نفي للنفي لانه يجب ان يكون ما بعدها مخالفا لما قبلها لانها عاطفة لا مؤكدة ولذلك قلنا أن العطف بها على المستثنى منه المنفي غير صحيح كما تقدم فتقرر بهذا أن مجرد النفي الضمني ليس كالصريح لتقرر حكمه وهو صحة العطف بلا معه دون الصريح وليس المراد بهذا النظير أن امتنع في قولنا امتنع زيد عن المجيء لا عمرو تضمن نفي عمرو كما تضمن انما تميمي نفي القيسية وهو يأتيني نفي عمرو وفي المثالين السابقين ضرورة ان امتنع زيد لا حصر فيه حتى يتضمن نفي عمرو وانما استفيد نفي عمرو والمفيد الحصر من النفي بلا بخلاف المثالين السابقين فنفي النفي بلا فيهما متضمن ولا للتأكيد كما تقدم بل المراد أن امتنع تضمن مجرد نفي لو صرح به امتنع العطف ولم يتضمن نفي المعطوف كما في المثالين السابقين فالتشابه بين هذا والمثالين في أن النفي الضمني في الجملة يصح

والا يصح أن يقال لا غير قلت فيه نظران أحدهما أنه اذا لم يكن الموصوف مختصا بالوصف لا يجوز الحصر بانما لانه خلاف الواقع فان كان مجازا فلا مانع من تأكيده بالعطف وكانه يريد اختصاصه عقلا الثاني أنه اذا صح قصره بانما فالمانع من صحة العطف والشيخ عبد القاهر جعل ذلك شرطا في حسن

على نفي المجيء) أي على انتفائه (قوله ايجاب) أراد بالايجاب الوجوب أي الثبوت لان معنى الجملة على التحقيق النسبة لا الحكم وقوله امتناع المجيء عن زيد في العبارة قلب والاصل امتناع زيد عن المجيء كما في المتن ولا شك أن امتناعه عن المجيء يتضمن ويستلزم انتفاء المجيء عنه (قوله فتكون لا) أي لفظة لا في قولنا لا عمرو وقوله نفيا لذلك الايجاب أي عن التابع وهو عمرو ولو صرح بالنفي وقيل لم يجيء زيد لم يصح أن يقال لا عمرو لانه نفي للنفي فيكون اثباتا ووضع لا للنفي لا للاثبات وانما قلنا نفي للنفي لانه يجب أن يكون ما بعدها مخالفا لما قبلها لانها عاطفة لا مؤكدة (قوله من جهة أن النفي الخ) فيه أن المشبه به والتشبيه لا يفيد أن النفي الضمني ليس في حكم الصريح فكان الاولى أن يقول من جهة أن كلا فيه نفي ضمنا قد جامعه النفي بلا العاطفة وان كان النفي الضمني في المشبه مسلطا على المنفي بلا وفي المشبه به على ماقبل لا كزيد في المثال كذا قرر شيخنا العدوي (قوله ليس في حكم النفي الصريح) أي لانه حكم بصحة العطف بلا مع الاول دون الثاني (قوله اذ لا دلالة لقولنا امتنع زيد عن المجيء) أي بدون قولنا لا عمرو (قوله على نفي امتناع مجيء عمرو) أي لانه لا حصر فيه حتى يتضمن النفي كانما وانما استفيد نفي مجيء عمرو والمفيد للحصر من النفي بلا من قولك بعد ذلك لا عمرو فلا نافية للايجاب الذي دلت عليه الجملة قبلها بخلاف انما والتقديم فانهما يدلان على النفي ضمنا فلا بعدهما لتأكيد ذلك النفي الضمني كما مر

قال السكاكي شرط مجامعته للثالث أن لا يكون الوصف مختصا بالموصوف كقوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون فان كل عاقل يعلم أن الاستجابة لا تكون الا ممن يسمع وكذا قولهم انما يعجل من يخشى الفوت وقال الشيخ

قوله أن لا يكون الوصف) أي الذي أريد حصره في الموصوف بانما مختصا بذلك الموصوف وذلك كما في قولك انما تميمي أنا فان التميمية لا يجب اختصاصها بالمتكلم وهذا شرط بالنسبة لقصر الصفة ويقاس عليه قصر الموصوف على الصفة فيقال شرط مجامعة النفي بلا العاطفة لانما أن لا يكون الموصوف مختصا بتلك الصفة فلا يجوز أو لا يحسن أن يقال انما المتقي متبع مناهج السنة لا البدعة لاختصاص الموصوف بتلك الصفة وكذا لا يقال انما الزمن قاعد لا قائم لاختصاص الزمن بالقعود فان قلت القصر لا يكون الا عند الاختصاص فكيف يشترط عدم الاختصاص في مجامعته لانما مع أن القصر لا يتحقق الا عند الاختصاص قلت ان المشترط في تحقق القصر اختصاص الوصف بالموصوف أو الموصوف بالصفة بحسب المقام والمشترط في المجامعة عدم اختصاص الوصف في نفسه بالموصوف وعدم اختصاص الموصوف في نفسه بالصفة ثم ان قوله شرط مجامعته للثالث أن لا يكون الوصف مختصا ظاهره أن هذا لا يشترط في صورة التقديم فيصح أن تقول لمن يسمع تسمع لا غير من يسمع وانظره (قوله

بالموصوف) الباء داخلة على المقصور عليه بقرينة المثال (قوله لتحصل الفائدة) أي في مجامعة النفي بلا لانما أي ولو كان الوصف مختصا بالموصوف لعدمت الفائدة لان الوصف اذا كان مختصا بالنظر الى نفسه تنبه المخاطب للاختصاص بأدنى تنبيه على ذلك ويكفي فيه كلمة انما فلا فائدة في جمع لا معه والقصد الى زيادة التحقيق انما يناسب الحكم الذي يحتمل عدم الاختصاص فيصر المخاطب على انكاره (قوله نحو انما يستجيب الخ)

(قال السكاكي شرط مجامعته) أي مجامعة النفي بلا العاطفة (للثالث) أي انما (أن لا يكون الوصف مختصا بالموصوف) لتحصل الفائدة (نحو انما يستجيب الذين يسمعون) فانه يمتنع أن يقال لا الذين لا يسمعون لان الاستجابة لا تكون الا ممن يسمع بخلاف انما يقوم زيد لا عمرو اذ القيام ليس مما يختص بزيد وقال الشيخ

معه مما لا يصح في الصريح فليفهم قال (السكاكي شرط مجامعته) أي شرط مجامعة النفي بلا العاطفة (للثالث) وهو انما (أن لا يكون) ذلك الوصف الذي اريد حصره في الموصوف (مختصا) (بـ) ذلك (الموصوف) كما تقدم في قولك تميمي أنا فان التميمية لا يجب اختصاصها بالمتكلم واما ان كان مختصا فلا يجيء النفي (كما في قوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون) فيمتنع ان يقال لا الذين لا يسمعون أو لا الصم فان الاستجابة لا تكون الا من سامع دون من لا يسمع فالتأكيد بالنفي بلا غير مفيد في نحو ذلك وينبغي أن يتنبه ههنا لدقيقة وهو أن الحصر فيما يعلم فيه الاختصاص لا يصح باعتبار الظاهر اذ لا يعتقد الوصف لمن لا يصح له حتى يرد ذلك الاعتقاد بالحصر وانما هو لتنزيل المنفي عنه منزلة من لا تصح له الصفة فالكافر هنا نزل منزلة من لا سمع له في عدم قبول الحق ونزل المخاطب في حرصه على هدايته منزلة من اعتقد انه يستجيب مع عدم السماع ويتضمن ذلك التعريض بالكافر بانه من جملة الموتى ممن لا سمع له فليس هنا في الحقيقة الا نفيها عن الكافر واثباتها للمؤمن لكن لما كان الحصر بحسب العطف لا في جوازه واستقر به المصنف ولا شك في قربه بالنسبة الى عدم اشتراط ذلك

هذا مثال للمنفي أي فان كان الوصف مختصا فلا يجيء النفي بلا كما في قوله تعالى انما يستجيب الخ أي انما يستجيب دعاءك (عبد القاهر) للايمان الذين يسمعون سماع تدبر واذعان وقبول وهم المؤمنون أي من أراد الله ايمانهم فالذين فاعل والمفعول محذوف كما ترى ومثل الاية المذكورة في اختصاص الوصف الكائن فيها بالموصوف انما أنت منذر من يخشاها فانه معلوم أن الانذار انما يكون لمن يؤمن بالله ويخشى الاهوال والعواقب فلا يجوز أن يقال لا من لا يخشاها (قوله لا تكون الا ممن يسمع) أي فاذا قيل لا الذين لا يسمعون كان ذلك حشوا في الكلام فلا يقبل فان قلت ان فائدة القصر أن يعتقد المخاطب خلافه والمخاطب هنا ليس كذلك لان كل عاقل يعلم أن الاستجابة انما هي ممن يسمع أجيب بأن الكفار نزلوا منزلة من لا سمع له لعدم قبولهم الحق والنبي عليه الصلاة والسلام لشدة حرصه على ايمان الكفار نزل منزلة من يعتقد الاستجابة ممن لا يسمع فخوطب بقصر الاستجابة على من يسمع قصر قلب فالقصر هنا حقيقي لكن بعد تنزيل المخاطب منزلة من يعتقد العكس لاجل ذلك الاعتبار الخطابي وتضمن ذلك التنزيل التعريض بالكافرين بأنهم من جملة الموتى الذين لا سمع لهم فليس هنا في الحقيقة الا نفي الاستجابة عن الكفار واثباتها للمؤمنين لكن لما كان الحصر في أمر مختص بحسب ظاهر وان لم يكن في الواقع اختصاص لان الاستجابة ليست خاصة بالمؤمنين صحت مراعاة هذا الظاهر وامتنع أن يقال لا الذين لا يسمعون مرادا منهم الكافرون نظرا لذلك الظاهر

عبد القاهر لا تحسن مجامعته له في المختص كما تحسن في غير المختص وهذا أقرب قيل ومجامعته لها امامع التقديم كقوله تعالى انما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر وامامع التأخير كقولك ماجاءني زيد وانما جاءني عمرو وفي كون نحو هذين مما نحن فيه نظر الرابع أن أصل الثاني أن يكون ما استعمل له

(قوله لا تحسن مجامعته) أي لا تحسن مجامعة النفي بلا وقوله للثالث وهو انما والمراد لا تحسن حسنا كاملا فالمنفي كمال الحسن لا أصله والا كان عين كلام السكاكي لان الخالي عن الحسن عند البلغاء لا صحة له أو يقال ان قوله كما تحسن قيد في الحسن المنفي وحينئذ فيفيد كلامه أن في مجامعته الوصف المختص أصل الحسن والحاصل أن عدم اختصاص الوصف شرط في كمال حسن المجامعة عنده لا شرط في أصله كما يقول السكاكي فعلى هذا يصح أن يقال في غير القرآن انما يستجيب الذين يسمعون لا الذين لا يسمعون وان كان غير كامل في الحسن (قوله وهذا أقرب

الى الصواب) أي وهذا الذي قاله عبد القاهر أقرب الى الصواب مما قاله السكاكي من المنع لابتناء كلام الشيخ على شهادة الاثبات وكلام السكاكي على شهادة النفي اوشهادة الاثبات مقدمة على شهادة النفي (قوله اذ لا دليل على الامتناع) أي على امتناع مجامعة النفي بلا للثالث اذا كان الوصف مختصا بالموصوف (قوله عند قصد زيادة التحقيق) أي عند قصد زيادة تحقيق النفي عن ذلك الغير وتأكيده وهذا رد لقول السكاكي ان كان الوصف مختصا امتنعت المجامعة لعدم الفائدة وحاصل ذلك الرد أنا لا نسلم عدم الفائدة اذ قد تحصل فائدة وهي زيادة

(عبد القاهر لا تحسن) مجامعته للثالث (في) الوصف المختص كما تحسن في غيره وهذا أقرب) الى الصواب اذ لا دليل على الامتناع عند قصد زيادة التحقيق والتأكيد (وأصل الثاني) أي الوجه الرابع من وجوه الاختلاف أن اصل النفي والاستثناء (ان يكون ما استعمل له) أي الحكم الذي استعمل فيه النفي والاستثناء

الظاهر في المختص صحت مراعاة هذا الظاهر فيمتنع العطف بلا او يقبح فافهم ويمكن وجود هذا في قصر الموصوف كقولك انما المتقي متبع طرق السنة لا متبع البدعة هذا في انما وأما التقديم فلم يذكروا فيه هل يجوز أن يقال مثلا مستجيب الذي يسمع لا غير السامع أم لا فانظره وقال (عبد القاهر لا تحسن) مجامعة النفي بلا العاطفة ذلك الثالث (في) الوصف (المختص كما تحسن) تلك المجامعة (في غيره) أي غير المختص كقولك انما يقوم زيد لا عمرو قال المصنف (وهذا) الذي قاله عبد القاهر (أقرب) الى الصواب مما قاله السكاكي وهو المنع لانه لا دليل على امتناع أن يقال انما يفهم العاقل لا غيره عند قصد التأكيد لاسيما والكلام على ماتقدم على تأويل تنزيل المنفي عنه بمنزلة من لا يصدق عليه المحصور فيه فناسبه التأكيد باعتبار مافي الباطن تأمل والوجه الرابع مما وقع به اختلاف الطرق ماتضمنه قوله (وأصل الثاني) أي النفي مع الاستثناء (أن يكون ما استعمل له)

ص (وأصل الثاني أن يكون ما استعمل الخ) ش هذا وجه آخر وهو أن الحصر بالاستثناء أصله أن يكون المخاطب يجهل ما استعمل له وهو اثبات الحكم المذكور ان كان قصر افراد أو نفيه ان كان قصر قلب كما تقول لصاحبك اذا رأيت شبحا على بعد ما هو الا زيد ومثاله من القرآن وما من اله الا الله هذا هو الاصل وقد يخرج عن ذلك فيتنزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له القصر بما والا افرادا نحو وما محمد الا رسول فانه خطاب للصحابة وهم لم يكونوا يجهلون رسالة النبي صلى الله عليه وسلم الا أنه نزل استعظامهم له على الموت تنزيل من يجهل رسالته لان كل رسول لا بد من موته فمن استبعد موته فكأنه استبعد رسالته وهذا هو الصواب وبه يظهر أن هذا قصر قلب لا قصر افراد فان اعتقاد الرسالة وعدم الموت لا يجتمعان وانكارهم للموت ينفي أن يجتمع معه الاقرار بالرسالة حتى يكون قصر افراد وبهذا يعلم

التحقيق والتأكيد للنفي عن ذلك الغير وقد يقال ان التأكيد بلا العاطفة للنفي الحاصل بانما خلاف أصل وضعها لان أصل وضعها أن ينفى بها عن التابع ما أوجب للمتبوع لا لان يعاد بها النفي لشئ قد نفى أولا ولذلك حكموا بمنع ما زيد الا قائم لا قاعد مطلقا ولم يقولوا بجوازه عند قصد التحقيق والتأكيد للمنفي فتأمل (قوله وأصل الثاني) أي الكثير والغالب فيه (قوله ما استعمل له) الضمير المجرور باللام راجع لما وقول الشارح أي الحكم بالرفع تفسير لما وقوله فيه اشارة الى أن اللام في كلام المصنف بمعنى في وقوله النفي والاستثناء بيان للضمير المستتر في قول المصنف استعمل فهو عائد على الثاني الذي هو النفي والاستثناء لا على ما وحينئذ فالصلة جارية على غير من هي له فكان الاولى للمصنف أن يقول ما استعمل هو له بابراز الضمير الا أن يقال انه ماش على مذهب الكوفيين القائلين بعدم وجوب الابراز عند أمن اللبس كما هنا أو على مذهب من يقول ان الخلاف بين البصريين والكوفيين في الوصف لا في الفعل وأما هو فلا يجب فيه الابراز

(مما يجهله المخاطب وينكره بخلاف الثالث) أى انما فان أصله ان يكون الحكم المستعمل هو فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره كذا فى الايضاح نقلا عن دلائل الاعجاز وفيه بحث لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم ولم يكن حكمه مشوبا بخطأ لم يصح القصر بل لا يفيد الكلام سوى لازم الحكم وجوابه ان مرادهم ان انما تكون لخبر من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره حتى أن انكاره يزول بأدنى تنبيه لعدم اصراره عليه وعلى هذا يكون موافقا لما فى المفتاح

أى من أوجه الاختلاف أن يكون الحكم الذى استعمل فيه النفى والاستثناء (مما يجهله) أى من الاحكام التى يجهلها (المخاطب وينكره) أى من الاحكام التى ينكرها وظاهره انه لابد من الجمع بين الجهل والانكار فلو أنكر معاندا كان لتنزيل الآتى ثم اشتراط الجهل لابد منه فى سائر الطرق ولكن المراد بالجهل هنا أن يكون من شأنه أن لا يزول الا بالتأكيد على ما سننبه عليه فيما بعد (بخلاف الطريق (الثالث) وهو انما فان أصله يستعمل فى الحكم الذى أصله أن يعلمه المخاطب ولا ينكره والمراد بعلمه أن يكون المعلوم لكونه من شأنه أن يظهر أمره بحيث يزول انكاره بأدنى تنبيه فى زعم المتكلم وأما لو كان المراد به أن يكون معلوما غير منكر حقيقة لم يصح القصر باعتباره اذ لا قصر حقيقيا الا فى الجهل والانكار فالفرق بين الطريقين كون محل الاول مما يحتاج فيه الى التأكيد ومحل الثانى مما لا يفتقر الى ذلك والا فلابد من الجهل والانكار فيهما وبهذا يصح الكلام و يطابق ما فى المفتاح ولو كان الطريقان قد يجرى كل منهما على أصله وقد يخرج عن أصله بتأويل أشار الى

أن ما قلناه خير من قول غيرنا انهم نزلوا لاستعظامهم موته صلى الله عليه وسلم منزلة من ينكر موته ويثبت له صفتى الرسالة وعدم الموت فيكون قصر افراد لان ما ذكرناه لا يؤدى الى انهم نزلوا منزلة من يعتقد امرين متنافيين ومثل المصنف لتنزيل المعلوم منزلة المجهول فى قصر القلب بقوله تعالى ما أنتم الا بشر مثلنا فانهم اعتقدوا أن الرسول لا يكون بشرا فنزلوا علم الرسل بان المرسل اليهم يعلمون أنهم بشر منزلة من لا يعلم فلذلك خاطبوهم بقولهم ما أنتم الا بشر مثلنا ثم ذكر المصنف جواب سؤال مقدر وهو أن الرسل قد علموا أن المرسل اليهم يعلمون أنهم بشر فكيف خاطبوهم بالاستثناء فى قولهم ان نحن الا بشر مثلكم وهو انما يخاطب به من يجهل ذلك الحكم فأجاب بانه من مجاراة الخصم اذ شأن من يدعى عليه خصمه الخلاف فى أمر لا يخالف فيه أن يعيد كلام خصمه على صفته ليعثر الخصم حيث يراد تبكيته أى افحامه واسكاته وليس ذلك لتسليم انتفاء الرسالة وقوله وكقولك معطوف على قوله كقولك لصاحبك وقد رأيت شبحا وهو مثال لقوله قبل ذلك بخلاف الثالث فالمثال الاول تمثيل للاول والثانى للثانى لفا ونشرا فالثالث وهو الحصر بانما عكس الحصر بالا فان الحصر بانما أصله أن يكون لمن يعلم ذلك الحكم أى المثبت كقولك لمن يعلم أن زيدا أخوه انما هو أخوك ترقيقا له عليه وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم فيستعمل له الثالث

(قوله مما يجهله المخاطب) أى من جملة الاحكام التى يجهلها المخاطب فضمير يجهله راجع لما والمراد مما يجهله المخاطب بالفعل وشأنه أن يكون مجهولا وليس المراد الجهل بالفعل فقط لانه شرط فى الحصر مطلقا أى بأى طريق كان (قوله وينكره) أى وأن يكون من جملة الاحكام التى ينكرها المخاطب والمراد بالحكم المستعمل فيه الذى هو بعض الاحكام المجهولة النفى والثبوت بالنظر لقصر القلب والنفى فقط بالنظر للافراد والثبوت والنفى فى قصر التعيين ففى القلب ينكرهما المخاطب ويجهلهما وفى الافراد يجهل النفى وينكره وفى التعيين يجهلهما فقط ولا يتأتى فيه انكار فالجهل ظاهر فى جميع أقسام القصر وأما الانكار فليس ظاهرا فى قصر التعيين لان المتردد لا انكار عنده كذا قرر شيخنا العدوى وفى الاطول ما نصه مما يجهله المخاطب وينكره فاستعماله فى قصر التعيين على خلاف الاصل (قوله وفيه بحث) أى اعتراض على قوله بخلاف الثالث (قوله لازم الحكم) وهو أعلام المخاطب أن المتكلم عارف بالحكم (قوله جوابه الخ) حاصله أن قولهم أصل انما أن يكون الحكم المستعملة فيه مما يعلمه المخاطب ولا ينكره مرادهم أن ذلك الحكم مما شأنه أن يكون معلوما للمخاطب لكونه من شأنه أن يظهر أمره بحيث يزول انكاره بأدنى تنبيه فى زعم المتكلم فلا ينافى أنه مجهول بالفعل فالحاصل أن محل الطريق الاول أعنى النفى والاستثناء الحكم الذى يحتاج (كقولك للتأكيد لانكاره وكونه مما شأنه أن يجهل ومحل الثانى ما لا يفتقر الى ذلك لكونه مما شأنه أن يكون معلوما وان كان الجهل والانكار بالفعل لابد منهما فى غير قصر التعيين كما علمت (قوله لخبر) هو بالتنوين أى لحكم كلام خبرى من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره أى ولكنه جاهل له ومنكر له بالفعل كما يدل عليه قوله حتى ان انكاره الخ (قوله وعلى هذا) أى التأويل (قوله موافقا بما فى المفتاح) أى من أنه لابد من الجهل والانكار بالفعل

كقولك لصاحبك وقد رأيت شبحا من بعيد ماهو الا زيد اذا وجدته يعتقده غير زيد ويصر على الانكار وعليه قوله تعالى ومامن اله الا الله وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له الثاني افرادا نحو وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل

(قوله كقولك الخ) تمثيل للاصل الثاني أعني النفي والاستثناء (قوله وقد رأيت شبحا) الجملة حالية وكان المناسب أن يقول وقد رأيتما لانه لا يكون المخاطب منكرا كون الشبح غير زيد الا اذا رآه والشبح بسكون الباء وفتحها الشخص وقوله من بعيد أي من مكان بعيد وقيد بالبعد لان شأن البعيد الجهل والانكار (قوله ماهو الا زيد) مقول قوله كقولك أي كقولك ماهذا الشبح الا زيد (قوله اذا اعتقده) أي تقول ذلك اذا اعتقده غير زيد فان اعتقده زيدا وعمرا كان قصر افراد وان اعتقده عمرا كان قصر قلب فالمثال يحتمل القسمين (قوله مصرا) أي حال كونه مصرا أي مصمما على اعتقاد ذلك الشبح غير زيد فهذا المثال قد تحقق فيه الجهل والانكار فيما من شأنه أن يجهل وينكر لبعد مضمونه جهلا لا يزول الا بالتوكيد فاستعملت فيه ما والا على أصلها (قوله وقد ينزل) هذا مقابل لقوله وأصل الثاني وقوله المعلوم أي الحكم المعلوم أي الذي

من شأنه أن يعلم وذلك كقيام الهلاك به عليه الصلاة والسلام في المثال الآتي وقوله منزلة المجهول أي منزلة الحكم المجهول أي المنكر الذي يحتاج الى تأكيد لدفع انكاره (قوله لاعتبار الخ) أي وذلك التنزيل لاجل أمر معتبر مناسب للمقام كالاشعار بأنهم في غاية الاستعظام لهلاكه عليه الصلاة والسلام في المثال الآتي (قوله فيستعمل الخ) أي فبسبب ذلك التنزيل يستمل الثاني فيه أي في ذلك الحكم المعلوم فاللام بمعنى في (قوله افرادا) حال من الثاني أي حال

(كقولك لصاحبك وقد رأيت شبحا من بعيد ماهو الا زيد اذا اعتقده غيره) أي اذا اعتقد صاحبك ذلك الشبح غير زيد (مصرا) أي على هذا الاعتقاد (وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول لاعتبار مناسب فيستعمل له) أي لذلك المعلوم (الثاني) أي النفي والاستثناء (افرادا) أي حال كونه قصر افراد (نحو وما محمد الا رسول

أمثلة الجريان على الاصل وعلى عدمه فيهما فقال (كقولك لصاحبك) الحال انك (قد رأيت شبحا) أي شخصا (من) مكان (بعيد) وقيد بالبعد لانه مظنة الجهل والانكار (ماهو الا زيد) هذا معمول قوله كقولك أي قولك ماذلك الشبح الا زيد تقول ذلك (اذا اعتقده) مخاطبك (غيره) أي غير زيد حال كونه (مصرا) أي مصمما على اعتقاد ذلك الشبح غير زيد فهذا المثال على هذا تحقق فيه الجهل والانكار فيما من شأنه أن يجهل وينكر لبعد مضمونه جهلا لا يزول الا بالتأكيد فاستعملت فيه ما والا على أصلها (وقد ينزل) الحكم (المعلوم) حقيقة (منزلة) الحكم المجهول) الذي يحتاج في نفي جهله الى تأكيد وذلك التنزيل (لاعتبار) أي لامر معتبر (مناسب) للمقام (فيستعمل له الثاني) أي فبسبب ذلك التنزيل يستعمل في ذلك المعلوم الطريق الثاني وهو النفي والاستثناء ثم ذلك القصر حينئذ اما أن يكون (افرادا) أي قصر افراد (نحو) قوله تعالى (وما محمد الا رسول) فقوله الا رسول استثناء من مقدر عام على أصل التفريغ والمقدر في نحو هذا محمول والمحمول يراد به الحقيقة اذ لا يصح في الاصل حمل فرد والحقيقة من حيث هي متحدة لا يمكن

وهو الحصر بانما نحو انما نحن مصلحون فان الصحابة لم يكونوا يعلمون أن الكفار يصلحون فكان من حقهم أن يقولوا ما نحن الا مصلحون ولكنهم أدعوا بلسان الحال ان صلاحهم أمر ظاهر لا يستطيع

كون الثاني قصر افراد وفيه أن الثاني ليس قصر افراد فلابد من تقدير أي حال كون الثاني دال قصر افراد أو ذا قصر افراد أو حال كون الثاني قصره قصر افراد (قوله وما محمد الا رسول) هذا استثناء من مقدر عام على أصل التفريغ والمقدر في نحو هذا محمول والمحمول يراد به الحقيقة اذ لا يصح حمل فرد والحقيقة من حيث هي متحدة لا يمكن الاستثناء منها من حيث هي وانما يستثنى منها من حيث أفرادها الصادقة على الموضوع فلابد من اعتبارها على وجه يتناول أفرادا صادقة على الموضوع فاذا قيل مثلا ما زيد الا قائم قدر ما زيد متحدا بحقيقة من الحقائق وموصوفا بها الا حقيقة القائم فكأنه قيل ما زيد قاعدا ولا مضطجعا ولا كذا من سائر الحقائق الا حقيقة القائم فهو كائن اياها وان شئت قدرت ما زيد بشيء مما يعتقد أنه اياه الا قائم فعلى وزانه في الآية يكون التقدير ما محمد موصوفا بحقيقة من الحقائق التي تعتقدون الا حقيقة الرسول فانه كائن اياها أو ما محمد بشيء مما تعتقدون انه كان اياه الا رسول فكأنه قيل ما محمد متبرئا من الهلاك ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق الا حقيقة الرسول ويجب أن يعلم أن معنى قولنا كان هذا تلك الحقيقة أنه طابقها واتصف بحصة من حصصها الا أنه نفسها من حيث أنها حقيقة والا كان الجزئي كليا والكلي جزئيا اه يعقوبي

أي أنه صلى الله عليه وسلم مقصور على الرسالة لا يتعداها الى التبرى من الهلاك نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه ونحوه وما أنت بسمع من فى القبور ان أنت الا نذير فانه صلى الله عليه وسلم كان لشدة حرصه على هداية الناس يكرر دعوة الممتنعين عن الايمان ولا يرجع عنها فكان فى معرض من ظن أنه يملك مع صفة الانذار ايجاد الشئ فيما يمتنع قبوله اياه

(قوله أى مقصور على الرسالة) أى فهو من قصر الموصوف على الصفة قصر افراد على ما قال المصنف وأشار بقوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك أى الموت الى أن ذلك القصر اضافى لا حقيقى هذا ويحتمل أن تكون

أى مقصور على الرسالة يتعداها الى التبرى من الهلاك) فالمخاطبون وهم الصحابة رضى الله عنهم كانوا عالمين بكونه مقصورا على الرسالة غير جامع بين الرسالة والتبرى من الهلاك لكنهم لما كانوا يعدون هلاكه أمرا عظيما (نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) أى الهلاك فاستعمل له النفى والاستثناء

الاستثناء منها من حيث هى وانما يستثنى منها من حيث افرادها الصادقة على الموضوع فلابد من اعتبارها على وجه يتناول افرادا صادقة على الموضوع فاذا قيل مثلا ما زيد الا قائم قدر ما زيد حقيقة من الحقائق أى متحدا بها وموصوفا بها الا حقيقة القائم فكانه قيل ما زيد قاعدا ولا مضطجعا ولا كذا من سائر الحقائق الا حقيقة القائم فهو كائن اياها وان شئت قدرت ما زيد بشئ مما يعتقد أنه كان اياه الا قائم فعلى وزانه فى الآية يكون التقدير ما محمد حقيقة من الحقائق التى تعتقدون أى موصوفا بذلك الا حقيقة الرسول فانه كائن اياها أو ما محمد بشئ مما تعتقدون انه كان اياه الا رسول فكانه قيل ما محمد متبرئا من الهلاك ولا غير ذلك مما لا يناسب من الحقائق الا حقيقة الرسول ويجب أن يعلم أن معنى قولنا كان هذا تلك الحقيقة أنه طابقها واتصف بحصة من حصصها لا أنه كان نفسها من حيث أنها حقيقة والا كان الجزئى كليا والعكس وقد صعب تقديره للدقة التى فيه على كثير فليفهم فعنى ما محمد الا رسول على هذا انه مقصور على الرسالة دون ما تعتقدون مشاركة الرسالة وفيه التبرى من الهلاك والى هذا أشار بقوله (أى) هو (مقصور على الرسالة) العامة (لا يتعداها الى التبرى من الهلاك) كما عليه المخاطبون ومعلوم أن اعتقاد المشاركة المنفى بهذا الطريق لم يوجد من الصحابة رضوان الله عليهم للعلم بأنهم لا يعتقدون أن النبى صلى الله عليه وسلم لا يهلك أبدا وانهم لا يثبتون ذلك كما اثبتوا الرسالة لكنهم لما كانوا يعدون هلاكه أمرا عظيما لحرصهم على بقائه بين أظهرهم حتى لا يكاد يخطر ببالهم الهلاك (نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) أى ويلزم من ذلك تنزيل علمهم منزلة جهلهم لان الانكار يستلزم الجهل ولما نزل استعظامهم ذلك منزلة الانكار الذى يحتاج الى تأكيد النفى استعمل له النفى والاستثناء ووجه التنزيل ان مستعظم الشئ الحريص على عكسه لو أمكن له نفى ذلك الشئ لنفاه فهو كالنافى على وجه الرضا والمحبة وأصل التنزيل تشبيه الشئ بالشئ فلما شبهوا بالنافى فى ذلك ناسب تنزلهم منزلة المنكرين فخوطبوا برد الانكار المقدر للاعتبار المناسب وهو الاشعار بأنهم فى غاية الاستعظام وغاية الحرص الذى ينزلون فيه منزلة المنكرين وانهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب التنزيلى ردا لهم عما عسى

أحد انكاره فلذلك أتى بصيغة انما التى الاصل فيها ذلك ولذلك جاء الا انهم هم المفسدون مؤكدا بحرف الاستفتاح وبان وبجعل الجملة اسمية وضمير الفصل ان كان هم فصلا وتعريف المسند ثم ذكر المصنف أن لا نما فى القصر مزية على العطف لانه يعلم منها الحكمان المثبت والمنفى معا بخلاف العطف فانهما يعلمان

الآية من قصر القلب بأن يكون مصب القصر الى مفاد الجملة التى هى فى محل النعت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد الا رسول خلت الرسل قبله فيذهب كما ذهبوا ويجب التمسك بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدهم لا انه رسول مخالف لسائر الرسل بحيث لا يذهب كما عليه المخاطبون بتنزيل اعظامهم موته منزلة انكارهم اياه فكانهم قالوا هو رسول لا يموت فقيل لهم هو رسول يموت كغيره أو بان يقدر وما محمد الا رسول لا أنه ليس برسول كما عليه المخاطبون لان نفى الموت عنه الذى نزلوا منزلة المتصفين به لا يكون مع الاقرار بالرسالة أى لا أنه اله لان نفى الهلاك الذى جعلوا موصوفين به لا يكون الا للاله وفى هذين الوجهين بعد قاله اليعقوبى (قوله لا يتعداها الى التبرى من الهلاك) أى من الموت وهو الخلود (قوله كانوا عالمين بكونه مقصورا على الرسالة غير جامع بين الرسالة والتبرى من الهلاك) بل جامع بين الرسالة والهلاك والاعتبار لانهم لا يعتقدون أن النبى لا يهلك أبدا فلما نزل علمهم بموته منزلة الجهل به والانكار له لاستعظامهم اياه صاروا كانهم أثبتوا له صلى الله عليه وسلم صفتين الرسالة والتبرى من الهلاك فقصر على الرسالة قصر افراد (قوله نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم اياه) أى ولزم من ذلك تنزيل علمهم بهلاكه منزلة جهلهم به لان الانكار يستلزم الجهل وبهذا اندفع ما يقال ان الملائم لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول تنزيل علمهم بهلاكه منزلة الجهل لا استعظامهم اياه لا تنزيل استعظامهم منزلة انكارهم اياه قاله يس ولما نزل استعظامهم لهلاكه

أوقلبا كقوله تعالى حكاية عن بعض الكفار ان أنتم الا بشر مثلنا أى أنتم بشر لا رسل نزلوا المخاطبين منزلة من ينكر أنه بشر

منزلة الانكار الذى يحتاج الى تأكيد النفى استعمل لذلك الاستعظام المنزل منزلة انكارهم النفى والاستثناء ووجه تنزيل استعظام الهلاك منزلة انكاره أن مستعظم الشئ الحريص على عكسه لو أمكنه نفى ذلك الشئ لنفاه فهو كالنافى على وجه الرضا والمحبة وأصل التنزيل تشبيه الشئ بالشئ فلما شبهوا بالنافى على وجه الرضا ناسب تنزيلهم منزلة المنكرين فخوطبوا برد ذلك الانكار المقدر لاجل الاعتبار المناسب وهو الاشعار بأنهم فى غاية الحرص على حياته والاستعظام لموته الذى ينزلون بسببه منزلة المنكرين كذا فى ابن يعقوب وقرر شيخنا العدوى أن المنزل منزلة المجهول المنكر قيام الهلاك به المعلوم لهم لاستعظامهم اياه لا أن المنزل الاستعظام وهذا هو المناسب لقول المصنف وقد ينزل الخ فكان المناسب لقوله وقد ينزل الخ أن يقول نزل المعلوم وهو عدم التبرى من الهلاك أعنى قيام الهلاك به منزلة المجهول فاستعمل النفى والاستثناء وسبب التنزيل استعظامهم اياه ليكون الكلام على نسق واحد

والاعتبار المناسب هو الاشعار بعظم هذا الامر فى نفوسهم وشدة حرصهم على بقائه عندهم (أوقلبا) عطف على قوله افرادا (نحو ان أنتم الا بشر مثلنا فالمخاطبون وهم الرسل عليهم الصلاة والسلام لم يكونوا جاهلين بكونهم بشرا ولا منكرين لذلك لكنهم نزلوا منزلة المنكرين

أن ينبنى على ذلك الاستعظام مما ينبنى على نفى المستعظم وقد وقع من بعضهم ذلك البناء حتى أنكر الوفاة يومها وشغله ذلك الانكار عما يقتضيه الحال من الشغل باقامة الدين من بعده صلى الله عليه وسلم وكان يقول والله لا أسمع رجلا قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فعلت به كذا وكذا وقال بعضهم انما ذهب للمناجاة كموسى حتى أتى المتمكن الصديق فنفى ذلك وأقام الدين بما أمر الله تعالى به رضوان الله على الجميع على أنهم لهم عذر فى ذلك الاستعظام لان وفاة سيد الوجود هو الرزء الاكبر والهول الاخطر الذى يكاد أن تزلزل قواعد التكليف بهوله و يسقط بناء ضبط الادراك من أصله جعلنا الله تعالى من المؤمنين بالله العارفين به المحبين لنبيه صلى الله عليه وسلم هذا على أنه قصر افراد وعليه مر المصنف و يحتمل أن يكون من قصر القلب بان يكون مصب القصر الى مفاد الجملة التى هى فى محل النعت عند بعضهم فيكون التقدير وما محمد الا رسول خلت الرسل قبله فيذهب كما ذهبوا لا أنه رسول لا يذهب كما عليه المخاطبون بتنزيل اعظامهم منزلة انكارهم فكأنهم قالوا هو رسول لا يموت فقيل لهم بل هو رسول يموت كغيره أو بأن يقدر وما محمد الا رسول لا أنه ليس برسول كما عليه المخاطبون لان نفى الموت الذى نزلوا منزلة المتصف به لا يكون مع الاقرار بالرسالة أو لا أنه اله لان نفى الهلاك الذى جعلوا موصوفين به لا يكون الا للاله وفى هذين الوجهين الاخيرين بعد (أوقلبا) معطوف على قوله افرادا أى اما أن يكون القصر الذى استعملت فيه ما والا للتنزيل قصر افراد كما تقدم واما أن يكون قصر قلب (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكافرين فى خطاب الرسل (ان أنتم الا بشر مثلنا) أى ما تتصفون الا بالبشرية مثلنا لا بنفيها كما أنتم عليه ومعلوم أن المخاطبين وهم الرسل على نبينا وعليهم افضل الصلاة والسلام لا يجهلون بشريتهم ولا ينكرونها والمحكى عنهم هذا الكلام وهم الكفار لا يعتقدون

على الترتيب قال الخطيبى و بخلاف ما والا فى نحو ما زيد الا قائم قلت فيه نظر لان الاستثناء المفرغ

(قوله والاعتبار المناسب) أى لمقام الرسالة هنا (قوله وشدة حرصهم) أى وحرصهم الشديد الذى ينزلون بسببه منزلة المنكرين وأنهم بحيث يخاطبون بهذا الخطاب التنزيلى ردا لهم عما عسى أن ينبنى على ذلك الاستعظام مما ينبنى وقد وقع من بعض الصحابة يوم وفاته عليه الصلاة والسلام ذلك البناء حيث أنكر الوفاة وشغله ذلك الانكار عما يقتضيه الحال من الشغل باقامة الدين من بعده عليه الصلاة والسلام وكان يقول والله لا أسمع رجلا قال مات رسول الله الا فعلت به كذا وكذا وقال بعضهم انما ذهب لمناجاة ربه كموسى حتى أتى المتمكن الصديق فنفى ذلك وأقام الدين بما أمر الله تعالى به رضوان الله على الجميع على أن لهم فى ذلك الاستعظام عذرا لان وفاة سيد الوجود هى الرزية العظمى والهول الاكبر الذى يكاد أن تزلزل قواعد التكليف بهوله و يسقط بناء ضبط الادراك من أصله (قوله عطف على قوله افرادا) أى وحينئذ فالمعنى أن القصر الذى استعملت فيه ما والا للتنزيل أما أن يكون قصر افراد كما تقدم وأما أن يكون قصر قلب (قوله نحو ان أنتم الا بشر مثلنا) أى نحو قوله تعالى حكاية عن الكافرين فى خطاب الرسل ان أنتم الا بشر مثلنا اى ما تتصفون الا بالبشرية مثلنا لا بنفيها كما تزعمون وانما خاطبوهم بهذا الخطاب ولم يقولوا اما أنتم رسل الذى هو مرادهم لانه فى زعمهم أبلغ اذ كأنهم قالوا أنكرتم ما هو من الضروريات وهو ثبوت البشرية وأنتم لا تتعدون الاتصاف بها الى الاتصاف بنقيضها الذى تثبت معه الرسالة ولهذا كان قصر قلب ولان قولهم ذلك فى قوة قياس نظمه هكذا اما أنتم الا بشر مثلنا وكل بشر لا يكون رسولا فأنتم لستم برسل فما قالوه كدعوى الشئ ببينة قيل يمكن أن تكون الآية من قصر الافراد جريا على الظاهر من غير تنزيل فكأنهم قالوا اما اجتمعت لكم البشرية والرسالة كما تزعمون أو من قصر

لاعتقاد القائلين أن الرسول لايكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة وأما قوله تعالى حكاية عن الرسل ان نحن الا بشر مثلكم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فمن مجاراة الخصم

القلب بلا تنزيل أيضا بأن يكون المراد ما أنتم الا بشر مثلنا لا بشر أعلى منا بالرسالة (قوله لاعتقاد القائلين الخ) هذا هو الاعتبار المناسب (قوله لايكون بشرا) أى وانما يكون ملكا (قوله مع اصرار المخاطبين) أى بهذا الخطاب وقوله على دعوى الرسالة أى المستلزمة لنفى البشرية بحسب زعم المتكلمين وحيث كان الرسل مصرين على دعوى الرسالة المنافية للبشرية بحسب اعتقاد المتكلم صاروا بحسب اعتقاد المتكلمين بمنزلة (٢١٨) من ادعى نفى البشرية تصريحا لانهم فى اعتقادهم ادعوا ما يستلزم نفيها وهو الرسالة ولا فرق بين من ادعى نفى شئ ومن ادعى ما يستلزم نفيه ولذلك جعلوهم منكرين للبشرية وخاطبوهم بما خاطبوهم فظهر من هذا أن القصر فى هذا المثال مبنى على مراعاة حال المتكلم والمخاطب بخلاف المثال السابق فان القصر فيه مبنى على رعاية حال المخاطب فقط (قوله لما اعتقدوا) بتخفيف الميم وقوله من التنافى الخ بيان لما وانما اعتقدوا التنافى لان الرسول لجلالة قدره ينزه فى رأيهم عن البشرية وانظر خسافة عقولهم حيث لم يرضوا ببشرية الرسول ورضوا للاله أن يكون حجرا (قوله فقلبوا) أى القائلون وقوله هذا الحكم أى المستلزم لنفى البشرية بحسب زعمهم (قوله قد ادعوا التنافى) أى بحسب زعمهم (قوله حيث قالوا ان نحن الا بشر مثلكم) أى لاملائكة (قوله فكأنهم سلموا انتفاء الرسالة عنهم) (ليعثر) أى مع أنه ليس كذلك (قوله من باب مجاراة الخصم) أى مماشاته والجرى معه فى الطريق من غير مخالفة فى السلوك ومثاله أن تريد ازلاق صاحبك فتماشيه فى الطريق المستقيم حتى اذا وصلت الى مزلقة أزلقته (قوله وارخاء العنان) عطف لازم (قوله بتسليم بعض مقدماته) الباء للسببية متعلقة بمجاراة الخصم لانه اذا سلم له بعض مقدماته كان ذلك وسيلة لاصغائه لما يلقى له بعد ذلك فيعثر مما يلقى له بعد ذلك و يفحم وأما اذا اعورض من أول وهلة ربما كان ذلك سببا لنفرته وعدم اصغائه وعناده والمراد ببعض المقدمات التى سلمها الرسل هنا المقدمة الصغرى أعنى كونهم بشرا وأما كون البشر لايكون رسولا وهو الكبرى فلم يسلمها الخصم

(لاعتقاد القائلين) وهم الكفار (أن الرسول لايكون بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة) فنزلهم القائلون منزلة المنكرين للبشرية لما اعتقدوا اعتقادا فاسدا من التنافى بين الرسالة والبشرية فقلبوا هذا الحكم بأن قالوا ان أنتم الا بشر مثلنا أى مقصورون على البشرية ليس لكم وصف الرسالة التى تدعونها ولما كان هنا مظنة سؤال وهو أن القائلين قد ادعوا التنافى بين البشرية والرسالة وقصروا المخاطبين على البشرية والمخاطبون قد اعترفوا بكونهم مقصورين على البشرية حيث قالوا ان نحن الا بشر مثلكم فكأنهم سلموا انتفاء الرسالة عنهم أشار الى جوابه بقوله (وقولهم) أى قول الرسل المخاطبين (ان نحن الا بشر مثلكم من) باب (مجاراة الخصم) وارخاء العنان اليه بتسليم بعض مقدماته

أيضا انهم ينفون عن أنفسهم البشرية ولكن نزلوهم منزلة المنكرين للبشرية (لاعتقاد) أولئك (القائلين) وهم الكفار (ان الرسول لايكون بشرا) انما يكون ملكا (مع اصرار المخاطبين) بهذا الخطاب (على دعوى الرسالة) فصار الرسل فى اعتقاد المتكلمين بهذا الكلام بمنزلة من ادعى نفى البشرية صريحا لانهم فى اعتقادهم ادعوا ما يستلزم نفيها وهو الرسالة ولا فرق بين من ادعى نفى الشئ ومن ادعى ما يستلزم نفيه وقد تقدم أن التنزيل أصله تشبيه المنزل بذى المنزلة والتنزيل هنا منشؤه اعتقاد المتكلمين ما ادعى المخاطبون ثبوته يستلزم نفى المحصور فيه فقد روعى فيه حال المتكلم والمخاطب بخلاف ما تقدم فمنشؤه حال المخاطب فقط وانما خاطبوهم بهذا الخطاب ولم يقولوا اما أنتم رسل الذى هو مرادهم لانه فى زعمهم أبلغ اذ كأنهم قالوا أنكرتم ما هو من الضروريات وهو ثبوت البشرية وأنتم لا تتعدون الاتصاف بها الى الاتصاف بنقيضها الذى ثبتت معه الرسالة ولهذا كان قصر قلب وقيل انه يمكن أن يكون قصر افراد جريا على الظاهر من غير تنزيل فكأنهم قالوا اما اجتمعت لكم البشرية والرسالة كما تزعمون أو قصر قلب بلا تنزيل أيضا بأن يكون المراد ما أنتم الا بشر مثلنا لا بشر أعلى منا بالرسالة ولما كان هنا مظنة سؤال وهو أن يقال مخاطبة الكافرين للرسل بالحصر المذكور يقتضى أن الرسل فهموا عنهم مرادهم وان المعنى ما أنتم الا بشر لا رسل بقرينة من القرائن لان الغالب أن ايراد الكلام فى المحاورات يكون على وجه يفهم المخاطب به المراد منه والا خلا الخطاب بها عن الفائدة فقول الرسل على نبينا وعليهم الصلاة والسلام ان نحن الا بشر مثلكم ظاهره اقرار بما ادعته الكفرة وتسليم للحصر على وجهه وذلك اقرار بنفى الرسالة وهو محال فالمراد بهذا القول أشار الى الجواب عن ذلك فقال (وقولهم) أى وقول الرسل للكافرين (ان نحن الا بشر مثلكم من باب مجاراة الخصم) أى مماشاته

يعلم فيه النفى والاثبات دفعة واحدة وهذه المزية لانما الا ليشاركها فيها التقديم وأكثر ما تستعمل انما فى

للتبكيت والالزام والافحام فان من عادة من ادعى عليه خصمه الخلاف فى أمر هو لايخالف فيه أن يعيد كلامه على وجهه كما اذا قال لك من يناظرك أنت من شأنك كيت وكيت فتقول نعم أنا من شأنى كيت وكيت ولكن لا يلزمنى من أجل ذلك ماظننت أنه يلزم فالرسل عليهم السلام كأنهم قالوا ان ماقلتم من أنا بشر مثلكم هو كما قلتم لا ننكره ولكن ذلك لا يمنع أن يكون الله تعالى قد من علينا بالرسالة وأصل الثالث أن يكون ما استعمل له مما يعلمه المخاطب ولا ينكره على عكس الثانى

(قوله من العثار) أى لا من العثور وهو الاطلاع وقوله ليعثر متعلق بالمجاراة وقوله وانما يفعل ذلك أى ماذكر من مجاراة الخصم (قوله وهو الزلة) بفتح الزاى أى الوقوع والسقوط أى لاجل ان يسقط فيرجع عما قال الى الحق (قوله والزامه) أى بأن يرتب على التسليم المذكور بعد استماع الخصم له وطماعيته فى الظفر ماينقطع به اما باظهار أنها بعد تسليمها لا تستلزم مطلوبه كما هنا فيحتاج الى دليل آخر أو أنها تستلزم مايناقض المطلوب كما تقدم فى آية قل ان كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين أى النافين له فينقطع الخصم فى مطلوبه (قوله لا لتسليم انتفاء الرسالة) عطف على قوله من باب مجاراة الخصم أى أن ماقاله الرسل للمجاراة ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرسالة عنهم فان قلت ان مجاراة الخصم انما تكون فيما هو مخالف للواقع عند المخاطب كالرسل هنا فيسلمه على سبيل التنزل وهنا ليس كذلك لان بشريتهم موافقة للواقع بلا خلاف وحينئذ فلا معنى للمجاراة هنا قلت (٢١٩) المجاراة تكون بوجهين أحدهما الاعتراف بمقدمة مخالفة للواقع على سبيل التنزل ليرتب عليها مايناقض المقصود والثانى الاعتراف بمقدمة صحيحة موافقة للواقع عنده أيضا ليبين أنها لا تستلزم المطلوب ولا دخل لها فيه ولا يتوقف عليها كالبشرية هنا فكأنهم قالوا لهم صدقتم فى هذه المقدمة لكنها لا تفيدكم شيأ لانها لا دخل لها فى مطلوبكم ولا تنافى مطلوبنا ونظير ذلك أن يقال لمن قال أنا أعرف العربية ماأنت الا أعجمى الاصل أى لا عربى فيقول (ذلك القائل ماأنا الا عجمى الاصل كما قلتم ولكن يجوز فى حق الله ان يعلم العربية لمن شاء من عباده لكن استعمال المجاراة فى الاول أكثر قوله فلهذا) أى فلعدم التنافى (قوله واما اثباتها الخ) جواب عما يقال انه كان يكفى فى المجاراة أن يقولوا نحن بشر مثلكم فالنفى والاستثناء لغو اذ ليس المراد الا مجرد اثبات البشرية (قوله على وفق كلام الخصم) أى فى الصورة فيكون فى الكلام مشاكلة وهذا أقوى فى المجاراة وعلى هذا يكون الحصر غير مراد بل هو صورى فقط والصيغة مستعملة فى أصل الاثبات على وجه التجريد واستعمال اللفظ فى بعض معناه وهو الاثبات دون النفى وحاصل ماذكره الشارح من التوجيه ان الرسل لم يريدوا القصر بل أصل الاثبات على سبيل التجريد وانما عبروا بصيغة القصر لموافقة كلام الخصم وقد يقال لا يلزم من كون كلامهم على وفق كلام الخصم عدم ارادة الحصر فالاحسن فى التوجيه أن يقال ان القصر مراد لهم لان الكفار لما ادعوا أن الرسول لا يكون الا ملكا لا بشرا نزلوهم فى دعواهم الرسالة منزلة من يدعى الملكية وينكر البشرية فقالوا ان انتم الا بشر مثلنا بمعنى ماأنتم الا مقصورون على البشرية وليس لكم وصف الملكية فأجابهم الرسل بقولهم ان نحن الا بشر مثلكم أى مانحن الا مقصورون على البشرية وليس لنا وصف الملكية كما تقولون لكن لا ملازمة بين البشرية ونفى الرسالة كما تعتقدون فان الله تعالى يمن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا بشرا وحينئذ فقول الرسل المذكور ليس فيه انتفاء الرسالة بل تسليم انتفاء الملكية فيكون من باب المجاراة والزامهم بقولهم ولكن الله يمن على من

(ليعثر) الخصم من العثار وهو الزلة وانما يفعل ذلك (حيث يراد تبكيته) أى اسكات الخصم والزامه (لا لتسليم انتفاء الرسالة) فكأنهم قالوا ان ماادعيتم من كوننا بشرا لحق لا ننكره ولكن هذا لا يتنافى أن يمن الله تعالى علينا بالرسالة فلهذا أثبتوا البشرية لانفسهم وأما اثباتها بطريق القصر فليكون على وفق كلام الخصم

ومسايرته بارخاء العنان له بتسليم بعض مقدماته صحيحة كانت أو فاسدة (ليعثر) أى ليسقط ويزل فهو من العثار وهو الزلة لامن العثور وهو الاطلاع وانما يسلم له بعض المقدمات (حيث يراد تبكيته) أى اسكاته وقطعه بأن يرتب عليها بعد استماعه وطماعيته فى الظفر ماينقطع به اما باظهار أنها بعد تسليمها لا تستلزم المطلوب أو أنها تستلزم مايناقض المطلوب فينقطع الخصم فى استدلاله فى الاول بأن يحتاج الى دليل آخر او ينقطع فى مطلوبه فى الثانى (لا لتسليم انتفاء الرسالة) أى ماقالته الرسل الا للمجاراة ولم يقولوه لتسليم انتفاء الرسالة عنهم وذلك لان المراد مانحن الا بشر لا ملائكة كما تقولون لكن لا ملازمة بين البشرية ونفى الرسالة كما تعتقدون فان الله تعالى يمن على من يشاء من عباده بخصوصية الرسالة ولو كانوا بشرا فالمجاراة هنا ليست من باب تسليم المقدمة الفاسدة ليترتب عليها مايناقض المقصود بل من باب تسليم الصحيح وبيان انه لا يستلزم المطلوب كما لا يخفى لكن اطلاق المجاراة على الاول اكثر واذا كان الاتيان بالحصر لحكاية المسلم لم يرد أن يقال الحصر انما يكون للانكار والخصوم هنا غير منكرين كون الرسل بشرا لا املائكة فلا يناسب الحصر هنا من جملة موافقة حكايته عن الخصم موضع يكون الغرض بها فيه التعريض بأمر وهو مقتضى الكلام بعدها نحو انما يتذكر أولو الالباب

كقولك انما هو أخوك وانما هو صاحبك القديم لمن يعلم ذلك ويقر به وتريد أن ترققه عليه وتنبهه لما يجب عليه من حق الاخ وحرمة الصاحب وعليه قول أبى الطيب

انما أنت والد والاب القا * طع أحنى من واصل الاولاد

لم يرد أن يعلم كافورا انه بمنزلة الوالد ولا ذاك مما يحتاج كافور فيه الى الاعلام ولكنه أراد أن يذكره منه بالامر المعلوم ليبنى عليه استدعاء ما يوجبه

يشاء من عباده الا أنه يرد على هذا التوجيه أن يقال كيف صح القصر مع أن المخاطب وهم الكفار لا ينكرون البشرية بل هى أمر مسلم عندهم واقعى فلا معنى للحصر حينئذ لانه لرد المخاطب ولا حاجة للرد هنا لعدم الانكار وغيره مما يحوج الى الرد الا أن يجاب بأنا لا نسلم أن القصر انما يكون لرد المخاطب قلبا أو افرادا أو التعيين بل قد يكون لغير ذلك لنكتة من النكات نعم الغالب فيه أن يكون للرد أو التعيين واعلم أن هذا السؤال الثانى بالنظر لحال المخاطب كما أن السؤال الذى قصد المصنف رده بحسب حال المتكلم اه سم (قوله وهذا مثال لاصل انما) أى بناء على ما يقتضيه قول المصنف بخلاف الثالث من أن الاصل

(وكقولك) عطف على قوله كقولك لصاحبك وهذا مثال لاصل انما أى الاصل فى انما أن يستعمل فيما لا ينكره المخاطب كقولك (انما هو أخوك لمن يعلم ذلك و) يقر به وأنت (تريد أن ترققه عليه) أى أن تجعل من يعلم ذلك رقيقا مشفقا على أخيه والاولى بناء على ما ذكرنا أن يكون هذا المثال من الاخراج لا على مقتضى الظاهر

لبيان انه لا يستلزم المراد فالكافرون هنا حصروا الرسل فى البشرية دون الملائكة زاعمين أن ذلك الحصر يستلزم نفى الرسالة للتباين بين البشرية والرسالة فى اعتقادهم فسلم لهم الرسل الحصر لمحكوه عنهم لا لرده بل لتحقيقه وبيان أنه لا يستلزم نفى الرسالة عما زعموا الان الرسالة منة من القادر على أن يجعلها فيمن يشاء من بشر أو غيره كما يقال لمن قال أنا أعرف العربية ما أنت الا أعجمى الاصل أى لا عربى فيقول ذلك القائل ما أنا الا أعجمى الاصل كما قلتم ولكن يجوز فى حكم الله تعالى أن يعلم العربية لمن يشاء من عباده فافهم ثم أشار الى مثال ما تضمنه قوله بخلاف الثالث يعنى انما كما تقدم لانه يتضمن أن الاصل فى انما أن تستعمل فيما من شأنه أن لا يجهله المخاطب فقال (وكقولك) وهو عطف على قوله كقولك لصاحبك أى كما تقول (انما هو أخوك لمن يعلم ذلك) أى يعلم كون المخبر عنه أخاه (ويقر به) أى يكونه أخاله (وأنت تريد) بما قلت (أن ترققه عليه) أى أن تحدث فى قلبه الشفقة والرقة عليه لتذكره الاخوة المقتضية لذلك ولكن على هذا يكون الحصر لا للانكار بل لتنزيله منزلة المنكر لعدم عمله بموجب علمه بالاخوة فتذكر الاخوة له ولو كان عالما بها لعله تحدث فيه اشفقه بسماعها لان الشئ قد يوجب بسماعه من الغير ما لا يوجبه بمجرد علمه فعلى هذا يكون المثال لا للاخراج على مقتضى الظاهر بل على خلاف مقتضاه اللهم الا أن يحمل قوله لمن يعلم ذلك أى لمن يتنبه لعلم ذلك بعد جهله

فانه تعريض بذم الكفار وانهم فى حكم البهائم الذين لا يتذكرون

فى انما أن تستعمل فيما هو معلوم لا يجهله المخاطب وعلى هذا فهو مثال لتخريج الكلام على مقتضى الظاهر (قوله لمن يعلم ذلك) أى كون المخبر عنه أخاه (قوله ويقر به) أى بكونه أخاله والمراد أنه يعلم ذلك بقلبه ويقر به بلسانه (قوله أن ترققه عليه) اما بقافين من الرقة ضد الغلظة يقال رق الشئ وأرقه ورققه والتعدية بعلى بتضمين معنى الاشفاق كما أشار له الشارح وحينئذ يقرأ رفيقا أيضا بقافين والمراد رقيق القلب واما بالفاء والقاف من الرفق بمعنى اللطف وحسن الصنيع يقال رفق به من عليه وقول الشارح أى أن تجعل الخ فيه اشارة الى أن صيغة فعل للجعل والتصيير والمراد أنك (وقد تحدث فى قلب من يعلم ذلك الشفقة والرقة على أخيه بسبب ذكرك الاخوة له لانه وان كان عالما بها قد يحدث فى قلبه الشفقة بسماعها لان الشئ قد يوجب بسماعه من الغير ما لا يوجب بمجرد علمه (قوله والاولى بناء على ما ذكرنا) أى من أن انما تستعمل فى مجهول شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بأدنى تنبيه لكونه لا يصر عليه وقوله أن يكون هذا المثال من الاخراج لا على مقتضى الظاهر أى فالحكم فى هذا المثال وهو الاخوة وان كان معلوما للمخاطب لكن لعدم عمله بموجب علمه بالاخوة اذ موجب علمه بها أن يشفق عليه ولا يضر به نزل منزلة المجهول واستعمل فيه انما على خلاف مقتضى الظاهر وعلى هذا الاحتمال يكون قول المصنف وكقولك الخ عطفا على قوله نحو وما محمد ويكون المصنف لم يمثل لتخريج انما على مقتضى الظاهر لكن هذا الاحتمال فيه شئ لانه لا يناسب قول المصنف سابقا فيستعمل له الثانى لان الحصر فى هذا المثال الذى نزل فيه المعلوم منزلة المجهول بالطريق الثالث لا بالطريق الثانى اللهم الا أن يقال قوله فيستعمل له الثانى أى مثلا وقد يستعمل فيه الثالث كما فى هذا المثال وانما قال الشارح والاولى ولم يقل والصواب اشارة لامكان الجواب عنه بأنه يجوز أن يكون هذا المثال على مقتضى الظاهر من غير تنزيل لان المقصود منه ترقيق المخاطب

وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء المتكلم ظهوره فيستعمل له الثالث نحو انما نحن مصلحون ادعوا أن كونهم مصلحين ظاهر جلي ولذلك جاء ألا انهم هم المفسدون للرد عليهم مؤكدا بما ترى من جعل الجملة اسمية وتعريف الخبر باللام وتوسيط الفصل والتصدير بحرف التنبيه ثم بان ومثله قول الشاعر انما مصعب شهاب من الله تجلت عن وجهه الظلماء

ادعى أن كون مصعب كما ذكر جلي معلوم لكل أحد على عادة الشعراء اذا مدحوا أن يدعوا في كل ما يصفون به ممدوحيهم الجلاء وأنهم قد شهروا به حتى انه لا يدفعه أحد كما قال الآخر

وتعذلني افناء سعد عليهم * وما قلت الا بالتي علمت سعد

وكما قال البحتري

لا أدعي لأبي العلاء فضيلة * حتى يسلمها اليه عداه

لافادة الحكم فكونه معلوما له لا يضر والقصر للمبالغة في الترقيق لانه يفيد تأكيدا على تأكيد أو يحمل قوله لمن يعلم ذلك على أن المراد لمن شأنه أن يعلم ذلك ويقر به وان لم يعلمه بالفعل بل هو جاهل به ويزول بأدنى تنبيه لكن هذا الجواب الثاني بعيد فتأمل (قوله وقد ينزل المجهول) أي الحكم المجهول عند المخاطب (قوله منزلة المعلوم) أي منزلة الحكم الذي شأنه أن يكون معلوما عند المخاطب بحيث لا يصر على انكاره فلا ينافي أنه مجهول له بالفعل وليس المراد منزلة المعلوم له بالفعل لان المعلوم بالفعل

(وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء ظهوره فيستعمل له الثالث) أي انما (نحو) قوله تعالى حكاية عن اليهود (انما نحن مصلحون) أدعوا أن كونهم مصلحين أمر ظاهر من شأنه أن لا يجهله المخاطب ولا ينكره (ولذلك جاء ألا انهم هم المفسدون للرد عليهم مؤكدا بما ترى) من ايراد الجملة الاسمية الدالة على الثبات وتعريف الخبر الدال على الحصر وتوسيط ضمير الفصل

بأدنى تنبيه ولذلك قيل أن الاولى أن يكون هذا مثالا لخلاف مقتضى الظاهر ولم يقل والواجب أن يكون هذا مثالا الخ لكن هذا الحمل بعيد لفظا ومعنى تأمل (وقد ينزل الحكم (المجهول) أي الذي من شأنه أن ينكر ويجهل (منزلة) الحكم (المعلوم) أي الذي من شأنه أن يعلم ولا ينكر وانما ينزل كذلك (لادعاء ظهوره) أي لادعاء المتكلم ظهوره وان انكاره ليس مما ينبغي ف(بسبب ذلك التنزيل (يستعمل له) الطريق (الثالث) من طرق القصر وهو انما وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن اليهود لعنة الله تعالى عليهم (انما نحن مصلحون) فقد استعملوا انما في اثباتهم الصلاح لانفسهم وهي انما تستعمل في الحكم الذي من شأنه أن لا ينكر ولا يجهل لادعائهم ظهور صلاحهم ففي استعمالهم انما في اثبات الصلاح لادعاء ظهوره اشعار بأن نقيضه وهو فسادهم ظاهر الانتفاء حتى لا يحتاج في نفيه الى التأكيد بالنفي والاستثناء فقد أنكروا الفساد الذي اتصفوا به مبالغين في انكاره حيث زعموا أن نفيه من شأنه أن يلحق بالظواهر والضروريات التي لا تنكر (ولذلك) أي ولاجل تضمن كلامهم المبالغة في انكار الفساد الذي اتصفوا به (جاء) قوله تعالى (ألا انهم هم المفسدون (لـ)أجل (الرد عليهم) باثبات الفساد لهم حال كون ذلك القول (مؤكدا بما ترى)

ليس محلا للقصر (قوله لادعاء ظهوره) أي وانما ينزل المجهول منزلة المعلوم لادعاء المتكلم ظهوره وان انكاره مما لا ينبغي (قوله فيستعمل له) أي فبسبب ذلك التنزيل يستعمل فيه الطريق الثالث من طرق القصر وهو انما (قوله من شأنه أن لا يجهله المخاطب) أي وهم المسلمون وقوله ولا ينكره أي انكارا قويا أي وان كان هو جاهلا له ومنكرا له بالفعل والحاصل أن اصلاح اليهود أمر مجهول عند المخاطبين وينكرونه

انكارا قويا ولكن اليهود لعنة الله عليهم يدعون أن اصلاحهم أمر ظاهر من شأنه أن لا يجهل فنزلوا لتلك الدعوى اصلاحهم منزلة الامر الذي من شأنه أن يكون معلوما عند المخاطبين وهو المنكر انكارا ضعيفا بحيث يزول انكاره بأدنى تنبيه فاستعملوا في اثباته للرد عليهم انما التي شأنها ان تستعمل في ما من شأنه أن يكون معلوما وان كان مقتضى الظاهر التعبير بالنفي والاستثناء لان اصلاحهم أمر مجهول منكر وفي استعمالهم انما في اثبات الاصلاح لادعاء ظهوره اشعار بأن نقيضه وهو افسادهم أمر ظاهر الانتفاء حتى لا يحتاج في نفيه واثبات نقيضه الذي هو الاصلاح الى التأكيد بالنفي والاستثناء فقد انكروا الافساد المتصفين به في نفس الامر مبالغين في انكاره حيث زعموا أن نفيه من شأنه أن يلحق بالضروريات التي لا تنكر (قوله ولذلك) أي ولاجل ادعائهم ظهور اصلاحهم ومبالغتهم في انكار الافساد الذي اتصفوا به (قوله للرد عليهم) أي لاجل الرد عليهم باثبات الافساد لهم ونفي الاصلاح عنهم (قوله مؤكدا بما ترى) أي بما تعلمه أي مؤكدا بتأكيد شتى فهو رد قوي (قوله من ايراد الجملة الاسمية) أي من الجملة الاسمية الموردة فاضافة ايراد للجملة من اضافة الصفة للموصوف لان المؤكد الجملة الاسمية لا ايرادها (قوله وتعريف الخبر الدال على الحصر) أي على حصر المسند في المسند اليه والمعنى لا مفسد الاهم لما تقرر أن تعريف الخبر وضمير الفصل لقصر المسند على المسند اليه

واعلم أن لطريق انما مزية على طريق العطف وهي انه يعقل منها اثبات الفعل لشئ ونفيه عن غيره دفعة واحدة بخلاف العطف واذا استقريت وجدتها

(قوله المؤكد لذلك) أى الحصر المستفاد من تعريف الخبر واعترض بان ضمير الفصل وكذا تعريف الخبر انما يفيدان قصر المسند على المسند اليه والقصر الواقع من اليهود بالعكس وحينئذ فلا يكون هذا القصر رادا عليهم وأجيب بان الرد عليهم حاصل به لان المنفى فى القصر يتضمن نفيه اثبات مقابله كما أن المثبت فيه يتضمن اثباته نفى مقابله (قوله وتصدير الكلام الخ) هذا تأكيد آخر وقوله بحرف التنبيه وهو ألا (قوله وبه عناية) عطف مسبب على سبب أى مما له خطر يوجب العناية باثباته (قوله ثم تعقيبه) بالجر عطف على تصدير (قوله والتوبيخ) عطف تفسيرى (قوله وهو قوله ولكن لا يشعرون) انما كان هذا يدل على التقريع والتوبيخ لافادته أنهم من جملة الموتى الذين لا شعور لهم والا لأدركوا افسادهم بلا تأمل (قوله

المؤكد لذلك وتصدير الكلام بحرف التنبيه الدال على أن مضمون الكلام مما له خطر وبه عناية ثم التأكيد بأن ثم تعقيبه بما يدل على التقريع والتوبيخ وهو قوله ولكن لا يشعرون (ومزية انما على العطف أنه يعقل منها) أى من انما (الحكمان) أعنى الاثبات للمذكور والنفى عما عداه (معا) بخلاف العطف فانه يفهم منه أولا الاثبات ثم النفى نحو زيد قائم لا قاعد وبالعكس نحو ما زيد قائما بل قاعدا

أى مصاحبا للتأكيد بأمور كثيرة منها كون الحكم فى صورة الجملة الاسمية المفيدة للدوام والثبوت ومنها تعريف الجزأين أعنى المبتدأ والخبر فى قوله تعالى هم المفسدون وتعريفهما يفيد الحصر المتضمن للتأكيد لان المنفى فيه يتضمن نفيه اثبات مقابله كما أن المثبت فيه يتضمن اثباته نفى مقابله ومنها توسط ضمير الفصل المفيد لتأكيد الحصر المستفاد من تعريف الجزأين مع انه رابطة مفيدة لتأكيد النسبة ومنها تصدير الكلام بحرف التنبيه الدال على أن مضمون الكلام مما له خطر يوجب العناية باثباته ومنها تعقيبه بما يدل على التقريع والتوبيخ وهو قوله تعالى ولكن لا يشعرون لافادته أنهم من جملة الموتى الذين لا شعور لهم والا لادركوا افسادهم بلا تأمل ثم لما كان لانما مزية ظاهرة على العطف أفادها بقوله (ومزية انما على العطف) بلا وغيرها مما يفيد الحصر ثابتة بـ(أنها) أى انما (يعقل منها الحكمان معا) أى يعقل منها حكم الاثبات والنفى المفادين بالحصر دفعة بخلاف العطف فانك اذا قلت قام زيد لا عمرو يعقل أولا اثبات القيام لزيد ثم يعقل ثانيا نفيه عن عمرو وكذا يتعقل العكس فى قولك ما قام زيد بل عمرو اذ يعقل أولا نفى القيام عن زيد ثم اثباته لعمرو وأما النفى والاستثناء والتقديم ففيهما تعقل الحكمين أيضا معا فلم تظهر هذه المزية لانما عليهما ولذلك لم يتعرض لهما مع ان لها على التقديم مزية من حيث احتمال كون المقدم معمولا لشئ آخر وعلى النفى والاستثناء من حيث توقف الاستثناء فى الافادة على المستثنى منه والفرق بين الاستثناء والعطف أن صورة العطف تحتمل الاستقلال والاستثناء مرتبط بالمستثنى منه فيفيد الحكمين بواسطة ذلك الارتباط ثم أشار الى أن انما لها مواقع وأحسنها ما يقصد (وأحسن

ومزية انما) أى شرفها وفضلها وهو مبتدأ وقوله أنه يعقل على حذف الجار خبر أى ثابتة بأنه يعقل الخ ولو قيل أن هذا وجه خامس من أوجه الاختلاف لما بعد (قوله انه يعقل منها الحكمان معا) أى انه يعقل منها حكم الاثبات والنفى المفادين بالقصر دفعة بحسب الوضع بمعنى أن الواضع وضعها للمجموع فلا يرد انه قد يلاحظ أحدهما قبل الآخر (قوله بخلاف العطف الخ) أى ولاشك أن تعقل الحكمين معا أرجح اذ لا يذهب فيه الوهم الى عدم القصر من اول الامر كما فى العطف واعلم أن هذه المزية ثابتة للتقديم والنفى والاستثناء فكل منهما يتعقل منه الحكمان معا فلم تظهر هذه المزية لانما عليهما ولذلك لم يتعرض لهما المصنف بل قال ومزية انما على العطف نعم تظهر مزية انما عليهما من جهة أن انما تفيد الحكمين معا نصا من غير توقف على شئ بخلاف التقديم فانه وان أفادهما لكن على سبيل الاحتمال لان الاسم المذكور يحتمل أن يكون معمولا للعامل المؤخر فيكون تقديمه مفيدا لهما ويحتمل أن لا يكون معمولا للمؤخر بل لشئ آخر مقدر فيكون مؤخرا فلا يفيدهما وبخلاف الاستثناء فانه وان أفادهما لكن افادته موقوفة على المستثنى منه لا تحصل بدونه فان قلت ان طريق العطف يعقل منه الحكمان معا كما فى نحو جاء زيد لا عمرو كما فى الاستثناء قلت لا نسلم أن طريق العطف كالاستثناء لان صورة العطف تحتمل الاستقلال والاستثناء مرتبط بالمستثنى منه فيفيد الحكمين بواسطة ذلك الارتباط وبيان ذلك أن قولك فى صورة العطف لا عمرو انما وضع لنفى الحكم عن عمرو بخلاف الا زيد فى صورة الاستثناء فانه وضع للاخراج فلا بد من ملاحظة المخرج منه فيعقل الحكمان معا لكن تعقلهما معا فى انما أقوى من تعقلهما معا فى النفى والاستثناء لعدم التوقف على شئ فلذا خصت فى المتن بالذكر

أحسن مايكون موقعا اذا كان الغرض بها التعريض بأمر هو مقتضى معنى الكلام بعدها كما فى قوله تعالى انما يتذكر أولو الالباب فانه تعريض بذم الكفار وأنهم من فرط العناد وغلبة الهوى عليهم فى حكم من ليس بذى عقل فانتم فى طمعكم منهم أن ينظروا ويتذكروا كمن طمع فى ذلك من غير أولى الالباب وكذا قوله تعالى انما أنت منذر من يخشاها وقوله تعالى انما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب المعنى على أن من لم تكن له هذه الخشية فكأنه ليس له أذن تسمع وقلب يعقل فالانذار معه كلا انذار قال الشيخ عبد القاهر ومثال ذلك من الشعر قوله

أنا لم أرزق محبتها * انما للعبد مارزقا

فانه تعريض بانه قد علم أنه لا مطمع له فى وصلها فيئس من أن يكون منها اسعاف به وقوله * وانما يعذر العشاق من عشقا * يقول ينبغى للعاشق أن لا ينكر لوم من يلومه فانه لا يعلم كنه بلوى العاشق ولو كان قد ابتلى بالعشق مثله لعرف ماهو فيه فعذره وقوله

ما أنت بالسبب الضعيف وانما * نجح الامور بقوة الاسباب

فاليوم حاجتنا اليك وانما * يدعى الطبيب لساعة الاوصاب

يقول فى البيت الاول انه ينبغى أن أنجح فى أمرى حين جعلتك السبب اليه وفى الثانى انا قد طلبنا الامر من جهته حين استعنابك فيما عرض لنا من الحاجة وعوّلنا على فضلك كما أن من عوّل على الطبيب فيما يعرض له من السقم كان قد أصاب فى فعله

(وأحسن مواقعها) أى مواقع انما (التعريض نحو انما يتذكر أولو الالباب فانه تعريض بأن الكفار من فرط جهلهم كالبهائم فطمع النظر) أى التأمل (منهم كطمعه منها) أى كطمع النظر من البهائم

به التعريض فقال (وأحسن مواقعها) أى أحسن مواضع انما (التعريض) أى الكلام الذى يقصد به التعريض وهو كما يأتى ان يستعمل الكلام فى معنى ليلوح بغيره أى ليفهم منه معنى آخر لا ظاهره وذلك (نحو) قوله تعالى (انما يتذكر أولو الالباب) فانك تجزم بأن ليس المراد ظاهره فقط وهو حصر تذكر أى تعقل الحق فى أولى الالباب أى أرباب العقول (فانه) معلوم بل هو (تعريض بان الكفار من فرط) أى تناهى (جهلهم) الى الغاية القصوى هم (كالبهائم فطمع النظر منهم كطمعه منها) أى ما يصل اليه النظر منهم هو ما يصل اليه من البهائم فكما أن النظر لا يطمع أحد أن يصدر من البهائم فلا يطمع أحد أن يصدر من الكفار وكثيرا ما يراد التعريض بالكلام المتضمن للحصر بطريق من الطرق كما يقال فى جنب من يؤذى المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده تعريضا بنفى الاسلام عنه فان قلت افادة نحو هذا الكلام للمعنى المعرض به ظاهر لان حصر الاسلام فيمن لا يؤذى يستلزم نفيه عن جنس المؤذى ومن جملته السامع وأما نحو انما يفهم العاقل وانما يستجيب السامع فاوجه دلالته على المعنى المعرض به فان دلالة التعريض بطريق الاستلزام قلت اللزوم هنا لا يشترط فيه كونه عقليا على ما يأتى فى دلالة الالتزام فقولنا فى جنب من أفهم فلم يفهم انما يفهم العاقل تعريض بان لا عقل له لما دل على حصر الفهم على غير هذا السامع ونفيه عنه لان قرينة عدم فهمه عند الاستعمال مع وجود من يتوهم انه ممن يفهم تدل على أن الحصر باعتباره وكان الغير المحصور فيه هو العاقل فان الكلام بتلك القرينة مقابلة السامع للعاقل يفهم نفى العقل عنه وانه نزل منزلة البهيمة كما تقدم فى انما يستجيب الذين يسمعون وان شئت قلت لما علق الفهم على العقل المناسب والسامع لم يفهم فهم نفى العقل عنه الذى

(قوله وأحسن مواقعها) أى مواضعها أى المواضع التى تقع فيها وقوله التعريض فيه أن التعريض هو استعمال الكلام فى معناه ملوحا به الى غيره أى ليفهم منه معنى آخر ولا شك أن الاستعمال المذكور ليس موضعا لانما تقع فيه فلا بد من تقدير مضاف أى ذو التعريض وهو الكلام المستعمل فى معناه ليلوح بغيره وذكر الناصر اللقانى أن التعريض يطلق على نفس الكلام المستعمل فى معناه ليلوح بغيره وعلى هذا فلا حاجة للتقدير وانما كان التعريض أحسن مواقعها لان افادة الحكم الذى شأنها ان تستعمل فيه لا يهم المخاطب لكونه معلوما أو من شأنه العلم بخلاف المعنى الاخر الملوح اليه فانه أهم لكون المخاطب جاهلا به مصرا على انكاره (قوله نحو انما يتذكر أولو الالباب) أى انما يتعقل الحق أصحاب العقول فنحن نجزم بانه ليس المراد من هذا الكلام ظاهره وهو حصر التذكر أى تعقل الحق فى أصحاب العقول لان هذا أمر معلوم بل هو تعريض بذم الكفار بانهم من شدة جهلهم وتناهيه الغاية القصوى كالبهائم ويترتب على ذلك التعريض التعريض بالنبى عليه الصلاة والسلام بانه لكمال حرصه على ايمان قومه يتوقع التذكر من البهائم فمحل الفائدة من هذا الكلام هو العريض المتوسل اليه به (قوله من فرط جهلهم) أى من تناهيه الى الغاية القصوى

(قوله على ما مر) أى فى تعريف الجزأين وفى غير ذلك من طرق القصر ويحتمل أن المراد على ما مر من كونه حقيقيا أو اضافيا قصر صفة على موصوف أو عكسه (قوله يقع بين الفعل والفاعل) أى بحيث يكون الفعل مقصورا على الفاعل كما يؤخذ من تمثيل المصنف فالقصر الواقع بينهما من قبيل قصر الصفة على الموصوف وأما عكسه وهو حصر الفاعل فى الفعل فلا يتوهم امكانه لان المنحصر فيه يجب تأخيره على ما يأتى والفعل لا يؤخر عن الفاعل ما دام فاعلا فان خرج عن الفاعلية رجع الامر لقصر المبتدا على الخبر (قوله كالفاعل والمفعول) أى بحيث يكون الفاعل مقصورا على المفعول وبالعكس وقد مثل الشارح لكل منهما فالمثال الاول من حصر الفاعل فى المفعول والمثال الثانى من حصر المفعول فى الفاعل (قوله وغير ذلك من المتعلقات) أى كالحال فتقول فى قصرها على صاحبها ما جاء راكبا الا زيد وفى عكسه ما جاء زيد الا راكبا ومعنى الاول ما صاحب المجىء مع الركوب الا زيد أو ما جاءنى راكبا الا زيد ومعنى الثانى ما زيد الا صاحب المجىء راكبا أو ما زيد الا جاءنى راكبا فالاول من قصر الصفة والثانى من قصر الموصوف وكالتميز كقولك ما طاب زيد الا نفسا أى ما يطيب من زيد الا نفسه فهو من قصر الصفة وكالمجرور نحو ما مررت الا بزيد وكالظرف نحو ما جلست الا عندك وكالصفة نحو ما جاءنى رجل الا الافاضل وكالبدل نحو ما جاءنى أحد الا أخوك وما ضربت زيدا الا رأسه وما سرق زيد الا ثوبه ثم ان قوله وغير ذلك من المتعلقات

(ثم القصر كما يقع بين المبتدا والخبر على ما مر يقع بين الفعل والفاعل) نحو ما قام الا زيد (وغيرهما) كالفاعل والمفعول نحو ما ضرب زيد الا عمرا وما ضرب عمرا الا زيد والمفعولين نحو ما أعطيت زيدا الا درهما وما أعطيت درهما الا زيدا وغير ذلك من المتعلقات

هو العلة والاول جد الفهم فليتأمل (ثم القصر كما يقع بين المبتدا والخبر على ما مر) فى تعريف الجزأين وفى غير ذلك من طرق القصر (يقع) أيضا (بين الفعل والفاعل) وذلك بان يحصر الفعل فى الفاعل نحو قولك ما قام القوم الا زيد ولا يتوهم امكان حصر الفاعل فى الفعل (و) يقع أيضا بين (غيرهما) أى غير الفعل والفاعل وذلك كما بين الفاعل والمفعول نحو ما ضرب زيد الا عمرا فى حصر الفاعل وما ضرب عمرا الا زيد فى حصر المفعول ومعنى حصر الفاعل حصر فعله فى المفعول أو حصره فى فعله المتعلق بالمفعول ففى معناه وجهان أن يكون التقدير ما مضروب زيد الا عمرو فيكون من قصر الصفة وفيه تحويل الصفة الى صفة المفعول وان يكون ما زيد الا ضارب عمرو أى لا ضارب خالد مثلا فيكون من قصر الموصوف وكذا معنى حصر المفعول حصر الفعل المتعلق به فى الفاعل أو حصره فى الفعل المنسوب للفاعل ففى معناه وجهان أيضا أن يقدر فى ما ضرب عمرا الا زيد ما عمرو الا مضروب زيد أى لا مضروب خالد مثلا فيكون من قصر الموصوف وفيه تحويل الصفة الى صفة المفعول وفيه أصل التركيب ذكر الموصوف المحصور وهو عمرو قبل ذكر متعلق الصفة وصح ذلك لتنزيله منزلة تقديمه على جميع الصفة وثانيهما أن يقدر المعنى ما ضارب عمرو الا زيد فيكون من قصر الصفة وقد تبين بما تقرر أنه يجوز أن يعتبر الحصران فى حصر واحد لكن يترجح المتبادر من التركيب منهما وتبين أن وجهى قصر الصفة فى حصر الفاعل والمفعول حيث كانت صورة الاول ما مضروب زيد الا عمرو وصورة الثانى ما ضارب عمرو الا زيد لو قدم فى الحصرين الموالى لالا وقيل فى الاول ما ضرب الا عمرا زيد وفى الثانى ما ضرب الا زيد عمرا لزم حصر الصفة قبل ذكر

ص (ثم القصر كما يقع الخ) ش القصر أمر يقع بين المسند والمسند اليه سواء أكانا مبتدأ وخبرا أم فعلا وفاعلا ويقع بين غيرهما كالمفعول الثانى مع الاول والحال والظرف وغير ذلك ويرد عليه أن القصر لا يقع بين الفعل والمصدر المؤكد بالاجماع فلا تقول ما ضربت الا ضربا وأما قوله تعالى ان نظن الا ظنا فتقديره ظنا ضعيفا وكذلك لا يقع القصر بين النعت والمنعوت كما سبق فمن أمثلة القصر ما ضرب زيد الا عمرا قصر قلب كان أم قصر افراد قال تعالى ما قلت لهم الا ما أمرتنى به قال المصنف وهذا مثال لقصر القلب لا لقصر الافراد فانه ليس المراد لم أزد على ما أمرتنى به بل المراد اننى قلت ما أمرتنى به قلت هذا من المصنف

يعنى ما عدا المصدر المؤكد فانه لا يقع القصر بينه وبين الفعل اجماعا فلا تقول ما ضربت الا ضربا وأما قوله تعالى ان نظن الا ظنا فمعناه الا ظنا ضعيفا فهو مصدر نوعى وما عدا المفعول معه فانه لا يجىء بعد الا فلا يقال ما سرت الا والنيل وذلك لان ما بعد الا كانه منفصل من حيث المعنى عما قبله لمخالفته له نفيا واثباتا فالا تؤذن من حيث المعنى بنوع من الانفصال وكذلك الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين مؤذنين بالفصل ولذا لا يقع من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو وأما وقوع واو الحال بعدها فى نحو ما جاءنى زيد الا وغلامه راكب فلعدم ظهور عمل الفعل لفظا بعد الواو بل هو مقدر كذا فى الرضى وبهذا ظهر الفرق بين لا تمش الا مع زيد ولا تمش الا وزيدا حيث جاز الاول دون الثانى كما لا يخفى وما ذكر من جواز التفريغ فى الصفات أحد قولين للنحاة عليه الزمخشرى وأبو البقاء والقول الثانى عدم الجواز وعليه الاخفش والفارسى اهـ يس

فنى طريق النفى والاستثناء يؤخر المقصور عليه مع حرف الاستثناء كقولك فى قصر الفاعل على المفعول افرادا أو قلبا بحسب المقام ماضرب زيد الا عمرا وعلى الثانى لا الاول قوله تعالى ماقلت لهم الا ماأمرتنى به أن اعبدوا الله ربى وربكم لانه ليس المعنى أنى لم أزد على ما أمرتنى به شيأ اذ ليس الكلام فى أنه زاد شيأ على ذلك أو نقص منه ولكن المعنى انى لم أترك ما أمرتنى به ان أقوله لهم الى خلافه لانه قاله فى مقام اشتمل على معنى انك ياعيسى تركت ما أمرتك أن تقوله الى مالم آمرك أن تقوله فانى أمرتك أن تدعو الناس الى أن يعبدونى ثم انك دعوتهم الى أن يعبدوا غيرى بدليل قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله وفى قصر المفعول على الفاعل ماضرب عمرا الازيد وفى قصر المفعول الاول على الثانى فى نحو كسوت وظننت ما كسوت زيدا الاجبة وماظننت زيدا الامنطلقا وفى قصر الثانى على الاول ما كسوت جبة الازيدا وما ظننت منطلقا

(فنى الاستثناء يؤخر المقصور عليه مع أداة الاستثناء) حتى لو اريد القصر على الفاعل قيل ماضرب عمرا الازيد ولو أريد القصر على المفعول قيل ماضرب زيد الا عمرا ومعنى قصر الفاعل على المفعول مثلا

ما اضاف له وفى ذلك ايهام حصول الصفة قبل تمامها كما يأتى تحقيقه ان شاء الله تعالى ودخل فى قوله غيرهما قصر أحد المفعولين على الاخر كقولك ماأعطيت زيدا الا درهما وعكسه ولا يخفاك تأويله على قصر الصفة بان تقول مامعطى زيد منى الادرهم أى لادينار وعلى الموصوف بان تقول ماأنا الا معطى زيد درهما أى لامعطيه دينارا ودخل فيه قصر الحال على صاحبها كقولك ماجاء راكبا الازيد وعكسه كقولك ماجاء زيد الاراكبا ومعنى الاول ماصاحب المجئ مع الركوب الازيد أو ماجاءنى راكبا الازيد ومعنى الثانى مازيد الاصاحب المجيء راكبا أو مازيد الاجاءنى راكبا فالاول من قصر الصفة والثانى من قصر الموصوف ولا يخفى أن الاول لو قدم فيه مصاحب الا كان فيه قصر الصفة قبل تمامها وأما الثانى فهو من قصر الموصوف وسيأتى مزيد بيان فى نحوه ودخل فيه الحصر فى التميز كقولك ماطاب زيد الانفسا أى ما يطيب من زيد الانفسه فهو من قصر الصفة ودخل فيه الحصر فى المجرور كقولك مامررت الابزيد والظرف نحو ماجلست الاعندك والصفة كقولك ماجاءنى رجل الافاضل والحصر فى البدل كقولك ماجاءنى احد الاأخوك وماضربت زيدا الارأسه وكقولك ماسرق زيد الاثوبه وما أعجبنى زيد الاحسنه فالمتعلقات كلها يجرى فيها القصر الا المفعول معه فلا يقال ماجاءنى زيد الاوالطريق ولا يخفاك تأويل الكل على قصر الصفة أن تقديم الموالى لئلا يستلزم قصر الصفة قبل تمامها فيجب تأخيره أن اريد الجرى على الاصل واليه اشار بقوله (ف) القصر (فى الاستثناء يؤخر) فيه (المقصور عليه باداة) أى مع اداة (الاستثناء) التى اتصل بها فاذا اريد القصر على الفاعل قيل ماضرب عمرا الازيد واذا أريد القصر على المفعول قيل ماضرب زيد الا عمرا وقس على هذا سائر المتعلقات وقد تقدمت أمثلها وتقدم بيان رجوع قصر الفاعل والمفعول الى قصر الصفة أو الموصوف وكذا قصر غيرهما فلا يخفاك مما تقدم فيالم

يقتضى أن قصر القلب ليس فيه نفى لغير المذكور وليس كذلك والذى قاله من أن المراد انى قلت ماأمرتنى به صحيح ولا ينافى ذلك أن يكون نفى الزيادة عليه فهذه هى حقيقة القصر نعم هو قصر قلب لغير ماذكره وهو أنه واقع فى مقابلة قول النصارى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اتخذونى وأمى الهين فان نسبتهم ذلك اليه لا تجتمع مع نسبتهم اليه الاعتراف بالوحدانية ثم مما تختلف فيه أدوات القصر ان المقصور عليه يؤخر مع كلمة الاستثناء عن المقصور والسر فى ذلك ان القصر اثر عن الحرف الذى هو الا ويمتنع ظهور اثر الحرف قبل وجوده وذلك سواء كان بين مبتدا وخبر أم فعل وفاعل أم غيرهما فتقول ماضرب الا زيد فزيد مقصور عليه والضرب مقصور وتقول فى قصر الفاعل على المفعول ماضربت الا زيدا وفى قصر المفعول على الفاعل ماضرب عمرا الا زيد وتقول فى قصر المفعول الاول على الثانى ماظننت قائما الا زيدا

(قوله فنى الاستثناء) أى فالقصر فى الاستثناء يؤخر فيه المقصور عليه مع أداة الاستثناء سواء كانت تلك الاداة الا أو غيرها وتأخير المقصور عليه مع الاداة بأن يكون المقصور مقدما على أداة الاستثناء وهى مقدمة على المقصور عليه قال النوبى والسر فى تأخير المقصور عليه أن القصر أثر عن الحرف الذى هو الا ويمتنع ظهور أثر الحرف قبل وجوده اه (قوله حتى لو اريد الخ) حتى للتفريع بمعنى الفاء وقوله القصر على الفاعل أى قصر المفعول على الفاعل فالفاعل مقصور عليه والمفعول مقصور (قوله ولو أريد القصر على المفعول) أى قصر الفاعل على المفعول فالمفعول مقصور عليه والفاعل مقصور (قوله ومعنى قصر الخ) هذا جواب عما يقال ان القصر لا يكون الا قصر صفة على موصوف أو موصوف على صفة وكل من الفاعل والمفعول ذات وحينئذ فلا يصح القصر وحاصل ما أجاب به الشارح أن قولهم هذا من قصر الفاعل على المفعول أو من قصر المفعول على الفاعل على حذف مضاف أى من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل لا أن ذات الفاعل أو ذات المفعول مقصورة كما توهم السائل (قوله مثلا) أى أو قصر المفعول على الفاعل أو قصر أحد المفعولين على الآخر أو قصر صاحب الحال على الحال أو قصر الحال على صاحبها

الا زيدا وفى قصر ذى الحال على الحال ماجاء زيد الا راكبا وفى قصر الحال على ذى الحال ماجاء راكبا الا زيد والوجه فى جميع ذلك أن النفى فى الكلام الناقص أعنى الاستثناء المفرغ يتوجه الى مقدر هو مستثنى منه عام مناسب للمستثنى فى جنسه وصفته أما توجهه الى مقدر هو مستثنى منه فليكون الا للاخراج واستدعاء الاخراج مخرجا منه واما عمومه فليتحقق الاخراج منه ولذلك قيل تأنيث المضمر فى كانت على قراءة أبى جعفر المدنى ان كانت الا صيحة بالرفع وفى ترى مبنيا للمفعول فى قراءة الحسن فاصبحوا الا ترى الا مساكنهم برفع مساكنهم وفى بقيت فى بيت ذى الرمة * ومابقيت الا الضلوع الجراشع * للنظر الى ظاهر اللفظ والاصل التذكير لاقتضاء المقام معنى شئ من الاشياء وأما مناسبته فى جنسه وصفته فظاهرة لان المراد بجنسه أن يكون

(قوله قصر الفعل المسند الى الفاعل) هذا بالنظر لخصوص ماقبل مثلا أعنى قصر الفاعل على المفعول ثم ان ظاهر كلام الشارح أن معنى قصر الفاعل على المفعول فى قولك ماضرب زيد الا عمرا قصر ضاربية زيد على عمرو لانها فعل الفاعل وليس كذلك لان الضاربية صفة للفاعل فلا يتأتى قصرها على المفعول بل المراد قصر المضروبية على عمرو لانها صفة للمفعول فالمعنى مامضروب زيد الا عمرو وقد يقال مراده قصر الفعل المسند للفاعل بعد تحويل صيغته الى صيغة مفعول تأمل ثم ان ماذكره الشارح من أن معنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول هو أحد وجهين فى معناه والثانى قصر الفاعل نفسه على الفعل المتعلق بالمفعول وحينئذ فمعنى ماضرب زيد الا عمرا مازيد الا ضارب عمرو أى لا ضارب خالد مثلا فيكون من قصر الموصوف على الصفة فقول الشارح فيرجع فى التحقيق الى قصر الصفة تفريع على ماذكره من قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول وقوله أو قصر الموصوف على الصفة تفريع على الوجه الثانى الذى قلناه وهو قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول ولا يتفرع على الوجه الذى ذكره الشارح وحينئذ فالتفريع فى كلام الشارح أعم من المفرع عليه فكان على الشارح أن يقول ومعنى قصر الفاعل على المفعول قصر الفعل المسند للفاعل على المفعول أو قصر الفاعل على الفعل المتعلق بالمفعول فيرجع فى التحقيق الخ لاجل موافقة التفريع للمفرع عليه قرر ذلك شيخنا العدوى رحمه الله (قوله وعلى هذا) أى على معنى قصر الفاعل على المفعول المذكور قياس البواقى أى فمعنى قصر المفعول على الفاعل قصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فمعنى ماضرب عمرا الا زيد ماضارب عمرو الا زيد فيرجع لقصر الصفة على الموصوف أو قصر المفعول نفسه على الفعل المتعلق بالفاعل فمعنى ماضارب عمرو الا زيد ماعمرو الا مضروب زيد فيرجع لقصر الموصوف على الصفة لكن الاظهر الاول (قوله ولا يخفى اعتبار ذلك أى فاذا قلت فى قصر الفاعل على المفعول ماضرب زيد الا عمرا ان أريد مامضروب زيد الا عمرو دون كل ماهو غير عمرو كان من قصر الصفة قصرا حقيقيا وان اريد دون خالد كان قصرا اضافيا ثم ان اريد الرد على من زعم أن مضروب زيد عمرو وخالد مثلا كان افرادا وان أريد الرد على من زعم أن مضروبه خالد دون عمرو كان قلبا وان كان المخاطب مترددا فى المضروب منهما كان تعيينا وقس على هذا سائر المتعلقات (قوله حال كونهما) أى المقصور عليه وهو المستثنى وأداة الاستثناء (قوله بحالهما) الباء للملابسة أى ملتبسين بحالهما وصفتهما ولما كان ظاهر المصنف أن البقاء بحالهما شرط فى القلة وليس هذا مرادا قال الشارح أى جاز على قلة اشارة الى أنه شرط فى الجواز مع القلة كذا قرر شيخنا العدوى واعلم أن ماذكره المصنف من جواز تقديمهما على قلة ان بنيناه على أنه لا يجوز أن يستثنى بالا الا شئ واحد لضعفها لان أصلها الا النافية وهى لا تنفى الا شيأ واحدا فيعلم مع التقديم حيث يقصد الحصر فى مواليها ماهو المراد من التركيب من قصر ما بعد مدخولها على مدخولها وأما ان بنيناه على جواز أن يستثنى بها شيآن بلا عطف لم يجز التقديم حيث يقصد الحصر فيما والاها فقط بقلة ولا بغيرها لان التقديم يوجب توهم أن المراد القصر فى مواليها وفيما بعده والمقصود القصر فى مواليها فقط فلا يجوز على هذا

قصر الفعل المسند الى الفاعل على المفعول وعلى هذا قياس البواقى فيرجع فى التحقيق الى قصر الصفة على الموصوف أو قصر الموصوف على الصفة ويكون حقيقيا وغير حقيقى افرادا وقلبا وتعيينا ولا يخفى اعتبار ذلك (وقل) أى جاز على قلة (تقديمهما) أى تقديم المقصور عليه وأداة الاستثناء على المقصور حال كونهما (بحالهما) وهو أن يلى المقصور عليه الاداة

يصرح فيه بالرد وجهه ويكون ذلك حقيقيا وغير حقيقى فاذا قلت فى قصر الفاعل ماضرب زيد الا عمرا فان أريد مامضروب زيد الا عمرو دون كل ماهو غير عمرو كان حقيقيا وان أريد دون خالد كان اضافيا ثم أن اريد الرد على من زعم أن مضروب زيد عمرو وخالد مثلا كان افرادا وان أريد الرد على من زعم أن مضروبه خالد دون عمرو كان قلبا وان اريد الرد على المتردد فى المضروب منهما مثلا كان تعيينا وقس سائر المتعلقات على هذا (وقل تقديمهما على حالهما) أى ووقع على وجه القلة تقديم أداة الاستثناء والمستثنى على المقصور حال كون الأداه والمستثنى على حالهما وهو اتصال

وما كسوت جبة الا زيدا وفى قصر ذى الحال على الحال ماجاء زيد الا راكبا وفى عكسه ماجاء راكبا الا زيد هذا هو الاصل وقد يقع خلافه واليه أشار المصنف بقوله (وقل تقديمهما بحالهما) احترازا عن تأخير

فى نحو ماضرب زيد الا أحدا وفى نحو قولنا ما كسون زيد الا جبة لباسا وفى نحو ماجاء زيد الا راكبا كائنا على حال من الاحوال وفى نحو ما اخترت رفيقا الا منكم من جماعة من الجماعات ومنه قول السيد الحميرى

لو خير المنبر فرسانه * ما اختار الا منكم فارسا

لما سيأتى ان شاء الله تعالى ان أصله ما اختار فارسا الا منكم والمراد بصفته كونه فاعلا أو مفعولا أو ذا حال أو حالا وعلى هذا القياس واذا كان النفى متوجها ماوصفناه فاذا أوجب منه شئ جاء القصر و يجوز تقديم المقصور عليه مع حرف الاستثناء بحالهما على المقصور كقولك ماضرب الا عمرا زيد وماضرب الا زيد عمرا وما كسوت الا جبة زيدا وماظننت الا زيدا منطلقا وماجاء الا راكبا زيد وماجاء الا زيد راكبا وقولنا بحالهما احترازا من ازالة حرف الاستثناء عن مكانه بتأخيره عن

(نحو ماضرب الا عمرا زيد) فى قصر الفاعل على المفعول (وماضرب الا زيد عمرا) فى قصر المفعول على الفاعل وانما قال بحالهما احترازا عن تقديمهما مع ازالتهما عن حالهما بأن تؤخر الاداة عن المقصور عليه كقولك فى ماضرب زيد الا عمرا ماضرب عمرا الا زيد فانه لا يجوز ذلك لما فيه من اختلال المعنى وانعكاس المقصود وانما قل تقديمهما بحالهما

أحدهما بالآخر ثم مثل لتقديمهما على حالهما المحكوم عليه بالقلة فقال (نحو) قولك فى قصر الفاعل على المفعول (ماضرب الا عمرا زيد) فقد قدمت عمرا وهو المستثنى مع الاداة على المحصور الذى هو الفاعل وهو زيد (و) قولك فى قصر المفعول (ماضرب الا زيد عمرا) فقد قدمت الاداة وزيد على المقصور الذى هو المفعول وهو عمرو ثم هذا التقديم انما يقع على قلة ان بقيت الاداة والمستثنى بها على حالهما كما قيل واما ان قدم المستثنى وحده وجعلت الا مع المحصور كان يقال فيما ضرب زيد الا عمرا ماضرب عمرا الا زيد وفى ماضرب عمرا الا زيد ماضرب زيدا الا عمرا لم يجز وقوعه بقلة ولا بغيرها لانه يفهم خلاف المقصود ويؤدى الى عكس المراد وانما يجوز ماذكر على قلة أيضا ان بنينا على أنه لا يجوز أن يستثنى بالا الا شئ واحد لضعفها لان أصلها الا النافية وهى لا تنفى الا شيأ واحدا فيعلم مع التقديم حيث يقصد الحصر فى مواليها ماهو المراد من التركيب من قصر مابعد مدخولها على مدخلها واما ان بنينا على جواز أن يستثنى بها شيأن بلا عطف لم يجز التقديم حيث يقصد الحصر فى ماوالا هنا فقط بقلة ولا بغيرها لان التقديم يوجب توهم أن المراد القصر فى مواليها وفيما بعده والمقصود القصر فى مواليها فقط فلا يجوز على هذا ولو بقلة أن يقال فى ماضرب زيد الا عمرا ماضرب الا عمرا زيد برفع زيد ونصب عمرو لانه حيث جوزنا استثناء شيئين يتوهم أن المعنى ماضرب أحدا أحدا الا عمرا ضربه زيد وأكثر النحويين على المنع واياه اعتمد المصنف ولذلك حكم بالجواز على وجه القلة وبعضهم جوزه اذا صرح بالمستثنى منه كان يقال ماضرب أحد أحدا الا زيد عمرا فالا زيد مستثنى من الاحد الاول وعمرو مستثنى من الاحد الثانى ثم بين وجه قلة

حرف الاستثناء والمستثنى على المستثنى منه كقولك ماضرب الا عمرا زيد وماضرب عمرا الا زيد والمراد ماضرب زيد الا عمرا احترازا من قولنا ماضرب عمرا الا زيد لغير هذا المعنى فانه ليس قليلا وانما كان هذا النوع قليلا

المقصور عليه كقولك فى الاول ماضرب عمرا الا زيد فانه يختل المعنى فالضابط أن الاختصاص انما يقع فى الذى يلى الا ولكن استعمال هذا النوع أعنى تقديمها قليل

ولو بقلة أن يقال فى ماضرب زيد الا عمرا ماضرب الا عمرا زيد برفع زيد ونصب عمرو لانه حيث جوزنا استثناء شيئين يتوهم أن المعنى ماضرب أحدا أحدا الا عمرا ضربه زيد وأكثر النحويين على المنع مطلقا أى سواء ذكر المستثنى على سبيل البدلية أم لا واياه اعتمد المصنف ولذلك حكم بالجواز على وجه القلة وبعضهم جوزه اذا صرح بالمستثنى منه كأن يقال ماضرب أحد أحدا الا زيد عمرا فالا زيد مستثنى من الاحد الاول وعمرا مستثنى من الاحد الثانى وأورد على القول بامتناع استثناء شيئين بأداة واحدة من غير عطف قوله تعالى وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا بادى الرأى فانه قد استثنى بالا الموصول والظرف وأجيب بأن الظرف منصوب بمضمر أى اتبعوك فى بادى الرأى ومثل هذا ما قال فى قوله تعالى ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين أى أذم ملعونين أينما ثقفوا أخذوا الخ وليس ملعونين حالا من فاعل يجاورونك والا لزم استثناء شيئين بأداة واحدة من غير عطف وأما قول أبى البقاء أنه حال مما ذكر فبنى على القول بالجواز (قوله وانعكاس المقصود) تفسير لما قبله وذلك لان المعنى قولنا ماضرب زيد الا عمرا مامضروب زيد الا عمرو ومعنى قولنا ماضرب عمرا الا زيد ماضارب عمرو الا زيد فالمقصود فى الاول حصر مضروبية زيد فى عمرو والمقصود فى الثانى حصر ضاربية عمرو فى زيد

لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها كالضرب الصادر من زيد في ماضرب زيد الاعمرا والضرب الواقع على عمرو في ماضرب عمرا الا زيد

(قوله لاستلزامه) أي لاستلزام التقديم في المثالين المذكورين قصر الصفة على الموصوف قبل تمامها

(لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها)

تقديمهما بحالهما فقال وانما قل تقديمهما بحالهما (لاستلزامه) أي لايهام استلزام التقديم (قصر الصفة قبل تمامها) أما في قصر الصفة فظاهر لان الفعل المتعلق بالفاعل في قصره على المفعول هو المقصور فلو ذكر المفعول قبل الفاعل لزم ماذكر فاذا قلت ماضرب زيد الاعمرا وتؤول على أن المعنى مامضروب زيد الاعمرو ولزم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب الاعمرا زيد أنا قدمنا عمرا وهو المقصور عليه قبل تمام الصفة المتضمنة للفعل اذ تمامهما بذكر الفاعل وكذا الفعل المتعلق بالمفعول في قصره على الفاعل هو المقصور فاذا قلت ماضرب عمرا الا زيد وقدر أن المعنى ماضارب عمرو الا زيد فلو قدم وقيل ماضرب

(لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها) كالضرب الصادر من زيد في ماضرب زيد الاعمرا والواقع على عمرو في ماضرب عمرا الا زيد ومن هذا القليل ماأنشد سيبويه

الناس إلب علينا فيك ليس لنا * الا السيوف وأطراف القنا ورد

وأنشد صاحب المغرب * فلم يدر الا الله ماهيجت لنا * (تنبيه) مقتضى عبارة المصنف والشارحين أن القصر يدور بين الفاعل وبين المفعول الاول والثاني ونحوه وفيه نظر فقد يقال بل هو ابدا في الجملة الفعلية دائر بين الفعل والمقصور عليه فيكون بين الفعل والفاعل وبين الفعل والمفعول وعلى هذا و يشهد له عبارة المصنف في الايضاح حيث قال لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها والمعنى يشهد لذلك فان المقصور المصدر المستفاد من الفعل لا الفاعل (تنبيه) قال المصنف في الايضاح وقيل اذا أخر المقصور عليه والمقصور عن الا وقدم المرفوع كقولنا ماضرب الا عمرو زيد فهو كلامان التقدير ما ضرب أحد الاعمرو وزيد المذكور منصوب بفعل محذوف كأنك قلت ماضرب الاعمرو أي ماوقع ضرب الا منه ثم قيل من ضرب فقلت زيدا أي ضرب زيدا يصير كما سبق في قوله * ليبك يزيد ضارع لخصومة * قال المصنف وفيه نظر لاقتضائه الحصر في الفاعل والمفعول معا قلت فيه نظر لانه انما يقتضي حصر الفاعلية فقط لا حصر المفعولية ولو اقتضى حصر المفعولية لحملنا ذلك على انه بعامل مقدر لا بالاول فلا معية ثم نقول ماذكره المصنف ينبني على أنه هل يجوز أن يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيئان اولا وقد تكلم الوالد رحمه الله على ذلك في كتاب الحلم والاناة في تفسير غير ناظرين أناه وها أنا أذكر شيأ منه قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين أناه المختار أن يؤذن لكم حال والباء مقدرة وغير ناظرين حال ثان وجوز الشيخ أبو حيان أن الباء للسببية ولم يقدر الزمخشري حرفا بل قال أن يؤذن في معنى الظرف أي وقت أن يؤذن وأورد عليه أبو حيان أن المصدر لا يكون في معنى الظرف وانما ذلك في المصدر الصريح نحو أجيئك صياح الديك ويمتنع من جهة المعنى أن يكون غير ناظرين حالا من يؤذن وان صح من جهة الصناعة قال الزمخشري وقع الاستثناء على الوقت والحال معا كأنه قيل لا تدخلوا الا وقت الاذن ولا تدخلوا الا غير ناظرين فورد عليه أنه يكون الاستثناء ظرف وحال بأداة واحدة والظاهر أنه قال ذلك تفسير معنى وقوله وقع الاستثناء على الوقت والحال معا أي لان الاستثنا المفرغ يعمل ماقبله فيما بعده فالمستثنى في الحقيقة هو المصدر المتعلق بالظرف والحال كأنه قيل لا تدخلوا الا دخولا موصوفا بكذا ولست اريد تقدير مصدر عامل فان العمل للفعل المفرغ وانما اردت شرح المعنى ومثل هذا الاعراب مختاره في مثل قوله تعالى وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ولو قدرنا اختلفوا بغيا فات الحصر فيمكن حمل كلامه على هذا وأورد عليه ابو حيان أنه

ثم أن ماذكره من استلزام تقديم الصفة مبني على أحد الوجهين في معنى قصر الفاعل على المفعول وقصر المفعول على الفاعل وهو ان يقصر الفعل المسند للفاعل على المفعول و يقصر الفعل المتعلق بالمفعول على الفاعل فيكون القصر حينئذ من قصر الصفة على الموصوف فاذا قدم المقصور عليه لزم قصر الصفة قبل تمامها كما قال وأما على الوجه الآخر وهو أن يقصر الفاعل على فعله المتعلق بالمفعول و يقصر المفعول على فعله المنسوب للفاعل يكون القصر حينئذ من قصر الموصوف على الصفة فاللازم على التقديم انما هو تأخير الموصوف عن جميع الصفة وحينئذ فتعليل المصنف قاصر لانه لايجرى في قصر الموصوف على الصفة وبيان ذلك أنك اذا قلت ماضرب زيد الا عمرا وقدرت أن المعنى مازيد الاضارب عمرو ولم يظهر فيه عند تقديم المقصور عليه قصر الصفة قبل كمالها

بل اللازم على تقديمه بأن قيل ماضرب الاعمرا زيد تأخير الموصوف عن جميع الصفة وكذا اذا قدر في المثال الثاني وهو قصر المفعول على الفاعل أن المعنى ماعمرو الا مضروب زيد انما فيه عند التقديم تأخيره عن جميعها

لا ن

وقيل اذا أخر المقصور عليه والمقصور عن الا وقدم المرفوع كقولنا ماضرب الا عمرو زيدا فهو على كلامين وزيدا منصوب بفعل مضمر فكأنه

لان الصفة المقصورة على الفاعل مثلا هى الفعل الواقع على المفعول لا مطلق الفعل فلا يتم المقصور قبل ذكر المفعول فلا يحسن قصره وعلى هذا فقس وانما جاز على قلة نظرا الى أنها فى حكم التام باعتبار ذكر المتعلق فى الآخر

الا زيد عمر الزم قصر الضرب قبل ذكر متعلقه وهو ظاهر كما تقدمت الاشارة اليه وأما فى قصر الموصوف كما قدر فى المثال الاول ماز يد الا ضارب عمرو فلا يتضح فيه قصر الصفة قبل تمامها وانما فيه فى التأخير تقديم المقصور على بعض الصفة المنزل منزلة التقديم على الكل وفى التقديم تأخيره عن جميعها وكذا اذا قدر فى المثال الثانى وهو قصر المفعول ماعمرو الا مضروب زيد انما فيه فى التأخير تقديم المقصور على بعض الصفة فينزل منزلة تقديمه على جميعها وفى التقديم يلزم تأخيره عن جميعها وقد تقدمت الاشارة لهذا أيضا وان أجريت هذا الاختبار فى جميع المتعلقات وجدتها لا تخلو عن مثل ماذكر وبهذا يعلم

لا يصح أن يكون حالا من لا تدخلوا اذ لا يقع عند الجمهور بعد الا الا المستثنى أو صفته وهو ايراد عجيب لان الزمخشرى لم يرد لا تدخلوا غير ناظرين حتى يكون الحال قد أخر بعد الا وانما أراد أنه حال من لا تدخلوا الا أنه مفرغ فان قلت قولهم لا يستثنى بأداة واحدة دون عطف شيآن هل هو متفق عليه قلت قال أبو حيان من النحويين من أجازه فأجاز ما أخذ أحد الا زيد درهما قال وضعفه الاخفش والفارسى واختلفا فى اصلاحها فتصحيحها عند الاخفش أن يقدم المرفوع فتقول ما أخذ أحد زيد الا درهما قال وهو موافق لما ذهب اليه ابن السراج وابن مالك من أن حرف الاستثناء انما يستثنى به واحد وتصحيحها عند الفارسى أن تزيد منصوبا قبل الا فتقول ما أخذ أحد شيأ الا زيد درهما قال أبو حيان لم يزد تخريجه لهذا على البدل فيهما كما ذهب اليه ابن السراج أو على أن يجعل أحدهما بدلا والآخر معمول عامل مضمر كما اختاره ابن مالك والظاهر من قول ابن مالك خلافا لقوم انه يعود الى قوله لا بدلان فلم ينقل خلافا فى صحة التركيب والخلاف كما ذكرته موجود فى صحة التركيب منهم من قال تركيب صحيح لا يحتاج الى تخريج انتهى وحاصله أن غير الفارسى والاخفش يجوز هذا التركيب وهم بين قائل هما بدلان كابن السراج وقائل احدهما بدل كابن مالك فليس فيهم من يقول هما مستثنيان بأداة واحدة ولا نقل ذلك أبو حيان عن أحد وقوله أولا ان من النحويين من أجازه محمول على التركيب لا على معنى الاستثناء ولم يتلخص لنا من كلام أحد من النحاة ما يقتضى حصرين وقال ابن الحاجب فى شرح المنظومة فى تقديم الفاعل قولك ماضرب زيد الا عمرا يجب تقديم الفاعل لان الغرض مضروبية زيد فى عمرو خاصة أى لا مضروب لزيد سوى عمرو فلو قدر له مضروب آخر لم يستقم فلو قدم المفعول على الفاعل انعكس المعنى ولا يستقيم أن يقال ماضرب الا عمرا زيد لانه لو جوز تعدد المستثنى المفرغ كقولك ماضرب الا زيدا عمرو أى ماضرب أحد أحدا الا زيد عمرا كان الحصر فيهما والغرض الحصر فى أحدهما فيرجع الكلام لمعنى آخر غير مقصود وان لم يجوز كانت المسئلة ممتنعة لبقائها بلا فاعل ولا نائبه لان التقدير حينئذ ضرب زيد وفى الثانية يكون عمرو منصوبا بفعل مقدر فيصير جملتين ولا يكون فيهما تقديم فاعل على مفعول وقال ابن الحاجب فى أمالى الكافية اذا قلت ماضرب الا زيد عمرا فلا يمكن أن يكون قبلهما عاملا لانه اثبات أمر خارج عن القياس من غير ثبت ويلزم جوازه فيما فوق الاثنين وهو ظاهر البطلان فلذلك حكموا أن الاستثناء المفرغ انما يكون لواحد ويجوز ماضرب الا زيد عمرا على أن يكون عمرا منصوبا بضرب محذوفا انتهى قال الوالد رحمه الله وقد تأملت ما وقع فى كلام ابن الحاجب من قوله ماضرب أحد أحدا الا زيد عمرا وقوله ان الحصر فيهما معا والسابق

زيد الا عمر ولزم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب عمرا الا زيد فقصر الصفة وهو الضرب قبل تمامها اذ تمامها بذكر الفاعل وكذلك الفعل المتعلق بالمفعول فى قصره على الفاعل فاذا قلت ماضرب عمرا الا زيد وحمل على أن المعنى ماضارب عمرو الا زيد لزم لو قدم المقصور عليه وقيل ماضرب الا زيد عمرا قصر الضرب قبل ذكر متعلقه وهو ظاهر (قوله لان الصفة المقصورة على الفاعل) أى فى قصر المفعول على الفاعل كما فى المثال الثانى وهو قولنا ماضرب عمرا الا زيد (قوله مثلا) أى أو المقصورة على المفعول فى قصر الفاعل على المفعول كما فى قولنا ماضرب زيد الا عمرا وقوله هى الفعل الواقع على المفعول أى الواقع من الفاعل على المفعول وهذا بالنظر لما قيل مثلا أعنى الصفة المقصورة على الفاعل فى قصر المفعول على الفاعل (قوله وعلى هذا) أى البيان المذكور للصفة المقصورة على الفاعل فقس فتقول فى قصر

الفاعل على المفعول الصفة المقصورة على المفعول هى الفعل المتعلق بالفاعل فلا يتم المقصور قبل ذكر الفاعل فلا يحسن قصره وهكذا (قوله وانما جاز على قلة) أى ولم يمتنع

قيل ما ضرب الا عمرو أى ماوقع ضرب الا منه ثم قيل من ضرب فقيل زيد أى ضرب زيدا وفيه نظر لاقتضائه الحصر فى الفاعل والمفعول جميعا

(قوله ووجه الجميع) أى ووجه افادة النفى والاستثناء القصر فى جميع ماذكر مما بين المبتدا والخبر الخ وقوله وغير ذلك أى كالحال وصاحبها والمفعول الاول والثانى (قوله ان النفى فى الاستثناء المفرغ) انما اقتصر على بيان الوجه فى النفى والاستثناء المفرغ دون غيره لان افادة التقديم له لا يدركه الا صاحب الذوق وافادة طريق العطف وكذلك النفى والاستثناء اذا كان المستثنى منه مذكورا بين وكذا افادة انما له لكونه بمعنى ما والا فابقى الخفاء الا فى الاستثناء المفرغ لعدم ذكر المستثنى منه اهـ عبد الحكيم (قوله الى مقدر) أى الى شئ يمكن أن يقدر لانسياق الذهن اليه ورجوع تفصيل المعنى اليه لا أنه يتوقف افادة التركيب للمعنى على تقديره فى نظم الكلام تقديرا يكون كالمذكور بحيث يكون اسقاطه ايجازا فلا ينافى هذا ماسيأتى من أن قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا بأهله من المساواة ويحتمل وهو ظاهر كلام صاحب المفتاح أن فى الاستثناء المفرغ مقدرا عاما حقيقة وأن العامل لا يتسلط على مابعد الا وجه بأنا اذا قلنا مثلا ماقام الا زيد ففى قام ضمير يعود على أحد وهو مقدر ذهنا أى ما أحد قام ويكون الا زيد بدلا وتقدير ضمير يعود على مقدر لم يذكر موجود كقولهم اذا كان غدا فائتنى أى اذا كان مانحن فيه من سلامتنا غدا فائتنى ولا يخفى مافيه من التعسف وما نظر به لا يتضح به الأمر لوجود الدليل الحالى فيه بخلاف الاستثناء بعد النفى فان نفس المستثنى هو الذى

(ووجه الجميع) أى السبب فى افادة النفى والاستثناء القصر فيما بين المبتدا والخبر والفاعل والمفعول وغير ذلك (ان النفى فى الاستثناء المفرغ) الذى حذف فيه المستثنى منه وأعرب مابعد الا بحسب العوامل (يتوجه الى مقدر هو مستثنى منه) لان الا للاخراج والاخراج يقتضى مخرجا منه

أن تعليل المصنف قاصر وانما قلنا الايهام استلزامه قصر الصفة لان الاستلزام الحقيقى لم يتحقق لان مابه تمام الصفة ذكر فهى فى حكم التامة ولهذا لم يمتنع التقديم بل يقال (ووجه الجميع) أى وجه افادة النفى والاستثناء الحصر فى جميع ماذكر مما بين المبتدا والخبر والفاعل والمفعول والحال وصاحبها والمفعول الاول والثانى وغير ذلك (ان) ذلك (النفى) الكائن (فى الاستثناء المفرغ) وهو الذى حذف فيه المستثنى منه وأعرب مابعد الا فيه بحسب العوامل وانما قيده بالمفرغ ولو كان الحصر موجودا فى غيره من جهة المعنى لان الحصر فى اصلاحه هو مايكون بالمفرغ وأما غيره فهو بمنزلة افادة الحصر بغير الاداة كافادته بكلام تام أو بوصف أو بشرط أو نحو ذلك مما لا يعد من الطرق فاذا قلت ماقام أحد الا زيد فكأنك قلت ماقام أحد ولكن قام زيد ولو قيل باستوائهما مابعد (يتوجه) أى سبب ذلك أن النفى يتوجه (الى مقدر هو مستثنى منه) من جهة المعنى على حسب مايستلزمه الاستثناء ويقتضيه أصل صناعة الاخراج بحيث لو شاء المتنبه أن يقدره لقدره لاقتضاء القواعد اياه فالمراد بالتقدير امكانه لا أنه

الى الفهم أنه لاضارب الا زيد ولا مضروب الا عمرو فلم أجده كذلك وانما معناه لاضارب الا زيد لاحد الا عمرا فانتفت ضاربية غير زيد لغير عمرو وانتفت مضروبية عمرو من غير زيد وقد يكون زيد ضرب عمرا وغيره وقد يكون عمرو ضربه زيد وغيره وانما يكون المعنى نفى الضاربية مطلقا عن غير زيد ونفى المضروبية مطلقا عن غير عمرو واذا قلنا ماوقع ضرب الا من زيد على عمرو والفرق بين نفى المصدر ونفى الفعل أن الفعل مسند الى فاعل فلا ينتفى عن المفعول الا ذلك القيد والمصدر ليس كذلك بل هو مطلق فينتفى مطلقا الا الصورة المستثناة منه بقيودها والذى يظهر أنه لا يجوز استثناء شيئين بأداة بلا خلاف كما لا يكون للفعل فاعلان ص (ووجه الجميع الخ) ش هذا الكلام لا يناسب هذا الفصل فان هذا الفصل يتعلق بما بعد أداة القصر وجاءت هذه القطعة فاصلة قال وجه الجميع أى الحصر فى جميع صور الحصر بما والا سواء كان بين الفعل والفاعل أو المبتدا والخبر أو غيرهما أن الاستثناء المفرغ لابد أن (عام)

يتبادر تسلط العامل عليه والاداة لمجرد الحصر اهـ يعقوبى (قوله لان الا للاخراج) علة لقوله يتوجه الى مقدر وهذا ظاهر فى الاستثناء المتصل لان الا فيه للاخراج وأما المنقطع فالا فيه ليست للاخراج بل بمعنى بل فلا يتأتى فيه هذا التوجيه مع أنه مفيد للحصر أيضا فاذا قيل ماجاء القوم الا الحمير فالمعنى أن المجىء لا يتجاوز الى القوم ولا الى مايتعلق بهم مما عدا الحمير وأجيب بأن كلامه فى الاستثناء المتصل لان الاستثناء المفرغ لا يقدر فيه المستثنى منه الا متناولا للمستثنى فيكون متصلا دائما ويكون الا فيه للاخراج بدليل قول المصنف ان النفى فى الاستثناء المفرغ يتوجه الى مقدر مناسب للمستثنى فى جنسه (قوله والاخراج يقتضى مخرجا منه) أى وليس هنا الا هذا المقدر فهو مخرج منه واستفيد من كلام الشارح أن القرينة على المقدر كلمة الا وكذا على عمومه كذا فى عبد الحكيم وربما كان

كلامه هـذا مقو بالظاهر كلام المفتاح السابق فتأمل (قوله عام مناسب الخ) صفتان للمقدر في قول المصنف الى مقدر وانما اشترط عموم المقدر للمستثنى لاجل صحة الاستثناء الذى هو الاخراج أيضا اذ لو أريد بالمقـدر البعض فان كان ذلك البعض معينا هو هذا المستثنى كان الكلام متناقضا محضا وان كان غـيره فلا اخراج فتبطل فائدة وضـع دلالة الاستثناء وان كان ذلك المقـدر بعضا مبهما لم يتحقق دخول المسـتثنى فيـه فلا يتحقق الاخراج فتبطل دلالة الاداة فيما وضعت له فلم يفهم المعـنى واللفظ الموضوع يستلزم فهم معناه فوجب أن يكون ذلك المقدر عاما ليتحقق الاخراج ولهذا يقال الاستثناء معيار العموم وظهر لك من هـذا أن المراد بالعموم في كلام المصنف العموم الشمولى لا البـدلى وأن اعتراض بعضهم على عد الاستثناء من طرق القصر بان صحة الاخراج والتناول تتوقف على العموم ولو على سـبيل البـدلية لا على خصوص الشمولى والحصر متوقف على الشمولى فيلزم أن الاسـتثناء تحقق بدون تحقق القصر وحينئذ فلا يصح الحكم بان الاستثناء يفيد الحصر ساقط بما ذكرناه فيما لو كان المستثنى منه المقـدر بعضا مبهما ثم ان المـراد بالعموم الشمولى الذى يتوقف تحقق القصر عليه أن يكون ذلك المقدر بحيث يتناول سائر الافراد ولا فرق في ذلك بين الحقيقى والاضـافى الا أنه في الاضافى يقدر لفظ عام يراد به خاص وهو البعض الذى أريد الاختصاص بالنسبة اليـه فاندفـع ما يقال ان الحصر قـد يكون اضافيا فلا يناسبه العموم تأمل (قوله ليتناول المستثنى) أى بالنظـر للفظ لا بالنظر للحكم لما تقـرر من أن الاستثناء من قبيـل العام المخصوص فالمستثنى منـه عمومه مراد تناولا لا حكما (قوله في جنسـه) أى في كونه جنسه لان المستثنى من أفراد المستثنى منـه لانه أمر مشارك له في الجنس كما هو ظاهر المـتن ففيه مسامحة والحاصل أن ظاهر قوله مناسب للمستثنى في جنسـه يقتضى أن الجنس غـير المقدر مع أنه نفس المقدر وحاصل الجواب أن في الـكلام حذفا أى في كونه جنسه كذا قرر شيخنا العدوى رحمه الله (قوله ما ضرب أحد) أى فاحد عام شامل لزيد وغيـره ومناسب له من حيث انه جنس له أى صالح لان يحمل عليه وكذا يقال فيما بعـده (قوله وعلى هـذا القياس) أى فيقدر في ما صليت الا في المسجد ما صليت في مكان الا في المسجد وفي ما طاب زيد الا نفسا ما طاب زيد شيأ الا نفسا وفي ما أعطى الا درهما ما أعطى شـيأ الا درهما وفي ما مررت الا بزيد ما مررت بأحد الا بزيد وفي ما زيد الا قائم ما زيد حقيقة من الحقائق التى يظن كونه اياها الا قائم أى الا حقيقة قائم ويقدر في مثل ما اشتريت من الجارية الا نصفها ما اشتريت جزأ منها ثم ان ما ذكر من التقدير في المفردات واضح وأما في الجمـل كما اذا قيل ما جاء زيد الا وهو يضحك فيحتمل أن يؤول المستثنى بالمفرد أى ما جاء كائنا على حال الا كائنا على حال الضحك او يقـدر ما جاء وهو يفـعل شيأ من الاشياء الا وهو يضحك

(عام) ليتناول المستثنى وغيره فيتحقق الاخراج (مناسب للمستثنى في جنسه) بأن يقـدر في نحو ما ضرب الا زيد ما ضرب أحـد وفي نحو ما كسوته الا جبة ما كسوته لباسا وفي نحو ما جاء الا راكبا ما جاء كائنا على حال من الاحوال وفي نحو ما سرت الا يوم الجمعة ما سرت وقتا من الاوقات وعلى هذا القياس

يتوقف افادة التركيب للمعنى على تقديره تقديرا يكون كالمذكور بحيث يكون اسقاطه ايجازا فلا ينافى هذا ما سيأتى من أن قوله تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا باهله من المساواة ويحتمل وهو ظاهر كلام صاحب المفتاح أن في الاستثناء المفرغ مقدرا عاما حقيقة وأن العامل لا يتسلط على ما بعد الا ووجه بانا اذا قلنا مثلا ما قام الا زيد ففي قام ضمير يعود على أحد وهو مقدر ذهنا فيعم بعموم مصدوقه ويكون الا زيد بدلا والتزم رفعه في هذا القسم لعدم ظهور المستثنى منه لفظا وتقدير ضمير يعود على مقدر لم يذكر موجود كقولهم اذا كان غدا فأتنى أى اذا كان ما نحن فيه من سلامتنا غدا فأتنى ولا يخفى ما فيه من التعسف وما نظر به لا يتضح به الامر لوجود الدليل الحالى فيه بخلاف الاستثناء بعد النفى فان نفس المستثنى هو الذى يتبادر تسلط العامل عليه والاداة لمجرد الحصر (عام مناسب للمستثنى في جنسه) اما مناسبته للمستثنى في الجنسية بان يصدق عليه فلانه لو لم يصدق عليه لم يوجد اخراج وأما عمومه فليصح الاستثناء الذى هو الاخراج أيضا اذ لو أريد البعض فان كان ذلك البعض معينا وهو هذا المستثنى كان الكلام تناقضا محضا وان كان غيره فلا اخراج فتبطل فائدة وضع دلالة الاستثناء وان كان مبهما لم يتحقق دخوله فلا يتحقق الاخراج فيبطل تحقق دلالة الآلة فيما وضعت له فلم يفهم المعنى واللفظ الموضوع يستلزم فهم معناه فوجب أن يكون ذلك المقدر عاما ليتحقق الاخراج ولهـذا يقال الاسـتثناء معيار العموم ولا يخفى ما في قوله

يتوجه النفى فيه الى متعدد فهو مستثنى منه لان الاستثناء اخراج فيحتاج الى مخرج منه والمراد التقدير المعنوى لا الصناعى فان تقدير المستثنى منه والتفريغ لا يجتمعان ولا بد أن يكون عاما لان الاخراج لا يكون الا من عام وينبغى أن يحمل العموم على الشمول مطلقا ليدخل فيه نحو العدد والجموع المنكرة ولا بد أن يكون مناسبا للمستثنى في جنسه مثل ما قام الا زيد التقدير أحد وما أكلت الا تمرا التقدير ما كولا ولا بد أن يوافقه في صفته أى في اعرابه وحينئذ وجب القصر اذا أوجب منه شئ بالا ومقتضى كلام

وأما في انما فيؤخر المقصور عليه تقول انما زيد قائم وانما ضرب زيد وانما ضرب زيد عمرا وانما ضرب زيد عمرا يوم الجمعة وانما ضرب زيد عمر

(قوله ونحو ذلك) أى كالظرفية (قوله فاذا أوجب) أى أثبت من ذلك المقدر والفاء رابطة لهذا الكلام بالشرط الذى قدره الشارح (قوله بالا) أى بواسطة الا (قوله بقاء ماعداه) أى ماعدا ذلك الشئ المثبت وقوله على صفة الانتفاء الاضافة فيه بيانية ولاشك أن نفى الحكم عن غير الموجب واثباته لذلك الموجب هو عين القصر (قوله وفى انما الخ) عطف على قوله ففى الاستثناء

(و) فى (صفته) يعنى الفاعلية والمفعولية والحالية ونحو ذلك واذا كان النفى متوجها الى هذا المقدر العام المناسب للمستثنى فى جنسه وصفته (فاذا أوجب منه) أى من ذلك (المقدر شئ بالا جاء القصر) ضرورة بقاء ماعداه على صفة الانتفاء (وفى انما يؤخر المقصور عليه تقول انما ضرب زيد عمرا) فيكون القيد الاخير بمنزلة الواقع بعد الا فيكون هو المقصور عليه

مناسب له فى جنسه من المساحة لان ظاهره مشاركة المستثنى للمستثنى منه فى الجنس والمقصود كون المستثنى منه جنسا للمستثنى بحيث يصدق عليه والاولى أن يكون قريبا له ان أمكن والاقدر ما أمكن كلفظ شئ فيقدر فى نحو ماضرب الا زيد ماضرب أحد الا زيد وفى نحو ما كسوته الا جبة ما كسوته كسوة الا جبة وفى نحو ماجاء الا راكبا ماجاء كائنا على حال من الاحوال الا راكبا اذ معنى راكبا كائنا على حال الركوب وفى نحو ماسرت الا يوم الجمعة ماسرت وقتا من الاوقات الا يوم الجمعة وقس على هذا فيقدر فى نحو ماطاب زيد الا نفسا ماطاب شيأ مما يتعلق به الا نفسا وفى نحو ما أعطى الا درهما ما أعطى شيأ الا درهما وفى نحو مامررت الا بزيد مامررت بأحد الا بزيد وفى نحو مازيد الا قائم مازيد حقيقة من الحقائق التى يظن كونه اياها الا القائم أى الا حقيقة قائم (و) مناسب له (فى صفته) من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية وغير ذلك كما ذكره فى الامثلة فاذا كان شرط الاستثناء الحقيقى فى النفى تقدير عام مناسب ليصح الاخراج حكما ومعنى فالنفى حيث تسلط على ذلك العام يقتضى أن شيأ من مصدوقاته لا يوجد فى ضمن الاثبات (فاذا أوجب) أى اثبت (منه) أى من ذلك المنفى المقدر العام (شئ) من مصدوقاته التى فى ضمن المنفى (بالا) متعلق بأوجب أى اذا أثبت بالا شئ (جاء القصر) لان ذلك يقتضى نفى الحكم عن غير الموجب واثباته لذلك الموجب وهو ظاهر وهذا القصر الحقيقى ظاهر واما الاضافى فيحتمل أن يقدر العام فيه مرادا به ذلك المنفى فقط ليرد طريق القصر على طريق واحد وان اختلفت الارادة ويحتمل أن يكون خارجا عن هذا الكلام فيكون وجه الافادة فيه ان الكلام الذى هو متحقق فيه نفى شئ واثبات غيره قطعا ثم ماذكر من التقدير فى المفردات واضح وأما فى الجمل كما اذا قيل ماجاء زيد الا وهو يضحك فيحتمل أن يؤول المستثنى بالمفرد أى ماجاء كائنا على حال الا كائنا على حال الضحك أو يقدر ماجاء وهو فعل شيأ من الاشياء الا وهو يضحك ثم لما بين ان المقصور عليه بالا يقل تقديمه مع الاولم يمتنع بالكلية لظهور المقصور عليه معها أشار الى أن المقصور عليه بانما يخالف ذلك فيجب تأخيره لعدم الدليل على القصر ان قدم فقال هذا فى القصر الكائن فى الاستثناء (و) أما القصر الكائن (فى انما) ف (يؤخر فيه المقصور عليه) حيث يستفاد القصر منها فقط فى كثير من الصور (تقول) فى قصر الفاعل (انما ضرب زيد عمرا) بتأخير عمر والذى هو المفعول كما تقول فى

الشارح أنه فهم أن هذا علة لتأخير المقصور عليه وأحوجه الى ذلك أنه رآه فاصلا بين بعض الكلام وبعض لكن هذا لا يظهر أنه علة لذلك بل يظهر أنه علة لحصول القصر ص (وفى انما يؤخر المقصور عليه) ش قد عرف مما سبق أن ضابط المقصور عليه أن يكون بعد الا سواء كانت متقدمة أو متأخرة وأما انما

أى وفى القصر بانما (قوله يؤخر المقصور عليه) أى يكون المقصور عليه هو الجزء الاخير والمراد بالجزء الاخير ما يكون فى الآخر جزأ بالذات عمدة أو فضلة لا ما كان مذكورا فى آخره فقط فان الموصول المشتمل على قيود متعددة جزء واحد وكذلك الموصوف مع صفته فالمقصور عليه فى قولنا انما جاءنى من أكرمته يوم الجمعة امام الامير هو الفاعل أعنى الموصول مع الصلة وفى قولنا انما جاءنى رجل عالم هو الموصوف مع صفته وانما أخر المقصور عليه دون المقصور لان المقصور مقدم طبعا فقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع ومحل تأخير المقصور عليه فى انما حيث استفيد القصر منها فقط ولم يعرض عارض لتقديمه وانما قيدنا بقولنا حيث يستفاد منها القصر فقط احترازا من نحو قولك انما زيدا ضربت فانه لقصر الضرب على زيد فقد تقدم المقصور عليه على المقصور مع انما لانها غير مفيدة للقصر بل المفيد للقصر هنا التقديم وقولنا ولم يعرض عارض لتقديمه لاخراج نحو قولك انما قمت أى لا أنى (ولا) قعدت فان الفاعل هنا محصور فى الفعل وقدم الفعل عليه لعدم صحة تقديم الفاعل عليه فعلم من هذا أن المقصور معها قد يؤخر ويقدم المقصور عليه لعارض فان قلت لم يكن المثال المذكور من حصر الفعل فى الفاعل فيكون جاريا على الاصل فى انما من تقديم المحصور وتأخير المحصور فيه قلت لان الضمير مع انما يجب فصله اذا قصد الحصر فيه فان اتصل تعين أن يكون مقصورا (قوله فيكون القيد الاخير) يعنى ما أخر من فاعل أو مفعول لما تقدم أن كلا من الفاعل والمفعول قيد للفعل والفعل مقيد بهما

يوم الجمعة في السوق أي مازيد الا قائم وماضرب الا زيد وماضرب زيد الا عمرا وماضرب زيد عمرا الا يوم الجمعة وماضرب زيد عمرا يوم الجمعة الا في السوق فالواقع أخيرا هو المقصور عليه أبدا ولذلك تقول انما هذا لك وانما لك هذا أي ماهذا الا لك ومالك الا هذا حتى اذا أردت الجمع بين انما والعطف فقل انما هذا لك لا لغيرك وانما لك هذا لا ذاك وأنما أخذ زيد لا عمرو وانما زيد يأخذ لا يعطي ومن هذا تعثر على الفرق بين قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقولنا انما يخشى العلماء من عباد الله

(ولا يجوز تقديمه) أي تقديم المقصور عليه بانما (على غيره للالباس) كما اذا قلنا في انما ضرب زيد عمرا انما ضرب عمرا زيد بخلاف النفي والاستثناء فانه لا الباس فيه اذ المقصور عليه هو المذكور بعد الاسواء قدم أو اخر وههنا ليس الا مذكورا في اللفظ بل متضمنا

قصر المفعول انما ضرب عمرا زيد بتأخير زيد الذي هو الفاعل (ولا يجوز تقديمه على غيره) أي تقديم المقصور عليه على المقصور حيث كان الطريق انما (ل) أجل وجود (الالباس) في التقديم وذلك لان كلا من المفعول والفاعل مثلا الواقعين بعدها يجوز أن يكون هو المقصور عليه دون الآخر وأن يقترن أحدهما بقرينة تدل على كونه هو المقصور عليه فقصدوا أن يجعلوا التأخير علامة القصر على ذلك المؤخر فالتزموه في مواطن مع انما ولم يجعلوا التقديم أمارة ليجري على ماتقرر في أصل القصر بالا كما تقدم في النفي والاستثناء فيها ضمني لا صريح فلم يظهر المقصور عليه فأخر ليتضح وانما قيدنا بقولنا حيث يستفاد القصر منها فقط احترازا من نحو قولك انما زيدا ضربت فان المفيد للقصر هنا التقديم وكذا قوله انما الذة ذكرناها أي انما ذكرناه اللذة وقولنا في كثير من الصور اشارة الى اخراج نحو قولك انما قمت أي لا اني قعدت فان الفاعل هنا محصور في الفعل وقدم الفعل عليه لعدم

فضابط المقصور عليه أن يكون متأخرا فتقول في معنى ماقام الا زيد انما قام زيد وفي معنى ماضربت الا زيدا انما ضربت زيدا وفي معنى ماظننت زيدا الا قائما انما ظننت زيدا قائما وهذا هو المشهور وقد تقدم عن الزجاج أن مذهبه أن المحصور لا يتعين أن يكون هو المتأخر بل قد يكون غيره ويفهم بالقرينة (تنبيه) يرد على قولهم المحصور هو الاخير أمور منها أن قولك انما قمت معناه لم يقع الا القيام فهو حصر الفعل وليس الأخير فان الأخير هو الفاعل وهو الضمير فلو قصدت حصره لفصلت الضمير كما سبق ومنها قوله صلى الله عليه وسلم انما يأكل آل محمد من هذا المال ليس لهم فيه الا المأكل فان المراد ماذكرناه الا أن يكون لذلك تأويل ومنها قوله تعالى انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر فان المراد ما يريد أن يوقع العداوة الا فيهما ومنها قوله تعالى أو تقولوا انما أشرك آباؤنا من قبل فان المراد لم يقع الا أن أشرك آباؤنا من قبل ومقتضى قواعدهم أن المراد ما أشرك آباؤنا الا من قبل أي لم يشركوا من بعدنا بل من قبلنا ومنها قوله تعالى ياقوم انما فتنتم به مقتضى ماقالوه أن المعنى مافتنتم الا به وليس المراد فانه لا يصح فيه قصر القلب ولا قصر الافراد لانهم لم يكونوا يدعون أنهم فتنوا به وبغيره ولا أنهم فتنوا بغيره فقط فتعين أن المعنى لم يقع الا أنكم فتنتم به ومنها قوله تعالى فاذا قضى أمرا فانما يقول له كن ليلزم على ماقالوه أن التقدير ما يقول له الا كن وليس المعنى عليه انما المعنى فلا يقع شئ الا قوله كن فيكون فيه نفي ماليس كن من الاقوال والافعال ومنها قوله تعالى قل انما يأتيكم به الله ان شاء مقتضى ماقالوه ان المراد ما يأتيكم به الا الله الا أن يشاء وهذا وان كان صحيحا لكنه ليس المراد بل المراد ما يأتيكم به الله بدليل انه جواب لقولهم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين انتهى (قوله ولا يجوز تقديمه على غيره) أي بخلاف الا وقوله (للالباس) لانك لو قلت انما القائم زيد لكان في المعنى عكس قولك انما زيد القائم

فان الاول يقتضي قصر خشية الله على العلماء والثاني يقتضي قصر خشية العلماء على الله

(قوله للالباس) أي افهام خلاف المراد في التقديم وذلك لان كلا من الفاعل والمفعول الواقعين بعد الفعل يجوز أن يكون هو المقصور عليه دون الآخر ولم يقترن أحدهما بقرينة تدل على كونه هو المقصور عليه فقصدوا أن يجعلوا التأخير علامة القصر على ذلك المؤخر فالتزموه في مواطن مع انما فلو قلت انما ضرب زيد عمرا كان عمرا المحصور فيه ولو قدمت عمرا كان زيد هو المحصور فيه وانعكس المعنى المراد لان المقصود حصر ضرب زيد في عمرو وتقديم عمرو يفيد حصر مضروبية عمرو في زيد ولم يجعلوا تقديم أحدهما على انما أمارة على أن ما بعدها هو المقصور عليه كما تقدم في النفي والاستثناء لكون انما لا تقع الا في صدر الكلام ولا يقال ان دفع الالباس كما يحصل باشتراط كون المقصور عليه هو المؤخر يحصل باشتراط كونه هو المقدم فلم اشترط تأخيره لانا نقول الترتيب الطبيعي يقتضي تقديم المقصور على المقصور عليه كما مر فتعين أن يكون طريقة القصر بانما أن يذكر المقصور بعدها ويذكر بعده المقصور عليه (قوله ليس الا مذكورا في اللفظ) أي ليس لفظ الا مذكورا في الكلام وقوله بل متضمنا أي بل تضمنه معنى الكلام

وأعلم أن حكم غير حكم الا في افادة القصرين أي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف وفي امتناع مجامعة لا العاطفة تقول في قصر الموصوف افرادا مازيد غير شاعر وقلبا مازيد غير قائم وفي قصر الصفة بالاعتبارين بحسب المقام لا شاعر غير زيد ولا تقول مازيد غير شاعر لا كاتب ولا لا شاعر غير زيد لا عمرو

﴿ القول في الانشاء ﴾

الانشاء ضربان طلب

(وغير كالا في افادة القصرين) قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف افرادا وقلبا وتعيينا (و) في (امتناع مجامعة لا) العاطفة لما سبق فلا يصح مازيد غير شاعر لا كاتب ولا ماشاعر غير زيد لا عمرو

﴿ الانشاء ﴾

اعلم ان الانشاء قد يطلق على نفس الكلام

صحة تقديم الفاعل عليه فيفهم من هذا أنها قد لا تفيد الحصر وحدها وأن المحصور معها قد يؤخر لعارض (وغير كالا في افادة القصرين) أي قصر الصفة وقصر الموصوف افرادا وقلبا وتعيينا كقولك في الاول ماقام غير زيد وفي الثاني مازيد غير قائم فان أريد الرد على من اعتقد المشاركة كانا افرادا وان أريد الرد على من اعتقد الخلاف كانا قلبا وان كان المخاطب مترددا كانا تعيينا ويكون القصر بها أيضا حقيقيا واضافيا فالاضافي كالمثالين والحقيقي كقولنا لا اله غير الله تعالى وماخاتم الانبياء غير سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم (و) غير كالا أيضا في (امتناع مجامعتها لا العاطفة) لما تقدم في النفي والاستثناء من أن شرط لا العاطفة أن لا ينفى المنفي بها بغيرها قبلها وههنا وجد نفيه بغيرها قبلها فلا يقال ماقام غير زيد لا عمرو كما لا يقال ماقام الا زيد لا عمرو في قصر الصفة وكذا لا يقال مازيد غير شاعر لا كاتب في قصر الموصوف كما لا يقال مازيد الا شاعر لا كاتب

﴿ الانشاء ﴾

أي هذا مبحثه ثم لفظ الانشاء في الجملة يطلق على الكلام الذي لا تحتمل نسبته الصدق والكذب لعدم

وتقول انما ضرب زيد عمرا ولو قلت انما ضرب عمرا زيد لاوهم عكس ذلك المعنى وهذا الذي ذكره المصنف ص (وغير كالا في افادة القصرين وامتناع مجامعة لا) ش أي حكم غير حكم الا في افادة قصري الافراد والقلب وامتناع مجامعة لا لانها حرف استثناء فلا يعطف عليها بلا وينبغي أن يقيدها بالاستثنائية أما الصفة فلا وانما لم يورد عليه مثل ذلك في الا وهي أيضا تقع استثناء وصفة لان وقوع الا صفة خلاف الغالب وانما خص الكلام بالا وغير دون غيرهما من أدوات الاستثناء لانه يتكلم في المفرغ وهو لا يكون بغيرهما خلافا لابن مالك

﴿ الانشاء ان كان طلبا استدعى مطلوبا الخ ﴾

حقيقة الانشاء التي يتميز بها الخبر سبقت وهو ينقسم الى طلب وغيره كذا قالوه والاحسن أن يقال الى طلبي وغيره وقد عدوا من غير الطلبي نعم الرجل زيد ورب ما نصحك عمرو وكم غلاما شربت وعسى أن يجيء

تقع صفه وانما خص غير بالذكر دون بقية أدوات الاستثناء لانه لا يستعمل في التفريغ من أدوات الاستثناء غير الا غيرها وهذا مبني على أن سوى ملازمة للنصب على الظرفية والا فهي كغير في افادة القصرين (قوله قصر الموصوف الخ) نحو مازيد غير عالم وما كريم غير زيد فقد قصر في الاول زيد على العلم وفي الثاني الكرم على زيد (قوله افرادا وقلبا وتعيينا) ظاهره أنها لا تستعمل للقصر الحقيقي لان الافراد والقلب والتعيين أقسام للاضافي وليس كذلك فكان الاولى أن يقول ويكون حقيقيا نحو لا اله غير الله وماخاتم الانبياء غير محمد وغير حقيقي افرادا الخ (قوله لما سبق) أي من أن شرط المنفي بلا أن لا يكون منفيا قبلها بغيرها (قوله فلا يصح مازيد الخ) أي فلا يصح أن يقال في قصر الموصوف مازيد غير شاعر لا كاتب ولا يصح أن يقال في قصر الصفة ماشاعر غير زيد لا عمرو وذلك لفقد الشرط السابق والله أعلم　الذي

﴿ الانشاء ﴾

هذه ترجمة وهو الباب السادس من الابواب الثمانية المذكورة أول الكتاب فهو اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة (قوله أعلم أن الانشاء الخ) أعاد المظهر أشارة الى انه ليس المراد الانشاء بالمعنى المتقدم بل بمعنى اللفظ أي اعلم ان لفظ الانشاء وقوله يطلق أي اصطلاحا وأما لغة فهو الابتداء والاختراع

(قوله الذي ليس لنسبته) أي ليس للنسبة المفهومة منه وهي النسبة الكلامية وقوله خارج أي نسبة خارجية (قوله تطابقه) هو محط النفي والا فالانشاء لا بد له من نسبة خارجية تارة لا تكون مطابقة لنسبته الكلامية وتارة تكون مطابقة لها الا أنه لا يقصد مطابقتها لها فاضرب مثلا نسبته الكلامية طلب الضرب ولا بد له من نسبة خارجية فان كان المتكلم طالبا للضرب في نفسه كانت الخارجية طلب الضرب أيضا وكانت مطابقة للكلامية الا أنه لم يقصد مطابقتها لها وأن كان المتكلم غير طالب له في نفسه كانت الخارجية عدم الطلب فلم يكونا متطابقين فان قصد المتكلم المطابقة في القسم الاول كان من باب استعمال الانشاء في الخبر لقصد حكاية تحقق النسبة الحاصلة في الخارج كما مر أول الكتاب في التنبيه اذا علمت هذا فقوله تطابقه أعني أي تقصد مطابقته أولا تقصد مطابقته فلا بد من هذا (قوله وقد يقال) أي وقد يطلق الانشاء على ما أي على شئ هو فعل المتكلم أعني الاتيان بالكلام الذي ليس لنسبته خارج الخ وليس المراد فعل المتكلم المطلق وقول الشارح أعني القاء مثل هذا الكلام لفظ مثل فيه مقحمة لان الكلام الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أولا تطابقه أمر كلي لا مثل له ولذا أسقطها في المطول (قوله كما أن الاخبار كذلك) أي يطلق على الكلام الخبري الذي لنسبته خارج تطابقه أولا تطابقه وعلى القاء نفس هذا الكلام المذكور وانظر ما وجه الجمع بين كما وكذلك مع أن اللفظ الاول يقتضي تشبيه الانشاء بالاخبار ولفظ كذلك يقتضي العكس لان مقتضى كما أن الانشاء مشبه والخبر مشبه به ومفاد قوله كذلك العكس (قوله والاظهر أن المراد) أي بالانشاء ههنا أي في قول المصنف الانشاء ان كان طلبا وليست الاشارة للترجمة كما يوهمه كلام الشارح لان الانشاء الواقع ترجمة لا يصح أن يراد به واحد من هذين الامرين وقوله هو الثاني أي فعل المتكلم لا الكلام الذي ليس لنسبته خارج فحصله أن في كلام المصنف استخداما حيث ذكر الانشاء أولا على أنه ترجمة بمعنى الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة ثم أعاد عليه الضمير بمعنى آخر وهو فعل المتكلم أعني القاء الكلام الانشائي والتلفظ به (قوله بقرينة تقسيمه) أي تقسيم المصنف الانشاء (قوله وغير الطلب) اظهار في

الذي ليس لنسبته خارج تطابقه أولا تطابقه وقد يقال على ماهو فعل المتكلم أعني القاء مثل هذا الكلام كما أن الاخبار كذلك والاظهر أن المراد ههنا هو الثاني بقرينة تقسيمه الى الطلب وغير الطلب وتقسيم الطلب الى التمني والاستفهام وغيرهما والمراد بها معانيها المصدرية لا الكلام المشتمل عليها بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا وكذا لظهور أن لفظ ليت مثلا

قصد حكاية تحققها في الخارج كما في الخبر ويطلق على القاء هذا الكلام وايجاده وهو فعل المتكلم فاذا

زيد وفيه نظر لان الاول قد يقال انه خبر وقول كثير من النحاة ان نعم وبئس لانشاء المدح والذم لا ينافي ذلك لجواز أن يريدوا دلالتهما على ذلك الناشئة بالاخبار قال الطيبي في شرح التبيان قال الاسترابادي في كون فعلي التعجب وفعلي المدح والذم وكم الخبرية انشاء نظر لاحتمالها الصدق والكذب باعتبار نفس الخبر وان لم يحتملا باعتبار المدح والذم ومن ثم لما بشر أعرابي ببنت فقيل نعمت المولودة قال والله ماهي بنعمت المولودة قال الجرجاني وهم لان هذه الافعال لا تحتملهما باعتبار النسبة التي يحصل بها الكلام انتهى ومما يدل على انهما خبران وقوع نعم خبرا ان في قوله تعالى ان الله نعما يعظكم به ووقوعها جواب القسم في

محل الاضمار فالاولى وغيره والمراد بذلك الغير ماذكره الشارح من أفعال المقاربة وأفعال المدح والذم وصيغ العقود الخ (قوله وتقسيم الطلب) من أضافة المصدر لمفعوله أي وتقسيم المصنف الطلب الخ (قوله وغيرهما) أي كالامر والنهي والنداء (قوله والمراد بها) أي بالتمني والاستفهام وغيرهما وهذا في معنى العلة أي لان المراد بها الخ أي انما كان ذلك التقسيم قرينة دالة على ماذكر لان المراد الخ أي واذا كانت هذه الاقسام بمعانيها المصدرية كان المقسم كذلك لئلا يكون بين المقسم والاقسام تباين (قوله معانيها المصدرية) أعني الالقاآت فسياقه يقتضي أن التمني بالمعنى المصدري القاء عبارة التمني والاستفهام كذلك القاء عبارة الاستفهام وهكذا فيكون التمني والاستفهام وغيرهما تطلق على القاآت التراكيب المخصوصة كما تطلق على الاحوال القلبية كطلب الامر المحبوب بالنسبة للتمني وطلب التفهيم بالنسبة للاستفهام وهكذا ولا مانع من ذلك (قوله لا الكلام المشتمل عليها) أي على أدواتها (قوله بقرينة قوله واللفظ الموضوع له كذا) فيه أن هذا لا يصح أن يكون قرينة لما ادعاه لان المتبادر أن اللام في قوله الموضوع له للتعدية ومن المعلوم أن الذي وضع له ليت مثلا الطلب القلبي لا القاء الكلام المخصوص وهو الذي فيه ليت اللهم الا ان يتكلف بجعل اللام للعلة الغائية لا للتعدية والمعنى أن اللفظ الموضوع لاجل القاء وايجاد كلام التمني ليت والمراد بكلام التمني الكلام الذي فيه اداته وكذا يقال في قوله واللفظ الموضوع للاستفهام هل وكذا (قوله لظهور الخ) أي وانما كان قوله واللفظ الموضوع له كذا قرينة على أن المراد بالتمني والاستفهام وغيرهما معانيها المصدرية وهو القاء كلامها لا الكلام المشتمل على أدواتها لظهور أن لفظ ليت الخ

(قوله مستعمل لمعنى التمنى) أى فى معنى التمنى وأضافة معنى للتمنى بيانية أى مستعمل فى معنى هو التمنى الذى هو بالمعنى المصدرى أعنى القاء نحو ليت زيدا قائم هذا ما يقتضيه سياقه وهو غير مسلم فان ليت لم تستعمل فى فعل المتكلم الذى هو القاء هذا الكلام وانما تستعمل فى نفس التمنى الذى هو الحالة القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى أتمنى ان قلت نجعل اللام فى قوله لمعنى التمنى للعلة لا للظرفية والمعنى لظهور أن ليت تستعمل لاجل القاء التمنى قلت هذا التأويل وان صح به كلام الشارح هنا لكنه لا يناسب قوله بعد لا لقولنا الخ تأمل (قوله لا لقولنا ليت الخ) أى لا فى قولنا أى مقولنا الخ (قوله فالانشاء) أى القاء الكلام الانشائى وتقسيمه للطب وغيره ظاهر لان الالقاء عين الطلب فى الخارج وان اختلفا مفهوما فان قلت ان تقسيم المصنف فى أول الفن الكلام التام الى الخبر والانشاء يقتضى أن المراد بالانشاء المقسم لما ذكره الكلام الانشائى كالخبر لا القاء الكلام المذكور والالازم أن هذا الفن باحث عن غير أحوال اللفظ العربى لان الالقاء من أحوال الشخص قلت المقصود هنا البحث عن أحوال القاء الكلام الانشائى وهو يجر للبحث عن أحوال اللفظ العربى لان علل الالقاء المذكور تجر الى علل الملقى (قوله ان لم يكن طلبا الخ) أشار بهذا الى أن قسيم قول المصنف ان كان طلبا محذوف لعدم البحث عنه ههنا (قوله كافعال المقاربة) أى كالقاء أفعال المقاربة وكذا يقال فيما بعده وانما احتيج لذلك لان الالقاء المذكور هو الذى يصح جعله قسما من الانشاء بمعنى القاء الكلام الانشائى وقوله كأفعال المقاربة أى كبعض أفعال المقاربة اذ الانشاء انما يظهر فى أفعال الرجاء وهى عسى وحرى واخلولق ولا يظهر فى غيرها من أفعال الشروع والمقاربة (قوله وأفعال المدح والذم) أى كالقاء نعم وبئس لافادة المدح والذم (قوله وصيغ العقود) أى كبعت لانشاء البيع ونكحت لانشاء التزوج ولم يقل وأفعال ليتناول المشتقات كانا بائع وكالعقود الفسوخ (قوله والقسم) أى وكالقاء جملة القسم كأقسم بالله لافادة أنشاء القسم (قوله ورب) أى وكالقاء رب لافادة أنشاء التكثير بناء على أنها للانشاء باعتبار أنك اذا قلت مثلا رب جاهل فى الدنيا فالمراد أنك تظهر كثرة الجاهلين ولا يعترضك تكذيب ولا تصديق فى ذلك الاستكثار وان كان يعترض باعتبار وجودهم فى الدنيا نظرا المدلول قولك فى الدنيا والحاصل انه باعتبار نسبة الظرف الى الجهال كلام خبرى يحتمل الصدق والكذب وأما باعتبار استكثار المتكلم اياهم فلا يحتملهما الا انه انما استكثرهم ولم يخبر عن كثرتهم لكن المتبادر أنها للاخبار وأن الغرض الاخبار بالكثرة لا مجرد اظهار الاستكثار وحينئذ فيعترضه التصديق والتكذيب (قوله ونحو ذلك) مثل فعلى التعجب وكم الخبرية المفيدة لانشاء التكثير (قوله لقلة المباحث البيانية المتعلقة بها) وذلك لقلة دورها على الالسنة وقد أطلق البيان على ما يعم المعانى (قوله ولان أكثرها) أى أكثر هذه الاشياء الانشائية الغير الطلبية والمراد بذلك الاكثر ما عدا أفعال الترجى والقسم (قوله نقلت الى معنى الانشاء) أى نقلت عن الخبرية الى الانشائية وحينئذ فيستغنى بأداتها الخبرية عن الانشائية لانها تنقل مستصحبة لما يرتكب فيها فى الخبرية

مستعمل لمعنى التمنى لا لقولنا ليت زيدا قائم فافهم فالانشاء ان لم يكن طلبا كافعال المقاربة وافعال المدح والذم وصيغ العقود والقسم ورب ونحو ذلك فلا يبحث عنها ههنا لقلة المباحث البيانية المتعلقة بها ولان أكثرها فى الاصل اخبار نقلت الى معنى الانشاء

تحقق هذا فالضمير فى قوله

فى قوله تعالى ولنعم دار المتقين وكذلك بئس قال تعالى ولبئس ماشروا به أنفسهم وأما ربما نصحك عمرو فلا أشكال فى كونه خبرا وكذلك كم الخبرية قال ابن الحاجب فى أماليه كم رجال عندى يحتمل الانشاء والاخبار أما الانشاء فمن جهة التكثير لان المتكلم عبر عما فى باطنه من التكثير بقوله رجال والتكثير معنى محقق ثابت فى النفس لا وجود له من خارج حتى يقال باعتباره ان طابق فصدق وان لم يطابق فكذب ويحتمل الاخبار باعتبار العندية فان كونهم عنده له وجود من خارج فالكلام باعتباره يحتمل الصدق والكذب فهو كلام محتمل للامرين باعتبار الاحتمالين المذكورين المختلفين قلت هذا الكلام ضعيف والذى يظهر القطع به أن هذا خبر لان التكثير ليس المعنى به جعل القليل كثيرا حتى يكون السائل معنيه اعتقاد الكثرة الواقع فى النفس والتعبير عن ذلك بكم اخبار عن أمر خارجى وانما نعنى بقولنا الخبر له خارج ما كان خارجا عن كلام النفس فنحو طلبت القيام حكم نسبته لها خارج بخلاف قم كما صرح به ابن الحاجب وغيره فقولنا كم رجال عندى على الاول من الاحتمالين اللذين ذكرهما اخبار عن اعتقاد الكثرة كقولك اعتقدت هذا كثيرا فليس من الانشاء فى شئ وعلى الاحتمال الثانى اخبار عن الكثرة فى الخارج وقوله لان المتكلم عبر عما فى باطنه يستلزم أن يكون نحو أبغضت زيدا وعزمت على كذا أنشاء ولا قائل به وقوله ان التكثير معنى ثابت فى النفس لا وجود

وغير طلب والطلب يستدعي مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لامتناع تحصيل الحاصل وهو المقصود بالنظر ههنا

(قوله وان كان طلبا استدعى الخ) المناسب للمقابلة أن يقول وان كان طلبا فيبحث عنه هنا ولذا قال ان كان الخ والمراد بالطلب معناه الاصطلاحي أعني القاء الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب قاله الفنري (قوله استدعى مطلوبا) أي استلزم مطلوبا أي لان الطلب نسبة بين الطالب والمطلوب فطلبك بدون أن

يكون لك مطلوب مما هو محال عند العقل

و (ان كان طلبا استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب) لامتناع طلب الحاصل فلو استعمل صيغ الطلب لمطلوب حاصل امتنع اجراؤها على معانيها الحقيقية ويتولد منها بحسب القرائن ما يناسب المقام

(ان كان طلبا) يعود الى الانشاء لا بمعنى العنوان على هذا المبحث ضرورة لان المراد منه الجمل المتضمنة لهذا الفصل وليس طلبا بل بمعنى مطلق الطلب أو غيره ثم الاظهر أن المراد به حينئذ فعل المتكلم لا الكلام نفسه ويظهر ذلك بتقسيمه الى الطلب وغيره ثم تقسيم الطلب الى التمني وغيره ثم ذكر أن اللفظ الموضوع للتمني الذي هو من أقسام ذلك الانشاء لفظ ليت ومعلوم أن ليت لم توضع لنفس الكلام الذي هو قولنا مثلا ليت الشباب يعود بل لفعل المتكلم ولكن يرد على هذا ان ليت لم توضع أيضا لفعل المتكلم الذي هو القاء هذا الكلام وانما وضعت لنفس التمني الذي هو الحالة القلبية ولذلك يقال ان ليت تتضمن معنى أتمنى فان تؤول على معنى أن لفظ ليت موضوع لاجل أن يوجد أي يلقى له الكلام الانشائي فتكون العلة الغائية صح ذلك في ارادة نفس الكلام الملقى فيكون التقدير ان اللفظ الموضوع للكلام الانشائي على وجه التمني بمعنى أنه وضع لاجل تحقيقه وتثبيته هو لفظ ليت فالاولى أن يراد به المعنى القلبي المتعلق بالنسبة التي اذا ذكر معهما اللفظ المشعر بذلك المعنى صارت النسبة انشاء فقوله ان كان طلبا احترز به مما اذا لم يكن طلبا فلم يتعرض له لقلة المباحث البيانية المتعلقة به لقلة دورها على ألسنة البلغاء وذلك كبعض أفعال المقاربة كعسى واخلولق وحرى وكافعال المدح والذم كنعم وبئس وكصيغ العقود كبعت لانشاء البيع ونكحت لانشاء التزوج وكجملة القسم كاقسم بالله لانشاء القسم وكرب بناء على أنها للانشاء باعتبار أنك اذا قلت مثلا رب جاهل في الدنيا والمراد أنك تستكثر الجاهلين ولا يعترضك تكذيب ولا تصديق في ذلك الاستكثار ولو كان يعترض باعتبار وجودهم في الدنيا نظر المدلول قولك في الدنيا لكن المتبادر أنها للاخبار وان الغرض الاخبار بالكثرة لا مجرد اظهار الاستكثار فيعترضه التصديق والتكذيب ونحو ذلك مثل اظهار الفرح والتحزن مع أن أكثر هذه الاشياء نقلت عن الخبرية الى الانشائية يستغنى بابحاثها الخبرية عن الانشائية لانها تنقل مستصحبة لما يرتكب فيها في الخبرية (استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب) أي ان كان الانشاء طلبا اقتضى مطلوبا من وصفه أنه غير حاصل وقت الطلب سواء حين طلب حصوله فيما مضى كما في تمني حصول ما لم يحصل كقولك ليتني جئتك بالامس أو في المستقبل وهو ظاهر وانما استدعى مطلوبا غير حاصل لان طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال وأما طلبه بالكلام اللفظي فلا يستحيل الا اذا أريد به معناه الاصلي ولذلك

له من خارج صحيح لكن المراد بالخارج ما سبق وأما عسى أن يجيء زيد فهو ترج كالتمني وسنذكره وهو طلبي نعم من الانشاء غير الطلبي صيغ العقود وان قلنا ان الوعد انشاء كما يوهمه كلام ابن قتيبة فهو غير طلبي اذا تقرر هذا فالذي نتكلم فيه الآن هو الانشاء الطلبي وهو يستدعي مطلوبا بالضرورة وكونه غير

وأما كون غير المطلوب غير حاصل وقت الطلب فلما قال الشارح (قوله غير حاصل) أي في اعتقاد المتكلم فيدخل فيه ما اذا طلب شيأ حاصلا وقت الطلب لعدم علم المتكلم بحصوله (قوله وقت الطلب) لم يقل وقته لئلا يتوهم كونه فاعل حاصلا والضمير راجع للمطلوب وقوله غير حاصل الخ صفة لمطلوب أي اقتضى مطلوبا من وصفه أنه غير حاصل وقت الطلب سواء طلب حصوله فيما مضى كما في تمني حصول ما لم يحصل كقولك ليتني جئتك بالامس أو في المستقبل وهو ظاهر (قوله لامتناع طلب الحاصل) فيه أن الممنوع تحصيل الحاصل لا طلب ذلك الا أن يقال المراد بالامتناع عدم اللياقة لا الامتناع العقلي كذا قرر شيخنا وهو مبني على أن المراد بالطلب الطلب اللفظي الذي كلا منافيه ولك أن تحمله على الامتناع العقلي ويراد بالطلب الطلب القلبي ولا

شك أن طلب تحصيل الحاصل بالطلب القلبي محال لان الطلب القلبي اما الارادة أو المحبة والشهوة والارادة لا تتعلق بالواقع والشهوة في حصول المشتهى لا تبقى بعد حصوله وانما تبقى شهوة دوامه وان اريد بالطلب القلبي الكلام النفساني فهو تابع لاحد هذين وينتفي بانتفائهما (قوله لمطلوب) أي لطلب مطلوب حاصل (قوله امتنع اجراؤها) أي اجراء تلك الصيغ (قوله ويتولد منها) أي من تلك الصيغ ما يناسب المقام كطلب دوام الايمان والتقوى في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله و يا أيها النبي اتق الله ثم أن الغرض من ذكر هذه المقدمة التي ذكرها المصنف التمهيد لبيان المعاني المتولدة من صيغ الطلب المستعملة في مطلوب حاصل

(قوله وأنواعه كثيرة) هي على ماذكره المصنف خمسة التمني والاستفهام والامر والنهي والنداء ومنهم من يجعل الترجي قسما سادسا ومنهم من أخرج التمني والنداء من أقسام الطلب بناء على أن العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا ولا يستلزمه وأن طلب الاقبال خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه اهـ فنري (قوله منها التمني) قدمه لعمومه لجريانه في الممكن والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالأمر لاقتضائه الوجود ثم بالنهي لمناسبته له في الأحكام (قوله وهو طلب الخ) هذا يخالف مقتضاه سياق الشارح السابق وموافق لما قلناه سابقا من أن المراد الطلب القلبي اللهم الا أن يحمل الطلب في التعريف على الطلب اللفظي وهو القاء الكلام فكأنه قال وهو القاء كلام يدل على حصول شئ الخ وقوله وهو طلب حصول شئ أي ولو على جهة النفي على سبيل المحبة (٢٣٨) ان قيل هذا التعريف غير مانع لان طلب حصول الشئ على سبيل المحبة موجود في بعض أقسام الامر والنهي وغيره مما معه المحبة وبيان ذلك أن طلب حصول الشئ على سبيل المحبة ان كان مع طمع في حصوله من المخاطب فأمر وان كان مع طمع في الترك منه فنهي وان كان مع طمع في اقباله فنداء وان لم يكن طمع أصلا فهو التمني فهذا تعريف بالاعم وهو وان أجازه بعض المتقدمين لكن الاكثر من الناس على منعه قلت المحبة هنا الواقعة في التعريف مقيدة بالتجرد عن الطمع وحينئذ فتخرج الاوامر والنواهي والنداآت التي وجدت المحبة فيها فانها مصحوبة بالطمع أو أن المراد بقوله على المحبة أي على طريق يفهم منه المحبة أو أن قيد الحيثية المعتبر في التعريف يكفي في دفع النقض اذ المعنى طلب حصول الشئ من حيث انه محبوب ولا ولذا يطلب المحال وهذا يخرج الاوامر والنواهي والنداء لانها ليست طلبا لحصول الشئ من حيث أنه محبوب بل من حيث قصد وجوده أو عدم وجوده أو اقباله تأمل (قوله واللفظ الموضوع له) أي للتمني بالمعنى المصدري أعني القاء كلامه كما هو في سياق كلام الشارح والمعنى واللفظ الموضوع لاجل القائه وايجاد كلام التمني ليت فاللام في قوله له للتعليل لا صلة للموضوع لان ليت لم توضع لفعل المتكلم الذي هو القاء كلام التمني وانما وضعت لنفس التمني الذي هو الحالة القلبية أعني الطلب القلبي المتعلق بالنسبة فاذا قيل ليت لي مالا أستفيد منه أن المتكلم تمنى وجود المال وليس اخبارا عن وجود التمني مثل قولك أتمنى ونحوه والا كانت ليت جملة بل هي حرف تصير به نسبة الكلام انشاء بحيث لا يحتمل الصدق والكذب وتفيد أن المتكلم طالب لتلك النسبة وحينئذ فلا يقال للمتكلم بقولنا ليت لي مالا أحج به أنه صادق أو كاذب في نسبة الثبوت للمال لانه متمن لتلك النسبة لا حاك لتحققها في الخارج وان كانت باعتبار ما وضعت له مستلزمة لخبر وهو أن هذا المتكلم يتمنى تلك النسبة ولهذا يقال الانشاء يستلزم الاخبار

(وأنواعه) أي الطلب (كثيرة منها التمني) وهو طلب حصول شئ على سبيل المحبة (واللفظ الموضوع له ليت

اذا وردت صيغة الطلب في الحاصل حملت على ما يناسب المقام كما في قوله تعالى يا أيها النبي اتق الله حمل على معنى دم على التقوى وكذا يا أيها الذين آمنوا آمنوا أي دوموا على الايمان وانما قلنا يستحيل بالطلب القلبي لانه ان أريد بالطلب الارادة فلا تتعلق بالواقع وان اريد به المحبة والشهوة فلا تبقى الشهوة في حصول المشتهى بعد حصوله وانما تبقى شهوة دوامه وان أريد به الكلام النفسي فهو تابع لاحد هذين وينتفي بانتفائهما بخلاف اللفظي (وأنواعه) أي أنواع الطلب (كثيرة منها) أي من تلك الانواع (التمني) وهو طلب حصول الشئ بشرط المحبة ونفي الطماعية في ذلك الشئ فخرج ما لا تشترط فيه المحبة كالامر والنهي والنداء والرجاء بناء على أنه طلب وأما نفي الطماعية فلتحقيق اخراج نوع الرجاء الذي فيه الارادة واخراج غيره مما فيه الطماعية ولو شرط المحبة يخرج كل ذلك وقد يفسر التمني بأنه طلب حصول الشئ على وجه المحبة فيكون تفسيرا بالاعم لشموله بعض أقسام الامر والنهي وغيرهما مما معه المحبة والتفسير بالاعم جوزه بعض اللغويين والاكثر من الناس على المنع فيكون التفسير أولا أولى (واللفظ الموضوع له) أي للتمني (ليت) فان لفظ ليت موضوع لنفس التمني المتعلق بالنسبة فاذا قيل ليت لي مالا استفيد منه أن المتكلم تمنى وجود المال وليست اخبارا عن وجود التمني والا كانت جملة بل

حاصل وقت الطلب ضروري لان الحاصل لا يطلب والانشاء لا يتعلق بالمستقبلات ص (وأنواعه كثيرة منها التمني الخ) ش أنواع الانشاء الطلبي كثيرة منها التمني واللفظ الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمني بل قد يكون المتمني قريبا مثل ليت زيدا يقدم وهو مشرف على القدوم وقد يكون بعيدا ممكنا وقد يكون غير ممكن ومثله المصنف بقوله ليت الشباب يعود قال الوالد رحمه الله عود الشباب ممكن عقلا ممتنع عادة قال السكاكي تقول ليت زيدا جاءني فتطلب غير الواقع في الماضي واقعا فيه مع حكم العقل بامتناعه وليت الشباب يعود مع جزمك بانه لا يعود وليت زيدا يأتيني فيحدثني في حال لا تتوقعها ولا طمع لك فيها فهذه أحسن من عبارة المصنف والقدر المشترك بين الثلاثة عدم التوقع

ولايشترط في المتمني الامكان تقول ليت زيدا يجيء وليت الشباب يعود قال الشاعر * ياليت أيام الصبا رواجعا *

(قوله ولا يشترط) أي في صحة التمني (قوله امكان المتمني) أي امكانه لذاته بأن يكون جائز الوجود والعدم بل يصح مع استحالته لذاته واما وجوبه فقد تقدم أن الحاصل يستحيل طلبه والواجب حاصل (قوله بخلاف المترجي) أي فانه يشترط امكانه كما أن الامر والنهي والاستفهام والنداء يشترط فيها أن يكون المطلوب ممكنا فلا تستعمل صيغها الا فيما كان كذلك كما قال بعضهم ولعل مراده أن الأصل ذلك والا فالامر بالمحال بل التكليف به واقع ثم أن قوله بخلاف المترجي يقتضي أن بين التمني والترجي مشاركة في مطلق الطلب وأنه لا فارق بينهما الا اشتراط امكان المترجي دون اشتراط امكان المتمني وليس كذلك اذ الترجي ليس من أقسام الطلب على التحقيق بل هو ترقب الحصول قال الشيخ يس ان كان المراد بالامكان المنفي اشتراطه في المتمني الامكان الخاص الذي هو سلب الضرورة عن الجانبين فهذا باطل لانه حين نفي اشتراطه صدق بالواجب (٢٣٩) مع أنه لا يقع فيه التمني فلا يقال ليت

ولا يشترط امكان المتمني) بخلاف المترجي (تقول ليت الشباب يعود) ولا تقول لعله يعود لكن اذا كان المتمني ممكنا يجب أن لا يكون لك توقع وطماعية في وقوعه والا لصار ترجيا

هي حرف تصير به نسبة الكلام انشاء بحيث لا تحتمل الصدق والكذب وتفيد أن في نفس المتكلم كيفية متعلقة بتلك النسبة فهي باعتبار تلك النسبة تفيد الانشاء فيها اذ لا يقال في المتكلم بقولنا ليت لي مالا أحج به أنه صادق أو كاذب في نسبة الثبوت للمال لانه متمن لتلك النسبة لا حاك لتحققها في الخارج وباعتبار ما وضعت لتشعر به حرفا مستلزمة لخبر وهو أن هذا المتكلم يتمنى تلك النسبة ولهذا يقال الانشاء يستلزم الاخبار (ولا يشترط) في وجود التمني (امكان التمني) بل يصح معه استحالته وأما وجوبه فقد تقدم أن الحاصل يستحيل طلبه والواجب حاصل بخلاف الترجي فيشترط فيه الامكان ولذلك (تقول) في التمني (ليت الشباب يعود) مع استحالة عود الشباب عادة ولا تقول لعل الشباب يعود وقد تقدم ان المتمني لابد أن تكون فيه طماعية فاذا كان ممكنا فلا بد من نفي الطماعية فيه والا كان ترجيا فاذا كان المال مثلا مرجو الحصول قلت لعل لي هذا العام مالا أحج به وان كان لا طماعية فيه ثم لما ذكر اللفظ الموضوع للتمني وهو ليت أشار الى الفاظ توسع فيها فاستعملت للتمني وهي هل ولو ولعل ولم يؤخذ كرهل منها حتى

انتهى وحاصله أن ما أفهمه كلام المصنف من أن عود الشباب مستحيل عقلا ممنوع وهو سؤال حسن لكن يمكن أن يقال عود الشباب مستحيل عادة ان فسرنا الشباب بالسن الذي لا يتجاوز الثلاثين وكونه لم يتجاوز ذلك بعد أن جاوزه جمع بين النقيضين فهو مستحيل عقلا وان فسر الشباب بعود تلك القوة والنشاط الحاصل قبل الشيخوخة جاء ما ذكره الوالد رحمه الله وقد يقال باستحالته أيضا فان نفس تلك القوة يستحيل عودها انما الممكن عقلا عود مثلها لكن القطع حاصل بان المراد من قولنا ليت الشباب

الله عالم ولا ليت الانسان ناطق ويصدق بالممتنع ويقع فيه التمني وان كان المراد به الامكان العام وهو سلب الضرورة عن الجانب المخالف للنسبة فكذلك يصدق بالواجب لأن نفي اشتراط العام يستلزم نفي اشتراط الخاص لأن نفي الأعم يستلزم نفي الأخص والحاصل أنه يرد على كل من الاحتمالين أنه يصدق بالواجب مع أنه لا يتمنى وقد يقال المراد الامكان الخاص ولا يرد على الاحتمالين أنه يصدق بالواجب لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله تقول) أي في التمني ليت الشباب يعود أي مع أن عوده محال عادة كذا في ابن يعقوب وهو مبني على أن المراد بالشباب قوة الشبوبية فان عودها بالنوع محال عادة ممكن عقلا وفي عبد الحكيم ان الشباب عبارة عن زمان ازدياد القوى النامية كما مر في المجاز العقلي واعادة الزمان محال عقلا لاستلزامه أن يكون للزمان زمان (قوله يجب ان لا يكون الخ) لما تقدم أن المتمني يجب أن لا يكون فيه طماعية (قوله والا لصار ترجيا) أي والا بأن كان هناك طماعية في الوقوع صار ترجيا وحينئذ لا يستعمل فيه الا الألفاظ الدالة على الترجي كلعل وعسى مثلا اذا كنت تطلب حصول مال في العام متوقعا وطامعا في حصوله قلت لعل لي مالا في هذا العام أحج به وان كان غير متوقع ولا طماعية لك فيه قلت ليت لي مالا كذا قرر شيخنا العدوي وفي الفنري انه اذا كان الامر الممكن متوقعا يستعمل فيه لعل وان كان مطموعا فيه تستعمل فيه عسى والفرق بين التوقع والطمع أن الأول أبلغ من الثاني ولذا أخر الطماعية عن التوقع اهـ كلامه ويؤخذ من قول الشارح لكن ان كان الخ التباين بين التمني والترجي لانهما وان اشتركا في طلب الممكن لكنهما متمايزان بما ذكره وعلى ما في المطول وهو التحقيق من أن الترجي ليس بطلب بل هو ترقب الحصول يكون التباين بينهما أظهر والطماعية بتخفيف الياء ككراهية مصدر يقال طمع فيه طمعا وطماعية

وقد يتمنى بهل كقول القائل هل لى من شفيع فى مكان يعلم أنه لا شفيع له فيه لابراز المتمنى لكمال العناية به فى صورة الممكن وعليه قوله تعالى حكاية عن الكفار فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا

(قوله وقد يتمنى بهل) أى على سبيل الاستعارة التبعية بأن شبه التمنى المطلق بمطلق استفهام بجامع مطلق الطلب فى كل فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت هل الموضوعة للاستفهام الجزئى للتمنى الجزئى أو على سبيل المجاز المرسل من استعمال المقيد فى المطلق ثم استعماله فى المقيد بيان ذلك أن هل لطلب الفهم فاستعملت فى مطلق الطلب ثم استعملت فى طلب حصول الشىء المحبوب من حيث اندراجه تحت المطلق فيكون مجازا بمرتبة أو من حيث خصوصه فيكون مجازا بمرتبتين لخروجه بقوله قبل غير حاصل وقت الطلب تأمل (قوله حيث يعلم الخ) حيث ظرف لمحذوف أى وانما يقال هذا لقصد التمنى حيث يعلم الخ وهذا اشارة لقرينة المجاز (قوله لأنه حينئذ) أى حين يعلم أنه لا شفيع وقوله لحصول الجزم بانتفائه أى والاستفهام يقتضى عدم الجزم بالانتفاء بل الجهل بالشىء فلو حمل على الاستفهام الحقيقى لحصل التناقض والحاصل انه حيث كان يعلم أنه لا شفيع يطمع فيه لا يصح حمل الكلام على الاستفهام المقتضى لعدم العلم بالمستفهم عنه ثبوتا أونفيا لحمل الكلام على الاستفهام يؤدى الى التناقض فتعين الحمل على التمنى وقد يقال هذا انما يفيد عدم صحة حمل الكلام على الاستفهام وأما حمله على خصوص التمنى فيفتقر الى قرينة أخرى معينة له ولا تكفى الصارفة بدليل أن مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفى الشفيع لمجرد التحسر والتحزن فانه يقال ما أعظم الحزن لنفى الشفيع ولك أن تقول لما كان التحسر والتحزن على نفى الشىء الذى لا يطمع فيه الآن ولا فى المستقبل يستلزم كون الموصوف بذلك يتمنى ما فات والالم يتحزن عليه كان ذلك الكلام تمنيا فى المعنى ولو أمكن أن يقصد معه التحزن فصح التمثيل لمجرد ماذكر (قوله لكمال العناية به) أى لاظهار الرغبة فيه (قوله فى صورة الممكن الخ) أى والممكن الذى لا جزم بانتفائه حاصل مع الاستفهام لان المستفهم عنه لابد أن يكون ممكنا لا جزم بانتفائه بخلاف المتمنى فانه قد يكون مجزوما بانتفائه وان كان ممكنا

(وقد يتمنى بهل نحو هل لى من شفيع حيث يعلم أن لا شفيع) لانه حينئذ يمتنع حمله على حقيقة الاستفهام لحصول الجزم بانتفائه والنكتة فى التمنى بهل والعدول عن ليت هو ابراز المتمنى لكمال العناية به فى صورة الممكن الذى لا جزم بانتفائه.

بذكرها فيما تجوز فيه عن الاستفهام فى غيره لمناسبة ماذكر معه من لو ولعل فقال (وقد يتمنى بهل) أى وقد يستعمل للتمنى لفظ هل التى هى للاستفهام فى الاصل وذلك (نحو) قولك (هل لى من شفيع) وانما يقال هذا القصد التمنى (حيث يعلم أن لا شفيع) يطمع فيه ولتضمنها التمنى المستلزم لنفى المتمنى زيدت من التى لا تزاد فى الاستفهام الغير المنقول الى النفى ومعلوم أنه حيث يعلم أن لا شفيع لا يصح حمل الكلام على الاستفهام المقتضى لعدم العلم بالمستفهم عنه ثبوتا أو نفيا ولكن هذا انما يفيد عدم صحة حمل الكلام على الاستفهام وأما حمله على خصوص التمنى فيفتقر الى قرينة أخرى بدليل أن مثل هذا الكلام يقال عند العلم بنفى الشفيع لقصد مجرد التحسر والتحزن فانه يقال ما أعظم الحزن لنفى الشفيع كذا قيل ولكن لك أن تقول لما كان التحسر والتحزن على نفى الشىء الذى لا يطمع فيه الآن ولا فى المستقبل يستلزم كون الموصوف بذلك يتمنى ما فات والا لم يتحزن عليه كان الآن ذلك الكلام تمنيا فى المعنى ولو أمكن أن يقصد معه التحزن فصح التمثيل بمجرد ماذكر فليفهم والسر فى العدول عن ليت التى هى الأصل فى التمنى الى هل فى نحو هذا الكلام ابراز المتمنى فى صورة المستفهم عنه الذى لا جزم بانتفائه لاظهار كمال العناية به حتى لا يستطاع الاتيان به الا فى صورة الممكن الذى يطمع فى وقوعه ووجه كونه من الاعتبار المناسب للمقام أن أصل التمنى اظهار الرغبة فى الفائت مضيا أو استقبالا اما لمجرد الاعتذار والاستعطاف للمخاطب ليرحم المتمنى واما لمجرد موافقة الخاطر والترويح على النفس والوجه المذكور أبلغ فى هذا الاظهار فاذا اقتضى المقام الابلغية لأحد هذين الوجهين مثلا عدل عن أصل التمنى الى صورة الاستفهام اظهار الزيادة كمال العناية أما مقام الأبلغية للاستعطاف فظاهر كما اذا كان المخاطب لا يعطف الا بالمبالغة وأما مقامها لترويح النفس فلان تخيلها أن المتمنى ممكن أشد

يعود عوده بالجنس أو بالنوع لا بالشخص بقى على المصنف وعلى السكاكى سؤال آخر وهو أن مالا يتوقع كيف يطلب فالأصوب ماذكره الامام وأتباعه من أن التمنى والترجى والقسم والنداء ليس فيها طلب بل تنبيه ولا بدع فى تسميته انشاء وانما ننازع فى جعله طلبا وسؤال آخر وهو قوله ولا يشترط امكانه يقتضى انه قد يكون قريبا وبعيدا ويدخل فى ذلك الترجى وظاهر كلام النحاة انه ان كان قريبا فله الترجى وان كان بعيدا فله التمنى وقد صرح بذلك المصنف فى آخر الكلام ثم مقتضى كلامه ان المستحيل أحد محال التمنى والذى يظهر ان استعماله فيه يقع على خلاف الأصل وقد أعرب التنوخى فقال فى الأقصى القريب المتمنى يكون معشوقا للنفس والمرجو قد لا يكون ويكون المرجو متوقعا

(و) قد يتمنى (بلو نحو لو تأتيني فتحدثني بالنصب) على تقدير فأن تحدثني فان النصب قرينة على أن لو ليست على أصلها اذ لا ينصب المضارع بعدها باضمار أن وانما يضمر بعد الاشياء الستة والمناسب ههنا هو التمنى

تروجها من خلافه فاذا كانت فى غاية الاسف ناسب ماذكر فليتأمل (و) قد يتمنى أيضا (بلو) على وجه التوسع ولو كان أصلها الشرطية وذلك (نحو) قولك لو تأتيني فتحدثني) أى ليتك تأتيني فتحدثني (بالنصب) أى بنصب تحدثني بان مضمرة بعد فا جواب التمنى والمعنى أتمنى أن يقع اتيان فتحديث فالفعل المنصوب فى تأويل مصدر معطوف على مصدر متوهم ويسمى مابعد الفاء جوابا ولو كان فى تأويل مفرد لان المعنى كما أشارنا اليه ان وقع منك اتيان فانه يقع تحديث فقد تضمن الكلام جواب شرط اقتضاه المعنى فالنصب دليل على خروج لو عن أصلها من الشرط اذ لا ينصب الفعل بان مضمرة بعد الفاء الا بعد الاشياء الستة التى هى الاستفهام والتمنى والعرض ودخل فيه التحضيض والامر والنهى والنفى والمناسب أى الاولى أن يحمل عليه هنا كغيره مما يشبهه من هذه الاشياء التمنى وذلك لشيوع استعارتها لذلك ولو احتمل الاستفهام أو النفى لكن الاكثر شيوعا التمنى فلو رفع الفعل بعدها لم تتمحض للتمنى لاحتمال الشرطية حينئذ ولو التمنية هذه قيل انها هى التى تستعمل مصدرية بعد فعل ودّ كثيرا لاستغنائها عن ذلك الفعل وعلى هذا يكون النصب لتضمين ود المستغنى عنه معنى الطلب فيكون جاريا على خلاف القياس اذ ليس طلبا محضا ولهذا استضعف وقيل انها نقلت للتمنى مستقلة من غير أن يبقى فيها معنى الشرطية وقيل بقى فيها معنى الشرطية وأشربت معنى التمنى فاذا قيل على هذا لو تأتيني فتحدثني فالمعنى لو حصل ما يتمنى وهو الاتيان فالتحديث لسرنا ذلك ونحو ذا وهذه اشارة لمعان مبسوطة فى النحو ووجه استعمالها كثيرا للتمنى أنها فى الاصل تدخل على الممنوع والمحال والمحال هو المتمنى

والمتمنى قد لا يكون فالترجى أعم من التمنى من وجه والتمنى أعم من الترجى من وجه (تنبيه) قال التنوخى أيضا المرجو بلعل حصول خبرها الاسمها وقد يكون حصول اسمها لخبرها وقد يكون حصول الجملة من اسمها وخبرها انتهى ولعله يريد بحصول اسمها لخبرها نحو قولك لعل القيام موجود و بحصول الجملة قولك لعل أن يقوم زيد وهذا بعينه ينقل الى التمنى وما قاله لا تحقيق له فان المعنى فى الجميع حصول الخبر للاسم لان الموضوع لا يطلب حصوله ثم قال المصنف وقد يتمنى بهل مثل هل لى من شفيع حيث يعلم أنه لم يكن قال تعالى فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا لابراز المتمنى فى صورة الممكن وقد يتمنى بلو كقولك لو تأتيني فتحدثني وانما يتعين لذلك اذا كان بالنصب فان لم يكن احتمل ومجىء لو بمعنى

(قوله وقد يتمنى بلو) أى على طريق التجوز لان أصل وضعها الشرطية والتجوز فيها مثل ما تقدم فى هل ولم يذكر الشارح نكتة العدول عن التمنى بليت الى التمنى بلو كما ذكر فى هل وقد يقال ان نكتته الاشعار بعزة متمناه حيث أبرزه فى صورة ما لم يوجد لان لو بحسب أصلها حرف امتناع لامتناع كذا قرر شيخنا العدوى (قوله نحو لو تأتيني فتحدثني) أى ليتك تأتيني فتحدثني (قوله بالنصب) أى بنصب تحدثني بأن مضمرة بعد الفاء فى جواب التمنى وأما تأتيني فهو مرفوع بضمة مقدرة على الياء للثقل والفعل المنصوب فى تأويل مصدر معطوف على مصدر متوهم والمعنى أتمنى اتيانا منك فتحديثا لى وسمى مابعد الفاء جوابا والحال أنه فى تأويل مفرد نظرا للمعنى الكلام لان المعنى ان وقع منك اتيان فانه يقع تحديث فقد تضمن الكلام جواب شرط اقتضاه المعنى قوله فان النصب قرينة الخ) أى قرينة لفظية والظاهر انه لو وقع الفعل بعدها ان كان هناك قرينة تدل على التمنى عمل بها والا فلا (قوله ليست على اصلها) أى وهو الشرطية والتعليق (قوله بعد الأشياء الستة) وهى الاستفهام والتمنى والعرض ودخل فيه التحضيض لقربه منه والأمر والنهى والنفى وأما الترجى فساقط لانه لا ينتصب فى جوابه عند البصريين بل عند الكوفيين والدعاء داخل فى الامر والنهى فاندفع ما يقال ان الاشياء التى ينصب المضارع بعد الفاء بأن فى جوابها تسعة لا ستة (قوله والمناسب ههنا هو التمنى) أى والاولى بالحمل عليه هنا فى المثال هو التمنى

دون غيره من هذه الاشياء وذلك لشيوع استعمال لو لذلك لانها فى الاصل تدخل على المحال والممنوع والمحال يتمنى كثيرا وان احتملت الاستفهام والنفى لكن الاكثر شيوعا التمنى والحمل على الشائع أولى وما استفيد من كلام المصنف من أن المضارع ينصب فى جواب التمنى بلو نقل السيوطى فى النكت عن ابن هشام عن السفاقسى خلافه ثم ان المستفاد من كلام الشارح أن لو التمنية هى لو الشرطية الا أنها أشربت معنى التمنى وحينئذ فلا بد لها من جواب لكنه التزم حذفه وعليه فاذا قيل لو تأتيني فتحدثني فالمعنى لو حصل ما يتمنى وهو الاتيان فالتحديث لسرنا ذلك وقيل انها نقلت من الشرط للتمنى مستقلة من غير أن يبقى فيها معنى الشرطية وقيل انها هى التى تستعمل مصدرية وعلى هذين القولين فلا جواب لها لخروجها عن معنى الشرطية والتعليق والخلاف مبسوط فى كتب النحو

(قوله كان حروف الخ) الاولى أحرف بصيغة جمع القلة الا أن يقال انه مبنى على أن مبدأ جمع الكثرة من ثلاثة وأورد لفظ كأن لعدم الجزم بما ذكره من التركيب لجواز أن يكون كل كلمة برأسها لان التصرف فى الحروف بعيد وسميت حروف التنديم لانها اذا دخلت على الفعل الماضى أفادت جعل المخاطب نادما على ترك الفعل وسميت حروف التحضيض لانها اذا دخلت على المضارع أفادت حض المخاطب وحثه على الفعل (قوله مأخوذة منهما مركبتين) الضمير فى منهما لهل ولو ومركبتين حال من الضمير المجرور بمن كما أشار له الشارح وقوله مع لا وما ظرف لقوله مركبتين وذلك بأن ضمت لا مع هل فصارت هلا ثم أبدلت الهاء همزة فصارت ألا وضمت مع لو فصارت لولا لحصل من التركيب مع لا ثلاثة أحرف وضمت ما مع لو فصارت لوما فلا تكون ما مع هل ومع لو وما تكون مع لو خاصة لكن قد اشتهر أن مقابلة الجمع بالجمع تقتضى انقسام الآحاد على الآحاد كما فى ركب

القوم دوابهم والامر هنا ليس كذلك ووزان هذا التركيب الواقع فى المتن أن تقول أكل الزيدان مع عمرو وبكر على معنى أن عمرا صاحب كلا من الزيدين فى الاكل وأن بكرا صاحب أحدهما فقط وقد يقال ان ما اشتهر هذا أمر أغلبى لا كلى فلا منع فى مخالفته كما صرح بذلك حواشى الاشمونى واعترض على المصنف بأن هذه الحروف انما أخذت من هل ولو قبل التركيب لا فى حالة التركيب لانه يلزم عليه اتحاد المأخوذ والمأخوذ منه لانه قيد المأخوذ منه بالتركيب المذكور فالمأخوذ هلا وألا ولولا ولوما والمأخوذ منه هل ولو فى حال تركبهما مع لا وما المزيدتين وذلك بعينه هلا وألا ولولا ولوما فيتحد المأخوذ والمأخوذ منه

قال (السكاكى كأن حروف التنديم والتحضيض وهى هلا وألا بقلب الهاء همزة ولولا ولوما مأخوذة منهما) خبر كان أى كانها مأخوذة من هل ولو اللتين للتمنى حال كونهما (مركبتين مع لا وما المزيدتين

كثيرا ثم رتب على كون هل ولو للتمنى تصرفا وقع من السكاكى فقال (السكاكى) أى قال السكاكى (كان حروف التنديم والتحضيض) مصدر حضض بمعنى حض بمعنى حث على الشئ (و) تلك الحروف (هى هلا) بتشديد اللام (وألا) بتشديد اللام أيضا وهى هلا بعينها وانما صارت ألا (بقلب الهاء همزة ولولا ولوما مأخوذة) أى كأن هذه الحروف الاربعة مأخوذة (منهما) أى من هل ولو المنقولتين للتمنى (مركبتين) أى أخذ تلك الاحرف منهما فى حال تركبهما (مع لا وما المزيدتين) عليهما فلا ركبت مع هل فصارت هلا ثم أبدلت الهاء همزة فصارت ألا وركبت مع لو فصارت لولا لحصل من التركيب مع لا ثلاثة أحرف وما ركبت مع لو فصارت لوما فتبين بهذا أن لا وما ليسا مستويين فيما حصل عن تركيبهما واتكل فى البيان على ظهور المراد ثم فى العبارة تسامح لا يخفى لان ظاهرها أن هلا مثلا أخذت من هل فى حال تركيبها مع لا وهل فى حال تركيبها مع لا هى نفس هلا فقد أخذ الشئ من نفسه وهكذا البواقى ولكن المراد أن هلا مثلا ركبت من هل ولا وتركيبها هو أخذها بالفعل فمادة الاخذ هى هل ولو وما فى حال افرادها وتركيبها هو نفس الاخذ ويمكن أن يحمل على معنى

التمنى مذهب سيبويه وأنكره كثير من النحاة والاستدلال على جوازه بقوله تعالى فلو أن لنا كرة فنكون من المؤمنين بنصب نكون فيه نظر لجواز أن يكون معطوفا على كرة كقول الشاعر

للبس عباءة وتقر عينى * أحب الى من لبس الشفوف

قال السكاكى وكان هلا وألا حرفى التحضيض والتنديم مأخوذتان من هل وكذلك لولا ولوما زيدت على بعضها لا وعلى بعضها ما وألا قلبت فيها الهاء همزة وركبت هذه الحروف ليتولد منها فى الماضى التنديم نحو هلا أكرمت زيدا وفى المستقبل التحضيض نحو هلا تقوم وقد يتمنى بلعل أى تستعمل فيما بعد ومن

لتضمينهما)

ولا يخفى فساده لان فيه أخذ الشئ من نفسه وأجيب بأن قوله مركبتين حال مقدرة والمعنى انها مأخوذة من لو وهل حال كونهما مقدرتى التركيب مع ما ذكر لا حال محققة بحيث يكون المعنى انها مأخوذة منهما حال كونهما مركبتين عند الاخذ كذا فى الفنرى ورد بأنه لا حصول لهذه الكلمات فى حال التقدير فالاولى ما أجاب به سم بأن معنى كلام المصنف أن هذه الاربعة حال كون كل منها مجعولا كلمة واحدة لمعنى واحد مأخوذة من نفسها حال كونها غير مجعولة كذلك بل حال كونها كلمتين فتغايرا بهذا الاعتبار وهو معنى قول عبد الحكيم ان المأخوذ الكلمات الاربعة والمأخوذ منه هل ولو حال التركيب مع لا وما لا بعده فلم يتحد المأخوذ والمأخوذ منه على ما وهم والعجب الجواب بجعل الحال مقدرة مع أنه لا حصول لهذه الكلمات فى حال التقدير اهـ والحاصل انه على الجواب الاول المأخوذ محقق التركيب بالفعل والمأخوذ منه مقدر التركيب وعلى الجواب الثانى المأخوذ مركب تركيبا جعل فيه الكلمات كلمة واحدة بمعنى واحد والمأخوذ منه مركب تركيبا ليس بهذه المثابة بل هو ضم احدى الكلمتين الى أخرى فتأمل

(قوله علة لقوله مركبتين) أى فالمعنى أن تركب هل ولو مع ما ذكر انما هو لاجل تضمينهما أى جعلهما متضمنتين أى مشتملتين دالتين على معنى التمنى فالمراد بالتضمين هنا جعل الشئ مدلولا للفظ لاجعله جزأ من المدلول الذى هو التضمن اصطلاحا ونظير ذلك قولك ضمنت هذا الكتاب كذا كذا بابا فليس المراد أنى جعلت الابواب جزأ من أجزاء الكتاب بل جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لا مع زائد عليها فان قلت أن معنى التمنى حاصل قبل التركيب فكيف يكون علة غائية وغرضا من التركيب مع أن الغرض والعلة الغائية لا يسبقان ما ترتبا عليه أجيب بأن المراد بتضمينهما معنى التمنى على جهة النص واللزوم فالتمنى مدلول لهما قبل التركيب على جهة الجواز وبعده على جهة الوجوب بمعنى انهما قبل التركيب يجوز أن (٢٤٣) يراد بهما التمنى بخلافهما بعده

فانه معناهما نصا فكان التركيب قرينة على ذلك وربما كان تعبير المصنف بالمصدر المضاف للمفعول مشيرا لقصد هذا المعنى لان تضمينهما التمنى الزامهما اياه أى جعلهما ملزومين بافادته ولم يعبر بالتضمن بحيث يكون المصدر مضافا للفاعل لئلا يوهم أن تضمنهما معنى التمنى بعد التركيب ليس بلازم كما كان فى الاصل لان التضمن عبارة عن الاشتمال كان هناك الزام أولا بخلاف التضمين فانه الالزام كما عرفت (قوله جعل الشئ فى ضمن الشئ) أى محتويا عليه ومفيداله (قوله كذا كذا بابا) أى أحد عشر بابا مثلا أواثنى عشر وكذا الثانية توكيد للاولى (قوله اذا جعلته متضمنا لتلك الابواب أى مشتملا عليها من اشتمال الكل على اجزائه (قوله والتزامه) هو بالجر عطف على التركيب أى الاعتراف به والقول به مع ان الأصل فى كل كلة أن تكون بسيطة ويحتمل ان المراد بالتزامه جعله لازما واخذ الشارح هذا من القيد أعنى الحال فانها قيد وشأن القيد اللزوم كذا قرر شيخنا العدوى (قوله متضمنتين) أى مستلزمتين (قوله معنى التمنى) الاضافة بيانية (قوله ليس افادة التمنى) فالتمنى ليس مقصودا بالذات بل ليتوصل به الى التنديم والتحضيض (قوله بل أن يتولد الخ) فان قلت ما المانع من جعل تركيبهما للتحضيض والتنديم من أول الأمر من غير توسط التمنى قلت لولم يضمنا معنى التمنى بعد التركيب للزم بناء مجاز على مجاز وهو ممنوع عند بعضهم وهذا منفى عند التضمين المذكور لان التمنى بالوضع التركيبى معنى حقيقى لهما بالوضع الثانى وأجيب ايضا بان التنديم متعلق بالمضى والتحضيض بالمستقبل وهما مختلفان فارتكب معنى التمنى واسطة لانه طلب فى المضى والاستقبال ليكون كالجنس لهما فيكون استعمال هذين الحرفين فى هذين المعنيين كاستعمال

(لتضمينهما) علة لقوله مركبتين والتضمين جعل الشئ فى ضمن الشئ تقول ضمنت الكتاب كذا كذا بابا اذا جعلته متضمنا لتلك الابواب يعنى أن الغرض المطلوب من هذا التركيب والتزامه هو جعل هل ولو متضمنتين (معنى التمنى ليتولد) علة لتضمينهما يعنى أن الغرض من تضمينهما معنى التمنى ليس افادة التمنى بل أن يتولد (منه) أى من معنى

أن هذه الأحرف أخذ افراده الدلالتها على معناها الخاص فى حال التركيب لان التركيب يصح مع بقاء كل حرف لمعناه ومع انتقال المجموع لمعنى آخر فجعل أخذها مفردة مقيدا بحال تركيبها الصادق بالافراد وغيره ولا يخلو من التكلف لكل ما أجيب به عن هذه المناسبة (لتضمينهما معنى التمنى) متعلق بقوله مركبتين يعنى أن تركيب هل ولو مع ما ذكر انما هو لاجل تضمينهما أى جعلهما متضمنتين أى دالتين على معنى التمنى فالمراد بالتضمين هنا جعل الشئ مدلولا للفظ لا جعله جزأ من المدلول الذى هو التضمن اصطلاحا ونظيره قولك ضمنت هذا الكتاب كذا وكذا بابا فليس المراد انى جعلت الابواب جزأ من أجزاء الكتاب بل جعلت الابواب نفس اجزاء الكتاب لا مع زائد ثم المراد بتضمينهما الزامهما ذلك لا كونهما متضمنتين له ولقصد هذا المعنى عبر بالمصدر المضاف للمفعول ولو كان فى افادته هذا المعنى خفاء ما ولم يعبر بالتضمن فيكون مصدرا مضافا للفاعل لئلا يوهم أن تضمنهما معنى التمنى بعد التركيب ليس بلازم كما كان فى الاصل لان نقل هل ولو فى الاصل للتمنى ليس بواجب فالمعنى على هذا ركبتا لالزامهما تضمن التمنى الذى كان تضمنه فى الاصل جائزا فلا يرد أن يقال تضمنهما معنى التمنى كان فى الاصل فكيف يكون علة غائية وغرضا من التركيب لان ذلك يقتضى ترتب التضمن على الترتيب وهو سابق ولك أن تصحح التعبير بالتضمن الذى هو مصدر مضاف هنا للفاعل ولو كان مخالفا لعبارة السكاكى المشار اليها بما تقدم بأن تجعل التضمن علة حاملة على التركيب بعد وجودها لا مترتبة فيكون التقدير أن التركيب حمل عليه كون معناهما التمنى وعلى كل حال فتضمينهما أو تركيبهما لتضمينهما لمعنى التمنى انما هو (ليتولد) أى ليس الغرض من التركيب نفس التمنى المتضمن فقط بل ليتولد (منه) أى

هنا يعلم اختصاص التمنى بالبعيد كما أشرنا اليه ويعطى حينئذ حكم التمنى فى نصب الجواب فان لعل لو كانت على وضعها من الترجى لما انتصب الجواب لا يقال قوله تعالى لعلى أبلغ الاسباب أسباب

السكلى فى افراده فيكون فى الحروف شبه تواطؤ ولو جعل الحرفان المذكوران من أول الامر للتنديم والتحضيض لاقتضى أنهما موضوعان لكل منهما بالاشتراك والتواطؤ أقرب من الاشتراك لان الاصل عدم تعدد الوضع وانما قلنا شبه الخ لان التواطؤ الحقيقى انما يتصور فى غير الحروف (قوله المتضمنين) بصيغة اسم الفاعل صفة للتمنى جرت على غير من هى له فلذا أبرز الضمير ولو قال أى من معنى التمنى الذى تضمنتاه لكان أوضح (قوله فى الماضى) أى مع الفعل الماضى (قوله التنديم) أى جعل المخاطب نادما ووجه التولد أن التمنى انما يكون فى الامور المحبوبة فاذا فات الامر المحبوب له ندم المخاطب عليه وان كان مستقبلا حضه عليه فان قلت ان محبة المتكلم للشئ لا تقتضى تنديم المخاطب عليه فكيف يتولد من طلب المحبوب التنديم قلت ان المتكلم انما يحث المخاطب على الشئ لأجل شفقته عليه فاذا ترك المخاطب ماهو محبوب للمتكلم ندمه عليه شفقة عليه وكذا يقال فى التحضيض (قوله نحو هلاأ كرمت زيدا) أى نحو قولك لمخاطبك بعد فوات اكرامه زيدا (قوله على معنى) أى بمعنى ليتك أكرمته وذلك لان الفعل بعد فوات وقته لا يمكن طلب فعله فى وقته حقيقة نعم يمكن تمنيه لصيرورته محالا ولما فات وقت امكانه مع مافيه من الحكمة المقتضية للفعل المعلومة للمخاطب صار فى الكلام اشارة الى انه كان مطلوبا من المخاطب فعله فيصير المخاطب بسماع هذا الكلام المفيد لهذا المعنى نادما فقوله على معنى الخ اشارة الى أصل التمنى وقوله قصدا الخ اشارة الى تولد التنديم (قوله وفى المضارع) أى ويتولد منه مع الفعل المضارع وكان المناسب أن يقول وفى المستقبل لان صيغة المضارع مع هذه الحروف تحتمل الحال والاستقبال والتحضيض انما يكون فى المستقبل وأيضا صيغة المضارع اذا كانت بمعنى

التمنى المتضمنين هما اياه فى الماضى التنديم نحو هلا أ كرمت زيدا (ولوما أ كرمته على معنى ليتك أ كرمته قصدا الى جعله نادما على ترك الا كرام (وفى المضارع التحضيض نحو هلا تقوم) ولوما تقوم على معنى ليتك تقوم قصدا الى حثه على القيام والمذكور فى الكتاب ليس عبارة السكاكى لكنه حاصل كلامه وقوله لتضمينهما مصدر مضاف الى المفعول الأول ومعنى التمنى مفعوله الثانى ووقع فى بعض النسخ لتضمنهما على لفظ التفعل وهو لا يوافق معنى كلام المفتاح وانما ذكر هذا بلفظ كان لعدم القطع بذلك

من معنى التمنى الذى تضمنتاه (فى الماضى) أى يتولد منه حيث استعملتا مع الفعل الماضى معنى التنديم أى جعل المخاطب نادما باظهار أنه كان ينبغى أن يفعل مافاته لما فيه من الحكمة المقتضية للفعل فيصير لفواته نادما وذلك (نحو) قولك بعد فوات اكرامه زيدا (هلاأ كرمت زيدا) والفعل بعد فوات وقته لا يمكن طلب فعله فى وقته حقيقة بل تمنيه لصيرورته محالا ولما فات امكانه مع مافيه من الحكمة المقتضية للفعل المعلومة للمخاطب صار فى الكلام اشارة الى أنه كان مطلوبا من المخاطب ففوته فيصير المخاطب بسماع هذا الكلام المفيد لهذا المعنى نادما فمعنى كونه مطلوبا هو الذى أوجب ندمه أنه كان ينبغى أن يفعل وقت امكانه فمعنى هلاأ كرمته على هذا ليتك اكرمته (و) ليتولد منه (فى المضارع) أى فى الاستقبال لا فى مطلق صيغة المضارع فانها قد تكون للمعنى المفيد للتنديم (التحضيض) أى الحث على الفعل لامكان وجوده وقد خرج التمنى المتضمن فى هذا عن مفاده الاصلى بخلاف التنديم السابق وذلك (نحو) قولك فى الحض على القيام (هلا تقوم) وانما توصل بالتمنى الى هذا الحض

السموات فأطلع فيه جواب الترجى لانا نقول هذا تمن لا ترج واستشهاد بعض النحاة على نصب جواب

الماضى كانت تلك الحروف معها للتنديم (قوله التحضيض) أى الحث على الفعل (وقد لامكان وجوده (قوله نحو هلا تقوم الخ) أى نحو قولك فى حض المخاطب على القيام هلا تقوم (قوله على معنى) أى بمعنى ليتك تقوم وهذا اشارة الى أصل التمنى وقوله قصدا الخ اشارة الى تولد التحضيض (قوله فى الكتاب) أى المتن (قوله مصدر مضاف الخ) أى وتقدير الكلام لتضمين المتكلم هل ولو معنى التمنى أى لالزامهما افادة ذلك لان التضمين هو الالزام (قوله لا يوافق معنى كلام المفتاح) أى لان التضمن عبارة عن الاشتمال سواء كان على وجه الالزام أولا وصاحب المفتاح عبر بالالزام حيث قال مطلوبا بالزام التركيب التنبيه على الزام هل ولو معنى التمنى كذا قرر بعضهم وعبارة يس عدم الموافقة من جهة أن صيغة التفعل تقتضى أن هلا ولولا يدلان على أمر زائد على التمنى بطريق الوضع وليس كذلك بل هما لا يدلان بطريق الوضع الا على التمنى كما يدل عليه كلام المفتاح ويحتمل أن عدم الموافقة من جهة أن كلام المفتاح يدل على أن دلالة هل ولو على التمنى بفعل فاعل وجعل جاعل فيوافق النسخة التى فيها التضمين على لفظ التفعيل لان الالزام فى كلامه فعل الملزم وهو المتكلم بخلاف التضمن على وزن التفعل فانه يقتضى أن دلالتهما على التمنى أمر ذاتى لا بفعل فاعل فلا تكون هذه النسخة موافقة لكلام المفتاح (قوله لعدم القطع بذلك) أى بالاخذ المذكور المقتضى التركيبها لجواز

وقد يتمنى بلعل فتعطى حكم ليت نحو لعلى أحج فأزورك بالنصب لبعد المرجو عن الحصول وعليه قراءة عاصم فى رواية حفص لعلى أبلغ الاسباب أسباب السموات فاطلع الى اله موسى بالنصب

وقد يتمنى بلعل فتعطى حكم ليت) وينصب فى جوابه المضارع على اضمار أن (نحو لعلى أحج فأزورك بالنصب لبعد المرجوّ عن الحصول) وبهذا يشبه المحالات والممكنات التى لا طماعية فى وقوعها فيتولد منه معنى التمنى

لان التمنى هو بداية الرغبة حتى انه يتعلق بالمحال فناسب التحضيض فالمعنى فى هلا تقوم ليتك تقوم والمعنى فى لوما تقدم وقد علمت أن ليت المقدرة هنا معناها الطلب الموءكد لا التمنى الحقيقى ثم السر فى تركيب هل ولو مع لا وما لافادة ماذكر دون سائر الحروف أن الطلب مع النفى عهد فيه فى الجملة كونه للتوبيخ والتنديم كقولك لم لا أولم لم تكرمه فالاول للتوبيخ على عدم الاكرام والثانى للتنديم والسكاكى ظاهر عبارته هو ماقال المصنف وقد أشرنا الى تحقيقه آنفا وعبر بكأن المقتضية لعدم الجزم لان أكثر النحويين على أن الحروف وضعت كذلك فى أصلها ولا تصرف فيها فيحتمل أن تكون غير مأخوذة مماذكر ثم انه لم يجعل تركيبهما النفس التنديم والتحضيض من أول وهلة بل بتوسط التمنى لان التنديم متعلق بالمضى والتحضيض بالمستقبل فكأنهما يختلفان فارتكب معنى التمنى واسطة لانه طلب فى المعنى ليكون كالجنس لهما فيكون فى الحروف شبه تواطوء لاشبه اشتراك لان التواطوء أقرب من الاشتراك وانما قلنا شبه لأن التواطوء الحقيقى انما يتصور فى غير الحروف (وقد يتمنى) أيضا (بلعل) التى هى للترجى والترجى هو ارتقاب الشئ وهو يشمل المحبوب والمكروه فليس هذا من أنواع الطلب فى الحقيقة لان المكروه لا يطلب فلا ينصب الجواب بعد لعل كما ينصب بعد أنواع الطلب ولكن اذا استعمل لفظ لعل للتمنى (ف) حينئذ (تعطى حكم ليت) فى نصب الجواب الذى هو المضارع بعد الفاء بتقدير أن وذلك (نحو) قولك (لعلى أحج فأزورك بالنصب) أى بنصب أزور على تقدير أن المعنى ليت الحج صار منى فتصدر الزيارة وانما ينصب كذلك عند قصد التمنى (لبعد المرجو) وهو الحج فى المثال (عن الحصول) الترجى لا ينافى هذا لان النحوى ينظر فى الترجى والتمنى الى اللفظ والبيانى ينظر الى المعنى وقول المصنف (لبعد المرجو عن الحصول) قد يقال كيف يجتمع ذكر الترجى مع البعد وجوابه انه ماذكر الترجى المصطلح عليه انه للقرب بل ذكر المرجو المشتق من الرجاء ولاشك أن الرجاء لغة لأعم من القريب والبعيد وقول المصنف ليتولد وقوله لتضمينهما معنى التمنى يشعر بأن معنى التمنى يجتمع مع الاستفهام فى هل وألا وهلا ومع الامتناع فى لولا وأنهما يسلبان معنى الاستفهام والامتناع و يخلفه التمنى وفيه نظر بالنسبة الى هل ولو وسيأتى عن التنوخى تحقيقه فى بقاء الترجى مع الاستفهام فى لعل وأما الاستفهام فى هلا وألا والامتناع فى لولا ولوما فلاشك فى عدمه الا أن يريد بقاء التحضيض والتنديم ثم قول المصنف ليتولد منه فى الماضى التنديم وفى المضارع التحضيض صواب العبارة أن يقول وفى المستقبل لان المضارع اذا وقع بعد هذه الحروف احتمل المضى والاستقبال كما ذكره ابن مالك وغيره والتحضيض لا تعلق له بالمضارعة التى هى صفة لفظ الفعل بل بالاستقبال الذى هو أحد مدلوليه أومدلوله (تنبيه) قد يتضمن التمنى معنى الخبر قال الزمخشرى فى قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار فقالوا ياليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا يجوز أن يكون ولا نكذب معطوفا على نرد أوحالا قال ولا يدفعه قوله تعالى وانهم لكاذبون لانه تمن قد تضمن معنى العدة فتعلق به التكذيب وهذا ماقدمنا الوعد به عند الكلام على حد

أن يكون كل كلمة برأسها لان التصرف فى الحروف بعيد (قوله وقد يتمنى بلعل) التى هى موضوعة للترجى وهو ترقب حصول الشئ سواء كان محبوبا ويقال له طمع نحو لعلك تعطينا أومكروها ويقال له اشفاق نحو لعلى أموت الساعة فليس الترجى من أنواع الطلب فى الحقيقة لان المكروه لا يطلب (قوله وينصب فى جوابه المضارع الخ) بيان لاعطائه حكم ليت فلو استعملت لعل فى موضعها الاصلى وهو الترجى لم ينصب المضارع بعدها ثم ان نصب المضارع بعد لعل لا يدل على انها مستعملة فى التمنى الا على مذهب البصريين الذين لا ينصبون المضارع فى جواب الترجى اذ لا جواب عندهم لا على مذهب الكوفيين الذين يثبتون له جوابا ويجوزون نصب المضارع فى جوابه (قوله لبعد المرجو) أى وانما يتمنى بلعل اذا كان المرجو كالحج فى المثال المذكور بعيد الحصول فاللام فى قوله لبعد المرجو متعلقة بقوله يتمنى بلعل كما يدل عليه كلام الشارح بعد (قوله وبهذا) أى و بسبب هذا البعد أشبه ذلك المرجو البعيد الحصول المحال بجامع عدم الحصول فى كل (قوله فيتولد منه) أى من ذلك البعد أو الشبه المذكور معنى التمنى لما مر من أنه طلب محال أوممكن لا طمع فى وقوعه فقد ظهر لك من هذا أن التمنى فى هل ولو معنى مجازى وفى لعل من مستتبعات التركيب وليس معنى مجازيا لها كذا فى عبد الحكيم والحاصل أن لعل مستعملة فى مرجو شبيه بالتمنى فى البعد فتولد من ذلك الشبه تمنيه

(قوله طلب حصول صورة الشئ فى الذهن) أى طلب حصول صورة الشئ المستفهم عنه فى ذهن المستفهم وفى هذا التعريف اشارة الى أن السين والتاء فى الاستفهام للطلب أى طلب الفهم وأن الفهم هو العلم لان الحصول هو الادراك واعترض هذا التعريف بأنه غير مانع وذلك لانه يشمل مثل علمنى على صيغة الامر فانه دال على طلب حصول صورة فى الذهن مع انه أمر لا استفهام فكان على الشارح أن يزيد بأدوات مخصوصة ليخرج نحو علمنى وفهمنى وأجيب بأنه تعريف بالاعم أو أن الاضافة للعهد أى طلب معهود وهو ما كان بالادوات المخصوصة أو أن أل فى الذهن عوض عن المضاف اليه أى فى ذهن المتكلم وأما علم وفهم فان كلا منهما يدل على طلب حصول صورة فى أى ذهن كان ولا يقال ان علمنى وكذا فهمنى يدل على طلب حصول صورة فى ذهن المتكلم لان هذا ليس من صيغة علم وفهم بل من الاتيان بضمير المتكلم وأجاب الحفيد بجواب آخر وحاصله أن المقصود بالذات فى الاستفهام المعلوم من حيث صورته المسماة بالوجود الظلى أى الذهنى لا المعلوم من حيث ذاته فقولك هل قام زيد المقصود بذلك الاستفهام حصول صورة القيام فى الذهن لتعذر وجوده فيه والمقصود بالذات فى الامر المذكور هو العلم من حيث ذاته لا من حيث صورته لان المقصود به حصول نفس العلم فى الذهن والحاصل أن المراد بالصورة فى تعريف الاستفهام المعلوم من حيث صورته وفى ذلك الامر العلم من حيث ذاته وحينئذ فلا شمول وهذا نظير اختلاف أهل الميزان فى أن المترتب على النظر بطريق الاصالة هل هو المعلوم أو العلم فذهب بعض الى الاول والعلم بطريق التبعية وذهب آخرون الى الثانى والمعلوم بطريق التبعية وهذا مبنى على مغايرة العلم للمعلوم وذهب الحكماء الى أن العلم عين المعلوم حيث فسروا العلم بحصول الصورة وجعلوا الاضافة من قبيل اضافة الصفة والا للموصوف أى الصورة الحاصلة وفرق السكاكى فى المفتاح بفرق آخر بين الاستفهام والامر وهو أن المقصود فى الامر حصول ما فى الذهن فى الخارج والمقصود فى الاستفهام حصول ما فى الخارج فى الذهن لكن خصوص الفعل فى هذا المثال وهو علمنى اقتضى حصول أثره فى الذهن لكون الفعل أمرا فالمقصود من قولك هل قام زيد حصول القيام الذى فى الخارج فى الذهن والمقصود من قولك قم حصول القيام الذى فى الذهن فى الخارج وحاصل هذا الفرق أن الاستفهام طلب حصول صورة الشئ الذى فى الخارج فى الذهن وحينئذ فلا شمول وعبارته فى المفتاح والفرق بين الطلب فى الاستفهام والطلب فى الامر والنهى والنداء واضح فانك فى الاستفهام تطلب ما هو فى الخارج ليحصل فى ذهنك نقش مطابق له وفيما سواه تنقش فى ذهنك ثم تطلب أن يحصل له فى الخارج مطابق فنقش الذهن فى الاول تابع وفى الثانى متبوع وتبعه على ذلك العلامة السيد فى حواشى المطول وفيه نظر لان صيغة الامر لطلب حصول أمر مطلقا سواء كان فى الذهن كعلمنى أو الخارج كقم فيدخل فى الاستفهام بعض صور الامر فالمعول عليه الفرق الاول اهغنيمى (قوله فان كانت أى الصورة التى طلب حصولها فى الذهن (قوله وقوع نسبة بين أمرين) المراد بوقوعها مطابقتها للواقع ونفس الامر كما أن المراد بلا وقوعها عدم مطابقتها للواقع (قوله فحصولها) أى ادراكها أى فادراك تلك الصورة التى هى مطابقة النسبة للواقع تصديق

(ومنها) أى من أنواع الطلب (الاستفهام) وهو طلب حصول صورة الشئ فى الذهن فان كانت وقوع نسبة بين أمرين أولا وقوعها فحصولها هو التصديق

فصار يشبه المحالات التى لا طمع فيها فاستعملت فيه لعل كاستعمال ليت لمشابهة هذا المعنى لمعناها وعلى هذا فليس تمنيا حقيقة وهذا بناء على أن لعل لا جواب لها لما تقدم وهو مذهب البصريين والا لم يدل نصب الجواب بعدها على تضمين معنى ليت كما هو مذهب الكوفيين (ومنها) أى ومن أنواع الطلب (الاستفهام) وهو طلب حصول صورة الشئ فى الذهن فان كانت تلك الصورة المطلوبة وقوع نسبة فى الخارج أولا وقوعها بمعنى أنه طلب أن وقوع النسبة هل هو محقق خارجا أولا لا انه طلب مجرد تصور الوقوع بل

الانشاء والخبر وقول الزمخشرى ان التكذيب تتعلق به العدة مخالف لما ذكره ابن قتيبة ص (ومنها الاستفهام الخ) ش الاستفهام أحد أنواع الطلب استفعال فهو طلب الفهم وقد يخرج عن ذلك لتقرير أو غيره وله ألفاظ ذكرها المصنف وهى الهمزة وهل وما ومن وأى وكم وكيف وأين وأنى ومتى وأيان بفتح الهمزة وبالكسر قليل وهى لغة سليم وبقى على المصنف أم فانها استفهامية متصلة كانت أم منقطعة وسيأتى بسط الكلام على ذلك عند قول المصنف والباقية لطلب التصور وكذلك يقع الاستفهام بمهما وكأى وكذلك يستفهم بلعل عند الكوفيين وقال التنوخى انها يبقى معها حينئذ معنى الترجى قال ابن مالك فى المصباح ان الفاظ الاستفهام غير الهمزة نائبة عنها اذا عرفت ذلك فاعلم أن الاستفهام قد يكون لطلب التصور فقط وقد يكون لطلب التصديق فقط وقد يكون لطلب أيهما كان وقدم المصنف ما يطلب به أيهما كان لمزيد الفائدة فيه لتحصيله الاستفهام عن أيهما شئت بخلاف ما لو قدم

والا فهو التصور (والالفاظ الموضوعة له الهمزة وهل وما ومن وأى وكم وكيف وأين وأنى ومتى وأيان فالهمزة لطلب التصديق) أى انقياد الذهن واذعانه لوقوع نسبة تامة بين الشيئين

تحققه خارجا فذلك المطلوب تصديق وأن لم تكن تلك الصورة تحقق الوقوع بل تصور الموضوع أو المحمول المستلزمين غالبا لتصور النسبة بينهما فالمطلوب تصور وورد على حد الاستفهام بما ذكر أن قولنا لقائل فهمنى أو علمنى طلب حصول صورة فى الذهن وليس استفهاما وأجيب بأن الصيغة أعنى صيغة افعل لا تختص بالصورة الذهنية والمراد بالاستفهام ما يشعر بذلك بخصوصه وأما صيغة افعل فلا تدل على التحصيل فى الذهن الا فى هذه المادة وبأن المطلوب بما ذكر التحصيل لا الحصول ولا يخفى ما فى الجوابين من التكلف والاول أقربهما (والالفاظ الموضوعة له) أى للاستفهام كثيرة منها (الهمزة و) منها (هل و) منها (ما و) منها (من و) منها (أى و) منها (كم و) منها (كيف و) منها (أين و) منها (أنى و) منها (متى و) منها (أيان) ثم شرع فى بيان مواقع هذه الالفاظ فقال (فالهمزة) منها (لطلب التصديق) وهو كما تقدم حصول النسبة التامة بين شيئين بتحقق وقوعها خارجا وفى ضمنه انقياد الذهن لتلك

ما يخص أحدهما فانه حينئذ لا تحصل الفائدة لمزيد القسم الاخر وأيضا فالهمزة أم الباب فهى الجديرة بالتقديم اذا علم ذلك فها أنا أذكر ان شاء الله تعالى ضوابط يتميز بها حقيقة الاستفهام عن التصديق وحقيقة الاستفهام عن التصور ما بين لفظى ومعنوى فمن ذلك الاستفهام عن التصديق حقه أن يؤتى بعده بأم المنقطعة دون المتصلة والاستفهام عن التصور ما صلح أن يؤتى بعده بأم المتصلة دون المنقطعة وبعد أن كتبت هذا الضابط بفكرى رأيت ابن مالك صرح به فى المصباح بلفظه ولله الحمد ومن ذلك الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد الذهن بين ثبوتها وانتفائها والاستفهام عن التصور يكون عند التردد فى تعيين أحد شيئين فبالاستفهام يعلم أنه أحاط العلم بأحدهما لا بعينه مسندين أم مسندا اليهما أم من تعلقات الاسناد وهذا الضابط هو أيضا ضابط الفرق بين أم المتصلة والمنفصلة ومن الفرق بينهما أن المتصلة لا يكون قبلها الاستفهام اما لفظا ومعنى نحو أزيد أم عمرو قائم أو لفظا لا معنى نحو سواء على أقمت أم قعدت فان الاستفهام لفظى لا معنوى والمنقطعة قد لا يأتى قبلها الاستفهام لا لفظا ولا معنى واذا تأملته مع ما بعده علمت أن أم قد لا يكون معها ما يصرفها لا انقطاع ولا اتصال حتى يعرض ذلك على المعنى ولنوضح ذلك بالامثلة فاذا قلت أقام زيد أم قعد احتمل أن يكون المعنى أى الامرين كان منه ويكون استفهاما واحدا لطلب التصور وأم فيه متصلة وبذلك صرح الشيخ أبو حيان ومثله قوله تعالى أستكبرت أم كنت من العالين الا أن الهمزة فيه للتقرير وكذلك أزيد قائم أم هو قاعد ومنه

ولست أبالى بعد فقدى مالكا * أموتى ناء أم هو الآن واقع

وكذلك لو كانت الجملتان لشخصين وبذلك صرح الشيخ أبو حيان وأنشد بدر الدين بن مالك رحمه الله * فقلت أهى سرت أم عادنى حلم * وأحتمل أن تكون استفهمت فى هذه المثل عن الاول ثم أردت

(قوله والا فهو تصور) أى والا تكن الصورة وقوع نسبة أو لا وقوعها بل كانت تلك الصورة موضوعا أو محمولا أو نسبة مجردة أو اثنتين من هذه الثلاثة أو الثلاثة فحصولها أى ادراكها تصور فتحصل من كلامه أن التصديق ادراك مطابقة النسبة الكلامية للواقع أو عدم مطابقتها وأن التصور ادراك الموضوع أو المحمول أو النسبة أو اثنين من هذه الثلاثة أو الثلاثة ثم ان هذا التقسيم الذى ذكره الشارح مبنى على أن المراد بالصورة فى التعريف المعلوم كما سبق وهو ما ذكره فى حاشية المطالع لان الوقوع واللاوقوع من قبيل المعلوم ولذلك قال بعد ذلك فحصولها تصديق وذهب بعضهم الى أن تلك الصورة هى العلم بناء على أنه لا تفاوت بين العلم والمعلوم الا بالاعتبار فالصورة من حيث وجودها فى الذهن علم ومن حيث وجودها فى الخارج معلوم وهذا مذهب الحكماء كما مر (قوله الهمزة وهل الخ) أعلم أن هذه الالفاظ على ثلاثة أقسام منها ما يستعمل لطلب التصور فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصديق فقط ومنها ما يستعمل لطلب التصور تارة ولطلب التصديق تارة أخرى فالقسم الثالث هو الهمزة والقسم الثانى هل والقسم الاول بقية الالفاظ وبهذا الاعتبار صارت الهمزة أعم فلذا قدمها المصنف على غيرها (قوله واذعانه لوقوع نسبة الخ) عطف الاذعان على انقياد الذهن عطف تفسير والمراد بالاذعان لوقوع النسبة ادراك وقوعها أو لا وقوعها فكأنه قال الهمزة لطلب التصديق الذى هو ادراك وقوع نسبة تامة بين شيئين أو لا وقوعها أى ادراك موافقتها لما فى الواقع أو عدم موافقتها له وتفسير الاذعان بالادراك هو مذهب المناطقة وأما عند المتكلمين فهو قبول النفس للشئ والرضا به فهو يرجع لكلام نفسانى وهو قول النفس قبلت ذلك ورضيت به وأعلم أن ادراك وقوع النسبة أو لا وقوعها كما يسمى تصديقا يسمى حكما واسنادا وايقاعا وانتزاعا وايجابا وسلبا واقرره

(كقولك أقام زيد) فى الجملة الفعلية (وأزيد قائم) فى الاسمية (أو) لطلب (التصور) أى ادراك غير النسبة

النسبة وذلك (كقولنا) فى طلب التصديق بمضمون الجملة الفعلية (أقام زيد) فقد تصورت القيام وزيدا والنسبة بينهما وسألت عن وقوع تلك النسبة خارجا فاذا قيل قام حصل ذلك التصديق (و) فى طلب التصديق بمضمون الاسمية (أزيد قائم) فقد تصورت أيضا الطرفين والنسبة وسألت عن وقوعها خارجا فاذا قيل فى الجواب هو قائم حصل التصديق (أو التصور) معطوف على التصديق أى تكون الهمزة للتصديق وقد تقدم وتكون للتصور وهو ادراك غير النسبة الايقاعية أو الانتزاعية بمعنى أن ادراك أن النسبة الفلانية واقعة أو ليست بواقعة تصديق كما تقدم وادراك ماسوى ذلك من موضوع ومحمول ونسبة هى مورد الايجاب والسلب تصور فطلب التصور ثلاثة أقسام أحدها طلب تصور النسبة

اضرابا عنه واستفهاما ثانيا فتكون أم منقطعة ويكون ذلك استفهاما عن التصديق تاليا للاستفهام بالهمزة عن التصديق أيضا وقد يأتى فى بعض المثل قرينة ترجح أو تعين الاتصال كقولك أرضيت أم غضبت أو الانقطاع كقولك أقت أم طلعت الشمس ولذلك اجتمع العقل والنقل على أن أم منقطعة فى قوله تعالى ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها ولو قلت ألهم الاكرام أم لهم الاهانة لكانت متصلة قطعا فقد اتفقا فى التركيب اللفظى واختلفا فى المعنى قطعا ومن الامثلة المحتملة أيضا قولك أعندك زيد أم عندك عمرو والظاهر فيه الاتصال واضبط هذا المثال فسيحتاج اليه فيما بعد واذا قلت أقام أم لم يقم فكذلك غير أنه يبعد أن تكون أم فيه منقطعة لانه يلزم أن يكون فيه اضراب عن الاول الى الاستفهام عن الثانى وذلك انما يكون فى سنن لا يستلزم الاستفهام عن أحدهما الاستفهام عن الآخر ولا شك أن قولك أقام يفهم مايفهمه قولك أم لم يقم من التردد فى القيام ويشهد لما قلناه قول الزمخشرى فى قوله تعالى أفلا تبصرون أم أناخير أن أم فيه متصلة وأن المعنى أفلا تبصرون أم أبصرتم وقد نقل ابن عطية وغيره هذا التقدير عن سيبويه فان توهم متوهم أنه لا يصح قولنا أقام أم لم يقم لعدم فائدة ذكر أم فهذه الآية الكريمة بتفسير سيبويه والزمخشرى قاطعة لتوهمه ثم له من الفائدة تعيينه لطلب التصديق وقد يقال كيف تكون أم فيه متصلة وقد قلتم ان أقام زيد معناه أم لم يقم وأنه استفهام تصديق فاذا صرح بهذا المعنى فقيل أم لم يقم كيف ينقلب استفهام تصور كما سبق واذا قلت أزيد أم عمرو قائم فلا يخفى انها متصلة وانه استفهام تصور عن المسند اليه واذا قلت أقائم

شيخنا العدوى (قوله أقام زيد) أى فقد تصورت القيام وزيدا والنسبة بينهما وسألت عن وقوع النسبة بينهما هل هو محقق خارجا أولا فاذا قيل قام حصل التصديق والحاصل أن السائل عالم بأن بينهما نسبة ملتبسة بالوقوع أو اللاوقوع و يطلب تعيين ذلك وكذا يقال فى المثال الثانى (قوله فى الاسمية) لكن دخول الهمزة على الجملة الفعلية أكثر (قوله غير النسبة) الاولى غير وقوع النسبة أولا وقوعها وذلك كادراك الموضوع والمحمول والنسبة التى هى مورد الايجاب والسلب وانما كان الاولى ماقلناه لان كلامه يفيد أن ادراك النسبة من حيث ذاتها ليس تصورا مع أنه تصور الا أن يقال المراد غير النسبة من حيث وقوعها أو اللاوقوعها فدخل فيه ادراك ذات النسبة واعلم أن الفرق بين الاستفهام بالهمزة عن التصور والاستفهام بها عن التصديق من وجهين لفظى وهو أن ماصلح أن يؤتى بعده بأم المنقطعة دون المتصلة استفهام عن التصور وما صلح أن يؤتى بعده بأم المتصلة فهو استفهام عن التصديق ومعنوى وهو أن الاستفهام عن التصديق يكون عن نسبة تردد الذهن فيها بين ثبوتها ونفيها والاستفهام عن التصور يكون عند التردد فى تعيين أحد الشيئين بقى شئ آخر وهو أن جعل الهمزة فى المثالين المذكورين لطلب التصور يلزم عليه طلب تحصيل الحاصل وذلك لان تصور الطرفين حاصل قبل السؤال لانه متصور للمسند اليه وهو الدبس وللمسند وهو الكون فى (كقولك) الاناء قبل السؤال وبعده فلا يتفاوت تصور الطرفين بعد السؤال وقبله فى الحصول للسائل بل هو حاصل فى الحالين ولا يصح أيضا أن تكون لطلب التصديق لان التصديق حاصل للسائل قبل السؤال لانه أدرك قبل السؤال أن أحد الامرين حاصل فى الاناء وهذا الادراك عين التصديق والحاصل أن الهمزة فى المثالين لا يصح أن تكون لطلب التصور ولا لطلب التصديق لما فيه من طلب تحصيل الحاصل وأجيب بأنه يصح أن تكون لطلب التصور والمراد التصور على وجه التعيين أى تصور المسند اليه من حيث أنه مسند اليه وتصور المسند من حيث أنه مسند وهذا غير التصور الحاصل قبل السؤال لانه تصور للمسند اليه والمسند من حيث ذاتهما وهو تصور على وجه الاجمال وبيان ذلك أن السائل تصور قبل السؤال ذات الدبس وذات العسل وأما الموصوف منهما بكونه فى الاناء فغير متصور له فاذا

كقولك أدبس فى الاناء أم عسل وأفى الخابية دبسك أم فى الزق

(كقولك) فى طلب تصور المسند اليه (أدبس فى الاناء أم عسل) عالما بحصول شئ فى الاناء طالبا لتعيينه (و) فى طلب تصور المسند (أفى الخابية دبسك أم فى الزق) عالما بكون الدبس فى واحد من الخابية والزق طالبا

بين الطرفين من غير طلب وقوعها أولا وهذا القسم لم يمثل له لان طلب تصور الطرفين يغنى عنه (و) ثانيها طلب تصور المسند اليه (كقولك أدبس فى الاناء أم عسل) فان هذا الكلام يدل على أنك عالم بوقوع النسبة وهى الحصول فى الاناء وجهلت الحاصل الذى هو المسند اليه لانه هو المتصف بكونه حاصلا فسألت عنه فاذا قيل مثلا عسل تصورت المسند اليه بخصوصه وانه عسل وههنا نكتتان ينبغى التنبه لهما احداهما ان ظاهر ماهنا تأخر التصور عن التصديق والمعهود العكس وجوابه أن التصور المتأخر تصور خاص كما أشرنا اليه وأما مطلق التصور أعنى تصور المسند اليه فهو متقدم لانك تعلم أن ثم شيأ حاصلا فى الاناء دائرا بين العسل والدبس والاخرى أن المسؤل عنه فى الحقيقة ولو كان الذى يتبادر هو التصور فقط انما هو التصور مع التصديق فان نفس حقيقة الدبس او العسل المجاب باحدها معلومة قبل الجواب والمستفاد من الجواب كون الواقع فى الاناء خصوص حصول العسل مثلا لا حقيقة العسل فالسؤال فى الحقيقة عن حصول مخصوص ويتبين ببيان خصوص الحاصل فالسؤال عن التصديق الخاص الكائن بالتصور الخاص لا عن مطلق التصور لكن لما حصل معه تعيين المسند اليه أو المسند سموه تصورا توسعا فافهم والدبس هو شراب حلو يتخذ من التمر أو العنب (و) ثالثها طلب تصور المسند كقولك (أفى الخابية دبسك أم فى الزق) فانك قد علمت حصول الدبس وجهلت ما حصل فيه الذى هو مسند ويلزم من الجهل بالظرف الجهل بما يتعلق به بخصوصه

أم قاعد زيد فاستفهام عن المسند للتصور وهى متصلة واذا قلت أزيدا أم عمرا ضربت فمتصلة وهو استفهام عن تصور المفعول هذا كله اذا ذكرت أم فان لم تذكر فقلت أقام زيد احتمل أن تكون لطلب التصديق وأن تكون لطلب تصور المسند وأن تكون لطلب تصور المسند اليه لان ذلك قد يصدر من متردد فى وقوع قيام زيد ومن جازم بوقوع قيام ويشك فى المسند اليه ومن جازم بوقوع فعل من زيد ويشك أنه القيام أولا فالمعنى على الاول أقام أم لا وعلى الثانى أقام زيد أم عمرو وعلى الثالث أقام زيد أم قعد وكذلك أزيد قائم غير أن الظاهر أن الاستفهام عن التصديق لان النسب هى الجديرة بالاستفهام ولذلك كان ايلاء الفعل لهمزة الاستفهام وتأخير الاسم أولى من العكس اذا تقرر ذلك فلنلحقه بفائدة وهى أن الاستفهام عن التصديق هل يكون المطلوب به الثبوت أو الانتفاء قال ابن مالك فى المصباح الاستفهام طلب ما فى الخارج أن يحصل فى الذهن من تصور أو تصديق موجب قيل او منفى فحكى قولين فى ان استفهام التصديق يستفهم به عن النفى أولا وكانه أشار بقوله قيل الى ماذكرناه عن المفتاح ولعله فهم ان الاستفهام عن التصديق تارة يطلب به الثبوت وتارة يطلب به الانتفاء والذى يظهر والله اعلم أن هذا ليس مراده فان الاستفهام لا يطلب به الثبوت ولا الانتفاء وانما يطلب به الواقع منهما فى الوجود وهو احدهما لا بعينه فقول السكاكى أو الانتفاء ليس معناه أو طلب تعيين

قيل له فى الجواب دبس تصور الموصوف منهما بكونه فى الاناء وهو خصوص الدبس وكذا اذا أجيب بالعسل ويصح أن تكون الهمزة فى المثالين لطلب التصديق والمراد تصديق خاص فان التصديق الحاصل قبل السؤال تصديق على سبيل الاجمال وهو ادراك أن أحدهما فى الاناء والحاصل بعد السؤال تصديق على سبيل التعيين وهو ادراك أن الحاصل فى الاناء دبس فان قلت حيث كان يصح جعل الهمزة فى المثالين لطلب التصديق فلا وجه لاقتصارهم على كونها لطلب التصور قلت انما اقتصر عليه لكون تصور المسند اليه أو المسند على جهة التعيين هو المقصود للسائل وأما التصديق الخاص فهو حاصل غير مقصود والحاصل أن الهمزة فى المثالين القصد بها طلب تصور خاص ويلزم من حصوله حصول تصديق خاص وهذا لا ينافى أن السائل عنده قبل السؤال تصور اجمالى وتصديق كذلك وبما ذكرناه لك يندفع ما أورد على قول الشارح عالما بحصول شئ فى الاناء وقوله عالما بكون الدبس الخ من أن هذا يقتضى تقدم التصديق على التصور ولا قائل بهذا وحاصل الدفع أن التصور المطلوب بالهمزة تصور خاص وهذا يصاحبه تصديق خاص وهذا لا ينافى أن السائل عنده قبل السؤال تصديق اجمالى وهو ماذكره الشارح وهو مصاحب لتصور المسند اليه أو المسند على وجه الاجمال قرر ذلك شيخنا العلامة العدوى (قوله فى طلب تصور المسند اليه) أى من حيث أنه مسند اليه والا فتصور ذاته حاصل قبل السؤال كما علمت وكذا يقال فيما بعده (قوله أدبس فى الاناء أم عسل) الدبس عسل متخذ من الزبيب والمراد من العسل عسل النحل لانه المتبادر عند

لتعيين ذلك

فسألت عنه فاذا قيل فى الجواب هو فى الخابية مثلا تصورت المسند الذى هو كون الدبس حاصلا فى الخابية وفيه النكتتان السابقتان فهنا أيضا تصور سابق هو الموقوف عليه التصديق وهو كون المحصول فيه أحد هذين وتصور خاص متأخر هو المسؤل عنه وهو كونه نفس الخابية بخصوصها أو الزق بخصوصه ثم الظرفان متصوران لذاتهما أيضا وان سأل عنهما من حيث الحصول فيهما بالخصوص ففى هذا التصور تصديق كما فى المسند اليه لان التصديق المعلوم مطلق الحصول فى أحدهما ثم سأل عن حصول خاص يتبين بذكر المحصول فيه الخاص ولكن قبح الامثلة وعدمه مع هل انما بنوا عللها على مايتبادر من افادة التصور فيما ذكر على ما يأتى تأمل لا يقال كون أزيد قائم للتصديق وأفى الخابية دبس أم فى الزق للتصور تحكم لان فى الاول ترددا بين قيام زيد وعدمه وفى الثانى التردد بين كون الدبس فى الخابية وكونه فى الزق لانا نقول متعلق الشك فى الاول حصول النسبة وعدمها وفى الثانى نفس الموصوف بها وهو المحكوم به مع مقابله بدليل الاتيان بام فناسب كون الاول للتصديق الذى هو العلم بالنسبة دون الثانى وان لزم من الشك فى أحدهما شك فى الاخر وحاصله أن السؤال عن التصديق هو ما يكون عن نسبة المحمول أو سلبها والسؤال عن التصور هو ما يكون عن نفس المحمول أو مقابله فافهم

الانتفاء بل المراد طلب تعيين أحدهما وانما بدر الدين فهمه على غير وجهه وكيف يتخيل أن يطلب بالاستفهام احدى النسبتين بعينها فحينئذ القولان اللذان ذكرهما بدر الدين فاسدان فان قلت لعل صاحب المصباح أراد الاثبات والنفى اللفظيين قلت ذلك بعيد من كلامه وان أراد ذلك فممنوع فانه يصح لك أن تقول ألم يقم زيد ولعل الذى أوقعه فيه أن غالب ماورد من ذلك ليس على بابه بل التوبيخ او التقرير مثل أليس الله بكاف عبده ألم أقل لك انك لن تستطيع معى صبرا أولم يروا أنا نأتى الارض وقول الشاعر

ألم يأتيك والانباء تنمى * بما لاقت لبون بنى زياد

وقوله ألستم خير من ركب المطايا * واندى العالمين بطون راح

ولكن يرد عليه قوله تعالى أفلا تبصرون فقد تقدم ان تقديره عند سيبويه أم أبصرتم وانها متصلة واذا كانت متصلة كان الاستفهام على بابه ويرد عليه اجماعهم على أقام زيد أم لم يقم فان لم يقم مستفهم عنه سواء كانت متصلة أم منقطعة وقد صرح الجزولى وغيره بوقوع الاستفهام المحض عن النفى وانما خالف فى ذلك أبو على الشلوبين فنعه ورد عليه ابن مالك فى باب لا بقوله

ألا اصطبار لسلمى أم لها جلد * اذا ألاقى الذى لاقاه أمثالى

بقى هنا سؤال وهو أنه قد يقال الاستفهام لا يكون الا لطلب التصديق لانه اذا قصد تعيين المسند اليه فانت تطلب العلم بوقوع النسبة الخاصة من المسند اليه الخاص فاذا قلت زيد أم عمرو قائم كنت طالبا التصديق بمعاقيام زيد وقيام عمرو وقد يجاب بان طلب النسبتين الخاصتين وقع هنا التزاما وليس هو عين المستفهم عنه بل لازم له وقد ظهر بهذا أن طلب التصديق لا بد منه بكل حال اما استقلالا أو تبعا وقد يعكس هذا فيقال كل استفهام فهو طلب تصور لانك اذا قلت أقام زيد فالمعنى أقام أم لم يقم فمعناه أى المحتملين وقع قيامه أم عدم قيامه وأى انما يسأل بها عن التصور فانت تعلم أحد الامرين لا محالة لان النقيضين لا يرتفعان وأنت تريد تعيين الواقع منهما فصار كقولك أقائم ام قاعد زيد فى أنه لتصور المسند ومامن استفهام الا يمكن ان يقال معه أى وقد تقرر انها انما يسأل بها عن التصور وجوابه انا لانسلم أن أيا يصلح فى قولك أقام زيد أم لم يقم اذا قلنا انه استفهام تصديق وكيف يكون ذلك

الاطلاق (قوله لتعيين ذلك أى الواحد والحاصل أن السائل فى المثال المذكور عالم بالنسبة أعنى ثبوت الكونية للدبس والمجهول له هو الظرف المكون فيه فانه وان كان معلوما له أنه أحدهما الا أنه مجهول من حيث التفصيل أعنى كونه الخابية أو الزق لا يقال كون الهمزة فى أزيد قائم للتصديق وفى قولك أفى الخابية دبس أم فى الزق للتصور تحكم لان فى الاول ترددا بين قيام زيد وعدمه وفى الثانى التردد بين كون الدبس فى الخابية وكونه فى الزق لانا نقول متعلق الشك فى الاول حصول النسبة وعدمها وفى الثانى نفس الموصوف بها وهو المحكوم به مع مقابله بدليل الاتيان بأم فناسب كون الاول للتصديق الذى هو العلم بالنسبة دون الثانى وان لزم من الشك فى أحدهما الشك فى الآخر وحاصله أن السؤال عن التصديق هو مايكون عن نسبة المحمول للموضوع أو سلبها عنه والسؤال عن التصور هو مايكون عن نفس المحمول او مقابله كما تقدم ذلك الفرق المعنوى

(ولهذا) أي ولمجيء الهمزة لطلب التصور (لم يقبح) في طلب تصور الفاعل (أزيد قام) كما قبح هل زيد قام (و) لم يقبح في طلب تصور المفعول (أعمرا عرفت) كما قبح هل عمرا عرفت وذلك لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل

(ولهذا) أي ولمجيء الهمزة لطلب التصور دون هل فانها للتصديق فقط كما يأتي (لم يقبح) ورودها في التركيب الذي يكون الاستفهام فيه لطلب التصور كطلب تصور الفاعل في كقولك (أزيد قام) بخلاف ورود هل في هذا التركيب الذي هو لطلب التصور غالبا فلا يقال هل زيد قام الا على قبح (و) كطلب تصور المفعول في قولك (أعمرا عرفت) بخلاف ورود هل فيه فيقبح فلا يقال هل عمرا عرفت الا على قبح أيضا ووجه كون التركيب لطلب التصور أن التقديم فيهما يفيد الاختصاص فيكون مفاد الاول السؤال عن خصوص الفاعل بمعنى أنه يسأل عن المختص بالقيام بالفعل بعد العلم بوقوع القيام من زيد أو غيره فيكون أصل التصديق بوقوع القيام معلوما عنده فلزم كون السؤال عن

وهما استفهامان وليس كل استفهام يصلح أن يقال فيه أي من جهة المعنى وان صلح من جهة اللفظ الاترى أنك لو قلت في قوله تعالى ألهم أرجل انه يصح أن يعبر عنه بأن يقال أي الامرين لهم الارجل أم الايدي لكنت مخالفا الصرورة العقل وان صح لفظا وبعد أن انكشف الغطاء عن ذلك فلنعد لشرح كلام المصنف فالهمزة يطلب بها أيهما كان من تصديق أو تصور ومثل المصنف استفهام التصديق بقولك أقام زيد وأزيد قائم وليس على اطلاقه بل ذلك حيث كان المراد أم لم يقم وأردت الانقطاع فان كان المراد أم عمرو أو أم قعد فلا كما سبق فان قيل عذره في ذلك أن هذه الصيغة عند الاطلاق ظاهرة فيما ذكره قلنا ظاهرة في أن المعنى أم لم يقم لكن ليست ظاهرة في أن أم منقطعة وأما تمثيله بزيد قائم فلا يصح على شيء من التقادير أما على أن يكون المعنى أم عمرو أو أم قاعد فواضح وأما على أن المعنى أم لم يقم فهو لا يصح على رأي المصنف فانه يرى أن الذي يلي الهمزة هو المستفهم عنه فتعين أن يكون هو المسند اليه لا الجملة وان كنا لا نوافق المصنف على ما قاله بل نصحح هذا المثال لما سيأتي وأما الاستفهام عن التصور فاما عن تصور المسند اليه ومثله المصنف بقولك أدبس في الاناء أم عسل وهو مثال صحيح وأما عن تصور المسند ومثله المصنف بقولك أفي الخابية دبسك أم في الزق وفيه تساهل فان في الخابية ليس مسندا بل المسند الاستقرار الذي هو عامل في هذين الجارين والمجرورين ويمكن تأويل كلامه على أنه لم يرد بالمسند الظرف بل الاستقرار الذي يتعلق به الظرف وأما عن تصور شيء من تعلقات المسند ولم يذكره المصنف وكلام الخطيبي يوهم نفيه وليس كما قال وذلك قولك أزيدا أم عمرا ضربت ويصح التمثيل له بما مثل به المصنف للاستفهام عن المسند وهو أفي الخابية دبسك أم في الزق قوله (ولكونها) أي الهمزة لا تختص بتصور ولا تصديق مقلوب صوابه أن يقال لا يختص بها تصور ولا تصديق وان كان الواقع ان الهمزة لا تختص بالتصور ولا التصديق لان كلا منهما يوجد في استفهام بغيرها وكل من التصور والتصديق لا يختص بالهمزة لانها استعملت في الآخر لكن المصنف يريد أن الهمزة تستعمل فيهما والتعبير عن ذلك أن يقول لكون الهمزة لا يختص بها تصور ولا تصديق بل تخرج عن كل منهما الا خر لم يقبح كذا وكذا ثم على المصنف اعتراض وهو أن عدم قبح ما سيذكره ليس ناشئا عن استعمال الهمزة في التصور والتصديق كما ذكره بل هو ناشئ عن استعمالها في التصور فينبغي أن يقول ولكونها لا يختص

فيما ذكر مع هل في المرفوع والمنصوب وعدم القبح مع الهمزة في المرفوع والمنصوب فقوله لان التقديم أي للمرفوع والمنصوب (قوله لان التقديم الخ) توضيح ذلك أن التقديم يفيد الاختصاص فيكون مفاد التركيب الاول السؤال عن خصوص الفاعل بمعنى أنه يسأل عن المختص بالقيام هل زيد أو عمرو بعد تعقل وقوع القيام فيكون أصل التصديق بوقوع القيام من فاعل ما معلوما عنده فلزم كون السؤال عن تعيين الفاعل ومفاد الثاني السؤال عن خصوص المفعول أي الذي اختص بالمعرفة دون غيره بمعنى أنه يسأل عن الذي يصدق عليه أنه المعروف فقط دون غيره بعد العلم بوقوع المعرفة على عمرو وغيره فأصل التصديق بوقوع الفعل على مفعول ما معلوم وانما سأل عن تعيين المفعول فالسؤال في الجملتين لطلب التصور فلو استعملت فيهما هل لافادت طلب التصديق واصل التصديق معلوم فيهما فيكون الطلب بها لتحصيل الحاصل بخلاف استعمال الهمزة فانه لا ضرر فيه لانها لطلب التصور فان قلت مقتضى هذا أن استعمال هل فيما ذكر من التركيبين ممنوع لا أنه قبيح فقط قلت انما لم يكن ممنوعا لجواز ان يكون التقديم لغير التخصيص لانه لا يتعين أن يكون للتخصيص فلذا لم يمنع أصل التركيب اهـ يعقوبي

فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهذا ظاهر في أعمرا عرفت لا في أزيد قام فليتأمل

تعيين الفاعل ويكون مفاد الثاني السؤال عن خصوص المفعول أي الذي اختص بالمعرفة دون غيره بمعنى أنه يسأل عن الذي يصدق عليه انه هو المعروف فقط دون غيره بعد العلم بوقوع المعرفة على عمرو أو غيره فأصل التصديق بوقوع الفعل على مفعول ما معلوم وانما سأل عن المفعول الذي اختص بها فكان السؤال في الجملتين لطلب التصور فلو استعملت فيهما هل لأفادت طلب التصديق وأصل التصديق معلوم فيهما لأنهما للاختصاص فيكون الطلب بها التحصيل الحاصل لكن هذا التعليل يفيد المنع لا القبح كما ذكروا وقد يجاب عنه بأنه لا يتعين التخصيص فلذلك لم يمنع أصل التركيب كما سيأتي الاشارة اليه ثم هذا في أعمرا عرفت ظاهر لأن الغالب كون تقديم المفعول للاختصاص وأما في أزيد قام ففيه نظر لأنه يكون كثيرا لمجرد الاهتمام وشبهه فلا يستدعي التخصيص في الغالب الذي يكون ملزوما لطلب التصور حتى يقبح من جهة أن هل استعملت فيما يتبادر منه طلب التصور ولم يقبح في الهمزة التي تستعمل لذلك نعم يقبح مع هل لأمر آخر على ما يأتي من أنها بمعنى قد في الأصل فلا يليها الا الفعل غالبا ولما كانت الهمزة للتصديق والتصور ناسب أن يذكر ما يعلم به أنه أريد بها السؤال عن كل متصور

بها تصديق لم يقبح أزيدا ضربت وأزيد قام والذي ذكره الشارح أن لذلك حالتين ان أريد التصور لم يقبح وان أريد التصديق قبح لما سيأتي من قبح نظيره في هل قلت المراد أنك اذا قلت أزيدا ضربت كان محتملا لأن تريد أضربت أم لم تضرب فيكون طلب تصديق فيقبح وأن يكون المراد عمرا فيكون طلب تصور فلا يقبح وهذا الذي ذكره فاسد لأن المصنف والشارح المذكور قالا ان المستفهم عنه هو ما يلي الهمزة فتعين أن يكون المستفهم عنه هو زيدا فيكون تصورا ولذلك جزم المصنف بعدم قبحه لأنه لا يحتمل عنده غير التصور نعم يمكن أن يقال زيدا هو المستفهم عنه فتارة يستفهم عنه أهو الذي وقع له التخصيص بالضرب أولا وذلك طلب تصور وتارة يستفهم عن ثبوت تخصيصه بالضرب لأن تقدير أزيدا ضربت أما ضربت أحدا الا زيدا وأنت لو صرحت بذلك لكنت طالبا للتصديق والمستفهم عنه هو زيد باعتبار تخصيصه فلم يخرج زيدا أن يكون مستفهما عنه أي عن اختصاصه كأنك قلت أشاركه أحد أم لا وانما قلنا ذلك محافظة على أن يكون المستفهم عنه ما يلي الهمزة على رأي المصنف بقي النظر فيما هو موضوع اللفظ والذي يظهر ان قلنا بالاختصاص أن موضوع اللفظ طلب التصديق وأن التقدير أما ضربت أحدا غير زيد لكن المصنف قال ان ذلك لا يصح وكأنه لاحظ أن المعنى طلب التصور وهو واضح عند تقدير عدم الاختصاص أما على تقدير الاختصاص ففيه عسر لأن مدلول زيدا عرفت ما عرفت الا زيدا فاذا دخلت الهمزة صار معناه أما عرفت الا زيدا وذلك استفهام تصديق وما ذكره المصنف يؤدي الى أن يكون التقدير أزيدا الذي ما ضربت الا هو وفي تنزيل اللفظ عليه عسر نعم يشكل على أنه اذا كان لطلب التصديق في الموجب لقبحه قولكم لأن التخصيص يستدعي حصول التصديق قلنا مسلم ولكن التخصيص يستدعي التصديق باسناد أصل الفعل لا حصول التصديق بالاختصاص فقولك أزيدا ضربت يستدعي حصول التصديق بأن ثم مضروبا وليس هو المستفهم عنه بل المستفهم عنه اختصاصه بالمضروبية ولم يحصل به تصديق ويمكن أن ينازع في أصل حصول التصديق لأن قولك أزيدا ضربت اذا جعلناه للاختصاص وحللناه لنفي واثبات صار كقولنا أما ضربت الا زيدا وأنت لو قلت ما ضربت أحدا غير زيد لما دل على ضرب زيد الا بالمفهوم الذي ينكره كثير من الناس ولو كانت غير استثنائية فالاستثناء من النفي ذهب ذاهبون الى أنه ليس

(قوله فيكون هل) أي لو أتى بها في هذا التركيب لطلب حصول الحاصل أي لأنها لطلب التصديق أي وطلب حصول الحاصل عبث (قوله وهذا ظاهر الخ) أي واستدعاء التقديم حصول التصديق بنفس الفعل ظاهر في تقديم المنصوب لأن تقديم المنصوب يفيد الاختصاص مالم تقم قرينة على خلافه فالغالب فيه الاختصاص وأما كونه للاهتمام أو التبرك أو الاستلذاذ فخلاف الغالب وأما تقديم المرفوع فليس للاختصاص في الغالب بل الغالب فيه أن يكون لتقوّي الاسناد وأما كونه للتخصيص فخلاف الغالب وحينئذ فلا يكون هل زيد قام قبيحا لما ذكر نعم يقبح لأمر آخر على ما يأتي من أن هل في الأصل بمعنى قد فلا يليها الا الفعل غالبا (قوله فليتأمل) انما قال ذلك لأن تقديم المنصوب يكون أيضا لغير الاختصاص كالاهتمام فيساوي تقديم المرفوع من جهة أن كلا قد يكون لاختصاص ولغيره وحينئذ فلا فرق بينهما وحينئذ فيكون الاتيان بهل قبيحا دون الهمزة في تقديم المنصوب والمرفوع ويجاب عنه بأن النظر في الفرق بينهما للغالب فتقديم المرفوع والمنصوب وان اشتركا في أن كلا يكون للاختصاص ولغيره لكن الغالب في تقديم المنصوب التخصيص (والمسؤل
وفي تقديم المرفوع غير التخصيص وحينئذ فيكون الاتيان بهل قبيحا دون الهمزة في تقديم المنصوب دون المرفوع نظرا للغالب فيهما

والمسوٴل عنه بها هو ما يليها فتقول أضربت زيدا اذا كان الشك فى الفعل نفسه وأردت بالاستفهام أن تعلم وجوده

(والمسوٴل عنه بها) أى بالهمزة (هو ما يليها كالفعل فى أضربت زيدا) اذا كان الشك فى نفس الفعل أعنى الضرب الصادر من المخاطب الواقع على زيد وأردت بالاستفهام أن تعلم وجوده فيكون لطلب التصديق ويحتمل أن يكون لطلب تصور المسند بأن تعلم أنه قد تعلق فعل من المخاطب بزيد لكن لا تعرف أنه ضرب أو اكرام

خاص من المسند أو المسند اليه أو شىء من متعلقاتهما فأشار الى ذلك بقوله (والمسوٴل عنه بها) أى بالهمزة عند قصد السوٴال عن أجزاء الجملة تصور (ما يليها) من تلك الاجزاء وذلك (كالفعل فى) قول القائل (أضربت زيدا) فان هذا الكلام يقوله الشاك فى وقوع ضرب منك على زيد بمعنى انه يشك هل وقع ضرب على زيد أو لم يقع أصلا كذا قيل ولكن على هذا تكون للتصديق فى أصل الفعل فلا يكون بعض أجزاء الجملة أولى بايلائها من بعض وقد يجاب بانه لما كان الغرض السوٴال عن أصل النسبة المتعلقة بالمفعول وأصل النسبة للمسند والمسند هنا فعل كان الفعل هو المسوٴل وانما يتضح ويتجه اذا كانت للتصور ولو كان التصور لا يخلو هنا عن مراعاة التصديق كما تقدم وأما ان كانت للتصديق المحض فلا يتضح ماذكر لان أحد أجزاء الجملة ليس أولى من الاخر فى الايلاء كما نبهنا عليه آنفا بل ينبغى أن يجرى الكلام حينئذ على أصله قبل الاستفهام ولهذا قررنا كلامه على ما اذا أريد بالهمزة التصور وقد تقدم البحث فيما فسر به معنى الكلام الموالى الفعل فيه الهمزة وأن ذلك ينافى ما فرض

باثبات ثم قال (والمسؤل عنه بها هو ما يليها) أى المسئول عنه بالهمزة هو ما يليها مثال ذلك أقائم أم قاعد زيد اذا استفهمت عن المسند وان استفهمت عن المسند اليه قلت أزيد أم عمرو قائم أو عن تعلقات الفعل قلت أزيدا أم عمرا ضربت وأقائما أم جالسا ضربت وقوله (كالفعل فى أضربت زيدا) عبارة توهم أن المراد الفعل فقط ويكون لتصور المسند وانما تريد عن وجود الفعل ويكون استفهام تصديق كما بينه فى الايضاح وقد تقدم الكلام على ما فى هذا المثال من النظر وقوله (والفاعل فى أأنت ضربت) يريد به الفاعل المعنوى لا الصناعى فانه لا يتقدم على فعله وقد يقال هذا يفضى الى أن أزيد قام استفهام عن زيد لا عن القيام وذلك يفضى الى أنه لا يصح أزيد قام أم قعد وانه لا يصح أزيد فعل كذا حتى يكون الفعل قد تحقق وقوعه وفيه بعد ثم يخدش فيما جزموا به من أن المستفهم عنه ما يليها نص سيبويه فيما نقله شيخنا أبو حيان عنه قال فى تمثيله أزيد عندك أم عمرو وأزيدا لقيت أم بشرا فتقديم الاسم أحسن ولو قلت ألقيت زيدا أم عمرا لكان جائزا حسنا أو قلت أعندك زيد أم عمرو كان جائزا حسنا

(قوله هو ما يليها) أى هو تصور ما يليها والتصديق به (قوله اذا كان الشك) أى يقول ذلك اذا كان الشك فى نفس الفعل أى من حيث صدوره من المخاطب حتى يصح تعلق الشك به والا فالفعل فى حد ذاته لا يتعلق به شك ويدل لذلك قول الشارح أعنى الخ أى تقول ذلك اذا حصل عندك شك فى أن المخاطب ضرب زيدا أم لا (قوله أن تعلم وجوده) أى أردت أن تعلم أن الضرب وجد من المخاطب أم لا (قوله ويحتمل أن يكون الخ) أى فهذا التركيب أعنى أضربت زيدا وكذا ما ماثله من كل تركيب ولى الهمزة فيه فعل محتمل لان يكون لطلب التصديق ولطلب التصور وتعيين أحد الامرين بالقرائن اللفظية كاقتران العادل لما يلى الهمزة بأم المنقطعة أو المتصلة فمثل أضربت زيدا أم لا لطلب التصديق وقولك أضربت زيدا أم أكرمته لطلب التصور أو المعنوية كما فى أفرغت من الكتاب الذى كنت تكتبه فانه سوال عن التصديق بالفراغ منه وقوله الذى كنت تكتبه قرينة على ذلك لانه يفيد أن السائل عالم بأن المخاطب يكتب كتابا وأما قولك أكتبت هذا الكتاب أم اشتريته فانه سؤال عن تصور المسند أى تعيينه والقرينة حالية واذا علمت ان ماذكره المصنف من المثال محتمل للامرين ظهر لك أن فى كلام المصنف أعنى قوله والمسؤل عنه بها هو ما يليها كالفعل الخ نظرا وذلك لانه لا يظهر الا اذا كان المسؤل عنه تصور المسند أو المسند اليه أو شىء من متعلقاتهما الان هذا هو الذى يتأتى ايلاؤه لها ولا يظهر اذا كان المطلوب بها التصديق بوقوع النسبة اذ ليس له لفظ واحد يلى الهمزة بل دائر بين المسند والمسند اليه فليس أحدهما أولى بالايلاء من الاخر وقد يجاب بأنه لما كان الغرض عند السوٴال بها عن التصديق السوٴال عن حال النسبة وهى جزء مدلول الفعل فلا بد أن يلى الفعل الهمزة هذا وبعضهم حمل كلام المصنف على ما اذا كان المسوٴل عنه أحد الطرفين لا النسبة ولا وجه له كما علمت بقى بحث آخر وهو أن الشارح حمل المتن على صورة التصديق وجعل صورة التصور احتمالا مع أن التصديق انما يحصل بالطرفين فلم يل التصديق الذى هو المسول عنه الهمزة فهلا حمل المتن على صورة التصور ابتداء كذا فى يس والجواب عنه ما علمته فتأمل (قوله لكن لا تعرف انه ضرب أو اكرام) أى وأردت بالاستفهام تبيينه

وتقول أأنت ضربت زيدا اذا كان الشك فى الفاعل من هو وتقول أزيدا ضربت اذا كان الشك فى المفعول من هو وهل لطلب التصديق

(قوله والفاعل الخ) عطف على الفعل وينبغى أن يراد هنا بالفاعل الفاعل المعنوى لا الصناعى اذ لا يجوز تقديمه على فعله (قوله اذا كان الشك فى الضارب) أى تقول هذا الكلام لمخاطبك اذا كنت تعلم أن شخصا صدر منه الضرب وشككت فى كونه المخاطب أو غيره فكأنك تقول له الذى صدر منه الضرب أأنت أم غيرك فالشك هنا فى الفاعل فالسؤال هنا لطلب التصور (قوله اذا كان الشك فى المضروب) أى أن هذا الكلام انما تقوله اذا عرفت أن مخاطبك ضرب أحدا وجهلت عين ذلك الاحد فكأنك تقول مضروبك ماهو هل هو زيد أم غيره فالشك هنا فى المفعول والسؤال هنا للتصور ولا يذهب عنك مانبهنا عليه آنفا من أن الاستفهام الذى ذكروا انه يراد به التصوّر هنا لا يخلو عن مراعاة التصديق المخصوص ولهذا صح اطلاق الشك فيما هو سؤال عن تصوّر الفاعل أو المفعول مع أن الشك انما يتعلق بالنسبة لا بالفاعل والمفعول من حيث ذاتهما (قوله وكذا قياس سائر المتعلقات) أى المعمولات نحو أفى الدار صليت وأيوم الجمعة سرت وأتأديبا ضربت وأراكبا

(والفاعل فى أأنت ضربت) اذا كان الشك فى الضارب (والمفعول فى أزيدا ضربت) اذا كان الشك فى المضروب وكذا قياس سائر المتعلقات (وهل لطلب التصديق

وتقدم جوابه فتأمله (والفاعل) هو عطف على قوله كالفعل أى يلى المسؤل عنه الهمزة كالفعل فيما تقدم وكالفاعل (فى) قولك (أأنت ضربت) فان هذا الكلام انما يقوله من عرف حصول أصل النسبة بان عرف صدور الضرب من أحد وجهل عين الفاعل فكأنه يقول هذا الضرب الصادر من الذى صدر منه أأنت أم غيرك فالشك هنا فى الفاعل (و) كـ(المفعول فى) قولك (أزيدا ضربت) فانك انما تقول هذا الكلام اذا عرفت أن مخاطبك ضرب أحدا وجهلت عين ذلك الاحد فكأنك تقول مضروبك ماهو هل هو زيد أم غيره فالشك هنا فى المفعول والسؤال هنا للتصور ولا يذهب عنك مانبهنا عليه آنفا من أن الاستفهام الذى ذكروا أنه يراد به التصور هنا لا يخلو عن مراعاة التصديق المخصوص ولهذا صح اطلاق الشك فيما هو تصور سؤال عن تصور الفاعل أو المفعول مع أن الشك انما يتعلق بالنسبة لا بالفاعل أو المفعول من حيث ذاتهما فافهم (وهل) من حروف الاستفهام انما تستعمل لطلب التصديق) والمراد به هنا مطلق وقوع النسبة أولا وقوعها لانه متى علم أصل الوقوع وطلب

كما جاز أزيد عندك أم عمرو وتقديم الاسمين جميعا مثله وان كان ضعيفا انتهى كلام سيبويه واختاره الشيخ أبو حيان ثم نقول اذا كان مع الهمزة أم وجعلنا المستفهم عنه ما يليها يلزم تقديم الاسمين لان المستفهم عنه أحدهما فلا يحصل تقديم المستفهم عنه الا بتقديمهما وقد قال سيبويه انه ضعيف ثم أن السكاكى والمصنف جعلا من أمثلة الاستفهام عن التصديق قولك أزيد منطلق ولو كان المستفهم عنه هو زيد لكان ذلك طلبا للتصور لا للتصديق ثم نقول التصديق ليس له لفظ واحد يلى الهمزة بل معناه دائر بين المبتدا والخبر فلا يمكن أن يلى لفظة الهمزة الا أن يقال المعتبر فيه هو الفعل ثم نقول يستحيل أن يلى الهمزة المستفهم عنه بل بعضه ألا ترى أن المستفهم عنه فى قولك أزيدا ضربت أم عمرا المضروب مبهما لا زيد فقط ثم قوله تعالى آلله أذن لكم يلزم أن يكون استفهاما عن المسند اليه وليس كذلك بل عن النسبة بدليل أم على الله تفترون وقول المصنف (والمسؤل عنه بها هو ما يليها) ظاهر قوله بها أو ذكره لذلك فى هذا المحل وقطعه النظير عن النظير دون ذكره لذلك فى أول الكلام أو آخره يقتضى أن غيرها من أدوات الاستفهام لا يطلب بها ما يليها وليس كذلك بل غيرها يشاركها فى ذلك وقد ذكره الطيبى فى التبيان (تنبيه) قولنا لا يستفهم عن المسند اليه حتى يتحقق حصول مطلق النسبة قد يلزم أن تكون النسبة ماضية فلا يصح أزيد سيقوم أم عمرو وليس كذلك بل يستفهم عن الفعل المستقبل وعن فاعله اذا ترجح وقوعه وهذا مع كونه واضحا صرح به صاحب الاقصى القريب (تنبيه) ان قيل التصديق مسبوق بالتصور فاذا حصل التصديق كيف يطلب التصور وقد قلتم انه تارة يسئل عن التصور والتصديق معلوم قلنا انما نعنى بالتصديق اعتقاد وجود النسبة فمن قال أزيد قام أم عمرو مصدق بان ثم قياما لكنه يجهل فاعله ص (وهل لطلب التصديق الخ) ش الاداة الثانية

جئت ونحو ذلك اهـ مطول ولم يذكر المفعول المطلق لانه لا يتقدم على عامله لانه بمنزلة التأكيد بل ادعى بعضهم أنه توكيد لفظى اصطلاحا كما هو مسطر فى كتب النحو لكن انظر المصدر المبين للنوع والعدد هل يتقدم أولا وحرره (قوله وهل لطلب التصديق) أى لطلب أصل التصديق وهو مطلق ادراك وقوع النسبة أولا وقوعها فلا يرد أن الهمزة أيضا لطلب التصديق دائما لانها لطلب تصديق خاص وان كان الغرض منه قد يكون تصور المسند اليه أو المسند

كامر ولذا قال العلامة اليعقوبى المراد بالتصديق هنا مطلق ادراك وقوع النسبة أولا وقوعها لانه متى علم أصل الوقوع وطلب الاعلام بوقوع مخصوص عدوه من باب التصور (قوله فحسب) أى اذا عرفت أنها لطلب التصديق فحسبك هى أى هذه المعرفة فحسب مبتدأ لكن ضمه ليس رفعا لانه مبنى بعد حذف المضاف اليه على الضم ومآله القصر على طلب التصديق وان كان ليس من طرقه اهـ أطول (قوله وتدخل على الجملتين) أى الاسمية والفعلية بشرط أن تكون الجملة مثبتة فلا تدخل على منفى فلا يقال هل لا قام زيد لانها فى الاصل بمعنى قد وهى لا تدخل على المنفى فلا يقال قد لا يقوم زيد واعلم أن عدم دخول هل على المنفى لا ينافى أنها لطلب التصديق مطلقا أعنى الايجابى والسلبى فيجوز أن يقال هل قام زيد أو لم يقم كما صرح بذلك العلامة المحلى فى شرح جمع الجوامع ورادا على التاج السبكى فى المتن المذكور حيث فهم من قولهم انها لا تدخل على منفى أنه لا يطلب بها التصديق

فحسب) وتدخل على الجملتين (نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد) اذا كان المطلوب حصول التصديق بثبوت القيام لزيد والقعود لعمرو (ولهذا) أى لاختصاصها بطلب التصديق (امتنع هل زيد قام أم عمرو) لان وقوع المفرد ههنا بعد ام دليل على ان ام متصلة وهى لطلب تعيين أحد الامرين مع العلم بثبوت أصل الحكم

الاعلام بوقوع مخصوص عدوه من باب التصور (فحسب) أى فطلب التصديق بها حسبك أى كافيك عن طلب التصور فلا يتعدى بها من التصديق الى التصور فلا تستعمل فيه وتدخل عند استعمالها فى التصديق الذى تختص به على الجملتين الفعلية (نحو) قولك (هل قام زيد و) الاسمية كقولك (هل عمرو قاعد) وانما تستعمل فى التركيبين اذا أريد فيهما السؤال هل حصل القيام لزيد أو لم يحصل له أصلا وهل حصل القعود لعمرو أو لم يحصل له أصلا (ولهذا) أى ولاجل اختصاصها بالتصديق (امتنع) استعمالها فى تركيب قرنت فيه بما يدل على السوال عن التصور نحو قولك (هل زيد قائم أم عمرو) لان أم هنا وقع بعدها مفرد فدل على كونها متصلة والمتصلة تدل على كون

هل وهى لطلب التصديق وقول المصنف (فحسب) أى فقط وهذه الكلمة ملازمة للاضافة معنى وتقطع عنها لفظا فتبنى على الضم فى الاكثر وقد أوضحنا ما يتميز به طلب التصديق فى الهمزة وأمثلته وهى بعينها أمثلة الاستفهام بهل وعبارة الطيبى فى التبيان هل مختصة بطلب التصديق وهى فاسدة والصواب أن طلب التصديق مختص بها وذلك كقولك هل قام زيد ولا يحتاج أن نقول هنا على أحد التقادير لانه لا يصلح الا للتصديق فيحمل عليه وقوله وهل عمرو قاعد فيه ما سبق من البحث وذكر المثالين لان أحدهما جملة اسمية والآخر فعلية ثم قال (ولهذا) أى ولكون هل لا يطلب بها الا التصديق (امتنع هل زيد قام أم عمرو) لان أم المتصلة انما تستعمل عند طلب التصور وارادة التعيين بعد العلم بالنسبة والتصديق

السلبى (قوله نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد) أورد مثالين دفعا لتوهم اختصاص هل بالفعلية لكونها فى الاصل بمعنى قد) قوله اذا كان المطلوب حصول التصديق الخ) الاولى أن يقول اذا كان المطلوب التصديق بثبوت القيام لزيد الخ وذلك لان التصديق كما مر حصول وقوع النسبة أولا وقوعها فيحصل المعنى اذا كان المطلوب حصول حصول الخ ولا معنى له الا أن يجرد التصديق عن بعض معناه وهو الحصول ويراد به الوقوع فكأنه قال اذا كان المطلوب حصول الوقوع لثبوت القيام لزيد أى ادراك أن هذا الثبوت مطابق للواقع مع العلم بحقيقة كل من المسندين تأمل (قوله ولهذا امتنع هل زيد الخ) أى امتنع الجمع بينها وبين ما يدل على السؤال عن التصور نحو قولك هل زيد قائم أم عمرو (قوله لان وقوع المفرد الخ) هذا علة للعلية أى وامتنع هل زيد قام أم عمرو لاختصاصها بطلب التصديق لان وقوع المفرد وهو عمرو هنا أى بعد أم الواقعة فى حيز الاستفهام دليل على أن أم متصلة اذ لو كانت منقطعة لوجب وقوع الجملة بعدها بأن يقال أم عندك بشر ولا يقال ان ذلك المفرد الواقع بعدها هنا جزء من جملة وانها منقطعة لان وقوع المفرد الذى هو جزء جملة بعد أم المنقطعة جوازه مشروط بكونها بعد الخبر نحو انها لابل أم شاء وهنا ليست واقعة بعد الخبر وانما سميت أم هذه منقطعة لانقطاع ما بعدها عما قبلها لان الغرض من الاتيان بها الانتقال من كلام الى كلام آخر فلذا كانت بمعنى بل الاضرابية وانما سميت أم المتصلة بذلك لاتصال ما قبلها بما بعدها (قوله وهى لطلب تعيين أحد الامرين) أى المفرد الذى قبلها والمفرد الذى بعدها وأما المنقطعة وهى التى بمعنى بل فلطلب التصديق فيجوز وقوعها بعد هل تأكيدا (قوله مع العلم بثبوت أصل الحكم) أى المحكوم به والعلم بثبوت المحكوم به تصديق وحاصله أنها لا تكون الا لطلب التصور بعد حصول التصديق بنفس الحكم فان قلت التصديق مسبوق بالتصور فكيف يصح طلب التصور بأم المتصلة

مع حصول التصديق فى نحو أزيد قام أم عمرو قلت التصديق الحاصل هو العلم بنسبة القيام الى أحد المذكورين والمطلوب تصور أحدهما على التعيين وهو غير التصور السابق على التصديق لانه التصور بوجه مّا (قوله وهل انما تكون لطلب الحكم) أى التصديق أى فأم المتصلة تفيد أن السائل عالم بالحكم وهل تفيد أنه جاهل به لانها لطلبه وحينئذ فبين هل وأم المذكورة تدافع وتناقض فيمتنع الجمع بينهما فى تركيب واحد وتفسير الحكم بالتصديق بناء على أن التصديق بسيط وأنه عبارة عن الحكم وأن تصور المسند والمسند اليه والنسبة أى ادراك كل منها شروط للتصديق لا أجزاء له وهذا هو مذهب الحكماء وهو المختار وقيل ان التصديق مركب من تصور المسند والمسند اليه والنسبة ومن الحكم وهو ادراك أن

النسبة واقعة أو ليست بواقعة فان قلت لم لا يكون المطلوب بنحو قولنا هل زيد قام أم عمرو الامرين معا أعنى طلب التعيين وطلب الحكم بأن يكون المطلوب بهل التصديق وبأم التعيين و يقصدان معا باللفظين المختلفين اذ طلب التعيين لم يقصد بهل بل بأم وطلب الحكم لم يقصد بأم بل بهل وحينئذ فيسوغ الجمع بين هل وأم المتصلة قلت المراد أن الجملة الواقعة فيها هل لا تكون الا لطلب التصديق والجملة الواقعة فيها أم لا تكون الا لطلب التعيين فالجمع بينهما يؤدى الى التناقض على أن طلب التعيين بأم يستلزم كون التصديق بأصل الحكم حاصلا اذ قد قلنا أنها لطلب تعيين أحد الامرين مع العلم بثبوت أصل الحكم وهل تقتضى عدم حصوله وحينئذ فلا يمكن . وانما الجمع بينهما فلا يتوجه السؤال من أصله (قوله ولو قلت الخ) أفاد بهذا أن محل امتناع المثال المتقدم عند الاتيان بأم بعد هل فلو لم تذكر فانه لا يمتنع بل يكون قبيحا لما سيجىء من قول المصنف لان التقديم الخ (قوله ولهذا أيضا قبح) أى ولاجل اختصاصها بالتصديق قبح استعمالها فى تركيب هو مظنة للعلم بحصول أصل النسبة وهو ما يتقدم فيه المعمول على الفعل سواء كان ذلك المعمول مفعولا نحو هل زيدا ضربت أو غيره نحو أفى الدار جلست وأراكبا جئت وأعندك قام عمرو (قوله لان التقديم) أى تقديم المعمول على الفعل (قوله يستدعى) أى يقتضى غالبا (قوله حصول التصديق) أى حصول العلم للمتكلم (قوله بنفس الفعل) أى بنفس وقوع الفعل كالضرب أى ان التقديم يقتضى أن المتكلم عالم بوقوع الفعل (قوله فتكون هل الخ) أى لانها لطلب التصديق (قوله وهو محال) أى وحصول الحاصل محال وحينئذ فيكون طلبه عبثا

وهل انما تكون لطلب الحكم فقط ولو قلت هل زيد قام بدون أم عمرو لقبح ولا يمتنع لما سيجىء (و) لهذا أيضا (قبح هل زيدا ضربت لان التقديم يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل) فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال

السؤال عن التصور لانها التعيين أحد الشيئين المنبهم من وقعت منه النسبة منهما بعد العلم بأصل تلك النسبة وقد تقدم أن هل لطلب أصل النسبة فقتضاها جهل أصل النسبة اذ لا يسئل عن معلوم ومقتضى أم المتصلة العلم بها فتنافيا ولو لم يذكر أم مع هل أصلا أو ذكرت منقطعة بان أريد الانتقال من كلام الى آخر فقيل مثلا هل زيد قام أو هل زيد قائم أو عمرو قائم بمعنى بل عمرو قائم على وجه الاضراب لم يمتنع ولم يقبح كما سيأتى قريبا (و) لاجل اختصاصها بالتصديق (قبح) استعمالها فى تركيب هو مظنة للعلم بحصول أصل النسبة وهو ما يتقدم فيه المفعول على الفعل نحو قول القائل (هل زيدا ضربت) بتقديم زيد على ضربت وانما كان مظنة للعلم بحصول أصل النسبة (لان التقديم) أى تقديم المفعول (يستدعى) أى يقتضى غالبا (حصول التصديق) أى أن المتكلم حصل له تصديق (بنفس) وقوع (الفعل) الذى هو الضرب وانما سأل عن تعيين المفعول فكأنه يقول هذا الضرب الصادر منك من الذى وقع عليه هل هو زيد أو غيره فالمجهول هو المفعول فعلى مقتضى ظاهر الاستعمال والغالب يكون سؤالا عن المفعول لا عن ثبوت أصل الفعل وعلى مقتضى أصل استعمال هل يكون سؤالا عن أصل الفعل وهو طلب تحصيل الحاصل وهو عبث ينزل فى باب البلاغة منزلة المحال فكان بين ظاهرهما التنافى فقبح ونحو زيد فى

طلب النسبة فيلزم طلبها وكونها حاصلة وهما متنافيان قال السراج تبعا لصاحب المفتاح بخلاف أم المنقطعة فيجوز أن تعادل هل فتقول هل قام زيد أم قعد بشر قال سيبويه تقول هل تأتينى أم تحدثنى قلت أم لا تقع بعد هل الا منقطعة لانها لا يطلب بها الا التصديق ولا تكون أم معه الا منقطعة كما سبق ولانه يشترط فى اتصالها أن يكون قبلها استفهام بالهمزة قال ابن الصائغ ولا يجوز استعمال أم بعد هل الا أن تريد المنقطعة كقوله

ألا ليت شعرى هل تغيرت الرحى * رحى الحرب أم أضحت بفلج كما هيا

قال سيبويه هو على كلامين فقول السكاكى حينئذ امتنع أن يقال هل عندك عمرو أم بشر بخلاف أم

(قوله وانما لم يمتنع) أى مع أن العلة المذكورة تقتضى منعه لاحتمال أن يكون زيدا أى فى المثال المذكور مفعول فعل محذوف أى مقدر قبله ويكون مفعول المذكور محذوفا والتقدير هل ضربت زيدا ضربته وحينئذ فلا يكون هناك تقديم حتى يستدعى التصديق بحصول نفس الفعل (قوله أو يكون التقديم لمجرد الاهتمام) أى للاهتمام المجرد عن التخصيص أى وحينئذ فلا يكون التقديم مستدعيا للتصديق بحصول الفعل فلا تكون هل لطلب حصول الحاصل (قوله لكن ذلك) أى ماذكر من كون زيدا مفعولا لمحذوف أو مفعولا للمذكور قدم لمجرد الاهتمام لا للتخصيص (قوله خلاف الظاهر) أى لما يلزم على التقدير الاول من منع الفعل الظاهر عن العمل بلا شاغل وهو قبيح ولما يلزم على الثانى من مخالفة الغالب المتبادر اذ الغالب فى تقديم المنصوب كونه للتخصيص ومخالفة الغالب قبيحة واذا علمت ما يلزم على كل منهما ظهر لك أن كلا من الاحتمالين بعيد مرجوح الا انه مع بعده يكفى

فى تصحيح قولك هل زيدا ضربت فلذا عده المصنف قبيحا لا ممتنعا بقى شئ آخر وهو أن مقتضى ماذكر أنه اذا قدم المفعول بقصد الاهتمام نحو وجه الحبيب أتمنى كان قبيحا لمخالفة الغالب قال العلامة اليعقوبى قيل ولا قائل به وعلى هذا فيكون القبح مخصوصا بتقدير الفعل وحينئذ فيراعى ما حصل فى نفس الامر فان قصد التخصيص امتنع ولو قصد تقدير الفعل قبح وان قصد الاهتمام لم يقبح ولا يراعى فى القبح كون التقديم مظنة للتخصيص سواء قصد أولا كما هو ظاهر كلام الشارح وفى هذا المقام بحث ذكره شيخنا الشهاب الملوى فى شرح ألفيته وحاصله أنه اذا نظرنا الى الاحتمال لزم جواز

وانما لم يمتنع لاحتمال أن يكون زيدا مفعول فعل محذوف أو يكون التقديم لمجرد الاهتمام لا للتخصيص لكن ذلك خلاف الظاهر (دون) هل زيدا (ضربته) فانه لا يقبح (لجواز تقدير المفسر قبل زيدا) أى هل ضربت زيدا ضربته

المثال سائر المتعلقات نحو هل فى الدار جلست وهل راكبا جئت وهل عندك قام عمرو وانما لم يمتنع لعدم لزوم ارادة ما يفهم غالبا من التقديم الذى هو السؤال عن المفعول بعد العلم بأصل الفعل لجواز أن يكون زيدا مفعولا لفعل محذوف فلا يفيد الاختصاص ولكن فى هذا التقدير منع الفعل الظاهر من العمل بلا شاغل وهو قبيح فالقبح على هذا الاحتمال يكون من تبادر التخصيص ومن قبح المقدر وقيل لجواز أن يكون التقدير لمجرد الاهتمام فالقبح على هذا التقدير من تبادر التخصيص وغلبته ويلزم عليه القبح ولو تحقق الاهتمام ووجد كقولك هل وجه الحبيب تتمنى قيل ولا قائل به وعلى هذا يكون القبح مخصوصا بتقدير الفعل وحينئذ يراعى ما حصل فى نفس الامر فان قصد التخصيص امتنع وان قصد تقدير الفعل قبح وان قصد الاهتمام لم يقبح ولا يراعى فى القبح المظنة كما أشرنا اليه قبل وظاهر كلام المصنف ماقررنا به تأمل ثم القبح المذكور انما يكون حيث لا يتصل العامل بشاغل كما فى المثال (دون) ما اذا اتصل به نحو قول القائل (هل زيدا ضربته) فانه لا يقبح لان الفعل لما اتصل بالشاغل الذى هو الضمير لم يتعين التخصيص المفيد لحصول العلم بأصل النسبة وانما لم يتعين (لجواز تقدير) الفعل (المفسر) بفتح السين (قبل زيدا) فيكون الاصل هل ضربت زيدا ضربته واذا قدر قبل زيدا لم يفد تخصيصا

عندك بشر يقضى بان هذا التركيب ممتنع وان أم هذه متصلة وقد اعترض عليه فى ذلك ولا اعتراض لانه يعنى انا اذا لم نقدر عندك قبل العاطف تكون أم هذه متصلة وهذا التركيب ممتنع عند البيانيين لما قاله وعند النحاة لعدم تقدم الهمزة فلو ساغ هذا التركيب لكانت ام هذه متصلة نعم اطلاق امتناع هل قام زيد أم عمرو من السكاكى والمصنف فيه نظر لانه انما يمتنع حيث لم يقدر فعل قبل العاطف فان قدر جاز وكان على كلامين كما صرح به ابن الصائغ واقتضاه كلام سيبويه ونص عليه ابن مالك فى شرح الالفية وقال السكاكى انه يقبح أعندك زيد أم عندك عمرو بانقطاع أم قلت بل ينبغى أن يمتنع لان الظاهر من أم هذه انها متصلة فانه على معنى أعندك زيد أم عمرو ولا فرق بينهما الا أن هذا جملتان ولا أثر لذلك فى

مثل هل قام زيد أم عمرو لاحتمال تقدير فعل بعد أم لتكون منقطعة وان كان خلاف الظاهر اذ مخالفة الظاهر لا تقتضى الامتناع على ماذكرتم وان اقتضت القبح وأجاب بأن نحو هل زيد قام أم عمرو لم يقع فى كلام العرب حتى يتكلف صحته ولو على قبح اذ أم المنقطعة المذكور بعدها المفرد المعمول لمحذوف انما نطقوا به بعد الخبر نحو انها لابل أم شاء وأما أم المذكورة فى الاستفهام فلم ينطقوا بعدها الا بالجملة بخلاف نحو هل زيدا ضربت فانه وجد فى كلامهم فاضطررنا الى تكلف صحته ولو على قبح اذ لو كان ممتنعا لما نطقوا به (قوله لكن ذلك خلاف الظاهر) أى فيكون الحمل عليه بعيدا والحمل على التخصيص أرجح واذا كان المقتضى للامتناع راجحا كان هذا المثال قبيحا مع ذلك الاحتمال المرجوح الكافى فى تصحيحه (قوله دون هل زيدا ضربته) أشار المصنف بهذا الى أن القبح المذكور حيث لا يتصل العامل بشاغل كما فى المثال السابق أما اذا اتصل به كهذا المثال فلا يقبح (قوله لجواز تقدير المفسر الخ) أى لجواز ذلك جواز راجحا لان الاصل تقديم العامل على المعمول وحينئذ فلا يستدعى حصول

وجعل السكاكي قبح نحو هل رجل عرف لذلك أى لما قبح له هل زيدا ضربت ويلزمه ان لا يقبح نحو هل زيد عرف لامتناع تقدير التقديم والتأخير فيه عنده على ما سبق

التصديق بنفس الفعل لان السؤال حينئذ يكون عن أصل ثبوت الفعل لا عن المفعول بعد العلم بأصل الثبوت وحيث كان لا يستدعى حصول التصديق فتكون هل لطلبه فيحسن وبما قلناه من أن المراد الجواز الراجح اندفع ما يقال ان مطلق الجواز لا يخلص من القباحة ولا يدفعها وانما عبر بالجواز اشارة الى انه قد لا يقدر المفسر قبل زيد بل بعده وهو جائز أيضا لكن بمرجوحية ويكون التقدير هل زيدا ضربت ضربته ويكون على هذا من باب التخصيص

(وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك) أى لان التقديم يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق من مذهبه من أن الاصل عرف رجل على أن رجل بدل من الضمير فى عرف قدم للتخصيص (ويلزمه) أى السكاكي (أن لا يقبح هل زيد عرف) لان تقديم المظهر المعرفة ليس للتخصيص عنده حتى يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل مع أنه قبيح باجماع النحاة

فلم يقبح لان السؤال حينئذ يكون عن أصل ثبوت أصل الفعل لا عن المفعول بعد العلم بأصل الثبوت كما فى المثال الاول (وجعل السكاكي قبح) قول القائل (هل رجل عرف) المتفق على قبحه (ل)أجل (ذلك) المذكور وهو كون التقديم للتخصيص المفيد للعلم بأصل الثبوت المنافى لمقتضى هل وانما جعله لذلك لان مذهبه كما تقدم أن نحو هذا المثال يقدر فيه أن رجلا مقدم عن تأخير على أنه فيه فاعل معنى فالاصل فى هل رجل عرف عنده هل عرف رجل على أن رجلا بدل من الضمير فالتقديم يفيد التخصيص المنافى لمقتضى هل ولم يجعله ممتنعا لجواز أن لا يقدم للتخصيص بل لمجرد الاهتمام ويكون الاهتمام بتقدير فعل يكون رافعا لرجل (ويلزمه) أى ويلزم السكاكي حيث جعل علة القبح تقديما يفيد التخصيص (أن لا يقبح) ما لا يصح فيه التقديم للتخصيص لانتفاء علة القبح عنه نحو قولك (هل زيد عرف) فان تقديم المعمول فيه ليس للتخصيص المستدعى لحصول التصديق

الاتصال وعدمه بل يكون المعنى على كلامين فى الثانى منهما استفهام مع اضراب وهذا المثال يظهر منه أنه استفهام واحد ولا اضراب فالظاهر ان أم فيه متصلة وانه لا يجوز قوله وقبح هل زيدا ضربت لان التقديم على ما قرره يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل والمستفهم عنه لا بد أن يكون غير حاصل وقت الطلب فقولك هل زيدا ضربت لا يكون استفهاما عن التصديق لانه تحصيل الحاصل ولا عن التصور لان هل لم توضع له وقد تقدم ما عليه من الاعتراض قال الشارح وانما قال قبح ولم يقل امتنع وان كان ما ادعاه جمعا بين متنافيين فهو يقتضى المنع لانه يحتمل أن يكون مفعولا بمحذوف تقديره هل ضربت زيدا ضربته لكن هذا التقدير بعيد لان فيه حذف عامل المفعول المذكور وحذف مفعول الثانى فلذلك كان بعيدا فكان الحمل على غيره راجحا وقيل انما حكم بقبحه دون امتناعه لان الذى أدى الى الامتناع هو التخصيص والتخصيص ليس بلازم بل راجح ولا سيما فى نحو هل رجل قام فلو كان التخصيص لازما لامتنع هذا التركيب فلما كان المفضى الى الامتناع راجحا كان هذا قبيحا لمخالفته الراجح قال المصنف (دون ضربته) اى لا يقبح هل زيدا ضربته لان القبح انما جاء فى هل زيدا ضربت لتحقق

ويلزمه الفساد السابق والحاصل ان هذا المثال يحتمل احتمالين أحدهما راجح والآخر مرجوح ويلزمه الفساد فحمل على الراجح فلذا كان خاليا عن القبح (قوله لما سبق الخ) أى وانما حصل قبحه لاجل كون التقديم يستدعى حصول التصديق بنفس الفعل لما سبق الخ (قوله قدم للتخصيص) أى والتقديم للتخصيص يستدعى حصول التصديق بنفس المعرفة والجهل انما هو بالفاعل فالسؤال عن تعيينه فيكون السائل طالب التصوره وهل لطلب التصديق فيكون لطلب حصول الحاصل ولم يجعل المثال المذكور ممتنعا لجواز أن لا يكون تقديمه من تأخير للتخصيص بل لمجرد الاهتمام أو يكون الكلام بتقدير فعل رافع لرجل (قوله ويلزمه) أى حيث جعل علة القبح فى المنكر كون التقديم لما كان مؤخرا وفيه للتخصيص (قوله ليس للتخصيص عنده) بل للاهتمام أو التقوى لان اعتبار التقديم والتأخير لافادة التخصيص فى رجل عرف لكونه لا سبب سواه لكون المبتدا نكرة وأما المعرفة فغنية عن اعتبار كون التقديم والتأخير فيها للتخصيص واذا كان تقديم المعرفة لغير التخصيص فلا ضرر فى كون هل لطلب التصديق (قوله حتى يستدعى الخ) تفريع على المنفى أى ليس للتخصيص الذى يتفرع عليه استدعاء الخ (قوله مع أنه قبيح باجماع النحاة) مرتبط بقوله ويلزمه أن لا يقبح ووجه قبحه الفصل بين هل والفعل بالاسم مع أنها اذا رأت الفعل فى حيزها لا ترضى الا بمعانقته وعدم الانفصال عنه ان قلت كيف يكون قبيحا بالاجماع مع أن صاحب المفصل خرجه على تقدير الفعل قلت ما ذكره صاحب المفصل من التوجيه انما هو تصحيح للنطق بالوجه القبيح لا أنه توجيه له مع كونه شائعا حسنا

وفيه نظر لان ماذكره من اللزوم ممنوع لجواز أن يقبح لعلة أخرى (وعلل غيره) أي غير السكاكي (قبحهما) أي قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف

بأصل الفعل المنافي للطلب بهل بل للاهتمام والتقوى كما تقدم اذ لا يصح تقدير تأخيره على أنه فاعل معنى كما قدر السكاكي في هل رجل عرف مع أن هذا التركيب أعني هل زيد عرف قبيح بالاجماع وأجيب عن هذا بان انتفاء علة من علل القبح وهي كون التقديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع العلل فلا يلزمه أن يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز أن يقول فيه بالقبح لعلة أخرى اذ لا يلزم من نفي علة نفي جميع العلل فاللازم عدم وجود القبح لتلك العلة لا نفي القبح مطلقا كما قال المصنف (وعلل غيره) أي غير السكاكي (قبحهما) أي علل قبح المثالين وهما هل رجل عرف وهل زيد عرف بعلة أخرى التقديم المقتضي للاختصاص المقتضي لحصول التصديق بالنسبة وأما هل زيدا ضربته فيجوز أن يكون العامل في زيد امقتدما عليه التقدير هل ضربت زيدا ضربته فلا يكون فيه تقديم فلا اختصاص فليس في الجملة ما يقتضي التصديق فصح الاستفهام بهل عن التصديق قلت وما ذكره المصنف من صحة هل زيدا ضربته وعدم قبحه ومن قبح هل زيدا ضربت المقتضي لجوازه في الجملة ممنوع فان أدوات الاستفهام غير الهمزة اذا وقع بعدها الفعل والاسم قدم الفعل على الاسم ولا يجوز تقديم الاسم على الفعل الا في ضرورة شعر هذا نص ابن عصفور في المقرب وقال سيبويه في باب ما يختار فيه النصب من أبواب الاشتغال ولو قلت هل زيد ذهب لم يجز وكذلك قال غيره وقال شيخنا أبو حيان لو قلت هل زيدا ضربت لم يجز الا في الشعر فاذا جاء في الكلام هل زيدا ضربته كان ذلك على الاشتغال هذا مذهب سيبويه وخالفه السكاكي وجوز أن يليها الاسم وان جاء بعده الفعل انتهى وانما المصنف تبع في ذلك قول الزمخشري في المفصل فانه قال فصل وقد يجئ الفاعل ورافعه مضمر الى أن قال والمرفوع في قولهم هل زيد خرج فاعل فعل مضمر يفسره الظاهر لا يقال اذا قدر الفعل قبل الاسم فانما وليها الفعل لا نا نقول مرادهم أن يليها الفعل لفظا وهذا كما أن لم وقد وسوف ولن لما كان الفعل مختصا بها لم يلها الا صريح الفعل وكذلك لو على مذهب البصريين وان كان الصحيح خلافه لمصادمته لقوله تعالى قل لو أنتم تملكون ثم نقول ان جاز ذلك على رأي الكسائي وجب فيه الاشتغال وتقدير الفعل قبله وحينئذ فلا تقديم فلا اختصاص فلا قبح فحينئذ قبح هذا باطل قطعا بل هو بين امتناع وحسن لجوازه مع قبحه لم يقل به قائل ثم يرد على الزمخشري من جهة المعنى ما سيأتي ثم اعترض المصنف على السكاكي بأنه جعل قبح هل رجل عرف للتقديم المفيد للاختصاص قال ويلزمه أن لا يقبح هل زيد عرف لانه يرى أن نحو زيد عرف ليس فيه اختصاص قلت ومن أين للمصنف أن السكاكي يوافق على قبح هل زيد عرف اذا كان المقتضي لقبح هل رجل عرف عنده انما هو التقديم المفيد للاختصاص فقد لا يقول به نعم يرد على السكاكي أنه يقول في نحو رجل عرف أنه لا يلزم أن يكون للاختصاص بل قد يكون له وقد لا يكون وانما يقول به غالبا اذا لم يكن للابتداء بالنكرة مسوغ سواه وقولنا هل رجل عرف للابتداء بالنكرة فيه مسوغ وهو حرف الاستفهام فليس متعينا للاختصاص ولا راجحا فيه فكان من حقه أن يفصل فيه بين أن يقصد الاختصاص فيقبح أو لا فلا يقبح والزمخشري لا فرق عنده بين زيد عرف و رجل عرف في افادتهما الاختصاص وقد جور هذين التركيبين ولم يقبحهما وسببه أنه يرى أن العامل سابق فلا تقديم فلا اختصاص لكن يلزمه القول بقبحهما لان المستفهم عنه ما يلي الاداة فيلزم أن يكون هو المسند اليه هنا فيكون تصورا وهو لا يجوز بهل ولا عذر عن ذلك الا ان يقال المستفهم عنه ما يليها اما لفظا أو تقديرا والذي ولي هنا تقديرا الفعل قوله (وعلل غيره)

أن ماذكره المصنف من اللزوم غير لازم للسكاكي لان انتفاء علة من علل القبح وهي كون التقديم للتخصيص لا يستلزم انتفاء جميع العلل فلا يلزمه أن يقول بحسن هذا التركيب بل يجوز أن يقول فيه بالقبح لعلة أخرى اذ لا يلزم من نفي علة نفي جميع العلل فاللازم على ما قاله عدم وجود القبح لتلك العلة لا نفي القبح مطلقا كما قال المصنف اهـ لكن هذا الجواب انما يظهر اذا لم تكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكره وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال ولاختصاصه بالتصديق قبح هل زيدا عرفت الا أن يقال تقديم قوله لاختصاصه لا للاختصاص بل لغرض آخر (قوله لان ماذكره) أي المصنف (قوله لجواز أن يقبح (أي هل زيد عرف عند السكاكي لعلة أخرى هي ما ذكره غيره من أن هل في الاصل بمعنى قد وقد مختصة بالفعل فكذا ما كان بمعناها فيكون السكاكي قائلا بما علل به غيره في قبح هذا التركيب (قوله وعلل غيره قبحهما بأن هل الخ) أي علل غيره قبحهما بعلة أخرى غير

ماعلل بها هو وهي أن هل دائما بمعنى قد في استعمالها الاصلي والاستفهام مأخوذ من همزة مقدرة قبلها فأصل هل عرف زيد أهل

عرف زيد بادخال همزة الاستفهام على هل التي بمعنى قد فكانه قيل أقد عرف زيد فقول الشارح وأصله أي أصل هل بمعنى قد أهل بهمزة الاستفهام اشارة لذلك قال أبو حيان في الافصاح وذكر جماعة من النحويين وأهل اللغة أن هل قد تكون بمعنى قد مجردة عن الاستفهام وربما فسروا بذلك قوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر ثم ان المراد بمعنى قد المذكورة قبل التقريب أي قد أتى على الانسان قبل زمان قريب طائفة من الزمان الطويل الممتد لم يكن شيأ مذكورا كذا في الكشاف وفسرها غيره بقد خاصة لكن حمل قد على معنى التحقيق لا على معنى التقريب وحملها بعضهم على معنى التوقع وكانه قيل لقوم يتوقعون الخبر في شأن آدم قد أتى على الانسان وهو آدم حين من الدهر لم يكن فيه شيأ مذكورا وذلك (٢٦٠)

الحين من كونه طينا (قوله بمعنى قد) اى ملتبسة بمعنى قد وهو التقريب اوالتحقيق اوالتوقع على الخلاف في ذلك (قوله وترك الهمزة قبلها) اى قبل هل واشار بقوله لكثرة الخ الى انها قد تقع في الخبر كما في قوله تعالى هل اتى على الانسان حين من الدهر كما مر (قوله وقوعها في الاستفهام) اى في الكلام الذي يراد به الاستفهام (قوله فأقيمت هي بمقام الهمزة) اى والتي فيها معنى قد (قوله وتطفلت عليها في الاستفهام) اى في افادته وفيه ان هذا يقتضي ان هل غير موضوعة للاستفهام فينافي ماسبق من انها موضوعة لطلب التصديق واجيب بأن وضعها لذلك باعتبار العرف الطارىء فلا ينافي أنها تطفلت على الهمزة في افادة معناه (قوله وقد من خواص الافعال الخ) هذا من تمة التعليل وكذا ماهي بمعناه لكن لما كان الفرع لا يعطى حكم الاصل من كل وجه جاز دخول هل على الاسم اما بقبح ان كان في الجملة فعل أو بدونه ان لم يكن فيها فعل نحو هل زيد قائم لما ذكره الشارح بخلاف قد فان دخولها عليه ممنوع (قوله وانما لم يقبح الخ) هذا جواب عما يقال مقتضى هذا التعليل أن يقبح دخولها على الجملة الاسمية التي طرفاها اسمان نحو هل زيد قائم مع أنه جائز بلا قبح فأي فرق بين ما اذا كان الخبر فعلا فقلتم بقبحه واذا كان اسما قلتم بعدم قبحه مع أن مقتضى التعليل استواء الامرين في القبح وحاصل ما أجاب به الشارح أنه فرق بين الامرين وذلك لانه اذا كان طرفا الجملة اسمين لم تر هل الفعل في حيزها فتذهل عنه وتراعي فيها معنى الاستفهام الذي نقلت له واذا كان الخبر فعلا رأت هل الفعل في حيزها فلا ترضى الا بمعانقته نظرا لمعناها الاصلي وهو كونها بمعنى قد المختصة بالدخول على الفعل

بأن هل بمعنى قد في الاصل) وأصله أهل (وترك الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام) فأقيمت هي مقام الهمزة وتطفلت عليها في الاستفهام وقد من خواص الافعال فكذا ما هي بمعناها وانما لم يقبح هل زيد قائم لانها اذا لم تر الفعل

غير ما علل به السكاكي في هل رجل عرف وهي (أن هل) كانت (بمعنى قد في الاصل) أي في أصل استعمالها فأصل هل عرف زيد أهل عرف زيد بادخال همزة الاستفهام على هل على انها بمعنى قد فكانه قيل أقد عرف زيد (و) هذا أصل استعمالها ثم (ترك الهمزة قبلها) أي قبل هل أي أسقطت (لكثرة وقوعها) أي هل (في) ارادة (الاستفهام) بمعنى أنه متى أريد الاستفهام عن فعل مع قصد افادة معنى قد استعملت فيه هل دون قد فلما اكثر استعمالها كذلك أقيمت مقام الهمزة التي كانت تصاحبها كثيرا وألقي فيها معنى قد فلم تقدر الهمزة أصلا بل تطفلت عليها هل في افادة معناها فلاجل أنها بمعنى قد في الاصل أدخلت على الفعل دون الاسم كقد مراعاة لمعناها الاصلي ولكن انما يراعى فيها معناها الاصلي في لزوم موالاتها الفعل اذا وجد الفعل في التركيب وأما اذا لم يوجد أصلا روعي فيها معنى الاستفهام الذي نقلت له فجاز دخولها على الاسم فلا يقبح أن يقال هل زيد قائم وانما يقبح أو يمتنع نحو قولك هل زيد قام والفرق بين التركيبين أنها كما تقدم حيث لم تر الفعل في حيزها تسلت عنه ولم تتذكر

أي علل غير السكاكي قبح هل زيد عرف وهل رجل عرف (بان هل في الاصل بمعنى قد) كما جاء في قوله تعالى هل أتى على الانسان فاذا استعملت في الاستفهام كان أصله أن يؤتى معها بالهمزة الا انه لما كثر وقوعها في الاستفهام تركوا الهمزة وكما قبح قد زيد عرف يقبح هل زيد عرف هذا معنى كلام المصنف قلت قوله أصل هل أن تكون بمعنى قد ان عنى به انها حال كونها استفهامية بمعنى قد فهو بعيد لان ذلك يخالف اطباق المعربين على تسميتها حرف استفهام وان عنى أن معناها الاصلي قد ثم استعملت في الاستفهام فذلك ممنوع ولو صح لا يقضي بمساواتها القد في هذا الحكم وقولهم انهم تركوا الهمزة قبلها لكثرة وقوعها في الاستفهام يعني انها لما كانت متعينة للاستفهام استغني عن ذكر همزته وفيه نظر لانه ليس كل شئ كان متعينا الشئ يلتزم فيه ترك أداة ذلك الشئ فترك الهمزة قبلها لئلا يجمع بين حرفي استفهام لا لكثرة وقوعها في الاستفهام والذي أوقع المصنف في ذلك كلام الزمخشري في

(قوله في حيزها) أي في قرب حيزها والا فحيزها مشتغل بها لا يقبل غيرها (قوله وتسلت) أي ولم تتذكر المعاهد والاوطان قائلة ماغاب عن العين غاب عن الخاطر (قوله تذكرت العهود) أي العهد الذي بينها وبينه من حيث أنها في الاصل بمعنى قد المختصة بالفعل وكان المناسب أن يقول فانها تتذكر العهود وتحن الى الالف المألوف ولا ترضى الخ لان اذا للاستقبال فالمرتب على فعلها المستقبل مستقبل (قوله وحنت الى الالف المألوف) المراد بالالف المألوف الفعل وحنت بالتخفيف بمعنى

في حيزها ذهلت عنه وتسلت بخلاف ما اذا رأته فانها تذكرت العهود وحنت الى الالف المألوف فلم ترض بافتراق الاسم بينهما (وهي) أي هل (تخصص المضارع بالاستقبال) بحكم الوضع كالسين وسوف

المعاهد والاوطان وأما اذا رأته أمامها فانها تتذكر المعاهد وتحن الى الاوطان فلا تجد بدا من معانقته على أصلها فلا تقبل تفريق الاسم بينها وبين الفعل الذي هو الفها ولما كانت منقولة للاستفهام التزم فيها مقتضاه ليبين أصل الغرض الذي نقلت اليه وذلك هو تخليصها الفعل المضارع للاستقبال لان حصول المستفهم عنه ينبغي أن يكون استقباليا اذ لا يستفهم عن الواقع في الحال حال شهوده الا أن يكون على وجه آخر والى هذا أشار بقوله (وهي) أي هل (تخصص) أي تخلص الفعل (المضارع للاستقبال) ولم يذكر الجملة الاسمية والماضي فظاهره بقاء كل منهما على أصله وأنها لا تؤثر في احدهما شيأ ثم التخليص

المفصل حيث قال وعند سيبويه أن هل بمعنى قد الا أنهم تركوا الالف قبلها لانها لا تقع الا في استفهام وقد جاء دخولها عليها في قوله

سائل فوارس يربوع بسدتنا * أهل رأونا بسفح القاع ذي الاكم

واذا أخذ على اطلاقه يلزم أن تكون هل حيث وقعت بمعناها فتخرج عن الاستفهام بالكلية والذي أوقعه في ذلك قول سيبويه وكذلك هل انما هي بمنزلة قد الا أنهم تركوا الالف واللام قبلها اذا كانت لا تقع الا في الاستفهام وقد أول السيرافي كلام سيبويه على أن المراد أن هل يستقبل بها الاستفهام كما أن قد يستقبل بها الخبر وقال السيرافي في هذا البيت وهذا غير معروف والرواية أم هل رأونا وقال ابن مالك هل يتعين مرادفتها لقد اذا دخلت عليها الهمزة ورد عليه شيخنا أبو حيان وقال لا تقع مرادفة لها أصلا وخرج البيت على الزيادة وبالجملة فهما واكثر النحاة متفقون على أنه عند ارادة الاستفهام ليست بمعنى قد وقد أورد بعض الشارحين أنها لو حملت على قد لامتنع هل زيد قائم كما امتنع قد زيد قائم وأجيب بأنها حملت على الهمزة في ذلك وانما لم تحمل على الهمزة في عدم قبح هل زيدا ضربت لانها وجدت ما تستحقه فلم تحمل على ما هو غير أصلها وبالجملة ما ذكره الزمخشري من كون هل بمعنى قد ان أراد المرادفة فهو في غاية البعد وأما قول المصنف انها في الاصل بمعنى قد وما أوهمه كلامه من أن أصلها ذلك ثم صارت للاستفهام فلم يقل به أحد فيما علمت ص (وهي تخصص المضارع بالاستقبال الخ) ش لما كانت هل ليست أصلا في الاستفهام بل فرعا تقاصرت عن الهمزة فاختص المضارع بعدها بالاستقبال فلا يجوز أن نقول هل تضرب زيدا وهو أخوك لان هذا استفهام توبيخ والتوبيخ لا يكون على المستقبل انما يكون على الحال أو الماضي واستفهام التوبيخ لا يكون الا بالهمزة ويصح أن تقول أتضرب زيدا وهو أخوك توبيخا على ضرب

مالت وعطفت من حنا يحنو حنوا وبالتشديد بمعنى اشتاقت من حن يحن حنينا والمألوف تأكيد لما قبله (قوله فلم ترض بافتراق الاسم بينهما) أي لم ترض بتفريقه ولو بحسب الصورة الظاهرية وذلك فيما اذا قدر الاسم فاعلا لفعل محذوف يفسره المذكور وكان المناسب ابدال افتراق بتفريق اذ لا يقال افترق زيد بين بكر وعمرو وانما يقال فرق بينهما أو افترق منهما تأمل (قوله وهي) أي هل المنقولة للاستفهام فلا ينافي صحة دخول هل التي بمعنى قد على الحال قاله سم وقوله تخصص المضارع بالاستقبال أي تخلصه لذلك بعد ان كان محتملا له وللحال وذلك لانها لما كانت منقولة للاستفهام التزم فيها مقتضاه وهو تخليص الفعل المضارع للاستقبال لان حصول الامر المستفهم عنه يجب أن يكون استقباليا اذ لا يستفهم عن الواقع في الحال حال شهوده الا أن يكون على وجه آخر ولم يذكر المصنف الجملة الاسمية والماضي فظاهره بقاء كل منهما على أصله وأنها لا تؤثر في أحدهما شيأ (قوله بحكم الوضع) أي لا بالقرائن بمعنى ان الواضع وضع هل لتخصيص المضارع بالاستقبال اذا دخلت عليه بعد أن كان محتملا له وللحال وأعلم أنها ليست من الحروف المغيرة لمعنى الفعل لانها في الاصل بمعنى قد وهي لا تغيره فلا يرد ما قيل انها لو كانت مخصصة بحسب الوضع لكانت مخصصة للماضي بالاستقبال مع أنه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا

(قوله فلا يصح الخ) أى فلاجل أنها تخصص المضارع بالاستقبال لا يصح أن تستعمل فيما يراد به الحال كما فى قولك هل تضرب زيدا وهو أخوك ووجه عدم الصحة أن هل للاستقبال والفعل الواقع بعدها هنا حالى فقد تنافى الامران والدليل على أن الفعل هنا حالى أن جملة وهو أخوك حالية مضمونها حاصل فى الحال ومضمون الحال قيد فى عاملها فلما كان مضمون الحال وهو الاخوة ثابتا فى الحال وقيد العامل وهو الضرب بذلك كان العامل أيضا واقعا فى الحال والحاصل أن مضمون الحال قيد للعامل ثم ان كان مضمون الحال حاصلا فى حال التكلم كما فى هذا المثال لزم أن يكون مضمون العامل حاصلا فى تلك الحال أيضا لوجوب مقارنة المقيد لقيده فى الزمان وان لم يكن مضمون الحال ثابتا فى حال التكلم كما فى قولك جاء زيد راكبا لم يكن مضمون العامل حاصلا فى تلك الحال كذا قرر شيخنا العدوى وظهر لك منه أن المراد بعدم الصحة فى قول المصنف فلا يصح عدمها بحسب الاستعمال وان أمكن عقلا ولا يقال ان اطلاق عدم الصحة مشكل لان هل قد تكون بمعنى قد وقد لا تنافى الحالية لانا نقول كلامنا

(فلا يصح هل تضرب زيدا) فى أن يكون الضرب واقعا فى الحال على ما يفهم عرفا من قوله (وهو أخوك كما يصح أتضرب زيدا وهو أخوك)

فى الحقيقة انما هو بحكم الوضع كالسين وسوف وكل ما يعلل به فلضبط القاعدة بابداء مناسبة (ف) لاجل أنها تخصص المضارع بالاستقبال (لا يصح) أن تستعمل فيما يراد به الحال كما فى قولك (هل تضرب زيدا وهو أخوك) فان تقييد الضرب بالاخوة يفيد شيئين أحدهما الانكار لان من أنكر المناكر ضرب الاخ صداقة أو نسبا والاخر الحال لان الاخوة حالية اذ لا يراد استقبالها ولا مضيها لان الاستفهام الانكارى لا يناسبه عرفا الا الحال اذ لا معنى لقولنا أتضرب زيدا وهو سيكون لك أخا وقد يعنى وهو عدو الآن الا على تعسف واذا كانت حالية وهى قيد فى الفعل أفادت ارادة الحال فى الفعل لمقارنة الحال بقيدها ولما كان هذا هو الكثير فى استعمال هذه الجملة عرفا زاد وهو أخوك ليدل على ارادة الحال فى الفعل واذا كان المراد به الحال وهو ينافى مفاد هل فى المضارع وهو الاستقبال فلم يصح أن يقال ما ذكر (كما يصح أتضرب زيدا وهو أخوك) لان الاستفهام بالهمزة يصح فيه ارادة الحال ومعناها الانكار

واقع هذا مراد المصنف ومراده بالحال حال الضرب فلا يتوهم ما يوهمه كلام بعضهم من أنه يمتنع لاجل الحال الصناعية فى قوله وهو أخوك وكلام السكاكى شاهد لما قلناه لانه قال وهو فى حال الفعل لم يبق الا أن يقال لا نسلم أن التوبيخ لا يكون الا على مستقبل فربما يوبخ على مستقبل لظهور القرائن من وعيد وغيره على أنه سيقع ثم وقعت بنقل يشهد لما قلت انه مراد المصنف وهو أن سيبويه قدر فى قول الشاعر

فما أنا والسير فى متلف * يبرح بالذكر الضابط

ما كنت وقدر فى قولهم كيف أنت وقصعة من ثريد كيف تكون بالمضارع قال ابن ولاد وجماعة انما قدر كنت مع ما وقدر تكون مع كيف لان ما أنت والسير استفهام توبيخ وهو لا يكون الا على ماض

فى هل المنقولة للاستفهام لا فى هل مطلقا كما مر اه يس (قوله فى أن يكون) متعلق بقول محذوف أى فلا يصح قولك هذا فى حالة كون الضرب واقعا فى الحال فان فى كلام الشارح مصدرية وهل يصح أن تقرأ بالمد وتكون بمعنى زمن أى لا يصح قولك هذا فى زمن يكون الضرب واقعا الخ والظاهر عدم الصحة لان جملة يكون الضرب الخ صفة لآن ولا عائد فيها (قوله على ما يفهم) أى وهو هنا كذلك على ما يفهم عرفا من قوله وهو أخوك فان الشائع فى العرب انه اذا قيل زيد أخوك كان معناه انه متصف بالاخوة فى الحال وانما قيد بالعرف لان معنى زيد أخوك بحسب الوضع انه ثبت له الاتصاف بالاخوة قصدا ساعة ما ولو فى الماضى كذا قرر شيخنا العدوى والحاصل أن تقييد الضرب بالاخوة يفيد شيئين أحدهما الانكار لان من أنكر المناكر ضرب الاخ صداقة أو نسبا والآخر حالية الضرب لان الاخوة حالية اذ لا يراد استقبالها ولا مضيها الا لان الاستفهام الانكارى لا يناسبه الا الحال اذ لا معنى لقولنا أتضرب زيدا وهو سيكون لك أخا يعنى وهو عدو الآن لان ذلك تعسف واذا كانت الاخوة حالية وهى قيد فى الفعل أفادت ارادة الحال فى الفعل لوجوب مقارنة المقيد لقيده فى الزمان واذا كان المراد بالفعل الحال كان منافيا لمفاد هل مع المضارع وهو الاستقبال وحينئذ فلا يصح أن يقال ما ذكر من المثال (قوله وهو أخوك) قيل المراد بالاخوة التآخى وهو الصداقة لا الاخوة الحقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حالا مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر فى النحو انتهى قال العلامة عبد الحكيم وهذا سهو ظاهر لان الحال المؤكدة ما كانت مؤكدة لمضمون جملة وهو لا يكون الا اسما غير حدث كما نص عليه الرضى اه أى وحينئذ فالحال هنا غير مؤكدة سواء أريد بالاخوة الصداقة أو الاخوة الحقيقية

(قوله قصدا الخ) أى يقال كل من المثالين فى حالة القصد الى انكار الفعل أو تقولهما حالة كونك قاصدا انكار الفعل الواقع فى الحال لا قاصدا الاستفهام عن وقوع الضرب اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب المقارن لكون المضروب أخا (قوله بمعنى الخ) متعلق بانكار أى قاصدا انكاره بهذا المعنى وانما قيد بذلك أشارة الى أنه انكار توبيخ وهو مستلزم لوقوع الفعل لا لأنه انكار تكذيب وابطال مستلزم لعدم وقوع الفعل والا لورد عليه أن انكار الفعل الواقع ونفيه باطل وسيأتى ان شاء الله تعالى أن الانكار يكون لهذين المعنيين (قوله لا ينبغى أن يكون ذلك) أى أن يقع منك الضرب فالانكار انما تسلط على الانبغاء (قوله لان هل الخ) هذا تعليل لعدم الصحة فى المثال الاول فى كلام المصنف وللصحة فى المثال الثانى فيه وهذا التعليل يشير الى قياس من الشكل الاول حذفت كبراه ونظمه هكذا هل تخصص المضارع بالاستقبال وكل ما خصص الفعل المضارع بالاستقبال لا يصلح لانكار الفعل الواقع فى الحال ينتج هل لا تصلح لانكار الفعل الواقع فى الحال وذلك لتنافى مقتضيهما ويلزم من ذلك عدم صحة المثال المحتوى عليها اذا كان الفعل حاليا كما فى المثال الاول فقول الشارح فلا تصلح الخ أشارة للنتيجة والدعوى لازمة لها (قوله وقولنا) مبتدأ وقوله ليعلم خبره (قوله فى كل ما أى فى كل تركيب يوجد فيه قرينة بل فى كل ما أريد به الحال وان لم يكن قرينة غاية الامر أنا لا نطلع على البطلان بدون القرينة الا أنه فى نفسه غير صحيح لا يسوغ للمستعمل وكلام الشارح يوهم حصر الامتناع فى القرينة اهـ سم (قوله سواء عمل الخ) الاوضح أن يقول سواء كانت القرينة لفظية كما اذا عمل المضارع فى جملة حالية كقولك أتضرب زيدا وهو أخوك فان قولك وهو أخوك قرينة على أن الفعل المنكر واقع فى الحال أو كانت حالية كقوله تعالى الخ فان القرينة فى الامثلة الثلاثة المذكورة حالية وهى التوبيخ لانه لا يكون الا على فعل واقع فى الحال أو فى الماضى لا على المستقبل وقد يقال يبعد كون الفعل واقعا فى الحال فى الامثلة الثلاثة اذ القول وقع من المخاطبين المنكر عليهم فيما مضى قبل التكلم وكذا الايذاء الا أن يقال لما كان هذا الخطاب واقعا عقب القول والفعل من غير فصل كان كل منهما حاليا أو كان كلا منهما حالى من حيث الادامة عليه كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أتقولون الخ) الخطاب لليهود والنصارى ومن زعم أن الملائكة بنات الله (قوله فلا يصح وقوع هل فى هذه المواضع) أى التى دلت فيها القرينة على انكار الفعل الواقع فى الحال وانما لم يصح وقوع هل فيها لان هل للاستقبال المنافى لحصول الفعل الحالى (قوله ومن العجائب الخ) اعلم أن السبب فى عدم صحة المثال على شارحنا كون الفعل المضارع معناه واقعا فى الحال وهل لا تدخل عليه لانها اذا دخلت على مضارع خلصته للاستقبال فلو دخلت على الحاصل فى الحاصل لحصل التنافى والسبب فى الامتناع على كلام ذلك البعض هو أن هل اذا دخلت على الفعل المضارع صيرته نصا فى الاستقبال وحينئذ فلا يجوز تقييده بالحال وهو فى هذا المثال قد قيد بها

قصدا الى انكار الفعل الواقع فى الحال بمعنى أنه لا ينبغى أن يكون ذلك لان هل تخصص المضارع بالاستقبال فلا تصلح لانكار الفعل الواقع فى الحال بخلاف الهمزة فانها تصلح لانكار الفعل الواقع فى الحال لانها ليست مخصصة للمضارع بالاستقبال وقولنا فى أن يكون الضرب واقعا فى الحال ليعلم أن هذا الامتناع جار فى كل ما يوجد فيه قرينة تدل على أن المراد انكار الفعل الواقع فى الحال سواء عمل ذلك المضارع فى جملة حالية كقولك أتضرب زيدا وهو أخوك أولا كقوله تعالى أتقولون على الله ما لا تعلمون وكقولك أتؤذى أباك وأتشتم الامير فلا يصح وقوع هل فى هذه المواضع ومن العجائب

بمعنى لا ينبغى أن يقع منك الضرب فالانكار انما يتسلط هنا على الانبغاء ويحتمل أن يتسلط على ما لم يقع من الضرب لان الحال أجزاء مضى بعضها وبقى البعض وانما قلنا كذلك لان الانكار للواقع بمعنى نفيه لا يتأتى فعلم بما ذكرنا من أن زيادة وهو أخوك ليفهم منه أن المراد بالفعل الحال فيمتنع دخول هل عليه أن كل فعل مضارع أريد به الحال يمتنع دخول هل عليه سواء قيد بجملة حالية أولا وذلك كقوله تعالى أتقولون على الله ما لا تعلمون فان القرائن تدل على أن المراد انكار القول الحالى لا الاستقبالى والمضى وكذلك أتؤذى أباك وأتشتم الامير حال الاذاية والشتم فهذه المواضع وأمثالها ليست مواضع لهل لان المراد بالفعل فيها الحال وهى تخلصه للاستقبال ولا يصح ما قيل هنا من أن المراد

بخلاف كيف أنت وقصعة من ثريد ونقل ذلك جماعة من النحاة ولم يرد وأعلى القائل ان استفهام التوبيخ لا يكون الا على ماض بل منهم من وافقه ومنهم من قال ان سيبويه لم يقصد ذلك فثبت بهذا أن استفهام التوبيخ لا يكون الا على ماض ذكروا ذلك فى باب المفعول معه ثم رأيت القاضى التنوخى قال فى الاقصى القريب ان الانكار قد يكون على مستقبل وجعل منه قوله تعالى أفحكم الجاهلية يبغون وقوله تعالى أليس الله بعزيز ذى انتقام قال أنكر أن حكم الجاهلية مما يبغى لحقارته وأنكر عليهم سلب العزة عن الله تعالى وهو منكر فى الماضى والحال والاستقبال وهو كلام لا ينهض لدفع

(قوله ماوقع لبعضهم) هو العلامة الشيرازى وقوله فى شرح هذا الموضع أى من المفتاح (قوله لايجوز تقييده الخ) وذلك لعدم مقارنة الحال للاستقبال والقيد والمقيد يجب اقترانهما فى الزمان أى وهو فى هذا المثال قد قيد بها وعمل فيها وقوله وأعماله فيها عطف لازم على ملزوم (قوله ولعمرى الخ) أى وحياتى ان مقالة هذا البعض كذبة من غير شك فالفرية الكذب والمرية الشك وفى تسميته ذلك فرية تسمح لان الافتراء تعمد الكذب وهو غير موجود هنا (قوله سيجئ زيد الخ) أى فالمجئ مستقبل بدليل السين وقد قيد بالحال المفردة وكذلك قوله بعد سأضرب زيدا فانه مستقبل بدليل السين وقيد بالحال التى هى جملة اسمية لنكتة والنكتة فى تعداد الامثلة الاشارة الى أنه لافرق بين أن تكون الحال التى قيد بها الفعل المستقبل مفردة أو جملة (قوله كيف وقد قال الخ) أى كيف تصح مقالة هذا البعض والحال أن الله تعالى قال سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين فان الدخول استقبالى بدليل السين وقد قيد بالحال وهى قوله داخرين قيل فى تمثيل الشارح بهذه الآية وما بعدها تعريض بذلك البعض وهذا خلاف الظن بالشارح مع مثل هذا الامام (قوله انما يؤخرهم الخ) فالتأخير لذلك اليوم وهو يوم القيامة استقبالى وقد قيد بالحال وهى قوله مهطعين أى مسرعين (قوله وفى الحماسة) هو ديوان لابى تمام جمع فيه كلام العرب المتعلق بالحماسة أى الشجاعة والمراد بالغسل فى البيت الدفع من باب اطلاق الملزوم وارادة اللازم وبالسيف متعلق بأغسل وهو على تقدير مضاف أى باستعمال السيف فى الاعداء وجالبا حال من فاعل أغسل وهو محل الاستشهاد لان عامل الحال فعل مستقبل بدليل اقترانه بالسين وعلى متعلق بجالبا وقضاء الله بالرفع فاعل جالبا الاول وما كان جالبا مفعوله والقضاء بمعنى الحكم والمعنى سأدفع عن نفسى العار باستعمال السيف فى الاعداء فى

(٢٦٤)

ماوقع لبعضهم فى شرح هذا الموضع من أن هذا الامتناع بسبب أن الفعل المستقبل لايجوز تقييده بالحال وأعماله فيها ولعمرى ان هذه فرية مافيها مرية اذ لم ينقل عن أحد من النحاة امتناع مثل سيجئ زيد راكبا وسأضرب زيدا وهو بين يدى الامير كيف وقد قال الله تعالى سيدخلون جهنم داخرين وانما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين وفى الحماسة

سأغسل عنى العار بالسيف جالبا * على قضاء الله ما كان جالبا

أن هل يمتنع دخولها على الفعل المقيد بالجملة الحالية أو مايشبهها لانها تخلص الفعل للاستقبال والفعل الاستقبالى لا يتقيد بالحال فان امتناع تقييد الفعل الاستقبالى بالحال مما لا دليل عليه فلا يمتنع أن يقال سيجئ زيد راكبا وسأضرب زيدا غدا بين يدى الامير بل هو مما قام الدليل على عكسه قال تعالى سيدخلون جهنم داخرين أى صاغرين وانما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين أى مسرعين وفى شعر الحماسة أى الشجاعة

سأغسل عنى العار بالسيف جالبا * على قضاء الله ما كان جالبا

أى سأغسل العار عنى باستعمال السيف فى الاعداء ولا يصدنى عن ذلك ما يصاحبه مما يجلبه القضاء على

ماذكره الائمة من أن الآيتين لادليل فيهما لان الانكار فيهما وقع على ماض وان كان منكرا سواء أوقع ماضيا أم مستقبلا ولا يشهد له قوله تعالى أتستبدلون الذى هو أدنى بالذى هو خير لان الاستبدال وهو طلب البدل وقع ماضيا نعم قد يشهد له قوله تعالى أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وكذلك قول الشاعر

حال جلب حكم الله على الشئ الذى كان يجلبه من عداوة الاعداء وانكارهم وأذيتهم واذا دفع العار فى هذه الحالة فيكون دفعه فى غيرها بالاولى فالمقصود المبالغة فى أنه لا يترك دفع العار فى حال من الاحوال ويصح نصب القضاء على أنه مفعول لجالبا وفاعله ما كان جالبا وعلى هذا فالمراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور واضافته لله لكونه بمعنى اماتة الله والمعنى سأدفع العار عن نفسى باستعمال السيف فى الاعداء فى حال جلب الموت الشئ الذى كان جالبه على فهى حال سببية على الاحتمالين رافعة للظاهر والضمير العائد على ذى الحال منها هو ضمير على المتعلقة بجالبا الثانى على الاحتمال الثانى لانه من متعلقات السببى وبجالبا الاول على الاحتمال الاول والضمير فى ما كان على هذا التقدير الثانى عائد على ما وهو اسم كان وجالبا خبرها وأما على التقدير الاول فالضمير فى كان عائد على القضاء وكان الواجب ابرازه لجريانه على غير من هو له والعائد على الموصول أو الموصوف محذوف وبعد البيت المذكور (وأمثال)

وأذهل عن دارى وأجعل هدمها * لعرضى من باقى المذمة حاجبا

ويصغر فى عينى تلادى اذا انثنت * يمينى بادراك الذى كنت طالبا

يريد أنى أترك دارى وأجعل خرابها وقاية لعرضى ويخف على قلبى تركها خوفا من لحوق العار ويقل فى عينى انفاق تلادى أى مالى

وأمثال هذه أ كثر من أن تحصى وأعجب من هذا انه لما سمع قول النحاة انه يجب تجريد صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال لتنافي الحال والاستقبال بحسب الظاهر على ما سنذكره حتى لا يجوز يأتيني زيد سيركب أولن يركب فهم منه أنه يجب تجريد الفعل العامل في الحال عن علامة الاستقبال حتى لا يصح تقييد مثل هل يضرب وسيضرب ولن تضرب بالحال

من عداوة معاد وانكار منكر واذاية مؤذ وغير ذلك لظهور أن مضمون الافعال المقيدة بهذه الاحوال استقبالي ومثال هذا أ كثر مما ذكر وهو بعيد من أن يحصى والحاصل من هذا أن المراد فان هل لا تدخل على المضارع الحالي لانها تخلصه للاستقبال وأما التمثيل بما فيه التقييد بالحال فللدلالة بها على أن المراد بالفعل الحال لان ذلك مدلول تلك الحال عرفا وليس المراد أن هل تخلص الفعل للاستقبال فيمتنع تقييد مدخولها بجملة حالية أوشبهها لان تقييد الفعل الاستقبالي بالحال ممتنع فان ذلك فاسد لما قررنا ومما يطابق هذا الفساد ما فهمه بعض الناس من كلام النحويين وجعله دليلا على هذا الفاسد وهو أنهم ذكروا أنه يجب أن لا يتصل صدر الجملة الحالية بعلامة الاستقبال فلا يقال يأتيني زيد سيركب ولا يأتيني لن يركب وذلك أن العامل في الحال ولو كان استقباليا كجملته فيصح تقييده بها من جهة العقل لكن منع من ادخال علامة الاستقبال على جملة الحال معه تنافي الحال في الجملة ومدلول علامة الاستقبال فاقتضت المناسبة اللفظية منع ذلك في العربية محافظة على المناسبة في الجملة وسيذكر هذا في التذنيب الموضوع للحال ولما سمع هذا فهم منه أن الفعل العامل في الحال يجب تجريده من علامة الاستقبال لان الفعل الاستقبالي لا يعمل في الحال كما قيل أولا قال فلهذا لا يقال هل تضرب زيدا وهو أخوك كما لا يقال سيضرب أولن يضرب عمرو زيدا وهو راكب مثلا لان هل تخلص الفعل للاستقبال كالسين وسوف ولن والعامل في الحال لا يتصل بعلامة

أأترك أن قلت دراهم خالد * زيارته انى اذا للئيم

القديم عند انصراف يميني جائزة للمطلوب (قوله وأمثال هذه) أي ونظائر هذه الامثلة والشواهد أ كثر من أن تحصى أي أ كثر من ذي أن تحصى أي أ كثر مما يمكن أن يحصى هذا هو المراد الا انه تسومح في العبارة اعتمادا على ظهور المراد وبهذا اندفع ما يقال ان مابعد من وهو الاحصاء أي الضبط بالعد لا يصلح أن يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبله في الاصل الكثرة فلا صحة للتعبير باسم التفضيل (قوله وأعجب من هذا) انما كان أعجب لانه دليل فاسد يظهر مما جعله دليلا على دعواه أعني قول النحاة لان ذلك في الجملة الحالية لا في عاملها وقوله انه أي ذلك البعض وهذا الذى قاله هنا مخالف لما في المطول فانه يقتضي أن ذلك السامع المستدل بكلام النحاة بعض آخر غير الاول وكذا كلام العلامة اليعقوبي (قوله لما سمع قول النحاة الخ) اعلم أن النحاة اشترطوا في الجملة الحالية أن تكون غير مصدرة بعلم استقبال لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول مضمون الحال وذلك ينافي الاستقبال واعترض عليهم بأن الحال بالمعنى الذى نحن بصدده يجامع كلا من الازمنة الثلاثة ولا مناسبة بين الحال المذكورة وبين الزمان الحاضر المقابل للاستقبال الا في اطلاق لفظ الحال على كل منهما اشتراكا لفظيا وذلك لا يقتضي امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال واجيب بأن الافعال اذا وقعت قيودا لما له اختصاص بأحد الازمنة فهم منها استقباليتها وحاليتها وماضويتها بالنظر لذلك القيد لا بالنظر لزمن التكلم كما في معانيها الحقيقية وحينئذ يظهر صحة كلامهم من اشتراط التجريد من علامة الاستقبال اذ لو صدرت بها لفهم كونها مستقبلة بالنظر الى عاملها اه تصريح (قوله عن علم) اى علامة الاستقبال كالسين وسوف ولن وهل (قوله بحسب الظاهر) اى وان لم يكن هناك تناف بحسب نفس الامر اذ الكلام في الحال النحوية وهي لا تنافي الاستقبال بل يكون زمنها ماضيا وحالا ومستقبلا لان الواجب انما هو مقارنتها لعاملها فزمنها زمن عاملها أيا كان والمنافي له انما هو الحال الزمانية المقابلة للماضي والمستقبل (قوله على ماسنذكره) أي في بحث الحال في أواخر باب الفصل والوصل في التذنيب (قوله حتى لا يجوز) تفريع على قوله يجب تجريد أو على التنافي (قوله فهم منه الخ) جواب لما وهذا الذى فهمه من كلامهم غير ما قالوه فالذى ادعاه النحاة وجوب تجريد الحال من علامة الاستقبال والذى فهمه وجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علامة الاستقبال لا نفس الحال كما هو الواقع في كلام النحاة وبين الامرين بون بعيد ولعل منشأ فهمه كما في عبد الحكيم انه فهم من الجملة الحالية الواقعة في قول النحاة الجملة التي وقعت الحال قيدا لها مع أن مرادهم بالجملة الحالية التي وقعت حالا (قوله حتى لا يصح الخ) غاية لوجوب تجريد الفعل العامل في الحال من علم الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال (قوله مثل هل يضرب) أي فلا يقال هل يضرب زيد وهو راكب مثلا ولا سيضرب زيد وهو راكب ولا لن يضرب زيد وهو راكب

(قوله وأورد هذا المقال) أي كلام النحاة وهو أنه يجب تجريد صدر الجملة الحالية عن علم الاستقبال لتنافي الحال والاستقبال في الظاهر وقوله دليلا على ما ادعاه أي من وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال وفي بعض النسخ وأورد هذا المثال بالثاء المثلثة أي يأتيني زيد سيركب أولن يركب فالمراد بالمثال جنسه أي انه ادعى وجوب تجريد عامل الحال من علم الاستقبال واستدل على ذلك بمنع يأتيني زيد سيركب أولن يركب (قوله ولم ينظر في صدر هذا المقال) أي وهو قولهم يجب تجريد صدر الجملة الحالية الخ فلو تأمل أدنى تأمل فيما قالوه لوجد أن الذي يجرد صدره هو الجملة الحالية لا عامل الحال فسبحان من لا يسهو وفي نسخة ولم ينظر في صدر هذا المثال بالثاء المثلثة يعني يأتيني زيد سيركب أي فلو نظر في صدره لعرف أنه ليس في صدره علم استقبال وانما هو في آخره في الجملة الحالية (قوله أنه لبيان امتناع الخ) أي لا لبيان امتناع تصدير العامل في الحال بعلم الاستقبال (قوله ولا اختصاص

وأورد هذا المقال دليلا على ما ادعاه ولم ينظر في صدر هذا المقال حتى يعرف أنه لبيان امتناع تصدير الجملة الحالية بعلم الاستقبال (ولاختصاص التصديق بها) أي لكون هل مقصورة على طلب التصديق وعدم مجيئها لغير التصديق كما ذكر فيما سبق (وتخصيصها المضارع بالاستقبال كان لها مزيد اختصاص بما كونه زمانيا أظهر) وما موصولة وكونه مبتدأ خبره أظهر وزمانيا خبر الكون أي بالشيء الذي زمانيته أظهر

الاستقبال لامتناع عمل المستقبل في الحال وهذا الكلام فيه خلل لان أحدهما أن هذا المعنى لا يصح لقيام الدليل على عكسه كما تقدم والآخر أنه فهم من كلام النحويين ما لا يدل عليه لان قولنا يجب تجريد صدر الجملة الحالية من علامة الاستقبال لا يدل قطعا على قوله يجب تجريد العامل في الحال من علامة الاستقبال ولو تأمل أدنى تأمل فيما مثلوا به لهذا المقام لوجد الذي جرد صدره هو الجملة الحالية لا العامل في الحال كما هو مدلول كلامهم المثل فيعلم المراد فسبحان من لا يضل ولا ينسى (و) لأجل (اختصاص التصديق بها) أي بهل ومعنى كون التصديق مختصا بها أنها لا تتعدى التصديق الى التصور لان التصديق لا يتعداها الى الهمزة فالباء في قوله بها داخلة على المقصور لا على المقصور عليه فهي هنا بمنزلتها في قولنا نخص ربنا بالعبادة بمعنى ان عبادتنا مقصورة عليه تعالى لا أنه تعالى لا يكون له غيرها (و) لاجل (تخصيصها) أي تصييرها الفعل (المضارع) مخصوصا (بالاستقبال) كما تقدم (كان لها) يتعلق به العلتان السابقتان يعني أن اختصاص هل بالتصديق وتخصيصها المضارع بالاستقبال أوجب لها كل منهما أن يكون لها (مزيد) أي زيادة (اختصاص ب) موالاة (ما) أي لفظ (كونه) أي من وصف ذلك اللفظ الذي لها مزيد اختصاص بموالاته أي كونه (زمانيا) أي دالا على الزمان (أظهر) من

ص (ولا اختصاص التصديق بها الى آخره) ش يريد أن هل لها مزيد اختصاص بما هو أظهر في الزمان عن الهمزة كالفعل فان الفعل أظهر في الزمان من الاسم لانه يدل عليه تضمنا على الصحيح والاسم المشتق وان دل على الزمان فدلالته التزامية وقوله كالفعل مقتضى الكاف أن شيأ آخر أظهر في الدالة على الزمان من غيره و يحتاج الى مثال فان دلالة الفعل على الزمان أظهر من دلالة الاسم وليست

التصديق بها الخ) علة مقدمة على المعلول أعني قوله كان لها مزيد الخ أي وكان لها مزيد اختصاص بما زمانيته أظهر لاجل اختصاص التصديق بها ولاجل تخصيصها المضارع بالاستقبال وقدم العلة اهتماما بها أولاجل ان يكون اسم الاشارة في قوله بعد ولهذا كان الخ عائدا على اقرب مذكور (قوله أي لكون هل الخ) اشار الشارح بذلك الى ان الباء في كلام المصنف داخلة على المقصور وان في الكلام حذف مضاف والاصل ولا اختصاص طلب التصديق بها اي ولكونها مقصورة على طلب التصديق لا تتعداه لطلب التصور وليست الباء داخلة على المقصور عليه اذ التصديق يتعداها للهمزة فالباء هنا بمنزلتها في قولك نخص ربنا بالعبادة

(كالفعل)

بمعنى أن عبادتنا مقصورة عليه تعالى لا انه تعالى لا يكون له غيرها وهذا بخلاف الباء في قوله بعد وتخصيصها المضارع بالاستقبال فانها داخلة على المقصور عليه فقد جمع المصنف في العبارتين استعمالي التخصيص (قوله وعدم الخ) هو بالجر عطف على طلب التصديق (قوله كما ذكر فيما سبق) أي في قوله وهل لطلب التصديق فحسب (قوله مزيد اختصاص) أي اختصاص زائد وانما قال مزيد لان للاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما هو معروف في علم النحو والمراد بالاختصاص الارتباط والتعلق لا الحصر لانه لا يقبل التفاوت أي أن تعلقها بالفعل ودخولها عليه أزيد وأكثر من دخولها على الاسم أو المراد به الاستدعاء أي أن استدعاءها الفعل أزيد وأشد من استدعاء غيرها له (قوله بما كونه زمانيا) اى بموالاة ما كونه زمانيا ففيه حذف مضاف (قوله أظهر) اى من زمانية غيره كالاسم

كالفعل أما الثانى فظاهر وأما الاول فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق حكم بالثبوت أو الانتفاء والنفى والاثبات انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات

(قوله كالفعل) أى النحوى والاتيان بالكاف يقتضى أن زمانيته أظهر من غيره يشمل الفعل وغيره وليس الامر كذلك اذ ما زمانيته أظهر من غيره قاصر على الفعل وكان الاولى أن يقول وهو الفعل ويحذف الكاف الا أن تجعل الكاف استقصائية ولم يعبر بالفعل من أول وهلة بأن يقول كان لها مزيد اختصاص بالفعل أشارة الى أن زيادة اختصاصها به من حيث أظهرية زمانه لا من جهة أخرى كدلالته على الحدث مثلا ويصح أن يكون تمثيله باعتبار الافراد العقلية لما كونه زمانيا أظهر فان مفهومه أعم من الفعل وان انحصر فى الخارج فيه لا باعتبار ادخالها الاسم الفعل بناء على أنه يدل على الحدث والزمان لا على لفظ الفعل كما قال النوبى لان هذا يتوقف على ثبوت دخول هل على اسم الفعل وأن لها مزيد اختصاص به دون بقية الجمل الاسمية ولم يثبت ذلك فتأمل (قوله فان الزمان الخ) علة لكون الفعل زمانيته أظهر من الاسم وقوله جزء من مفهومه أى ودلالة الكل على جزئه أظهر من دلالة الشئ على لازمه (قوله حيث يدل) أى اذا دل عليه بأن كان وصفا كأنا ضارب الآن

أوغدا (قوله بعروضه له) أى بسبب عروض الزمان لذلك الاسم أى لمدلوله من عروض اللازم للملزوم وذلك لان اسم الفاعل موضوع لذات قام بها الحدث ومن لوازم الحدث زمان يقع فيه فالحاصل أن الفعل من حيث هو فعل لا ينفك عن الزمان بحسب الوضع بخلاف الاسم فانه قد ينفك عنه من حيث هو اسم وهذا لا ينافى عروضه أى لزومه لمدلوله اذا كان وصفا (قوله أما اقتضاء الخ) مصدر مضاف الى فاعله ومفعوله قوله لمزيد اختصاصها واللام للتقوية متعلقة باقتضاء لانها ليست زائدة محضة حتى لا تتعلق بشئ والمضارع مفعول تخصيصها وقوله بالفعل لم يقل بنحو الفعل اشارة الى أن الكاف فى قوله كالفعل ليست بمعنى مثل بل استقصائية (قوله فظاهر) وذلك لان هل اذا كانت تخصص الفعل المضارع بزمان الاستقبال كان لها ارتباط وتعلق بالفعل لان الفعل المضارع نوع من مطلق الفعل وما كان له تعلق بالنوع كان له تعلق بالجنس ولانها اذا كانت تخصص المضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير وتأثيرها فى المضارع دليل على أن لها مزيد تعلق بجنس الفعل والا لما أثرت فى بعض أنواعه وبما ذكرناه أندفع ما يقال ان غاية ما يفيده هذا التعليل الثانى الواقع فى المتن أن هل اذا دخلت على المضارع خصصته بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاصها بالمضارع ولا كون دخولها عليه أكثر من دخولها على الاسماء حتى يتم ما ذكره لجواز أن تدخل عليه قليلا واذا دخلت عليه خصصته ونظير هذا أن قد تقرب الماضى من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضى أكثر من دخولها على المضارع وحاصل الدفع أنها لما كانت تخصص المضارع بالاستقبال دون الاسم كان لها مزيد ارتباط بالفعل دون الاسم لان الفعل المضارع نوع من مطلق الفعل وما كان لازما للنوع كان لازما للجنس وأعلم أن تفصيل الشارح للمقتضى يفيد أن اختصاصها بما زمانيته أظهر نشأ من كل واحد من الامرين السابقين لا من مجموعهما (قوله لذلك) أى لمزيد اختصاصها بالفعل وهو مفعول باقتضاء واللام للتقوية

(كالفعل) فان الزمان جزء من مفهومه بخلاف الاسم فانه انما يدل عليه حيث يدل بعروضه له أما اقتضاء تخصيصها المضارع بالاستقبال لمزيد اختصاصها بالفعل فظاهر وأما اقتضاء كونها لطلب التصديق فقط لذلك فلان التصديق

غيره فى دلالة ذلك الغير على الزمان فكونه مبتدأ وأظهر خبره على أنه مبتدأ أو زمانيا خبر له أيضا على أنه طالب الخبر منصوب ككان (كالفعل) فان كونه زمانيا أظهر من كون الاسم زمانيا ولو كان مصدرا أو مشتقا لان دلالة الفعل على الزمان بالتضمن اذ هو جزء مدلوله ودلالة الاسم عليه فى بعض الاحيان بالالتزام والاولى أقوى من الثانية فدلالة الفعل على الزمان أظهر والتمثيل مستقص لما تكون زمانيته أظهر اذ ليس عندنا ما تكون زمانيته أظهر غير الفعل وأما اسم الفعل ففيه من الخلاف فى دلالته بالتضمن على الزمان ما علم فادخاله فيما زمانيته أظهر تعسف على أنهم لم يذكروه فيما لهل أولوية به والتمثيل بما يستقصى أفراد الحقيقة صحيح لانها من حيث هى أعم من الفرد ولو انحصرت فيه ويحتمل أن يكون اسم الفاعل داخلا فيكون التمثيل جاريا على الكثير ثم انه قد علل المصنف كونها لها مزيد الاختصاص بالفعل اذ هو الذى زمانيته أظهر بعلتين كما تقدم احداهما تخصيصها المضارع بالاستقبال والأخرى كونها للتصديق أما اقتضاء العلة الاولى وهى تخصيصها المضارع بالاستقبال لموالانها الفعل

دلالة الاسم أظهر من غيرها وغيرهما لا يدل بالكلية على الزمان الا أن يقال ان اسم الفعل يدل على الزمان دلالة متوسطة بين دلالتى الفعل وسائر الاسماء اذا تقرر هذا فهذا الاختصاص بالفعل نشأ عن كل واحد من الامرين السابقين أحدهما تخصيصها بالمضارع وهذا واضح لانها اذا كانت تخصص

هو الحكم بالثبوت أو الانتفاء والنفي والاثبات انما يتوجهان الى المعاني والاحداث التي هي مدلولات الافعال لا الى الذوات التي هي مدلولات الاسماء (ولهذا) أي ولان لهل مزيد اختصاص بالفعل

فظاهر لان اقتضاءها كون المضارع للاستقبال فيه دلالة على زمن مخصوص فيكون من مقتضاها تفصيل الزمان فتكون موالاتها لما فيه الزمان الذي لها تفصيل فيه وتخصيص وتصرف أحق وهو الفعل وأما اقتضاء كونها للتصديق لموالاتها الفعل فلان التصديق اثبات حقيقة لاخرى أو سلبها عنها ودلالة الفعل على نسبة حقيقة لاخرى أظهر من دلالة غيره لانه انما وضع ليدل على نسبة حدث لغيره بخلاف الاسم فانما يدل في الاصل على الذات أي الحقيقة والحقيقة من حيث هي لا نسبة فيها تعتبر الثبوت والنفي ولهذا يقال ان الافعال هي التي تثبت وتنفى أي نسبتها هي التي تثبت وتنفى بخلاف الاسماء فهي تدل على الذوات أي الحقائق ولا يعرض لها ثبوت عن الغير أو سلبها عنه الا باعتبار النسبة التي دلالة الفعل عليها أظهر والجملة الاسمية ولو كانت فيها نسبة لكن المحمول فيها الذي هو صاحب النسبة مفصول بينه وبين هل بالموضوع فليست أولى بهل بخلاف الفعل وقد يقال ان الاحداث التي هي مدلولة للافعال هي التي تثبت وتنفى له غالبا وأما الذوات التي هي مدلولات للاسماء أي كثيرا فهي لا حالا ولا مالا فلا تثبت ولا تنفى وهذا كلام ظاهري يمكن رده الى ما ذكرنا والخطب في هذا سهل فان المراد تعليل ما نقل بابداء مناسبة للضبط وتحقيق للقاعدة فافهم (ولهذا) أي ولاجل أن هل لها مزيد اختصاص بالفعل بحيث اذا عدل فيها عن موالاتها الفعل كان للاعتناء بالمعدول اليه

المضارع بالاستقبال صار لها فيه تأثير يوجب اختصاصا فاذا كان لها تأثير في المضارع وهو أخص من الفعل صار لها تأثير في مطلق الفعل ضرورة الثاني اختصاص التصديق بها لان الفعل صفة لكونه عرضا والمطلوب بالتصديق لا يكون الا صفة لانه حكم بالاثبات أو النفي لانهما لا يتوجهان الى الذوات من حيث أنها ذوات بل لما يتعلق بها من وجود وعدم فثبت لكل واحد الامرين أن هل لها مزيد

(قوله هو الحكم بالثبوت أو الانتفاء) المراد بالحكم الادراك وأما الثبوت والانتفاء فيحتمل أن يراد بهما الوقوع واللاوقوع للنسبة الحكمية فكأنه قال فلان التصديق هو ادراك وقوع الثبوت أو ادراك عدم وقوع الثبوت والاول في القضية الموجبة والثاني في السالبة وهذا مبني على أن النسبة في القضيتين واحدة وهي الثبوت ويحتمل أن يكون مراده بالثبوت والانتفاء نفس النسبة الحكمية فكأنه قال فلان التصديق هو ادراك النسبة الحكمية أعني الثبوت والانتفاء أي ادراك مطابقتها أو عدم مطابقتها وهذا مبني على أن النسبة في القضية السالبة سلبية (قوله والنفي والاثبات الخ) فيه أن النفي والاثبات هو الحكم الذي هو ادراك وقوع الثبوت في القضية الموجبة وادراك وقوع الانتفاء في القضية السالبة والحكم لا يتوجه للمعاني والاحداث وانما المتوجه اليهما النسب وهي الانتفاء والثبوت

فكان الاولى أن يقول والانتفاء والثبوت انما يتوجهان الخ وأجيب بأن مراد الشارح بالنفي والاثبات الانتفاء والثبوت ومحصل كلامه أن التصديق الذي اختصت به هل متعلق بالافعال بواسطة أن متعلقه وهو الثبوت والانتفاء يتوجهان للمعاني والاحداث التي هي مدلولات للافعال فلذا كان تعلقها بالفعل أشد كذا قرر شيخنا العدوي (قوله والاحداث) عطفها على المعاني عطف تفسير والمراد بها ما يشمل الصفات القائمة بالغير (قوله التي هي مدلولات الافعال) في هذا التوجيه نظر لانه يقتضي أنه لا يجوز دخول هل على الجملة الاسمية لعدم دلالتها على المعاني والاحداث والمدعى أن لها زيادة تعلق بالفعل لأنها مختصة به وأجيب بان تلك المعاني والاحداث كما هي مدلولات الافعال (وكان مدلولات أيضا للاسماء المشتقة لكنها مدلولات للافعال بطريق الاصالة ومدلولات للمشتقات بطريق التبعية فلذا كان لها مزيد تعلق بالافعال فقول الشارح التي هي مدلولات الافعال أي بطريق الاصالة وأما في الاسماء المشتقة فبطريق العروض والتبع (قوله لا الى الذوات) أي الامور القائمة بنفسها لانها مستمرة ثابتة نسبتها في جميع الازمنة على السواء لان الذوات ذوات في الماضي والحال والاستقبال وأورد على الشارح أن هذا التوجيه انما ينتج زيادة تعلق هل بالفعل وأولويتها به بالنسبة للاسم المفرد لا بالنسبة للجملة الاسمية لانها متضمنة أيضا للنسبة التي تتوجه للمعاني والاحداث وأجيب بان صاحب النسبة في الاسمية المحمول وقد فصل بين هل وبينه بالموضوع فصارت الجملة المذكورة ليست أولى بهل لما يلزم من دخولها عليها الفصل بينها وبين مطلوبها بخلاف الفعل اذا دخلت عليه هل فلا يلزم عليه فصل بينها وبين مطلوبها فلذا كان أولى بها على أن النسب في الجمل المذكورة مدلولات للروابط (قوله مزيد اختصاص بالفعل) أي بحيث اذا عدل بها عن موالاتها الفعل كان للاعتناء بالمعدول اليه

كان قوله تعالى فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من قولنا فهل تشكرون وقولنا فهل أنتم تشكرون لان ابراز ماسيتجدد فى معرض الثابت أدل على كمال العناية بحصوله من ابقائه على أصله وكذا من قولنا

(قوله كان فهل انتم شاكرون) أى الذى عدل فيه عن الفعل الى الجملة الاسمية (قوله أدل) خبر كان وقوله على طلب الشكر أى على طلب حصوله فى الخارج لانه المراد دون الاستفهام لامتناعه من علام الغيوب كذا قال العلامة السيد وتبعه عليه غيره وهو يفيد أن المقصود بالاستفهام هنا طلب حصول الفعل وأن المعنى المراد حصلوا الشكر وهذا معنى آخر غير ما تقدم لهل فى انها لطلب التصديق والمذكور هنا معنى مجازى لها مرسل علاقته الاطلاق والتقييد كذا قرر شيخنا العدوى (قوله من فهل تشكرون) الحاصل أن الصور ست لان الاستفهام اما بهل او بالهمزة وكل منهما اما داخل على جملة فعلية أو اسمية خبرها فعل أو اسم وفهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من الخمسة الباقية بعدها ما ذكره المصنف وجعل هل داخلة على جملة اسمية خبرها فعل نظرا للصورة (قوله مع انه مؤكد الخ) الضمير للمثال الثانى وهو فهل أنتم تشكرون (قوله لفعل محذوف)

(كان فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من فهل تشكرون وفهل أنتم تشكرون) مع أنه مؤكد بالتكرير لان أنتم فاعل لفعل محذوف (لان ابراز ماسيتجدد فى معرض الثابت أدل على كمال العناية بحصوله) من ابقائه على أصله

(كان) قوله تعالى (فهل أنتم شاكرون) حيث عدل فيه عن الفعل الى الجملة الاسمية (أدل على طلب الشكر) أى أكثر دلالة على تأكد طلبه (من) أن يقال مثلا (فهل تشكرون) بادخالها على الفعل بلا فصل (و) من أن يقال (فهل أنتم تشكرون) بادخالها على ما فيه الفعل مع فصل بحسب الظاهر وانما قلنا بحسب الظاهر لان هل فى مثل هذا داخلة على فعل محذوف كما تقرر فى النحو وفى الجملة تأكيد المحذوف بالمذكور ومع ذلك ليس فيها تأكد طلب الثبوت للشكر كما فى الجملة الاسمية معها لجريانها على أصلها على ما سنذكر وانما كان أدل (لان ابراز) أى اظهار (ماسيتجدد) الذى هو مضمون الفعل وهو الشكر (فى معرض) أى فى صورة (الثابت) حيث دل عليه بالجملة الاسمية الدالة على الثبوت (أدل على كمال العناية بحصوله) من ابقائه على أصله كما تقدم أن الطالب اذا كثرت رغبته فى شئ عبر عنه

اختصاص بالفعل (ولهذا) أى اذا ثبت هذا الاختصاص (كان قوله تعالى فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من قولنا فهل تشكرون ومن قولنا فهل أنتم تشكرون لان ابراز ماسيتجدد) وهو الفعل فى قالب الثابت المستقر بحيث تكون الجملة اسمية والمبتدأ والخبر فيها اسمان (أدل على كمال العناية بحصوله) من ابقائه على أصله من الاتيان بالفعل وكذلك فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من أفأنتم شاكرون لان ترك الفعل من هل أدل على كمال العناية لتحويله عن أصله بخلاف الهمزة وقول المصنف فهل أنتم تشكرون أخذه من السكاكى وفيه نظر فان هذا التركيب لا يصح كما سبق من وجوب تقديم الفعل فيه على الاسم لفظا الا ان كان فرعه على القول الضعيف وقد أورد أن ما ذكره المصنف قد ينعكس

اى فالاصل هل تشكرون تشكرون فحذف الفعل الاول فانفصل الضمير وانما كان انتم فاعلا لمحذوف كما قال لما تقدم من ان هل اذا رأت الفعل فى حيزها لاترضى الا بمعانقته وما ذكره من ان انتم فاعل بمحذوف مبنى على الاصح ويجوز ان يكون فاعلا معنى ثم قدم على مذهب السكاكى (قوله لان ابراز الخ) هذا علة للعلية او للعلل مع علته والمراد بالابراز الاظهار (قوله ماسيتجدد اى ما يتقيد وجوده بزمن الاستقبال الذى هو مضمون الفعل المضارع الواقع بعد هل كالشكر لانها تخصص المضارع بالاستقبال (قوله فى معرض الثابت) اى فى صورة الامر الثابت فى الحال الغير المقيد بالزمان (قوله أدل) أى أقوى دلالة على كمال العناية أى الاعتناء وقوله بحصوله أى بحصول ماسيتجدد وقوله من ابقائه أى من ابقاء ماسيتجدد وقوله على أصله أى الذى هو ابرازه فى صورة المتجدد وهى الجملة الفعلية والاسمية التى خبرها فعل ووجه كون ابراز ماسيتجدد فى معرض الثابت يدل على كمال العناية بما سيتجدد أن ابراز ما كان وجوده مقيدا بالاستقبال فى صورة الثابت الغير المقيد بزمان يدل على طلب حصول غير مقيد بزمان من الازمنة ولاشك أن المنبئ عن طلب حصول مطلق أقوى دلالة مما ينبئ عن طلب حصول مقيد بزمن ثم ان هذا الكلام لطلب أصل الشكر لكون المقام مقتضيا لذلك كما يدل عليه قول المصنف أدل على طلب الشكر لا لطلب استمرار الشكر فلا يرد ما قيل ان الاستمرار التجددى المستفاد من هل أنتم تشكرون امس بالمقام من الاستمرار الثبوتى المستفاد من فهل أنتم شاكرون لدلالته على طلب استمرار الشكر على سبيل التجدد الاشق على النفس المستدعى لزيادة الثواب وحينئذ فلا يتم ما ادعاه المصنف من أن فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر من فهل أنتم تشكرون افاد ذلك العلامة عبد الحكيم فان قلت سلمنا أن هل فى هل أنتم تشكرون داخلة على الفعل تقديرا لكنه لما كان فى قالب الجملة الاسمية وجد

أفأنتم شاكرون وان كانت صيغته للثبوت لان هل أدعى للفعل من الهمزة فتركه معه أدل على كمال العناية بحصوله

فيه ابراز ماسيتجدد فى معرض الثابت صورة وهم يعتبرونها فى استخراج النكات فكيف يكون هل أنتم شاكرون أدل عليه من فهل أنتم تشكرون مع انه مساوله قلت ان هل أنتم تشكرون لا يفيد الثبوت صورة أيضا لما تقدم للشارح فى

كما فى هل تشكرون وفهل أنتم تشكرون لان هل فى هل تشكرون وهل أنتم تشكرون على أصلها لكونها داخلة على الفعل تحقيقا فى الاول وتقديرا فى الثانى (و) فهل أنتم شاكرون أدل على طلب الشكر (من أفأنتم شاكرون) أيضا (وان كان للثبوت باعتبار) كون الجملة اسمية (لان هل أدعى للفعل من الهمزة فتركه معها) أى ترك الفعل مع هل (أدل على ذلك) أى على كمال العناية بحصول ماسيتجدد

بما يقتضى ثبوته لاظهار أنه من شأنه أن يتخيل حاصلا من كثرة الرغبة والكلام ولو كان ممن لا يجرى له تخيل ولا وهم لكنه يجرى على ماتقتضيه البلاغة العربية ليفيد لازم ذلك وهو كمال العناية فالعدول عن الاصل هنا لكمال العناية بمفاد المعدول اليه وهو الثبوت والحصول يدل على تأكد الطلب بخلاف مالو أدخل هل على الفعل تحقيقا كما فى هل تشكرون أو تقديرا كما فى هل أنتم تشكرون فليس فيه من التأكيد مافى فهل أنتم شاكرون لجريان الاولين على الاصل والعدول فيه عن الاصل الدال على كمال الاعتناء بمفاد المعدول اليه كما تقدم (و) هو أيضا أعنى فهل أنتم شاكرون أدل على تأكد طلب الشكر من أن يقال (أفأنتم شاكرون) بادخال همزة الاستفهام على الجملة الاسمية (وان كان) هذا القول وهو أفأنتم شاكرون (للثبوت) أيضا لكونه جملة اسمية وانما كان أدل من هذا القول الذى كان فيه الاستفهام بالهمزة (لان هل أدعى) أى أقوى طلبا (للفعل من الهمزة) ولو كان المطلوب فيهما أيضا الدخول على الفعل فلما كانت هل أدعى للفعل من الهمزة كان العدول عما يلزمها دالا على شدة الاعتناء والالم يترك ماهو لها لازم بخلاف الهمزة فالترك معها أسهل وهذا معنى قوله (فتركه معها) أى ترك الفعل مع هل (أدل على ذلك) أى على كمال العناية بحصول مايتجدد بخلاف الترك مع الهمزة

فيقال فهل أنتم شاكرون أقل دلالة من أفأنتم شاكرون لان الجملة الاسمية الدالة على الثبوت لا معارض لها مع الهمزة فلا تنقص قوتها الثابتة الا اذا غلب فاما اذا لم يغلب فلا أثر له وعندى أن السؤال أقوى من الجواب وجوابه عندى أن هل لا دلالة لها على التجدد بل الفعل هو الدال عليه فاذا لم يوجد فليس فيها شئ يعارض الجملة الاسمية وكونها لها اختصاص بالفعل الدال على التجدد لا يقضى لها بدلالة على التجدد حيث لا فعل قوله (ولهذا) أى ولكون هل أدعى من الهمزة للفعل (لا يحسن هل زيد منطلق الا من البليغ) لان البليغ لا يستعمل ذلك الا حيث كان يستفهم عن استمرار الانطلاق ويحوله لذلك عن الاتيان بالفعل بخلاف غيره قلت والكلام اذا ذكرت قواعده استعمله من له فهم وهذا لا يختص بهذا المحل وانما يصرف البيانى كل كلام الى قواعده بناء على انه اذا على أصل وضعه فى اللغة وأما من لا يتكلم على الوضع فليس الكلام معه فهذا فيه نظر ان كان المراد بأنه لا يحسن انه لا ينبغى ان يقع فيكون فى معنى النهى وان كان المراد الاخبار بأن ذلك لا يحسن الا اذا صدر من البليغ فان صدر من غيره لم يحسن أى لم يستحسن لعدم العلم بأن كلامه مطابق بقرينة (تنبيه) قول المصنف ولاختصاص التصديق بها هو الصواب وعبارته فى الايضاح ولاختصاصها بالتصديق والصواب مافى التلخيص فان هل لا تختص بالتصديق ولو اختصت به لما استفهم عن التصديق بالهمزة بل التصديق مختص بهل بمعنى أن هل لا تكون لغيره اما قول المصنف وهى تخصص المضارع بالاستقبال فهو مقلوب فان الاستقبال

بحث المسند فى قوله تعالى لو تملكون خزائن رحمة ربى من ان الجملة الاسمية اذا كان الخبر فيها جملة فعلية كانت مفيدة لاستمرار التجدد فقط ولا تفيد الثبوت سلمنا ان فهل أنتم تشكرون يفيد الثبوت صورة لكن مايفيد ذلك بحسب الصورة والحقيقة معا ادل مما يفيد ذلك بحسب الصورة فقط (قوله كما فى هل تشكرون) اى كالابقاء فى هل تشكرون (قوله لان هل الخ) علة لكون المثالين المذكورين فيهما ابقاء ماسيتجدد على اصله (قوله لكونها داخلة على الفعل) ى فليس معها ابراز المتجدد فى صورة الثابت (قوله وتقديرا فى الثانى) اى لان انتم فاعل بفعل محذوف يفسره الظاهر المذكور بعد (قوله من افأنتم شاكرون) اى وكذا هو ادل من افانتم تشكرون ومن افتشكرون (قوله وان كان) اى هذا القول وهو افأنتم شاكرون (قوله لان هل) علة لكون هل أنتم شاكرون ادل على طلب الشكر من القول الذى فيه الاستفهام بالهمزة (قوله أدعى للفعل) أى أطلب له أى أقوى طلبا له (قوله أدل على ذلك) أى بخلاف الترك مع الهمزة وذلك لان الفعل لازم بعد هل بخلافه بعد الهمزة وترك اللازم لا يكون الا لنكتة كشدة الاعتناء والاهتمام وشدة الطلب بخلاف ترك غير اللازم (ولهذا

(قوله أي ولان هل أدعى للفعل) أي بحيث لا يعدل عنه معها الا لشدة الاهتمام والاعتناء بمفاد المعدول اليه (وقوله هل زيد منطلق) أي دون أن يقال هل منطلق زيد (قوله الا من البليغ) أي لا من غيره ولو راعى ما ذكر لانه اذا اتفق له مراعات ماذكر في وقت كان بمثابة الامور الاتفاقية الحاصلة بلا قصد (قوله لانه الذي يقصد الخ) أي لانه الذي شأنه مراعاة الاعتبارات وافادة اللطائف بالعبارات فاذا صدر منه مثلا هل زيد منطلق فانه يقصد به الدلالة على الثبوت

(ولهذا) أي ولان هل أدعى للفعل من الهمزة (لا يحسن هل زيد منطلق الا من البليغ) لانه الذي يقصد به الدلالة على الثبوت وابراز ما سيوجد في معرض الموجود (وهي) أي هل (قسمان بسيطة وهي التي يطلب بها وجود الشئ) أو لا وجوده

يعني لان ترك اللازم لا يكون الا لشدة الاهتمام بخلاف ترك غير اللازم (ولهذا) أي ولان هل فيها هذه اللطيفة وهي أنها أدعى للفعل فلا يترك معها الا لشدة الاعتناء بمفاد المعدول اليه بخلاف الهمزة (لا يحسن) العدول فيها عن الجملة الفعلية الى الاسمية فيقال مثلا (هل زيد منطلق) دون أن يقال هل ينطلق زيد (الا من البليغ) أي لا يحسن هذا التركيب الا من البليغ لانه هو الذي يتأتى له مراعاة الاعتبارات وافادة اللطائف بالعبارات فيعتبر أن هل زيد منطلق لابراز المتجدد في معرض الحاصل لشدة الاعتناء بشأنه وغير البليغ ولو اتفق له مراعاة ماذكر في وقت فلا يحسن اذ هو بمثابة الامور الاتفاقية الحاصلة بلا قصد لا يقال الاعتناء بالثبوت المفاد للجملة الاسمية هنا مع هل يفوت معه الاستمرار والتجدد شيأ فشيأ وهو آكد من مطلق الثبوت لان المطلوب من الشكر التجدد المستمر لانا نقول اذا اقتضى المقام مطلق الثبوت لم يكن الفعل آكد وههنا يمكن ان يقال الاعتناء بالثبوت فان تحصيل الشكر ولو مرة أنسب للفضل الالهي اذ لا يقوم أحد بحق شكره فيحصل بالاعتناء بالثبوت المطلق المفاد للجملة على أنا نقول بعد تسليم أن المناسب استمرار الشكر ان الجملة الاسمية تدل على الدوام بالقرائن غالبا وذلك أوكد من التجدد المستمر فافهم (وهي) أي هل (قسمان بسيطة) أي أحد القسمين ما يسمى بسيطة وهي (التي يطلب بها وجود الشئ) أي هي التي يسئل بها عن التصديق بوقوع نسبة بين

قد يكون للفعل الماضي ثم هذه العبارة لا ينبغي أن يقع المضارع بعدها للحال بل الصواب أن يقال تخصص الاستقبال بالمضارع بمعنى أنه لا يكون المضارع الا للاستقبال وهو المقصود وكذلك قوله في لهمزة مقلوب كما سبق ص (وهي قسمان الى آخره) ش يعني أن هل قسمان أحدهما تسمى سيطة وهي التي يطلب بها وجود الشئ كقولنا هل الحركة موجودة والثاني مركبة وهي التي يطلب بها وجود شئ لشئ كقولنا هل الحركة دائمة ولك أن تقول لا يطلب وجود شئ الا الشئ لان الوجود لا يقوم بنفسه ولكن المراد بالاول الصفة وبالثاني حال يعرض للصفة ثم لك أن تقول ذلك ولكن لا يختص بهل بل الهمزة كذلك ثم البساطة والتركيب ليسا في هل بل في متعلقها ثم قوله يطلب بها وجود يرد عليه انه قد يطلب بها العدم والتحقيق أنه لا يطلب الا النسبة الواقعة من وجود وعدم فليحمل قولهم الوجود على تحقق النسبة من وجودها وعدمها (تنبيه) ذكر بعضهم أن الهمزة لا يستفهم بها حتى يهجس في النفس اثبات ما يستفهم عنه بخلاف هل فانه لا يترجح عنده نفي ولا اثبات نقله شيخنا أبو

والاستمرار وقوله وابراز عطف على الدلالة أي يقصد به ابراز ما سيوجد في معرض الموجود المناسب للجملة الاسمية وحاصله انه اذا صدر هذا القول من البليغ كان المنظور اليه معنى لطيفا وهو الاستفهام عن استمرار انطلاق زيد وكان الكلام مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وهذا من فن البلاغة لاحاطة علمه بما تقتضيه هل من الفعل بخلاف ما اذا صدر من غير البليغ لان استعمال اللفظ في غير موضعه انما يكون عن جهل لا عن نظر الى معنى لطيف فيكون هذا القول منه قبيحا وعلى فرض أن يقصد نكتة فلا اعتداد بقصده لانتفاء بلاغته (قوله بسيطة) يطلق البسيط على ما لا جزء له كالجوهر الفرد وعلى ما يكون أقل اجزاء بالنسبة لغيره المقابل له والبساطة بهذا المعنى أمر نسبي وهذا المعنى هو المراد هنا وبساطة هل وتركيبها بالنظر لما تدخل عليه كالحركة في البسيطة والحركة والدوام في المركبة وسيأتي ايضاح ذلك (قوله وهي التي يطلب بها وجود الشئ) أي التي يطلب بها التصديق بوقوع وجود الشئ ليوافق ما مر من أن هل لطلب التصديق أي بحيث يكون الوجود محمولا على مدخولها كما في هل زيد موجود وهل النار موجودة أي هل زيد ثبت له الوجود في الخارج وهل النار ثبت لها الوجود والتحقق في الخارج فقد ظهر لك أن المطلوب بها التصديق بوقوع النسبة التي بين الموضوع ووجوده أو بعدم وقوعها وأن المراد بالشئ في كلام المصنف الموضوع وبالوجود الواقع محمولا الوجود الخارجي وهو التحقق في الخارج لا الوجود بمعنى النسبة

(قوله هل الحركة موجودة) يقال هذا بعد معرفة الحركة المطلقة وهى خروج الجسم من حيز الى حيز وقوله موجودة أى ثابتة فى الخارج ومتحققة فيه وقوله أولا موجودة أى أوليست ثابتة فى الخارج بل هى أمر اعتبارى وهمى (قوله أولا موجودة) فيه أن هذا ينافى ماتقرر بينهم من أن هل لا تدخل على منفى وان كانت لطلب التصديق مطلقا ايجابيا أو سلبيا على ماص وأجيب بأنه ليس مراد الشارح أنه يفرد هذا السلب بالسؤال بأن يقال هل الحركة لا موجودة بل قصده بيان أن ذلك السؤال اذا وقع على وجه الايجاب كان المراد منه طلب بيان أحد الامرين اما الايجاب أو السلب و بعض الافاضل حمل النفى فى قولهم هل لا تدخل على نفى على النفى البسيط وقولنا هل الحركة لا موجودة معدولة وبعضهم قال انها لا تدخل الا على موجب والسلب فى قولنا هل موجودة أو غير موجودة معطوف على هل الحركة موجودة فصدق أنها لم تدخل الا على موجب لا نه يعم ماعطف عليه سلب اهـ يس (قوله يطلب بها وجود شئ لشئ) المراد بالوجود هنا الثبوت الذى هو النسبة بخلافه فى الاولى فان المراد به التحقق فى الخارج والمراد وجود شئ غير الوجود فخرجت البسيطة والقرينة على ذلك المقابلة والا فالمطلوب بالبسيطة أيضا وجود شئ هو الوجود لشئ كالحركة (قوله فان المطلوب وجود الدوام للحركة) أى ثبوته لها فظهر مما قلناه أن الوجود نوعان أحدهما رابطى وهو النسبة بين المحمول والموضوع وهذا ثابت فى كل قضية وهذا هو المراد فى المركبة وغير رابطى وهو ما يكون مطلوبا لنفسه لا للربط كما فى قولنا فى البسيطة هل الحركة موجودة فان الوجود فيه مطلوب لنفسه والحاصل أن المركبة وان شاركت البسيطة فى انه يطلب بها وجود الشئ كوجود الدوام للحركة

فى المثال الا انها تخالفها من جهة أن البسيطة يطلب بها وجود نفس الموضوع والمركبة يطلب بها وجود المحمول وأيضا الوجود فى البسيطة مقصود فى ذاته لانه مثبت للموضوع والوجود فى المركبة ليس مقصودا فى ذاته لانه رابطة بين المحمول والموضوع وبهذا كله اندفع ما أورد على قول المصنف فى تعريف البسيطة وهى التى

(كقولنا هل الحركة موجودة) أولا موجودة (ومركبة وهى التى يطلب بها وجود شئ لشئ) أولا وجوده (كقولنا هل الحركة دائمة) أولا دائمة فان المطلوب وجود الدوام للحركة أولا وجوده لها وقد اعتبر فى هذه شيآن غير الوجود وفى الاولى شئ واحد فكانت مركبة بالنسبة الى الاولى وهى بسيطة بالنسبة اليها

موضوع ما ومحمول هو عين الوجود لذلك الموضوع (كقولنا هل الحركة موجودة) أولا موجودة (ومركبة وهى التى يطلب بها وجود شئ لشئ) أولا وجوده أى هى التى يسأل بها عن التصديق بوقوع نسبة بين موضوع ومحمول هو غير الوجود لذلك الموضوع بل هو وجود شئ آخر (كقولنا هل الحركة دائمة) اولا فيجاب بالثبوت او بالسلب لوجود الدوام للحركة ولما اعتبر فى المسؤل فى الاولى وجود نفس الشئ وفى الثانية وجود نفس شئ لشئ آخر سميت الاولى بسيطة لبساطة المسؤل عنه فيها والثانية مركبة لوجود ما اعتبر فى الاولى فيها وزيادة وذلك شأن البساطة والتركيب فان قولنا هل الحركة موجودة المعتبر فيه وجود الحركة وقولنا هل الحركة دائمة المعتبر فيه وجود الحركة ودوامها فان نظر الى غير

حيان وللهمزة وهل احوال معنوية سنعقد لها فصلا فى آخر الباب ولها احكام لفظية محلها علم

يطلب بها وجود الشئ من أن المركبة كذلك وحينئذ فالتعريف غير مانع ومحصل الجواب التفرقة بين الوجودين (والباقية) المطلوب بينهما (قوله وقد اعتبر فى هذه) أى المركبة شيآن حيث استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين شيئين هما الموضوع والمحمول كالحركة والدوام وقوله غير الوجود أى المضاف للمحمول وهو النسبة وقوله فى الاولى أى البسيطة شئ واحد هو الموضوع كالحركة وذلك لانها استفهم بها عن الثبوت الحاصل بين الشئ ووجوده وهما كالشئ الواحد لان الوجود عين الموجود على ما فيه فهذه قد استفهم بها عن ثبوت بسيط والثانية عن ثبوت مركب والحاصل أن كلا من البسيطة والمركبة داخل على جملة مشتملة على ثلاثة أجزاء الموضوع والمحمول كدوامه فى الثانية ووجوده فى الاولى ونسبة وهى وجود المحمول للموضوع أى ثبوته له كثبوت الدوام للحركة فى مثال المركبة وثبوت الوجود أى التحقق فى الخارج للحركة فى مثال البسيطة ولما كان المحمول غير الموضوع فى المركبة كان الثبوت المستفهم عنه بها الرابط بينهما مركبا ولما كان الوجود الواقع محمولا عين الوجود الواقع موضوعا فى مثال البسيطة صار الثبوت المستفهم عنه بها الرابط بينهما بسيطا فان قلت حيث كانت الجملة التى تدخل عليها البسيطة لا بد فيها من نسبة هى ثبوت المحمول للموضوع كان على الشارح أن يقول وقد اعتبر فى الاولى شئ واحد غير الوجودى أى المضاف للمحمول كما قال فى المركبة قلت فى كلامه حذف من الثانى لدلالة الاول كذا قرر شيخنا العدوى عليه سحائب الرحمة والرضوان وحاصله أنه ان نظر لغير الوجود الواقع رابطة فى الامرين كان المعتبر فى أولهما شيأ واحدا وهو الحركة وفى ثانيهما شيئين هما الحركة ودوامها وان اعتبر الوجود الواقع رابطة فى الامرين كان المعتبر فى الاول شيئين وفى الثانى ثلاثة

وعلى كل حال فالاعتبار الاول فيه بساطة بالنسبة الى الثاني بمعنى قلة المعتبر وكثرته (قوله والباقية من ألفاظ الاستفهام) أى المذكورة سابقا وذلك الباقي تسعة وهو ماعدا الهمزة وهل فان حكمهما قدمر وبقولنا أى المذكورة سابقا اندفع مايقال ان من جملة بقية ألفاظ الاستفهام أم المنقطعة ولا تكون الا لطلب التصديق فلا يتم قوله والباقية لطلب التصور فقط (قوله تصور شئ آخر) أى تصور شئ مخالف للشئ المطلوب تصوره بأداة أخرى وحاصله أن ماسوى هل والهمزة من ألفاظ الاستفهام اشتركت فى طلب التصور واختلفت فى المتصورات ولا يقال ان متى وأيان كل منهما لطلب تعيين الزمان وتصوره فقد اتحدا فى المتصور لانا نقول ان أحدهما للزمان المطلق والآخر للمستقبل كما يأتى وحينئذ فهما مختلفان فيه (قوله قيل الخ) القصد بذلك مجرد العزو والنسبة للقائل لا التبرى من هذا القيل فانه كلام حق ومقابل هذا القيل قول السكاكى الآتى (قوله فيطلب بما) أى التى هى من ألفاظ الاستفهام السابقة (قوله شرح الاسم أوماهية المسمى) أى ويتعين المراد بالقرينة (قوله شرح الاسم) أى الكشف عن معناه وبيان مفهومه الاجمالى الذى وضع له فى اللغة أو الاصطلاح فذلك المفهوم الموضوع له هو المطلوب شرحه وبيانه كما اذا سمعت لفظا ولم تفهم معناه فانك تقول ما هو طالبا أن يعين لك مدلوله اللغوى أو الاصطلاحى وأراد بالاسم هنا ماقابل المسمى فيشمل الفعل والحرف

(والباقية) من ألفاظ الاستفهام تشترك فى انها (لطلب التصور فقط) وتختلف من جهة أن المطلوب بكل منها تصور شئ آخر (قيل فيطلب بما شرح الاسم كقولنا ما العنقاء) طالبا أن يشرح هذا الاسم ويبين مفهومه

الوجود فى الامرين ففى أولهما شئ واحد هو الحركة وفى ثانيهما شيآن هما الحركة ودوامها وان اعتبر الوجود مع ذلك ففى الاول شيآن وفى الثانى ثلاثة وعلى كل حال فالاعتبار الاول فيه بساطة بالنسبة الى الثانى بمعنى قلة المعتبر وكثرته فافهم (والباقية أى والالفاظ البواقى من ألفاظ الاستفهام وهى ماسوى الهمزة وهل لا تكون لطلب التصديق وانما تكون لطلب التصور فقط) فالبواقى تشترك فى مطلق كونها للتصور لكن تختلف فى أن المطلوب تصوره بواحد منها خلاف المطلوب بالأخر (قيل يطلب بما) التى هى من الفاظ الاستفهام السابقة (شرح الاسم) أى بيان مدلوله فى الجملة سواء كان ماشرح به مفردا أو مركبا بشرط أن يكون فيه اجمال (كقولنا ما العنقاء) حال كوننا طالبين شرح هذا الاسم ببيان مدلوله لغة فى الجملة فيجاب بايراد لفظ أشهر ولو كان أعم لانه

النحو ص (والباقية يطلب بها التصور الى آخره) ش هذا هو القسم الثالث وهو ما يطلب به التصور فقط وهى بقية ألفاظ الاستفهام وقد استدل عليه بقوله تعالى ويقولون متى هذا الوعد ان كنتم صادقين فان ان كنتم صادقين يدل على ان المطلوب التصور على أن من شرط طلبه تقدم التصديق ألا تراه معلقا على الصدق وبقية ألفاظ الاستفهام تقاس على متى وقوله الباقية ان أراد باقى ماذكره

اذ شرح الاسم لا يختص بالاسم المقابل للفعل والحرف (قوله ما العنقاء الخ) حكى الزمخشرى فى ربيع الابرار ما حاصله أن العنقاء كانت طائرا وكان فيها من كل شئ من الالوان وكانت فى زمن أصحاب الرس تأتى الى أطفالهم وصغارهم فتخطفهم وتغرب بهم نحو الجبل فتأكلهم فشكوا ذلك الى نبيهم صالح عليه السلام فدعا الله عليها فأهلكها وقطع عقبها ونسلها فسميت عنقاء مغرب لذلك

(قوله طالبا أن يشرح الخ) حال من نا فى قوله كقولنا ما العنقاء والمراد طالبا كل منا أو الضمير فى قوله كقولنا للمتكلم الواحد المعظم نفسه فاندفع الاعتراض بأن المناسب لقوله كقولنا أن يقال طالبين (قوله ويبين مفهومه) أى مدلوله الاجمالى الذى لا يعرف منه الماهية وهذا هو المناسب لقول الشارح فيجاب بايراد لفظ أشهر وهذا عطف تفسير والحاصل أن قول السائل ما العنقاء مثلا فى معنى قوله ما مدلول هذا اللفظ الموضوع له واعلم أن ما المطلوب بها شرح الاسم على قسمين الاول أن يطلب بها بيان ان الاسم لأى معنى وضع ومآل هذا البيان الى التصديق دون التصور لأن مقصود السائل هو التصديق بأن اللفظ موضوع فى مقابلة أى معنى سواء كان يعرف ذلك المعنى الذى هو موضوع بازائه مجملا أو مفصلا وجوابه ايراد لفظ أشهر وهذا القسم بالمباحث اللغوية أنسب لانها لبيان مدلولات الالفاظ اجمالا لان اهل اللغة يعتنون بالمعرفة الاجمالية كقول الجوهرى فى الصحاح الخب ضرب من العدو والكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير والثانى أن يطلب بها تفصيل مادل عليه الاسم اجمالا بان يكون السائل عالما بمدلول الاسم اجمالا ويطلب تفصيله وجواب هذا بالحد الاسمى ومآل هذا الجواب للتصور لان قصد السائل تصور مفهوم الاسم تفصيلا وهذا القسم بالمباحث الحكمية أنسب لانها لبيان تفاصيل الحقائق الموجودة والمفهومات الاصلاحية مثال الاول قول السائل ما الغضنفر حال كونه يعرف معنى الاسد من حيث هو بأنه نوع من

الحيوان أو حيوان مفترس ولا يعرفه من حيث انه مدلول لفظ الغضنفر فقصد السائل أن يعلم ان لفظه موضوع لاى معنى فيجاب بايراد لفظ أشهر وهو أسد ومثال الثانى قول السائل ما العنقاء والحال انه يعرف مدلوله اجمالا بأنه نوع من الطير مقصوده أن يعرفه مفصلا فيجاب بالحد الاسمى بأن يقال طير صفته كذا وكذا اذا علمت هذا فقول الشارح طالبا أن يشرح هذا الاسم ويبين مفهومه ان اراد بشرح الاسم وبيان مفهومه بيان المعنى الذى وضع له اللفظ كما هو المتبادر منه كان قوله فيجاب الخ صحيحا لكن ما حينئذ لطلب التصديق لا لطلب التصور كما هو الموضوع وان أراد بشرح الاسم وبيان مفهومه تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا كان التمثيل صحيحا لان ما حينئذ لطلب التصور ولكن قوله فيجاب الخ فيه نظر لان الجواب حينئذ بالحد الاسمى وهو الرسم لا بايراد اللفظ الاشهر الذى هو تعريف لفظى تأمل (قوله فيجاب بايراد لفظ أشهر) أى مرادف له أشهر منه عند السامع سواء كان من هذه اللغة التى سأل بها السائل أم لا كذا فى سم وعم يس فقال أشهر منه سواء كان مرادفا له أم لا كما يقال فى جواب ما العنقاء طائر وفى جواب ما العقار خمر وقوله بايراد لفظ أى مفرد كقولك فى جواب ما الانسان بشر لمن لا يعرف مدلول الانسان سواء عرف مدلول البشر اجمالا بأن عرف انه نوع من الحيوان أو عرفه تفصيلا ثم أن قوله فيجاب بايراد لفظ بيان لما حق الجواب أن يكون عليه أى ان حق الجواب حينئذ أن يكون بايراد لفظ مفرد أشهر عند السامع وذلك لان مفهوم الاسم (٢٧٤) أمر مجمل فاذا أجيب بمركب دخل فى الجواب تفصيل ليس من المسؤل عنه فاذا لم يوجد مفرد أشهر عدل الى لفظ مركب كقولنا فى جواب ما العنقاء طائر عظيم تختطف الصبيان ولا يكون التفصيل المستفاد من التركيب مقصودا فاذا حصل المفهوم سأل عن الماهية وذاتيات أفرادها فيؤتى بما يدل عليها (قوله أوماهية المسمى بالجر عطف على الاسم أى أو شرح ماهية المسمى وأراد المصنف بالمسمى المفهوم الاجمالى وبماهيته أجزاء ذلك المفهوم الاجمالى أعنى الماهية التفصيلية التى عرفت بالوجود حتى يكون الجواب المبين لها تعريفا حقيقيا فالانسان مثلا مفهومه الاجمالى الذى هو مسماه نوع مخصوص من الحيوان وماهية ذلك المسمى حيوان ناطق (قوله أى حقيقته الخ) أشار بذلك الى انه ليس مراد المصنف بالماهية ما يقع جوابا لما هو لانه شامل لما يكون شرحا للاسم من المفهومات المعدومة بل مراده الماهية الموجودة وقوله التى هو أى المسمى وقوله بها أى بالحقيقة أى بسببها وقوله هو أى نفسه مثلا مفهوم الانسانى الاجمالى وهو النوع المخصوص من الحيوان صار بسبب ماهيته وهى الحيوانية والناطقية انسانا فالمسمى ملاحظا اجمالا والحقيقة ملاحظة تفصيلا فاختلف السبب والمسبب باعتبار الاجمال والتفصيل وأما اختلاف المبتدا والخبر فباطلاق المبتدا وتقييد الخبر بالسبب أو بملاحظة المبتدا نوعا مخصوصا مع قطع النظر عن العنونة عنه بكذا والخبر نوعا مخصوصا معنونا عنه بكذا ووصف الشارح الحقيقة بالتى هو بها اشارة الى أن المراد بالحقيقة الماهية الثابتة فى نفس الامر التى بها تحققت أفراد الشئ بحيث لا يزاد فى الخارج عليها الا العوارض كان يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فأفراد الانسان لا تزيد على هذه الحقيقة الا بالعوارض ولم يرد المصنف بالماهية الماهية التفصيلية ولو لم يوجد لها فرد والدليل على أن مراد المصنف بالماهية الحقيقية الثابتة فى نفس الامر لا مطلق ماهية تفصيلية ولو معدومة قوله وتقع هل البسيطة فى الترتيب بينهما لان الماهية الوجودية هى التى تقع هل بينها وبين شرح الاسم وقوله كقولنا ما الحركة ولا شك انها موجودة الافراد

فيجاب بايراد لفظ أشهر (أو ماهية المسمى) أى حقيقته التى هو بها هو

مبين فى الجملة كان يقال هى طائر أو طائر عظيم يختطف الصبيان كما روى أنها كانت طائرا فى زمن أصحاب الرس تختطف الصبيان فتغترب بالصبيان الى جهة الجبال فشكوا ذلك الى نبى زمانهم فدعا الله عليها فأهلك جنسها ولم تعقب ولاغترابها بالصبيان يقال لها عنقاء مغرب (أو) يطلب بها شرح (ماهية المسمى) وأراد بالماهية الحقيقة الوجودية وهى التى بها افراد الشئ تحققت بحيث لا يزاد فى الخارج عليها الا العوارض كان يقال ما الانسان فيقال الحيوان الناطق اذ لا تزيد الافراد على هذه الحقيقة الا بالعوارض ولم يرد الماهية التفصيلية ولو لم يوجد لها فرد ويصح نسبتها للمعدوم دون الوجودية وانما حملناه على ذلك بدليل قوله وتقع هل البسيطة بينهما الا ان الماهية الوجودية هى التى تقع هل بينهما

فصحيح وان اراد باقى الفاظ الاستفهام فيرد عليه أم المنقطعة كما تقدمت الاشارة اليه فانها لا تكون الا للتصديق بخلاف المتصلة فانها لا تكون الا للتصور ولا شك انها من ادوات الاستفهام وقد عدها معهن السكاكى فى المفتاح ووجهه أنها ان كانت متصلة فالاستفهام فيها واضح أو منقطعة فهى مقدرة ببل والهمزة لا يقال ان كانت متصلة فليست مستقلة بالاستفهام لانها لا تستعمل الا مع الهمزة وان كانت منقطعة ففيها اضراب لانا نقول كون المتصلة لا تستعمل الا مع الهمزة لا يخرجها عن الاستفهام

كقولنا ما الحركة والقسم الاول يتقدم على قسمي هل جميعا والثاني يتقدم على هل المركبة دون البسيطة فالبسيطة في الترتيب واقعة بين قسمي ما

(قوله أي ما حقيقة مسمى هذا اللفظ) مسماه نوع مخصوص من العرض وحقيقة ذلك المسمى الذاتيات التي يجاب بها بأن يقال في الجواب مثلا هي حصول الجرم حصولا أولا في الحيز الثاني (قوله فيجاب بإيراد ذاتياته) من الجنس والفصل كان يقال في جواب ما الانسان حيوان ناطق بعد معرفة أن الانسان شيء موجود في نفسه وانما قيدوا بذلك لاجل أن يكون الجواب تعريفا حقيقيا والا كان تعريفا اسميا وكانت ماهي التي يطلب بها شرح الاسم لا التي يطلب بها الماهية وربما تذكر الرسوم في مقام الحدود توسعا او اضطرارا كما في شرح الاشارات وحينئذ فقول الشارح فيجاب بالذاتيات أي حق الجواب عن ما التي لطلب شرح الماهية أن يكون كذلك ولذلك لما سأل فرعون موسى عن حقيقة الله بقوله ومارب العالمين أجابه موسى بذكر بعض خواصه وصفاته تعالى حيث قال رب السموات والارض وما بينهما ان كنتم موقنين تنبيها على أن حقيقته تعالى لا تعلم الا بذكر الفصول المقوّمة لها ولا مقوّم لها اذ لا تركيب فيه سبحانه وتعالى ولما لم يتنبه فرعون لذلك بل عد جوابه غير مطابق قال لمن حوله الا تستمعون يعني أنا سألته عن حقيقته فأجابني بصفاته فلم يتعرض موسى عليه السلام لخطابه هذا بل ذكر صفات أبين حيث قال ربكم ورب آبائكم الاولين لعله يتنبه فلم يتنبه فنسب فرعون لعنة الله عليه موسى عليه السلام الى الجنون وقال على وجه الاستهزاء ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون فذكر موسى عليه السلام ثالثا صفات أبين بقوله رب المشرق والمغرب ومابينهما

(كقولنا ما الحركة) أي ما حقيقة مسمى هذا اللفظ فيجاب بإيراد ذاتياته (وتقع هل البسيطة في الترتيب بينهما) أي بين ما التي لشرح الاسم والتي لطلب الماهية

وبين شرح الاسم ويدل عليه المثال أيضا وهو قوله (كقولنا ما الحركة) لانها موجودة الافراد أي فيقال في الجواب مثلا هي حصول الجرم حصولا أولا في الحيز الثاني فكانه قيل ما حقيقة مسمى هذا اللفظ فأجيب بإيراد ذاتياته كما ذكرنا (وتقع هل البسيطة) وهي التي يطلب بها نفس وجود الشيء (في الترتيب) الطبيعي (بينهما) أي يقع السؤال بهل بين السؤال بما التي هي لشرح الاسم وبين التي لطلب الماهية وذلك لان مقتضى الطبع أي العقل الراعي للمناسبة أنه اذا سمع اسما ولم يعرف أن له مفهوما طلب له مفهوما في الجملة ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده لاستحالة طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بأن له مفهوما اذ لعله مهمل ثم اذا علم وجوده طلب تفصيل ذلك المفهوم في الحد المتضمن للجنس والفصل ولكن في هذا الكلام بحث من وجهين ولذلك حكاه بصيغة التمريض أحدهما ان ماذكر من استحالة طلب الوجود قبل الوقوف على المفهوم في الجملة لا يسلم بل قد يطلب بناء على أن الاصل

ولا شك أن كل واحد مما قبلها ومابعدها مستفهم عنه وكون المنقطعة فيها اضراب لا يخرجها عن أن تكون استفهامية لان الاستفهام جزء معناها أو أحد معنيها وانما نعني المنقطعة التي فيها الاستفهام دون المتمحضة للاضراب وقد صرح النحاة بعدها من حروف الاستفهام وذكره الشيخ ابو حيان وغيره اذا عرف ذلك فمن ألفاظ استفهام التصور ما ويطلب بها أحد أمرين اما شرح الاسم أي شرح مدلول الاسم لغة وكان الاولى أن يقول الكلمة لتعم الفعل والحرف لكنه ذكر الاسم لشاكلته للمسمى أو يقال الاستفهام عن الفعل والحرف يرجع الى الاستفهام عن الاسم لانك اذا قلت ما ضرب وما من تقديره ما مدلول ضرب وما مدلول من وأما ان يطلب بها ماهية المسمى كقولك ما الانسان وتريد شرح الحقيقة الانسانية وانما سمي الاول شرح الاسم لان تقديره ما مدلول هذا الاسم وما وضع له وتقدير

وقال عقبه ان كنتم تعقلون فأشار الى أن السؤال عن حقيقة الرب ليس من دأب العقلاء اهـ كلامهم قال الشيخ يس وهل يؤخذ من كلامهم هذا أن كل بسيط لا يسأل عن حقيقته اهـ والظاهر انه كذلك (قوله وتقع هل البسيطة) أي وهي التي يطلب بها نفس وجود الشيء أي وتقع السؤال بهل البسيطة بين السؤال بما التي لشرح الاسم وبين التي لطلب الماهية (قوله في الترتيب) أي في حال الترتيب أي ترتيب الطلب (قوله أي بين ما التي لشرح الاسم والتي لطلب الماهية) أي لطلب شرحها وبيانها لما علمت ان قول المصنف أو ماهية المسمى عطف على الاسم ويحتمل انه عطف على شرح ويدل له ماهنا واعلم أن مقتضى الترتيب الطبيعي وقوع هل المركبة بعد ما التي لطلب شرح الماهية كما مر ولذا يقال ان هل تقع بين ماءين وما تقع بين هلين وقد أسقط المصنف والشارح هذه المرتبة فيقال مثلا أولا ما العنقاء ثم ثانيا هل هي موجودة ثم ثالثا ماهي أي ما ماهيتها وحقيقتها فاذا عرفت الحقيقة قلت رابعا هل العنقاء دائمة وكذا تقول ما البشر فتجاب بانسان ثم تقول هل هو موجود اولا فتجاب بموجود ثم تقول ما ماهيته وحقيقته فتجاب بحيوان ناطق ثم تقول هل يمشي على أربع أو على رجلين ونحو ذلك من الاحوال العارضة

يعنى أن مقتضى الترتيب الطبيعى أن يطلب أولا شرح الاسم ثم وجود المفهوم فى نفسه ثم ماهيته وحقيقته لان من لا يعرف مفهوم اللفظ استحال منه أن يطلب وجود ذلك المفهوم ومن لا يعرف انه موجود استحال منه أن يطلب حقيقته وماهيته اذ لا حقيقة للمعدوم ولا ماهية له

فى اللفظ وضعه لمفهوم ماثم على تقدير تسليمه فانما ذلك اذا لم يعرف أن له مفهوما أصلا كما قررنا فاما ان عرف ان له مفهوما ولو لم يوقف على ما يعينه فى الجملة فلا مانع من السوال عن وجوده وثانيهما ان شرح الاسم لا يتعين أن يكون بالاجمال حتى تتوسط هل البسيطة بينه وبين التفصيل الحقيقى لجواز أن يسأل عن تفصيل مفهوم اللفظ ثم يسأل عن وجوده فلا يحتاج بعد الى سؤال آخر لما تقرر ان مفهوم اللفظ اذا عرف تفصيلا هو الذى يصير حقيقة عند السؤال بعد تقرر وجوده فلا يفتقر الى سؤال آخر الا بهل المركبة التى يسأل بها عن أحوال الشى الزائدة على حقيقته وهى التى تقع فى الرتبة الرابعة بناء على ماذكره المصنف اللهم الا أن يكون شرح الاسم مخصوصا اصطلاحا بالسؤال عن مدلول الاسم فى الجملة وانه لا يسأل اصطلاحا عن التفصيل الا عند تحقق الوجود وهذا لا يكاد يتحقق مع ما تقرر من أن أول ما يوضع فى كتب العلم الذى يفتقر فيه الى التعليم الحدود الاسمية وهى مفهومات الالفاظ المفصلة التى تثبت للمعدوم والموجود فاذا برهن على وجودها صارت تلك الحدود هى نفس حدودها الحقيقية التى هى للموجودات فقط كما يقال فى أوائل الهندسة ان المثلث هو ذو الاضلاع الثلاثة ثم يبرهن على وجوده فلا يفتقر بعد الى حد فكيف يصح انه لا يسأل اصطلاحا الا عن المعنى فى الجملة دون التفصيل ولا يجاب بالتفصيل الا بعد تحقق الوجود وقد تضمن هذا الكلام شيئين كما أشار ابن سينا الى ذلك فى الشفاء أحدهما ان الموجودات لها حقائق ومفهومات لان معنى اللفظ لا يسمى حقيقة الا بعد تحقق وجوده فلها حدود حقيقية لوجودها واسمية باعتبار الوضع الذى لا يشترط فيه الوجود وان المعدومات ليس لها الا المفهومات لعدم وجود معنى ألفاظها فلا حدود لها الا بحسب الاسم لان الحد الحقيقى

الثانى ما هذه الماهية التى هى مسمى هذا الانسان فان الشخص قد يعرف ان الانسان اسم لرجل من بنى آدم تقول ما الانسان سائلا عن حقيقته وأول هذين القسمين وهو السؤال عن الاسم يكون متقدما فى الزمان عن قسمى هل أى عن الاستفهام بهل البسيطة وبهل المركبة لان شرح الاسم سابق عليهما لان الاستفهام عن ثبوت شئ أو عن ثبوت شئ لشئ فرع عن معرفة معنى اسم ذلك الشئ فتقول أولا ما العنقاء ثم تقول هل هى موجودة ثم تقول هل هى تستمر أبدا وأما القسم الثانى وهى ما التى يطلب بها المسمى فهو متقدم على المركبة فهى متوسطة بين هل البسيطة وهل المركبة لان طلب وجود الشئ

(قوله يعنى أن مقتضى الترتيب الطبيعى) أى العقلى نسبة للطبع بمعنى العقل اذ هو المراعى للمناسبات والترتيب الطبيعى هو أن يكون المتأخر متوقفا على المتقدم من غير أن يكون المتقدم علة له كتقدم المفرد على المركب والواحد على الاثنين ووجه كون ماذكره المصنف مقتضى الترتيب الطبيعى أن مقتضى الطبع أى العقل المراعى للمناسبة أن الشخص اذا سمع اسما ولم يعرف أن له مفهوما طلب له مفهوما على وجه الاجمال ثم اذا وقف على مفهومه طلب وجوده لاستحالة طلب وجود مفهوم اللفظ قبل العلم بأن له مفهوما اذ لعله مهمل ثم اذا علم وجوده طلب تفصيل ذلك المفهوم بالحد المتضمن للجنس والفصل واذا علم تفصيل ذلك المفهوم سأل عن أحواله العارضة له كدوامه لان العلم بدوام ذلك الشئ يستدعى سبق العلم بحقيقته كذا قيل قال السبكى ولا يخلو عن نظر لانه اذا كان السؤال عن الدوام يستدعى سبق علم الماهية فالسؤال عن الوجود كذلك وحينئذ فلا فرق بين هل البسيطة والمركبة نظرا لذلك التعليل اه وقد يقال ان وجود الشئ عينه بخلاف الدوام وحينئذ ففرق بينهما تأمل (قوله شرح الاسم) أى بيان مفهومه الاجمالى وقوله ثم وجود المفهوم أى ثم يطلب بهل وجود ذلك المفهوم وقوله ثم ماهيته أى ثم يطلب بيان ماهيته بما الثانية وقوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ أى الاجمالى علة لكون مقتضى الترتيب العقلى ماذكر وقوله استحال منه أن يطلب وجود ذلك المفهوم أى الاجمالى وذلك الاحتمال أن يكون اللفظ المسموع مهملا وقوله استحال منه أن يطلب حقيقته أى التفصيلية (قوله لان من لا يعرف مفهوم اللفظ) أى مفهومه من حيث انه مدلول اللفظ استحال منه أن يطلب وجوده فاندفع ما يقال ان ماذكر من استحالة طلب الوجود قبل الوقوف على المفهوم فى الجملة لا يسلم بل قد يطلب بناء على أن الاصل وضع اللفظ لمفهوم ماثم على تقدير تسليمه فانما ذلك اذا لم يعرف أن له مفهوما أصلا واما ان عرف ان له مفهوما ولو لم يقف على ما يعينه فى الجملة فلا مانع من السوال عن وجوده لانه اذا عرف أن له معنى فقد تصوره باعتبار أنه معنى اللفظ وان كان مبهما وهذا التصور كاف فى طلب وجوده والسؤال عن خصوصيته (قوله اذ لا حقيقة للمعدوم ولا ماهية له) العطف مرادف ووجه كون المعدوم لا ماهية له أن الماهية ما به يكون الشئ المتعارف وهو الموجود هو هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية له أيضا والفرق

والفرق بين المفهوم من الاسم بالجملة وبين الماهية التي تفهم من الحد بالتفصيل غير قليل فان كل من خوطب باسم فهم فهماما ووقف على الشيء الذي يدل عليه الاسم اذا كان عالما باللغة وأما الحد فلا يقف عليه الا المرتاض بصناعة المنطق فالموجودات لها حقائق

لا يكون الا بعد تحقق الوجود فلذلك يطلب وجود المعنى بعد حده بالحد الاسمي كما تقدم أن أول ما يوضع في التعليم الحدود الاسمية ثم يبرهن على وجود حصصها في الافراد وتكون تلك المحدودات بذلك الاعتبار موجودة وثانيهما أن للفظ معنى جليا وتفصيليا وذلك يتصور باعتبار الواضع ان بنينا على أن اللغة اصطلاحية فيمكن أن يتصور المعنى تفصيلا بتصور أجزائه جنسا وفصلا ثم يعين اللفظ بازائه وان يتصوره اجمالا بشيء مما يساويه فيعين له اللفظ وهذا هو الذي دلت عليه تعاريف أهل اللغة وأما الاول فلا يكاد يحصل الا من الذي ارتاض بصناعة المنطق يستخرج للحقيقة أجزاءها الذاتية من الجنس والفصل ويتصور أيضا باعتبار المجيب فقد تبين بهذا أن معرفة المعنى في الجملة لا تستلزم معرفته تفصيلا لان المعرفة الاولى توجد ممن له علم بوضع الالفاظ لغة لانه يقف بذلك على حقيقتها في الجملة بخلاف الثانية وهي المستفادة من الحد المنطقي وتسمى الاولى تصور مجموع والثانية مجموع تصورات فيحتاج الى الثانية بعد الاولى وبذلك يظهر الفرق بين الحد والمحدود وقد تجهل الجملة من دلالة لفظ من الالفاظ فتتبين بدلالة لفظ آخر بالاجمال أيضا ثم يسأل عن التفصيل وقد يبين التفصيل من أول وهلة لزيادة الفائدة أو لعدم حصول لفظ يدل اجمالا فعلم بذلك أن معنى التعريف مطلقا التنبيه على أن المعنى

مسبوق بالعلم بماهية ذلك الشيء تقول ما الحركة فاذا عرفت مدلولها لغة تقول هل هي موجودة فاذا عرفت انها موجودة تقول ما هي أي ما ماهيتها فاذا عرفتها تقول أهي دائمة لان الاستفهام عن وجود الشيء لا يشترط أن يكون مسبوقا بالعلم بماهية ذلك الشيء وأما العلم بدوام ذلك الشيء فانه يستدعي

(قوله والفرق الخ) أتى بهذا دفعا لما يقال ان المصنف جعل ما قسمين الاول ما يطلب بها بيان مفهوم الاسم والثاني ما يطلب بها بيان ماهية المسمى وهل هما الا شيء واحد وحاصل ذلك الدفع أنا لا نسلم أنهما شيء واحد بل مختلفان كذا قرر بعضهم وعبارة السيرامي لما كان الحد والمحدود متحدين ذاتا مختلفين من جهة الاجمال والتفصيل فربما يتوهم متوهم عدم الفائدة في التحديد سواء كان اسميا أو حقيقيا دفعه بقوله والفرق الخ والفرق الخ مبتدأ وقوله غير قليل خبر ومعنى كونه غير قليل انه كثير والمراد لازمه أي ظاهر وواضح أو المراد بالقلة الخفاء (قوله بين المفهوم من الاسم) أي بين الذي يفهم من الاسم أي من اللفظ ويدل عليه (قوله بالجملة) متعلق بالمفهوم والباء للملابسة أي المفهوم الملتبس بالجملة أي بالاجمال أي بين المفهوم المجمل أو الاجمالي أو أنه حال من المفهوم أي حال كونه اجمالا أي مجملا (قوله التي تفهم من الحد) أي لفظ الحد وفي كلامه اشارة الى أن الحد يطلق على اللفظ المعنون به عن اجزاء الماهية كما انه يطلق على مجموع أجزائها (قوله بالتفصيل) متعلق بتفهم أي تفهم تفصيلا من الحد أو أنه صفة للماهية أي الماهية المتلبسة بالتفصيل أي الماهية المفصلة التي تفهم من الحد (قوله غير قليل) أي ظاهر فلا يتوهم اتحادهما لان المحدود وهو ما يدل عليه اللفظ ويفهم منه الماهية المجملة والذي يفهم من الحد الماهية المفصلة ولا شك أن الماهية المجملة غير نفسها حال كونها مفصلة كما هو ظاهر (قوله فان كل الخ) هذا من باب التنبيه لا من الدليل اذ الامور الواضحة لا يقام عليها دليل نعم قد ينبه عليها ازالة لما يعرض لها من الخفاء بالنسبة لبعض الاذهان (قوله فهم فهماما) أي فهم منه الماهية فهما اجماليا فمفعول فهم محذوف (قوله ووقف على الشيء الذي يدل عليه الاسم) أي وقوفا اجماليا وهو تفسير لما قبله لان فهم الشيء هو ادراكه والوقوف عليه (قوله اذا كان عالما باللغة) أي بوضعها أما غير العالم بوضعها فلا يفهم من الاسم المخاطب به شيأ فاذا كان المخاطب عالما بوضع اللغة وخوطب بلفظ انسان فهم منه نوعا من الحيوان مخصوصا (قوله وأما الحد) المراد به هنا الماهية التفصيلية لا اللفظ الدال عليها بدليل قوله فلا يقف عليه الخ وكان المناسب لما قبله أن يقول والذي يفيده الحد الماهية التفصيلية ولذلك كان لا يقف الخ وقوله الا المرتاض بصناعة المنطق أي العالم بها المتقن لها وذلك لان الحد عبارة عن الماهية التفصيلية كما علمت ولا يعلم الحقائق المفصلة الا من له اتقان لعلم المنطق لعلم حقيقة الذاتيات أعني الجنس والفصل منه وفيه أن الذاتيات انما تعرف بالنقل أو بمحض فرض العقل على الاصح فالارتياض في صناعة المنطق لا يفيد معرفة ذاتيات الاشياء وقد يقال المرتاض في صناعة المنطق يستخرج للحقيقة أجزاءها الذاتية من الجنس والفصل عند عدم النقل تأمل (قوله فالموجودات الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت ما ذكرناه من انه لا حقيقة للمعدوم ولا ماهية له وأردت الفرق بينه وبين الموجود فنقول لك الفرق بينهما أن الموجودات الخ وأراد بالموجودات الامور التي لها ثبوت في نفس الامر لا المتحققة في الخارج فقط (قوله لها حقائق) أي ماهيات مركبة من الذاتيات ملحظة باعتبار التحقق في نفس الامر وهي حقيقة ذلك الموجود

(قوله ومفهومات) أي صورحاصله في العقل مدركة من الالفاظ الدالة عليها بواسطة معرفة وضعها لها والحاصل أن كلا من الموجودات والمعدومات وضع له ألفاظ لان الوضع لا يشترط فيه تحقق الموضوع له وتلك الالفاظ الموضوعة يدرك العقل منها صورا بواسطة معرفة وضعها وتلك الصور هي مفهومات الالفاظ (قوله فلها حدود حقيقة) أي تدل على الحقائق (قوله واسمية) أي لفظية تدل المفهومات من الاسماء (قوله فليس لها الا المفهومات) وهي الصور العقلية المدركة من أسمائها (قوله الا بحسب الاسم) أي لا بحسب الذات وكان الاولى أن يقول فلا تعريف لها الا بحسب الاسم لان الحد ما كان بالذاتيات وهي لا ذاتيات لها (قوله لان الحد بحسب الذات) أي بالنظر للذات أي الحقيقة (قوله حتى ان مايوضع الخ) غاية لقوله لان الحد بحسب الذات لا يكون الا بعد الخ وحاصل كلامه أن الحد الاسمي قد ينقلب حقيقيا فالواضع اذا تعقل نفس الحقيقة ووضع الاسم بازائها فقبل العلم بوجود تلك الحقيقة يكون تعريفا اسميا وبعد العلم بوجودها ينقلب حد حقيقيا فالحد الحقيقي والحد الاسمي لا منافاة بينهما الا بذلك الاعتبار مثلا تعريف الشكل المثلث المتساوي الاضلاع بما أحاط به ثلاث خطوط متساوية حد اسمي و بعد علمك بوجوده بالشكل الاول من التحرير يصير حدا حقيقيا وكذلك اذا قلت لمن لا يعرف معنى لفظ صلاة الصلاة عبادة ذات اقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم كان ذلك حدا اسميا فاذا علم المخاطب بعد ذلك بوجودها بأن سأل عن وجودها وقال هل هي موجودة فقلت له ان النبي قد أمر بها وكل ما أمر به النبي فهو موجود انقلب ذلك الحد الاسمي حدا حقيقيا بقي شيء آخر وهو أن الحد الاسمي اذا انقلب حدا حقيقيا هل في هذه الحالة يقال له حد اسمي أو أن الشرط في كونه اسميا عدم العلم بوجود تلك الحقيقة فاذا وجد العلم انتفى عنه ذلك الاسم (قوله في أوّل التعاليم) جمع تعليم والمراد به التراجم كالفصل والباب وقوله من حدود الاشياء بيان لما يوضع وذلك مثل

حد الصلاة المذكور في أول بابها (قوله يبرهن عليها) أي على وجودها (قوله في اثناء العلم) أراد بالعلم القواعد المتعلقة بالشيء المحدود المذكورة في تلك الترجمة وفي بعض النسخ في اثناء التعليم أي في أثناء الترجمة (قوله حدود اسمية) أي رسوم (قوله ثم

ومفهومات فلها حدود حقيقية واسمية وأما المعدومات فليس لها الا المفهومات فلا حدود لها الا بحسب الاسم لان الحد بحسب الذات لا يكون الا بعد أن يعرف أن الذات موجودة حتى ان مايوضع في أول التعاليم من حدود الاشياء التي يبرهن عليها في أثناء العلم انما هي حدود اسمية ثم اذا برهن عليها وأثبت وجودها صارت تلك الحدود بعينها حدودا حقيقية جميع ذلك مذكور في الشفاء

الفلاني المعلوم للمخاطب هو المراد من هذا اللفظ فتم على كل حال اكتساب علم من جهة أن هذا المعنى(١) جهل أن التفصيل المعلوم بالفاظ أخرى هو هذا أو أن المعنى المعلوم بلفظ آخر جملة هو هذا تأمل والله تعالى

العلم بحقيقته كذا قالوه ولا يخلو عن نظر فانه ان كان السؤال عن الدوام يستدعي سبق علم الماهية

اذا برهن عليها) أي على تلك الاشياء أي اقيم البرهان على وجودها (قوله وأثبت وجودها) أي بالبرهان والمراد الوجود (و) الخارجي لا مطلق الوجود (قوله صارت تلك الحدود) أي التعاريف وقوله حدودا حقيقية أي بحسب الحقيقة فأنقلب الاسمي حقيقيا وجعل هذا كليا غير مسلم لان الحد الاسمي عبارة عن جميع ما اعتبره الواضع في مفهوم اللفظ وما اعتبره قد يكون عارضا للافراد لا ذاتيا فلا يمكن بعد اثبات الوجود أن يصير حدا حقيقيا الان الحد الحقيقي عبارة عن جميع ذاتيات الشيء الموجود مثلا مفهوم الماشي حد اسمي للانسان و بعد اثبات الوجود لا يكون حدا حقيقيا لانه ليس عبارة عن جميع ذاتيات الافراد كزيد وعمرو فلابد من تأويل كلامه بأن المراد أنه بعد اثبات الوجود يمكن أن يصير حدا حقيقيا بان يكون ما اعتبره الواضع جميع ذاتيات الافراد كذا ذكره العلامة السيد في حواشي المطول وفي الفناري أن الواضع اذا تصور حقيقة الشيء وعين الاسم بازائها فظاهر أن التعريف حد اسمي قبل العلم بوجودها وحقيقي بعد العلم بالوجود واذا تصورها ببعض عوارضها واعتباراتها ووضع الاسم بازائها فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر لتلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه وأما بالنظر لنفس الشيء فرسم اسمي قبل العلم بالوجود ورسم حقيقي بعده وحينئذ فلا حاجة لما ذكره العلامة السيد من التقييد وهذا كله اذا أريد بالحد والرسم المعنى المصطلح عليه عند أرباب المعقول وأما اذا أريد بالحد المعرف مطلقا فالامر ظاهر (قوله كذا في الشفاء) كتاب لابن سينا وعلم من كلامه أن الجواب الواحد يجوز أن يكون حدا بحسب الاسم وبحسب الذات بالقياس الى شخصين وبالقياس الى شخص واحد في وقتين أما الثاني فكما مر في مثالي المثلث والصلاة وأما الاول فكما اذا سألك سائل عن مفهوم الانسان فقال ما الانسان أي ما مفهوم هذا اللفظ وكان شخص حاضر يعلم مفهومه وانه موجود ولكن لا يعلم تفصيل ذلك المفهوم فقلت له حيوان ناطق فهذا حد اسمي بالنظر للسائل وحقيقي بالنظر للسامع

(١) قوله جهل أن التفصيل الخ كذا بالاصل وحرره اهـ مصححه

(و) يطلب (بمن العارض المشخص) أى الامر الذى يعرض (لذى العلم) فيفيد تشخصه وتعينه (كقولنا من فى الدار

أعلم (وبمن) معطوف على بما أى ويطلب بمن (العارض المشخص) أى الامر الذى يعرض ويوجب تشخيصا وتعيينا (لذى العلم) بحيث يتميز به عما سواه من الافراد ذوات العلم سواء كان ذلك العارض علما أو غيره كوصف (كقولنا من فى الدار) فان هذا سؤال عن الوصف الذى يعين الشخص الكائن فى الدار من أهل العلم فيجاب بزيد ونحوه مما يفيد تشخصه كذلك الرجل الطويل الذى لقيته بالامس عند تعينه بهذه الاوصاف وسواء اتحد العارض كما فى المثال الاول أو تعدد كما فى الثانى قيل ويدخل فى المشخص المشخص النوعى يعنى اللغوى الشامل للصنف فعلى هذا اذا قيل من فى هذا القصر وقيل مثلا الانسان الصقلى واذا قيل من فى السماء من أنواع العالمين وقيل الملك مثلا كان تشخيصا بالعارض وهذا بعيد من عبارة المصنف وخرج بالمشخص العارض الغير المشخص ككاتب ونحوه ثم ان من

فالسؤال عن الوجود كذلك ص (وبمن عن العارض المشخص لذى العلم كقولنا من فى الدار) ش من ألفاظ الاستفهام عن التصور من فان قلت اذا كانت من لا يسأل بها الا عن التصور فكيف حصل الجواب عن قول عيسى صلى الله عليه وسلم من أنصارى الى الله وهو طلب تصور كما زعموا بالتصديق وهو قول الحواريين نحن أنصار الله قلت أجاب الوالد رحمه الله فى بعض تعاليقه عن ذلك بان من وأن كانت سؤالا عن التصور فالسائل بها تارة يجزم بحصول المبهم ولكن يسأل عن تعيينه وتارة لا يجزم كمن يرجو ناصرا يجوز أن لا يوجد ويرجو أن يوجد و يطلب تعيينه فقوله من أنصارى محمول على ذلك قاله عيسى عليه الصلاة والسلام راجيا من الله تعالى إقامة ناصر له سائلا عن عينه فهو سؤال عن التصديق والتصور لكنه أخرجه مخرج التصور ثقة بالله سبحانه وتعالى وأدبا معه تعالى ومع السامعين فكان الاكمل السؤال عن التصور وجعل السؤال عن التصديق مطلوبا فيه والحواريون تفطنوا لذلك فاجابوا بالتصديق ليحصلوا المقصودين معا كأنهم قالوا ها نحن من ينصرك وهم نحن وقالوا ان أنصار الله لان نصرتك نصرة الله بمعنى نصرة دينه وليبينوا أن نصرتهم له خالصة لله لا يشوبها غيره من حظوظ البشرية (تنبيه) قولنا من عندك يطلب بها التصور لا التصديق كما سبق لانه يتضمن أمرين أحدهما استقرار شخص أو أشخاص عند المخاطب وان المتكلم عالم بذلك فلا يسأل عنه والثانى تعيين ذلك الشخص أو الاشخاص وهو المطلوب بالسؤال فهو تصور محض وان كان يستلزم نسبة الاستقرار عند المخاطب الى ذلك الشخص وهو أخص من النسبة التى كانت حاصلة للمتكلم أولا لانها نسبة الاعم ذكره الوالد رحمه الله قال ومن هنا غلط بعض الناس فظن أن المطلوب بها التصديق

(قوله العارض المشخص لذى العلم) لما كان المتبادر منه أن المراد بالعارض المشخص خصوص الوصف الذى يعين ذا العلم كقولنا فى جواب السؤال المذكور الرجل الطويل الذى لقيته بالامس اذا كان التعين يحصل بتلك الاوصاف أشار الشارح بقوله فيجاب بزيد أو نحوه الى أن المراد بالعارض المشخص لذى العلم الامر المتعلق به سواء كان علماله أو وصفا خاصا به كما فى المثال المذكور وسواء اتحد العارض كما فى المثال الاول أو تعدد كما فى الثانى وليس المراد المعنى المتبادر فقط وخرج بالمشخص العارض الغير المشخص وهو الامر العارض العام ككاتب ونحوه فلا يصح أن يقع فى جواب السؤال بمن لانها وان كانت عارضة لحقيقة الانسان لكنها غير معينة له قال ابن يعقوب ولما كانت من ههنا فى غاية الابهام لم يكن فيها اشعار بخصوصية المجاب به فاذا قيل فى الجواب زيد تصور السائل من ذلك الجواب ذات زيد فلذا كانت للتصور وان لزم من ذلك تصديق يكون خاص فى الدار وأما قولنا فيما تقدم أدبس فى الاناء أم عسل فالمجاب به مستشعر من السؤال فلم يزد الجواب تصويره ولهذا قلنا فيما تقدم أنه يرجع الى التصديق فى التحقيق وعلى هذا يقاس ما يأتى فى ما ونحوها اه ومن هذا تعلم أن قولهم من ونحوها لطلب التصور أى أصالة فلا ينافى أن طلب التصديق الخاص لازم لها هذا وذكر السبكى فى عروس الافراح نقلا عن والده أن الجواب بزيد مفرد لا مركب ولا يقدر مبتدأ ولا خبر فاذا قلت من عندك فقيل زيد كان بمنزلة قولك ما الانسان فتقول حيوان ناطق فهو ذكر حد يفيد التصور فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وأما قوله فى الآية الاخرى خلقهن العزيز العليم فهو ابتداء كلام يتضمن الجواب وليس اقتصارا على نفس الجواب بخلاف الآية قبلها (قوله لذى العلم) عبر بالعلم دون العقل ليتناول البارى نحو فمن ربكما ياموسى (قوله تشخصه) أى تشخصها شخصيا أو نوعيا كما اذا قيل من فى هذا القصر فقيل مثلا الانسان الصقلى وكذا اذا قيل من فى السماء من أنواع العالمين فقيل الملك والمراد بالنوع اللغوى الشامل للصنف (قوله وتعيينه) عطف تفسير (قوله من فى الدار) أى اذا علم السائل ان فى الدار أحدا لكن لم يتشخص عنده فيسأل بمن عن مشخصه

(قوله فيجاب بزيد) أي لان العلم يفيد احضار ماوضع له بعينه وهو عارض له بمعنى أنه خارج عن

فيجاب بزيد ونحوه ممايفيد تشخصه (وقال السكاكي يسأل بما عن الجنس

دهنا لما كانت في غاية الابهام فلا اشعار فيها بخصوصية المجاب به فاذا قيل زيد تصور السائل منه ذات زيد كانت للتصور ولو لزم من ذلك تصديق بكون خاص في الدار وأما قولنا فيما تقدم أدبس في الاناء أم عسل فالمجاب به مستشعر من السؤال فلم يزد الجواب تصوره ولهذا قلنا فيما تقدم انه يرجع في التحقيق الى التصديق وعلى هذا يقاس ما يأتي في ما ونحوها (وقال السكاكي يسأل بما عن الجنس) والمراد

(فائدة) تترتب على هذا ذكرها الوالد أيضا أن الجواب مفرد لا مركب ولا يقدر له مبتدأ ولا خبر فاذا قلت من عندك فقيل زيد كان بمنزلة قولك ما الانسان فتقول حيوان ناطق فهو ذكر حد يفيد التصور فقط وعلى ذلك قوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله وقد جاء في الآية الاخرى خلقهن العزيز العليم وهو ابتداء كلام يتضمن الجواب وليس اقتصارا على نفس الجواب بخلاف الآية قبلها (فائدة أخرى) تترتب على ذلك يقال في الجواب عن ذلك زيد ان كان واحدا او زيد وعمرو ان كانا اثنين أو زيد وعمرو وبكر ان كانوا ثلاثة وعلى هذا أن يستغرق ولو ذكر بعض من عنده لم يكن جوابا صحيحا بل الجواب المطابق ما لا يزيد ولا ينقص كما أن الجواب الصحيح بالحد أن يكون جامعا مانعا ومن هنا تعلم أن المسؤل عنه بمن هو ماهية من عنده أعم من القليل والكثير وبه تعلم أن من الاستفهامية ليست للعموم في الافراد بل للماهية بخلاف ما قاله الاصوليون حيث استدلوا بذلك على العموم فان أرادوا العموم بالمعنى الذي ذكرناه فصحيح وان أرادوا انها تدل على الافراد فممنوع (فائدة أخرى) من صالحة للمذكر والمونث وللمفرد والمثنى والمجموع هذا حظ النحوي منها وحظ الاصولي انها للعموم قال الوالد رحمه الله فهل العموم في جميع هذه المراتب أو في الاحاد وتظهر فائدة ذلك اذا قال من دخل داري من هؤلاء فأعطه درهما فان قلنا بالاول أخذ كل واحد درهما وان قلنا بالثاني أخذ كل واحد درهما بدخوله ونصف درهم بدخوله مع آخر وان دخل ثلاثة فعلى الاول يعطيهم ثلاثة لكل واحد درهم وعلى الثاني يعطيهم ثلاثة بدخول الآحاد لكل واحد درهم ودرهما بدخول الثلاثة لكل واحد ثلثه وثلاثة لان صفة الاعمية فيهم ثلاث مرات فيستحقون بها ثلاثة لكل واحد درهم فمجموع ما يستحقونه سبعة وعلى هذا القياس قال ولم أره منقولا ولا مخلص عنه فيما يظهر لي الآن الا أن يقال لا عموم لها الا في مراتب الافراد ولكن الاسبق الى الفهم انها عامة فيما يصلح وهي تصلح للافراد ولمجموع الافراد ولكل مرتبة من مراتب المثنى والمجموع وفيه احتمال آخر وهو أنه لا يعطى المجموع الا درهما وما أخذه ما حققناه من أن من لا تدل على الافراد بل على الماهية مجردة عن وحدة وتعدد ويظهر أثر ذلك في النفي فاذا قلت لا تشتم من يشتمك فالظاهر أن المراد الحقيقة ومعناه غير معنى لا تشتم كل من شتمك اذا عرف ذلك فقول المصنف يسأل بها عن العارض يعني ان الكلي لا يوجد في الخارج الا في ضمن جزئي وذلك الجزئي مشخص لذلك الكلي فزيد مثلا عارض لماهية الانسان الكلي ومشخص لها فتقدير كلامه يسأل بمن عن الشئ العارض للماهية الكلية المشخص لها كقولك من في الدار فتقول زيد المعنى أي عارض مشخص لحقيقة الانسان هو ومثله المصنف في الايضاح بقولك من فلان فتقول زيد وهو فاسد لان فلانا كناية عن العلم فكيف يجاب بذكر العلم ولعل المراد اذا قال شخص فلان يعمل كذا فتقول من فلان فيقال زيد لكن في الاستفهام عن ذلك بمن فيه نظر فينبغي أن يقال ما فلان لانه استفهام عن الاسم فليكن بما سبق وأورد عليه المصنف ان ما ذكره لا يطرد لانك تقول من زيد كقوله صلى الله عليه وسلم للجارية السوداء من أنا وقوله تعالى من فرعون على قراءة الاستفهام ولست تطلب بها مشخصا الذي العلم لان زيدا هو المشخص (وقال السكاكي يسأل بما عن الجنس

ماهيته أو جنسه بالعارض القائم به قاله عبد الحكيم أو المراد بكونه عارضا للذات أنه متعلق بها لدلالته عليها كما قال في المطول وأما الجواب بنحو رجل فاضل من قبيلة كذا ونحو ابن فلان وأخو فلان فانما يصح ذلك من جهة أن المخاطب يفهم منه التشخص بحسب انحصار الاوصاف في الخارج في شخص وان كانت تلك الاوصاف بالنظر الى مفهوماتها كليات (قوله وقال السكاكي) أي في الفرق بين من وما وهذا مقابل للقيل المتقدم (قوله يسأل بما عن الجنس) أي من ذي العلم أو من غيرهم والمراد بالجنس الماهية الكلية سواء كانت متفقة الافراد أو مختلفتها مجملة أو مفصلة فيشمل جميع أقسام المقول في جواب ما هو وهو النوع والجنس والماهية التفصيلية والاجمالية فاذا قيل ما زيد وعمرو فيجاب بانسان وما الانسان والفرس فيجاب بحيوان ناطق أو نوع من الحيوان فيطلب بما عند السكاكي شرح الاسم وشرح الماهية الموجودة الا أنه مختص عنده بالامر الكلي وعند صاحب القيل السابق يطلب بها شرح الاسم كليا كان أو جزئيا قال عبد الحكيم ومما ذكر تعلم أن مراد

تقول

تقول ماعندك أى أى أجناس الاشياء عندك وجوابه انسان أوفرس أوكتاب أونحو ذلك وكذلك تقول ما الكلمة وما الكلام وفى التنزيل فاخطبكم أى أى اجناس الخطوب خطبكم وفيه ماتعبدون من بعدى أى اى من فى الوجود تؤثرونه للعبادة أوعن الوصف تقول مازيد وماعمرو وجوابه الكريم أوالفاضل ونحوهما وسؤال فرعون ومارب العالمين اماعن الجنس لاعتقاده لجهله بالله تعالى

المصنف بالجنس الجنس اللغوى فيدخل النوع سواء كان حقيقيا أواصطلاحيا نحو قولنا ما الكلمة أى أى جنس من أجناس الالفاظ فيجاب بانها لفظ مفرد مستعمل (قوله أى أى أجناس الاشياء الخ) أى أى جنس من أجناس الاشياء عندك لان المسؤل عنه ليس هو الجمع (قوله وجوابه) أى جواب ماعندك لاجواب أى جنس من أجناس الاشياء عندك لان قول المصنف أى أى أجناس الاشياء عندك انما أتى به للتفسير من جهة المعنى وذلك لان السؤال بأى انما يكون عن المميز كما سيذكره المصنف قريبا وأما ما فانه يسأل بها عن الجنس فلم يكن جواب أى مطابقا لجواب ما وذلك لان المجاب به عن ما لفظ الجنس ككتاب أوفرس والمجاب به عن أى الجنس ومميزه الذى هو الفصل نحو شئ مكتوب أوشئ عاقل أوشئ ملبوس أونحو ذلك لكن لما كان مميز الجنس يستشعر منه الجنس لان الشئ المكتوب مثلا يستلزم الكتاب فتى ذكر مميز الجنس الذى عنده فقد

تقول ماعندك أى أى اجناس الاشياء عندك وجوابه كتاب ونحوه) ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة نحو ما الكلمة أى أى أجناس الالفاظ هى وجوابه لفظ مفرد موضوع (أوعن الوصف تقول مازيد وجوابه الكريم ونحوه

بالجنس هنا الجنس اللغوى الشامل للنوع وسواء كان حقيقيا أواصطلاحيا (تقول) فى الحقيق (ماعندك أى أى) جنس من (أجناس الاشياء عندك وجوابه) أى وجواب ما عندك (كتاب ونحوه) كفرس وانما قلنا جواب ماعندك لان قوله أى أى أجناس الاشياء عندك انما أتى به للتفسير من جهة المعنى لان السؤال باى انما يكون عن التمييز فلا يطابق جوابه جواب ماعندك الا أن مميز الجنس يستشعر منه الجنس ففسر ماعندك بأى جنس عندك تسامحا التلازم جوابهما والا فالمجاب به عن أى هو أن يقال شئ مكتوب أوشئ عاقل أوشئ ملبوس ونحوه مما فيه ذكر المميز للجنس الموجود فافهم وانما قلنا المراد الخ ليدخل فيه النوع الذى هو الماهية والحقيقة ولو كانت اصطلاحية نحو قولنا ما الكلمة أى أى جنس من أجناس الالفاظ هى فيجاب بأنها لفظ مفرد مستعمل (أوعن الوصف هو معطوف على قوله عن الجنس أى يسأل بما عن الجنس وعن الوصف (تقول) فى السؤال عن الوصف (مازيد أى أى وصف يذكر عنده وصفه فكأنه قال هل يقال فيه كريم أو بخيل أو غير ذلك وانما قلنا كذلك لانه لو كان المعنى ماوصفه لكان المناسب الكرم ونحوه تأمله (وجوابه الكريم ونحوه)

تقول ماعندك أى أى الاجناس عندك) وجوابه انسان أوحيوان مثلا لان الجنسية شاملة قال تعالى فاخطبكم أيها المرسلون أى أى جنس خطبكم فكان جوابهم بعين جنسهم وهو قولهم انا أرسلنا ويسأل بما عن الوصف تقول مازيد وجوابه كريم أو فاضل

ذكر الجنس الذى عنده فسر المصنف ماعندك بأى جنس عندك تسامحا لتلازم جوابيهما هذا محصل ماقاله اليعقوبى وسم قال عبد الحكيم لا يتوهم من تفسير المصنف مطلب مابمطلب أى اتحادهما فان أيا لطلب المميز وما لطلب الماهية الا انه لما كان طلب ماهية الشئ مستلزما الطلب تمييز تلك الماهية بعينها عما عداها من حيث اشتمالها على الخصوصية أقيم مطلب أى مقام مطلب ما ولذا اتحد جوابهما فيقال كتاب ونحوه لانه من حيث انه مشتمل على بيان

الجنس اجمالا جواب لما ومن حيث اشتماله على الخصوصية المميزة عن الاجناس الاخر جواب لاى هذا يستفاد من شرح العلامة الشارح للمفتاح اه فأنت تراه جعل جوابهما واحدا بالذات مختلفا بالاعتبار وعلى هذا فيصح جعل ضمير وجوابه لماعندك ولاى الاجناس عندك تأمل (قوله ونحوه) أى كفرس وحمار وانسان (قوله ويدخل فيه) أى فى السؤال عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة أى التى هى النوع سواء كان حقيقيا نحو ما الانسان أواصطلاحيا نحو ما الكلمة وأشار الشارح بهذا الى أن مراد المصنف بالجنس الجنس اللغوى وهو ماصدق على كثيرين لا الجنس المنطقى اذ هو مقابل للنوع (قوله والحقيقة) عطف مرادف (قوله ما الكلمة) أى مامدلول هذه اللفظة (قوله أى أى أجناس الالفاظ هى) أى أى جنس من أجناس الالفاظ هى أى أى نوع من أنواعها لانها تتنوع لانواع مفرد ومركب وموضوع وغير موضوع ومستعمل وغير مستعمل (قوله أوعن الوصف) عطف على قوله عن الجنس أى يسأل بما عن الجنس أوعن الوصف (قوله تقول مازيد) أى تقول فى السؤال عن الوصف مازيد أى أى وصف يقال فيه أى هل يقال فيه كريم أو بخيل أوغير ذلك وانما فسرنا بذلك لقول المصنف وجوابه الكريم فلو كان المراد الوصف القائم به لكان جوابه الكرم ونحوه (قوله ونحوه) أى كالشجاع والبخيل والجبان وكان الاولى للمصنف أن يقول وجوابه كريم بالتنكير

أن لا موجود مستقلا بنفسه سوى الاجسام كانه قال أى أجناس الاجسام هو وعلى هذا جواب موسى عليه السلام بالوصف للتنبيه على النظر المؤدى الى معرفته لكن لما لم يطابق السؤال عند فرعون عجب الجهلة الذين حوله من قول موسى بقوله لهم ألا تسمعون ثم لما وجده مصرا على الجواب بالوصف اذ قال فى المرة الثانية ربكم ورب آبائكم الاولين استهزأ به وجننه بقوله ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون وحين رآهم موسى عليه السلام لم يفطنوا لذلك فى المرتين غلظ عليهم فى الثالثة بقوله ان كنتم تعقلون واما عن الوصف طمعا فى أن يسلك موسى عليه السلام فى الجواب معه مسلك الحاضرين لو كان توا همّ المسؤلين مكانه لشهرته بينهم برب العالمين الى درجة دعت السحرة اذ عرفوا الحق ان عقبوا قولهم آمنا برب العالمين بقولهم رب موسى وهرون نفيا لاتهامهم ان عنوه وجهله بحال موسى اذ لم يكن جمعهما قبل ذلك مجلس بدليل قال أولو جئتك بشئ مبين قال فأت به ان كنت من الصادقين فحين سمع الجواب تعداه عجب واستهزأ وجنن وتفيهق بما تفيهق من قوله لئن اتخذت الها غيرى لاجعلنك من المسجونين * وأما من فقال السكاكى هو للسؤال عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل بمعنى أبشر هو أم ملك أم جنى وكذا من ابليس ومن فلان ومنه قوله تعالى حكاية عن فرعون فمن ربكما ياموسى أى أملك هو أم بشر أم جنى منكرا لان يكون لهما رب سواه لادعائه الربوبية لنفسه ذاهبا فى سؤاله هذا الى معنى ألكما رب سواى فأجاب موسى عليه السلام بقوله ربنا الذى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى كانه قال نعم لنا رب سوالك هو الصانع الذى اذا سلكت الطريق الذى بين بايجاده لما أوجد وتقديره اياه على ما قدر واتبعت فيه الخريت

(و يسأل (بمن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل أى أبشر هو أم ملك أم جنى وفيه نظر) اذ لا نسلم أنه للسؤال عن الجنس

كالشجاع والبخيل والجبان والاولى أن يقال كريم بالتنكير وقال السكاكى أيضا (و) يسأل بمن (عن الجنس) الكائن (من ذوى العلم تقول) فى السؤال عن الجنس من ذوى العلم (من جبريل) فتسأل عن جنس جبريل بعد العلم بأنه من ذوى العلم معنى السؤال (أبشر هو أم ملك أم جنى) لان السائل عن هذا يعلم أنه شخص ويجهل جنسه فيجاب بأن يقال ملك فلم يسأل عن شخصه كما تقدم ويؤيد هذا قوله

أتوا نارى فقلت منون أنتم * فقالوا الجن

فقد سئلوا بمن وأجابوا بالجنس ولو فهموا أن السؤال عن الشخص لقالوا فلان وفلان (وفيه نظر) أى وفى كون السؤال بمن يكون عن جنس ذوى العلم نظر لان المنقول انه انما يسأل به عن المشخص كما تقدم وأما قوله فقالوا

و بمن عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل أى انسى أم ملك قال فرعون فمن ربكما ياموسى أى من أى جنس قال المصنف وفيه نظر يريد أنه لا يقال فى جواب من زيد هو بشر ونحوه كذا ادعاه قيل وهو ممنوع بل يقال فى جوابه ذلك قلت لعل المصنف لاحظ أن من انما تستعمل لما يعقل والجنس الكلى ليس بعاقل لانه حقيقة كلية ولا يسأل عنه بمن ولذلك قال النحاة انه حيث اريد الجنس يؤتى بما وقال بعض شراح المفتاح انه يسأل بمن عن الجنس أى الحقيقة والحقيقة أعم من المطلقة والمقيدة فاذا قيل من فلان

(قوله وبمن عن الجنس) عطف على ما من قوله يسأل بما عن الجنس فهو من جملة مقول السكاكى والمراد الجنس اللغوى فيشمل النوع والصنف (قوله من ذوى العلم) أى الكائن من دون العلم وذلك بأن يعلم السائل أن المسئول عنه من ذوى العلم لكنه يجهل جنسه وقضية التقييد بذوى العلم تقتضى أنه لا يسأل بها عن الجنس مطلقا (قوله تقول من جبريل) أى تقول فى السؤال وانه عن الجنس من ذوى العلم من جبريل أى ما جنسه اذا كنت عالما بأنه من ذوى العلم جاهلا جنسه وجوابه ملك (قوله وفيه نظر) أى وفيما قاله السكاكى بالنظر للشق الثانى وهو جعل من للسؤال عن الجنس نظر وحاصله أنا لا نسلم ورود من فى اللغة للسؤال عن الجنس فالصواب ما مر من أنها للسؤال عن العارض المشخص ورجع بعضهم النظر الى قوله أو عن الوصف أيضا فان المنطقيين قالوا لا يسأل بما عن الصفات المميزة بل بأى وأجاب بأن مراد السكاكى أنها قد تخرج عن حقيقتها فيستفهم بها عن الصفات اه يس فان قلت قد يستدل على وروده فى اللغة للسؤال عن الجنس ببيت الكتاب وهو قوله

أتوا نارى فقلت منون أنتم * فقالوا الجن قلت عموا ظلاما

فان الجواب دليل على أن السؤال عن الجنس اذ لو كان السؤال عن المشخص لقالوا فلان وفلان قلت لا نسلم أن المسؤل عنه الجنس بل الظاهر أن الشاعر ظنهم من البشر فسألهم عن مشخصهم وانهم من أى قبيلة فاجابوا بأنا لسنا من جنس البشر حتى تفحص عن المشخص والمعين فى اجابتهم ببيان الجنس الغير المطابق للسؤال تنبيه على خطأ السائل فى هذا الظن فكأن المجيب يقول ليس الامر كما تظن من أننا من أشخاص الادميين فنجيبك بما يعيننا وانما نحن من جنس الجن والتخطئة فى السؤال واردة (قوله اذ لا نسلم أنه) أى من فى اللغة للسؤال الخ

الماهر وهو العقل الهادي عن الضلال لزمك الاعتراف بكونه ربا وأن لا رب سواه وأن العبادة له مني ومنك ومن الخلق أجمع حق لا مدفع له وقيل هو للسؤال عن العارض المشخص لذي العلم وهذا أظهر لانه اذا قيل من فلان يجاب بزيد ونحوه

وانه يصح في جواب من جبريل أن يقال ملك بل يقال ملك من عند الله يأتي بالوحي كذا وكذا مما يفيد تشخصه (و يسأل بأي عما يميز أحد المتشاركين في أمر يعمهما)

الجن فليس جوابا عن السؤال مطابقة بل تخطئة للسؤال فكأنه قيل ليس كما تظن من أنا أشخاص الآدميين فنجيبك بما يعيننا وانما نحن من جنس الجن والتخطئة في السؤال وارد وانما كلامنا فيما يقصد في السؤال وعلى هذا فهذا السؤال لا يقال فيه ملك كما اقتضى ذلك كون المعنى أبشر هو أم ملك أم جني وانما يقال فيه لتشخيصه من بين أشخاص العقلاء ملك يأتي بالوحي للانبياء ومعلوم أن العقل لا مجال له هنا وانما يرجع في هذا الى السماع (و) يسأل (بأي عما يميز أحد المشتركين) يعني اذا كان ثم أمر يعم شيئين أو أشياء بحيث وقع فيه الاشتراك وأريد تمييز أحد الشيئين أو الاشياء المشتركة (في أمر يعمهما) أو يعمها فانه يسأل بأي عما يميز المبهم الذي هو صاحب الحكم لان العلم بالمشترك فيه وهو

فالسؤال عن الحقيقة المقيدة بالشخص فيجاب بالحقيقة المشخصة كما يقال انه بشر صفة كيت وكيت فيصح الجواب بنحو جني أو بشر لا مطلقا بل مقيدا فالمثال الذي اورده صاحب الايضاح ليس منافيا لما قاله صاحب المفتاح والذي قاله في الايضاح أنه يجاب بزيد صحيح لان معنى زيد البشر المتصف بصفات معينة انتهى ولا يرتاب أن من يسأل بها عن المشخص كما قال المصنف ويدل عليه قراءة بعضهم من فرعون على قراءة الرفع وقوله صلى الله عليه وسلم من أنا وهو سؤال عن الصفات وقد وقع السؤال بها عن الاسم كحديث الاسراء من أنت قال أنا جبريل قيل ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم وقيل انما نظر فيه من جهة ان قوله يسأل بما عن الجنس وعن الوصف يخرج عنه السؤال عن النوع وعن الحد وفيه نظر لانه انما أراد بالجنس الكلي وهو أعم من الجنس والنوع يدل عليه انه جعل من جبريل سؤالا عن الجنس وقال ان جوابه يصح بان يقال بشر وهو نوع لا جنس ويحتمل أن يكون نظر فيه من جهة قول السكاكي انه يسأل بما عن الوصف فان المنطقيين قالوا لا يسأل عن الصفات المميزة بما بل يسأل عنها بأي وانما يسأل بما عن مفهوم اللفظ وعن حقيقة الشيء ولذلك انفرد النوع والجنس بان كلا منهما مقول في جواب ماهو بخلاف الفصل والخاصة والعرض العام ويجاب عنه بان مراد السكاكي أنها قد تخرج عن حقيقتها فيستفهم بها عن الصفات وهذا لا ينافي كلام المنطقيين فانهم انما يتكلمون في موضع اللفظ الحقيقي وماذكره السكاكي يوافق كلام ابن الشجري فانه قال يقال ما معك فتقول درهم أو دينار أو ثوب أو فرس ويقال من معك فتقول زيد فيقال بعد ذلك في السؤال في صفته فازيد فتقول رجل فقيه أو طويل أو بزاز انتهى ولم يذكر المصنف أن من يسأل بها عن الوصف وقال بعض الشارحين ان من يسأل بها عن الوصف كما يسأل بما اذ لا فرق بينهما الا أن ما لما يعقل قلت وهذا الفرق يلجئ الى أنها لا يسأل بها عن الوصف لان الوصف ليس بعاقل فلا يسأل عنه بمن التي هي للعاقل فان أراد بالوصف نحو عالم وقائم فانه يسمى وصفا باصطلاح النحاة فقد دخل ذلك في قولنا ان من يسأل بها عن العارض المشخص على ماسبق (تنبيه) قد يعترض على السكاكي في قوله يسأل بما عن الجنس فيقال ما عندك أي أي الاجناس فيقال أي لما يميز أحد المتشاركين عن الآخر في أمر يعمهما وما على رأي السكاكي سؤال عن الجنس وكيف يفسر أحدهما بالآخر وجوابه أن يقال الاجناس مشتركة في مطلق حقيقة الجنسية فيسأل بأي عن الجنس أي تعيين الجنس من بين الاجناس فتأتي بأي لتميز جنسا معينا من بين مطلق الجنسية ص (ويسأل بما عما يميز أحد المتشاركين في أمر يعمهما نحو

مما يفيد التشخيص ولا نسلم صحة الجواب بنحو بشر أو جني كما زعم السكاكي * وأما أي فللسؤال عما يميز أحد المتشاركين في أمر يعمهما يقول القائل عندي ثياب فتقول أي الثياب هي فتطلب منه وصفا يميزها عندك عما يشاركها في الثوبية وفي التنزيل

(قوله وانه يصح) أي ولا نسلم أنه يصح (قوله بل يقال ملك) أي بل يقال في جوابه ملك من عند الله الخ (قوله كذا وكذا) أي الى الانبياء من عند الله وقوله مما يفيد الخ بيان لكذا وكذا أي واذا كان لا يجاب الا بذلك فتكون من لطلب العارض المشخص لذي العلم كما مر فان قلت أن السكاكي ادعى أن من في قوله تعالى حكاية عن فرعون فمن ربكما ياموسى للسؤال عن الجنس قلت كلامه ممنوع لم لا يجوز أن يكون للسوال عن الوصف كما يدل عليه الجواب على أنه يجوز أن يكون الجواب من الاسلوب الحكيم اشارة الى أن السؤال عن الجنس لا يليق بجنابه تعالى انما اللائق السؤال عن أوصافه الكاملة فكأنه قيل لفرعون دع السؤال عن الجنس فانه معلوم البطلان لان ذاته تعالى لا تدخل تحت جنس بل اللائق بجنابه أن يسأل عن صفاته (قوله احد المتشاركين) هو بصيغة التثنية وهو اقتصار على أقل ما يحصل فيه الاشتراك والا فأي كما يسأل بها عما يميز أحد المتشاركين يسأل بها

وهو مضمون ما أضيف اليه أى (نحو أى الفريقين خير مقاما أى أنحن أم أصحاب محمد) فالمؤمنون والكافرون قد اشتركا فى الفريقية وسألوا عما يميز أحدهما عن الاخر

الامر العام مع العلم بثبوت الحكم لاحد المشتركين أو المشتركات لا يستلزم ضرورة علما بتمييز صاحب الحكم من الشيئين أو الاشياء فيسأل بأى عن المميز فى ذلك وسواء كان الامر المشترك فيه الذى قصد التمييز فيه هو ما أضيفت اليه أى أم غيره فالاول (نحو) قوله تعالى حكاية عن المشركين فى سؤالهم اليهود (أى الفريقين خير مقاما) فقد اعتقدوا أن المسؤل عنهما ثبتت له الخيرية والفريقية تصدق على كل منهما ولم يتميز عندهم من ثبتت له الخيرية لعمومها وذلك ظاهر فسألوا عما يميز الفريق الذى ثبتت له الخيرية فكأنهم قالوا أنحن خير أم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا فسر أى الفريقين بقوله (أى أنحن أم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم) فيقع بالمميز ووجود المميز هنا بوجود الكافرين حال كونهم

أى الفريقين خير مقاما أى أنحن أم أصحاب محمد) ش أى من أسماء الاستفهام فاذا أريد بها الاستفهام يسأل بها عن شئ يميز أى يعين ولو قال يطلب بها التمييز لصح وقوله فى أمر يتعلق بالمتشاركين والمراد أنه يطلب باى تمييز أحد المتشاركين فى أمر من الامور شامل لهما سواء كان ذاتيا أم غيره مثاله قولك أى الرجلين أو الرجال عندك فالرجلان مثلا مشتركان فى الرجولية وهو أمر يعمهما والذى يميز أحدهما هو الوصف الذى يذكره المجيب وتمييزه يقع باعتبار النسبة التى تضمنتها عندك ومنه قوله تعالى أى الفريقين خير مقاما الامران المشتركان هما الفريقان ولكن لا بأس باعتبار ما يشتركان فيه أيضا من الاقامة المدلول عليها بقوله تعالى خير مقاما والذى يميز أحدهما من الآخر هو الجواب بالتعيين والامر الذى يقع التمييز به والخيرية هذا هو الظاهر والمراد بالعموم حينئذ عموم الشمول ويحتمل أن يقال معناه ما يميز أحد

عما يميز أحد المتشاركات وقوله فى أمر يعمهما متعلق بالمتشاركين وأتى المصنف بهذه الزيادة البيان والايضاح للمشاركة اذ الامر الذى تشارك فيه الشيئان لا يكون الا عاما لهما كذا قيل وفيه بحث لان المتشاركين فى دار أو مال لا يسأل بأى عما يميزهما الا اذا جعلا داخلين تحت أمر يعمهما ولو كان ذلك الامر يعمهما مفهوم المتشاركين فى هذا المال أو فى هذه الدار قاله عبد الحكيم وحاصل ما ذكره المصنف أنه اذا كان هناك أمر يعم شيئين أو أشياء بحيث وقع فيه الاشتراك وكان واحد منهما أو منها محكوما له بحكم وهو مجهول عند السائل الا أن له وصفا عند غيره يميزه وأريد تمييزه فانه يسأل بأى عن ذلك الموصوف بوصف يميزه وهو صاحب الحكم لان العلم بالمشترك فيه وهو الامر العام مع العلم بثبوت الحكم لاحد الشيئين المشتركين أو المشتركات لا يستلزم بالضرورة العلم بتمييز صاحب الحكم من الشيئين أو الاشياء فيسأل بأى عن الموصوف بالوصف المميز له فقول المصنف عما يميز المراد عن موصوف ما يميز أى عن موصوف وصف يميز الخ لقوله بعد أى أنحن أم أصحاب محمد فالمسؤل عنه بأى الاشخاص الموصوفون بالكون كافرين أو الكون أصحاب محمد فقول الشارح بعد وسألوا عما يميز أى عن موصوف ما يميز وقوله مثل الكون الخ تمثيل لما يميز (قوله وهو) أى الامر الذى يعمهما مضمون الخ اعلم أن الامر المشترك فيه الذى قصد التمييز فيه تارة يكون هو ما أضيف اليه أى وتارة يكون غيره فالاول كمثال المصنف فانهما مشتركان فى الفريقية والذى يميز أحدهما هو الوصف الذى يذكره المجيب مثل الكون أنتم أو أصحاب محمد ونحو أى الرجلين أو الرجال عندك فالرجلان مثلا اشتركا فى الرجولية وهو أمر يعمهما والذى يميز أحدهما هو الوصف الذى يذكره المجيب والثانى كقوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام أيكم يأتينى بعرشها أى الانس والجن يأتينى بعرشها فان الاقرب فيه أن الامر مثل المشترك فيه هو كون كل منهم من جند سليمان ومنقادا لامره وبهذا تعلم ما فى قول الشارح وهو مضمون ما أضيف اليه أى ويمكن بتكلف أن يجعل الامر المشترك فيه من هذا المثال مضمون المضاف اليه بمعنى كون كل منهما مخاطبا بالاضمار فتأمل (قوله نحو أى الفريقين الخ) هذا حكاية لكلام المشركين لعلماء اليهود فهم معتقدون أن أحد الفريقين ثبت له الخيرية والفريقية تصدق على كل منهما ولم يتميز عندهم من تثبت له الخيرية فكأنهم قالوا أنحن خير أم أصحاب محمد وقد أجابهم اليهود بقولهم أنتم وقد كذبوا فى هذا الجواب والجواب الحق هو أصحاب محمد وكل من الجوابين حصل به التمييز (قوله أى أنحن الخ) هذا تفسير للفريقين (قوله قد اشتركا فى الفريقية) لم يقل قد اشتركا فى أمر يعمهما وهو الفريقية لعله للاشارة الى أن قوله فى المتن فى أمر يعمهما لا حاجة اليه الا التأكيد ودفع التوهم كذا قال يس وقد علمت ما فيه (قوله وسألوا) أى الكافرون أعنى مشركى العرب أحبار اليهود (قوله عما يميز أحدهما) فى الكلام حذف كما مر أى وسألوا عن موصوف ما يميز أى سألوا عن الفريق الموصوف بالوصف الذى يميز أحد الفريقين عن الاخر

مثل الكون كافرين قائلين لهذا القول ومثل الكون أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام غير قائلين (و) يسأل (بكم عن العدد نحو سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة) أي كم آية آتيناهم

قائلين لهذا السؤال أو يعني بالكافرين المصدوق وذلك بأن يقال أنتم أو بوجود المؤمنين حال كونهم غير قائلين لهذا السؤال والمراد بالمؤمنين المصدوق أيضا بأن يقال في الجواب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن قول المجيبين وهم اليهود أنتم مميز لتعين الموصوف بالخيرية بالاضمار وهم لعنة الله عليهم مراؤن في هذا الجواب كاذبون ولو قالوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وقع تمييز الموصوف بالخيرية لتميزه بالصحبة فيكون مطابقا للحق وقولنا حال كونهم قائلين وحال كونهم غير قائلين حالان تقديريان باعتبار المعنى بينا بهما من صدر منه هذا السؤال ولو أسقطناه وقلنا مثل كون الجواب أنتم أو أصحاب محمد كان أخصر وأوضح والثاني وهو ما كان الامر المشترك فيه غير ما أضيفت اليه أي كقوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام أيكم يأتيني بعرشها فان الاقرب فيه أن الامر المشترك فيه هو كون كل منهم من جند سليمان ومنقادا لامره ولو كان يمكن بالتكلف أن يجعل المشترك فيه مضمون المضاف اليه يعني كون كل منهما مخاطبا بالاضمار وقوله يعمهما كالتأكيد في الاشتراك في الامر اذ لا يكون المشترك فيه الا عاما (و) يسأل (بكم عن العدد) حيث يكون مبهما فيقع الجواب بما يعين قدره حيث يكون على ظاهره كما يقال كم غنما ملكت فيقال مائة أو ألفا مثلا وقد يكون السؤال بها عن العدد على غير ظاهره (نحو) قوله تعالى (سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة) فآية تمييز لكم وكم مفعول بآتيناهم والتقدير كم آية آتيناهم أعشرين أم ثلاثين أم غير ذلك وجر التمييز بمن هنا للفصل بين كم ومميزها بفعل متعد فلو لم تدخل من على التمييز لتوهم انه مفعول للفعل وقد تقدم هذا في كم الخبرية هنالك وانما قلنا ان السؤال على غير ظاهره لانه ليس القصد الى استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بني اسرائيل لان الله تعالى علام الغيوب فلو أريد مجرد علم مقدار الآيات لتولى الله تعالى الاعلام بقدرها

المتشاركين بالنسبة الى امر يعمهما باعتبار الصلاحية فقولك أي الرجلين قام يكون الامران فيه الرجلين والامر الذي يعمهما باعتبار الصلاحية هو القيام وهو الذي يقع التمييز فيه فان قلت السكاكي قال انه يسأل بمن عن الجنس فتقول من جبريل أملك أم بشر وقد قال هنا في أيكم يأتيني بعرشها معناه الانسي أم الجني فيلزم اتحاد الاستفهام بمن وبأي قلت أخذه هنالك باعتبار الجنسية وهنا باعتبار دورانه بين ما يصلح فيه ولا شك أن بين السؤال بأي وبمن على رأي السكاكي عموما وخصوصا من وجه فان أيا يطلب بها تمييز أحد المتشاركين في شئ أعم من أن تكون تلك الافراد أجناسا أم غيرها الا أنه خاص بتلك الافراد ويسأل بما عن الاجناس أعم من أن تكون محصورة في أشياء معينة أولا الا أنه خاص بالاجناس واعلم أن اطلاق البيانيين هنا يقتضي أن أيا يسأل بها عن المتشاركين في أي شئ كان وهو مخالف لكلام المنطقيين فانهم جعلوا السؤال عن الجنس والنوع ما هو والسؤال عن الفصل أي شئ هو وهو يقتضي أن لا يقال أي شئ زيد ويريد السؤال عن الجنس أو النوع بقي على المصنف في قوله أحد المتشاركين فانه ان كان قاله بالتثنية فيرد عليه الجمع مثل أي الرجال وهم متشاركون لا متشاركان وان كان قال متشاركين بالجمع والواو والنون فيرد عليه نحو أي الثياب أو الثوبين فانه لا يقال فيه متشاركين بل متشاركة أو متشاركين وقد يجاب بانه انما قال متشاركين بالتثنية ومراده بهما المسؤل وغيره سواء كان واحدا أم أكثر فاذا قلت أي الرجال قام معناه زيد أم غيره ص (وبكم عن العدد نحو سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة) ش كم تقع في الغالب للاستفهام عن العدد فاذا قلت كم درهما لك كأنك قلت أعشرون أم ثلاثون وقد يكون الشئ واحدا فيكون التمييز لاجزائه وقد يحذف المميز ويقال كم درهمك وكم مالك أي كم دانقا وكم ثوبك أي كم شبرا وكم زيد ماكث أي كم يوما وكم رأيتك أي كم مرة وكم سرت

وأما كم فللسؤال عن العدد اذا قلت كم درهما لك وكم رجلا رأيت فكأنك قلت أعشرون أم ثلاثون أم كذا ام كذا وتقول كم درهمك وكم مالك أي كم دانقا أو كم دينارا وكم ثوبك أي كم شبرا أو كم ذراعا وكم زيد ماكث أي كم يوما أو كم شهرا وكم رأيتك أي كم مرة وكم سرت أي كم فرسخا أو كم يوما قال الله تعالى قال قائل منهم كم لبثتم أي كم يوما أو كم ساعة وقال كم لبثتم في الارض عدد سنين وقال سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة ومنه قول الفرزدق

(قوله مثل الكون كافرين) اسم الكون ضمير نابت عنه أل وكافرين خبره أي مثل كونهم كافرين وقوله قائلين حال من الواو في سألوا بين بها من صدر منه القول أعني قوله أي الفريقين خير مقاما ولو قال بدل قوله مثل الكون الخ مثل كون الجواب أنتم وأصحاب محمد كان أخصر وأوضح) قوله ويسأل بكم عن العدد) أي المعين اذا كان مبهما فيقع الجواب بما يعين قدره كما يقال كم غنما ملكت فيقال مائة أو ألفا ولا يصح الجواب بألوف ومحل الاحتياج للجواب المعين لقدر العدد اذا كان السؤال بها على ظاهره كما مثلنا وقد يكون السؤال بها عن العدد على غير ظاهره كما في الآية التي ذكرها المصنف كما قال الشارح فلا يحتاج لجواب

كم عمة لك يا جرير وخالة * فدعاء قد حلبت على عشاري

فمن روى بالنصب وعلى رواية الرفع تحتمل الاستفهامية والخبرية وأما كيف فللسؤال عن الحال اذا قيل كيف زيد فجوابه صحيح أو سقيم أو مشغول أو فارغ ونحو ذلك

(قوله أعشرين أم ثلاثين) بدل من كم (قوله مميز كم) أي وكم مفعول ثان لآتيناهم مقدم عليه وقوله فمن آية مميز كم في الكلام حذف أي وانما كان المعنى ماذكر لان من آية مميز كم (قوله لما وقع الخ) أي لوقوع وهذا علة لزيادة من أي فلو لم تدخل من الزائدة على هذا التمييز لتوهم أنه مفعول للفعل (قوله كما ذكرنا) أي وهذا نظير ما ذكرنا في حكم الخبرية في قول الشاعر سابقا

وكم ذدت عني من تحامل حادث * وسورة أيام حززن الى العظم

وان كانت كم هنا في هذه الآية استفهامية على أنه يجوز أن تكون هنا خبرية والمقام لا يأباه كما بينه الزمخشري (قوله فكم هنا للسؤال عن العدد) هذا صريح في بقاء كم (٢٨٦) على حقيقتها من الاستفهام وأن الغرض منه التوبيخ فهو وسيلة اليه من حيث دلالة الجواب على كثرة الآيات ففيه توبيخ لهم بعدم ايقاظهم مع كثرة الآيات والفرق بين كم الاستفهامية والخبرية أن الاستفهامية لعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم والخبرية لعدد مبهم عند المخاطب ربما يعرفه المتكلم وأما المعدود فهو مجهول في كليهما فلذا احتيج الى المميز المبين للمعدود ولا يحذف الا لدليل وأن الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية وأن المتكلم مع الخبرية لا يستدعي جوابا من مخاطب لانه مخبر والمتكلم مع الاستفهامية يستدعيه لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب (قوله ولكن الغرض من هذا الاستفهام هو التقريع والتوبيخ) أي على عدم اتباع مقتضى الآيات مع كثرتها وبيانها وحينئذ فالمعنى قل لهم هذا الكلام فاذا أجابوك بأننا آتيناهم آيات كثيرة فوبخهم على عدم الاتباع مع كثرة الآيات وانما كان الغرض من هذا الاستفهام التقريع والتوبيخ وليس الغرض به استعلام مقدار عدد الآيات من جهة بني اسرائيل لان الله تعالى علام الغيوب فلو كان المراد مجرد علم مقدار الآيات لأعلم الله نبيه بقدرها وتولى ذلك الاعلام فتعين أن يكون الغرض به التقريع والتوبيخ قيل ويصح أن يكون الاستفهام على ظاهره بأن يكون القصد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسأل بني اسرائيل حقيقة ليعلم من جهتهم مقدار الآيات لانه لم يكن يعلمها بلا اعلام وقد تكون الحكمة انما هي في علم مقدارها من جهتهم وعلى هذا فالمعنى سلهم عما آتيناهم من الآيات فيجيبونك عن عددها فاذا علمت أن كم في الآية مستعملة في حقيقتها وهو الاستفهام وأن الغرض منه التوبيخ كما قال الشارح لا أنها مستعملة في التوبيخ سقط ما قيل اعتراضا على المصنف كان المناسب ذكر هذه الآية بعد قوله ثم ان هذه الكلمات الاستفهامية كثيرا ما الخ لان الكلام هنا في الاستفهام الحقيقي ولا يصح التمثيل بذلك هنا تأمل (قوله ويسأل بكيف عن الحال)

أعشرين أم ثلاثين فمن آية مميز كم بزيادة من لما وقع من الفصل بفعل متعد بين كم ومميزها كما ذكرنا في الخبرية فكم ههنا للسؤال عن العدد ولكن الغرض من هذا السؤال هو التقريع والتوبيخ (و) يسأل (بكيف عن الحال

لنبيه صلى الله عليه وسلم وانما القصد التقريع والتوبيخ على عدم اتباع مقتضى الآيات مع كثرتها وبيانها أي قل لهم ذلك ووبخهم به كما يقال لمنكر النعم كم نعمة أتفضل بها عليك ومع ذلك لم تشكر لي شيأ قيل ويصح أن يكون السؤال على ظاهره بأن يكون القصد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسأل بني اسرائيل حقيقة ليعلم من قبلهم مقدار الآيات لانه لم يكن يعلمها بلا اعلام وقد تكون الحكمة انما هي في علم مقدارها من قبلهم لكن يدل للتقرير الاول قوله تعالى ومن يبدل نعمة الله الآية (و) يسأل (بكيف عن الحال) فيقال كيف وجدت زيدا أي على أي حال وجدته فيقال في الجواب صحيحا أو سقيما وليست ظرفا ولو كان يقال في تفسيرها في أي حال وجدته لانه تفسير معنوي كما يقال

أي كم فرسخا أو كم يوما قال تعالى قال قائل منهم كم لبثتم أي كم يوما أو كم سنة كم ساعة قال الفرزدق

كم عمة لك يا جرير وخالة * فدعاء قد حلبت على عشاري

قال المصنف على رواية النصب وعلى رواية الرفع تحتمل الاستفهامية والخبرية فعلى الاول يقدر المميز منصوبا وعلى الثاني مجرورا قلت والذي يظهر من جهة المعنى أن المراد الخبرية وقول المصنف انه على رواية النصب يتعين الاستفهام ليس صحيحا فان كم الخبرية قد تنصب المميز وعلى ذلك أنشد سيبويه هذا البيت وأنشده ابن عصفور على ذلك وأما على رواية الجر فتتعين الخبرية أيضا ص (وبكيف عن الحال) ش أي ويستفهم بكيف الاستفهامية عن الحال تقول كيف زيد أصحيح أم سقيم أطويل

وأما أين فللسؤال عن المكان اذا قيل أين زيد فجوابه فى الدار أو فى المسجد أو فى السوق ونحو ذلك

أى الصفة التى عليها الشئ كالصحة والمرض والركوب والمشى فيقال كيف زيد أو كيف وجدت زيدا أى على أى حال وجدته فيقال صحيح أو مريض ويقال كيف جاء زيد فيقال راكبا أو ماشيا وليست كيف ظرفا وان كان يقال فى تفسيرها فى أى حال وجدته لانه تفسير معنوى كما يقال فى تفسير الحال فى قولنا جاء زيد راكبا أى جاء فى حالة الركوب وانما هى بحسب العوامل ففى قولنا كيف وجدت زيدا تكون مفعولا أو حالا وفى قولنا كيف زيد تكون خبرا (قوله عن المكان) فيقال أين جلست بالامس مثلا وجوابه أمام الامير وشبهه ونحو أين زيد وجوابه فى الدار أو فى المسجد مثلا (قوله ماضيا كان أو مستقبلا) فيقال فى الماضى مثلا متى جئت والجواب سحرا أو نحوه ويقال فى المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر وكان يمكن الشارح أن يزيد أو حالا لانه يسأل بمتى عنه أيضا خلافا لما يوهمه اقتصاره (قوله عن الزمان المستقبل) فيقال أيان يثمر هذا الغرس فيقال بعد عشرين سنة مثلا ويقال أيان تأتى فيقال بعد غد وظاهر المصنف أن أيان للاستقبال ولو وقع بعدها اسم نحو أيان مرساها (٢٨٧) وقال ابن مالك انها للمستقبل اذا

وبأين عن المكان وبمتى عن الزمان) ماضيا كان أو مستقبلا (وبايان عن) الزمان (المستقبل قيل وتستعمل فى مواضع التفخيم مثل يسأل أيان يوم القيامة

فى تفسير الحال فى قولنا جاء زيد راكبا أى جاء فى حال الركوب وانما هى بحسب العوامل ففى المثال السابق تكون حالا أو مفعولا وفى قولنا كيف زيد تكون خبرا (و) يسأل (بأين عن المكان) فيقال أين جلست بالامس مثلا والجواب أمام الامير وشبهه (و) يسأل (بمتى عن الزمان) ماضيا كان أو مستقبلا فيقال فى الماضى مثلا متى جئت والجواب سحرا أو نحوه وفى المستقبل متى تأتى فيقال بعد شهر مثلا (و) (يسأل بايان عن المستقبل) فيقال أيان يثمر هذا الغرس فيقال بعد عشر مثلا (قيل وتستعمل فى مواضع التفخيم) أى عند تعظيم المسؤل عنه وقصد التهويل بشأنه (مثل) قوله تعالى (يسأل أيان يوم القيامة) فقد استعملت ايان مع يوم القيمة للتهويل والتفخيم لشأن وقته من أجله

أم قصير وفى كلام بعضهم انه انما يسأل بها عن الصفات الغريزية لا الخارجية وانه لا يقال كيف زيد أقائم أم قاعد قلت ويرد عليه قوله تعالى أنى شئتم فانه بمعنى فأتوا احرثكم كيف شئتم على ما ذكره وهى حال غير غريزية وفى كلام النحاة وغيرهم أن معنى كيف على أى حال ولا يتوهم من هذا أن كيف أخص من أى قال بدر الدين بن مالك ليست كيف موضوعة لهذا المعنى بل تستلزمه ألا ترى أن جوابها انما هو بالصفات لا بالمصادر اه قال شيخنا أبو حيان وهو كلام جيد ص وبأين عن المكان وبمتى عن الزمان ش يعنى أين اذا كانت استفهاما وهذا واضح تقول أين زيد جوابه فى السوق أو فى البيت وتقول متى يحضر فجوابه اليوم أو غدا ص (وبايان عن المستقبل قيل وتستعمل فى مواضع التفخيم مثل يسأل أيان يوم القيامة) ش أيان يستفهم بها عن الزمان تقول أيان تجئ وقصرها المصنف على المستقبل فى هذا المختصر ولكنه فى الايضاح أطلق أنها للزمان وكذلك أطلقه السكاكى وقد مثله بايان جئت وهو صريح فى أنها تستعمل للماضى فهو مخالف لكلامه هنا لكن ما ذكره هنا هو الصواب

وليها فعل بخلاف ما اذا وقع بعدها اسم كقوله تعالى أيان مرساها قال بعضهم وفيه نظر لان مرساها مرادبه الاستقبال اذ المراد أيان الزمان الذى ترسى وتستقر فيه هل هو زمان قريب أو بعيد قيل ان أصل أيان أى أوان فحذفت احدى الياءين من أى والهمزة من أوان فصار أيوان فقلبت الواو ياء وأدغمت الياء فى الياء فصار أيان ورد ذلك بأن كسر الهمزة فيه لغة مستعملة وهو يأبى أن يكون أصله ذلك لانه تثقيل فى مقام التخفيف اللهم الا أن يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق أن كون الاسم غير متمكن يأبى التصريف

المذكور انتهى فنرى (قوله قيل وتستعمل فى مواضع التفخيم) أى فى المواضع التى يقصد فيها تعظيم المسؤل عنه والتهويل بشأنه ثم ان هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه أنها لا تستعمل الا فى مواضع التفخيم فتكون مختصة بالامور العظام نحو أيان مرساها وايان يوم الدين وعلى هذا فلا يقال أيان تنام كما قاله السيد ويحتمل أن المراد منه أنها تستعمل للتفخيم كما تستعمل فى غيره وهو ظاهر كلام النحويين حيث قالوا انها كمتى تستعمل للتفخيم وغيره (قوله يسأل أيان يوم القيامة) أى فقد استعملت أيان مع يوم القيامة للتهويل والتفخيم بشأنه وجواب هذا السؤال يوم هم على النار يفتنون فان قلت ان الاخبار بأيان عن يوم القيامة مشكل وذلك لان اسم الزمان لا يخبر به الا عن الحدث ولا يخبر به عن الجثة ويوم القيامة كالجثة قلت فى الكلام حذف مضاف والتقدير أيان وقوع يوم القيامة أى يوم القيامة يقع فى أى زمان فلم يلزم الاخبار المذكور فان قلت ان السؤال عن زمان وقوع اليوم الذى هو من أسماء الزمان يلزم عليه أن يكون للزمان زمان يقع فيه قلت يجوز أن يعتبر الاخص ظرفا للاعم والعكس وهنا من هذا القبيل وذلك لان المستقبل أعم من يوم القيامة لانه من النفخة الثانية الى دخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار واعترض على المصنف والشارح فى تمثيلهما بأيان يوم القيامة وأيان يوم الدين بأنه

وأما أنى فتستعمل تارة بمعنى كيف قال الله تعالى فأتوا حرثكم أنى شئتم أى كيف شئتم

كلام محكى عن الانسان الذى يحسب أن لن يجمع الله عظامه وهو لا يقصد تفخيم يوم القيامة لانه لا يقر به اللهم الا أن يقال ان التفخيم قد تحقق باعتبار أن هذا القائل يقول هذا السؤال بناء على اعتقاد المخاطب استهزاء به وانكارا عليه أو يقال ان هذه الحكاية عن ذلك الانسان بالمعنى وعبر فيها بما يقتضى التفخيم اشعارا بعظم اليوم فى نفسه وان كان الجاحد لا يقربه (قوله وأنى) أى الاستفهامية وقوله تستعمل الخ يحتمل أن تكون حقيقة فى الاستعمالين فتكون من قبيل المشترك وأن تكون مجازا فى أحدهما وسيأتى فى الشارح (قوله تارة) أى مرة بعد مرة كما فى الصحاح فجردت عن بعض معناها (قوله ويجب أن يكون بعدها فعل) أى بخلاف كيف وظاهره أنه لافرق بين الماضى وغيره وهو كذلك فالاول كالآية المذكورة والثانى كقوله تعالى أنى يحيى هذه الله بعد موتها (قوله فأتوا حرثكم أنى شئتم) قيل ان أنى فى هذه الآية غير الاستفهامية اذ لو كانت كذلك لا كتفت بما بعدها الا ان من

شرطالاستفهام أن يكتفى بما بعده من فعل نحو أنى يكون لى ولد أو اسم نحو أنى لك هذا بل هى شرطية بمعنى كيف الشرطية وجوابها محذوف أى أنى شئتم فأتوا وحذف الجواب لدلالة فأتوا عليه وحينئذ فتمثيل المصنف وغيره لأنى الاستفهامية بالآية فيه نظر فالاولى التمثيل بأنى يحيى هذه الله بعد موتها وفيه أن جعلها استفهامية على الوجه الذى ذكر الشارح ظاهر وحينئذ فلا حاجة لتكلف الحذف وذكر الضحاك أن أنى فى الآية بمعنى متى وانه معنى ثالث لها ويرده سبب النزول وهو ماروى أن اليهود كانوا يقولون من باشر امرأته من دبرها فى قبلها جاء الولد أحول

وانى تستعمل تارة بمعنى كيف) ويجب أن يكون بعدها فعل (نحو فأتوا حرثكم أنى شئتم) أى على أى حال ومن أى شق أردتم بعد أن يكون المأتى موضع الحرث ولم يجئ أنى زيد بمعنى كيف هو

ولا يضر الاخبار بأيان عن يوم القيامة لان المراد السؤال عن زمان وقوعه اذ الكلام على تقدير المضاف أى أيان وقوع يوم القيمة فليس فيه اخبار بالزمان عن اليوم الذى هو كالجثة هنا وكذا الاشكال فى السؤال عن زمان وقوع اليوم الذى هو من اسماء الزمان لانه يجوز أن يعتبر الوقت بوقوع مخصوص كما يقال متى يوم لقائى بفلان لان المراد ما يقع فيه وايضا يجوز أن يعتبر الاخص ظرفا للاعم والعكس والتفخيم هنا لو كان الكلام حكاية عن الكافر الذى لا يعتقد وجود يوم القيمة فضلا عن تفخيمه انما تحقق لان هذا السؤال يقوله بناء على أن اعتقاد المخاطب استهزاء وانكارا ثم هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه أنها لا تستعمل الا فى مواضع التفخيم كما قيل ويحتمل أن يكون المراد انها تستعمل للتفخيم كما تستعمل فى غيره وهو ظاهر كلام النحويين (وأنى) لها استعمالان يحتمل أن تكون فيهما حقيقة فيكون من قبيل المشترك وأن تكون مجازا فى أحدهما (تستعمل تارة) أى أحد استعماليها أنها فى بعض الاحيان تكون (بمعنى كيف) واذا كانت بمعنى كيف وجب أن يكون بعدها فعل (نحو) أى ومثال كونها بمعنى كيف فيليها الفعل قوله تعالى (فأتوا حرثكم أنى شئتم) أى كيف شئتم بمعنى على أى حال ومن أى شق أردتم مقابلة وجنبا وغير ذلك وفى تعليق الامر بالاتيان بالحرث المناسب لمشروعيته ما يشعر بعليته له فيقتضى أن تعميم حال الاتيان انما هو بعد أن

وهو الذى جزم به ابن مالك والشيخ أبو حيان ولم يذكرا فيه خلافا وحمل ذلك على ما اذا وليها فعل دون ما اذا وقع بعدها اسم كقوله تعالى أيان مرساها وفيه نظر لان مرساها المراد به المستقبل فكذلك ما أشبهه وقوله قيل وتستعمل فى مواضع التفخيم ينبغى أن يقول لا تستعمل الا فى مواضع التفخيم كما هو مقصوده على ما يظهر وقد نقله فى الايضاح عن على بن عيسى الربعى ومثله المصنف بقوله تعالى أيان يوم الدين أيان يوم القيامة قلت وفى تمثيل المصنف بهذه الآيه نظر فانه كلام محكى عن الانسان الذى يحسب أن لن نجمع عظامه وذلك لا يقصد تفخيم يوم القيامة الذى لا يقر به والمشهور عند النحاة أنها لمتى تستعمل فى التقسيم وغيره ص (وأنى الى آخره) ش أنى اذا كانت استفهاما فلها استعمالات أحدهما بمعنى

فذكر ذلك عند رسول الله فنزلت الآية (قوله أى على أى حال) تفسير لها بمعنى كيف والعامل فى أنى هذه فأتوا وأورد (وأخرى . العلامة أبو حيان على ذلك ما حاصله ان أنى اذا كانت شرطية أو استفهامية لها الصدر فلا يعمل فيها ما قبلها تأمل وقوله على أى حال أى من قيام أو اضطجاع وقوله ومن أى شق أى من خلف أو أمام (قوله المأتى) بفتح التاء أى مكان الاتيان (قوله موضع الحرث) أى وهو القبل دون الدبر ومما يؤيد ذلك أن الله تعالى قال فى آية فأتوهن من حيث أمركم الله اذ يفهم منه أن ثم موضعا لم يؤمر بالاتيان منه وغير الدبر مأمور بالاتيان منه اجماعا فلم يبق محل لم يؤذن فيه الا الدبر وأخذ الشيعة من الآية جواز اتيان المرأة فى دبرها وتأولوا الآية على أن المراد فأتوا حرثكم أى ذات الحرث وهى النساء فيصدق بالاتيان فى أى موضع ورد عليهم بأن الحرث بمعنى المحروث وهو القبل فشبه الفرج بالارض المحروثة والمنى بالبذر والذكر بالحراث والولد بالنبات (قوله ولم يجئ أنى زيد) أى من غير ايلاء الفعل لها وهذا محترز قوله ويجب أن يكون بعدها فعل (قوله بمعنى كيف هو) أى أصحيح أم سقيم

وأخرى بمعنى من أين قال الله تعالى أنى لك هذا أي من أين لك وأماتى وأيان فللسؤال عن الزمان اذا قيل متى جئت أو أيان جئت قيل يوم الجمعة أو يوم الخميس أو شهر كذا أو سنة كذا وعن علي بن عيسى الربعي أن أيان تستعمل في مواضع التفخيم كقوله تعالى يسأل أيان يوم القيامة يسألون أيان يوم الدين .

(قوله وأخرى بمعنى من أين) أي وهذه لا يجب أن يكون بعدها فعل وظاهره أن انى في تلك الحالة متضمنة لمعنى الاسم والحرف معا وهما الظرفية والابتدائية وسيأتي عن بعض النحاة ما يخالف ذلك قال في عروس الافراح والفرق بين أنى ومن أين أن أنى سؤال عن المكان الذي دخل فيه الشيء ومن أين سؤال عن المكان الذي برز عنه الشيء اه (قوله أي من أين لك هذا الرزق الخ) أي وليس المراد كيف لك هذا بدليل قولها قالت هو من عند الله (قوله الآتي كل يوم) لانه كان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء ثم انه ليس المراد المكان حقيقة وانما يراد به ما يراد من قولهم من أي وجه نلت ما نلت قوله وقوله تستعمل) اى دون ان يقول وضعت (قوله اشارة الى انه) أي أنى وقوله مشتركا اى اشتراكا لفظيا وقوله بين المعنيين أي معنيي كيف ومن أين (قوله ويحتمل أن يكون الخ) عطف على يحتمل الاول أي واشارة الى أنه يحتمل ان يكون معناه الخ) وحاصل كلام الشارح ان المصنف عبر بتستعمل اما للاشارة الى انه اي انى يحتمل أن يكون مشتركا بين المعنيين وانه حقيقة فيهما وأن يكون حقيقة في أحدهما مجازا في الآخر واما للاشارة الى ما قاله بعض النحاة ان أنى اذا لم تضمن بمعنى كيف معناه أين دائما لكن تكون من قبلها اما مقدرة كما في الآية أو ظاهرة كما في البيت وذلك لان قول المصنف انها تستعمل بمعنى من أين صادق بما اذا كان ذلك على جهة اضمار من أو بدونه والحاصل أن المصنف انما عبر بتستعمل دون وضعت اشارة الى انه يحتمل احتمالات ثلاثة وهذا ما يفيده كلام المطول وسم والذي في الحفيد أن قوله ويحتمل متعلق بالاستعمال الثاني الذي ذكره المصنف بقوله وأخرى بمعنى من أين وأن الاولى للشارح أن يقول وقوله بمعنى من أين معناه أين فيكون نصا في تعلقه بالاستعمال الثاني

(وأخرى بمعنى من أين نحو أنى لك هذا) أي من أين لك هذا الرزق الآتي كل يوم وقوله تستعمل اشارة الى أنه يحتمل أن يكون مشتركا بين المعنيين وأن يكون في أحدهما حقيقة وفي الآخر مجازا

يكون المأتى موضع الحرث فيقتضي عدم الاذن في الاتيان من الادبار اذ ليست محلا للحرث الذي هو طلب النسل ويؤيد ذلك أن الله تعالى قال في الآية الاخرى فأتوهن من حيث أمركم الله اذ يفهم منه أن ثم موضعا لم يؤمر بالاتيان منه وغير الدبر مأمور به اجماعا فلم يبق محل لم يؤذن فيه الا الدبر وانما قلنا يجب ان يكون بعدها فعل حينئذ لانه لم يرد مولاة الاسم اياها اذ لم يسمع أنى زيد على معنى كيف هو وكيف هذه التي كانت أنى بمعناها هي الاستفهامية استعملت في الاخبار مجازا فاذا قيل أفعل هذا كيف شئت فمعناه افعله على الحالة التي لو قيل كيف شئت أي أي حال شئت لأجبت بها ومثلها انى في هذا القصد وقيل انها شرطية فالمعنى ان شئتم فأتوا حذف الجواب لدلالة فأتوا عليه فهو بمعنى كيف الشرطية واختلف هل الفعل بعدها في موضع جزم أو لا ككيف اذ ليست جازمة (وأخرى) أي واستعمالها مرة أخرى أن تكون (بمعنى من أين) فتتضمن الظرفية والابتدائية وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن زكريا يا مريم (أنى لك هذا) أي من أين لك هذا الرزق الآتي كل يوم وكان يجد عندها فاكهة وقت في غير أيامها وقد تكون بمعنى أين فقط فتتضمن الظرفية دون الابتدائية

كيف ومن أحسن أمثلته قوله تعالى أنى يحيي هذه الله بعد موتها وبه مثل الاعلم والثاني بمعنى من أين وهي عبارة سيبويه كقوله تعالى أنى لك هذا أي من أين والفرق بين أين ومن أين أن أين سؤال عن المكان الذي حل فيه الشيء ومن أين سؤال عن المكان الذي برز منه الشيء ويقع في عبارة كثير أنها بمعنى أين والظاهر أن مراده من أين وأنه تجوز في العبارة والثالث بمعنى متى وقد نقل عن الضحاك في قوله تعالى فأتوا حرثكم أنى شئتم ويرده سبب النزول وأما تمثيل المصنف وغيره لأنى الاستفهامية بقوله فأتوا حرثكم ففيه نظر لانها لو كانت هنا استفهامية لا تكتفت بما بعدها لان من شرط الاستفهامية أن يكتفي بما بعدها من فعل كقوله تعالى أنى يكون لي ولد أو اسم مثل أنى لك هذا والذي اختاره شيخنا ابو حيان انها في هذه الاية شرطية وأقيمت فيها الاحوال مقام الظروف المكانية وجوابها محذوف وقال قطب الدين الشيرازي ان أنى شئتم في هذه الاية الكريمة بمعنى من أي جهة شئتم وجعلها بهذا المعنى قسما غير كونها بمعنى من أين وهو فاسد لان قولنا من أي جهة شئتم مساو لقولنا من أين شئتم فتكون بمعنى من أين ﴿تنبيه﴾ لا يخفى أنك يمكن أن تستعمل لفظ أي في جميع مواضع هذه الالفاظ المستفهم بها عن التصور فتقول في أزيد أم عمرو قائم اي الرجلين قام وفي أقائم أم قاعد زيد أي الامرين فعل وكذلك في الجميع كما تقول في ما اسم أبيك أي شيء اسمه وفي ما ماهيته أي شيء

ثم هذه الالفاظ كثيرا ماتستعمل فى معان غير الاستفهام بحسب ما يناسب المقام منها الاستبطاء نحو كم دعوتك وعليه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله

(قوله ويحتمل أن يكون معناه) أى معنى أنى وقوله أين أى لامجموع من أين وقوله الاان أى أنى (قوله من أين الخ) خبر مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر ولنا صفة له وقوله من أنى الظاهر أنه خبر حذف مبتدؤه وصفته بدليل ماقبله أى من أنى عشرون لنا والجملة مؤكدة لما قبلها ويحتمل أن يكون تأكيدا فالمراد من أين وجود الفصل اه يس (قوله على ماذكره الخ)

متعلق بقوله أن يكون معناه الخ (قوله ثم ان هذه الكلمات الخ) انما عبر بالكلمات ليشمل الاسم منها والحرف (قوله كثيرا ماتستعمل فى غير الاستفهام أى الذى هو أصلها فيكون استعمالها فى ذلك الغير مجازا لمناسبة بين المعنى الاصلى وذلك الغير مع وجود القرينة الصارفة عن ارادة ذلك المعنى الاصلى الذى هو الاستفهام وماذكرناه من أن استعمال تلك الكلمات الاستفهامية فى تلك المعانى المغايرة للاستفهام مجاز هو مايفيده كلام الشارح فى المطول والظاهر انه مجاز مرسل كما يأتى بيانه (قوله بحسب معونة) أى اعانة القرائن الدالة على تعيين ما يناسب المقام وهو متعلق بتستعمل أو بمحذوف أى وتعيين ذلك الغير (قوله كالاستبطاء أى تأخر الجواب (قوله نحو كم دعوتك) أى نحو قولك لمخاطب دعوته فابطأ

ويحتمل أن يكون معناه أين الا انه فى الاستعمال يكون مع من ظاهرة كما فى قوله * من أين عشرون لنا من أنى * أو مقدرة كقوله تعالى أنى لك هذا أى من أنى أى من أين على ماذكره بعض النحاة (ثم ان هذه الكلمات) الاستفهامية (كثيرا ماتستعمل فى غير الاستفهام) مما يناسب المقام بحسب معونة القرائن (كالاستبطاء نحو كم دعوتك

كقوله * من أين عشرون لنا من أنى * أى من أين عشرون لنا وهو تأكيد لما قبله فلم تتضمن معنى من للتصريح بها فتقرر بهذا أن أنى التى ليست بمعنى كيف تكون بمعنى من أين كما فى الاية و بمعنى أين فقط كما فى البيت ويحتمل أن تكون بمعنى أين فقط دائما الا أنها تارة يصرح بمن معها كما فى البيت وتارة تقدر كما فى الاية على ماذكره بعض النحاة (ثم أن هذه الكلمات الاستفهامية (كثيرا ماتستعمل) أى تستعمل كثيرا (فى) مواضع أخرى (غير الاستفهام) الذى هو أصلها فتكون فى ذلك الغير مجازا لمناسبة بمعونة قرينة دالة فى المقام وذلك (كالاستبطاء) نحو) قولك لمخاطب دعوته فأبطأ فى الجواب (كم دعوتك) فليس المراد استفهامه عن عدد الدعوة لجهله بها ولا يتعلق بها غرض فقرينة الابطاء واستثقاله مع عدم تعلق الغرض بالاستفهام

ماهيته وفى من جبريل أى شئ جبريل وفى كم عدد هذا أى شئ هو وفى كيف زيد أى حال عليه زيد وفى أين هو أى مكان فيه هو وفى متى تقوم أى زمان تقوم فيه وفى أنى تذهب أى مكان تذهب فيه ثم بين متى وايان عموم وخصوص فان متى أعم وأى ومابينهما عموم وخصوص من وجه كما سبق وأما البقية فالظاهر أنهما متباينان وان تلازم بعضها فان قلت قد قال المنطقيون ان مقولة الكم أعم من مقولة الكيف وجودا ويلزم منه أن يكون المسؤل عنه بكم أعم من المسؤل عنه بكيف اما مطلقا أو من وجه قلت لاشك أن الكم كيف لا كون تريد طوله على وجه مخصوص هو كم وهو كيف ولكن لفظ كم لا يصح أن يحل موضعه لفظ كيف والاخص قد يوجد على وجه يستعمل له لفظ لا يستعمل له اللفظ الموضوع للاعم ألا ترى أنك لاتقول كم زيد الا اذا أردت أجزاءه وأنها لا تستعمل الا مع متعدد أو ذى أجزاء يصح ارادة كل منها بخلاف كيف ولا تكاد العرب تجيز كيف دراهمك تريد كم عددها وأيضا لو كانت كيف بمعنى كم لصح أن تقول فى نحو كم عمة لك ياجرير وخالة كيف عمة لك وهو ظاهر الامتناع لتغاير المعنى ص (ثم هذه الكلمات كثيرا ماتستعمل فى غير الاستفهام) ش يعنى أن هذه الكلمات الموضوعة للاستفهام قد تستعمل فى غيره مجازا فمن ذلك الاستبطاء كقولك كم أدعوك لمن أكثرت من دعائه ويحتمل أن يكون أريد به النهى عن التأخر والاحسن أن يجعل الفعل مضارعا فيقال كم أدعوك لأنه أدل على بقاء الطلب والاستبطاء بخلاف دعوتك قد يصدر من موبخ قد

فى الجواب كم دعوتك فليس المراد استفهام المتكلم عن عدد الدعوة لجهله به اذ لا يتعلق به غرض فقرينة الابطاء والتعجب مع عدم تعلق الغرض بالاستفهام ومع جهل المخاطب بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلاقة السببية وبيان ذلك أن السؤال عن عدد الدعوة الذى هو مدلول اللفظ مسبب عن الجهل بذلك العدد والجهل به مسبب عن كثرته عادة اذ يبعد جهل القليل وكثرته مسببة عن الاستبطاء فأطلق اسم المسبب وأراد السبب ولو بوسائط والاولى اسقاط الوسائط التى لا حاجة لها وذلك بأن تقول الاستفهام عن عدد الدعاء مسبب عن تكرير الدعوة وتكريرها مسبب عن الاستبطاء فهو من باب استعمال اسم المسبب فى السبب ومثل ماقيل هنا يقال فيما مثل به أيضا من قوله تعالى متى نصر الله فالاستفهام عن زمان النصر يستلزم الجهل بذلك الزمن والجهل به يستلزم استبعاده عادة أو ادعاء

اذ لو كان قريبا كان معلوما بنفسه أو بأماراته الدالة عليه واستبعاده يستلزم استبطائه (قوله لانه) أى الهدهد كان لا يغيب الخ وهذا علة لمحذوف أى وانما كان الغرض من هذا التركيب التعجب لانه الخ (قوله فى عدم ابصاره) أى وهو عدم ابصاره له ففى بمعنى من البيانية أو أنه من ظرفية المطلق فى المقيد أى تعجب من حال نفسه المتحقق فى وقت عدم ابصاره اياه كذا ذكره بعضهم وهذا مبنى على أن المستفهم عنه عدم ابصاره وليس كذلك اذ معنى العبارة أى شئ ثبت لى فى حال كونى لا أرى الهدهد أى أى حالة حصلت لى منعتنى رؤيته فالاولى أن يقال المعنى تعجب من حال نفسه فى وقت عدم ابصاره فالمراد بحال نفسه هنا الحالة التى قامت به وقت عدم رؤية الهدهد مع حضوره بحسب ظنه أولا فكانت سببا لعدم الرؤية وتلك الحالة اما غفلة بصره أو مرض عينيه أو نحو ذلك (قوله ولا يخفى الخ) علة لمحذوف عطف على قوله تعجب من حال نفسه أى لانه استفهم عنها اذ لا يخفى أنه لا معنى لاستفهام العاقل كسليمان عن حال نفسه لان العاقل أدرى بحال نفسه من غيره فكيف يستفهم عنها من الغير ولما امتنع حمل الكلام على ظاهره من السؤال عن حال نفسه عند عدم الرؤية حمل على التعجب مجازا لان السؤال عن الحال وهو السبب فى عدم الرؤية يستلزم الجهل بذلك السبب والجهل بسبب عدم الرؤية يستلزم التعجب وقوعا أو ادعاء اذ التعجب معنى قائم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة السبب فاستعمال لفظ الاستفهام فى التعجب مجاز مرسل من استعمال اسم الملزوم فى اللازم وما ذكره الشارح (٢٩١) من أن العاقل لا يستفهم عن حال نفسه من الغير لا يرد عليه ان المريض يسأل الطبيب عن حاله لان المريض انما يسأله عن سبب مرضه او عما ينفعه لا عن كونه مريضا ثم ان ما ذكره الشارح من انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه ظاهر بالنسبة للاحوال التى لا تخفى على صاحبها كقيامه وقعوده وجوعه وعطشه فلا يقال ما حالى اى انا نائم او قاعد او انا جائع اولا واما الاحوال المنفصلة او ما فى حكمها مما تخفى عليه فيجوز ان يستفهم الانسان عنها كأن يقال ما بالى أوذى دون سائر المسلمين أى ما السبب الذى صار متعلقا بى وحالا من احوالى فأوجب اذيتى ومن المعلوم ان السبب فى عدم رؤيته للهدهد حال منفصلة عنه وحينئذ فلا يتم ما ذكره الشارح من التعليل ولما امكن حمل السؤال فى الاية على الحال المنفصلة التى يمكن السؤال عنها أجرى الاستفهام الواقع فيها على الاستفهام الحقيقى عند الزمخشرى واليه اشار الشارح بقوله وقول صاحب الكشاف الخ وهو مبتدأ خبره يدل الخ (قوله وهو حاضر) أى والهدهد حاضر وهذه الجملة حالية وقوله لساتر متعلق بقوله لا يراه وحاصله ان سليمان جازم بعدم رؤيته مع حضوره ومتردد فى السبب المانع له من الرؤية مع حضوره هل هو ساتر ستره عنه او غير ذلك ككونه خلفه او على يمينه او يساره فسأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى منعه فقال لهم مالى لا أرى الهدهد أى ما السبب فى عدم رؤيتى له والحال انه حاضر هل هو ساتر ستره عنى او غير ذلك ككونه خلفى كذا قرر شيخنا العدوى ويوافقه ما فى سم وفى ابن يعقوب فى بيان كلام الزمخشرى المذكور هنا ما حصله ان سليمان لما نظر لمكان الهدهد فلم يبصره تردد فى السبب المانع له من الرؤية هل هو ساتر تعلق به فمنعه من الرؤية مع كونه حاضرا او ليس هو ساترا مع كونه حاضرا بل غيبته فلما تردد فى ذلك السبب سأل الحاضرين عن ذلك السبب الذى اوجب له منع الرؤية من كونه ساترا او غيبته عنه بلا اذن فقال لهم مالى لا ارى الهدهد اى ما السبب فى عدم رؤيتى له هل هو ساتر ستره عنى مع كونه حاضرا أو غيبته بلا اذن اه وربما كان التقرير الاول أقرب لكلام شارحنا وعلى كل من التقريرين فالمسؤل عنه ليس حالا من أحوال نفسه فلذا صح السؤال عنه (قوله وهو حاضر) لظنه حضوره

والتعجب نحو مالى لا أرى الهدهد) لانه كان لا يغيب عن سليمان عليه الصلاة والسلام الا باذنه فلما لم يبصره مكانه تعجب من حال نفسه فى عدم ابصاره اياه ولا يخفى انه لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه وقول صاحب الكشاف نظر سليمان الى مكان الهدهد فلم يبصره فقال مالى لا أراه على معنى أنه لا يراه وهو حاضر لساتر ستره

ومع جهل المخاطب بالعدد دالة على قصد الاستبطاء والعلاقة أن السؤال عن عدد الدعوة الذى هو مدلول اللفظ يستلزم الجهل بذلك العدد والجهل به يستلزم كثرته عادة أو ادعاء وأنه لا يحصره الادراك من أول وهلة وكثرته تستلزم بعد زمن الاجابة عن زمن السؤال والبعد يستلزم الاستبطاء فهو كالمجاز المرسل لعلاقة اللزوم من استعمال الدال على الملزوم فى اللازم ومثل هذا يتقرر فيما مثل به هنا أيضا من قوله تعالى متى نصر الله (و) كالتعجب نحو) قوله تعالى حكاية عن سليمان على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (مالى لا أرى الهدهد) فان الغرض من هذا التركيب التعجب لان

انقطع غرضه من اجابة دعائه أو بعد تعذر الاجابة وكلام المصنف يقتضى أن ذلك لا يختص به كم لانه قال فى الايضاح وعليه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله وكلام الخطيبى يقتضى انه فهم أن ذلك فى كم فقط وليس كما قال ومن ذلك التعجب ونعنى ما ليس معه توبيخ وهو

(قوله أو غير ذلك) أي ككونه خلفه (قوله ثم لاح) أي ظهر له لا على وجه الجزم بدليل قوله بعد ذلك كأنه يسأل الخ (قوله فأضرب عن ذلك) أي عما ذكر من الجزم بحضوره المشار له بقول وهو حاضر والمراد أضرب السؤال الذي كان على وجه الاحتمال وتساوي الامرين والاحتمال الاول هنا يناسب الاحتمال الاول المذكور سابقا والثاني هنا يناسب الثاني فيما مر وقوله فأضرب عن ذلك اى حال كونه مستفهما بقوله ام كان من الغائبين أي بل ا كان من الغائبين فأم منقطعة لا متصلة لان شرطها وقوع الهمزة قبلها (قوله كأنه يسأل عن صحة مالاح له) اى هل مالاح له من كونه غائبا صحيح ام لا وضمير كانه لسليمان (قوله يدل على ان الاستفهام على حقيقته) كذا في بعض النسخ من غير زيادة لا قبل يدل (٢٩٢) وهي ظاهرة ويوافقها ماقاله العلامة السيد في شرح المفتاح ونصه الذي يظهر مما ذكره صاحب الكشاف حمل مالي على حقيقة الاستفهام فيكون المعنى اى امر ثبت لي وتلبس بي في حال عدم رؤيتي الهدهد اهنالك ساتر اومانع آخر اه وفي بعض النسخ لا يدل على ان الاستفهام على حقيقته بادخال لا على يدل وهذه النسخة مشكلة فان قوله على معنى انه لا يراه لساتر اوغير ذلك والحال انه حاضر صريح في انه استفهام حقيقي عن السبب الذي اوجب منع الرؤية ما هو واجيب عن هذه النسخة بأن مراد الشارح عدم الدلالة قطعا لاحتمال ارادة التعجب وهذا لا ينافي ظهوره في حقيقة الاستفهام كما قال السيد فلا مخالفة بين كلام الشارح حتى على هذه النسخة و بين كلام السيد وحاصل ما في المقام

أوغير ذلك ثم لاح له أنه غائب فأضرب عن ذلك وأخذ يقول أهو غائب كأنه يسأل عن صحة مالاح له يدل أن الاستفهام على حقيقته (والتنبيه على الضلال نحو فأين تذهبون

الهدهد كان لا يغيب عن سليمان صلى الله على نبينا وعليه وسلم الا باذنه فلما لم يبصره تعجب من حال نفسه وعدم رؤيته والمتعجب منه في الحقيقة غيبته من غير اذن وانما لم يحمل على ظاهره من السؤال عن حال نفسه عند عدم الرؤية لان الانسان أعرف بحال نفسه غالبا فلا يستفهم عنها كذا يقال ولكن هذا في الاحوال التي لا تخفى عن صاحبها كقيامه وقعوده وجوعه وعطشه فلا يقال مالي أي أنا قائم أوقاعد أوأنا جائع أولا وأما ان كان من الاحوال المنفصلة اوما في حكمها فيجوز أن يستفهم الانسان عنها كان يقال مالي أوذي دون سائر المسلمين أي ما السبب الذي صار متعلقا بي وحالا من أحوالي فأوجب اذايتي اللهم الا أن يقال ان الحال المنفصلة ليست في الحقيقة حال الانسان ولما أمكن حمل السؤال في الآية على الحال المنفصلة التي يمكن فيها الاستفهام أجريت على الاستفهام الحقيقي عند بعض الناس كالزمخشري حيث قال نظر سليمان عليه السلام الى مكان الهدهد فلم يبصره فقال مالي لا أراه على معنى انه لا يراه لساتر تعلق به فنعه من الرؤية مع وجوده أولا لساتر مع الحضور بل لغيبته يعني فهو يسأل الحاضرين حقيقة عن السبب الذي تعلق به فأوجب منع الرؤية فصار كحال من أحواله من ساتر مع غيبته بلا اذن ويدل على انه سأل حقيقة عما خفي عليه بناؤه هذا الكلام على التردد ثم لاح له أنه غائب يعني لوحا لا يوجب الجزم بالغيبة ولذلك قال فأضرب عن ذلك السؤال الذي كان على وجه الاحتمال وتساوي الامرين وأخذ يقول أهو غائب كانه يسأل عن صحة مالاح له فهذا الكلام من الزمخشري يدل على أنه حمل الكلام على الاستفهام حقيقه بالوجه السابق كما بينا ووجه التجوز بناء على أن الاستفهام للتعجب أن السؤال عن الحال أي عن السبب في عدم الرؤية يستلزم الجهل بذلك السبب والجهل بسبب عدم الرؤية يستلزم التعجب وقوعا اوادعاء اذ التعجب معنى قائم بالنفس يحصل من ادراك الامور القليلة الوقوع المجهولة السبب فاستعمل لفظ الاستفهام في التعجب مجازا مرسلا من استعمال الدال على الملزوم في اللازم (وكالتنبيه على الضلال نحو) قوله تعالى (فأين تذهبون)

يشارك الاستفهام في ان التعجب مما خفي سببه والاستفهام يكون عما خفي نحو مالي لا أرى الهدهد وتقول أي رجل هو للتعجب ومن ذلك التنبيه على ضلال المخاطب نحو فأين تذهبون

ان عدم الرؤية قد يكون لحائل في جانب الرائي وقد يكون لحائل في جانب المرئي فقوله مالي لا أرى الهدهد ان كان استفهاما والوعيد عن حائل في جانب الرائي يوجب عدم الروية فلا يمكن حمل الاستفهام على حقيقته اذ لا معنى للاستفهام عن حال نفسه فهو مجاز عن التعجب وان كان استفهاما عن حائل في جانب المرئي يوجب عدم الرؤية كالساتر فيجوز ان يكون الاستفهام على حقيقته فان قصد به التعجب وجهل ارادة المعنى الحقيقي بمجرد الانتقال كان كناية وان قصد به المعنى الحقيقي مع التعجب كان من مستتبعات الكلام وبهذا ظهر الجمع بين كون الاستفهام على حقيقته وكونه للتعجب وظهر الجمع بين كلام الشارح من ان كلام صاحب الكشاف لا يدل على ان الاستفهام على حقيقته على النسخة الثانية وبين كلام السيد في شرح المفتاح القائل ان كلام صاحب الكشاف ظاهر في ان الاستفهام على حقيقته لما علمت ان مراد الشارح عدم الدلالة قطعا ومراد السيد ظهوره في حقيقة الاستفهام اهعبد الحكيم (قوله فأين تذهبون)

ومنها الوعيد كقولك لمن يسئ الادب ألم أؤدب فلانا اذا كان عالما بذلك وعليه قوله تعالى ألم نهلك الاولين ومنها الامر نحو قوله تعالى فهل أنتم مسلمون ونحو فهل من مدكر

أى فليس القصد الاستفهام عن مذهبهم بل التنبيه على ضلالهم وانهم لا مذهب لهم ينجون به والعلاقة بين الاستفهام المدلول لذلك اللفظ وبين التنبيه المذكور اللزوم وبيان ذلك أن الاستفهام عن الشئ كالطريق فى هذا المثال يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه اليه فاذا سلك طريقا واضح الضلالة كان ذلك غفلة منه عن الالتفات لتلك الطريق فاذا نبه عليه ووجه ذهنه اليه كان تنبيها له على ضلاله فالاستفهام عن ذلك يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على كونه ضلالا (٢٩٣) قال السيد فاستعمال صيغة الاستفهام فى التنبيه المذكور من استعمال اسم الملزوم فى اللازم قال عبد الحكيم ولك أن تجعل اللفظ مستعملا فى الاستفهام ليتوصل به الى التنبيه على طريق الكناية أو تجعل اللفظ مستعملا فى الاستفهام مع التنبيه على أنه من مستتبعات الكلام وكذا يقال فيما سيجئ بعد واعلم أن استعمال أداة الاستفهام فى التنبيه المذكور دون التوبيخ بكونه طريق ضلال يتضمن معنى لطيفا وهو الاشارة الى ان كون ذلك الامر ضلالا امر واضح يكفى فى العلم به مجرد الالتفات وايهام ان المخاطب أعلم بتلك الطريق من المتكلم من حيث اتيانه له بالاستفهام الذى من شأنه انه انما يوجه لمن هو اعلم بالمستفهم عنه وكثيرا ما يؤكد استعمال الاستفهام فى التنبيه على الضلال

والوعيد كقولك لمن يسئ الادب ألم أؤدب فلانا اذا علم) المخاطب (ذلك) وهو أنك أدبت فلانا فيفهم معنى الوعيد والتخويف فلا يحمله على السؤال

اذ ليس القصد منه استعلام مذهبهم بل التنبيه على ضلالهم وأنهم لا مذهب لهم ينجون به وكثيرا ما يؤكد هذا الاستعمال بالتصريح بالضلال فيقال لمن ضل عن طريق القصد يا ذاك الى أين تذهب قد ضللت فارجع وبهذا يعلم أن التنبيه على الضلال لا يخلو من الانكار والنفى والعلاقة بين التنبيه على الضلال والاستفهام أن فى الاستفهام تنبيه المخاطب على المستفهم عنه وذلك مستلزم لتوجيه القلب له وتوجيه القلب الى الطريق الذى تراه واضح الفساد والهلاك والضلال مستلزم للتنبيه الى الضلال الذى هو لازم للتنبيه عليه فهو مجاز مرسل من استعمال الدال على الملزوم فى اللازم فى الجملة وقد تضمن التنبيه على الضلال على وجه الاستفهام اشارة لطيفة الى أن ادراك الضلال بمجرد التنبيه وان المنبه كان أعلم به حتى أتى فيه بطريق الاستفهام الذى انما يوجه لمن هو أعلم بالمستفهم عنه (و كالوعيد كقولك لمن يسئ الادب) معك (ألم أؤدب فلانا) وانما يكون وعيدا (اذا علم) المخاطب المسئ للادب (ذلك) التأديب فلا يحمل كلامك على الاستفهام لانه يستدعى الجهل وهو عالم أنك عالم بتأديب فلان بل يحمله على مقصودك من الوعيد بقرينة كراهية الاساءة المقتضية للزجر بالوعيد والعلاقة كون الاستفهام عن شأن الادب فى الاساءة مشعرا ومنبها على أنه جزاء الاساءة لينزجر عنها والتنبيه على ذلك الجزاء من المتكلم وعيد فهو مجاز مرسل من استعمال اسم الملابس فيما يلابسه باللزوم

وجعله السكاكى من استفهام التوبيخ والانكار ومنه قول أبى عمرو بن العلاء للاصمعى أين عزب عنك عقلك ومن ذلك الوعيد كقولك لمن يسئ الادب ألم أؤدب فلانا اذا كان عالما بذلك ومن ذلك التقرير وسيأتى تحرير حقيقته وقد جعل منه السكاكى على ما يوجد فى بعض نسخ المفتاح قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وهو مشكل لان ذلك لم يقع منه وسيأتى حل هذا الاشكال فى آخر الكلام ان شاء الله تعالى ثم يكون المقرر به تاليا للهمزة كما مر من أن المستفهم عنه ما يلى الهمزة وقد تقدم ما عليه من الاسئلة فان أردت التقرير بالجملة قلت أفعلت وان أردت التقرير بالمفعول قلت أزيدا ضربت وان أردت التقرير بالفاعل قلت أأنت فعلت فان قلت لو كان الاستفهام فيه عن الفاعل لاستدعى العلم بالنسبة فى قوله تعالى أأنت قلت للناس وهو القول والقول مفعوله اتخذونى فهو قول لا يمكن صدوره من عيسى صلى الله عليه وسلم وهو لم يقله فلم يقع التصديق بأصل النسبة فلا تكون صورة الاستفهام هنا عن

بالتصريح بالضلال فيقال لمن ضل عن طريق الصواب يا هذا الى أين تذهب قد ضللت فارجع وبهذا تعلم أن التنبيه على الضلال لا يخلو عن الانكار والنفى (قوله اذا علم المخاطب ذلك) هذا ظرف لمحذوف أى وانما يكون هذا وعيدا اذا علم المخاطب المسئ للادب ذلك التأديب الحاصل منك لفلان أى وأنت تعلم انه يعلم ذلك فلا يحمل كلامك حينئذ على الاستفهام الحقيقى لانه يستدعى الجهل وهو عالم انك عالم بتأديب فلان بل يحمله على مقصودك من الوعيد بقرينة كراهيتك للاساءة المقتضية للزجر بالوعيد والعلاقة بين الاستفهام والوعيد اللزوم فان الاستفهام ينبه المخاطب على جزاء اساءة الادب وهذا يستلزم وعيده لاتصافه باساءة الادب فهو مجاز مرسل من استعمال اسم الملزوم فى اللازم ولك أن تجعل الكلام من قبيل الكناية بأن تجعل اللفظ مستعملا فى الاستفهام لينتقل منه الى الوعيد أو مستعملا فيهما على أن يكون الوعيد من مستتبعات الكلام

ومنها التقرير ويشترط فى الهمزة أن يليها المقرر به كقولك أفعلت اذا أردت أن تقرره بأن الفعل كان منه وكقولك أأنت فعلت اذا أردت أن تقرره بانه الفاعل وذهب الشيخ عبد القاهر والسكاكى وغيرهما الى أن قوله أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم من هذا الضرب

(قوله والتقرير) أى الاعتراف بالشئ واستعمال صيغة الاستفهام فى ذلك مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد كما يأتى بيانه (قوله أى حمل المخاطب) من اضافة المصدر للمفعول أى حمل المتكلم المخاطب على الاعتراف بالامر الذى استقر عنده من ثبوت شئ أو نفيه كما يأتى فى نحو اليس الله بكاف عبده وأأنت قلت للناس الاية (قوله والجائه اليه) أى الى الاقرار والالجاء قوة الطلب وهذا تفسير لما قبله والجاء المخاطب للاعتراف بالامر يكون لغرض من الاغراض كان يكون السامع منكر الوقوع ذلك الفعل من المخاطب فتريد أن يسمعه منه من غير قصد لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل أو يكون فى السماع منه تلذذ بسبب المراجعة فى الخطاب (قوله بايلاء الخ) متعلق بمحذوف حال أى حال كونه ملتبسا بايلاء المقرر به وهو ما يعرفه المخاطب للهمزة والحال تفهم الشرطية ولذا قال الشارح أى بشرط أن يذكر الخ (قوله ما حمل المخاطب الخ) أى لفظ حمل المخاطب بقرينة قوله يذكر وقوله على الاقرار به

(والتقرير) أى حمل المخاطب على الاقرار بما يعرفه والجائه اليه (بايلاء المقرر به الهمزة) أى بشرط أن يذكر بعد الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار به (كما مر) فى حقيقة الاستفهام من ايلاء المسؤل عنه الهمزة تقول أضربت زيدا فى تقريره بالفعل وأأنت ضربت فى تقريره بالفاعل وأزيدا ضربت فى تقريره بالمفعول وعلى هذا القياس

فى الجملة (وكالتقرير) ويكون لمعنيين أحدهما التحقيق والتثبيت كقولك عند ارادة الانتقام أو اللوم والعزم على الشروع فيه لا على طريق الوعيد والتخويف أقتلت فلانا بمعنى أنك قتلته قطعا فلا نجاة لك من اللوم أو القتل والعلاقة فيه أن الاستفهام مقتض لكون المستفهم أعلم بحيث لا ينكر بل يحقق ما استفهم عنه فاستعمل فى التحقيق الذى لا ينكر توسعا ومجازا بالملابسة اللزومية فى الجملة كما تقدم والآخر حمل المخاطب على الاقرار والجاؤه الى ذلك الاقرار والزامه اياه لغرض من الاغراض كان يكون السامع منكرا لوقوع ذلك الفعل من المخاطب فتريد أن يسمعه منه من غير قصد لحقيقة الاستفهام المستلزم للجهل أو يكون فى السماع منه تلذذ بسبب المراجعة فى الخطاب أو نحو ذلك ويكون (بايلاء المقرر به الهمزة) بمعنى أنك تجعل الذى أردت أن تحمل المخاطب على الاقرار به مواليا للهمزة (كما مر) أى كما ذكر فى حقيقة الاستفهام من أنك تجعل المستفهم عنه مواليا للهمزة والاقرار أى حمل المخاطب على الاقرار تابع له لان الجواب فى الاستفهام اقرار فالاستفهام مستلزم لحمله على

الفاعل وانما قلنا صورة الاستفهام لانه لا يخفى أن الاستفهام هنا ليس على حقيقته قلت قد قيل اتخذوا عيسى الها وهذا القول لو صدر عنه لكان التعبير عنه باتخذونى فعبر به فى الاستفهام فأصل النسبة معلوم بهذا الاعتبار قال فى الايضاح وذهب الشيخ عبد القاهر والسكاكى وجماعة فى قوله تعالى قالوا أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم انه من هذا الباب لانهم لم يستفهموا هل وقع كسر الاصنام بل أرادوا أن يقر بكونه قد فعله فانما سألوا عن الفاعل ولذلك أشار والى الفعل بقولهم أأنت فعلت هذا بآلهتنا ولذلك قال

اى بمدلوله (قوله من ايلاء المسؤل عنه الهمزة) اى فاذا صرف الاستفهام للتقرير كان الوالى للهمزة هو المقرر به لان التقرير اى حمل المخاطب على الاقرار تابع للاستفهام لان الجواب فى الاستفهام اقرار فالاستفهام مستلزم لحمله على الاقرار فى الجملة فيعتبر فى التقرير ما يعتبر فى اصله والكاف فى قول المصنف كما مر للتشبيه اى ايلاء مثل الايلاء الذى مر فى حقيقة الاستفهام وتوضيحه ان الهمزة قد سبق انها تأتى للاستفهام وقد تأتى للتقرير وللانكار فاذا اتت لهما وليها المقر به والمنكر كما يليها المستفهم عنه فى حال كونها للاستفهام

وحينئذ فيأتى فى حالة كونها للتقرير والانكار التفصيل الذى مر فى الاستفهام من كون المقرر به أو المنكر اما الفعل أو الفاعل أو المفعول أو الحال أو غيرها من الفضلات فتى كان المقرر به او المنكر واحدا من هذه كان واليا للهمزة كما ان المستفهم عنه اما أن يكون هو الفعل أو الفاعل أو المفعول أو الحال أو غيرها من الفضلات فتى كان المستفهم عنه واحدا من هذه كان واليا للهمزة (قوله فى تقريره) أى المخاطب بالفعل أى اذا أردت أن تحمله على الاقرار بالفعل فأنت عالم بأنه ضربه ولكن قصدت تقريره بالفعل لغرض من الاغراض التى مرت ونحوها (قوله وأأنت ضربت فى تقريره بالفاعل) أى المعنوى لا الاصطلاحى لان أنت مبتدأ ومثله قوله تعالى حكاية أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم اذ ليس مراد الكفار حمله على الاقرار بان كسر الاصنام قد كان بل حمله على الاقرار بأن الكسر لم يكن الا منه ويدل لهذا اشارتهم للفعل فى قوله تعالى أأنت فعلت هذا فانها تقتضى أن المطلوب الاقرار للفاعل لا بالفعل وقول ابراهيم لهم بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت أو لم أفعل (قوله وعلى هذا القياس) أى قياس بقية الفضلات فتقول أفى الدار زيد فى تقريره بالمجرور وأراكبا جئت فى تقريره بالحال

قال الشيخ لم يقولوا ذلك له عليه السلام وهم يريدون أن يقر لهم بأن كسر الاصنام قد كان ولكن أن يقر بأنه منه كان وكيف وقد أشاروا له الى الفعل في قولهم أأنت فعلت هذا وقال عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل في قولهم أأنت فعلت لكان

قوله وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت) أي كما يقال بمعنى حمل المخاطب على الاقرار بما يعرفه أي انه يطلق باطلاقين بطريق الاشتراك والذى قصده المصنف من المعنيين هو المعنى الاول أعنى حمل المخاطب على الاقرار بما يعرفه ولذا اقتصر الشارح عليه في حل المتن والدليل على ان المصنف قصد ذلك المعنى لفظ به في قوله بعد بايلاء المقرر به اذ لو قصد المعنى الآخر لقال بايلاء المقرر وحذف قوله به وعطف التثبيت على التحقيق في كلام الشارح للتفسير فالمراد بالتحقيق تحقيق النسبة وتثبيتها واعلم ان استعمال الاستفهام في كل من معنيي التقرير مجاز مرسل والعلاقة في الاول الاطلاق والتقييد وذلك لان الاستفهام طلب الاقرار بالجواب مع سبق جهل المستفهم فاستعمل لفظه في مطلق طلب الاقرار ثم في طلب الاقرار من غير سبق جهل (٢٩٥) وقول بعضهم العلاقة اللزوم لان

وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت فيقال أضربت زيدا بمعنى انك ضربته البتة (والانكار كذلك

الاقرار في الجملة فاستعمل الاستفهام في مطلق طلب الاقرار من غير سابق جهل مجازا مرسلا فيعتبر في التقرير ما يعتبر في اصله فاذا اردت حمله على الاقرار بأصل الفعل قلت أضربت زيدا لتحمله على الاقرار بصدور الضرب واذا أردت حمله على الاقرار بالفاعل قلت أأنت ضربته اذا كان الغرض الاقرار بالضارب أو المفعول قلت أزيدا ضربت اذا كان الغرض الاقرار بالمفعول أو بالمجرور أفي الدار صليت أو الحال أراكبا جئت وعلى هذا القياس وخصت الهمزة بايلائها المقرر به لان التفصيل المذكور لا يجرى الا فيها بخلاف هل مثلا فتكون للتقرير بنفس النسبة الحكمية فقط كما يقال هل زيد عاجز عن اذايتى عند ظهور عجزه وكذا ما سواها من أدوات الاستفهام غير الهمزة فانها للتقرير بما يطلب تصوره بها ككم أعنتك ومن ذا ضربت منكم وماذا صنعت معكم عند قيام القرينة في الكل على أن المراد التقرير لا الانكار مثلا (والانكار) أي يرد الاستفهام للانكار حال كونه (كذلك) أي

بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت أو لم أفعل وفيه نظر لجواز أن تكون الهمزة فيه على اصلها اذ ليس في السياق ما يدل على انهم كانوا عالمين بأنه عليه السلام هو الذى كسر أصنامهم انتهى قلت ما نقله عن عبد القاهر والسكاكى انما هو تقرير لكون المقرر به هو الفاعل لا الفعل وهذا لا يناسب قولهما لو كان التقرير بالفعل لكان الجواب فعلت او لم افعل ولا يناسب ايضا ذكر هذا بعد قوله المقرر به ما يلى الهمزة وعلى كل تقدير فقول المصنف اذ ليس في السياق أنهم كانوا عالمين فيه نظر أما اولا فلان الدليل لا ينحصر فيما تضمنه السياق وهم كانوا كفارا ولم يكن فيهم من يقدم على كسر أصنامهم واما ثانيا فلقوله صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم فان بل في الغالب اذا وقعت الجملة بعدها كانت اضرابا عما قبلها على وجه الابطال له ولو كانت استفهاما محضا قصد ابطاله بالنفى كانهم قالوا له أأنت فعلت فقال لم افعل بل فعله كبيرهم وأما ثالثا فبالقرائن السابقة مثل لأكيدن أصنامكم وقولهم قالوا سمعنا فتى يذكرهم قال الخطيبى ولو سلم فلا يلزم من عدم علمهم مدعى المصنف لانه ما ادعى لزوم عدم العلم بل ادعى عدم لزوم العلم وقوله (والانكار كذلك) اى في ايلاء المنكر الهمزة

الاستفهام عن امر معلوم للمخاطب يستلزم حمله على اقراره لكونه معلوما له فيه ان اللزوم لا يكفى في بيان العلاقة لوجوده في جميع العلاقات والعلاقة في الثانى قيل الاطلاق والتقييد لان الاستفهام عن الشئ يستلزم تحقيقه وتثبيته بالجواب فاستعمل اللفظ في مطلق التحقيق والتثبيت وفيه ان هذا ليس هو الاطلاق والتقييد المعتبر علاقة كما هو ظاهر وقيل ان العلاقة اللزوم لان الاستفهام يلزمه التحقيق والتثبيت وفيه ما مر من البحث فلعل الاولى ان استعمال الاستفهام في التحقيق على طريق الكناية أو انه من مستتبعات الكلام كما مر (قوله بمعنى انك ضربته البتة) قال

سم ينبغى أن يكون المراد انه ان كان ضرب المخاطب مجهولا لا لنفسه فالمقصود اخباره به على وجه التثبيت وان كان معلوما له فالمقصود تثبيت اعلامه بكونه معلوما كانه يقول هذا معلوم قطعا فلا تطمع في انكاره فتأمل (قوله والانكار) بالجر عطف على الاستبطاء وقوله كذلك حال من الانكار والمشار اليه التقرير أى حال كون الانكار مماثلا للتقرير في ايلاء المنكر الهمزة فقول الشارح بايلاء الخ بيان للمراد من التشبيه وانظر لم فصل الشارح بين المفسر والمفسر بالمثال وذكر مثالا لما يكون المنكر فيه المفعول مع أن مثال المصنف وهو قوله أغير الله تدعون مثال له فلو ذكر التفسير قبل المثال ووطأ لمثال المصنف بقوله والمفعول كان أحسن وفي بعض النسخ اسقاط المثال بعد قوله كذلك وعليه فلا اشكال والعلاقة بين الاستفهام والانكار أن المستفهم عنه مجهول والمجهول منكر أى ينفى عنه العلم فاستعمل لفظ الاستفهام في الانكار لهذه الملابسة المصححة للمجاز الارسالى بمعرفة القرائن الحالية قاله ابن يعقوب وذكر غيره أن انكار الشئ بمعنى كراهته والنفرة عن وقوعه يستلزم عدم توجه الذهن اليه وهو يستلزم الجهل والجهل يقتضى الاستفهام والاحسن أن يقال

الجواب فعلت أو لم أفعل وفيه نظر لجواز أن تكون الهمزة فيه على أصلها اذ ليس فى السياق ما يدل على أنهم كانوا عالمين بأنه عليه الصلاة والسلام هو الذى كسر الاصنام وكقولك أزيدا ضربت اذا أردت أن تقرره بأن مضروبه زيد

ان استعمال الاستفهام فى الانكار إما كناية أو انه من مستتبعات الكلام كما مر (قوله أغير الله تدعون) فالدعاء مسلم والمنكر كون المدعو غير الله (قوله بايلاء الخ) وذلك لان مآل الانكار الى النفى فكما أن أداة النفى تدخل على ما أريد نفيه كذلك تدخل أيضا على ما أريد انكاره من الفعل وما بعده (قوله أتقتلنى الخ) تمامه * ومسنونة زرق كأمثال أغوال * قال الشارح فى اول بحث التشبيه أى أيقتلنى ذلك الرجل الذى توعدنى والحال ان مضاجعى سيف منسوب الى مشارف اليمن وسهام محدودة النصال صافية مجلوة اه وهذا يقتضى أن قوله أتقتلنى بالياء التحتية لا بصيغة الخطاب وانما لم يكن هذا من انكار الفاعل أعنى كون ذلك الرجل بخصوصه قاتلا وانما يقتله غيره لان الشاعر ذكر ما هو مانع من الفعل حيث قال والمشرفى الخ فانه مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه معه لكل أحد لا لهذا الرجل فقط وحينئذ فلا يكون الانكار متوجها

نحو أغير الله تدعون) أى بايلاء المنكر الهمزة كالفعل فى قوله * أتقتلنى والمشرفى مضاجعى * والفاعل فى قوله تعالى أهم يقسمون رحمة ربك والمفعول فى قوله تعالى أغير الله اتخذ وليا وأما غير الهمزة فيجيء للتقرير والانكار لكن لا يجرى فيه هذه التفاصيل ولا يكثر كثرة الهمزة فلذا لم يبحث عنه (ومنه) أى من مجيء الهمزة للانكار

كالاقرار فى ايلاء المنكر الهمزة والعلاقة أن المستفهم عنه مجهول والمجهول منكر أى منفى عن العلم فاستعمل لفظ الاستفهام فى الانكار بهذه الملابسة المصححة للمجاز الارسالى بمعونة القرائن الحالية فاذا أريد انكار نفس الفعل أوليت الهمزة الفعل كقوله * أتقتلنى والمشرفى مضاجعى * للعلم بانه ليس المراد انكار كون ذلك الرجل بخصوصه قاتلا وانما يقتله غيره لان المشرفى فى المضاجع له وهو السيف المنسوب الى مشارف وهو موضع تضع فيه السيوف مانع من قتل ذلك الرجل ومن غيره لانه معد لكل أحد لا له فقط ولو كان المراد أن ذلك الرجل لا يصلح للقتل وليس أهلا له كما قيل لم يذكر التحصن بالمشرفى واذا أريد الانكار للفاعل أولى الفاعل فيقال مثلا أأنت قتلت زيدا عند تحقق قتله وانكار كون القاتل أنت واذا أريد انكار المفعول قيل أخيرا عملت أو حالا قيل مثلا أمخلصا صليت أو مجرورا قيل أفى الحين ظهرت أو ظرفا قيل أمع أهل الخير حضرت وقس على هذا وفرض الانكار فى الهمزة كما هو مقتضى التشبيه لان هذا التفصيل انما يجرى فيها كما تقدم فى الاقرار وأما غيرها فالانكار كما تقدم فيه أيضا انما هو فيما يطلب بها فتكون هل لانكار النسبة كما يقال هل المجرم محسن لاحد وكم لانكار العدد فيقال كم يفعل الظالم من معروف أى لا يفعل شيأ من اعداد المعروف ويقال من ذا يريد ممن هو ظالم وماذا يشتهى المريض وقس على هذا (ومنه) أى ومما جاءت فيه الهمزة للانكار (نحو أغير الله تدعون) فالمنكر هنا المفعول وهو غير الله عز وجل لا نفس الدعاء وقد يكون المنكر الفعل

للفاعل لعجزه بوجود المانع فتعين ان يكون الانكار متوجها الى نفس الفعل (قوله والفاعل) اى اللغوى لا الاصطلاحى كما مر (قوله اهم يقسمون الخ) اى فالمنكر كونهم هم القاسمين لا نفس القسمة للرحمة لان القاسم لها هو الله تعالى (قوله اغير الله اتخذ وليا) فالمنكر كون المتخذ غير الله واما اصل الاتخاذ فلا يتعلق به انكار وهذا بخلاف قوله تعالى أأتخذ اصناما آلهة فان الاتخاذ منكر وغير مسلم (قوله واما غير الهمزة الخ) هذا جواب عما يقال ان تقييد المصنف بالهمزة فى قوله بايلاء المقرر به الهمزة وقوله بعد والانكار كذلك يقتضى أن كلا من التقرير والانكار لا يكون بغير الهمزة وليس كذلك (أليس (قوله فيجيء للتقرير والانكار) هذا جواب أما وقد حذف جوابها فى المطول وهو سائغ (قوله هذه التفاصيل) أى من ان التقرير يكون لما وليها من الفعل او الفاعل أو المفعول أو غيره من الفضلات ومن ان الانكار كذلك يكون لما وليها من الفعل أو الفاعل أو المفعول أو غيره من الفضلات ووجه ذلك أن غيرها انما يكون لشيء مخصوص فهل مثلا موضوعة لطلب التصديق فاذا استعملت فى التقرير أو الانكار كانت لتقرير النسبة الحكمية أو انكارها فقط كما يقال هل زيد عاجز عن اداتى عند ظهور عجزه وغير هل من أدوات الاستفهام يعنى ما عدا الهمزة انما يكون للتقرير بما يطلب تصوره بها وهو مدلولها أو لانكاره من العدد والزمان والمكان والحال والعاقل وغيره كم أعنتك ومن ذا ضربت وماذا صنعت معكم عند قيام القرينة فى الكل على ان المراد التقرير أو الانكار وحينئذ فلا يتأتى فى غير الهمزة أن يكون لتقرير أو انكار كل ما وليها من فعل او فاعل او مفعول او غيره من الفضلات (قوله ومنه أليس الله الخ) انما فصله لان فيه الاعتبارين انكار النفى وتقرير الاثبات أو لما فى هذا المثال من الخلاف كما يأتى بيانه (قوله للانكار) أى الابطالى كما فى المغنى

(قوله أليس الله بكاف عبده) أى فليس المراد به الاستفهام بل المراد انكار مادخلت عليه الهمزة وهو عدم الكفاية فيكون المراد الاثبات فلذا قال المصنف أى الله كاف له فانكار النفى ليس مقصودا بالذات بل وسيلة للاثبات على أبلغ وجه وهذا الكلام رد على من يتوهم من الكفرة أن الله تعالى ليس بكاف عبده (قوله لان انكار النفى نفى له) أى للنفى وهذه مقدمة صغرى والكبرى المذكورة فى المتن ومجموعهما دليل على ماذكر من أن المراد من الاية الاثبات (قوله ونفى النفى اثبات) أى للمنفى وانما كان كذلك لانه لا واسطة بينهما فحيث انتفى أحدهما ثبت الاخر قال سم واذا تأملت أمثلة الانكار وجدت معنى النفى فى جميعها لكن تارة يكون لنفس المذكور وتارة يكون للياقته وانبغائه كما فى أعصيت ربك الاتى وبهذا تعلم صحة اطلاق أن الاستفهام الانكارى فى معنى النفى (قوله وهذا المعنى) أى تحقيق أن الله تعالى كاف عبده (قوله ان الهمزة فيه) أى فى هذا التركيب وهو أليس الله بكاف عبده (قوله للتقرير بما دخله النفى) وعلى هذا فيصح ان يقال ان الهمزة فيه للتقرير كما يصح أن يقال انها للانكار ومثل أليس الله بكاف عبده قوله تعالى ألم نشرح لك صدرك وألم يجدك يتيما فقد يقال ان الهمزة للانكار وقد يقال انها للتقرير وكلاهما حسن فعلم أن التقرير ليس يجب أن يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يعرفه المخاطب من الكلام الذى دخلت عليه الهمزة من اثبات كما فى آية أليس الله بكاف عبده أو نفى كما فى آية أأنت قلت للناس الخ ومن هذا تعلم أن شرط المصنف فيما سبق ايلاء المقرر به الهمزة ليس كليا كذا ذكر الفنرى وفى الغنيمى ان قلت ان جعل الهمزة فيما ذكر للتقرير لا يناسب مامر للمصنف من أن المقرر به يجب أن يلى الهمزة والوالى للهمزة هنا النفى والهمزة ليست لتقريره بل لتقرير المنفى قلت ماسبق محمول على ما اذا أريد التقرير بمفرد من فعل أو فاعل أو مفعول أو غيرها فتى أريد التقرير بواحد منها وجب أن يلى الهمزة وماهنا محمول على ما اذا أريد التقرير بالحكم فاذا أريد ذلك فلا يكون بما دخلت عليه الهمزة بل بما يعرفه المخاطب من ذلك الحكم الذى اشتمل عليه الكلام الذى فيه الهمزة وان لم يكن واليا لها كما ذكره الشارح اه وهو موافق لما ذكره الفنرى من أن اشتراط المصنف فيما سبق ايلاء المقرر به الهمزة ليس كليا وذكر العلامة يس أن قول الشارح فالتقرير لا يجب الخ أى عند القائل ان الهمزة فى الاية المذكورة ونحوها للتقرير كالزمخشرى فى بعض المحال لا عند المصنف لان الهمزة فى هذا عنده للانكار لا للتقرير وان قول من قال ان قول المصنف سابقا والتقرير بايلاء المقرر به الهمزة لا يصح كليا فيه نظر لان المصنف لا يوافق هذا القائل فى جعل الهمزة للتقرير فى هذا بل جعلها للانكار ولا شك ان المنكر ولى فيها الهمزة ولما فى هذا المثال من الخلاف فصله بقوله ومنه وحينئذ فكلام المصنف يصح كليا على مختاره

(أليس الله بكاف عبده أى الله كاف له) لان انكار النفى نفى له (ونفى النفى اثبات وهذا) المعنى (مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير) أى لحمل المخاطب على الاقرار (بما دخله النفى) وهو الله كاف (لا بالنفى) وهو ليس الله بكاف فالتقرير لا يجب أن يكون بالحكم الذى دخلت عليه الهمزة بل بما يعرف المخاطب

قوله تعالى (أليس الله بكاف عبده) فليس المراد به الاستفهام بل المراد انكار مادخلت عليه الهمزة وهو النفى فيكون المراد الاثبات (أى الله كاف عبده) وذلك لان انكار النفى نفى لذلك النفى (ونفى النفى اثبات) اذ لا واسطة بينهما اذ الكلام رد على من يتوهم من الكفرة أن الله تعالى ليس بكاف عبده (وهذا) المعنى وهو تحقيق أن الله تعالى كاف عبده هو (مراد من قال ان الهمزة فيه) أى فى أليس الله بكاف عبده (للتقرير) أى لحمل المخاطب على الاقرار (بما دخله النفى) وهو الله كاف (لا) لحمله على الاقرار (بالنفى) وهو ليس الله بكاف عبده وانما صح فى الاية هذا التقرير لان الرد على من عسى أن يتوهم أنه ليس بكاف أو على من نزل منزلته فيتقرر باقرار المخاطبين بأن الله

كقوله تعالى (أليس الله بكاف عبده) فالمنكر عدم كفاية الله عبده قوله (لان نفى النفى اثبات) يعنى ان الانكار اذا دخل على النفى كان لنفى النفى وهو اثبات ولذلك قيل ان أمدح بيت قالته العرب

ألستم خير من ركب المطايا * وأندى العالمين بطون راح

نقله ابن الشجرى فى أماليه ولولا صراحته فى تقرير المدح لما قيل ذلك قوله (وهذا مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير) يعنى أن من قال انها للتقرير أراد تقرير مادخله النفى وهو الله كاف عبده ومن قال للانكار أراد انكار الجملة المنفية والاول هو معنى قول الزمخشرى ان الهمزة فى قوله تعالى ألم تعلم أن الله على كل شىء قدير للتقرير وما قاله متعين ان كان الخطاب فى ألم تعلم للنبى صلى الله عليه وسلم أو لاحد من المسلمين وان كان الخطاب لجنس الكافر الجاحد لقدرة الله سبحانه وتعالى فيحتمل أن يقال الاستفهام للتوبيخ بمعنى انهم وبخوا على عدم العلم وان كان مع الكافر المعاند بلسانه فقط فيصح أن يكون استفهام انكار وتكذيب لهم فيما يتضمنه كفرهم من قولهم ان

(قوله من ذلك الحكم) أي مما يتعلق بذلك الحكم الداخلة عليه الهمزة مثلا أأنت قلت للناس الخ الحكم فيه ثبوت قوله للناس اتخذوني الخ والذي يتعلق به عدم القول لهم ذلك (قوله اثباتا أونفيا) تعميم فيما يعرفه المخاطب من الحكم الذي اشتمل عليه الكلام الذي فيه الهمزة أي كان مايعرفه المخاطب اثباتا أونفيا أي ذا اثبات أونفي أومثبتا اومنفيا (قوله وعليه) أي وقد ورد عليه أي على النفي (قوله بما يعرفه عيسى من هذا الحكم) أي مما يتعلق بهذا الحكم وهو أنه لم يقل اتخذوني وأمي الهين من دون الله فاذا أقر عيسى بما يعلم وهو انه لم يقل ذلك انقطعت أوهام الذين ينسبون اليه ادعاء الالوهية وكذبهم اقراره واقامة الحجة عليهم (قوله لا بأنه قد قال ذلك) أي لا التقرير بأنه قد قال ذلك اذ قول هذا مستحيل في حقه عليه الصلاة والسلام ثم ان ظاهره انه لو كان التقرير على ظاهره كان بالفعل مع أن الذي ولي الهمزة الفاعل فعلى مقتضاه كان الظاهر ان يقول لا بأنه قد قال ذلك دون غيره (قوله وقوله) مبتدأ وجملة والانكار كذلك مقول القول وقوله دل خبر قوله يعني ان قول المصنف والانكار كذلك دل بعمومه على ماقال الشارح كما هو ظاهر اذ هو ليس مقصورا على انكار غير الفعل بل معناه ان المنكر سواء كان فعلا اواسما فاعلا اومفعولا اوغيرهما من المتعلقات يجب ان يلي الهمزة كالمقرر به (قوله ولما كان له) اي لانكار الفعل صورة اخرى الخ وضابطها أن يلي الهمزة معمول الفعل المنكر ثم يعطف على ذلك المعمول بأم او بغيرها وسواء كان معمول الفعل الوالي للهمزة مفعولا كما في مثال المصنف قال في المطول أو كان فاعلا نحو ازيد ضربك أم عمرو لمن يردد الضرب بينهما وهو مبني على مذهب من يجيز تقديم الفاعل على عامله أو كان ظرفا زمانيا أومكانيا نحو أفي الليل كان هذا أم في النهار لمن يردد الكون فيهما اوفي السوق كان هذا أم في المسجد لمن يردد الكون فيهما الى غير ذلك من المعمولات هذا ولم لا يكون لانكار غير الفعل صورة أخرى كاسم الفاعل مثلا أزيد ضاربك أم عمرو ولعين الدليل الذي ذكره الشارح والماتن فان ثبت هذا امكن حمل الفعل في المتن على معناه اللغوي (قوله لمن يردد الخ) اي

من ذلك الحكم اثباتا أونفيا وعليه قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فان الهمزة فيه للتقرير أي بما يعرفه عيسى عليه الصلاة والسلام من هذا الحكم لابأنه قد قال ذلك فافهم وقوله الانكار كذلك دل على أن صورة انكار الفعل أن يلي الفعل الهمزة ولما كان له صورة أخرى لا يلي فيها الفعل الهمزة أشار اليها بقوله (ولانكار الفعل صورة أخرى وهي نحو أزيدا ضربت أم عمرا لمن يردد الضرب بينهما)

كاف لاستلزامه انكار النفي أي نفيه حيث يظهر بذلك الاقرار انه لاسبيل الى الاقرار بغير الاثبات لظهوره لكل أحد ولو لمعاند فعند الالجاء الى الاقرار لا يكون الا بذلك الاثبات فاستفيد من هذا الكلام أن التقرير يستلزم انكار غير المحمول على الاقرار به وانه لا يجب أن يكون الاقرار فيه بالحكم الموالي للهمزة بل بما يعلمه المخاطب فيكون بالاثبات ولو وليها النفي كما في الاية ويكون بالنفي ولو وليها الاثبات كما في قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فان الهمزة فيه للتقرير بما يعلمه نبي الله عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام والذي يعلمه هو انه ماقال لهم اتخذوني لا أنه قال لهم ذلك فاذا أقر عيسى بما يعلم وهو أنه ماقال ذلك انقطعت أوهام الذين ينسبون اليه ادعاء الالوهية وكذبهم اقرار عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام فقامت الحجة عليهم وهذه الاية مما خرج عما تقدم من أنه يلي المقرر به الهمزة لان المقرر به فيها نفس النسبة اذ ليس المراد اظهار أن غير عيسى قال هذا القول دون عيسى بل المتبادر بيان أنه لم يقله تكذيبا للمدعين لا أن غيره قاله دونه هو ثم قول المصنف والانكار كذلك يتضمن أنه اذا أريد انكار الفعل جعل مواليا للهمزة فيقال لانكار صوم الدهر مثلا أصمت الدهر ولما كان لانكار الفعل صورة أخرى لا تلي فيها الهمزة الفعل أشار اليها بقوله (ولانكار) أصل (الفعل صورة أخرى وهي) أن يلي الهمزة معمول الفعل المنكر ثم يعطف على ذلك المعمول بام أو بغيرها (نحو) قولك أزيدا ضربت أم عمرا وانما تكون صورة هذا الكلام لانكار أصل الفعل اذا قلته (لمن يردد الضرب بينهما) أي بين زيد وعمرو وتردده الضرب

الله تعالى ليس كذلك وهذه الاحتمالات الثلاثة في أن الخطاب للساهين أولاحد الساهين أو الجاحدين من مشركي أهل مكة أو المنكرين بالسنتهم وهم اليهود وهي أقوال ثلاثة حكاها الامام فيما يعود اليه ضمير أم تريدون أن تسألوا رسولكم فالظاهر أن الخطاب في ألم تعلم للواحد من صاحب ذلك الضمير قوله (ولانكار الفعل صورة أخرى) يعني أنه قد يلي الاسم الهمزة ويكون المنكر الفعل وذلك بأن يكون الفعل دائرا بين اسمين لا يتجاوزهما فاذا أنكر وقوعه من أحدهما أوعلى أحدهما لزم منه انكار الفعل (كقولك أزيدا ضربت أم عمرا) حيث لا يمكن ضرب ثالث اذا كان للانكار فانه انكار لضرب كل منهما ويلزم من ذلك انكار الفعل لان نفي المتعلق نفي للمتعلق ولذلك قال (لمن يردد الضرب بينهما) يعني اذا علم أن الضرب لا يتجاوزهما الثالث ومنه قوله تعالى آلذكرين حرم

حالة كونه مقولا لمن يردد الضرب بينهما الخ (قوله من غير أن يعتقد الخ) بيان لترديد المخاطب الضرب بينهما وكان الاولى أن يقول بأن يعتقد عدم تعلقه بغيرهما او الافاد كره الشارح لا يصح لانه يصدق بما اذا كان المخاطب خالى الذهن عن تعلقه بثالث فى نفس الامر بخلاف ما اذا اعتقد عدم تعلقه بغيرهما فان النفى حينئذ يكون للفعل من أصله والحاصل أن المراد بترديده الضرب بينهما أن يعتقد الحاضر تعلقه فى نفس الامر بأحدهما من غير تعيين له (قوله فاذا أنكرت تعلقه بهما) فيه أشارة الى أن المنكر ابتداء هو المفعولان من حيث كونهما متعلق الفعل فان انكارهما من هذه الحيثية يستلزم انكار الفعل لانهما محله ونفى المحل يستلزم نفى الحال فانكارهما من هذه الحيثية للتوسل للمقصود بالذات وهو انكار الفعل كذا فى سم (قوله لانه لا بدله من محل يتعلق به) وقد انحصر ذلك المحل فى زيد وعمرو على الترديد باعتبار اعتقاد المخاطب وقد نفى المتكلم ذلك المحل فيلزم انتفاء الفعل من أصله وحاصله أن المخاطب اذا ادعى حصول الضرب بانحصاره فى زيد وعمرو على الترديد كان هذا حصر المحله فى أحدهما فاذا قلت له ازيدا ضربت ام عمرا بادخال همزة الانكار على احد الامرين وادخال ام على الآخر كنت (٢٩٩) منكرا ان يكون محله احدهما وانكار محل الضرب انكار للازمه وانكار اللازم مستلزم لانكار الملزوم وبهذا الاعتبار صار انكار التعلق بأحدهما كناية عن انكار أصل الفعل فالهمزة هنا استعملت استعمال الكنايات لانها موضوعة لانكار ما يليها كذا قرر شيخنا العدوى قال العلامة اليعقوبى وههنا شئ وهو أنه ان أريد أن موالاة الهمزة للفعل فى الانكار تدل على نفى أصل الفعل ولو ذكر له مفعول وموالاتها المفعول تدل على نفيه عن المفعول المذكور خاصة الا فى صورة الترديد كما هو ظاهر عبارة المصنف لم يصح لانه متى ذكر المفعول تقدم او تأخر لم يدل الا على نفى الفعل حال كونه متعلقا بذلك المفعول وان اريد ان الموالاة تدل بشرط ان لا يذكر له معمول سوى الفاعل لم يتجه قوله ولانكار الفعل صورة اخرى لان هذا الحصر اعنى حصر الضرب مثلا فى مفعولين او اكثر يوجب انكار اصل الفعل ولو فى حال موالاة الفعل حال كونه متعلقا بالمفعول واذا لم يكن حصر فالانكار للفعل المتعلق بذلك المفعول تقدم ذلك المفعول او تأخر لا لاصل الفعل فكيف يجعل التأخير دائما لانكار اصل الفعل والتقديم للانكار بشرط الحصر فالتقديم والتأخير حينئذ متساويان فكيف يخص التقديم بكونه صورة اخرى مع الحصر والفرض ان الصورة مع التأخير ايضا بشرط الحصر والحاصل ان حصر التعلق لا بد منه ولى الفعل ام لا عطف عليه بأم وشبهها ام لا حيث اريد نفى اصل الفعل وان لم يكن حصر لم يفد نفى اصل الفعل تقدم المعموم او تأخر نعم اذا قيل مثلا ازيدا ضربت احتمل أن يراد ما ضربت زيدا بل غيره بأرجحية وأن يراد ما ضربت زيدا من غير تعرض لما سواه واذا قيل أضربت زيدا احتمل على وجه التساوى نفى ضرب زيد فقط مع ضرب الغير تأمل انتهى

من غير أن يعتقد تعلقه بغيرهما فاذا أنكرت تعلقه بهما فقد نفيته عن أصله لانه لا بد له من محل يتعلق به

بأن لا يعتقد تعلقه بغيرهما وذلك لان الفعل اذا كان منحصرا فى تعلقه بهما فى نفس الامر تقول فى انكار التصدق أعلى أهل بلدك تصدقت أم على غيرهم لان التصدق منحصر تعلقه فى أهل البلد وغيرهم أو فى زعم المخاطب كما فى المثال لزم من انكار تعلقه بما انحصر فيه انكار أصله لان الفعل لا بد له من محل يتعلق به فاذا نفى محله لزم نفيه وبهذا الاعتبار صار انكار التعلق كناية عن انكار أصل الفعل فالهمزة استعملت هنا استعمال الكنايات وعلى هذا قوله تعالى قل آلذكرين حرم أم الانثيين أم ما اشتملت عليه أرحام الانثيين فان الغرض انكار أصل التحريم لما فى بطون الانعام وليس له فيما فى بطون الانعام محلل ومحرم كما ادعته الكفرة وههنا شئ وهو انه ان أريد أن موالاة الهمزة للفعل فى الانكار تدل على نفى أصل الفعل ولو ذكر معه المفعول وموالاتها المفعول تدل على نفيه عن المفعول المذكور خاصة الا فى صورة الترديد كما هو ظاهر عبارته لانه لم يصح لانه متى ذكر المفعول تقدم أو تأخر لم يدل الا على نفى الفعل حال كونه متعلقا بذلك المفعول وان أريد أن الموالاة تدل بشرط أن لا يذكر معه معمول سوى الفاعل

أم الانثيين فان المقصود انكار أصل التحريم وأخرج فى قالب طلب التعيين وكذلك آلله أذن لكم لانه اذا نفى الفعل عمن لا فاعل له غير المنفى عنه انتفى الفعل من اصله ويكون استفهام الانكار بكم وكيف مثل كم تدعونى وكيف تؤذى اباك ثم استفهام الانكار على قسمين احدهما يراد به التوبيخ وهو من انكر عليه اذانها داى ما كان ينبغى ان يكون هذا نحو اعصيت ربك اى بمعنى لا ينبغى ان يكون كقولك للرجل يركب الخطر اتركب فى غير الطريق والغرض منه الندم على ماض والارتداع عن مستقبل ويقال اين مغيبك للتوبيخ والتقريع قال تعالى اين شركائى الذين كنتم تزعمون وضابط هذا القسم ان يكون ما يلى الهمزة فيه واقعا لكنه مستقبح الثانى للتكذيب وضابطه ان يكون ما يلى

(قوله والانكار) أى الاستفهام الانكارى وهو من أنكر عليه اذا نهاه (قوله اما للتوبيخ) ظاهره أن الانكار لا يخرج عن هذه الاقسام فتكون الامثلة السابقة داخلة فى هذه الاقسام كقوله أغير الله تدعون فيجوز أن يكون

للتوبيخ اى لا ينبغى أن يكون ونحو قوله أتقتلنى الخ للتكذيب فى المستقبل اى لا يكون هذا وهكذا قاله سم وقوله اما للتوبيخ اى التعيير والتقريع على امر قد وقع فى الماضى اوعلى امر خيف وقوعه فى المستقبل بأن كان المخاطب بصدد ان يوقعه ففى القسم الاول يفسر التوبيخ بما يقتضى الوقوع اى ما كان ينبغى ان يكون ذلك الامر الذى كان لان العرف انك انما تقول ما كان ينبغى لك هذا يا فلان اذا صدر منه وفى القسم الثانى يفسر بما لا يقتضى الوقوع اى لا ينبغى ان يكون هذا الامر الذى أنت ايها المخاطب بصدد عمله وقصده فالغرض من التوبيخ الندم على ماض والارتداع عن مستقبل (قوله اى ما كان ينبغى الخ) هذا اذا كان التوبيخ على امر واقع فى الماضى لان المنفى انما هو الانبغاء واما الفعل فهو واقع (قوله نحو اعصيت ربك) اى نحو قولك لمن صدر منه عصيان اعصيت ربك اى ما كان ينبغى لك أن تعصيه

(والانكار اما للتوبيخ أى ما كان ينبغى أن يكون) ذلك الامر الذى كان (نحو أعصيت ربك) فان العصيان واقع لكنه منكر وما يقال انه للتقرير فمعناه التحقيق والتثبيت

يتجه قوله ولا نكار الفعل صورة أخرى لان هذا الحصر أعنى حصر الضرب مثلا فى مفعولين أو أكثر يوجب انكار أصل الفعل ولو فى حال موالاة الفعل حال كونه متعلقا بالمفعول واذا لم يكن حصر فالانكار للفعل المتعلق بذلك المفعول تقدم ذلك المفعول أو تأخر لا لاصل الفعل فكيف يجعل التأخير دائما لانكار أصل الفعل والتقديم للانكار بشرط الحصر فالتقديم والتأخير حينئذ متساويان فكيف يخص التقديم بكونه صورة أخرى مع الحصر والغرض أن الصورة مع التأخير أيضا بشرط الحصر والحاصل أن حصر المتعلق لا بد منه ولى الفعل أم لا عطف عليه بام وشبهها أم لا حيث أريد نفى أصل الفعل وان لم يكن حصر لم يفد نفى أصل الفعل تقدم المعمول أو تأخر نعم اذا قيل مثلا أزيدا ضربت احتمل أن يراد ما ضربت زيدا بل غيره على وجه الارجحية وأن يراد ما ضربت زيدا من غير تعرض لما سواه واذا قيل أضربت زيدا احتمل على وجه التساوى نفى ضرب زيد فقط مع ضرب الغير تأمل (والانكار) فى الجملة يكون على أوجه لانه (اما) أن يكون (للتوبيخ) أى التعيير والتقريع على أمر قد وقع ولذلك يقال الانكار التوبيخى يتضمن التقرير أى التثبيت والتحقيق ولذلك فسر التوبيخ بما يقتضى الوقوع بقوله (أى ما كان ينبغى ان يكون) ذلك الامر الذى كان لان العرف انك انما تقول ما كان ينبغى لك هذا يا فلان اذا صدر منه وذلك (نحو) قوله لمن صدر منه عصيان (اعصيت ربك) كانك تقول ما هذا العصيان الذى صدر منك فانه منكر لانه لم يكن مما ينبغى أن يصدر منك ولتضمن الانكار التوبيخى للوقوع والتقرر يقال فى امثلته انها للتقرير بمعنى انه يفيد التحقق والثبوت وليس المراد بالتقرير فيه حمل المخاطب على الاقرار لغرض من الاغراض بل المراد

الهمزة فيه غير واقع وقصد تكذيبهم فيه وسواء كان زعمهم له صريحا مثل افسحر هذا ام الزاما مثل اشهدوا خلقهم فأنهم لما جزموا بذلك جزم من شاهد خلق الملائكة كانوا كمن زعم انه شهد خلقهم وتسمية هذا الاستفهام انكارا من انكر اذا جحد وهو اما بمعنى لم يكن كقوله تعالى أفأصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا او بمعنى لا يكون نحو انلزمكموها وقوله

أأترك ان قلت دراهم خالد * زيارته انى اذ اللئيم

ويقال متى قلت للجحد وحمل الزمخشرى تقديم الاسم فى قوله تعالى افأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين وقوله تعالى فأنت تسمع الصم او تهدى العمى على ان المعنى افأنت تقدر على اكراههم على سبيل القصد اى انما يقدر على ذلك الله ولم يقدر السكاكى فيه تقديما بل حمله على الابتداء دون تقدير التقديم كما هو احد الاحتمالين اللذين ذكرهما فى انا فلا يفيد غير تقوى الحكم ونقل فى الايضاح عن السكاكى انه قال اياك ان تغفل عما سبق فى انا ضربت من احتمال الابتداء واحتمال التقديم وتفاوت المعنى بينهما فلا تحمل قوله تعالى آلله اذن لكم على التقديم فليس المراد ان الاذن ينكر من الله دون غيره ولكن احمله على الابتداء مرادا به تقوية حكم الانكار قال المصنف وفيه نظر لانه ان اراد ان الاسم اذا كان مظهرا او ولى الهمزة لا يفيد توجه الانكار الى كونه فاعلا لما بعده فممنوع وان اراد

(قوله فان العصيان واقع) أى فلا يكون الانكار فيه للتكذيب (قوله وما يقال الخ) (أو حاصله أن الانكار التوبيخى اذا كان لما وقع فى الماضى لتضمنه للوقوع والتقرر يقال فى الاستفهام فى أمثلته انه للتقرير بمعنى التحقيق والتثبيت أى تحقيق ما يعرفه المخاطب من الحكم فى هذه الجملة لما سبق من أن التقرير يقال بهذه المعنى

أو بمعنى لا ينبغي أن يكون كقولك للرجل يضيع الحق أتنسى قديم احسان فلان وكقولك للرجل يركب الخطر اتخرج في هذا الوقت أتذهب في غير الطريق والغرض بذلك تنبيه السامع حتى يرجع الى نفسه فيخجل أو يرتدع عن فعل ما هم به واما للتكذيب بمعنى لم يكن كقوله تعالى أفأصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا وقوله أأصطفى البنات على البنين أو بمعنى لا يكون نحو أنلزمكموها وأنتم لها كارهون وعليه قول امرئ القيس

أتقتلني والمشرفي مضاجعي * ومسنونة زرق كأنياب أغوال

فيمن روى أتقتلني بالاستفهام وقول الاخر

أأترك أن قلت دراهم خالد * زيارته انى اذا للئيم

والانكار كالتقرير يشترط أن يلي المنكر الهمزة كقوله تعالى أغير الله تدعون أغير الله أتخذ وليا أبشرا منا واحدا نتبعه وكقوله تعالى

(أولا ينبغي أن يكون نحو أتعصي ربك أو للتكذيب) في الماضي أي لم يكن نحو أفأصفاكم ربكم بالبنين) أي لم يفعل ذلك (أو) في المستقبل أي (لا يكون نحو أنلزمكموها) أي أنلزمكم

التقرر والتحقق الذي يقتضيه التوبيخ (أو) يكون للتوبيخ على أمر خيف وقوعه بان كان المخاطب بصدد أن يوقعه فيكون المعنى أنه (لا ينبغي أن يكون) هذا الامر الذي أنت أيها المخاطب بصدد عمله وقصده (نحو) قولك لمن هم بالعصيان ولما يقع منه (اتعصي ربك) فكانك تقول هذا العصيان الذي نويت لا ينبغي أن يصدر منك في الاستقبال وهذا التوبيخ لا يقتضي الوقوع بالفعل كما هو ظاهر ولكن يقتضي كون المخاطب بصدد الفعل فالتقرير لا يتصور فيه الا باعتبار أن ما هو للوقوع كالواقع (أو للتكذيب) عطف على قوله اما للتوبيخ أي الانكار اما أن يكون للتوبيخ بوجهه واما أن يكون للتكذيب في الماضي (اى لم يكن) بمعنى أن المخاطب ان ادعى وقوع شئ فيما مضى او نزل منزلة المدعى أتى بالاستفهام الانكاري تكذيباله في مدعاه في المضى وذلك (نحو) قوله تعالى (أفأصفاكم ربكم بالبنين) واتخذ من الملائكة اناثا أى لم يفعل هذا الذي تدعون أي لم يخصكم بالبنين ويتخذ من الملائكة بنات كما هو مقتضى اعتقادكم لتعاليه عن الولد مطلقا (أو) للتكذيب في المستقبل أو في الحال أى (لا يكون) بمعنى ان المخاطب اذا ادعى أو نزل منزلة من ادعى ان أمرا من الامور يقع في المستقبل أو في الحال أتى بالاستفهام الانكاري تكذيباله فيما ادعى وقوعه في الاستقبال أو في الحال (نحو) قوله تعالى (أنلزمكموها) وأنتم لها كارهون

أنه يفيد ذلك ان قدر تقديم وتأخير والا فلا على ما ذهب اليه فهذه الصورة مما منع هو ذلك فيها انتهى يعني فيلزم أن لا يحصل الانكار في نحو أأنت فعلت على شئ من التقادير عنده ولا شك أن كلامه

(قوله أولا ينبغي أن يكون) هذا اذا كان الانكار للتوبيخ على أمر خيف وقوعه في (٣٠١) المستقبل (قوله نحو أتعصي ربك) أي نحو قولك لمن هم بالعصيان ولم يقع منه أتعصي ربك أي أن هذا العصيان الذي أنت بصدده عمله لا ينبغي أن يصدر منك في الاستقبال وهذا التوبيخ لا يقتضي وقوع الموبخ عليه بالفعل كما هو ظاهر وانما يقتضي كون المخاطب بصدد الفعل كذا ذكر العلامة اليعقوبي وفي عبد الحكيم ويس أن تفسير الانكار التوبيخي بلا ينبغي أن يكون بصيغة المستقبل اذا كان الموبخ عليه واقعا في الحال أو بصدد الوقوع في المستقبل فيصح أن يقال لمن تلبس بالعصيان أتعصي ربك أي لا ينبغي أن يتحقق ويحدث منك هذا العصيان الذي تلبست به كما يصح أن يقال ذلك لمن هم به ولم يقع منه ولا ينافي ما قاله الشيخان ذكر أن في التفسير بقوله لا ينبغي أن يكون لان أن وان خلصت المضارع للاستقبال لا تخلص يكون له بل هي محتملة للحال معها (قوله أو للتكذيب) عطف على قوله للتوبيخ ويسمى الانكار التكذيبي بالانكار الابطالي أيضا وقوله في الماضي أى فيكون بمعنى لم يكن وحاصله أن المخاطب اذا ادعى وقوع شئ فيما مضى أو نزل منزلة المدعى له أتى بالاستفهام الانكاري تكذيباله في مدعاه (قوله أفأصفاكم ربكم الخ) أى خصكم وهذا خطاب لمن اعتقد أن الملائكة بنات الله وأن المولى خصنا بالذكور وخص نفسه بالبنات أي لم يكن الله خصكم بالافضل الذي هو الاولاد الذكور وتخذ لنفسه اولادا دونهم وهم البنات بل أنتم كاذبون في هذه الدعوى لتعاليه سبحانه عن الولد مطلقا فليس المراد توبيخهم بل تكذيبهم فيما قالوه لان التوبيخ بصيغة الماضي على فعل حصل من المخاطب (قوله أو في المستقبل) أى فيكون بمعنى لا يكون قال سم سكت عن الحال لعدم تأتيه اذ العاقل لا يدعى التلبس بما ليس متلبسا به حتى يكذب نعم يتأتى فيه نفي الانبغاء واللياقة اه كلامه وفي ابن يعقوب والاطول أن الانكار الابطالي اذا كان بمعنى لا يكون يكون للحال وللاستقبال وكان المصنف سكت عن الحال لانه اجزاء من الماضي والمستقبل وتأمله (قوله أنلزمكموها) الهمزة للاستفهام ونلزم فعل مضارع مرفوع بالضمة والكاف مفعول به والميم علامة الجمع والواو للاشباع

وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم أهم يقسمون رحمة ربك أى ليسوا هم المتخيرين للنبوة من يصلح لها المتولين لقسم رحمة الله التى لا يتولاها الا هو بباهر قدرته وبالغ حكمته وعد الزمخشرى قوله أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين وقوله أفأنت تسمع الصم أو تهدى العمى من هذا الضرب على ان المعنى أفأنت تقدر على اكراههم على الايمان وأفأنت تقدر على هدايتهم على سبيل القسر والالجاء أى انما يقدر على ذلك الله لا أنت وحمل السكاكى تقديم الاسم فى هذه الآيات الثلاثة على البناء على الابتداء دون تقدير التقديم والتأخير كما مر فى نحو أنا ضربت فلا يفيد الا تقوى الانكار ومن مجئ الهمزة للانكار نحو قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقول جرير

ألستم خير من ركب المطايا ❊ وأندى العالمين بطون راح

أى الله كاف عبده وأنتم خير من ركب المطايا لان نفى النفى اثبات وهذا مراد من قال ان الهمزة فيه للتقرير أى للتقرير بما دخله النفى لا للتقرير بالانتفاء وانكار الفعل مختص بصورة أخرى وهى نحو قولك أزيدا ضربت أم عمرا لمن يدعى انه ضرب اما زيدا واما عمرا دون غيرهما لانه اذا لم يتعلق الفعل باحدهما والتقدير انه لم يتعلق بغيرهما فقد انتفى من أصله لا محالة وعليه قوله تعالى قل آلذكرين حرم أم الانثيين أمّا اشتملت عليه أرحام الانثيين أخرج اللفظ مخرجه اذا كان قد ثبت تحريم فى أحد الاشياء ثم أريد معرفة عين المحرم مع ان المراد انكار التحريم من أصله وكذا قوله آلله أذن لكم اذ معلوم أن المعنى على انكار أن يكون قد كان من الله تعالى اذن فيما قالوه من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من غير الله فاضافوه الى الله الا أن اللفظ أخرج مخرجه اذا كان الامر كذلك ليكون أشد لنفى ذلك وابطاله فانه اذا نفى الفعل عما جعل فاعلا له فى الكلام ولا فاعل له غيره لزم نفيه من أصله قال السكاكى رحمه الله واياك أن يزل عن خاطرك التفصيل

الذى سبق فى نحو أنا ضربت وأنت ضربت وهو ضرب من احتمال الابتداء واحتمال التقديم وتفاوت المعنى فى الوجهين فلا تحمل نحو قوله تعالى الله أذن لكم على التقديم فليس المراد أن الاذن ينكر من الله دون غيره ولكن احمله على الابتداء مرادا منه تقوية حكم الانكار وفيه نظر لانه ان أراد أن نحو هذا التركيب أعنى ما يكون الاسم الذى يلى الهمزة فيه مظهر الا يفيد توجه الانكار الى كونه فاعلا للفعل الذى بعده فهو ممنوع وان أراد أنه يفيد ذلك ان قدر تقديم وتاخير والا فلا على ماذهب اليه فيما سبق فهذه الصوره

تلك الهداية او الحجة بمعنى أنكرهكم على قبولها ونقسركم على الاسلام

فالكفرة ادعوا انهم يلزمون ما يكرهون أو نزلوا منزلة من ادعى ذلك لنسبتهم للرسل حرصا لا ينبغى فى زعمهم أى انلزمكم هذه الحجة اى العمل بالشرع الذى قامت عليه الحجة والبرهان أو انلزمكم قبول الهداية باتباع الشرع الذى قامت عليه البينة والحال انكم لتلك الحجة او الهداية كارهون والتقييد بالكراهة للتأكيد لان الزام قبول الاهتداء أى العمل بالشرع لا يكون الا حال الكراهية بمعنى أنا معشر الرسل لا يقع منا ذلك الالزام وانما علينا الابلاغ لا الاكراه اذ لا اكراه فى الدين وهذا يناسب عدم الامر بالجهاد وانما قلنا كذلك لان الالزام ان لم يكن معناه الالزام بالجهاد كان معناه التكليف بالقبول ولا يصح نفيه لوقوعه وهو ظاهر ان كان معناه لا نخلق لكم القبول حال الكراهة والرسل لا يكون منهم مشكل فان التقديم والتأخير لا تعلق له بكون المنكر أو المستفهم عنه الاسم الذى يلى الهمزة مقدر والحال

وضم الميم واجب حيث وليها ضمير متصل كما هنا عند ابن مالك راجح مع جواز السكون عند سيبويه ويونس وقد قرئ أنلزمكموها بالسكون كذا فى يس (قوله تلك الهداية) تفسير للضمير المنصوب وهو الهاء والهداية فى الاصل الدلالة الموصلة للمطلوب أريد بها هنا ما يترتب عليها بحسب الشأن من اتباع الشرع الذى قامت عليه الادلة والعمل به أو أن المراد بالهداية هنا الاهتداء وعليه فالالزام به من حيث الاكراه على ما هو سبب فى حصوله من اتباع الشرع والعمل به (قوله أو الحجة) أى التى قامت على العمل بالشرع والاكراه عليهما من حيث لزام قبولها فيترتب على ذلك العمل بالشرع أى لا نكرهكم على قبول تلك الحجة المترتب على قبولها العمل بالشرع (قوله بمعنى أنكرهكم على قبولها) أى الحجة اذ هى التى يناسبها القبول فهو راجع للاحتمال الثانى وقوله ونقسركم أى نقهركم ونكرهكم على الاسلام وهذا مناسب للتفسير الاول اعنى الهداية فهو راجع له على طريق اللف والنشر المشوّش كذا قرر شيخنا العدوى وقوله ونقسركم من القسر وهو القهر يقال قسره على الامر قسرا من باب ضرب قهره فهو مرادف لنكرهكم لكن تفنن فى التعبير واعلم أن مثل هذا الخطاب يذكر لاسقاط إثارة العداوة الموجبة لنفرة الكافرين أو لاظهار عدم حاجة الناصح الى قتال المنصوح لان المنفعة للمنصوح فانك اذا نصحت رجلا ثم أحسست منه بالاباية فقلت له لست أقهرك على قبول نصحى ولا أقاتلك على تركه وانما على البلاغ والنصح كان ذلك أدعى للقبول لما فيه من ترك الاقتصار على عدم السماع والقبول فافهم لئلا يقال ان مثل هذا الخطاب يفهم الترخيص فى التكليف وترك المبالغة فى الغرض كذا ذكر اليعقوبى

ثمامنع هو ذلك فيه على ماتقدم لا يقال قد يلى الهمزة غير المنكر فى غير ماذكرتم كما فى قوله * أتقتلنى والمشرفى مضاجعى *
فان معناه انه ليس بالذى يجىء منه أن يقتل مثلى بدليل قوله

يغط غطيط البكر شدّ خناقه * ليقتلنى والمرء ليس بقتال

لانا نقول ليس ذلك معناه لانه قال والمشرفى مضاجعى فذكر مايكون منعا من الفعل والمنع انما يحتاج اليه مع من يتصوّر صدور الفعل منه دون من يكون فى نفسه عاجزا عنه ومنها التهكم نحو أصلواتك تأمرك ان نترك مايعبد آباؤنا أو أن نفعل فى أموالنا مانشاء

والحال انكم لها كارهون يعنى لا يكون هذا الالزام (والتهكم) عطف على الاستبطاء أو على الانكار وذلك انهم اختلفوا فى انه اذا ذكر معطوفات كثيرة أن الجميع معطوف على الاول أو كل واحد عطف على ماقبله (نحو أصلواتك تأمرك أن نترك مايعبد آباؤنا) وذلك أن شعيبا عليه الصلاة والسلام كان كثير الصلوات وكان قومه اذا رأوه يصلى تضاحكوا فقصدوا بقولهم أصلواتك تأمرك

الزام بهذا المعنى كرهوا أو أحبوا وعلى هذا يكون الخطاب لاسقاط مثارات العداوة الموجبة لنفرة الكافرين أو لاظهار عدم حاجة الناصح الى قتال المنصوح لان المنفعة للمنصوح فانك اذا نصحت رجلا ثم أحسست منه بالاباية فقلت له لست أقهرك على قبول نصحى ولا أقاتلك على تركه وانما على ابلاغ النصح كان ذلك أدعى للقبول لما فيه من ترك الانتصار على عدم السماع والقبول ومن اظهار أن لا حاجة له فافهم لئلا يقال يفهم منه الترخص فى التكليف وترك المبالغة فى الغرض وقد تبين بما تقرر أن التوبيخ يشارك التكذيب فى النفى ويختلفان فى أن النفى فى التوبيخ متوجه لغير مدخول الهمزة وهو الانبغاء ومدخولها واقع أو كالواقع وفى التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع فافهم (و) كا(لتهكم) أى يكون حرف الاستفهام لغيره كالتهكم وهو الاستهزاء والسخرية فهو اما معطوف على الاستبطاء بناء على أن المعطوفات اذا تعددت انما تعطف على ماعطف عليه أولها واما على الانكار بناء على أن كل واحد منها يعطف على مايليه وذلك (نحو) قوله تعالى حكاية عن الكافرين فى شأن شعيب على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام (أصلواتك تأمرك أن نترك مايعبد آباؤنا) فليس المراد به السؤال عن كون الصلاة آمرة بما ذكر وهو ظاهر بل قصدهم لعنة الله عليهم الاستخفاف بشأن شعيب فى صلاته فكانهم يقولون لا قربة لك توجب اختصاصك بأمرنا ونهينا الا هذه الصلاة التى تلازمها وليست هى ولا أنت بشىء وبهذا الاعتبار صارت الصلاة كما يشك فى كونه سببا للامر فنسب الامر لها مجازا عقليا كما تقدم أن فى هذا التركيب مجازا اسناديا وفيه أيضا باعتبار آلة الاستفهام لغوى والعلاقة ان الاستفهام عن كون الصلاة آمرة يناسب اعتقاد المخاطب أنها آمرة واعتقاد ذلك يقتضى الاستهزاء بالمعتقد اذ ليست مما يأمر أو ينهى فهو من المجاز المرسل لعلاقة اللزوم فى الجملة (و) كا(لتحقير نحو) قولك (من هذا) لقصد احتقاره مع أنك تعرفه والعلاقة أن المحتقر من شأنه أن يجهل لعدم الاهتمام به فيستفهم عنه فبينهما اللزوم فى الجملة والفرق بين التحقير والاستهزاء أن التحقير فيه اظهار حقارة

التقديم والتأخير أم لا ومن ذلك التهكم نحو قوله تعالى قالوا ياشعيب أصلواتك تأمرك أن نترك مايعبد آباؤنا وقد تقدم تفسير التهكم فى باب المسند اليه وقد قيل ان تقدير الآية تأمرك أن تأمر أن نترك

(قوله والحال انكم لها كارهون) الظاهر أن هذه الحال مؤكدة لما استلزمه العامل أعنى نلزمكم لان الالزام بالشىء يقتضى كراهته (قوله يعنى لا يكون هذا لاالزام) أى لا يكون منى الزام الامة الهداية ولا قبول الحجة الدالة على العمل بالشرع لان هذا لا يكون الا من الله فالذى على الابلاغ لا الاكراه وهذا الكلام من نوح لقومه الذين اعتقدوا أنه يقهر أمته على الاسلام ولا يقال ان هذا الكلام يقتضى عدم الامر بالجهاد مع أنه مأمور به قطعا لانا نقول لم يرسل بالجهاد أحد من الانبياء الا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كذا اقرر شيخنا العدوى وقد تبين بما تقرر أن التوبيخ يشارك التكذيب فى النفى ويختلفان فى أن النفى فى التوبيخ متوجه لغير مدخول الهمزة وهو الانبغاء ومدخولها واقع أو كالواقع وفى التكذيب يتوجه لنفس مدخولها فمدخولها غير واقع فافهم (قوله التهكم) أى الاستهزاء والسخرية (قوله اختلفوا فى أنه الخ) أى فى جواب انه الخ لان الاختلاف انما هو فى جواب هذا الاستفهام لا فيه (قوله أو كل واحد الخ) ظاهره كان العطف بحرف مرتب كالفاء وثم وحتى أو كان غير مرتب كالواو وأو وأم ونقل بعضهم عن الكمال ابن الهمام أن محل هذا الخلاف مالم يكن العطف بحرف مرتب والا كان كل واحد معطوفا على ماقبله اتفاقا واعلم أن ثمرة الخلاف الذى ذكره الشارح تظهر فيما اذا كان المعطوف عليه أولا ضميرا مجرورا فعلى القول بأن الجميع معطوف على الاول لا بد من اعادة الخافض مع الجميع عند غير ابن مالك وعلى القول بأن كل واحد معطوف على ماقبله فلا يحتاج لاعادته الا مع الاول كما فى مررت بك وبزيد وعمرو

ومنها التحقير كقولك من هـذا وماهذا ومنها التهويل كقراءة ابن عباس رضى عنهـما ولقد نجينا بنى اسرائيل من العذاب المهين من فرعون

(قوله الهزء والسخرية) أى بشعيب وصلاته فكأنهم لعنة الله عليهم يقولون لاقرية لك توجب اختصاصك ونهينا الا هذه الصلاة التى تلازمها وليست هى ولا أنت بشئ وبهذا الاعتبار صارت الصلاة مما يشك فى كونه سببا للامر فنسب لها مجازا عقليا من الاسناد للسبب فى الجملة وهذا غير المجاز اللغوى الذى فى هذا التركيب باعتبار أداة الاستفهام وذلك أن الاستفهام عن الشئ يقتضى الجهل به والجهل به يقتضى الجهل بفائدته والجهل بفائدته يقتضى الاستخفاف به وهو ينشأ عنه الهزؤ فهو مجاز مرسل علاقته اللزوم كذا قيل والاحسن أن يكون استعمال أداة الاستفهام فى التهكم من باب الكناية أو يجعل التهكم من مستتبعات الكلام كامر نظيره (قوله لاحقيقة الاستفهام) أعنى السؤال عن كون الصلاة آمرة بما ذكر (قوله والتحقير) العلاقة بينه وبين الاستفهام اللزوم وذلك لان الاستفهام عن الشى يقتضى الجهل به وهو يقتضى عدم الاعتناء به لان الشئ المجهول غير ملتفت اليه وعدم الاعتناء بالشئ يقتضى استحقاره فاستعمال الاستفهام فى التحقير اما مجاز مرسل على ماقيل أو أنه كناية وهو أولى أو أنه من مستتبعات الكلام وذلك لأنك اذا كنت عارفا بالمسؤل عنه وقلت فى مقام الاحتقار من هذا فكأنك بلفظ تفرضه شيأ آخر غير المشاهد المعلوم وتسأل عنه ولم ترض بحاله فيتولد التحقير وصرت كانك قلت هذا شخص مستخف به حقير كذا قرر شيخنا العدوى وأعلم أن التحقير عد الشئ حقيرا والاستهزاء عدم المبالاة به وان كان كبيرا عظيما فى نفسه وربما اتحد محلهما وان اختلفا مفهوما لما بينهما من الارتباط فى الجملة لصحة نشأة أحدهما من الآخر (قوله مع أنك تعرفه) أى تعرف هذا المشار اليه (قوله والتهويل) أى التفظيع والتفخيم لشأن المستفهم عنه لينشأ عنه غرض من الاغراض وهو فى الآية تأكيد شدة العذاب الذى نجا منه بنو اسرائيل واستعمال أداة الاستفهام فى التهويل مجاز مرسل علاقته المسببية لانه اطلق اسم المسبب وأريد السبب لان

الهزؤ والسخرية لاحقيقة الاستفهام (والتحقير نحو من هذا) استحقارا بشأنه مع أنك تعرفه (والتهويل كقراءة ابن عباس ولقد نجينا بنى اسرائيل من العذاب المهين من فرعون

المخاطب واظهار اعتقاد صغره أو قلته ولذلك يصح فى غير العاقل كما يقال ماهذا الشئ أى هو شئ حقير قليل والاستهزاء فيه اظهار عدم المبالاة بالمستهزا به ولو كان عظيما فى نفسه وربما يتحد محلهما ولو اختلف مفهومهما لما بينهما من الارتباط فى الجملة لصحة نشأة أحدهما عن معنى الآخر (و) كالتهويل) أى التفظيع والتفخيم لشأن المستفهم عنه لينشأ عنه غرض من الاغراض وذلك (كقراءة ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما قوله تعالى (ولقد نجينا بنى اسرائيل من العذاب المهين من فرعون) فقد قرأ من قوله

لان الشخص لا يطالب بفعل غيره ومن ذلك التحقير كقولك من هـذا وماهـذا فان قلت المنكر مايلى الهمزة على ماتقرر والذى يليها فى قوله تعالى أفأصفاكم ربكم بالبنين الاصفاء بالبنين وليس هو المنكر انما المنكر قولهم انه اتخذ من الملائكة اناثا قلت اما أن يقال ان لفظ الاصفاء يشعر بزعم ان البنات لغيرهم واما أن يقال المراد مجموع الجملتين ينحل منهما كلام واحد التقدير جمع بين الاصفاء بالبنين واتخاذ البنات وتكون الواو فيه للمعية لان زعمهم لمجموع الجملتين أفحش من اقتصارهم على واحدة منهما وان كانت فاحشة فان قلت فقوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم لا جائز أن يكون المنكر أمر الناس بالبر كما تقتضيه قاعدة أن مايلى الهمزة هو المنكر ولا أن يكون المنكر نسيان النفس فقط لانه يصير ذكر أمر الناس بالبر لامدخل له ولا لمجموع الامرين لانه يلزم أن تكون العبادة جزء المنكر ولا نسيان النفس بشرط الامر لان النسيان منكر مطلقا ولا يكون نسيان النفس حال الامر أشد منه حال عدم الامر لان المعصية لا تزداد شناعتها بانضمامها الى الطاعة لان جمهور العلماء على أن الامر بالبر واجب وان كان الانسان ناسيا لنفسه وأمره لغيره بالبر كيف يضاعف معصية نسيان النفس ولا يأتى الخير بالشر وقريب منه فى المعنى قوله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث فان الرفث مذموم مطلقا ومنه قول الشاعر

لا تنه عن خلق وتأتى مثله * عار عليك اذا فعلت عظيم

وليس منه لا تأكل السمك وتشرب اللبن فى المعنى لان كلا منهما على انفراده ليس مذموما بل المذموم مجموعهما وكل منهما جزء علة قلت لا يرتاب فى أن فعل المعصية مع النهى عنها أفحش لانها تجعل حال الانسان كالمتناقض وتجعل القول كالمخالف للفعل ولذلك كانت المعصية مع العلم أفحش منها مع الجهل ولكن الجواب عن قوله أن الطاعة الصرفة كيف تضاعف المعصية المقارنة لها من جنسها فيه دقة * ومن ذلك التهويل كقراءة ابن عباس وقد نجينا بنى اسرائيل من العذاب المهين من فرعون

بلفظ الاستفهام لما وصف الله تعالى العذاب بانه مهين لشدته وفظاعة شأنه أراد أن يصور كنهه فقال من فرعون أى أتعرفون من هو في فرط عتوه وتجبره ماظنكم بعذاب يكون هو المعذب به ثم عرف حاله

الاستفهام عن الشيء مسبب عن الجهل به والجهل به مسبب عن كونه هائلا لان الامر الهائل من شأنه عدم الادراك حقيقة أوادعاء (قوله بلفظ الاستفهام) أى والجملة استئنافية لتهويل أمر فرعون المفيد لتأكد شدة العذاب بسبب أنه كان متمردا معاندا الايكيف عتوه (قوله على اختلاف الرأيين) أى فى الاسم الواقع بعد الاستفهامية فالاخفش يقول ان الاسم مبتدأ مؤخر ومن الاستفهامية خبر مقدم وسيبويه يقول بعكس ذلك (قوله وهو ظاهر) أى لان الله لايخفى عليه شيء حتى يستفهم عنه (قوله بل المراد أنه) أى المولى سبحانه وقوله العذاب أى عذاب فرعون لبنى اسرائيل (قوله بالشدة) أى بما يدل على شدته وفظاعة أمره أى شناعته وقباحته حيث قال سبحانه من العذاب المهين ولاشك أن وصف العذاب بكونه مهينا لمن عذب به يدل على شدته وشناعته (قوله زادهم) أى زاد المخاطبين تهويلا وأصل التهويل حصل من قوله المهين (قوله أى هل تعرفون من هو الخ) أى هل تعرفون الذى هو فى ذلك غاية فخبر هو محذوف أى هل تعرفون فرعون الذى هو غاية فى عتوه المفرط أى طغيانه الشديد وشكيمته الشديدة أى تكبره وتجبره الشديدين فقوله فى فرط عتوه وشدة شكيمته من اضافة الصفة للموصوف والشكيمة فى الاصل جلد يجعل على أنف الفرس كنى به هنا عن التكبر والتجبر والظلم (قوله فماظنكم بعذاب الخ) أى فهو أخوف وأشد وقد نجيتكم منه فلتشكرونى (قوله يكون المعذب به) بكسر الذال على صيغة اسم الفاعل ويدل على ذلك قوله بعد زيادة لتعريف حاله وتهويل عذابه فان الهاء فى حاله وعذابه لفرعون كما هو ظاهر والضمير فى مثله يرجع لمن هو ملتبس بفرط العتو وشدة الشكيمة وتوضيح ما فى المقام أن تقول ان المراد بهذا الاستفهام تفظيع أمر فرعون والتهويل بشأنه وهو مناسب هنا لانه لما وصف عذابه بالشدة زيادة فى الامتنان على بنى اسرائيل بالانجاء منه هول بشأن فرعون وبين فظاعة أمره ليعلم بذلك أن العذاب المنجى منه غاية فى الشدة حيث صدر ممن هو شديد الشكيمة عظيم العتو فكأنه قيل نجيناهم من عذاب من هو غاية فى العتو والتجبر وناهيك بعذاب من هو مثله وحينئذ فاللائق أنكم تشكرونى فكيف تكفرونى

بلفظ الاستفهام) أى من بفتح الميم (ورفع فرعون) على أنه مبتدأ ومن الاستفهامية خبره أو بالعكس على اختلاف الرأيين فانه لا معنى لحقيقة الاستفهام فيها وهو ظاهر بل المراد أنه لما وصف الله العذاب بالشدة والفظاعة زادهم تهويلا بقوله من فرعون أى هل تعرفون من هو فى فرط عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله

من فرعون (بلفظ الاستفهام) وذلك بان قرأها بفتح الميم (ورفع) أى مع رفع (فرعون) فيكون فرعون مبتدأ ومن الاستفهامية خبره أو من مبتدأ وفرعون خبره على الرأيين فى الاسم بعد من الاستفهامية فحقيقة الاستفهام فيها غير مراد وانما المراد تفظيع أمر فرعون والتهويل بشأنه وهو مناسب هنا لانه لما وصف عذابه بالشدة زيادة فى الامتنان على بنى اسرائيل بالانجاء منه هول بشأن فرعون وبين فظاعة أمره ليعلم بذلك أن العذاب المنجى منه غاية فى الشدة حيث صدر ممن هو شديد الشكيمة عظيم فى عتوه وشدة الشكيمة عبارة عن نهاية التكبر والتجبر وعدم اللين بشيء من الاشياء فكأنه قيل نجيناهم من عذاب من هو غاية فى الشدة والعتو والفساد وناهيك بعذاب من هو مثله ولما كان الغرض من التهويل بشأن فرعون غاية تأكيد شدة العذاب الذى نجا بنو اسرائيل منه أكد أمره زيادة

بلفظ الاستفهام ورفع فرعون ولذلك قال تعالى انه كان عاليا من المسرفين فذكر ذلك عقبه يرشد لارادة التهويل ولذلك قال تعالى وما أدراك ما هيه وفى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما فى مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخميس الى آخره والتعظيم قريب من التهويل ومن ذلك الاستبعاد مثل قوله تعالى أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين أى يستبعد ذلك منهم بعد أن جاءهم الرسول ثم تولوا عنه هذا ماذكره المصنف فى التلخيص وزاد فى الايضاح انه يراد به التعجب والتوبيخ معا كقوله تعالى كيف تكفرون وزاد أيضا الامر نحو قوله تعالى فهل أنتم مسلمون وقوله تعالى فهل من مدكر وقد تقدم أن هل تستعمل فى التمنى فهذا أيضا مما نحن فيه وزاد غيره التهديد ومثله بألم أؤدب فلانا وقد تقدم التمثيل به للوعيد ولاشك ان معناهما متقارب وزيد ايضا العرض نحو ألا تنزل فتصيب خيرا والتحضيض كقولك لمن بعثته لمهم فلم يذهب أماذهبت والزجر كقولك لمن يؤذى أباه أتفعل هذا ذكر الثلاثة فى المصباح وقد تأتى الهمزة للامر كما قيل فى قوله سبحانه وتعالى وقل للذين أوتوا الكتاب والاميين أأسلمتم معناه أسلموا وتأتى الهمزة للتسوية المصرح بها كقوله تعالى سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم وغيرها كقوله سبحانه وتعالى حكاية وان أدرى أقريب أم بعيد وقال

بقوله انه كان عاليا من المسرفين ومنها الاستبعاد نحو أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون ومنها التوبيخ والتعجب جميعا كقوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ثم يميتكم ثم يحييكم ثم اليه ترجعون أى كيف تكفرون والحال أنكم عالمون بهذه القصة أما التوبيخ فلان الكفر مع هذه الحال ينبئ عن الانهماك فى الغفلة أو الجهل وأما التعجب فلان هذه الحال تأبى أن لا يكون للعاقل علم بالصانع وعلمه به يأبى أن يكفر وصدور الفعل مع الصارف القوى مظنة تعجب ونظيره أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب

(ولهذا قال انه كان عاليا من المسرفين) زيادة لتعريف حاله وتهويل عذابه (والاستبعاد نحو أنى لهم الذكرى) فانه لا يجوز حمله على حقيقة الاستفهام وهو ظاهر بل المراد استبعاد أن يكون لهم الذكرى بقرينة قوله (وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه)

فى تعريف حاله وفى التهويل بعذابه بقوله تعالى (انه كان عاليا) فى ظلمه (من المسرفين) فى عتوه فكيف حال العذاب الذى يصدر من مثله ولما كان الامر الهائل من شأنه عدم الادراك حقيقة أو ادعاء لزم من ذلك أن من شأنه أن يكون مجهولا يسأل عنه فبين التهويل والاستفهام ملابسة فاستعمل لفظ أحدهما فى الآخر مجازا (و) كـ(الاستبعاد) أى عد الشئ بعيدا والفرق بينه وبين الاستبطاء أن الاستبطاء عد الشئ بطيأ أى فى زمن انتظاره وقد يكون محبوبا منتظرا والاستبعاد عد الشئ بعيدا حسا أو معنى وقد يكون منكرا مكروها غير منتظر أصلا وربما يصلح المحل الواحد لهما ولو اختلف مفهومهما والاستبعاد (نحو) قوله تعالى (أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه) فان

أبو سعيد السيرافى فى عامت أزيد فى الدار أم عمرو هذا ليس باستفهام والمتكلم به بمنزلة المسؤل عنه والمخاطب بمنزلة السائل وقد خرجت الهمزة أيضا عن معناها فى أرأيتك موافقة أخبرنى قال فى المصباح وقد تأتى للمبالغة فى المدح كقوله

بدا فراع فؤادى حسن صورته * فقلت هل ملك ذا الشخص أم ملك

أو فى الذم كقول زهير

فما أدرى وسوف إخال أدرى * أقوم آل حصن أم نساء

أو التدله فى الحب كقوله

بالله يا ظبيات القاع قلن لنا * ليلاى منكن أم ليلى من البشر

وعليه اعتراض سيأتى فى البديع والتحقيق فى أكثر هذه الامور رجوعها الى الاستفهام الحقيقى (تنبيه) هذا النوع من خروج الاستفهام عن حقيقته يسمى الاعنات وسماه ابن المعتز تجاهل العارف وهل تقول ان معنى الاستفهام فيه موجود وانضم اليه معنى آخر أو تجرد من الاستفهام بالكلية محل نظر والذى يظهر الاول ويساعده ما قدمناه عن التنوخى من أن لعل تكون للاستفهام مع بقاء معنى الترجى وقال التنوخى أيضا فى نحو الحاقة ما الحاقة ليس استفهاما محضا ومما يرجح الاول أن الاستبطاء فى قولك كم أدعوك معناه أن الدعاء قد وصل الى حد لا أعلم عدده فانا أطلب أن أفهم عدده والعادة تقضى بان الشخص انما يستفهم عن عدد ما صدر منه اذا كثر فلم يعلمه وفى طلب فهم عدده ما يشعر

حال العذاب الذى يصدر من مثله (قوله زيادة الخ) تعليل للقول المذكور بعد تعليله بقوله ولهذا فالعلة الاولى علة له مطلقا والعلة الثانية علة له مقيدا بالعلة الاولى (قوله لتعريف) اى فى تعريف حاله (قوله وتهويل عذابه) أشار بهذا الى ان تعريف حاله من حيث تهويل عذابه لا من حيثية اخرى (قوله والاستبعاد) السين والتاء زائدتان وهو عد الشئ بعيدا والفرق بينه و بين الاستبطاء ان الاستبعاد متعلقه غير متوقع والاستبطاء متعلقه متوقع غير انه بطئ فى زمن انتظاره ولا تنحصر المعانى المجازية فيما ذكره المصنف فان منها ما لم يذكره كالامر نحو فهل انتم مسلمون اى اسلموا والزجر نحو اتفعل هذا اى انزجر والغرض نحو الاتنزل عندنا كما فى سم (قوله وهو ظاهر) أى لاستحالة حقيقة

أى الاستفهام من العالم بخفيات الامور وظواهرها مع منافاته للجملة الحالية لان الجملة الحالية تنافى الحمل على الاستفهام الحقيقى واذا امتنع حمل الاستفهام هنا على حقيقته طلب له معنى يناسب المقام فيحمل عليه والمناسب هنا هو استبعاد تذكرهم بدليل قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وأيضا مثل هذا الكلام عرفا انما يراد به الاستبعاد فكأنه قيل من أين لهم التذكر والرجوع للحق والحال انه جاءهم رسول يعلمون أمانته فتولوا وأعرضوا عنه بمعنى أن الذكرى بعيدة من حالهم وغاية البعد النفى لذلك وتوجيه العلاقة بين الاستفهام والاستبعاد أن الاستفهام مسبب عن استبعاد الوقوع لان بعد الشئ يقتضى الجهل به والجهل به يقتضى الاستفهام عنه

انتهى من تقرير شيخنا العدوى (قوله أى كيف يذكرون) هذا حل معنى مفيد للنفى والانكار فليست كيف مستفهما بها عن الحال فلا يرد أن مقتضاه ان أنى هنا بمعنى كيف مع انه يجب حينئذ ان يليها فعل ولم يلها هنا فعل بل شئ بمعنى من اين فلو عبر به كان احسن (قوله وادخل) اى واشد دخولا (قوله فى وجوب الاذكار) اى فى ثبوت التذكر (قوله من كشف الدخان) تنازعه أعظم وأدخل وأعمل الثانى قيل ان هذا الدخان علامة من علامات يوم القيامة وهو ماذهب اليه ابن عباس لقوله عليه الصلاة والسلام أول الايات الدخان ونزول عيسى بن مريم ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر وروى ان حذيفة قال يارسول الله وما الدخان فتلا عليه السلام هذه الاية فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين ثم قال علا ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره والذى ذهب اليه ابن مسعود ان المراد بالدخان فى الاية مايرى فى السماء عند الجوع كهيئة الدخان قال لانه عليه السلام لما دعا قريشا فكذبوه واستعصوا عليه قال اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف وفى رواية اللهم اجعل عليهم سنينا كسنى يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شئ اكلوا فيها الجلود والميتة من الجوع وينظر احدهم الى السماء فينظر كهيئة الدخان وفى رواية كان اذا كلم احد آخر فلا يراه فقام ابو سفيان فقال يامحمد انك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فأنزل الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الى قوله انكم عائدون (قوله وهو) اى ذلك الاعظم والادخل (قوله واعرضوا عنه) اى وحينئذ فالذكرى بعيدة جدا

أى كيف يذكرون ويتعظون ويوفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ماهو أعظم وأدخل فى وجوب الاذكار من كشف الدخان وهو ماظهر على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايات والبينات من الكتاب المعجز وغيره فلم يذكروا وأعرضوا عنه

الاستفهام الحقيقى لا يصح من علام الغيوب مع منافاته للجملة الحالية فان مثل هذا الكلام عرفا انما يراد به الاستبعاد فهو بدليل قرائن الاحوال للاستبعاد لذكراهم فكأنه قيل من أين لهم التذكر والرجوع للحق والحال أنهم جاءهم رسول يعلمون أمانته فتولوا وأعرضوا عنه بمعنى أن الذكرى بعيدة عن حالهم وغاية البعد النفى لذلك فسر تفسيرا معنويا بما يقتضى النفى والانكار بان قيل كيف يتذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان ان كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ماهو اعظم وأدخل فى وجوب الاذكار من كشف الدخان وهو ماظهر على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب المعجز وغيره من المعجزات فلم يذكروا بل أعرضوا وانما قلنا تفسيرا معنويا لانه تقدم ان أنى اذا كانت بمعنى كيف لم يلها الا الفعل والعلاقة أن المؤول به بعيد الادراك فمن شأنه أن يكون مجهولا

بالاستبطاء وأما التعجب فالاستفهام معه مستمر لان من تعجب من شئ فهو بلسان الحال سائل عن سببه وكأنه يقول أى شئ عرض لى فى حال عدم رؤية الهدهد وأصله أى شئ عرض له لكنه قلبه الى نفسه مبالغة فى الصفة وأما التنبيه على الضلال فى نحو قول الانسان أين تذهب مريدا التنبيه على الضلال فالاستفهام فيه حقيقى لانه يقول أخبرنى الى أى مكان تذهب فانى لا أعرف ذلك وغاية الضلال لا يشعر بها الى أن تنتهى فأما قوله تعالى فأين تذهبون فيأتى ماحصل به تحقيق المراد منه وأما التقرير فاعلم انهم لم يفصحوا عن مرادهم به فهل نقول ان المراد به الحكم بثبوته كقولك قررت هذا الامر أى أثبته فيكون حينئذ خبرا فان المذكور عقب الاداة واقع نفيا كان أم اثباتا فالتقرير فى ألم نشرح للفعل وهو الشرح أو المراد أنه طلب اقرار المخاطب به مع كون السائل يعلم فهو استفهام يقرر المخاطب أى يطلب منه أن يكون مقرا به ورأيت فى كلام أهل الفن ما يقتضى كلا من الاحتمالين وأنت اذا تتبعت الامثلة فى ذلك قطعت فى بعضها بان المراد الاول كقوله تعالى هل أتى على الانسان حين من الدهر ان جعلناه تقريرا وفى البعض بان المراد الثانى كقوله تعالى أأنت فعلت هذا بآلهتنا فانهم يطلبون اقراره به كما صرح به المصنف فى الايضاح وينتظرون جوابه فاذا اريد باستفهام التقرير المعنى الاول فذلك خبر صرف وان اريد الثانى فهل معنى الاستفهام باق فيه اولا الذى يقتضيه كلام الجميع انه لا والذى يظهر خلافه واقدم عليه دقيقة وهى ان الاستفهام طلب الفهم ولكن طلب فهم المستفهم اوطلب وقوع فهم لمن لم يفهم كائنا من كان فاذا قال من يعلم قيام زيد لعمرو بحضور بكر الذى لا يعلم قيامه هل قام زيد فقد طلب من المخاطب الفهم اعنى فهم بكر اذا تقرر هذا فلا بدع فى صدور الاستفهام ممن يعلم المستفهم عنه واذا اسلمت ذلك انزاحت عنك شكوك كثيرة وظهر لك ان الاستفهامات الواردة فى القرآن لا مانع أن يكون طلب الفهم فيها مصروفا الى غير المستفهم والمستفهم عنه فلا حاجة الى تعسفات كثير من المفسرين وبهذا انجلى لك أن الاستفهام التقريرى بهذا المعنى حقيقة وأن قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى حقيقة فانه طلب به أن يقر بذلك فى ذلك المشهد العظيم تكذيبا

(ومنها) أى من أنواع الطلب (الامر) وهو طلب فعل غير كف

فيسأل عنه وأما تنبهنا على العلاقة فى استعمال الاستفهام لغيره لاستبعادهم اياه فليتأمل (ومنها) أى ومن أنواع الطلب (الامر) وهو واذا أريد به هذا النوع من الكلام كما هنا يجمع بأوامر وهو للنصارى وتحصيلا لفهمهم أنه لم يقل ذلك وهذا ما قدمنا الوعد به فى قوله تعالى فأين تذهبون فان قلت المقرر به هو ما يلى الهمزة كما تقرر فيلزم أن يكون طلب منه أن يقر بانه قال ذلك وهذا لم يطلب بل طلب منه أن يقر بالواقع والواقع أنه لم يقل قلت بل المطلوب منه أن يقر بالامر الواقع منه ولا ينافى هذا قولهم ان المقرر به هو ما يلى الهمزة فان المراد أن المقرر به هو الفاعل وتقديره أأنت فعلت أم غيرك فقد طلب منه أن يقر بالفاعل منه ومن غيره وهذا معنى قولهم ان المستفهم عنه ما يلى الهمزة وان كان المستفهم عنه فى قولك أزيد قائم أم عمرو كلا من زيد وعمرو ولكن مقصودهم ما يليها من مسند مع معادله أو مسند اليه كذلك وقد انجلى لك بهذا قول السكاكى ان ذلك استفهام تقرير بعد أن كان فى غاية البشاعة واتضح لك امكان حمل الاستفهامات الواردة فى القرآن على حقيقتها مع تنزيه البارى عز وجل عن أن يطلب الفهم لنفسه تبارك وتعالى وهذا ما قدمت الوعد به وأما استفهام الانكار فقد يكون الاستفهام به لطلب فهم السامعين لذلك الشئ المنكر فينكرونه وأما التهكم فقد يكون فيه الاستفهام أيضا مصروفا الى المخاطب وأما التحقير فقد يكون استفهاما بمعنى أن ذلك وصل فى الحقارة الى أن لا يعلم حقيقته فيستفهم عنه وأما الاستبعاد فيمكن فيه ما سبق فى التنبيه على الضلال والامر يجوز أن يكون مفهوما مع بقاء قصد افهام الناس حالهم وطلب نطقهم بذلك والعرض والتحضيض والزجر والمبالغة لا تعد فى اجتماع الاستفهام مع كل منها فحاصله تكمل المحافظة على معنى الاستفهام مع معنى آخر بمعاونة القرائن اللفظية أو الحالية ومما يؤيد ما قلناه أن ابن الحاجب قال فى شرح المفصل ان الطلب لا يمكن أن يستعمل مرادا به نوع آخر من الطلب بل قد يستعمل ويراد به الخبر وأما طلب آخر فلا وأنت تجد كثيرا من هذه المعانى السابقة طلبا فاذا تكافت لبقاء معنى الاستفهام فيه وأن القرينة دلت على ارادة شئ آخر معه خلصت من هذا (تنبيه) قوله سبحانه أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا يحتمل أن يكون استفهام تقرير وكذا صرح به بعضهم ووجهه أنه طلب منهم أن يقروا بما عندهم فى ذلك ولهذا قال مجاهد التقدير لا فانهم لما استفهموا استفهام تقرير بما لا جواب له الا أن يقولوا لا جاءوا كانهم قالوا وهو قول الفارسى والزمخشرى ويحتمل أن يكون استفهام انكار بمعنى التوبيخ على محبتهم لا كل لحم أخيهم فيكون ميتة والمراد بمحبتهم لا كل لحم أخيهم غيبته على سبيل المجاز وجاء فكرهتموه بمعنى الامر أى أكرهوه قبل ان فكرهتموه أمر وقد يأتى الامر بصيغة الماضى نحو اتقى الله امرؤ فعل خيرا يثب عليه ويحتمل أن يكون استفهام انكار بمعنى التكذيب لانهم لما كانت حالتهم حال من يدعى أنه يحب أكل لحم أخيه نسب اليهم ذلك وكذبوا فيه ويكون فكرهتموه خبرا (تنبيه) نقل الشيخ أبو حيان عن سيبويه أن استفهام التقرير لا يكون بهل انما تستعمل فيه الهمزة ثم نقل الشيخ عن بعضهم ان هل تأتى تقريرا واثباتا فى قوله تعالى هل فى ذلك قسم لذى حجر فاما قول الزمخشرى ان هل أتى على الانسان للتقرير فحمل على انها بمعنى قد كما هو مذهبه فان الهمزة مقدرة قبله فالتقرير حينئذ بالهمزة وقال شيخنا أيضا ان طلب بالاستفهام تعيين أو توبيخ أو انكار أو تعجيب كان بالهمزة دون هل وان أريد به الجحد كان بهل ولا يكون بالهمزة ومراده بالجحد القسم الثانى من قسمى الانكار المتقدمين ومراده بالانكار القسم الاول فتعين فى هل التى للجحد الاستثناء مثل وهل يجازى الا الكفور وهل أنا الا من ربيعة أو مضر ولا يجوز أزيد الا قائم ص (ومنها الامر الخ) ش من أنواع الطلب الامر وهو يعنى أمر حقيقة فى القول الطالب

(قوله الامر) اعلم أنه اذا أريد به النوع من الكلام كما هنا جمع على أوامر واذا أريد به الفعل جمع على أمور ومن ارادة الفعل به قوله تعالى وشاورهم فى الامر أى فى الفعل الذى تعزم عليه وهو حقيقة فى القول المخصوص مجاز فى الفعل وقيل مشترك لفظى فيهما وقيل معنوى وانه موضوع للقدر المشترك بينهما والمناسب أن يراد بالامر هنا الامر اللفظى لان الكلام فى الانشاء وهو لفظى لا الامر النفسى على ما عند الاصوليين ولا ينافى هذا قول المصنف بعد وصيغته لان الاضافة بيانية كذا قرر شيخنا العدوى (قوله وهو طلب فعل الخ) طلب مصدر مضاف الى مفعوله وهذا تعريف للامر النفسى وليس الكلام فيه لان الكلام فى أنواع الطلب اللفظى فلو قال طلب فعل بالقول كان أولى ولعل الحامل على هذا التفسير قول المتن الاتى والاظهر أن صيغته الخ تأمل كذا فى يس وقد يقال ان التعريف صالح لكل من الامرين النفسى واللفظى فالمراد بالطلب ما هو أعم من اللفظى والنفسى أو أنه للفظى فقط وهو المناسب

لما الكلام فيه لأن الكلام فى أنواع الطلب اللفظى وقوله بعد وصيغته اضافته بيانية واعلم أن كلا من القول

والامر مشترك بين اللفظي والنفسي وممن صرح بالاشتراك العلامة القرافي في المحصول وقوله طلب كالجنس يشمل الدعاء والنهي والالتماس وخرج عنه الخبر والانشاء غير الطلب وخرج باضافة الطلب للفعل النهي بناء على أنه طلب ترك وقيل هو طلب كف فزاد غير كف لاجل أن يخرجه فالنهي خارج من التعريف على كلا القولين وقوله على جهة الاستعلاء أي على طريق طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة كقول السيد لعبده افعل كذا أولا كقول العبد لسيده افعل كذا حال كونه طالبا العلو يخرج الدعاء والالتماس لان الاول من الادنى والثاني من المساوي بخلاف الامر فانه يشترط فيه طلب الآمر العلو وقد علمت أن المراد بطلبه العلو ان يعد نفسه عاليا باظهار حالة العالي وذلك بان يكون كلامه على جهة الغلظة والقوة لا على وجه التواضع والانخفاض فسمي ميله في كلامه الى العلو طلبا له سواء كان عاليا في نفسه أولا وبقولنا يشترط في الامر طلب الامر العلو يندفع مايقال ان تعريف الامر المذكور يصدق بالتمني والعرض والاستفهام حيث كان كل لطلب الفعل استعلاء ووجه الدفع أنه لا يشترط الاستعلاء فيها وان وجد في نفس الامر وإنما يشترط في الامر وأورد على التعريف أنه غير مانع لصدقه بأمرتك بفعل كذا فانه ليس بأمر مع صدق الحد عليه ولك أن تقول ان كان التعريف حد اللامر النفسي فلا ايراد لصدقه عليه وان كان التعريف للامر اللفظي فلا ورود لان هذا غير داخل تحت الجنس وهو الطلب اللفظي وأنه غير جامع لانه يخرج عنه نحو أكفف عن القتل فان هذا أمر وهذا

على جهة الاستعلاء

حقيقة فيه واذا أريد به الفعل وهو مجاز فيه يجمع بامور ومن ارادة الفعل به قوله تعالى وشاورهم في الامر أي في الفعل الذي تعزم عليه و يعرف مرادا به المعنى الاول بأنه طلب فعل غير كف طلبا كائنا على جهة الاستعلاء فخرج عن طلب الخبر وخرج بالفعل النهي بناء على أن المطلوب به ترك الفعل وخرج بغير كف النهي أيضا بناء على أن المطلوب به فعل هو كف فالنهي يخرج عن التعريف على كلا التقديرين وخرج بقوله على جهة الاستعلاء الدعاء والالتماس لان الاول من الادنى والثاني من المساوي بخلاف الامر فيشترط فيه طلب الآمر العلو ومعنى طلب العلو أن يعد نفسه عاليا باظهار حالة العالي بكون كلامه على جهة الغلظة والقوة لا على جهة التواضع والانخفاض فسمي عرفا ميله في كلامه الى العلو طلبا له سواء كان عاليا في نفسه أولا وقلنا فيشترط فيه الخ ليخرج بذلك مايصدق عليه انه طلب

للفعل ايجابا وكذا ندبا على المشهور وصيغته نحو أكرم زيدا والمقترن باللام نحو ليحضر زيد واسم الفعل نحو نزال ودراك قال (والاظهر أن هذه الصيغ موضوعة لطلب الفعل استعلاء) وينبغي أن يقول طلبا جازما فانه يدخل في عبارته المندوب والصحيح أن صيغة افعل موضوعة للايجاب وان كان الامر اعم منه ومن المندوب والمصنف لم يفرق بين الامر وبين صيغة افعل والتحقيق ماقلناه وقوله الاظهر يحتمل أن يريد به كونها لطلب الفعل ليكون دفعا لمن ادعى أنها حقيقة في الاباحة مثلا ويحتمل أن يكون دفعا لقول من قال انها للطلب ولكن

خارج بقوله غير كف لان هذا طلب كف وأجيب بأن المراد غير كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة فدخل نحو كف عن القتل لانه كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة بالتعريف وهذا صادق بما اذا كان طلب الفعل غير كف أو طلبا لفعل هو كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة فالاول نحو قم والثاني نحو كف عن القيام فانه طلب لفعل هو كف عن غير الفعل المأخوذ منه الصيغة وأورد على هذا الجواب أنه يقتضي أن يخرج عن التعريف كف عن الكف عن القتل لانه طلب فعل هو كف عن الفعل المأخوذ منه الصيغة مع أن هذا أمر وأجيب بأن كف مأخوذ من الكف مطلقا وهو انما تعلق بالكف عن خصوص القتل والمطلق والمقيد متغايران (قوله على جهة الاستعلاء) المتبادر تعلقه بقوله طلب أي الطلب على طريق الاستعلاء و يحتمل أن يكون حالا من فعل لانه وصف بقوله غير كف والمعنى طلب فعل غير كف حال كونه على جهة الاستعلاء في طلبه وانما قيد بذلك ليكون التعريف المذكور للامر لا نزاع فيه والا فالمختار عند الاشعري وأتباعه عدم اشتراط الاستعلاء والعلو في الامر وان كان الجمهور على اعتبار الاستعلاء في حقيقة الامر والحاصل أن في الامر مذاهب قيل يشترط فيه كل من الاستعلاء والعلو وقيل لا يشترط فيه شئ منهما وقيل يشترط فيه العلو دون الاستعلاء وقيل بالعكس وهو ما مشى عليه الشارح ودليل كل من هذه الاقوال مذكور في كتب الاصول وأورد على اشتراط الاستعلاء في مسمى الامر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرون فقد استعمل الامر في طلب ليس فيه استعلاء لان فرعون لا يرى استعلاء في الطلب المتعلق به من غيره لادعائه الالوهية لنفسه فلو كان الاستعلاء معتبرا في مفهوم الامر لما قال فرعون ماذا تأمرون وأجيب بأن المراد ماذا تشيرون من المؤامرة بمعنى المشاورة وبأنه احتقر نفسه بعد رؤية معجزة موسى ولا يخفى أن كلا من الجوابين خلاف الظاهر فلذا كان الصحيح أن الاستعلاء ليس بشرط في الامر

وصيغته تستعمل في معان كثيرة فاختلفوا في حقيقته الموضوعة هي لها اختلافا كثيرا ولما لم تكن الدلائل مفيدة للقطع بشئ قال

على جهة الاستعلاء كالتمني والعرض والاستفهام حيث يكون كل لطلب الفعل استعلاء لانه لا يشترط الاستعلاء فيها وانما يشترط في الامر وأورد على هذا التعريف عدم تناوله لنحو كف ودع وذر ونحوه فيفسد عكسه ولكن هذا الايراد بناء على أن التعريف للامر النفسي واللفظي معا أو يراد به اللفظي فقط وهو المناسب هنا لان الكلام في الانشاء لغة وهو لفظي واما ان يريد به النفسي على ما عند الاصوليين فلا ايراد لكن لا يحتاج الى زيادة قوله غير كف لان الطلب النفسي للفعل هو الامر اصطلاحا ولو دل عليه لا تدع الفعل ونحوه وطلب الترك نهي ولو دل عليه كف وأترك ونحوه وزيادة من زاد بناء على ارادة النفسي مدلول عليه بغير كف اصطلاح منه غير مسلم نعم ان اعتبرت الحيثية في الحد مطلقا لم يرد النقض على التعريف لان الكف له حيثيتان احداهما حيثية كونه فعلا من جملة الافعال المقدورة والاخرى حيثية كونه كفا عن فعل آخر فاذا اعتبرت الحيثية الاولى فكيف يصدق عليه ولو كان فعليا انه طلب فعل كسائر الافعال ولا يصدق عليه انه طلب كف عن فعل آخر فهو النهي فلا يخرج الاول ولا يدخل الثاني فصح التعريف اذ كانه قيل طلب فعل من حيث انه فعل وكف من ذلك لا تدع الفعل نهي فهو طلب كف عن فعل آخر أي طلب كف عن الكف المتعلق بالفعل والكف عن الكف يحصل بالفعل فهو من حيث انه كف عن فعل آخر لا يصدق عليه أنه طلب الفعل من حيث هو ولكن على هذا لا يحتاج الى زيادة قوله غير كف كذا قيل ولا يخفى ما فيه من التعسف اذ يمكن أن يقال في قولنا كف ولا تدع الفعل طلب كف فيمكن أن يعتبر فيهما معا وحده فيكون فعلا أو بالنظر الى متعلقه فيكون كفا عن فعل تأمله ثم أن الاصوليين اختلفوا في وضع صيغة الامر فقيل وضعت للوجوب فقط وهو مذهب الجمهور وقيل للندب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على جهة الاستعلاء وقيل هي مشتركة بينهما بأن وضعت لكل منهما استقلالا وقيل بالتوقف أي عدم الدراية وهو شامل للتوقف في كونها للوجوب فقط أو للندب فقط والتوقف في كونها للقدر المشترك بينهما أو مشتركة بينهما بمعنى أنا لا نعين شيأ مما ذكر وقيل هي مشتركة بين الوجوب

اشترط العلو كالمعتزلة أو لم يشترط الاستعلاء ولا العلو كالامام فخر الدين واتباعه مستدلين بقوله تعالى ماذا تأمرون ولا حجة فيه اما لكونه مشتقا من الامر بمعنى المشورة والفعل واما لان فرعون اذ ذاك كان مستعليا لهم وكلامه في الايضاح يدل على ارادة كونها لطلب الفعل لانه استدل على ذلك باطباق أئمة اللغة على اضافة هذه الالفاظ للامر بقولهم صيغة الامر واستدل المصنف عليه بتبادر الذهن عند سماع هذه الالفاظ على ذلك وهذا بناء منه على ان التبادر علامة الحقيقة كما هو المشهور وان كان قد منع ذلك المصنف

(قوله وصيغته تستعمل الخ) أي صيغته المعهودة المتداولة كثيرا وهذا توطئة لما سيأتي في المتن من قوله والاظهر الخ واضافة صيغة للضمير للبيان لانه من اضافة الاعم للاخص أي والصيغة التي هي الامر بناء على أن المراد الامر اللفظي ولا شك أنه نفس الصيغة وهذا الاحتمال هو الظاهر لان الكلام في الامر اللفظي أو أن الاضافة حقيقية وهو من اضافة الدال للمدلول بناء على أن المراد بالامر الامر النفسي ويدل لذلك قول الشارح فيما يأتي فالمراد بصيغته الخ لكن لا يخفى أن الكلام في الامر اللفظي الذي هو من أقسام الانشاء الا أن يقال هذا استطراد لزيادة الفائدة ثم انه على هذا الاحتمال ربما يفهم أن الخلاف الآتي في معنى صيغة الامر انما هو عند القائلين بالكلام النفسي أما عند النافين له كالمعتزلة فلا يجري فيها خلاف وليس كذلك كما بينه حواشي جمع الجوامع وغيرهم (قوله تستعمل في معان كثيرة) أي نحو ستة وعشرين معنى ذكرها أئمة الاصول وذكر المصنف فيما يأتي بعضا منها (قوله هي) أي الصيغة وأبرز الضمير لجري الصفة على غير من هي له وقوله لها أي الحقيقة (قوله اختلافا كثيرا) حاصله أن الاصوليين اختلفوا في المعنى الذي وضع له صيغة الامر فقيل وضعت للوجوب فقط وهو مذهب الجمهور وقيل للندب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما وهو مجرد الطلب على جهة الاستعلاء فهي من قبيل المشترك المعنوي وقيل هي مشتركة بينهما اشتراكا لفظيا بأن وضعت لكل منهما استقلالا وقيل بالتوقف أي عدم الدراية وهو شامل للتوقف في كونها للوجوب فقط أو للندب فقط والتوقف في كونها للقدر المشترك بينهما اشتراكا لفظيا بمعنى أنا لا نعين شيأ مما ذكر وقيل مشتركة بين الوجوب والندب والاباحة وقيل موضوعة للقدر المشترك بين الثلاثة أي الاذن في الفعل والاكثر على أنها حقيقة في الوجوب فقط (قوله ولما لم تكن الدلائل) أي الادلة التي ذكرها أصحاب الاقوال المذكورة (قوله بشئ) أي من الاقوال المذكورة (قوله قال المصنف) أي مشيرا لما هو الاظهر عنده لقوة دليله

والاظهر أن صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد وغيرها نحو أكرم عمرا ورويد بكرا موضوعة لطلب الفعل استعلاء

(قوله من المقترنة) أى من الصيغة المقترنة باللام فمن لبيان أنواع الصيغة وقضية كلام المصنف هذا أن الصيغة الدالة على الطلب هى الفعل فى قولنا ليضرب زيد مثلا وأن اللام قرينة على ارادة الطلب به وعلى هذا فالاضافة فى قولهم لام الامر لأدنى ملابسة أى اللام المقترنة بصيغة الامر ويحتمل أن يكون المجموع من اللام والفعل هو الدال على الطلب (قوله وغيرها) أى ومن غير المقترنة باللام (قوله نحو أكرم عمرا) هذه الصيغة فعل محض (قوله رويد بكرا) رويد هنا اسم فعل مبنى على الفتح بمعنى أمهل وقد تكون مصدرا منصوبا نصب المصادر المأمور بها مصغر تصغير الترخيم والاصل ارواد مصدر أرود فيقال رويد عمرا

المصنف (والاظهر أن صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد وغيرها نحو أكرم عمرا ورويد بكرا) فالمراد بصيغته مادل على طلب فعل غير كف استعلاء سواء كان اسما أو فعلا (موضوعة لطلب الفعل استعلاء)

والندب والاباحة وقيل للقدر المشترك بين الثلاثة أى الاذن فى الفعل ولما لم تفد الدلائل قطعا لشئ مما ذكر لم يجزم المصنف بشئ منها ولكن أشار الى ماهو الاظهر عنده لقوة أمارته فقال (والاظهر) من تلك الاقوال (ان صيغته) أى الامر والاضافة بيانية أى الصيغة التى هى الامر لان الكلام فى الصيغة كما تقدم لا فى الكلام النفسى اذ لا يناسب هنا ثم لما كان المراد بالصيغة هنا مادل على طلب فعل غير كف استعلاء سواء كان ذلك الدال اسما أو فعلا أشار الى بيان ذلك بقوله (من) الصيغة (المقترنة باللام) فمن لبيان أنواع الصيغة (نحو ليضرب زيد) فهم من هذا أن الصيغة الدالة على طلب الضرب هى الفعل واللام قرينة على ارادة الطلب به ويحتمل أن يكون المجموع من اللام والفعل هو الدال (و) من (غيرها) أى غير المقترنة باللام (نحو) قولك (أكرم عمرا) هذه الصيغة فعل محض وقولك (رويد بكرا) هذه اسم فعل أى أمهل بكرا فرويد تصغير ارواد امصدر أرود بمعنى أمهل بغير ترخيم استعمل اسم فعل بمعنى أمهل (موضوعة) خبر قوله والاظهر أى الاظهر أن الصيغة المذكورة بانواعها موضوعة (لطلب الفعل استعلاء) وقد تقدم أن المراد بالاستعلاء هنا طلب العلو بمعنى عد الآمر نفسه عاليا باظهار الغلظة سواء كان عاليا فى نفسه أم لا واعلم انك ان دققت النظر فى قولهم مثلا صيغة الامر موضوعة لتدل على طلب الفعل وجدته لا يخلو عن بحث لانه ان اريد بالطلب الكلام النفسى كان لهذه الصيغة الانشائية حينئذ معنى خارجى فتكون خبرا وان أريد به

بما يطول ذكره وقد تكلمنا عليه فى شرح مختصر ابن الحاجب بقى على المصنف اشكال وهو أن قوله الاظهر أن صيغته موضوعة لطلب الفعل وقوله لتبادر الذهن اليه عند سماع هذه الصيغة يقتضى ان مجرد سماعها يقضى بتبادر الذهن الا انها أمر وذلك ينفى اشتراط الاستعلاء وان كان يتبادر اليها بقرينة الاستعلاء فالتبادر بشرط القرينة شأن المجاز لا الحقيقة ثم لو أراد هذا لكان الاستدلال على الاستعلاء لا على كونها للطلب وهو خلاف ما سبق ويرد على المصنف النهى فانه طلب لفعل لان مطلوبه كف النفس وخرج بقوله الاستعلاء الدعاء والالتماس واعترض على المصنف بان اسم الفعل لا يسمى أمرا فى اصطلاح النحاة وأجيب بانه يسمى أمرا فى اصطلاح أهل المعانى وقد عده صاحب المفصل أمرا وقول المصنف لطلب الفعل استعلاء لا يقتضى أنه للوجوب أوله وللندب كما توهمه بعضهم وربما

أى أورده أى أمهله وقد يقع رويد صفة لمصدر فيكون رويدا حينئذ بمعنى اسم المفعول نحو سر سيرا رويدا أى مرودا ويقع حالا نحو سيروا رويدا أى مرودين وقال جار الله هو حال من السير كانه قيل سيروا السير رويدا وهذا تفسير سيبويه ويقع مصدرا مضافا للمفعول نحو رويد زيد كانه قيل ارواد زيد وغير مضاف نحو رويدا زيدا كضربا زيدا وهو فى هذه الحالات ليس اسم فعل واذا اتصل به الكاف نحو رويدك عمرا فهو اسم فعل لا غير بمعنى أمهل كما فى الفنارى واعلم أن جعل رويد مفيدا للطلب مبنى على المذهب الكوفى من أن اسم الفعل يدل على مايدل عليه الفعل لا على مذهب البصريين من أن مدلوله لفظ الفعل الا أن يقال انه على مذهبهم يدل على الطلب بواسطة دلالته على لفظ الفعل تأمل (قوله مادل الخ) أى لا خصوص فعل الامر والمضارع المقرون بلام الامر على ما اشتهر وقوله مادل أى لفظ دل بمادته ولو بطريق التضمن كما فى الفعل (قوله اسما) أى كرويد وكالمصدر فى نحو ضربا زيدا وقوله أو فعلا أى كفعل الامر والمضارع المقرون بلام الأمر وهو ظاهر فى الاول وأما الثانى فمحل نظر لاحتمال أن يقال الدال على الطلب مجموع الفعل واللام كما مر (قوله موضوعة لطلب الفعل) ظاهره ولو ندبا مع أن الجمهور على أنه حقيقة فى الوجوب ويؤيد كون مراد المصنف هذا الظاهر عدم عده الندب من الاغيار الآتية مع انه أحق بالعد من غيره فيكون الاظهر عند المصنف كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب كذا فى الفنرى

لتبادر الذهن عند سماعها الى ذلك وتوقف ماسواه على القرينة قال السكاكى ولاطباق أئمة اللغة على اضافتها الى الامر بقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر وفيه نظر لا يخفى على المتأمل ثم انها أعنى صيغة الامر قد تستعمل فى غير طلب الفعل بحسب مناسبة المقام

(قوله أى على طريق طلب العلو) فيه اشارة الى أن نصب استعلاء بنزع الخافض مع تقدير مضاف ويحتمل أنه مفعول مطلق على حذف مضاف أى طلب استعلاء ويحتمل أنه تميز و يؤيده قولهم على جهة الاستعلاء و يحتمل أن يكون حالا من فاعل المصدر المحذوف بالتأويل باسم الفاعل قال بعضهم اذا تأملت فى قولهم صيغة الامر مادل على طلب الفعل استعلاء وجدته لا يخلو عن بحث لانه ان أريد بالطلب الكلام النفسى كان لهذه الصيغة الانشائية حينئذ معنى خارجى فتكون خبرا وان أريد به الطلب اللفظى كان هو نفس الصيغة فيلزم اتحاد الدال والمدلول ورد بأنا نختار الاول ولا نسلم أن تلك الصيغة تكون خبرا حينئذ

لانها وان كان لها معنى خارجى لكنه لم يقصد موافقة اللفظ له وحكايته به بخلاف الخبر فانه لا بد فيه من ذلك كما مر (قوله طلب العلو) هذا على أن السين والتاء للطلب وقوله وعد الخ اشارة الى أنها للعد كما تقول استحسنت هذا الامر أى عددته حسنا ففى كلامه اشارة لجواز الوجهين وكان الاوضح فى هذه الاشارة العطف بأو كما فى الاطول وعند الآمر نفسه عاليا باظهار القوة والغلظة فى كلامه دون التواضع والخضوع فدخلت أوامر الله سبحانه وتعالى (قوله والتبادر الى الفهم) أى تبادر المعنى من اللفظ للفهم (قوله من أقوى أمارات الحقيقة) أى من أقوى أمارات كون اللفظ حقيقة واعترض هذا الدليل بأن المجاز الراجح يتبادر معناه من اللفظ للفهم ولا يدل ذلك التبادر على كونه حقيقة لان التبادر أصله كثرة الاستعمال وأجيب بأن التبادر فى المجازات افتقر فيه الى قرينة مصاحبة زيادة على كثرة الاستعمال والتبادر فى الحقيقة لا يفتقر للقرينة فالمراد بالتبادر فى كلام المصنف الذى لم يفتقر لقرينة بقى شىء آخر وهو أن تبادر الفهم يتوقف على معرفة الوضع ففى الاستدلال به على الوضع دور بيان ذلك أن التبادر من غير معرفة الوضع محال فاذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لان الاول بلا قرينة والثانى بمصاحبتها فلا يستدل بالتبادر على الحقيقة لان معرفتها سابقة على التبادر وقد يجاب بأن السابق على التبادر مطلق معرفة الوضع لا الوضع الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ومعرفة مطلق الوضع لا تفيد معرفة الحقيقة لصحة أن يدرك أن هذا اللفظ موضوع لكذا ولو لم يعلم كون الوضع بالقرينة أولا فالتبادر بكثرة الاستعمال يدل على أن هذا الوضع مثلا حقيقة دون ذلك فتأمل انتهى يعقوبى (قوله وقد تستعمل لغيره) أى لعلاقة بين ذلك الغير وبين معنى الامر بحسب القرائن فان قامت قرينة على منع ارادة معنى الامر فمجاز والا فكناية ولا يخفى عليك أن مباحث الامر والاستفهام ليست من

أى على طريق طلب العلو وعد الآمر نفسه عاليا سواء كان عاليا فى نفسه أم لا (لتبادر الفهم عند سماعها) أى سماع الصيغة (الى ذلك المعنى) أعنى الطلب استعلاء والتبادر الى الفهم من أقوى امارات الحقيقة (وقد تستعمل) صيغة الامر (لغيره) أى لغير طلب الفعل استعلاء

الطلب اللفظى فهو نفس الصيغة تأمل وانما كان الاظهر أن الصيغة موضوعة للطلب المذكور (لتبادر الفهم عند سماعها) أى سماع تلك الصيغة (الى) فهم (ذلك) الطلب وهو الطلب على وجه الاستعلاء وقد تقرر ان تبادر المعنى من اللفظ الى الفهم من أقوى أمارات كون ذلك اللفظ حقيقة فيه وهذا الذى استظهره المصنف مخالف لمذهب الجمهور كما تقدم من أنها حقيقة فى الوجوب ثم التبادر المذكور يرد عليه أن المجاز الراجح يتبادر معناه من اللفظ ولا يدل ذلك التبادر على كونه حقيقة لان التبادر أصله كثرة الاستعمال و يجاب بان التبادر فى المجازات افتقر فيه الى قرينة مصاحبة فلا ايراد لان التبادر فى الحقيقة لا يفتقر الى القرينة وان لم يفتقر فيه الى ذلك فهو حقيقة عرفية وههنا بحث وهو أن التبادر من غير معرفة الوضع محال فاذا عرف الوضع عرفت الحقيقة من المجاز لان الاول بلا قرينة والثانى بمصاحبتها فلا يستدل بالتبادر على الحقيقة لان معرفتها سابقة على التبادر وقد يجاب بان السابق على التبادر مطلق معرفة الوضع لا الوضع الذى يتضمن الفرق بين الحقيقة والمجاز ولا نسلم أن مطلق معرفة الوضع يدل على الحقيقة لصحة أن يدرك أن هذا اللفظ موضوع لكذا ولو لم يعلم كون الوضع بالقرينة أولا فالتبادر بكثرة الاستعمال يدل أن هذا الوضع مثلا حقيقة دون ذلك تأمله (وقد تستعمل) صيغة الامر (لغيره) أى لغير طلب الفعل استعلاء الذى تقدم أن الاظهر كونها حقيقة

استفيد الامر من غير هذه الصيغ مثل أوجبت وما أشبهه وقول المصنف استعلاء لا يصح أن يكون مفعولا من أجله لكن يجوز أن يكون منصوبا على اسقاط الخافض تقديره على الاستعلاء أى على جهة الاستعلاء والنصب يكون باسقاط على كما فى قوله تعالى واقعدوا لهم كل مرصد على قول ثم اذا ثبت انها حقيقة فى طلب استعلائى فقد تستعمل لغيره وذلك على أقسام الاول الاباحة نحو جالس الحسن

كالاباحة كقولك فى مقام الاذن جالس الحسن أوابن سيرين ومن أحسن ماجاء فيه قول كثير

أسيئى بنا أو أحسنى لا ملومة * لدينا ولا مقلية ان تقلت

أى لا أنت ملومة ولا مقلية ووجه حسنه اظهار الرضا بوقوع الداخل تحت لفظ الامر حتى كانه مطلوب أى مهما اخترت فى حق من الاساءة والاحسان فانا راض به غاية الرضا فعامليني بهما وانظرى هل تتفاوت حالى معك فى الحالين

(كالاباحة نحو جالس الحسن أوابن سيرين) فيجوز له أن يجالس أحدهما أوكليهما وأن لا يجالس أحدا منهما أصلا

فيه فيلزم عليه أن تكون مجازا فى ذلك الغير (كالاباحة) وذلك (نحو) قولك (جالس الحسن أوابن سيرين) بمعنى انه يباح لك أن تجالس أحدهما أوكليهما وأن لا تجالس أحدهما وتفارق الاباحة التخيير الذى له نحو هذا التركيب بان لا يجوز الجمع بين الامرين فى التخيير دون الاباحة وظاهره أن مفيد الاباحة هو الصيغة لا أو وأو كانه على هذا قرينة وعند النحويين ان مفيد الاباحة أو والتحقيق أن المستفاد من الصيغة مطلق الاذن والمستفاد من أو الاذن فى أحد الشيئين مثلا وماوراء ذلك من جواز الجمع بينهما وتركهما فبالقرائن تأمله والعلاقة بين الطلب والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها مطلق الاذن العام فهو من استعمال الاخص فى الاعم مجازا مرسلا وهذه العلاقة ولو كانت عامة

أوابن سيرين أى أبحث لك مجالسة أيهما شئت قلت ان كانت أو فى هذا المثال على بابها فالمعنى جالس أحدهما فان أرادوا أن ذلك لا يجب فهو ممنوع وما الذى صرفه عن وجوب مجالسة أحد لا بعينه وهو صريح اللفظ وكون الاصل الجواز أو الحظر لا يقتضى ذلك وان أرادوا مع ذلك أنها للاباحة بمعنى ان مجالسة أيهما شاء مباحة فذلك لا يدفع الجواز ثم تصير أو حينئذ للتخيير مثل خذ من مالى درهما أو دينارا وان كان المراد أنها بمعنى الواو فما الذى صرفه عن وجوب مجالستهما كقولك جالس الحسن وابن سيرين والنحاة يقولون ان أو فى هذا للاباحة وكلامهم مشكل لانهم بين قائل انها بمعنى الواو وانها للاباحة ولا أدرى ما الذى اقتضى أنها للاباحة اذا كانت بمعنى الواو وهذا رأى ابن مالك وشيخنا أبو حيان يقول هى ليست بمعنى الواو والفرق بينهما أنه لو قال جالس الحسن أو ابن سيرين كان له أن يجالس أيهما كان وحده وأن يجالسهما معا واذا قال جالس الحسن وابن سيرين كان له أن يجالسهما معا وليس له أن يجالس أحدهما وحده قلت ولا أدرى ما الذى أباح له مجالستهما معا اذا كانت أو على معناها الحقيق ولا أدرى ما الذى منع أن يجالس كلا وحده اذا أتى بالواو وهى لا تدل على المعية نعم لو كانت مجالسة الحسن وابن سيرين حراما فقال جالس الحسن أوابن سيرين قلنا انها للاباحة بمعنى أنه أباح مجالسة أحدهما لانه أمر بها والامر بعد الحظر للاباحة على الصحيح والعلاقة بين الاباحة والطلب ان كلا منهما مأذون فيه ولا يقال الجزئية لان المباح جنس للواجب على قول فان كلا منافى المباح المستوى الطرفين وليس جنسا للواجب فتأمل ذلك فقد غلط فيه الاكابر ثم قولهم الشىء ان كان أصله على التحريم ثم أمر به فأو للتخيير مثل خذ من مالى درهما أو دينارا وان لم يكن فهو للاباحة مثل جالس الحسن أو ابن سيرين كلام عجيب فان الاباحة فى جالس الحسن أوابن سيرين ليست من اللفظ وكذلك التحريم فى خذ درهما أو دينارا بل من خارج فحينئذ كل من هذين المثالين كالآخر يقتضى اباحة أحدهما والتخيير وأما اباحة الاخذ من أحدهما وامتناع ذلك فى المثال الآخر فليس من اللفظ ثم ان الاصوليين قاطبة فسروا الاباحة بالتخيير وان كان التحقيق خلافه فان الاباحة هو اذن فى الفعل واذن

فن المعانى وليس منه الانكات العدول من الحقيقة الى التجوز بالامر والاستفهام ولا أثر لها فيما ذكره اه أطول ولم يتعرض الشارح لعلاقة المجاز فى ذلك الغير وتعرض لها أهل الاصول فلا بأس بذكرها فى مواضعها وقول الشارح أى لغير طلب الفعل استعلاء صادق بما اذا كان ذلك الغير طلبا من غير استعلاء وبأن لا يكون طلبا أصلا (قوله كالاباحة) وذلك اذا استعملت صيغة الامر فى مقام توهم السامع فيه عدم جواز الجمع بين أمرين والعلاقة بين الطلب والاباحة الموجبة لاستعمال لفظه فيها اشتراكهما فى مطلق الاذن فهو من استعمال اسم الاخص فى الاعم مجازا مرسلا لان صيغة الامر موضوعة للمأذون فيه المطلوب طلبا جازما فاستعملت فى المأذون فيه من غير قيد بطلب أو أن العلاقة بينهما التضاد لان اباحة كل من الفعل والترك تضاد ايجاب أحدهما (قوله نحو جالس الحسن الخ) أى فالمخاطب توهم عدم جواز مجالستهما لما كان بينهما من سوء المزاج فأبيح له مجالستهما وتفارق الاباحة التخيير الذى قد تستعمل فيه صيغة الامر أيضا ويمثلون له بنحو هذا التركيب بانه لا يجوز الجمع بين الامرين فى التخيير دون الاباحة ثم ان ظاهر المصنف كالاصوليين أن مفيد الاباحة هو الصيغة وأو على هذا قرينة على ذلك وعند النحويين أن مفيد الاباحة أو ولكن التحقيق أن المستفاد من الصيغة مطلق الاذن والمستفاد من أو الاذن فى

والتهديد كقولك لعبد شتم مولاه وقد أدبته اشتم مولاك وعليه اعملوا ماشئتم والتعجيز كقولك لمن يدعى أمرا تعتقد أنه ليس فى وسعه افعله وعليه فأتوا بسورة من مثله

أحد الشيئين أو الاشياء وماوراء ذلك من جواز الجمع بينهما وامتناعه انما هو بالقرائن (قوله والتهديد) وذلك اذا استعملت صيغة الامر فى مقام عدم الرضا بالمأمور به والعلاقة بين الطلب والتهديد الموجبة لاستعمال لفظه فيه ما بينهما من شبه التضاد باعتبار المتعلق وذلك لان المأمور به اما واجب أو مندوب والمهدد عليه أما حرام أو مكروه ولهذا يقال التهديد لا يصدق الا مع المحرم والمكروه وقرر بعضهم أن العلاقة بينهما السببية لان ايجاب الشئ يتسبب عنه التخويف على مخالفته أو المشابهة بجامع ترتب العذاب على كل من الامر والتهديد عند الترك ولا يخفى تقرير الاستعارة (قوله أى التخويف) يعنى مطلقا سواء كان

(والتهديد) أى التخويف وهو أعم من الانذار لانه ابلاغ مع التخويف وفى الصحاح الانذار تخويف مع دعوة (نحو اعملوا ماشئتم) لظهور أن ليس المراد الامر بكل عمل شاؤا (والتعجيز نحو فأتوا بسورة من مثله (اذ ليس المراد طلب اتيانهم بسورة من مثله

يتقوى اعتبارها فى المباح بالقرائن (و) كـ(التهديد) أى التخويف بصاحبة وعيد مبين أو مجمل (نحو) قوله تعالى (اعملوا ماشئتم) أى فسترون جزاءه أمامكم فهو يتضمن وعيدا مجملا وانما كان تهديدا للعلم بأنه ليس المراد أمرهم أن يفعلوا ماشاؤا وقرائن الاحوال تدل على أن المراد الوعيد لا الاهمال والتهديد مع الوعيد المبين كان يقول السيد لعبيده دم على عصيانك فالعصا أمامك ثم التهديد أعم من الانذار لان الانذار لا يخلو من اعتبار زيادة على التخويف لانه اما تخويف مع ابلاغ كما قيل فى نحو قوله تعالى قل تمتعوا فان مصيركم الى النار فصيغة تمتعوا مع ما بعدها تخويف بامر مع ابلاغه واما تخويف مع دعوة لما ينجى من الخوف وهو قريب من الاول و يشترط فى الدعوة أن تكون نصا لان كل تخويف مبلغ قبل وقوع الخوف يتضمن الدعوة للتهيؤ لما ينجى منه ثم ان شرط فى المنذر أن يكون مرسلا فالفرق بينه وبين التهديد واضح وهو ظاهر قولهم الانذار تخويف مع ابلاغ وان لم يشترط وهو المتبادر لانه يقال لمن أعلم قوما بان جيشا يصبحهم أنه أنذرهم ولو لم يرسل بذلك فالظاهر أن يقال فى الفرق تخويف المتكلم بما يكون من قبله تهديد وبما يكون مطلقا انذار ولكن على هذا يكون الانذار أعم تأمل فى هذا المقام والعلاقة بين الطلب والتهديد ما بينهما من نسبة التضاد ولهذا يقال التهديد لا يصدق الا مع المحرم والمكروه (و) كـ(التعجيز) أى اظهار العجز نحو قولك لمن يتوهم أن فى وسعه أن يفعل فعلا ما افعله أى فانك لا تستطيع (نحو) قوله تعالى (فأتوا بسورة من مثله) اذ ليس المراد به أمرهم

فى الترك ينتظم اذنين معا والتخيير اذن فى أحدهما لا بعينه * الثانى التهديد بمثل اعملوا ماشئتم وفيه خروج عن الانشاء فان التهديد خبر دل على ارادته القرينة والعلاقة فيه المضادة ولذلك لا يمكن ارادة الايجاب والتهديد بصيغة واحدة وان جوزنا استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه أو فى معنييه الحقيقيين وهذا أحسن ما يمثل به لقولنا اشترطا استعمال المشترك أو الحقيقة والمجاز فى معنييهما عدم التضاد أى عدم تضاد الاستعمالين لا عدم تضاد المعنيين * الثالث التعجيز كقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله اذ ليس المراد

بصاحبة وعيد مبين أو مجمل فالاول كان يقول لسيد لعبده دم على عصيانك فالعصا أمامك والثانى كما فى قوله تعالى اعملوا ماشئتم أى فسترون منا ما هو أمامكم فهذا يتضمن وعيدا مجملا وانما كان هذا تهديدا لظهور انه ليس المراد أمرهم بكل عمل شاؤا ولان قرائن الاحوال داله على أن المراد الوعيد لا الاهمال (قوله وهو أعم من الانذار) أى فيكون الانذار داخلا فى التهديد فلذا لم ينص عليه (قوله لانه ابلاغ الخ) أى لان الانذار ابلاغ مصحوب بالتخويف وكان الاوضح لانه تخويف مع ابلاغ وذلك كما قيل فى قوله تعالى قل تمتعوا فان مصيركم الى النار فصيغة تمتعوا مع ما بعدها تخويف بامر مع ابلاغه عن الغير والتهديد هو التخويف مطلقا سواء كان مصحوبا بابلاغ أولا بان كان من عند نفسه فيكون أعم من الانذار لانه تخويف مقيد والمقيد أخص من المطلق (قوله وفى الصحاح الخ) حاصله أن التهديد أعم من الانذار لان الانذار تخويف مع دعوة لما ينجى من الخوف وأما التهديد فهو تخويف مطلقا فالانذار أخص من التهديد على ما فى الصحاح وكذا على ما قبله لكن الفرق بين ما فى الصحاح وما قبله من جهة أن الانذار على ما فى الصحاح لا يكون الا من الرسول لكونه اعتبر فى مفهومه الدعوة والانذار على ما قبله يكون من الرسول ومن غيره لانه اعتبر فى مفهومه الابلاغ وهو أعم من الدعوة لانه يكون من الرسول ومن غيره لانه يقال لمن أعلم قوما بان جيشا يصبحهم انه أنذرهم ولو لم يرسل بذلك (قوله والتعجيز) أى أن صيغة الامر قد تستعمل للتعجيز وذلك فى مقام اظهار عجز من يدعى أن فى وسعه وطاقته أن يفعل مثل الامر الفلانى لانه اذا حاول فعله بعد سماع صيغة الامر ولم يمكنه فعله ظهر عجزه حينئذ

(قوله لكونه محالا) أى لكون الاتيان بسورة من مثله محالا من جهة أن ذلك خارج عن وسعهم وطاقتهم فاذا حاولوا بعد سماع الصيغة ذلك الاتيان ولم يمكنهم ظهر عجزهم فان قلت لم لا يكون المراد هنا من الصيغة الطلب وغايته انه من التكليف بالمحال لاستحالة وجود الاتيان من المثل والتكليف بالمحال جائز أو واقع قلت القرائن هنا تعين ارادة التعجيز لاقامة الحجة عليهم فى تلك الآيات والعلاقة بين الطلب والتعجيز ما بينهما من شبه التضاد فى متعلقهما فان التعجيز فى المستحيلات والطلب فى الممكنات أو السببية لان ايجاب شئ لاقدرة عليه يستلزم التعجيز عنه (قوله متعلق بفأتوا) أى فهو ظرف لغو والضمير لعبدنا أى تعيينا والمعنى حينئذ وان كنتم فى ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا من شخص مماثل لعبدنا فى كونه أميا لا يكتب بسورة فالمأتى منه موجود والمأتى به معجوز عنه ومن على هذا ابتدائية (قوله أو صفة الخ) عطف على قوله متعلق

بفأتوا أى أو متعلق بمحذوف صفة لسورة فيكون الظرف مستقرا (قوله والضمير أى من مثله لما نزلنا أو لعبدنا أى فيكون المعنى على الاول فأتوا بسورة من وصفها أنها من مثل ما نزلنا فى حسن النظم وغرابة البيان أى من جنسه فتكون من تبعيضية مشوبة ببيان وعلى الثانى فأتوا بسورة كائنة من مثل عبدنا فمن على هذا ابتدائية ويراد على هذا الوجه بمثل عبدنا مثله فى مطلق البشرية من غير شرط الامية لعجز الكل كذا فى ابن يعقوب فالمعجوز عنه على كلا الوجهين هو السورة الموصوفة بصفة هى كونها من جنس المنزل أو من مثل عبدنا ومعلوم ان الذى يفهم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور أن الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه كما يقال ائتنى بثوب ملبوس للامير فلبوس الامير موجود وامتنعت القدرة عليه أو لعدم القدرة على الموصوف لانتفاء وصفه فيلزم امتناع الاتيان به بذلك القيد كما يقال ائتنى بثوب قدره اربعون ذراعا والفرض أنه لا ثوب موصوف بهذا الوصف وانما كان المفهوم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور أن الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه ولعدم القدرة على الموصوف لانتفاء وصفه لان الوصف واقع فى حيز المأمور به فيفهم أن الامتناع لامتناع الوصف أو لامتناع تناول الموصوف لعدم القدرة عليه (قوله على الاول) أى على الاحتمال الاول وهو جعل الظرف لغوا متعلقا بفأتوا (قوله قلت لانه) أى كون الضمير راجعا لما نزلنا مع جعل الظرف لغوا متعلقا بفأتوا يقتضى الخ وذلك لان المعنى عليه فأتوا بما هو مماثل لما نزلناه من الكلام البليغ بسورة ولا شك أن هذا يقتضى ثبوت مثل للقرآن فى البلاغة وعلو الطبقة وهذا غير صحيح لان القرآن لا مثل له

لكونه محالا والظرف أعنى قوله من مثله متعلق بفأتوا والضمير لعبدنا أو صفة لسورة والضمير لما نزلنا أو لعبدنا * فان قلت لم لا يجوز على الاول أن يكون الضمير لما نزلنا * قلت لانه يقتضى ثبوت مثل القرآن فى البلاغة وعلو الطبقة

حقيقة على وجه التكليف بالاتيان بسورة من مثله وانما المراد اظهار عجزهم عن الاتيان لانهم اذا حاولوا بعد سماع الصيغة ذلك الاتيان ولم يمكنهم ظهر عجزهم ولا يقال لم لا يكون من التكليف وغايته أن يكون من التكليف بالمحال لاستحالة وجود الاتيان من المثل والتكليف بالمحال جائز أو واقع لانا نقول القرائن هنا تعين ارادة التعجيز لاقامة الحجة عليهم فى ترك الايمان والعلاقة بين الطلب والتعجيز ما بينهما من شبه التضاد فى متعلقهما فان التعجيز فى المستحيلات والطلب فى الممكنات ثم المجرور أعنى من مثله يحتمل أن يتعلق بالفعل الذى هو فأتوا ويتعين حينئذ أن يعود الضمير فيه لعبدنا فيكون المعنى فاتوا ممن هو مثل عبدنا فى كونه أميا لا يكتب بسورة مما يأتى به عبدنا وهذا يقتضى وجود مثل عبدنا فى كونه أميا لا يكتب وهو صحيح ولا يصح أن يعود الضمير على هذا لما نزلنا لانه يلزم أن يكون المعنى فاتوا مما هو مثل ما نزلنا من الكلام البليغ بسورة وهذا يقتضى أن يوجد مثل المنزل فى البلاغة وهو غير صحيح لانه ليس فى طوق البشر وانما قلنا يقتضى وجود مثل المنزل لان هذا هو المفهوم من مثل هذا الكلام عرفا فانك اذا قلت ائتنى من الحماسة وهى شعر الشجاعة ببيت أفاد وجود الحماسة وحمله على مثل معنى ائتنى برجل أو جناح من العنقاء على معنى أن العنقاء لم توجد فلا يوجد رجلها ولا جناحها احتمال عقلى لا يرتكب فى تراكيب البلغاء بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا يتعين أن يكون الضمير على هذا التقدير عائدا لعبدنا لا لما نزلنا ولا يخفى أن هذا انما يتم بناء على أن أعجاز القرآن لكونه خارجا من طوق البشر وأما ان بنينا على أنه فى طوقهم وصرفوا عنه لم يفتقر لهذا واعلم أن ما ذكر من اقتضاء ذلك التقدير وجود المثل انما هو ان حمل على أن المقصود الاتيان بجزء من أجزاء الشئ فان المتبادر حينئذ وجود ذلك الشئ وأما ان حمل على معنى طلب الاتيان بفرد من أفراد مدخول من فلا يسلم عدم صحته فى تراكيب البلغاء عرفا كما يقال ائتنى من هذا النوع بفرد أى فانك لا تجده على معنى أنه لا فرد له فانه صحيح فافهم

طلب ذلك منهم قال بعضهم لانه محال قلت التكليف بالمحال جائز على الصحيح لكن القرائن تفيد القطع

(قوله بشهادة الذوق) متعلق بيقتضي أي أن ذلك الاقتضاء المذكور هو المفهوم من مثل هذا الكلام عرفا كما يشهد بذلك الذوق السليم فانك اذا قلت ائتني ببيت من الحماسة وهي ديوان الشعر المتعلق بالشجاعة أفاد وجود الحماسة عرفا بشهادة الذوق وحمله على مثل معنى ائتني برجل أو جناح من العنقاء على معنى أن العنقاء لم توجد فلا يوجد رجلها ولا جناحها احتمال عقلي لا يرتكب في تراكيب البلغاء بشهادة الذوق والاستعمال فلهذا تعين أن يكون الضمير على تقدير كون الظرف لغوا عائدا لعبدنا لا لما نزلنا ولا يخفى أن هذا انما يتم بناء على أن اعجاز القرآن لكونه خارجا عن طوق البشر وأما ان قلنا انه في طوقهم وصرفوا عنه لم يفتقر لهذا (قوله اذ التعجيز) أي على هذا الاحتمال انما يكون عن المأتي به أي وهو السورة أي عن الاتيان بها مع وجود المأتي منه وهو المثل وهذا علة للاقتضاء (قوله أن يأتوا منه) أي من المثل الذي فرض موجودا (قوله بخلاف ما اذا كان) أي الظرف (قوله فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة) أي فيكون الوصف في حيز المأتي به فيكون معجوزا عنه (قوله باعتبار انتفاء الوصف) متعلق بالمعجوز أي أن السورة الموصوفة معجوز عنها باعتبار انتفاء وصفها وعدم وجوده فان وصفها هو كونها من مثل المنزل والمنزل لا مثل له واذا انتفى الوصف انتفى الموصوف من حيث هو موصوف

بشهادة الذوق اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به فكان مثل القرآن ثابت لكنهم عجزوا عن أن يأتوا منه بسورة بخلاف ما اذا كان وصفا للسورة فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف فان قلت فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المأتي به منه قلنا احتمال عقلي لا يسبق الى الفهم ولا يوجد له مساغ في اعتبارات البلغاء واستعمالاتهم فلا اعتداد به ولبعضهم هنا كلام طويل لا طائل تحته

والله أعلم ويحتمل أن يتعلق بمحذوف على أنه صفة لسورة فحينئذ يصح أن يعود الضمير لعبدنا أولما نزلنا فيكون المعنى على الاول فأتوا بسورة كائنة من مثل عبدنا في الامية وعدم الكتابة فتكون من ابتدائية وعلى الثاني فأتوا بسورة من وصفها أنها من مثل ما نزلنا أي من جنسه وحقيقته فتكون من تبعيضية للبيان وهو صحيح لان المعجوز عنه حينئذ هو السورة الموصوفة بصفة هي كونها من مثل المنزل أو من مثل عبدنا ومعلوم أن الذي يفهم من مثل هذا الكلام عند امتناع الاتيان بالمأمور أن الامتناع لعدم القدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه كما يقال ائتني بثوب ملبوس للامير فلبوس الامير موجود وامتنعت القدرة عليه أو لعدم القدرة على الموصوف لا نتفاء وصفه فيلزم امتناع الاتيان به بذلك القيد كما يقال ائتني بثوب فيه أربعون ذراعا والفرض أن لا ثوب موصوف بهذا الوصف وكلا المعنيين يصحان عرفا لان الوصف في حيز المأمور به فيفهم أن الامتناع لامتناع الوصف أو لامتناع تناول الموصوف لعدم القدرة عليه بخلاف ما تقدم فيتعين أن يكون لعدم القدرة عليه بعدم ارادة هذا فانه غير مناسب لما هو المقصود قطعا من التعجيز والعلاقة فيه أيضا المضادة وهو أيضا خبر

(والتسخير

والحاصل أن المعنى عند جعل الظرف صفة لسورة أنهم عاجزون عن الاتيان بسورة متصفة بكونها من مثل القرآن لكون هذا الوصف غير ثابت لسورة ما في الواقع وانتفاء ذلك الوصف في الواقع لانتفاء المثل وحينئذ فليس ذلك العجز الا لانتفاء المثل من أصله اذ لو ثبت لثبت الوصف لسورة منه وقد يقال ان العجز عن الاتيان بالسورة الموصوفة صادق بأن يكون لعدم قدرة على الموصوف مع وجوده بوصفه وصادق بما اذا كان لعدم القدرة على الموصوف لانتفاء وصفه وحينئذ فلا وجه لاقتصار الشارح على كون العجز باعتبار انتفاء الوصف اللهم الا أن يقال اقتصار الشارح على ذلك لانه الواقع لا لان العجز منحصر فيه والحاصل انه اذا كان المعنى فأتوا من مثل ما نزلنا بسورة لزم وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المأتي منه والعرف فاض بذلك الاستعمال وان كان المعنى فاتوا بسورة كائنة من مثل ما نزلنا فلا يقتضي وجود المثل للقرآن لوقوع المثل في حيز المأتي به المعجوز عنه فاذا قلت ائتني من مثل العنقاء بجناح اقتضى ذلك ثبوت مثلها بخلاف لو قلت ائتني بجناح من مثل العنقاء فانه لا يقتضي ثبوته والذوق السليم شاهد صدق بذلك (قوله فان قلت فليكن الخ) أي فان قلت عند جعل الظرف لغوا متعلقا بفأتوا ورجع الضمير لما نزلنا لا يجعل التعجيز باعتبار المأتي به حتى يلزم ثبوت المثل للقرآن بل يجعل التعجيز باعتبار انتفاء المأتي منه وهو المثل بأن يكون لهم قدرة على الاتيان بسورة من مثله الا أن المثل منتف فهم قادرون على الاتيان بسورة الا أنه لا مثل له حتى يأتوا منه بسورة وحينئذ فلا يقتضي ثبوت المثل ولا ينتفي عجزهم باعتبار المأتي به وحاصل الجواب أن الاستقراء دل على أن مثل هذا التركيب يفهم منه الذوق أن التعجيز باعتبار المأتي به لا باعتبار المأتي منه وحينئذ فيفيد ثبوت المثل فقوله قلنا احتمال الخ أي قلنا جعل التعجيز باعتبار المأتي منه احتمال عقلي بخلاف كون التعجيز باعتبار انتفاء الوصف فانه شائع لان القيود محط القصد (قوله لبعضهم الخ) أراد به الطيبي في حواشي الكشاف

(قوله والتسخير) أي جعل الشئ مسخرا منقادا للمأمور به يعني أن صيغة الامر تستعمل للتسخير وذلك في مقام يكون المأمور به منقادا للامر والعلاقة بين الطلب وبينه السببية وذلك لان ايجاب شئ لا قدرة للمخاطب عليه بحيث يحصل بسرعة من غير توقف يتسبب عنه تسخيره لذلك أي جعله مسخرا منقادا للمأمور به وما ذكرناه في معنى التسخير هو ما ذكره عبد الحكيم وذكر العلامة اليعقوبي أن التسخير هو تبديل الله الشئ من حالة الى حالة أخرى فيها مهانة ومذلة وقد كان موجودا وذكر أيضا أن الفرق بينه وبين التكوين أن التسخير تبديل من حالة الى حالة أخرى أخص من الاولى والتكوين الانشاء من العدم الى الوجود ويوجد استعمال صيغة الامر فيه كقوله تعالى كن فيكون والتعبير عن الايجاد بكن ايماء الى أنه يكون في أسرع لحظة وأنه طائع لما يراد فكأنه اذا أمر أئتمر ويحتمل أن يكون التكوين أعم بأن يراد به مطلق التبديل الى حالة لم تكن ويراد بالتسخير ما تقدم أي التبديل من حالة الى أخرى فيها مهانة ومذلة اهـ كلامه وعلى هذا فالعلاقة بين الطلب والتسخير المشابهة في مطلق الالزام فان الوجوب الزام المأمور والتسخير الزام الذل والهوان

(والتسخير نحو كونوا قردة خاسئين والاهانة نحو كونوا حجارة أو حديدا)

مع وجوده وكلاهما على هذا التقدير في المثال صحيح بناء على أنه ليس في الطوق فيكون الامتناع لعدم امكان وجود السورة من مثل عبدنا ولكن يراد على هذا بمثل عبدنا مثله في مطلق البشرية أي من غير شرط الامية لعجز الكل أو بناء على أنه للصرفة فيكون الامتناع لعدم القدرة على تناول الموصوف ولكن على هذا الاخير لا يكون هذا بخلاف ما تقدم في صحة العموم في الضمير لصحته فيما تقدم بهذا الاعتبار أيضا كما أشرنا اليه آنفا والحكم في الفرق بين هذا وما تقدم الذوق والاستعمال (و) كـ(التسخير) أي التبديل من حالة الى أخرى فيها مهانة ومذلة وذلك (نحو) قوله تعالى (كونوا قردة خاسئين) أي صاغرين مطرودين عن ساحة القرب والعز ووصف القردة به لتأكيد ما تضمنه معناه والفرق بينه وبين التكوين أن التسخير تبديل من حالة الى أخرى أخص منها والتكوين انشاء من عدم لوجود ويوجد استعمال الامر فيه كقوله تعالى كن فيكون والعبير عن الايجاد بكن ايماء الى انه يكون في أسرع لحظة وانه طائع لما يراد فكأنه اذا أمر ائتمر ويحتمل أن يكون التكوين أعم بأن يراد به مطلق التبديل الى حالة لم تكن ويراد بالتسخير ما تقدم (و) كـ(الاهانة) وهي اظهار ما فيه تصغير المهان وقلة المبالاة به (نحو) قوله تعالى (كونوا حجارة أو حديدا) وكذا قوله تعالى ذق انك أنت العزيز الكريم

بعجزهم دلت على ارادته القرينة الرابع التسخير نحو كونوا قردة خاسئين والتسخير في اللغة التذليل والاهانة والمراد أنه عبر بهذا عن نقلهم من حالة الى حالة اذلالا لهم فاما أن يكون المراد أنه لم يصدر قول ولكن حالهم حال من قيل لهم ذلك أو يكون المراد أنهم قيل لهم ذلك قولا لم يقصد به طلب بل قصد به الاخبار عن هوانهم وعلى التقديرين يكون خبرا والعلاقة فيه تحتم مقتضاه لتحتم مقتضى الخبر عن الماضي وتوهم القرافي أن المراد بالتسخير الاستهزاء فقال ينبغي أن يقال السخرية وليس كما قال *الخامس الاهانة مثل قل كونوا حجارة الآية والفرق بين هذا والذي قبله أن المقصود من كونوا حجارة

(قوله خاسئين) أي صاغرين مطرودين عن ساحة القرب والعز ووصف القردة به لتأكيد ما تضمنه معناه ويصح أن يكون خاسئين خبرا بعد خبر لكان أي كونوا جامعين بين القردة والخسء أي الصغار والطرد ولا يرد على هذا أن المبتدأ لا يقتضي أكثر من خبر واحد من غير عطف الا بشرط أن يكون الخبران في معنى خبر واحد نحو هذا حلو حامض وقردة خاسئين ليس من هذا لان كل واحد منهما مستقل بافادة الصغار والذل فالذي يفهم من مجموعهما يفهم من كل واحد منهما لانا نقول الحق أن الاخبار المتعددة اذا لم تكن في معنى الخبر الواحد يجوز فيها العطف وعدمه ومنه وهو الغفور الودود الآية ويصح ان يكون خاسئين حالا من اسم كان ولا يرد على هذا أن كان لا تعمل الا في المبتدأ والخبر لان عدم عمل كان في الحال مبني على عدم دلالتها على الحدث والصحيح دلالتها عليه واعلم أن صيغة الامر اذا استعملت في التسخير أو في الاهانة الآتية يحتمل أن تكون انشاء أي اظهارا لمعناها وهو الذلة والحقارة ويحتمل أن تكون اخبارا بالحقارة والمذلة فكأنه قيل على هذا هم بحيث يقال فيهم انهم أذلاء محتقرون ممسوخون وكونها للاخبار في الاهانة أظهر منه في التسخير

(قوله والاهانة) وهي اظهار ما فيه تصغير المهان وقلة المبالاة به وحاصله أن صيغة الامر ترد للاهانة وذلك اذا استعملت في مقام عدم الاعتداد بشأن المأمور على أي وجه كان والعلاقة بين الامر والاهانة اللزوم لان طلب الشئ من غير قصد حصوله لعدم القدرة عليه مع كونه من الاحوال الخسيسة يستلزم الاهانة أو العلاقة المشابهة في مطلق الالزام لان الوجوب الزام المأمور والاهانة الزام الذل والهوان تأمل (قوله نحو كونوا حجارة أو حديدا) أي ونحو ذق انك أنت العزيز الكريم لانه ليس المراد الامر بذوقه العذاب لان الكافر حال الخطاب بالصيغة في غصص المذوق ومحنه

(قوله اذ ليس الخ) علة لمحذوف أى فالغرض من الامرين التسخير والاهانة لا الطلب اذ ليس الخ (قوله لكن فى التسخير) لما افاد اشتراك التسخير والاهانة فى عدم القدرة فربما يتوهم عدم الفرق بينهما وحينئذ فلا وجه لكون الامر فى المثال الاول للتسخير وفى الثانى للاهانة فاستدرك على ذلك ببيان الفرق وحاصل ماذكره من الفرق بين التسخير والاهانة اللذين دلت على ارادتهما القرائن فى الامرين أن التسخير يحصل فيه الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة أى مسخهم وتبديلهم بحال القردة واقع حال ايجاد الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل أصلا لان المقصود فيها تحقير المخاطبين وقلة المبالاة بهم لا حصول الفعل فقول الشارح لكن فى

اذ ليس الغرض أن يطلب منهم كونهم قردة أو حجارة لعدم قدرتهم على ذلك لكن فى التسخير يحصل الفعل أعنى صيرورتهم قردة وفى الاهانة لا يحصل اذ المقصود قلة المبالاة بهم (والتسوية نحو اصبروا أولا تصبروا)

وانما قلنا ان الاول للتسخير والثانى للاهانة لظهور أن ليس المراد أمرهم بكونهم قردة أو حجارة اذ ليس ذلك مما يكلف به وكذا ليس المراد فى ذق الامر بالذوق للعذاب لان الكافر حال الخطاب بالصيغة فى غصص الذوق ومحنه والفرق بين التسخير والاهانة اللذين دلت على ارادتهما القرائن فى الامرين أن التسخير يحصل فيه الفعل حال ايجاد الصيغة فان كونهم قردة أى مسخهم وتبديلهم بحال القردة واقع حال استعمال الصيغة والاهانة لا يحصل فيها الفعل أصلا لوجوده قبل بل الغرض منه اظهار أن لا محل لهم فى المرعاة وتحقيرهم باظهار قلة المبالاة والتحقير قريب من الاهانة وقد استعمل فيه الامر فى قوله تعالى حكاية عن موسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم ألقوا ما أنتم ملقون أى أن ما جئتم به من السحر حقير بالنسبة للمعجزة وانما قلنا قريب لان كل محتقر فى الاعتقاد أو فى الظاهر فهو مهان فى ذلك الاعتقاد أو الظاهر أى مذلل ولو كانت الاهانة بالقول أو بالفعل غالبا والاحتقار كثيرا ما يقع فى الاعتقاد والحاصل انه ان شرط فى الاهانة وهى التصغير اظهار ذلك قولا أو فعلا كما أشرنا اليه فيما تقدم فهى أخص من مطلق التحقير وان لم يشترط فهما شئ واحد والعلاقة بين الامر والتسخير والاهانة مطلق الالزام فان الوجوب الزام المأمور والتسخير والاهانة الزام الذل والهوان والصيغة فيهما تحتمل أن تكون انشاء أى اظهار المعناهما أو اخبارا بالحقارة والمذلة فكانه على هذا قيل فيهم هم بحيث يقال فيهم انهم أذلاء محتقرون ممسوخون وكونها للاخبار فى الاهانة أظهر منه فى المسخ فتأمله (و) كـ(التسوية) بين شيئين هما بحيث يتوهم المخاطب ان أحدهما أرجح كقوله تعالى قل أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم فانه ربما يتوهم أن الانفاق طوعا مقبول دون الاكراه فسوى بينهما فى عدم القبول وكذا (نحو) قوله تعالى (اصبروا أولا تصبروا) فانه ربما يتوهم أن الصبر نافع فدفع ذلك بالتسوية

الاهانة والذى قبله قصد فيه صيرورة الشئ الى الحالة التى صدرت بها صيغة الامر فهذا أعم مما قبله ومثله المصنف فى الايضاح والاصوليون بقوله تعالى ذق أنك أنت العزيز الكريم وفيه نظر لجواز أن تكون حقيقة الامر والاهانة مفهومة من أمرهم بذلك مع كونه فاعلوه فسر (٢) من قوله تعالى ذق انك أنت العزيز الكريم بالاستعارة التهكمية * السادس التسوية مثل اصبروا أولا تصبروا أى صبركم وعدمه فى عدم النفع سواء وعلاقته مضادة التسوية بين الشيئين للوجوب وهو أيضا خروج من الانشاء

التسخير يحصل الفعل أى حال ايجاد الصيغة وقوله وفى الاهانة لا يحصل أى الفعل أصلا وقوله اذ المقصود أى من الاهانة قلة المبالاة بهم أى لا حصول الفعل واعلم أن التحقير قريب من الاهانة وقد استعملت صيغة الامر فيه فى قوله تعالى حكاية عن موسى ألقوا ما أنتم ملقون أى ان ما جئتم به من السحر حقير بالنسبة للمعجزة وانما قلنا انه قريب منها لان كل محتقر فى الاعتقاد أو فى الظاهر فهو مهان فى ذلك الاعتقاد أو الظاهر وان كانت الاهانة انما تكون بالقول أو بالفعل والاحتقار كثيرا ما يقع فى الاعتقاد والحاصل أنه ان شرط فى الاهانة وهى التصغير اظهار ذلك قولا أو فعلا كما قلنا كانت أخص من مطلق التحقير وان لم يشترط فيها ذلك كانا شيأ واحدا (قوله والتسوية) يعنى أن صيغة الامر تستعمل للتسوية بين شيئين وذلك فى مقام توهم أن أحدهما أرجح من الآخر ففى كقوله تعالى أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم فانه ربما يتوهم أن الانفاق طوعا مقبول دون الاكراه فسوى بينهما فى عدم القبول وكقوله تعالى اصبروا أولا تصبروا فانه ربما يتوهم أن الصبر نافع فدفع ذلك بالتسوية بين الصبر وعدمه فليس المراد بالصيغة فى المحلين الامر بالانفاق ولا الامر بالصبر بل المراد كما دلت عليه القرائن التسوية بين الامرين كما قلنا والعلاقة بينها وبين الامر التضاد لان التسوية بين الفعل والترك تضاد ايجاب أحدهما هذا واعترض بعضهم كون صيغة الامر تستعمل للتسوية بأن التسوية قد تستفاد من التركيب الذى فيه النهى كما فى الآية الثانية فيلزم أن يكون النهى للتسوية ولم يقل بذلك أحد فالظاهر أن التسوية لأو لا لصيغة الامر

وردذلك بانهم صرحوا بان النهى يكون للتسوية ايضاوجعلوامنه قوله تعالى أولا تصبروا وبأن أولا حدالشيئين أوالاشياء فلادلالة لها على التسوية تأمل انتهى غنيمى (قوله ففى الاباحة الخ) هذا شروع فى الفرق بين الاباحة المقدمة والتسوية المذكورة هنا وكان سائلا سأله وقال له أحدهما لازم للاخر فما الفرق وحاصل الفرق بينهما أن الاباحة يخاطب بها من هو بصدد أن يتوهم المنع من الفعل فخاطب بالاذن فى الفعل مع عدم الحرج فى الترك كما فى قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا والتسوية يخاطب بها من هو بصدد أن يتوهم أن أحد الطرفين المذكورين فى محلهما من الفعل ومقابله أرجح من الآخر وأنفع منه فيدفع ذلك و يسوى بينهما والاقرب كما قال العلامة اليعقوبى أن الصيغة فى التسوية اخبار دون الاباحة ويحتمل أنها الانشاء التسوية والاخبار بالاباحة على بعد (قوله والتمنى) أى تستعمل صيغة الامر فى التمنى وهو طلب الامر المحبوب الذى لاطماعية فيه والعلاقة بين الامر وبينه الاطلاق والتقييد لان الامر طلب على وجه الاستعلاء فاطلق عن قيده ثم قيد بالمحبوب الذى لاطماعية فيه أو السببية لان طلب وجود الشئ الذى لا امكان له سبب فى تمنيه (قوله نحو ألاأيها الخ) هذا البيت من معلقة امرىء القيس المشهورة التى أولها قفا نبك الخ وقبل البيت المذكور

وليل كموج البحر أرخى سدوله * على بأنواع الهموم ليبتلى
فقلت له لما تمطى بصلبه * وأردف أعجازا وناء بكلكل
ألاأيها الليل الطويل ألاانجلى * بصبح وما الاصباح منك بأمثل

ففى الاباحة كان المخاطب توهم أن الفعل محظور عليه فأذن له فى الفعل مع عدم الحرج فى الترك وفى التسوية كانه توهم أن أحد الطرفين من الفعل والترك أنفع له وأرجح بالنسبة اليه فدفع ذلك وسوّى بينهما (والتمنى نحو

ألاأيها الليل الطويل ألاانجلى * بصبح وما الاصباح منك بأمثل

اذ ليس الغرض طلب الانجلاء من الليل

بين الصبر وعدمه ويمثل بهذا للتسوية فى النهى فالصيغة فى المحلين ليس المراد بها الامر بالانفاق ولا الامر بالصبر بل المراد كما دلت عليه القرائن التسوية بين الامرين والفرق بين التسوية والاباحة أن الاباحة يخاطب بها من هو بصدد أن يتوهم المنع من الفعل فيخاطب بالاذن ونفى الحرج كما فى قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا والتسوية يخاطب بها من هو بصدد أن يتوهم أن أحد الطرفين المذكورين فى محلهما من الفعل ومقابله أرجح من الآخر وأنفع فيرفع ذلك و يسوى بينهما والاقرب أن الصيغة فى التسوية اخبار دون الاباحة وتحتمل انشاء التسوية واخبارا بالاباحة على بعد والعلاقة بينهما وبين الامر نسبة المضادة لان التسوية بين الفعل والترك واباحة كل منهما يضاد ايجاب أحدهما وتزين الاباحة بعلاقة مطلق الاذن (و) كـ(التمنى) أى طلب محبوب لاطماعية فيه والامر طلب على وجه الاستعلاء ولاختلافهما كانت الصيغة مجازا فى التمنى على ما مر عليه فيما استظهره كما تقدم والعلاقة بينهما واضحة بناء على جواز التجوز بطلب فى آخر وذلك (نحو) قول امرىء القيس

(ألاأيها الليل الطويل ألاانجلى * بصبح وما الاصباح منك بأمثل

المراد بالانجلاء الانكشاف و بالاصباح ظهور ضوء الصباح فكانه يقول انكشف أيها الليل الطويل

الى الخبر السابع التمنى كقول امرىء القيس

ألاأيها الليل الطويل ألاانجلى * بصبح وما الاصباح منك بأمثل

فان الليل لا يقبل أن يطلب منه الانجلاء وانما هذه الصيغة كناية عن تمنى أمنية فيكون باقيا على انشائيته وجعلوه تمنيا لا ترجيا لان التمنى لما بعد ومن شأن المحب أن يستبعد انجلاء الليل والياء ثابتة فى قوله انجلى لاشباع الكسرة لقصد التصريع لا أنها من أصل الكلمة كقوله

فيالك من ليل كان نجومه * بكل مغار الفتل شدت بيذبل

(قوله ألاانجلى) الياء فيه ثابتة لاشباع الكسرة لا أنها من أصل الكلمة كقوله * ألم يأتيك والانباء تنمى * كذا ذكر بعضهم وفى الاطول لا يبعد أن يقال الياء رد لما هو أصل اذ الضرورة ترد الكلمة الى أصلها وليست للاشباع والا لما رسمت وقال بعض الافاضل الياء فى انجلى ثابتة فى كل النسخ لكن ليست للاشباع بل ياء الفاعلة وحينئذ فالمراد من الليل الليلة ولو كانت للاشباع ما رسمت وربما كان فى قول الشارح ولا ستطالته تلك الليلة اشارة اليه والمراد بالانجلاء الانكشاف و بالاصباح ظهور ضوء الصبح وهو الفجر وأول النهار فكأنه يقول انكشف أيها الليل الطويل طولا لا يرجى معه الانكشاف وقوله وما الاصباح منك بامثل أى بافضل كلام تقديرى كانه يقول هذا الليل لاطماعية فى زواله لطوله طولا لا يرجى معه الانكشاف وعلى تقدير الانكشاف فالاصباح لا يكون أفضل منه عندى لمقاساتى الهموم والاحزان فيه كما أقاسيها فى الليل فالليل قد شارك النهار فى مقاسات الهموم لاشتراكهما

والدعاء اذا استعملت فى طلب الفعل على سبيل التضرع نحو رب اغفرلى ولوالدى والالتماس اذا استعملت فيه على سبيل التلطف كقولك
لمن يساويك فى الرتبة افعل بدون الاستعلاء والاحتقار نحو ألقوا ما أنتم ملقون

فى علمها وهى فراق الحبيب فطلب النهار ليس لخلوه عنها بل لان بعض الشر أهون من بعض (قوله فى وسعه) أى وسع الليل وقد
يقال انه يجوز التكليف بما ليس فى الوسع لان التكليف بالمحال جائز فيمكن أن يكون هذا منه فالاحسن فى التعليل أن يقول لان
الليل ليس مما يؤمر ويخاطب لانه ينبغى أن يكون المكلف عاقلا يفهم الخطاب (قوله يتمنى ذلك) أى الانجلاء فكأنه يقول ليتك
تنجلى (قوله من تباريح الجوى) التباريح بالحاء المهملة الشدائد جمع تبريح بمعنى الشدة والجوى بالجيم الحرقة وشدة الوجد من
حزن أو عشق (قوله ولاستطالته الخ) علة مقدمة على المعلول وهو قوله كانه لاطماعية أى وكانه

اذ ليس ذلك فى وسعه لكنه يتمنى ذلك تخلصا عما عرض له فى الليل من تباريح الجوى ولاستطالته تلك
الليلة كانه لاطماعية له فى انجلائها فلهذا يحمل على التمنى دون الترجى (والدعاء) أى الطلب على
سبيل التضرع (نحو رب اغفرلى والالتماس كقولك لمن يساويك رتبة افعل بدون الاستعلاء)
والتضرع فان قيل

طولا لا يرجى معه الانكشاف ولذلك صار الامر بالانجلاء تمنيا وارادة الطول الذى لا ينتهى فى الليل
عند المحبين مشهور معلوم ولهذا قال الشاعر * وليل المحب بلا آخر * والظاهر أن ليس المراد أمر الليل
بالانكشاف اذ ليس مما يؤمر ويخاطب بذلك حمل على التمنى ليناسب حال التشكى من الاحزان والهموم
وشدتها اذ لا يناسبها الا عدم الطماعية فى انجلائه لانها لكثرتها ولزومها الليل يعد الليل معها مما لا يزول
وانما قلنا كذلك لما جرت به العادة أن من وقع فى ورطة وشدة يتسارع الى نفسه الاياس ولذلك يتشكى
مظهرا لبعد النجاة وأما لو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق التشكى من ليلها الملازمة له وقوله * وما
الاصباح منك بأمثل * أى أفضل كلام تقديرى على هذا فكانه يقول هذا الليل لاطماعية فى زواله
لكثرة أحزانه ولزومها وشدتها بطالته فلا ينكشف بانكشافه وعلى تقدير الانكشاف فالاصباح
لا يكون أمثل منه للزوم الاحزان على كل حال (و) كـ(الدعاء) وهو الطلب على وجه التضرع والخضوع
وذلك (نحو) قولك (رب اغفرلى) ويكون من الادنى الى الاعلى فلو قال العبد لسيده على وجه
الغلظة أعتقنى كان أمرا ولذلك يعد الامر من العبد سوء أدب لان الامر لا يكون الا مع استعلاء كما
تقدم ولكن أورد على اشتراط الاستعلاء فى مسمى الامر قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرون
فقد استعمل الامر فى طلب ليس فيه استعلاء لان فرعون لا يرى استعلاء فى الطلب المتعلق به من غيره
لادعائه الالوهية (و) كـ(الالتماس) وذلك (كقولك لمن يساويك رتبة) أى فى الرتبة (افعل) كذا
مثلا حال كون ذلك القول كائنا (بدون الاستعلاء) المعتبر فى الامر وبدون التضرع المعتبر فى الدعاء

* ألم يأتيك والانباء تنمى * الثامن الدعاء وهو الطلب من الادنى على سبيل التضرع مثل اللهم اغفرلى
* التاسع الالتماس وهو الطلب من المساوى كقولك بلا استعلاء لمن يساويك رتبة اسقنى ماء * قلت
والدعاء والالتماس استعمال افعل لهما حقيقة فلا ينبغى أن يعدا مما خرجت فيه صيغة الامر عن حقيقته

لاطماعية له فى انجلاء تلك الليلة لاستطالتها أى لعدها طويلة جدا وهو عطف على قوله اذ ليس فى وسعه فهو دليل آخر على أنه ليس الغرض طلب الانجلاء فكان للتعليل (قوله فلهذا) أى فلاجل عدم الطماعية فى الانجلاء والانكشاف حمل الامر على التمنى ليناسب ال التشكى من الاحزان والهموم وشدتها لانه لا يناسبها الا عدم الطماعية فى انجلاء الليل وذلك لانها لكثرتها ولزومها الليل يعد الليل معها مما لا يزول ولذا جرت العادة بان من وقع فى ورطة وشدة يتسارع بالاياس ويتشكى منها مظهرا لبعد النجاة وأما لو كانت مرجوة الانكشاف لم تستحق التشكى من ليلها
الملازمة له (قوله والدعاء) هو كما قال الشارح الطلب على سبيل التضرع أى التذلل والخضوع سواء كان الطالب أدنى أو أعلى أى
أو مساويا فى الرتبة وعلى هذا لو قال العبد لسيده على وجه الغلظة أعتقنى كان أمرا ولذلك يعد الامر من العبد سوء أدب لان الامر
لا يكون الا مع استعلاء كما تقدم والعلاقة بينه وبين الامر الاطلاق والتقييد وكذا يقال فى الالتماس الآتى (قوله والالتماس)
ويقال له السؤال (قوله لمن يساويك رتبة) أى فى الرتبة وانظر هل المراد المساواة فى نفس الامر أو ولو بحسب زعم المتكلم ولعل الثانى
هو الظاهر (قوله بدون الاستعلاء) أى حال كون ذلك القول كائنا بدون الاستعلاء أى اظهار العلو المعتبر فى الامر أى وبدون
التضرع المعتبر فى الدعاء فقوله بدون الاستعلاء قيد فى الالتماس ولا يتأتى فى الدعاء ثم ان ظاهر ما تقرر أن مناط الامرية فى الطلب
هو الاستعلاء ولو من الادنى ومناط الدعاء فى الطلب الضرع والخضوع ولو من الاعلى كالسيد مع عبده ومناط الالتماس فى الطلب
هو التساوى مع نفى التضرع والاستعلاء وعلى هذا اذا صدر الطلب من الاعلى للادنى فى الرتبة كالسيد مع عبده أو صدر من الادنى

أى حاجة الى قوله بدون الاستعلاء مع قولك لمن يساويك رتبة قلت قد سبق أن الاستعلاء لا يستلزم العلو فيجوز أن يتحقق من المساوى بل من الادنى أيضا

ولا يرد أن يقال المساواة تنافى الاستعلاء لانا نقول المنافى للمساواة هو العلو لا الاستعلاء فان الاستعلاء كما تقدم هو عد الآمر نفسه عاليا بكون الطلب الصادر منه على وجه الغلظة كما هو شأن العلى وهذا المعنى أعنى جعل الآمر نفسه عاليا فى أمره يصح من المساوى بل يصح من الادنى فان دعاوى النفس أكثر من أن تحصى وظاهر ما تقرر أن مناط الامرية فى الطلب هو الاستعلاء ولو من الادنى ومناط الدعاء فيه التضرع والخضوع ولو من الاعلى كالسيد مع عبده ولا يكاد يتصور على حقيقته ومناط الالتماس فيه التساوى مع نفى التضرع والاستعلاء لكن ذكر فى المطول أن الالتماس يكون معه تضرع وتخضع لا يبلغ الى حده فى الدعاء وعلى ما تقرر اذا صدر الطلب من الاعلى الى الادنى

هذا ما ذكره المصنف وزاد غيره شيأ آخر ويمكن أن تزاد تلك الزيادة فنقول حينئذ * العاشر الندب وهذا لم يحتج لعده المصنف لانه اقتضى كلامه أن صيغة افعل حقيقة فى الندب أيضا فهو داخل فى حقيقة افعل وهو انما يذكر هنا ما خرج عنها غير أن الصحيح أن صيغة افعل للندب مجاز اوعد وامنه قوله فكاتبوهم والشافعى نص على أن الامر فيه للاباحة وأنه من الامر بعد الحظر ونقل صاحب التقريب قولا انها واجبة اذا طلبها العبد وجعلوا منه التأديب مثل كل مما يليك فان الادب مندوب اليه لكنه متعلق بمحاسن الاخلاق فهو أخص من المندوب وقد نص الشافعى فى الام والبويطى والرسالة على أن الاكل من غير ما يليه اذا لم يكن نحو التمر حرام * الحادى عشر الارشاد كقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم قال الغزالى والامام الارشاد الندب لمصالح الدنيا والآخرة فيحتمل أن يكون قسما من المندوب تحصل به مصلحتان دنيوية وأخروية فيكون حكما شرعيا او يحتمل أن يكون من نوع الاشارة والاخبار أن ذلك مصلحة فى الدنيا فيكون قسما آخر ليس من الحكم الشرعى * الثانى عشر الانذار نحو قل تمتعوا فمنهم من عده من التهديد ومنهم من جعله قسما آخر وأهل اللغة قالوا التهديد التخويف والانذار الابلاغ فهما متقابلان * الثالث عشر الامتنان نحو فكلوا مما رزقكم الله والظاهر انه قسم من الاباحة لكن معه امتنان * الرابع عشر الاكرام مثل قوله تعالى ادخلوها بسلام وهو أيضا من الاباحة * الخامس عشر الاحتقار نحو ألقوا ما أنتم ملقون وفيه نظر أيضا ولولا أن الالقاء سحر لكنت أقول أنه أمر أباحة * السادس عشر التكوين كقوله تعالى كن فيكون وهو قريب من التسخير الا أن هذا أعم * السابع عشر الخبر نحو اذا لم تستح فاصنع ما شئت اذ الواقع أن من لم يستح يفعل ما يشاء وقيل المعنى اذا وجدت الشئ مما لا يستحيا منه فافعله فيكون اباحة وقد تقدم أن غالب هذه الاستعمالات ينقل صيغة افعل الى الخبر * الثامن عشر بمعنى الانعام مثل كلوا من طيبات ما رزقناكم ذكره الامام فى البرهان قال وان كان فيه معنى الاباحة فالظاهر منه تذكر النعمة * التاسع عشر التفويض كقوله تعالى فاقض ما أنت قاض زاده الامام أيضا * العشرون التعجب ذكره الهندى ومثل له بقوله تعالى قل كونوا حجارة وقد تقدم التمثيل له بغيره وذكره أيضا العبادى فى ترجمة الفارسى من أصحابنا ومثله بقوله تعالى انظر كيف ضربوا لك الامثال والظاهر انه أمر ايجاب معه تعجب الحادى والعشرون الامر بمعنى التكذيب ذكره العبادى عن الفارسى أيضا كقوله تعالى قل فأتوا بالتوراة فاتلوها وقوله تعالى قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرم هذا * الثانى والعشرون بمعنى المشورة مثل فانظر ماذا ترى ذكره عن الفارسى أيضا * الثالث والعشرون الامر بمعنى الاعتبار ذكره العبادى أيضا فى ترجمة غير الفارسى ومثله بقوله تعالى انظروا الى ثمره اذا أثمر * الرابع والعشرون التحريم

فالمدار فيه على نفى الاستعلاء والتضرع سواء صدر من الاعلى أو من الادنى رتبة أو من الشخص لمساويه وحينئذ فلا مفهوم لقول المصنف لمن يساويك كما هو المستفاد من كلامهم ولعل المصنف انما خص المساوى بالذكر نظرا للشأن لان الطلب بدون استعلاء وتخضع شأنه أن يكون من المساوى كذا قرر شيخنا العدوى (قوله أى حاجة الى قوله بدون الاستعلاء مع قوله لمن يساويك رتبة) مع أن المساواة تستلزم عدم الاستعلاء (قوله قد سبق أن الاستعلاء لا يستلزم العلو) أى لا يكون لازما للعلو بل قد يوجد العلو بدون استعلاء وقد يوجد الاستعلاء بدون علو لان الاستعلاء كما مر عد الآمر نفسه عاليا بان يكون الطلب الصادر منه على وجه الغلظة وهذا المعنى أى جعل الآمر نفسه عاليا فى أمره يصح من المساوى فى نفس الامر ومن الادنى لان دعاوى النفس أكثر من أن تحصى وحينئذ فيحتاج لقوله بدون استعلاء مع قوله لمن يساويك لاخراج الامر (قوله فيجوز أن يتحقق) أى الاستعلاء من المساوى

(قوله ثم الامر) أى صيغته (قوله قال السكاكى حقه الفور) أى حقه أن يدل على وجوب حصول الفعل المأمور به عقيب ورود الامر فى أول أوقات الامكان وجواز التراخى مفوض الى القرينة وهذا مذهب بعض الاصوليين أيضا فاذا قيل افعل معناه افعل فورا ولا يدل على التراخى الا بالقرينة ومتى انتفت انصرف للفور ومن جملة مارد به على ذلك القول انه لو كان مدلول الامر الفور لغة لاحتيج لزيادة الفور فى حده ومقابل هذا القول يقول ان صيغة الامر مدلولها طلب ماهية الفعل مطلقا لا بقيد المرة أو التكرار ولا بقيد الفورية أو التراخى فيكون المأمور ممتثلا للامر بالاتيان بالفعل المأمور به على سبيل الفور أو التراخى ولا يتعين أحدهما فى مدلولها الا بقرينة (قوله لانه الظاهر من الطلب) أى انما كانت صيغة الامر حقها الفور لان كون الفعل المطلوب بها مطلوبا على الفور هو الظاهر من الطلب لان مقتضى الطبع فى كون الشئ مطلوبا انه لا يطلب حتى يحتاج لوقوعه فى الحين كما اذا قلت اسقنى فالمراد طلب السقى حينئذ وهذا شأن الطلب فى الجملة عند الانصاف وكل مايعرض من غير هذا فليس من مقتضى الطلب ولا يخفى أن بيان كون الفور هو الظاهر بما ذكر مشتمل على اثبات اللغة بالعقل مع أنها لا تثبت الا بالنقل وأيضا استفادة فور السقى انما هى لقرينة العطش (قوله عند الانصاف) أى عند انصاف النفس لا عند الحمية والجدال (قوله كما فى الاستفهام والنداء) (ولتبادر فانه لا خفاء أنهما يقتضيان الفور فالاول يقتضى فورية الجواب عن المستفهم عنه والثانى يقتضى فورية اقبال المنادى ولا يظهر لاقتضائهما الفورية سبب سوى كونهما للطلب مع اشتراط امكان المطلوب والامر كذلك فيشاركهما فى اقتضاء الفورية ولا يقال ان هذا قياس فى اللغة واللغة لا تثبت بالقياس على التحقيق لانا نقول ليس المراد القياس بل المراد أن هذا قرينة مقوية على أن حقه الفور كذا ذكر الشيخ يس واعترضه العلامة اليعقوبى بان الامران لم يكن مقيسا عليهما فلا معنى لدلالتهما على أن الامر يعتبر فيه

(ثم الامر قال السكاكى حقه الفور لانه الظاهر من الطلب) عند الانصاف كما فى الاستفهام والنداء

كالسيد مع عبده من غير استعلاء ولا تخضع لم يسم بواحد منها وهو بعيد (ثم الامر) أى صيغته اذا استعملت فى شئ فاختلف فى المطلوب بها بعد الاختلاف فى كونها للوجوب فيه أو لغيره كما تقدم وبعد كون الراجح فيها أنها تسمى أمرا حقيقة سواء كانت فيما استعملت فيه للوجوب أو لغيره فقيل حقه مطلقا كونه مطلوبا فيمتثل بالفور أو بالتراخى ولا يتعين أحدهما فى مدلولها الا بقرينة (وقال السكاكى حقه الفور) بمعنى أنه اذا قيل افعل فمعناه افعل فورا ولا يدل على التراخى الا بقرينة ومتى انتفت انصرف للفور (لانه) أى انما قلنا حقه الفور لان كون المطلوب بها مطلوبا على الفور هو (الظاهر من الطلب) أى لان الذى يبدو للعقل بالنظر لاستعمال الصيغة هو الفور فان مقتضى الطبع فى كون الشئ مطلوبا أنه لا يطلب حتى يحتاج لوقوعه فى الحين كما اذا قلت اسقنى فالمراد طلب السقى حينئذ وهذا شأن الطلب فى الجملة عند الانصاف وكل مايعرض من غير هذا فليس من مقتضى الطلب ألا يرى الى الاستفهام والنداء فان المستفهم عنه والمنادى انما يراد الجواب بالاول فورا واقبال الثانى كذلك ولا يخفى أن بيان كون الفور هو الظاهر بما ذكر مشتمل على قياس الامر على الاستفهام والنداء وهو قياس فى اللغة فان لم يقس عليهما فلا معنى لدلالتهما على أن الامر يعتبر فيه ما يعتبر فيهما وان كون الطلب للحاجة لا يخلو من اثبات اللغة بالعقل مع أن اختصاص البيان بما ذكر يقال فيه انما ذلك لقرينة العطش وانه لو كان مدلوله الفور لغة لاحتيج الى زيادة الفور فى حد الامر تأمل

فان جماعة ذهبوا الى أن الامر مشترك بين معان أحدها التحريم كما نقله الاصوليون فاذا كنا نذكر الاستعمالات لغير الامر مجازا فذكر هذا أولى لانه استعمال حقيقى عند القائل به ولا بدع فى استعماله عند غيره فى التحريم مجازا بعلاقة المضادة ويمكن أن يمثل له بقوله تعالى قل تمتعوا فان مصيركم الى النار لكنه يبعده فان مصيركم الى النار فانه لا يناسب التحريم وكذلك تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار *الخامس والعشرون التعجب نحو أحسن بزيد وقد ذكره السكاكى فى استعمال الانشاء بمعنى الخبر وغالب هذه المعانى فيها نظر ص (ثم الامر قال السكاكى حقه الفور الخ) ش اختلف الناس فى صيغة الامر عند تجردها عن القرائن هل تقتضى الامتثال على الفور أم على التراخى أم لا تدل على أحدهما بل على الاعم فالجمهور على الاخير ونسب الى الشافعى رضى الله عنه وأكثر أصحابه وقيل على الفور ونقل عن الحنفية وهم ينكرونه وهو اختيار أبى حامد المروزى والصيرفى من أصحابنا والمتولى كما ذكره فى كتاب الزكاة وقيل على التراخى وهذا القول نقل عن كثيرين واستدل عليه بما يقتضى أن مرادهم أنه لا يوجب الفور فهو قول الجمهور واطلاق التراخى على ذلك لا بدع فيه ألا ترى الى قول الناس أجمعين الحج على الفور أو التراخى قولان يعنون بالتراخى جواز التأخير ولم يقل أحد انه يجب

ولتبادر الفهم عند الامر بشئ بعد الامر بخلافه الى تغيير الامر الاول دون الجمع وارادة التراخي والحق خلافه لما تبين في أصول الفقه

مايعتبر فيهما (قوله عند الامر بشئ) أي بفعل من الافعال (قوله بخلافه) أي بضده كما يظهر من تمثيل الشارح وقوله بعد الامر بخلافه أي وقبل فعل ذلك الخلاف (قوله الى تغيير الامر الاول) متعلق بتبادر أي يتبادر الفهم فيماذكر الى تغيير المتكلم بالصيغة الامر الاول بالامر الثاني (قوله دون الجمع وارادة التراخي) أي من غير أن يتبادر أن المتكلم أراد الجمع بين الفعلين المأمور بهما ومن غير أن يتبادر أن المتكلم أراد جواز التراخي في أحد الامرين حتى يمكن الجمع بينهما وبهذا تعلم أن الجمع والتراخي متقاربان لانه متى جاز التراخي أمكن الجمع لان أحد الامرين أوكلاهما على التراخي ويلزم من تغيير الاول كونه

(ولتبادر الفهم عند الامر بشئ بعد الامر بخلافه الى تغيير) الامر (الاول دون الجمع) بين الامرين (وارادة التراخي) فان المولى اذا قال لعبده قم ثم قال له قبل أن يقوم اضطجع حتى المساء يتبادر الفهم الى أنه غير الامر بالقيام الى الامر بالاضطجاع ولم يرد الجمع بين القيام والاضطجاع مع تراخي أحدهما (وفيه نظر) لانا لانسلم ذلك

(ولتبادر الفهم) أي وقلنا أيضا حقه الفور لتبادر الفهم (عند الامر بشئ) أي بفعل من الافعال (بعد الامر بخلافه) أي بضده كما يظهر من التمثيل (الى تغيير) متعلق بتبادر أي يتبادر الفهم فيماذكر الى تغيير (الامر) أي تغيير المتكلم بالصيغة الامر (الاول) بالثاني) دون الجمع) أي من غير أن يتبادر أن المتكلم أراد الجمع بين الفعلين المأمور بهما (وارادة التراخي) أي ومن غير أن يتبادر أن المتكلم أراد جواز التراخي في أحد الامرين حتى يمكن الجمع بينهما وبهذا يعلم أن الجمع والتراخي متقاربان لانه متى جاز التراخي أمكن الجمع فاحد الامرين أوكلاهما على التراخي ويلزم من تغيير الاول كونه على الفور حيث غيره بما يعقبه فيثبت به المطلوب من كونه على الفور وانما قلنا يتبادر منه التغيير لان المولى اذا قال لعبده قم ثم قال له اضطجع الى المساء يتبادر الى الفهم أن الامر بالقيام ساقط عنه بالامر بالاضطجاع الى المساء ولا يفهم منه أنه أراد الجمع بينهما بتراخي أحدهما عن زمان الآخر فانك اذا قلت لرجل قم للصلاة ثم قلت له ارقد الى الوقت فهم أن المراد من الاول قم الآن لتوهم الوقت اذ لا معنى للامر قبله ومن الثاني ارقد من الآن الى الوقت (وفيه نظر) أي وفيماذكر مما بين به التبادر الى التغيير نظر لانه لا يسلم التبادر

تأخيره وأما القول بان الامر على التراخي بمعنى أنه يجب تأخيره فقال امام الحرمين في البرهان وفي الملخص انه ليس معتقد أحد قلت ورأيت في العدة في الاصول لابن الصباغ ان طائفة من الواقفية قالوا لا يجوز فعله على الفور وهذا يخدش في قول الامام انه ليس معتقد أحد لكن قال عنهم أنهم خرقوا الاجماع وقيل بالوقف بمعنى لا أدري وقيل بالوقف بمعنى أنه مشترك ومحل الحجاج على هذه المسئلة أصول الفقه واستدل السكاكي بانه الظاهر من الطلب وقد ينازع في ذلك والمثال الذي ذكره من اسقني الماء لا يدل لان معه قرينة وهو أن طلب الماء انما يكون لعطش يوجب الفور واستدل أيضا بأن من قال لعبده افعل كذا ثم قال له افعل كذا يفهم منه أنه رجع عن الاول ولو لم يكن للفور لما أفاد ذلك وعبارة المصنف دون الجمع وارادة التراخي والصواب ان يقول أو ارادة التراخي واطلاق المصنف ليس بجيد فان السكاكي قيده بالامرين المتضادين مثل قم ثم تقول اضطجع فانه لا يمكن ارادة الجمع لاستحالته ولا التراخي قال المصنف (وفيه نظر) يحتمل أن يريد النظر في أصل الدعوى فان الحق أنه ليس على الفور ويحتمل

على الفور حيث غيره بما يعقبه فيثبت به المطلوب من كونه على الفور كذا قرر ابن يعقوب ومقتضى كلام الشارح أن المعنى من غير أن يتبادر أن المتكلم أراد الجمع بين الامرين مع ارادة تراخي أحدهما (قوله حتى المساء) أي الى المساء فهي غاية والغاية لابد لها من مبدا والمناسب هنا أن مبدأها عقب ورود الصيغة أي اضطجع زمانا طويلا من هذا الوقت الى المساء وانما قيد بذلك ليتحقق التراخي فانه اذا قال قم ثم قال اضطجع وفعل العبد كلهما على التعاقب يكون ممتثلا على الفور بخلاف ما اذا أمره بعد الامر بالقيام بالاضطجاع زمانا فانه يفهم منه أنه غير الامر الاول بالامر الثاني ويلزم من تغيير الاول أنه على الفور حيث غيره بما ينفيه

(قوله مع تراخي أحدهما) أي القيام والاضطجاع أي أحد كان وارادة القيام فقط وهم ورد هذا الدليل الذي ذكره المصنف بأن تغيير الامر الاول بالثاني واقتضاء الفورية انما نشا من القرينة وهي قوله الى المساء في المثال لان العادة جارية بأن مطلق القيام لا يراد به التأخير الى الليل ولما أمره بالاضطجاع المبدوء بوقت ورود الصيغة الى المساء فهم تغيير الاول فلو خلا الكلام عن القرينة كما لو قال له قم ثم قال له اضطجع من غير أن يزيد الى المساء لم يتبادر التغيير (قوله وفيه نظر) أي فيما قاله السكاكي من اقتضاء الامر الفورية نظر والنظر فيه راجع للنظر في دليله ويحتمل أن المراد وفيه أي في كل من دليليه نظر (قوله لانا لانسلم ذلك) أي ماذكر من الدليلين أعني التبادر والظهور

(قوله عند خلو المقام عن القرائن) أي وأما المثال المذكور ففيه قرينة على الفورية وهو قوله حتى المساء المقتضى مبدأ وهو عقب ورود الصيغة أعني قول السيد اضطجع والحاصل أن الفورية والتراخي انما يستفادان من القرائن فان انتفت تعين أن يكون المراد طلب الماهية مطلقا (قوله وهو طلب الكف) أي الطلب اللفظي المفيد للكف عن الفعل لان المراد النهي اللفظي لانه هو الذي من أقسام الانشاء لا النهي النفسي

(قوله طلب الكف عن الفعل) أي من حيث انه كف عن فعل فلا ينتقض بكف لانه ليس طلبا للكف عن الفعل من حيث انه كف عن فعل لانه لما اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل لا من حيث انه كف عن فعل آخر وان كان لازما ولا يخرج عن التعريف لا تترك الفعل لانه طلب كف عن فعل آخر هو الترك وقوله طلب الكف عن الفعل أي الانتهاء عنه بالاشتغال بضده أي أو طلب ترك الفعل على الخلاف الآتي ولعل الشارح اقتصر على الاول ولم يتعرض للثاني هذا اشارة الى أرجحية القول الاول (قوله استعلاء) أي على طريق طلب العلو وقد تقدم ما فيه في الامر (قوله وله حرف واحد) أي لا حرفان ولو قال وله صيغة واحدة كان أحسن ليفيد أنه ليس له صيغة أخرى كما انه ليس له حرف آخر (قوله لا الجازمة في قولك لا تفعل) أي في قولك ابتداء لا تفعل واحترز بذلك عن لا النافيه التي تجزم اذا صلح قبلها كي نحو جئته وقد

يكن له على حجة ور بطت الفرس لا تنفلت وأوثقت العبد لا يفر فليست من حروفه خلافا لمن قال انها من حروفه بناء على أنها من جنس حرف الجزم وان كان معناها النفي والى الجزم بها في تلك الحالة ذهب ابن مالك وولده ووجهه الفراء بأن الجزم على تأويل ان لم أوثقه يفر وان لم أربطها تنفلت وخالف الخليل وسيبويه وسائر البصريين في ذلك وقالوا بوجوب الرفع وقول المصنف لا الجازمة أي لفظا أو محلا نحو لا تفعلن يا زيد ولا تضربن يا هندات (قوله وهو كالامر في الاستعلاء) أي فكما أن صيغة الامر موضوعة لطلب الفعل

عند خلو المقام عن القرائن (ومنها) أي من أنواع الطلب (النهي) وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء وله حرف واحد وهو لا الجازمة في قولك لا تفعل وهو كالامر في الاستعلاء) لانه المتبادر الى الفهم

عند اختلاف القرائن فانه لو قال له قم ثم قال اضطجع من غير أن يزيد الى المساء أو قال له في الثاني قم من غير ذكر الصلاة ثم قال له ارقد من غير ذكر وقت الصلاة لم يتبادر التغيير وانما فهم التغيير في الاول بما جرت به العادة من أن مطلق القيام لا يراد به التأخير الى الليل ولما أمره بالاضطجاع المبدوه بوقت ورود الصيغة الى المساء فهم تغيير الاول ولو عن التراخي الذي يمكن أن يراد به وهو ما يقرب من زمن التكلم وفهم في الثاني لو جرت به العادة أن الانسان لا يؤمر بالصلاة الا عند وقتها والامر الثاني بين أنه لم يدخل وقتها وعلى هذا يكون ما بين به الفور معادل بالقرينة فلا يظهر به كون حق الامر أن يكون للفور وانما قدرنا جواز التراخي لان القول المقابل للفور هو جواز التراخي بارادة مطلق الطلب لا وقوع التراخي بمعنى أنه لا يقول بأن حقه الدلالة على التراخي بل حقه جواز التراخي وانما دلالته على مطلق الطلب الصادق بالتراخي والفور (ومنها) أي ومن أنواع الطلب (النهي) وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء من حيث هو كذلك فلا ينتقض بكف لانه ليس طلبا للكف عن الفعل من حيث انه كف عن فعل بل هو طلب للكف من حيث انه فعل لانه لما اقتصر عليه صار المقصود منه نفس الكف من حيث انه فعل لا من حيث انه كف عن فعل آخر ولو كان لازما له ولا يخرج عنه لا تترك الفعل لانه طلب كف عن فعل آخر هو الترك وقد تقدم مثل هذا في الامر مع ما فيه (وله) أي وللنهي) حرف واحد وهو) أي وذلك الحرف الواحد هو (لا الجازمة في قولك) ابتداء (لا تفعل) نهيا له عن الفعل خلافا لمن قال ان من حروفه حرفا واردا في موضع تصلح فيه كي كقولك قيد العبد لا يفر بجزم يفر بناء على أنه من جنس حرف الجزم ولو كان معناه النفي (وهو) أي النهي (كالامر في) شأن (الاستعلاء) أي عد

أن يعود الى هذين الدليلين فانهما ممنوعان ولم يتعرض المصنف لكون الامر للتكرار أو المرة ولا لغيره من مسائل الامر لانه أحاله على كتب الاصول ص (ومنها النهي الخ) ش من أقسام الانشاء النهي وهو طلب كف عن فعل على جهة الاستعلاء وفيه من الخلاف في اشتراط العلو أو الاستعلاء ما في الامر ومذهب أبي هاشم وكثير أن المطلوب به نفي الفعل وأما حكاية الخطيبي الخلاف في أن مطلوبه الكف أو الترك فغلط لان الكف هو الترك والترك فعل وهو غير نفي الفعل وقد صرح الاصوليون بما قلنا نعم في كلام بعض شراح المختصر أن الترك ليس بفعل وليس كذلك والقول به ضعيف نسبه الشيخ أبو الحسن الاشعري لبعضهم ورد عليه (وصيغته) أي صيغة النهي (لا تفعل) بلا الجازمة احترازا عن لا غير الجازمة وحقيقته المذكورة أعم من التحريم والكراهة ولكن صيغة لا تفعل حقيقة في التحريم وكلام المصنف يقتضي أنها حقيقة في الطلب الاعم من التحريم والكراهة كما فعل في الامر وليس كذلك

استعلاء كذلك صيغة النهي موضوعة لطلب الترك استعلاء وقول الشارح لانه أي الاستعلاء المتبادر للفهم أي والتبادر أمارة الحقيقة لانه ناشئ عن كثرة الاستعمال فاذا كان بلاقرينة دل على الحقيقه واعلم أن في صيغة النهي اختلافا كالاختلاف في صيغة الامر من كونها موضوعة لطلب الترك الجازم وهو الحرمة أو الغير الجازم وهو الكراهة أو القدر المشترك بينهما وهو طلب الترك استعلاء فيشمل التحريم والكراهة والاول هو قول الجمهور والاخير هو قول المصنف وهو كالامر في الاستعلاء وأما لفظ نهي فدلوله الصيغة التي تستعمل للتحريم والكراهة اتفاقا وقيد المصنف التشبيه بالامر بالاستعلاء ليفيد أنه ليس فيه ماقيل في الامر بالنسبة الى الفور والتكرار فان النهي للفور والتكرار جزما لانه لدفع المفسدة فعلى هذا اذا قيل لاتشرب الخمر لايعد ممتثلا للنهي الا اذا كف في الحال فلو شرب بعد النهي ثم كف لايكون ممتثلا لعدم الفور الذي اقتضاه النهي والمراد بتكرار الكف دوامه فاذا عاد بعد الكف لايكون ممتثلا وقال السكاكي الاشبه أن النهي والامر ان ورد القطع الواقع كان يقال للمتحرك اسكن أولا تتحرك كان مدلولهما المرة وان وردا لاتصاله فدلولهما الاستمرار كان يقال للمتحرك تحرك أولا تسكن ومحصله أن كلا من الامر والنهي المطلق لادلالة له على شئ من التكرار وعدمه بل كل منهما مفوض الى القرينة فان كان المراد منهما معا قطع الفعل الواقع في الحال كانا للمرة وان كان المراد منهما اتصال الفعل الواقع كانا للاستمرار والدوام في جميع الازمنة التي يقدر المكلف عليها وما قاله خلاف التحقيق والتحقيق عندهم الاول (قوله وقد يستعمل) أي النهي بمعنى صيغته وحاصله أن صيغة النهي قد تستعمل في غير ما وضعت له على جهة المجاز كالتهديد والدعاء والالتماس واختلف فيما وضعت له فقيل انها وضعت لطلب كف النفس بالاشتغال بأحد أضداده وقيل انها وضعت لطلب ترك الفعل أي لطلب

(وقد يستعمل في غير طلب الكف) عن الفعل كما هو مذهب البعض

الآتي بصيغة نفسه عاليا فان كان كذلك فهو نهي حقيقة وان وردت صيغته مع تخضع من الادنى فهي دعاء وان وردت من مساو فهي التماس وانما قلنا ان شرط كون صيغته نهيا حقيقية الاستعلاء لان ذلك هو المتبادر والتبادر أمارة الحقيقة لانه ناشئ عن كثرة الاستعمال فاذا كان بلاقرينة دل على الحقيقة يعني وكما قلنا في الامر هنالك ان الامر للطلب استعلاء فيشمل الندب والوجوب على مااختار المصنف خلافا للجمهور في كونها للوجوب فقط نقول ههنا أيضا هي لطلب الكف استعلاء فيشمل التحريم والكراهة وقيد التشبيه بالامر بالاستعلاء ليفيد انه ليس فيه ماقيل في الامر بالنسبة الى الفور والتكرار فان النهي للفور والتكرار جزما لانه لدفع المفسدة فلشدة حالها لابد فيها من الفور وتكرار الكف ليتحقق نفي المفسدة قال السكاكي والاشبه أن النهي والامر ان ورد القطع الواقع كان يقال للمتحرك اسكن أولا تتحرك فدلولهما المرة وان ورد الاتصاله فدلولهما الاستمرار كان يقال للمتحرك تحرك أولا تسكن ولا يخفى مافي قوله لاتصاله لانه في معنى الاستمرار فكانه قال وان أريد بهما الاستمرار فهما للاستمرار تأمله (وقد يستعمل) النهي بمعنى صيغته (في غير طلب الكف) استعلاء الذي هو معناه الاصلي على قول من قال ان مدلوله طلب فعل هو الكف عن الفعل بناء على أنه لايكلف الا بفعل لعدم القدرة على عدمه والكف المذكور هو فعل يحصل بشغل النفس بضد المنهي عنه ويستدعي تقدم الشعور بالمكفوف

وقد تخرج صيغة لا تفعل عن حقيقتها فتستعمل مجازا في أحد أمور منها الكراهة وهو كثير ومنها

عدمه (قوله في غير طلب الكف) الاضافة للعهد أي الطلب الذي مع الاستعلاء السابق بأن يكون لاطلب أصلا أو طلب بدون استعلاء وقوله كما هو أي طلب الكف عن الفعل مذهب البعض أي كما هو معناه الاصلي على مذهب البعض وهم الاشاعرة فانهم يقولون إن مدلول النهي طلب الكف عن الفعل استعلاء فتعلقه أي المطلوب به فعل هو كف النفس عن الفعل وكلامه يقتضي أن النهي حقيقة في الطلب المذكور الاعم من التحريم والكراهة كما اقتضى كلامه سابقا أن الامر حقيقة فيما يعم الايجاب والندب والجمهور على أن النهي حقيقة في التحريم والامر حقيقة في الايجاب (قوله كما هو) أي طلب الترك مذهب البعض أي كما هو المعنى الاصلي للنهي على مذهب البعض وهو أبو هاشم الجبائي وكثير من المعتزلة فيقولون ان مدلول النهي طلب عدم الفعل فتعلقه أي المطلوب به هو عدم الفعل المعبر عنه بالترك واستدل الاولون وهم الاشاعرة بان عدم الفعل نفي محض وهو غير مقدور للمكلف ولا يكلف الا بالافعال لكونها المقدورة للشخص وبأن عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون أثر اللقدرة الحادثة فتعين أن يكون متعلق النهي الكف المذكور اذ هو فعل يحصل بشغل النفس بضد المنهي عنه وأجاب أبو هاشم بأن دوام عدم الفعل واستمراره مقدور باعتبار أن الشخص قادر أن يفعل ذلك الفعل فيزول استمرار عدمه فعدم الفعل من هذه الجهة يكون مقدورا وصح الان يكون أثر اللقدرة الحادثة واستدل أبو هاشم لما قال بأن الناس يمدحون من دعي الى الزنى وتركه وان لم يخطر ببالهم انه فعل الضد ورد عليه بأنا لانسلم أنهم يمدحونه على عدم الفعل بل

يمدحونه على فعل الضد وهو كف النفس عن الزنى بالاشتغال بغيره فتحصل من هذا أن الاشاعرة يقولون المطلوب بالنهي الكف والمعتزلة يقولون المطلوب به الترك فعلى الاول لا يحصل الامتثال بالترك لا عن قصد كان ترك ذاهلا أو ناسيا الا ان الكف يستدعي تقدم الشعور بالمكفوف عنه ويحصل الامتثال بالترك المذكور على الثاني لان عدم الفعل لا يستدعي الشعور به فان قلت يلزم على الاول اثم من ترك شرب الخمر مثلا ذاهلا أو ناسيا لعدم امتثاله ولا قائل بذلك قلت الامتثال شرط الثواب وأما انتفاء الاثم فيكفي فيه عدم الفعل وعلى القول الثاني وهو أن المكلف به عدم الفعل يكون من لم يفعل المنهي آتيا بمقتضى النهي كما قلنا لكن لا بد في الثواب من نية الترك المستلزمة للشعور ثم ان قولهم ان كف دواعي النفس يحصل بشغلها بالضد يبطل بمن لا داعية له كالانبياء وأيضا حاصل كف الدواعي عدم العمل بمقتضاها بسبب التلبس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخير فقد عاد الامر الى انه لا قدرة على المنهي بسبب التلبس بالضد مطلقا والاثم ساقط بعدم التلبس بالفعل المنهي عنه ولو بلا شعور والثواب لا بد فيه من النية على كلا القولين ولذا قيل ان القول الاول قريب من الثاني وان الخلف بينهما لا تظهر له ثمرة بينة اهـ يعقوبي (قوله بالاشتغال الخ) متعلق بمحذوف أي ويتحقق كف النفس عن الفعل بالاشتغال الخ وليس متعلقا بكف لاقتضائه أن مدلول النهي الكف مع الاشتغال مع أن مدلوله الكف فقط كذا قرر شيخنا العدوي (قوله وهو نفس أن لا تفعل) أي نفس عدم الفعل وفسره بذلك لان الترك يطلق على انصراف القلب عن الفعل وكف النفس عنه وعلى فعل الضد وعلى عدم فعل المقدور قصدا على ما في المواقف وهذه المعاني ليس شيء منها بمراد هنا وانما المراد عدم فعل المقدور مطلقا كذا في عبد الحكيم واذا علمت أن الترك يطلق على ما ذكر فلا اعتراض على الشارح في تفسيره الترك بعدم الفعل (قوله كالتهديد) أي كالتخويف والتوعد وهذا امثال لغير الطلب الذي تستعمل فيه صيغة النهي مجازا (قوله لا تمتثل أمري) أي اترك أمري وانما كان هذا تهديدا للعلم الضروري بأن السيد لا يأمر عبده بترك امتثال أمره لان المطلوب من العبد الامتثال لا عدمه ودل على التوعد استحقاقه العقوبة بعدم الامتثال والتهديد خبر في المعنى اذ كانه قال له سترى ما يلزمك على ترك الامر والعلاقة بين النهي والتهديد السببية لان النهي عن الشيء يتسبب عنه التخويف على مخالفته

وكالدعاء

(أو) طلب (الترك) كما هو مذهب البعض فانهم اختلفوا في أن مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال باحد أضداده أو ترك الفعل وهو نفس أن لا تفعل (كالتهديد كقولك لعبد لا يمتثل أمرك لا تمتثل أمري)

عنه (أو) في غير طلب (الترك) على وجه الاستعلاء الذي هو معناه الاصلي على قول من يقول ان مدلوله طلب عدم الفعل وهو المعبر عنه بالترك بناء على أنه يكلف بعدم الفعل أي بتركه بناء على أن القدرة عليه بسبب القدرة على التلبس بضد المنهي لان العدم متحقق حينئذ ولا يستدعي تقدم الشعور به ولكن الجاري على اللسان أن الترك بمعنى الكف فيستدعي تقدم الشعور اذ لا يقال فيمن لم يخطر بباله فعل أصلا ولم يفعله انه تركه وعلى الاول وهو أن المكلف به الكف فلا يفعل مقتضى النهي الا من استشعر المنهي فتركه فلا يمتثل النهي من لم يفعل المنهي ذاهلا عنه فيلزم اثمه ولا قائل به الا أن يقال الامتثال شرط الثواب وشرط انتفاء الاثم يكفي فيه عدم الفعل وعلى الثاني وهو أن المكلف بعدم الفعل يكون من لم يفعل المنهي آتيا بمقتضى النهي ولكن لا بد في الثواب من النية المستلزمة للشعور ثم قولهم ان كف دواعي النفس يحصل بشغلها بالضد يبطل بمن لا داعية له كالانبياء وأيضا حاصل كف الدواعي عدم العمل بمقتضاها بسبب التلبس بالضد وذلك هو حاصل القول الاخير فقد عاد الامر الى أنه لا قدرة في النهي بسبب التلبس بالضد مطلقا والاثم ساقط بعدم التلبس بالفعل المنهي ولو بلا شعور والثواب لا بد فيه من النية على كلا القولين ولذلك قيل ان القول الاول قريب من الثاني وان الخلف بينهما لا تظهر له ثمرة بينة تأمله ثم مثل للغير الذي تستعمل له صيغة النهي بقوله (كالتهديد) أي التخويف والتوعد وذلك (كقولك لعبد) لك (لا يمتثل أمرك لا تمتثل أمري) أي اترك أمري وانما كان تهديدا للعلم الضروري بأنك لا تأمره بترك امتثاله أمرك لان المطلوب من العبد الامتثال لا عدمه ودل على التوعد استحقاقه العقوبة بعدم الامتثال والتهديد خبر في المعنى اذ كانه قال سترى

التهديد كقولك لمن لا يمتثل أمرك لا تمتثل أمري ومنها الاباحة وذلك في النهي بعد الايجاب فانه اباحه الترك ومنها بيان العاقبة كقوله تعالى ولا تحسبن الله غافلا أي عاقبة الظلم العذاب لا الغفلة كذا قيل وعلل بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يخاطب بمثل ذلك قلت النبي صلى الله عليه وسلم منهي عن كل ما نهي عنه غيره الا ما خص وأما خطابه بذلك مع القطع بأنه لا يصدر منه فلعله ليعلم أن غيره منهي عنه

(قوله وكالدعاء والالتماس) عطف على قوله كالتهديد وأورد عليه انه لا يصح التمثيل بهما لاستعمال صيغة النهي في غير طلب الكف أو الترك لان كلا منهما طلب كف على القول الاول وطلب ترك على القول الثاني لا على سبيل الاستعلاء وقد يجاب بأن في كلام المصنف حذفا والتقدير وقد تستعمل في غير طلب الكف استعلاء وهذا صادق بغير الطلب أصلا كالتهديد وبالطلب لا على وجه الاستعلاء كالدعاء والالتماس كما ترشد اليه اعادة الكف أو أن اضافة طلب للكف للعهد أي في غير طلب الكف المعهود وهو ما كان على جهة الاستعلاء كما أشرنا الى ذلك سابقا وحاصل ما ذكره الشارح أن صيغة النهي قد تستعمل في الدعاء مجازا وذلك اذا كانت على وجه التخضع والتذلل كقولنا ربنا لا تؤاخذنا وقد تستعمل

للالتماس وذلك اذا كانت من المساوي بدون استعلاء وتخضع كقولك لا تعص ربك أيها الاخ والعلاقة بين النهي وبينهما الاطلاق لان النهي موضوع لطلب الكف استعلاء فاستعمل في مطلق طلب الكف على جهة المجاز المرسل (قوله وهذه الاربعة) أي ماصدقاتها لا مفهوماتها (قوله يجوز تقدير الشرط الخ) أعلم أن ظاهر المتن أن الامر والنهي اذا خليا عن الاستعلاء كما في الدعاء والالتماس لا يجوز تقدير الشرط بعدهما الا لقرينة لدخولهما في قوله ويجوز في غيرها لقرينة مع أن النحاة جعلوا التقدير في جواب الامر والنهي وهما يشملانهما والمراد يجوز تقدير الشرط بعدها اذا كان ما بعدها يصلح أن يكون جزاء لذلك الشرط كما

وكالدعاء والالتماس وهو ظاهر (وهذه الاربعة) يعني التمني والاستفهام والامر والنهي (يجوز تقدير الشرط بعدها) وايراد الجزاء عقيبها

ما يلزمك على ترك الامر والعلاقة بين النهي والتهديد استلزام النهي للوعيد ومن جملة ما تستعمل فيه الصيغة لغير ما تقدم الدعاء بأن تكون من الادنى الى الاعلى كقولنا ربنا لا تؤاخذنا والالتماس بأن تكون من المساوي كقولك لا تعص ربك أيها الاخ والعلاقة مجرد الطلب فهي من استعمال ما للاخص الذي هو طلب الكف استعلاء في الاعم الذي هو مطلق الطلب (وهذه الاربعة) يعني التمني والاستفهام والامر والنهي (يجوز تقدير الشرط بعدها) فيؤتى بالجواب بعدها مجزوما وما بان المقدرة مع الشرط وذلك لان الاربعة تشترك في الطلب حقيقة وطلب الشئ يشعر بأنه انما طلب لامر يترتب عليه غالبا وأما كونه مطلوبا بالذات فنادر فيكون مضمون متعلق الطلب بناء على الغالب سببا في ذلك المترتب فصح تقدير ذلك المضمون شرطا ليكون ما ذكر بعده جوابه لان الشرط اللغوي سبب في المعنى فيخرج ذلك الجواب بذلك المقدر وهو الذي مر عليه المصنف وقيل الجواب مجزوم بنفس متعلق الطلب لانه في معنى الشرط من غير حاجة لتقدير شرط أصلا وقيل مجزوم به لنيابته عن ذلك الشرط وهما متقاربان وانما قال يجوز لانه يجوز أن يرفع ما بعدها على الاستئناف ولو صح كونه جوابا تم الشرط المقدر اما نفس

من باب أولى ومثله الامام بقوله ولا تحسبين الذين قتلوا ومنها الدعاء نحو ربنا لا تزغ قلوبنا ومنها الالتماس كقولك لنظيرك لا تفعل هذا والظاهر أن صيغة لا تفعل فيهما حقيقة ومنها اليأس كقوله تعالى لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم ولا يخفى ما في هذا ومنها الارشاد كقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم قاله في البرهان وفيه نظر بل هو للتحريم وينبغي أن يمثل له بقوله عز وجل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ويمكن أن يكون منها التسوية مثل اصبروا أولا تصبروا ومنها الاهانة مثل اخسؤا فيها ولا تكلمون ومنها التمني نحو قولك لا ترحل أيها الشباب ومنها الامتنان نحو ولا تأكلوا ومنها الاحتقار والتقليل كقوله تعالى ولا تمدن عينيك فهو احتقار للدنيا قاله الامام في البرهان وفيه نظر بل هو للتحريم ومنها نحو ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وفيه نظر لانه نهي تحريم وغالب ما تقدم من المعاني التي استعملت فيها صيغة افعل ممكن وروده ههنا ص (وهذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها الخ) ش أي هذه الانواع الاربعة من الانشاء وهي التمني والاستفهام والامر والنهي

يؤخذ من الامثلة والا فلا نحو قولك أين بيتك أضرب زيدا في السوق اذ لا معنى لقولنا ان تعرفني بيتك أضرب زيدا في السوق فكلام المصنف مجمل لا يفهم منه المراد صريحا أوجبه الاختصار والاتكال على الموقف وقد أشار الشارح في حله لبيان المراد ثم ان مراد المصنف بالجواز الجواز في الجملة والا فاذا قصدت السببية وجب الجزم وان لم تقصد وجب الرفع على الصفة أو الحال أو الاستئناف على حسب المعنى المراد فعبر بيجوز نظرا لجواز رفع ما بعدها على الاستئناف ولو صح كونه جوابا ثم ان ظاهر المصنف أن صيغة الامر والنهي والتمني اذا استعملت في غير معانيها الحقيقية لا يجوز تقدير الشرط بعدها يعني مع أداته ولا بد من هذا لان تقدير الشرط قد ينفك عن تقدير أداته نحو الناس مجزيون بأعمالهم ان خير فخير ولو قال تقدير حرف الشرط لكان مستلزما لتقدير الشرط اذ لا يكون تقدير حرف الشرط بدون تقدير وأعلم أن هذه الاربعة قرائن للحذف فاطلاق جواز التقدير معها وتقييدها مع

كقولك ليت لى مالا أنفقه أى ان أرزقه وقولك أين بيتك أزرك أى ان تعرفنيه وقولك أكرمنى أكرمك أى ان تكرمنى قال الله تعالى فهب لى من لدنك وليا يرثنى بالجزم فاما قراءة الرفع فقد حملها الزمخشرى على الوصف وقال السكاكى الاولى حملها على الاستئناف دون الوصف لهلاك يحيى قبل زكريا عليهما السلام وأراد بالاستئناف أن يكون جواب سؤال مقدر تضمنه ماقبله فكانه لما قال فهب لى وليا قيل ماتصنع به فقال يرثنى فلم يكن داخلا فى المطلوب بالدعاء وقولك لا تشتم يكن خيرا لك أى ان لا تشتم

غيرها بوجود القرينة فى قوله بعد وفى غيرها القرينة ليس للاستغناء عن القرينة بل لان الحذف معها لا ينفك عن القرينة لانها نفسها قران ثم لا يخفى أن حذف الشرط من مباحث الايجاز وليس له تعلق بهذا المقام فالبحث عنه هنا من فضول الكلام (قوم مجزوما بان المضمرة مع الشرط) أى مع اضمار الشرط وفيه اطلاق الشرط على نفس الفعل وهو صحيح كما يطلق على نفس ان وعلى التعليق الحاصل بين الجملتين فهو مشترك وماذكره المصنف والشارح من أن الجزم بالاداة المقدرة مع فعل الشرط

مجزوما بان المضمر مع الشرط (كقولك) فى التمنى (ليت لى مالا أنفقه) أى ان ارزقه أنفقه (و) فى الاستفهام (أين بيتك أزرك) أى ان تعرفنيه أزرك (و) فى الامر (أكرمنى أكرمك) أى ان تكرمنى أكرمك (و) فى النهى (لا تشتمنى يكن خيرا لك) أى ان لا تشتمنى يكن خيرا لك وذلك لان الحامل للمتكلم

مضمون المذكور واما لازمه وقد مثل لما قدر فيه اللازم فى التمنى بقوله (كقولك) فى التمنى (ليت لى مالا أنفقه) بجزم أنفق فالمتمنى وهو أن يكون له المال هو الذى يقدر فيه الشرط لكن لما كان وجود المال بالارزاق عبر عنه به فقال فى تفسير الشرط (أى ان ارزقه أنفقه) وهو ظاهر (و) كقولك فى الاستفهام (أين بيتك أزرك) ولما كان المراد من الاستفهام تعريف المسؤل عنه وهو مكان البيت حتى كانه يقول عرفنى مكان بيتك قدر الشرط من معنى التعريف فقال (أى ان تعرفنيه) أى ان تعرفنى مكان بيتك أزرك فيه لما تقدم أن المسؤل عنه يكون سببا لما يترتب عليه فهذا مما قدر فيه اللازم نظرا للمسؤل عنه وقد يقال انه مما قدر فيه نفس المسؤل لان الاستفهام سؤال التعريف أى طلب التعريف (و) كقولك فى الامر (أكرمنى أكرمك) وظاهر أن المقدر ههنا شرط من الاكرام ولذلك قال فى تفسيره (أى ان تكرمنى أكرمك و) كقولك فى النهى (لا تشتمنى يكن خيرا لك) ولما كان المطلوب فى النهى الكف كان الترتب انما هو على نفى المنهى فلذلك قدر الشرط منفيا فقال (أى ان لا تشتمنى

يجوز أن يجزم بعدها المضارع وانما قال يجوز لانه لا يجب بل يجوز رفعه على الاستئناف وفى جازمه أقوال الاول ان كلا منها ضمن معنى حرف الشرط وفعله فمعنى أسلم تسلم ان تسلم وضمن أسلم معنى ان تسلم ونسب هذا للخليل وسيبويه واختاره ابن مالك الثانى أن جملة الشرط حذفت ونابت هذه الاشياء عنها فى العمل وهذا مذهب الفارسى والسيرافى وصححه ابن عصفور الثالث أن الجزم بلام مقدرة الرابع أنها مجزومة بشرط مقدر قبلها واختاره شيخنا أبو حيان أى قبل المجزوم وبعد هذه الامور وهذا هو الذى قاله المصنف فقوله يجوز تقدير الشرط بعدها أى بعد التمنى والاستفهام والامر والنهى وانما

أحد أقوال فى المسئلة وقيل ان الجازم نفس تلك الامور الاربعة من غير حاجة الى تقدير شرط أصلا وذلك لتضمنها فعل الشرط وأداته وقيل الجزم بهذه الامور لنيابتها عن فعل الشرط وأداته من غير تضمين وهذان القولان متقاربان وقيل ان الجازم لام مقدرة (قوله أى ان أرزقه الخ) اعلم أن الشرط المقدر اما نفس مضمون الطلب المذكور ان كان صالحا وأما لازمه وقد مثل المصنف لما قدر فيه اللازم فى التمنى بقوله كقولك الخ فالمتمنى وهو أن يكون له مال هو الذى يقدر شرطا لكن لما كان وجود المال بالرزق عبر عنه به ولما كان المراد من الاستفهام تعريف المسؤل عنه وهو مكان البيت حتى كانه يقول عرفنى مكان بيتك قدر الشرط من معنى التعريف على (قوله أى ان تعرفنيه الخ) الاظهر ان أعرفه لان السبب هو المعرفة سواء كانت بتعريف المخاطب أو بدونه (قوله ان لا تشتمنى) يفهم من تقدير المصنف الشرط فى الامثلة المذكورة أن الشرط يقدر من جنس ماقبله من اثبات أو نفى ففى لا تشتم يقدر ان لا تشتم كما قال المصنف لا ان تشتم وفى أكرمنى يقدر ان تكرمنى لا ان لم تكرمنى لان الطلب لا يشعر بذلك وشتم من باب ضرب ونصر كما فى القاموس (قوله وذلك) أى وبيان ذلك أى بيان تقدير الشرط بعد الاربعة المذكورة وحاصله ان هذه الاربعة للطلب والمتكلم بالكلام الطلبى اما ان يكون مقصوده المطلوب لذاته وهو نادر واما أن يكون مقصوده المطلوب لغيره بحيث يتوقف ذلك الغير على المطلوب فاذا ذكر بعد الكلام الطلبى مايصلح توقفه على المطلوب ظن المخاطب أن المطلوب مقصود لاجل ماذكر بعد الطلب لا لنفسه فيكون معنى الشرط ظاهرا فى الكلام الطلبى المصاحب لذلك الشئ الذى يصلح توقفه على المطلوب فناسب تقدير الشرط لوجود معناه فى الكلام

(قوله على الكلام الطلبي) أي بخلاف الكلام الخبري فان الحامل عليه افادة المخاطب لمضمونه أولازم مضمونه (قوله امالذاته) أي وهذا نادر (قوله اولغيره) أي أومقصود الغير ذاته بحيث يتوقف ذلك الغير على حصول ذلك المطلوب وهذا هو المناسب فقول الشارح على حصوله أي حصول المطلوب وقوله وهذا أي توقف ذلك الغير على حصول المطلوب هو معنى الشرط فاذا ورد جزاء عقب الامر نحو أكرمني أكرمك كان المطلوب مقصود الغيره فاكرام المخاطب للمتكلم مقصود لاجل اكرام المتكلم للمخاطب واذا اقتصر على ذلك الامر نحو أكرمني بلا زيادة كان محتملا لان يكون مقصودا لذاته ولا يكون مقصودا لغيره فاذا كان المطلوب مقصودا لذاته فلا يقدر الشرط بخلاف مااذا قصد لغيره (قوله لتوقف الخ) علة لقوله أولغيره أي أومقصودا للمتكلم لغيره لتوقف الخ (قوله وهذا معنى الشرط) أي لازمه اذ الشرط هو التعليق ويلزمه التوقف (قوله فاذا ذكرت الطلب) أي الكلام الطلبي وقوله بعده أي بعد ذلك الطلب وقوله ما أي شيأ وقوله يصلح

على الكلام الطلبي كون المطلوب مقصود المتكلم امالذاته أولغيره لتوقف ذلك الغير على حصوله وهذا معنى الشرط فاذا ذكرت الطلب وذكرت بعده مايصلح توقفه على المطلوب غلب على ظن المخاطب كون المطلوب مقصودا لذلك المذكور بعده لا لنفسه فيكون اذا معنى الشرط في الطلب مع ذكر ذلك الشيء ظاهرا ولما جعل النحاة الاشياء التي يضمر الشرط بعدها

يكن خبرا وذلك لما تقدم أن الطلب يقتضى أن المطلوب ان لم يكن طلبه لذاته فالامر يترتب عليه فاذا أتى بعد الطلب بما يصلح أن يترتب على المطلوب جزم جوابا لشرط مقدر دل عليه ذلك المطلوب أو جزم بذلك المطلوب لاقتضائه ذلك المترتب كما يقتضيه الشرط فناب عن الشرط أولتضمنه على ماتقدم من الخلاف في موجب جزم الجواب فذكر الشيء الذي يصلح للترتب على المطلوب بعد ذكر ذلك المطلوب الذي هو مضمون جملة الطلب يفهم ترتب ذلك الشيء على المطلوب من اثبات أونفي كما يترتب الجواب على الشرط ولهذا قيل ان الشرط يقدر من جنس ماقبله من اثبات أونفي ففي لا تشتم يقدر ان لا تشتم كما قال المصنف لا ان تشتم وفي أكرمني يقدر ان تكرمني لا ان لم تكرمني لان الطلب كما قررنا لا يشعر بذلك وقيل يجوز تقديره مخالفا بدلالة القرينة وعليه يجوز اذا قلت لا تعص تعاقب بجزم تعاقب على تقدير ان تعص تعاقب وكذا اذا قلت اترك الذنب تعاقب فيقدر ان لم تترك الذنب تعاقب ولكن تقدير الاثبات بعد النفي على هذا أشهر من العكس لان في النفي تعرضا لذلك المثبت وهو المنفي

حصل الجزم بعد الاربعة لان الشرط سبب للجزاء أعني سببا في الاعيان وان كان مسببا في الاذهان فتناسبا وبما ذكرناه يعلم الجواب من كونه لم يقع الجزم بعد النداء وان كان أيضا طلبا لانا نراعي في الطلب الذي يجزم جوابه أن يكون قصد منه فائدة سبب يترتب عليها والنداء ليس فيه طلب غير اقبال المخاطب وقد أورد على تقدير الشرط قوله عز وجل قل للذين آمنوا يغفروا فانه لو كان التقدير ان تقل لهم يغفروا لزم من القول الغفران وأجيب عنه بأن القول لهم سبب وقد يتخلف الغفران

توقفه أي توقف ذلك الشيء نحو أكرمك بعد أكرمني بأن قلت مثلا أكرمني أكرمك فقد ذكرت الطلب وهو أكرمني وذكرت بعده مايصلح توقفه على المطلوب الذي هو الاكرام المتعلق بالمخاطب بخلاف أين بيتك أضرب زيدا في السوق فان ضرب زيد في السوق لا يصلح أن يتوقف على معرفة البيت اللهم الا أن يكون المراد أضرب زيدا في السوق أمام بيتك (قوله غلب الخ) جواب اذا وكون فاعل غلب والمطلوب مثل أكرام المتكلم في المثال السابق (قوله لذلك) أي لاجل ذلك المذكور بعده وهو مايصلح توقفه على المطلوب (قوله لا لنفسه) أي لا لنفس

ذلك المطلوب (قوله فيكون اذا) أي اذا ذكر بعده مايصلح توقفه على المطلوب وغلب الخ (قوله معنى الشرط) وهو توقف الشيء على الشيء (قوله في الطلب) أي في الكلام الطلبي وهو متعلق بظاهرا الذي هو خبر يكون وقوله مع ذلك الشيء أي الذي يصلح توقفه على المطلوب وهو الجزاء وهو متعلق بالمطلوب أي فيكون معنى الشرط ظاهرا في الكلام الطلبي المصاحب لذكر ذلك الجزاء أي وحينئذ فناسب تقدير الشرط لوجود معناه في الكلام وقد يقال الكلام مستغن عن تقديره لتضمن الكلام الطلبي له فتأمل (قوله ولما جعل الخ) هذا جواب عما يقال ان المصنف قد ذكر أن الامور التي يقدر الشرط بعدها أربعة مع أن النحاة عدوها خمسة بزيادة العرض فاوجه مخالفة المصنف لهم وحاصل الجواب أن العرض لما كان مولدا من الاستفهام وليس مستقلا كان داخلا فيه فذكر الاستفهام مغن عنه والنحاة نظروا الى التفصيل فعدوها خمسة وان كانت ترجع لاربعة على جهة الاجمال

وأما العرض كقولك لمن تراه لا ينزل ألا تنزل تصب خيرا أى ان تنزل فهو لدمن الاستفهام وليس به لان التقدير انه لا ينزل فالاستفهام عن عدم النزول طلب للحاصل

(قوله خمسة) أى والحال أن المصنف ذكر أنها أربعة فربما يتوهم أن المصنف أغفل ذكر جزم الجواب بعد العرض الذى هو الخامس فى كلامهم ولا وجه له أشار الخ واعترض على الشارح بان النحاة جعلوا الاشياء التى يضمر الشرط بعدها أكثر من خمسة لان ظاهر عباراتهم تشمل الدعاء والالتماس والتحضيض بل والترجى عند بعضهم وكذلك الخبر الذى بمعنى الطلب نحو اتقى الله امرؤ فعل خيرا يثب عليه الا أن يقال كلام الشارح مبنى على قول من جعل الدعاء

خمسة أشار المصنف الى ذلك بقوله (وأما العرض كقولك ألا تنزل عندنا تصب خيرا) أى ان تنزل تصب خيرا (فمولد من الاستفهام)

فاذا ناسب الترتب عليه كان قريبا بخلاف الاثبات فلم يتضمن الشعور بالمنفى من حيث انه منفى ولما خيف أن يتوهم أن العرض أغفل ذكر جزم الجواب بعده مع أنه وارد بين أنه داخل فى الاستفهام فقال (واما العرض) وهو طلب الشئ طلبا بلا حث ولا تأكيد (كقولك ألا تنزل تصب خيرا) يعنى وكذا التحضيض وهو طلبه مع تأكيد وحث كقولك هلا تنزل تصب خيرا (ف)هو غير خارج عما ذكر لانه (مولد من الاستفهام) لانه لا يستفاد الا من آلته فهو داخل فى الاستفهام وينبغى له أن يذكر أن الترجى اذا جزم الجواب بعده فلالحاقه بالتمنى كما تقدم فهو داخل حكما فى التمنى أيضا وانما قلنا ان العرض داخل فى الاستفهام لانك اذا قلت ألا تنزل تصب خيرا مثلا فالهمزة فيه للاستفهام فى الاصل ومنع فى الحال من ارادة الاستفهام كون عدم النزول فى الحال وفى الاستقبال معلوما بقرينة من القرائن أو نزل منزلة المعلوم أو كون السؤال عنه لا يتعلق به الغرض والاستفهام انما يكون عن المجهول حالا أو استقبالا مع تعلق الغرض ولما تعذر الاستفهام الحقيقى للعلم أو لعدم تعلق الغرض

لمانع وقيل يغفر وا محكى بالقول وأصله اغفروا ولكنه جاء على المعنى كقوله قال زيد قام ويكون لفظه قت ومنه حلف زيد ليخرجن وانما قال لأخرجن ونظير الآية قوله تعالى قل للذين آمنوا يقيموا الصلاة وأما قوله تعالى فهب لى من لدنك وليا يرثنى على قراءة الرفع فقال الزمخشرى انه على الصفة وقال السكاكى انه على الاستئناف كانه قيل له ما تصنع به فقال يرثنى فلم يكن داخلا فى المطلوب بالدعاء ولا يكون صفة لما يلزم عليه من عدم استجابة الدعاء فان يحيى مات فى حياة زكريا عليهما الصلاة والسلام قلت يرد عليه شيآن أحدهما أن هذا المحذور الذى فر منه لازم له على قراءة الجزم فهما كان عذرا عنهما كان عذرا عن كونه صفة وعن استجابة الدعاء الثانى أن هذا الذى ذكره من عدم استجابة الدعاء لا يترتب عليه محذور بخلاف الاستئناف فانه يلزم عليه أن يكون أخبر بأنه يرثه فيلزم الخلف وهو ممتنع فى هذا المحل وأجيب عن هذا بأنه لا يلزم الخلف بل يلزم عدم ترتب الغرض فان التقدير أطلبه ليرثنى وفيه نظر وانما الصواب أن المراد ارث العلم والنبوة كما ذكره المفسرون والسلف وقد وقع ذلك واستجيبت دعوته صلى الله عليه وسلم وحصل له مقصوده بتمامه قبل موت يحيى عليهما الصلاة والسلام ص (وأما العرض الى آخره) ش العرض كقولك ألا تنزل تصب خيرا تقدم أنه مولد عن الاستفهام

والالتماس داخلين فى الامر بناء على أنه طلب فعل غير كف فقط وعلى قول من يقول لا اجزاء للترجى ولا جزم بعده أو أنفر أى دخول الترجى فى التمنى والتحضيض فى العرض كذا قيل وفيه أن هذا الجواب لم يتم بالنظر لورود الخبر الذى بمعنى الطلب (قوله أشار المصنف الى ذلك) أى الى رد ذلك الى رد جعلها خمسة وانه كان عليهم أن يجعلوها أربعة لان العرض مولد من الاستفهام (قوله وأما العرض) أى وهو طلب الشئ طلبا بلا حث وتأكيد أى وكذا التحضيض وهو طلبه مع تأكيد وحث كقولك هلا تنزل تصب خيرا فهما مولدان من الاستفهام لانهما لا يكونان الا مع آلته فيكونان داخلين فيه فذكره مغن عنهما

(قوله فمولد من الاستفهام) أى الانكارى لانه فى معنى النفى وقد دخل على فعل منفى فيفيد ثبوت الطلب ولا شك أن الاستفهام الانكارى أصله الحقيقى حمل على الانكار لمناسبة المقام المقتضى لاظهار محبة ضد مدخوله فالعرض مولد من الاستفهام الحقيقى وان كان بواسطة فسقط ما يقال ان الذى يقدر الشرط بعده الاستفهام الحقيقى والعرض لم يتولد منه وانما تولد من الانكارى وحينئذ فلا يكون ذكر الاستفهام مغنيا عن العرض كذا قرر شيخنا العدوى وبما علمت من أن هذا الاستفهام انكارى وأن انكار النفى اثبات ظهر لك صحة تقدير الشرط مثبتا بعده لان الشرط المقدر بعد هذه الاشياء يجب أن يكون من جنسها أعنى الاثبات والنفى فلا يجوز تقدير المثبت بعد المنفى وبالعكس خلافا للكسائى المجوز لذلك تعويلا على القرينة وليس

وهو محال وتقدير الشرط في غير هذه المواضع لقرينة جائز أيضا كقوله تعالى فالله هو الولي أي ان أرادوا وليا بالحق فالله هو الولي بالحق لا ولي سواه وقوله ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من اله اذن لذهب أي لو كان معه اله اذن لذهب

(قوله وليس) أي العرض (قوله لان الهمزة فيه) أي في المثال المذكور الممثل به للعرض وحاصله أن الهمزة في المثال المذكور للاستفهام دخلت على فعل منفي ويمتنع حمله على حقيقته وهو الاستفهام عن عدم النزول للعلم به فحمل على الانكار لعدم النزول فتولد منه عرض النزول على المخاطب وطلبه منه (قوله امتنع حمله) أي حمل الاستفهام في المثال (قوله العلم بعدم النزول) أي والاستفهام الحقيقي انما يكون عند الجهل وقد يقال ان العلم بعدم النزول في الحال لا يمنع أن يراد حقيقة الاستفهام عن عدم النزول في المستقبل كما تقول لمن تعلم عدم سفره الآن أتسافر غدا الا أن يقال هذا تعليل لعدم ارادة الاستفهام عن عدم النزول في الحال وفي الكلام مقدمة مطوية وهي وليس المراد الاستفهام عن عدم النزول في المستقبل اذ السؤال عنه لا يتعلق به غرض والاستفهام انما يكون عن المجهول حالا أو استقبالا مع تعلق الغرض به (قوله مثلا) راجع للنزول أي أو للعلم بعدم الحديث (قوله فتولد عنه) أي عن امتناع حمل الاستفهام على حقيقته

(قوله قرينة الحال) أي وهو العلم بعدم النزول والاضافة للبيان وقوله فتولد منه أي بواسطة حمله على الانكار لان انكار النفي يتولد منه طلب ضده ومحبته ففي المثال المذكور انكار عدم النزول يتضمن طلب النزول وعرضه على المخاطب فيكون اللفظ الموضوع لطلب الفهم مستعملا في طلب الحصول (قوله وطلبه منه) تفسير لما قبله (قوله ويجوز تقدير الخ) لما ذكر المصنف تقدير الشرط بعد الامور الاربعة السابقة أشار الى تفهم الحكم وانه جائز في غيرها أيضا تكثيرا للفائدة وتأنيسا بتقديره

وليس شيأ آخر برأسه لان الهمزة فيه للاستفهام دخلت على فعل منفي امتنع حمله على حقيقة الاستفهام للعلم بعدم النزول مثلا فتولد عنه بمعونة قرينة الحال عرض النزول على المخاطب وطلبه منه (ويجوز) تقدير الشرط (في غيرها) أي في غير هذه المواضع (لقرينة) تدل عليه (نحو أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولي أي ان أرادوا أولياء بحق) فالله هو الذي يجب

حمل على الانكار بقرينة اظهار محبة ضد مدخولها ومعلوم أن انكار النفي يتولد منه طلب ضده ومحبته فتضمن الكلام طلب النزول وعرضه على المخاطب ولكن يرد على هذا أن الطلب الذي هو العرض لم يتولد من الاستفهام الحقيقي الذي نحن بصدده وانما تولد من مجازيه الذي لم يذكر أن الجواب يجزم بعده تأمله ثم ذكر أن تقدير الشرط لا يختص ببعدية الامور الاربعة السابقة فقال (ويجوز) تقدير الشرط مع الاتيان بالجواب (في غيرها) أي بعد غير هذه الاربعة (لقرينة) دلت على ذلك وذلك (نحو) قوله تعالى (أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولي) فقوله تعالى فالله هو الولي جواب شرط مقدر (أي ان أرادوا أولياء بحق) فالله هو الذي يجب أن يتولى وحده ويعتقد أنه هو المولى والسيد لا يشاركه أحد في ذلك والقرينة وجود الفاء وابية في الجملة مع دلالة أداة الاستفهام

فلذلك يجزم الفعل في جوابه كما يجزم في جواب الاستفهام وانما لم يقل انه استفهام لانه لا يريد نقل ما في الخارج لما في الذهن فانه عارف قلت وقد تقدم أنه يمكن رجوعه الى الاستفهام وكان المصنف يريد أنه لما كان صيغة استفهام ألحق بالاستفهام وكلام غيره يقتضي أنه نوع خامس من الطلب يجزم الجواب بعده كما يجزم بعد الاربعة ص (ويجوز في غيرها لقرينة) ش أي يجوز في غير هذه الامور تقدير الشرط نحو فالله هو الولي التقدير ان أرادوا وليا بحق فالله هو الولي لا غيره والفاء هي القرينة

(قوله في غيرها) أي بعد غيرها (قوله أي في غير هذه المواضع) يعني التي جزم فيها المضارع فلا يرد أن قوله أم اتخذوا للاستفهام فيكون داخلا فيما سبق لان الاستفهام هنا غير حقيقي بل توبيخي بمعنى لا ينبغي أن تتخذ غير الله وليا والذي مر الاستفهام الحقيقي (قوله لقرينة تدل عليه) وذلك كالفاء في الآية الداخلة على الجملة الاسمية فانها تدخل في تلك الحالة على جواب الشرط مع دلالة الاستفهام في الجملة قبلها على انكار اتخاذ سواه تعالى وليا (قوله فالله هو الولي) هذه الجملة دليل جواب الشرط المحذوف أي ان أرادوا أولياء بحق فليتخذوا الله وحده لانه هو الولي لا نفس الجواب وذلك لان ولايته سبحانه وتعالى وجوبها ثابت مطلقا اي سواء أرادوا اتخاذ ولي أم لم يريدوه وحينئذ فارادة الولي لا تكون سببا في كون الله تعالى هو الولي فلا معنى لتعليقه على ذلك الشرط ثم ان تعريف المسند وضمير الفصل لقصر الافراد كما يشير له قول الشارح فالله هو الذي يجب أن يتولى وحده لان الآية نزلت في حق المشركين القائلين بشركة الغير مع الله في كونه وليا معبودا بالحق وليس لقصر القلب على ما وهمه بعضهم وهذا الوهم نشأ له من قوله تعالى أم اتخذوا من دونه ورد عليه بان لفظ دون تستعمل للافراد أيضا (قوله أي ان أرادوا أولياء بحق) أي بلا فساد ولا خلل وصفا وذاتا لا حالا وما لا

(قوله أن يتولى) بضم الياء أى يتخذ وليا وقوله ويعتقد الخ تفسير لما قبله (قوله وقيل الخ) وجه مقابلة هذا لما قاله المصنف أن المصنف يجعل الفاء فى الآية رابطة لجواب شرط مقدر وهذا القيل يجعل الفاء للتعليل وليست عاطفة لجملة على جملة أخرى ولا حاجة الى تقدير الشرط وحاصل هذا القيل أن الاستفهام هنا انكارى بمعنى النفى والنفى هنا يصح أن يترتب عليه ما بعد الفاء ترتب العلة على المعلول والسبب على المسبب اذ لا شك أنه لو قيل لا ينبغى أن يتخذ غير الله وليا بسبب أن الله هو الولى بحق كان المعنى صحيحا وحينئذ فلا داعى لتقدير الشرط لعدم الحاجة اليه وحينئذ فالفاء للسببية عطفت جملة السبب على المسبب (قوله انكار توبيخ) كذا فى بعض النسخ وفى بعضها انكار توبيخى وهذا لا خلاف فيه على القولين وذلك لان أم منقطعة بمعنى بل والاصل بل اتخذوا والاستفهام للانكار

وأولياء نكرة فى سياق النفى فتفيد العموم وحينئذ فيكون قوله أم اتخذوا من دونه أولياء انكارا لكل ولى غير الله سبحانه وتعالى من غير خلاف بين القولين وانما الخلاف فى الفاء هل هى لمجرد العطف كما هو هذا القول أو أنها رابطة لجواب الشرط المقدر كما يقول المصنف فمحط المخالفة بين القولين قول الشارح وحينئذ يترتب الخ (قوله بمعنى انه لا ينبغى الخ) أشار الى أن هذا الاستفهام الانكارى بمعنى النفى وأن المنفى انما هو الانبغاء لا الاتخاذ لانه واقع (قوله وحينئذ) أى وحين اذ كان ذلك الاستفهام انكاريا بمعنى النفى (قوله يترتب عليه الخ) أى ترتب السبب على المسبب بحسب الوجود أو ترتب المسبب على السبب بحسب العلم (قوله كما يقال الخ) هذا تنظير بمتفق عليه وذلك لان الفاء هنا للسببية لترتب ما بعدها على ما قبلها ترتب العلة على المعلول وليست رابطة لجواب شرط مقدر فمثلها الفاء فى الآية لان أم اتخذوا فى معنى لا ينبغى أن يتخذوا (قوله وفيه نظر) أى فى ذلك القيل نظر (قوله اذ ليس كل ما فيه معنى الشئ) ما نكرة واقعة على اللفظ (٢) وفيه صفة لها وقوله معنى الشئ فاعل بالظرف والشئ مضاف اليه وهو واقع على اللفظ أيضا وقوله حكمه بالنصب خبر ليس والضمير المضاف اليه يرجع الى ما وحكمه الثانى منصوب على أنه مفعول مطلق أى ليس حكمه كحكمه وضميره راجع للشئ أى ليس كل لفظ فيه معنى لفظ آخر حكمه كحكم ذلك اللفظ الآخر مثلا الهمزة التى للانكار فى قوله أم اتخذوا وان كان فيها معنى لا ينبغى لكن ليس حكمها حكم لا ينبغى لان الفاء بعد لا ينبغى للتعليل بخلافها بعد أم اتخذوا

(٢) الصواب أن حكمه حكم الخ جملة اسمية خبر ليس اه مصححه

أن يتولى وحده ويعتقد أنه المولى والسيد وقيل لا شك أن قوله أم اتخذوا انكار توبيخ بمعنى أنه لا ينبغى أن يتخذ من دونه أولياء وحينئذ يترتب عليه قوله تعالى فالله هو الولى من غير تقدير شرط كما يقال لا ينبغى أن يعبد غير الله فالله هو المستحق للعبادة وفيه نظر اذ ليس كل ما فيه معنى الشئ حكمه حكم ذلك الشئ

فى الجملة قبلها على انكار اتخاذ سواه تعالى أولياء فيفهم منه صريحا أن من أراد اتخاذ سواه تعالى فهو فى ضلال وهلاك ويفهم منه ضمنا أن من أراد ما لا تواء معه وأراد الاستمساك بالعروة التى لا تنفصم فليتخذ الله تعالى وليا دون غيره فحذف الشرط وأتى بلازم الجواب فى موضعه فأصل الكلام على هذا ان أرادوا أولياء بلا بطلان أى بلا فساد وخلل وصفاء وذا ناوحالا ومآلا فليتخذوا الله تعالى وليا لانه تعالى هو الولى المنفرد بالقدرة العامة والمشيئة التامة والعزة الباهرة وصح الجواب بمضمون الجملة لكونه علة للجواب كما قدرنا وعلى هذا لا يرد أن يقال لا يصح الجواب بالجملة الاسمية عن الشرط لمضيه ودلالتها على الدوام مع أن ارادة الولى لا يكون سببا فى كون الله تعالى هو الولى وانما قلنا ان هذا ليس مما تقدم لان الاستفهام الحقيقى لا يصح هنا وانما المراد به الانكار بمعنى لا ينبغى أن يتخذوا غير الله تعالى وليا ولاجل أن هذا معنى الكلام قيل لم لا يصح أن يترتب فالله هو الولى على هذا المعنى فتكون الفاء للتعليل والتسبيب فكانه قيل لا ينبغى أن يتخذ من دون الله وليا بسبب أن الله هو الولى والسيد فلا يتخذ غيره فحينئذ لا يحتاج الى تقدير الشرط المذكور كما لا يقدر فى قولك مثلا لا ينبغى لك أن تعبد سوى الله تعالى فالله هو المعبود أى انما كان لا ينبغى لك ما ذكر بسبب أن الله تعالى هو المعبود بحق وعطف الجملة السببية على مسببها موجود وأتى ما يعرف منه ذلك ان شاء الله تعالى فى الفصل والوصل ورد بان الكلام اذا كان بمعنى كلام آخر لا يلزم فيه أن يكون كهو فى كل شئ لجواز أن يخالفه فى بعض

فى ذلك وحذف الجملة الشرطية أطلق الجمهور جوازه فأما حذفها وبقاء ان فالاكثرون على الجواز وذهب بعضهم الى أنه لا يحذف الفعل الا مع بقاء لا التى قبله منفيا بها وهو الذى ذكره الشيخ أبو حيان فى تفسير قوله تعالى فتاب عليكم وان كان اختار فى شرح التسهيل الجواز مطلقا ويجب أن يستثنى من عبارة من تكلم على حذف فعل الشرط ان سيفا فسيف وان أحد من المشركين استجارك فالكلام حينئذ انما هو فى حذف جملة الشرط بأسرها وأما حذفها مع ان فالزمخشرى كثير الاستعمال له ورد عليه الشيخ

والطبع

والطبع المستقيم شاهد صدق على صحة قولنا لا تضرب زيدا فهو أخوك بالفاء بخلاف أتضرب زيدا فهو أخوك استفهام انكار فانه لا يصح الا بالواو اوالحالية (ومنها) أى من أنواع الطلب (النداء)

اللوازم فانك اذا قلت مثلا أتضرب زيدا على ان الاستفهام للانكار لم يصح أن تعطف عليه قولك فهو أخوك بالفاء وانما يصح فيه وهو أخوك على الحالية مع أنه بمعنى لا تضرب زيدا وهذا الكلام أعنى قولك لا تضرب زيدا لما كان اخبارا فى المعنى لانه بمعنى لا ينبغى أن تضرب يصح أن تعطف عليه الجملة المذكورة فتقول لا تضرب زيدا فهو أخوك بلا تقدير شرط والشاهد فى صحة هذا الكلام وهو لا تضرب زيدا فهو أخوك دون أتضرب زيدا فهو أخوك الذوق الناشئ عن تتبع الاستعمال ونوقش هذا التنظير بأن أتضرب زيدا انكار لنفس الضرب وقولك لا ينبغى أى لا يليق أن تضرب زيدا الذى هو معنى المفسر به وهو لا تضرب اذ الانكار معناه النفى ولو فسر هنا بالنهى تجوزا كما أشرنا اليه انكارا للانبغاء وللياقة الضرب وهما مختلفان فلم يتحقق كونهما بمعنى حتى يتحقق بذلك أن الكلامين قد يكونان بمعنى و يختلفان فى اللوازم والاستدلال حيث بطل فيه هذا التنظير يعود دعوى ثم منع قولنا أتضرب زيدا فهو أخوك على أن تكون الجملة للعطف قد لا يسلم كما فى قوله

* أحاولت ارشادى فعقلى مرشدى * اذ لا يحسن التقدير هنا ولكن هذا لا يرد على المصنف لانه انما ادعى جواز التقدير وانما يرد على من حمل كلامه على وجوب التقدير تأمله والله أعلم (ومنها) أى ومن أنواع الطلب (النداء) وهو طلب الاقبال حسا أو معنى بحرف نائب مناب أدعو سواء كان ذلك الحرف ملفوظا كياز يد أو مقدرا كيوسف أعرض عن هذا ولا يجزم الفعل بعده جوابا لان مفاد الحرف ومدلوله أدعو وأما الاقبال فهو مطلوب باللزوم لان الانسان انما يدعى للاقبال فليس فيه ما هو كالتصريح بالشرط كما فى الطلب السابق بخلاف ما لو صرح بالفعل فقيل أقبل جاز جزم الفعل بعده جوابا بأن يقال مثلا أعلمك وهذا انما يعلم به أن الشئ الضمنى ليس كالصريح وأيا وهيا من حروفه للبعيد وقد ينزل القريب كالبعيد لغفلة أو نوم أو لتنزيل المنادى منزلة ذى غفلة لعظم الامر المدعو له

أبو حيان حيث قدر ان فعلتم فتاب عليكم بان حذف حرف الشرط وفعله لا يجوز الا بعد الامر ونحوه مما يجزم فى جوابه غير أن الشيخ نقل عند قوله تعالى فيقسمان بالله ان ارتبتم عن الفارسى جواز ذلك وتقديره كما قيل فيقسمان قال وفيه تكلف ولم يمنعه وكذلك نقله عن الزمخشرى فى تقديره فى قوله تعالى فالله هو الولى ولم ينكره قال السكاكى وغيره بحذف الجزاء كقوله تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله الآية وذكر غيره أنه يحذف الشرط والجزاء معا قال الشاعر

قالت بنات العم ياسلمى وان * كان فقيرا معدما قالت وان

ونص ابن مالك وابن عصفور على أن ذلك ضرورة وغيرهما أطلق الجواز هذا اذا حذف امع بقاء ان فان حذفت ان أيضا فالظاهر جوازه اذا دل عليه دليل ص (ومنها النداء الخ) ش أى الخامس من أنواع الانشاء النداء وحقيقته طلب اقبال المدعو على الداعى بأحد حروف مخصوصة وأحكامه معلومة

(قوله والطبع) أى العقل (قوله لا تضرب زيدا) بضم الباء على أن لا نافية أى لا ينبغى أن تضربه وقوله بالفاء أى التعليلية العاطفة لجملة خبرية على مثلها (قوله استفهام انكار) أى حال كونه استفهام انكار بمعنى لا ينبغى (قوله فانه لا يصح الا بالواو اوالحالية) أى لا بالفاء لما فيه من عطف الجملة الخبرية على الانشائية وان كان الاستفهام بمعنى النفى فقولنا أتضرب زيدا فى معنى لا تضرب زيدا أى لا ينبغى أن تضربه واعترض على ما ذكره الشارح من عدم صحة الفاء بقول أبى تمام

أحاولت ارشادى فعقلى مرشدى
أم اشتقت تأديبى فدهرى مؤدبى

وأجيب بأن مراد الشارح عدم صحة مثل قولنا أتضرب زيدا فهو أخوك على أن تكون الفاء تعليلا للنفى الضمنى والشاهد بذلك هو الذوق السليم كما ذكره العلامة السيد فى شرح المفتاح ولا نقض لذلك بقول أبى تمام لجواز أن تكون الفاء فيه تعليلا للنفى المقدر أى لا حاجة الى ارشادك لان عقلى مرشدى كما ذكر وامثله فى قوله تعالى أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا التقدير لا جدوى للتحسر وقوله فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا وقد علل السيد فى شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء فى قوله تعالى أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولى للتعليل لانه ليس بمعنى الماضى فلا يصح أن يعلل به ما هو ماض وفيه بحث اذ يكفى فى صحة التعليل استفادة الدوام من الجملة الاسمية التى خبرها صفة مشبهة بمعونة المقام لشموله الماضى على أن القرينة قائمة بأن مصب الانكار اتخاذ غير الله وليا من غير تقييد بزمان فتدبر اه فنرى

(قوله وهو طلب الاقبال) أى طلب المتكلم اقبال المخاطب حسا أو معنى فالاول كيازيد والثانى نحو ياجبال ويا سماء والمراد الطلب اللفظى لانه هو الذى من أقسام الانشاء (قوله بحرف) الباء للآلة (قوله نائب مناب أدعو) أى ولكون الحرف نائبا مناب أدعو لا يجزم الفعل بعده جوابا ولا يقال ان فيه دلالة على طلب الاقبال فكانه قيل أقبل وحينئذ فيجزم الفعل فى جوابه لانا نقول مفاد الحرف ومدلوله أدعو وأما الاقبال فهو مطلوب باللزوم لان الانسان انما يدعى للاقبال فليس فيه ماهو كالتصريح بالشرط كما فى الطلب السابق بخلاف مالو صرح بالفعل فقيل أقبل جاز جزم الفعل جوابا بأن يقال مثلا أعلمك ومن هذا تعلم أن الشئ الضمنى ليس كالصريح اه يعقوبى ومن هذا يعلم أن جعل النداء من أقسام الطلب لدلالته على طلب الاقبال لزوما تأمل وأعلم أن الحروف التى يطلب بها الاقبال النائبة مناب أدعو خمسة منها أيا وهيا وهما موضوعان لنداء البعيد وقد ينزل غير البعيد وهو الحاضر منزلة البعيد لكونه نائما أو ساهيا حقيقة فيجعل كل واحد من النوم والسهو بمنزلة البعد فى اعلاء الصوت أو لتنزيل المنادى منزلة ذى غفلة لعظم الامر المدعو له حتى كان المنادى غافل عنه مقصر لم يف بما هو حقه من السعى والاجتهاد الكلى فيستعملان له فتقول مثلا هيا فلان تهيأ للحرب عند حضوره ومنها أى والهمزة موضوعان لنداء القريب وقد ينزل البعيد منزلة القريب ويستعملان فيه تنبيها على أنه حاضر فى القلب لا يغيب عنه أصلا حتى صار كالمشهود الحاضر كقوله

أسكان نعمان الاراك تيقنوا * بانكم فى ربع قلبى سكان

ومنها يا واختلف فيها فقال ابن الحاجب انها حقيقة فى القريب والبعيد لاستعمالها فيهما على السواء ودعوى المجاز فى أحدهما خلاف الاصل وقال الزمخشرى انها حقيقة فى البعيد ولا تستعمل فى القريب الا مجازا لتنزيله منزلة البعيد اما الاستبعاد الداعى نفسه عن مرتبة المنادى أى تصور نفسه فى مكان بعيد عن تلك الحضرة كقولنا يا الله مع أنه أقرب الينا من حبل الوريد أو للتنبيه على عظم الامر المدعو اليه وعلو شأنه حتى كان المنادى مقصر فى أمره غافل عنه مع شدة حرصه على الامتثال نحو يا أيها الرسول بلغ أو للحرص على اقبال المنادى أى الرغبة والرضا بذلك فصار اقباله كالبعيد لان النفس اذا اشتد حرصها على الشئ صارت كل ساعة قبل وقوعه فى غاية البعد فتقول ياغلام بادر بالماء فانا عطشان ونحو ياموسى أقبل أو للتنبيه على بلادة المنادى فكانه بعيد من التنبيه لا يسمع نحو تنبه يا أيها الغافل واسمع أو لانحطاط شأنه فكأنه بعيد عن مجلس الحضور نحو من أنت ياهذا (قوله لفظا أو تقديرا) أى حالة كون ذلك الحرف ملفوظا به كيازيد أو مقدرا نحو يوسف أعرض عن هذا (قوله أى صيغة النداء) من اضافة الدال للمدلول (قوله فى غير معناه) أى الاصلى فيكون استعمال صيغته فى ذلك الغير مجازا واعلم أن بيان حقيقة النداء وظيفة لغوية ومجازاته بيانية ونكات اختيار الحقيقة أو مجاز من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا المبحث اه أطول (قوله وهو طلب الاقبال) أى الطلب المتقدم فالاضافة للعهد وهذا بيان لمعناه الاصلى (قوله كالاغراء) هو الحث على لزوم الشئ وهذا بيان لغير معناه (قوله لمن أقبل) أى اليك أو الى من حضر معك (قوله يتظلم) حال من فاعل أقبل أى مظهرا لظلم أحد له وبث الشكوى به

وهو طلب الاقبال بحرف نائب مناب أدعو لفظا أو تقديرا (وقد تستعمل صيغته) أى صيغة النداء فى غير معناه وهو طلب الاقبال (كالاغراء فى قولك لمن أقبل يتظلم

حتى كان المنادى غافل فيه مقصر فيستعملان له فتقول مثلا هيا فلان تهيأ للحرب عند حضوره وأى والهمزة منها للقريب وقد ينزل البعيد كالقريب لحضوره فى القلب فصار كالمشهود الحاضر كقوله * أحبيب القلب عنى لا تزول * وأما يا منها فقيل تكون لهما معا وقيل مختصة بالبعيد فلا تستعمل فى القريب الا لتنزيله منزلة البعيد اما لاستبعاد الداعى نفسه عن حال المنادى كقولنا يا الله مع أنه أقرب الينا من حبل الوريد واما لاستعظام الامر المدعو له حتى كان المنادى مقصر فى أمره غافل عنه كما تقدم كقولك ياهذا قم على لسان الجد فى أمر ربك ولو كان المنادى كذلك واما للحرص على اقباله فصار اقبال المنادى كالبعيد لان النفس اذا اشتد حرصها على الشئ صارت كل ساعة قبل وقوعه فى غاية البعد فتقول ياغلام بادر بالماء فأنا عطشان واما للبلادة فكانه بعيد لا يسمع فتقول تنبه أيها الغافل واما لانحطاط شأنه فكأنه بعيد عن مجلس الحضور فتقول من أنت ياهذا (وقد تستعمل صيغته) أى صيغة النداء (فى غير معناه) الاصلى وهو طلب الاقبال وذلك (كالاغراء) وهو الحث على لزوم الشئ كما (فى قولك لمن أقبل) اليك أو الى من حضر معك حال كون ذلك المقبل (يتظلم) أى يظهر

فى النحو وقد يستعمل فى غير معناه مجازا فمن ذلك الاغراء وهو فى الاصطلاح الزام المخاطب العكوف على ما يحمد عليه والمراد به هنا الابتلاء وقد تستعمل فيه صيغة النداء كما تقول لمن يتظلم ويتشكى من الظلم يامظلوم

قوله قصدا) حال من الكاف فى قولك أى كقولك هذا اللفظ حال كونك قاصدا باغرائه (قوله وحثه على زيادة التظلم) تفسير لاغرائه والتظلم هو الشكاية من الظلم وعبر بالزيادة لان أصل التظلم حاصل منه (قوله الشكوى) يقال شكوت فلانا شكوة وشكوى وشكاية اذا أخبرت عنه بسوء فهو مشكى ومشكو (قوله لان الاقبال حاصل) علة لمحذوف أى ولست قاصدا بقولك يامظلوم طلب اقباله لان الاقبال حاصل والحاصل لا يحصل والحاصل أن قولك يامظلوم لمن جاء يتظلم ليس المراد به طلب الاقبال لكونه حاصلا وانما الغرض به اغراء ذلك المتظلم على زيادة التظلم وبث الشكوى وحينئذ فاللفظ الموضوع لطلب اقبال المخاطب على المتكلم مستعمل فى طلب اقباله على الامر الذى ينادى به له على جهة المجاز المرسل والعلاقة الاطلاق والتقييد (قوله والاختصاص) هو فى الاصل قصر الشئ على الشئ وفى الاصطلاح تخصيص حكم علق بضمير باسم ظاهر صورته صورة منادى أو معرف بأل أو بالاضافة أو بالعلمية فمثال كون الدال على التخصيص المذكور صورة المنادى قولك أنا أفعل كذا أيها الرجل ومثال المعرف بأل قولك نحن العرب أسخى من بذل ومثال الاضافة نحو قوله عليه الصلاة والسلام نحن معاشر الانبياء لا نورث ومثال العلمية

يامظلوم) قصدا الى اغرائه وحثه على زيادة التظلم وبث الشكوى لان الاقبال حاصل (والاختصاص فى قولهم أنا أفعل كذا أيها الرجل) فقولنا أيها الرجل

ظلم الغير له ويبث الشكوى به (يامظلوم) فانك لا تريد بقولك يامظلوم طلب اقباله حسا أو معنى لحصوله وانما أردت اغراءه وحثه على زيادة التظلم الذى هو بث الشكوى وكثيرا ما يؤكد المراد بالتكرار فيقال يامظلوم يامظلوم فى حال تظلمه اظهار الرحمته وتحريكا لدعايته على الشكوى بذكر ظلامه على وجه النداء أو بجملة تتضمن معناه كان يقال يامظلوم اشتك فهذا موضع الشكوى والعلاقة بين النداء وبين الاغراء المستعمل هو فيه أن الاغراء ملزوم للاقبال اذ لا معنى لاغراء غير المقبل معنى بأن يكون بحيث لا يسمع (و) كـ (الاختصاص) وهو فى الاصل معلوم وفى الاصطلاح أن يؤتى بما يدل على تخصيص حكم معلق بضمير التكلم بشرط أن يكون الدال على ذلك التخصيص صورة منادى أو معرفا بال أو بالاضافة أو بالعلمية أما صورة المنادى فكما (فى قولهم أنا أفعل كذا أيها الرجل) فان أيها الرجل أصله أن يستعمل دالا على تخصيص المعين لطلب الاقبال منه ولو كان هو المتكلم عند قصد تجريد منادى من نفسه مبالغة كما هو الاصل فى هذا المثال ثم نقل لمطلق التخصيص لا بقيد كونه لطلب الاقبال فهو كالمجاز المرسل فيه فيد تخصيص مدلوله المعبر عنه بالضمير بحكم ذلك الضمير ولما نقل من النداء التزم فيها حكم المنقول عنه من بناء أى على الضم كالنكرة المقصودة واتباع المحلى بال اياها بالرفع على أنه صفة من جهة المعنى فهذا مما يتبع فيه الرفع البناء ولو كان محله فى الحالة الراهنة النصب على المفعولية بتقدير فعل

يامظلوم فانه ليس نداء حقيقة لان الغرض أن المخاطب أقبل يتظلم ولكنه ترغيب له فى شكوى الظلم ومن ذلك الاختصاص كقوله أنا أفعل أيها الرجل وغفر الله لنا أيتها العصابة أى مخصصا به دون الرجال

كقوله * بنا تميما يكشف الضباب * والدلالة على التخصيص المذكور بذى العلمية نادر فى كلامهم ثم ان الغرض من الاختصاص اما الافتخار كما اذا تضمن التخصيص بذلك الحكم الترفع كما فى قولك نحن العرب أقرى الناس للضيف ونحو على أيها الجواد يعتمد الفقير أو المسكنة والتواضع كما فى قولك أيها المسكين أطلب المعروف ونحو انى أيها العبد فقير الى الله أو مجرد تأكيد مدلول الضمير كقولك أنا أيها الرجل أتكلم فيما يتعلق بصالحي (قوله أنا أفعل كذا أيها الرجل) أنا مبتدأ وجملة أفعل كذا خبره وأى مبنى على الضم فى محل نصب بمفعول لمحذوف وجوبا أى أخص والرجل بالرفع نعت لاى باعتبار لفظها والجملة فى محل نصب على الحال واعلم أنك اذا قلت يا أيها الرجل كانت يا لطلب الاقبال وأيها منادى مبنى على الضم فى محل نصب والرجل نعت لاى وفى الحقيقة هو المنادى وأى وصلة لندائه ومفيدة لتخصيص المنادى بطلب الاقبال الذى استفيد من يا فاذا قلت أنا أكرم الضيف أيها الرجل كان معناه أنا أكرم الضيف فى حال كونى مختصا من بين أفراد الرجال باكرام الضيف فقولك أيها الرجل أفاد تخصيص مدلول الرجل بالاكرام الذى نسب لمدلول أنا وهو المتكلم فقولك أيها الرجل بيان لمدلول أنا فأصل أيها الرجل كما علمت فى حال النداء تخصيص المنادى بطلب الاقبال فأطلق عن قيده وهو طلب الاقبال ثم قيد ذلك التخصيص بما نسب لمدلول الضمير كالاكرام فيكون مجازا مرسلا علاقته الاطلاق والتقييد وظهر لك أن المجاز فى أيها وأنت خبير بأن هذا خروج عن الموضوع اذ كلامنا فى استعمال صيغة النداء كيا فى غير معناه مجازا وهنا الذى استعمل فى غير معناه الاصلى ايها الرجل وهو ليس صيغة النداء كما لا يخفى وأجيب بأن أيا لما كثر استعمالها مع أدوات النداء نزلت منزلة أدواته كذا قرر شيخنا العدوى رحمه الله

(قوله أصله) أى الاصل فيه أن يستعمل فى مقام تخصيص المنادى بطلب الخ أى ولو كان المنادى هو المتكلم وذلك عند قصده تجريد منادى من نفسه مبالغة كما هو الاصل فى هذا المثال (قوله ثم جعل) أى أيها الرجل مجردا عن طلب الاقبال أى بنقله لمطلق التخصيص لان المتكلم لا يطلب اقبال نفسه فان هذا الباب يجئ فى المتكلم اما وحده أو مع الغير (قوله ونقل) أى ثم نقل بعد التجريد عن طلب الاقبال الى تخصيص مدلوله بما نسب اليه وحينئذ فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق والتقييد فأيها الرجل خبر مستعمل بصورة النداء تجوزا كما استعمل الامر بصيغة الخبر نحو أحسن بزيد والخبر بصيغة الامر نحو والوالدات يرضعن (قوله الى تخصيص مدلوله) أى مدلول أيها الرجل وهو ذات المتكلم هنا المعبر عنها بالضمير (قوله بما نسب اليه) أى بالحكم الذى نسب اليه وربطبه كأفعل كذا فى المثال المذكور والجار والمجرور متعلق بتخصيص وضمير اليه للمدلول وانما كان الحكم الذى هو أفعل كذا منسوبا بالمدلول أى ومرتبطا به لما علمت أن مدلولها المتكلم المعبر عنه بالضمير وقد أخبر بذلك الحكم عن الضمير (قوله اذ ليس المراد الخ) علة لقوله ونقل الخ أى وانما نقل عن أصله لما ذكر لانه ليس الخ واذا كان المراد من أى ووصفها مادل عليه ضمير المتكلم السابق ولم يرد به المخاطب كان قولنا أيها الرجل وما ماثله صورته صورة النداء وليس بنداء وحينئذ فلا يجوز فيه اظهار حرف النداء لانه لم يبق فيه معنى النداء أصلا لا حقيقة كما فى يازيد ولا مجازا كما فى المتعجب منه والمندوب فانهما منادى دخلهما معنى التعجب والتفجع فمعنى ياللماء احضر أيها الماء حتى يتعجب منك ومعنى يا محمداه احضر يا محمد فأنا مشتاق اليك فلما لم يبق فى الكلام معنى النداء أصلا كره التصريح باداته كذا نقل عن الشارح (قوله ووصفه) وهو الرجل فى المثال المذكور لانه بمعنى الكامل المختص (قوله المخاطب) خبر ليس (قوله بل مادل) أى بل المراد بأى ووصفه معنى دل عليه أى على ذلك المعنى وقوله ضمير (٣٣٦)

أصله تخصيص المنادى بطلب اقباله عليك ثم جعل مجردا عن طلب الاقبال ونقل الى تخصيص مدلوله من بين أمثاله بما نسب اليه اذ ليس المراد بأى ووصفه المخاطب بل مادل عليه ضمير المتكلم فأيها مضموم والرجل مرفوع والمجموع فى محل نصب على أنه حال ولهذا قال (أى متخصصا) أى مختصا (من بين الرجال)

هو أخص على أن الجملة حالية ولما كان اسم الاختصاص فى محل النصب على المفعولية وعامله جملة حالية صح أن يفسر معنى تلك الجملة مع معمولها بقوله (أى) أفعل ذلك (مخصصا) أى مختصا (من بين الرجال)

واغفر لنا مخصوصين من بين العصائب والاختصاص حقيقة اسم ظاهر بعد ضمير متكلم أو مخاطب

فاعل دل وقوله المتكلم أى الذى هو أنا فى المثال السابق مثلا فراد المتكلم بالرجل نفسه (قوله فأيها الخ) تفريع على ما تقدم من قوله ثم نقل الخ أى اذا علمت أنها نقلت عن معناها الاصلى وهو النداء فاعلم أنه التزم فيها حكم المنقول عنه من البناء على الضم لان كل ما نقل من باب الى آخر فاعرابه على حسب ما كان عليه كما فى العناية (قوله مضموم) وقد أى مبنى على الضم لانه نكرة مقصودة فى محل نصب بفعل محذوف وجوبا تقديره أخص (قوله الرجل مرفوع) أى على أنه صفة لاى نظرا للفظها والرفع هنا اتفاقا كما فى الارتشاف بخلاف النداء فان بعضهم أجاز نصبه والحاصل أن ضم أى ورفع تابعها حكاية لحالهما فى النداء بأن نقلا بحالهما فى النداء واستعملا فى غيره وبهذا اندفع ما يقال اذا كانت أى معمولا لاخص ولم يكن معه نداء أصلا لا لفظا ولا معنى لم يكن هناك ما يقتضى البناء على الضم ورفع التابع ثم ان المراد بالرفع هنا الضم وهو ضم اتباع لا بناء فاندفع ما يقال انظر ما العامل للرفع فى هذا التابع اذ لا يصح أن يكون هو العامل فى المتبوع أو نظيره لان أخص هنا انما يقتضى النصب لا الرفع وكذلك ادعو وأنادى فى باب النداء انما يقتضى النصب وهذا الاشكال جار فى سائر توابع المنادى المرفوعة سواء كان المنادى أيا وغيرها قال الدمامينى ولم أقف له على جواب ولا حاجة لما تكلفه بعضهم من أن العامل فيه عامل المتبوع باعتبار تكيفه بكيفية المبنى للمجهول أو نظيره ويقدر مبنيا للمجهول (قوله والمجموع الخ) ظاهره مجموع أيها الرجل وفيه نظر اذ الحال انما هو جملة الاختصاص أعنى الفعل المقدر أعنى أخص فكان الاولى أن يقول فى محل نصب على أنه مفعول الفعل المقدر الذى هو حال وأجاب الشيخ يس بأنه يمكن الاعتذار بأن العامل لما كان واجب الحذف ومعناه ظاهر فى متعلقه حكم على متعلقه بأنه فى محل نصب على الحال تسمحا ثم ان كون الجملة الاختصاصية فى محل نصب على الحال ليس بلازم اذ قد تكون معترضة لا محل لها وذلك فى صورة ما اذا كان الدال على التخصيص معرفا بأل نحو نحن العرب أقرى الناس للضيف فان الجملة الاختصاصية هنا معترضة بين المبتدا والخبر لا محل لها من الاعراب ولا يصح جعلها حالية اذ لا يصح نصب الحال عن المبتدا عند سيبويه ومن تبعه (قوله ولهذا قال الخ) أى مفسر المراد من الجملة الواقعة حالا (قوله متخصصا الخ) اى أنا أفعل كذا حال كونى متخصصا بهذا الفعل من بين الرجال لما فى ذلك من الصعوبة (قوله أى متخصصا)

وقد تستعمل صيغة النداء في الاستغاثة نحو يالله والتعجب نحو ياللماء والتحسر والتوجع كما في نداء الاطلال

وأما المعرف بال فكقولهم نحن العرب أسخى من بذل والجملة في نحو هذا المثال استئنافية اذ لا يصح نصب الحال عن المبتدا وأما الاضافة فنحو قوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث وأما بالعلمية على وجه الندور فكقولهم * بنا تميما يكشف الضباب * والغرض من الاختصاص اما الافتخار كما اذا تضمن التخصيص بذلك الحكم الترفع كما في قولهم نحن العرب أقرى الناس للضيف أو المسكنة كقولك أنا أيها المسكين أطلب المعروف أو مجرد تأكيد مدلول الضمير كقولك أنا أيها الرجل أتكلم بمصالحي وتستعمل صيغة النداء مجازا في أشياء منها الاستغاثة نحو قولنا يالله أي يا الله أغثني في شدائد الدنيا والآخرة في كفايتها والعلاقة بينهما مطلق التوجه اللازم للنداء الذي هو طلب الاقبال لان المستغاث قد وقع التوجه اليه أو هو من استعمال ما للاعم في الاخص حيث استعمل ما للمطلق طلب الاقبال الذي هو النداء في طلب الاقبال بخصوص الاغاثة ومنها التعجب كقولك عند شهود كثرة الماء ياللماء والعلاقة مشابهة المتعجب منه المنادى في أنه ينبغي الاقبال على كل منهما ومنها التحسر والتحزن كما في نداء الاطلال والمنازل والمطايا ونحو ذلك كنداء المتوجع منه والمتفجع عليه والعلاقة في هذه الاشياء كون كل ينبغي الاقبال عليه بالخطاب كالمنادى للاهتمام بها وامتلاء القلب بشأنها

مسند اليه حكم على معنى التخصيص والتأكيد وأي هذه مبنية على الضم كحالها في النداء وليست منادى وزعم السيرافي أنها في الاختصاص معربة ويجوز أن تكون خبر مبتدا تقديره هو أيها الرجل أي المخصوص به وأن تكون مبتدا تقديره أيها الرجل المخصوص أنا المذكور وذهب الاخفش الى أنه منادى قال ولا يمتنع أن ينادي الانسان نفسه كقول عمر رضي الله عنه كل الناس أفقه منك يا عمر واذا تأملت ما ذكرناه علمت أن الاختصاص على قول الجمهور ليس طلبا وعلى رأي الاخفش طلب لانه نداء ولا يكون ذلك في ضمير الغائب فلا يجوز اللهم اغفر لهم أيتها العصابة قال سيبويه أراد أن يؤكد لانه قد اختص حين قال أنا ولكنه أكد ولم يعرف المختص الا بلفظ أيها وأيتها وانما وقع علما أو مضافا أو معرفا بالالف واللام وقد خالف النداء في أنه لا يبدأ به ولا يستعمل بسائر أحرف النداء واستعمل معرفا بالالف واللام وهو أقسام قسم منقول من النداء وهو ما سبق وقسم تتبع فيه النقل مثل نحن العرب أقرى الناس للضيف وقسم يجوز فيه الامران وهو خمسة أدل كقوله صلى الله عليه وسلم سلمان منا أهل البيت وآل نحو نحن آل فلان كرام ومعشر نحن معاشر الانبياء لا نورث وبني انا بني نهشل لا ندعى لاب والعلم نحو بك الله نرجو الفضل بنا تميما يكشف الضباب (تنبيه) اقتصر المصنف من الانشاء الطلبي على ما ذكره وبقي عليه الترجي نحو لعل الله يأتينا بخير ونقل القرافي الاجماع على أنه انشاء واذا كان الترجي انشاء فهو طلب كالتمني وما قيل من أنه قد يكون لعل اشفاقا لتوقع محذور كقوله تعالى لعل الساعة قريب ان سلم لا يقضي على غيره مما فيه طلب ولا يقال استغنى بذكر التمني عن ذكر الترجي لانهما بابان مختلفان ولانه قال في التمني انه قد يتمنى بلعل فيعطى حكم ليت وتقع لعل للتقليل عند السكاكي والاخفش وللاستفهام عند الكوفيين كما سبق وللشك عند الفراء والطوال قال التنوخي في الاقصى القريب وقد تجئ لعل للاشفاق والتقليل والاستفهام مع بقاء معنى الترجي وأما القسم

الاستغاثة الخ) أي على سبيل المجاز المرسل من استعمال ما للاعم في الاخص وذلك لان صيغة النداء موضوعة لمطلق طلب الاقبال فاستعملت في طلب الاقبال أي لخصوص الاغاثة (قوله يالله) أي يا ألله أقبل علينا لاغاثتنا (قوله والتعجب) العلاقة بينه وبين النداء المشابهة من جهة أنه ينبغي الاقبال على كل من المنادى والمتعجب منه (قوله ياللماء) يقال ذلك عند مشاهدة كثرته أو كثرة حلاوته أو برودته أو وفائه تعجبا منها فكأنه لغرابة الكثرة المذكورة يدعوه ويستحضره ليتعجب منه (قوله والتحسر والتوجع الخ) العلاقة بين النداء وبين هذه الاشياء المشابهة في كون كل ينبغي الاقبال عليه بالخطاب للاهتمام به وامتلاء القلب بشأنه (قوله كما في نداء الاطلال) هذه أمثلة التحسر ولا يظهر أن شيأ منها مثال للتوجع وان أوهم صنيعه خلاف ذلك ولذلك عبر ابن يعقوب بقوله ومنها التحسر والتحزن

 كما في نداء الاطلال والمنازل والمطايا ونحو ذلك كنداء المتوجع منه والمتفجع عليه اه ومثال التوجع يا مرضي ويا سقمي والاطلال جمع طلل وهو ما شخص من آثار الديار وذلك كقوله

ألا عم صباحا أيها الطلل البالي * وهل يعمن من كان في العصر الخالي

(قوله والمنازل) كما فى قولك يا منزلى و يا منزل فلان متحسرا او متحزنا عليه وكما فى قول الشاعر

أيا منازل سلمى أين سلماك * من أجل هذا بكيناها بكيناك

أى من أجل عدم وجد ان سلمى بكينا على سلمى وبكينا على المنازل فقوله بكيناها أى بكينا على سلمى وقوله بكيناك أى وبكيناك أى بكينا عليك أيها المنازل (قوله والمطايا) أى الابل كما فى قولك يا ناقة أبى ويا ناقتى تحسرا عليها وكما فى قوله

(٣٣٨) يا ناق جدى فقد أفنت أناتك بى * صبرى وعمرى وأنساعى وأحلاسى

والمنازل والمطايا وما أشبه ذلك (ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء اما للتفاؤل) بلفظ الماضى دلالة على أنه كانه وقع نحو وفقك الله للتقوى (أو لاظهار الحرص فى وقوعه كما مر) فى بحث الشرط من أن الطالب اذا عظمت رغبته فى شئ يكثر تصوره اياه فربما يخيل اليه حاصلا نحو رزقنى الله لقاءك

(ثم) لفظ (الخبر) الذى تقدم انه هو مادل على نسبة خارجية تطابق أولا تطابق (قد يقع) مجازا (موقع الانشاء) الذى هو الكلام الذى لا نسبة له خارجا وانما توجد نسبته بنفسه ووقوع الخبر موقع الانشاء (اما) أن يكون (ل) افادة (التفاؤل) كان يقصد طلب الشئ وصيغة الامر هى الدالة عليه فيعدل عنها الى صيغة الماضى الدالة على تحقق الوقوع تفاؤلا لتحققه كما يقال وفقك الله الى التقوى ولما كان من أسباب التحقق الطلب استعملت صيغة ذلك المسبب فى ذلك السبب لعلاقة اللزوم فى الجملة (أو) أى واما أن يكون (لاظهار الحرص فى وقوعه (واظهار الحرص مما يستدعى الامتثال لما تضمنه من الحث على الوقوع (كما مر) فى مبحث الشرط وهو أن الطالب اذا عظمت رغبته فى شئ

فهو انشاء اجماعا كما نقله القرافى أيضا قيل وانما لم يذكره لكونه ليس طلبا لانه لتأكيد الخبر مثل والله لافعلن أو الطلب على سبيل الاستعطاف مثل بحياتك اخبرنى وفيه نظر لان تاكيد الطلب طلب ولا ينحصر ذلك فى الاستعطاف فانك تقول بالله اضرب زيدا وأما التحضيض فهو انشاء فذكره المصنف فى باب التمنى وجعله قسما منه وأما العرض فهو انشاء وقد جعله مولدا عن الاستفهام و يرد عليه أنه كان ينبغى أن يجعل العرض قسما من الاستفهام كما جعل التحضيض قسما من التمنى أو يجعلهما قسمين برأسهما لان حرف الاستفهام فى كل منهما الان فى كل منهما أداة استفهام اتصل بها لا بل أولى لان هلا استعملت فيها هل للتمنى ثم زيد عليها الا فاستمر فيها عنده معناها المجازى من التمنى وأما ألا تنزل عند نافان الهمزة لم تنتقل عن الاستفهام قبل العرض لغيره ص (ثم الخبر قد يقع موقع الانشاء الخ) ش يعنى أن الخبر أى صيغته وهى ماليست من صيغ الانشاء قد تستعمل ويراد بها الانشاء وذلك اما للتفاؤل نحو غفر الله لك فانه أبلغ من رب اغفر له فان صيغة غفر أصلها للمضى والماضى لا يتعلق به الطلب فالتعبير عنه بذلك يحصل به تفاؤل ومسرة ولقصد التفاؤل سميت الفلاة مفازة والعطشان ناهلا والديغ سليما الا أن هذه العلة قاصرة من صور التعبير بالخبر عن الانشاء على الماضى وقد يؤتى بصيغة الخبر لاظهار الحرص على وقوع المطلوب وقدمر هذا فى صيغ الشرط كقولك أحيا

الاناة كقناة التأنى والاحلاس جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر البعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما ينسج عريضا للتصدير أى للحزام فى صدر البعير) قوله وما أشبه ذلك) عطف على الاغاثة وذلك كالندبة وهى نداء المتوجع منه اوالمتفجع عليه كقولك يا رأساه ويا محمداه كانك تدعوه وتقول له تعال فانا مشتاق اليك (قوله ثم الخبر) أى الكلام الخبرى وهو مادل على نسبة خارجية تطابقه أولا تطابقه (قوله قد يقع) أى مجازا لعلاقة الضدية أو غيرها مما سيأتى بيانه قريبا (قوله موقع الانشاء) وهو الكلام الذى لم يقصد مطابقته لنسبته الخارجية ولاعدم مطابقته اذ لا نسبة له خارجا وانما توجد نسبته بنفسه (قوله اما للتفاؤل) أى ادخال السرور على المخاطب (والدعاء) كان يقصد طلب الشئ وصيغة الامر هى الدالة عليه فيعدل عنها الى صيغة المضى الدالة على تحقق الوقوع تفاؤلا بتحققه (قوله بلفظ الماضى) متعلق بيقع وانما قيد بلفظ الماضى لان التفاؤل لا يكون الا به لا بالمضارع ولا بالاسم (قوله وفقك الله للتقوى) أى اللهم وفقك فعبر بالفعل الماضى الدال على تحقق الحصول موضع الانشاء لادخال السرور على المخاطب بتحقق حصول التقوى (قوله فى وقوعه) ضمن الحرص معنى الرغبة فلذا عداه بفى ولم يعده بعلى و يشير للتضمين المذكور قول الشارح اذا عظمت رغبته (قوله يكثر تصوره اياه) بفتح ياء يكثر ورفع تصوره على الفاعلية (قوله فربما يخيل اليه) أى غير الحاصل حاصلا وحاصله أن الطالب لشئ اذا عظمت رغبته فيه كثر تصوره له وانتقشت صورة مطلوبه فى خياله فيخيل له أن مطلوبه غير الحاصل حاصل من زمان ماض فيعبر بالماضى

والدعاء بصيغة الماضى من البليغ يحتمل الوجهين أولا لاحتراز عن صورة الامر كقول العبد للمولى اذا حول عنه وجهه ينظر المولى الى ساعة

المفيد للحصول للدلالة على الحرص فى وقوعه لان التعبير بصيغة الحصول يفهم منها تخيل الحصول الملزوم لكثرة التصور الملزوم لكثرة الرغبة والحرص فى وقوعه (قوله والدعاء) مبتدأ وقوله يحتملهما خبر وأشار المصنف بذلك الى أن اظهار الحرص والتفاؤل لا تنافى بينهما فللبليغ احضارهما معا فى التعبير بصيغة الماضى عن الطلب وله استحضار أحدهما (قوله أى التفاؤل واظهار الحرص) أى يحتمل أنه يريد التفاؤل بوقوع الرحمة للمخاطب قصد الادخال السرور عليه أو يريد اظهار الحرص فى الوقوع حيث عبر بالماضى لكثرة التصور الناشئ عن كثرة الرغبة قضاء حق المخاطب أو يريدهما معا (قوله فهو ذاهل عن هذه الاعتبارات) لانه انما يقول ما يسمع منه غير ملاحظ لشئ من الاعتبارات المناسبة لمقامات ايراد الكلام وعلى هذا فالمراد بالبليغ من يراعى ماذكر لكونه له قوة على ذلك ولو لم يكن له قوة فى سائر الابواب بناء على تجزى البلاغة كالاجتهاد فيكفى لاعتبار النكتتين معرفتهما وقصدهما ولا يلزم أن يكون لقصدهما ملكة يقدر بها على كل كلام بليغ كذا فى يس وقوله عن هذه الاعتبارات اعترض بأن الاولى أن يقول عن هذين الاعتبارين وأجيب بأن غير البليغ لما كان ذاهلا عن هذين الاعتبارين وغيرهما من كل ما يلاحظه البليغ عبر الشارح بالجمع كذا قرر شيخنا العدوى وتأمله

(والدعاء بصيغة الماضى من البليغ) كقوله رحمه الله (يحتملهما) أى التفاؤل واظهار الحرص وأما غير البليغ فهو ذاهل عن هذه الاعتبارات (أو للاحتراز عن صورة الامر) كقول العبد للمولى ينظر المولى الى ساعة دون انظر لانه فى صورة الامر وان قصد به الدعاء أو الشفاعة

لكثرة تصوره اياه لان محبوب الوقوع لا يزول عن الخاطر غالبا فربما يخيل اليه حاصلا فيعبر عنه بصيغة الحصول بناء على ذلك التخيل فالتعبير بصيغة الحصول يفهم منها تخيل الحصول الملزوم لكثرة التصور الملزوم لكثرة الرغبة المقتضية للمبالغة فى الحث على الامتثال واذا اقتضى المقام الحث على التمكن من المطلوب على وجه المبالغة توصل اليه بهذا التعبير وذلك كقولك رزقنى الله لقاءك ثم ان اظهار الحرص مع التفاؤل لا تنافى بينهما فللبليغ احضارهما فى التعبير بصيغة المضى عن الطلب واليه أشار بقوله (والدعاء بصيغة الماضى من البليغ) كان يقال رحمك الله (يحتملهما) أى يحتمل التفاؤل واظهار الحرص بمعنى أنه يحتمل أن يريد التاول بوقوع الرحمة للمخاطب قصد الادخال السرور عليه أو يريد اظهار الحرص فى الوقوع حيث عبر بالمضى لكثرة التصور الناشئ عن كثرة الرغبة قضاء حق المخاطب حيث كان ماينفعه فى هذه المنزلة بالنسبة للمتكلم أو يريدهما معا وانما قال من البليغ لان غير البليغ انما يقول مايسمع من غير أن يراعى هذه الاعتبارات فى موارد المقامات والمراد بالبليغ من يراعى ماذكر لان له قوة عليه ولو لم تكن له قوة فى سائر الابواب بناء على تجزى البلاغة

الله السنة بمعنى الدعاء باحيائها والدعاء بصيغة الماضى اذا صدر من البليغ احتمل التفاؤل واحتمل اظهار الحرص معا لانه قد يريدهما بخلاف غير البليغ فانه لا يعلم ذلك ولا يخلو هذا الكلام عن نظر كما سبق فى نظيره وقد يأتى الانشاء بصيغة الخبر كقول العبد للمولى اذا حول وجهه اليه ينظر المولى الى فانه أكثر تأدبا من قوله انظر الى بصيغة الامر وان كان الامر يشترط فيه الاستعلاء ولا استعلاء هنا الا أنه لما كان صيغة أمر اجتنب وعلل السكاكى حسنه بأمر آخر وهو أن فيه كناية لانه ذكر اللازم وأراد الملزوم لان وقوع النظر لازم لقوله ينظر أى لازم فى الغالب قلت فيه نظر لانا ان جعلناه كناية كان خبرا لفظا ومعنى وكان حقيقة وهو قد جعله انشاء بصيغة الخبر وأفهم كلامه أنه مجاز فليتأمل واما

(قوله أو للاحتراز) أى التحرز والتباعد ولا يكون هذا بلفظ الماضى وكذا ما بعده بل بلفظ المضارع (قوله كقول العبد للمولى) أى اذا حول عن وجهه (قوله لانه فى صورة الامر) أى المشعر بالاستعلاء المنافى للادب (قوله وان قصد به) أى بالامر والواو للحال أى والحال أنه قاصد بذلك الامر الدعاء أو الشفاعة قال المولى عبد الحكيم لم يذكر فى الكتب المشهورة فى الاصول الشفاعة من معانى الامر ولعلها داخلة فى الدعاء فان الطلب على سبيل التضرع ان كان لنفسه فهو دعاء وان كان لغيره فهو شفاعة فالمراد بالدعاء هنا ما يكون لنفسه بقرينة مقابلة الشفاعة اهـ وعلى هذا فقول الشارح وان قصد به الدعاء أى كما فى هذا المثال وقوله أو الشفاعة كما فى قول عمر لسيد العبد المعرض عنه ينظر المولى الى عبده ساعة وفى بعض النسخ والشفقة ومعناها طلب العبد من سيده أن يشفق عليه

أوحمل المخاطب على المطلوب بان يكون المخاطب ممن لايحب أن يكذب الطالب أولنحو ذلك (تنبيه) ماذكرناه فى الابواب الخمسة السابقة ليس كله مختصا بالخبر بل كثير منه حكم الانشاء فيه حكم الخبر يظهر ذلك بادنى تأمل

(قوله أوحمل المخاطب على المطلوب) أى على تحصيل المطلوب لكن لا بسبب اظهار الرغبة بل بسبب كون المخاطب لايحب تكذيب المتكلم فالباء فى قوله بأن يكون للسببية والحاصل أنه قد يعبر بالخبر موضع الانشاء لاجل حمل المخاطب وهو السامع على تحصيل المطلوب لكون المخاطب لايحب تكذيب المتكلم فلما يلقى له الكلام الخبرى المقصود منه الانشاء يسعى ويبادر فى تحصيل المطلوب خوفا من نسبة المتكلم للكذب والفرض أن المخاطب لايحب ذلك وظهر لك من هذا أن المخاطب بفتح الطاء فى المحلين لان المراد به السامع (قوله أن يكذب الطالب) بصيغة المبنى للمفعول مع تشديد الذال ورفع الطالب على النيابة كما يشير لذلك قول الشارح أى ينسب اليه الكذب (قوله كقولك) أى أيها المتكلم وقوله لصاحبك أى الذى هو المخاطب وقوله لايحب أى ذلك الصاحب وقوله تحمله أى تحمل صاحبك بهذا القول (قوله من حيث الظاهر) أى وأما من حيث نفس الامر فلا كذب لان كلامك فى المعنى انشاء وهو لايتصف بصدق ولا بكذب قال الشارح فى المطول واستعمال الخبر فى هذه الصور يعنى الاربعة التى ذكرها المصنف مجاز لاستعماله فى غير ما وضع له ويحتمل أن يجعل كناية فى بعضها اه قال المولى عبد الحكيم أراد ببعضها الصورتين الاخيرتين اللتين ومتعلقات
وقع فيهما الفعل المستقبل موقع الطلب بأن يقال ان حصول الفعل فى الاستقبال لازم لطلب الفعل فى الحال فذكر اللازم وأريد الملزوم بخلاف الصورتين الاولين اللتين وقع فيهما الفعل الماضى موقع الطلب فان حصول الفعل فى الزمان الماضى ليس لازما لطلب الفعل فلا يصح جعلهما كناية بل يتعين كونهما مجازا امامرسلا لعلاقة الضدية أو بالاستعارة لعلاقة تشبيه غير الحاصل بالحاصل للتفاؤل أو للحرص على حصوله اه قال ابن السبكى فى عروس الافراح وماذكر من الكناية فيه نظر لانه اذا جعل ذلك الخبر من باب الكناية كان خبرا لفظا ومعنى والفرض أنه انشاء بصيغة الخبر فتأمله (قوله فى كثير الخ) انما قال فى كثير ولم يقل جميعه لان المسند فى الخبر قد يكون مفردا وقد يكون جملة بخلاف المسند فى الانشاء فانه لا يكون الا مفردا كذا قيل ويرد عليه هل زيد أبوه قائم فان قيل هو فى

(أوحمل المخاطب على المطلوب بأن يكون) المخاطب (ممن لايحب أن يكذب الطالب) أى ينسب اليه الكذب كقولك لصاحبك الذى لايحب تكذيبك تأتينى غدا مقام ائتنى تحمله بألطف وجه على الاتيان لانه ان لم يأتك غدا صرت كاذبا من حيث الظاهر لكون كلامك فى صورة الخبر (تنبيه الانشاء كالخبر فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة) يعنى أحوال الاسناد والمسند اليه والمسند

كالاجتهاد (أو) أى واما أن يكون (لحمل المخاطب على) تحصيل (المطلوب) لا بسبب اظهار الرغبة بل (بأن يكون) أى بسبب كون المخاطب (ممن لايحب أن يكذب) أى أن ينسب (الطالب) الى الكذب فيكذب مبنى للمجهول بتشديد الذال كقولك لصاحبك يافلان أنت تأتينا غدا مكان ائتنى غدا ولابد لانه لما كان ممن لايحب أن ينسب الى الكذب وقد عبرت فى الاتيان بصيغة الخبر فاذا لم يأت غدا كان سببا فى كون كلامك بحسب الظاهر كذبا وكثيرا ما يؤكد هذا القصد بعد قوله أنت تأتينا بقوله اياك أن تكذبنى فى هذا المقام يافلان والعلاقة فى هذين أيضا السببية والمسببية لوجود مطلق التحقق بالخيال فى الاول والدعوى فى الثانى * ولما فرغ من أنواع الانشاء وما يستعمل فيه كل منها أصالة وتفريعا وذلك ليس فيه بيان أحوال جميع أجزاء الجملة الانشائية على أن الاعتبارات المذكورة للخبر فى الابواب السابقة يجرى الكثير منها فى الانشاء فقال (تنبيه الانشاء) الذى لابد له أيضا من مسند اليه ومتعلقات ان كان المسند فعلا أو ما فى معناه وهو الاصل فى الانشاء ومن نسبة بينهما بها تتم الفائدة (كالخبر فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة) المعقودة لاحوال

يحمل المخاطب على المطلوب منه أى ترغيبه فيه بان يكون المخاطب يرغب فى تصديق الطالب فاذا قال له أنت تحسن الى غدا وقصد أن لا يكذبه أحسن اليه فان قلت الفرض انه انشاء فتكذيبه لا يحصل أبدا سواء أحسن اليه أم لم يحسن قلت وان كان انشاء الا أن صيغته صيغة الخبر فربما توهم السامع أنه خبر فكذبه والاحسن أن يقول يحب أن لا يتوهم كذبه من لم يفهم ارادة الانشاء ومن مجئ الانشاء بلفظ الخبر قوله تعالى والوالدات يرضعن أولادهن وقوله تعالى لايمسه الا المطهرون وقيل انه نهى مجزوم ولكن ضمت السين اتباعا للضمير كقوله صلى الله عليه وسلم انا لم نردّه عليك الا أنا حرم وقال القاضى أبو بكر فى كل ما يقال انه خبر بمعنى الانشاء انه باق على خبريته ولا يلزم الخلف بالنسبة الى العصاة فانه خبر عن الحكم الشرعى وفيما قاله بحث محله أصول الفقه وأما استعمال صيغة الانشاء للخبر فقد تقدم كثير منه فى صيغة افعل ص (تنبيه الانشاء كالخبر فى كثير مما ذكر فى الابواب الخمسة السابقة

ومتعلقات الفعل والقصر (فليعتبره) أى ذلك الكثير الذى يشارك فيه الانشاء الخبر (الناظر) بنور البصيرة فى لطائف الكلام مثلا الكلام الانشائى أما مؤكد اوغير مؤكد والمسند اليه فيه اما محذوف

الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر فى النسبة أو فى التعلق (فليعتبره الناظر) أى فليراع الناظر فى أحوال الكلام ذلك الكثير الذى وقع فيه الاشتراك بين الخبر والانشاء بالنسبة الى الانشاء حسبما عرفه بالنسبة للخبر فيما تقدم فان من له نور البصيرة وقوة الادراك لايخفى عليه اعتباره فى الانشاء كالخبر مثلا تقول هنا كما تقدم الكلام الانشائى أيضا اما مؤكد كقولنا اضرب اضرب فى تأكيد الامر بالضرب لاقتضائه المقام أو غير مؤكد كقولنا اضرب بدون تكرار والمسند اليه فيه اما محذوف كان يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم أو قاعد أو مذكور كان يقال ابتداء هل زيد قائم أم لا الى غير ذلك من كونه مقدما أو مؤخرا كقولك فى التقديم هل زيد قائم وفى التأخير هل قائم زيد وكونه معرفا كالمثال أو منكرا كهل رجل قائم أو امرأة وكذا المسند اسم كقولك هل زيد قاعد أو فعل أزيد يسافر غدا مطلق كالمثالين أو مقيد بمفعول كهل أنت ضارب عمرا أو شرط هل أنت قائم ان قام عمرو ومتعلقات المسندان كان فعلا أو معناه اما مؤخرة كالمثال أو مقدمة كهل زيدا ضربت مذكورة كالمثال أو محذوفة كهل أنت معط والتعلق والنسبة اما بقصر كلا تضرب الا زيدا ولا يضرب الا زيد بناء على أن هذا نهى أو بغير قصر كلا تضرب زيدا وليضرب زيد عمرا والاعتبارات أيضا كما تقدم فتقول فى تعريف المسند اليه بالاضمار كهل أنا نائل مرادا منك لان المقام للتكلم أو الخطاب كهل أنت قائم أو الغيبة كهل هو قائم والتأكيد لان المخاطب بصدد الامتناع من الامتثال كبادر بادر لمن نصحك عند ابايته النصح والحذف لان الذكر كالعبث كان تقول كما تقدم فى سؤالك عن زيد بعد ذكره هل عالم أو جاهل وعلى هذا فقس وقال فى كثير لان بعض ماتقدم لايجرى فى باب الانشاء ككون المسند جملة فانه يجرى فى الخبر دون الانشاء اذ لا يكون فى الانشاء الا مفردا كذا قيل وفيه نظر لصحة أن يقال هل زيد أبوه قائم فان قيل هو فى تأويل هل قام أبو زيد قلنا وكذا فى الخبر نعم التأكيد لظن خلاف الحكم أو للانكار لايجرى هنا وانما يجرى التأكيد لوجه آخر كما أشرنا اليه فان قلت هذا التنبيه القاصر هو الذى يتعلق بعلم المعانى لانه هو الذى أشير فيه الى الاحوال التى تراعى لمطابقة الكلام لمقتضى الحال وأما جميع مابسط فى هذا الباب مما سوى ذلك وكذا فى باب القصر فمرجعه الى بيان أصل المعنى فى البابين والى بيان أصل الاستعمال وخلاف ذلك الاصل وذلك وظيفة النحو أو اللغة قلت قد تقدم مثل هذا البحث مرارا وجوابه أن معرفة الاستعمال المعتبر تتعلق بعلم المعانى من جهة أن ذلك هو الملتزم ولا نخرج عنه لعدم الموجب وذلك هو فائدة ماذكر وهو ظاهر ولم يذكره لوضوحه وعامه من غيره وهذا القدر من علم المعانى وأيضا جميع مافصل فى هذا الباب كتقديم التصور

فليعتبره الناظر) ش لما قدم الابواب الخمسة السابقة على الانشاء من أحوال الاسناد الخبرى والمسند والمسند اليه وأحوال متعلقات الفعل والقصر أراد أن يبين أن غالب ماسبق اعتباره فى الخبر يمكن أن يعتبر فى الانشاء من الحقيقة والمجاز وكونه عقليا وغيره وكون الخطاب مؤكدا وغير

تأويل هل قام أبو زيد قلنا وكذلك الخبر وقيل انما قال فى كثير لان بعض ماتقدّم لايجرى فى الانشاء لان التأكيد فى الانشاء لايكون للشك أو الانكار من المخاطب ولا ترك التأكيد لخلوه من الايقاع والانتزاع بل لكونه بعيدا من الاقبال أو قريبا منه وقيل انما قال فى كثير لان حذف المسند لايكون فى الانشاء بخلاف الخبر واشارة الى أن ماذكر من الاحوال فى الابواب الخمسة فى الخبر لا يتأتى فى كل باب من تلك الابواب الخمسة بالنسبة لكل نوع من أنواع الانشاء وهى الاستفهام والتمنى والامر والنهى والنداء وان كان ماذكر يأتى فى بعضها فتأمل (قوله والقصر) معطوف على أحوال بخلاف ماقبله فانه معطوف على المضاف اليه (قوله فليعتبره الناظر) أى فليراع الناظر فى أحوال الكلام ذلك الكثير الذى وقع فيه الاشتراك بين الخبر والانشاء بالنسبة للانشاء حسبما عرفه بالنسبة للخبر فيما تقدم فان من له نور البصيرة وقوة الادراك لايخفى عليه اعتبار ذلك فى الانشاء كالخبر (قوله اما مؤكد) كقولك اضرب اضرب فى تأكيد الامر بالضرب لاقتضاء المقام (قوله أو غير مؤكد) كقولك اضرب بدون تكرار ولا يجرى فى الانشاء التخريج على خلاف مقتضى الظاهر بالنسبة للتأكيد وتركه من جعل المنكر كغير المنكر وبالعكس وتنزيل العالم منزلة الجاهل وبالعكس (قوله اما محذوف) كان يقال عند السؤال عن زيد بعد ذكره هل قائم أو قاعد

ابتداءهل زيد قائم أم لا (قوله الى غيرذلك) أى واستمر فى (قوله أومذكور) كان يقال

أومذكور الى غيرذلك

على الحكم لعدم استيفائه فى فن آخر ولما كانت الاعتبارات مفصلة فى الخبر
لم يفصلها هنا وأصل الانشاء المحكوم عليه يحتاج الى تفصيله ليتعين
أصل المراد لئلا تنتفى الفصاحة التى هى أصل البلاغة
ومثل ذلك يقال فى باب القصر أعنى فى
سبب تفصيله تأمل
والله أعلم

مؤكدا الى غيرذلك مما لا يخفى على الفطن والله تعالى
أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
تم

﴿ الجزء الثانى و يليه الجزء الثالث وأوله الفصل والوصل ﴾

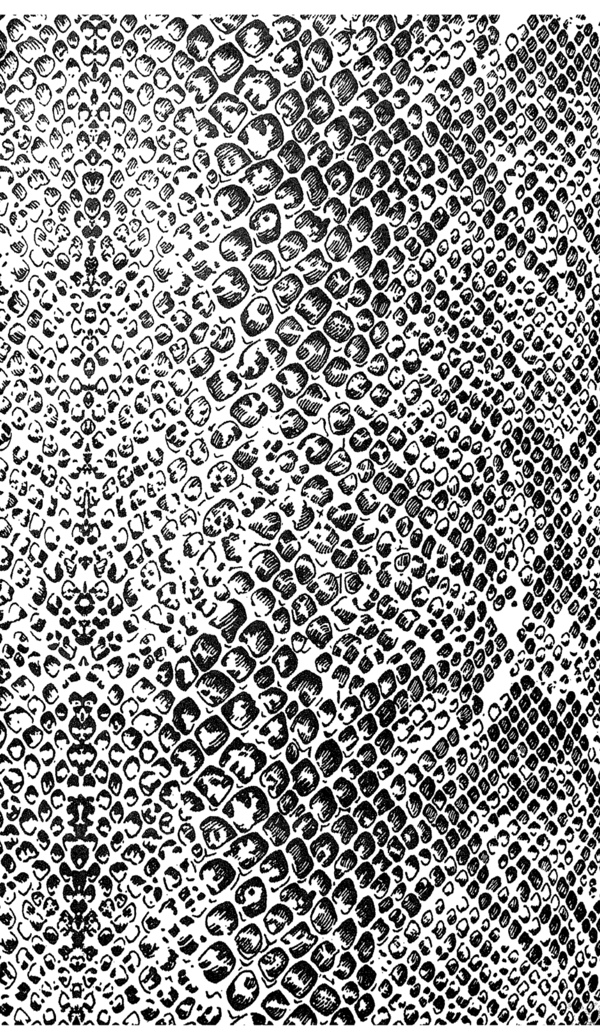
﴿ فهرست الجزء الثانى من شروح التلخيص ﴾

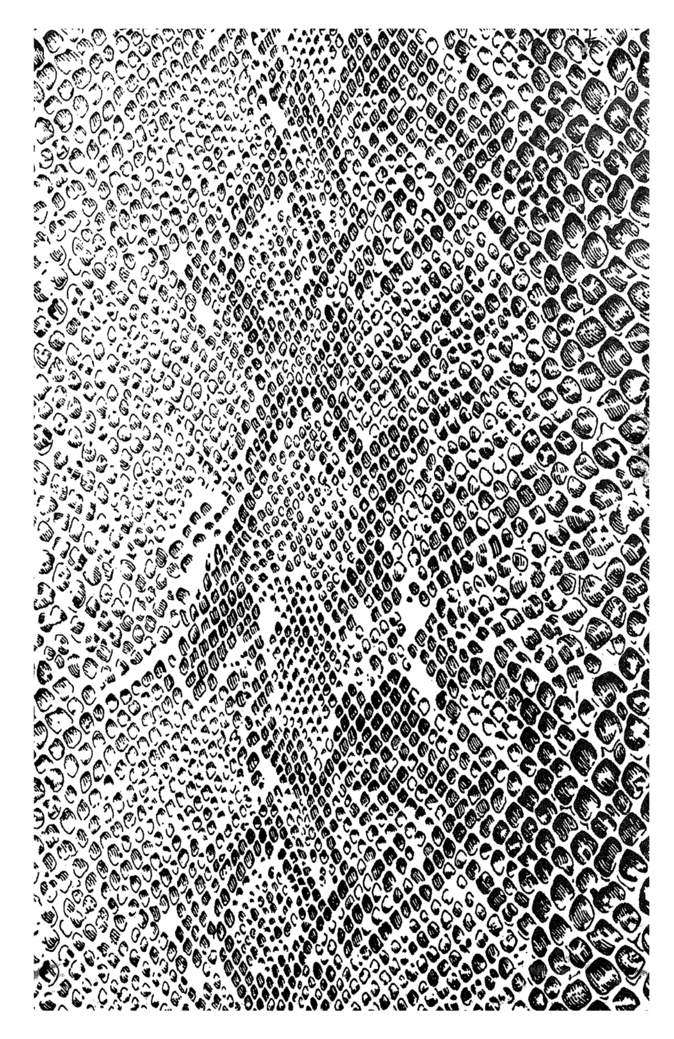
صحيفة

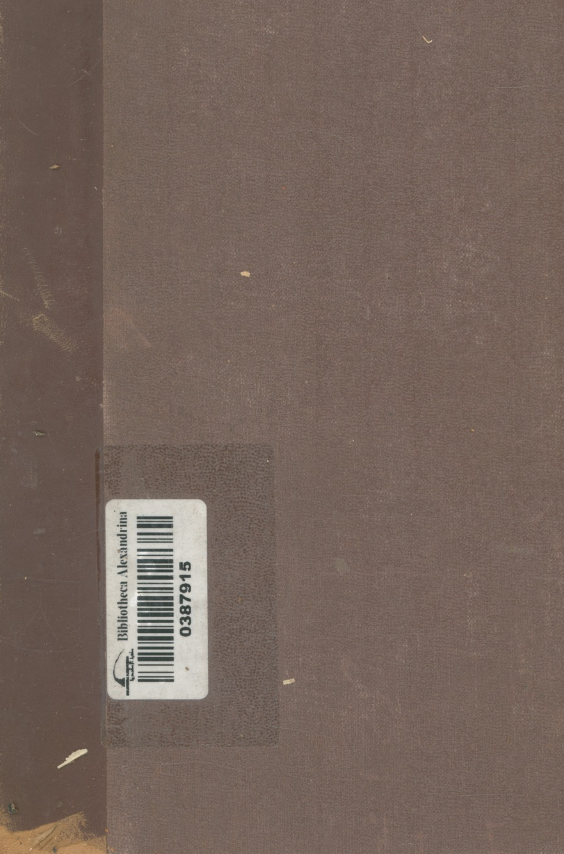
﴿ تمت ﴾

الذكر لغير ذلك من كونه مقدما أومؤخرا كقولك فى التقديم هل زيد قائم وفى التأخير هل قائم زيد وكونه معرفا كما مثل أومنكرا كهل رجل قائم أوامرأة وكذلك المسند فيه اما اسم كقولك هل زيد قائم أوفعل كقولك هل زيد يسافر غدا مطلق كالمثالين أومقيد بمفعول كهل أنت ضارب عمرا أو بشرط كهل أنت قائم ان قام عمرو ولا يتأتى حذف المسند فى الانشاء بخلاف الخبر كما فى عبد الحكيم وكذلك التعلق والنسبة فى الانشاء اما بقصر كلا تضرب الا زيدا أوبغيره كلا تضرب زيدا وليضرب زيد عمرا واعلم أن الاعتبارات المناسبة لهذه الاحوال السابقة فى الخبر تجرى فى الانشاء فيقال قدم المسند اليه فى الانشاء لان التقديم هو الاصل ولا مقتضى للعدول عنه وحذف لكون ذكره كالعبث لدلالة القرينة عليه كأن تقول فى السؤال عن زيد بعد ذكره هل عالم أوجاهل وذكر للتعويل على أقوى الدليلين العقل واللفظ وعرف بالاضمار كهل أنا نائل مرادى منك لان المقام للتكلم أوللخطاب كهل أنت قائم أوللغيبة كهل هو قائم وأكد لكون المخاطب بصدد الامتناع من الامتثال كقولك لمن تستحيك عندابايته بادر بفعل كذا وعلى هذا القياس والله الهادى للصواب ✽ واليه المرجع والمآب

(فهرس






Bibliotheca Alexandrina
03387915